

# جمع الفوائد

من جامع الأصول وجمع التروايد

للعلامة

مختار بن محمد بن سليمان المغربي

المتوفى ١٠٩٤ هـ

تحقيقه

مختار بن محمد بن سليمان المغربي

مكتبة الرشيد

ناشر



مجتمع الحقوق محفظة  
الطبعة الأولى  
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مكتبة الرشيد

شؤون

المملكة العربية السعودية - الرياض  
شارع الأمير محمد بن عبد الرحمن (طريق اللباز)  
ص.ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١

Email: [alrushd@alrushdryh.com](mailto:alrushd@alrushdryh.com)  
Website: [www.rushd.com](http://www.rushd.com)



- \* فرع طريق الملك فهد: الرياض - هاتف ٢٠٥١٥٠٠ - فاكس ٢٠٥٢٣٠١
- \* فرع مكة المكرمة: هاتف ٥٥٨٥٤٠١ - فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- \* فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ - فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- \* فرع جدة: ميدان الطائرة - هاتف ٦٧٧١٣٣١ - فاكس ٦٧٧١٣٥٤
- \* فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة - هاتف ٣٢٤٢٢١٤ - فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- \* فرع أبها: شارع الملك فيصل - تلفاكس ٢٣١٧٣٠٧
- \* فرع النمام: شارع الخزان - هاتف ٨١٥٠٥٦٦ - فاكس ٨٤١٨٤٧٣

وكلاؤنا في الخارج

القاهرة: مكتبة الرشيد - ت ٢٧٤٤٦٠٥

بيروت: دار ابن حزم هاتف ٧٠١٩٧٤

المغرب: الدار البيضاء - وراثة التوفيق - هاتف ٣٠٣١٦٢ - فاكس ٣٠٣١٦٧

اليمن: صنعاء - دار الأملار - هاتف ٦٠٣٧٥٦

الأردن: عمان - الدار الأثرية ٦٥٨٤٠٩٢

البحرين: مكتبة الغرياء - هاتف ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣

الإمارات: مكتبة دبي للتوزيع هاتف ٤٣٣٣٩٩٩٨ - فاكس ٤٣٣٣٧٨٠٠

سوريا: دار البشائر ٢٣١٦٦٦٨

قطر: مكتبة ابن القيم - هاتف ٤٨١٣٥٣٣



## شكر وتقدير

بالشكر والثناء يلهج لساني لكل من:

الشيخ الدكتور عايض القرني

الدكتور عبد العزيز القصب

الدكتور يوسف الحويان

الدكتور خالد الحيص

وغيرهم من أهل العلم والفضل ، وفقهم الله وسدد خطاهم

سليمان بن ربيع العازمي



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّهِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ لَهُ، فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٥﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٦﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

## وبعد

فهذا كتاب «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد» أقدمه في حُلّةٍ جديدةٍ، وكنْتُ قد أخرجته منذ سنوات، وقد لقي القبول والاستحسان، واحتاج الأمر أن يُطبع طبعة أُخرى، فأثرت أن أخرجه في هذه الحُلّة وأصلح ما قد أعتري الطبعة السابقة من هنأت، وجمعت له عدة مخطوطات، مع زيادة في التخرّيج والفوائد.

أما عن منهج المؤلف في الكتاب فقد بيّنه في مقدمته، بما يُغني عن ذكره هنا، لكنني أتناوله على وجه الاختصار:

فقد جمع المؤلف أحاديث النبي ﷺ من كتاب «جامع الأصول» لابن الأثير، وكتاب «مجمع الزوائد» للهيتمي، وحذف ما هو مكرر، لكنه لم يستوعب أحاديث الكتّابين واختار من الأحاديث ما يراه مناسباً للباب، وذلك على ما يبدو حتى لا يكبر معه حجم الكتاب، فكان كتابه جامعاً لفوائد أكثر من خمسة عشر كتاباً من أمهات كتب السنّة.

## طريقة العمل في تحقيق الكتاب:

١- بعد نسخ الكتاب بالحاسب الآلي قمنا بمقابلة المتن على ثلاث نسخ خطية، والتي سيأتي وصفها، وأثبتُ فروق النسخ، وقد احتاج هذا إلى معاونة بعض الأخوة الأفاضل لحاجة المقابلة إلى ذلك، فجزاهم الله خيراً.

٢- أمّا تخرّيج الأحاديث فقد جاء مختصراً قدر الإمكان حتى لا أثقل حواشي الكتاب وسعيّاً إلى تصغير حجمه ليسهل تناوله وحمله، ورغم ذلك ففي معظمه الحكم على كل حديث بالصحة أو الضعف، كما بيّن الأئمة أصحاب المصنّفات مثل الترمذي، أو من



بعدهم كابن حجر والهيثمي، أو المعاصرين كالألباني، رحم الله الجميع وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

٣- رقت الأحاديث حسب ترقيم الطبعة الأولى، أما بعض الأحاديث التي زادت من المخطوطات فقد وضعتها بترقيم الحديث الذي قبلها حتى لا يختل الترقيم القديم.

٤- وصف النسخ الخطية:

الكتاب له نسخ كثيرة منها نسخة في مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت، وعدة نسخ في دار الكتب بالقاهرة، وفي المكتبة الأزهرية بالقاهرة، لكنني أكتفيت بثلاث نسخ منها، وذلك لعدم الحاجة لهذه الكثرة خاصة أن المؤلف متأخر، وباقي النسخ منقولة من بعضها، والنسخ المعتمدة هي:

أ- نسخة مصورة من مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت وهي فيه برقم (١٢٨١٠) وهي التي أعتمدت عليها في طبعتي الأولى، وقد جعلتها أصلاً، ورمزت لها بالرمز (أ) أو (الأصل).

ب- نسخة مصورة من المكتبة الأزهرية برقم (١٦٥٧٢) وتقع في (٨٤١) ورقة، ورمزت لها بالرمز (ب).

ج- نسخة مصورة المكتبة الأزهرية برقم (٤٩٢) حديث، وتقع في (٤٨٠) ورقة، ورمزت لها بالرمز (ج).

وفي النهاية أسأل الله ﷻ أن يتقبل أعمالنا وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وجزئ الله خيراً كل من أرشد أو عاون في إخراج هذا العمل، وبخاصة من ذكرتهم بالشكر والتقدير، والأخوة بدار الفلاح بالفيوم وعلى رأسهم الشيخ خالد الرباط. وصلّى الله وسلم على نبينا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

سليمان دريع العازمي

الكويت - هاتف ٠٠٩٦٥٩٥٣٢٠١٦



## ترجمة مؤلف «جمع الفوائد» رحمة الله تعالى

## من «خلاصة الأثر» للمحبي بتصرف

هو محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي - وهو أسم له لا نسبة إلى فارس - طاهر السوسي الروداني المغربي المالكي نزيل الحرمين الإمام الجليل المحدث المفسن، ولد في سنة سبع وثلاثين وألف بتارودنت بناء مئنة من فوق بعدها ألف ثم راء مضمومة فواو ثم دال مهملة مفتوحة فنون ومئنة من فوق ساكتان، قرية بسوس الأقصى، وقرأ بالمغرب على كبار المشايخ من أجلهم قاضي القضاة مفتي مراكش ومحمد بن أبي بكر الدلائي وشيخ الإسلام سعيد بن إبراهيم المعروف بقدروة مفتي الجزائر، ولازم العلامة أبا عبد الله محمد بن ناصر الدرعي أربعة أعوام في التفسير والحديث والفقه والتصوف وغيرها وصحبه وتخرج به.

ثم رحل إلى المشرق ودخل مصر وأخذ عن من بها من أعيان العلماء كالنور الأجهوري والشهابين الخفاجي والقلبيوي والمسند المعمر محمد بن أحمد الشوبري والشيخ سلطان وغيرهم وأجازوه، ثم رحل إلى الحرمين وجاور بمكة والمدينة سنين عديدة وهو مكب على التصنيف والإقراء، ثم توجه إلى الروم في سنة إحدى وثمانين وألف صحبة مصطفى بيك أخي الوزير الفاضل، ومرّ على الرملة وأخذ بها عن شيخ الحنفية خير الدين الرملي وبدمشق عن عالمها السيد محمد بن حمزة والمسند محمد بن بدر الدين بن بلبان الحنبلي.

ولما وصل إلى الروم حظي عند الوزير ومن دونه ومكث ثمة نحو سنة، ورجع إلى مكة المشرفة مجللاً، وحصلت له الرياسة العظيمة التي لم يعهد مثلها، وفوض إليه النظر في أمر الحرمين مدة حتى صار شريف مكة لا يصدر إلا عن رأيه، وأنيطت به الأمور العامة والخاصة إلى أن مات الوزير فرقّ حاله وتنزل عما كان فيه.

ثم ورد أمر السلطان إلى مكة سنة ثلاث وتسعين وألف بإخراجه منها إلى بيت المقدس، وسببه عرض الشريف بركات أمير مكة فيه إلى السلطنة وطلب إخراجه من مكة بعد أن كان بينهما من المرابطة ما كان، وعلى يده تمت له الشرافة، وكان ورود الأمر يوم عيد الفطر فألح عليه الشريف في أمثال الأمر السلطاني، فامتنع وتعلل بالخوف من قُطّاع الطريق فأبى أن يسلم نفسه وماله فأمهل بعد علاج شديد وتشفع إلى مخرج الحج.

ثم توجه صحبة الركب الشامي وأبقى أهله بمكة وأقام بدمشق في دار نقيب الأشراف عبدالكريم بن حمزة، واجتمعت به ثمة مرة صحبة المولى أحمد بن لطفي المنجم المولوي . واستمر بدمشق مدة منفرداً بنفسه لا يجتمع إلا بما قلّ من الناس، واشتغل مدة إقامته بتأليف كتاب الجمع بين الكتب الخمسة والموطأ على طريقة ابن الأثير في جامع الأصول،

وله من التأليف الشاهدة بتبحره ودقة نظره مختصر التحرير في أصول الحنفية لابن الهمام وشرحه، ومختصر تلخيص المفتاح وشرحه، والمختصر الذي ألفه في الهيئة، والحاشية على التسهيل، والحاشية على التوضيح.

وله منظومة في علم الميقات وشرحها، وله جدول جمع فيه مسائل العروض كلها، واخترع كرة عظيمة فاقت على الكرة القديمة والأسطرلاب، وانتشر في الهند واليمن والحجاز، وغير ذلك من الرسائل.

وله فهرست يجتمع مروياته وأشياخه سماها: «صلة الخلف بموصول السلف»، ذكر فيه أنه وقع له بالمغرب غرائب، منها أنه كان مجتازاً على بلد العارف بالله تعالى أبي عبد الله محمد بن محمد الواورغي الناولي وهو قاصد بلد أخرى فسأل عن البلد، فقيل له: إنَّ فيها شيخاً مربياً صفته كذا وكذا، قال: فجذبني الشوق إليه ولم أملك نفسي حتى دخلت بلده فلما دخلت عليه ولقيته أمرني بملازمته ومذاكرة أولاده بالعلم، فقلت له: إني طلبت كثيراً لكن إلى الآن ما فتح الله تعالى عليّ بشيء ولا أقدر على أستخراج كتاب ولا الأجرومية، وكنت إذ ذاك كذلك فقال لي: أجلس عندنا وادرس أي كتاب شئت في أي علم شئت، ونطلب من الله تعالى أن يفتح لك فجلست ودرست طائفة من الكتب التي قرأتها، وكنت إذا توقفت في شيء أحس بمعان تلقى على قلبي كأنها أجرام، وغالب تلك المعاني هي التي كانت مشايخنا تقرها لنا ولا نفهمها ولا أتذكرها قبل ذلك، وأما علوم الأدب فإليه النهاية فيها، وكان صاحب الترجمة في الحكمة والمنطق والطبيعي والإلهي الأستاذ الذي لا تنال مرتبته بالاكْتساب، وكان يتقن فنون الرياضة أقليدس والهيئة وأنواع الحساب والمقابلة والمساحة معرفة لا يشاركه فيها غيره، وكان يبحث في العربية والتصريف بحثاً تاماً مستوفياً، وكان له في التفسير وأسماء الرجال وما يتعلق به يد طائلة، وكان يحفظ في التواريخ وأيام العرب ووقائعهم والأشعار والمحاضرات شيئاً كثيراً، وكان في العلوم الغربية كالرمل والأوقاف والحروف والسيميا والكيميا حاذقاً أتم الحذق.

وقد أخذ عنه بمكة والمدينة والروم خلق ومدحه جماعة وأثنوا عليه، وكانت وفاته بدمشق يوم الأحد عاشر ذي القعدة سنة أربع وتسعين وألف ودفن بالتربة المعروفة بالأيجية بسفح قاسيون بوصية منه. أنتهى بتصرف.

وذكره الكتاني في «فهرس الفهارس والأنبات» (٢٤٦/١) وتكلم عن كتابه «صلة الخلف بموصول السلف».



صور المخطوطات

هذه

ليسه الرمن الاحم وصل على سر اجوده وصحبه سلم  
 يارب كك الجدك يبيكي ليلال وجهدك وعظم سلطانك اتم اجمل  
 انقل صلواتك ومرحك ووركك على سر المردن وانما الضيق وانتم  
 النبيين محمد عبيدك ويرسوك امام الخيرة واليد التي زر رسول الرحمة الام  
 ابغته مقاماً محموداً يعطيه به الاولون والاخرين اللهم صل على محمد وعلى  
 آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم اتم محمد الامم اكمل محمد عبيد  
 محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم اتم محمد عبيد  
 فقد جمع القوائد من جامع الاصول وتجمع القوائد الاوادم  
 محمد الذين ابي السعد اذات اللواتك بن محمد بن الانبئي الوصل على محمد  
 تعالي جمع فيه عالى تخرير ليرى بن معاوية للوصل بالبال بن  
 الموطن المعال قصبه زرين منها وادرك حديث الى جمعه سوى ما زاد  
 اعنى ما فى تخرير زرين والبريد وابن الايونك الاصول السنة فانه يجهن  
 له مكاناً حتى اذا عشى على حربه غداه اليه فيه وترى به على ترتيب يدع  
 كى لعمري ذئنه ووضعه وشتاع جمعه فى جمعة فلان ينتعج به الازدر  
 كوة ذاكته وخطاطفة واعية ولما انالى فلان لفظ ليرى ابن الحسن  
 على بن ابي بكر بن سليمان الهيثمى رحمه الله تعالى جميع فيه ما وقع عليه  
 احمد زكى يعلى الوصل واى بكر اليربوع والطرانك الاصل من الاوادم  
 الزايرة على فى الاصول السنة جعلان ماجة منها ذوات الاوطان وفتب  
 كل حديث بالكلما طرزانة تولى لا تفرجها فاجهه فى سنت محليات تبار  
 جامع الاصول فكتبت هذا الجمع منها العتيق مرسى عن الاحاطة بكل ما  
 فيها فاقضى الجمع انا اضيف اليها سدى ابن ماجة كل كون جامع الاصول

اجهه من السنة فلم يكن فيه ما يكون في جمع القوائد المجمعين وتولى ان يعجزه  
 منى ان اضيف اليه الى الجامع ازير اريد الى الجمع الزوائد ولى ادمها على  
 وواده فلهذا اذنت زوليا وغز وقفا اليوم كما كان اولاد الفاتون سنة ١١٠١  
 السنة اجودان ماجله الموطا وستن الى الموطا يعب هذا الان فاضفت  
 اذلك الاصل وايد اللري مذرة الا ان يتبع اجما جاعة جمعها وكذلك  
 في الموطا يعب واعد بلا بانى الكاشف الانهوى في ترتيب الترتيب والنسب  
 الى افطان حجر غز ويا ترتيبه على ترتيب الكون له الكون على طبعى دون  
 ونسب الجامع ولبها مرت على حديث مكر عزمهم فى ابواب اشبهه فى الترتيب  
 تلك الاولب وخرفته فى غير ما الاايقية او فاضته من كاضف سلمه  
 كمالى وليناد وزرى على موعى حديثان فاكثر اولادها حديث فاكثر  
 فاضف اقصه فى ط ماضو الكافاية من تلك الاحاد واذا اولادها واليونك  
 منه الا ان اشتمل على زيادة فى اخص منه تلك الزيادة ولا ذكره كله والحدث الذى  
 تقدم من اجتهاد اكم بلفظ صحه ورساقه ثم ذكر انه من له اللفظ  
 وازارة الا ذكره وحدث قلت بضعف مثالا فردى انه فى المساد ذلك الحديث  
 من ضعف من رولة لان الحديث ضعيف من كل وجه اذ اكثر ايكور الاذرى  
 ضعفا والحديث كسيف ما روية عن الضعف كعمود وطرما واذا التا يوا  
 الا الشواهد وقلت بين مالى ازان فيه من اختلف فيه اصوتى والوفى  
 او قلت وفيه فان فامد وكره لطلبه من كتاب الرجال المكون على هيئة  
 او جوا هو جلا ومن لم يذكر منه فى مجمع الزوائد من جولى اى اى ما  
 بل جمع فيه ماله وقال فيه وفيه من لم يعرفه قلت انا فى مروز فان  
 سعى وان لم اذكر فيها بعد في حديث مير الجامع وتلك الحديث مقبول

٢

الله الرحمن الرحيم

أرب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك اللهم  
اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وأمام الفضل  
وتمام النبوة محمد بن رسولك أمام الخير وقائد الخير  
ورسل الرحمة اللهم امشقه مقامه عواضيل به الأولون  
والآخرين اللهم صلى على محمد وعلى آله وصحبه وسلم  
براهيم وآل إبراهيم أنك خير محمد اللهم بارك على محمد وعلى  
آله وصحبه كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم لأنك خير محمد  
ما صدقته أجمع الفوائد من جامع الأصول ومع الزيادة  
الأول **الأول** ما مر محمد الدين أبي السعادات للبارك  
بن محمد بن الأثير الجزري الموصلي رحمه الله جمع فيه ما ف  
خبر به يرون ابن معاوية الأصول السنة بأبدال ابن ماجه  
الموطأ وما فيه رزين منها وعزى كل حديث إلى محمد بن  
سوى ما زاد في غيره من غير ما لم يجد ابن الأثير  
في الأصول السنة فإنه يرض له مكانا حتى إذا عز على  
بخرمه عن أبيه فيه وتره على ترتيب يدعي كمن يتردد في  
حقة وصحة وأوضاع غيره في جمع فإن يتبع به الودك  
ذكية وحافظه واعتبره وأما الثاني فطلب حفظ نزل الدين إلى حسن  
على أن يكون سليمان الميمى رحمه الله خير من غيره  
الأما محمد بن علي الموصلي وأبي بكر البرزبر ومعلم  
الظهر في التلاوة من الأحاديث الزائدة على ما في الأصول السنة  
يبتلى من لم يجد منها دون الموطأ وعقب كل حديث بالاسم  
على رواية قد يلا ويخرجها فجاه محمد فاستعملت حديثا فراجح  
الأصول

كقول فيصنف هذا الجمع منها الفين ورسى عن الإمامة بكل  
لها ما فاقنى ليع أن تصنيفها سنها سنين ما وجد كفى كون  
الجمع الأصول آخر من السنة فلم يدرها فيه وكون جمع  
وأريد الأخر فلم يذكر روايته لم يحسن معنى أن أصيب  
إلى الجامع أو روايته إلى الجمع لأن ذلك يجرى حديثها على  
أول مراد فهداه الفرد زوايه وعززها إليه ولما كان  
اختلاف الفهم في سادس السنة أرواها الموطأ أو  
مسند الأثرى بأصحت هذه اللطوف فاصنف لذلك أيضا زوايه  
الطارى سررة إلا أن يتفهم ابن ماجه فاجمعها وكل على  
رجالها تجرما وتدريبا في الكاشف للذهبي في باب  
التدريب والتدريب للخطيب ابن حجر وغيرها وتدريبه على  
تدريب أصوله كونه ما ألفه طيب دون ترتيب الجامع وإنما  
عزرت على حديث مكر عذوم في أبواب التنبه في أبي ذلك  
الأبواب به وحديثه في غيرها إلا لتأنيب أو غفلة مني كما  
تعمل مسلم رحمه الله وإنما ورد فيكم أو منى حديثان فأكثر  
أروايات حديث فأكثر فاني اقتصر فيه على ما هو أكثرها  
من تلك الأحاديث أو الروايات وأعدت **الأول** أن يتفهم  
على زيادة فاني أخلص منه تلك الزيادة أو أذكره كله وللحديث  
الذي يحد من الخبر الأخره بلفظ أهدم وسماقه ثم تارة  
أذكر من له اللفظ وتارة لا أذكره وحيت فانه يصنف مثلا  
فمادى أن فاستناد ذلك للحديث من ضعفه رواية لأن  
الحديث ضعيف من كل وجه أو كثر ما يكون الأولى ضعيفا  
وللحديث كتحف بما يرفقه عن الضعيف كتحفه د طرفه أو





# جَمْعُ الْفَوَائِدِ

مِنْ جَامِعِ الْأُصُولِ وَمَجْمَعِ الزَّوَائِدِ

لِلْعَلَامَةِ

مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَسْمَانَ الْبَغْدَادِيِّ

المتوفى ١٠٩٤ هـ

تحقيقه

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَسْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ



## [مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، اللهم أجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير، وقائد الخير، ورسول الرحمة، اللهم أبعثه مقامًا محمودًا يغبط به الأولون والآخرون، اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ.

أما بعد: فهذا «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد».

الأول: للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري الموصلي رحمه الله، جمّع فيه ما في تجريد رزين بن معاوية للأصول الستة بإبدال ابن ماجه بالموطأ، وما نقصه رزين منها، وعزى كلّ حديثٍ إلى مخرجه سوى ما زاده، أعني ما في تجريد رزين، ولم يجده ابن الأثير في الأصول الستة فإنه بيّض له مكانًا حتى إذا عثر على مخرجه عزاه إليه فيه، ورتبه على ترتيبٍ بديع، لكن لغموض دقة وضعه واتساع حجمه في جمعه قل أن يتفجع به إلا ذو فكرة ذاكية وحافظة واعية.

وأما الثاني: فللحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي رحمه الله، جمع فيه ما في مُسند الإمام أحمد، وأبي يعلى الموصلي، وأبي بكر البزار، ومعاجم الطبراني الثلاثة من الأحاديث الزائدة على ما في الأصول الستة بجعل ابن ماجه ههنا دون الموطأ، وعقب كلّ حديثٍ بالكلام على رواته تعديلًا وتجريحا، فجاء حجمه في ستة مجلدات، يتناهر بجامع الأصول، فتجشمت هذا الجمع منهما لضيق وسعي عن الإحاطة لكل ما فيها، فاقضى الجمع أن أضيف إليهما سنن ابن ماجه، ولكن لكون جامع الأصول أخرج من الستى فلم يذكر ما فيه وكون كجمع الزوائد أدخله فلم يذكر زوائد لم يحسن مني أن أضيف كله إلى الجامع، أو زوائده إلى المجمع، لأن ذلك كجبر لأحدهما على خلاف مراده، فلهذا أفردت زوائده وعزوتها إليه.

ولما كان اختلاف القوم في سادس الستة هو ابن ماجه أو الموطأ أو مسند الدارمي؟ راعيت هذا الخلاف، فأضفت لذلك أيضًا زوائد الدارمي مفردة إلا أن يتفق مع ابن ماجه فأجمعها وتكلمت على رجالها تجريحا وتعديلا بما في الكاشف للذهبي، وتهذيب التهذيب، والتقريب للحافظ ابن حجر وغيرها.



ورتبته على ترتيب أصوله لكونه مألّف طبيعي دون ترتيب الجامع، وأينما عثرتُ على حديثٍ مكرر عندهم في أبواب أثبتته في أليق تلك الأبواب به وحذفته في غيرها إلا لفائدة أو غفلة مني كما فعل مسلم رحمه الله، وأينما ورد في حكم أو معنى حديثان فأكثر أو روايتنا حديث فأكثر إنني أقتصر فيه على ما هو أكثر فائدة من تلك الأحاديث أو الروايات وأحذف غيره إلا إن أشتمل على زيادة فإني أخلص منه تلك الزيادة أو أذكر كله، والحديث الذي تعدد من أخرجه أذكره بلفظ أحدهم وسياقه، ثم أذكر تارة من له اللفظ وتارة لا أذكره.

وحيث قلتُ: بضعف، مثلاً فمرادي: أن في إسناد ذلك الحديث من ضعف من رواه لا أن الحديث ضعيف من كل وجه إذ كثيراً ما يكون الراوي ضعيفاً والحديث يكتنف بما يرقبه عن الضعف كتعدد طرقه أو المتابعات أو الشواهد أو قلت: بلين، فالمراد أن فيه من أختلف فيه أهو مقبول أم مردود؟ أو فيه فلان فالمراد ذكر أسمه ليطلب في كتب الرجال لمعرفة حكمه عدالة أو جرحاً أو جلاً ومن لم يذكر أسمه في مجمع الزوائد ممن خفي عليه معرفة حاله وقال فيه: وفيه من لم أعرفه قلت أنا في عزوه لفلان: بخفاء، وإن لم أذكر شيئاً بعد عزو حديثٍ غير جامع فذلك الحديث مقبول حسن أو صحيح برجال الصحيح أو غيرهم.

وحيث قلتُ: لأصحاب السنن، فالمراد سنن أبي داود والترمذي والنسائي دون ابن ماجه لما مر، أو قلتُ، للطبراني فالحديث في معاجمه الثلاثة الكبير والأوسط والصغير، وما كان من حديث في المجمع أو الدارمي أو ابن ماجه وكان بعض رواه كذاباً أو متهماً أو متروكاً أو منكرراً فإني لا أخرجه لكونه في حكم العدم هنا.

وإذا عبر الراوي في صيغة أدائه بنحو سمعتُ النبي ﷺ أو قال: أو عن، قلت أنا بعد ذكر ذلك الراوي: رفعه، إن كان صحابياً، وأرسله إن كان غيره، وأكتب فوق كل راوٍ ﷺ بلا حبر فلا يترك القارئ قرائته ولا الناسخ ملاحظته وما سوى ذلك مما دعت إليه حاجة الاختصار يكفي في معرفته ممارسة الكتاب إن شاء الله تعالى.

وأسأل الله تعالى بما فيه ومن جاء به وآمن به أن يجعله لي ولمن خدمه منهجاً لا ينتهي بنا دون حضرة شهوده، وفي مقعد صدقٍ عند مليكٍ مقتدر.

## كتاب الإيمان

### فضل الإيمان

- ١- عُبَادَةُ بِنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»<sup>(١)</sup>.
- ٢- وَفِي رِوَايَةٍ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ». لِلشَّيْخِينَ.<sup>(٢)</sup>
- ٣- وَلِلتِّرْمِذِيِّ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»<sup>(٣)</sup>.
- ٤- وَلِأَحْمَدَ وَ«الْكَبِيرَ» عَنِ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ رَفَعَهُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ، وَأَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(٤)</sup>.
- ٥- أَبُو سَعِيدٍ ﷺ رَفَعَهُ<sup>(٥)</sup>: «يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ شَكَّ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾»<sup>(٦)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ.
- ٦- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٧)</sup>. لِأَبِي دَاوُدَ.
- ٧- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَّنَ إِسْلَامَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ أَرْزَلَهَا،

(١) رواه البخاري: (٣٤٣٥). (٢) رواه البخاري: (٣٤٣٥)، ومسلم: (٢٨).

(٣) رواه الترمذي: (٢٦٣٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقال الألباني: حسن. أنظر «صحيح الجامع»: (٦٣١٩).

(٤) رواه أحمد ٣/٤٥١، والطبراني ٦/٢١٠ (٦٠٣٤). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٥-١٦: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومداره على سعيد بن الصلت. قال ابن أبي حاتم: قد روي عن سهيل بن بيضاء مرسلًا وابن عباس متصلًا. (٥) ليست في (ب) و(ج).

(٦) رواه الترمذي: (٢٥٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وهو قطعة من حديث رواه البخاري (٧٤٣٩).

(٧) رواه أبو داود (١٥٢٩)، وهو عند مسلم (١٨٨٤).

وَمُحِبَّتِ عَنْهُ كُلُّ سَيِّئَةٍ كَانَتْ أَرْزَلَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ، كُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ<sup>(١)</sup> أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>. للنسائي.

٨- أبو هريرة: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَرَعْنَا فَقُمْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَدُرْتُ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَيْعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَنِي خَارِجَةَ (فَاحْتَفَزْتُ)<sup>(٣)</sup> فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَرَعْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا (يَحْتَفِزُ)<sup>(٤)</sup> الثَّلَبُ فَدَخَلْتُ وَهَوْلَاءِ النَّاسِ وَرَأَيْتُ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ». وَأَعْظَانِي نَعْلِي، فَقَالَ: «أَذْهَبَ بِنَعْلِي هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقَيْتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينِي عُمَرُ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقَيْتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا (به)<sup>(٥)</sup> قَلْبُهُ بِشْرُهُ بِالْجَنَّةِ، فَضْرَبَنِي عُمَرُ بَيْنَ ثَدْيَيْ، فَخَرَزْتُ لِاسْتِي فَقَالَ: أَرْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ، وَرَكِبَنِي عُمَرُ وَإِذَا هُوَ عَلَى أَثْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَقَيْتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ، فَضْرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ ضَرْبَةً خَرَزْتُ لِاسْتِي فَقَالَ: أَرْجِعْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عُمَرُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ مَنْ لَقِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ بِشْرُهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلَّهْمُ يَعْملُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَخَلَّهْمُ». لمسلم<sup>(٦)</sup>

٩- أبو موسى: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ (أَنَّهُ)<sup>(٧)</sup> مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُبَشِّرُ النَّاسَ فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ، فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْ بِنَا يَتَكَلَّمَ النَّاسُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لأحمد و«الكبير»<sup>(٨)</sup>.

١٠- وللبيزارِ بضعفٍ عن الخدري أن عمرَ قال: يا نبيَّ الله أنتَ أفضلُ (الناسِ)<sup>(٩)</sup>

(٢) رواه النسائي ١٠٦/٨. وهو عند البخاري (٤١).

(٤) في (ب)، و(ج): يحترف.

(٦) رواه مسلم (٣١).

(١) في (ب) و(ج): بعشرة.

(٣) في (ب)، و(ج): فاحتفرت.

(٥) في (ب)، و(ج): بها.

(٧) في (ب)، و(ج): أية.

(٨) رواه أحمد ٤٠٢/٤، وذلكه الهشيمي في «المجمع» ١٦/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله

(٩) ليست في (ب)، أو (ج).

تقات.



رأيًا، إِنَّ النَّاسَ إِذَا سَمِعُوا بِهَا أَتَكَلَّوْا<sup>(١)</sup>.

١١- وله أيضًا بضعفٍ عن عمرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُؤذَنَ فِي النَّاسِ بِنَحْوِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِذَا يَتَكَلَّوْا. قَالَ ﷺ: «دَعَهُمْ يَتَكَلَّوْا»<sup>(٢)</sup>.

١٢- و«للكبير» بضعفٍ عن بلالٍ قَالَ لَهُ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ»، بِنَحْوِهِ. قَالَ إِذَا يَتَكَلَّوْا. قَالَ: «وَإِنْ أَتَكَلَّوْا»<sup>(٣)</sup>.

١٣- مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّوْا». قَالَ أَنَسٌ: فَأَخْبِرْ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا. لِلشَّيْخِينَ وَالتِّرْمِذِيِّ: إِلَّا التَّبَشِيرَ.<sup>(٤)</sup>

١٤- أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحَدَهُ لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، (قَالَ:)<sup>(٥)</sup> فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَقَيْتُ فَرَأَيْتُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهُ». قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ: «إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَتَفْعَلَ فِيهِ عَن يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَائِهِ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا». قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَا هُنَا». قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةً، فَقَالَ لِي: «هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ. قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ فَلَبَيْتُ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ مُثْبِلٌ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى». قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مَنْ تَكَلَّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: «نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ» لِلشَّيْخِينَ.<sup>(٦)</sup>

(١) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٢/١ (٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧/١: رواه البزار وفي إسناده:

محمد بن أبي ليلى، وفيه ضعف. وحسنه الحافظ ابن حجر في «الفتح»: ٢٢٧/١.

(٢) رواه البزار في «البحر الزخار» ٢٧٦/١ (١٧٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٦/١-١٧: رواه أبو يعلى والبزار، وفي إسناده: عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٣) رواه الطبراني ٣٦٦/١ (١١٢٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٨/١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه: المنهال بن خليفة، وهو منكر الحديث.

(٤) رواه البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢)، والترمذي (٢٦٤٣).

(٥) زيادة من (ب)، و(ج). (٦) رواه البخاري (٦٤٣٣)، ومسلم (٩٤).

١٥- وزاد (مع) (١) الترمذي في أخرى (نحوه) (٢) في المرة الرابعة: «عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ» (٣).

١٦- جَابِرِ رَفَعَهُ: «ثَنَانٌ مُوجِبَتَانِ» قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمَوْجِبَتَانِ؟ قَالَ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» لِمُسْلِمٍ. (٤)

١٧- ابن شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ: أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ، وَزَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ، إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ يَشُقُّ عَلَيَّ أَجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ أَجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ» فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ مَا أَشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَبْنَ نُحْبُ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» فَأَشْرَفْتُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَيَّ خَزِيرٍ يُضْنَعُ لَهُ فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَلِكَ مُتَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ إِلَّا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: (اللَّهُ أَعْلَمُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) (٥)، أَمَا نَحْنُ قَوْلَ اللَّهِ مَا نَرَى وَدَهُ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُتَافِقِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ (قَدْ) حَرَّمَ عَلَيَّ النَّارَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا، وَيَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ الرُّومِ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُّ. فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ اللَّهُ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَفَقَلْتُ فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ، ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ. لِلشَّيْخِينَ. (٦)

(١) ليست في (ب)، و (ج).

(٢) رواه البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤)، والترمذي (٢٦٤٤) مختصراً.

(٣) رواه مسلم (٩٣).

(٤) ليست في (ب)، و (ج).

(٥) في (ب)، و (ج): الله ورسوله أعلم.

(٦) رواه البخاري (١١٨٦)، ومسلم (٣٣).

١٨- ولمالك والنسائي: من الصلاة في البيت<sup>(١)</sup>.

١٩- أَبُو هُرَيْرَةَ، قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا أَوْلَ مِنْكَ» لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ» لِلْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٢٠- وعنه رفعه: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ يَمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٢١- صُهَيْبٌ، رَفَعَهُ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَتَهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا» هُمَا لِمُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>.

٢٢- وَهَبُ بْنُ مُنْبِهِ، قِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحَ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ، وَإِلَّا لَمْ يَفْتَحْ لَكَ. لِلْبُخَارِيِّ مَعْلُوقًا<sup>(٥)</sup>.

٢٣- يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: إِنْ عَمَرَ رَأَى طَلْحَةَ كَثِيرًا بَعْدَ مَا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ لَعَلَّكَ سَاءَكَ إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا. وَأَشْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا. وَقَالَ: إِنِّي (لَأَجْدِرُكُمْ)<sup>(٦)</sup> أَلَا تَسْوَعُنِي إِمْرَتُهُ، وَلَكِنْ كَلِمَةٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا، قَالَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ (مُؤْمِنٌ)<sup>(٧)</sup> عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَتَهُ، وَإِنْ جَسَدُهُ وَرُوحُهُ لِيَجِدَانِ لَهَا رُوحًا» فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا إِلَّا الْقَدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ عَمْرٌ: إِنِّي لِأَعْرِفُهَا. قَالَ: فَلِلَّهِ الْحَمْدُ، مَا هِيَ! قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ عَرَضَهَا عَلَى عَمِّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ شَيْئًا أَعْظَمَ مِنْهَا لِأَمْرِهِ بِهِ. قَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ لِرَزِينِ<sup>(٨)</sup>.

٢٤- عُثْمَانُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزَنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوسِسُ قَالَ عُثْمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطَمٍ مِنَ الْأَطَامِ مَرَّ عَلَيَّ عَمْرٌ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرٌّ وَلَا سَلَامٌ، فَاَنْطَلَقَ عَمْرٌ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ (لَهُ)<sup>(٩)</sup>: مَا يُعْجِبُكَ أَنِّي مَرَرْتُ عَلَى عُثْمَانَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي وَلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ حَتَّى سَلَّمَا جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَنِي أَخُوكَ عَمْرٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ

(١) رواه النسائي ٨٠/٢، ومالك ٢٢٣/١ (٥٧٢). (٢) رواه البخاري (٩٩).

(٣) رواه مسلم (١٥٣). (٤) رواه مسلم (٢٩٩٩).

(٥) رواه البخاري معلقا قبل حديث (١٢٣٧). (٦) في (ب)، و(ج): لأحذركم.

(٧) ليست في (ب)، و(ج).

(٨) رواه أحمد ١/١٦١، وأبو يعلى (٦٥٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٤٩٢).

(٩) ليست في (ب)، و(ج).

فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ. فَقَالَ عُمَرُ لِي: وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتُ وَلَكِنَّهَا عُيْبَتِكُمْ يَا بَنِي أُمِّيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَزْتَ وَلَا سَلَّمْتَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُثْمَانُ، وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ، فَقُلْتُ: أَجَلٌ. قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: فَكُنْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ» لأحمد و«الأوسط» والبخاري.<sup>(١)</sup>

٢٥- جريز رفعه: «من مات لا يشرك بالله شيئا لم يتند بدم حرام أدخل من أي أبواب الجنة شاء»<sup>(٢)</sup>. «للكبير».

٢٦- رِقَاعَةُ الْجُهَنِيِّ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ - أَوْ قَالَ بِقُدَيْدٍ - فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيَأْذِنُ لَهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرَ؟» فَلَمْ يَرِ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهٌ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَقَالَ خَيْرًا، وَقَالَ: «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ يَسُدُّ إِلَّا سَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي ﷻ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي (الجنة)<sup>(٣)</sup> سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ (لا)<sup>(٤)</sup> يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوءُوا أَنْتُمْ، وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَاتِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ» لأحمد.<sup>(٥)</sup>

٢٧- عمران بن حصين رفعه: «من علم أن الله ربه، وأني نبيه موقنًا من قلبه» وأوما بيده إلى جلده «حرّمه الله على النار» للبخاري والكبير بضعف.<sup>(٦)</sup>

٢٨- عياض الأنصاري رفعه: «إن لا إله إلا الله، كلمة على الله كريمة، لها عند الله مكان، من قالها صادقًا أدخله الله بها الجنة، ومن قالها كاذبًا حقنث دمه، وأحرزت ماله،

(١) رواه أحمد ٦/١، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٨/١ (١)، والطبراني ١٧٤/٢ (٢٨٣٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤/١: فيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه.

(٢) رواه الطبراني ٣٠٩/٢ (٢٢٨٥). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩/١: رواه الطبراني، ورجاله موثوقون.

(٣) زيادة من: (ج)، وفي (ب): يدخل الجنة من أمتي.

(٤) ليست في (ب).

(٥) رواه أحمد ١٦/٤. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠/١: رواه أحمد ورجاله موثوقون.

(٦) رواه البخاري في «البحر الزخار» ٣٧/٩-٣٨ (٣٥٥٥) وقال: [فيه] عمر بن محمد بن معدان بصري لا بأس به،

ورواه الطبراني ١٢٤/١٨ (٢٥٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩/١: في إسناده:

عمر بن محمد بن صفوان، وهو واهي الحديث. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٣٥٥).

ولقي الله غذا فحاسبه»<sup>(١)</sup>. للبخاري.

٢٩- معاذ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الصَّوْمُ جَنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيبَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ شِعَارَ الصَّالِحِينَ»، ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ الْآيَةَ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرُوعِهِ سَنَامِهِ»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرُوعُهُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» - وأشار إلى لسانه - قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: «ثَكَلْتُكَ أَمَّا يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ السِّتِّهِمْ؟!»<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٣٠- أبو أيوب: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ (النبي) ﷺ: «أَرَبٌ مَا لَهُ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ» ذرعا ذرها للشيخين والنسائي.<sup>(٤)</sup>

٣١- ابن عمرو بن العاص، رفعه: «إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجْلًا كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمْتُكَ كِتَابِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَمْ عُدْرًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ تَعَالَى: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَيُخْرَجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: أَحْضُرْ وَرَنُوكَ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجْلَاتِ؟ فَقَالَ: فَإِنَّكَ لَا تُظَلَمُ، فَتَوَضَّعَ السِّجْلَاتُ فِي كَفِّهِ وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفِّهِ، فَطَاشَتِ السِّجْلَاتُ. وَثَقَلَتِ الْبِطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

(١) رواه البخاري كما في «الأستار» ١٠/١ (٤)، وقال: ولا نعلم أسند عياض إلا هذا. وقال الهيثمي في «المجمع»

٢٦/١: رواه البخاري ورجاله مؤثوقون إن كان تابعيه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود.

(٢) رواه الترمذي (٢٦١٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) زيادة من (ب)، و(ج).

(٤) رواه البخاري (٢٦٣٩)، ومسلم (١٣)، والنسائي ٢٣٤/١.

(٥) رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الحاكم في «المستدرک» ٦/١: صحيح على

شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(تعريف الإيمان والإسلام)<sup>(١)</sup>

- ٣٢- ابن عمر رفعه: «بُني الإسلام على خمس: على أن يوحد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج. فقال رجل: الحج وصيام رمضان، قال: لا، صيام رمضان، والحج»، كذا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٣- وفي رواية: «على أن يُعبد الله، ويُكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج إلى البيت، وصوم رمضان»<sup>(٣)</sup>.
- ٣٤- وفي أخرى: «على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٥- وفي أخرى: قال له رجل: ألا (تغزوا)؟<sup>(٥)</sup> فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام بني على خمس». فذكر هذا<sup>(٦)</sup>. لمسلم، ووافقه على الثالثة الترمذي، وعلى الرابعة البخاري والنسائي.
- ٣٦- يحيى بن يعمر: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، (فوقف)<sup>(٧)</sup> لنا عبد الله بن عمر داخل المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا أناس يقرءون القرآن، ويتفقرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف، فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم، وهم براء مني والذي يخلف به عبد الله بن عمر: لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني أبي -عمر بن الخطاب- قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ (ذات يوم)<sup>(٨)</sup> إذ طلع رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام. قال ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا». قال: صدقت. فعجبنا له، يسأله ويصدق! قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم

(١) زيادة في (ب)، و(ج).

(٢) رواه مسلم (١٦).

(٣) رواه مسلم (١٦) ٢٠.

(٤) رواه مسلم (١٦) ٢٢، والترمذي (٢٦٠٩).

(٥) في (ب)، و(ج): تعرفه.

(٦) رواه البخاري (٤٥١٤)، ومسلم (١٦).

(٧) في (ب)، و(ج): فوقف.

(٨) ليست في (ب)، ولا (ج).



الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ (فإنك) <sup>(١)</sup> يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا. قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَيْهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ». قَالَ: ثُمَّ أَنْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَنَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» لمسلم وأصحاب السنن <sup>(٢)</sup>.

٣٧- وفي رواية أبي داود: «إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحُجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَالِاغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ» <sup>(٣)</sup>.

ابن عباس قال حماد بن زيد: لا أعلمه إلا رفعه: «عرى الإسلام، وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان»، ثم قال ابن عباس: تجده كثير المال لا يزكي فلا يزال بذلك كافرًا، ولا يحل دمه، وتجده كثير المال لم يحج فلا يزال بذلك كافرًا، ولا يحل دمه. للكبير وللموصلية بلفظه.

٣٨- ..... <sup>(٤)</sup>

٣٩- أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرَسُولِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ أَنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأَحَدْتُكَ أَشْرَاطُهَا إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّتَيْهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ رِعَاءَ رُءُوسِ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبُهَمِ فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» ثم تلى رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ» إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» قَالَ: ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ»، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ ﷺ: «هَذَا جِبْرِيلُ الطَّلْحِيُّ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ» <sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب)، (و)ج: فإنه.

(٢) رواه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، ورواه الترمذي (٢٦١٠)، ورواه النسائي ٩٧/٨-١٠١.

(٣) رواه أبو داود (٤٦٩٧)، وقال: علقمة مرجح. (٤) رواه البخاري (٤٧٧٧).

(٥) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (١٠)، ورواه أبو داود (٤٦٩٨)، ورواه النسائي ١٠١/٨-١٠٣، واللفظ لمسلم.

٤٠- وفي رواية: «سألوني» فهأبوه أن يسألوه، فجاء رجل فجلس عند ركبته، فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ وذكر نحوه، وفي آخر كل سؤال صدقت، وفي الإحسان: «أن تخشى الله كأنك تراه» وفيها: «وإذا رأيت الحفأة المرأة الصم البكم ملوك الأرض وفيها هذا جبريل أراد أن تعلموا إذا لم تسألوا»<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٤١- (ونحوه، لأبي داود، والنسائي)<sup>(٢)</sup> ولأحمد والبخاري عن ابن عباس نحوه وفيه: «في الإيمان، وتؤمن بالجنة والنار، والحساب والميزان، وتؤمن بالقدر كله خيره وشره»<sup>(٣)</sup>.  
٤٢- وفي أخرى لأحمد من طريق آخر: «هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم، والذي نفس محمد بيده ما جاءني قط إلا وأنا أعرفه إلا أن يكون هذه المرأة»<sup>(٤)</sup>.

٤٣- و«لل كبير» عن ابن عمر: «ما جاءني في صورة قط إلا عرفته إلا في هذه الصورة»<sup>(٥)</sup>. ونحوه لأبي داود والنسائي.

٤٤- أنس: عن النبي ﷺ، فيما يرويه عن ربه قال: «أربع خصال، واحدة منهن لي، وواحدة لك، وواحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين عبادي، فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا، وأما التي لك علي فما عملت من خير جزيتك به، وأما التي بينك وبينني فمك الدعاء وعلي الإجابة، وأما التي بينك وبين عبادي فارض لهم ما ترضى لنفسك». للموصلي وللبخاري بضعف<sup>(٦)</sup>.

٤٥- أنس: بينما نحن مع النبي ﷺ في المسجد، إذ دخل رجل على جمل فأنأحه في المسجد ثم عقله، ثم قال: أياكم محمد؟ قلنا: هذا الرجل الأبيض المتكبر، فقال: ابن عبدالمطلب، فقال النبي ﷺ: «قد أجبتك فقال: إني سأبئك فمشدذ عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك قال: «سل عما بدا لك. فقال: أسألك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ قال: «اللهم نعم» قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «اللهم نعم» قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: «اللهم نعم» قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا

(١) رواه أحمد ٣١٩/١، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٢٢٠٢/١ (٢٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٨/١-

٣٩: رواه أحمد والبخاري، وفي إسناده أحمد: شهر بن حوشب.

(٢) زيادة من (ب)، و(ج). (٣) رواه أحمد ١٢٩/٤، وانظر ما سبق.

(٤) رواه الطبراني ٤٣٠/١٢ (١٣٥٨١). وقال الهيثمي في «المجمع» ٤١/١: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثوقون.

(٥) رواه أبو يعلى (٢٣٤٩)، والطبراني ١٧٤/١٢ (١٢٨٠٠). وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٨/١: إسناده حسن.

(٦) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ١٨/١ (١٩)، وقال: تفرد به صالح المري. ورواه أبو يعلى (٢٧٥٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥١/١: في إسناده: صالح المري، وهو ضعيف، وتدليس الحسن أيضا.

فَتَقَسَمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامٌ بِنُ تَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٤٦- ولمسلم قال أنس: نُهينا في القرآن أن نسل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَرَعَمَ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «الله». قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: «الله». قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: «الله». قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ الْجِبَالَ أَلَلَهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ أَلَلَهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» فذكر مثله في الزكاة، ورمضان، والحج، ثم ولَّى وقال: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٧- وللترمذي وأبي داود والنسائي نحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

٤٨- زاد أحمد و«الكبير»: وَكَانَ ضِمَامٌ رَجُلًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ. قَالَ: أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ فِي السُّؤَالَاتِ كُلِّهَا. وقال: أَلَلَهُ أَمْرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَعْبُدَهُ لَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ مَعَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: وَسَأُودِي هَذِهِ الْفَرَائِضَ، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، وقال ﷺ حِينَ وَلَّى: «إِنْ صَدَقَ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: بِئْسَتِ اللَّاتُ وَالْعُزَّى. قَالُوا: مَهْ يَا ضِمَامُ، أَتَقِي الْبَرَصَ وَالْجُدَامَ، أَتَقِي الْجُنُونَ. قَالَ: وَيَلِكُمْ، إِنَّهُمَا وَاللَّهِ مَا يَضُرَّانِ وَلَا يَنْفَعَانِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ بَعَثَ رَسُولًا، وَأَنْزَلَ كِتَابًا اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا أَمْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا. يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَمَا سَمِعْنَا بِوَأْفِدِ قَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامٍ. رواه أحمد<sup>(٤)</sup>.

٤٩- طَلَحَهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيَّهُ صَوْتَهُ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ

(١) رواه البخاري (٦٣).  
 (٢) رواه مسلم (١٢).  
 (٣) رواه أبو داود (٤٨٦)، والترمذي (٦١٩)، والنسائي ٤/١٢١-١٢٢.  
 (٤) رواه أحمد ١/٢٦٤-٢٦٥، والطبراني ٨/٣٠٦٠٣٠٥ (٨١٤٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٩: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد موثوقون.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ فَقَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامَ رَمَضَانَ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ قَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ» وَذَكَرَ (لَهُ) <sup>(١)</sup> الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ» فَأَدْبَرَ وَهُوَ يَقُولُ: لَا أَزِيدُ عَلَيَّ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» لِلسَّيِّدِ التِّرْمِذِيِّ <sup>(٢)</sup>.

٥٠- ابن عباس وسأله أمرأه عن نبيذ الجبر، فقال إن وفد عبد القيس أتوا النبي ﷺ فقال: «مَنْ الْوَفْدُ» أَوْ «مَنْ الْقَوْمُ» قَالُوا: رَيْبَعَةٌ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ» أَوْ «بِالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَائِنَا وَلَا نَدَامِي» قَالُوا: إِنَّا نَأْتِيكَ وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ نُخَيْرٍ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَخَدِّهِ، وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسًا مِنَ الْمَغْنَمِ، وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ (وَالْمَرْفَتِ) <sup>(٣)</sup> وَالنَّقِيرِ». قَالَ شُعْبَةُ: وَرَبِّمَا قَالَ: الْمُقْبِرِ، وَقَالَ: «أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَاءِكُمْ» وَقَالَ لِلأَشْجِ أَشْجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصَلَتَيْنِ يُجِبُهُمَا اللَّهُ الْحِلْمَ وَالْأَنَاءَةَ». لِلشَّيْخِينَ، وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ نَحْوَهُ وَالتِّرْمِذِيِّ بَعْضُهُ. <sup>(٤)</sup>

٥١- عَلِيٌّ رَفَعَهُ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ (شَهَادَةِ) <sup>(٥)</sup> أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَتُؤْمِنُ بِالْمَوْتِ، وَتُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ» لِلتِّرْمِذِيِّ <sup>(٦)</sup>.

٥٢- الشَّرِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ أُمَّي أَوْصَتْ أَنْ أَعْتِقَ عَنْهَا رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءٌ نُوبِيَّةٌ فَأَعْتَقْتُهَا؟ قَالَ: «ادْعَهَا»، فَدَعَوْتُهَا، فَجَاءَتْ فَقَالَ: «مَنْ رَبُّكَ؟» قَالَتْ: اللَّهُ. قَالَ: «فَمَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» <sup>(٧)</sup>. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

(١) من (أ)، و(ج).

(٢) رواه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١)، وأبو داود (٣٩١)، ورواه النسائي ١/٢٢٦-٢٢٨.

(٣) من (أ).

(٤) رواه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٦١١)، والنَّسَائِيُّ ٨/٣٢٢-٣٢٣.

(٥) في (ب)، و(ج): بشهادة.

(٦) رواه التِّرْمِذِيُّ (٢١٤٥)، من طريقيين عن علي، ثم قال: حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر، وقال الألباني: صحيح. أنظر: «صحيح التِّرْمِذِيِّ».

(٧) رواه أبو داود (٣٢٨٣)، وقال: خالد بن عبد الله أرسله ولم يذكر الشريد، ورواه النسائي ٦/٢٥٢. وحسن الألباني إسناده في «صحيح النسائي».

٥٣- العباسُ رضي الله عنه رفعه: «ذاق طعمَ الإيمانِ من رَضِي بالله ربًّا، وبالإسلامِ دينًا، وبمحمَّدٍ رسولًا». لمسلم والترمذي <sup>(١)</sup>.

٥٤- عبد الله بن معاوية الغاضري رفعه: «ثلاثٌ من فعلهنَّ فقد طعمَ طعمَ الإيمانِ، من عبدَ الله وحده، وعلم أنه لا إله إلا الله، وأعطى زكاةَ ماله طيبةً بها نفسه رافدةً عليه كلَّ عام ولم يعطِ الهرمةَ ولا الدرنةَ ولا المريضةَ ولا الشرطَ اللثيمةَ، ولكن من وسطِ أموالكم، فإن الله لم يسألكم خيره، ولم يأمركم بشره». لأبي داود <sup>(٢)</sup>.

٥٥- بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جدِّه قُلتُ: يا نبيَّ الله ما أتيتك حتى خلقتُ أكثرَ من عددِهنَّ - لأصابع يديه - أن لا أتيتك ولا أتيتك وإني كنتُ أمرًا لا أعقلُ شيئًا إلا ما علمني الله ورسوله، وإني سألتك لوجه الله: بِمَ بعثك الله إلينا؟ قال: «بِالإسلامِ» قال: وما آياتُ الإسلامِ؟ قال: «أن تقولَ أسلمتُ وجهي لله وتخلَّيتُ وتقيمَ الصلاةَ وتؤتيَ الزكاةَ كلُّ مسلمٍ على مسلمٍ محرمٌ أخوان نصيران، لا يقبل من مشركٍ بعدما أسلم عمل أوفارق المشركين إلى المسلمين». النسائي <sup>(٣)</sup>.

٥٦- سُفيان بن عبد الله الثَّقفي: قُلتُ: يا رسولَ الله، قل لي في الإسلامِ قولًا لا أسألُ عنه أحدًا بعدك قال: «قل آمنتُ بالله، ثم استقم». لمسلم <sup>(٤)</sup>.

٥٧- أنسٌ رضي الله عنه رفعه: «من صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَآكَلَ ذَبِيحَتَنَا فهو المُسلمُ». رواه النسائي <sup>(٥)</sup>.

٥٨- أبو أمامة: قال رجل: يا رسولَ الله، ما الإيمانُ؟ قال: «إذا سرَّتك حسنتك وساءتكَ سيئتُك فأنت مؤمنٌ». للكبير <sup>(٦)</sup>.

٥٩- أبو الصلتِ الهرويُّ حدَّثنا عليُّ بنُ موسى الرضِيُّ، عن أبيه، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن عليِّ بنِ الحسينِ، عن أبيه عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإيمانُ معرفةٌ بالقلبِ وقولٌ باللسانِ وعملٌ بالأركانِ». قال أبو الصلتِ: لو قرئَ هذا الإسنادُ على مجنونٍ لبرأ. للقزويني. وأبو الصلتِ شيعي متعصب ضعيف بل منكر <sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٤)، والترمذي (٢٦٢٣).

(٢) رواه أبو داود (١٥٨٢)، وقال الألباني في «الصحيحة» (١٠٤٦): هذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع بين ابني جابر وجبير، لكن وصله الطبراني في «الصغير». والبيهقي في «السنن».

(٣) رواه النسائي ٨٢-٨٣، وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) رواه مسلم (٣٨).

(٥) رواه النسائي ٨/١٠٥، والحديث عند البخاري (٣٩١).

(٦) رواه الطبراني ٨/١١٧ (٧٥٤٠). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٦: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٧) رواه ابن ماجه (٦٥). وقال البوصيري في «الزوائد» (٥): إسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي الصلت الهروي. والحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٩).

### خصال الإيمان وآياته<sup>(١)</sup>

- ٦٠- أبو هريرة رفعه: «الإيمان يضع وسبعون»<sup>(٢)</sup>
- ٦١- وفي روايه: «وستون شعبة، والحياة شعبة من الإيمان»<sup>(٣)</sup>.
- ٦٢- وفي رواية: «وأفضلها قول لا إله إلا الله وأذناها إماطة الأذى عن الطريق». للسته إلا «الموطأ»<sup>(٤)</sup>.
- ٦٣- أنس رفعه: «إن لله لوحًا من زبرجدة خضراء تحت العرش، كتب فيه: أنا الله لا إله إلا أنا، أرحم الراحمين خلقت بضعة عشر وثلاثمائة خلق، من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة». «للأوسط» بلين<sup>(٥)</sup>.
- ٦٤- عائشة رفعت: «ثلاث أحلف عليهن، لا يجعل الله من له سهم الإسلام كمن لا سهم له، وأسهم الإسلام الثلاثة: الصلاة والصوم والزكاة، ولا يتولى الله عبدًا في الدنيا فيؤليه غيره يوم القيامة ولا يحب رجل قومًا إلا جعله معهم، والرابعة لو حلفت عليها رجوت أن لا آتم لا يستر الله عبدًا في الدنيا إلا ستره يوم القيامة». لأحمد الموصلي<sup>(٦)</sup>.
- ٦٥- أنس رفعه: «ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبدا لا يحبه إلا الله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.
- ٦٦- وله في رواية بدل الثانية: «أن يحب في الله ويتبعن (الله)»<sup>(٨)</sup> (٩).
- ٦٧- قتادة عن ابن مسعود رفعه: «ثلاث من كن فيه يجد حلاوة الإيمان: ترك المراء في الحق والكذب في المزاح، ويعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطاه، وما أخطاه لم يكن ليصيبه». للطبراني<sup>(١٠)</sup> ولم يسمع قتادة من ابن مسعود.
- ٦٨- عمار بن ياسر رفعه: «ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وبذل السلام

(١) من (ب)، و(ج).

(٢) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

(٣) رواه مسلم (٣٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والترمذي (٢٦١٤)، والنسائي ١١٠/٨.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢/٢ (١٠٩٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٦/١: رواه الطبراني، وفي إسناده: أبو ظلال القسطلي، وثقه ابن حبان والأكثر على تضعيفه.

(٥) رواه أحمد ١٤٥/٦، وأبو يعلى (٤٥٦٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٧/١: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضا.

(٦) رواه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣)، والترمذي (٢٦٢٤)، والنسائي ٩٤/٨.

(٧) في (ب)، و(ج): في الله. (٩) رواه النسائي ٩٤/٨-٩٥.

(١٠) رواه الطبراني ١٥٧/٩ (٨٧٩٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٥/١: رواه الطبراني، وقاتة لم يسمع من ابن مسعود.

للعالم، والإنصاف من نفسك»<sup>(١)</sup>.

٦٩- أنس، رفعه: «ثلاث من كن فيه أستوجب الثواب، واستكمل الإيمان: خُلِقَ يعيش به في الدنيا، وورع يحجزه عن محارم الله، وحلم يرده عن جهل الجاهل»<sup>(٢)</sup>. هما للبخاري.

٧٠- وعنه رفعه: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». للشيخين والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٧١- وعنه رفعه: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٧٢- أبو أمامة رفعه: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَأَبْغَضَ اللَّهَ، وَأَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٣- عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه، رفعه: «لا يؤمن عبدٌ حتى يكون أحب إليه من نفسه، وأهلي أحب إليه من أهله، وعترتي أحب إليه من عترته، وذاتي أحب إليه من ذاته». «لل كبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٦)</sup>.

٧٤- عمرو بن الجموح رفعه: «لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ يُحِبَّ اللَّهَ وَيُبْغِضَ اللَّهَ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهَ وَأَبْغَضَ اللَّهَ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَايَةَ مِنَ اللَّهِ، إِنَّ أَوْلِيَانِي مِنَ عِبَادِي وَأَحْبَابِي مِنَ خَلْقِي الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي وَأَذَكَّرُ بِذِكْرِهِمْ». لأحمد بضعف<sup>(٧)</sup>.

٧٥- أبو هريرة رفعه: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِيهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ

(١) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ١/٢٥٠ (٣٠)، والحديث علقه البخاري قبل (٢٨)، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٣٨.

(٢) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» (٣١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٧٥: رواه البخاري، وفيه: عبد الله بن سليمان، قال البخاري: حدث بأحاديث لم يتابع عليها.

(٣) رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤)، والنسائي ٨/١١٤-١١٥.

(٤) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٤)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي ٨/١١٥.

(٥) رواه أبو داود (٤٦٨)، ونقل المناوي في «فيض القدير» ٦/٣٨ تضعيف الحافظ العراقي للحديث، وقال: وذلك؛ لأن فيه كما قال المنذري: القاسم بن عبد الرحمن الشامي تكلم فيه غير واحد. والحديث حسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٨٠)، وقال: وفي القاسم بن عبد الرحمن كلام يسير، لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن، ولهذا قال الحافظ فيه: صدوق.

(٦) رواه الطبراني ٧/٧٨ (٦٤١٦)، وفي الأوسط ٦/٥٩ (٥٧٩٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٨٨: رواه الطبراني وفيه: محمد بن عبد الرحمن، وهو يسيء الحفظ لا يحتج به.

(٧) رواه أحمد ٣/٤٣٠، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٨٩: رواه أحمد وفيه: رشد بن سعد وهو منقطع ضعيف.

النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ». للترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٧٦- وله وللبخاري وأبي داود: عن ابن عمرو: بدل «المؤمن... الخ» و«المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٧- ابن عمرو بن العاص: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» للشَّيْخَيْنِ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٣)</sup>.

قلت: أخرجه في السلام من كتاب الصحبة لأبي داود فقط فعلم أنه من للأربعة.  
٧٨- أبو سعيد رفعه: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا يَمُورُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ أَمْرِكَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٩- أنس رفعه: «ثَلَاثَةٌ مِنْ أَضِلَّ الْإِيمَانِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا، يَكْفُرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا يُخْرِجُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالْجِهَادُ مَا ضُرَّ مِنْهُ بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى أَنْ تَقَاتِلَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الدُّجَالِ لَا يُبْطِلُهُ جُورُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨٠- ابن مسعود: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ فَقَالُوا: إِنْ أَحَدُنَا لِيَجِدَ فِي نَفْسِهِ مَا لَأَنْ يَحْتَرِقَ حَتَّى يَصِيرَ حِمَّةً أَوْ يَخْرُجَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبَّ إِلَيْهِ (أَنْ) يَتَكَلَّمَ بِهِ. قَالَ: «ذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٨١- وله ولأبي داود من طريق آخر: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ»<sup>(٨)</sup>.

٨٢- عبيد الله بن عدي بن الخيار: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَلَمْ نَدْرِ مَا سَارَهُ حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: «الْأَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: بَلَى وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «الْأَيْسَ يُصَلِّي» قَالَ: بَلَى وَلَا صَلَاةَ لَهُ. قَالَ: «أَوْلَتِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِمْ»<sup>(٩)</sup>. «للموطأ».

٨٣- طارق الأشجعي رفعه: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

(١) رواه الترمذي (٢٦٢٧)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ١٠٤/٨-١٠٥.

(٢) رواه البخاري (١٠)، وأبو داود (٢٤٨١)، والنسائي في «الكبرى» ٢١٤/٥ (٨٧٠١).

(٣) رواه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩)، وأبو داود (٥١٩٤)، والنسائي ٣٠٧/٨.

(٤) رواه الترمذي (٢٦١٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الحاكم في «المستدرک» ٢١٣١١: هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها، وصدق رواتها، غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي وقال:

دراج كثير المناكير. وضعفه الألباني. انظر: «تمتم المنة» ٢٩١-٢٩٢.

(٥) رواه أبو داود (٢٥٣٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٣٧).

(٦) في (ب)، و(ج): من أن. (٧) رواه مسلم (١٣٣).

(٨) رواه أبو داود (٥١١٢) من حديث ابن عباس، والحديث صحيحه الألباني في «كتاب السنة» ص ٢٩٦ (٦٥٨).

(٩) رواه مالك في «الموطأ» ٢٢٢/١ (٥٦٩) مرسلًا. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤/١ عن

عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلاً حدثه... فذكره. ثم قال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.



حَرَّمَ اللهُ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ<sup>(١)</sup>. (تم)<sup>(٢)</sup> لمسلم.

٨٤- عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قُلْتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «طَيْبُ الْكَلَامِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ» قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ» قُلْتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِيهِ» قُلْتُ: أَيُّ الْإِيمَانِ (أَفْضَلُ)<sup>(٣)</sup>؟ قَالَ: «خُلِقَ حَسَنٌ» قُلْتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» قُلْتُ: أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجَرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ»<sup>(٤)</sup>. للكبير وأحمد بلفظه.  
٨٥- علقمة. قال: قال عبدالله: الصبرُ نصفُ الإيمان، واليقينُ الإيمانُ كله<sup>(٥)</sup>.

للكبير.

### (أحكام الإيمان وذكر البيعة وغير ذلك)<sup>(٦)</sup>

٨٦- ابنُ عَمَرَ رَفَعَهُ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ». للشيخين<sup>(٧)</sup> إلا أن مسلماً لم يذكر: «إلا بحق الإسلام».  
٨٧- عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»<sup>(٨)</sup>.

٨٨- وفي رواية: «ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسْتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ» فبايعناه على ذلك. للشيخين ونحوه للترمذي والنسائي وقال: «ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفاراً له وظهر ومن ستره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»<sup>(٩)</sup>.

٨٩- وله وللشيخين و«الموطأ» في أخرى. بايعت رسول الله ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعَسْرِ وَالْيَسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا تَنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ،

(١) رواه مسلم (٢٣).

(٢) من (أ).

(٣) من (أ).

(٤) رواه أحمد ٤/٢٨٥، والطبراني ٢٥/٢١٤. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٥٤: روى مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد». رواه أحمد، وفي إسناده: شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه.

(٥) رواه الطبراني ٩/١٠٤ (٨٥٤٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٥٧: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) من (ب)، و(ج).

(٧) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٨) رواه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

(٩) رواه البخاري (٧٤٦٨)، ومسلم (١٧٠٩)، والترمذي (١٤٣٩)، والنسائي ٧/١٤١-١٤٢.

وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم<sup>(١)</sup>.  
 ٩٠- وفي رواية: (ولا تنزع الأمر أهله)<sup>(٢)</sup> قال: «إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله بزهان»<sup>(٣)</sup>.

٩١- عوف بن مالك الأشجعي: كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال: «ألا (تبايعوني)<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ، وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله، فبسطنا أيدينا فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله، فعلام نبايعك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا، وتصلوا الصلوات الخمس، وتسمعوا وتطيعوا»، -وأسر كلمة خفية- قال: «ولا تسألوا الناس شيئا، فلقد رأيت بغض أولئك التفر يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحدا يتاوله إياه». لمسلم وأبي داود والنسائي مطولا<sup>(٥)</sup>.

٩٢- أميمة بنت رقيقة: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من الأنصار قلنا: نبايعك على الإسلام فقلن: نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل (أولادنا)<sup>(٦)</sup>، ولا نأتي بهتان (نفتريه)<sup>(٧)</sup> بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف. فقال رسول الله ﷺ: «فيما أستطعنن وأطقتن». قلنا: الله ورسوله أرحم بنا منا بأنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله. فقال: «إني لا أصفح النساء إنما قولي لِمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة». «للموطأ» والنسائي والترمذي مطولا<sup>(٨)</sup>.

٩٣- الهزماس بن زياد: مددت يدي إلى رسول الله ﷺ وأنا غلام لبياعي فلم يبايعني. للنسائي<sup>(٩)</sup>.

٩٤- محمد بن علي بن الحسين: أن النبي ﷺ بايع الحسن والحسين وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر، وهم صغار، لم يبلغوا، ولم يبايع صغيرا إلا منا. «للكبير»<sup>(١٠)</sup>.

٩٥- ابن عباس سئل: كيف كان ﷺ يمتحن النساء؟ قال: إذا أتته المرأة لتسلم أحلفها بالله ما خرجت لبغض زوجها، وبالله ما خرجت لاكتساب دينار، وبالله ما خرجت من

(١) رواه البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩)، والنسائي ١٣٧/٧-١٣٨، والموطأ ١/٣٤٥ (٨٩٦).

(٢) من (أ). (٣) رواه البخاري (٧٠٥٦).

(٤) في (ب)، و(ج): تبايعون.

(٥) رواه مسلم (١٠٤٣)، وأبو داود (١٦٤٢)، والنسائي ١/٢٢٩.

(٦) في (ب)، و(ج): تبايعون. (٧) في (أ): نفتريه.

(٨) رواه الترمذي (١٥٩٧)، والنسائي ٧/١٤٩، ومالك في «الموطأ» ١/٣٤٦ (٨٩٧). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٩) رواه النسائي ٧/١٥٠. وحسن الألباني إسناده في «صحيح النسائي».

(١٠) رواه الطبراني ٣/١١٥ (٢٨٤٣).

أرضٍ إلى أرضٍ، وبالله ما خرجت إلا (حُبًا) (١) لله ولرسوله. للكبير (٢).

٩٦- ابنُ عمرَ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيثِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مَحْدَقُونَ بِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَذَهَبَتْ فَوَجَدَتْهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَهُ. للبخاري (٣).

٩٧- وعنه: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ يَبَايَعُهُ: أَقْرُبْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرَأُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ لِمَالِكٍ وَالبخاري بلفظه (٤).

٩٨- عمرو بن الأَحصَى: شَهِدْتُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعظَ، ثُمَّ قَالَ ثَلَاثًا: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا وَلَدٌ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا إِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ، فَلَيْسَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا مَا أَحَلَّ مِنْ نَفْسِهِ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رَبٍّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رُءُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ غَيْرَ رَبِّ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، (أَلَا) (٥) وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضِعَ مِنْ دَمِ الْجَاهِلِيَّةِ دَمَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - وَكَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلْتَهُ هَذَا، - أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكَرَّهُونَ وَلَا يَأْتِيَنَّ فِي بَيْتِكُمْ لِمَنْ تَكَرَّهُونَ، أَلَا وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ» (٦).

٩٩- وفي رواية: «أَلَا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَأَ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَدِكُمْ هَذَا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ وَسَيَرْضَى بِهِ». للترمذي وللشيخين نحوه عن ابن عمر (٧).

(١) من (١).

(٢) رواه الطبراني ١٢/١٢٧ (١٢٦٦٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٩-٤٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه: قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه غيرهما.

(٣) رواه البخاري (٤١٨٧). (٤) رواه البخاري (٧٢٠٣)، ومالك (٣٤٦/١) (٨٩٨).

(٥) من (١).

(٦) رواه الترمذي (٣٠٨٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) رواه البخاري (٤٤٠٣)، ومسلم (٦٦)، والترمذي (٢١٥٩).

١٠٠- أبو بكره رفعه قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرّم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان. أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا: بلى قال: «أي بلد هذا.» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال<sup>(١)</sup>: «أليس البلدة الحرام؟» قلنا بلى. قال: «فأي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: «أليس يوم النحر.» قلنا: بلى قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمه يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألکم عن أعمالکم ألا فلا تزجعوا بغيري كفار يضرب بعضكم بغض بعض ألا ليلغ الشاهد الغائب، فلعل (بغض)<sup>(٢)</sup> من يبلغه أن يكون أوعى له من (بغض)<sup>(٣)</sup> من سمعه» ثم قال: «ألا هل بلغت، ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم. قال: «اللهم أشهد.» للبخاري<sup>(٤)</sup> ولأبي داود بعضه، ولمسلم كله بزيادة: ثم أنكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جذية من الغنم فقسمها بيننا.

١٠١- وزاد رزين في آخره: «ثلاث لا يعل عليهن قلب مسلم إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»<sup>(٥)</sup>.

١٠٢- أبو هريرة رفعه: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة» ثم يقول: «أقرؤوا ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُتَّبَعُ الْبَيْهَمَةُ بِبَيْهَمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ (جَدْعَاءِ)<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

١٠٣- وفي رواية: «كما تتججون الإبل فهل تجدون فيها جدعاء؟ حتى تكونوا أنتم تجدعونها» قالوا: يا رسول الله أفرأيت من يموت صغيرا قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين.» للشيخين، ونحوه للباقيين إلا النسائي<sup>(٨)</sup>.

١٠٤- مالك بن أحرمر: لما بلغه قدوم رسول الله ﷺ وفد إليه، فقبل إسلامه، وسأله

(١) من (أ).

(٢) ساقط من (ب)، و(ج).

(٤) رواه البخاري (٤٤٠٦)، ومسلم (١٦٧٩)، وأبو داود (١٩٤٧).

(٥) رواه من حديث أنس أحمد ٣/٢٢٥، والطبراني في «الأوسط» ٩/١٧٠ (٩٤٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه، تفرد به عطاء بن خالد ومحمد بن شعيب بن شابور، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/١: فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

(٦) في الأصول الخطية: جدعاء، والمثبت من «صحيح البخاري».

(٧) رواه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨).

(٨) رواه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨)، وأبو داود (٤٧١٧)، والترمذي (٢١٣٨).

أن يكتب له كتابًا يدعُو به إلى الإسلام، فكتب له في رقعة من آدم: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لمالك بن أحمر ولمن أتبعه من المسلمين، أمانا لهم ما أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، (واتبعوا المسلمين)<sup>(١)</sup>، وجانبوا المشركين، وأدوا الخمس من المغنم، وسهم الغارمين، وسهم كذا، وسهم كذا فهم آمنون بأمان الله وأمان محمد رسول الله<sup>(٢)</sup>». «للأوسط».

١٠٥- ابن عمر رفعه: «لا يقبل إيمان بلا عمل، ولا عمل بلا إيمان». «للكبير» بلين<sup>(٣)</sup>.

١٠٦- أبو هريرة رفعه: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» قال: وكان أبو هريرة يلحق: «ولا يتهب نهبه ذات شرف وهو مؤمن». «للسنة إلا مالكا<sup>(٤)</sup>».

١٠٧- وعنه رفعه: «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان وكان عليه كالظلة فإذا ألق رجع إليه الإيمان». «لأبي داود<sup>(٥)</sup>».

١٠٨- وللترمذي: «خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان<sup>(٦)</sup>».

قال محمد الباقر: تفسيره يخرج من الإيمان إلى الإسلام.

١٠٩- وعنه رفعه: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ طوبى للغرباء». لمسلم<sup>(٧)</sup>.

١١٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إن الإيمان ليخلق في جوف أحدكم، كما يخلق الثوب، فاسألوا الله أن يحدد الإيمان في قلوبكم». «للكبير<sup>(٨)</sup>».

(١) ساقط من (ب)، و(ج).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥٠/٧ (٦٨١٩)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن مالك بن أحمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به الوليد بن مسلم، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩/١: في إسناده سعيد بن منصور الجذامي، ولم أقف له على ترجمة.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٥/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفي إسناده سعيد بن زكريا واختلف في ثقته وجرحه.

(٤) رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، والنسائي ٦٥/٨.

(٥) رواه أبو داود (٤٦٩٠)، والحاكم ٢٢/١، وقال: صحيح على شرط الشيخين، فقد أحتج برواته، ووفاه الذهبي، وقال المناوي في «فيض القدير» ٤٧١/١ (٦٦٠): وقال العراقي في «أماله»: صحيح. وصححه ابن حجر في «الفتح» ٦١/١٢.

(٦) ذكره الترمذي بعد حديث (٢٦٢٥)، وقال: روي عن أبي هريرة ... الحديث. وقال الألباني في «الصحيحة» (٥٠٩): والحديث عزاه المنذري في «الترغيب» ١٩١/٣ للترمذي، وذلك من تساهله؛ فإنه عند الترمذي معلق بدون سند.

(٧) رواه مسلم (١٤٥).

(٨) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥٢/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن. ورواه الحاكم في =

١١١- أبو هريرة: رفعه: «جَدُّوا إِيْمَانَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُجَدُّدُ إِيْمَانَنَا؟ قَالَ: «أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>. لأحمد.

١١٢- ابن مسعود رفعه: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا مَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بِوَأَيْقُهُ» قلت: وَمَا بِوَأَيْقُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَشْمُهُ وَظَلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَتُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارِكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَّصِدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنَّهُ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْحَيِّبَ لَا يَمْحُو الْحَيِّبَ»<sup>(٢)</sup>. لأحمد.

١١٣- الحارث بن مالك الأنصاري ومروان بن النخعي، فقال: «كَيْفَ أَصْبَحْتُ يَا حَارِثَةُ؟» قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: «فانظر ما تقول فإن لكل قول حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟» فقال: عزفت نفسي عن الدنيا، فأسهرت ليلي، وأظمأت نهارى، وكأني أنظر عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها. قال: «يا حارثة عرفت فالزم». «للكبير» بخفي وللبزار<sup>(٣)</sup> بضعف نحوه عن أنس وزاد في آخره: مؤمن نور الله قلبه.

١١٤- ابن عباس قال: أي الأديان أحب إلى الله يا رسول الله؟ قال: «الْحَيِّفِيَّةُ السَّمْحَةُ». لأحمد و«الكبير» والبزار<sup>(٤)</sup>.

= «المستدرک» ٤/١ وقال: رواه مصريون ثقات، ووافقه الذهبي، وقال المناوي في «فيض القدير» ٢/٤١٠ (١٩٥٧): وقال العراقي في «أمالیه»: حديث حسن من طريقه.

(١) رواه أحمد ٣٥٩/٢، والحاكم ٢٥٦/٤، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بأن فيه صدقة ضعيف، وقال الهيثمي في «المجمع» وقال في موضع آخر ٥٢/١: رواه أحمد وإسناده جيد، وفيه سمير بن نهار وثقه ابن حبان ٢/٢١١: ومداره على صدقة بن موسى الدقيقي، ضعفه ابن معين وغيره، وقال مسلم بن إبراهيم: حدثنا صدقة الدقيقي، وكان صدوقاً. وفي موضع ثالث ٨١/١٠ قال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وقال المنذري في «الترغيب»: رواه أحمد والطبراني، وإسناده أحمد حسن.

(٢) رواه أحمد ٣٨٧/١، والحاكم ٤٤٧/٢، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٣/١: رواه أحمد ورجال إسناده بعضهم مستور، وأكثرهم ثقات. وقال في موضع آخر ٢٢٨/١٠: رواه أحمد ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف. وضعفه الألباني في «غاية المرام» (١٩).

(٣) رواه الطبراني ٣/٢٦٦ (٣٣٦٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٧/١: فيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه. ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/٢٦ (٣٢) وقال: تفرد به يوسف وهو لين الحديث. وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٧/١: فيه يوسف بن عطية لا يحتج به. وقال ابن حجر في «الإصابة» ١/٢٨٩: رواه البيهقي في «الشعب» ٧/٣٦٢ (١٠٥٩٠) من طريق يوسف بن عطية الصفار، وهو ضعيف جداً.

(٤) رواه أحمد ٢٣٦/١، والطبراني ١١/٢٢٧ (١١٥٧٢) وفي «الأوسط» ١/٣٠٠-٣٠١ (١٠٠٦)، والبزار كما في =

١١٥- ابنُ عمرو بن العاص: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلَا أَجِدُ قَلْبِي يَعْزِلُ عَلَيْهِ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ قَلْبَكَ حُشِي الْإِيمَانَ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ». لأحمد<sup>(١)</sup> بضعف.

١١٦- أبو سعيدٍ رفعه: «الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ مِثْلُ السَّرَاحِ يُزْهِرُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ مَرْبُوطٌ عَلَيْهِ غِلَافُهُ، وَقَلْبٌ مَنكُوسٌ، وَقَلْبٌ مُضْفَحٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَجْرَدُ فَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنكُوسُ فَقَلْبُ الْمُنَافِقِ عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْمُضْفَحُ فَقَلْبٌ فِيهِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ فَمَثَلُ الْإِيْمَانِ فِيهِ كَمَثَلِ الْبَقْلَةِ يَمُدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ فِيهِ كَمَثَلِ الْفَرْحَةِ يَمُدُّهَا الْقَيْحُ وَالِدَّمُ فَأَيُّ الْمَدْتَيْنِ غَلَبَتْ عَلَى الْأُخْرَى غَلَبَتْ عَلَيْهِ». لأحمد والصغير بلين<sup>(٢)</sup>.

١١٧- ابنُ عمر رفعه: «لَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِائَةِ مِثْلِهِ إِلَّا الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ». لأحمد، و«الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

١١٨- و«للصغير» بضعف مثله، بلفظ: «خيرًا من ألف مثله»<sup>(٤)</sup>.

١١٩- أبو هريرة: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الرَّزْعِ لَا تَرَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَشَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْزُ حَتَّى تُسْتَخْصَدَ». للبخاري والترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٢٠- النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ: «إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا عَلَى كَنَفِي الصِّرَاطِ زُورَانٍ لَهَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ عَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ وَدَاعٌ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ وَدَاعٌ يَدْعُو فَوْقَهُ ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَيَّ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَيَّ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾<sup>(٦)</sup>. وَالْأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنَفِي الصِّرَاطِ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّى يُكْشَفَ السُّتْرُ وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ فَوْقِهِ وَاعْظُ رَبَّهُ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٢١- ابنُ مسعودٍ: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَنْ جَنْبَيْ الصِّرَاطِ سُورَانٍ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مَرخَاةٌ، وَعِنْدَ رَأْسِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: أَسْتَقِيمُوا عَلَى

= «كشف الأستار» ٥٨/١-٥٩/١ (٧٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٠/١: فيه ابن إسحاق وهو مندلس، ولم يصرح بالسماع. والحديث علقه البخاري في كتاب الإيمان، باب: الدين يسر، وحسنه ابن حجر في «الفتح» ٩٤/١.

(١) رواه أحمد ١٧٢/٢، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٣/١: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة.

(٢) رواه أحمد ١٧/٣، والطبراني في «الصغير» ٢٢٨/٢ (١٠٧٥) وقال: لم يروه عن شيبان إلا أحمد بن خالد الوهبي، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٣/١: وفي إسناده ليث بن أبي سليم.

(٣) رواه أحمد ١٠٩/٢، والطبراني في «الأوسط» ١٧/٤ (٣٥٠٠). وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٤/١: ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف جدًا.

(٤) رواه الطبراني في «الصغير» ٢٥٢/١ (٤١٢). (٥) رواه البخاري (٥٦٤٤)، والترمذي (٢٨٦٦).

(٦) رواه الترمذي (٢٨٥٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» ٢/

٥٩٢ (٢٣٤٧): صحيح لغيره.

الصراط ولا تعوجوا، وفوق ذلك داع يدعو كلما همَّ عبدٌ أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحها، فإنك إن تفتحها تلججه». لرزين

ثم فسره بأن الصراط هو الإسلام، وأن الأبواب المفتحة محارم الله، وأن الستور المرخاة حدود الله، والداعي على رأس الصراط هو القرآن والداعي فوقه هو واعظ الله في قلب كل مؤمن. ١٢٢- وعنه: وقال له رجل: ما الصراط المستقيم، قال: تركنا محمدًا ﷺ في أدناه، وطرفه في الجنة، وعن يمينه جواد، وعن يساره جواد، وثمَّ رجال يدعون من مَرَّ بهم، فمن أخذ في تلك الجواد أنتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط المستقيم أنتهت به إلى الجنة. ثم قرأ ابن مسعود: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ الآية. لرزين.

١٢٣- عليّ رفعه: «بعث الله يحيى بن زكريا إلى بني إسرائيل بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فلما بعث الله عيسى قال تعالى: يا عيسى قل ليحيى بن زكريا إنا أن يبلغ ما أرسلت به إلي بني إسرائيل، وإنا أن تبلغهم فخرج يحيى حتى صار إلى بني إسرائيل فقال: إن الله يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، ومثل ذلك كمثل رجل اعتق رجلاً وأحسن إليه وأعطاه، فانطلق وكفر نعمته ووالى غيره، وإن الله يأمركم أن تقيموا الصلاة، ومثل ذلك كمثل رجل أسر العدو فأرادوا قتله فقال: لا تقتلوني فإن لي كنزاً وأنا أفدي نفسي فأعطاهم كنزه، ونجى بنفسه، وإن الله يأمركم أن تصدقوا ومثل ذلك كمثل رجل مشى إلى عدوه وقد أخذ للقتال جنة فلا يبالي من حيث أتى وإن الله يأمركم أن تقرأوا الكتاب، ومثل ذلك كمثل قوم في حصنهم صار إليهم عدوهم وقد أعدوا في كل ناحية من نواحي الحصن قوماً فليس يأتيهم عدوهم من ناحية من نواحي الحصن إلا وبين أيديهم من يدرؤهم عنهم عن الحصن، فذلك مثل من يقرأ القرآن لا يزال في أحسن حصن». (للبخاري والترمذي) (١) عن الحارث الأشعري (٢).

١٢٤- أبو موسى قامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ» (٣) أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ. وَفِي رِوَايَةٍ: «النَّارُ لَوْ كَشَفَهُ لِأَخْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ». لمسلم (٤).

(١) ساقط من: (ب)، و(ج).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٦٣)، والبزار كما في «كشف الأستار» ١/ ١٧٠ (٣٣٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال الهيثمي: ولم أر في كتابي الخامسة، رواه البزار ورجاله موثوقون إلا شيخ البزار الحسن بن محمد بن عباد فإني لم أعرفه أ.هـ. «المجمع» ١/ ٤٤-٤٥.

(٣) ساقطة من (ب)، و(ج).

(٤) رواه مسلم (١٧٩).



## (كتاب الاعتكاف بالكتاب والسنة)<sup>(١)</sup>

١٢٥- مَالِكٌ بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوَا مَا تَمَسَّكْتُمُ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٦- زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ رَفَعَهُ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوَا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، وَهُوَ كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَعَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٢٧- الْعَرَبِاضُ بْنُ سَارِيَةَ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو السَّلْمِيِّ وَحَجْرُ بْنُ حَجْرٍ: أَتَيْنَا الْعَرَبِاضَ وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ وَقُلْنَا أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَسِبِينَ فَقَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ فَمَاذَا تَعْهَدُ لِنَا؟ فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». للترمذي وأبو داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

١٢٨- الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرَبَ رَفَعَهُ: «أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَيَّ أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا أَسْتَحْلِلُنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا

(١) من (ب)، و(ج).

(٢) رواه مالك في «الموطأ» ٧٠/٢ (١٧٨٤)، ووصله ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣١/٢٤ بإسناد عن أبي هريرة مرفوعًا، وأيضًا عن عمرو بن عون، وقال: وهذا أيضًا محفوظ معروف مشهور عن النبي ﷺ عن أهل العلم شهرة يكاد يستغنى بها عن الإسناد، وروي في ذلك من أخبار الآحاد. وحسنه الألباني في «المشكاة» (١٨٦).

(٣) رواه الترمذي (٣٧٨٨)، وقال هذا حديث حسن غريب.

(٤) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث صحيح. وقال ابن حجر في «موافقة الخبر» ١٣٦/١-١٣٩: هذا حديث صحيح رجاله ثقات.

- فِيهِ حَرَامًا حَرَّمَاهُ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ» للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ١٢٩- ولابي داود: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَيَّ أَرِيكَتَيْهِ»، بنحوه<sup>(٢)</sup>. وزاد أحمد والبخاري بلين.
- ١٣٠- أبو هريرة: «ما جاءكم عنى من خير قلته، أو لم أقله فانا أقوله، وما أتاكم من شر فإني لا أقول الشر»<sup>(٣)</sup>.
- ١٣١- ابن مسعود قال: «أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لِآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ». للبخاري<sup>(٤)</sup>.
- ١٣٢- عائشة رفعت: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». للشيخين وأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ١٣٣- أنس: دخل عليه الزهري فوجده يبكي فقال: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضَيَّعَتْ. للبخاري<sup>(٦)</sup>.
- ١٣٤- ابن مسعود قال: من كان مستنًا فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا يؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا أفضل هذه الأمة: أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسكوا بما استطعتم به من أخلاقهم وسيرهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم<sup>(٧)</sup>.
- ١٣٥- ابن عباس قال: من اقتدى بكتاب الله، لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾<sup>(٨)</sup>.
- ١٣٦- عمر: قال: تركتكم على الواضحة، ليلها كنهاريها، كونوا على دين الأعراب والغلمان في الكتاب<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٦٦٤) وقال: هذا الحديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال الذهبي في «المهذب» ٨/٣٩٢٤ (١٥٠٦٤): إسناده قوي. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٥٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٤٣).

(٣) رواه أحمد ٢/٣٦٧، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٨٠/١ (١٢٦). وقال البزار: لا نعلم يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي: عند ابن ماجه بعض وهو منكسر. ثم قال في «المجمع» ١/١٥٤: وفيه: أبو معشر نجيب، ضعفه أحمد وغيره وقد وثقه. والحديث ضعفه الألباني «الضعيفة» (١٠٨٦).

(٤) رواه البخاري (٧٢٧٧).

(٥) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦).

(٦) رواه البخاري (٥٣٠).

(٧) ذكره القرطبي في «تفسيره» ١/٥٢، ورواه أبو نعيم في «الحيلة» ١/٣٠٦٠٣٠٥ عن ابن عمر.

(٨) رواه الطبري في «تفسيره» ٨/٤٦٩ (٢٤٤٠٠)، وابن أبي شيبة ٧/١٥٠ (٣٤٧٧٠).

(٩) أورده ابن حبان في «الثقات» ٢/٢٣٩، ورواه الخطيب في «موضح أوامم المجمع والتفريق» ١/٥٥١.

- ١٣٧- عليّ، قال: تركتكم على الجادة ومنهج عليه أم الكتاب. هي لرزين
- ١٣٨- أبو الدرداء رفعه: «وأيّم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليّلها ونهارها سوا». للقرظيني مطولاً<sup>(١)</sup>.
- ١٣٩- أبو سعيد رفعه: «إنّ الله حرّم ثلاثاً، من حفظهن حفظ الله له أمر دينه ودنياه، ومن لم يحفظهن لم يحفظ الله له شيئاً: حرمة الإسلام وحرمتي وحرمة رحمي» «لللكبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٢)</sup>.
- ١٤٠- عليّ رفعه: «من أحيأ سنة من سنّتي أميتت بعدي فقد أجبني، ومن أجبني كان معي». لرزين.
- ١٤١- ابن مسعود قال: عليكم بهذا القرآن، فإنه مآدبة الله، فمن أستطاع منكم أن يأخذ من مآدبة الله فليعمل، فإنما العلم بالتعلم. للبخاري<sup>(٣)</sup>.
- ١٤٢- معقل بن يسار رفعه: «اعملوا بالقرآن، وأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، واقتدوا به، ولا تكفروا بشيء منه، وماتشابه عليكم فردوه إلى الله، وإلى أولى الأمر من بعدي، كيما يخبروكم، وأمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور، وما أوتي النبيون من ربهم. ليشفكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافعٌ مُشفعٌ، وماحلٌ مصدّقٌ، ولكل آية منه نورٌ إلى يوم القيامة. أما إني أعطيت سورة البقرة من الذكر، وأعطيت طه والطور من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش وأعطيت المفصل نافلة». «لللكبير»<sup>(٤)</sup>.
- ١٤٣- أبو هريرة رفعه: «التمسكُ بسنتي عند فساد أمتي له أجرٌ شهيد». «للأوسط»<sup>(٥)</sup>.
- ١٤٤- حذيفة رفعه: «سيأتي عليكم زمانٌ لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثٍ: درهمٍ حلالٍ، أو أخ يُستأنس به أو سنة يُعمل بها». «للأوسط»<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه ابن ماجه (٥)، وقال الألباني في «الصححة» (٦٨٨): هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات ... وقد وجدت له شاهداً من حديث عوف بن مالك مرفوعاً به دون قوله: «وأيّم الله ...».
- (٢) رواه الطبراني ١٢٦/٣ (٢٨٨١)، وفي «الأوسط» ٧٢/١ (٢٠٣)، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٥/٢٩٤ (٦٣١٤): وهو خير منكر. وذكره الهيثمي في «المجمع» وقال: وفيه إبراهيم بن حماد، وهو ضعيف.
- (٣) رواه البزار في «المسند» ٥/٤٢٣ (٢٠٥٥). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٨-١٢٩: رواه البزار في حديث طويل، ورجاله موثقون.
- (٤) رواه الطبراني ٢٥/٢٢٦-٢٢٧ (٥٢٥)، والحاكم ١/٥٦٨ (٥٦٨)، وصححه، فتعقبه الذهبي بقوله: عبيد الله، قال أحمد: تركوا حديثه. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٠: وله إسنادان في أحدهما عبيد الله بن أبي حميد، وقد أجمعوا على ضعفه، وفي الآخر: عمران بن القطان، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه الباقون.
- (٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥/٣١٥ (٥٤١٤). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٢: فيه محمد بن صالح العدوي، ولم أر من ترجمه، وبقيه رجاله ثقات.
- (٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ١/٣٥ (٨٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٢: فيه روح بن صلاح، ضعفه ابن عدي، وقال الحاكم: ثقة مأمون، ذكره ابن حبان في «الثقات» وبقيه رجاله موثقون.

١٤٥- ابن مسعود قال: اقتصاد في سنة خير من أجتهد في بدعة. «للكبير» بضعف<sup>(١)</sup>.  
 ١٤٦- حُدَيْفَةُ رَفَعَهُ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا وَلَا صَلَاةً، وَلَا صَدَقَةً وَلَا حَجًّا وَلَا عُمْرَةً، وَلَا جِهَادًا وَلَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا تَخْرُجُ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ»<sup>(٢)</sup>. للقزويني بمتهم.  
 ١٤٧- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلَّا وَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَزْمَا لِدَعْوَتِهِ مَا دَعَا إِلَيْهِ وَإِنْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلًا»<sup>(٣)</sup>. للقزويني.  
 ١٤٨- الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ حَسَّانَ قَالَ: مَا أُنْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةٍ فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(٤)</sup>.  
 ١٤٩- ابْنُ مَسْعُودٍ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَوْمًا)<sup>(٥)</sup> خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ» ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ تَلَا: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ»<sup>(٦)</sup>. هما للدارمي.

١٥٠- أبو الدرداء: جاء عمرُ بجوامعٍ من التوراة إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، جوامعٌ من التوراة أخذتها من أخ لي من بني زريق، فتغير وجهه ﷺ، فقال عبد الله بن زيد الذي أرى الأذان: أمسخ الله عقلك؟ ألا ترى الذي بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً. فسرى عنه ﷺ، ثم قال: والذي نفس محمد بيده لو كان موسى بين أظهركم ثم تبعتموه وتركتموني لضللتُم ضلالاً بعيداً. أنتم حظي من الأمم، وأنا حظكم من النبيين. للكبير<sup>(٧)</sup> وفيه: أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي.

(١) رواه الطبراني ١٠/٢٠٨ (١٠٤٨٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٣: فيه محمد بن بشر الكندي، قال يحيى: ليس بثقة.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٩)، وقال الألباني في «الضعيفة» (١٤٩٣): موضوع آفته ابن محصن، فإنه كذاب، كما قاله ابن معين وأبو حاتم والحافظ، وتساهل البوصيري فيه فقال في «الزوائد» (١٠/١): هذا إسناد ضعيف فيه: محمد بن محصن، وقد أتفقوا على ضعفه. ثم عقب الألباني قائلاً: ووجه التساهل أن الراوي قد يتفق على ضعفه، وليس بكذاب، وحينئذٍ فذكر الأتفاق دون ذكر السبب لا يكون معبراً عن واقع الرواي فتأمل. أهـ.  
 (٣) رواه ابن ماجه (٢٠٨)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٥٦ (٥٤): هذا إسناد ضعيف، وليث هو ابن أبي سليم ضعفه الجمهور.  
 (٤) رواه الدارمي في «السنن» ١/٢٣١ (٩٩).

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) رواه الدارمي في «السنن» ١/٢٨٥ (٢٠٨)، والحاكم ٢/٢٣٩، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٢: وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة وفيه ضعف. وحسنه الألباني في «المشكاة» (١٦٦).

(٧) رواه أحمد ٣/٤٧٠-٤٧١ من حديث عبد الله بن ثابت، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٣: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه: جابراً الجعفي، وهو ضعيف.

١٥١- عائشة: رفعته: «سنة لعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمه الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك السنة». «للكبير»<sup>(١)</sup>.

١٥٢- وله من طريق آخر: «سبعة» فذكر تلك الخمسة وزاد: «والمستأثر بالفيء، والمتجبر بسطان، ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله»<sup>(٢)</sup>.

١٥٣- أبو موسى رفعه: «إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأبنت الكلاً والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تبتئ كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»<sup>(٣)</sup>.

١٥٤- وعنه رفعه: «إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه فقال: إني رأيته الجيش بعثني وأنا النذير العريان فالنجاء، فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا فأنطلقوا على مهلبهم فنجوا، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما (جئت) به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق»<sup>(٤)</sup>.

١٥٥- أبو هريرة رفعه: «إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوفد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار تقع فيها، فجعل ينزعهن ويغلبته فيقتحم فيها فإنا أخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها». للشيخين وللترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٥٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حدو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية ليكون في أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة» قالوا: من هي يا رسول الله قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ١٢٦/٣-١٢٧ (٢٨٨٣)، والحاكم ٣٦/١، وقال: صحيح الإسناد ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه، وواقفه الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/١: فيه عبد الله بن عبد الرحمن، قال يعقوب بن شيبة: فيه ضعف، وضعفه يحيى بن معين في رواية، ووثقه في أخرى، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني «ضعيف الجامع» (٣٢٤٨).

(٢) رواه الطبراني ١٧/٤٣ (٨٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/١: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وأبو معشر الحميري لم أر من ذكره.

(٣) رواه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢). (٤) في (ب)، و(ج): بعثت.

(٥) رواه البخاري (٦٤٨٢)، ومسلم (٢٢٨٣).

(٦) رواه البخاري (٣٤٢٦)، ومسلم (٢٢٨٤)، والترمذي (٢٨٧٤).

(٧) رواه الترمذي (٢٦٤١)، وقال: هذا حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه. وقال المناوي في «فيض القدير» ٥/٤٤٢: فيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، قال الذهبي: ضعفه.

١٥٧- مُجَاهِدٌ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَذَا فَفَعَلْتُهُ. لأحمد والبخاري (١).  
١٥٨- وله: أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك (٢).

### (الاقتصاد في الأعمال) (٣)

١٥٩- أَنَسُ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَأَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَصُومُ الذَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي أَخْشَاكُمْ لَهٗ وَأَتَّقَاكُمْ لَهُ، وَلَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي». للشيخين وللنسائي نحوه (٤).

١٦٠- عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ (٥) وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً». للشيخين (٦).

١٦١- وَعَنْهَا: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ: «أَرِغَيْتَ عَنِّي» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِن سُنْتُكَ أَطْلُبُ، قَالَ: «فَإِنِّي أَنَامُ وَأَصَلِّي وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأَنْكِحُ النِّسَاءَ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِي عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ». لأبي داود (٧).

١٦٢- وزاد رزين قالت: وكان خلف أن يقوم الليل كله، ويصوم النهار، ولا ينكح النساء، فسأل عن يمينه، فنزل: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾.  
١٦٣- وفي رواية: أنه هو الذي سأل رسول الله ﷺ عما نواه، ولم يحلف. وهذا أصح.

(١) رواه أحمد ٣٢/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٨١/١ (١٢٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٤: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٢) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ٨١/١ (١٢٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٥: رواه البخاري ورجاله موثقون.  
(٣) من (ب)، (ج).

(٤) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، والنسائي ٦/٦٠.

(٥) ساقط من (ب). (٦) رواه البخاري (٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦).

(٧) رواه أبو داود (١٣٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٣٩).

١٦٤- وله أيضا عنها: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم من العمل ما يطيقون، قالوا: لسنا كهيتك، إن الله ﷻ قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يُعرف الغضب في وجهه ثم يقول: «إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا»<sup>(١)</sup>.

١٦٥- أبو جحيفة: أذى النبي ﷺ، بين سلمان وأبي الدرداء، فرار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها: ما شأنك؟ فقالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال له: كل فإني صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال: نم فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن، (فصليا)<sup>(٢)</sup> فقال له سلمان: إن لربك عليك حقا، وإن لنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «صدق سلمان»<sup>(٣)</sup>. للبخاري، وللترمذي وزاد: ولضيفك عليك حقا.

١٦٦- ابن عمرو بن العاص: أخبر رسول الله ﷺ أنني أقول والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت فقال: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: لقد قلت بأبي أنت وأمي يا رسول الله ﷺ. قال: «فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر» قلت: فإني أطيع أفضل من ذلك قال: «فصم يوما وأفطر يومين» قلت: فإني أطيع أفضل من ذلك قال: «فصم يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود ﷺ وهو أعدل الصيام»<sup>(٤)</sup>.

١٦٧- وفي رواية: «أفضل الصيام». قلت: فإني أطيع أفضل من ذلك قال: «لا أفضل من ذلك»<sup>(٥)</sup>. للشيخين وأبي داود والنسائي.

١٦٨- ومن رواياته: «ألم أخبر أنك تقرأ القرآن كل ليلة؟» قلت: بلى قال: «اقرأ القرآن في كل شهر» قلت: إني أطيع أفضل من ذلك قال: «فاقرأه في عشر» قلت: أطيع أفضل من ذلك. قال: «في سبع لا تزد على ذلك». فشددت فشد علي قال: «إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر». فصرت إلى الذي قال فلما كبرت وددت أنني قبلت رخصة النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>.

١٦٩- ومنها: «إنك لتصوم النهار وتقوم الليل». قلت: نعم قال: «إذا فعلت ذلك هجمت له العين وفهت له النفس لا صام من صام الأبد، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله». قلت: أطيع أكثر من ذلك. قال: «صم صوم داود يصوم يوما ويفطر يوما، ولا يفتر إذا لاقى». قلت: من لي بهذه يا نبي الله<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٠).

(٢) رواه البخاري (١٩٦٨)، والترمذي (٢٤١٣). (٤) رواه البخاري (١٩٧٦).

(٥) رواه البخاري (١٩٧٦)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (٢٤٢٧)، والنسائي ٢١١/٤.

(٦) رواه مسلم (١١٥٩).

(٧) رواه البخاري (١٩٧٩).

١٧٠- ومنها قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي أَمْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَتَبْتُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا فَتَقُولُ لَهُ نِعَمَ الرَّجُلِ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ (يُقَمِّشْ) <sup>(١)</sup> لَنَا كَتَفًا مَذَّ أَيْتِنَاهُ فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ ذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْقَنِي بِهِ» فَلَقِيْتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟»، فذكر نحوه. وفيه: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِ السُّبُعِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْزُضُهُ مِنَ اللَّيْلِ؛ لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كِرَاهَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٢)</sup>.

١٧١- عَائِشَةُ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ يَحْجِرُهُ بِاللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهِ، وَيَسْتُطِئُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتُوبُونَ إِلَيْهِ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ» <sup>(٣)</sup>. للسته.

١٧٢- وزاد في رواية: «وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبْتُوهُ» <sup>(٤)</sup>.

١٧٣- ومن رواياته: «سَدُّوا، وَقَارِبُوا، (واعلموا)» <sup>(٥)</sup> أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ» <sup>(٦)</sup>.

١٧٤- ومنها: سُئِلَتْ عَائِشَةُ: كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ، قَالَتْ لَا كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يُسْتَطِيعُ مَا كَانَ ﷺ يُسْتَطِيعُ <sup>(٧)</sup>.

١٧٥- وللبخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَ ذَلِكَ، فِيهِ: «سَدُّوا، وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا، وَرَوْحُوا، وَشِيءٌ مِنَ الدَّلْبَجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا» <sup>(٨)</sup>.

١٧٦- وله وللنسائي: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ» <sup>(٩)</sup>.

١٧٧- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسْرُوا وَلَا تُتَفَرِّقُوا». للشيخين <sup>(١٠)</sup>.

١٧٨- وعنه قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: حَبْلٌ لِرَيْبِ إِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، قَالَ: «لَا، حُلُوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ». للبخاري والنسائي وأبي داود <sup>(١١)</sup>.

(١) في (ب)، و(ج): يفترش. (٢) رواه البخاري (٥٠٥٢).

(٣) رواه البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢) بعد حديث (١١٥٦)، وأبو داود (١٣٦٨)، والترمذي (٢٨٥٦)، والنسائي ٦٨/٢-٦٩، ومالك بلاغًا ١١٣/١ (٢٨٨).

(٤) رواه مسلم (٧٨٢). (٥) في (ب)، و(ج): واعلموا.

(٦) رواه البخاري (٦٤٦٧). (٧) رواه البخاري (١٩٨٧).

(٨) رواه البخاري (٦٤٦٣). (٩) رواه البخاري (٣٩)، والنسائي ١٢١/٨-١٢٢.

(١٠) رواه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

(١١) رواه البخاري (١١٥٠)، وأبو داود (١٣١٢)، والنسائي ٢١٨-٢١٩/٣.



- ١٧٩- وله أيضا: حمنة بدل زينب<sup>(١)</sup>.
- ١٨٠- عَائِشَةُ قَالَ: إِنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ تُوتَيْتِ مَرَّتَ بِي وَعِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ: «لَا تَنَامُ اللَّيْلَ! خُذُوا مِنِ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا». لِمَالِكِ وَالشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِيَّ بَلْفِظِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>.
- ١٨١- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَإِنْ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوهُ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.
- ١٨٢- ابْنُ عَبَّاسٍ: خُبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَوْلَاةً لَهُ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ، فَقَالَ: «لِكُلِّ عَامِلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَمَنْ صَارَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى سَنَتِي، فَقَدْ أَهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَ فَقَدْ ضَلَّ»<sup>(٤)</sup>. لُرَزِينِ
- ١٨٣- مَالِكٌ: بُلَغْنِي أَنْ عَائِشَةُ كَانَتْ تُرْسَلُ إِلَى أَهْلِهَا بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَتَقُولُ: أَلَا تَرِيحُونَ الْكُتَّابَ؟<sup>(٥)</sup>
- ١٨٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا»<sup>(٦)</sup>. لُرَزِينِ.
- ١٨٥- جَابِرُ رَفَعَهُ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغَلُوا فِيهِ بِرَفْقٍ، فَإِنَّ الْمُنْبِتَ لَا أَرْضًا قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى»<sup>(٧)</sup>. لِلبِّزَارِ بَلِينِ.
- ١٨٦- وَأَحْمَدُ أَوْلَاهُ عَنِ أَنَسٍ<sup>(٨)</sup>.
- ١٨٧- سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ رَفَعَهُ: «لَا تَشْدُدُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا (أَهْلَكَ)<sup>(٩)</sup> مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِتَشْدِيدِهِمْ عَلَيَّ أَنْفُسَهُمْ، وَتَسْتَجِدُونَ (بِقَايَاهُمْ)<sup>(١٠)</sup> فِي الصَّوَامِعِ (وَالدِّيَارَاتِ)<sup>(١١)</sup>». «لِلْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ»<sup>(١٢)</sup>.
- 
- (١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣١٢)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ عَنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: مُنْكَرَةٌ؛ لِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَا مِنْ لَا يَعْرِفُ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَجْمَعِ مِنَ الثَّقَاتِ. أَنْظَرَ «صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ» (١١٨٥).
- (٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ ١٢٣/٨، وَمَالِكٌ بِلَاغًا ١١٣/١ (٢٨٨).
- (٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٥٣)، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- (٤) رَوَاهُ الْبِزَارُ كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» ٣٤٧/١ (٧٢٤). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢٥٨/٢: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَرِجَالَهُ رِجَالَ الصَّحِيحِ.
- (٥) رَوَاهُ مَالِكٌ بِلَاغًا ١٦٥/٢ (٢٠٧٦).
- (٦) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» ٥/٢٦١ (٦٦٠١).
- (٧) رَوَاهُ الْبِزَارُ كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» ٥٧/١ (٧٤). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٦٢: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ: يَحْيَى بْنُ الْمَثُوكَلِ أَبُو عَقِيلٍ وَهُوَ كَذَّابٌ.
- (٨) رَوَاهُ أَحْمَدُ ٣/١٩٩. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٦٢: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرِجَالَهُ مُوْتَوَقُونَ، إِلَّا أَنْ خَلْفَ بْنِ مَهْرَانَ لَمْ يَدْرِكْ أَنْسًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٩) فِي (ب)، وَ(ج): هَلَكَ.
- (١٠) فِي (ب)، وَ(ج): بِقَايَاهَا.
- (١١) فِي (ب)، وَ(ج): الدَّارَاتِ.
- (١٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ٦/٧٣ (٥٥٥١)، وَفِي «الْأَوْسَطِ» ٣/٢٥٨ (٣٠٧٨). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٦٢: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ صَالِحٌ، كَاتِبُ اللَّيْثِ، وَثِقَةٌ جَمَاعَةٌ وَضَعْفَةٌ آخَرُونَ.

- ١٨٨- ولأبي داود عن أنس بقصّه (بعضه)<sup>(١)(٢)</sup>.
- ١٨٩- ابنُ عَبَّاسٍ رفعه: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ وَالْاِفْتِصَادَ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»<sup>(٣)</sup>. لأبي داود.

(١) من (ب)، (ج).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٠٤)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣٤٦٨).

(٣) رواه أبو داود (٤٧٧٦)، وحسنه الألباني كما في «الأدب المفرد» (٧٩١). وفي «صحيح الجامع» (١٩٩٣).

## كتاب العلم

### فضله والحث عليه

- ١٩٠- حذيفة رفعه: «فضل العلم خير من فضل العبادة، وخير دينكم الورع»  
«للأوسط» والبخاري<sup>(١)</sup>.
- ١٩١- أبو أمامة: ذكّر للنبي ﷺ رجلاً عالمًا وعابدًا، فقال: «فضل العالم على العابد كفضلي على أذنائكم، إن الله وملائكته، وأهل السموات والأرض حتى الثملة في جحرها، والحيثان في البحر يصلون على معلم الناس الخير»<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٢- ابن عباس رفعه: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ١٩٣- ابن سيرين: دخلت المسجد فإذا سمير بن عبد الرحمن يقصّ وحميد بن عبد الرحمن يذكر العلم في ناحية المسجد، فقلت إلى أيهما أجلس فنعست، فأتاني آت، فقال: قلت: إلى أيهما تجلس؟ إن شئت أريتك مكان جبريل من حميد بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>. للدارمي.
- ١٩٤- أنس: كان أخوان على عهد رسول الله ﷺ أحدهما يحترف، والآخر يلزم رسول الله ﷺ ويتعلم منه، فشكا المحترف أخاه إلى رسول الله ﷺ فقال: «لعلك به تُرزق». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

- (١) رواه البخاري في «البحر الزخار» ٣٧١/٧ (٢٩٦٩)، والطبراني في «الأوسط» ١٩٦/٤-١٩٧ (٣٩٦٠)، وقال الهيثمي ١/١٢٠: فيه عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن حبان وضعفه ابن معين وجماعة.
- (٢) رواه الترمذي (٢٦٨٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، وقال المناوي في «فيض القدير» ٤/٥٦٩: فيه الوليد بن جميل لينة أبو زرعة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٢١٣).
- (٣) رواه الترمذي (٢٦٨١) وقال: هذا حديث غريب، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم، وقال ابن الجوزي في «العلل» ١/١٢٦: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وضعفه العراقي في «تخریج أحاديث الإحياء» ١/١٦.
- (٤) رواه الدارمي في «السنن» ١/٣٦١ (٣٥٣)، وفيه: الحسن بن ذكوان، قال ابن حجر في «التقريب» ص ١٦١ (١٢٤٠): صدوق يخطئ ورؤي بالقدر، وكان يدلس. والمثبت في المطبوع من «سنن الدارمي» الأسود بن سريع بدلا من سمير بن عبد الرحمن، وكذلك رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/٢٢٦ (٢٤٨)، ولعله الصواب، فقد ذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٠٤: أن الأسود أول من قصّ في جامع البصرة.
- (٥) رواه الترمذي (٢٣٤٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقال النووي في «رياض الصالحين» ص ٨١ (٨٤): رواه الترمذي بإسناد صحيح على شرط مسلم.

١٩٥- عليّ رفعه: «نعم الرجل الفقيه إن أحتج إليه نفع، وإن أسئني عنه أغنى نفسه»<sup>(١)</sup>. لرزين.

١٩٦- أبو الدرداء رفعه: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طَرِيقِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنحتها رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنْ فَضَّلَ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضَّلَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَكِنْ وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٧- أبو هريرة رفعه: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ». هما للترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٩٨- وعنه: ومر بالسوق يا أهل السوق ما أعجزكم؟ قالوا: وما ذاك؟ قال: ميراث رسول الله ﷺ يُقسم وأنتم هاهنا؟ قالوا: وأين؟ قال: في المسجد، فخرجوا سرًا ثم رجعوا، فقالوا: لم تر فيه شيئًا يُقسم رأينا قوماً يصلون، وقوماً يقرءون (القرآن)<sup>(٤)</sup>، وقوماً يتذاكرون الحلال والحرام، فقال: ويحكم: فذاك ميراث (نبيكم)<sup>(٥)</sup>. «للاوسط»<sup>(٦)</sup>.

١٩٩- عبد الرحمن بن عوف رفعه: «يسيرُ الفقه خيرٌ من كثيرِ العبادة، وخيرُ أعمالكم أيسرها»<sup>(٧)</sup>. «للكبير» بضعف.

٢٠٠- أبو بكرة رفعه: «اغد عالمًا، أو متعلمًا، أو مستمعًا، أو محبا، ولا تكن الخامسة فتهلك». قال عطاء: قال لي مسعر: زدتنا خامسة لم تكن عندنا، والخامسة: أن يُغض العلم وأهله<sup>(٨)</sup>. للطبراني والبخاري.

(١) رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» ٢٢/١، وعزه صاحب «المشكاة» لرزين (٢٥١)، وقال الألباني: موضوع. أنظر «الضعيفة» (٧١٢).

(٢) رواه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وقال: ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجا بن حيوة، وليس عندي بمتصل..أ.هـ. والحديث صححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) رواه أبو داود (٣٦٤٣)، والترمذي (٢٦٤٦)، وهو عند مسلم (٢٦٩٩).

(٤) ساقطة من (ب)، و(ج). (٥) في (ب)، و(ج): بينكم.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ١١٤/٢-١١٥ (١٤٢٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٤/١: رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٧) رواه الطبراني ١٣٥-١٣٦ (٢٨٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٠/١: فيه خارجة بن مصعب، وهو ضعيف جدًا.

(٨) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ٨٣/١ (١٣٤)، وقال البخاري: وعطاء ليس به بأس، ولم يتابع عليه. والطبراني في «الصغير» ٦٣/٢ (٧٨٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٢/١: رجاله موثقون. ونقل العجواني في «كشف الخفاء» ١٤٨/١ (٤٣٧) تصيف العراقي لسنده. وضعفه الألباني وقال: هذا إسناد ضعيف [فيه] عطاء بن مسلم الخفاف. أنظر «الضعيفة» (٢٨٣٦).

- ٢٠١- أبو أمامة رفعه: «ثلاثة لا يستخف بهم إلا منافق: ذو الشيبة في الإسلام، وذو العلم، وإمام مقسط». «للكبير» بضعف<sup>(١)</sup>.
- ٢٠٢- وعنه رفعه: «من علم عبداً آيةً من كتاب الله تعالى فهو مولاة لابن أبي نعيم أن يخذله، ولا يستأثر عليه». «للكبير»<sup>(٢)</sup>، وفيه عبيد بن رزين اللاذقي.
- ٢٠٣- أنس: «مثل العالم في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة». لأحمد<sup>(٣)</sup> بضعف.
- ٢٠٤- معاذ بن أنس رفعه قال: «من علم علماً فله أجر من عمل به، لا ينقص من أجر العامل». للقزويني<sup>(٤)</sup>.
- ٢٠٥- أبو أمامة رفعه: «من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً، أو يعلمه، كان له أجر حاج تاماً حجته»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٠٦- سهل بن سعد رفعه: «من دخل مسجدي هذا ليتعلم خيراً أو يعلمه كان بمنزلة المجاهد في سبيل الله، ومن دخله لغير ذلك من أحاديث الناس كان بمنزلة الذي يرى ما يعجبه وهو شيء لغيره». هما «للكبير»<sup>(٦)</sup>.
- ٢٠٧- قبيصة بن المخارق: أتيت النبي ﷺ، فقال: «ما جاء بك؟» قلت: كبرت سني،

- (١) رواه الطبراني ٢٠٢/٨ (٧٨١٩)، وقال الهيثمي ١٢٧/١ «المجمع»: رواه الطبراني من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وكلاهما ضعيف.
- (٢) رواه الطبراني ١١٢/٨ (٧٥٢٨)، وابن الجوزي في «العلل» ١٠٨/١ (١٥٧)، وقال: هذا حديث لا يصح. قال ابن حبان: إسماعيل بن عياش تغير في آخر عمره، فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم، فخرج عن حد الاحتجاج. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٨/١: فيه عبيد الله بن رزين اللاذقي، ولم أر من ذكره.
- (٣) رواه أحمد ١٥٧/٣. وفيه: رشدين بن سعد، واختلف في الاحتجاج به، وأبو جعفر صاحب أنس مجهول، والله أعلم. قاله الهيثمي في «المجمع» ١٢١/١.
- (٤) رواه ابن ماجه (٢٤٠)، وقال البوصيري في «الزوائد» ٦٣/١ (٧٠): هذا إسناد فيه مقال، سهل بن معاذ ضعفه ابن معين، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، و«الضعفاء». وقال المزني في «الأطراف»: لم يدرك يحيى بن أيوب سهل بن معاذ. أ.هـ. وقال الألباني: حسن لغيره، وسنده محتمل للتحسين، ويشهد له حديث: «من سن في الإسلام سنة... الحديث، وحديث: «من دل على خير... الحديث. أنظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٠).
- (٥) رواه الطبراني ٩٤/٨ (٧٤٧٣)، والحاكم ٩١/١، وصححه على شرط الشيخين، وقال الذهبي: على شرط البخاري، وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ٤/٤٦١: إسناده جيد. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٣: رواه الطبراني، ورجاله موثوقون كلهم.
- (٦) رواه الطبراني ١٧٥/٦ (٥٩١١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٣: رواه الطبراني، وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه البخاري، وابن حبان، وضعفه النسائي وغيره، ولم يستندوا في ضعفه إلا إلى أنه محدود، وسماعه صحيح.

وَرَقَّ عَظْمِي، فَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «مَا مَرَرْتَ بِشَجَرٍ وَلَا حَجَرٍ وَلَا مَدْرٍ إِلَّا اسْتَفْتَرْتُ لَكَ يَا قَبِيصَةَ، إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنْ الْعَمَى وَالْجُدَامِ وَالْقَالِحِ، يَا قَبِيصَةَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ وَأَفْضَلُ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَأَنْشُرُ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ. لأحمد<sup>(١)</sup> برجل لم يسم.

٢٠٨- أبو هريرة رفعه: «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِبَابِهِ رَايَتَانِ: رَايَةٌ بِيَدِ مَلِكٍ، وَرَايَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ أَتَبَعَهُ الْمَلِكُ بِرَايَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ الْمَلِكِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهُ أَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَايَتِهِ فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ». لأحمد<sup>(٢)</sup> و«للأوسط».

٢٠٩- واثلة رفعه: «مَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَأَدْرَكَهُ كِتَابُ اللَّهِ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَلَمْ يَدْرَكَهُ كِتَابُ اللَّهِ لَهُ كِفْلًا مِنَ الْأَجْرِ»<sup>(٣)</sup>. «للكبير».

٢١٠- ابن عباس رفعه: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»<sup>(٤)</sup>. للترمذي.

٢١١- وللشيخين عن معاوية مطولاً<sup>(٥)</sup>.

٢١٢- أنس رفعه: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢١٣- سنخيرة رفعه: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى»<sup>(٧)</sup>. للترمذي وضعفه.

٢١٤- أبو سعيد رفعه: «لَنْ يَنْسَبَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ (حَتَّى)»<sup>(٨)</sup> يَكُونَ مُنْتَهَاهُ

الْجَنَّةِ»<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أحمد ٦٠/٥، والطبراني ٣٦٨/١٨ (٩٤٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١١١/١٠: رواه الطبراني وفيه نافع أبو هرزمز، وهو ضعيف.

(٢) رواه أحمد ٢٣٣/٢، والطبراني في «الأوسط» ٩٩/٥ (٤٧٨٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٢/١: فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وثقه مالك، وضعفه أحمد ويحيى في رواية.

(٣) رواه الطبراني ٦٨/٢٢ (١٦٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٢٣/١: رواه الطبراني ورجاله موثقون.

(٤) رواه الترمذي (٢٦٤٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في «الصحيحة» (١١٩٤).

(٥) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

(٦) رواه الترمذي (٢٦٤٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال المناوي في «فيض القدير» ١٦٠/٦: فيه خالد بن يزيد اللؤلؤي، قال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٠٣٧).

(٧) رواه الترمذي (٢٦٤٨)، وقال: هذا حديث ضعيف الإسناد، أبو داود يضعف في الحديث، ولا تعرف لعبد الله بن سنخيرة كبير شيء، ولا لأبيه. قال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٦٨٦): موضوع.

(٨) ساقطة من (ب)، و(ج).

(٩) رواه الترمذي (٢٦٨٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال المناوي في «فيض القدير» ٣٨٥/٥: وفيه دراج

عن أبي الهيثم، قال أبو داود: حديث دراج مستقيم إلا ما كان عن أبي الهيثم. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٧٨٣).

٢١٥- أبو هريرة رفعه: «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا». هما للترمذي<sup>(١)</sup>.

٢١٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢١٧- أبو واقد الليثي: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوْقًا عَلَيْهِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَذْبَرِ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ: فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ». للشيخين «الموطأ» والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢١٨- أبو مسعود رفعه: «طلب العلم فريضة على كل مسلم». «لللكبير» و«الأوسط»<sup>(٤)</sup>.

٢١٩- وله عن أبي سعيد وابن عباس<sup>(٥)</sup>.

٢٢٠- وللصغير عن الحسين بن علي رضي الله عنهما نحوه، وفي كل ذلك (مقال)<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٧)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن الفضل يُضَعِّفُ فِي

الحديث من قبل حفظه. وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٣٠٢): ضعيف جدًا.

(٢) رواه أبو داود (٢٨٨٥)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٣٣٢، وسكت عنه. وتعبه الذهبي قائلًا: الحديث ضعيف.

وضعه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٩٦).

(٣) رواه البخاري (٤٧٤)، ومسلم (٢١٧٦)، والترمذي (٢٧٢٤)، ورواه مالك ٢/١٣٩ (٢٠٢٣).

(٤) رواه الطبراني ١٠/١٩٥ (١٠٤٣٩)، وفي «الأوسط» ٦/٩٦ (٥٩٠٨). وقال ابن الجوزي في «العلل» ١/٦٣: فيه

عثمان بن عبد الرحمن، ولا يحتاج به، وهزيل غير معروف وما يرويه غيره. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/

١١٩: فيه عثمان بن عبد الرحمن عن حماد بن أبي الفضل، وعثمان هذا قال البخاري: مجهول ولم يقبل من

حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء شعبة وسفيان الثوري، والدستواي، ومن عدا هؤلاء رواه عنه بعد

الاختلاط. تنبيه: عزاه المصنف إلى أبي مسعود، بينما هو عن ابن مسعود.

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية أبي سعيد ٨/٢٥٨ (٨٥٦٧)، رواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/

٦٢، وقال في ١/٦٥: في إسناده إسماعيل بن عمرو، وقد ضعفه الرازي الدار قطني وابن عدي، وفيه عطية

كلهم ضعف، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه على التعجب، وقال أحمد بن حنبل: لا يثبت عندنا في

هذا الباب شيء. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٠: وفيه عيسى بن هاشم السمسار كذاب. وصححه

الألباني في «صحيح الترغيب» ١/١٤٠ (٧٢) من رواية: أنس بن مالك، وأما رواية ابن عباس «الأوسط» ٤/

٢٤٥ (٤٠٩٦). وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٥٦، وقال في ١/٦٤: فعائذ بن أيوب مجهول،

وعبد الله بن عبد العزيز، فقال ابن الجنيد: لا يساوي فلسا. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٠: وفيه

عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ضعيف جدًا. (٦) في (أ): قال، والمثبت من (ب، ج).

(٧) رواه الطبراني في «الصغير» ١/٥٨ (٦١). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٠: وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت

ضعيف جدًا. والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٧٨).

- ٢٢١- أبو أمامة رفعه: «إن لقمان قال لابنه: يا بني عليك بمجالسة العلماء، واستمع كلام الحكماء؟ فإن الله يُحْيِي القلب الميت بنور الحكمة، كما يحيى الأرض الميتة بوابل المطر». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.
- ٢٢٢- ابن عباس رفعه: «إذا مررتُم برياض الجنة فارتعوا»، قالوا: يا رسول الله ما رياض الجنة؟ قال: «مجالسُ العلم». للكبير<sup>(٢)</sup> وفيه رجل لم يسم.
- ٢٢٣- ثعلبة بن الحكم رفعه: «يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة، إذا قعدَ علي كرسية لفصل عباده: إني لم أجعلَ علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريدُ أن أغفرَ لكم علي ما كان فيكم ولا أبالي». للكبير<sup>(٣)</sup>.
- ٢٢٤- أبو هريرة رفعه: «مَنْ سئِلَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ أَلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»<sup>(٤)</sup>. للترمذي وأبي داود.
- ٢٢٥- سهل بن سعد رفعه: «والله لأن يُهدى بهُذاك رجلٌ واحدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٢٢٦- أبو هريرة رفعه: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ، وَعَلَّمُوا النَّاسَ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٢٢٧- زاد رزين: «وإن مَثَلَ العالم الذي لا يعلم الفرائض كمثل البرنس لا رأس له»<sup>(٧)</sup>.

- (١) رواه الطبراني ١٩٩/٨-٢٠٠ (٧٨١٠). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٥: وفيه عبدالله بن زحر، عن علي بن يزيد وكلاهما ضعيف لا يحتج به.
- (٢) رواه الطبراني ١١/٩٥ (١١١٥٨)، قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٦: وفيه رجل لم يسم. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» ١/٥٧ (٧٧).
- (٣) رواه الطبراني ٢/٨٤ (١٣٨١). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٦: رواه الطبراني ورجاله موثوقون. وقال الألباني تعليقا على السند: هذا سند موضوع، فإن مداره على العلاء بن مسلمة، وقال الحافظ في «التقريب»: متروك، ورماه ابن حبان بالوضع، ثم قال: والخلاصة أن الحديث موضوع بهذا السياق، وفيه لفظة منكرة جدًّا، وهي قعود الله تبارك وتعالى على الكرسي، ولا أعرف هذه اللفظة في حديث صحيح. أ.هـ. أنظر «الضعيفة» (٨٦٧).
- (٤) رواه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وقال: حديث حسن. والحاكم في «المستدرک» ١/١٠١ قال: هذا الإسناد صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه. وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٢٠).
- (٥) رواه أبو داود (٣٦٦١)، وهو عند البخاري (٢٩٤٢).
- (٦) رواه الترمذي (٢٠١٩)، وقال: هذا حديث فيه اضطراب. وضعفه الألباني وقال: فيه شهر وضعيف أيضًا. أنظر «الإرواء» ٦/١٠٣-١٠٤.
- (٧) أورده الديلمي في «الفردوس» ٤/١٣٨ (٦٤٢٨) عن أبي موسى الأشعري: مثل الذي لا يقرأ القرآن وليس يسن الفرائض كالبرنس لا رأس له.



٢٢٨- وللقرظيني بضعف: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُواهَا، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ يُنْسَى وَهُوَ أَوْلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(١)</sup>.

٢٢٩- عقبه بنُ عامرٍ رفعه: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ قَبْلَ الظَّانِينَ، يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ»<sup>(٢)</sup>. لرزين.

### آداب العلم والسؤال والقياس والفتيا والكتابة

٢٣٠- أبو هارونَ العبدري: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ، فَيَقُولُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبِعٌ، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا»<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٢٣١- وللقرظيني بضعف: «سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ، فَقُولُوا لَهُمْ مَرْحَبًا مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَفْتُوهُمْ»<sup>(٤)</sup>. قُلْتُ لِلْحَاكِمِ: وَمَا (أَفْتُوهُمْ)<sup>(٥)</sup> قَالَ عَلَّمُوهُمْ<sup>(٦)</sup>.

٢٣٢- يزيد بن سلمة قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوْلُهُ آخِرُهُ، فَحَدَّثَنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جَمَاعًا، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعَلَّمَ»<sup>(٧)</sup>. للترمذي وزاد رزين: «واعمل به».

٢٣٣- عمرُ قال: «لا ينبغي لمن عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه»<sup>(٨)</sup>. لرزين.

٢٣٤- جابرُ رفعه: «لا ينبغي للعالم أن يسكتَ على علمه، ولا ينبغي للجاهل أن

(١) رواه ابن ماجه (٢٧١٩)، والبيهقي (٢٠٩/٦) وقال: تفرد به حفص بن عمر، وليس بالقوي. ورواه ابن الجوزي في «العلل» ١/١٢٨ (١٩٧)، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتمم به: حفص بن عمر، وقال البخاري: هو منكر الحديث، رماه يحيى بن يحيى النيسابوري بالكذب، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. وكذلك ضعفه الألباني. أنظر «الإرواء» ٦/١٠٤.

(٢) ذكره البخاري معلقا قبل رواية (٦٧٢٤). وقال ابن حجر في «الفتح» ٤/١٢: هذا الأثر لم أظفر به موصولا. (٣) رواه الترمذي (٢٦٥٠)، وقال: كان شعبة يضعف أبا هارون العبدري. وقال أيضا: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون عن أبي سعيد. وقال ابن القطن في «الأحكام الوسطى» ٤/٣٢: ضعيف فإن من رواه أبي هارون العبدري. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

تنبيه: ذكر المصنف عن أبي هارون العبدري، والصواب أبوهارون العبدري كما في الترمذي، وانظر «تهذيب الكمال» ٢١/٢٣٢ (٤١٧٨).

(٤) في (١): أفتوهم.

(٥) في (١): أفتوهم.

(٦) رواه ابن ماجه (٢٤٧)، وحسنه السيوطي في «الجامع الصغير»، والألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٥١).

(٧) رواه الترمذي (٢٦٨٣) وقال: ليس إسناده متصل، وهو عندي مرسل، وذكر المناوي في «فيض القدير» ١/١٥٥ قول السيوطي في «الكبير» بأنه منقطع. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٣٩٦).

(٨) علقه البخاري قبل رواية (٨٠) عن ربيعة، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٨٥.

يسكت على جهله، قال الله تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾<sup>(١)</sup>. «للأوسط»<sup>(١)</sup> بضعف.

٢٣٥- شقيق: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوِ دِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٣٦- عِكْرَمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَ النَّاسَ مَرَّةً فِي الْجُمُعَةِ، فَإِنْ أُبَيَّتْ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثُرَتْ فَثَلَاثًا وَلَا تُجَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا الْفَيْئِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، فَتَقْصُ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَمِثْلُهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ إِذَا أَمْرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَسْتَهْوِنُهُ، وَانظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

٢٣٧- عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. هما للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٢٣٨- وعنه قال: إِنْ الْفَقِيهَ حَقَّ الْفَقِيهَ الَّذِي مِنْ لَمْ لَا يَقْنُطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يُؤْمِنُهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَا يُرْخِصُ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبَّرَ فِيهَا<sup>(٥)</sup>.

٢٣٩- كَثِيرُ بْنُ مَرَّةٍ قَالَ: لَا تُحَدِّثِ الْبَاطِلَ لِلْحُكَمَاءِ فَيَمْتَنُوكَ وَلَا تُحَدِّثِ الْحِكْمَةَ لِلسُّفَهَاءِ فَيَكْذِبُوكَ وَلَا تَمْنَعْ الْعِلْمَ أَهْلَهُ فَتَأْتَمَّ، وَلَا تَضَعُهُ فِي غَيْرِ أَهْلِهِ فَتَجْهَلَ، إِنَّ عَلَيْكَ فِي عِلْمِكَ حَقًّا كَمَا أَنَّ عَلَيْكَ فِي مَالِكَ حَقًّا. هما للدارمي<sup>(٦)</sup>.

٢٤٠- ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِيَبْغِضَهُمْ فِتْنَةً<sup>(٧)</sup>. لمسلم.

٢٤١- أَبُو أَمَامَةَ: قَالَ فَتَى مِنْ قَرِيشٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْذَنْ لِي فِي الرِّزْنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ فَقَالَ: «إِذْنُهُ» فَدَنَا قَالَ: «أَتَجِبُهُ لِأَمْلِكُ» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ:

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٩٨/٥ (٥٣٦٥)، وقال: لا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به الأنصاري. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٤-١٦٥: فيه محمد بن أبي حميد، وقد أجمعوا على ضعفه.

(٢) رواه البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١)، والترمذي (٢٨٥٥).

(٣) رواه البخاري (٦٣٣٧). (٤) رواه البخاري (١٢٧).

(٥) رواه الدارمي ١/٣٣٩ (٣٠٦)، وانظر «الضعيفة» (٧٣٤).

(٦) رواه الدارمي ١/٣٨٠ (٣٩٠). (٧) رواه مسلم (٥).

«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ» ثم قَالَ له مثل ذلك في ابنته وأخته وعمته وخالته في كل ذلك يقول: «أُتِحِبُه لكذا» فيقول: لا والله جعلني الله فداك فيقول ﷺ: «ولا الناس يحبونه له» فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ»، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. لأحمد و«اللكبير»<sup>(١)</sup>.

٢٤٢- ابن عُمر: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبَهُ - أَوْ كَالرَّجُلِ - الْمُسْلِمِ لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا وَلَا وَلَا، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ»، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ فِكْرَهُتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ» فَلَمَّا قُمْنَا، قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ، قَالَ: لَمْ أَرَكُمُ تَتَكَلَّمُونَ، فِكْرَهُتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمر: (لإن)<sup>(٢)</sup> كُنْتُ قُلْتُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا<sup>(٣)</sup>.

٢٤٣- ومن رواياته: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٤- ومنها: بينا نحن عنده ﷺ إِذْ أَتَيْتُ بِجَمَارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةَ لَهَا بَرَكَةٌ كَبِيرَةٌ الْمُسْلِمِ» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَنظَرْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَخَذْتُهُمْ، فَسَكَتُ فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٤٥- جميلة أم ولد أنس: كان ثابتٌ إذا أتى أنسا قال: يا جارية هاتي لي طيبًا أمس يدي، فإن ابن أم ثابت لا يرضى حتى يقبل يدي<sup>(٦)</sup>. للموصلي.

٢٤٦- ابن مسعود قال: لا يزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن أكابره، فإذا أتاهم من أصاغريهم هلكوا<sup>(٧)</sup>. «اللكبير»، و«الأوسط».

٢٤٧- وعنه رفعه: «منهومان لا يشبعان: طالب علم، وطالب دنيا»<sup>(٨)</sup>. «اللكبير» بضعف.

(١) رواه أحمد ٢٥٦/٥، والطبراني ١٣٨/٨ (٧٧٥٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٩/١: رواه أحمد والطبراني في «اللكبير»، ورجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٧٠).

(٢) في (ب)، و(ج): لأن لأن. مكررة هكذا، وما أثبتناه الموافق لرواية البخاري، و(أ).

(٣) رواه البخاري (١٣١)، ومسلم (٢٨١١). (٤) رواه البخاري (٦٢).

(٥) رواه البخاري (٥٤٤٤)، ومسلم (٢٨١١)، والترمذي (٢٨٦٧).

(٦) رواه أبو يعلى ٢١٢/٦ (٣٤٩٣). قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٠/١: رواه أبو يعلى، وجميلة هذه لم أر من ترجمتها.

(٧) رواه الطبراني ١١٤/٩ (٨٥٩٠)، وفي «الأوسط» ٣١١/٧ (٧٥٩٠). قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/١: رواه الطبراني في «اللكبير» و«الأوسط» ورجاله موثقون.

(٨) رواه الطبراني ١٨١/١٠ (١٠٣٨٨)، وقال ابن الجوزي في «العلل المنتهية» ٨٦-٨٧/١ (١١١): أما حديث ابن مسعود: فقال ابن حبان: كان أبو بكر الداهري يضع الحديث على الثقات. قال أحمد: ليس بشيء. قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/١: وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف.

٢٤٨- و«للأوسط» بضعف عن عائشة: «أربعٌ لا يشبعن من أربع: عينٌ من نظر، وأرضٌ من مطر، وأثنى من ذكر، وعالم من علم»<sup>(١)</sup>.

٢٤٩- جابرٌ: قال رجل: يا رسول الله، أي الناس أعلم؟ قال: «من جمع علم الناس إلى علمه، كل صاحب علم غرثانٌ». للموصلى بضعف<sup>(٢)</sup>.

٢٥٠- ابنُ عباسٍ رفعه: «ناصرحوا في العلم، فإن خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانتة في ماله، وإن الله سائلكم يوم القيامة». «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

٢٥١- فضالةُ بنُ عبيد: كان إذا أتاه صاحبه قال: تدارسوا، وانشروا، وزيدوا زادكم الله خيرًا، وأحبكم وأحب من يحبكم، ردوا علينا المسائل، فإن أجر آخرها كأجر أولها، واخلطوا حديثكم بالاستغفار. «للكبير»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٢- أبو نضرة: كان أبو سعيد يقول: تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضًا<sup>(٥)</sup>.

«للأوسط».

٢٥٣- أبو عبدِ الرَّحْمَنِ السلمي: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْهُ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالَ: فَتَعَلَّمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ. لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٢٥٤- ابنُ عُمَرَ قال: لقد عشتُ بُرْهَةً من دهري، وإن أهدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزلُ السورةُ على محمد ﷺ فتتعلَّم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن نقف عنده منها، كما تعلمون أنتم القرآن. ثم لقد رأيتُ رجالاً يُؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحة الكتاب إلى خاتمة ما يدري ما أمره ولا زاجرُه، وما ينبغي أن يقف عنده منه، وينثره نثر الدقل<sup>(٧)</sup>. «للأوسط».

- (١) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٥٩/٨ (٨٢٦٦). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٣٦: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: عبد السلام بن عبد القدوس، وهو ضعيف لا يحتج به.
- (٢) رواه أبو يعلى ١٣٢/٤ (٢١٨٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٢: فيه مسعدة بن اليسع، وهو ضعيف جدًا. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١١٠١).
- (٣) رواه الطبراني ٢٧٠/١١ (١١٧٠١)، ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٧٧ (٤٥٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٤١: فيه أبو سعيد البقال، قال أبو زرعة: لين الحديث مدلس، قيل: هو صدوق؟ قال: نعم، كان لا يكذب، وقال أبو هشام الرقاعي: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وضعفه شعبة لتدليسه والبخاري ويحيى بن معين، وبقية رجاله موثقون. وقال الألباني في «الضعيفة» (٧٨٣): موضوع.
- (٤) رواه الطبراني ٢٩٩/١٨ (٧٦٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦١: رجاله موثقون.
- (٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣/٦٠ (٢٤٧٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦١: رجاله رجال الصحيح.
- (٦) رواه أحمد ٥/٤١٠، والحاكم ٥٥٧/١، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٥: فيه عطاء بن السائب، أختلط في آخر عمره.
- (٧) ذكره الهيثمي في «مجمع البحرين» ١/٢٠١-٢٠٢ (٢٠٩)، وفي «مجمع الزوائد» ١/١٦٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» في «الكبير» بتمامه ورجاله رجال الصحيح.

- ٢٥٥- أبو الدرداء رفعه: «مَثَلُ الَّذِي تَعَلَّمَ الْعِلْمَ فِي صَغَرِهِ، كَالنَّقْشِ عَلَى الْحَجَرِ، وَمِثْلُ الَّذِي تَعَلَّمَ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَالَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>. «اللكبير» بضعف.
- ٢٥٦- أبو هريرة رفعه: «مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ فَيُحَدِّثُ بِشَرِّ مَا يَسْمَعُ، مَثَلُ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ: يَا رَاعِي أَحْرَزَ لِي شَاةٌ مِنْ غَنَمِكَ، فَقَالَ: أَذْهَبُ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ». للموصلي<sup>(٢)</sup>.
- ٢٥٧- كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ رفعه: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٥٨- ابنُ عَمْرٍو رفعه: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَأَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٢٥٩- أبو هريرة رفعه: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالذِّينِ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْلِ أَلْسِنَتَهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّنَابِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَيْبَى يَغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ، فَبِي حَلَفْتُ لَا بَعَثَنَّ عَلَيَّ أَوْلِيكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ خَيْرًا نَأًا». هي للترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٢٦٠- مُجَاهِدٌ: طَلَبْنَا هَذَا الْعِلْمَ وَمَا لَنَا فِيهِ كَبِيرُ نِيَّةٍ، ثُمَّ رَزَقَ اللَّهُ بَعْدُ فِيهِ النِّيَّةَ<sup>(٦)</sup>. للدارمي.
- ٢٦١- ابنُ عَبَّاسٍ رفعه: «لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمُعَايَنَةِ، إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي
- 
- (١) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٥ وقال: رواه الطبراني في «اللكبير»، وفيه: مروان بن سالم الشامي، ضعفه البخاري ومسلم وأبو حاتم. وقال المناوي في «فيض القدير» ٥/٦٥٠: قال المصنف [يعني: السيوطي] في «الدرر» سنده ضعيف.
- (٢) رواه أبو يعلى ١١/٢٧٥-٢٧٦، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٢٨: فيه: علي بن زيد، وهو ضعيف، واختلف في الاحتجاج به. وضعفه الألباني كذلك. أنظر «الضعيفة» (١٧٦١).
- (٣) رواه الترمذي (٢٦٥٤)، وقال: هذا حديث غريب وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم، تكلم فيه من قبل حفظه. وقال المناوي في «فيض القدير» ٦/٢٢٨-٢٢٩: رمز المصنف لحسنه، وقال: غريب، وفيه إسحاق بن يحيى قال الذهبي في «الكبائر»: واه. وقال غيره: متكلم فيه من قبل حفظه. وقال في «اللسان» عن العقيلي في الباب عن جمع من الصحب كلها لنية الأسانيد. قال: وقال العلاني في هذه الأحاديث بواطل. وقال في «المذهب» عن الدراقطني: إسحاق متروك. وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (١٠٦): صحيح لغيره.
- (٤) رواه الترمذي (٢٦٥٥)، وقال: حديث حسن غريب. وقال المناوي في «فيض القدير» ٦/١٤٠ قال المنذري: رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما عن خالد بن دريك عن ابن عمر، ولم يسمع من رجالها ثقات. أه. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٥٥٣٠). وقال: إن في تحسين الترمذي نظر؛ بينه الحافظ المنذري. اه [كلام المنذري السابق]. وانظر الضعيفة (٥٠١٧).
- (٥) رواه الترمذي (٢٤٠٤)، وقال الألباني: ضعيف جدا، ويحيى بن عبيد الله متروك. أنظر «ضعيف الترغيب» (١٣)، و«ضعيف الجامع» (٦٤١٩).
- (٦) رواه الدارمي ١/٣٧١ (٣٧١).

العجلِ فَمَنْ يُلْتَقِ الْأَلْوَاخَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاخَ فَانْكَسَرَتْ». لأحمد، وللبزار  
و«الكبير» (و«الأوسط»)<sup>(١)(٢)</sup>

٢٦٢- جذبُ رُفَعَةَ: «مَثَلُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ، وَيَنْسِي نَفْسَهُ، كَمَثَلِ السَّرَاجِ  
يَضِيءُ لِلنَّاسِ، وَيَحْرَقُ نَفْسَهُ»<sup>(٣)</sup>. «للكبير» مطولا.

٢٦٣- عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَفَعَهُ: «يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ حَتَّى تَخْتَلِفَ التِّجَارَةُ فِي الْبَحْرِ، وَحَتَّى  
تَخْوَضَ الْخَيْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأَ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمَ  
مِنَّا؟ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا؟ ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: هَلْ فِي أَوْلَادِكُمْ مِنْ خَيْرٍ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم،  
قال: «أَوْلَادُكُمْ مِنْكُمْ، مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَوْلَادُكُمْ هُمْ وَقَوْمُ النَّارِ». «للأوسط» والبزار<sup>(٤)</sup>.

٢٦٤- ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا بِهِ  
أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَدَّلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ  
يَقُولُ: «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي  
أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يَبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ. للفرزوني<sup>(٥)</sup> بضعف.

٢٦٥- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ أَنَسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ،  
وَيَقُولُونَ نَأْتِي الْأُمَرَاءَ فَنُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَنَعْتَرُ لَهُمْ بِدِينِنَا وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ  
إِلَّا الشُّوْكَ كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ كَأَنَّهُ يَغْنِي الْخَطَايَا<sup>(٦)</sup>. للفرزوني.  
٢٦٦- عَمَرَ قَالَ: سَيَأْتِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسَّنَنِ، فَإِنَّ  
أَصْحَابَ السَّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ<sup>(٧)</sup>. للدارمي.

(١) ساقطة من (ب)، و(ج).

(٢) رواه أحمد ١/ ٢٧١، والبزار كما في «كشف الأستار» ١/ ١١١ (٢٠٠)، والطبراني ٥٤/ ١٢ (١٢٤٥١)، وفي  
«الأوسط» ١٢/ ١ (٢٥)، والحاكم ٣٢١/ ٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه،

ووافقه الذهبي. قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٥٣: ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان.

(٣) رواه الطبراني ١٦٧/ ٢ (١٦٨٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٣٢: رواه الطبراني من طريقين في إحداهما:  
ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وفي الأخرى علي بن سليمان الكلبي، ولم أعرفه، وبقية رجالها ثقات. قال  
الألباني في «صحيح الترغيب» (١٣١): صحيح. وانظر «الصحيحية» تحت الحديث (٣٣٧٩).

(٤) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/ ٩٨-٩٩ (١٧٣). والطبراني في «الأوسط» ٦/ ٢٢١ (٦٢٤٢). وقال  
الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٨٦: رواه الطبراني ورجال البزار موثقون. وقال الألباني في «صحيح الترغيب»  
(١٣٥): حسن لغيره. وانظر «الصحيحية» (٣٢٣٠).

(٥) رواه ابن ماجه (٤١٠٦). قال البوصيري في «الزوائد» ص ٦٧ (٨١، ٨٢): هذا إسناد ضعيف فيه نهشل بن سعيد.  
وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١٨٩).

(٦) رواه ابن ماجه (٢٥٥)، قال البوصيري في «الزوائد» ص ٦٧ (٨٠): وعبيد بن أبي بردة لا يعرف. وضعفه الألباني  
في «الضعيفة» (١٢٥٠).

(٧) رواه الدارمي في «السنن» ١/ ٢٤٠-٢٤١ (١٢١).

٢٦٧- ابن مسعودٍ وقد سُئِلَ عن شيءٍ فقال ابن مسعودٍ لِحَدِيثِهِ: لِأَيِّ شَيْءٍ تَرَى يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: يَعْلَمُونَهُ، ثُمَّ يَتْرُكُونَهُ، فَقَالَ ابن مسعودٍ للسائل: مَا سَأَلْتُمُونَا عَنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ أَخْبَرْنَاكُمْ، وَلَا طَاقَةَ لَنَا بِمَا أَحَدْتُمْ<sup>(١)</sup>.

٢٦٨- ابن عمرٍ وقد سُئِلَ عن شيءٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلْ عَمَّا لَمْ يَكُنْ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ<sup>(٢)</sup>.

٢٦٩- ابن مسعودٍ قال عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُذْهَبَ أَصْحَابَهُ عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُفْتَنَرُ إِلَيْهِ، وَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ. هي للدارمي<sup>(٣)</sup>.

٢٧٠- سعدٌ رفعه: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى النَّاسِ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»<sup>(٤)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٢٧١- أبو هريرةٌ رفعه: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سُؤْلِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٢- وعنه رفعه: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ سَأَلَنِي أَتَانِ وَهَذَا ثَالِثٌ<sup>(٦)</sup>.

٢٧٣- وفي روايه: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهِ<sup>(٧)</sup>».

٢٧٤- وفي أخرى: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». للشيخين ولأبي داود نحوه<sup>(٨)</sup>.

٢٧٥- وَقَالَ: «فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَقُولُوا: اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، ثُمَّ لِيَتَّقِلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ مِنَ الشَّيْطَانِ»<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه الدارمي في «السنن» ٢٣٢/١-٢٣٣ (١٠٢).

(٢) رواه الدارمي في «السنن» ٢٤٢/١ (١٢٣).

(٣) رواه الدارمي في «السنن» ٢٥١-٢٥٢ (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧٠/٩ (٨٨٤٥)، وقال الهيثمي في

«المجمع» ١٢٦/١: أبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود.

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، وأبو داود (٤٦١٠).

(٥) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، والترمذي (٢٦٧٩).

(٦) رواه مسلم (١٣٥). (٧) رواه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).

(٨) رواه مسلم (١٣٤). (٩) رواه أبو داود (٤٧٢٢).

٢٧٦- وعنه رفعه: «شرار الناس الذين يسألون عن شرار المسائل كي يغلطوا بها

العلماء».

٢٧٧- [أبو] <sup>(١)</sup> ثعلبة الخشني رفعه: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدودًا

فلا تعتدوها، وحرّم أشياء فلا تقرّبوها، وترك أشياء من غير نسيانٍ فلا تبحثوها». هما لرزين <sup>(٢)</sup>.

٢٧٨- جابر قال: ما نزلت آية (التلاعن) <sup>(٣)</sup> إلا لكثرة السؤال <sup>(٤)</sup>. للبخاري.

٢٧٩- أبو موسى: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجرَ أنحرفنا إليه، فمتًا من يسأله عن

القرآن، ومنا من يسأله عن الفرائض، ومنا من يسأله عن الرؤيا <sup>(٥)</sup>. «للكبير».

٢٨٠- ابنُ عمَرَ رفعه: «الاقتصادُ في النفقة نصفُ المعيشة، والتودد إلى الناسِ نصفُ

العقل، وحسنُ السؤالِ نصفُ العلم». «للأوسط» <sup>(٦)</sup> وفيه: محسن بن تميم عن

حفص بن عمرو مجهولان.

٢٨١- المقدادُ بنُ الأسود: قلتُ للنبي ﷺ: شيء سمعته منك شككتُ فيه، قال: «إذا

شك أحدكم في الأمرِ فليسألني عنه»، قال: قولك في أزواجك: إني لأرجو لهن من بعدي

(١) ساقطة من النسخ.

(٢) رواه الطبراني ٢٢٢-٢٢١/٢٢ (٥٨٩)، والدارقطني ١٨٣-١٨٤، والبيهقي ١٢/١٠ من طرق عن

داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: ... الحديث. قال الهيثمي في

«المجمع» ١٧١/١: ورجاله رجال الصحيح. قال الألباني في «غاية المرام» ص ١٧-١٨ (٤) ضعيف، وهذا

إسناد رجاله ثقات رجال مسلم، لكن له علتان كما قال الحافظ ابن رجب في «شرح الأربعين النووية»:

إحدهما: أن مكحولاً لم يصح له السماع عن أبي ثعلبة، كذلك قال أبو مسهر الدمشقي، وأبو نعيم الحافظ

وغيرهما. قال الألباني: ولو صح سماعه منه في الجملة، فلا يصح أنه سمع هذا الحديث منه؛ لأنه مدلس

وقد عنعنه عنه. والثانية: أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة، ورواه بعضهم عن مكحول عند قوله، لكن

قال الدراقطني: الأشبه بالصواب المرفوع، قال: وهو أشهر.

قال الحاجب أيضاً: وقد حسن الشيخ النووي - رحمه الله - هذا الحديث، وكذلك حسنه قبله الحافظ أبو بكر

السمعاني في «أماله» أ.هـ.

نقل الألباني عن أبي الفتح الطاش أنه قال: حديث كبير حسن، تفرد به داود عن مكحول. ثم تعقب هذا التحسين

وقال: إن أرادوا أنه حسن لغة فهو كذلك، وإن أرادوا أنه حسن أصلاً فليس كذلك؛ للعلة الأولى، فإنها علة

قادحة، وأما العلة الأخرى فليست قادحة... ثم قال: وله شاهدان، ولكنهما واهيان جداً، فلا يصلحان

للشهادة. أ.هـ. ولتفصيل كلام ابن رجب أنظر: «جامع العلوم والحكم» ١٥٠/٢.

(٣) ساقطة من: (ب).

(٤) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١١٠/١ (١٩٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٨/١: رجاله ثقات.

(٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٩/١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: محمد بن عمر الرومي، ضعفه

أبو داود وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٥/٧ (٦٧٤٤)، قال أبو حاتم في «العلل» ٢٨٤/٢ (٢٣٥٤): هذا حديث باطل

ومخيس وحفص مجهولان. قال الهيثمي في «المجمع» ١٦٠/١: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه

مخيس بن تميم، عن حفص بن عمر، قال الذهبي: مجهولان.



الصديقين، قال: «ومن تعدون الصديقين؟». قلنا: أولادنا الذين يهلكون صغارًا، قال: «لا، الصديقون هم المتصدقون» ثلاثًا. «للكبير»<sup>(١)</sup>

٢٨٢- إبراهيم: قال ابن مسعود: إذا شك أحدكم في فلا يقول: ما تقول في كذا، فيلبس عليه، ولكن ليقرأ ما قبلها، ثم ليخل بينه وبين حاجته<sup>(٢)</sup>. «للكبير» بانقطاع.

٢٨٣- سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَجُونًا، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيغٌ، فَأَخَذَ عُمَرُ الْعُرْجُونَ، فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي<sup>(٣)</sup>. للدارمي.

٢٨٤- عوف بن مالك رفعه: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم، فيحلون، الحرام ويحرمون الحلال». «للكبير» والبخاري<sup>(٤)</sup>.

٢٨٥- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ وَأَبْنَاؤُ سَبَايَا الْأُمَمِ، فَقَالُوا: بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». للقرظبي<sup>(٥)</sup>.

٢٨٦- ابن سيرين قال: «أَوَّلُ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ، وَمَا عُبِدَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ إِلَّا بِالْمَقَائِسِ لِلدَّارِمِيِّ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾»<sup>(٦)</sup>.

٢٨٧- ابن مسعود قال: إن الذي يفتي الناس في كل ما يستفتونه فيه مجنون. «للكبير»<sup>(٧)</sup>.

٢٨٨- عبيد الله بن أبي جعفر أرسله: «أَجْرَاكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرَاكُمْ عَلَى النَّارِ».

للدارمي<sup>(٨)</sup>.

٢٨٩- الْحَكَمُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي الْمَشْرَكَةِ فَلَمْ يُشْرِكْ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَشْرَكَ، فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ عَلَيَّ مَا قَضَيْنَا، وَهَذِهِ عَلَيَّ مَا قَضَيْنَا<sup>(٩)</sup>. للدارمي في تغير الأجهاد.

٢٩٠- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ضَعِ

(١) رواه الطبراني ٢٦٠-٢٦١/٢٠ (٦١٣). قال الهيثمي في «المجمع» ١٥٦/١: ورجاله ثقات كلهم، إلا أن قرية، قال الذهبي: تفرد عنها ابن أخيها موسى بن يعقوب الزمعي.

(٢) رواه الطبراني ١٤٠/٩ (٨٦٩٤). قال الهيثمي في «المجمع» ١٦٠/١: ورجاله موثقون إلا أنه منقطع.

(٣) رواه الدارمي ٢٥٢/١ (١٤٦).

(٤) رواه الطبراني ٥٠-٥١/١٨ (٩٠) والبخاري كما في «كشف الأستار» ٩٨/١ (١٧٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧٩/١: ورجاله رجال الصحيح. ورواه الحاكم ٤/٤٣٠، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٥) رواه ابن ماجه (٥٦) وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٣٦ (٣): إسناده ضعيف، وضعفه الألباني في «الضعيفة» ٣٢٠/٩ (٤٣٣٦).

(٦) رواه الدارمي ٢٨٠/١ (١٩٥).

(٧) رواه الطبراني ١٨٨/٩ (٨٩٢٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٨٣/١: ورجاله موثقون.

(٨) رواه الدارمي في «السنن» ٢٥٨-٢٥٩/١ (١٥٩)، وضعفه الألباني في «الضعيفة».

(٩) رواه الدارمي ٤٩٧-٤٩٨ (٦٧١).

الْقَلَمَ عَلَى أذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُؤْمِلِي. للترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٢٩١- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيَتَرَبُّهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ». للترمذي  
 وَأَنْكَرَهُ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢- سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَعْظَمَ حَرَمَةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ إِذَا  
 كَتَبُوا إِلَيْهِ كِتَابًا كَتَبُوا: مِنْ فُلَانٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٣)</sup>. «لِلْكَبِيرِ» بَلِينٌ.  
 ٢٩٣- ابْنُ الزَّبِيرِ: أَنَّهُ كَتَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ، وَعَمْرٌ،  
 وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، وَمَعَاوِيَةُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَغَيْرِهِمْ<sup>(٤)</sup>.  
 «لِلْكَبِيرِ» بَلِينٌ مَطُولًا.

### رواية الحديث ورواته وكتابه وقبض العلم

٢٩٤- ابْنُ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ قَرَبٌ مُبْلَغٌ  
 أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي  
 إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٦)</sup>. للبخاري والترمذي.  
 ٢٩٦- أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ، مَا بَالَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارُ  
 لَا يَحْدِثُونَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ، وَإِنْ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ،  
 وَكَنتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلَاءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ  
 إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكَنتُ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ، وَلَقَدْ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ تَحَدَّثُهُ: أَنَّهُ: «لَنْ يَنْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ

(١) رواه الترمذي (٢٧١٤)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناده ضعيف. ورواه  
 ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٤٢٣-٤٢٤ (٥٠٣)، وقال: هذا حديث لا يصح. وقال الألباني في  
 «الضعيفة» (٨٦١): موضوع.

(٢) رواه الترمذي (٢٧١٣) وقال: هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير إلا من هذا الوجه. وذكره ابن الجوزي  
 في «العلل المتناهية» ١/٨٣ (١٠٥)، وقال بعد أن ذكر له عدة طرق: ليس في هذه الأحاديث ما يصح عن  
 رسول الله ﷺ. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٧٣٨).

(٣) رواه الطبراني ٦/٢٤١ (٦١٠٨) وقال الهيثمي في «المجمع» ٨/٩٨: فيه قيس بن الربيع، وثقه الثوري وشعبة،  
 وضعفه غيرهما، وبقة رجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني ٥/١٠٨ (٤٧٤٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٥٣: فيه سلمة بن الفضل الأبرش، وضعفه  
 البخاري وابن المديني وأبو زرعة، وثقه ابن معين، وأبو حاتم.

(٥) رواه الترمذي (٢٦٥٧)، وقال: هذا حديث صحيح. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٦) رواه البخاري (٢٠٤٧)، ومسلم (٢٤٩٢)، والترمذي (٣٨٣٤) مختصراً.

ثوبه إلا وعى ما أقول» فَبَسَطْتُ نَمْرَةَ عَلِيٍّ حَتَّى إِذَا فَصَلَى مَقَالَتَهُ جَمَعْتَهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ تِلْكَ شَيْئًا<sup>(١)</sup>.

٢٩٧- ومن رواياته: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ مَا كُنْتُ أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَهْتَدُوا، وَأَضِلُّ وَلَوْ لَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الْقَائِلُ الرَّجِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨- ومنها: يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا، فَقُلْتُ: بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْعَمَةِ، قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقُلْتُ: أَلَمْ تَشْهَدَهَا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا أَدْرِي قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا. لِلشَّيْخَيْنِ وَالتَّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩- وَعَنْهُ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتُهُ فِيكُمْ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوَّ بَشَّتُهُ فُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ. لِلْبُخَارِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٣٠٠- قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفِذُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحِيزُوا عَلَيَّ لِأَنْفِذْتُهَا<sup>(٥)</sup>. لِلْبُخَارِيِّ تَعْلِيقًا.

٣٠١- أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ رَفَعَاهُ: قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكَرُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ، وَأَبْشَارُكُمْ مِنْهُ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ»<sup>(٦)</sup>. لِأَحْمَدَ وَالبَزَارَ.

٣٠٢- مُعَاذٌ: إِنَّهُ يُفْتَحُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَقْرَأَهُ الْمَرْأَةُ وَالصَّبِيُّ، وَالرَّجُلُ فَيَقُولُ الرَّجُلُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَلَمْ أَتَّبِعْ، ثُمَّ يَقُومُ بِهِ فِيهِمْ فَلَا يَتَّبِعُ، ثُمَّ يَحْتَظِرُ فِي بَيْتِهِ مَسْجِدًا فَلَا يَتَّبِعُ، فَيَقُولُ: قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَلَمْ أَتَّبِعْ وَقُمْتُ بِهِ فَلَمْ أَتَّبِعْ، وَاحْتَظَرْتُ فِي بَيْتِي مَسْجِدًا فَلَمْ أَتَّبِعْ، وَاللَّهُ لَا يَتَّبِعُهُمْ بِحَدِيثٍ لَا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَسْمَعُوهُ عَنْ رَسُولِهِ لَعَلِّي أَتَّبِعُ.

قَالَ مُعَاذٌ: فَإِيَّاكُمْ وَمَا جَاءَ بِهِ فَإِنَّهُ ضَلَالَةٌ. لِلدَّارِمِيِّ مَطُولًا<sup>(٧)</sup> وَيَأْتِي فِي الْفِتَنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَنَحْوَهُ لِأَبِي دَاوُدَ.

(١) رواه البخاري (٢٠٤٧)، ومسلم (٢٤٩٢)، والترمذي (٢٨٣٤) مختصراً.

(٢) رواه البخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٢). (٣) رواه البخاري (١٢٢٣).

(٤) رواه البخاري (١٢٠).

(٥) رواه البخاري معلقاً تحت باب (١٠): العلم قبل القول والعمل.

(٦) رواه أحمد ٤٩٧/٣، والبزار كما في «كشف الأستار» ١٠٥/١ (١٨٧)، وقال: لا نعلمه يروى عن وجه أحسن

من هذا. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٠/١: ورجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في «الصحيحة»

(٧٣٢).

(٧) رواه الدارمي ٢٨٤/١ (٢٠٥).

٣٠٣- أسامة الهذلي رفعه: «إذا شهدت أمة من الأمم، وهم أربعون رجلا فصاعداً، أجاز الله شهادتهم، (أو قال: صدق الله شهادتهم)<sup>(١)</sup>. «للكبير» و«الأوسط» وفيه: صالح بن هلال<sup>(٢)</sup>.

٣٠٤- أنس: والله ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضاً<sup>(٣)</sup>. «للكبير».

٣٠٥- البراء: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابُنَا عَنْهُ كَأَنَّا تَشَعَّلْنَا عَنْهُ رَعِيَّةَ الْإِبِلِ. لأحمد<sup>(٤)</sup>.

٣٠٦- يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة، عن أبيه، عن جده قال: أتيت النبي ﷺ فقلنا له: بابائنا وأمهاتنا يارسول الله! إنا نسمع منك الحديث فلا نقدر أن نؤديه كما سمعنا، فقال: «إذا لم تُحلوا حرماً ولم تُحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس». «للكبير» وفيه يعقوب وأبوه<sup>(٥)</sup>.

٣٠٧- الضحاك بن مزاحم قال: مرَّ ابن عباس بقاص، فقال: تدري ما الناسخ والمنسوخ؟ قال: وما الناسخ والمنسوخ؟ قال: ما تدري ما الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلك<sup>(٦)</sup>. «للكبير» وفيه أبو راشد مولى بني عامر.

٣٠٨- جابر وأبو هريرة رفعاه: «لا غيبة لفاسق ولا مجاهر فكل أمتي معافى إلا المجاهرين»<sup>(٧)</sup>. لرزين.

٣٠٩- معاوية بن حيدة: خطبهم النبي ﷺ فقال: «حتى متى ترعون عن ذكر الفاجر، هتكوه حتى يحذرة الناس»<sup>(٨)</sup>. للطبراني.

(١) ساقطة من (ب)، و(ج).

(٢) رواه الطبراني ١٩٠/١ (٥٠٢)، وفي «الأوسط» ١٣١/٣ (٢٧٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن صالح إلا سواده، تفرد به إبراهيم بن الحجاج. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/١: فيه صالح بن هلال وهو مجهول على قاعدة ابن أبي حاتم.

(٣) رواه الطبراني ٢٤٦/١ (٦٩٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/١: رجاله رجال الصحيح.

(٤) رواه أحمد ٢٨٣/٤، والحاكم ٩٥/١، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/١: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) رواه الطبراني في ١٠٠/٧ (٦٤٩١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/١: رواه الطبراني في «الكبير» ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه.

(٦) رواه الطبراني ٢٥٩/١٠-٢٦٠ (١٠٦٠٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/١: فيه أبو راشد مولى بني عامر، ولم أر من ذكره. وليس في الحديث أبو راشد، وإنما هو في الحديث قبله (١٠٦٠٢).

(٧) قال السيوطي في «الدرر المنتشرة» ص ١٤١ (٤٤٨): له طرق كثيرة، وقال أحمد: منكر، وقال الدرا قطني والحاكم: باطل.

(٨) رواه الطبراني ٤١٨/١٩ (١٠١٠)، وفي «الأوسط» ٣٣٨-٣٣٩ (٤٣٧٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن =

٣١٠- عبد الرحمن بن أبزي: خطبَ النبي ﷺ ذاتَ يوم، فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً، ثم قال: «ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم، ولا يعلمونهم، ولا يعظونهم، ولا يأمرونهم، ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم، ولا يتفقهون، ولا يتعظون، والله ليعلمن قوم جيرانهم، ويفقهونهم، ويعظونهم، ويأمرونهم، وينهونهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم، ويتفقهون ويتعظون، أو لأعاجلنهم العقوبة». ثم نزل فقال قوم: من ترونه عنى بهؤلاء؟ قال: الأشعرين، هم قوم فقهاء، ولهم جيران جفاة من أهل المياه والأعراب، فبلغ ذلك الأشعرين، فأتوا رسول الله ﷺ: (فقالوا:)<sup>(١)</sup> يا رسول الله ذكرتَ قومًا بخير، وذكرتنا بشر، فما بالنا؟ فقال: «ليعلمن قوم جيرانهم، (وليفقههم)<sup>(٢)</sup>، وليعظنهم، وليأمرنهم، ولينهنهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم، ويتعظون، ويتفقهون، أو لأعاجلنهم العقوبة في الدنيا»، فقالوا: يا رسول الله أنظن غيرنا؟ فأعاد قوله عليهم، وأعادوا قولهم: أنظن غيرنا؟ فقال ذلك أيضًا، فقالوا: مهلنا سنة، فأمهلم سنة ليفقهوهم ويعلموهم ويعظوهم، ثم قرأ ﷺ هذه الآية: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى﴾ الآية<sup>(٣)</sup>. «للكبير» بلين.

٣١١- كردوس بن عمرو<sup>(٤)</sup>: سمعتُ رجلًا من أهل بدر، قال شعبة: أراه عليًا أن النبي ﷺ قال: «لإن يفصل المفصل أحب إلي من كذا بابًا». قال شعبة: فقلتُ لعبد الملك أي مفصل؟ قال: القَصَص<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٣١٢- شعبة قال: إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة، وعن صلة الرحم، فهل أنتم (تنتهون)<sup>(٦)</sup>؟<sup>(٧)</sup>. للموصلي.

= معمر إلا عبد الوهاب بن همام، تفرد به: محمد بن أبي السري، وفي «الصغير» ٣٥٧/١ (٥٩٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٩/١: رواه الطبراني في الثلاثة، وإسناد «الأوسط» و«الصغير» حسن رجاله موثقون، واختلف في بعضهم اختلافًا لا يضر. ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٢٩٢-٢٩٤ من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وقال: قال العقيلي: ليس له من حديث بهز أصل ولا من حديث غيره. وقال الألباني في «الضعيفة» (٥٨٣): موضوع.

(١) من (ب)، و(ج). وفي (أ): فقال.

(٢) في (أ): وليقضنهم، والمثبت من (ب)، و(ج). (٣) ذكره الهيثمي ١٦٤/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: بكير بن معروف، قال البخاري: أرم به ووثقه أحمد في رواية، وضعفه في أخرى، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(٤) في جميع النسخ: عمر، والمثبت من «مجمع الزوائد» ١٦١/١.

(٥) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ١/٩٥ (١٦٤). قال الهيثمي في «المجمع» ١٦١/١: وفيه كردوس، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٦) في (ب)، و(ج): فتنون.

(٧) رواه أبو يعلى ٥٦/٥ (٢٦٤٧). قال الهيثمي في «المجمع» ١٦٥/١: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.

٣١٣- رافع بن خديج: رأيت في يد رسول الله ﷺ خيطاً، فقلت: ما هذا؟ قال: «استذكر به». «للكبير» بضعف<sup>(١)</sup>.

٣١٤- ابن عمرو بن العاص: كان قومٌ على باب رسول الله ﷺ يتنازعون في القرآن، فخرج عليهم يوماً متغيراً وجهه فقال: «يا قوم، بهذا أهلكت الأمم، وإن القرآن يصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه ببعض». «للكبير»<sup>(٢)</sup>.

٣١٥- أبو سعيد رفته: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً، وَمَنْ (كَتَبَ)<sup>(٣)</sup> غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ». لمسلم مطولاً<sup>(٤)</sup>.

٣١٦- زيد بن ثابت: كنتُ أكتبُ الوحى لرسول الله ﷺ، وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته برحاء شديدة، وعرق عرقاً شديداً مثل الجمان، ثم سُري عنه. فكنتُ أدخلُ عليه بقطعة كتفٍ أو كسرة، فأكتبُ وهو يملي علي، فما أفرغ حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل القرآن حتى أقول لا أمشي على رجلي أبداً، فإذا فرغتُ قال: «اقرأ». فأقرأه، فإن كان فيه سقطُ أقامه، ثم أخرج به إلى الناس. «للأوسط»<sup>(٥)</sup>.

٣١٧- ابن عمرو بن العاص: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَتَيْتِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُضْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «اَكْتُبْ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقًّا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣١٨- أبو هريرة: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَأَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ فَيُعْجِبُنِي، وَلَا أَحْفَظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ لِلْحَطِّ». للترمذي وأنكره<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبراني ٢٨٢/٤ (٤٤٣٠)، ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٦٠/٣ (١٤٩٣)، وقال: وأما حديث رافع فقال الدراقطني: تفرد به غياث عن عبد الرحمن، قال أحمد والبخاري والدارقطني: غياث متروك الحديث. وقال يحيى: ليس بثقة. وقال السعدي وابن حبان: يضع الحديث. قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٦: وفيه غياث بن إبراهيم، وهو ضعيف جداً.

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/١٧١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه. وقد رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٢٧/٣ (٢٩٩٥) باختلاف لفظه.

(٣) ساقطة من (ب). (٤) رواه مسلم (٣٠٠٤).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٥٧/٢ (١٩١٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٥٢: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون، إلا أن فيه: في كتاب خالي، فهو وجادة.

(٦) رواه أبو داود (٣٦٤٦)، وصححه الألباني في «الصحيح» (١٥٣٢).

(٧) رواه الترمذي (٢٦٦٦)، وقال: إسناده ليس بذلك القام، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة منكر الحديث. أ.هـ. والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٧٦١).

٣١٩- وعنه: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ابْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ<sup>(١)</sup>. للبخاري والترمذي.

٣٢٠- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَعَلَّمْتُ (لَهُ)<sup>(٢)</sup> كِتَابَ يَهُودَ بِالسَّرْيَانِيَةِ وَقَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنَ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي» فَمَا مَرَّ لِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ وَحَدَقْتَهُ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِلَيْهِمْ وَأَقْرَأُ لَهُ كِتَابَهُمْ. للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣٢١- ابن أَبِي مُلَيْكَةَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا، وَيُخْفِيَ عَنِّي، فَقَالَ: وَلَدًا نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ، فَدَعَا بِقَضَاءٍ عَلَيَّ فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنِّي أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ، فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا<sup>(٤)</sup>.

٣٢٢- عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: أَنْظِرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكْتُبُهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلُ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيُقْسُوا الْعِلْمَ، وَلْيَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلِّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٣٢٣- ابنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَتَّزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَهْلًا، فَسُئِلُوا فَأَقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». للشيخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٣٢٤- أَبُو الدَّرْدَاءِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَخَّصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُونَ مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ» فَقَالَ زَيْدُ بْنُ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ، فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَهُ وَلَنَقْرَأَهُ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا، فَقَالَ ﷺ: «تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ زَيْدًا، إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فَهْمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟!» قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيْتُ عَبَادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ الَّذِي قَالَ، فَقَالَ: صَدَقَ إِنْ شِئْتَ حَدِيثَكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ أَوَّلَ عِلْمٍ يَرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (١١٣)، والترمذي (٢٦٦٨).

(٢) مكررة في (١).

(٣) رواه البخاري (٧١٩٥)، وأبو داود (٣٦٤٥).

(٤) رواه مسلم (٧).

(٥) رواه البخاري قبل (١٠٠).

(٦) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)، والترمذي (٢٦٥٢).

(٧) رواه الترمذي (٢٦٥٣)، وقال: هذا حديث غريب، ومعاوية بن صالح ثقة عند أهل الحديث، ولا نعلم أحدًا تكلم من غير يحيى بن سعيد القطان. وقال الحاكم ٩٩/١: هذا إسناد صحيح من حديث البصريين، وواقفه الذهبي. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

٣٢٥- عائشة رفعتة: «موت العالم ثلثة في الإسلام، لا تُسدُّ ما أختلف الليل والنهار». رواه للبخاري<sup>(١)</sup> بغرابة.

٣٢٦- معاذ بن أنس رفعه: «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَيَّ شَرِيعةً مَا لَمْ تَظْهَرْ فِيهِمْ ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يُقْبَضِ الْعِلْمُ مِنْهُمْ، وَيَكْتُمُ فِيهِمْ وَلَدُ الْحِنْتِ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ الصَّغَارُونَ»، قيل: وَمَا الصَّغَارُونَ أَوْ الصَّقَارُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَشْوُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمُ التَّلَاعُنُ». لأحمد و«للکبير» بلين<sup>(٢)</sup>.

### الكذب على النبي ﷺ والاحتراز منه والتكذيب بما صح عنه

٣٢٧- عليّ رفعه: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ». للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨- الْمُغِيرَةُ رفعه: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩- وللبخاري: عن ابن مسعود: «من كذب علي متعمداً ليضل به الناس»<sup>(٥)</sup>.

٣٣٠- ابن عمرو بن العاص قال: إن رجلاً لبس حلة مثل حلة النبي ﷺ، وأتى أهل بيت من المدينة، فقال: إن النبي ﷺ قال لي: أي بيت شئت أستطلعت. فقالوا: عهدنا برسول الله ﷺ لا يأمر بالفواحش، فأعدوا له بيتاً وأرسلوا رسولا إلى رسول الله ﷺ، فأخبروه. فقال لأبي بكر وعمر: «انطلقا إليه فإن وجدتماه حيا فاقتلاه ثم حرّقا بالنار، وإن وجدتماه فقد كفيتماه، ولا أراكما إلا وقد كفيتماه فحرّقا». فأتياه فوجداه قد خرج من الليل يبوئ فلدغته حية فمات فحرّقا بالنار، ثم رجعا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». رواه الطبراني في «الأوسط» بلين<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٢٤/١ (٢٣٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠١/١: وفيه محمد بن عبد الملك، قال البزار عنه: يروي أحاديث لم يتابع عليها وهذا منها. وقال الهيثمي ١٢٤/١: وهذا كذاب أيضاً. وقال الألباني: موضوع، أفته محمد بن عبد الملك الأنصاري. أنظر «الضعيفة» (٤٦٦٨).

(٢) رواه أحمد ٤٣٩/٣، والطبراني ١٩٥/٢٠ (٤٣٩). قال الحاكم ٤٤٤/٤: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بقوله: منكر وزبان لم يخرجاه له.

(٣) رواه البخاري (١٠٦)، ومسلم (١)، والترمذي (٢٦٦٠).

(٤) رواه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤)، والترمذي (٢٦٦٢).

(٥) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١١٤/١ (٢٠٩)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٤٤/١: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وهو عند الترمذي والنسائي دون قوله «ليضل به الناس»، وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» ١٢١/١: هذه الزيادة لا تصح. وقال الألباني في «الضعيفة» (١٠١١) منكر بهذه الزيادة.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣١٨/٢ (٢٠٩١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٥/١: فيه: عطاء بن السائب وقد أختلط، وأخرج البخاري والترمذي منه: «من كذب علي... الحديث».



٣٣١- أنس: إني ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن ﷺ قال: «من نَعَمَدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٣٣٢- ابن الزبير، قُلْتُ لأبي: مالي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فَلَانَ وَفُلَانَ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ مِنْذُ أُسَلِمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». للبخاري وأبو داود<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣- أوسُ بنُ أوسِ رفعه: «من كَذَبَ عَلَيَّ نَبِيَّهُ، أَوْ عَلَيَّ عَيْنِيهِ، أَوْ عَلَيَّ وَالِدِيهِ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». للكبير<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤- مُجَاهِدٌ، قَالَ: جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذُنُ لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ مَا لِي أَرَاكَ لَا تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُبْتَدِرْتُهُ أَبْصَارُنَا وَأَضَعَيْنَا إِلَيْهِ بِأَسْمَاعِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّغْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ<sup>(٤)</sup>. لمسلم.

٣٣٥- أبو قتادة رفعه: «هلاك أمي في ثلاث: في القدرية والعصبية، والرواية من غير تثبيت». «للأوسط»<sup>(٥)</sup> (بضعف)<sup>(٦)</sup>.

٣٣٦- سَمُرَةٌ رفعه: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ». لمسلم والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣٣٧- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَبْرُنَا وَنَسِينَا، وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ شَدِيدٌ<sup>(٨)</sup>. للقرظيني.

٣٣٨- عمران بن حصين: سمعتُ من رسول الله ﷺ أحاديثَ وحفظتها ما يمنعني أن أحدثَ بها إلا أن أصحابي يخالفوني فيها<sup>(٩)</sup>. للكبير

(١) رواه مسلم (٢).

(٣) رواه الطبراني ٢١٧/١ (٥٩١). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٤٨: وإسناده حسن.

(٤) رواه مسلم (٧).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣٩/٤ (٣٥٥٥). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٤١: وفيه: سويد بن عبد العزيز

وقد أجمعوا على ضعفه. (٦) ساقطة من (ب)، و(ج).

(٧) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» ص ٧، والترمذي (٢٦٦٢).

(٨) رواه ابن ماجه (٢٥)، وصححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٨.

(٩) رواه الطبراني ١٨/١٥٥ (١٩٥). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٤١: ورجاله موثوقون.

٣٣٩- عَلِيٌّ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، فَظَنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَاؤُهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ<sup>(١)</sup>.

٣٤٠- عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: مَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ عَشِيَّةَ خَمِيسٍ إِلَّا أَتَيْتُهُ فِيهِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ بِشَيْءٍ قَطُّ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ ذَا عَشِيَّةٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَكَسَّرَ، قَالَ: فَتَنَزَّرْتُ إِلَيْهِ هُوَ قَائِمٌ، مُحَلَّلَةٌ فَمِيبِهِ قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَحَتْ أَوْدَاجُهُ، قَالَ: أَوْ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ أَوْ شَبِيهَا بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

٣٤١- قَرِظَةُ بِنْتُ كَعْبٍ قَالَ: بَعَثْنَا عُمَرَ إِلَى الْكُوفَةِ وَشِيعَتَنَا، فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: صِرَارٌ، فَقَالَ: أَتَذَرُون لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ؟ قُلْنَا: لِحَقِّ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحَقِّ الْأَنْصَارِ. قَالَ: لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثِ أَرَدْتُ أَحَدْتُمْ بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ تَحْفَظُوهُ لِمَمْسَايَ مَعَكُمْ، إِنَّكُمْ تَقْدُمُونَ عَلَيَّ قَوْمٌ لِلْقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيرٌ كَهَزِيرِ الْمَرْجَلِ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَقْلَبُوا الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَنَا شَرِيكُكُمْ. هِيَ لِلدَّارِمِيِّ وَالْقَزْوِينِيِّ بِلَفْظِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢- سَلْمَانُ رَفَعَهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ، وَمَنْ رَدَّ حَدِيثًا بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا فَلَمْ تَعْرِفُوهُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ». «لِلْكَبِيرِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٣- جَابِرُ رَفَعَهُ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنِّي حَدِيثٌ فَكَذَبَ بِهِ، فَقَدْ كَذَبَ ثَلَاثَةً: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِي حَدَّثَ بِهِ». «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٢٠) قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٧/١: هذا إسناد صحيح، ورجاله محتج لهم في الصحيحين. وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) رواه ابن ماجه (٢٣)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٧/١: هذا إسناد صحيح أحتج الشيخان بجميع رواته.

(٣) رواه ابن ماجه (٢٨)، والدارمي ٣٢٨/١ (٢٨٧)، وصححه الحاكم ١٠٢/١.

(٤) رواه الطبراني ٢٦٢/٦ (٦١٦٤).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣١٣/٧ (٧٥٩٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٨/١-١٤٩: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: محفوظ بن مسور، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

## كتاب الطهارة

٣٤٤- أبو مالك الأشعري رفعه: «الطهورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنَّ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُبَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُؤَيِّقُهَا». لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

### احكام المياه

٣٤٥- أبو هريرة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إِنَّا نَزَكَبُ الْبَحْرَ وَمَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِثَّتُهُ». «للموطأ» وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦- أبو سعيد قيل: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةٍ، يُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ وَخِرْقَ الْحَيْضِ وَعَذِرُ النَّاسِ. قَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٧- وفي رواية: أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةٍ؟ وَهِيَ بَثْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا الْحَيْضُ. بنحوه. لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٣٤٨- زاد أبو داود: سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ: سَأَلْتُ فَيْمَ بُضَاعَةٍ عَنِ عُمُقِهَا، فَقُلْتُ: أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ؟ قَالَ: إِلَى الْعَانَةِ قُلْتُ: فَإِذَا نَقَصَ؟ قَالَ: دُونَ الْعَوْرَةِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدَّرْتَهَا بِرِدَائِي، مَدَدْتُهُ عَلَيْهَا ثُمَّ دَرَعْتُهُ فَإِذَا عَرَضَهَا سِنَّهُ أَذْرَعُ، وَسَأَلْتُ بَوَابَ الْبُسْتَانِ: هَلْ غَيْرَ بِنَاؤِهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا وَرَأَيْتُ فِيهَا مَاءً مُتَعَيِّرَ اللَّوْنِ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٢٢)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي ٥/٥ - ٦.

(٢) رواه أبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، والنسائي ١/٥٠، ١٧٦، وابن ماجه (٣٢٤٦)، ومالك في «الموطأ» ١/٢٤-٢٥ (٥٣). وقال الحافظ في «الدراية» ١/٥٣-٥٤: إسناده لا بأس به.

(٣) رواه أبو داود (٦٧).

(٤) رواه أبو داود (٦٦)، والترمذي (٦٦) والنسائي ١/١٧٤.

(٥) رواه أبو داود (٦٧)، وصححه عدد من العلماء، أنظر «نصب الراية» ١/١١٣.

٣٤٩- ابنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْفَلَاةِ مِنَ الْأَرْضِ وَمَا يَتُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ». لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٥٠- أبو هريرة رفعه: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ». للسته إلا «الموطأ»<sup>(٢)</sup>.

٣٥١- ومن رواياته: «فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٢- ومنها: «فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٣- ومنها: قَالُوا: كَيْفَ نَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا<sup>(٥)</sup>.

٣٥٤- عُمَرَ: وَخَرَجَ فِي رَكْبٍ حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ هَلْ تَرُدُّ حَوْضَكَ السَّبَاعِ؟ فَقَالَ عُمَرَ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لَا تُخْبِرْنَا، فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَاعِ وَتَرُدُّ عَلَيْنَا. للموطأ<sup>(٦)</sup>.

٣٥٥- قال رزين: زاد بعض الرواة في قول عمر: وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لها ما أخذت في بطونها، وما بقى فهو لنا ظهور وشراب».

٣٥٦- حُمَيْدُ الْحَمِيرِيِّ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعِ سِنِينَ، كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، وَلْيَغْتَرِفَا جَمِيعًا<sup>(٧)</sup>. لأبي داود والنسائي مطولاً.

٣٥٧- ابنُ عَبَّاسٍ: أَعْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفَنَةِ فِجَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهَا أَوْ يَغْتَسِلَ، فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا. فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ»<sup>(٨)</sup>. للترمذي.

٣٥٨- أَبُو جَحِيفَةَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَاتَى بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَّبِعُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ، مَنْ أَصَابَ مِنْهُ تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ. لأبي داود والنسائي وللشيخين مطولاً<sup>(٩)</sup>.

٣٥٩- نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُغْتَسَلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، مَا لَمْ تَكُنْ

(١) رواه أبو داود (٦٣)، والترمذي (٦٧)، والنسائي ٤٦/١، وابن ماجه (٥١٨)، وصححه ابن الملقن في «البدْرِ المنير» ٨٧/٢، والألباني في «الإرواء» ٦٠/١ (٢٣).

(٢) رواه البخاري (٢٣٩)، ومسلم (٢٨٢) (٩٥). (٣) رواه الترمذي (٦٨).

(٤) رواه أبو داود (٧٠). (٥) رواه مسلم (٢٨٣).

(٦) رواه مالك في «الموطأ» ٢٦/١ (٥٥)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٤٨٦).

(٧) رواه أبو داود (٨١)، والنسائي ١٣٠/١، قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٠/١: رجاله ثقات، ولم أقف لمن أعل

على حجة قوية. وصححه الألباني في «المشكاة» (٤٧٢).

(٨) رواه الترمذي (٦٥)، وانظر تعليق الحافظ على هذا الحديث في «تلخيص التحرير» ١٤/١-١٦.

(٩) رواه البخاري (٣٧٦)، ومسلم (٥٠٣).

حَائِضًا أَوْ جُنُبًا. لِمَالِكٍ (١).

٣٦٠- عَائِشَةُ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَحْتَلِفُ أَيَدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ (٢).

٣٦١- وَمِنْ رَوَايَاتِهِ: فَيَبَادِرُنِي، حَتَّى أَقُولَ: دَعْ لِي، دَعْ لِي (٣).

٣٦٢- وَمِنْهَا: مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ، يُقَالُ لَهُ: الْفَرْقُ. (قَالَ سَفِيَانُ وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةُ أَصْوَعٍ) (٤).

٣٦٣- وَمِنْهَا: يُبَادِرُنِي وَأَبَادِرُهُ، حَتَّى يَقُولَ: «دَعِي لِي». وَأَقُولُ أَنَا: دَعْ لِي (٥).

٣٦٤- وَلِلتِّرْمِذِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ فَضْلِ مَيْمُونَةَ (٦).

٣٦٥- وَلِلنَّسَائِيِّ: أُمُّ هَانِيٍّ: أَعْتَسَلَ هُوَ وَمَيْمُونَةُ مِنْ قَضَعَةٍ فِيهَا أَثْرُ الْعَجِينِ (٧).

٣٦٦- ابْنُ عَمَرَ: كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ جَمِيعًا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ (٨). لِلْبُخَارِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

٣٦٧- ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟» قُلْتُ: نَيْدٌ.

فَقَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ. لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ وَلَمْ يَذْكُرْ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ (٩).

٣٦٨- عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي بَدَلُوهُ، فَمَضَمَصَ مِنْهُ فَمَجَّ فِيهِ

مِسْكًا أَوْ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ، وَأَسْتَشْرَّ خَارِجًا مِنَ الدَّلْوِ (١٠). لِلْقَزْوِينِيِّ.

٣٦٩- أَبُو أَمَامَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَنْجَسُ الْمَاءُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَيْرَ رِيحِهِ أَوْ طَعْمِهِ» (١١).

«لِلْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ».

(١) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ٥٨/١ (١٤٢).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦١، ٢٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٣٢١) ٤٥، وَالنَّسَائِيُّ ١/١٢٩.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٢١) ٤٦.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٣١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٨).

(٥) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١/١٣٠.

(٦) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥)، وَأَعْلَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٥٢/١.

(٧) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١/١٣١، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاةِ» (٤٨٥).

(٨) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ ١/٥٧، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ١/٢٦ (٥٦).

(٩) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٨)، قَالَ الْحَافِظُ: أَطْبَقَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ عَلَيَّ تَضْعِيفَهُ، وَقِيلَ عَلَيَّ تَقْدِيرُ

صَحْتِهِ: إِنَّهُ مَنْسُوخٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِمَكَّةَ. وَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾، إِنَّمَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ بَلَاءَ

خِلَافَ. أ.هـ. «الْفَتْحِ» ١/٣٥٤.

(١٠) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ (٦٥٩)، وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مِصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ» ١/٨٤: هَذَا إِسْنَادٌ مَنْقُوعٌ، عَبْدُ الْجَبَّارِ لَمْ

يَسْمَعُ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَالبُخَارِيُّ.

(١١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٨/١٠٤ (٧٥٠٣)، وَ«الْأَوْسَطِ» ١/٢٢٦ (٧٤٤)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/

٢٥٤: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ»، وَلَهُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ: إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيَّ رِيحُهُ وَطَعْمُهُ وَلَوْنُهُ فِيهِ:

رَشْدِينَ بِنِ مَسْعَدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

- ٣٧٠- وللقزويني بضعف: «إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيَّ رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ»<sup>(١)</sup>.
- ٣٧١- ابنُ عُمَرَ: قلت: يا رسولَ الله أنتوضأُ من جر جديد مخمر أحب إليك أم من المطاهر؟ قال: لا بل من المطاهر، إن دينَ الله يسر الحنيفة السمحاء. قال: وكان النبي ﷺ يبعثُ إلى المطاهر، فيؤتى بالماء فيشربه، يرجو بركة أيدي المسلمين<sup>(٢)</sup>. «للاوسط».
- ٣٧٢- عائشةُ: أسخت ماءً في الشمس، فأتيتُ به النبي ﷺ ليتوضأ به فقال: «لا تفعلِي يا عائشةُ، فإنه يورثُ البياضَ». «للاوسط» بضعف<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧٣- سلمة بن الأكوع: أنه كان يسخن له الماء فيتوضأ. للكبير<sup>(٤)</sup>.
- ٣٧٤- أنسُ: أن النبي ﷺ يتوضأ بفضلِ سواكه. للبزار<sup>(٥)</sup> والأعمش لم يسمع من أنس.

### النجاسات

- ٣٧٥- عمارُ بن ياسر: رأني رسولُ الله ﷺ وأنا أسقي رجلين من ركوة بين يدي، فتنخمتُ فأصابتُ نُخامتي ثوبي، فأقبلتُ أغسلُ ثوبي من الركوة التي بين يدي، فقال النبي ﷺ: «يا عمارُ، ما نخامتُك ودموعُ عينيك إلا بمنزلة الماء الذي في ركوتك، إنما تغسلُ ثوبَكَ من البولِ والغائطِ والمني من الماء الأعظم والدم والقيء». «للكبير» و«للاوسط» والموصلِي والبزار بضعف<sup>(٦)</sup>.
- ٣٧٦- أم قيس بنتُ مخصن: أتتُ بائِن لها صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى النبي ﷺ، فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيَّ ثُوبِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَّحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ<sup>(٧)</sup>.

- (١) رواه ابن ماجة (٥٢١)، وقال البوصيري: هذا إسناد فيه رشدين وهو ضعيف أ.هـ. «مصباح الزجاجة» ١/٧٦، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٧٦٥).
- (٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ١/٢٤٢ (٧٩٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٤: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون، وعبد العزيز بن أبي رواد ثقة ينسب إلى الإرجاء.
- (٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ٦/٤٤ (٥٧٤٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٤: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن مروان السدي، وقد أجمعوا على ضعفه.
- (٤) رواه الطبراني في «الكبير» ٧/٥ (٦٢١٩)، قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٤: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات إلا أني لم أعرف محمد بن يونس شيخ الطبراني.
- (٥) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/١٤٤ (٢٧٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٦: رواه البزار والأعمش لم يسمع من أنس.
- (٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٦/١١٣ (٥٩٦٣)، وأبو يعلى ٣/١٨٥-١٨٦ (١٦١١)، والبزار كما في «كشف الأستار» ١/١٣١ (٢٤٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٣، ومدار طريقه عند الجميع على ثابت بن حماد، وهو ضعيف جداً. وقال الألباني: ضعيف جداً «الضعيفة» ١٠/٤١٤ (٤٨٤٩).
- (٧) رواه البخاري (٢٢٣)، ومسلم (٢٨٧)، وأبو داود (٣٧٤)، والترمذي (٧١)، والنسائي (١٥٧)، ومالك في «الموطأ» ١/١٩٩.

وفي رواية: فرشه. للسته ولهم إلا أبا داود.

٣٧٧- عن عائشة: فدعا بماء فاتبعه إياه<sup>(١)</sup>.

٣٧٨- لُبَابَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَ عَلَى ثوبه، فقلت: يا رسول الله البس ثوبًا وأعطني إزارك حتى أغسله. قال: «إِنَّمَا يُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْأَثْنَى، وَيُنْضَخُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩- وفي رواية عن علي: «يُنْضَخُ مَا لَمْ يَطْعَمَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٠- أنس: بينا رسول الله ﷺ راقدًا إذ جاء الحسن يدرج حتى قعد على صدر النبي ﷺ، ثم بال على صدره، فجثت أميطه عنه، فانتبه فقال: «ويحك يا أنس، دع ابني وثمرة فؤادي، فإنه من آذى هذا فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله». ثم دعا بماء فصبه على البول صبا، فقال: «يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ». «للكبير» بضعف<sup>(٤)</sup>.

٣٨١- الشَّافِعِيُّ سَثَلَ عَنْ حَدِيثِ «يُرْشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ وَيُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ» وَالْمَاءُ أَنْ جَمِيعًا وَاحِدًا، قَالَ: لِأَنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ. ثُمَّ قَالَ لِلسَّائِلِ: فَهَيْمَتْ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ خَلَقَتْ حَوَاءٌ مِنْ ضُلْعِهِ الْقَصِيرِ، فَصَارَ بَوْلُ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، وَصَارَ بَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ. ثُمَّ قَالَ: فَهَيْمَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَفَعَّلَكَ اللَّهُ بِهِ. للقرظيني<sup>(٥)</sup>.

٣٨٢- أنس: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي مَسْجِدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: مَهْ مَهْ. فَقَالَ: لَا تُزْرِمُوهُ. فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ (لَهُ)<sup>(٦)</sup>: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْبَوْلِ وَالْقَذْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ». وَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. لمسلم<sup>(٧)</sup>.

٣٨٣- وفي رواية: عن أبو هريرة أن الأعرابي لما دخل صلى ركعتين، ثم قال: اللَّهُمَّ أَرْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا». ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد، فأسرع إليه الناس، فنهاهم وقال: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا

(١) رواه البخاري (٢٢٢).

(٢) رواه أبو داود (٣٧٥)، وصححه الحاكم في «المستدرک» ١/١٦٥-١٦٦، وقال: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٠١).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٧)، وقال الحافظ: إسناده صحيح. «تلخيص التحبير» ١/٣٨.

(٤) رواه الطبري ٣/٤٢-٤٣ (٢٦٢٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: نافع أبو هرزم، وقد أجمعوا على ضعفه.

(٥) رواه ابن ماجه (٥٢٥)، وقال الحافظ في «تلخيص التحبير» ١/٣٧-٣٨: قال البخاري: حديث حسن.

(٦) ساقطة من (ب)، و(ج). (٧) رواه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٥).

مُعَسِّرِينَ، صبوا عليه سجلا من ماء»<sup>(١)</sup>.

٣٨٤- ولأبي داود: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ أَرْسَلَهُ، وَفِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ فَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيْقُوا عَلَيَّ مَكَانِهِ مَاءً»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥- وله عن جُنْدَبٍ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَنَاحَ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ عَقَلَهَا، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَلَّمَ ﷺ أَتَى الْأَعْرَابِيَّ رَاحِلَتَهُ فَأَطْلَقَهَا ثُمَّ رَكِبَ ثُمَّ نَادَى: اللَّهُمَّ أَرْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِنَا أَحَدًا. فَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَرَوْنَ أَضْلُ: هَذَا أَوْ بَعِيرُهُ؟! أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَيَّ مَا قَالَ» قَالُوا: بَلَى<sup>(٣)</sup>.

٣٨٦- ولِمَالِكٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ، فَكَشَفَ عَن فَرْجِهِ لِيُبَوِّلَ، فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ حَتَّى عَلَا الصَّوْتُ، فَقَالَ ﷺ: «اتْرُكُوهُ» فَتَرَكُوهُ فَبَالَ، ثُمَّ أَمَرَ بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَضَبَّ عَلَيَّ ذَلِكَ الْمَكَانِ<sup>(٤)</sup>.

٣٨٧- أُمُّ سَلَمَةَ، وَقَالَتْ لَهَا أَمْرَأَةٌ: إِنِّي أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَذِيرِ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٨٨- وله عن أَمْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَنَبِّئَةً، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطْرْنَا؟ قَالَ: «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ بَلَى قَالَ: «فَهَلْهَذَا بِهِلْهَذَا»<sup>(٦)</sup>.

٣٨٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ»<sup>(٧)</sup>.

٣٩٠- وفي رواية: «إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخُفَيْهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ»<sup>(٨)</sup>.

٣٩١- ابنُ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا مَرَّ ثَوْبُكَ أَوْ وَطِئْتَ قَدْرًا رَطْبًا فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ كَانَ يَابَسًا فَلَا

(١) رواه أبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٨)، والنسائي ١٤/٣.

(٢) رواه أبو داود (٣٨١)، وقال: وهو مرسل، ابن معقل لم يدرك النبي ﷺ، وقد رواه أيضًا في «مراسيله» ص: ٧٦-٧٧ (١١)، وقال: روي متصلًا ولا يصح.

(٣) رواه أبو داود (٤٨٨٥)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٢٤٨، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وافقه الذهبي. وقال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد والطبري، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجهمي، ولم يضعفه أحد. أ.هـ. «المجمع» ١٠/٢١٣.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» ١/١٩٨ (٥٠٩).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٣)، والترمذي (١٤٣)، وابن ماجه (٥١٣)، ومالك في «الموطأ» ١/٢٧ (٥٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٢/٢٣٤ (٤٠٩).

(٦) رواه أبو داود (٣٨٤)، وابن ماجه (٥٣٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٢/٢٣٧ (٤١٠).

(٧) رواه أبو داود (٣٨٥)، وقال الحافظ في «الدرية» ١/٩١: في إسناده مقال، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٢/٢٣٨ (٤١١)، و«صحيح الجامع» (٨٣٣).

(٨) رواه أبو داود (٣٨٦)، وصححه هذه الرواية الألباني أيضًا في «صحيح الجامع» (٨٣٤).



عليك لرزين.

٣٩٢- عَائِشَةُ: كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنِّي بَقَعَ الْمَاءُ فِي تَوْبِهِ<sup>(١)</sup>.

٣٩٣- وفي رواية: أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ وَأَنَا أَنْظُرُ أَثَرَ الْغَسْلِ فِيهِ<sup>(٢)</sup>. للشيخين والنسائي.

٣٩٤- ولمسلم: أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ تَوْبَهُ، فَقَالَتْ: يُجْزِئُكَ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ، فَإِن لَمْ تَرَهُ نَضَحْتَ حَوْلَهُ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِهِ ﷺ فَرَكًا فَيُصَلِّي فِيهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٩٥- وله أيضا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الْحَوْلَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَاحْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي فَعَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ، فَرَأَيْتُنِي جَارِيَةً لِعَائِشَةَ فَأَخْبَرْتَهَا، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ فَقَالَتْ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِتَوْبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ. قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: (لَا)<sup>(٤)</sup>. قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا عَسَلْتُهُ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِهِ ﷺ يَا بَسًا بِظُفْرِي<sup>(٥)</sup>.

٣٩٦- ولأبي داود عن هَمَّامٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَاحْتَلَمَ. بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٣٩٧- وللترمذي أَنهَا أَمَرَتْ لُضَيْفَ بِمَلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ، فَنَامَ فِيهَا فَاحْتَلَمَ، فَاسْتَحْيَا أَنْ يُرْسِلَ بِهَا إِلَيْهَا وَبِهَا أَثَرُ الْأَحْتِلَامِ، فَعَمَسَهَا فِي الْمَاءِ ثُمَّ أُرْسِلَ بِهَا، فَقَالَتْ: لِمَ أَفْسَدَ عَلَيْنَا تَوْبَنَا؟ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَفْرُكَهُ بِأَصَابِعِهِ، وَرُبَّمَا فَرَكْتُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِي<sup>(٧)</sup>.

٣٩٨- يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ: أَنَّ عَمْرَاحَتَهُ فَلَمَّ يَجِدُ مَعَ الرَّكْبِ مَاءً، فَارْتَبَّ حَتَّى جَاءَ الْمَاءَ فَجَعَلَ يَغْسِلُ مَا رَأَى مِنَ الْأَحْتِلَامِ حَتَّى أَسْفَرَ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَصَبَحْتَ وَمَعَنَا ثِيَابٌ، فَدَعُ تَوْبَكَ يُغْسَلُ. فَقَالَ عَمْرُ: وَعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْعَاصِ، لَئِن كُنْتُ تَجِدُ ثِيَابًا أَفْكُلُ النَّاسَ يَجِدُ ثِيَابًا، وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتَهَا لَكَانَتْ سُنَّةً، بَلْ أَغْسِلُ مَا رَأَيْتُ وَأَنْضِحُ مَا لَمْ أَرَ. «للموطأ»<sup>(٨)</sup>.

٣٩٩- ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا الْمَنِيُّ بِمَنْزِلَةِ الْمُخَاطِ، فَأَمِطْهُ عَنْكَ وَلَوْ بِإِذْخِرَةٍ. للترمذي تعليقا<sup>(٩)</sup>.

٤٠٠- أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: جَاءَتْ أُمْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: (إِن)<sup>(١٠)</sup> إِحْدَانَا

(١) رواه البخاري (٢٢٩)، والنسائي ١٥٦/١. (٢) رواه مسلم (٢٨٩).

(٣) رواه مسلم (٢٨٨). (٤) ساقطة من (ب).

(٥) رواه مسلم (٢٩٠). (٦) رواه أبو داود (٣٧١).

(٧) رواه الترمذي (١١٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٨) رواه مالك في «الموطأ» ٥٦/١ (١٣٧). (٩) سنن الترمذي (١١٧).

(١٠) ساقطة من (ب)، (ج).

يصيب ثوبها من دم الحيض، كيف نصنع به؟ قالت: «تحتّه، ثم تفرّضه بالماء، ثم تنضّحه، ثم تُصلّي فيه». للسته<sup>(١)</sup>.

٤٠١- وفي رواية أبي داود إن رأّت فيه دمًا فلتفرّضه بشيءٍ من ماءٍ ولتنضّح ما لم ترَ شيئًا<sup>(٢)</sup>(٣).

٤٠٢- عائشة: كانت (أحدنا)<sup>(٤)</sup> تحيض، ثم تقترِصُ الدّم من ثوبها عند طهرها، فتغسله وتنضّح على سائرِهِ، ثم تُصلّي فيه<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٤٠٣- وله ولأبي داود: ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحدٌ تحيض فيه، فإذا أصابه شيءٌ من دمٍ قالت بريقها، فمصعته بظفرها<sup>(٦)</sup>.

٤٠٤- ولأبي داود قالت معاذة: سألت عائشة عن الحائضِ يُصيب ثوبها الدّم، قالت: تغسله، فإن لم يذهب أثره فتغيره بشيءٍ من صفرة<sup>(٧)</sup>.

٤٠٥- وله وللنسائي كنتُ أنا والنبي ﷺ نبيت في الشعارِ وأنا طميتُ، فإن أصابه مني شيءٌ غسل مكانه لم يعدّه وصلّي فيه<sup>(٨)</sup>.

٤٠٦- ولهما عن أم قيس بنت مخصن: قال: «حكّيه بصلعٍ واغسله بماءٍ وسيدر»<sup>(٩)</sup>.

٤٠٧- أبو هريرة: رفعه: «إذا شرب الكلب في إناءٍ أحدكم فليغسله سبع مرّات»<sup>(١٠)</sup>.

٤٠٨- زاد أبو داود: «أولاهنّ بالتراب»<sup>(١١)</sup>.

٤٠٩- وفي أخرى له: «السابعة بالتراب»<sup>(١٢)</sup>.

٤١٠- وللترمذي: «سبع مرّاتٍ أولاهنّ (أو)<sup>(١٣)</sup> أخراهنّ بالتراب، وإذا ولّغت فيه الهرة غسِل مرّة»<sup>(١٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٢٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦١)، والترمذي (١٣٨)، والنسائي ١/١٥٥، وابن ماجه (٦٢٩)، ومالك في «الموطأ» ١/٦٦ (١٦٦).

(٢) ساقطة من (ب)، و(ج). (٣) رواه أبو داود (٣٦٠).

(٤) في (ب)، و(ج): إحدانا. (٥) رواه البخاري (٣٠٨).

(٦) رواه البخاري (٣١٢)، وأبو داود (٣٥٨). (٧) رواه أبو داود (٣٥٧).

(٨) رواه أبو داود (٢٦٩، ٢١٦٦)، والنسائي ١/١٥٠-١٥١، وصححه الألباني كما في «صحيح أبي داود» ٢/٢٨ (٢٦٢)، و٦/٣٧٨ (١٨٨٢).

(٩) رواه أبو داود (٣٦٣)، والنسائي ١/١٥٤-١٥٥، ١٩٦-١٩٥، قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٤: إسناده حسن. وكذا صححه الألباني في «الصحيحة» ١/٦٠٣ (٣٠٠).

(١٠) رواه البخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩). (١١) رواه أبو داود (٧١).

(١٢) رواه أبو داود (٧٣).

(١٣) في (أ): و، وما أثبتناه من (ب)، و(ج)، وهو الموافق لرواية الترمذي.

(١٤) رواه الترمذي (٩١).

٤١١- ولمسلم وأبي داود والنسائي عن عبد الله بن مغفل: «وَعَفَّرُوهُ فِي الثَّامِنَةِ بِالْتَّرَابِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٢- ابنُ عمر: كَانَتِ الْكِلَابُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِهِ ﷺ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُسُونُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. للبخاري.

٤١٣- ولأبي داود نحوه، وفيه: كَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٣)</sup>.

٤١٤- كَبِشَةُ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا: فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ مِنْهُ فَأَضَعَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ: فَرَأَيْتِ أَنْظَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أُخِي. فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ». للموطأ وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٤١٥- ولأبي داود عن عائشة بنحوه، وأنها قالت: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا<sup>(٥)</sup>.

٤١٦- و«للأوسط» والبخاري: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِهِ الْهَرُّ فَيَصْغِي لَهُ الْإِنَاءَ فَيَشْرَبُ مِنْهُ، فَيَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ<sup>(٦)</sup>.

٤١٧- مَيْمُونَةٌ: سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ»<sup>(٧)</sup>. للسته إلا مسلمًا.

٤١٨- ولأبي داود: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهُ»<sup>(٨)</sup>.

٤١٩- أبو الدرداء: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: الْفَأْرَةُ تَقَعُ فِي الْإِدَامِ؟ فَقَالَ: «أَلْقُوهَا عَنْكَ، ثُمَّ اغْرِفْ بِكَفَيْكَ ثَلَاثَ غُرَفَاتٍ، ثُمَّ كُلْهُ». للكبير بضعف<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٨٠)، وأبو داود (٧٤)، والنسائي ٥٤/١.

(٢) رواه البخاري (١٧٤). (٣) رواه أبو داود (٣٨٢).

(٤) رواه أبو داود (٧٥)، والترمذي (٩٢)، والنسائي ٥٥/١، وابن ماجه (٣٦٧)، ومالك في «الموطأ» ٢٥/١ (٥٤)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء في الباب، وقد جوده مالك، ولم يأت به أحد أتم منه. أ.هـ.

(٥) رواه أبو داود (٧٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٥٨).

(٦) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٤٤-١٤٥ (٢٧٥-٢٧٦)، والطبراني في «الأوسط» ٥٥/٨ (٧٩٤٩)، وقال الهيثمي: رواه البزار في «الأوسط»، ورجاله موثقون. أ.هـ. «المجمع» ٢١٦/١.

(٧) رواه البخاري (٢٣٥)، وأبو داود (٣٨٤١)، والترمذي (١٧٩٨)، والنسائي ١٧٨/٧، ومالك في «الموطأ» برواية يحيى بن يحيى ص: ٦٠١، ٦٠٢.

(٨) رواه أبو داود (٣٨٤٢). وهو ضعيف كما في «علل الترمذي الكبير» ٧٥٨/٢.

(٩) لم أقف عليه في «المعجم الكبير» للطبراني، ولعله في القسم المفقود منه، ولكن رواه في «مسند الشاميين» ٢/٢٠٧ (١٩٧)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه مسلمة بن علي الخشني، وهو ضعيف جداً «المجمع» ٢٨٧/١.

- ٤٢٠- و«للأوسط» بلين عن ابن عمَرَ: «إِنْ كَانَ مَائِعًا أَنْتَفَمُوا بِهِ»<sup>(١)</sup>.
- ٤٢١- أَنَسُ: سَثَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَجِينٍ وَقَع فِيهِ قَطْرَاتٌ مِنْ دَمٍ فَنَهَى عَنْ أَكْلِهِ.  
«للأوسط» بلين<sup>(٢)</sup>.
- ٤٢٢- أَبُو سَعِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغُلَامٍ يَسْلُخُ شَاةَ وَمَا يَحْسَنُ، فَقَالَ لَهُ: تَنَحَّ حَتَّى أَرِيكَ فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ وَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِيطِ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>. لِأَبِي دَاوُدَ.
- ٤٢٣- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ»<sup>(٤)</sup>. لِمُسْلِمٍ وَمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ.
- ٤٢٤- وَلِمُسْلِمٍ فِي رِوَايَةِ قَالَ مَرْتَدِبْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزْنِي: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ وَعَلَةَ السَّبْيِي قَرَوْا فَمَسَسْتُهُ فَقَالَ: مَا لَكَ تَمَسُّهُ؟ قَدْ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ وَمَعَنَا الْبَرَبُرُ وَالْمَجُوسُ نُؤْتَى بِالْكَبْشِ (قَدْ)<sup>(٥)</sup> دَبْحُوهُ وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ دَبَائِحَهُمْ، وَيَأْتُونَا بِالسَّقَاءِ وَيَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «دِبَاغُهُ طَهْرُهُ»<sup>(٦)</sup>.
- ٤٢٥- وَلِلنَّسَائِيِّ نَحْوَهُ وَلَهُ وَ لِلتِّرْمِذِيِّ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهَّرَ»<sup>(٧)</sup>.
- ٤٢٦- وَعَنْهُ أَنَّهُ: مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: «هَلَّا أَنْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا» قُلْنَا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا»<sup>(٨)</sup>. لِلشَّيْخَيْنِ.
- ٤٢٧- وَلِمَالِكٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ ذَكَرَ دِبَاغَ الْجِلْدِ<sup>(٩)</sup>.
- ٤٢٨- وَأَبِي دَاوُدَ مِثْلَهُ وَفِيهِ كَانَ الزُّهْرِيُّ يَنْكُرُ الدِّبَاغَ، وَيَقُولُ: يَسْتَمْتَعُ بِهِ عَلِيُّ كُلِّ حَالٍ<sup>(١٠)</sup>.
- ٤٢٩- وَلِمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ<sup>(١١)</sup>.
- 
- (١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ٢٥٧/٣ (٣٠٧٧). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢٨٧/١: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَمْرِو، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَانَ بِإِفْرِيقِيَّةِ، وَكَانَ ثِقَةً، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ.
- (٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ١٥١/٨ (٨٢٣٩). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢٨٧/١: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ دَحِيمٌ: ثِقَةٌ، وَكَانَ لَهُ أَحَادِيثٌ يَغْلُظُ فِيهَا، وَأَثْنُ عَلَيْهِ هَشِيمٌ خَيْرًا.
- (٣) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨٥)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمَهْذَبِ» ٢٢/١-٢٣ (٦٤): رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَطَاءٍ مَرْسَلًا.
- (٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٦٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٢٣)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ٢٠٣/٢ (٢١٨٠).
- (٥) سَاقِطَةٌ مِنْ (ب).
- (٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٦٦).
- (٧) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١٧٢/٧. وَالْحَدِيثُ الثَّانِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٧٢٨)، وَالنَّسَائِيُّ ١٧٣/٧، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- (٨) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٣٦٣).
- (٩) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٢٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ ١٧٢/٧، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ٢٠٣/٢ (٢١٧٩).
- (١٠) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٢٢)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مَقْطُوعٌ.
- (١١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٢٤)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ٢٠٣/٢-٢٠٤ (٢١٨١).

- ٤٣٠- وللنسائي: سُئِلَ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ فَقَالَ: «دِبَاعُهَا ذَكَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.
- ٤٣١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَىٰ جَهِينَةَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ: أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِبَاهٍ وَلَا عَصَبٍ<sup>(٢)</sup>. لأبي داود والنسائي والترمذي.
- ٤٣٢- وله في أخرى: قبل موته بشهرين<sup>(٣)</sup>.
- ٤٣٣- أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ<sup>(٤)</sup>. لأبي داود.
- ٤٣٤- الْحَسَنُ: أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ مُتَعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ (لَهُ) (٥) أَبِي: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ حُلْلِ الْحَبْرَةِ؛ لِأَنَّهَا تُصَبَّغُ بِالْبَوْلِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ قَدْ لَبَسْتَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلِبَسْنَاهُنَّ فِي (عَهْدِهِ)<sup>(٦)</sup>. لأحمد، والحسن لم يسمع من عمر ولا أبي<sup>(٧)</sup>.
- ٤٣٥- سعد رفعه: «طَهَّرُوا (أَفْنِيَتِكُمْ)<sup>(٨)</sup>، فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا تَطَهَّرُ (أَفْنِيَتِهَا)<sup>(٩)</sup>. «للأوسط»<sup>(١٠)</sup>.
- ٤٣٦- ابنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: يَغْفُورُ، فَعَرَقْتُ فَأَمْرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ<sup>(١١)</sup>. «للكبير» بليّن.
- ٤٣٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَىٰ عَاتِقِهِ وَلِعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ<sup>(١٢)</sup>. للقرظيني.

(١) رواه النسائي ١٧٤/٧. قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٤٩/١: إسناده صحيح، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٢) رواه أبو داود (٤١٢٨)، والترمذي (١٧٢٩)، والنسائي ١٧٥/٧. وفي إسناده اضطراب كما نقل الترمذي.

(٣) رواه الترمذي (١٧٢٩).

(٤) رواه أبو داود (٤١٣٢)، والحاكم في «المستدرک» ١٤٤/١ وصححه، ووافقه الذهبي، والألباني في «صحيح الجامع» (٦٩٥٣).

(٥) من (ب)، و(ج).

(٦) في (ب): هذيه.

(٧) رواه أحمد ١٤٣/٥. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٥، ١٢٨/٥: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

(٨) في (ب)، و(ج): أقيتكم.

(٩) في (ب)، و(ج): أقيتها.

(١٠) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥/٤٣١ (٤٠٥٧). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٦: وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني. وصححه الألباني في «الصحيحة» ١/٤٧٢ (٢٣٦).

(١١) رواه الطبراني ١٢/١٢٠ (١٢٦٤٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٨٧: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: الضحاك، وقد وثقه أحمد ويحيى وأبو زرعة، وضعفه غيرهم.

(١٢) رواه ابن ماجه (٦٥٨)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٨٤: هذا إسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين.

## قضاء الحاجة

٤٣٨- أبو موسى: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى دَمِيًّا فِي أَضَلِّ جِدَارِ قَبَالٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدُّ لِبَوْلِهِ»<sup>(١)</sup>. لأبي داود.  
 ٤٣٩- الْمُغِيرَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبُ أَبْعَدَ<sup>(٢)</sup>. للترمذي والنسائي وأبي داود.  
 ٤٤٠- وله عن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَّازَ أَنْتَلَّقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ<sup>(٣)</sup>.

٤٤١- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ». قَالُوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ ظِلِّهِمْ»<sup>(٤)</sup>. لمسلم وأبو داود.  
 ٤٤٢- وله عن مُعَاذٍ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ: الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ»<sup>(٥)</sup>.  
 ٤٤٣- حذيفة بن أسيد رَفَعَهُ: «مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طَرَقِهِمْ وَجِبَتْ عَلَيْهِ لِعَتَّتِهِمْ»<sup>(٦)</sup>.  
 للكبيرة.

٤٤٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرْجِسَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ، قَالُوا لِقِتَادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّهَا مَسَاكِينُ الْجِنِّ<sup>(٧)</sup>. لأبي داود والنسائي.  
 ٤٤٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ رَفَعَهُ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»<sup>(٨)</sup>. للترمذي والنسائي.

٤٤٦- وزاد أبو داود: «ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ»<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١٥/١: فيه مجهول. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٩/٩ (١): ضعفه البغوي والمنذري والنوي والعراقي.  
 (٢) رواه أبو داود (١)، والحاكم في «المستدرک» ١٤٠/١، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٧٢٤)، وانظر: «صحيح أبي داود» ٢١/١ (١).  
 (٣) رواه أبو داود (٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٢٢/١ (٢).  
 (٤) رواه مسلم (٢٦٩)، وأبو داود (٢٥).  
 (٥) رواه أبو داود (٢٦)، والحاكم في «المستدرک» ١٦٧/١، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.  
 (٦) رواه الطبراني ٣/١٧٩ (٣٠٥٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٤/١: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

(٧) رواه أبو داود (٢٩)، والنسائي ٣٣/١، وقال الحافظ في «التلخيص» ١٠٦/١: إن قتادة لم يسمع من عبد الله بن سرجس، حكاه حرب عن أحمد، وأثبت سماعه منه علي بن المدني، وصححه ابن خزيمة وابن السكن.

(٨) رواه الترمذي (٢١)، والنسائي ٣٤/١، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أشعب بن عبد الله.

(٩) رواه أبو داود (٢٧)، وضعفه الألباني وانظر «ضعيف أبي داود» ١٨/٩ (٦).

٤٤٧- وزاد القزويني: أنه سمع الطَّنَافِيسِي يَقُولُ: إِنَّمَا هَذَا فِي الْحَفِيرَةِ وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمُعْتَسَلَاتُهُمُ الْجِصُّ وَالصَّارُوجُ وَالْقَيْرُ، فَإِذَا بَالَ فَأَرْسَلَ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَلَا بَأْسَ (بِهِ) (١)(٢).

٤٤٨- أَمِيمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عِيدَانِ يَبُولُ فِيهِ، وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ (٣). لأبي داود والنسائي.

٤٤٩- عبدُالله بنُ يزيدُ رفعه: «لا يُنْقَعُ بَوْلٌ فِي طُسْتٍ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ بَوْلٌ مَنْقَعٌ» (٤). «للأوسط».

٤٥٠- أبو أيوب رفعه: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». قَالَ: فَلَمَّا فَدَدِمْنَا الشَّامَ وَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ قَدْ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ فَتَنَحَّرَفْنَا عَنْهَا وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ (٥). للسته.

٤٥١- وفي رواية مالك قال أبو أيوب وهو بمصر: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس، وقد قال النبي ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ لَغَائِطٍ (أَوْ بَوْلٍ) (٦) فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا بِفَرْجِهِ» (٧).

٤٥٢- ولأبي داود والنسائي عن أبي هريرة: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ...» الحديث مطولا (٨).

٤٥٣- أبو هريرة رفعه: «من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغائط، كتبت له حسنة، ومحيت عنه سيئة». للأوسط (٩).

٤٥٤- مروان الأضمر: رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها فقلت: أليس قد نهي عن هذا قال: إنما نهي عنه في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة

(١) ساقطة من (ب)، و(ج). (٢) «سنن ابن ماجه» (٣٠٤).

(٣) رواه أبو داود (٢٤)، والنسائي ٣١/١، والحاكم في «المستدرک» ١٦٧/١، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد وسنة غريبة، ووافقه الذهبي، والألباني في «صحيح الجامع» (٤٨٣٢)، وانظر: «صحيح أبي داود» ٥٣/١ (١٩).

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٢/٢ (٢٠٧٧)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن أ.هـ. «المجمع» ٢٠٤/١، وصححه الألباني كما في «الصحيحة» ٥٣/٦ (٢٥١٦).

(٥) رواه البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٦) ساقطة من (ب).

(٧) رواه مالك في «الموطأ» ١٩٧/١ (٥٠٧).

(٨) رواه أبو داود (٨)، والنسائي ٣٨/١، وحسنه الألباني «صحيح أبي داود» ٣٠/١ (٦).

(٩) رواه الطبراني في «الأوسط» ٨٢/٢-٨٣ (١٣٢١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/١: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح إلا شيخ الطبراني، وشيخ شيخه، وهما ثقتان، وصححه الألباني كما في «الصحيحة» ٨٨/٣ (١٠٩٨).

شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ. لَأَبِي دَاوُدَ (١).

٤٥٥- ابنُ عُمَرَ: أَرْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ (٢). للسته.

٤٥٦- عَائِشَةُ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمٌ يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ. فَقَالَ: «أَرَاهُمْ قَدْ فَعَلَوْهَا اسْتَقْبِلُوا بِمَقْعَدَتِي الْقِبْلَةَ» (٣). للقرظيني.

٤٥٧- أَبُو وَائِلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى يُشَدُّ فِي الْبَوْلِ يَبُولُ فِي قَارُورَةٍ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَوِ دِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدُّ هَذَا الشَّدِيدَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَتَمَاشَى فَأَتَى سُبَابَةَ قَوْمٍ خَلَفَ حَائِطٌ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ فَأَنْبَدْتُ مِنْهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ فَقَمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَعْتُ. لِلشَّيْخِينَ وَلِأَصْحَابِ السَّنَنِ نَحْوَهُ (٤) ١١.

٤٥٨- عُمَرَ: رَأَيْتِي النَّبِيَّ ﷺ أَبُولُ قَائِمًا فَقَالَ: «يَا عُمَرُ لَا تَبَلِّ قَائِمًا» فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ (٥). للترمذي وضعفه.

٤٥٩- وَهُ قَالَ عُمَرُ: مَا بُلْتُ قَائِمًا مِنْذُ أُسْلَمْتُ (٦).

٤٦٠- وَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ» (٧).

٤٦١- عَائِشَةُ: مِنْ حَدِيثِكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا، فَلَا تَصَدَّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا. للترمذي والنسائي (٨).

٤٦٢- ابْنُ سِيرِينَ قَالَ: بَيْنَا سَعْدُ يَبُولُ قَائِمًا، إِذْ أَتَكَأَ فَمَاتَ، قَتَلْتَهُ الْجَنُّ. فَقَالُوا: قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ، رَمِينَاهُ بِسَهْمٍ فَلَمْ يَخْطُ فَوَادَهُ. «لِلْكَبِيرِ». وَابْنُ سِيرِينَ لَمْ يَدْرِكْ سَعْدًا (٩).

(١) رواه أبو داود (١١)، والحاكم في «المستدرک» ١٥٤/١، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد أحتج بالحسن بن ذكوان ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الزليعي في «نصب الراية» ١٠٨/٢: قال الحازمي: هو حديث حسن. أ.هـ. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» ٣٣/١ (٨): إسناده حسن.

(٢) رواه البخاري (١٤٨)، ومسلم (٢٦٦) ٦٢، وأبو داود (١٢)، والترمذي (١١)، والنسائي ٢٣-٢٤، ومالك في «الموطأ» ٢٠٠-٢٠١/١ (٥١٦).

(٣) رواه ابن ماجه (٣٢٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٤) رواه البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣)، وأبو داود (٢٣)، والترمذي (١٣)، والنسائي ٢٥/١.

(٥) رواه الترمذي معلقاً بعد حديث رقم (١٢) وضعفه.

(٦) رواه الترمذي معلقاً بعد حديث رقم (١٢). (٧) رواه الترمذي معلقاً بعد حديث رقم (١٢).

(٨) رواه الترمذي (١٢)، والنسائي ٢٦/١، وقال الترمذي: حديث عائشة أحسن شيء في الباب، وصححه الألباني في «الصحيحه» ٣٩١/١ (٢٠١).

(٩) رواه الطبراني ١٦/٦ (٥٣٥٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/١: رواه الطبراني في «الكبير»، وابن سيرين لم يدرك سعيد بن عبادة.



٤٦٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا أَسْتَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدَفَ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ. يعني حائط نخل<sup>(١)</sup>. لمسلم.

٤٦٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنَةَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ، ثُمَّ أَسْتَرَّ بِهَا ثُمَّ بَالَ، فَقُلْنَا: أَنْظِرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَسَمِعَ ذَلِكَ فَقَالَ: «أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ فَتَهَاظُوا فَعُدَّ فِي قَبْرِهِ»<sup>(٢)</sup>. لأبي داود والنسائي.

٤٦٥- وفي رواية: «جَلِدْ أَحَدِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

٤٦٦- وفي أخرى: «جَسِدْ أَحَدِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

٤٦٧- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ الضَّرْبَانِ الْغَائِطُ كَاشِفَيْنِ عَنِ (عَوْرَاتِهِمَا)<sup>(٥)</sup>، يَتَحَدَّثَانِ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٦)</sup>. لأبي داود.

٤٦٨- أَنَسُ وَابْنُ عُمَرَ قَالَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ نَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ. للترمذي وأبي داود مرسلًا<sup>(٧)</sup>.

٤٦٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وَمَا لَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِغْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتِزْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيرًا مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَنْدِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ»<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.

٤٧٠- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْهَبُ لِحَاجَتِهِ إِلَى الْمَغْمَسِ. قَالَ نَافِعٌ: نَحْوَ مِيلِينَ مِنْ مَكَّةَ. للموصلي و«الكبير» و«الأوسط»<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٤٢).

(٢) رواه أبو داود (٢٢)، والنسائي ٢٧/١، والحديث صححه الحاكم في «المستدرک» ١٨٤-١٨٥، ووافقه الذهبي. والألباني في «صحيح أبي داود» ٤٩/١ (١٦).

(٣) رواه أبو داود بعد حديث رقم (٢٢). (٤) التخریج السابق.

(٥) في (ب)، و(ج): عورتهما.

(٦) رواه أبو داود (١٥)، والحاكم في «المستدرک» ١٥٧-١٥٨، وصححه، وكذا الألباني في «صحيح أبي داود» ١/٤٠ (١١).

(٧) رواه أبو داود (١٤)، والترمذي (١٤)، والحديث صححه العلامة الألباني في «صحيح الجامع» (٤٦٥٢)، وانظر «صحيح أبي داود» ٣٨/١ (١١).

(٨) رواه أبو داود (٣٥)، وقد ذكر الدارقطني الاختلاف في هذا الحديث في «العلل» ٢٨٣-٢٨٥. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٦٨)، وانظر «ضعيف أبي داود» ٢١/٩ (٨).

(٩) رواه أبو يعلى ٤٨٦/٩ (٥٦٢٦)، والطبراني ٤٥١/١٢ (١٣٦٣٨)، و«الأوسط» ١٤٣/٥ (٤٩٠٣). وقال =

- ٤٧١- أبو هريرة: كان (النبي ﷺ)<sup>(١)</sup> يتبوأ لبوله، كما يتبوأ لمنزله. «لأوسط»<sup>(٢)</sup>، وفيه يحيى بن عبيد بن وصي عن أبيه.
- ٤٧٢- سراقَةُ بنُ مالك يقول: علمنا النبي ﷺ كذا وكذا، فقال رجل كالمستهذىء: أما علمكم كيف (تخرؤون)؟<sup>(٣)</sup> قال: بلى، والذي بعثه بالحق نبياً، لقد أمرنا أن نتوكأ على اليسرى، وننصب اليمنى. «للكبير» برجل لم يسم<sup>(٤)</sup>.
- ٤٧٣- أبو أمامة رفعه: «أتقوا البول، فإنه أول ما يحاسب به العبدُ في القبر». «للكبير»<sup>(٥)</sup>.
- ٤٧٤- واثلةُ بنُ الأسقع رفعه: «لا يقولن أحدكم: أهرقت الماء ولكن ليقبل أبول». «للكبير» بضعف<sup>(٦)</sup>.
- ٤٧٥- أنسُ قال: إن النبي ﷺ (كان)<sup>(٧)</sup> إذا ذهب الخلاء نزعَ خاتمَه<sup>(٨)</sup>. للترمذي والنسائي.
- ٤٧٦- وعنه أن النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمَه<sup>(٩)</sup>. لأبي داود.
- ٤٧٧- وعنه: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخُبثِ والخبائثِ»<sup>(١٠)</sup>.

- = الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات من أهل الصحيح. أ.هـ. «المجمع» ١/ ٢٠٣. وصححه الألباني في «الصحيحة» ٦١/٣ (١٠٧٢).
- (١) في (ب): رسول الله، وفي (ج) ﷺ.
- (٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٥٣/٣ (٣٠٦٤)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط»، وهو من رواية يحيى بن عبيد بن دحي عن أبيه، ولم أر من ذكرهما، وبقية رجاله موثقون. أ.هـ. «المجمع» ١/ ٢٠٤. وضعفه الألباني في «الضعيفة» ٤٧٧/٥ (٢٤٥٩).
- (٣) في (ب): تجرون.
- (٤) رواه الطبراني ١٣٦/٧ (٦٦٠٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/١: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه رجل لم يُسم. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١٠٧/١: قال الحازمي: لا نعلم في الباب غيره، وفي إسناده من لا يُعرف.
- (٥) رواه الطبراني ١٣٣/٨ (٧٦٠٧)، وقال الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» ٨٠/١ (١٢٣): موضوع. وقد فضل الشيخ في تحقيق هذا الحديث في «الضعيفة» ٢٦٢/٤ (١٧٨٢) بما لا تراه في غيره.
- (٦) رواه الطبراني ٦٢/٢٢ (١٥٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢١٠/١: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عتبة بن عبد الرحمن بن عتبة، وقد أجمعوا على ضعفه.
- (٧) ساقطة من (ب)، و(ج).
- (٨) رواه الترمذي (١٧٤٦) وقال: هذا حديث حسن غريب والنسائي ١٧٨/٨.
- (٩) رواه أبو داود (١٩)، وقال: هذا حديث منكر، وإنما يُعرف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ أتخذ خاتماً من ورق، ثم ألقاه والوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام. قال الألباني في «ضعيف أبي داود» ١٣/٩ (٤): كلاب رواه غيره، وعلته الحقيقية: عن عتبة ابن جريج، فإنه مدلس، والحديث ضعفه الجمهور.
- (١٠) رواه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، وأبو داود (٤)، والترمذي (٦)، والنسائي ٢٠/١.

- ٤٧٨- وفي رواية: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ<sup>(١)</sup>.
- ٤٧٩- وفي أخرى: إِذَا دَخَلَ الْكِنْفَ<sup>(٢)</sup>. للسته إلا «الموطأ».
- ٤٨٠- ولأبي داود عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ فَإِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْخَلَاءَ، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»<sup>(٣)</sup>.
- ٤٨١- عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ: «غُفْرَانُكَ». للترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٤٨٢- أبو ذر: كَانَ يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي»<sup>(٥)</sup>.
- ٤٨٣- وفي رواية: «الْحَمْدُ الَّذِي أَخْرَجَ عَنِّي أَذَاهُ، وَأَبْقَى فِي مَنْفَعَتِهِ». لرزين.
- ٤٨٤- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «سَتَرْنَا مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

### الاستنجااء

- ٤٨٥- سَلْمَانَ قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلِمْتُمْ نَيْكُمُ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: أَجَلٌ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِعَاطِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ<sup>(٧)</sup>.
- ٤٨٦- وفي رواية: أَنَّ الْقَائِلَ لَهُ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ<sup>(٨)</sup>. (لمسلم، وأصحاب السنن)<sup>(٩)</sup>
- ٤٨٧- أَبُو قَتَادَةَ (رفعه)<sup>(١٠)</sup>: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص: ٢٣٨-٢٣٩ (٦٩٢).

(٢) رواه مسلم (٣٧٥).

(٣) رواه أبو داود (٦)، وصححه ابن حبان ٢٥٣-٢٥٢/٤ (١٤٠٦)، ٢٥٥/٤ (١٤٠٨)، وأيضاً صححه الحاكم في «المستدرک» ١٨٧/١ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي والألباني. وانظر: «صحيح أبي داود» ٢٦/١ (٤)، و«الصحيحة» ٥٨/٣ (١٠٧٠).

(٤) رواه أبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وصححه ابن حبان ٢٩١/٤ (١٤٤٤). والألباني كما في «الإرواء» ٩١/١ (٥٢). (٥) رواه ابن أبي شيبة ١١٦/٦ (٢٩٨٩٨).

(٦) رواه الترمذي (٦٠٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦١١)، وانظر «الإرواء» ٨٧/١ (٥٠).

(٧) رواه مسلم (٢٦٢) (٥٧)، وأبو داود (٧)، والترمذي (١٦)، والنسائي ٤٤/١.

(٨) رواه مسلم (٢٦٢). (٩) من (أ)، و(ج)، وفي (ب): ولأصحاب السنن.

(١٠) ساقطة من (ب).

- بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ». للشيخين وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.
- ٤٨٨- عَائِشَةُ: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (الْيُمْنَى)<sup>(٢)</sup> لِيُظْهِرَهُ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى<sup>(٣)</sup>. لأبي داود.
- ٤٨٩- عثمان: ما مسست ذكري بيمينه منذ بايعت بها رسول الله ﷺ وأسلمت. فُسِّرَ بأنه لم يستنج بيمينه. لرزين<sup>(٤)</sup>.
- ٤٩٠- أنس<sup>(٥)</sup>: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَعِغْلَامٌ مِنَّا مَعَنَا إِذَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ (يعني:)<sup>(٦)</sup> يستنجي به. للشيخين ولأبي داود والنسائي نحوه<sup>(٧)</sup>.
- ٤٩١- ولهما عن أبي هريرة قَالَ: إِذَا أَتَى الْحَلَاءَ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَوْ رَكْوَةٍ، فَاسْتَنْجَى مِنْهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ<sup>(٨)</sup>.
- ٤٩٢- أبو هريرة رفعه: «جَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِخْ». للترمذي<sup>(٩)</sup>.
- ٤٩٣- سُفْيَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَالَ تَوَضَّأَ وَيَنْتَضِخُ. لأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٥٤)، ومسلم (٢٦٧)، وأبو داود (٣١)، والترمذي (١٥)، والنسائي ٤٣/١-٤٤.

(٢) في (ب): اليمين.

(٣) رواه أبو داود (٣٣)، وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١١١/١: منقطع. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٦٤/١ (٢٦).

(٤) رواه من حديث عقبة بن صهبان، وأنس، وزيد بن أرقم: حديث عقبة بن صهبان رواه ابن ماجه (٣١١) بلفظ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: مَا تَنَنَيْتُ، وَلَا تَمَنَيْتُ، وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وحديث أنس رواه أبو يعلى ٤٥/٧-٤٦ (٣٩٥٨) مطولا. وكلها أحاديث ضعيفة، أنظر «مجمع الزوائد» ٥٦/٩. (٥) في (ب): أنس رفعه. (٦) ساقطة من (ب).

(٧) رواه البخاري (١٥٠)، ومسلم (٢٧١)، وأبو داود (٤٣)، والنسائي ٤٢/١.

(٨) رواه أبو داود (٤٥)، والنسائي ٤٥/١، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ، قَالَ: وَحَدِيثِ الْأَسْوَدِ بْنِ غَامِرٍ أُمَّتُمْ. وصححه ابن حبان ٢٥١/٤ (١٤٠٥)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» ٧٧/١ (٣٥).

(٩) رواه الترمذي (٥٠)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ مَنكَرُ الْحَدِيثِ. وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢٣٥/١ في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي بعد روايته هَذَا الْحَدِيثِ: حَدِيثٌ بَاطِلٌ. ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٣٥٦/١ (٥٨٦)، ونقل تضعيف ابن حبان. وقال الألباني في «الضعيفة» ٤٧٧/٣ (١٣١٢): منكر.

(١٠) رواه أبو داود (١٦٦)، وقال: وافق سفيان جماعة على هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحَكَمُ أَوْ بَانَ الْحَكَمِ. قَالَ الْمَنْذَرِيُّ: اأَخْتَلَفَ فِي سَمَاعِ الثَّقَفِيِّ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْمَنْزَرِيُّ: لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ فِي الْوَضوءِ، وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ. أ.هـ. «مختصر سنن أبي داود» ١٢٦/١. وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٢٩٤/١ =

٤٩٤- وللنسائي: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدٌ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ بِهَا هَكَذَا. وَصَفَهُ شُعْبَةُ نَضَحَ بِهَا فَرَجَهُ<sup>(١)</sup>.

٤٩٥- ولمالك: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ وَضوءًا لِمَا تَحْتَ إِزَارِهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٩٦- عَائِشَةُ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟» قَالَ: «مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ، قَالَ: «مَا أَمْرُتُ كُلَّمَا بُلْتُ (أَنْ)»<sup>(٣)</sup> أَتَوَضَّأُ وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً»<sup>(٤)</sup>.

٤٩٧- أنس: أن النبي ﷺ قال لأهل قباء: «إن الله قد أحسن الثناء عليكم في الطهور، فما ذاك؟» قالوا: نجمع في الأستنجاء بين الأحجار والماء. لرزين

٤٩٨- ولأحمد والطبراني بلين: عَنْ عُوَيْرٍ قَالُوا: وَالله يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَذْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ، فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا<sup>(٥)</sup>.

٤٩٩- ولأحمد: عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ بَلِينٍ قَالَ: قَالُوا أَيُّ أَهْلِ قَبَاءَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَجِدُهُ مَكْتُوبًا (عَلَيْنَا)<sup>(٦)</sup> فِي التَّوْرَةِ، يَعْنِي: الْأَسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ<sup>(٧)</sup>.

٥٠٠- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ (يَسْتَطِيبُ)<sup>(٨)</sup> بِهِنَّ فَإِنَّهَا تُجْزِيهِ». لأبي داود والنسائي<sup>(٩)</sup>.

٥٠١- سهلُ بْنُ سَعْدٍ: سئل النبي ﷺ عن الأستطابة، فقال: «أولا يجدُ أحدكم ثلاثةَ أَحْجَارٍ، حِجْرَانِ لِلصَّفْحَتَيْنِ، وَحِجْرٌ (لِلْمَسْرُوبَةِ)<sup>(١٠)</sup>. لِلْكَبِيرِ<sup>(١١)</sup>.

= (١٥٩): إسناده ضعيف لاضطراره الشديد، وقد ذكر المصنف شيئاً منه، لكن الحديث صحيح لشواهده.

(١) رواه النسائي ٨٦/١، وصححه الألباني.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» ٢٢/١ (٤٧). (٣) ساقطة من (أ).

(٤) رواه أبو داود (٤٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣١٨/٢ ترجمة عبد الله بن يحيى التوأم، وانظر: «صحيح أبي داود» ٢٦/١ (٩).

(٥) رواه أحمد ٤٢٢/٣، والطبراني ١٧/١٤٠ (٣٤٨)، وصححه ابن خزيمة ٤٥/١ (٨٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢١٢/١: فيه شرحيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان. وقال الألباني في «التمر المستطاب» ٥٦٧/٢: إسناده حسن.

(٦) في (أ): عندنا، والمثبت من (ب)، و(ج).

(٧) رواه أحمد ٦/٦، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢١٣/١: رواه أحمد، عن محمد بن عبد الله بن سلام، ولم يقل: عن أبيه كما قال الطبراني، وفيه شهراً أيضاً. (٨) في (أ): سيتطيب، والمثبت من (ب)، و(ج).

(٩) رواه أبو داود (٤٠)، والنسائي ٤١/١-٤٢. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٤٧).

(١٠) في (ج): للمسروبة.

(١١) رواه الطبراني ٦/١٢١ (٥٦٩٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٦-١٧ (١)، وقال: لأبي أحاديث لا يتابع منها على شيء. وضعفه الألباني في «الضعيفة» ٢/٣٩٣ (٩٦٩).

٥٠٢- ابن مسعود: أتى النبي ﷺ الغَائِطُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجْرَيْنِ، وَالتَّمَسْتُ الثَّلَاثَ، فَلَمْ أَجِدْهُ فَأَخَذْتُ رَوْثَةً، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: «إِنَّهَا رِكْسٌ». للبخاري والترمذي والنسائي، قائلًا: «الركس طعام الجن»<sup>(١)</sup>.

٥٠٣- وعنه رفعه: «لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلَا بِالْعِظَامِ؛ فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ». للترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٠٤- ولأبي داود: لما قَدِمَ وَفَدُ الْجِنُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أُمَّتُكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعِظَمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا. فَهَنَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

٥٠٥- ولرزبن عن أنس، رفعه: «إِنْ وَفَدَا مِنْ نَصِيبِينَ سَأَلُونِي الزَّادَ، فَلَا تَسْتَنْجُوا بِعِظَمٍ وَلَا رَوْثَةٍ، فَإِنَّهَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمُ الْجِنِّ». فقالوا: وما يغني ذلك عنهم؟ قال: «لا يمرون بعظم إلا وجدوا عليه عرقه، ولا يمرون بروثة إلا وجدوا عليها طعامًا»<sup>(٤)</sup>.

٥٠٦- ولأبي داود والنسائي عن رُوَيْفِعٍ رَفَعَهُ مَطْوَلًا: «مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا وَاسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عِظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْهُ بَرِيءٌ»<sup>(٥)</sup>.

٥٠٧- عُمر: بال فمسخ ذكره بالتراب، ثم التفت إلينا فقال: هكذا علمنا. «للأوسط» بضعف<sup>(٦)</sup>.

٥٠٨- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ». قَالَ مُضَعَبُ بْنُ شَيْبَةَ: وَنَسِيْتُ الْعَاشِرَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. قَالَ وَكَيْعٌ: انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْني: الْأَسْتِنْجَاءُ. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٥٦).

(٢) رواه الترمذي (١٨)، والنسائي ٣٧/١، والحديث أصله في مسلم (٤٥٠).

(٣) رواه أبو داود (٣٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٨٢٦).

(٤) رواه الطبراني ١٢٥/١ (٢٥١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٤٩٣-٤٩٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن ليس فيه غير بقية، وقد صرح بالتحديث.

(٥) رواه أبو داود (٣٦)، والنسائي ١٣٥/٨، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩١٠).

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٩/٥ (٤٥٨٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢١٢: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: روح بن حبان، وهو ضعيف.

(٧) رواه مسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٢٧٥٧)، والنسائي ١٢٦/٨.

## فضل الوضوء

٥٠٩- أبو هريرة رفعه: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». لمالك ومسلم والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥١٠- وعنه رفعه: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلِّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلِّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشْتَهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ». لمالك والترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٥١١- عُثْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ فَجَاءَتْ نَوْبَتِي أُرْعَاهَا، فَرَوَّحْتُهَا بِعَيْشِي فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، وَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يَقْبَلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذَا. فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ. فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُكَ جِئْتَ آتِفًا. فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ (مِنْ)<sup>(٣)</sup> أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ». لمسلم والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥١٢- ولأبي داود، وفيه: فَقُلْتُ: بِيْحِ بِيْحِ مَا أَجُودَ هَذَا. وقال عند قوله: «فِيحْسِنُ الْوُضُوءَ»: ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ<sup>(٥)</sup>.

٥١٣- زاد الترمذي بعد عبده ورسوله: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١)، والنسائي ٨٩/١، ومالك في «الموطأ» ص ١١٨.

(٢) رواه مسلم (٢٤٤)، والترمذي (٢)، ومالك في «الموطأ» ٣٤/١ (٧٥).

(٣) ساقطة من (ب). (٤) رواه مسلم (٢٣٤)، والنسائي ٩٢/١.

(٥) رواه أبو داود (١٦٩). (٦) رواه الترمذي (٥٥).

٥١٤- عُثْمَانُ رَفَعَهُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»<sup>(١)</sup>.

٥١٥- وفي رواية أنه توضع فقال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا فَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٥١٦- زاد أحمد وأبو يعلى: أَنَّهُ ضَحِكَ [بعد الوضوء] فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟» قَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوءٍ» فذكر نحوه<sup>(٣)</sup>.

٥١٧- عَبْدُ اللَّهِ الصَّنَابِجِيُّ رَفَعَهُ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، وَإِذَا اسْتَنْتَرَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ (تَحْتِ)<sup>(٤)</sup> أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مِثْلَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتِهِ نَافِلَةً». لمالك والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥١٨- ابنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٥١٩- أبو سعيد رَفَعَهُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طَبِعَ بِطَائِعٍ، ثُمَّ رُفِعَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَمْ يُكْسَرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». لرزين<sup>(٧)</sup>.

٥٢٠- ورواية «الأوسط»: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ مِنْ آخِرِهَا وَخَرَجَ الدُّجَالُ لَمْ يَضُرَّهُ، وَمَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ:

(١) رواه مسلم (٢٤٥). (٢) رواه البخاري (٦٤٣٣)، ومسلم (٢٢٩).

(٣) رواه أحمد ٥٨/١-٥٩، وقال الهيثمي ٢٢٤/١: هو في الصحيح باختصار، وقد رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات.

(٤) ساقط من ب. (٥) النسائي ٧٤/١-٧٥، ومالك ٣٣-٣٤/١ (٧٤) وهو حديث مرسل. وصححه الألباني في «المشكاة» ٩٧/١-٩٨ (٢٩٧).

(٦) رواه الترمذي (٩٥) وقال: روي هذا الحديث الإفريقي عن أبي غطيف، عن ابن عمر عن النبي ﷺ. وهو إسناد ضعيف. ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٣٥٣/١ (٥٨٠).

(٧) النسائي في «السنن الكبرى» ٢٥/٦ (٩٩٠٩). وصححه الألباني في «الصحيح» (٢٣٣٣).



سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، كُتِبَ فِي رَقٍ، ثُمَّ جُعِلَ فِي طَابِعٍ، فَلَمْ يُكْسَرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. رَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>.

٥٢١- وقال النسائي في «اليوم والليلة» بعد إخراجها: إن رفعه خطأ، والصواب أنه موقوف. ثم رواه من رواية الثوري وغندر عن شعبة موقوفا<sup>(٢)</sup>.

٥٢٢- أبو أمامة رفعه: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ (رجلاه)<sup>(٣)</sup> وَقَبِضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أَذْنَاهُ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ وَحَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ»<sup>(٤)</sup>.

٥٢٣- وفي رواية: قيل له: يَا أَبَا أَمَامَةَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَ وَصَلَّى تَكُونُ لَهُ نَافِلَةٌ؟ قَالَ: لَا إِنَّمَا النَّافِلَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، كَيْفَ تَكُونُ لَهُ نَافِلَةٌ وَهُوَ يَسْعَى فِي الذُّنُوبِ، تَكُونُ لَهُ فَضِيلَةٌ وَأَجْرًا<sup>(٥)</sup>.

٥٢٤- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ، فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهْرِ وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَهُ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَعَالَى: أَنْظَرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي فَهُوَ لَهُ». هُمَا لِأَحْمَدَ وَالْكَبِيرِ<sup>(٦)</sup>.

### صفة الوضوء

٥٢٥- عليّ،: قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: أَتَانَا عَلِيٌّ وَقَدْ صَلَّى فَدَعَا بِطَهْرٍ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهْرِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعَلِّمَنَا، فَأَتَيْ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَمِينِهِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَابْتَسَثَرَ ثَلَاثًا تَمَضَّمْضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَعَسَلَ يَدَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَرِجْلَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه «الأوسط» ١٢٣/٢ (١٤٥٥) وقال الهيثمي ٢٣٩/١: رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» ٢٥/٦. (٣) في (ب): رجله.

(٤) رواه أحمد ٢٦٣/٥، والطبراني ٢٦٦/٨ (٨٠٣٢)، وقال الهيثمي ٢٢٢/١: وفيه أبو مسلم، ولم أحد من ترجمة بثقة ولا حرج.

(٥) رواه الطبراني ٢٧٦/٨ (٨٠٦٢) وقال الهيثمي ٢٢٣/١: رجاله موثقون.

(٦) رواه أحمد ٢٠١/٤، والطبراني ٣٠٥/١٧، وقال الهيثمي ٢٢٤/١: رجال أحدهما ثقات، وقال في: ٢٦٤/٢: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٧) رواه أبو داود (١١١)، والترمذي (٤٩)، والنسائي ٦٨/١ وابن ماجه (٤٠٤) والبيهقي ٦٨/١. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٠).

٥٢٦- ومن رواياته: فَأَخَذَ الْإِنَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا بِنَحْوِهِ<sup>(١)</sup>.

٥٢٧- ومنها: ثُمَّ تَمَضَّمَصَ مَعَ الْأَسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ. بِنَحْوِهِ<sup>(٢)</sup>.

٥٢٨- ومنها: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ بِنَحْوِهِ.

وفيه: ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ فَأَخَذَ بِهِمَا حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضْرَبَ بِهَا عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أَلْقَمَ إِبْهَامَيْهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا عَلَى نَاصِيَتَيْهِ فَتَرَكَهَا تَسْتَنُّ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَظَهْرَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضْرَبَ بِهَا عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهَا التَّعْلُ فغسلها بها، ثُمَّ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ قُلْتُ: وَفِي التَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي التَّعْلَيْنِ. وهذا الرواية ضعفها الترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٩- ومنها عن الحسين بنحوه. وفيه: ثُمَّ شَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ قَائِمًا، فَتَعَجِبْتُ

فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: لَا تَعْجَبْ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ النَّبِيَّ ﷺ يَصْنَعُ مِثْلَ مَا رَأَيْتِي صَنَعْتُ<sup>(٤)</sup>.

٥٣٠- ومنها: وَاسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا. لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٥٣١- عُثْمَانُ: قَالَ حمران: دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ (ثَلَاثًا مِرَارًا)<sup>(٦)</sup> فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ

أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٥٣٢- ولأبي داود: وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا<sup>(٨)</sup>.

٥٣٣- وله في أخرى: فَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا. وفيه: فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ

(١) رواه أبو داود (١١٢) والنسائي ٦٧/١ وابن خزيمة ٧٦/١ (١٤٧) وابن حبان ٣/٣٧٣ (١٠٥٦) وصححه الألباني كما في «صحيح ابن خزيمة».

(٢) رواه أبو داود (١١٣) وصححه الألباني في «صحيح أبو داود» برقم (١٠٢).

(٣) رواه أبو داود (١١٧) وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٩٥/١: فيه مقال، وحسنه الألباني في «صحيح أبو داود» برقم (١٠٦).

(٤) رواه النسائي ٦٩/١-٧٠.

(٥) رواه أبو داود (٧١٩)، والنسائي ٦٨/١، وابن ماجه (٤٠٤) وله شاهد في الصحيحين من حديث

عبد الله بن زيد.

(٧) رواه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦).

(٦) في (ب) ثلاث مرات.

(٨) رواه أبو داود (١٠٦).

فَعَسَلَ بَطُونَهُمَا وَظَهْرَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً<sup>(١)</sup>.

٥٣٤- وفي أخرى: فَأَفْرَغَ بِيَدِهِ الِيَمْنَى عَلَى يَدِهِ الِيسْرَى، ثُمَّ عَسَلَهُمَا إِلَى الْكَوْعَيْنِ. وللنسائي نحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

٥٣٥- وللسته: عن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري نحو ذلك، وفيه: فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

٥٣٦- وفي رواية: تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، مَرَّتَيْنِ. رواه النسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٣٧- وفي أخرى: مَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثًا<sup>(٥)</sup>.

٥٣٨- وفي أخرى: مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرٍ مِنْ فَضْلِ يَدَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

٥٣٩- وفي أخرى: بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ. قال الترمذي: وهو أصح<sup>(٧)</sup>.

٥٤٠- وفي أخرى: عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٨)</sup>.

٥٤١- ولأبي داود: الْمِقْدَامُ بَنُ مَعْدِي كَرِبَ نَحْوَهُ. وفيه: مَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاحِ أُذُنَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

٥٤٢- وللنسائي عن أبي عبد الله سَالِمِ سَبْلَانَ: أَنْ عَائِشَةَ أَرْتَهُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فِيهِ: ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ أَمَرَتْ يَدَهَا بِأُذُنَيْهَا، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ. قَالَ سَالِمٌ: كُنْتُ آتِيهَا مُكَاتِبًا، فَتَجَلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ وَتَتَحَدَّثُ مَعِي، فَجِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ: أَدْعِي لِي بِالْبَرَكَةِ. قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: أَعْتَقَنِي اللَّهُ. قَالَتْ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ. وَأَرْحَتِ الْحِجَابَ دُونِي فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>(١٠)</sup>.

٥٤٣- عن ابن عمرو بن العاص: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَأَرَاهُ (ثَلَاثًا)<sup>(١١)</sup> ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَيَّ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ». لأبي

(١) رواه أبو داود (١٠٨). (٢) رواه أبو داود (١٠٩)، والنسائي ٨٠/١.

(٣) رواه البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥) وأبو داود (١١٨) والترمذي (٣٢)، والنسائي ٧٢/١، ومالك ١٥/

٢٠ (٤٣). (٤) رواه النسائي ٧١/١.

(٥) رواه البخاري (١٩١) ومسلم (٢٣٥). (٦) رواه مسلم (٢٣٦) والترمذي (٣٥).

(٧) رواه الترمذي (٣٥). (٨) رواه البخاري (١٩٩)، ومسلم (٢٣٥).

(٩) رواه أبو داود (١٢١)، وابن ماجه (٤٤٢) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٢٠٦/١ (١١٢).

(١٠) رواه النسائي ٧٣/١ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(١١) ساقط من (ب).

داود والنسائي بلفظه (١).

٥٤٤- ابن عَبَّاسٍ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً، لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ هَذَا لِلْبَخَارِيِّ

وَلأَبِي دَاوُدَ (٢).

٥٤٥- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَجِبُونَ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِإِنَاءٍ

فِيهِ مَاءٌ فَأَغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَتَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا التُّغْلُ ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ وَبِإِصْبَعِ الْقَدَمِ وَبِإِصْبَعِ الْيُسْرَى ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. وَلِلنَّسَائِيِّ نَحْوَهُ (٣).

٥٤٦- ولأبي داود والترمذي عن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ: فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ

ثَلَاثًا مَضْمَمَصَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِمَا طُهُورِهِمَا وَبَطُونِهِمَا وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (٤).

٥٤٧- وفي رواية مَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِ الشَّعْرِ لَا يُحْرَكُ

الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ (٥).

٥٤٨- وفي أخرى: مَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ وَصُدَّغِيهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً

وَإِحْدَى (٦).

٥٤٩- وفي أخرى مسح برأسه من فضل ماء كان في يده (٧).

٥٥٠- لأبي داود عن جد طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مِنْ مُقَدَّمِهِ إِلَى

مُؤَخَّرِهِ حَتَّى أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ أُذُنَيْهِ. قَالَ مُسَدَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى فَأَنْكَرَهُ (٨).

(١) أبو داود (٣٥) والنسائي في «الكبرى» ٨٢/١ (٨٩). وقال المنذري في «مختصره» ١٠٣/١: وعمرو بن شعيب ترك الاحتجاج بحديثه جماعة من الأئمة ووثقه بعضهم وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤١٧).

(٢) البخاري (١٥٧)، وأبو داود (١٣٨). (٣) البخاري (١٤٠)، النسائي ٧٤/١.

(٤) أبو داود (١٢٦)، والترمذي (٣٣) وقال: حديث حسن.

(٥) أبو داود (١٢٨) وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٩).

(٦) أبو داود (١٢٩)، والترمذي (٣٤) وقال: حديث حسن صحيح.

(٧) أبو داود (١٣٠) وحسنه الألباني إسناده في «صحيح أبي داود» (١٢١).

(٨) أبو داود (١٣٢)، وقال: وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة - زعموا - كان ينكره، ويقول: أيش هذا: طلحة

عن أبيه عن جده؟ قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٥): إسناده ضعيف.

٥٥١- وله وللترمذي: عن أبي أمامة: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» قَالَ حَمَادٌ: لَا أَذْرِي الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ أَمْ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ زَادَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِينَ<sup>(١)</sup>.

٥٥٢- أَنَسٌ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمَيْهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٥٥٣- ولمسلم نحوه عَنْ جَابِرٍ<sup>(٣)</sup>.

٥٥٤- وفي أخرى لِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِهِ (قَدَمَيْهِ)<sup>(٤)</sup> لُمْعَةٌ قَدَرِ الدَّرْهَمِ لَمْ يُصِيبْهَا مَاءٌ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ<sup>(٥)</sup>.

٥٥٥- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٦)</sup>.

٥٥٦- لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ». فِي آخِرِهِ<sup>(٧)</sup>، وَلِلتِّرْمِذِيِّ نَحْوَهُ.

٥٥٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَالَ: قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٨)</sup>.

٥٥٨- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَيْهِ فَرَأَى لُمْعَةً لَمْ يُصِيبْهَا الْمَاءُ، فَقَالَ بِجُمَّتِهِ فَعَصَرَ شَعْرَةَ عَلَيْهَا. لِلقُرُونِيِّ<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٣٤) وقال: قال سليمان بن حرب: يقولها أبو أمامة، قال قتبية: قال حماد: لا أدري هو من قول النبي ﷺ أو من أبي أمامة، والترمذي (٣٧) وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك القائم وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٣).

(٢) رواه أبو داود (١٧٣)، وقال: هذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم، ولم يروه إلا ابن وهب وحده. وصححه الألباني «صحيح أبي داود» (١٦٥).

(٣) رواه مسلم (٢٤٣). (٤) في (ب): قدمه.

(٥) رواه أبو داود (١٧٥). قال المنذري في «مختصر السنن» ١/١٢٨ (١٦٥): في إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال. قال الحافظ في «التلخيص» ١/٩٦: وأعله المنذري بأن فيه بقية، وقال عن بحير، وهو مدلس، لكنه في المسند والمستدرک تصريح بقية بالتحديث. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٦٨).

(٦) رواه البخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١). (٧) رواه أبو داود (٩٧)، النسائي ١/٨٩.

(٨) علقه الترمذي بعد رواية (٤١).

(٩) رواه ابن ماجه (٦٦٣). قال البوصيري في «الزوائد» (٢٢٤): هذا بإسناد ضعيف، أبو علي الرحي هو: حسين بن قيس أجمعوا على ضعفه. وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

- ٥٥٩- جَابِرٌ، سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ، فَقَالَ: لَا حَتَّى تَمْسَحَ الشَّعْرُ بِالْمَاءِ<sup>(١)</sup>.  
لمالك.
- ٥٦١- ثُوبَانٌ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالْتِسَاحِينَ<sup>(٢)</sup>.
- ٥٦٢- أَنَسٌ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ، فَأَذْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْقُضِ الْعِمَامَةَ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.
- ٥٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.
- ٥٦٤- وَلَهُ عَنِ جَابِرٍ: تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا<sup>(٥)(٦)</sup>.
- ٥٦٥- وَلِلنَّسَائِيِّ: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: هُوَ نَوْرٌ عَلَى نَوْرٍ<sup>(٧)</sup>.
- ٥٦٤- وَلِرِزِينَ: عَنِ عَثْمَانَ: تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. وَقَالَ: هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي وَوَضُوءُ إِبْرَاهِيمَ.
- ٥٦٦- نَمْرَانُ بْنُ حَارِثَةَ، عَنِ أَبِيهِ رَفَعَهُ: «خَذُوا لِلرَّأْسِ مَاءً جَدِيدًا». «لِلكَبِيرِ» بَلِينٍ<sup>(٨)</sup>.
- ٥٦٧- عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنِ أَبِيهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَى رِجْلَيْهِ. «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٩)</sup>.
- ٥٦٨- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِالغَسْلِ فغَسَلْنَا.  
لِلكَبِيرِ بضعف<sup>(١٠)</sup>.

(١) «الموطأ» ٣٧/١ (٨٣).

(٢) أحمد ٥/٢٧٧، وأبو داود (١٤٦) وقال الحافظ ابن حجر في «الدرية» ١/٧٢ إسناده منقطع وضعفه البيهقي وقال البخاري: لا يصح.

(٣) أبو داود (١٤٧) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» ٤٦/٩ (١٩).

(٤) أبو داود (١٣٦) والتِّرْمِذِيُّ (٤٣) وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن ثوبان عن عبد الله بن الفضل، وهو إسناد حسن صحيح.

(٥) ساقط من (ب).

(٦) التِّرْمِذِيُّ (٤٥) وفيه إسناده شريك قال عنه أبو عيسى: شريك كثير الغلط.

(٧) البخاري (١٥٨).

(٨) الطبراني ٢/٢٦٠ (٢٠٩٠) وقال الهيثمي ٢/٢٣٤: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه: دهشم بن قران وضعفه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٩) رواه الطبراني في «الأوسط» ٩/١٣٢ (٩٣٣٢) وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٣٤: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

(١٠) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٢٣٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعبد الله بن بدر تابعي، فلا أدري سقط الصحابي من خطي أو هو هكذا، وفيه: محمد بن جابر، وهو ضعيف.

٥٦٩- ابن مسعود قال: رجَع قوله إلى غسل القدمين في قوله: «وأرجلكم إلى الكعبين». للكبير<sup>(١)</sup>.

### التخليل والسواك وغسل اليدين

٥٧٠- أبو أيوب رفعه: «حَبَدًا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ» لأحمد و«الكبير» بضعف<sup>(٢)</sup>.

٥٧١- وله قالوا: وما المتخللون يا رسول الله؟ قال: «أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع، وأما تخليل الطعام، فمن الطعام. إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما (طعاماً)<sup>(٣)</sup> وهو قائم يصلّي<sup>(٤)</sup>».

٥٧٢- أبو الدرداء: «توضأ النبي ﷺ، فخلل لحيته بفضيل وضوئه ومسح رأسه بفضل ذراعيه». للكبير بلين<sup>(٥)</sup>.

٥٧٣- عثمان: أن النبي ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٥٧٤- ولأبي داود: عن أنس: إِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَيَدْخُلُهُ تَحْتَ حَنَكِهِ وَيَخَلِّلُ بِهِ لِحْيَتَهُ، ويقول: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي<sup>(٧)</sup>».

٥٧٥- وللبخاري و«الكبير» بضعف: عن أبي وائل بنحوه. وفيه: أنه خلل لحيته في غسل وجهه، ومسح باطن أذنيه ورقبته، وباطن لحيته بفضل ماء الرأس، وغسل الذراعين حتى جاوز المرفق، وخلل أصابع رجله، وجاوز بالماء الكعب، ورفع في الساق، ثم أخذ حفنة من ماء

(١) رواه الطبراني ٢٤٦/٩ (٩٢١٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣٤/١: رواه الطبراني في «الكبير»، وفتادة لم يسمع من ابن مسعود.

(٢) أحمد ٤١٦/٥، والطبراني ١٧٧/٤ (٤٠٦٢)، وقال الهيثمي في «المجمع»، ٢٣٥/١: رواه أحمد والطبراني في «الكبير».

(٣) في (أ)، و(ب): طعام، والصواب ما أثبتناه من «مجمع الزوائد».

(٤) الطبراني ١٧٧/٤ (٤٠٦١) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣٥/١: وفي إسنادهما واصل الرقاشي، وهو ضعيف.

(٥) ذكره الهيثمي ٢٣٥/١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: تمام بن نجیح، وقد ضعفه البخاري وجماعة، ووثقه يحيى ابن معين.

(٦) الترمذي (٣١) وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٠٧/١.

(٧) أبو داود (١٤٥) وقال: ابن القيم في «المهذب» ١٠٧/١ قال ابن حزم: لا يصح حديث أنس لهذا؛ لأنه عن طريق الوليد بن زوران وهو مجهول، وأعله القطان وفي هذا التعليل نظر، وقد روى عنه جعفر بن برقان وحجاج بن منهال وأبو المليح وغيرهم ولم يعلم فيه جرح.

بيده اليمنى فوضعها على رأسه، حتى تحدر من جوانب رأسه، وقال: هذا تمام الوضوء<sup>(١)</sup>.  
٥٧٦- واثلة رفعه: «من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة». «للكبير»  
بضعف<sup>(٢)</sup>.

٥٧٧- ابن مسعود رفعه: «لنتهكن الأصابع بالطهور، أو لتتهكنا النار». «لأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٥٧٨- ابن عباس رفعه: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٧٩- وله وللنسائي عن لقيط بن صبرة: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ.

قَالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَخَلَّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَبَالَغْ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَائِمًا»<sup>(٥)</sup>.

٥٨٠- أبو هريرة رفعه: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ لِلسَّيِّئَةِ»<sup>(٦)</sup>.

٥٨١- وفي رواية: مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ<sup>(٧)</sup>.

٥٨٢- ولأحمد: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، وَمَعَ كُلِّ

وُضُوءٍ بِسَوَاكٍ»<sup>(٨)</sup>.

٥٨٣- وللترمذي عن زيد بن خالد: أَنَّهُ يَشْهَدُ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاكُهُ عَلَيَّ أَذُنُهُ

مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا أُسْتَنَّ ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ<sup>(٩)</sup>.

٥٨٤- ولأبي داود عن عائشة أن النبي ﷺ: كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَيْقِظُ إِلَّا

تَسَوَّكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ<sup>(١٠)</sup>.

٥٨٥- وله ولمسلم والنسائي عن شريح بن هانئ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ

(١) الطبراني ٥٠/٢٢-٥١ والبزار كما في «كشف الأستار» ١٤٠/١ (٢٦٨) وقال الهيثمي ١٣٢/١: رواه

الطبراني والبزار، وفيه سعيد بن عبد الجبار، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»

وفي سند البزار والطبراني: محمد بن حجر وهو ضعيف.

(٢) رواه الطبراني ٦٤/٢٢ وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣٦/١: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه العلاء بن كثير

الليثي وهو مجمع على ضعفه.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٢٢/٣ (٢٦٧٤) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣٦/١: رواه الطبراني في

«الأوسط» ووقفه في «الكبير» على ابن مسعود وإسناده حسن.

(٤) الترمذي (٣٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) الترمذي (٧٨٨) وقال: حسن صحيح، والنسائي ٦٦/١.

(٦) البخاري (٧٢٤٠)، ومسلم (٢٥٢)، وأبو داود (٤٦)، والترمذي (٢٢)، والنسائي ١٢/١، ومالك ١٧٤/١

(٤٥٣).

(٧) البخاري (٨٨٧).

(٨) أحمد ٢٥٩/٢.

(٩) الترمذي (٢٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(١٠) أبو داود (٥٧)، وقال الألباني في «المشكاة» (٣٨٣): حديث حسن دون قوله: «ولا نهار» فإنه ضعيف.



النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ<sup>(١)</sup>.

٥٨٦- وللنسائي عنها رفعتها: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»<sup>(٢)</sup>.

٥٨٧- زاد «الكبير» و«الأوسط» عن ابن عباسٍ بضعف: «ومجلاة للبصر»<sup>(٣)</sup>.

٥٨٨- وللبخاري عن أبي موسى أَيْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسْتَنْ يَقُولُ: «أَغْ، أَغْ» وَالسَّوَاكُ

فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ<sup>(٤)</sup>.

٥٨٩- ولأبي داود: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَسْتَاكُ، وَقَدْ وَضَعَ السَّوَاكَ عَلَى طَرْفِ لِسَانِهِ

وَهُوَ يَقُولُ: «إِهْ إِهْ» يَعْنِي يَتَهَوَّعُ<sup>(٥)</sup>.

٥٩٠- وللنسائي: وَهُوَ يَقُولُ: «عَا عَا»<sup>(٦)</sup>.

٥٩١- أَنَسُ رَفَعَهُ: «لَقَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ». للبخاري والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٥٩٢- وله في أخرى: «لَقَدْ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ فِي السَّوَاكِ».

٥٩٣- عَائِشَةُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَنْ وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَأَوْحَى

إِلَيْهِ فِي فَضْلِ السَّوَاكِ أَنْ كَبَّرَ أَعْطَى السَّوَاكَ أَكْبَرَهُمَا. قالت: وكان يستاك فيعطيني السواك

لأغله، فأبدأ به فاستاك ثم أغله وأدفعه إليه. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٥٩٤- وعنهما رفعتها: «فَضْلُ الصَّلَاةِ سَوَاكٍ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سَوَاكٍ سَبْعُونَ صَلَاةً».

لأحمد والموصلي والبخاري<sup>(٩)</sup>.

٥٩٥- عليٌّ رَفَعَهُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ، ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي، قَامَ الْمَلِكُ خَلْفَهُ، فَيَسْتَمِعُ

لِقِرَاءَتِهِ، فَيَدْنُو مِنْهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - حَتَّى يَضَعَ فَاؤَهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ (من فيه)<sup>(١٠)</sup> شَيْءٌ

(١) مسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، والنسائي ١٣/١.

(٢) النسائي ١٠/١، وذكره البخاري معلقاً قبل حديث (١٩٣٤).

(٣) رواه الطبراني ٤٢٨/١١ (١٢٢١٥) بلفظ: «السواك يطيب الفم، ويرضى الرب»، و«الأوسط» ٢٧٨/٧

(٨٤٩٦) بتمامه وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٢٥ عن الحديث بزيادته: فيه بحر بن كنية السقاء، وقد

أجمعوا على ضعفه، وقال في ٨٧/٤: متروك. وقال الحافظ في «التلخيص» ١/٦١: رواه الطبراني من

طرق ضعيفة عن ابن عباس بزيادة: «مجلاة للبصر».

(٤) البخاري (٢٤٤).

(٦) النسائي ٩/١.

(٥) أبو داود (٤٩).

(٧) البخاري (٨٨٨)، والنسائي ١١/١. (٨) أبو داود (٥٠) وحسنه ابن حجر في «الفتح» ١/٢٨٤.

(٩) رواه أحمد ٢٧٢/٦ والبخاري كما في «كشف الأستار» ١/٢٤٤ (٥٠١) وأبو يعلى ١٨٢/٨ (٤٧٣٨) وقال

الهيثمي في «المجمع» ٢/٩٨: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى وقد صححه الحاكم.

(١٠) ساقط من (ب).

- من القرآن إلا صار في جوف الملك فظهروا أفواهكم للقرآن». للبخاري (١).
- ٥٩٦- عائشة: قلت: يا رسول الله، الرجل يذهب فوه، يستاك؟ قال: «نعم». قلت: كيف يصنع؟ قال: «يُدخل إصبعه في فيه فيدلكه». «للأوسط» بضعف (٢).
- ٥٩٧- معاذُ رُفِعَه: «نعم السواكُ الزيتونُ من شجرة مباركة، يطيبُ الفم، ويذهبُ بالحفر، وهو سواكي وسواكُ الأنبياء قبلي». «للأوسط» (بضعف) (٣) وفيه معلل بن محمد (٤).
- ٥٩٨- أبو خيرة الصباحي: كنتُ في الوفدِ الذين أتوا النبي ﷺ فزودنا الأراك نستاك به، فقلنا: يا رسول الله، عندنا الجريد، ولكننا نقبلُ كرامتك وعطيتك. فقال: «اللهم اغفرْ لعبد القيس». «للكبير» مطولا (٥).
- ٥٩٩- أبو أمامة رُفِعَه: «تَسَوَّكُوا فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جَبْرِيْلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفَرِّضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى إِنِّي لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَحْفِي مَقَادِمَ فَمِي». للقرظيني بضعف (٦).
- ٦٠٠- أبو هريرة رُفِعَه: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْسِمْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» (٧). للسته.
- ٦٠١- وفي رواية لأبي داود: «فإنه لا يدري أين باتت - أو أين كانت - تطوف (به)» (٨) (٩).

### الاستنشاق والاستنثار والإسباغ وغيرها

- ٦٠٢- أبو هريرة رُفِعَه: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ». للسته إلا الترمذي (١٠).
- (١) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ٢٤٤/١ (٤٩٦) وقال الهيثمي ٩٩/٢: رواه البزار ورجاله ثقات.
- (٢) «الأوسط» ٣٨١/٦ (٦٦٧٨) وقال الهيثمي ١٠٠/٢: وفيه عيسى بن عبد الله الأنصاري، وهو ضعيف.
- (٣) سقط من (ب).
- (٤) «الأوسط» ٢١٠/١ (٦٧٨) وقال الهيثمي ١٠٠/٢: فيه مُعَلَّل بن محمد، ولم أجد من ذكره.
- (٥) رواه الطبراني ٣٦٨/٢٢ وقال الهيثمي ١٠٠/٢: رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن.
- (٦) ابن ماجه (٢٨٩) وقال البوصري في «زوائد» ص ٧٢: هذا إسناد ضعيف، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.
- (٧) رواه البخاري (١٦٢)، ومسلم (٢٧٨)، وأبو داود (١٠٣) والترمذي (٢٤) والنسائي ٩٩/١.
- (٨) في (ب): يده.
- (٩) أبو داود (١٠٥).
- (١٠) رواه البخاري (١٦١)، ومسلم (٢٣٧) والنسائي ٦٦/١ - ٦٧.

٦٠٣- وفي أخرى لمسلم: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْجَرِهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَسْتَنْشِرْ»<sup>(١)</sup>.

٦٠٤- وللنسائي أي: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَسْتَنْشِرْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ<sup>(٢)</sup>.

٦٠٥- ابن عباس رفعه: «اسْتَنْشِرُوا مَرَّتَيْنِ بِالْعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٠٦- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُزَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٦٠٧- وفي رواية قال نعيم بن المجبر: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضِدِ، ثُمَّ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضِدِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ (قَالَ:)<sup>(٥)</sup> هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَقَالَ ﷺ: «أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِيلْ عُزَّتَهُ وَتَحَجِّبْهُ»<sup>(٦)</sup>.

٦٠٨- وفي أخرى: أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغَ الْمَنْكِبَيْنِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ بِنَحْوِهِ<sup>(٧)</sup> لمسلم.

٦٠٩- أبو حازم قال: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ - فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوُضُوءُ. فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُوحَ، أَنْتُمْ هَاهُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ، سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ». وللنسائي مثله دون: يا بني فروح<sup>(٨)</sup>.

٦١٠- ابن عباس: وَاللَّهِ مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ، فَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ، وَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَلَا نُنْزِي الْحُمْرَ عَلَى الْحَيْلِ<sup>(٩)</sup>. للنسائي والترمذي.

٦١١- أبو هريرة: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى

(١) مسلم (٢٣٧) ٢١. (٢) النسائي ٦٧/١، وقد رواه البخاري (٣٢٩٥).

(٣) أبو داود (١٤١) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٥٦).

(٤) البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦). (٥) ساقطة من ب.

(٦) مسلم (٢٤٦) ٣٤. (٧) مسلم (٢٤٦) ٣٥.

(٨) مسلم (٢٥٠)، والنسائي ٨٩/١.

(٩) الترمذي (١٧٠١)، والنسائي ٨٩/١. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

حضرت الصلاة، فدعا بماء فغسل يديه، واستنثر ومضمض، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً (ثلاثاً)<sup>(١)</sup>، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثاً (ثلاثاً)<sup>(٢)</sup>، ثم نضح (على)<sup>(٣)</sup> ثوبه، فقال: «هذا إسباغ الوضوء». للموصلي والبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦١٢- معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده: توضأ النبي ﷺ واحدة واحدة، فقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به». ثم توضأ ثنتين ثنتين، فقال: «من توضأ هكذا ضاعف الله أجره مرتين». ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً، فقال: «هذا إسباغ الوضوء». وهذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم. «للأوسط» بلين مطولاً<sup>(٥)</sup>.

٦١٣- أنس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ<sup>(٦)</sup>.

٦١٤- وفي رواية: يَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَائِكَ، ويتوضأ بمكوك. للشيخين والنسائي والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦١٥- وله (في أخرى): أنه ﷺ قال: «يُجْزِي فِي الْوُضُوءِ رِطْلَانِ مِنْ مَاءٍ»<sup>(٨)</sup>.

٦١٦- ولأبي داود: يَتَوَضَّأُ بِإِنَاءٍ يَسَعُ رِطْلَيْنِ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ<sup>(٩)</sup><sup>(١٠)</sup>.

٦١٧- وله للنسائي عن أمِّ عُمَارَةَ: أنه ﷺ تَوَضَّأَ بِمَاءٍ قَدَرُ ثَلَاثِي الْمُدِّ<sup>(١١)</sup>.

(١) ساقط من (ب).

(٢) ساقط من (ب).

(٣) في (ب): تحت.

(٤) رواه البخاري (٢٦٥) وأبو يعلى ١١/٤٧٠ (٦٥٨٩). وقال الهيثمي ١/٢٣٧: رواه أبو يعلى والبخاري، وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازي وفصائل الأعمال، وبقية رجاله الصحيح. (٥) «الأوسط» ٦/٢٣٩ (٦٢٨٨) وقال الهيثمي ١/٢٣٩: هكذا رواه مرحوم، عن عبد الرحيم بن زيد، عن أبيه، عن جده، ورواه غيره عن معاوية بن قرة، عن أن عمرو، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب، وعبد الرحيم بن زيد متروك. وأبوه مختلف فيه.

(٦) البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) ٥١.

(٧) رواه مسلم (٣٢٥) والنسائي ١/١٧٩.

(٨) رواه الترمذي (٦٠٩) وقال: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ- وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٩) رواه أبو داود (٩٥) وقال: ورواه شعبة قال: حدثني عبد الله بن جبير سمعت أنسا إلا أنه قال يتوضأ بمكوك، ولم يذكر رطلين. وقال المنذري ١/٨٦ (٨٦): وفي رواية قال: «يتوضأ بمكوك». وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٤) وقال: والمعروف في هذا الحديث وغيره بلفظ يتوضأ بمكوك، وفي رواية: بمد؛ وهو المكوك أ.هـ. (١٠) مكرر بالأصل.

(١١) رواه أبو داود (٩٤)، والنسائي ١/٥٨. وحسنه النووي في «خلاصة الأحكام» ١/١١٨ (٢١٥) وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٤): إسناده صحيح.

- ٦١٨- وعنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي مَنْزِلِنَا (فَأَخَذُ) <sup>(١)</sup> مِيضَاءَ لَنَا تَكُونُ مُدًّا أَوْ ثَلَاثَ مُدٍّ أَوْ رُبْعَ مُدٍّ، فَأَسْكُبُ عَلَيْهِ، فَيَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا لِلدَّارِمِيِّ <sup>(٢)</sup>.
- ٦١٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ <sup>(٣)</sup>. لأبي داود
- ٦٢٠- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرْفُ؟» فَقَالَ: «أَفِي الْوُضُوءِ سِرْفٌ؟» قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَيَّ نَهْرٍ جَارٍ». للقرظيني <sup>(٤)</sup>.
- ٦٢١- عَائِشَةُ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِرْقَةٌ يُنَشَفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ. للترمذي <sup>(٥)</sup>.
- ٦٢٢- وله عن مُعَاذٍ: رَأَيْتَهُ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرْفِ ثَوْبِهِ <sup>(٦)</sup>.
- ٦٢٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ». لأبي داود <sup>(٧)</sup>.
- ٦٢٤- وعنه رفعه: «من ذكر الله أول وضوئه طهر جسده كله، وإذا لم يذكر (اسم) <sup>(٨)</sup> الله لم يطهر منه إلا مواضع الوضوء».
- ٦٢٥- أَبُو مُوسَى: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي». هما لرزين <sup>(٩)</sup>.

(١) في (ب): فيأخذ.

(٢) رواه الدارمي ١/٥٤١ (٧١٧). قال الحاكم ١/١٥٢: ولم يحتج بآبِنِ عَقِيلٍ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، مُقَدَّمٌ فِي الشَّرْفِ، وَوَافِقُ الذَّهَبِيِّ. وَحَسَنُ الْأَلْبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١١٧).

(٣) رواه أبو داود (١٠٠)، وهو عند البخاري برقم (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥).

(٤) رواه ابن ماجه (٤٢٥). قال البوصيري في «الزوائد» (١٥١): هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف حبي بن عبد الله وابن لهيعة. وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٥) رواه الترمذي (٥٣) وقال: حديث عائشة ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد.

(٦) الترمذي (٥٤) وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَرَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بِنِ أَنْعَمِ الْأَفْرِيقِيِّ يَضَعِفَانِ فِي الْحَدِيثِ.

(٧) أبو داود (١٠١) وقال المنذري في «مختصره» ١/٨٨: وفي هذا الباب أحاديث ليست أساسانها مستقيمة. وحكى الأثرم عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال: ليس في هذا حديث يثبت، ونقل الشيخ الألباني قول البخاري بأن هذا الحديث أحسن شيء في الباب، وكذا تحسين الحافظ العراقي له. وقال الشيخ: حسن. ١ هـ «الإرواء» (٨١).

(٨) من (ب).

(٩) رواه النسائي ٦/٢٤ (٩٩٠٨)، وأبو يعلى ١٣/٢٥٧ (٧٢٧٣).

- ٦٢٦- أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «يا أبا هريرة، إذا توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فان حَفَظْتَكَ لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء». «للصغير»<sup>(١)</sup>.
- ٦٢٧- أبو الجنوب: رأيت علياً يستقي ماءً لوضوئه فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الجنوب. فإني رأيت عمر أستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الحسن، فإني رأيت رسول الله ﷺ يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: «مه يا عمر، فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد». للموصلي، والبزار بضعف أبي الجنوب<sup>(٢)</sup>.
- ٦٢٨- وابصة: سألت النبي ﷺ عن كل شيء حتى عن الوسخ الذي يكون في الأظفار. فقال: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك». «للكبير» بضعف<sup>(٣)</sup>.
- ٦٢٩- أبو هريرة رفعه: «إذا توضأ أحدكم، فلا يشبك بين أصابعه». «للأوسط» وفيه عتيق بن يعقوب<sup>(٤)</sup>.
- ٦٣٠- يزيد بن أبي عبيدة: أن سلمة بن الأكوع إذا توضأ يأخذ المسك فيديفه في يده، ثم يمسح به لحيته. «للكبير»<sup>(٥)</sup>.
- ٦٣١- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: سَمِعْتُ شَيْبَةَ أَبَا رَوْحٍ مِنْ ذِي الْكَلَّاحِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَأَ بِالرُّومِ فَتَرَدَّدَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَسَ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ، إِنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ». لأحمد<sup>(٦)</sup>.
- 
- (١) رواه الطبراني في «الصغير» ١٣١/١-١٣٢ (١٩٦) وقال: لم يرده عن علي بن ثابت أخو (ابن أخي) عزة بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد، تفرد به عمرو بن أبي مسلمة. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٢٠: رواه الطبراني في «الصغير»، وإسناده حسن.
- (٢) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٣٦/١ (٢٦٠) وقال: لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا عن عمر بهذا الإسناد. وأبو يعلى في «مسنده» ١/٢٠٠ (٢٣١). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٢٧: رواه أبو يعلى، والبزار، وأبو الجنوب: ضعيف.
- (٣) رواه الطبراني ١٤٧/٢٢ (٣٩٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٣٨: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه طلحة بن زيد الرقي، وهو مجمع على ضعفه.
- (٤) «الأوسط» ١/٢٥٦ (٨٣٨) وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة إلا الدراوردي. ورواه الناس: عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ.
- وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: عتيق بن يعقوب، ولم أر من ذكره، وبقي رجال الصحيح.
- (٥) رواه الطبراني ٧/٦٥٥ (٦٢٢٠) وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٠: ورجاله رجال الصحيح.
- (٦) أحمد ٥/٣٦٣، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤١: ورجاله رجال الصحيح.

- ٦٣٢- أنسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ. قِيلَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِي أَحَدُنَا الوُضُوءَ مَا لَمْ يُحَدِّثْ. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.
- ٦٣٣- بُرَيْدَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: فَعَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ. قَالَ: «عَمْدًا فَعَلْتَهُ يَا عُمَرُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.
- ٦٣٤- عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التِّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كَلَهُ: فِي طُهُورِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَتَعَلَّهُ. للسته إلا مالكا<sup>(٣)</sup>.

### نواقض الطهارة

- ٦٣٥- عَلِيُّ بْنُ طَلْقٍ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَكُونُ فِي الْفَلَاقَةِ فَتَكُونُ مِنْهُ الرُّوِيحَةُ، وَيَكُونُ فِي الْمَاءِ قَلَةٌ. فَقَالَ ﷺ: «إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٤)</sup>. للترمذي وأبي داود.
- ٦٣٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ»<sup>(٥)</sup>.
- ٦٣٧- وَفِي رِوَايَةٍ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». للترمذي ولمسلم وأبي داود نحوه<sup>(٦)</sup>.
- ٦٣٨- وَلأحمد: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَنَسَ بِهِ كَمَا يَأْنِسُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ لِيَفْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>(٧)</sup>.
- ٦٣٩- وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِذَا سَكَنَ لَهُ زَنْقُهُ أَوْ أَلْجَمُهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنْتُمْ تَرَوْنَ ذَلِكَ، أَمَّا الْمَرْنُوقُ فَتَرَاهُ مَائِلًا، وَأَمَّا الْمَلْجُومُ فَتَرَاهُ فَاتِحًا فَاهُ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى»<sup>(٨)</sup>.
- ٦٤٠- ابن مسعود رَفَعَهُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَأْخُذُ شِعْرَةً مِنْ دَبْرِهِ،

(١) البخاري (٢١٤)، وأبو داود (١٧١)، والترمذي (٦٠)، والنسائي ٨٥/١.

(٢) مسلم (٢٧٧)، وأبو داود (١٧٢)، والترمذي (٦١)، والنسائي ٨٦/١.

(٣) البخاري (٤٢٦)، ومسلم (٢٦٨)، وأبو داود (٤١٤٠)، والترمذي (٦٠٨).

(٤) أبو داود (١٠٠٥)، والترمذي (١١٦٤) وقال: حديث حسن، وسمعت محمدًا يقول: لا أعرف لعلي بن طلق

عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد.

(٥) مسلم (٣٦٢) والترمذي (٧٤).

(٦) مسلم (٣٦٢)، وأبو داود (١٧٧)، والترمذي (٧٥).

(٧) أحمد ٣٣٠/٢ وقال الهيثمي ٢٤٢/١: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٨) أحمد ٣٣٠/٢.

فيرى أنه قد أحدث، فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا». «للكبير» بلين<sup>(١)</sup>.  
 ٦٤١- وفي رواية: «إن الشيطان يلطف بالرجل في صلاته ليقطع عليه صلاته، فإذا أعياه نفخ في دبره، فإذا أحس أحدكم من ذلك شيئا». بنحوه<sup>(٢)</sup>.  
 ٦٤٢- عبد الله بن زيد: شكى إلى النبي ﷺ الرجلُ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.  
 ٦٤٣- وفي رواية لرزين: «إذا دخل أحدكم المسجد فوجد شيئا بين ألبتبه، فلا يخرج حتى يسمع فشيئها أو طينها».

٦٤٤- جرير أن عمر صلى بالناس، فخرج من إنسان شيء، فقال: عزمت على صاحب هذا إلا توضأ وأعاد الصلاة. فقال جرير: أو تعزم على كل من سمعها أن يتوضأ ويعيد الصلاة؟ فقال: نعمًا قلت، جزاك الله خيرا. فأمرهم بذلك. «للكبير»<sup>(٤)</sup>.  
 ٦٤٥- عَلِيٌّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرَتِ الْمَقْدَادِ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ». للسته<sup>(٥)</sup>.

٦٤٦- ورواية أبي داود: «وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأَنْثِيَّتَهُ»<sup>(٦)</sup>.

٦٤٧- ورواية النسائي: «وَيَغْسِلُ مَدَاكِبِرَهُ»<sup>(٧)</sup>.

٦٤٨- ولأبي داود والترمذي عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ نَحْوَ ذَلِكَ، وَفِيهِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبٍ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهِ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ ثَوْبِكَ»<sup>(٨)</sup>.

٦٤٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ، وَعَنْ

(١) الطبراني ٢٤٩/٩ (٩٢٣٠) وقال الهيثمي ٢٤٢/١: وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة إلا أنه مدلس ولم يصرح بالسماح.

(٢) الطبراني ٢٤٩/٩ (٩٢٣١) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٣/١: رجال موثوقون.

(٣) البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١)، وأبو داود (١٧٦) والنسائي ٩٨-٩٩.

(٤) الطبراني ٢٩٢/٢ (٢٢١٣) وقال الهيثمي ٢٤٤/١: ورجاله رجال الصحيح. قلت: بل فيه مجالد بن سعيد: قال البخاري: كان يحيى بن سعيد يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه. وكان أحمد يراه شيئا. وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه، ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي وقال أبو حاتم: لا يحتج به: «تهذيب التهذيب» ٢٤/٤.

(٥) البخاري (١٣٢)، ومسلم (٣٠٣)، وأبو داود (٢٠٧)، والنسائي ٢١٤-٢١٥.

(٦) أبو داود (٢٠٨). (٧) النسائي ٩٦/١.

(٨) أبو داود (٢١٠)، والترمذي (١١٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح ولا يعرف مثل هذا إلا من حديث محمد بن إسحاق.



الماء يَكُونُ بَعْدَ المَاءِ، فَقَالَ: «ذَاكَ المَذْيُ، وَكُلُّ فَحْلٍ يَمْدِي، فَتَغَسِّلُ مِنْ ذَلِكَ فَرَجَكَ وَأَنْثِيكَ، وَ(تَوْضُأً) (١) وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ». لأبي داود (٢).

٦٥٠- أبو الدرداء: أَنَّ النَبِيَّ ﷺ قَاءَ وَكَانَ صَائِمًا فَتَوَضَّأَ قَالَ مَعْدَانُ: وَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ. للترمذي وأبي داود (٣).

٦٥١- المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ لَيْلَةَ طُعْنِ فَأَيَّقَظَهُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ وَلَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ (يَسْحَبُ) (٤) دَمًا. لمالك (٥).

٦٥٢- جَابِرٌ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي: فِي عَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَأَصَابَ رَجُلٌ أَمْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَحَلَفَ أَنْ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَهْرِيقَ دَمًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَتَّبِعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْزِلًا فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا؟» فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: «كُونَا بِفِمْ الشَّعْبِ». قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فِمْ الشَّعْبِ أَضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، فَأَتَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَهُ عَرَفَ أَنَّهُ رَيْبَةُ اللَّقُومِ فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ وَنَزَعَهُ حَتَّى رَمَاهُ بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ أَنَبَهُ صَاحِبُهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُمْ قَدْ نَذَرُوا بِهِ هَرَبَ، وَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَلَا أُنبِهُتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَى. قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَفْرُؤُهَا فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا. لأبي داود (٦).

٦٥٣- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ أَمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ، قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: وَمَنْ هِيَ إِلا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ. لأصحاب السنن (٧).

٦٥٤- ابنُ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قُبِّلَةُ الرَّجُلِ أَمْرَأَتُهُ وَجَسَّهَا بِيَدِهِ مِنَ المُلَامَسَةِ، فَمَنْ قَبَّلَ أَمْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ. للموطأ (٨).

٦٥٥- طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ: جَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ

(١) في ب: تتوضأ.

(٢) أبو داود (٢١١) وقال الزيعلي في «نصب الراية» ١/٩٣: قال عبد الحق في «أحكامه»: إسناده لا يحتج به.

(٣) أبو داود (٢٣٨١)، الترمذي (٨٧) وقال: جود حسين المعلم هذا الحديث، وحديث حسين أصح شيء في

(٤) في الأصل: يثقب، والمثبت من «الموطأ».

الباب.

(٥) «الموطأ» ١/٤٤ (١٠١).

(٦) أبو داود (١٩٨)، وصححه ابن خزيمة (٢٧).

(٧) أبو داود (١٧٩)، والترمذي (٨٦) وابن ماجه (٥٠٢). وقال أبو عيسى: لا يصح في الباب شيء. وقال أيضًا

في «العلل» ١/١٦٣-١٦٤: سألت البخاري عنه فقال: حبيب لك أبي ثابت لم يسمع من عروة.

(٨) «الموطأ» ١/٤٩ (١٧).

ذَكَرَهُ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ قَالَ: «وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضَغَةٌ مِنْهُ» أَوْ قَالَ: «بَضْعَةٌ مِنْهُ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (١).  
 ٦٥٦- بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ رَفَعَتْهُ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يَصْلِي حَتَّى يَتَوَضَّأَ». «لِلْمَوَاطِ»  
 وَأَصْحَابِ السَّنَنِ (٢).

٦٥٧- زَادَ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ» بَعْدَ ذِكْرِهِ أَوْ أَنْشِيَهُ: «أَوْ رَفَعِيهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضَوْءَهُ  
 لِلصَّلَاةِ» (٣).

٦٥٨- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَإِنَّمَا أَمْرَأَةٌ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ».  
 لِأَحْمَدَ (بِعَنْتَةِ) (٤) بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ (٥).

٦٥٩- وَ«لِلْأَوْسَطِ» بَلِيْنٌ: عَنِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: سَتَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَدْخُلُ  
 يَدَهَا فِي فَرْجِهَا فَقَالَ: «عَلَيْهَا الْوَضُوءُ» (٦).

٦٦٠- وَ«لِلْكَبِيرِ»: أَنَّهُ سَتَلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَضْرِبُ يَدَهَا، فَتَصِيبُ فَرْجَهَا، فَقَالَ:  
 «تَتَوَضَّأُ» (٧).

٦٦١- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ جَالِسًا ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. لِمالِكِ (٨).

٦٦٢- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «الْعَمِيْنَانِ وَكَاءِ السَّهِّ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ». لِأَبِي دَاوُدَ (٩).

٦٦٣- ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ وَنَفَّخَ، ثُمَّ قَامَ

(١) أَبُو دَاوُدَ (١٨٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٥) وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رَوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ رَوَى الْحَدِيثَ  
 أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ عَنِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ عَنِ أَبِيهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ عَتَبَةَ،  
 وَحَدِيثُ مِلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ أَصَحُّ وَأَحْسَنُ. وَالنَّسَائِيُّ ١/١٠١، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٨٣). وَقَالَ  
 ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِصِ» ١/١٩٩-٢٠٠: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السَّنَنِ وَالدَّارِقُطَنِيُّ، وَصَحَّحَهُ  
 عَمْرٍو بْنُ الْفَلَاسِ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (١٨١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٢) وَالنَّسَائِيُّ ١/١٠٠-١٠١ وَابْنُ مَاجَةَ (٤٧٩)، «الْمَوَاطِ» ١/٤٧ (١١١).

(٣) «الْأَوْسَطِ» ٢/١٢٤ (١٤٥٧)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٢٤٥: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ  
 الشَّاذِكُونِيُّ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَضْعِيفِهِ.

(٤) فِي (ب): بَضْعَفٍ.

(٥) رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ٢/٢٢٣. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٢٤٥: وَفِيهِ بَقِيَّةُ بْنِ الْوَلِيدِ، وَقَدْ  
 عَنَتَهُ وَهُوَ مَدْلَسٌ. وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ إِسْنَادَهُ فِي «الإِرْوَاءِ» ١/١٥١-١٥٢.

(٦) «الْأَوْسَطِ» ٤/٢٥ (٣٥١٨) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٢٤٥: وَفِيهِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيُّ،  
 وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَضْعِيفِهِ.

(٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/١٩٢ (٤٨٤)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٢٤٥: وَفِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ضَعَفَهُ  
 أَحْمَدُ وَيَحْيَى فِي رِوَايَةٍ، وَوَقَّعَهُ فِي أُخْرَى، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ.

(٨) «الْمَوَاطِ» ١/٢٧ (٥٨).

(٩) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣) وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي «مَخْتَصَرِ السَّنَنِ» ١/١٤٥: وَفِي إِسْنَادِهِ بَقِيَّةُ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالْوَضِيْنُ بْنُ عَطَاءٍ،  
 وَفِيهِمَا مَقَالٌ. وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١٩٩).

فصَلِّي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ. قَالَ: «إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، فَإِنَّهُ إِذَا أَضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ». للترمذي (١).

٦٦٤- أبو أمامة رفعه: «وضوء النوم أن تمس الماء، ثم تمسح بتلك المسحة وجهك وبإيديك ورجليك كمسحة التيمم». «للكبير» بضعف ولأبي داود والنسائي (٢).

٦٦٥- أسماء بنتُ أبي بكر قالت في حديث الكسوف: قُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، قَالَ عُرْوَةُ: وَلَمْ تَتَوَضَّأْ (٣).

٦٦٦- عَائِشَةُ فِي حَدِيثٍ وَفَاتِهِ ﷺ أَنَّهُ أَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُ فَاغْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا. قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ. الْحَدِيثُ كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٤).

٦٦٧- أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ: إِنَّمَا اتَّوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». هِيَ لِلْسِتَّةِ إِلَّا الْبَخَارِي (٥).

٦٦٨- وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اتَّوَضَّأُ مِنْ طَعَامٍ أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَلَالًا لِأَنَّ النَّارَ مَسَّتَهُ. فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَصَى فَقَالَ: أَشْهَدُ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» (٦).

٦٦٩- وَرِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اتَّوَضَّأُ مِنَ الدُّهْنِ، اتَّوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا ابْنَ أَخِي إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا (٧).

٦٧٠- وَرِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ» (٨).

٦٧١- وَلِلنَّسَائِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي طَلْحَةَ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (٩).

٦٧٢- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. لِمَالِكٍ وَابْنِ بَخْرَةَ

(١) رواه أبو داود (٢٠٢)، والترمذي (٧٧)، وقال أبو داود: هو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدلاني عن قتادة ..... وذكرت حديث يزيد لأحمد فانتهرني أستعظما له، وقال: ما ليزيد الدلاني يدخل على

أصحاب قتادة! ولم يعبا بالحديث. وضعفه الشيخ أحمد شاكِر في تعليقاته على «سنن الترمذي». (٢) رواه الطبراني ١٢٨/٨ (٧٥٨٤) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٨/١: فيه العلاء بن كثير الليثي وقد أجمعوا على ضعفه.

(٣) مسلم (٩٠٥)، والموطأ ٢٣٥/١ (٦٠٤). (٤) مسلم (٤١٨)، والنسائي ١٠١/٢.

(٥) مسلم (٣٢٥)، والنسائي ١٠٥/١. (٦) النسائي ١٠٥/١-١٠٦.

(٧) الترمذي (٧٩). (٨) أبو داود (١٩٤).

(٩) النسائي ١٠٦/١ وصحيح الطريقتين الألباني في «صحيح النسائي».

والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٧٣- ولمسلم: لَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً<sup>(٢)</sup>.

٦٧٤- ولأبي داود: ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى<sup>(٣)</sup>.

٦٧٥- وللترمذي عن عمرو بن أمية: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَى السَّكِينِ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٤)</sup>.

٦٧٦- ولأبي داود والنسائي عن جابر قال: كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ<sup>(٥)</sup>.

٦٧٧- سُؤِيدُ بْنُ التُّعْمَانِ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ فَدَعَانِي بِالْأَطْعِمَةِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بَسْوِيقٍ، فَأَمَرَنِي بِفُتْرِي وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَيَّ الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. لِمَالِكِ وَالْبَخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٦٧٨- عبد الرحمن بن تميم الأشعري قال: قلت لمعاذ: هل كنتم تتوضئون مما غيرت النار؟ قال: نعم، إذا أكل أحدنا مما غيرت النار غسل يديه وفاه، فكنا نعد هذا وضوءاً. للبخار بضعف<sup>(٧)</sup>.

٦٧٩- ابن مسعود قال: لأن أتوضأ من الكلمة الخبيثة أحب إلي من أن أتوضأ من الطعام الطيب. «للكبير»<sup>(٨)</sup>.

٦٨٠- أنس: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَلَمْ يُمَضِّضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

٦٨١- جابر: أن النبي ﷺ شرب لبنًا فمضمض من دسمه. للبخار بضعف<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٢٠٧)، والنسائي ١٠٨/١، «الموطأ» ٢٨/١ (٦٢).

(٢) مسلم (٣٥٤).

(٣) الترمذي (١٨٣٦) وقد رواه البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥).

(٤) أبو داود (١٩٢)، والنسائي ١٠٨/١. وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ١٤٤/١: رواه أبو داود والنسائي وغيرهما بأسانيد صحيحة.

(٥) البخاري (٢٠٩)، والنسائي ١٠٨/١-١٠٩، «الموطأ» ٢٨-٢٩ (٦٣).

(٦) رواه البزار في «البحر الزخار» ١٠٨/٧ (٢٦٦٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٩/١: وهو من رواية الحسن بن يحيى الخشني وهو ضعيف.

(٧) رواه الطبراني ٢٤٨/٩ (٩٢٢٢). وقال الهيثمي ٢٥٤/١ في «المجمع»: رجاله موثقون.

(٨) أبو داود (١٩٧)، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٣١٣/١. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٢): إسناده حسن وقواه ابن شاهين.

(٩) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٤٩/١ (٢٨٧). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٥٠/١: فيه: أيوب بن يسار وهو ضعيف.

٦٨٢- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ» قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ» قَالَ: أَأَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «لَا». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٦٨٣- ابْنُ عَمْرٍو رَفَعَهُ: «تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَتَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الْإِبِلِ». للفرزويني<sup>(٢)</sup>.

٦٨٤- ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيٍّ، وَلَا نَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا<sup>(٣)</sup>.  
٦٨٥- أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبَ فَتَوَضَّأْ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَتَوَضَّأْ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمْرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ. قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٦٨٦- وَأَثَلُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الْوَضُوءُ مِمَّا خَرَجَ وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ. وَالصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ<sup>(٥)</sup>. «لللكبير».

٦٨٧- أَبُو بَرِيدَةَ بْنُ الْحَصِيبِ رَفَعَهُ: «مَنْ مَسَّ صَنِمًا فَلْيَتَوَضَّأْ». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٨٨- الزَّيْبِيُّ قَالَ: أَسْتَقْبَلُ النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلُ فَنَاوَلَهُ يَدَهُ، فَأَبَى أَنْ يَتَنَاوَلَهَا، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ يَدَهُ فَتَنَاوَلَهَا. فَقَالَ لَهُ: «يَا جَبْرِيلُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْخُذَ بِيَدِي؟» قَالَ: إِنَّكَ أَخَذْتَ بِيَدِ يَهُودِيٍّ، فَكَرِهْتَ أَنْ تَمَسَّ يَدِي يَدًا مَسَهَا كَافِرٌ. «للأوسط» بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٦٠).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٩٧) قال البوصيري في «الزوائد» (١٨٠): هذا إسناد فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة، وخالد بن عمرو مجهول الحال، وهو في مسلم من حديث جابر بن سمرة.

(٣) رواه أبو داود (٢٠٤). قال الحاكم ١/١٧١: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا ذكر الموطئ، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٠٠).

(٤) رواه أبو داود (٦٣٨). قال المنذري في «مختصر السنن» ٦/٥١ (٣٩٢٨): وفي إسناده: أبو جعفر، رجل من أهل المدينة، لا يعرف اسمه. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٩٧).

(٥) رواه الطبراني ٩/٢٥١ (٩٢٣٧) قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٣: ورجاله موثقون.

(٦) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/١٤٦ (٢٨٩). قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٦: رواه البزار، وفيه صالح بن حيان، وهو ضعيف.

(٧) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣/١٦٤ (٢٨١٣). قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٦: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: عمر بن رياح، وهو مجمع على ضعفه.

- ٦٨٩- ابن مسعود: كنا نتوضأ من الأبرص إذا مسسناه. «للكبير» و«الأوسط» بلين<sup>(١)</sup>.
- ٦٩٠- ابن عباس رفعه: «إذا رَعَفَ أحدكم في صلاته فليَنصَرِفْ فليَغسِلْ عنه الدَّم، ثم لِيُعِدْ وضوءه وليستقبل صلاته»<sup>(٢)</sup>.
- ٦٩١- مَالِكُ: بلغني أن ابن عَبَّاسٍ كَانَ يَرَعُفُ فِي الصَّلَاةِ فَيَخْرُجُ يَغْسِلُ الدَّم، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَنْبِي عَلَيَّ مَا قَدْ صَلَّى<sup>(٣)</sup>.
- ٦٩٢- وله: أن ابن عُمَرَ كَانَ إِذَا رَعَفَ أَنْصَرَفَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَجَعَ فَبَنَى وَلَمْ يَتَكَلَّمْ<sup>(٤)</sup>.
- ٦٩٣- أبو موسى: بينما النبي ﷺ يصلي بالناس إذ دخل رجل فتردى في حفرة كانت في المسجد، وكان في بصره ضرر، فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة. «للكبير»<sup>(٥)</sup>.
- ٦٩٤- جابرُ قال: سئل عن الرجل يضحك في الصلاة، قال: يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء<sup>(٦)</sup>. للموصلي.
- ٦٩٥- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ، فَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ جَمَاعَةٍ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ وَلْيَنْصَرِفْ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٦٩٦- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «إِذَا أَحَدَّثَ وَقَدْ جَلَسَ لِأَخِيرِ صَلَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ». للترمذي وقال: ليس بقوي الإسناد مضطرب<sup>(٨)</sup>.

- (١) رواه الطبراني ١٣٠/١٠ (١٠٢٠٢)، وفي «الأوسط» ٤١/٦-٤٢ (٥٧٣٨) قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٤٦: وفيه: جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس.
- (٢) رواه الطبراني ١٦٥/١١ (١١٣٤٧٤) قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٤٦: وفيه: محمد بن مسلمة، ضعفه الناس، وقال الدارقطني: لا بأس به، ولكن رواه عن ابن أرقم، عن عطاء، ولا ندرى من ابن أرقم.
- (٣) رواه مالك ٤٢/١ (٩٦). (٤) رواه مالك ٤٢/١ (٩٥).
- (٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٤٦ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه: محمد بن عبد الملك الدقيقي، ولم أر من ترجمه، وبقيته رجاله موثقون.
- (٦) رواه أبو يعلى ٢٠٤/٤ (٢٣١٣)، وعلقه البخاري في الوضوء باب (٣٤) وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٨٠: هذا التعليق وصله سعيد بن منصور، والدارقطني وغيرهما، وهو صحيح من قول جابر ... أ.هـ.
- (٧) رواه أبو داود (١١١٤)، وقال الحاكم ١/ ١٨٤: صحيح على شرطهما، وواقفه الذهبي وقال: من أفتى بالحيل يحتج به. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٢٠): إسناده صحيح.
- (٨) رواه الترمذي (٤٠٨)، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٣٢٢-٣٢٣: أما حديث «إذا أحدث ... الحديث، فقد ضعفه الحفاظ. وقال الألباني كما في «المشكاة» (١٠٠٨): فيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف، ومع ذلك فهو معارض للحديث الصحيح «وتحليلها التسليم».

### المسح على الخفين

٦٩٧- المغيرة: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُغْيِرَةُ، خُذِ الْإِدَاوَةَ» فَأَخَذْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمَّهَا فَصَاقَتْ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ وَمَسَحَ عَلَيَّ خُفِّيهِ<sup>(١)</sup>.

٦٩٨- وفي رواية: وَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفِّيهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٦٩٩- زاد أحمد بعد طَاهِرَتَانِ: «ثُمَّ لَمْ أَمْشِ حَافِيًا بَعْدُ»<sup>(٣)</sup>.

٧٠٠- ولمسلم في أخرى: مَسَحَ عَلَيَّ الْخُفَّيْنِ، وَمَقْدَمَ رَأْسِي، وَعِمَامَتِي<sup>(٤)</sup>.

٧٠١- وفي أخرى: تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِي، وَعَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى الْخُفَّيْنِ<sup>(٥)</sup>.

٧٠٢- ولأبي داود: فَصَاقَتْ فَأَدْرَعَهَا أَدْرَاعًا، ثُمَّ أَهْوَيْتُ إِلَى الْخُفَّيْنِ لِأَنْزَعَهُمَا، فَقَالَ: «دَعِ الْخُفَّيْنِ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُ الْقَدَمَيْنِ الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ» بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٧٠٣- وفي أخرى: مَسَحَ عَلَيَّ الْخُفَّيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسَيْتُ؟ قَالَ: «بَلْ، أَنْتَ نَسَيْتَ بِهَذَا أَمْرِي رَبِّي». وللنسائي نحوه<sup>(٧)</sup>.

٧٠٤- وفيه: ثُمَّ صَلَّى بِنَا<sup>(٨)</sup>.

٧٠٥- وفي أخرى: ثم مسح على الخفين، ثم قال: «حاجتك؟» فقلت: يا رسول الله، ليست لي حاجة. فجننا وقد أم الناس عبد الرحمن بن عوف، وقد صلى بهم ركعة من الصبح، فذهبت لأودنه فنهاني فصلينا ما أدر كنا وقضينا ما سبقنا. وللباقي نحو ذلك<sup>(٩)</sup>.

٧٠٦- بلال بن رباح أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار. لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٦٣)، ومسلم (٢٧٤). (٢) رواه البخاري (٢٠٦)، ومسلم (٢٧٤) ٧٩.

(٣) رواه أحمد ٢٤٥/٤.

(٤) رواه مسلم (٢٧٤) ٨٢.

(٥) رواه مسلم (٢٧٤) ٨٣.

(٦) رواه أبو داود (١٥١).

(٧) رواه أبو داود (١٥٦)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٠): إسناده ضعيف من أجل بكير، والحديث

في «الصحيحين» وغيرهما، دون قوله: «فقلت...» فهذه الزيادة منكورة.

(٨) رواه النسائي ٨٢/١. وهذه الرواية عند مسلم (٢٧٤) ٧٨.

(٩) رواه مسلم (٢٧٤) ٠٨١، وأبو داود (١٤٩)، والنسائي ٦٣-٦٤/١.

(١٠) رواه مسلم (٢٧٥)، والترمذي (١٠١)، والنسائي ٧٥/١.

٧٠٧- ولأبي داود: يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمُوقِيهِ<sup>(١)</sup>.  
 ٧٠٨- أبو عُبَيْدَةَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ: السُّنَّةُ يَا ابْنَ أَخِي. وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ فَقَالَ: أَمِسَّ الشَّعْرَ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٠٩- جَرِيرٌ بِالِثَّمِّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقِيلَ: تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالِثَّمِّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ قَالَ الْأَعْمَشُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ، لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ. للشيخين والنسائي ولأبي داود نحوه<sup>(٣)</sup>.

٧١٠- وفيه قالوا: إنما كان ذلك قبل نزول المائدة. قال: ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة وللترمذي نحو هذا<sup>(٤)</sup>.

٧١١- الْمُغْيِرَةُ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرِيَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ. للترمذي وأبي داود. وقال: كان ابن مهدي لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة: مسح على الخفين. قال: وروي هذا عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه مسح على الجوريين. وليس بالمتصل ولا بالقوي. قال: ومسح على الجوريين علي، وأبو مسعود، والبراء، وأنس، وأبو أمامة، وسهل بن سعد، وعمرو بن حريث، وروي ذلك عن عمرو وابن عباس<sup>(٥)</sup>.

٧١٢- أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسِ الثَّقَفِيِّ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ -يَعْنِي: المِيضَاءَ- فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧١٣- الْمُغْيِرَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ<sup>(٧)</sup>.

٧١٤- وفي رواية: مسح على ظهر الخفين. للترمذي وأبي داود، وزاد في الأصل والنسائي لكن روايته هنا لا تزيد على روايته الماضية<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٢).

(٢) رواه الترمذي (١٠٢) وقال الألباني: صحيح الإسناد. أنظر «صحيح الترمذي».

(٣) رواه البخاري (٣٨٧)، ومسلم (٢٧٢)، وأبو داود (١٥٤)، والنسائي ٨١/١.

(٤) رواه الترمذي (٩٤).

(٥) رواه أبو داود (١٥٩)، والترمذي (٩٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٣٧): إسناده صحيح على شرط البخاري وصححه ابن حبان واحتج به ابن حزم ... أ.هـ.

(٦) رواه أبو داود (١٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٥٠).

(٧) رواه أبو داود (١٦٥)، وقال: وبلغني أنه لم يسمع ثور من رحابي، والترمذي (٩٧)، وقال: سألت أبا زرعة، ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح.

(٨) ورواه أبو داود (١٦١)، والترمذي (٩٨)، وقال: حديث حسن. وقال في «تلخيص الحبير» ١٥٩/١: وهذا أصح من حديث وجابر عن كاتب المغيرة. أي [الحديث السابق].



٧١٥- عن عليّ قال: لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ الحُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسْحُ أَعْلَاهُ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧١٦- شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الحُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا بَنِي أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ. لمسلم والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧١٧- وله وللترمذي: عن صفوان بن عَسَالٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ حِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ بَوْلٍ وَعَائِطٍ وَنَوْمٍ<sup>(٣)</sup>.

٧١٨- أَبِي بَنْ عِمَارَةَ وَكَانَ قَدْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ القِبْلَتَيْنِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَسَحَ عَلَى الحُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: يَوْمًا؟ قَالَ: «وَيَوْمَيْنِ». قَالَ: وَثَلَاثَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَمَا شِئْتَ»<sup>(٤)</sup>.

٧١٩- وفي رواية: حتّى بلغ سبعا قال ﷺ: «نعم، ما بدا لك». وليس بالقوي لأبي داود، وللقزويني بإسناد حسن<sup>(٥)</sup>.

٧٢٠- أبو بردة قال: آخر غزوة غزونا مع النبي ﷺ أمرنا أن نمسح على خفافنا للمسافر ثلاثة أيام بلياليهن، وللمقيم يوم وليلة ما لم يخلع. «للكبير»<sup>(٦)</sup>.

٧٢١- أبو أمامة: رأيت النبي ﷺ لما رماه ابن قمئة إذا توضأ حل عن عصابة، ومسح عليها بالوضوء. «للكبير» بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٦٢) وقال الحافظ: إسناده صحيح. أنظر: «تلخيص الحبير» ١/١٦٠. وصححه الألباني

أيضًا في «صحيح أبي داود» (١٥٢).

(٢) رواه مسلم (٢٧٦)، والنسائي ١/٨٤.

(٣) رواه الترمذي (٩٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ١/٨٣-٨٤.

(٤) رواه أبو داود (١٥٨)، وقال الحاكم ١/١٧٠: أبي بن عماره صحابي معروف، وهذا إسناد مصري لم ينسب

واحد منهم إلى جرح. وتعبه الذهبي بقوله: بل مجهول. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/١٦١-

١٦٢ بعد ما ذكر الحديث: ضعفه البخاري.

(٥) رواه أبو داود (١٥٨)، وابن ماجه (٥٥٧)، وقال الألباني: ضعيف جدًا. «ضعف أبي داود» (٢٢).

(٦) رواه الطبراني ٢٠/٤١٨ (١٠٠٥) عن أبي بردة عن المغيرة به ... الحديث ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/

٢٥٩ عن أبي بردة وقال: فيه: عمر بن رديح، ضعفه أبو حاتم، وقال يحيى بن معين: صالح الحديث.

(٧) رواه الطبراني ٨/١٣١ (٧٥٩٧). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٤: فيه: حفص بن عمر العدني، وهو

ضعيف. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/١٤٧: إسناده ضعيف، وأبو أمامة لم يشهد أحدا، وقال

البيهقي: لا يثبت عن النبي في هذا الباب شيء ... أ.هـ.

## التيمم

٧٢٢- عَائِشَةُ حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ التِّمَاسِيَةَ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَاتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسُهُ عَلَيَّ فَخِذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ أَحَدُ النُّقْبَاءِ: مَا هِيَ بِأَوْلَى بِرَكَّتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ<sup>(١)</sup>.

٧٢٣- وفي رواية قالت: سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ. وفيها: فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ حَبَسَتْ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ. فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَوْجَعَنِي<sup>(٢)</sup>.

٧٢٤- وفي أخرى: اسْتَعْرَثَ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَتَرَكْتُ آيَةَ التَّيْمُمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَلِمَالِكٍ وَالنَّسَائِيَّ نَحْوَهُ<sup>(٣)</sup>.

٧٢٥- عَمَارٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ (بِأَوْلَادٍ)<sup>(٤)</sup> الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ فَانْقَطَعَ عَقْدٌ لَهَا مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسُ أُتْبَعَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَعَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: حَبَسَتْ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ رُخْصَةً التَّطَهَّرَ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَنْفُضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْأَبَاطِ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَا يَعتَبِرُ بِهَذَا النَّاسَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧). وأبو داود (٣١٧)، والنسائي ١/١٦٣-١٦٥، ومالك ١/٥٩ (١٤٧).

(٢) رواه البخاري (٤٦٠٨). (٣) رواه البخاري (٣٧٧٣)، ومسلم (٣٦٧) ١٠٩.

(٤) في (أ): بولات، والصواب ما أثبتناه من «سنن أبي داود».

(٥) رواه أبو داود (٣٢٠)، والنسائي ١/١٦٧. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٣٨): إسناده صحيح على

شرط الشيخين.

٧٢٦- وفي رواية: ضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ ثُمَّ مَسَحُوا بِوُجُوهِهِمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ مَرَّةً أُخْرَى فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلَّهَا إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ مِنْ بَطْنِ أَيْدِيهِمْ<sup>(١)</sup>.

٧٢٧- وفي أخرى نحوه، ولم يذكر المناكب والأباط. قال ابن الليث: إلى ما فوق المرفقين<sup>(٢)</sup>. لأبي داود والنسائي نحو ذلك.

٧٢٨- شَقِيقٌ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَتِمُّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ لِأَوْشَكِ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ، قُلْتُ: وَإِنْ كَرِهْتُمْ هَذَا لِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا» فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٣)</sup>.

٧٢٩- ولمسلم: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدِكَ هَكَذَا». ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهَرَ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَوْلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ<sup>(٤)</sup>.

٧٣٠- وفي رواية: قَالَ أَبُو مُوسَى فَدَعَانَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ<sup>(٥)</sup>.

٧٣١- وفي أخرى: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا». وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ فَنَفَضَ يَدَيْهِ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ نَحْوَ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>.

٧٣٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ وَلَمْ أَجِدْ مَاءً. فَقَالَ: لَا (تُصَلِّ)<sup>(٧)</sup>. فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَصَابَتْنَا

(١) رواه أبو داود (٣١٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٣٦).

(٢) رواه أبو داود (٣١٩) أنظر: «صحيح أبي داود» (٣٣٧).

(٣) رواه البخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨). (٤) رواه مسلم (٣٦٨) ١١٠.

(٥) رواه البخاري (٣٤٦). (٦) رواه مسلم (٣٣٨) ١١١.

(٧) في (أ): تصلي، والصواب ما أثبتناه من مسلم.

جَنَابَةَ فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ، ثُمَّ تَنْفُخَ، ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفْيَكَ». فَقَالَ عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّارُ. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: نُوَلِّيكَ مَا نُوَلَّيْتُ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(١)</sup>.

٧٣٣- ولأبي داود: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَكَانِ الشَّهْرِ أَوْ الشَّهْرَيْنِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ أَصَلِّي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ<sup>(٢)</sup>.

٧٣٤- وفي أخرى: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ ضَرَبَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَالذَّرَاعَيْنِ إِلَى نِصْفِ السَّاعِدِ وَلَمْ يَبْلُغِ الْمِرْفَقَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

٧٣٥- وفي أخرى: ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفْيَهُ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، أَوْ إِلَى الذَّرَاعَيْنِ. قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَلَمَةُ يَقُولُ: الْكَفَيْنِ وَالْوَجْهَ وَالذَّرَاعَيْنِ. فَقَالَ لَهُ مَنْصُورٌ: أَنْظِرْ مَا تَقُولُ، فَإِنَّهُ لَا يَذْكُرُ الذَّرَاعَيْنِ غَيْرَكَ<sup>(٤)</sup>.

٧٣٦- وفيه: فَشَكَ سَلَمَةُ فَقَالَ: لَا أَذْرِي ذَكَرَ الذَّرَاعَيْنِ أَمْ لَا<sup>(٥)</sup>. وللترمذي بعض ذلك.

٧٣٧- عائشةُ رفعتهُ: «في التيمم ضربتان: ضربةٌ للوجه وضربةٌ لليدين الى المرفقين». للبخاري بضعف<sup>(٦)</sup>.

٧٣٨- عمرانُ بنُ حصينٍ: رأى رسولَ الله ﷺ رجلاً مُعْتَرِلاً لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ: «يَا فَلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْني جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ. فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ». لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨) ١١٢.

(٢) رواه أبو داود (٣٢٢) مطولاً، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٤٥): إسناده صحيح، ولم يخرجهُ الشيخان في «صحيحهما» .. ثم بين علة ذلك وهي وجود زيادة حكم عليها بالشذوذ.

(٣) رواه أبو داود (٣٢٣)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٤٦): صحيح دون قوله: والذراعين ... إلى قوله ولم يبلغ المرفقين؛ فإنه شاذ والصواب: والكفين، وبه حكم البيهقي وهو الذي لم يرو صاحباً الصحيحين غيره. أهـ وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي ١/٢١٠-٢١١.

(٤) رواه أبو داود (٣٢٥). وانظر «صحيح أبي داود» (٣٥٠).

(٥) رواه الترمذي (١١٤)، والنسائي ١/١٦٥-١٦٦.

(٦) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ١/١٥٩ (٣١٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٣: رواه البخاري، وفيه: الحريش بن الخريت، ضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري.

(٧) رواه البخاري (٣٤٨)، ومسلم (٦٨٢)، والنسائي ١/١٧١.

٧٣٩- أبو ذرٍّ: أَجْتَمَعَتْ غَنِيمَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَبَدُ فِيهَا». فَبَدَرَتْ إِلَى الرَّبْدَةِ، فَكَانَتْ تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَمَكْتُ الْخَمْسَ وَالسَّتَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَسَكْتُ. فَقَالَ: «نُكَلِّتُكَ أُمَّكَ أَبَا ذَرٍّ لِأَمِّكَ الْوَيْلُ». فَدَعَا لِي بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ فَجَاءَتْ بِعَسٍّ فِيهِ مَاءٌ فَسَرَّتْنِي بِثَوْبٍ، وَاسْتَرَّتْ بِالرَّاحِلَةِ وَاعْتَسَلْتُ فَكَأَنِّي أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلًا فَقَالَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضَوْءُ الْمُسْلِمِ، وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمِسْهُ جِلْدَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»<sup>(١)</sup>.

٧٤٠- وفي رواية: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أَعْرُبُ عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي فَتُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَصْلِي بِغَيْرِ طَهْوَرٍ. فَأَمَرَ لِي بِمَاءٍ. بنحوه. لأبي داود والترمذي والنسائي مختصراً<sup>(٢)</sup>.

٧٤١- ابنُ عَبَّاسٍ، سُئِلَ عَنِ التَّيْمَمِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ وَقَالَ فِي التَّيْمَمِ: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ وَقَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ وَكَانَتْ السُّنَّةُ فِي الْقَطْعِ الْكَفَيْنِ إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ<sup>(٣)</sup> يَعْني: التَّيْمَمِ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٤٢- حكيم بن معاوية، عن عمه: قلت: يا رسول الله، إني أغيب الشهر عن الماء، ومعني أهلي فأصيب منهم؟ قال: نعم. قلت: يا رسول الله إني أغيب أشهراً؟ قال: وإن غبت ثلاثين سنة. «لللكبير»<sup>(٥)</sup>.

٧٤٣- طَارِقٌ: أَنْ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يُصَلِّ، فَذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَبْتَ» فَأَجْنَبَ آخَرَ فَيَتِمُّ وَصَلَّى، فَأَتَاهُ فَقَالَ: «أَصَبْتَ». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٧٤٤- ابنُ عَبَّاسٍ: أَصَابَ رَجُلًا جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَحْتَلَمَ فَأَمَرَ

(١) رواه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ١٧١/١. وصححه الحاكم ١٧٦/١ - ١٧٧، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه أبو داود (٣٣٣)، وقال الألباني في صحيح أبي داود (٣٥٩): إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والدارقطني.

(٣) في (أ)، و(ب): الكفين، والصواب ما أثبتناه من «سنن الترمذي».

(٤) رواه الترمذي (١٤٥)، وقال: حديث حسن غريب صحيح. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد.

(٥) رواه الطبراني ٣٣٧/٢٠ (٧٩٧). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٦٣/١: رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٦) رواه النسائي ١٧٢/١ - ١٧٣، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح الإسناد.

بِالْأَغْسَالِ فَأَغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالَ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٤٥- وفي رواية رزين: ثم أحتمل فسأل من لا علم له بالسنة: هل له رخصة في التيمم؟ فقالوا له: لا. فاغتسل فمات، بنحوه. وفيه: «إنما كان يكفيه أن يتيمم وأن يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها، ويغسل سائر جسده». لرزين.

٧٤٦- وزاد القزويني بلين قَالَ عَطَاءٌ: وَبَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجِرَاحُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٧- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَحْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ أَعْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْأَغْسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا». فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا<sup>(٣)</sup>.

٧٤٨- وفي رواية: فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم. (فذكر)<sup>(٤)</sup> نحوه ولم يذكر التيمم<sup>(٥)</sup>.

٧٤٩- ورويت هذه القصة عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال فيه: فتييمم. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٥٠- أبو سعيد: خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا

(١) رواه أبو داود (٣٣٧) وقال المنذري: أخرجه منقطعاً وأخرجه ابن ماجه موصولاً ... أنظر «مختصر سنن أبي داود» ٢٠٩/١. وقال الألباني: حديث حسن، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحهما» وقال الحاكم: حديث صحيح، ووافقه الذهبي أ.هـ. «صحيح أبي داود» (٣٦٥).

(٢) رواه ابن ماجه (٥٧٢)، وقال البوصيري في «المصباح» ص ٨١: هذا إسناد منقطع، وقال الدارقطني للأوزاعي: عن عطاء مرسل. أ.هـ. وحسنه الألباني دون بلاغ عطاء. أنظر «صحيح أبي داود» (٣٦٥).

(٣) علقه البخاري قبل حديث (٣٤٥)، وصله أبو داود (٣٣٤) وقال الحافظ في «الفتح» ٤٥٤/١: هذا التعليق وصله أبو داود والحاكم، ثم قال: وإسناده قوي لكنه علقه بصيغة التمرير؛ لكونه أختصره.... وقال الألباني: حديث صحيح وصححه ابن حبان ... أ.هـ. «صحيح أبي داود» (٣٦١).

(٤) في (ب): فذكروا.

(٥) رواه أبو داود (٣٣٥). وصححه الحاكم ١٧٧/١، ووافقه الذهبي. وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم، وقال النووي: إن الحديث حسن أو صحيح اه أنظر «صحيح أبي داود» (٣٦٢).

(٦) قال أبو داود بعد الحديث (٣٣٥). وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٦٣): لم أجد من وصله.

صَعِيدًا طَيِّبًا فَصَلِّيًا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرَ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: «أَصَبْتَ السَّنَةَ وَأَجْرَاتِكَ صَلَاتِكَ». وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٥١- ابن عمر: أقبل من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمبرد النعم، فتيمم وصلّى ثم دخل المدينة، والشمس مرتفعة فلم يعد. لرزين، ولمالك نحوه<sup>(٢)</sup>.

٧٥٢- ابن عباس أنّ رسول الله ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِيهِرِيقُ الْمَاءِ فَيَتَمَسَّحُ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ. قال: «ما أدري لعلّي ما أبلغه». لأحمد و«الكبير» بلبن<sup>(٣)</sup>.

٧٥٣- عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا واقع بعض أهله، فكسل أن يقوم، ضرب يده على الحائط فتيمم. «للأوسط» بضعف<sup>(٤)</sup>.

٧٥٤- ابن عباس قال: من السنة أن لا يصلي الرجل بالتيمم إلا صلاة واحدة، ثم يتيمم للأخرى. «للكبير» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٧٥٥- (أبو جهنم)<sup>(٦)</sup>: أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقية رجل فسلم عليه فلم يرد حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه، ثم ردّ عليه السلام. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

### غسل الجنابة

٧٥٦- أبو سعيد: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء، حتى إذا كنا في بني

(١) رواه أبو داود (٣٣٨)، وقال أبو داود: وذكر أبي سعيد الخدري في هذا الحديث ليس بمحفوظ وهو مرسل. وصححه الحاكم ١٧٨/١-١٧٩، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٦٦): صحيح، وقواه النووي، وأخرجه ابن السكن في «صحيحه».

(٢) رواه مالك ١/٦٢ (١٥٣).

(٣) رواه أحمد ١/٣٠٣، وابن المبارك في «الزهد» (٢٩٢) والطبراني ١٢/٢٣٨ (١٢٩٨٧)، وقال الألباني في «الصحيح» (٢٦٢٩): رواية ابن المبارك مع سائر العبادة عن ابن لهيعة صحيحة عند العلماء كما ذكروا في ترجمته؛ ولذلك فالإسناد عندي صحيح؛ لأن سائر رجاله ثقات معروفون من رجال مسلم ... أ.هـ.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ١/٢٠٢ (٦٤٥). قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٤: فيه: بقية بن الوليد وهو مدلس. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٧٩٤).

(٥) رواه الطبراني ١١/٦٢ (١١٠٥٠). قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٤: فيه الحسن بن عمارة، وقد ضعفه شعبة وسفيان وأحمد بن حنبل. وقال الألباني في «الضعيفة» (٤٢٣): موضوع.

(٦) في (أ): أبو جهنم، والصواب ما أثبتناه من «صحيح البخاري».

(٧) رواه البخاري (٣٣٧)، ومسلم (٣٦٩) معلقًا، والنسائي ١/١٦٥.

سَالِمٍ وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَابِ عِثْبَانَ فَصَرَخَ بِهِ فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ». فَقَالَ عِثْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعَجَّلُ عَنِ أَمْرَاتِهِ وَلَمْ يُنَمِّنْ مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٧٥٧- وله وللبخاري: قال لرجلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ فُحِطْتَ فَلَا غَسْلَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٨- ولأبي داود: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٩- وللترمذي عن أبي بِنِ كَعْبٍ: «إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُحْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٠- زاد أبو داود: لقلة الثياب<sup>(٥)</sup>.

٧٦١- وللترمذي عن ابن عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي الْأَحْتِلَامِ»<sup>(٦)</sup>.

٧٦٢- عائشةُ قال أبو موسى: ذَكَرَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الْغَسْلَ فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: لَا يَجِبُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ. فَقُلْتُ: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَفَمَنْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ عَائِشَةَ فَأَذِنَ لِي فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدْتِكَ فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ. قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ قَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»<sup>(٧)</sup>.

٧٦٣- وفي رواية: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَكْسَلُ، هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَلِيزَهُ ثُمَّ نَعْتَسِلُ». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

٧٦٤- ولمالك: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». فَقَالَ: لَا أَسْأَلُ عَنْ هَذَا أَحَدًا بَعْدَكَ أَبَدًا»<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٤٣).

(٢) رواه البخاري (١٨٠)، ومسلم (٣٤٥).

(٣) رواه أبو داود (٢١٥).

(٤) رواه أبو داود (٢١٤).

(٥) رواه الترمذي (١١٢)، وقال: سمعت الجارود يقول: سمعت وكيعا، يقول: لم نجد هذا الحديث إلا عند

شريك. وقال الحافظ في «تليخيص الجبير» ١/١٣٥: في إسناده لين. وقال الألباني في «صحيح الترمذي»:

صحيح دون قوله: في الاحتلام ... وهو ضعيف الإسناد موقوف.

(٦) رواه مسلم (٣٤٩).

(٧) رواه مسلم (٣٥٠).

(٨) رواه مالك ١/٥٢ (١٢٧).



- ٧٦٥- زاد الترمذي: قالت: فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَسَلْنَا<sup>(١)</sup>.
- ٧٦٦- وللشيخين عن أبي هريرة فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ<sup>(٢)</sup>.
- ٧٦٧- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «إِذَا التَّقَى الْخِتَانِ وَتَوَارَتِ الْحَشْفَةُ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». للقرظيني<sup>(٣)</sup>.
- ٧٦٨- عَائِشَةُ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئل عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَذْكُرُ أَحْتِلَامًا، قَالَ: «يَغْتَسِلُ». وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ أَحْتَلَمَ وَلَمْ يَجِدْ بَلَلًا. قَالَ: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ». قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَالْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرَّجَالِ»<sup>(٤)</sup>. للترمذي وأبي داود.
- ٧٦٩- أُمُّ سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ -وهي امرأة أبي طلحة- قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا أَحْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ» إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «تربت يداك، فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلدها»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٧٠- ومن رواياته قالت: فضحت النساء<sup>(٦)</sup>.
- ٧٧١- ومنها: فَعَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ، يَعْنِي: وَجْهَهَا، وَقَالَتْ<sup>(٧)</sup>.
- ٧٧٢- ومنها: فضحكت أم سلمة<sup>(٨)</sup>. للشيخين وللباقيين نحوه.
- ٧٧٣- وصح أيضًا عن عَائِشَةَ بَدَلَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَنَّهَا قَالَتْ: أَفْ لَكَ، أَتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ؟<sup>(٩)</sup>.
- ٧٧٤- وفي رواية: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا أَحْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: تَرِبَتْ يَدَاكِ. فَقَالَ ﷺ: «دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ
- 
- (١) رواه الترمذي (١٠٨)، وقال الألباني: صحيح أنظر «صحيح الترمذي».
- (٢) رواه البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٤٨).
- (٣) رواه ابن ماجه (٦١١)، قال البوصيري في «الزوائد» ١١٣/١ (٢٠٩): رواه الترمذي من حديث عائشة وقال: حسن صحيح، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث ابن ماجه ضعيف؛ لضعف حجاج بن أرطاة وتدليس، وقد روى بالعنعنة. أ.هـ. وقال الألباني في «الصحيحه» (١٢٦١): إسناده حسن إن شاء الله بمجموع طريقه عن عمرو بن شعيب.
- (٤) رواه أبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣) وفيه عبدالله بن عمر. قال الترمذي: ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣٥): حديث حسن. وقول أم سليم: المرأة ترى... إلخ؛ أخرجه أبو عوانه في «صحيحه» من حديث أنس. وقال ابن القطان: إنه صحيح.
- (٥) رواه البخاري (٢٨٢)، ومسلم (٣١٣)، وأبو داود (٢٣٧) والترمذي (١٢٢)، والنسائي ١١٢/١-١١٤.
- (٦) مسلم (٣١٠).
- (٧) البخاري (١٣٠).
- (٨) للبخاري (٣٣٢٨).
- (٩) لمسلم (٣١٤).

الشَّبَّةُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ؟ إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخَوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ<sup>(١)</sup>.

٧٧٥- ولمسلم: عن أمِّ سُلَيْمٍ: قال: «نَعَمْ، فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَّةُ؟ إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ عَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ، فَمِنْ أَيُّهُمَا عَلَا وَسَبَقَ يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٦- وللنسائي: عن أنسٍ: «فَأَيُّهُمَا سَبَقَ كَانَ الشَّبَّةُ»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٧- أبو هريرة رفعه: «أَنْ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَاعْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا البَّسْرَ».

لأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٧٨- عليُّ رفعه: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهَا، فُعِلَ بِهَا كَذَا وَكَذَا مِنْ النَّارِ». قَالَ عَلِيُّ: فَمِنْ نَمَّ عَادَيْتُ شَعْرَ رَأْسِي وَكَانَ يَجْزُ شَعْرَهُ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٧٩- ثوبان: أَسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَنْشُرْ رَأْسَهُ فَلْيَغْسِلْهُ حَتَّى يَبْلُغَ أَصُولَ الشَّعْرِ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيَّهَا أَنْ لَا تَنْقُضَهُ لِتَعْرِفَ عَلَيَّ رَأْسِهَا

ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ بِكَفِّهَا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٨٠- عائشة: أَنْ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَفْرُغُ بِمِيمِنِهِ

ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ بِكَفِّهَا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٨٠- عائشة: أَنْ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَفْرُغُ بِمِيمِنِهِ

(١) لمسلم (٣١٤) ٣٣.

(٢) رواه النسائي ١١٥/١ - ١١٦.

(٤) رواه أبو داود (٢٤٨)، وفيه: الحارث بن وجيه، قال عنه أبو داود: حديثه منكر وهو ضعيف.

ورواه الترمذي (١٠٦)، وقال: حديث غريب، وهو شيخ ليس بذلك. وقال أبو حاتم في «العلل» ٢٩/١: حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث. وقال الحافظ في «التلخيص» ١٤٢/١: هو ضعيف جداً، وقال البيهقي: أنكره أهل العلم بالحديث، البخاري وأبو داود وغيرهما أ.هـ. وانظر «ضعيف أبي داود» (٣٧).

(٥) رواه أبو داود (٢٤٩). وقال المنذري في «مختصر السنن» ١٦٥/١: أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده عطاء بن السائب وقد وثقه أيوب السخيتاني وأخرج له البخاري حديثاً مقروناً بأبي بشر وقال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وقال الإمام أحمد: من سمع منه قديماً فهو صحيح ومن سمع منه حديثاً لم يكن شيء... أ.هـ. وقال الحافظ في «التلخيص» ١٤٢/١: إسناده صحيح، فإنه من رواية عطاء بن السائب، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل الإختلاط، ثم قال: قيل إن الصواب ووقفه على علي... أ.هـ. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٨): هذا إسناده ضعيف، وحماد بن سلمة قد سمع من عطاء في الإختلاط، ونقل عن يحيى بن معين أنه قال: جميع من سمع من عطاء سمع منه في الإختلاط إلا شعبة والثوري. أ.هـ.

(٦) رواه أبو داود (٢٥٥)، وقال المنذري في «مختصر السنن» ١٦٩/١ في إسناده محمد بن إسماعيل بن عياش وأبوه، وفيهما مقال. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٥٠): إسناده صحيح. وقواه ابن القيم والشوكاني. ونقل عن ابن القيم أنه قال: وهذا إسناده شامي، وأكثر أئمة الحديث يقول: حديث إسماعيل بن عياش عن الشاميين صحيح. أ.هـ.

عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ، لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي  
أُصُولِ الشَّعْرِ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى  
سَائِرِ جَسَدِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ. للسته بلفظ مسلم (١).

٧٨١- ومن رواياته: دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفَيْهِ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ  
الْأَيْسَرِ ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَيْهِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ. للبخاري (٢).

٧٨٢- ومنها: بَدَأَ بِكَفَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ مَرَاقِفَهُ وَأَفَاضَ عَلَيْهِمَا الْمَاءَ، فَإِذَا  
انْقَاهُمَا أَهْوَى بِهِمَا إِلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْوُضُوءَ (٣).

٧٨٣- ومنها: قالت: لَئِنْ شِئْتُمْ لِأَرْبَابِكُمْ أَثْرَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ حَيْثُ كَانَ  
يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ (٤).

٧٨٤- ومنها: ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَنَحْنُ نَفِيضُ عَلَى رُءُوسِنَا خَمْسًا  
مِنْ أَجْلِ الضُّفْرِ (٥).

٧٨٥- ومنها: يَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ، حَتَّى إِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ أَدْخَلَ يَدَهُ  
الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ صَبَّ بِالْيُمْنَى وَعَسَلَ فَرْجَهُ بِالْيُسْرَى، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ صَبَّ بِالْيُمْنَى عَلَى  
الْيُسْرَى فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَاسْتَشْتَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ مِائَةً كَفَيْهِ ثَلَاثًا (٦).

٧٨٦- ومنها: يُفْرُغُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ (٧).

٧٨٧- ابنُ عمر: كان إذا اغتسل فتح عينيه، وأدخل أصبعه في سرتة. «لللكبير» (٨).

٧٨٨- مِيمُونَةُ: سَتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ  
بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ، وَمَا أَصَابَهُ ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ ثُمَّ تَوَضَّأَ  
وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ (٩).

٧٨٩- وفي رواية: فَنَاوَلْتُهُ نُوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ، وَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ بِيَدَيْهِ (١٠). للشيخين.

(١) رواه البخاري (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦)، وأبو داود (٢٤٢)، والترمذي (١٠٤)، والنسائي ١/١٣٤، ومالك  
٥٠/١ (١٢٠).

(٢) رواه البخاري (٢٥٨).

(٣) رواه أبو داود (٢٤٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٤٤). وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٤) إسناده ضعيف؛ لانقطاعه وضعفه المنذري  
بقوله: هذا مرسل الشعبي لم يسمع من عائشة.

(٥) رواه أبو داود (٢٤١). وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٣): إسناده ضعيف جدًا...

(٦) رواه النسائي ١/١٣٢-١٣٣.

(٧) رواه النسائي ١/١٣٣.

(٨) رواه الطبراني ١٢/٢٦٧ (١٣٠٧٠).

(٩) رواه البخاري (٢٨١)، ومسلم (٣١٧).

(١٠) رواه البخاري (٢٧٦).

٧٩٠- وفي أخرى لمسلم: فناولته المنديل فلم يأخذه، وجعل ينفذ الماء عن جسده، فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: كانوا لا يرون بالمنديل بأسًا، ولكن كانوا يكرهون العادة، ونحو ذلك. لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٧٩١- وله عن عمر نحوه، وفيه: حَتَّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمَسَّحْ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الْمَاءَ<sup>(٢)</sup>.

٧٩٢- أُمُّ سَلَمَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقِضُهُ لِلْحِيضَةِ وَالْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «لَا إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتَمِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِي». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٧٩٣- وفي رواية: «اغْمِزِي قُرُونِكَ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٤- عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا أَعْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ، وَاعْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ، قَالَتْ: وَاعْتَسَلْنَ لِبَنِّ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا أَعْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ، أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَخْلِقْنَ رُءُوسَهُنَّ؟! لَقَدْ كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَمَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرَغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاعَاتٍ. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٧٩٥- محمد الباقر، قَالَ لِي جَابِرٌ: أَتَانِي ابْنُ عَمِّكَ، يُعَرِّضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ لِي: كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفُوفٍ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، فَقَالَ لِي الْحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ. للشيخين والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٧٩٦- وفي رواية: أنه قال لسائله عَنِ الْغُسْلِ: «يَكْفِيكَ صَاعٌ» فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ<sup>(٧)</sup>.

٧٩٧- قتادة: أن أنسًا حدثهم أن النبي ﷺ رفعه: كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣١٧)، وأبو داود (٢٤٥)، والنسائي ١/١٣٧-١٣٨.

(٢) رواه النسائي ١/٢٠٥-٢٠٦.

(٣) رواه مسلم (٣٣٠)، وأبو داود (٢٥١)، والترمذي (١٠٥) والنسائي ١/١٣١، وابن ماجه (٦٠٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٥٢) وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٧).

(٥) رواه مسلم (٣٣١). (٦) رواه البخاري (٢٥٦)، ومسلم (٣٢٩).

(٧) رواه البخاري (٢٥٢).

(٨) رواه البخاري (٢٦٨)، ومسلم (٣٠٩)، وأبو داود (٢١٨) والترمذي (١٤٠)، والنسائي ١/١٤٣-١٤٤،

وابن ماجه (٥٨٨).

٧٩٨- أبو رافع: أن النبي ﷺ طاف ذات يوم على نسائه، يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ، وَعِنْدَ هَذِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا قَالَ: «هَذَا أَرْكَبِي وَأَطِيبُ وَأَطْهَرُ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٩٩- أبو سعيد رفته: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٨٠٠- عائشة: أن النبي ﷺ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٨٠١- وعنها: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من قدح، يقال له: الْفَرْقُ. قال سفيان: الْفَرْقُ ثَلَاثَةٌ أَصْعَ<sup>(٤)</sup>.

٨٠٢- وفي رواية: قال أبو سلمة: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَا، وَأَخُوهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ، قَدَّرَ الصَّاعَ فَاعْتَسَلْتُ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرًا، وَأَفْرَعْتُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا، قَالَتْ: وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُءُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ. للشيخين ومالك وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٨٠٣- وعنها: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَوْرٍ مِنْ شَبِوٍ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٨٠٤- أم كلثوم بنت عبد الله بن زمعة: أن جدتها أم سلمة زوج النبي ﷺ دَفَعَتْ إِلَيْهَا مَخْضَبًا مِنْ صُفْرٍ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ فِيهِ، وَكَانَ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ أَوْ أَقْلٍ. «لِلْكَبِيرِ» وفيه: أم كلثوم<sup>(٧)</sup>.

٨٠٥- أبو هريرة رفته: «يَكْفِي مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ سِتَّةُ أَمْدَادٍ». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢١٩)، وقال: حديث أنس أصح من هذا. والحديث قواه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٣٧٦.

(٢) رواه مسلم (٣٠٨)، وأبو داود (٢٢٠)، والترمذي (١٤١) والنسائي ١/١٤٢، وابن ماجه (٥٨٧).

(٣) رواه أبو داود (٢٥٠)، والترمذي (١٠٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح والنسائي ١/١٣٧، وابن ماجه (٥٧٩). وقال الحاكم ١/١٥٣: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي قال

المنذري في «مختصر السنن» ١/١٦٥: حسن. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٥).

(٤) رواه البخاري (٢٥٠)، ومسلم (٣١٩)، والنسائي ١/١٢٧.

(٥) رواه البخاري (٢٥١)، ومسلم (٣٢٠)، والنسائي ١/١٢٧.

(٦) رواه أبو داود (٩٨)، والبيهقي ١/٣١ وقال: جوده حوثرة بن أشرس وقصر به بعضهم عن حماد، فقال: عن

رجل لم يسم شعبة، وأرسله بعضهم فلم يذكر في إسناده عروة. وقال الألباني في «صحيح أبي داود»

(٨٨): حديث صحيح.

(٧) رواه الطبراني ٢٣/٣٥٤ (٨٣٠). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٩: وأم كلثوم هذه لم أر من ترجمها،

وبقية رجاله ثقات.

(٨) رواه البخاري (١٥٩/٣١٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٢: رواه البخاري

وفيه: يزيد بن عبد الملك التولي، وقد ضعفه كلهم: البخاري، ويحيى في إحدى الروايتين عنه،

والنسائي، ووثقه ابن معين في رواية.

٨٠٦- يعلَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَغْتَسِلُ بِالْبُرَازِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبِيْبٌ سِتِيْرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتِيْزْ». لَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (١).

٨٠٧- ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَفَعَهُ: «لَا يَغْتَسِلَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، وَلَا فَوْقَ سَطْحٍ لَا يُوَارِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَى فَإِنَّهُ يُرَى». لِلْقَزْوِيْنِي بَلِيْن (٢).

٨٠٨- أَبُو السَّمْحِ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلَيْ» فَأَوْلِيهِ فَقَايَ فَاسْتَرَّهُ بِهِ لِلنَّسَائِي (٣).

٨٠٩- أُمُّ هَانِي: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَأَتَيْتُهُ فَجَاءَ أَبُو ذَرٍّ بِجَفْنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، وَإِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِيْنِ فَسَتَرَهُ أَبُو ذَرٍّ فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ سَتَرَ النَّبِيَّ ﷺ أبا ذر فاغتسل. لأحمد، ومر نحوه في: أحكام المياه (٤).

٨١٠- ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ خَمْسِيْنِ، وَالغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مِرَارٍ، وَغُسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثُّوْبِ سَبْعَ مِرَارٍ، فَلَمَّ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلَاةُ خَمْسًا، وَغُسْلُ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَغُسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثُّوْبِ مَرَّةً. لَأَبِي دَاوُدَ (٥).

٨١١- عَائِشَةُ: رَبَّمَا اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَدْفَأَ بِي، فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَلَمْ اغْتَسِلْ. لِلتِّرْمِذِي (٦).

٨١٢- وَعنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِخَطْمِيٍّ، وَهُوَ جُنْبٌ، فَيَجْتَرِي بِذَلِكَ

(١) رواه أبو داود (٤٠١٢)، وقال أبو داود: أتم. والنسائي ١/٢٠٠. وحسنه الألباني في «المشكاة» ١/١٣٩ (٤٤٧).

(٢) رواه ابن ماجه (٦١٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٥٦).

(٣) رواه النسائي ١/١٢٦. قال الحافظ في «التلخيص» ١/٣٨: قال البزار وأبو زرعة: ليس لأبي السمع غيره وقال البخاري: حديث حسن.

(٤) رواه أحمد ٦/٣٤١. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٩: ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح خلا قصة أبي ذر، وستر كل واحد منهما الآخر.

(٥) رواه أبو داود (٢٤٧)، وفيه: عبد الله بن عضم. قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٥: منكر الحديث جداً قال المنذري في «مختصر السنن» ١/١٦٤ (٢٤٠): عبد الله بن عضم، ويقال: ابن عصمة، نصيب، ويقال: كوني، كنيته: أبو علوان، تكلم فيه غير واحد، والراوي عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليماني، ولا يحتاج بحديثه.

(٦) رواه الترمذي (١٢٣)، وقال: هذا حديث ليس بإسناده بأس. قال الألباني في «المشكاة» ١/١٤٢-١٤٣ (٤٠٩): وفيه كل البأس فحريث هو: ابن أبي مطر، وهو ضعيف، وتركه البخاري والنسائي، وهو أفة هذا الخبر أه بتصرف.

وَلَا يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ<sup>(١)</sup>.

٨١٣- وعنها: كُنَّا نَعْتَسِلُ وَعَلَيْنَا الضَّمَادُ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَلَّاتٍ وَمُحْرِمَاتٍ. هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨١٤- علي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْحَلَاءِ فَيَقْرِئُنَا الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْبُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٨١٥- ابن عباس: أنه لم ير بالقراءة للجنب بأساً. لرزين<sup>(٤)</sup>.

٨١٦- ابن عمر: رفعه: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»<sup>(٥)</sup>. للكبير والصغير.

٨١٧- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنْبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ<sup>(٦)</sup>. للسته بلفظ البخاري.

٨١٨- ومن رواياته: إِذَا كَانَ جُنْبًا وَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(٧)</sup>.

٨١٩- ومنها: سَأَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ: أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ فَرُبَّمَا أُغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ: قَالَ قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً<sup>(٨)</sup>.

٨٢٠- ومنها: كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٥٦). وقال المنذري في «مختصر السنن» ١/١٦٩: فيه: رجل من بني سُوءة: مجهول. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٩).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٤). قال المنذري في «مختصر السنن» ١/١٦٩: إسناده حسن. قال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٩): إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير عمر بن سويد وهو ثقة.

(٣) رواه أبو داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٦) وقال: حديث حسن صحيح. والنسائي ١/١٤٤، وابن ماجه (٥٩٤) وفي إسناده: عبدالله بن سلمة الكوفي، وقد نقل المنذري في «مختصر السنن» ١/١٤٦ عن البخاري والشافعي أحمد تضعيفهم له، وسود حفظه في آخر حياته، وقد روي هذا الحديث بعد ما كبر، قاله شعبة أ.ه. بتصرف. قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٠٨: وصححه الترمذي وابن حبان، وضعف بعضهم روايته. والحق أنه من قبيل الحسن، يصلح للحجة أ.ه. وضعف الحديث الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣١)، وقال متعقباً ابن حجر: فلعله لم يستحضر- حين كتابة هذا- أن الراوي المشار إليه- وهو عبدالله بن سلمة إنما روى الحديث في كبره حالة سوء حفظه.

(٤) ذكره البخاري قبل حديث (٣٠٥).

(٥) رواه الطبراني ١٢/٣١٣ (١٣٢١٧)، وفي «الصغير» ٢/٢٧٧ (١١٦٢) قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٦: ورجاله موثقون. وقال الحافظ في «التلخيص» ١/١٣١ (١٧٥): رواه الدارقطني والطبراني. وإسناده لا بأس به

(٦) رواه البخاري (٢٨٩)، ومسلم (٣٠٥)، وأبو داود (٢٢٢) والترمذي ذكره بعد رواية (١١٩)، والنسائي ١/١٣٩، ومالك ١/٥٤ (١٣١).

(٧) رواه مسلم (٣٠٥).

(٨) رواه مسلم (٣٠٧).

(٩) رواه الترمذي (١١٨).

- ٨٢١- ومنها: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ<sup>(١)</sup>.
- ٨٢٢- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَطْعَمَ، وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ طَعِمَ أَوْ نَامَ. لِمَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.
- ٨٢٣- أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَانْحَسَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ قَالَ: «أَيُّنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ، وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ»<sup>(٣)</sup>. لِلسَّيِّدِ إِلا مَالِكًا.
- ٨٢٤- وَعنه قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَغُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا- وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ- فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. لِلسَّيِّدِ إِلا التِّرْمِذِيَّ<sup>(٤)</sup>.
- ٨٢٥- وَأَبِي دَاوُدَ: فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَانْتَهَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ أَنْصَرَفَ<sup>(٥)</sup>.
- ٨٢٦- وَهوَ فِي أُخْرَى: أَنَّهُ كَبِرَ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى الْقَوْمِ أَنْ أَجْلِسُوا فَذَهَبَ فَغَسَلَ. وَكَذَا لِمَالِكٍ وَالنَّسَائِي أَنَّهُ كَبِرَ<sup>(٦)</sup>.
- ٨٢٧- وَأَبِي دَاوُدَ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا»<sup>(٧)</sup>.
- ٨٢٨- سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ عُمَرَ صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ، فَوَجَدَ فِي ثَوْبِهِ أَحْتِلَامًا، فَقَالَ: إِنَّا لَمَّا أَصَبْنَا الْوَدَّكَ لَأَنَّتِ الْعُرُوقُ<sup>(٨)</sup>.
- ٨٢٩- وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: لَقَدْ أَبْتَلَيْتُ بِالْأَحْتِلَامِ مِنْذُ وُلِيْتُ أَمْرَ النَّاسِ، ثُمَّ أَعْتَسَلَ وَعَسَلَ مَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ مِنَ الْأَحْتِلَامِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ. لِمَالِكٍ<sup>(٩)</sup>.
- ٨٣٠- أَنَسٌ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَغْتَسَلَ بِنِصْفِ النَّهَارِ، وَعِنْدَ الْعَتَمَةِ<sup>(١٠)</sup>. «لِلْكَبِيرِ» وَفِيهِ رِائِظَةُ أُمِّ وُلْدِ أَنْسَ.

(١) رواه النسائي ١/١٣٩. (٢) رواه مالك ١/٥٤ (١٣٢).

(٣) رواه البخاري (٢٨٣)، ومسلم (٣٧١)، وأبو داود (٢٣٠)، والترمذي (١٢١)، والنسائي ١/١٤٥-١٤٦.

(٤) رواه البخاري (٢٧٥)، ومسلم (٦٠٥)، وأبو داود (٢٣٥) والنسائي ٢/٨٩.

(٥) رواه أبو داود (٢٣٤) معلقًا.

(٦) ذكره أبو داود بعد الرواية (٢٣٤)، ووصله النسائي ٢/٨٩، ومالك ١/٥٤ (١٣٣).

(٧) رواه أبو داود (٢٣٤).

(٨) رواه مالك ١/٥٥ (١٣٦).

(٩) رواه مالك ١/٥٥ (١٣٥).

(١٠) رواه الطبراني ١/٢٤٧ (٧٠٢). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٠: روائية أم ولد أنس: لا تعرف.



- ٨٣١- ابن مسعود: سئل النبي ﷺ عن الرجل يغتسل من الجنابة، فيخطيء بعض جسده الماء، فقال: «يغسل ذلك المكان، ثم يصلي». «للكبير»<sup>(١)</sup>.
- ٨٣٢- الحكم بن عمرو رفعه: «إذا أغتسل أحدكم، ثم ظهر من ذكره شيء فليتوضأ»<sup>(٢)</sup>. «للكبير» بضعف.
- ٨٣٣- عليّ رفعه: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا جُنُبٌ وَلَا كَلْبٌ». لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

### الحمام وغسل الإسلام والحائض

- ٨٣٤- عائشة: أن رسول الله ﷺ نهى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ دُخُولِ الْحَمَّامِ؛ ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْمَازِرِ<sup>(٤)</sup>.
- ٨٣٥- وفي رواية: دَخَلَ عَلَيْهَا نِسْوَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَتْ: لَعَلَّكُمْ مِنَ الْكُورَةِ الَّتِي تَدْخُلُ نِسَاؤُهَا الْحَمَّامَاتِ، قُلْنَ: نَعَمْ، قَالَتْ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ مِنْ حِجَابٍ». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٨٣٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «سَتَفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا، يُقَالُ لَهَا: الْحَمَّامَاتُ فَلَا يَدْخُلْنَهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِأُزْرِ، وَامْنَعُوا مِنْهَا النِّسَاءَ إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءً». لأبي داود.

- (١) رواه الطبراني ٢٣١/١٠ (١٠٥٦١) وقال البيهقي ١٨٤/١: عاصم بن عبد العزيز أبو عبد العزيز الأشجعي قال البخاري: فيه نظر. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٣/١: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. وقال ابن حجر في «التلخيص» ٩٥/١: وفي إسناده عاصم بن عبد العزيز الأشجعي تفرد به.
- (٢) رواه الطبراني ٢١٧/٣ (٣١٨٥) قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٥/١: وفيه: بقية بن الوليد، وهو مدلس، وقد عنعنه.
- (٣) رواه أبو داود (٢٢٧)، والنسائي ١٤١/١. وقال المنذري في «مختصر السنن» ١٥٣/١ - ١٥٤ (٢١٥): وقال البخاري: عبد الله بن نجتي الحضرمي عن أبيه عن علي: فيه نظر. وقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي طلحة مرفوعاً «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة» أ.هـ. بتصرف يسير. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٠).
- (٤) رواه أبو داود (٤٠٠٩)، والترمذي (٢٨٠٢)، وقال: وإسناده ليس بذلك القائم. قلت: وفيه: أبو عذرة وقد تكلم فيه. أنظر «مختصر السنن» ١٤/٦.
- (٥) رواه أبو داود (٤٠١٠)، والترمذي (٢٨٠٣)، وقال: هذا حديث حسن. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي. انظر «المستدرک» ٢٨٨/٤.

٨٣٧- جَابِرٌ رَفَعَهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ». للترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨٣٨- أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟» فَقُلْتُ: مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ أَمْرَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتٍ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا إِلَّا، وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ». لأحمد و«الكبير»<sup>(٢)</sup>.

٨٣٩- أبو موسى رَفَعَهُ: «إِنْ أَوْلَ مَنْ صَنَعَتْ لَهُ النُّورَةَ وَدَخَلَ الْحَمَامَاتِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، فَلَمَّا دَخَلَهُ وَجَدَ حَرَهُ وَغَمَهُ قَالَ: أَوْهَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْهَ أَوْهَ قَبْلَ أَنْ لَا يَنْفَعُ أَوْهَ. أَوْهَ». للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٨٤٠- ابن عمر: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ الْحَمَّامَ فَيَنُورُهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ إِذَا بَلَغَ حَقْوَهُ، قَالَ لِصَاحِبِ الْحَمَّامِ: أَخْرِجْ<sup>(٤)</sup>.

٨٤١- الوليد بن مسلم: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: الْفَخْذُ فِي الْمَسْجِدِ عَوْرَةٌ، وَفِي الْحَمَّامِ لَيْسَتْ بِعَوْرَةٍ. هما «الكبير»<sup>(٥)</sup>.

٨٤٢- قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٨٤٣- عُثَيْمُ بْنُ كُتَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ أَنَّهُ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ فَقَالَ (لَهُ)<sup>(٨)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلْقِ عَنكَ شَعْرَ الْكُفْرِ». يَقُولُ: أَحْلِقُ<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨٠١)، وقال: حديث حسن غريب، وفيه: ليث بن أبي سليم، قال أبو عيسى: قال: محمد بن إسماعيل [هو البخاري]: ليث بن أبي سليم صدوق، وربما يهم في الشيء، وقال أحمد بن حنبل: ليث لا يفرح بحديثه كان يرفع أشياء لا يرفعها غيره فلذلك ضعفه... أ. ه. ورواه النسائي ١/١٩٨. وحسنه الألباني في «غاية المرام» (١٩٠).

(٢) رواه أحمد ٦/٣٦١-٣٦٢، والطبراني ٢٤/٢٥٣ (٦٤٦).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ١/١٤٦ (٤٦١)، وعزاه الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٠٧. إلى «الكبير» أيضًا - وقال: فيه: إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي وهو ضعيف.

(٤) رواه الطبراني ١٢/٢٦٦ (١٣٠٦٨). وقال الهيثمي ١/٢٧٩: رجاله رجال الصحيح.

(٥) رواه الطبراني ٢/٢٧٣ (٢١٥٠) وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٩: ورواه عن الأوزاعي ثقات.

(٦) أبو داود (٣٥٥)، والترمذي (٦٠٥)، والنسائي ١/١٠٩. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال ابن حجر في «التلخيص» ٢/٦٨: صححه ابن السكن.

(٧) في (ب) عثيم. (٨) ساقط من (ب).

(٩) أبو داود (٣٥٦) قال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٤/٨٢: فيه أنقطاع، وعثيم وأبوه مجهولان قاله ابن القطان، وقال المنذري في «المختصر» ١/٢١٩: وفيه أيضًا رواية مجهول. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٨٣): حسن لغيره.

٨٤٤- قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي آخِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ (لِآخَرَ) <sup>(١)</sup> مَعَهُ: «أَلْتِ عَنكَ شَعْرَ الْكُفْرِ وَاخْتِنِينَ». لِأَبِي دَاوُدَ <sup>(٢)</sup>.

٨٤٥- «وَاللَّكْبِيرُ»: عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّهُ ﷺ يَأْمُرُ مِنَ اسْمَلَمِ أَنْ يَخْتِنَ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ ثَمَانِينَ <sup>(٣)</sup>.

٨٤٦- عَائِشَةُ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْحَيْضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ ثُمَّ قَالَ: «خُذِي (قِرْصَةً) <sup>(٤)</sup> مِنْ مَسِكَ فَتَطَهَّرِي بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ أَنْظَهُرُ بِهَا؟ قَالَ «تَطَهَّرِي بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِي بِهَا» فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ <sup>(٥)</sup>.

٨٤٧- وَفِي رِوَايَةٍ: «خُذِي قِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوْضِي ثَلَاثًا». ثُمَّ إِنَّهُ اسْتَحْيَا وَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، فَجَذَبْتُهَا فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي <sup>(٦)</sup>.

٨٤٨- وَمِنْ رِوَايَاتِهِ: قَالَتْ عَائِشَةُ: نِعِمَّ النَّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ <sup>(٧)</sup>.

٨٤٩- وَمِنْهَا: قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانًا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا، فَتَوْضَأُ؟ ثُمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَدْلُكُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أَصُولَ شَعْرِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى جَسَدِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ قِرْصَتَهَا فَتَطَهَّرُ» بِهَا بِنَحْوِهِ <sup>(٨)</sup>.

٨٥٠- أُمِّيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَالَتْ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ الصُّبْحِ، فَأَنَاحَ وَنَزَلْتُ عَنْ حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ، فَإِذَا بِهَا دَمٌ مِنِّي، فَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ حِضَّتْهَا فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ، قَالَ: «مَا لِكَ، لَعَلَّكَ نَفِسْتِ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ خُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيْبَةَ مِنَ الدَّمِّ، ثُمَّ هُوْدِي لِمَرْكَبِكَ» فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَيْءِ، قَالَتْ:

(١) فِي (ب): آخِرُ.

(٢) «الْكَبِيرُ» ١٤/١٩ (٢٠) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١/٢٨٣: رَجَالُهُ ثَقَاتُ.

(٤) فِي (ب): قِرْصَةٌ. وَفِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: فِرْصَةٌ.

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٤)، وَمُسْلِمٌ (٣٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٥).

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٥)، وَمُسْلِمٌ (٣٣٢)، وَالنَّسَائِيُّ ١/٢٠٧-٢٠٨.

(٧) عُلُقَةُ الْبُخَارِيِّ قَبْلَ حَدِيثِ (١٣٠) وَوَصَلَهُ مُسْلِمٌ (٣٣٢) ٦١، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٦).

(٨) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٤).

وَكَانَتْ لَا تَطَهَّرُ مِنْ حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهْرِهَا مِلْحًا وَأَوْصَتْ (بِهِ) <sup>(١)</sup> أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ. لأبي داود <sup>(٢)</sup>.

### الحيض

٨٥١- أنس: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى؟ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ؟ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّكَاحَ» فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، أَفَلَا نَجَامِعُهُنَّ، فَتَغْيِرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلْتُهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. لمسلم وأصحاب السنن وفي رواية ولم يشاربوا <sup>(٣)</sup>.

٨٥٢- أبو هريرة رفعه: «مَنْ أَتَىٰ حَائِضًا فِي فَرْجِهَا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ». للترمذي <sup>(٤)</sup>.

٨٥٣- عائشة: كَانَتْ إِحْدَانًا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، وَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبَاشِرَهَا امْرَأَةً أَنْ تَأْتِرَ بِإِزَارٍ فِي قَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يَبَاشِرُهَا وَأَيْتُكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ. للسته بلفظ الشيخين <sup>(٥)</sup>.

٨٥٤- وفي رواية: أَنْ تَأْتِرَ بِإِزَارٍ وَاسِعٍ، ثُمَّ يَلْتَزِمُ صَدْرَهَا وَثَدْيَيْهَا <sup>(٦)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) رواه أبو داود (٣١٣) وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٦): إسناده ضعيف [فيه] محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه. وأمى بنت أبي الصلت لا يعرف حالها. أ.هـ.

(٣) رواه مسلم (٣٠٢)، والترمذي (٢٩٧٧).

(٤) رواه الترمذي (١٣٥)، وقال: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم، عن أبي تيمية، عن أبي هريرة... وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٣/ ١٨٠: قال البخاري: لا يعرف لأبي تيمية سماع من أبي هريرة وقال البزار: هذا حديث منكر، وحكيم لا يحتج به، وما انفرد به ليس بشيء. أ.هـ. والحديث صححه الألباني في «الإرواء» (٢٠٠٦) وأشار إلى توثيق حكيم بن الأثرم بقول النسائي فيه: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الألباني أيضًا: لا يضره كلام البخاري؛ لأنه ثقة كما قال ابن أبي شيبه عن ابن المديني، وكذا الآبري عن أبي داود... أ.هـ.

(٥) رواه البخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣)، أبو داود (٢٧٣)، والترمذي (١٣٢)، والنسائي ١/ ١٥١، ومالك

٦٤/١ (١٦٠). (٦) رواه النسائي ١/ ١٨٩.

٨٥٥- ولأبي داود والنسائي: عن ميمونة: وَكَانَ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ إِلَى أَنْصَافِ الْفَخَذَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ فِي مُحْتَجِرَةٍ<sup>(١)</sup>.

٨٥٦- معاذ قلت: يا رسول الله ما يحل لي من أمرأتي وهي حائض قال: «ما فوق الإزار، والتعفف عن ذلك أفضل». لرزين<sup>(٢)</sup>.

٨٥٧- عِكْرِمَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْبًا. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٨٥٨- و«للأوسط» عن أم سلمة: كان ﷺ يتقي سورة الدم ثلاثاً، ثم يباشر بعد ذلك<sup>(٤)</sup>.

٨٥٩- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ»<sup>(٥)</sup>.

٨٦٠- وفي رواية: «إِذَا أَصَابَهَا أَوَّلُ الدَّمِ وَالدَّمُ أَحْمَرَ فَدِينَارٌ، وَإِنْ أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ، وَالدَّمُ أَصْفَرَ فَنِصْفُ دِينَارٍ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٦١- ولأبي داود: «فِي الَّذِي يَأْتِي أَهْلَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ» قَالَ: وَهَذِهِ أَصَحُّ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٦٧)، والنسائي ١/١٥١-١٥٢، وهو عند البخاري (٣٠٣)، ومسلم (٢٩٤).

(٢) رواه أبو داود (٢١٣) قال أبو داود: وليس هو بعيني الحديث بالقوي. قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٨): وله ثلاث علل: تدليس بقية، وضعف سعد الأغطس، والانتقطاع بين ابن عائذ ومعاذ: وكذلك قال

ابن حزم: لا يصح. أ.هـ.

(٣) رواه أبو داود (٢٧٢). قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٠٤: إسناده قوي. قال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٦٣): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥/٦٥ (٤٦٨٢). قال الهيثمي في «زوائد المجمع» ١/٢٨٢: وفيه سعيد بن بشير، وثقة شعبة، واختلف في الاحتجاج به. وذكره ابن حجر في «الفتح» ١/٤٠٤ وقال: رواه ابن ماجه بإسناد حسن.

(٥) رواه الترمذي (١٣٦)، وقال: قد روي عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/١٧٥ تعليقاً على هذا الحديث بروياته: هذا الحديث قد وقع الأضطراب في إسناده ومتمه، فروي مرفوعاً، وموقوفاً، ومرسلاً، ومعضلاً. ثم بين المنذري اضطراب المتن من خلال اختلاف بعض ألفاظه على الشك. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/١٦٦: والاضطراب في إسناده هذا الحديث ومتمه كثير جداً... أ.هـ.

(٦) رواه الترمذي (١٣٧)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: الصحيح عنه بهذا التفصيل موقوف.

(٧) رواه أبو داود (٢٦٤)، وقال: هكذا الرواية الصحيحة، قال: دينار أو نصف دينار. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٥٧) وقال: إسناده صحيح على شرط البخاري وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وابن القطان، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، وابن حجر.

٨٦٢- وله في رواية: «إِذَا أَصَابَهَا الدَّمُ فِدِينَارٌ، وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ، فَنِصْفُ دِينَارٍ»<sup>(١)</sup>.

٨٦٣- وفي أخرى: «أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخَمْسِ دِينَارٍ»<sup>(٢)</sup>.

٨٦٤- عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ: كَانَ لِعُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ أَمْرًا تَكَرَّرَهُ الْجَمَاعُ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَهَا أَغْتَلَّتْ عَلَيْهِ بِالْحَيْضِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ صَادِقَةٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخَمْسِ دِينَارٍ. للدارمي بإرسال<sup>(٣)</sup>.

٨٦٥- عَائِشَةُ: كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ. للسته<sup>(٤)</sup>.

٨٦٦- ومن رواياتهم: أُرْجَلُ بَدَلِ أَغْسَلِ<sup>(٥)</sup>.

٨٦٧- ومنها: كَانَ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي، وَأَنَا حَائِضٌ<sup>(٦)</sup>.

٨٦٨- ومنها: قَالَ لِي «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ» فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»<sup>(٧)</sup>.

٨٦٩- ومنها: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ نَاوِلِينِي التَّوْبَ» فَقَالَتْ: إِنِّي لَا أَصْلِي، حَائِضٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ فِي يَدِكَ» فَنَاوَلْتَهُ<sup>(٨)</sup>.

٨٧٠- مَيْمُونَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرٍ إِحْدَانًا فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ، وَتَقُومُ إِحْدَانًا بِخُمْرَتِهِ بِالْخُمْرَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَتَبْسُطُهَا وَهِيَ حَائِضٌ. للنسائي<sup>(٩)</sup>.

٨٧١- أبو أمامة رفعه: «أَقْلُ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ». «لِلْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ»، وفيه: عبد الملك الكوفي، عن العلاء بن كثير<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٦٥) وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٥٨): هو بهذا التفصيل موقوف صحيح.

(٢) ذكره أبو داود بعد الرواية (٢٦٦) وقال: هذا معضل، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٣): وصله الدارمي، وهو ضعيف لإعضاله... قلت: ووصل الدارمي له، سيأتي في الرواية التالية.

(٣) رواه الدارمي ٧٢١/١-٧٢٢، وقال البيهقي ٣١٦/١: وهو منقطع بين عبد الحميد وعمر.

(٤) رواه البخاري (٣٠١)، ومسلم (٢٩٧)، وأبو داود (٢٤٦٧)، والترمذي (٨٠٤)، والنسائي ١٩٣/١، ومالك (٦٦/١-٦٧/١).

(٥) رواه البخاري (٢٩٥)، ومسلم (٢٩٧). (٦) رواه البخاري (٧٥٤٩)، ومسلم (٣٠١).

(٧) رواه مسلم (٢٩٨) ولأبي داود (٢٦١)، والترمذي (١٣٤)، والنسائي ١٩٢/١.

(٨) رواه مسلم (٢٩٩)، والنسائي ١٤٦/١.

(٩) رواه النسائي ١٩٢/١.

(١٠) رواه الطبراني ١٢٩/٨، وفي «الأوسط» ١٨٩/١-١٩٠ (٥٩٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٠/١:

فيه: عبد الملك الكوفي عن العلاء بن كثير، لا ندرى من هو. وقال الألباني في «الضعيفة» (١٤١٤): منكر.

٨٧٢- و«للأوسط» بضعف: ابن عمرو بن العاص رفعه: «إن الحائض تنظر ما بينها وبين عشر، فإن رأت الطهر فهي طاهر، وإن جاوزت العشر فهي مستحاضة، وإن النفساء تنتظر ما بينها وبين الأربعين، فإن رأت الطهر قبل فهي طاهر، وإن جاوزت الأربعين فهي بمنزلة المستحاضة»<sup>(١)</sup>.

٨٧٣- أُم سَلَمَةَ: بَيَّنَّا أَنَا مُضْطَجِعَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ إِذَا حَضَتْ، فَاسْتَلَمْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبَسْتُهَا، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ. لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي (٢).

٨٧٤- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ أَنَّهُ ﷺ أَوْجَعَهُ الْبَرْدُ، فَقَالَ لَهَا: «إِذْنِي مِنِّي» فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ: «وَإِنْ أَكْشِفِي عَن فَخْذَيْكَ» فَكَشَفْتُ عَن فَخْذِي فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَيَّ فَخَذِي وَحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفَعَنِي فَنَامَ (٣).

٨٧٥- وَعنها: كُنْتُ إِذَا حِضْتُ نَزَلْتُ عَنِ الْمِثَالِ عَلَيَّ الْحَصِيرِ، فَلَمْ نَقْرُبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ نَذُنْ مِنْهُ حَتَّى نَظْهَرَ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ (٤).

٨٧٦- وَعنها: وَسَأَلَهَا شَرِيحُ بْنُ هَانِيءٍ: هَلْ تَأْكُلُ الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا وَهِيَ طَمِثٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونِي، فَأَكُلُ مَعَهُ وَأَنَا عَارِكٌ، فَكَانَ يَأْخُذُ الْعَرَقَ، فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ فَيَأْخُذُهُ فَأَنْعَرِقُ مِنْهُ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْعَرَقِ، وَيَدْعُو بِالشَّرَابِ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ، فَأَخُذُهُ فَأَشْرَبُ مِنْهُ، ثُمَّ أَضَعُهُ فَيَأْخُذُهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْقَدَحِ. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي بِلَفْظِهِ (٥).

(١) «الأوسط» ١٧٣/٨ - ١٧٤ (٨٣١١). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٨٠: فيه: عمرو بن الحصين، وهو ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٢٩٨)، ومسلم (٢٩٦)، والنسائي ١/ ١٤٩ - ١٥٠.

(٣) رواه أبو داود (٢٧٠)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٤): إسناده ضعيف.

(٤) رواه أبو داود (٢٧١) من طريق أبي اليمان عن أم ذر عن عائشة ... به. قال ابن حزم في «المحلى» ٢/ ١٧٧: وأما هذا الخبر فإنه من طريق أبي اليمان كثيرين اليمان الرجال وليس بالمشهور، عن أم ذرة وهي مجهولة؛ فسقط [أي الحديث]. وتعبه ابن القيم كما في «حاشية مختصر السنن» ١/ ١٧٧ قائلًا: وما ذكره - ابن حزم - ضعيف؛ فإن أبا اليمان ذكره البخاري في «تاريخه»، فقال: سمع أم ذرة ...، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يروي عن أم ذرة، وعن شداد بن أبي عمرو، وكذا أم ذرة مدنية روت عن مولاتها عائشة وعن أم سلمة ... فالحديث غير ساقط. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٥): إسناده ضعيف، والحديث منكر؛ لأنه خالف ما صح عن عائشة [أنظر الرواية ٨٥٣]. ثم قال: والحق ما ذهب إليه ابن حزم: أن الحديث ساقط، وما ذكره إنما يخرج الروايين عن الجهالة العينية إلى الجهالة الحالية، وتوثيق ابن حبان وكذا العجلي فيه شامل معروف ... أ.هـ.

(٥) رواه مسلم (٣٠٠)، وأبو داود (٢٥٩)، والنسائي ١/ ١٤٨ - ١٤٩.

٨٧٧- وعنها: وَقَالَتْ لَهَا مَعَاذَةَ: مَا بَالَ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ أَحْرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ، قَالَتْ: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ. لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَا لَكَ<sup>(١)</sup>.

٨٧٨- أُمُّ سَلَمَةَ: وَقَالَتْ لَهَا أُمُّ بَسَةَ: إِنَّ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ أَنْ يَقْضِينَ صَلَاةَ الْمَحِيضِ، فَقَالَتْ: لَا يَقْضِينَ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَصَلِّي، وَلَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٨٧٩- مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ تَرَى الدَّمَ أَنَّهَا تَدْعُ الصَّلَاةَ<sup>(٣)</sup>.

٨٨٠- عَائِشَةُ: إِنْ الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى إِذَا رَأَتْ الدَّمَ لَا تَصَلِّي حَتَّى تَظْهَرَ<sup>(٤)</sup>.

٨٨١- فِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ: إِنْ الْحُبْلَى لَا تَحِيضُ، فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ فَلْتَتَّسِلْ وَلْتَصَلِّ لِلدَّارِمِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٨٨٢- ابْنُ عُمَرَ قَالَ: «لَا تَقْرَأِ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٨٨٣- عَائِشَةُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَّسِلَ وَقَالَ: «هَذَا عِرْقٌ فَكَانَتْ تَتَّسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٧)</sup>.

٨٨٤- فِي رِوَايَةٍ: وَكَانَتْ تَتَّسِلُ فِي مِرْكَبٍ فِي حُجْرَةٍ أُخْتِهَا زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ حَتَّى تَغْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ<sup>(٨)</sup>.

٨٨٥- فِي أُخْرَى: قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ

(١) رواه البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥)، وأبو داود (٢٦٢) والترمذي (١٣٠)، والنسائي ١/١٩١-١٩٢.

(٢) رواه أبو داود (٣١٢) وقال الحاكم ١/١٧٥: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٣٠): إسناده حسن صحيح.

(٣) رواه مالك ١/٦٦ (١٦٧). (٤) رواه الدارمي ١/٦٥-٩٥٨ (٩٦٤).

(٥) رواه الدارمي ١/٦٦٣ (٩٨٥).

(٦) رواه الترمذي (١٣١) وقال: حديث ابن عمر حديث لا نعرفه. إلا من حديث إسماعيل بن عياش، عن

موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وقال البيهقي في «معركة الآثار السنن» ١/٣٢٦

(٧٨٧): وهذا حديث ينفرد به إسماعيل بن عياش، ورواية إسماعيل عن أهل الحجاز ضعيفة لا يحتج بها

أهل العلم بالحديث. قاله: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما من الحفاظ، وقد روى هذا عن

غيره، وهو ضعيف.

(٧) رواه البخاري (٣٢٧)، ورواه مسلم (٣٣٤) وأبو داود، (٢٨٥)، والترمذي (١٢٩) والنسائي ١/١٨١-١٨٢.

(٨) رواه مسلم (٣٣٤).



أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَكِنْ شَيْءٌ فَعَلْتُهُ هِيَ<sup>(١)</sup>.

٨٨٦- وفي أخرى: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَّ، فَقَالَ لَهَا: «امْكُئِي قَدْرًا مَا كَانَتْ تَحْسِبُكَ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٨٨٧- وفي أخرى: «ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي»<sup>(٣)</sup>.

٨٨٧- وفي أخرى: زينب بنت جحش بدل أم حبيبة، وقال لها ﷺ: «اغتسلي لكل

صلاة»<sup>(٤)</sup>.

٨٨٨- وفي أخرى: قال لفاطمة بنت أبي حبيش: «اغتسلي، ثم توضئي لكل صلاة

وصلي»<sup>(٥)</sup>. للسته إلا مالكا.

٨٩٠- وفي أخرى لأبي داود: قَالَ مَكْحُولٌ: النَّسَاءُ لَا تَحْفَى عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةَ، إِنَّ

دَمَهَا أَسْوَدٌ غَلِيظٌ، فَإِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ وَصَارَتْ صُفْرَةً رَقِيقَةً، فَإِنَّهَا مُسْتَحَاضَةٌ<sup>(٦)</sup>.

٨٩١- وللمالك: عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا رَأَتْ حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ

تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي<sup>(٧)</sup>.

٨٩٢- حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً وَشَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي

أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَرَى فِيهَا قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ؟ قَالَ: «أَنْعَمْتُ لَكَ

الْكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الدَّمَ» قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ «فَاتَّخِذِي ثَوْبًا» قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ

ذَلِكَ، إِنَّمَا أُتِجُ ثَجًّا. قَالَ: «سَامُرُكُ بِأَمْرَيْنِ أَبِيهِمَا فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنكَ مِنَ الْآخِرِ، وَإِنْ قَوِيَتْ

عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ» قَالَ لَهَا: «إِنَّمَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكُضَاتِ الشَّيْطَانِ، فَتَحْيِضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ

سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ، فَصَلِّي ثَلَاثًا

وَعِشْرِينَ لَيْلَةً - أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً - وَأَيَّامَهَا وَصُومِي فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْزِيكَ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي فِي

كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحْيِضُ النَّسَاءُ، وَكَمَا يَطْهَرْنَ لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ.

وَإِنْ قَوِيَتْ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي العَصْرَ وَتَغْتَسِلِينَ، وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

(١) رواه مسلم (٣٣٤).

(٢) رواه مسلم (٣٣٤).

(٣) رواه مسلم (٣٣٤) ٦٥.

(٤) رواه أبو داود (٢٩٢).

(٥) رواه البخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣)، وأبو داود (٢٩٨)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي ١/١٨٥.

(٦) ذكره أبو داود بعد الرواية (٢٨٦).

(٧) رواه مالك ١/٦٩ (١٧٣).

الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُوَخَّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجَّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ فَافْعَلِي وَصُومِي إِنْ قَدِرْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وهذا أعجب الأمرين إليَّ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٨٩٣- وفي رواية: «إن هذا أعجب الأمرين إليَّ قول حمنة». وللترمذي نحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

٨٩٤- أسماء بنت عميس: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ

مُنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ تَصَلِّ، فَقَالَ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، لِتَجْلِسَ فِي مِرْكَانٍ، فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلِ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلِ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلِ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَتَوَضَّأُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ مُجَاهِدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا اسْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ

بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٨٩٥- أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ عَلَيَّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ

لَهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «لِتَنْتَظِرَ عَدَدَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرِكِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلِ، ثُمَّ (لتستنفر)<sup>(٤)</sup> بثوبٍ ثُمَّ لِتُصَلِّي». لمالك وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٨٩٦- (الهيتمي)<sup>(٦)</sup> مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ الْقَعْقَاعَ وَزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَرْسَلَاهُ

إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ يَسْأَلُهُ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ؟ قَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ ظُهْرِ، إِلَى ظُهْرِ وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَإِنَّ غَلْبَهَا الدَّمُ اسْتَدْفَرَتْ بِثَوْبٍ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٨٧) وفيه ابن عقيل، وقال: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء. وقال الترمذي: حسن صحيح، وسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن صحيح، وهكذا قال أحمد. وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٩٣).

(٢) رواه أبو داود بعد حديث (٢٨٧) من رواية عمرو بن ثابت، وقال: رافضي رجل سوء، ولكنه كان صدوقًا في الحديث. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/١٨٧: كوفي لا يحتج بحديثه. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٩). والحديث رواه الترمذي (١٢٨).

(٣) رواه أبو داود (٢٩٦)، والحاكم ١/١٧٤ وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفاظ، ووافقه الذهبي.

(٤) في الأصل: لتستنفر، والمثبت من «سنن أبي داود».

(٥) رواه أبو داود (٢٧٤)، والنسائي ١/١١٩-١٢٠، ومالك ١/٦٨-٦٩ (١٧٢). وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/١٧٠: قال النووي: إسناده على شرطهما.

(٦) في (أ): الهيتمي، وفي (ب): سمي.

(٧) رواه أبو داود (٣٠١). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣١٩).

٨٩٧- وله: أن مالكاً قال: إني لأظنُّ حديثَ ابنِ المُسيَّبِ مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ إِنَّمَا هُوَ مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ، وَلَكِنِ الْوَهْمُ دَخَلَ فِيهِ، وَرَوَاهُ الْمِسْوَرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ فِيهِ: مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ فَلَقْنَهَا النَّاسُ: مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ. وإنه روي عن ابن عمر وأنس وعائشة من ظهر إلى ظهر، يعني بالمعجمة<sup>(١)</sup>.

٨٩٨- عليّ: قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَنْقَضَى حَيْضُهَا اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ، وَاتَّخَذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨٩٩- عَائِشَةُ: لَقَدْ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةٌ، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ وَهِيَ تَصَلِّي، وَرَبِّمَا وَضَعَتْ الطَّنْثَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي. للبخاري وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٠٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَفْيَانَ: قَالَ: سَأَلْتُ أَمْرَأَةً ابْنَ عَمْرٍ: إِنِّي أَقْبَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ هَرَفْتُ الدَّمَاءَ، فَرَجَعْتُ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ عَنِّي، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ هَرَفْتُ الدَّمَاءَ، فَرَجَعْتُ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ عَنِّي، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ هَرَفْتُ الدَّمَاءَ، فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَاعْتَسِلِي، ثُمَّ اسْتَنْفِرِي بِتَوْبٍ ثُمَّ طُوفِي. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٩٠١- ابن عباس: سئل النبي ﷺ عن المستحاضة، فقال: «تلك ركضة من ركضات الشيطان في رحمها». للبخاري و«الكبير» و«الأوسط»<sup>(٥)</sup>.

٩٠٢- عَائِشَةُ قَالَتْ الْمُسْتَحَاضَةُ لَا يَأْتِيهَا زَوْجُهَا. للدارمي<sup>(٦)</sup>.

٩٠٣- وله بلين: إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: الْمُسْتَحَاضَةُ لَا تُجَامِعُ، وَلَا تَصُومُ، وَلَا تَمَسُّ الْمُضْحَفَ، إِنَّمَا رُخِّصَ لَهَا فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ يَزِيدُ: يُجَامِعُهَا زَوْجُهَا، وَيَحِلُّ لَهَا مَا يَحِلُّ لِلظَّاهِرَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره أبو داود بعد الرواية السابقة.

(٢) رواه أبو داود (٣٠٢) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٥).

(٣) رواه البخاري (٢٠٣٧)، وأبو داود (٢٤٧٦). (٤) رواه مالك ٥٠٦/١ (١٣٠٥).

(٥) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٦٧/١ (٣٣٢)، وقال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل إلا

بهذا الإسناد. والطبراني ٢٢٢/١١ (١١٥٥٧)، وفي «الأوسط» ١٤٩/٧ (٧١٢٣). وقال الهيثمي في

«المجمع» ٢٨٠/١: رجاله موثقون.

(٦) رواه الدارمي ٦٢١/١ (٨٥٧).

(٧) رواه الدارمي ٦٢٢-٦٢١/١ (٨٥٨).

- ٩٠٤- وله: عن جبير، وقد سئل أَتَجَامَعُ الْمُسْتَحَاضَةَ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَغْظَمُ مِنَ الْجَمَاعِ<sup>(١)</sup>.
- ٩٠٥- عِكْرِمَةُ: كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ، وَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا<sup>(٢)</sup>.
- ٩٠٦- وعنه: عَنْ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّهَا كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا مَعَهَا. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.
- ٩٠٧- أُمُّ عَطِيَّةَ: قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطَّهْرِ شَيْئًا. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٠٨- مَرْجَانَةُ مَوْلَاةِ عَائِشَةَ: كَانَ النِّسَاءُ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالذَّرَجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ، فِيهِ الصُّفْرَةُ مِنْ دَمِ الْحَيْضِ يَسْأَلْنَهَا عَنِ الصَّلَاةِ، فَتَقُولُ لَهُنَّ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرِينَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ تُرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ<sup>(٥)</sup>.
- ٩٠٩- ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بَلَغَهَا: أَنَّ نِسَاءً كُنَّ يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطَّهْرِ، فَكَانَتْ تَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ، وَتَقُولُ: مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا<sup>(٦)</sup>.
- ٩١٠- وللبخاري في ترجمة: عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا تَطَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْمَحِضِ، ثُمَّ رَأَتْ بَعْدَ الطَّهْرِ مَا يَرِيهَا، فَإِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي الرَّجْمِ، فَإِذَا رَأَتْ مِثْلَ الرَّعَافِ، أَوْ قَطْرَةَ الدَّمِ، أَوْ غَسَالَةَ اللَّحْمِ تَوَضَّأَتْ وَضُوءَهَا لِلصَّلَاةِ ثُمَّ تَصَلَّى، فَإِن كَانَ دَمًا عَيْطًا الَّذِي لَا خَفَاءَ بِهِ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ. لِلدَّارِمِيِّ<sup>(٧)</sup>.
- ٩١١- أُمُّ سَلَمَةَ: كَانَتْ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا،

(١) رواه الدارمي ٦١٧/١-٦١٨ (٨٤٥).

(٢) رواه أبو داود (٣٠٩)، وقال: وقال يحيى بن معين: معلى ثقة، وكان أحمد بن حنبل لا يروي عنه؛ لأنه كان ينظر في الرأي. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٢٨): إسناده صحيح.

(٣) رواه أبو داود (٣١٠) وقال المنذري في «مختصر السنن» ١/١٩٥: في سماع عكرمة من أم حبيبة وحملة نظر، وليس فيها ما يدل على سماعه منهما والله أعلم. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٢٩): إسناده حسن.

(٤) رواه أبو داود (٣٠٨)، والنسائي ١/١٨٦-١٨٧. وهو عند البخاري (٣٢٦).

(٥) ذكره البخاري في كتاب الحيض باب: إقبال المحيض وإدباره، وصله مالك في «الموطأ» ١/٦٥ (١٦٣). وصححه النووي في «خلاصة الأحكام» ١/٢٣٣.

(٦) ذكره البخاري في كتاب: الحيض باب: إقبال المحيض وإدباره، وصله مالك في «الموطأ» ١/٦٥ (١٦٤).

(٧) رواه الدارمي ٦٨٣/١ (٩٠٢).

أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَكُنَّا نَظْلِي عَلَى وُجُوهِنَا الْوَرْسَ، تَعْنِي: مِنَ الْكَلْفِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي (١).  
 ٩١٢ - أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لِلتُّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ. لِلْقُرُونِيِّ (٢).

(١) رواه أبو داود (٣١١)، والترمذي (١٣٩) والحاكم ١٧٥/١ وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٣٠): إسناده حسن صحيح.  
 (٢) رواه ابن ماجه (٦٤٩)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١١٦ (٢١٧): وإسناد حديث أنس صحيح، رجاله ثقات. وضعفه النووي في «خلاصة الأحكام» ١/٢٤٢.

## كتاب الصلاة

### فضلها

٩١٣- أبو هريرة رفعه: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا يَبِابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَاتٍ مَا تَقُولُونَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟» قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا. قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩١٤- سَعْدٌ: كَانَ رَجُلَانِ أَحْوَانٍ، فَهَلَكَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَذَكَرَ فَضِيلَةَ الْأَوَّلِ مِنْهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنِ الْآخِرُ مُسْلِمًا» قَالُوا: بَلَىٰ وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ ﷺ: «وَمَا يُذَرِّكُم مَّا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ، إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرِ عَذَبٍ غَمِرِ يَبِابِ أَحَدِكُمْ يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تَرَوْنَ فِي ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ». للموطأ<sup>(٢)</sup>.

٩١٥- حُمْرَانُ: أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ وَقَالَ: (والله)<sup>(٣)</sup> لَأَحَدَنَّكُمْ حَدِيثًا، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوه، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا» قَالَ عُرْوَةُ: الْآيَةُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿اللَّعِينُونَ﴾. للشيخين و«الموطأ» والنسائي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧) والترمذي (٢٨٦٨) والنسائي ٢٣٠/١ - ٢٣١.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» ٢٢٥/١ (٥٧٨) بلاغًا، وقال ابن عبد البر في «المهيد» ٢٢٤/٢٢٠: أما قصة الأخوين فليست تحفظ من حديث سعد إلا في مرسل مالك هذا، وقد أنكره البزار، وما كان ينبغي أن ينكره؛ لأن مراسيل مالك أصولها صحاح كلها، لهذا الحديث أنفرد به ابن وهب، لم يروه أحد غيره. ورواه الحاكم ٢٠٠/١ وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) في (ب): وأنه.

(٤) رواه البخاري (١٦٠) ومسلم (٢٢٧) والنسائي ٨٠/١، ومالك في «الموطأ» ٣٢-٣٣ (٧٣).

٩١٦- ومن رواياته: رأيتُ (رسول الله) <sup>(١)</sup> ﷺ تَوْضُأً فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثم قال: «من تَوْضُأً نَحْوَ هَذَا الْوُضُوءِ، ثم أتى المسجد فركع ركعتين، ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه» <sup>(٢)</sup>.

٩١٧- ومنها: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ نَحَضْرُهُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً، وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» <sup>(٣)</sup>.

٩١٨- ومنها: قال مالك في المراد بالآية: أَرَاهُ يُرِيدُ هَذِهِ الْآيَةَ «أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُكْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرْتُ لِلذَّاكِرِينَ» <sup>(٤)</sup>.

٩١٩- ومنها: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ» <sup>(٥)</sup>.

٩٢٠- أبو أمامة: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ (فَقَالَ) <sup>(٦)</sup>: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ، فَسَكَتَ عَنْهُ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ ﷺ تَبِعَهُ الرَّجُلُ، وَاتَّبَعْتَهُ أَنْظُرُ مَاذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ -أَوْ- قَالَ ذَنْبَكَ». لأبي داود ومسلم بلفظه <sup>(٧)</sup>.

٩٢١- وللبخاري نحوه: عن أنس <sup>(٨)</sup>.

٩٢٢- عُقْبَةُ بْنُ غَامِرٍ رَفَعَهُ: «يَعْجَبُ (رَبُّكَ) <sup>(٩)</sup> مِنْ رَاجِعِي عَنَّمِ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ لِلجَبَلِ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْظِرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَدِّنُ وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُصَلِّي، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ» <sup>(١٠)</sup>. لأبي داود والنسائي.

٩٢٣- مالك: بلغه: أن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَعَلِمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ» <sup>(١١)</sup>.

(٢) رواه البخاري (٦٤٣٣)، ومسلم (٣٢٢).

(٤) «الموطأ» ٣٣/١.

(٦) في (ب): فقال رجل.

(٨) رواه البخاري (٦٨٢٣).

(١) في (ب): النبي.

(٣) رواه مسلم (٢٢٨).

(٥) رواه مسلم (٢٣١).

(٧) رواه مسلم (٢٧٦٥)، وأبو داود (٤٣٨١).

(٩) في (ب): ربكم.

(١٠) رواه أبو داود (١٢٠٣)، والنسائي ٢٠/٢ وقال الألباني في «الصحيح» (٤١): وهذا إسناد مصري

صحيح، رجاله كلهم ثقات.

(١١) رواه مالك في «الموطأ» ٣٧/١ (٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٨/٢٤ - ٣١٩ متصلًا مستندًا عن =

- ٩٢٤- وفي رواية: «وَأَعْمَلُوا (أَنَّ خَيْرَ) <sup>(١)</sup> أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ» <sup>(٢)</sup>.
- ٩٢٥- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: بَلَغَنِي أَنَّ أَوَّلَ مَا يُنْظَرُ فِيهِ مِنْ عَمَلِ الْمَرْءِ الصَّلَاةَ، فَإِنْ قُبِلَتْ مِنْهُ نَظَرَ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عَمَلِهِ، وَإِنْ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ لَمْ يُنْظَرِ فِي شَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ. لِمَالِكٍ <sup>(٣)</sup>.
- ٩٢٦- حُدَيْقَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا (أَحْزَنَهُ) <sup>(٤)</sup> أَمَرَ صَلَّى. لِأَبِي دَاوُدَ <sup>(٥)</sup>.
- ٩٢٧- أَنَسُ رَفَعَهُ: «حُبَّبَ إِلَيَّ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».
- لِلنَّسَائِيِّ <sup>(٦)</sup>.

- ٩٢٨- رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ: كُنْتُ أَبِيْتُ مَعَ (النَّبِيِّ) <sup>(٧)</sup> ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءِهِ وَبِحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْنِي». قُلْتُ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: «فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ <sup>(٨)</sup>.
- ٩٢٩- مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: لَقِيتُ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ أَوْ قُلْتُ: أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ». قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَهُ. لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ <sup>(٩)</sup>.

- ٩٣٠- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَانَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، قَالَ: لَمَّا فَتَحْنَا خَيْبَرَ أَخْرَجُوا غَنَائِمَهُمْ مِنَ الْمَتَاعِ وَالسَّبْيِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ غَنَائِمَهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رِبِحْتُ الْيَوْمَ رِبْحًا مَا رِبِحَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْوَادِي. قَالَ: «وَيُحَاكُ وَمَا رِبِحْتُ؟» قَالَ: مَا زِلْتُ أُبِيعُ وَأُتْبَعُ حَتَّى رِبِحْتُ ثَلَاثَ مِائَةِ أَوْفِيَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ

= النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ ثُوبَانَ، وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. وَرَوَاهُمَا ابْنُ مَاجَةَ (٢٧٧)، (٢٧٨) وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» ص ٧٠، ٧١ عَنْ حَدِيثِ ثُوبَانَ: رَجَالَهُ ثَقَاتٌ إِلَّا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ. وَضَعَفَ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ الْمَتَاوِيُّ فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» ١/٦٣٦: وَهُوَ طَرُقٌ صَحَاحٌ.

- (١) فِي (ب): وَخَيْرٍ (٢) رَوَاهَا أَحْمَدُ ٥/٢٨٢.
- (٣) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ١/٢٢٥ (٥٧٦)، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٢٤/٧٩: وَقَدْ رُوِيَ مُسْنَدًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِ صَحَاحٍ.
- (٤) فِي (ب): حَزَبِهِ.
- (٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣١٩) وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١١٩٢).
- (٦) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ٧/٦١-٦٢ وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِصِ» ٣/١١٦: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» ٢/٣٩: إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. (٧) فِي (ب): رَسُولُ اللَّهِ.
- (٨) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٨٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٢٠).
- (٩) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٨٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٨) وَالنَّسَائِيُّ ٢/٢٢٨.



ﷺ: «أَنَا أُبْنِيكَ بِخَيْرِ رَجُلٍ رِيحِ رَجُلٍ» فَقَالَ: مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٣١- عُثْمَانُ رَفَعَهُ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ». لعبد الله بن أحمد

والموصلي والبخاري<sup>(٢)</sup>.

٩٣٢- حَنْظَلَةُ الْكَاتِبِ رَفَعَهُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: رُكُوعَهُنَّ،

وَسُجُودَهُنَّ، وَمَوَاقِيَتَهُنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ». أَوْ قَالَ: «وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» أَوْ قَالَ: «حَرَمَ عَلَى النَّارِ». لأحمد و«الكبير»<sup>(٣)</sup>.

٩٣٣- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَكًا يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ: يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا إِلَى نِيرَانِكُمْ

التي أوقدتموها على أنفسكم فأطفئوها». «للأوسط» و«الصغير»<sup>(٤)</sup>.

٩٣٤- وَعَنهُ رَفَعَهُ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ لَوْقَتِهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وَضُوءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا،

وَخُشُوعَهَا، وَرُكُوعَهَا، وَسُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بِيضَاءٌ مَسْفَرَةٌ، تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي. وَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يَسْبِغْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يَتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سُودَاءٌ مَظْلَمَةٌ تَقُولُ: ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي. حَتَّى إِذَا كَانَتْ

حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، لَفَتْ كَمَا يَلْفُ الثُّوبُ الْخَلْقَ، ثُمَّ ضَرَبَتْ بِهَا وَجْهَهُ». «للأوسط» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٩٣٥- أَبُو ذَرٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي الشِّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، فَأَخَذَ بِغُضْنِ شَجَرَةٍ،

فَجَعَلَ الْوَرَقَ يَتَهَافَتُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ

(١) رواه أبو داود (٢٧٨٥) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٨٠).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٦٠/١، والبخاري في «البحر الزخار» ٨٧/٢ (٤٣٩) - (٤٤٠).

وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٨/١: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته، وأبو يعلى إلا أنه قال: «حق

مكتوب واجب» والبخاري بنحوه، ورجاله موثقون. وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٨٢): حسن لغيره.

(٣) رواه أحمد ٢٦٧/٤، والطبراني ١٢/٤ (٣٤٩٤)، (٣٤٩٥) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/١: ورجال

أحمد رجال ثقات.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٧٣/٩ - ١٧٤ (٩٤٥٢) و«الصغير» ٢٦٢/٢ (١١٣٥) وقال: لم يروه عن

ابن عون إلا أزهري، تفرد به يحيى بن زهير، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٩/١: ولم أجد من ذكره، إلا

أنه روي عن أزهري بن سعد، وروي عنه يعقوب بن إسحاق، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٦٣/٣ (٣٠٩٥) وقال: لم يروه هذا الحديث عن حميد الطويل، عن أنس إلا

عباد بن كثير، تفرد به عبد الرحمن بن سليمان. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٠٢/١: فيه عباد بن كثير وقد

أجمعوا على ضعفه.

لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجَهَ اللَّهِ فَتَهَافَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَهَافَتْ هَذَا الْوَرَقُ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ.  
لأحمد<sup>(١)</sup>.

٩٣٦- أبو هريرة رفعه: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفَرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ». لمسلم والترمذي<sup>(٢)</sup>.  
٩٣٧- وله رفعه: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَتَّبِعُنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ» (في)<sup>(٣)</sup> ذِمَّتِهِ<sup>(٤)</sup>.

٩٣٨- وعنه رفعه: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجُحُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». للشيخين و«الموطأ» والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٣٩- عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ رفعه: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي: الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ ﷺ. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.  
٩٤٠- أبو موسى رفعه: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٩٤١- أَنَسٌ رفعه: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَبَّةٍ وَعُجْمَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.  
٩٤٢- (ابن خَالِدٍ)<sup>(٩)</sup>: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا،

(١) رواه أحمد ١٧٩/٥، وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٨٤): صحيح لغيره.

(٢) رواه مسلم (٢٣٣) والترمذي (٢١٤).

(٣) في (ب): من.

(٤) رواه الترمذي (٢١٦٤) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني في «صحيح

الجامع» (٦٣٣٨)، واستشهد له بحديث جنوب عند مسلم (٦٥٧).

(٥) رواه البخاري (٥٥٥)، ومسلم (٦٣٢)، ومالك ٢٢١/١ (٥٦٧)، والنسائي ٢٤٠-٢٤١.

(٦) رواه مسلم (٦٣٤)، وأبو داود (٤٢٧)، والنسائي ٢٣٥/١.

(٧) رواه البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥).

(٨) رواه الترمذي (٥٨٦) وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الألباني في «المشكاة» ٣٠٦/١ (٩٧١): وسنده

ضعيف، لكن للحديث شواهد ذكرها المنذري في «الترغيب» يرقى الحديث بها إلى درجة الحسن أ.هـ.

وانظر «الصحيحة» (٣٤٠٣).

(٩) في (ب): زيد بن خالد.

غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٤٣- ابن المسيب أرسله: «بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُتَأَفِّقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا». أَوْ نَحْوَ هَذَا. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٩٤٤- ابن مسعود: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِمَقَاتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ أَسْتَرَدْتُهُ لَرَأَدْتَنِي. للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٤٥- مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

### وجوب الصلاة: أداء وقضاء

٩٤٦- أَنَسُ: سَأَلَ رَجُلٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا» فَحَلَفَ الرَّجُلُ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ شَيْئًا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهَا شَيْئًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ». للنسائي، ومر غيره مطولاً في كتاب الإيمان<sup>(٥)</sup>.

٩٤٧- وعنه قَالَ: فَرَضْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ الصَّلَوَاتِ خَمْسِينَ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْسًا، ثُمَّ نُودِيَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، وَإِنَّ لَكَ بِهَذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِينَ. للترمذي مطولاً في حديث الإسراء<sup>(٦)</sup>.

٩٤٨- ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي

(١) رواه أبو داود (٩٠٥)، وقال الحاكم ١/١٣١: حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أحفظ له علة تونه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» ١/١٢٨ (٣٢٦)، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١١: ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي ﷺ مستنداً، ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة.

(٣) رواه البخاري (٢٧٨٢) ومسلم (٨٥) والترمذي (١٨٩٨) والنسائي ١/٢٩٢.

(٤) رواه أبو داود (٢٤٩٨) والحاكم ٢/٧٨ وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٤٩٣).

(٥) رواه النسائي ١/٢٢٨-٢٢٩، وقال الألباني في «الصحيحة» (٢٧٩٤): وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

(٦) رواه الترمذي (٢١٣) وهو جزء من حديث طويل، رواه البخاري (٣٤٩) ومسلم (١٦٣) عن أنس قال: كان أبوذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال ... ثم ذكر الحديث.

السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكَعَةٌ<sup>(١)</sup>. لمسلم وأبي داود والنسائي.  
 ٩٤٩- عَائِشَةُ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أْتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ،  
 وَأُفِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.  
 ٩٥٠- زاد أحمد: وَكَانَ ﷺ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى إِلَّا الْمَغْرِبَ، وَإِذَا أَقَامَ  
 زَادَ مَعَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ لِأَنَّهَا وَتَرٌّ، وَالصُّبْحُ؛ لِأَنَّهَا يُطَوَّلُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٥١- وللنسائي: فَرَضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَرَضَتْ أَرْبَعًا،  
 وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى. قال الزهري: قلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟  
 قال: تأولت كما تأول عثمان<sup>(٤)</sup>.

٩٥٢- سلمان قال: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فَصَلَاها النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ حَتَّى  
 قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَصَلَاها فِي الْمَدِينَةِ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَزَيْدٌ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَتُرِكَتْ  
 الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ عَلَى حَالِهَا. «للأوسط» بضعف<sup>(٥)</sup>.  
 ٩٥٣- عُمَرُ قَالَ: صَلَاةُ (الْأَضْحَى)<sup>(٦)</sup> رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ  
 الْمُسَافِرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرَ قَصْرِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ. للنسائي<sup>(٧)</sup>.  
 ٩٥٤- مورو: سألتُ ابن عمر عن الصلاة في السفر فقال: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، مِنْ  
 خَالَفَ السَّنَةَ كَفَرَ. للكبير<sup>(٨)</sup>.

٩٥٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ أَبِيهِ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي: «حَافِظٌ  
 عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ». قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْعَالٌ، فَمُرْنِي بِأَمْرِ جَامِعٍ إِذَا أَنَا  
 فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي، فَقَالَ: «حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرِينِ» وَمَا كَانَتْ مِنْ لُعْنَتِنَا. قُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟  
 فَقَالَ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) رواه مسلم (٦٨٧) وأبو داود (١٢٤٧) والنسائي ٣/١١٨-١١٩.  
 (٢) رواه البخاري (٣٥٠) ومسلم (٦٨٥) وأبو داود (١١٩٨) ومالك في «الموطأ» ١/١٤٨ (٣٧٦).  
 (٣) رواه أحمد ٦/٢٦٥.  
 (٤) رواه النسائي ١/٢٢٥ دون قول الزهري، وهو عند مسلم (٦٨٥).  
 (٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥/٣١٣ (٥٤٠٩) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٦: وفيه عمرو بن عبد  
 الغفار، وهو متروك. (٦) في (ب): الضحى.  
 (٧) رواه النسائي ٣/١١١ وقال: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر، وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/  
 ١٨٩: وأجيب عن ذلك بأن مسلماً حكم في مقدمة كتابه بسماع ابن أبي ليلى من عمر. وصححه الألباني  
 في «الإرواء» (٦٣٨).  
 (٨) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.  
 (٩) رواه أبو داود (٤٢٨)، والحاكم ١/٢٠ وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

٩٥٦- ابن عمرو بن العاص: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٥٧- وله في أخرى: عن مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْبِ الْجُهَنِيِّ رَفَعَهُ: «إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ فَمُرُوهُ بِالصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

٩٥٨- وللترمذي: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٩- أبو رافع قال: وجدنا صحيفة في قراب سيف رسول الله ﷺ بعد وفاته، فيها مكتوب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فرقوا بين مضاجع الغلمان والجوارى، والإخوة والأخوات لسبع سنين، واضربوا أبناءكم على الصلاة إذا بلغوا -أظنه- تسعاً، ملعون، ملعون من أدعى إلى غير قومه، أو إلى غير مواليه، ملعون من أقطع شيئاً من تخوم الأرض. يعني بذلك: طرق المسلمين. للبخاري وفيه غسان بن عبد الله عن يوسف بن نافع<sup>(٤)</sup>.

٩٦٠- ابن عمر: عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي. قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ. فَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَالَهُ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَمَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ<sup>(٥)</sup>.

٩٦١- أنس رَفَعَهُ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ». هما للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٩٦٢- وفي رواية للشيخين: «إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٩٥) وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٦٧-١٦٨ وقال: في أحد رواه: سوار بن حمزة لا يتابع عليه بهذا الإسناد. وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٤٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٧) وقال ابن القطان: لا تعرف هذه المرأة، ولا الرجل الذي روت عنه. ذكره ابن حجر «التلخيص» ١/ ١٨٤. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٩٤).

(٣) رواه الترمذي (٤٠٧) وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٢٥).

(٤) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/ ١٧٣ (٣٤٢). قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٩٤: رواه البزار، وفيه: غسان بن عبيد الله، عن يوسف بن نافع، ولم أجد من ذكرهما.

(٥) رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨)، وأبو داود (٤٤٠٦) والترمذي (١٣٦١)، والنسائي ٦/ ١٥٥-١٥٦.

(٦) رواه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤) ٣١٤، وأبو داود (٤٤٢)، والترمذي (١٧٨) والنسائي ١/ ٢٩٣.

(٧) رواه مسلم (٦٨٤) ٣١٦.

٩٦٣- أبو قتادة قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ» فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَوْقِظُكُمْ. فَاضْطَجَعُوا وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَتَمَّ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، أَيَنْ مَا قُلْتَ؟» قَالَ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ، فَمَنْ فَأَذِنَ النَّاسَ بِالصَّلَاةِ، فَتَوَضَّأَ فَلَمَّا أَرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ، قَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٩٦٤- ومن رواياته: أنه ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَمَالَ وَمَلَّتْ مَعَهُ، فَقَالَ: «انظُرْ» فَقُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ، هَذَا رَاكِبَانِ، هُوَ لَا ثَلَاثَةَ، حَتَّى إِذَا صِرْنَا سَبْعَةً، فَقَالَ: «احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا» يَعْنِي: صَلَاةَ الْفَجْرِ. فَضْرِبَ عَلَيَّ آذَانِهِمْ فَمَا أَيْقَظُهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا وَسَارُوا هُنَيْئَةً، ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّأُوا، وَأَذَنَ بِلَالٌ فَصَلَّوْا رَكْعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَرَكِبُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ فَرَّظْنَا فِي صَلَاتِنَا. فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَا تَفْرِيطُ فِي النَّوْمِ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْبِقِظَةِ، فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنِ صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنَ الْغَدْرِ لِلْوَقْتِ»<sup>(٢)</sup>.

٩٦٥- ومنها: قال: بعث النبي ﷺ جيش الأمراء بنحوه. وفيه: فلم يوقظنا إلا حر الشمس وهي طالعة، فقمنا وهلين لصلاتنا، فقال ﷺ: «رويداً رويداً، لا بأس عليكم» حتى إذا تعالت الشمس قال ﷺ: «من كان منكم لم يركع ركعتي الفجر فليركعهما» فقام من كان يركعهما، ومن لم يكن يركعهما فركعهما، ثم أمر أن ينادى بالصلاة، فنودي بها، فقام فصلي بنا، فلما أنصرف قال: «ألا إننا بحمد الله لم نكن في شيء من أمور الدنيا يشغلنا عن صلواتنا، ولكن أرواحنا كانت بيد الله تعالى فأرسلها أنى شاء، فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحاً فليقبض معها مثلها»<sup>(٣)</sup>.

٩٦٦- ومنها: «ألا إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى» بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٩٦٧- ومنها: ما يأتي في النبوة. للسته إلا البخاري، عن أبي هريرة أنه ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْبَرَ سَارَ لَيْلَةً حَتَّى أَدْرَكَهُ الْكَرْبُ عَرَسَ وَقَالَ لِبِلَالٍ: «اكْلَأْ لَنَا اللَّيْلَ» فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ أَسْتَدَّ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَةً الْفَجْرِ

(١) رواه البخاري (٥٩٥)، ومسلم (٦٨١) وأبو داود (٤٣٩) والترمذي (١٧٧) والنسائي ١٠٥/٢.

(٢) رواه أبو داود (٤٣٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٨).

(٤) رواه أبو داود (٤٤١)، والترمذي (١٧٧)، والنسائي ٢٩٤/١.

فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ. بَنَحُوهُ وَفِيهِ: كَانَ ﷺ أَوْلَهُمْ أَسْتِيْقَاطًا، فَفَرَعَ، فَقَالَ: «أَيُّ بِلَالٍ» فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ. قَالَ: «افْتَادُوا» فَافْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ ﷺ وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾» كَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرُؤُهَا: لِلذِّكْرِى (١).

٩٦٨- وفي رواية بنحوه، وفيه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾. قال معمر: قلت للزهري:

أهكذا قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم (٢).

٩٦٩- وفي أخرى قَالَ ﷺ: «لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» فَفَعَلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعِدَاةَ (٣).

٩٧٠- وفي أخرى: قَالَ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْعَفْلَةُ» (٤).

٩٧١- ولأبي داود: عن ابن مسعود: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ. بنحو ذلك (٥).

٩٧٢- وللنسائي: عن ابن عباس: أَدْلَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَرَسَ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ بَعْضُهَا، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى أَرْتَفَعَتْ فَصَلَّى، وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى (٦).

٩٧٣- ولمالك عن زيد بن أسلم: عَرَسَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ بَنَحُوهُ، وَفِيهِ:

فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ رَأَى (فَرَعَهُمْ) (٧)، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا، وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا، فَإِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا ثُمَّ فَرَغَ إِلَيْهَا، فَلْيُصَلِّهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا» ثُمَّ التَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَأَضْجَعَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَهْدُثُهُ كَمَا يَهْدُ الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ» ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا فَأَخْبَرَ بِلَالٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ (٨).

٩٧٤- وللنسائي يُزِيدُ بَنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَمَرَ

(١) رواه مسلم (٦٨٠) - ٣٠٩، وأبو داود (٤٣٥)، والترمذي (٣١٦٣)، والنسائي ٢٩٥/١، ومالك مرسلاً ١/

١٣ (٢٩). (٢) رواه النسائي ٢٩٦/١ - ٢٩٧.

(٣) رواه مسلم (٦٨٠) ٣١٠، النسائي ٢٩٨/١، أحمد ٤٢٨-٤٢٩.

(٤) رواه أبو داود (٤٣٦). (٥) رواه أبو داود (٤٤٧).

(٦) رواه النسائي ٢٩٨/١ - ٢٩٩. (٧) في (ب): من فرعهم.

(٨) رواه مالك مرسلاً ١٤/١ (٣٠)، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٤/٥: وقد جاء معناه متصلًا مستندًا من

وجوه صحاح ثابتة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وفيه: فصللي بالناس، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

٩٧٥- ولرزبن: عن أبي مسعود الأنصاري: أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية. بنحوه، وفيه: فقال: «افعلوا ما كنتم تفعلون»، فجعل يهمس بعضنا إلى بعض: ما كفارة ما صنعنا؟ فسمعنا فقال: «أما لكم في أسوة، وقد قال الله تعالى ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾».

٩٧٦- و«لل كبير» عن (عمرو)<sup>(٢)</sup> بن العاص قال: لما غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك أدلج بهم. فذكر قصة بلال<sup>(٣)</sup>.

٩٧٧- جَابِرٌ: أَنْ عُمَرَ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَذْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَمُنَّا إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأْنَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٧٨- ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ سَعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِأَبِي بَلَالٍ فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٧٩- وللنسائي: نحوه وفيه: فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى غَيْرُكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

٩٨٠- وله عن أبي سعيد: سَعَلْنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْقِتَالِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ فَأَمَرَ ﷺ بِأَبِي بَلَالٍ فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ، فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ لِلْمَغْرِبِ، فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه النسائي ٢٩٧/١. وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٢) في (ب): ابن عمرو.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٢٣/١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

(٤) رواه البخاري (٦٤١)، ومسلم (٦٣١)، والترمذي (١٨٠)، والنسائي ٨٤/٣-٨٥.

(٥) رواه الترمذي (١٧٩) وقال: ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله.

(٦) رواه النسائي ٢٩٧/١-٢٩٨. (٧) رواه النسائي ١٧/٢.



- ٩٨١- نافع: أن عبد الله بن عمر أغوي عليه فذهب عقله، فلم يقص الصلاة لمالك. قال: وذلك فيما نرى والله أعلم: أن الوقت ذهب، فأما من أفاق وهو في وقت فإنه يصلي<sup>(١)</sup>.
- ٩٨٢- وعنه: أن ابن عمر قال: من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام، فإذا سلم الإمام، فليصل الصلاة التي نسي، ثم ليصل بعدها الأخرى. لمالك<sup>(٢)</sup>.
- ٩٨٣- جابر رفعه: «بين الرجل والشرك ترك الصلاة». لمسلم<sup>(٣)</sup>.
- ٩٨٤- وللترمذي: «بين الكفر والإيمان ترك الصلاة»<sup>(٤)</sup>.
- ٩٨٥- وله ولأبي داود: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»<sup>(٥)</sup>.
- ٩٨٦- بريدة رفعه: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر». للترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

- ٩٨٧- عبد الله بن شقيق قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة للترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٩٨٨- ابن عمر رفعه: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله». للسته<sup>(٨)</sup>.
- ٩٨٩- أبو المليح قال: كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم، فقال: بكرؤا بصلاة العصر، فإن النبي ﷺ قال: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله». للبخاري والنسائي<sup>(٩)</sup>.
- ٩٩٠- ابن عباس: قال لما قام بصري، قيل: نداويك وتدع الصلاة أياماً؟ قال: لا، إن رسول الله ﷺ قال: «من ترك (الصلاة)<sup>(١٠)</sup> لقي الله وهو عليه غضبان». للبخاري<sup>(١١)</sup>.

(١) رواه مالك ١٢/١ (٢٨).

(٢) رواه مالك ٢١٩/١ (٥٦٠).

(٣) رواه مسلم (٨٢).

(٤) رواه الترمذي (٢٦١٨).

(٥) رواه أبو داود (٤٦٧٨) والترمذي (٢٦٢٠).

(٦) رواه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي ١/٢٣١-٢٣٢، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال

المنائوي في «فيض القدير» ٤/٥١٩: قال العراقي في «أماله»: حديث صحيح.

(٧) رواه الترمذي (٢٦٢٢).

(٨) رواه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦)، وأبو داود (٤١٤)، والترمذي (١٧٥)، والنسائي ١/٢٣٨، ومالك

١/٢٢٦ (٥٧٩).

(٩) رواه البخاري (٥٥٣)، والنسائي ١/٢٣٦. (١٠) في (ب): صلاة العصر.

(١١) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/١٧٣-١٧٤ (٣٤٣)، والطبراني ١١/٢٩٤ (١١٧٨٢)، وقال

الهيثمي في «المجمع» ١/٢٩٥: فيه سهل بن محمود ذكره ابن أبي حاتم [الجرح والتعديل ٤/٢٠٤ (٨٨٣)]

وقال: روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي وسعد أن بن يزيد، قلت: وروي عنه محمد بن عبد الله المخرمي

ولم يتكلم فيه أحد، وبقية رجاله ثقات.

٩٩١- الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَرَاهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لِيَحَاسِبَ بِصَلَاتِهِ، فَإِذَا نَقَصَ مِنْهَا قِيلَ لَهُ: لِمَا نَقَصْتَ مِنْهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلَاتِي. فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْتَكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلَّا سَرَقْتَ مِنْ عَمَلِكَ لِنَفْسِكَ؟ فَيَجِبُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ». لأحمد بدين<sup>(١)</sup>.

٩٩٢- ابنُ عمر: أن النبي ﷺ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَقَالَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ». لأحمد و«الكبير» و«الأوسط»<sup>(٢)</sup>.

٩٩٣- أبو مالك الأشجعي عن أبيه: كان النبي ﷺ إذا أسلم الرجلُ أول ما يعلمه الصلاة. أو قال: علمه الصلاة. للبخاري و«الكبير»<sup>(٣)</sup>.

٩٩٤- عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ أَفْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يَنْتَقِصْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ قَدْ انْتَقِصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَّرَ لَهُ». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

### مواقيت الصلاة

٩٩٥- أبو موسى: أن النبي ﷺ أَنَاهُ سَائِلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَأَمَرَ بِلَا لَا فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ أَنْشَقَ الْفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ. وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ (حِينَ)<sup>(٥)</sup> وَقَعَتْ

(١) رواه أحمد ٣٢٨/٢ وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/١: فيه مبارك بن فضالة، وثقة عثمان وأحمد وجماعة واختلف في الاحتجاج به.

(٢) رواه أحمد ١٦٩/٢، والطبراني في «الأوسط» ٢١٣/٢ (١٧٦٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/١: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

(٣) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ١٧١/١ (٣٣٨) والطبراني ٣١٧/٨ (٨١٨٦) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٣/١: رواه البخاري والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) رواه ابن ماجه (١٤٠١)، وصححه الألباني في «المشكاة» ١٨٠/١ (٥٧٠).

(٥) في (ب): حتى.

الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمْرُهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعَدِ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ أَحْمَرَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ (ثُلْثِي) (١) اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ، فَقَالَ: «الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ». لمسلم والنسائي (٢).

٩٩٦- ولأبي داود نحوه، وقال: ورواه بعضهم فقال: ثم صلى العشاء إلى شطر الليل (٣).

٩٩٧- ولمسلم والترمذي عن بُرَيْدَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ» فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَاذْنًا، ثُمَّ أَمْرُهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ بِنَحْوِ ذَلِكَ (٤).  
٩٩٨- وللنسائي نحوهما: إِلَّا أَنَّهُ أَبْتَدَأَ بِصَلَاةِ الصَّبْحِ (٥).

٩٩٩- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْأَوَّلَى مِنْهُمَا حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلَ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ (حِينَ) (٦) كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ (بَرَقَ) (٧) الْفَجْرُ وَحَرَّمَ الطَّعَامَ عَلَى الصَّائِمِ، وَصَلَّى الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ لَوْ قَتِ الْعَصْرَ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَوْ قَتِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَتِ الْأَرْضُ ثُمَّ التَّمَّتْ (إِلَيْهِ) (٨) جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ». للترمذي وأبي داود (٩).

١٠٠٠- وللنسائي: عن جَابِرٍ: أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ هُنَا قَالَ أَنَاهُ جِبْرِيلُ فَتَقَدَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ: فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَمِنَّمَا ثُمَّ قُمْنَا (١٠).

- (١) في (ب): ثلث.  
(٢) رواه أبو داود (٣٩٥).  
(٣) رواه مسلم (٦١٣) والترمذي (١٥٢).  
(٤) في (ب): حتى.  
(٥) رواه النسائي ٢٥٨/١-٢٥٩.  
(٦) في (ب): إلى.  
(٧) في (ب): برق.  
(٨) رواه أبو داود (٣٩٣) والترمذي (١٤٩).  
(٩) رواه النسائي ٢٥٥/١-٢٥٦.  
(١٠) رواه مسلم (٦١٤)، والنسائي ٢٦٠/١-٢٦١.

١٠٠١- وفي رواية: جَاءَ جَبْرِيلُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ فصلاها حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، بنحوه. إلا أن هنا في كل صلاة يقول جبريل: قم يا محمد فصل<sup>(١)</sup>.

١٠٠٢- وفي أخرى: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ الْفَيْءُ قَدَرَ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَدَرَ الشَّرَاكِ وَظَلَّ الرَّجُلُ مِثْلَهُ، بنحو حديث بريدة إلا أن مغرب الثاني كمغرب الأول. وفيه: ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَهُ قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ سَبْرَ العَنَقِ إِلَى ذِي الحُلَيْفَةِ، ثُمَّ صَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - أَوْ يَضِفُ اللَّيْلَ شَكَّ أَحَدِ رَوَاتِهِ - ثُمَّ صَلَّى الفَجْرَ فَأَسْفَرَ<sup>(٢)</sup> ١٠٠٣- أبو هُرَيْرَةَ رفعه: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ العَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَضْفَرُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ المَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العِشَاءِ الآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الأفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٤- وللنسائي: قَالَ ﷺ: «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ كُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ، فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ» بنحو حديث بريدة، إلا أن المغرب واحد. وفيه: في اليوم الثاني، ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٥- و«للموطأ»: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَسَائِلِهِ: (أَنَا)<sup>(٥)</sup> أَخْبَرْتُكَ، صَلَّى الظُّهْرَ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلَكَ، وَالْعَصْرَ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلِكَ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ (ثُلْثِي)<sup>(٦)</sup> اللَّيْلِ، وَصَلَّ الصُّبْحَ بِغَبَشٍ. يَعْنِي: العَلَسَ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه النسائي في «الكبرى» ٤١٧/١ (١٥٠٨). (٢) رواه النسائي ٢٦١/١ - ٢٦٢.

(٣) رواه الترمذي (١٥١) من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وقال: سمعتُ محمدًا يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت: أصح من حديث محمد بن فضيل، عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل، وكذلك أعله أبو حاتم في «العلل» ١٠٠/١ (٢٧٣). وقال الشيخ أحمد شاكر: وهذا التعليل منهم خطأ؛ لأن محمد بن فضيل ثقة حافظ. «سنن الترمذي» ١/ ٢٨٤-٢٨٥، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٦٩٦).

(٤) رواه النسائي ٢٤٩/١ - ٢٥٠. (٥) في (ب): إذا.

(٦) في (ب): ثلث. (٧) رواه مالك ٧/١ (١٠).

١٠٠٦- عُمَرَ: كَتَبَ إِلَى عُمَالِهِ: إِنَّ أَمَمَ أُمُورِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ، فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ. ثُمَّ كَتَبَ: أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلِهِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ، قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّابِئُ فَرَسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، (فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ)<sup>(١)</sup>، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدِيَةِ مُشْتَبِكَةٍ<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٧- وفي رواية: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى: أَنْ صَلِّ الظُّهْرَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا صُفْرَةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَأَخِرَ الْعِشَاءَ مَا لَمْ تَنْمَ، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدِيَةِ مُشْتَبِكَةٍ، وَافْرَأُ فِيهَا بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ مِنَ الْمَفْصَلِ<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٨- وفي أخرى نحوه، وفيها: صَلِّ الْعِشَاءَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَخْرَجْتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، وَلَا تُكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. لِمَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٩- ابن عَمْرٍو بن العاص رفعه: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرِ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ». لأبي داود والنسائي ومسلم بلفظه<sup>(٥)</sup>.

١٠١٠- أبو الْمِنْهَالِ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ (رَسُولُ اللَّهِ)<sup>(٦)</sup> ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْخُضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدَنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ -وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ- وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الْمَرْءَ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ب): فمن نام فلا نامت عينه، فمن نام فلا نامت عينه، فمن نام فلا نامت عينه.

(٢) رواه مالك ٦/١ (٦).

(٣) رواه مالك ٦/١ (٧).

(٤) رواه مالك ٧٠٦/١ (٨).

(٥) رواه مسلم (٦١٢)، وأبو داود (٣٩٦)، والنسائي ١/٢٦٠.

(٦) في (ب): النبي.

(٧) رواه البخاري (٥٤٧)، والنسائي ١/٢٦٢.

١٠١١- وفي روايه: لا يُبالي بتأخير العشاءِ إلى ثلث الليل، ثم قال: إلى شَطْرِ الليل<sup>(١)</sup>.

١٠١٢- محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب: كان الحجاج يؤخر (الصلوات)<sup>(٢)</sup> فسألنا جابراً، فقال كان رسول الله ﷺ يصلى الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس نقيّة، والمغرب إذا وجبت الشمس، والعشاء أحيانا يؤخرها وأحيانا يعجل، إذا رآهم أجمعوا عجل وإذا رآهم أبطنوا آخر، والصبح كان يصلها بغلس. هما للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

١٠١٣- ابن مسعود: كان قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرِ فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ، وَفِي الشِّتَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٠١٤- عَائِشَةُ: كُنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ وَلَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَالِسِ. للسته<sup>(٥)</sup>.

١٠١٥- وعنها: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا مِنْ عُمَرَ. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٠١٦- وله: أُمُّ سَلَمَةَ: كَانَ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ تَعْجِيلًا لِلْعَصْرِ مِنْهُ<sup>(٧)</sup>.

١٠١٧- خَبَابٌ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا. قَالَ زُهَيْرٌ لِأَبِي إِسْحَاقَ: فِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. لمسلم والنسائي<sup>(٨)</sup>.

١٠١٨- زاد الطبراني بعد: فلم يشكنا قال: إذا زالت الشمس فصلوا<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٤١)، ومسلم (٦٤٧)، وأبو داود (٣٩٨).

(٢) في (ب): الصلاة.

(٣) رواه البخاري (٥٦٠)، ومسلم (٦٤٦)، وأبو داود (٣٩٧)، والنسائي ٢٦٤/١.

(٤) رواه أبو داود (٤٠٠)، والنسائي ٢٥٠/١ - ٢٥١ وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٨٦).

(٥) رواه البخاري (٥٧٨)، ومسلم (٦٤٥)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣)، والنسائي ٢٧١/١ ومالك

٥٠٤/١ (٤).

(٦) رواه الترمذي (١٥٥) وقال: حديث حسن، وصححه الشيخ أحمد شاكر، وفيه الحكيم بن جبير قال ابن حجر

في «التقريب» ص ١٧٦ (١٤٦٨): ضعيف زُي بالتشيع. والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٧) رواه الترمذي (١٦١) من طريق أيوب، و(١٦٢)، و(١٦٣) من طريق ابن جريج، وقال: وهذا أصح، وقال

الشيخ أحمد شاكر: هذا الترجيح تحكم لا دليل عليه ... وهذا الإسنادان للحديث صحيحان.

(٨) رواه مسلم (٦١٩)، والنسائي ٢٤٧/١. (٩) رواه الطبراني ٧٩/٤ (٣٧٠١).

١٠١٩- وزاد في «الأوسط» و«الصغير» بلين بعده أيضا: عن جابرٍ وقال: أكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها تدفع تسعة وتسعين بابا من الضر أدناها الهم<sup>(١)</sup>.  
١٠٢٠- عَائِشَةُ: أن النبي ﷺ كان يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ واقِعَةٌ فِي حُجْرَتِي<sup>(٢)</sup>. للسته إلا «الموطأ».

١٠٢١- ومن رواياته: في فَعْرِ حُجْرَتِي<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٢- ومنها: لم تخرج من حجرتي<sup>(٤)</sup>.

١٠٢٣- ومنها: وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ مِنْهَا<sup>(٥)</sup>.

١٠٢٤- أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ. للسته إلا الترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٠٢٥- ومن رواياته: يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ<sup>(٧)</sup>.

١٠٢٦- ومنها: يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ العَصْرَ<sup>(٨)</sup>.

١٠٢٧- ومنها: قال أسعد بن سهل بن حنيف: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي العَصْرَ، (فَقُلْنَا: )<sup>(٩)</sup> يَا عَمُّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: العَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ<sup>(١٠)</sup>.  
١٠٢٨- ومنها: صَلَّيْنَا لَنَا النَّبِيَّ ﷺ العَصْرَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ،

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣٣/٤ (٣٥٤١) و«الصغير» ٢٦٧/١ (٤٣٨) وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا بلهط، ولا عن بلهط إلا عبد المجيد، تفرد به محمد بن أبي عمر، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولم يُسند بلهط غير هذا الحديث. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٠٦/١: فيه بلهط ضعفه العقيلي، ووثقه ابن حبان.

(٢) رواه البخاري (٥٢٢)، ومسلم (٦١١) ١٧٠، وأبو داود (٤٧٠).

(٣) ذكره البخاري معلقاً في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر، وذكر ابن حجر في «الفتح» ٢/٢٥٥ أن الإسماعيلي وصله في «مستخرجه» لكن بلفظ: والشمس واقعة في حجرتي.

(٤) رواه البخاري (٥٤٤).

(٥) رواه البخاري (٥٤٥)، ومسلم (٦١١) ١٦٩، والترمذي (١٥٩)، والنسائي ٢٥٢/١.

(٦) رواه البخاري (٥٥٠)، ومسلم (٦٢١) ١٩٢، وأبو داود (٤٠٤)، والنسائي ٢٥٢/١-٢٥٣.

(٧) رواه البخاري (٥٥١)، ومسلم (٦٢١) ١٩٣، والنسائي ٢٥٢/١، ومالك ٧/١-٨ (١١).

(٨) رواه البخاري (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١) ١٩٤، ومالك ٧/١ (٩).

(٩) في (ب) فقلت.

(١٠) رواه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣)، والنسائي ٢٥٣/١.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا، وَإِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَ هَا. قَالَ: نَعَمْ. فَانْطَلَقَ  
وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تَنْحَرَ، فَنَحَرْتُ، ثُمَّ قَطَعْتُ، ثُمَّ طَبَخَ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ  
تَغِيَبَ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup>.

١٠٢٩- الزهري: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ  
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، وَهُوَ فِي الْكُوفَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ  
أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ، أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام نَزَلَ فَصَلَّى،  
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ. قَالَ  
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنْظِرْ مَا تُحَدِّثُ يَا عُرْوَةُ، أَوْ أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَتَ  
الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ  
حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، قَبْلَ  
أَنْ تَظْهَرَ. لِلْسِتَّةِ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٠- وفي رواية: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الْعَصْرَ سِتَيْنَا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ  
جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ عُمَرُ: أَعَلِمَ مَا تَقُولُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ  
بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «نَزَلَ  
جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ»<sup>(٣)</sup>.  
١٠٣١- سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ  
وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٢- ولأبي داود: سَاعَةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَ حَاجِبُهَا<sup>(٥)</sup>.  
١٠٣٣- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَبْصُرُ  
مَوَاقِعَ نَبْلِهِ. لِلشَّيْخَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

١٠٣٤- وللنسائي: عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْمَغْرِبَ  
ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، يَرْمُونَ وَيَبْصُرُونَ مَوَاقِعَ سَهَامِهِمْ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٦٢٤).

(٢) رواه البخاري (٥٢١)، ومسلم (٦١٠-١٦٧)، (٦١١)، ومالك (٤٠٣/١) (١)-(٢).

(٣) رواه مسلم (٦١٠-١٦٦)، وأبو داود (٣٩٤)، والنسائي (٢٤٥/١-٢٤٦).

(٤) رواه البخاري (٥٦١)، ومسلم (٦٣٦)، والتِّرْمِذِيُّ (١٦٤).

(٥) رواه أبو داود (٤١٧).

(٦) رواه البخاري (٥٥٩)، ومسلم (٦٣٧).

(٧) رواه النسائي (٢٥٩/١).



١٠٣٥- مرثد الزيني: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِيَا، وَعُقِبَهُ بِنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَيَّ مِضْرًا، فَأَخَّرَ عِقْبَةَ الْمَغْرِبِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: إِنَا شَعَلْنَا. قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ: عَلَيَّ الْفِطْرَةَ - مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَيَّ أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٠٣٦- الحارث بن وهب رفعه: «لن تزال أمتي على الإسلام ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم، وما لم يعجلوا الفجر مضاهاة النصارى، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها». «لللكبير» بضعف<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٧- وله: بثقات: عن (الصَّنَابِجِي)<sup>(٣)</sup>: إِيَّا قَوْلِهِ: «وَمَا لَمْ يَكُلُوا الْجَنَائِزَ إِلَيَّ أَهْلِهَا»<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٨- عَلِيٌّ رَفَعَهُ: «يَا عَلِيُّ، ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّرُهَا: الصَّلَاةُ إِذَا دَخَلَ وَقْتَهَا، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيْمُ إِذَا وَجَدَتْ لَهَا كُفْتًا». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٠٣٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ». للسته<sup>(٦)</sup>.

١٠٤٠- وفي رواية للبخاري: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ»<sup>(٧)</sup>.

١٠٤١- وللنسائي: إِذَا أَدْرَكَ أَوَّلَ سَجْدَةٍ فِي الْمَوْضِعِ فِي الْمَوْضِعِ<sup>(٨)</sup>.

١٠٤٢- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ بِعَشِيِّ. لمالك<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤١٨) والحاكم ١/١٩٠-١٩١ وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الطبراني ٣/٢٣٧-٢٣٨ (٢٢٦٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٣١١: فيه منديل بن عدي وفيه ضعف.

(٣) في (ب): الصنابحي مثله.

(٤) رواه الطبراني ٨/٨٠ (٧٤١٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٣١١: رجاله ثقات.

(٥) رواه الترمذي (١٧١) وقال: هذا حديث غريب حسن، و(١٠٧٥) وقال: هذا حديث غريب، وما أرى إسناده بمتصل. وقال الشيخ أحمد شاکر: وهذا الحديث إسناده صحيح، ورواه ثقات. وضعفه الألباني في «المشكاة» ١/١٩٢ (٦٠٥)؛ لأن فيه سعيد بن عبد الله الجهني، ولم يتابع عليه، وقال: ومعنى الحديث صحيح.

(٦) رواه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٧)، وأبو داود (٤١٢)، والترمذي (١٨٦)، والنسائي ١/٢٥٧، ومالك

(٧) رواه البخاري (٥٥٦).

٥/١ (٥).

(٩) رواه مالك ٨/١ (١٢).

(٨) رواه النسائي ١/٢٥٧.

١٠٤٣- أبو هريرة رفعه: «إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». للسته<sup>(١)</sup>.

١٠٤٤- أبو ذر: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ» حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ (الثَّلُولِ)<sup>(٢)</sup> فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٤٥- ابن مسعود: قال: تطلع الشمس، من جهنم في قرن شيطان، وبين قرني شيطان، فما ترتفع من قصبية إلا فتح باب من أبواب النار فإذا اشتد الحر فتحت أبوابها كلها. «لللكبير»<sup>(٤)</sup>.

١٠٤٦- أبو موسى: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ عَجَلَ. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٠٤٧. عَلِيُّ بْنُ سَبْيَانَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ بَيَضَاءً نَقِيَّةً. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٠٤٨- ابن عمر رفعه: «إِذَا وُضِعَ عَشَاءٌ أَحَدِكُمْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاذْبَعُوا بِالْعَشَاءِ، وَلَا تَعْجَلْ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهُ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ، وَتُقَامُ الصَّلَاةُ فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ. للسته إلا النسائي<sup>(٧)</sup>.

١٠٤٩. وفي روايه: أن عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: إِنَّا سَمِعْنَا أَنَّهُ يُبَدَأُ بِالْعَشَاءِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: وَيَحْكُ مَا كَانَ عَشَاؤُهُمْ، أَتَرَاهُ كَانَ مِثْلَ عَشَاءِ أَبِيكَ؟<sup>(٨)</sup>.

١٠٥٠- جَابِرٍ رَفَعَهُ: «لَا تُؤَخِّرُوا الصَّلَاةَ لِطَعَامٍ وَلَا لِغَيْرِهِ». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥)، وأبو داود (٤٠٢)، والترمذي (١٥٧) والنسائي ٢٤٨/١ - ٢٤٩، ومالك ١٩/١ (٤٠).

(٢) في (ب): القيلول.

(٣) رواه البخاري (٥٣٩)، ومسلم (٦١٦)، وأبو داود (٤٠١)، والترمذي (١٥٨).

(٤) رواه الطبراني ٢٠٢/٩ (٨٩٨٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٠٧/١: وإسناده حسن.

(٥) رواه النسائي ٢٤٨/١ عن أنس، وصححه الألباني في «المشكاة» (٦٢٠).

(٦) رواه أبو داود (٤٠٨) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٦٣).

(٧) رواه البخاري (٦٧٣)، ومسلم (٥٥٩)، وأبو داود (٣٧٥٧)، والترمذي (٣٥٤)، ومالك ١٠٠/٢ (١٩٤٤).

(٨) رواه أبو داود (٣٧٥٩).

(٩) رواه أبو داود (٣٧٥٨) وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٩٦/٥: في إسناده محمد بن ميمون الزعفراني، وذكر تضعيف العلماء له. وقال المناوي في «فيض القدير» ٤٩٨/٦: وهو منكر الحديث.

١٠٥١- عائشة: سئل النبي ﷺ عن وقتِ العشاء، قال: «إذا ملاً الليلَ بطنَ كلِ وادٍ». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

١٠٥٢- أبو بكر: أحرَّ النبي ﷺ العِشاءَ تسعَ وِليالٍ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: ثَمَانِ لَيَالٍ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّكَ عَجَلْتَ لَكَانَ أَمْثَلُ لِقِيَامِنَا مِنَ اللَّيْلِ فَعَجَلَ بَعْدَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. لأحمد و«الكبير» بليين.

١٠٥٣- ابنُ عباس: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ، فَخَرَجَ عُمَرُ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ لِأَمْرُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ». للشَّيْخَيْنِ وَالنَّسَائِي<sup>(٣)</sup>.

١٠٥٤- ومن رواياته: أَعْتَمَ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ (إِلَيْهِ)<sup>(٤)</sup> الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ: فَاسْتَبْتُ عَطَاءَ كَيْفَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ، كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يَمِينًا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِنْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يَقْصُرُ وَلَا يَبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

١٠٥٥- ومنها عن عائشة: أن عمر نادى النبي ﷺ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ وَلَا تُصَلُّوا يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ»<sup>(٦)</sup>.

١٠٥٦- زاد في رواية: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الْإِسْلَامُ<sup>(٧)</sup>.

١٠٥٧- وزاد في أخرى: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَذُكِرَ لِي أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ». وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٩٧/٤ - ١٩٨ (٣٩٦٣) وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا

جعفر بن سليمان، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣١٣/١: رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه عن أبي بكر: أحمد ٥/٤٧، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/١: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وفيه: علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٣) رواه البخاري (٧٢٣٩)، والنسائي ٢٦٦/١.

(٤) في (ب) لليد.

(٥) رواه البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢)، والنسائي ٢٦٥/١ - ٢٦٦.

(٦) رواه البخاري (٥٦٩)، ومسلم ٢٦٧/١. (٧) رواه مسلم (٦٣٨).

(٨) رواه مسلم (٦٣٨).

١٠٥٨- ومنها عن أنس قال: أخر ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل أو كاد يذهب شطر الليل، ثم جاء فقال: «إن الناس قد صلوا وناموا، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما أنتظروا الصلاة»<sup>(١)</sup>.

١٠٥٩- ولأبي داود: عن معاذ: بينما ننتظر النبي ﷺ، وقد تأخر لصلاة العتمة حتى ظن الظان أنه ليس بخارج، ويقول القائل منّا: إنه قد صلى فإننا لكذلك (إذ)<sup>(٢)</sup> خرج، فقالوا له كما قالوا، فقال: «أعتموا بهذه الصلاة فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم لم تصلها أمة قبلكم»<sup>(٣)</sup>.  
١٠٦٠- وللشيخين: عن أبو موسى: «ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم، أو قال-: ما صلى هذه الساعة أحد غيركم»<sup>(٤)</sup>.

١٠٦١- ولأحمد والموصلي والبخاري والبيهقي، عن ابن مسعود: أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله تعالى هذه الساعة غيركم، ونزلت «ليسوا سواء من أهل الكتاب» إلى «بالمؤمنين»<sup>(٥)</sup>.

١٠٦٢- أنس: أقيمت العشاء، فقال رجل: لي حاجة، فقام النبي ﷺ يتأجج حتى نام القوم، أو بعض القوم. للسته إلا مالكا بلفظ مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٠٦٣- وفي رواية: رأيت النبي ﷺ بعد ما تقام الصلاة يكلمه الرجل يقوم بينه وبين القبلة، فما زال يكلمه ولقد رأيت بعضهم يتعس من طول قيامه ﷺ له<sup>(٧)</sup>.

١٠٦٤- أبو هريرة رفعه: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة». للسته<sup>(٨)</sup>.

١٠٦٥- عائشة: ما صلى رسول الله ﷺ صلاة لوفئها الآخر مرتين حتى قبضه الله تعالى<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٦١)، ومسلم (٦٤٠). (٢) في (ب): إذا.

(٣) رواه أبو داود (٤٢٠) وصححه الألباني في «المشكاة» (٦١٢).

(٤) رواه البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١).

(٥) رواه أحمد ١/٣٩٦، البزار في «البحر الزخار» ٥/٢١٦-٢١٧ (١٨١٩) وقال: لا نعلم رواه عن عاصم بهذا

الإسناد إلا شيان، وأبو يعلى ٩/٢٠٦-٢٠٧ (٥٣٠٦)، والطبراني ١٠/١٣١-١٣٢ (١٠٢٠٩). وقال

الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٢

(٦) رواه البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦)، وأبو داود (٢٠١)، والنسائي ٢/٨١.

(٧) رواه الترمذي (٥١٨).

(٨) رواه البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧)، وأبو داود (١١٢١)، والترمذي (٥٢٤) والنسائي ١/٢٧٤، ومالك

٩/١٦.

(٩) رواه الترمذي (١٧٤) وقال: هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل. والحاكم ١/١٩٠ وقال: هذا

حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

١٠٦٦- ابنُ عُمَرَ رفعه: «الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ». هما للترمذي<sup>(١)</sup>.

١٠٦٧- رافعُ بنُ خديجٍ رفعه: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

١٠٦٨- مُعَيْثُ بْنُ سُمَيٍّ: صَلَّىتُ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ بَعْلَسَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: هَذِهِ صَلَاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّا طَعِنَ عُمَرُ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ. للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

١٠٦٩- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّ الْمُصَلِّيَ لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ وَمَا فَاتَتْهُ، وَلَمَّا فَاتَتْهُ مِنْ وَفَيْتِهَا أَعْظَمُ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. لمالك<sup>(٤)</sup>.

١٠٧٠- أُمُّ فَرْوَةَ وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

### أوقات الكراهة

١٠٧١- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ نَقْبِرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِعَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٧٢) وقال: هذا حديث غريب، والبيهقي ٤٣٥/١ وقال: هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني، ويعقوب منكر الحديث، ضعفه يحيى بن معين، وكذبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ، ونسبه إلى الوضع. وقال الشيخ أحمد شاكر: وهو حديث غير صحيح، بل هو حديث باطل.  
(٢) رواه أبو داود (٤٢٤)، والترمذي (١٥٤)، والنسائي ٢٧٢/١. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال ابن حجر في «الفتح» ٥٥/٢: صححه غير واحد.  
(٣) رواه ابن ماجه (٦٧١) وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٨٦/١: هذا إسناد صحيح.  
(٤) رواه مالك ١٢/١ (٢٤).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٦)، والترمذي (١٧٠) وقال: لا يُروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العُمري وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا عنه في هذا الحديث وهو صدوق، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه. وقال الشيخ أحمد شاكر: وهذا الحديث مضطرب الإسناد، ولكن ليس اضطرابه من قبل عبد الله بن عمر، بل من قبل شيخه القاسم بن غنام. والحديث صححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٣٥).

(٦) رواه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، والترمذي (١٠٣٠)، والنسائي ٨٢/٤.

١٠٧٢- عَبْدُ اللَّهِ الصَّنَابِجِي رَفَعَهُ: «الشَّمْسُ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ فَإِذَا أَرْفَعَتْ فَارْقَهَا، ثُمَّ إِذَا أَسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا فَإِذَا أَذْنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا عَرَبَتْ فَارْقَهَا وَنَهَى ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ (السَّاعَةِ)»<sup>(١)</sup>. لمالك والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٠٧٣- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغْرِبَ، وَلَا تَحَيِّتُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ -أَوْ- الشَّيْطَانِ». للشَّيْخَيْنِ، وَمَالِكٍ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

١٠٧٤- عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَصَلِّ مَا شِئْتَ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَرْتَفِعَ قَيْسَ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ (لَهَا) شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى يَعْدِلَ الرَّمْحُ ظِلَّهُ، ثُمَّ أَقْصِرْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ وَتُفْتَحُ أَبْوَابُهَا، فَإِذَا زَاعَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ مَا شِئْتَ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ» وَقَصَّ حَدِيثًا طَوِيلًا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١٠٧٥- ولمسلم: قلت: يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الله تعالى من الأخرى؟ قال: «نعم إن أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر، فإن أستطعت أن تكون ممن يذكر الله تعالى في تلك الساعة فكن، فإن الصلاة محضورة» بنحوه<sup>(٥)</sup>.

١٠٧٦- ابْنُ عَبَّاسٍ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. للسته إلا مالكا، وله وللشَّيْخَيْنِ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ<sup>(٦)</sup>.

١٠٧٧- عَائِشَةُ قَالَتْ: أَوْهَمَ عُمَرُ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْتَرُوا بِصَلَاتِكُمْ

(١) في (ب): الساعات.

(٢) رواه النسائي ٢٧٥/١، ومالك ١٤/١ (٣١)، قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٧٥/٣ في ترجمة الصنابحي:

هو معدود من كبار التابعين. قال الألباني في «الإرواء» ٢/٢٣٨: فالحديث مرسل مع النكارة التي فيه.

(٣) رواه البخاري (٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٩)، والنسائي ٢٧٩/١، ومالك ١٧٠١٦/١ (٣٤).

(٤) رواه أبو داود (١٢٧٧). (٥) رواه مسلم (٨٣٢).

(٦) رواه البخاري (٥٨١)، ومسلم (٨٢٦)، وأبو داود (١٢٧٦)، والترمذي (١٨٣)، والنسائي ٢٧٦/١-٢٧٧.

ورواية أبي هريرة في البخاري (٥٨٤)، ومسلم (٨٢٥). ، والنسائي ٢٧٦/١ ومالك ١٧/١ (٣٥).

طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ». للنسائي (١).

١٠٧٨- أبو ذرّ قال وقد صعد على درجة الكعبة: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا جندب: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ إِلَّا بِمَكَّةَ إِلَّا بِمَكَّةَ». لأحمد. لرزين وأحمد و«الأوسط» (٢).

١٠٧٩- عَلِيٌّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً (٣). لأبي داود.

١٠٨٠- وللنسائي عن عَلِيٍّ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْنَ صَاءِ نَقِيَّةٍ (٤).

١٠٨١- أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُخَمَّصِ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ. لمسلم والنسائي (٥).

١٠٨٢- السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ يَضْرِبُ الْمُتَكَلِّدَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ. لمالك (٦).

١٠٨٣- أَنَسُ: كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَجِلْ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَتْ بِنِصْفِ النَّهَارِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ». لأبي داود والنسائي (٧).

١٠٨٤- أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ». لأبي داود (٨).

١٠٨٥- الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: دَخَلَ عَلِيٌّ أَنَسَ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنْ

(١) رواه النسائي ٢٧٨/١ - ٢٧٩. ورواه مسلم بنحوه (٨٣٣).

(٢) رواه أحمد ١٦٥/٥، والطبراني في «الأوسط» ٢٥٨/١ - ٢٥٩ (٨٤٧). قال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٢٨: وفيه: عبد الله بن المؤمل المخزومي ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية، وابن حبان وثقه أيضًا، وقال: يخطئ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وقال ابن حجر في «التلخيص» ١/١٨٩: قال أبو حاتم الرازي: لم يسمع مجاهد من أبي ذر، وكذا أطلق ذلك ابن عبد البر والبيهقي والمنذري.

(٣) رواه أبو داود (١٢٧٤). وحسن ابن حجر إسناده في «الفتح» ٢/٦١. وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٠).

(٤) رواه النسائي ١/٢٨٠.

(٥) رواه مسلم (٨٣٠)، والنسائي ١/٢٥٩ - ٢٦٠.

(٦) رواه مالك ١/١٧ (٣٧).

(٧) رواه أبو داود (١٢٠٥)، والنسائي ١/٢٤٨. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٨٨).

(٨) رواه أبو داود (١٠٨٣) وقال: هو مرسل. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٥٧٤).

الظُّهْرِ وَدَارُهُ بِجَنِبِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَصَلَيْتُمْ الْعَصْرَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ، قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِ يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَامَ فَتَقَرَّهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا». للسته إلا البخاري<sup>(١)</sup>.

### فضل الأذان والإقامة

١٠٨٦- أبو هريرة رفعه: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا، عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». للشيخين و«الموطأ» والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٠٨٧- وعنه رفعه: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، حَتَّى إِذَا أَنْقَضِيَ التَّوْبِيبَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا أَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلِ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى». للسته إلا الترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٨٨- وفي أخرى لمسلم: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا أَنْتَهتِ رَجَعَ فَوْسُوسٌ، فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا أَنْتَهتِ رَجَعَ فَوْسُوسٌ»<sup>(٤)</sup>.

١٠٨٩- وفي أخرى له: «فَهَنَاءٌ وَمَنَاءٌ وَذَكَرُهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُهُ»<sup>(٥)</sup>.

١٠٩٠- جابر رفعه: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ» قَالَ الرَّاوِي: وَالرُّوحَاءُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ مِيلًا. لمسلم<sup>(٦)</sup>.

١٠٩١- أبو هريرة: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ بِلَالٌ يَنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ. قَالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». للنسائي<sup>(٧)</sup>.

١٠٩٢- ابنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا

(١) رواه مسلم (٦٢٢)، وأبو داود (٤١٣)، والترمذي (١٦٠)، والنسائي (٢٥٤/١) ومالك (١٦/١) (٣٣).

(٢) رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، والنسائي (٢٦٩/١) ومالك (٧١/١-٧٢) (١٨١).

(٣) رواه البخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩) ١٩، وأبو داود (٥١٦) والنسائي (٢١-٢٢)، ومالك (٧٤/١) بعد حديث (٥٦٩).

(٤) رواه مسلم (٣٨٩) ١٦.

(٥) رواه مسلم (٣٨٩) ٨٤ بعد حديث (٥٦٩). (٦) رواه مسلم (٣٨٨).

(٧) رواه النسائي (٢٤/٢)، والحاكم (٢٠٤/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٥٥).



عَلَيَّ فَإِنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

١٠٩٣- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ النَّامَةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا كَمَا وَعَدْتَهُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

١٠٩٤- عُمَرُ رَفَعَهُ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». لمسلم وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٠٩٥- سَعْدٌ رَفَعَهُ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

١٠٩٦- أَبُو أَمَامَةَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَدِّنُ، يَقُولُ: مِثْلَ مَا سَمِعْتُمْ مِنْ مَقَالَتِي<sup>(٥)</sup>.

١٠٩٧- وفي رواية: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمًا، وَسَمِعَ الْمُؤَدِّنَ فَقَالَ: مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤). والنسائي ٢/٢٥-٢٦.

(٢) رواه البخاري (٦١٤)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذي (٢١١) والنسائي ٢/٢٦-٢٧.

(٣) رواه مسلم (٣٨٥)، وأبو داود (٥٢٧).

(٤) رواه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠)، والنسائي ٢/٢٦.

(٥) رواه البخاري (٩١٤). (٦) رواه البخاري (٦١٢).

١٠٩٨- وفي أخرى: أَنَّهُ لَمَّا قَالَ حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ يَقُولُ. للبخاري (١).

١٠٩٩- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «وَأَنَا». لأبي داود (٢).

١١٠٠- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ». للسته (٣).

١١٠١- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «مَنْ أَدْنَى سَبْعِ سِنِينَ مُحْتَسِبًا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». للترمذي (٤).

١١٠٢- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَتَشَهَّدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً، وَيُكْفَرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا». لأبي داود والنسائي (٥).

١١٠٣- وَهُ: عَنِ الْبَرَاءِ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ وَالْمُؤَذِّنِ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى (٦)».

١١٠٤- وَأَحْمَدُ وَاللَّكْبِيرُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ ذَلِكَ بِلَفْظٍ: «وَسَيَسْتُغْفَرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ» (٧).

١١٠٥- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فَقَالَ ﷺ: «قُلْ مِثْلَ مَا يَقُولُونَ، فَإِذَا أَنْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ». لأبي داود (٨).

(١) رواه البخاري (٦١٣).

(٢) رواه أبو داود (٥٢٦)، والحاكم ٢٠٤/١ وصححه إسناده، وصححه كذلك النووي في «الأذكار» (١٠٥).

(٣) رواه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي ٢٣/٢، ومالك ٧١/١ (١٨٠).

(٤) رواه الترمذي (٢٠٦) وقال: حديث غريب، وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٣٩٧/١ - ٣٩٨ (٦٦٦): «هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَجَابِرُ الْجَعْفِيُّ كَانَ كَذَّابًا».

(٥) رواه أبو داود (٥١٥)، والنسائي ١٢/٢ - ١٣، كلاهما من حديث أبي يحيى عن أبي هريرة، نقل المناوي في «فيض القدير» ٣٢٤/٦ عن الصدر المناوي قوله: أبو يحيى هذا لم ينسب فيعرف حاله. وقال الألباني في «المشكاة» (٦٦٧): صحيح باعتبار ماله من شواهد.

(٦) رواه النسائي ١٣/٢، وقال المنذري في «الترغيب» ١٠٩/١: رواه أحمد [٢٨٤/٤] والنسائي بإسناد حسن جيد.

(٧) رواه أحمد ١٣٦/٢، والطبراني ٣٩٨/١٢ (١٣٤٦٩)، وقال المنذري في «الترغيب» ١٠٩/١: رواه أحمد بإسناد صحيح. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٥/١ - ٣٢٦: رجاله رجال الصحيح.

(٨) رواه أبو داود (٥٢٤) وابن حبان ٥٩٣/٤ (١٦٩٥)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٣٧): إسناده حسن صحيح.

١١٠٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: لَهُ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتُ فِي عَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذُنْتُ بِالصَّلَاةِ فَأَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ «فِيَانَهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. للبخاري و«الموطأ» والنسائي<sup>(١)</sup>.

١١٠٧- مُعَاوِيَةُ رَفَعَهُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

١١٠٨- عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ: قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَيَّ زَرَبِنَ حَيْشٍ وَهُوَ يُؤَذِّنُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مَرِيَمَ أَتُؤَذِّنُ؟ إِنِّي لَأَرْغَبُ بِكَ عَنِ الْأَذَانِ. قَالَ زَر: أَتَرْغَبُ بِي عَنِ الْفَضْلِ، وَاللَّهِ لَا أَكْلَمُكَ. لرزين.

١١٠٩- عَلِيٌّ: نَدِمْتُ أَنْ لَا أَكُونَ طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَجْعَلُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مُؤَذِّنِينَ. «للأوسط» بضعف<sup>(٣)</sup>.

١١١٠- أَنَسُ رَفَعَهُ: «لَوْ أَقْسَمْتُ لِبَرْتُ إِنْ أَحَبَّ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لِرِعَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ - يَعْنِي: الْمُؤَذِّنِينَ - وَأَنْهُمْ لَيَعْرِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِطَوْلِ أَعْنَاقِهِمْ». «للأوسط» وفيه جنادة بن مروان، قال الذهبي: أتهمه أبو حاتم.

قلت: قال الحافظ بن حجر: أراد أبو حاتم بقوله: أخشى أن يكون كذب، أي أخطأ. وقد ذكره ابن حبان في «الثقات». وأخرج له هو والحاكم في «الصحیح»<sup>(٤)</sup>.

١١١١- و«للكبير» والبزار عن ابن أبي أوفى رَفَعَهُ: «إِنْ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يَرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجُومَ لِذِكْرِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

١١١٢- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ وَالْمَلْبِينَ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ، يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ، وَيَلْبِي الْمَلْبِي». «للأوسط» بجهالة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٠٩)، والنسائي ١٢/٢، ومالك ٧٣/١ (١٨٣).

(٢) رواه مسلم (٣٨٧).

(٣) رواه الطبراني «الأوسط» ٣٠٥/٧ (٧٥٦٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/١: فيه الحارث وهو ضعيف.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٠٦/٥ (٤٨٠٨). والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٥٠٣٨).

(٥) رواه البزار في «البحر الزخار» ٢٨٣/٨ (٣٣٥١) وقال: والصحیح الذي رُوِيَ عن إبراهيم عن رجل عن أبي الدرداء موقوفًا. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: رواه الطبراني في «الكبير» والبزار، ورجاله إبراهيم عن رجل عن أبي الدرداء موقوفًا. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: رواه الطبراني في «الكبير» والبزار، ورجاله موقوفون لكنه معلول. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٨٥٤).

(٦) رواه الطبراني «الأوسط» ٤٠/٤ (٣٥٥٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: فيه مجاهيل لم أجد من ذكرهم.

١١١٣- ابن عمر رفعه: «المؤذن المحتسب كالشهيد المتشطح في دمه، يتمنى على الله ما يشتهي بين الأذان والاقامة. للأوسط بلين<sup>(١)</sup>.  
 ١١١٤- زاد في الكبير «وإن مات لم يدود في قبره»<sup>(٢)</sup>.  
 ١١١٥- أنس رفعه: «إذا أذن في قرية أمنها الله تعالى من عذابه ذلك اليوم». للطبراني بضعف<sup>(٣)</sup>.

١١١٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ثلاثة على كُتبان المسك»، أراه قال: «يوم القيامة عبد أدى حق الله وحق مواليه، ورجل أم قوما وهم به راضون، ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة»<sup>(٤)</sup>.  
 ١١١٧. وفي روايه: «يغبطهم الأولون والآخرون». للترمذي، و«الأوسط»، و«الصغير»<sup>(٥)</sup>.

١١١٨- عن ابن عمر: ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر، ولا ينالهم الحساب. هم على كتب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلاق: رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله، وأم به قوما وهم راضون به، بنحوه<sup>(٦)</sup>.  
 ١١١٩- ابن عمر: تفتح أبواب السماء لخمس: لقراءة القرآن، وللقاء الزحفين،

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ٥٢/٢ (١٢٢١) وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: فيه إبراهيم بن رستم، ضعفه ابن عدي، وقال أبو حاتم: ليس بذلك، ووثقه ابن معين. ورواه ابن الجوزي في «العلل» ٣٩١/١-٣٩٢، وقال: لا يصح.

(٢) رواه الطبراني ٤٢٢/١٢ (١٣٥٥٤) وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢: فيه محمد بن الفضل القطاني، ولم أجد من ذكره. وقال الألباني في «الضعيفة» (٨٥٣): ضعيف جداً.

(٣) رواه الطبراني ٢٥٧/١ (٧٤٦)، و«الأوسط» ٨٣/٤ (٣٦٧١)، و«الصغير» ٣٠١/١ (٤٩٩) وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار ضعفه ابن معين. ونقل المناوي في «فيض القدير» ٣٢٧/١ تضعيف المنذري.

(٤) رواه عن ابن عمر: الترمذي (١٩٨٦) وقال: هذا حديث حسن غريب، ونقل المناوي في «فيض القدير» ٣/٤١٩ قول الصدر المناوي: فيه أبو اليقظان عثمان بن عمير، قال الذهبي: كان شيعياً ضعفه. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٦١).

(٥) رواه الترمذي (٢٥٦٦).

(٦) رواه الطبراني «الأوسط» ١٣٣/٩ (٩٢٨٠)، و«الصغير» ٢٥٢/٢ (١١١٦). وقال المنذري في «الترغيب» ١/١٨٥: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» بإسناد لا بأس به. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٨/١: فيه عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ ذكره ابن حبان في «الثقات». ضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٦١).

ولنزول القطر، ولدعوة المظلوم، وللأذان. «للأوسط» و«الصغير» بلين<sup>(١)</sup>.  
 ١١٢٠- ميمونة: أن النبي ﷺ قام بين صف الرجال والنساء. فقال: «يا معشر النساء إذا سمعتن أذان هذا الحبشي وإقامته، فقلن كما يقول. فإن لُكِّنَ بكل حرف ألف ألف درجة». قال عمر: هذا للنساء، فماذا للرجال؟ قال: «ضعفان ياعمر»<sup>(٢)</sup>. للكبير بلين.

### بدء الأذان والإقامة، وكيفيةها، وما يتعلق بهما

١١٢١- ابن عمر قال: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ يُنَادَى بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْنَا مِنْ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

١١٢٢- أبو عمير بن أنس عن عُمومةَ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا؟ فَقِيلَ: أَنْصَبَ رَايَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعُ وَهُوَ الشُّبُورُ شُبُورُ الْيَهُودِ فَلَمْ يُعْجِبْهُ، فَقَالَ: «هَذَا مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ» فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ، فَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى» فَأَنْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، فَعَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَبَيِّنُ نَائِمٍ وَيَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عَشْرِينَ يَوْمًا، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنَا» فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالَ ﷺ: «قُمْ يَا بِلَالُ فَانظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَافْعَلْ» فَأَذَنَ بِلَالٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْأَنْصَارَ تَزْعُمُ لَوْلَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ كَانَ يَوْمئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ ﷺ مُؤَذِّنًا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الطبراني «الأوسط» ٤/٦٤-٦٥ (٣٦٢١)، و«الصغير» ١/٢٨٦ (٤٧١). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢٨: فيه حفص بن سليمان الأسدي، ضعفه البخاري ومسلم وغيرهما. وقال ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/٣٨٤: وسنده ضعيف من أجل حفص.

(٢) رواه الطبراني ١٦/٢٤ (٢٨) وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٢: فيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) رواه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، والترمذي (١٩٠)، والنسائي ٢/٢-٣.

(٤) رواه أبو داود (٤٩٨)، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٢٠: روى عن النبي ﷺ- في قصة عبد الله بن زيد هذه في بدء الأذان جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة، ومعان متقاربة، والأسانيد في ذلك متواترة حسان ثابتة، ونحن نذكر أحسنها.. ثم ذكر الحديث أ.هـ. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥١١).

١١٢٣- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ خَشَبَتَيْنِ يُضْرَبُ بِهِمَا لِيَجْتَمِعَ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ، فَأَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ خَشَبَتَيْنِ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ لِنَحْوِ مِمَّا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ لِلإِعْلَامِ بِالصَّلَاةِ، فَقِيلَ لَهُ فِي النَّوْمِ: أَفَلَا تُؤَدِّنَ لِلصَّلَاةِ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَ بِالْأَذَانِ. لمالك (١).

١١٢٤- ابن أبي ليلى قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةَ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً، حَتَّى لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْثُ رِجَالًا فِي الدُّورِ يُنَادُونَ النَّاسَ بِحِينَ الصَّلَاةِ، حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رِجَالًا يَقُومُونَ عَلَى الْإِطَامِ يُنَادُونَ الْمُسْلِمِينَ بِحِينَ الصَّلَاةِ، حَتَّى نَفَسُوا أَوْ كَادُوا أَنْ يَنْفُسُوا» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمَّا رَجَعْتُ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ أَهْتِمَامِكَ رَأَيْتُ رَجُلًا كَأَنَّ عَلَيْهِ نُوبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ، فَقَامَ عَلَى الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ لَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ يَقْظَانَ غَيْرِ نَائِمٍ. فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَمُرْ بِرَجُلٍ يَلُودُونَ» فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنْ لَمَّا سُبِقْتُ اسْتَحْيَيْتُ (٢).

١١٢٥- وفي رواية: فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ أَمْهَلَ هُنَيْةً، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ بَعْدَ مَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ ﷺ: «لَقْنَهَا بِرَجُلٍ، فَادَّنَ بِهَا بِرَجُلٍ. لأبي داود مطولاً (٣).

١١٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِيَجْمَعَ الصَّلَاةَ، طَافَ بِهَا وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَتَّبِعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَضَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(١) رواه مالك ٧٠/١ (١٧٩). قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦/٢٤: لا أحفظ ذكر الخشبين إلا في مرسل يحيى بن سعيد .. أ.هـ.

(٢) رواه أبو داود (٥٠٦) وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٣٢): إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقول ابن أبي ليلى: حدثنا أصحابنا، يريد به أصحاب النبي ﷺ، وقد صححه ابن حزم وابن دقيق العيد وابن التركماني ... أ.هـ.

(٣) رواه أبو داود (٥٠٧). وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي ٢/٢٧٤، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٢٤): حديث صحيح، وعلق البخاري بعضه، وقواه الحافظ، لكن الأصح ترييع التكبير في أوله. أ.هـ.



أَحْمَدُ اللَّهِ ذَا الْجَلَالِ وَذَا الْإِكْرَامِ حَمْدًا عَلَى الْأَذَانِ كَثِيرًا  
 إِذَا أَتَانِي بِهِ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ فَأَكْرِمُ بِهِ لَدَيَّ بَشِيرًا  
 فِي لَيْالٍ وَأَتَى إِلَيَّ بِهِنَّ ثَلَاثًا كَلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْقِيرًا<sup>(١)</sup>

١١٣٣- أنس: لما كثر الناس ذكروا أن يُعلموا وقت الصلاة حتى يعرفوها، فذكروا أن يُتوروا نارا أو يضرّبوا ناقوسا، فأمر النبي ﷺ أن يشفع الأذان، وأن يُوتر الإقامة<sup>(٢)</sup>.  
 ١١٣٤- وفي رواية: أن يوتر الإقامة إلا الإقامة<sup>(٣)</sup>. للشيخين وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١١٣٥- علي: لما أراد الله تعالى أن يعلم رسوله ﷺ الأذان أتاه جبريل بالبراق. فذكر حديث الإسراء وفيه أنه خرج ملك من الحجاب، فقال: الله أكبر، الله أكبر. فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبدي. أنا أكبر، أنا أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي لا إله إلا أنا. فقال: أشهد أن محمدا رسول الله. فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي، أنا أرسلت محمدا. فقال: حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر. فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي، أنا أكبر، أنا أكبر. فقال: لا إله إلا الله. فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي، لا إله إلا أنا. ثم أخذ الملك بيد محمد ﷺ فقدمه، فأمر أهل السماء فيهم آدم ونوح. للبخار بضعف<sup>(٥)</sup>.

١١٣٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ لما أسري به إلى السماء أوحى إليه بالأذان، فنزل به فعلمه جبريل. «للأوسط»، وفيه: طلحة بن زيد، نسب إلى الوضع وإلى اللين فقط<sup>(٦)</sup>.

١١٣٧- أبو مخذرة: قلت: يا رسول الله، علّمني سنة الأذان. فمسح مقدم رأسي، قال: «تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ترفع بها صوتك ثم تقول: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، وإن كان صلاة الصبح قلت: الصلاة خير من النوم،

(١) رواه ابن ماجه (٧٠٦). وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) رواه البخاري (٦٠٦)، ومسلم (٣٧٨)، وأبو داود (٥٠٨)، والترمذي (١٩٣)، والنسائي ٣/٢.

(٣) أي قوله: قد قامت الصلاة. (٤) رواه البخاري (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨).

(٥) رواه البخار كما في «كشف الأستار» ١٧٨-١٧٩ (٣٥٢). قال الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢٩: رواه البخار، وفيه: زياد بن المنذر وهو مجمع على ضعفه.

(٦) «الأوسط» ١٠٠/٩ (٩٢٤٧)، وقال الهيثمي ١/٣٢٩: وفيه طلحة بن زيد، ونسب إلى الوضع.





إله إِلَّا اللهُ»، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ مَا سَبَقَ - يعني حديث الترجيع - كلها لأبي داود.  
قلت: قال أبو داود بعد تمام الرواية التي فيها ذكر تسعة عشر كلمة ما نصه كذا في كتابه، وأشار بهذا إلى أن الرواية في الأذان بسقوط الترجيع سهواً أو اختصاراً لعلمه. لمسلم والترمذي والنسائي نحو ذلك<sup>(١)</sup>.

١١٤٣- وفيها قول أبي محذورة: أَنَّهُ خَرَجَ فِي نَفَرٍ فَلَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مَفْقَلَةً مِنْ حُتَيْنٍ، وَأَذَّنَ مُؤَذِّنَهُ ﷺ فَظَلَّ أَبُو مَحْذُورَةَ مَعَ نَفَرِهِ يَحْكُونَهُ أَسْتَهْزَاءً بِهِ، فَسَمِعَهُمْ ﷺ فَأَحْضَرَهُمْ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ أَرْتَفَعَ؟». فَأَشَارُوا إِلَى أَبِي مَحْذُورَةَ، فَحَبَسَهُ وَأَرْسَلَهُمْ ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَنْ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ». فعلمه فأذن بالترجيع، وأعطاه صُرَّةَ فِضَّةٍ، وأمره أن يكون مؤذناً بمكة<sup>(٢)</sup>.

١١٤٤- ابن عُمرَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ / ٦٨ب / قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوْضُّعًا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.  
١١٤٥- مَالِكٌ: بَلَغَهُ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ جَاءَ عُمَرَ يُؤَذِّنُهُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَوَجَدَهُ نَائِمًا، فَقَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَجْعَلَهَا فِي بَدَأِ الصُّبْحِ<sup>(٤)</sup>.  
١١٤٦- بِلَالٌ رَفَعَهُ: «لَا تَتُوبُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١١٤٧- وله عن مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَتَوَبَ رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَخْرُجْ بِنَا، فَإِنَّ هَذِهِ بَدْعَةٌ. لأبي داود نحوه<sup>(٦)</sup>.  
١١٤٨- بِلَالٌ قَالَ: آخِرُ الْأَذَانِ اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٣٧٩)، وقول أبي داود بعد حديث (٥٠٢).

(٢) النسائي ٦٠٢/٥-٦.

(٣) أبو داود (٥١٠)، والنسائي ٣/٢. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٨٠/١: حسن.

(٤) مالك ٧٦/١ (١٩٣).

(٥) الترمذي (١٩٨)، وقال: حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة، قال: إنما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة، وأبو إسرائيل إسماعيل بن أبي إسحاق، وليس هو بذلك القوي عند أهل الحديث. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) ذكره الترمذي بعد حديث (١٩٨)، وصله أبو داود (٥٣٨). وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٤٩).

(٧) النسائي ١٤/٢. وصححه الألباني إسناده في «صحيح النسائي».

١١٤٩- سويد بن غفلة قال: آخرُ أذانِ بلالٍ، لا إلهَ إلا اللهُ، والله أكبرُ. «للكبير»<sup>(١)</sup>.  
 ١١٥٠- ابنُ عُمَرَ: أَنَّ بِلَالَ أَدَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَادِيَ إِنَّ الْعَبْدَ  
 قَدْ نَامَ. للترمذي، وقال: هذا حديث غير محفوظ<sup>(٢)</sup>.  
 ١١٥١- ولأبي داود بلفظ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَ، (فيقول)<sup>(٣)</sup>: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، أَلَا إِنَّ  
 الْعَبْدَ نَامَ، فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ<sup>(٤)</sup>.  
 ١١٥٢- وللنزار بليين عن أنس: أذن بلال قبل الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع  
 فيقول: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فرقى بلال، وهو يقول:

ليت بلالاً ثكلته أمه  
 وابتل من نضح دم جبينه<sup>(٥)</sup>  
 ١١٥٣- بِلَالٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَا تُؤَدِّنُ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الْفَجْرُ هَكَذَا» وَمَدَّ يَدَهُ  
 عَرَضًا. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١١٥٤- زِيَادُ بْنُ الْحَارِثِ الصُّدَائِي: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُؤَدِّنَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ،  
 فَأَدْنْتُ فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أَدَّنَ، وَمَنْ أَدَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ». لأبي داود  
 والترمذي بلفظه<sup>(٧)</sup>.

١١٥٥- سَمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَخَصَتْ الشَّمْسُ، فَلَا يُقِيمُ حَتَّى  
 يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ. لأبي داود والترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ٣٥٣/١ (١٠٧٤) وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٣١/١: رجاله ثقات.

(٢) ذكره الترمذي بعد حديث (٢٠٣)، وقال: هذا حديث غير محفوظ. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود»  
 ٢٨٦/١: وقال: أبو داود: هذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة ... وقال علي بن المديني:  
 حديث حماد بن سلمة هو غير محفوظ، وأخطأ فيه حماد بن سلمة. وقال الألباني في «صحيح أبي داود»  
 (٥٤٢): إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد قواه ابن الترمكاني والحافظ ابن حجر العسقلاني. أ.هـ وفيه  
 تفصيل فراجع.

(٣) في (ب): فينادي. (٤) أبو داود (٥٣٢).

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» ١٨٤-١٨٥/١ (٣٦٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢: رواه البزار، وفيه:  
 محمد بن القاسم، ضعفه أحمد وأبو داود، وثقه ابن معين.

(٦) أبو داود (٥٣٤) عن طريق شداد مولى عياض عن بلال. وقال: شداد لم يدرك بلالاً. وقال الألباني في «صحيح  
 أبي داود» (٥٤٥): وكذا قال الهيثمي «المجمع» ٣/١٥٢؛ فهو إسناده منقطع ... ثم قال: لكن الحديث عندي  
 حديث حسن؛ لأن له شاهد من حديث أبي ذر «صحيح أبي داود» تحت الراوية (٥٤٢) فراجع. وقد يشهد له  
 حديث سمرة عند مسلم (١٠٩٤).

(٧) رواه أبو داود (٥١٤)، والترمذي (١٩٩)، وقال: إنما نعرفه من حديث الإفريقي، وهو ضعيف عند أهل  
 الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، قال أحمد: لا أكتب حديث الإفريقي. قال: ورأيت  
 محمد بن إسماعيل يقوي أمره ويقول: هو مقارب الحديث.

(٨) مسلم (٦٠٦)، وأبو داود (٥٣٧)، والترمذي (٢٠٢) كلهم عن سماك عن جابر بن سمرة.

١١٥٦- ابن عمر: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدَّنَانِ: بِلَالٌ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى. لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.

١١٥٧- جابر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «(إِذْ) أَذْنَتْ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْزِرْ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الْأَكْلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

١١٥٨- امرأةٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ، فَيَأْتِي بِسَحْرِ، فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَرْقُبُ الْوَقْتَ، فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى قُرْبَشٍ أَنْ يَقِيمُوا دِينَكَ ثُمَّ يُؤَدِّنُ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ تَرَكَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَيْلَةً وَاحِدَةً. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١١٥٩- أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا يَبْدِي بِالصَّلَاةِ إِلَّا مُتَوَضِّئًا<sup>(٥)</sup>.

١١٦٠- وفي رواية رفعه: «لَا تُؤَدِّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئًا». للترمذي، وقال: والأول أصح.

١١٦١- عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ آتِخُذَ مُؤَدَّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَيَّ أَذَانِهِ أَجْرًا. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٦)</sup>.

١١٦٢- أَبُو بَكْرَةَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَكَانَ لَا يَمُرُّ بِرَجُلٍ إِلَّا نَادَاهُ بِالصَّلَاةِ أَوْ حَرَكَهُ بِرِجْلِهِ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

١١٦٣- أَبُو أَمَامَةَ أَوْ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: أَنَّ بِلَالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ، فَلَمَّا قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا». وَقَالَ فِي سَائِرِ الْإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عُمَرَ فِي

(١) مسلم (٣٨٠). (٢) في ب: إذا.

(٣) الترمذي (١٩٥) وقال: لا نعرفه إلا من حديث عبد المنعم، وهو إسناد مجهول .. وقال البيهقي ٤٢٨/١: رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم، قال البخاري: هو منكر الحديث، ويحيى بن مسلم البكاء الكوفي ضعفه ابن معين ... أ.هـ. وقال الحافظ في «التلخيص» ٢٠٠/١: فيه: عبد المنعم صاحب السقاء، وهو كاف في تضعيف الحديث.

(٤) أبو داود (٥١٩) وقال: ابن دقيق العيد والذي يقال في هذا الخبر أنه حسن. أ.هـ. نقلًا من «نصب الراية» ٢٨٧/١. (٥) الترمذي (٢٠١).

(٦) أبو داود (٥٣١)، والترمذي (٢٠٩)، وقال: حديث حسن صحيح. قال الحاكم ١٩٩/١: على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٨٥-٢٨٦ (٤٩٩): وأخرج مسلم الفصل الأول، وأخرجه النسائي بتمامه، وأخرج ابن ماجه الفصلين في موضوعين، وأخرج الترمذي الفصل الأخير. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٤١).

(٧) رواه أبو داود (١٢٦٤). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٧٦/٢ (١٢٢٠): في إسناده أبو الفضل الأنصاري، وهو غير مشهور. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٣٤): إسناده ضعيف.

فضل الأذان. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١١٦٤- نافع: أن ابن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر إلا في الصبح، فإنه كان ينادي فيها ويقيم، وكان يقول: إنما الأذان للإمام الذي يجتمع إليه الناس. لمالك<sup>(٢)</sup>.  
١١٦٥- عبد الله بن عدي: أن النبي ﷺ لم يكن يؤذن في السفر إلا في صلاة الصبح.  
«للكبير» بلين<sup>(٣)</sup>.

١١٦٦- أبو جحيفة: رأيت بلالاً يؤذن، فجعلت أتبع فأههنا وههنا بالأذان.  
للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١١٦٧- وللترمذي: رأيت بلالاً يؤذن ويدور ويتبع فأههنا وههنا، وإصبعاه في أذنيه<sup>(٥)</sup>.

١١٦٨- ولأبي داود: فلما بلغ حي على الصلاة، حي على الفلاح، لوى عنقه يمينا وشمالا، ولم يستدر<sup>(٦)</sup>.

١١٦٩- بلال: أنه كان يؤذن للصبح فيقول: حي على خير العمل. فأمر رسول الله ﷺ أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك: حي على خير العمل<sup>(٧)</sup>.

١١٧٠- سعد القرظ: أن النبي ﷺ كان أي ساعة أتى قباء أذن بلال بالأذان؛ لأن يعلم الناس أنه ﷺ قد جاء فيجتمعوا إليه.

فأتى يوماً وليس معه بلال، فنظر زواج بعضهم إلى بعض، فرقى سعد في عذق فأذن بالأذان. فقال له ﷺ: «وما حملك على أن تؤذن يا سعد؟» قال: بأبي وأمي، رأيتك في قلة من الناس، ولم أر بلالا معك، ورأيت هؤلاء الزواج ينظر بعضهم إلى بعض وينظرون إليك،

(١) رواه أبو داود (٥٢٨). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٨٤/١ - ٢٨٥ (٤٩٦): في إسناده رجل مجهول، وشهر بن حوشب تكلم فيه غير واحد، ويحيى بن معين. قال الحافظ في «التلخيص» ٢١١/١: وهو ضعيف، والزيادة فيه لا أصل لها. (٢) مالك ٧٧/١ (١٩٧).

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٣٤/١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: يعقوب بن حميد، ضعفه ابن معين وغيره، وقال البخاري: لم نر إلا خيراً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ.

(٤) البخاري (٦٣٤)، ومسلم (٥٠٣)، والنسائي ١٢/٢.

(٥) الترمذي (١٩٧).

(٦) ذكره أبو داود إثر حديث (٥٢٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٣٣) عن قوله فيها: «ولم يستدر»: إنها منكرة.

(٧) رواه الطبراني ٣٥٢/١ (١٠٧١). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٠/١: وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد، وقد ضعفه ابن معين. وقال النووي في «المجموع» ١٠٦/٣: يكره أن يقال في الأذان: حي على خير العمل، لأنه لم يثبت عن رسول الله ﷺ. وكذا قال البيهقي ٤٢٥/١.

فخشيتُ عليك منهم، فأذنتُ. قال: «أصبت يأسعدُ، إذا لم تر بلا لا معي فأذن». فأذن سعدُ ثلاث مرار في حياته ﷺ. «لل كبير» بضعف<sup>(١)</sup>.

١١٧١- أبو هريرة رفعه: «الأذان في الحبسة». للترمذي، ويأتي مطولاً في المناقب<sup>(٢)</sup>.

١١٧٢- وعنه رفعه: «الإمام ضامنٌ، والمؤذن مؤتمنٌ، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين»<sup>(٣)</sup>؛ قالوا: يا رسول الله! لقد تركتنا نتنافس في الأذان بعدك، فقال: «إنه يكون بعدي -أو بعدكم- قوم سفلتهم مؤذنونهم». للبخاري وأبي داود والترمذي: إلى «واغفر للمؤذنين»<sup>(٤)</sup>.

١١٧٣- ابن مسعود قال: ما أحبُّ أن يكون مؤذنكم عميانكم. قال وأحسبه قال: ولا قراؤكم. «لل كبير»<sup>(٥)</sup>.

١١٧٤- ابن عباس: ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم أمراؤكم. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١١٧٥- يحيى البكائي قال: قال رجل لابن عمر: إني لأحبك في الله. فقال ابن عمر: لكنني أبغضك في الله. فقال: ولم؟ قال: إنك تتغنى في أذانك، وتأخذ عليه أجراً. «لل كبير» بليين<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبراني ٦/٤٠-٤١ (٥٤٥٢). وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٦: وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار، وهو ضعيف.

(٢) الترمذي (٣٩٣٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩٢: قلت: رواه الترمذي خلا قوله: والشرعة في اليمن. رواه أحمد ورجاله ثقات. وصححه الألباني، أنظر: «الصحيح» (١٠٨٤).

(٣) في (ب): للمؤمنين.

(٤) رواه أبو داود (٥١٧)، والترمذي (٢٠٧). ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/١٨١ (٣٥٧) وقال البزار: قد روى صدره عن الأعمش جماعة على اضطرابهم فيه وفي إسنادهم، وتفرد بأخيه أبو حمزة ولم يتابع عليه. أ.هـ. وقال الهيثمي ٢/٢: هو عند أبي داود منه إلى قوله: واغفر للمؤذنين. وقال أيضاً: رواه البزار ورجاله موثقون. وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٣٤٩: أبو غاب أسمه حزور قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال أيضاً: وقد روي من حديث عائشة. وصحح الألباني رواية أبي داود. أنظر «صحيح أبي داود» (٥٣٠).

(٥) رواه الطبراني ٩/٢٥٦ (٩٢٦٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢: ورجاله ثقات.

(٦) أبو داود (٥٩٠). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٣٠٦-٣٠٧ (٥٦١): وأخرجه ابن ماجه وفي إسناده: الحسين بن عيسى الحنفي الكوفي، وقد تكلم فيه أبو حاتم وأبو زرعة. وذكر الدارقطني أن الحسين بن عيسى تفرد بهذا الحديث عن الحكم بن أبان. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٩٢).

(٧) رواه الطبراني ١٢/٢٦٤ (١٣٠٥٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢: وفيه يحيى البكاء، وضعفه أحمد، وأبو زرعة وأبو حاتم، وأبو داود، ووثقه يحيى بن سعيد القطان، وقال محمد بن سعد: كان ثقة إن شاء الله.

١١٧٦- إبراهيم النخعي: أن ابن مسعود وعلقمة والأسود صلوا بغير أذانٍ ولا إقامة، قال سفيان: كفتهم إقامة المصير. وقال ابن مسعود في رواية: إقامة المصير تكفي. «للكبير»<sup>(١)</sup>.

١١٧٧- جابرُ رفعه: «إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ». لأحمد بليّن<sup>(٢)</sup>.

١١٧٨- سَعْدُ مُؤَدِّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ﷺ أَمَرَ بِأَلَا أَنْ يَجْعَلَ إِضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ أَرْفَعُ لِصَوْتِكَ. لِلْقُرُونِي بضعف<sup>(٣)</sup>.

### المساجد

١١٧٩- عُثْمَانُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ، حِينَ بَنَى مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا كَثُرْنَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». للشَّيْخَيْنِ وَالتَّرْمِذِي<sup>(٤)</sup>.

١١٨٠- وَفِي رِوَايَةٍ: «بَيْتًا مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٥)</sup>.

١١٨١- وَأَحْمَدُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ: «بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ»<sup>(٦)</sup>.

١١٨٢- أَبُو ذَرٍّ رَفَعَهُ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كِمَفْحَصِ قِطَاعِ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». لِلْبَزَارِ وَ«الصَّغِيرِ»<sup>(٧)</sup>.

١١٨٣- وَلِلْقُرُونِي: «كِمَفْحَصِ قِطَاعٍ أَوْ أَصْغَرَ»<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ٢٥٧/٩ (٩٢٧٣). وهو عند مسلم (٥٣٤).

(٢) أحمد ٣/٣٤٢. وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة وفيه كلام. قال الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٦٠): صحيح لغيره، له شواهد تقويه أحدها عن أنس، وبعض أسانيد حسن، ورواه الضياء في المختارة، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٤١٣).

(٣) ابن ماجه (٧١٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٤/١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف. وقال البوصيري في «الزوائد» (٢٣٦): وإسناد حديث سعد القرظ المؤذن ضعيف لضعف أولاده عمار وابنه سعد وابن عبد الرحمن. وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٤) البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣)، والترمذي (٣١٨).

(٥) مسلم (٥٣٣).

(٦) أحمد ٦/٤٦١، وقال الهيثمي ٨/٢: رجاله موثقون.

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٩/٤١٢ (٤٠١٧)، و«الصغير» ٢/٢٤٦ (١١٠٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢: رجاله ثقات.

(٨) ابن ماجه (٧٣٨) عن جابر بن عبد الله، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٩٤: هذا إسناد صحيح.

١١٨٤- أبو هريرة رفعه: «من بنى بيتاً يعبد الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتاً في الجنة». للبخاري و«الأوسط» بضعف<sup>(١)</sup>.

١١٨٥- وزاد: «من در وياقوت».

١١٨٦- وله ابن عباس نحو ذلك وفيه: «ومن حفر قبراً بنى الله له بيتاً في الجنة، وإن مات من يومه غفر له»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٧- وزاد «الكبير» في حديث: «من بنى لله مسجداً..» قال رجل: يا رسول الله وهذه المساجد التي تبنى في الطريق؟ قال: «نعم، وإخراج القمامة منها مهوور الحور العين»<sup>(٣)</sup>.

١١٨٨- أَنَسُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ فِي عُلُوهَا، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ مَا لَا مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا مُتَمَلِّدِينَ سِيُوفِهِمْ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدُّهُ وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَأَنَّ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ وَفِي مَرَايِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا، فَقَالَ: «ثَامُنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا» فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ مَا نَنْظَلُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. فَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرْبٌ، فَأَمَرَ بِالنَّخْلِ فَقَطَّعَ وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَّسَتْ، وَالْخَرْبِ فَسَوَّيْتُ، وَصَفَّوْا النَّخْلَ فَبَلَّغُوا الْمَسْجِدَ، وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً، وَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةَ<sup>(٤)</sup>.  
للشيخين وأبي داود والنسائي.

١١٨٩- وفي رواية: وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون<sup>(٥)</sup>.

١١٩٠- ولرزين: عن أبي سعيد: فكان ﷺ ينقل اللبن معهم، ويقول: «هذا الحمال

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ٢٠٥/١ (٤٠٥)، و«الأوسط» ١٩٥/٥ (٥٠٥٩). قال البزار: سليمان لا يشارك في حديثه، وأحاديثه تدل على ضعفه إن شاء الله وهو ليس بالقوي.

(٢) «الأوسط» ٢٢٧/٨ (٨٤٧٦)، وقال الهيثمي ٨/٢: فيه عمران بن عبد الله، وإنما هو ابن عبيد الله، ذكره في تاريخه ٤٢٧/٦ (٢٨٧٦). وقال: فيه نظر، وضعفه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات» [٤٩٧/٨].

وسمى أباه عبد الله.

(٣) الطبراني ١٩/٣ (٢٥٢١)، وقال الهيثمي ٢٩/٢: في إسناده مجاهيل.

(٤) مسلم (٥٢٤).

(٥) البخاري (٤٢٨)، وأبو داود (٤٥٣)، والنسائي ٣٩/٢-٤٠.



لا حمال خبير، هذا بُر ربنا وأطهر». ولقيه رجلٌ وهو ينقل التراب. فقال: يا رسول الله! ناولني لبتتك أحملها عنك. قال: «اذهب فخذْ غيرها، فلست بأفقرَ مني إلى الله». وجاء رجلٌ كان يحسنُ عجنَ الطين، وكان من حضرموت. فقال ﷺ: «رحم الله امرأً أحسنَ صنعته». وقال له: «الزم أنت هذا الشغل، فإني أراك تُحسنه».

١١٩١- وله عنه أيضا: كان سقّف المسجد من جريد النخل، فأمر عمرُ في خلافته ببناء المسجد. وقال: أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر فتفتن الناس<sup>(١)</sup>.

١١٩٢- ابن عمر: وسُئِلَ عَنِ الْحِيطَانِ تُلْقَى فِيهَا الْعِدْرَاتُ فَقَالَ: «إِذَا سُقِيَتْ مِرَارًا فَصَلُّوا فِيهَا». يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. للفرزوني بعننة ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>.

١١٩٣- وعنه: كان المسجدُ على عهد رسول الله ﷺ مَبْنِيًا بِاللِّبْنِ، وَسَقْفُهُ بِالْجَرِيدِ وَعُمْدُهُ خَشْبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بَنَائِهِ فِي عَهْدِهِ ﷺ بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمْدَهُ خَشْبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ وَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جُدْرَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَبَةِ، وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ. للبخاري وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١١٩٤- وله في أخرى: كَانَ سَوَارِيهِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ أَعْلَاهُ مَظْلَلٌ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا نَخِرَتْ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ فَبَنَاهَا بِالْأَجْرِ، فَلَمْ تَزَلْ ثَابِتَةً إِلَى الْآنَ.

قلت: كذا في الأصل، والذي في أبي داود من جذوع النخل أعلاه مظلل<sup>(٤)</sup>.

١١٩٥- وله أيضا: أَنَا مُطْرْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ مُبْتَلَّةً، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْحَصَى فِي ثَوْبِهِ فَيَسْطُطُ تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»<sup>(٥)</sup>.

١١٩٦- أبو هريرة رفعه: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِنَّ الْحَصَاةَ لَتُنَاشِدُ اللَّهَ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ لِيَدْعَهَا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١١٩٧- سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ كَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَبَيْنَ الْحَائِطِ كَقَدْرِ مَمَرِ الشَّأَةِ. للشيخين وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) علقه البخاري بعد حديث (٤٤٥).

(٢) ابن ماجه (٧٤٤)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٩٤/١: هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

(٣) البخاري (٤٤٦)، وأبو داود (٤٥١).

(٤) أبو داود (٤٥٢).

(٥) أبو داود (٤٥٨).

(٦) أبو داود (٤٦٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٤٣١).

(٧) البخاري (٤٩٧)، وأبو داود (١٠٨٢).

١١٩٨- وفي رواية: كان سلمة يتحرى موضع المصحف يسبح فيه، وذكر أنه ﷺ كان يتحرى ذلك المكان، وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر الشاة<sup>(١)</sup>.

١١٩٩- سهل بن سعد كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر الشاة. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٢٠٠- ابن عمر رفعه: «الصلوة في المسجد الجامع تعدل فريضة حجة مبرورة، والنافلة كحجة متقبلة، وفضلت الصلاة في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسائة صلاة». «للأوسط» بضعف<sup>(٣)</sup>.

١٢٠١- عمر رفعه: «من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

١٢٠٢- أنس: رأى النبي ﷺ نوحا في قبلة المسجد فشق عليه فقام فحكاه بيده، وقال: «إن أحدكم إذا قام في الصلاة فإنما يناجي ربه، وإن ربه بينه وبين القبلة، فلا يبزقن أحدكم قبل قبليته، ولكن عن يساره أو تحت قدمه». ثم أخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض، فقال: «أو يفعل هكذا». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

١٢٠٣- وللنسائي: فغضب حتى أحمر وجهه فقامت امرأة من الأنصار فحكته وجعلت مكانه خلوقا، قال ﷺ: «ما أحسن هذا»<sup>(٦)</sup>.

١٢٠٤- ولأبي داود: عن أبي سعيد نحوه، وفيه: «أبسر أحدكم أن يبصق في وجهه، فإن أحدكم إذا استقبل القبلة فإنما يستقبل ربه، والملك عن يمينه». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

١٢٠٥- وعن أبي أمامة «للكبير» بضعف وزاد: «وقرئته عن يساره»<sup>(٨)</sup>.

١٢٠٦- وعنه رفعه: «البصاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها». للسته إلا

(١) مسلم (٥٠٩).

(٢) البخاري (٤٩٦)، ومسلم (٥٠٨)، وأبو داود (٦٩٦).

(٣) «الأوسط» ٦١/١ (١٧١). وقال الهيثمي ٤٦/٢: فيه: نوح بن ذكوان؛ ضعفه أبو حاتم. وقال الألباني في «الضعيفة» (٣٨٠٦) إسناده ضعيف جدا، يوسف ابن زياد. قال البخاري فيه: منكر الحديث. وقال الدارقطني: هو مشهور بالأباطيل.

(٤) ابن ماجه (٧٩٨)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٠٢/١: هذا إسناده فيه مقال، عمارة لم يدرك أنسا ولم يلقه قاله الترمذي والدارقطني، وإسماعيل بن عياش كان يدلس.

(٥) البخاري (٤١٧)، ومسلم (٥٥١). (٦) النسائي ٥٢/٢ - ٥٣.

(٧) أبو داود (٤٨٠).

(٨) الطبراني ١٩٩/٨ (٧٨٠٨)، وقال الهيثمي ١٩/٢: [فيه] عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيف.

مالكا<sup>(١)</sup>.

١٢٠٧- أبو أمامة رفعه: «من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئته، وإن دفنه فحسنة».

«للكبير»<sup>(٢)</sup>.١٢٠٨- السائب بن خلاد: «أن رجلاً أمّ قوماً فبصق في القبلة، والنبى ﷺ ينظر فقال لقومه حين فرغ: «لا يصلني لكم». فأراد بعد ذلك أن يصلني لهم فمنعوه وأخبروه بقوله ﷺ، فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال: «نعم إنك أذيت الله ورسوله». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٢٠٩- عمرو بن حزم: رأيت النبى ﷺ يبصق عن يمينه، وعن يساره، وبين يديه.

للكبير بضعف. يعنى: في غير الصلاة<sup>(٤)</sup>.

١٢١٠- ابن عمّار رفعه: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها» فقال

بلاؤه ابنه: والله لنمنعهن فأقبل عليه فسبه سباً ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول لنمنعهن<sup>(٥)</sup>.١٢١١- وفي أخرى: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»<sup>(٦)</sup>.١٢١٢- زاد أبو داود عن أبي هريرة: «ولكن ليخرجن وهن ثفلات»<sup>(٧)</sup>.

١٢١٣- وفي أخرى: فقال ابن له يقال له واقد: إذن يتخذنه دغلاً. فضرب في صدره،

وقال: أحدثك عن النبى ﷺ وتقول: لا. للسته إلا النسائي<sup>(٨)</sup>.

١٢١٤- ابن مسعود رفعه: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجريتها

وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.١٢١٥- و«للكبير» نحوه موقفاً على ابن مسعود واستثنى مسجد مكة والمدينة<sup>(١٠)</sup>.

١٢١٦- وأحمد: أن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي قالت: يا رسول الله إني

(١) البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢)، وأبو داود (٤٧٤)، والترمذي (٥٧٢)، والنسائي ٥٠/٢-٥١.

(٢) رواه الطبراني ٢٨٤/٨ (٨٠٩٢). وقال الهيثمي ١٨/٢: رجاله موثقون.

(٣) رواه أبو داود (٤٨١). وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٠١): الحديث حسن أو صحيح لوجود شاهد له من حديث عبد الله بن عمرو ... أ.هـ.

(٤) ذكره الهيثمي ٢٠/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: الواقدي وهو ضعيف.

(٥) البخاري (٨٧٣)، ومسلم (٤٤٢). (٦) أبو داود (٥٦٦).

(٧) أبو داود (٥٦٥)، وابن ماجه (١٦). (٨) الترمذي (٥٧٠).

(٩) أبو داود (٥٧٠)، وصححه ابن خزيمة ٩٢/٣-٩٣، والحاكم ٢٠٩/١ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(١٠) رواه الطبراني ٢٩٣/٩، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٥/٢: رجاله رجال الصحيح.

أَجِبَ الصَّلَاةَ مَعَكَ قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي»<sup>(١)</sup>.  
 ١٢١٧- عُمْرَةُ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَخَذَتِ النِّسَاءَ لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مَنَعَهُ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قِيلَ: لِعُمْرَةَ: أَوْ مَنَعَنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. لِلشَّيْخِينَ، وَ«الموطأ» وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

١٢١٨- ابنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ». قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ. وَفِي رِوَايَةٍ وَقَفَهُ عَلَى عَمْرِ وَهُوَ أَصْحَحُ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.  
 ١٢١٩- وَفِي أُخْرَى قَالَ نَافِعٌ: كَانَ عُمَرُ يَنْهَى أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup>.  
 ١٢٢٠- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا آدَاهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

١٢٢١- بُرَيْدَةَ: أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْحَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَجَدْتِ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ». لِمُسْلِمٍ<sup>(٦)</sup>.  
 ١٢٢٢- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ (فِيهِ)<sup>(٧)</sup> ضَالَّةٌ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ، وَنَهَى عَنِ الْحَلْقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٨)</sup>.

١٢٢٣- مَالِكٌ قَالَ: بَنَى عُمَرُ رَحْبَةً فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ تُسَمَّى الْبُطَيْحَاءَ، وَقَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْفِظَ أَوْ يُنْشَدَ شِعْرًا أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ<sup>(٩)</sup>.

(١) أحمد ٦/٣٧١، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٤: ورجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الفتح ٢/٣٥: إسناده أحمد حسن.

(٢) البخاري (٨٦٩)، ومسلم (٤٤٥)، وأبو داود (٥٦٩) ومالك ١/٢١٣ (٥٤٢).

(٣) أبو داود (٤٦٢) وقال: قال غير عبد الوارث: قال عمر، وهو أصح. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» ٢/٣٦٠-٣٦١ (٤٨٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثم قال معلقاً على قوله: قال عمر وهو أصح. قلت:

إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأعله المصنف بأن غير عبد الوارث رواه موقوفاً على عمر.

(٤) أبو داود (٤٦٤)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٩/١٦٧ (٧٣): ضعيف لانقطاعه.

(٥) مسلم (٥٦٨)، وأبو داود (٤٧٣)، والتِّرْمِذِيُّ (١٣٢١).

(٦) مسلم (٥٦٩). (٧) في (ب): فيها.

(٨) أبو داود (١٠٧٩)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٢٢)، والنسائي ٢/٤٧-٤٨. وقال التِّرْمِذِيُّ: حديث حسن، وصححه الشيخ

أحمد شاكر. (٩) مالك ١/٢٢٦ (٥٨١).

١٢٢٤- السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ، فَتَنَزَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَاتِنِي بِهَدْيَيْنِ. فَجِئْتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مَمَّنْ أَنْتُمَا؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. للبخاري (١).  
١٢٢٥- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ». لأبي داود (٢).

١٢٢٦- أَبُو ذَرٍّ: «أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ. فَقَالَ: «لَا أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَّبْتَنِي عَيْنِي. رواه للدارمي (٣).

١٢٢٧- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ». لأبي داود. قلت: أخرجته في الأصل في الجمعة. للترمذي فقط بزيادة: «يوم الجمعة» بعد أحدكم (٤).

١٢٢٨- وَعَنْهُ كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ شَبَابٌ. للترمذي ويأتي لغيره مطولا (٥).

١٢٢٩- عَائِشَةُ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَسَةَ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ. للشيخين ويأتي مطولا، وكذا حديث ربط ثمامة بن أثال في المسجد (٦).

١٢٣٠- كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ؛ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ». لأبي داود والترمذي بلفظه (٧).

١٢٣١- عَائِشَةُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فِي الدُّورِ وَأَنْ يُنْظَفَ وَيُطَيَّبَ. لأبي

(١) البخاري (٤٧٠).

(٢) أبو داود (٢٣٢)، وصححه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢/ ٢٨٤ (١٣٢٧)، وحكى الخطابي في «معالم السنن» ١/ ٦٧ جهالة في إسناده، وقال ابن حزم في «المحلى» ٢/ ١٨٦: إنه باطل.

(٣) الدارمي (٢/ ٨٧٩ (١٤٣٩)، وصححه الألباني في تعليقاته على كتاب «السنن» (١٠٧٤).

(٤) أبو داود (١١١٩)، والترمذي (٥٢٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم ١/ ٢٩١ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٥) البخاري (٤٥٤)، ومسلم (٨٩٢).

(٦) أبو داود (٥٦٢)، والترمذي (٣٨٦) وقال المنذري في «الترغيب» ١/ ١٢٧: رواه أحمد [٢٤١/٤] وأبو داود بإسناد جيد. وقال ابن حجر في «الفتح» ١/ ٥٦٦: في إسناده اختلاف، ضعفه بعضهم بسببه. وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقاته على «سنن الترمذي»: هذا إسناد جيد.

داود والترمذي مفسراً للدور بالقبائل<sup>(١)</sup>.

١٢٣٢- أنس رفعه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

١٢٣٣- وللنسائي: «مَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»<sup>(٣)</sup>.

١٢٣٤- طلق بن علي: خَرَجْنَا وَفَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَأَخْبَرَنَا

أَنَّ بَارِضَنَا بَيْعَةَ لَنَا، فَاسْتَوْهَبْنَا مِنْ فَضْلِ طَهْرِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَتَمَضَّمَصَ ثُمَّ صَبَّهُ لَنَا فِي إِدَاوَةٍ وَقَالَ: «اخْرُجُوا فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَرْضَكُمْ فَاسْكُرُوا بِبِعْتِكُمْ وَأَنْضَحُوا مَكَانَهَا بِهَذَا الْمَاءِ، وَاتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا» قُلْنَا: إِنَّ الْبَلَدَ بَعِيدٌ وَالْحَرَّ شَدِيدٌ وَالْمَاءُ يَنْشَفُ. فَقَالَ: «مُدُّوهُ مِنَ الْمَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا طَيِّبًا». فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا فَكَسَرْنَا بِبِعْتَنَا، ثُمَّ نَضَخْنَا مَكَانَهَا وَاتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا، فَتَادَيْتَا فِيهِ بِالْأَذَانِ وَالرَّاهِبِ رَجُلٌ مِنْ طَيِّبٍ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ قَالَ: دَعْوَةٌ حَقٌّ. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ تَلْعَةً مِنْ تِلَاعِنَا فَلَمْ نَرَهُ بَعْدُ. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٢٣٥- عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ مَسْجِدَ أَهْلِ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ

طَوَاغِيَّتِهِمْ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٢٣٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٢٣٧- عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ

وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا. للشيخين والنسائي<sup>(٧)</sup>.

١٢٣٨- عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ رَفَعَهُ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يُعْبَدُ». لمالك<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٥٥)، والترمذي (٥٩٤) رواه بعده مرسلًا وقال: وهذا أصح من الأول. وصححه الألباني على شرط الشيخين في «المشكاة» (٧١٧).

(٢) أبو داود (٤٤٩)، وذكر البخاري نحوه معلقًا، وصححه ابن خزيمة ٢٨٢/٢ (١٣٢٣)، وابن حبان ٤٩٣/٤ (١٦١٤) في صحيحهما. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٢١).

(٣) النسائي ٣٢/٢.

(٤) النسائي ٣٨-٣٩، وصححه الألباني في «التمر المستطاب» ٤٩٤/١.

(٥) أبو داود (٤٥٠)، وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ١٤٥/٢: رجاله إسناده ثقات. وضعف الألباني إسناده في «ضعيف أبي داود» (٦٦).

(٦) رواه أبو داود (٤٧٢)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٦٢/١ (٤٤٣): في إسناده عثمان بن أبي العاتكة المثلثي، وقد ضعفه غير واحد. وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٩١).

(٧) رواه البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩)، والنسائي ٤٠/٢-٤١.

(٨) مالك ٢٢٣/١ (٥٧٠). قال بن عبد البر في «التمهيد» ٤١/٥-٤٢: لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث ثم قال: فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات.

١٢٣٩- عُمَرُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَنْبَغِي أَنْ نَزِيدَ فِي مَسْجِدِنَا». مَا زِدْتُ. لأحمد<sup>(١)</sup>.

١٢٤٠- وللموصلية: «إِنَّا نَزِيدُ أَنْ نَزِيدَ فِي قِبْلَتِنَا»<sup>(٢)</sup>.

١٢٤١- وللبزاري<sup>(٣)</sup> بلين: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَزِيدَ فِي قِبْلَتِكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

١٢٤٢- ابن عباس قال: المساجدُ بُيُوتُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، تُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضِيءُ نُجُومُ السَّمَاءِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ<sup>(٥)</sup>.

١٢٤٣- وبر بن عيسى الخزاعي: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَنَيْتَ مَسْجِدَ صَنْعَاءَ فَاجْعَلْهُ عَن يَمِينِ جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: ضَيْن». «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٦)</sup>.

١٢٤٤- حُدَيْقَةُ رَفَعَهُ: «فَضَّلَ الدَّارَ الْقَرِيبَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ، كَفَضَّلِ

الغَازِي عَلَى الْقَاعِدِ». لأحمد بلين<sup>(٧)</sup>.

١٢٤٥- أنس: نَهَيْنَا أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَسْجِدٍ مُشْرِفٍ. للبزاري<sup>(٨)</sup>.

١٢٤٦- عبادة بن الصامت: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِلَى مَتَى يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ هَذَا

الْجَرِيدِ؟ فَجَمَعُوا لَهُ دَنَانِيرَ فَآتَوْهُ بِهَا فَقَالُوا: نُصَلِّحُ هَذَا الْمَسْجِدَ وَنُزِينُهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لِي رَغْبَةٌ عَنِ أَخِي مُوسَى، عَرِيشٌ كَعَرِيشِ مُوسَى». «لِلْكَبِيرِ» بلين<sup>(٩)</sup>.

١٢٤٧- أبو هريرة رَفَعَهُ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ الْقَمْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَذْفُقْنَهَا». للبزاري<sup>(١٠)</sup>.

(١) أحمد ٤٧/١. وقال الهيثمي في «المجمع» ١١/٢: فيه عبدالله العمري وثقة أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به، وإسناده أحمد منقطع بين نافع وعمر. قلت: هذا الأنتطاع وصله البزاري في «البحر الزخار» ١/٢٦٢ (١٥٧)، فتبقى علة ضعف عبدالله العمري...

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١١/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عبدالله العمري.

(٣) في (ب): للترمذي.

(٤) رواه البزاري في «البحر الزخار» ١/٢٦٢ (١٥٧).

(٥) الطبراني ١٠/٢٦٢ (١٠٦٠٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢: رجاله موثقون.

(٦) «الأوسط» ١/٢٥٤. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢/٢: رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

(٧) أحمد ٥/٣٩٩. قال الهيثمي في «المجمع» ١٦/٢: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٠٠٥) وقال: ضعيف جداً.

(٨) رواه البزاري كما في «كشف الأستار» ١/٢٠٩ وقال: لا نعلم رواه عن أيوب إلا لث، ولا عنه إلا هريم. قال الهيثمي في «المجمع» ١٦/٢: رواه البزاري، وفيه: لث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

(٩) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٦/٢ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: عيسى بن سنان، وضعفه أحمد وغيره، وثقة العجلي وابن حبان وابن فراش في رواية.

(١٠) رواه البزاري كما في «كشف الأستار» ١/٢٠٩ (٤١٤) وقال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة وهذا الإسناد، وعتبة بن يقظان مشهور، حدث عنه جماعة. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٠: رواه البزاري والطبراني في الأوسط، وزاد: «وليمطها عنه»، وفيه: يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

١٢٤٨- وزاد «الأوسط» بضعف: «أو ليمطها عنه»<sup>(١)</sup>.

١٢٤٩- ولأحمد: عن رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ «فَلْيَصْرُهَا، وَلَا يُلْقِيهَا فِي الْمَسْجِدِ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٥٠- عَائِشَةُ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ،

فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَتَحَدَّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ: وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِبِ رَبِّنَا عَلَى أَنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ نَجَانِي. فَلَمَّا أَنْ أَكْثَرْتُ قُلْتُ لَهَا: وَمَا يَوْمَ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جُوَيْرِيَّةَ لِبَعْضِ أَهْلِي وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ فَسَقَطَ مِنْهَا، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا فَأَخَذَتْهُ، فَاتَّهَمُونِي فَعَدَّبُونِي حَتَّى بَلَغُوا مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوهُ فِي قُبُلِي، فَبَيْنَمَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبٍ إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَا حَتَّى وَازَتْ رُءُوسِنَا، ثُمَّ أَلْفَتَهُ فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

١٢٥١- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ. لأحمد، قال مسلم في

كتاب التمييز: أخطأ ابن لهيعة، إنما هو أحتجر أي أتخذ حجرة. لأحمد<sup>(٤)</sup>.

١٢٥٢- أَبُو الْعَالِيَةِ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الضَّحَابَةِ: حَفِظْتُ لَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فِي

الْمَسْجِدِ. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

١٢٥٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءً وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقِيمَتِ

الصَّلَاةُ، فَلَمْ نَزِدْ عَلَى أَنْ مَسَحْنَا بِالْحَصْبَاءِ. «للكبير» بلين<sup>(٦)</sup>.

١٢٥٤- أَبُو الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَتَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ

بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْجَوَازِ عَلَى الصَّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ». «للكبير» و«الأوسط»

والبزار<sup>(٧)</sup>.

١٢٥٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا

(١) الطبراني في «الأوسط» ٤٦/٢ (١١٩٧).

(٢) أحمد ٤١٠/٥. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٠/٢: رواه أحمد، ورجاله موثقون وضعفه الألباني في «ضعيف

الجامع» (٧١٣). (٣) رواه البخاري (٣٨٣٥).

(٤) رواه أحمد ١٨٥/٥. وقال الهيثمي ٢١/٢: وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. ثم ساق كلام الإمام مسلم في التمييز.

(٥) رواه أحمد ٣٦٤/٥. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢١/٢: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٦) رواه الطبراني من مسند عبد الله بن الزبير ٥٨ (٧٢). وقال الهيثمي ٢١/٢: رواه الطبراني في الكبير، وفيه:

ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٧) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٢١٧/١-٢١٨ (٤٣٤)، والطبراني في «الأوسط» ١٥٨/٧ (٧١٤٩).

قال الهيثمي ٢٢/٢: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار وقال: إسناده حسن، قلت: ورجال البزار كلهم

رجال الصحيح.



يَفْتَقِدُونَهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ، جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَخٌ مُسْتَفَادٍ، أَوْ كَلِمَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ رَحْمَةٌ مُنْتَظَرَةٌ». لأحمد بدين<sup>(١)</sup>.

١٢٥٦- معاذُ رفعه: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ الْإِنْسَانِ كَذُئِبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَيَأْيَاكُمُ وَالشَّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ». لأحمد<sup>(٢)</sup>.

١٢٥٧- ابن مسعود: أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا قَدْ أَسْنَدُوا ظُهُورَهُمْ إِلَى قِبَلَةِ الْمَسْجِدِ بَيْنَ أَذَانِ الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةِ، فَقَالَ: لَا تُحْوِلُوا بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَبَيْنَ صَلَاتِهَا. «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

١٢٥٨- ابن عمر رفعه: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِهِ وَلَا يَتَّبِعِ الْمَسَاجِدَ». «للكبير» و«الأوسط»<sup>(٤)</sup>.

١٢٥٩- ابن مسعود رفعه: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمَرَّ الرَّجُلُ فِي طَوْلِ الْمَسْجِدِ وَعَرْضِهِ لَا يُصَلِّي فِيهِ رَكْعَةً». «للكبير»<sup>(٥)</sup>.

١٢٦٠- مكحولٌ عن معاذ رفعه: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَحُدُودَكُمْ وَشِرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ وَجَمْرُوهَا يَوْمَ جُمُعَتِكُمْ». «للكبير»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أحمد ٤١٨/٢. وقال الهيثمي ٢٢/٢: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة وفيه كلام وصححه الألباني في «الصححة» (٣٤٠١).

(٢) رواه أحمد ٢٣٣/٥. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٢: رواه أحمد، والعلاء بن زياد لم يسمع من معاذ. وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣٠١٦).

(٣) رواه الطبراني ١٩١/٩-١٩٢ (٨٩٤٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٢: رجاله موثقون.

(٤) رواه الطبراني ٣٧٠/١٢ (١٣٣٧٣)، وفي «الأوسط» ٢٣٢/٥ (٥١٧٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٢-٢٤: رجاله موثقون إلا شيخ الطبراني محمد بن أحمد بن النصر الترمذي، ولم أجد من ترجمة، قلت: ذكر

ابن حبان في «الثقات» محمد بن النصر ابن ابنة معاوية بن عمرو، فلا أدري هو هذا أم لا أ.هـ.

وقال الألباني في «الصححة» (٢٢٠٠): ابن نصر الترمذي ثقة أختلط أختلاطًا عظيمًا، له ترجمة في «التاريخ»، و«اللسان» ٦٥٩/٥ (٧٠٠)، ولم يعرفه الهيثمي، وفي كلام الطبراني ما يشير إلى أنه لم يتفرد به، فالسند جيد.

(٥) الطبراني ٢٩٦/٩ (٩٤٨٨)، وقال: هكذا رواه منصور ووصله، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٢: رجاله رجال الصحيح، إلا أن سلمة بن كهيل وإن كان سمع من الصحابة لم أجد له رواية سلمة بن كهيل وإنما

سالم بن أبي الجعد. والحديث أورده الألباني في «الضعيفة» (١٥٣٠) بزيادة ليست عند الطبراني وضعفه من أجل هذه الزيادة... ثم قال إن سالم لم يلق ابن مسعود كما قال علي بن المدني، فهذا منقطع [أي سند

الطبراني]. ثم أورده بلفظ الطبراني دون الزيادة في «الصححة» (٦٤٩) وقال: الحديث له طرق أخرى عن ابن مسعود يتقوى بها؛ لأنه لا علة فيه سوى الجهالة، كما بينت هناك (١٥٣١)، بل له طريق صحيح عند

اليزار كما تقدم بيانه تحت الحديث (٦٤٧) «الصححة». أ.هـ.

(٦) رواه الطبراني ١٧٣/٢٠ (٣٦٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٦/٢: مكحول لم يسمع من معاذ. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٨٨).

- ١٢٦١- وزاد من طريق غيره: «واتخذوا على أبواب مساجدكم المطاهر»<sup>(١)</sup>.
- ١٢٦٢- حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ نَهَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُسْتَقَادَ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ، وَأَنْ تُقَامَ فِيهِ الْحُدُودُ. لِأَبِي دَاوُدَ.<sup>(٢)</sup>
- ١٢٦٣- مرة الهمداني: حَدَّثْتُ نَفْسِي أَنْ أَصْلِي خَلْفَ كُلِّ سَارِيَةٍ مِنْ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ رُكْعَتَيْنِ، فَبَيْنَا أَنَا أَصْلِي إِذَا أَنَا بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ لِأَخْبِرَهُ بِأَمْرِي فَسَبَقَنِي رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي أَصْنَعُ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ أَدْنَى سَارِيَةٍ مَا جَاوَزَهَا حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ<sup>(٣)</sup>.
- ١٢٦٤- ابن مسعود: أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الْمَحْرَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ لِلْكَنَائِسِ فَلَا تَشْبِهُوا بِأَهْلِ الْكِتَابِ. لِلْبِزَارِ.<sup>(٤)</sup>
- ١٢٦٥- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِئْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» وَأَنَّهُ أَتَى بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا إِلَيَّ بَعْضِ (صَحَابِهِ)». <sup>(٥)</sup> فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تَنَاجِي»<sup>(٦)</sup>.
- ١٢٦٦- وفي رواية: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، فَعَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادِي مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ». لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَا لَكَ<sup>(٧)</sup>.
- ١٢٦٧- و«للأوسط» و«الصغير» بليين: «من أكل من هذه الخضراوات: الثوم،

(١) رواه الطبراني ١٣٢/٨ (٧٦٠١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٦/٢: فيه العلاء بن كثير اللبي الشامي، وهو ضعيف. وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١٢٨ (٢٥٢): إسناده حديث وائلة بن الأسقع ضعيف، والحارث بن نيهان متفق على ضعفه.

(٢) رواه أبو داود (٤٤٩٠). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٩٢/٦ (٤٣٢٥): في إسناده محمد بن عبدالله المهاجر، وقد وثقه غير واحد، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. والحديث حسنه الألباني في «الارواء» ٣٦١/٧ (٢٣٢٧).

(٣) رواه الطبراني ١٩٦/٩ - ١٩٧ (٨٩٦٥). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٦/٢: وفيه: عطاء بن السائب، وقد أختلط.

(٤) رواه البزار في «البحر الزخار» ٢١/٥ (١٥٧٧). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥/٢: رواه البزار ورجاله موثقون.

(٥) في (ب): أصحابي.

(٦) رواه البخاري (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤)، وأبو داود (٣٨٢٢) والترمذي (١٨٠٦)، والنسائي ٤٣/٢.

(٧) رواه مسلم (٥٦٤).

والبصل والكراث، والفجل»<sup>(١)</sup>.

١٢٦٨- وفي رواية: فأني ببدر، فسره ابن وهب: طبق<sup>(٢)</sup>.

١٢٦٩- حُذِيفَةُ رَفَعَهُ: «مَنْ تَفَلَّ تَحَاةَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ثَلَاثًا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٢٧٠- وله وللشيخين، عن ابن عُمرَ: «فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا»<sup>(٤)</sup>.

١٢٧١- عُمرُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنَّكُمْ لِتَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ، الْبَصَلُ وَالثُّومُ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحُهَا مِنَ الرَّجُلِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهَا فَلَيْمَتْهَا طَبْخًا. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٢٧٢- الْمُغِيرَةُ: أَكَلْتُ ثُومًا فَأَتَيْتُ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سُفِّتُ بِرُكْعَةٍ، فَلَمَّا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَجَدَ رِيحَ الثُّومِ، فَلَمَّا قُضِيَ صَلَاتُهُ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا أَوْ رِيحُهُ» فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ جِئْتُ إِلَيْهِ ﷺ فَقُلْتُ: لِنُعْطِي يَدَكَ فَأَدْخَلْتُ يَدَهُ فِي كُمَّ قَمِيصِي إِلَى صَدْرِي فَإِذَا أَنَا مَعْصُوبُ الصَّدْرِ، قَالَ: «إِنَّ لَكَ عُذْرًا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

### شرائط الصلاة من استقبال وطهارة وستر

١٢٧٣- أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٢٧٤- رَفَعَهُ: «اسْتَقْبَلْ وَكَبِّرْ وَلَمْ يَزِ الْأَعَادَةَ عَلَيَّ مِنْ سَهَى فَصَلِّ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ».

١٢٧٥- معاذُ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ تَجَلَّتِ

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ٦٨/١ (١٩١)، و«الصغير» ٤٥/١ (٣٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧/٢: هو في الصحيح خلا قوله: «والفجل»، رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه: يحيى بن راشد البراء البصري، وهو ضعيف، ووثقة ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) رواه أبو داود (٣٨٢٢)، والبيهقي ٥٠/٧.

(٣) رواه أبو داود (٣٨٢٤). وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٢٢).

(٤) البخاري (٨٥٣)، ومسلم (٥٦١)، وأبو داود (٣٨٢٦).

(٥) النسائي ٤٣/٢، وقد رواه مسلم (٥٦٧).

(٦) أبو داود (٣٨٢٦)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٣٠/٥: في إسناده: أبو هلال محمد بن سليم المعروف بالراسبي، وقد تكلم فيه غير واحد. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٩٢).

(٧) الترمذي (٣٤٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٣٠٣/١: تكلم فيه أحمد، وقواه البخاري. وقال المناوي في «فيض القدير» ٥٥٢/٥: وقال النسائي: منكر، وأقره عليه الحافظ العراقي.

وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٩٢).

الشمس فقلنا: يا رسول الله صلينا إلى غير القبلة، فقال: «قد رفعت صلاتكم بحقها إلى الله تعالى». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

١٢٧٦- أنس: إن النبي ﷺ إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل القبلة بناقته، ثم كبر ثم صلى حيث وجهه ركابته. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

١٢٧٧- ابن عباس: كان النبي ﷺ يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ثم صُرف إلى الكعبة. «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

١٢٧٨- ابن عمر رفعه: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور». لمسلم والترمذي مطولا<sup>(٤)</sup>.

١٢٧٩- معاوية: سأل أخته أم حبيبة: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يُجامعها فيه؟ قالت: نعم، ما لم ير فيه أذى. لأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٢٨٠- عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يصل في ملاحفنا. لأصحاب السنن.

١٢٨١- ابن عمر: أنه كان يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه. «للموطأ»<sup>(٦)</sup>.

١٢٨٢- أبو سعيد: بينا النبي ﷺ يصلي بأصحابه في نعليه إذ خلعهما فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك أصحابه ألقوا نعالهم، فلما قضى صلاته قال: «ما حملكم على خلع نعالكم؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا. فقال: «إن جبرئيل أتاني فأخبرني أن فيهما قدرا، فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فليظنر، فإن رأى في نعليه قدرا فليمسحه، وليصل فيهما». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

١٢٨٣- وله عن شداد بن أوس رفعه: «خالقوا اليهود فإنهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم»<sup>(٨)</sup>.

(١) «الأوسط» ٨٤-٨٥ (٢٤٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥/٢: فيه أبو عبله والد إبراهيم، ذكره ابن حبان

في «الثقات»، واسمه شمر بن يقظان.

(٢) أبو داود (١٢٢٥)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٥٩/٢: إسناده حسن وقال ابن حجر في

«التلخيص» ٢١٤/١: صححه ابن السكن.

(٣) الطبراني ٦٧/١١ (١٠٦٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢/٢: ورجاله رجال الصحيح. وقال ابن حجر في

«الفتح» ٩٦/١: وكذا لأحمد [٣٢٥/١] بسند صحيح.

(٤) مسلم (٢٢٤)، والترمذي (١).

(٥) أبو داود (٣٦٦)، والنسائي ١٥٥/١، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٩٢).

(٦) مالك ٥٨/١ (١٤١).

(٧) أبو داود (٦٥٠)، وصححه الحاكم ٢٦٠/١ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي قال ابن حجر في «تلخيص

الحبير» ٢٧٨/١: واختلف في وصله وإرساله، ورجح أبو حاتم في «العلل» [١٦/١] (٣٢٠) الموصول.

(٨) أبو داود (٦٥٢)، وقال المناوي في «فيض القدير» ٥٧٤/٣: وقال العراقي في «شرح الترمذي»: إسناده حسن.

١٢٨٤- وله عن أبي هريرة: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا، لِيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلَّ فِيهِمَا»<sup>(١)</sup>.

١٢٨٥- أنس: «أَنَّ جَدَّتِي مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامَ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَأُصَلِّي لَكُمْ». فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ فَضَّحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيَّ ﷺ وَصَفَّقْتُ أَنَا، وَالْيَتِيمَ وَرَأْتَهُ وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ. للسته»<sup>(٢)</sup>.

١٢٨٦- ميمونة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيَّ عَلَى الْخُمْرَةِ. للشيخين وأبي داود والنسائي»<sup>(٣)</sup>.

١٢٨٧- المغيرة: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفُرْوَةَ الْمَدْبُوعَةَ. لأبي داود»<sup>(٤)</sup>.

١٢٨٨- أنس: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. للسته إلا مالكا»<sup>(٥)</sup>.

١٢٨٩- البراء رفعه: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَإِنَّهَا مَبَارِكَةٌ وَلَا تَصَلُّوا فِي عَطَنِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ». لأبي داود. بلفظ رزين»<sup>(٦)</sup>.

١٢٩٠- ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَرْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى. للترمذي»<sup>(٧)</sup>.

١٢٩١- إبراهيم بن يزيد التيمي: «كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرَّانِ فِي السِّدَّةِ، فَإِذَا قَرَأَتْ

(١) رواه أبو داود (٦٥٥). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٦٦٢).

(٢) رواه البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨)، وأبو داود (٦١٢)، والترمذي (٢٣٤)، والنسائي ٨٥/٢ - ٨٦، ومالك (١٥٧ - ١٥٧/١) (٤٠٦).

(٣) رواه البخاري (٣٣٣)، ومسلم (٥١٣)، وأبو داود (٦٥٦)، والنسائي ٥٧/٢.

(٤) رواه أبو داود (٦٥٩). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٣١/١ (٦٢٩): أبو عون: هو محمد بن عبيد الله الثقفي، وعبيد الله بن سعيد الثقفي، قال أبو حاتم الرازي: هو مجهول. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٠١).

(٥) البخاري (٣٨٥)، ومسلم (٢٦٠)، وأبو داود (٦٦٠)، والترمذي (٥٨٤)، والنسائي ٢١٦/٢.

(٦) رواه أبو داود (١٨٤). قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١٣٦/١ - ١٣٧ (١٧٢): وكان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقولان: قد صح في هذا الباب حديث البراء بن عازب وحديث جابر بن سمرة. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٧٨).

(٧) رواه الترمذي (٣٤٦). قال الحافظ في «التلخيص» ٢١٥/١ (٣٢٠): وفي سند الترمذي: زيد بن جبيرة، وهو ضعيف جدًا. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

السجدة سجد، فقلت: يا أباي أتسجد في الطريق؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا، قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا، ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ، فَعِثْ مَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ» للشيخين والنسائي (١).

١٢٩٢- عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ مَا دَنَا مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَبَّمَا صَلَّيْتَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي تَمُرُّ فِيهِ الْحَائِضُ، فَلَوْ أَنَّكَ اتَّخَذْتَ مَسْجِدًا تُصَلِّي فِيهِ. فَقَالَ: «عَجَبًا لَكَ يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تُطَهِّرُ سَجْدَتَهُ مَوْضِعَهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ؟». «الْأَوْسَطُ» [بِلَيْن] (٢) (٣).

١٢٩٣- أبو سعيد وعلي، وابن عمر، وأبو هريرة، وجابر، وابن عباس، وحذيفة، وأنس، وأبو أمامة، وأبو ذر رفعوه: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا». للترمذي (٤).

١٢٩٤- أبو صالح الغفاري: أَنَّ عَلِيًّا مَرَّ بِبَابِلَ فَجَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ يُؤَدِّنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا أَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: إِنَّ حَبِيبِي ﷺ نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ، وَفِي أَرْضِ بَابِلَ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ. لأبي داود (٥).

١٢٩٥- ابن عمر: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رِجْلَيْهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ، وَوَيْتَرُ عَلَى رِجْلَيْهِ. للسته بلفظ البخاري (٦).

١٢٩٦- وفي رواية: كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رِجْلَيْهِ. بنحوه، ولم يذكر في السفر (٧).

١٢٩٧- جَابِرٌ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رِجْلَيْهِ نَحْوَ

(١) رواه البخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠)، والنسائي ٣٢/٢.

(٢) من (ب).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٩٧/٨ (٦٨٨٧). قال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢: رواه الطبراني في «الأوسط»،

وعبد الله بن صالح ضعفه الجمهور، وقال عبد الملك بن شعيب: ثقة مأمون.

(٤) للترمذي بعد الرواية (٣١٧). وقال الألباني في «الإرواء» ١/٣١٥ (٢٨٥): صحيح، وقد ورد عن جماعة من

الصحابة. فذكرهم ... للاستزادة. والتفصيل راجع «الإرواء» ١/٣١٥ - ٣١٧.

(٥) رواه أبو داود (٤٩٠)، قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٢٧ (١٦٦): في إسناد هذا الحديث مقال قال

المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٢٦٧ (٤٦١): أبو صالح: هو سعيد بن عبد الرحمن الغفاري،

مولاهم المصري، قال ابن يونس: يروى عن علي بن أبي طالب، وما أظنه سمع من علي، ويروي عن

أبي هريرة وهيب بن مغل، وصله بن الحارث. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٧٦).

(٦) رواه البخاري (١٠٠٠)، ومسلم (٧٠٠)، وأبو داود (١٢٢٤)، والترمذي (٣٥٢)، والنسائي ٢٤٤/١، ومالك

١٥٤/١ - ١٥٥ (٣٩٩).

(٧) رواه مسلم (٧٠٠).

المَشْرِقِ، وَالسُّجُودُ أَحْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ. للشيخين وأبي داود والترمذي بلفظهما<sup>(١)</sup>.  
١٢٩٨- وفي رواية: وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ<sup>(٢)</sup>.

١٢٩٩- يعلى بن مرة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ فَانْتَهَوْا إِلَى مَضِيقٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَمُطَّرُوا، السَّمَاءُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَالْبَلْبَلَةُ مِنْ أَسْفَلِهِمْ، فَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَقَامَ فَتَقَدَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَصَلَّى بِهِمْ يَوْمَ أَيَّمَاءَ يَجْعَلُ السُّجُودَ أَحْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ. للترمذي.

قلت: ذكره الهيثمي «لللكبير» عن يعلى بن أمية، وقال في آخره: لأبي داود من حديث يعلى بن مرة، وإسناد الطبراني إسناد أبي داود إلا أن أبا (ذر)<sup>(٣)</sup> قال: غريب تفرد به عمرو بن الرماح أنتهى. وهو رحمه الله وهم في نسبه لأبي داود، وإنما هو للترمذي فقط، ولفظ الترمذي: عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة، عن أبيه عن جده: أنهم كانوا. الحديث. فظهر أن صاحب الأصل قد وهم أيضًا رحمة الله في قوله: عن أبيه عن جده؛ لأن الحديث ليعلى جد عمرو لا لجد يعلى<sup>(٤)</sup>.

١٣٠٠- علقمة بن عبدالله المزني، عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ: «إِذَا كُتِمَ فِي الْقَصَبِ أَوْ الثَّلْجِ أَوْ الرِّدَاغِ»<sup>(٥)</sup> فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَأَوْمَتُوا أَيَّمَاءَ. «لللكبير» بضعف<sup>(٦)</sup>.

١٣٠١- جعفر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا إِلَّا أَنْ يَخْشَى الْعَرَقَ. للبخاري لم يسم<sup>(٧)</sup>.

١٣٠٢- عَائِشَةُ: سَأَلْتُ هَلْ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ عَلَى الدَّوَابِّ؟ قَالَتْ: لَمْ يُرَخِّصْ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ. قَالَ مُحَمَّدٌ هَذَا فِي الْمَكْتُوبَةِ. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢١٧)، ومسلم (٥٤٠)، وأبو داود (١٢٢٧)، والترمذي (٣٥١).

(٢) رواه البخاري (١٤٠٠). (٣) في (ب): أبا داود، وهو الصواب.

(٤) رواه الترمذي (٤١١) وقال: هذا حديث غريب، تفرد به عمرو بن الرماح البلخي، لا يعرف إلا من حديثه، وقد روى عنه غير واحد من أهل العلم. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٥) في (ب): الرداغ.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٤٦/٨ (٧٩١٣)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٦١/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه: محمد بن قضاء، وهو ضعيف.

(٧) رواه البزار في «البحر الزخار» ١٥٧/٤ (١٣٢٧) وقال: ولا نعلم أحدًا سمي الشيخ الذي روى عنه عبدالله بن داود. قال الدارقطني في «السنن» ٣٩٤/١: فيه رجل مجهول. وقال الهيثمي ١٦٣/٢: رواه البزار، وفيه رجل لم يسم، وبقيته رجاله ثقات، وإسناده متصل.

(٨) رواه أبو داود (١٢٢٨)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٦٠/٢ (١١٨٢): قال الدارقطني: تفرد به =

١٣٠٣- ابن عُمرَ رفعه: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً»<sup>(١)</sup>.  
للسنة إلا مالكا.

١٣٠٤- معاذ: أن النبي ﷺ كان يستحب الصلاة في الحيطان. يعني: البساتين<sup>(٢)</sup>.  
للترمذي.

١٣٠٥- بهزئ حكيمة عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا، ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «أحفظ عورتك إلا من زوجتك (أو)<sup>(٣)</sup> ما ملكت يمينك قلت: يا رسول فالرجل يكون مع الرجل؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل». قلت: فالرجل يكون خالياً؟ قال: ((الله أحق أن يستحيا منه الناس)). لأبي داود وللترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٣٠٦- أبو سعيد رفعه: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا المرأة إلى المرأة في (الثوب)<sup>(٥)</sup> الواحد». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٣٠٧- عن أبي هريرة: «إلا ولداً أو ولداً»<sup>(٧)</sup>.

١٣٠٨- ابن عُمرَ رفعه: «إياكم والتعري، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله، فاستحيوهم وأكرمهم»<sup>(٨)</sup>. للترمذي.

١٣٠٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إذا زوج أحدكم عبده أو أمته أو أجيده فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

= النعمان بن المنذر عن سليمان بن موسى عن عطاء. هذا آخر كلامه. والنعمان بن المنذر- هذا غساني، دمشقي، ثقة، وكنيته: أبو الوزير.

(١) البخاري (٤٣٢)، ومسلم (٧٧٧)، وأبو داود (١٠٤٣) والترمذي (٤٥١)، والنسائي ١٩٧/٣.

(٢) الترمذي (٣٣٤)، وقال: حديث معاذ حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن أبي جعفر، والحسن بن أبي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٣) في (ب): و.

(٤) رواه أبو داود (٤٠١٨)، والترمذي (٢٧٦٩)، وقال: حديث حسن صحيح، قال المنذري في «مختصر سنن

أبي داود» ١٩/٦ (٣٨٦٠): أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن. هذا آخر كلامه. وقد

تقدم الاختلاف في بهزئ حكيمة. وحده: هو معاوية بن جعدة القشيري، له صحبة.

(٥) في (ب): ثوب.

(٦) مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، والترمذي (٢٧٩٣).

(٧) رواه أبو داود (٤٠١٩). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٠/٦ (٣٨٦٢): فيه رجل مجهول.

(٨) رواه الترمذي (٢٨٠٠)، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٩) رواه أبو داود (٤١١٤). قال الزيلعي في نصب الراية ٢٩٦/١: ورواه العقيلي في «ضعفاته»، ولين سوار بن داود

أبو حمزة البصري وثقة ابن معين وابن خبان، وقال أحمد: شيخ بصري لا بأس به. وحسنه الألباني في

«الإرواء» (١٨٠٣).



١٣١٠- عليّ رفعه: «يا عليّ لا تُبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حيّ ولا ميّت». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٣١١- وللترمذيّ عن ابن عباسٍ رفعه: «الفخذ عورة»<sup>(٢)</sup>.

١٣١٢- أبو سعيد: وقف رسول الله ﷺ بالأسوافِ وبلال معه، فدلى رجله في البئر وكشف عن فخذه، فجاء أبو بكرٍ يستأذن فقال: «يا بلال، أئذن له وبشره بالجنة». فدخل أبو بكرٍ فجلس عن يمين النبي ﷺ ودلى رجله في البئر وكشف عن فخذه، ثم جاء عمر يستأذن فقال: «يا بلال، أئذن له وبشره بالجنة». فدخل فجلس عن يساره ﷺ ودلى رجله في البئر وكشف عن فخذه، ثم جاء عثمان يستأذن فقال: «أئذن له يا بلال، وبشره بالجنة على بلوى نصيبه». فدخل عثمان فجلس قبالة ﷺ ودلى رجله في البئر وكشف عن فخذه. «للأوسط»<sup>(٣)</sup>.

١٣١٣- ابن عباسٍ رفعه: «لا بأس أن يُقلّب الرجلُ الجارية إذا أراد أن يشتريها، ما خلا عورتها ما بين رُكبتها إلى معقِد الإزار». للكبير بلين<sup>(٤)</sup>.

١٣١٤- أبو هريرة رفعه: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٣١٥- وفي رواية: «إذا صلى أحدكم في ثوبٍ فليخالف بطرفه على عاتقه»<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠١٥) وقال: هذا الحديث فيه نكارة. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١٨/٦ (٣٨٥٨): وعاصم بن صمرة قد وثقه يحيى بن معين وعلي بن المديني، وتكلم فيه غير واحد. قال الحافظ في «التلخيص» ٢٧٩/١: قال أبو حاتم في «العلل»: ولا يثبت لحبب رواية عن عاصم ... وكذا قال ابن معين: إن حبيبا لم يسمعه من عاصم، وإن بينهما رجلا ليس بثقة. أ. هـ.

(٢) رواه الترمذي (٢٧٩٦). وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٤٤/٤: وأبو يحيى القتات اختلف في اسمه، ضعفه شريك، ويحيى في رواية، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال ابن حبان: فحش خطؤه، وكثر وهمه حتى سلك غير مسلك العدول في الروايات. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٢٨٠).

(٣) «الأوسط» ٢٠٥/٤ - ٢٠٦ (٣٩٨٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٧/٩: ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني علي بن سعيد، وهو حسن الحديث. وقال في موضع آخر ٥٣/٢: ورجاله موثقون.

(٤) الطبراني ٣١٨/١٠ (١٠٧٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٢٩/٥، وقال: تفرد به حفص بن عمر قاضي حلب عن صالح بن حسان، ورويناه في كتاب الصلاة ٢٢٧/٢ من حديث عيسى بن ميمون عن محمد بن كعب، والإسنادان جميعا ضعيفان، والله أعلم. وقال الهيثمي ٥٣/٢: فيه صالح بن حسان وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٥) البخاري (٣٥٩)، ومسلم (٥١٦)، وأبو داود (٦٢٦)، والنسائي ٧١/٢.

(٦) في (أ): عاتقه. (٧) البخاري (٣٦٠)، وأبو داود (٦٢٧).

١٣١٦- وعنه: أنه ﷺ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: «أَوْلَاكُمْ ثَوْبَانِ؟». للسته إلا النسائي<sup>(١)</sup>.

١٣١٧- وفي أخرى: ثم سُئِلَ عُمَرُ فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَوَسَّعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ، فِي ثَبَانٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثَبَانٍ وَقَمِيصٍ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي ثَبَانٍ وَرِدَاءٍ<sup>(٢)</sup>.

١٣١٨- أَنَسٌ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ الْقَوْمِ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ<sup>(٣)</sup>. للترمذي والنسائي بلفظه.

١٣١٩- ولأحمد: عن ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا، يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَيَبْرَدُهَا<sup>(٤)</sup>.

١٣٢٠- أبو عبد الرحمن حاضن عائشة قال: رأيت رسول الله ﷺ وعائشة يصليان في ثوبٍ واحدٍ نصفه عليه ﷺ ونصفه على عائشة. «للأوسط» بضعف<sup>(٥)</sup>.

١٣٢١- بريدة رُفِعَهُ: «لَا تُصَلِّ فِي سَرَاوِيلَ لَيْسَ عَلَيْكَ رِدَاءٌ». لأبي داود مطولاً<sup>(٦)</sup>.

١٣٢٢- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُرْجِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا<sup>(٧)</sup>. للشيخين والنسائي وأبي داود.

١٣٢٣- عائشة: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ<sup>(٨)</sup>. لأبي داود (والترمذي)<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٣٥٨)، ومسلم (٥١٥)، وأبو داود (٥٢٥)، والنسائي ٦٩/٢-٧٠، ومالك ١٤٠/١ (٣٥٥).

(٢) البخاري (٣٦٥).

(٣) الترمذي (٣٦٣)، والنسائي ٧٩/٢ وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أحمد ١/٢٥٦، وقال الهيثمي ٤٨/٢: ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال ابن حجر في «الدراية» ١/١٤٦: فيه حسين بن عبد الله، وهو ضعيف.

(٥) «الأوسط» ٢٨/٦ (٥٦٩٥). وقال الهيثمي ٥٠/٢: فيه ضرار بن صرد أبو نعيم وهو ضعيف.

(٦) أبو داود (٦٣٦)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٣٢٤: وفي إسناده أبو ثَمِيلَةَ يحيى بن واضح، وأبو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي، وفيهما مقال. وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٦٤٦).

(٧) البخاري (٣٦٢)، ومسلم (٤٤١)، أبو داود (٣٦٠)، والنسائي ٧٠/٢.

(٨) أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧) وقال: حديث حسن. وصححه الحاكم ١/٢٥١ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وكذلك صححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقاته على «سنن الترمذي».

(٩) في (ب): والنسائي.

١٣٢٤- أُم سَلَمَةَ: سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: أَتَصَلِّي الْمَرْأَةَ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِعًا يُعْطَى ظَهْرَ قَدَمَيْهَا»<sup>(١)</sup>. لَأَبِي دَاوُدَ.

١٣٢٥- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «أَذْهَبُوا بِحَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي»<sup>(٢)</sup>. لِلْسُّنَنِ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ.

١٣٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُرَجْسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمًا وَعَلَيْهِ نَمْرَةٌ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «أَعْطِنِي نَمْرَتَكَ وَخُذْ نَمْرَتِي» فَقَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ، نَمْرَتُكَ أَجْوَدُ مِنْ نَمْرَتِي، فَقَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنْ فِيهَا خَيْطٌ أَحْمَرٌ، فَخَشِيتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا فَتَفْتَنَنِي عَنْ صَلَاتِي». لِلْكَبِيرِ<sup>(٣)</sup>. وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَخَافُ أَنْ يَفْتَنَنِي»<sup>(٤)</sup>.

١٣٢٧- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ، فَلَبَسَهُ، فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَأَلْكَارِهِ لَهُ وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ». لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

قلت: كذا في الأصل لهذا للنسائي فقط، وأخرجه في اللباس للشيوخ فقط، ومثل هذا فيه كثير، رحمه الله ونفعنا ببركاته.

١٣٢٨- أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَيْسَتَيْنِ: أَشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبُهُ عَلَى عَاتِقِهِ فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَوْ أَنْ يَشْتِمَلَ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، وَاللَّبْسَةَ الْأُخْرَى أَحْتِيَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ<sup>(٦)</sup>.

١٣٢٩- عَلِيٌّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ فِي هَذَا الدِّينِ وَالْأَيْنَةِ، فَقَالَ: «أَلَيْتَهُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا [عَبْدُهُ]»<sup>(٧)</sup> وَرَسُولُهُ، وَأَشَدُّهُ

(١) أبوداود (٦٤٠) وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٢١٥/١: في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وفيه مقال. وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٢٨٠/١: وأعله عبد الحق بأن مالكًا وغيره روهه موقوفًا وهو الصواب.

(٢) البخاري (٣٧٣)، ومسلم (٥٥٦)، وأبو داود (٤٠٥٢)، والنسائي ٧٢/٢، ومالك ١٨٧/١ (٤٨٤).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٩٣/٢ (١٦٩٠) وقال: تفرد به ابن جريج، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٦/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن طارق، وهو ثقة.

(٤) في (ب): تفتنني.

(٥) النسائي ٧٢/٢ قد رواه البخاري (٣٧٥)، ومسلم (٢٠٧٥).

(٦) البخاري (٥٨٤)، ومسلم (٨٢٥)، وأبو داود (٤٠٨٠)، والتِّرْمِذِيُّ (١٧٥٨)، والنسائي ٢٦١-٢٦٢/٧، ومالك ٨٩/٢-٩٠ (١٩٢٢).

(٧) في (ب): عبد الله.

يَا أَخَا الْعَالِيَةِ الْأَمَانَةُ، إِنَّهُ لَادِينٌ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ وَلَا زَكَاةَ لَهُ، يَا أَخَا الْعَالِيَةِ، إِنَّهُ مَنْ أَصَابَ مَا لَا مِنْ حَرَامٍ فَلَبَسَ جِلْبَابًا، لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ حَتَّى يُنْحَى ذَلِكَ الْجِلْبَابَ عَنْهُ، إِنْ اللَّهُ أَكْرَمُ وَأَجَلُّ يَا أَخَا الْعَالِيَةِ مِنْ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلُ رَجُلٍ أَوْ صَلَاتُهُ وَعَلَيْهِ جِلْبَابٌ مِنْ حَرَامٍ. لِلبِزَارِ بضعف<sup>(١)</sup>.

### كيفية الصلاة وأركانها

١٣٣٠- ابن عمر: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَكْبِرُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُهُ (حَتَّى)<sup>(٢)</sup> يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ. لِلسَّيْتِ<sup>(٣)</sup>.

١٣٣١- ابن جريج: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْعَلُ الْأُولَى أَرْفَعَهُنَّ؟ قَالَ: لَا، سِوَاءٍ. قُلْتُ: أَشِيرَ لِي، فَأَشَارَ إِلَى التَّيْمِينِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

١٣٣٢- ومنها: كَانَ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٣٣٣- ومنها نحو ذلك وفيه: وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ يُكَبِّرُهَا قَبْلَ الرَّكْعَةِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلَاتُهُ<sup>(٦)</sup>.

١٣٣٤- عَلْقَمَةُ: قَالَ لَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ يَوْمًا: أَلَا أَصَلِّيَ لَكُمْ<sup>(٧)</sup> صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَصَلَّيْتُ، وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً<sup>(٨)</sup>. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ.

١٣٣٥- أَبُو هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيَكْبِرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا أَنْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي

لَأَشْبَهُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٩)</sup>. لِلسَّيْتِ.

(١) رواه البزار في «البحر الزخار» ٣/ ٦١-٦٢ (٨١٩)، وقال: وهذا الحديث لا نعلم له إسنادًا إلا هذا الإسناد، وأبو الجنوب فلا نعلم أسند عنه إلا النضرين منصور وقال الهيثمي ٢٩١/١٠: رواه البزار، وفيه: أبو الجنوب، وهو ضعيف. وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٠٧٢): ضعيف جدًا.

(٢) في (ب): حين.

(٣) رواه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠)، وأبو داود (٧٢١)، والترمذي (٢٥٥)، والنسائي ١٢١/٢-١٢٢،

ومالك ٧٩-٨٠ (٢٠٤). (٤) ذكره أبو داود بعد حديث (٧٤١).

(٥) رواه أبو داود (٧٤٣). (٦) رواه أبو داود (٧٢٢).

(٧) في (ب): بكم.

(٨) رواه أبو داود (٧٤٨) وقال: ليس هو بصحيح على هذا اللفظ. والترمذي (٢٥٧) وقال: حسن. والنسائي ٢/

١٩٥. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٣٣).

(٩) البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٣٩٢)، وأبو داود (٧٤٦)، والترمذي (٢٥٤) والنسائي ١٣٤/٢، ومالك ٨١/١

(٢٠٨).

١٣٣٦- وفي رواية قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا<sup>(١)</sup>.

١٣٣٧- وفي أخرى: إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٣٣٨- وفي أخرى: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ وَهُوَ يَهْوِي<sup>(٣)</sup>.

١٣٣٩- وَإِئِثْلُ بِنِ حُجْرٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ

أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ فَرَائِثُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى صُدُورِهِمْ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، وَعَلَيْهِمْ بَرَانِسُ  
وَأَكْسِيَّةٌ<sup>(٤)</sup>.

١٣٤٠- وفي رواية: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الشِّتَاءِ فَرَأَيْتُ أَصْحَابَهُ يَرْفَعُونَ (أَيْدِيَهُمْ)<sup>(٥)</sup> فِي

ثِيَابِهِمْ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٦)</sup>.

١٣٤١- وفي أخرى: صَلَّيْتُ مَعَهُ ﷺ فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ التَّحَفَ، ثُمَّ أَخَذَ

شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ وَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي ثَوْبِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ

يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ سَجَدَ وَوَضَعَ وَجْهَهُ بَيْنَ كَفَيْهِ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ. قَالَ

مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، فَقَالَ: هِيَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ، مَنْ فَعَلَهُ

وَتَرَكَهُ مِنْ تَرَكَهُ<sup>(٧)</sup>.

١٣٤٢- وفي أخرى: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حِيَالَ مَنْكِبَيْهِ، وَخَاذِي بَابِهَامِيهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ

كَبَّرَ<sup>(٨)</sup>.

١٣٤٣- وفي أخرى: أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ<sup>(٩)</sup>.

١٣٤٤- وَلِلنَّسَائِيِّ: وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ أَضْجَعَ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ

يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَنَصَبَ (أَضْبَعَهُ)<sup>(١٠)</sup> لِلدُّعَاءِ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رِجْلِهِ

(١) أبو داود (٧٥٣)، والترمذي (٢٤٠)، وقال: قال عبد الله بن عبد الرحمن: وهذا أصح من حديث يحيى بن اليمان وحديث يحيى بن اليمان خطأ، وصححه ابن خزيمة ٢٣٣/١ - ٢٣٤ (٣٥٩)، وقال الألباني في تعليقاته على «صحيح ابن خزيمة»: إسناده صحيح.

(٢) الترمذي (٢٣٩).

(٣) الترمذي (٢٥٤).

(٤) أبو داود (٧٢٨) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧١٤).

(٥) من (ب).

(٦) أبو داود (٧٢٩) وصححه الألباني في «صحيح أبو داود» (٧١٩).

(٧) أبو داود (٧٢٣) وصححه ابن خزيمة ٥٥/٢ (٩٠٥).

(٨) أبو داود (٧٢٤) وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٥٣/١ (٦٩٣) عبد الجبار ابن وائل لم يسمع من

أبيه وأهل بيته مجهولان. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٧١١).

(٩) مسلم (٤٠١)، وأبو داود (٧٢٥).

(١٠) في (ب): أصابعه.

الْيُسْرَى<sup>(١)</sup>.

١٣٤٥- مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ.

١٣٤٦- وزاد في أخرى: وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود<sup>(٣)</sup>.

١٣٤٧- النَّضْرُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: صَلَّى إِلَى جَنبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ السُّجْدَةَ الْأُولَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا رَفَعَ يَدَيْهِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَوْهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، فَقَالَ وَهَيْبٌ: تَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ نَرِ أَحَدًا يَصْنَعُهُ، فَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ، وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُهُ<sup>(٤)</sup>. لِلنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ.

١٣٤٨- وله: عن مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ الزُّبَيْرِ وَصَلَّى بِهِ، يُشِيرُ بِكَفَيْهِ حِينَ يَقُومُ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ. قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَصَلِّي صَلَاةَ لَمْ أَرِ أَحَدًا يُصَلِّيهَا، وَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَحَبِّتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ<sup>(٥)</sup>.

١٣٤٩- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصَمِّ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ حُطَيْمٌ: وَعُثْمَانُ؟ قَالَ: وَعُثْمَانُ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

١٣٥٠- عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا

(١) رواه النسائي ٢٣٦/٢ وصححه الألباني كما في «تمام المنة» ص ٢٢٣.

(٢) رواه البخاري ٧٢٧، ومسلم (٣٩١)، وأبو داود (٧٤٥) والنسائي ١٨٢/٢.

(٣) رواه النسائي ٢٠٥/٢-٢٠٦. قال الحافظ في «الفتح» ٢٢٣/٢: وأصح ما وقفت عليه من الأحاديث في الرفع في السجود ما رواه النسائي .. وساق الحديث أ.هـ. وصححه الألباني في «الإرواء» (٣٥١).

(٤) أبو داود (٧٤٠)، والنسائي ٢٣٢/٢. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٣٦٥-٣٦٦ (٧٠٩): النضر بن كثير، أبو سهل السعدي البصر: ضعيف الحديث. وقال الحافظ أبو أحمد النيسابوري: هذا حديث منكر من حديث ابن طاووس. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٢٥).

(٥) رواه أبو داود (٧٣٩). قال المنذري في «مختصر السنن» ١/٣٦٥ (٧٠٨): في إسناده عبد الله بن لهيعة، وفيه مقال. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٢٤).

(٦) رواه النسائي ٢/٣ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

حَفْصَ وَرَفَعَ، فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ صَلَاتَهُ ﷺ حَتَّى لَقِيَ اللهُ تَعَالَى. لِمَالِكٍ (١).

١٣٥١- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: كَانَتْ (بِي) (٢) بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ،

فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ» (٣).

١٣٥٢- وفي رواية: قال له في الجواب «إِنْ صَلَّيْتَ قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ

مِثْلُ أَجْرِ نِصْفِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». للبخاري وأصحاب السنن (٤).

١٣٥٣- عَائِشَةُ: سُئِلَتْ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ

النَّاسُ (٥).

١٣٥٤- وفي رواية: قَالَتْ لَمَّا بَدُنَ وَثَقَلَ، كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا (٦).

١٣٥٥- وفي أخرى: كَيْفَ يَصْنَعُ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ

فِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ (٧).

١٣٥٦- وفي أخرى: كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ جَالِسًا، فَإِذَا بَقِيَ نَحْوُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ

آيَةً قَامَ فَيَقْرَأُ قَائِمًا، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ ففَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ،

فَإِنْ كُنْتُ بِقَطْلِي تَحَدَّثَ مَعِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَضْطَجِعُ (٨). للسته.

١٣٥٧- وفي أخرى: كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيَالًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ

قَائِمٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ (٩).

١٣٥٨- أُمُّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا، إِلَّا

الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ (١٠). للنسائي.

١٣٥٩- ولهُ ولمالكٍ ومسلمٍ والترمذي: عَنِ حَفْصَةَ نَحْوَهُ فِيهِ: فَكَانَ يُصَلِّي فِي

سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا (١١).

(١) مالك ٨٠/١ (٢٠٥). قال البيهقي ٦٧/٢: وهو مرسل حسن، وهذه اللفظة الأخيرة قد رويت في الحديث

الموصول عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن، وأبي سلمة عن أبي هريرة ؓ.

(٢) في (ب): فِي.

(٣) رواه البخاري (١١١٧)، وأبو داود (٥٩١)، والترمذي (٣٧٢) والنسائي ٢٢٣/٣-٢٢٤، وابن ماجه (١٢٣١).

(٤) رواه البخاري (١١١٥)، والترمذي (٣٧١)، والنسائي ٢٢٣/٣.

(٥) رواه مسلم (٧٣٢). (٦) مسلم (٧٣٢)، وأحمد ٤٦/٦.

(٧) أبو داود (١٣٤٠)، وابن ماجه (١١٩٦)، وصححه الألباني كما في «المشكاة» ٤٠١/١ (١٢٨٥).

(٨) البخاري (١١١٩). (٩) الترمذي (٣٧٥).

(١٠) رواه النسائي ٢٢٢/٣، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(١١) رواه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، والنسائي ٢٢٣/٣ ومالك ١٣٥/١ (٣٤٢).

- ١٣٦٠- ابن عمرو بن العاص حَدَّثْتُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ». فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٣٥٦١- وفي رواية: فوضعتُ يدي على رأسي، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنَ عَمْرٍو؟» قُلْتُ: حَدَّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ» وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا، قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ». لِمَالِكٍ وَالنَّسَائِيِّ وَلِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِمَا<sup>(٢)</sup>.
- ١٣٦٢- أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ، اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ. لِأَبِي دَاوُدَ مَطْوَلًا<sup>(٣)</sup>.
- ١٣٦٣- أَبُو حَازِمٍ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ (أَنْ)<sup>(٤)</sup> يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لِمَالِكٍ وَالْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.
- ١٣٦٤- ابْنُ مَسْعُودٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَذَ يَمِينِي فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ بِلَفْظِهِ<sup>(٦)</sup>.
- ١٣٦٥- أَبُو جَحِيفَةَ: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: السُّنَّةُ وَضَعُ الْكَفِّ عَلَى الْكَفِّ فِي الصَّلَاةِ، وَوَضَعُهُمَا تَحْتَ السَّرَّةِ. لِرَزِينٍ<sup>(٧)</sup>.
- ١٣٦٦- ابْنُ مَسْعُودٍ: رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: خَالَفَتِ السُّنَّةَ، لَوْ رَاوَحَتْ بَيْنَهُمَا كَانَ أَفْضَلَ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.
- ١٣٦٧- الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى بِشَهَادَةٍ، فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَخَشُّعٍ

(١) رواه مسلم (٧٣٥)، وأبو داود (٩٥٠)، والنسائي ٢٢٣/٣، ومالك ١٣٧/١ (٣٤٦) (٣٤٧).

(٢) رواه مسلم (٧٣٥)، وأبو داود (٩٥٠).

(٣) أبو داود (٩٤٨). قال الحاكم ١/٢٦٤-٢٦٥: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

(٤) في (ب): أن لا. (٥) البخاري (٧٤٠)، ومالك ١/١٦٤-١٦٥ (٤٢٦).

(٦) أبو داود (٧٥٤)، والنسائي ١٢٦/٢. قال النووي في «المجموع» ٣/٢٦٩: رواه أبو داود بإسناد صحيح على

شرط مسلم. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٢٤: رواه أبو داود والنسائي، وصحيح ابن السكن وإسناده حسن أ. ه. بتصريف يسير.

(٧) أبو داود (٧٥٦)، والدارقطني ١/٢٨٦ (٩)، وقال البيهقي في «السنن» ٢/٣١: وروي عن علي ؓ تحت

السرة، وفي إسناده ضعف. وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/٢٧٢: وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو متروك.

(٨) النسائي ١٢٨/٢، وقال في «الكبرى» ١/٣١١ (٩٦٦): أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، والحديث جيد. وقال

البيهقي في «السنن» ٢/٢٨٨: وحديث أبي عبيدة عن أبيه مرسل.



وَتَمَسَّكْنَ، وَتُقْبِعُ يَدَيْكَ. يَقُولُ: تَرَفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا يَبْطُونِيهِمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ كَذَا وَكَذَا<sup>(١)</sup>.

١٣٦٨- وفي رواية: فهو خِدَاجٌ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

١٣٦٩- عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ تُسَعِّهَا ثُمَّهَا سُبْعُهَا سُدُسُهَا خُمْسُهَا رُبُعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٣٧٠- أبو الدرداء رَفَعَهُ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخُشُوعُ، حَتَّى لَا يَرَى فِيهَا خَاشِعًا». «للكبير»<sup>(٤)</sup>.

١٣٧١- الأعمشُ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا صَلَّى كَأَنَّهُ ثَوْبٌ مُلْقَى. «للكبير» والأعمش لم يدرك ابن مسعود<sup>(٥)</sup>.

### القراءة في الصلوات الخمس

١٣٧٢- ابن عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٣٧٣- وللإزار: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْجَهْرِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ: كُنَّا نَقُولُ: هِيَ قِرَاءَةُ الْأَغْرَابِ<sup>(٧)</sup>. [وفيه مدلس]

١٣٧٤- وله بثقات: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣٨٥) من طريق الليث بن سعد، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: روي شعبة هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد فأخطأ في مواضع..... وحديث الليث بن سعد هو حديث صحيح، يعني أصح من حديث شعبة. وقال الشيخ أحمد شاكر: ولم أجد ما أرجح به إحدى الروایتين - رواية الليث ورواية شعبة - على الأخرى، فكلاهما إمام كبير، وحافظ متقن. وقال الألباني في «المشكاة» (٨٠٥) وفيه عبد الله بن نافع بن العمياء، ولا تعرف عدالته. (٢) ذكرها الترمذي بعد حديث (٣٨٥).

(٣) أبو داود (٧٩٦) وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ٢٢٩/١: أخرجه أحمد بإسناد صحيح.

(٤) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» ٤٠٠/٢ (١٥٧٩). وقال الهيثمي ١٣٦/٢: رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن. وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٥٤٢): حسن صحيح.

(٥) الطبراني ٢٦٩/٩ (٩٣٤٢). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٦/٢: رجاله موقوفون.

(٦) الترمذي (٢٤٥)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك. وفيه إسماعيل بن حماد، قال العقيلي في «الضعفاء» ١/٨٠: حديثه غير محفوظ، ويحكيه عن مجهول.

(٧) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٢٥٤/١ (٥٢٥). وقال الهيثمي ١٠٨/٢: وفيه أبو سعيد البقال، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٢٥٥/١ (٥٢٦) وقال: تفرد به إسماعيل، وليس بالقوي في الحديث، وقال الهيثمي ١٠٩/٢: رواه البزار، رجاله موقوفون.

١٣٧٥- أَنَسٌ: صَلَّىتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. للسته<sup>(١)</sup>.

١٣٧٦- وفي رواية: [فكانوا]<sup>(٢)</sup> يَسْتَفْتِحُونَ بِ؟ الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ لَا يَذْكُرُونَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ وَلَا آخِرَهَا<sup>(٣)</sup>.

١٣٧٧- وللنسائي عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ إِنَّهُ إِذَا سَمِعَ أَحَدًا يَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَقُولُ صَلَّىتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(٤)</sup>.

١٣٧٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: جَاءَ رَجُلٌ وَنَحْنُ فِي الصَّفِّ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُءُوسَهُمْ، وَاسْتَنْكَرُوا الرَّجُلَ. مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟ فَقِيلَ هُوَ ذَا، فَقَالَ: ((وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى فُتِحَ بَابٌ فَدَخَلَ فِيهِ)). لأحمد و«الكبير»<sup>(٥)</sup>.

١٣٧٩- أبو رافع قال: وَقَعَ إِلَيَّ كِتَابٌ فِيهِ اسْتَفْتَاخُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا كَبَّرَ قَالَ: إِنِّي وَجْهٌ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَالِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، لَيْبِكَ وَسَعْدِكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدِكَ لَا مَنْجَا وَلَا مَلْجَأَ مِثْلَكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، ثُمَّ يَقْرَأُ: «لِلكَبِيرِ» بِمَدْلَسٍ<sup>(٦)</sup>.

١٣٨٠- إبراهيم الصائغ: سَأَلْتُ مَطَرَ الْوَرَاقِ: أَتَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، (وتتعوذ)<sup>(٧)</sup> مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَفِي كُلِّ سُورَةٍ (تفتحها)<sup>(٨)</sup> فَقَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) مسلم (٣٩٩)، والنسائي ١٣٥/٢، ومالك ٨٧/١ (٢٢٧).

(٢) من (ب).

(٣) البخاري (٧٤٣)، ومسلم (٣٩٩) ٥٢، وأبو داود (٧٨٢)، والترمذي (٢٤٦)، والنسائي ١٣٣/٢.

(٤) النسائي ١٣٥/٢، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٥) أحمد ٣٥٥/٤، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠٦/٢: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

(٦) الطبراني ٣١٤/١ (٩٢٨)، وقال الهيثمي ١٠٨/٢: وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس، وقد عتنه،

وبقية رجاله موثقون. (٧) في (ب): وتعوذ.

(٨) في (ب): تفتحها.

قتادة، عن ابن سيرين، عن عمران بن حصين، وسمرّة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: هما السُّكَّتَانِ، يفعلُ في نفسه إذا أفتح الصلاة، وإذا نهض من الجلوس في الركعتين. للكبير وفيه ريحانُ (أبو) (١) غسان (٢).

١٣٨١- أبو هريرة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ وَلَمْ يَسْكُتْ. لمسلم (٣).

١٣٨٢- عِبَادَةُ بِنِ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». للستة إلا مالكا (٤).

١٣٨٣- زاد أبو داود والنسائي: «فَصَاعِدًا» (٥).

١٣٨٤- أبو هريرة رَفَعَهُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَوَيْ خِدَاجٍ - ثَلَاثًا - غَيْرُ تَمَامٍ» فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. فَقَالَ: (اقْرَأْ بِهَا) (٦) فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ اللَّهُ: أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: «مَا لِكَ يَوْمَ الدِّينِ؟ قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ؟ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ؟ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». لمسلم و«الموطأ» والترمذي والنسائي (٧).

١٣٨٥- وفي رواية لرزين: أنه ﷺ قال: «لا صلاة إلا بقراءة» فما أعلن رسول الله ﷺ أعلنه لكم، وما (أخفاه) (٨) أخفيناها لكم، فقال له رجل: رأيت يا أبا هريرة إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: قد سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ أَنْتَهَيْتَ إِلَيْهَا فَقَدْ أَجْرَأْتَكْ وَإِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ».

(١) في (ب): ابن.

(٢) رواه الطبراني ٧/ ٢٤٤ - ٢٤٥ (٦٩٩٤). قال الهيثمي ٢/ ١٠٨: وفيه: ريحان أبو غسان، ولم أعرفه، وبقية

(٣) لمسلم (٥٩٩).

رجاله ثقات.

(٤) البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)، وأبو داود (٨٢٢) والترمذي (٢٤٧)، والنسائي ٢/ ١٣٧.

(٥) أبو داود (٨٢٢)، والنسائي ٢/ ١٣٧. (٦) في (ب): أقرأها.

(٧) مسلم (٣٩٥)، والترمذي (٢٩٥٣)، والنسائي ٢/ ١٣٥ - ١٣٦، ومالك ١/ ٩٤ - ٩٥ (٢٤٥).

(٨) في (ب): أخفى.

قلت: الرواية الأولى هي رواية مسلم، وفي عقبها ساق هذه الثانية المنسوبة إلى رزين، ولفظه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة إلا بقراءة». قال أبو هريرة: فما أعلن رسول الله ﷺ أعلنه لكم، وما أخفاه أخفيناكم، انتهى<sup>(١)</sup>

١٣٨٦- وفي عقبها رواية أخرى بلفظ: قال أبو هريرة: في كل الصلاة يقرأ فما [أسمعنا]<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم. فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت عليها فهو خير، وإن أنتهيت إليها أجزأت عنك<sup>(٣)</sup>.

١٣٨٧- ثم في رواية أخرى لفظها: قال أبو هريرة: في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم، من قرأ بأمر القرآن فقد أجزأت عنه، ومن زاد فهو أفضل، انتهى.

فهذه وإن خالفت لفظ رزين، فجائز أن يرويهما رزين بالمعنى، فيصح نسبة رواية رزين إلى مسلم، وأيضاً ليس في الرواية الأولى عند مسلم ولا «الموطأ» والترمذي والنسائي بعد «ولا الضالين»، هذا بيني وبين عبدي» وإنما لفظ مسلم، قال: «هذا لعبدي ولعبدي ما سألت»، ولفظ مالك وأبي داود والنسائي: «فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سألت» ولفظ الترمذي: «وأخر السورة لعبدي ولعبدي ما سألت، يقول: «اهدنا الصراط المستقيم \* صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين»». انتهى. وبعض مختصري الأصل جرى على الصواب، ولعله إصلاح منه؛ لما في الأصل من سبق القلم، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

١٣٨٨- أبو سعيد: أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٣٨٩- جابر قال: من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فلم يضل، إلا وراء الإمام.

لمالك والترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٣٩٠- أبو هريرة: كان النبي ﷺ إذا تلا: «غير المغضوب عليهم ولا الضالين»؟

قال: «آمين». حتى يسمع من يلبه من الصف الأول. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٣٩٦). (٢) في (ب) سمعنا.

(٣) مسلم (٣٩٦) ٤٣. (٤) مسلم (٣٩٦) ٤٤.

(٥) أبو داود (٨١٨) وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/٢٢٢: إسناده صحيح.

(٦) الترمذي (٣١٣)، وقال: حسن صحيح، ومالك ١/٨٩ (٢٣٣).

(٧) أبو داود (٩٣٤)، من طريق بشر بن رافع عن ابن عم أبي هريرة وقال ابن حجر في «التلخيص» ١/٢٣٨:

بشر بن رافع ضعيف، وابن عم أبي هريرة قيل: لا يعرف، وقد وثقه ابن حبان.

- ١٣٩١- وله: عن وائِلِ بْنِ حُجْرٍ: أَنَّهُ ﷺ رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ<sup>(١)</sup>.
- ١٣٩٢- وللتِّرْمِذِيِّ: عن وائِلٍ: مَدَّ بِهَا صَوْتَهُ<sup>(٢)</sup>.
- ١٣٩٣- وفي رواية: خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ<sup>(٣)</sup>.
- ١٣٩٤- بِإِلَّاءٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ١٣٩٥- أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمُّنُوا، (فَإِنَّهُ)<sup>(٥)</sup> مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». للسته<sup>(٦)</sup>.
- ١٣٩٦- وفي رواية: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ؟غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ؟ فَقُولُوا: آمِينَ». بنحوه<sup>(٧)</sup>.
- ١٣٩٧- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّائِمِينَ». للقرظيني<sup>(٨)</sup>.
- ١٣٩٨- وله عن ابن عَبَّاسٍ نحوه وزاد: «فَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ». للقرظيني<sup>(٩)</sup>.
- ١٣٩٩- أبو بَرَزَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَا بَيْنَ السُّنَّينِ إِلَى الْمِائَةِ لِلنَّسَائِيِّ<sup>(١٠)</sup>.
- ١٤٠٠- عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ: كَأَنِّي الْآنَ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(١١)</sup>.
- 
- (١) أبو داود (٩٣٢).
- (٢) الترمذي (٢٤٨) وقال: حديث حسن، وقال ابن حجر في «التلخيص» ٢٣٦/١: وسنده صحيح، وصححه الدارقطني، وأعله ابن القطان بحجر بن عنبس، وأنه لا يعرف، وأخطأ في ذلك، بل هو ثقة معروف.
- (٣) الترمذي بعد حديث (٢٤٨).
- (٤) أبو داود (٩٣٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٦٧).
- (٥) في (ب): فإِنَّ.
- (٦) البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠)، وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي ١٤٤/٢، ومالك ٩٧/١-٩٨ (٢٥٣).
- (٧) النسائي ١٤٤/٢، ومالك ٨٧/١-٩٨ (٢٥٣).
- (٨) ابن ماجه (٨٥٦)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١٤١ (٢٨٥): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات أحتج مسلم بجميع رواته.
- (٩) ابن ماجه (٨٥٧) وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١٤٢ (٢٨٦): وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو.
- (١٠) النسائي ١٥٧/٢، قد رواه البخاري (٥٤١).
- (١١) مسلم (٤٧٥)، وأبو داود (٨١٧)، والنسائي ١٥٧/٢.

١٤٠١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، وَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى -شُكَّ الرَّاوي- أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (١).

١٤٠٢- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ؟ وَنَحْوَهَا، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ إِلَى تَخْفِيفٍ. لِمُسْلِم (٢).

١٤٠٣- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلُ؟ السَّجْدَةَ؟ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ؟ وَأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. لِمُسْلِم وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (٣).

١٤٠٤- وَالتِّرْمِذِيُّ (٤) إِلَى؟ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ؟ (٥).

١٤٠٥- وَللشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي مِثْلُهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٦).

١٤٠٦- عُرْوَةُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ صَلَّى الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا. لِمَالِك (٧).

١٤٠٧- وَهُوَ عَنِ (الْفَرَاغَةَ) (٨) بِنِ عُمَيْرِ الْحَنْفِيِّ: مَا أَخَذْتُ سُورَةَ يُوسُفَ إِلَّا مِنْ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ إِيَّاهَا فِي الصُّبْحِ مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يُرَدِّدُهَا لَنَا (٩).

١٤٠٨- ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ بِأَرْبَعِينَ آيَةً مِنَ الْأَنْفَالِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ مِنَ الْمَفْصَلِ. لِرِزِينَ (١٠).

١٤٠٩- عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ: صَلَّى نَا وَرَاءَ عُمَرَ الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِيهِمَا بِسُورَةِ يُوسُفَ وَسُورَةَ الْحَجِّ قِرَاءَةً بَطِيئَةً، قِيلَ لَهُ: وَاللَّهِ إِذَا لَقَدْنَا كَانَ يَقُومُ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، قَالَ: أَجَلٌ (١١).

١٤١٠- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ فِي السَّفَرِ (بِالْعَشْرِ) (١٢) الْأُولَى مِنَ الْمَفْصَلِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ. هُمَا لِمَالِك (١٣).

(١) ذكره البخاري معلقًا بعد حديث (٧٧٤)، وصله مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩)، والنسائي ١٧٦/٢.

(٢) مسلم (٤٥٨). (٣) مسلم (٨٧٩)، وأبو داود (١٠٧٤)، والنسائي ١٥٩/٢.

(٤) في (ب): وللتِّرْمِذِيِّ. (٥) التِّرْمِذِيُّ (٥٢٠).

(٦) البخاري (٨٩١)، ومسلم (٨٨٠)، والنسائي ١٥٩/٢.

(٧) مالك ٨٥/١ (٢٢٠). (٨) في (ب): الفرافضة.

(٩) مالك ٨٥/١ (٢٢٢). (١٠) ذكره البخاري معلقًا بعد حديث (٧٧٤).

(١١) مالك ٨٥/١ (٢٢١). (١٢) في (ب): بالعشر السور.

(١٣) مالك ٨٦/١ (٢٢٣).

١٤١١- عمر: قرأ في الركعة الأولى من الصبح بمائة وعشرين آية من البقرة، وفي الثانية بسورة من المثاني<sup>(١)</sup>.

١٤١٢- الأحنف: قرأ في الأولى بالكهف، (وبالثانية)<sup>(٢)</sup> يوسف أو يونس، وذكر أنه صلى مع عمر الصبح بهما. هما لرزين<sup>(٣)</sup>.

١٤١٣- معاذ بن عبد الله (الجهني)<sup>(٤)</sup> أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ قرأ في الصبح إذا زلزلت في الركتين كليهما، فلا أدري أنسي أم قرأ ذلك عمداً. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٤١٤- رفاعة الأنصاري رفعه: «لا يقرأ في الصبح بدون عشر آيات ولا في العشاء بدون عشر آيات». «لل كبير» بلين<sup>(٦)</sup>.

١٤١٥- ابن عمر: صلى النبي ﷺ صلاة الفجر في سفر فقرأ «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» ثم قال: «قرأت بكم ثلث القرآن ورُبعمه». «لل كبير» بضعف<sup>(٧)</sup>.

١٤١٦- أبو قتادة: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأولين بأمة الكتاب وسورتين، وفي الآخرين بأمة الكتاب ويسمعنا الآية أحياناً ويطول في الأولى ما لا يطيل في الثانية، وكذا في العصر والصبح. للشيخين ونحوه للنسائي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.

١٤١٧- وزاد: فظننا أنه يريد بذلك أن يذكرك الناس الركعة الأولى<sup>(٩)</sup>.

١٤١٨- عبد الله بن سخبرة: سألنا حباباً: أكان النبي ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم. قلت: بأي شيء كنتم تعرفون قراءته؟ قال: باضطراب لحيته. للبخاري وأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

١٤١٩- جابر بن سمره: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بالسما ذات

(١) ذكره البخاري معلقاً قبل رواية (٧٧٤). (٢) في (ب): وفي الثانية.

(٣) المصدر السابق.

(٤) في (ب): الجهني.

(٥) رواه أبو داود (٨١٦). قال النووي في «المجموع» ٣/٣٤٧: إسناده صحيح. وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٧٥).

(٦) رواه الطبراني ٤٣/٥ (٤٥٣٨). قال الهيثمي ١١٩/٢: وفيه: ابن لهيعة واختلف في الاحتجاج به.

(٧) ذكره الهيثمي في «المجموع» ٢/١٢٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه أختلط في آخر عمره.

(٨) رواه البخاري ٧٥٩، ومسلم (٤٥١)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي ٢/١٦٤-١٦٥.

(٩) رواه أبو داود (٨٠٠).

(١٠) البخاري (٧٤٦)، وأبو داود (٨٠١).

الْبُرُوجِ، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَنَحْوِهِمَا. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(١)</sup>.  
 ١٤٢٠- وعنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي<sup>(٢)</sup>.  
 ١٤٢١- الْبَرَاءُ: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فَتَسْمَعُ مِنْهُ الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَاتِ مِنْ لُقْمَانَ وَالذَّارِيَاتِ<sup>(٣)</sup>.

١٤٢٢- أَنَسٌ: صَلَّى الظُّهْرَ فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَقَرَأَ بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾<sup>(١)</sup>، و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيَةِ﴾<sup>(٢)</sup>. هُمَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

١٤٢٣- أَبُو سَعِيدٍ: أَجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ بَدْرِيًّا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: تَعَالَوْا نَقِيسَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا لَمْ يَجْهَرْ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ. فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَاسُوا قِرَاءَتَهُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ بِقَدْرِ ثَلَاثِينَ آيَةً وَفِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى قَدَرَ النُّصْفَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَاسُوا ذَلِكَ فِي الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ النُّصْفِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ. لِلْقَزَوِينِيِّ بَلِينٍ<sup>(٥)</sup>.  
 ١٤٢٤- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي صَلَاةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ فَرَأَوْا أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

١٤٢٥- أُمُّ الْفَضْلِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى. لِلْسَّنَنِ<sup>(٧)</sup>.

١٤٢٦- مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْصَلِ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ (بَطُولِي)<sup>(٨)</sup> الطُّوَلَيْنِ. لِلْبُخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٨٠٥)، والترمذي (٣٠٧) وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٦٦/٢.

(٢) رواه مسلم (٥٤٩)، وأبو داود (٨٠٦)، والنسائي ١٦٦/٢.

(٣) رواه النسائي ١٦٣/٢. وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) رواه النسائي ١٦٣/٢ - ١٦٤. قال الألباني في «ضعيف النسائي»: ضعيف الإسناد.

(٥) رواه ابن ماجه (٨٢٨). قال البوصيري في «الزوائد» (٢٧٦): هذا إسناد ضعيف، زيد العمي ضعيف، والمسعودي أختلط بآخره، وأبو داود سمع منه بعد اختلاطه. وقال الألباني في «ضعيف ابن ماجه»: ضعيف لكن المرفوع منه له طريق آخر عند مسلم دون لقطه القياس. أ.هـ.

(٦) رواه أبو داود (٨٠٧). وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٤٣).

(٧) رواه البخاري (٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١٠)، والترمذي (٣٠٨)، والنسائي ١٦٨/٢، ومالك

١/٨٣ - ٨٤ (٢١٧). (٨) في (١): بطولا.

(٩) رواه البخاري (٧٦٤)، وأبو داود (٨١٢)، والنسائي ١٦٩/٢ - ١٧٠.



١٤٢٧- (وزاد) (١) قُلْتُ: وَمَا طَوْلَى الطُّولَيْنِ؟ قَالَ: الْأَعْرَافُ. وَسَأَلْتُ  
ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، فَقَالَ لِي مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ: الْمَائِدَةُ وَالْأَعْرَافُ (٢).

١٤٢٨- وفي رواية للنسائي: أَنْقَرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ وَ﴿إِنَّا  
أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿٢﴾؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمُخْلُوفَةٌ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِأَطْوَلِ  
الطُّولَيْنِ ﴿الْمَصَّ﴾ ﴿٣﴾.

١٤٢٩- عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِسُورَةِ الْأَعْرَافِ فِي رَكَعَتَيْنِ. لِلنَّسَائِيِّ (٤).  
١٤٣٠- جَبْرِ بْنُ مُطْعِمٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ  
هَذِهِ الْآيَةَ ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا  
يُوقِنُونَ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُسَيِّطِرُونَ﴾ كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ. لِلسَّيِّدِ التِّرْمِذِيِّ (٥).  
١٤٣١- أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ: صَلَيْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟﴾.

لأبي داود (٦).

١٤٣٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِحَمِّ الدُّخَانِ.  
لِلنَّسَائِيِّ (٧).

١٤٣٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّىهَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَغْرِبَ  
فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى: ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.  
«لِلكَبِيرِ» بَلِين (٨).

١٤٣٤- أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِجِيُّ: أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ  
الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةَ مِنْ قِصَارِ الْمَفْصَلِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّلَاثَةِ فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى إِذَا تَيَأَبَى  
لَتَكَادَ أَنْ تَمَسَّ تَيَأَبَهُ، فَسَمِعْتُهُ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةَ ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا  
وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾. «لِلْمَوْطَأِ» (٩).

(١) من (ب). (٢) رواه أبو داود (٨١٢).

(٣) رواه النسائي ١٦٩/٢ - ١٧٠.

(٤) النسائي ١٧٠/٢ وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٣٨٦/١: رواه النسائي بإسناد حسن.

(٥) البخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١١)، والنسائي ١٦٩/٢، ومالك ٨٣/١ (٢١٦).

(٦) أبو داود (٨١٠) وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٣١٥/٩ (١٤٥) هذا إسناد ضعيف.

(٧) النسائي في «الكبرى» ٣٣٩/١ (١٠٥٩).

(٨) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١١٨/٢ (٢٧٠٥) وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه حجاج بن نصير، ضعفه  
ابن المدني وجماعة، وثقه ابن معين في رواية، وثقه ابن حبان.

(٩) «الموطأ» ٧٩/١ وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٣٨٧/١: رواه مالك بإسناد صحيح.

١٤٣٥- بُرَيْدُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا، وَنَحْوَهَا مِنْ السُّورِ. لِلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ (١).

١٤٣٦- الْبِرَاءُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ ①. لِلنَّسَائِيِّ (٢).

١٤٣٧- زَادُ الشَّيْخَانِ: فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ ﷺ (٣).

١٤٣٨- أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ، صَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَكَانَ يُطَوِّلُ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الطُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ فِي الْآخِرَتَيْنِ، وَيُخَفِّفُ فِي الْعَصْرِ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَأَشْبَاهَهَا، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ. لِلنَّسَائِيِّ (٤).

١٤٣٩- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: مَا مِنْ الْمُفْصَلِ سُورَةٌ صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ إِلَّا قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُؤْمُ بِهَا النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ. لِمَالِكٍ.

١٤٤٠- أَنَسُ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمَهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فَكَانَ كُلَّمَا أُنْتَحَتْ سُورَةٌ يَقْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ أُنْتَحَ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ① حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً أُخْرَى مَعَهَا فَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهِذِهِ السُّورَةَ ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ أُخْرَى، فَأَمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا وَإِنَّمَا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ بِأُخْرَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمَكُمْ بِهَا فَعَلْتُ وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ فَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبْرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَيَّ لِزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ كُلِّ رَكْعَةٍ؟» قَالَ: «إِنِّي أَحْبَبْتُهَا». قَالَ: «حَبْكُ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَللْبُخَارِيِّ تَعْلِيْقًا (٥).

١٤٤١- ابْنُ مَسْعُودٍ: جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: «إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، وَنَثَرًا كَثِيرًا الدَّقْلَ لَكِنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النُّظَائِرَ السُّورَتَيْنِ فِي رَكْعَةِ الرَّحْمَنِ وَالنَّجْمِ فِي رَكْعَةٍ، وَاقْتَرَبَتْ وَالْحَاقَةَ فِي رَكْعَةٍ، وَالطُّورَ وَالذَّارِيَاتِ فِي رَكْعَةٍ، وَإِذَا وَقَعَتْ وَتَوْنٌ فِي رَكْعَةٍ، وَسَأَلَ سَائِلٌ وَالنَّازِعَاتِ فِي رَكْعَةٍ، وَوَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ وَعَبَسَ فِي رَكْعَةٍ، وَالْمُدَنَّرُ

(١) الترمذي (٣٠٩) وقال: حسن، والنسائي ١٧٣/٢.

(٢) البخاري (٧٦٧)، ومسلم (٤٦٤)، وأبو داود (١٢٢١)، والترمذي (٣٦٠)، والنسائي ١٧٣/٢، ومالك ٨٧/١ (٢٢٦).

(٣) البخاري (٧٦٩)، ومسلم (٤٦٤).

(٤) النسائي ١٦٧/٢ وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٣٨٧-٣٨٦/١: رواه النسائي بإسناد حسن.

(٥) البخاري (٧٧٤)، والترمذي (٢٩٠١).

وَالْمُزْمَلِ فِي رُكْعَةٍ، وَهَلْ أَتَى وَلَا أُفْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي رُكْعَةٍ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَالْمُرْسَلَاتِ فِي رُكْعَةٍ، وَالذُّخَانَ وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ فِي رُكْعَةٍ، وَهَذَا تَأْلِيْفُ ابْنِ مَسْعُودٍ. لِلسَّيِّدِ ابْنِ مَسْعُودٍ. لِلسَّيِّدِ ابْنِ مَسْعُودٍ. بِلَفْظِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

١٤٤٢- أبو ذرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حَتَّى أَصْبَحَ بِآيَةٍ، وَالآيَةُ؟ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ؟. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٣- أنسٌ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فِي الْفَرَائِضِ. «لِلْأَوْسَطِ» بِلَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

١٤٤٤- أبو سلمة: أَنَّ عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِالنَّاسِ، فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قِيلَ لَهُ: مَا قَرَأْتَ قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ؟ قَالُوا: حَسَنًا. قَالَ: لَا بِأَسَ إِذَا. لِرَزِينِ<sup>(٤)</sup>.

١٤٤٥- أبو قتادة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ يُصَلِّي يَرْفَعُ مِنْ صَوْتِهِ فَسَأَلَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَأَلَ عُمَرَ فَقَالَ أَوْقِظْ الْوَسْطَانَ وَأَطْرُدِ الشَّيْطَانَ زَادَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ، فَقَالَ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَرْفَعُ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا». لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ<sup>(٥)</sup>.

١٤٤٦- وله: عن أبي هريرة بهذه القصة وفيه: وقد سمعتك يا بلالُ وأنتَ تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة قال: كلامٌ طيبٌ يجمعه الله بعضه إلى بعضٍ، قال ﷺ: «كلكم قد أصاب»<sup>(٦)</sup>.

١٤٤٧- البياضبي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِي وَلَا يَجْهَرُ بِعُضُكُمُ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ». لِلْمَوْطَأِ<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٤٩٦٩)، ومسلم (٨٢٢)، وأبو داود (١٣٩٦)، والترمذي (٦٠٢)، والنسائي ١٧٥/٢.

(٢) النسائي ١٧٧/٢ وقال النسائي: حسن «صحيح النسائي».

(٣) الطبراني في «الأوسط» (٨١٦٢) وقال الهيثمي ١١٤/٢: فيه سهل بن أبي حزم، ضعفه جماعة يقولون فيه ليس

بالقوي، وثقه ابن معين وبقيه رجاله ثقات. (٤) رواه البيهقي ٣٤٧/٢ من حديث أم سلمة.

(٥) أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي (٤٤٧) وقال: هذا حديث غريب، وصححه ابن خزيمة (١١٦١).

(٦) «الموطأ» ٨٧/١ (٢٢٥).

(٧) أبو داود (١٣٣٠).

١٤٤٨- ابن عباس: كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَدْرِ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ<sup>(١)</sup>.

١٤٤٩- أبو هريرة: كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ يَرْفَعُ طَوْرًا وَيَخْفِضُ طَوْرًا. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

١٤٥٠- أبو سهل بن مالك عن أبيه: كُنَّا نَسْمَعُ قِرَاءَةَ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ أَبِي جَهْمٍ بِالْبَلَاطِ. «للموطأ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٥١- عبد الله بن شداد: سَمِعْتُ نَشِيحَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ يَقْرَأُ ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ﴾. للبخاري في ترجمة باب<sup>(٤)</sup>.

١٤٥٢- سمرة بن جندب: حَفِظْتُ سَكْتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: سَكْتَةٌ إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ حَتَّى يَقْرَأَ، وَسَكْتَةٌ إِذَا فَرَّغَ مِنْ قَائِلَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ عِنْدَ الرَّكْعِ، قَالَ: فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَتَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي فَصَدَّقَ سَمُرَةَ. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

١٤٥٣- جابر: رفعه: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ». لمسلم وللترمذي نحوه<sup>(٦)</sup>.

١٤٥٤- أبو سعيد: كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدَرِ الْمِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْآخِرَتَيْنِ قَدَرِ النُّصْفِ مِنَ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدَرِ قِيَامِهِ فِي الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

١٤٥٥- وعنه: لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى؛ مِمَّا يُطَوَّلُهَا. لمسلم والنسائي<sup>(٨)</sup>.

١٤٥٦- زيد بن أسلم: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسٍ فَقَالَ: صَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: يَا جَارِيَةَ

(١) أبو داود (١٣٢٧). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٩٦/٢: في إسناده ابن أبي الزناد، وفيه مقال،

وقد أشهد به التجاري في مواضع. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٩٨): إسناده حسن صحيح.

(٢) أبو داود (١٣٢٨). (٣) «الموطأ» ٨٨/١ (٢٢٨).

(٤) البخاري قبل الرواية (٧١٦).

(٥) أبو داود (٧٧٧)، والترمذي (٢٥١)، وقال: حديث حسن وقال المنذري في «مختصره» ٣٧٦/١: اختلف في

سماع الحسن من سمرة وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٣٥): إسناده ضعيف؛ لأن الحسن البصري

على جلالة قدره مدلس، ولم يصرح بسماعه لهذا الحديث من سمرة ... أ.هـ.

(٦) مسلم (٧٥٦)، والترمذي (٣٨٧). (٧) مسلم (٤٥٢)، وأبو داود (٨٠٤)، والنسائي (٢٣٧/١).

(٨) مسلم (٤٥٤)، والنسائي (١٦٤/٢).

هَلْمِي وَضُؤِي، مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا. يعني: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكَانَ عَمْرُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَيُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ. للنسائي<sup>(١)</sup>.  
١٤٥٧- وله ولأبي داود: قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: فَخَرْنَا رُكُوعَهُ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وَسُجُودَهُ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

١٤٥٨- شَقِيقٌ: بَلَغَنِي أَنَّ عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ فَخَفَّفَ مِنْ قِرَاءَتِهِ فِي صَلَاتِهِ وَمِنَ الطَّمَأِينَةِ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ تَنَفَّسْتَ. فَقَالَ: إِنَّمَا بَادَرْتُ بِهِ الْوَسْوَاسَ. لرزين<sup>(٣)</sup>.  
١٤٥٩- الْبِرَاءُ: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ<sup>(٤)</sup>.

١٤٦٠- وفي رواية: رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعْتُهُ، فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدْتُهُ، فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتُهُ، فَجَلَسْتُهُ وَجَلَسْتُهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. للشيخين ولأصحاب السنن، نحوه<sup>(٥)</sup>.  
١٤٦١- جَابِرٌ: كُنَّا نَصَلِّي التَّطَوُّعَ فَنَدْعُو قِيَامًا وَقُعُودًا، وَنُسَبِّحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

### القنوت والركوع والسجود

١٤٦٢- أَنَسٌ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ - يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ - فَعَرَّضَ لَهُمْ حَيَانَ مِنْ سُلَيْمٍ: رِغْلٌ وَدَكْوَانٌ، عِنْدَ بَثْرٍ يُقَالُ لَهَا: بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ ﷺ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقُتُّ. فسئل أَنَسٌ عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعَ أَوْ عِنْدَ فَرَاغِ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغِ الْقِرَاءَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) النسائي ١٦٧/٢، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٢) أبو داود (٨٨٨)، وضعفه الألباني في «المشكاة» ٢٧٨/١٢ (٨٨٣).

(٣) أبو يعلى ٢١١/٣ (٦٤٩).

(٤) البخاري (٨٠١)، ومسلم (٤٧١)، والترمذي (٢٧٩)، والنسائي ٢٨٨/٢.

(٥) البخاري (٧٩٢)، ومسلم (٤٧١)، والنسائي ٦٧/٣.

(٦) أبو داود (٨٣٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٩٦/١: ذكر علي بن المديني وغيره أن الحسن البصري لم

يسمع من جابر بن عبد الله.

(٧) رواه البخاري (٤٠٨٨)، ومسلم (٦٧٧)، وأبو داود (١٤٤٤)، والنسائي ٢٠٠/٢.

١٤٦٣- وفي رواية: قال سليمان الأحول: سألت أنسا عن القنوت: بعد الركوع أو قبله؟ قال: قبل الركوع. قلت: فإن ناسا يزعمون أن رسول الله ﷺ قنت بعد الركوع. فقال: إنما قنت شهرا يدعو على أناس قتلوا أناسا من أصحابه. يقال لهم: القراء زهاء سبعين رجلا، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد. للشيخين ولأبي داود والنسائي نحوه<sup>(١)</sup>.

١٤٦٤- ابن عباس قنت رسول الله ﷺ شهرا متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح، في دبر كل صلاة، إذا قال: سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة، يدعو على أحياء من سليم: على رطل، وذكوان، وعصية، ويؤمن من خلفه. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٥- خفاف بن إيماء: ركَع النبي ﷺ ثم رَفَع رأسه فقال: «غفارُ الله لها، وأسلمُ سالمها الله، وعصيةُ عصت الله ورسوله، اللهم العن بني ليحان، والعن رِعلاً وذكوان». ثم وَقَعَ ساجداً، فجعل لعنة الكفرة من أجل ذلك. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٦٦- وللبخاري والترمذي والنسائي عن (ابن عمر) نحوه، وفي (آخره)<sup>(٤)</sup>: فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله ﴿فَلْيَنْهَمْ ظَلِمُونَ﴾. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

١٤٦٧- أبو هريرة: لَمَّا رَفَعَ رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية قال: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ أَشَدُّ وَطْأَتِكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»<sup>(٦)</sup>.

١٤٦٨- وفي رواية: أَنَّ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْمَجْرِ<sup>(٧)</sup>.

١٤٦٩- وفي أخرى: أَنَّهُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ<sup>(٨)</sup>.

١٤٧٠- وفي أخرى: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ الدُّعَاءَ بَعْدُ،

(١) البخاري (٤٠٩٦).

(٢) أبو داود (١٤٤٣) وقال المنذري في «مختصر السنن» ١٣٠/٢ (١٣٩٣): في إسناده: خلال بن خباب أبو العلاء العبدي مولاهم، الكوفي، نزل المدائن، وقد وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي، وكان يقال: تغير قبل موته من كبر سنة، وقال العقيلي: في حديثه وهم، وتغير بأخيه، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الحاكم ١/٢٥٥-٢٢٦: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. (٣) رواه مسلم (٦٩٧).

(٤) في (ب): أخرى.

(٥) رواه البخاري (٤٠٦٩)، والترمذي (٣٠٠٤) والنسائي ٢/٢٠٣.

(٦) البخاري (٤٥٩٨)، ومسلم (٦٧٤) والنسائي ٢/٢٠١.

(٧) البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥) ٢٩٤.

(٨) البخاري (٤٥٩٨)، ومسلم (٦٧٥) ٢٩٥، وأبو داود (١٤٤٢).

فَقُلْتُ: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَرَكَ الدُّعَاءَ لَهُمْ. فَقِيلَ: وَمَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا؟ لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(١)</sup>.

١٤٧١- الْحَسَنُ أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَكَانَ يُصَلِّي لَهُمْ عَشْرِينَ لَيْلَةً وَلَا يَقْنُتُ بِهِمْ إِلَّا فِي النُّصْفِ الْبَاقِي، فَإِذَا كَانَتْ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ تَخَلَّفَ فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: أَبَقَ أَبِي. لِأَبِي دَاوُدَ. وَقَالَ: قَوْلُ الْحَسَنِ: وَكَانَ لَا يَقْنُتُ بِهِمْ إِلَّا فِي النُّصْفِ الْآخِرِ. يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهِ حَدِيثُ أَبِي: أَنَّهُ ﷺ قَنَتَ فِي الْوَتْرِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٧٢- أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي يَا أَبَتِ إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، هَا هُنَا بِالْكَوْفَةِ خَمْسَ سِنِينَ، أَكَانُوا يَقْنُتُونَ؟ قَالَ: أَيُّ بَنِي، مُحَدَّثٌ. لِلنَّسَائِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ بَلْفِظِهِ<sup>(٣)</sup>.

١٤٧٣- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْنُتُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ. لِمَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

١٤٧٤- أَنَسٌ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. لِأَحْمَدَ وَالبَزَارِ<sup>(٥)</sup>.

١٤٧٥- وَهُوَ أَيْضًا: قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ حَتَّى مَاتَ وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَعُمَرَ حَتَّى مَاتَ<sup>(٦)</sup>.

١٤٧٦- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ: «اللَّهُمَّ أَهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَفِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكَتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٦٧٥).

(٢) أبو داود (١٤٢٩) وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٨٢/١٠ (٢٥٨) إسناده ضعيف، وضعفه النووي والزيلعي.

(٣) الترمذي (٤٠٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) «الموطأ» ١/١٦٥ (٤٢٧).

(٥) أحمد ٣/١٦٢، والبزار كما في «كشف الأستار» (٥٥٦) وقال الهيثمي ٢/١٣٩: رواه أحمد والبزار ورجاله موثقون.

(٦) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/٢٦٩ (٥٥٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٣٩: رواه البزار ورجاله موثقون.

(٧) رواه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤)، وقال: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والنسائي ٣/٢٤٨، وابن ماجه (١١٧٨).

١٤٧٧- عَلِيٌّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وُتْرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَنْتَ عَلَى نَفْسِكَ». هما لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

١٤٧٨- ابن مسعود: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ثُمَّ أَمَرْنَا بِهَذَا يَعْنِي: الْإِمْسَاكَ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ. لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٤٧٩- عُمَرُ: إِنَّمَا السُّنَّةُ الْأَخْذُ بِالرُّكْبِ. للترمذي والنسائي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

١٤٨٠- أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: وَصَفَ لَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ السُّجُودَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٤٨١- الْبِرَاءُ رَفَعَهُ: «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفْيَكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ». لمسلم والترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٤٨٢- أَنَّهُ سَأَلَ<sup>(٦)</sup> الْبِرَاءَ: أَيُّنَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ وَجْهَهُ إِذَا سَجَدَ؟ قَالَ: بَيْنَ كَفَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٤٨٣- مَيْمُونَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ لَوْ أَنَّ بِهِمَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ مَرَّتَ. لمسلم<sup>(٨)</sup>.

١٤٨٤- وَنَحْوَهُ، لأبي داود والنسائي، وزاد: وَإِذَا قَعَدَ أَطْمَأَنَّ عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى<sup>(٩)</sup>.

١٤٨٥- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ إِذَا أَنْفَرَجُوا، فَقَالَ لَهُمْ «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ». للترمذي وأبي داود ولرزبن<sup>(١٠)</sup>.

(١) أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦٦)، وقال: حسن غريب من حديث علي، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة.

(٢) أبو داود (٧٤٧)، والنسائي ١٨٤/٢-١٨٥، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٣٢).

(٣) الترمذي (٢٥٨)، وقال الترمذي: حديث عمر حديث حسن صحيح، والنسائي ١٨٥/٢.

(٤) أبو داود (٨٩٦)، والنسائي ١١٢/٢. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٥٨): إسناده ضعيف؛ شري سيء الحفظ، وأبو إسحاق- وهو السبيعي- كان أختلط.

(٥) مسلم (٤٩٤). (٦) في (ب): سأل.

(٧) الترمذي (٢٧١) وقال: حديث البراء حديث حسن صحيح غريب.

(٨) مسلم (٤٩٦).

(٩) أبو داود (٨٩٨)، والنسائي ٢٣٢/٢، ورواه مسلم (٤٩٧).

(١٠) أبو داود (٩٠٢)، والترمذي (٢٨٦) من طريق الليث، وقال: هذا حديث غريب، وذكر له رواية من طريق سفيان بن عيينة وغيره مرسلًا وقال: وكان رواية هؤلاء أصح من رواية الليث، وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديث، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٦٠).



١٤٨٦- أستعينوا بالإنضمام. لرزين.

١٤٨٧- وعنه رفعه: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْرِشُ يَدَيْهِ أَفْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَلْيَضُمَّ فُخْدَيْهِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٤٨٨- وعنه رفعه: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٨٩- وَائْتَلُ بَيْنَ حُجْرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. هما لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٠- عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٤٩١- أَبُو حُمَيْدٍ قَالَ فِي عَشْرَةِ مِنَ الضَّحَابَةِ، مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: فَلِمَ؟ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ بِأَكْتَرِنَا لَهُ تَبَعًا وَلَا أَقْدَمِنَا لَهُ صُحْبَةً. قَالَ: بَلَى. قَالُوا: فَأَعْرِضْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَكْبُرُ حَتَّى يَقَرَّ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَعْتَدِلُ وَلَا يَنْصُبُ رَأْسَهُ وَلَا يُقْنِعُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ فَيَجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيُشِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ وَيَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَيَرْفَعُ،

(١) أبو داود (٩٠١). قال البيهقي ١١٥/٢: وكذلك رواه ابن وهب عن الليث من سعد. وقال ابن حبان ٢٤٤/٥-٢٤٥ (١٩١٧): قال أبو حاتم: لم يسمع الليث من دراج غير هذا الحديث. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/٨٣٧).

(٢) رواه أبو داود (٨٤٠)، والترمذي (٢٦٩) وقال غريب، النسائي ٢٠٧/٢. قال المنذري في «مختصر السنن» ١/٣٩٨-٣٩٩: وذكر البخاري أن محمد بن عبد الله بن حسن لا يتابع عليه ... وقال الخطابي: حديث وائل بن حجر أثبت منه ... وقال أبو بكر بن أبي داود السجستاني: وهذِهِ سنة تفرد بها أهل المدينة أو لم فيها إسناد أن هذا أحدهما. أه. بتصرف. وقال النووي في «المجموع» ٣/٣٩٦: إسناد جيد.

(٣) رواه أبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨) وقال: حسن غريب، والنسائي ٢٠٧/٢ لا نعرف أحدًا رواه غير شريك. قال المنذري في «مختصر السنن» ١/٣٩٧-٣٩٨: قال النسائي: لم يقل هذا عن شريك غير يزيد بن هارون. وقال الدارقطني: تفرد به يزيد عن شريك ... وشريك ليس بالقوي فيما يفرد به. أ بتصرف يسير. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٥١).

(٤) الترمذي (٢٧٧) وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

وَيُثْبِتُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَضَعُ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِثِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَضَعُ ذَلِكَ فِي بَيْتِهِ صَلَاتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ آخِرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ سَلَّمَ. قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٤٩٢- وفي رواية: فَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَّ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَهَضَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُفْنِعِ رَأْسِهِ، وَلَا صَافِحِ بِحَدِّهِ. وَقَالَ: إِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ أَفْضَى بِوَرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ<sup>(٢)</sup>.

١٤٩٣- وفي أخرى: إِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٤- وفي أخرى: ثُمَّ سَجَدَ فَأَمَكَنَّ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ، وَنَحَى يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ، حَتَّى فَرَعَ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ -يعني: الْيُسْرَى- وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ<sup>(٤)</sup>.

١٤٩٥- وفي أخرى: فَإِذَا سَجَدَ فَرَّجَ بَيْنَ فَخْذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَخْذَيْهِ. لِلْبُخَارِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ<sup>(٥)</sup>.

١٤٩٦- وفي رواية البخاري: فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يَعْنِي مِنَ الرُّكُوعِ أَسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ<sup>(٦)</sup>.

١٤٩٧- يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ قَالَ: قَالَ حَكِيمٌ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لَا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٧)</sup>.

١٤٩٨- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «يَا عَلِيُّ إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، وَأُكْرَهُ لَكَ مَا أُكْرَهُ

(١) رواه البخاري (٨٢٨)، وأبو داود (٧٣٠)، والترمذي (٢٦٠).

(٢) رواه أبو داود (٧٣١). (٣) البخاري (٨٢٨)، ورواه أبو داود (٧٣٢).

(٤) أبو داود (٧٣٤).

(٥) أبو داود (٧٣٥). قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١١٩): وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن عيسى -

وهو: عيسى بن عبد الله، أنقلب اسمه على بعض الرواه، وهو مجهول.

(٦) رواه البخاري (٨٢٨).

(٧) رواه النسائي ٢/٢٠٥. وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح الإسناد.

- لِنَفْسِي، لَا تُقْعِي بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ». للترمذي (١).
- ١٤٩٩- ابن عمر: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ (٢).
- ١٥٠٠- زاد رزين: ورأى رجلاً يتكئ على إلية يده اليسرى وهو قاعدٌ في الصلاة، فقال له: «لا تجلس هكذا، فإنَّ هكذا يجلس الذين يعذبون» (٣).
- ١٥٠١- أبو هريرة: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ. هما لأبي داود (٤).
- ١٥٠٢- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى الَّذِي يَضَعُ عَلَيْهِ وَجْهَهُ. قَالَ نَافِعٌ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْبَرْدِ، وَإِنَّهُ لَيُخْرِجُ كَفَّيْهِ مِنْ تَحْتِ بُرْسٍ لَهُ حَتَّى يَضَعَهُمَا عَلَى الْحَضْبَاءِ. للموطأ (٥).
- ١٥٠٣- مَجْرَأَةُ بِنُ زَاهِرٍ، عَنِ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ يَشْتَكِي رُكْبَتَيْهِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتِ رُكْبَتَيْهِ وَسَادَةً. للبخاري (٦).
- ١٥٠٤- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْمَرِيضُ السُّجُودَ أَوْ مَا بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً، وَلَمْ يَرْفَعْ إِلَى جَبْهَتِهِ شَيْئًا. لمالك (٧).
- ١٥٠٥- العباسُ رفعه: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ». لمسلم وأصحاب السنن (٨).
- ١٥٠٦- ابن عباسٍ رفعه: «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا نَكُفْتُ شَعْرًا وَلَا ثُوبًا». للستة إلا مالكًا (٩).
- ١٥٠٧- أبو مسعود البدري رفعه: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». لأصحاب السنن (١٠).

(١) الترمذي (٢٨٢)، وقال: لا نعرفه من حديث علي إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث، وقد ضعف بعض أهل العلم الحارث الأور.

(٢) أبو داود (٩٩٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٩١١).

(٣) أبو داود (٩٩٤) موقوفًا، وأحمد ١١٦/٢ مرفوعًا، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٩١٣).

(٤) ورواه الترمذي (٢٨٨)، وقال ابن حجر في «الدراية» ١/١٤٧: رواه الترمذي، وإسناده ضعيف.

(٥) مالك ١/٢١٠ (٥٣٥). (٦) البخاري (٤١٧٤).

(٧) مالك ١/٢١٨ (٥٥٦).

(٨) مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي ٢/٢١٠.

(٩) البخاري (٨١٠)، ومسلم (٤٩٠)، وأبو داود (٨٨٩)، والترمذي (٢٧٣) والنسائي ٢/٢٠٨.

(١٠) أبو داود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ٢/١٨٣.

١٥٠٨- الثُّعْمَانُ بْنُ مُرَّةٍ رَفَعَهُ: «مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالزَّانِي وَالسَّارِقِ؟» - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُتَزَلَ الْحُدُودُ - قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشٌ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا». «للموطأ»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٩- أَنَسُ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ، كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَامَ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَسْجُدُ، وَكَانَ يَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. لِلشَّيْخَيْنِ أَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٥١٠- مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ هُنَيْئَةً، فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا. قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ<sup>(٣)</sup>.

١٥١١- وَفِي رِوَايَةٍ: صَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ نَهَضَ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَالبَخَارِيِّ بِلَفْظِهِ<sup>(٤)</sup>.

١٥١٢- رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ، فَصَلَّى، فَأَخَفَ صَلَاتَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَارْجِعْ فَصَلِّ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَعَافَ النَّاسُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ فَقَالَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ. فَقَالَ: «أَجَلْ، إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ تَشَهَّدْ فَأَقِمْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْهُ وَهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمِئِنِّ رَاكِعًا، ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا، ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمِئِنِّ جَالِسًا، ثُمَّ قُمْ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ أَنْتَقَصْتَ مِنْهُ شَيْئًا فَقَدْ أَنْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِكَ». قَالَ: وَكَانَ هَذَا أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ، مِنَ الْأُولَى أَنَّهُ مِنْ أَنْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَنْتَقَصَ

(١) مالك ٢١٧/١ (٥٥٤) مراسلاً، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٠٩/٢٣: وهو حديث صحيح؛ يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

(٢) البخاري (٨٢١)، ومسلم (٤٧٣)، وأبو داود (٨٥٣).

(٣) البخاري (٨١٨)، وأبو داود (٨٤٢)،

(٤) البخاري (٨٠٢)، وأبو داود (٨٤٣)، والنسائي ٢٣٤/٢.

مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَمْ تَذْهَبْ كُلَّهَا. لأبي داود والنسائي والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.

١٥١٣- محارب بن دثار: نَظَرَ حُدَيْفَةَ إِلَى رَجُلٍ يَصَلِي، وَلَا يُقِيمُ ظَهْرَهُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لَهُ: أَيَأَلِمُ ظَهْرَكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: لَوْ أَنَّكَ مِتَّ عَلَى حَالِكَ هَذِهِ مِتَّ مُخَالَفًا لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لرزين.

١٥١٤- قلت: للبخاري والنسائي: عن زيد بن وهب قال: رَأَى حُدَيْفَةَ رَجُلًا يَصَلِّي فَطَفَّفَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: مُنْذُ كَمْ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: مَا صَلَّيْتَ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَوْ مِتَّ وَأَنْتَ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ مِتَّ عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٥١٥- ابن عباس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ اسْتَوَى، فَلَوْ صُبَّ عَلَى ظَهْرِهِ الْمَاءُ اسْتَقْر. للكبير والموصلي<sup>(٣)</sup>.

١٥١٦- وعنه رفعه: «مَنْ لَمْ يُلْزِقْ أَنْفَهُ مَعَ جَبْهَتِهِ بِالْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ» للكبير والأوسط<sup>(٤)</sup>.

### الجلوس والتشهد والسلام

١٥١٧- طاووس قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ. فَقُلْنَا لَهُ: أَمَا تَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ؟ فَقَالَ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٥١٨- ابن مسعود: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ كَانَهُ عَلَى الرَّضْفِ حَتَّى يَقُومَ. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٨٦٠)، والترمذي (٣٠٢)، والنسائي ١٩٣/٢ وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) البخاري (٣٨٩)، والنسائي ٥٨/٣-٥٩.

(٣) «الكبير» ١٦٧/١٢ (١٢٧٨١)، وأبو يعلى ٣٣٥/٤ (٢٤٤٧) وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢٣/٢: رجاله موثقون.

(٤) «الكبير» ٣٣٣/١١ (١١٩١٧)، و«الأوسط» ٢٥٠/٤ (٤١١١) قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٤٤٠-

٤٤١: حديث لا يصح، فيه: الضحاك بن حمزة قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بقة. وقال

الهيثمي في «المجمع» ١٢٦/٢: رجاله موثقون وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع. والحديث أورده

الألباني في «الصحيحة» ١٩٩/٤ وقال: الضحاك هذا مختلف فيه، وقد حسن له الترمذي، وفيه ضعيف لا

يمنع من الاستشهاد به.

(٥) مسلم (٥٣٦)، وأبو داود (٨٤٥)، والترمذي (٢٨٣).

(٦) أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦) وقال: هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع مع أبيه، والنسائي ٢/

١٥١٩- ابن عمر: قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: كنت أرى ابن عمر يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ فَفَعَلْتُهُ، فَتَهَانِي ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتَتَنَّى رِجْلَكَ الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمَلَانِي. لِمَالِكٍ وَالبخاري والنسائي<sup>(١)</sup>.

١٥٢٠- عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِي: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَعْبَثَ بِالحِصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ تَهَانِي، فَقَالَ: أَصْنَعُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى<sup>(٢)</sup>.

١٥٢١- وفي رواية: وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ. لِلسَّيِّدِ إِلا البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٥٢٢- ولأبي داود والنسائي عن ابن الزبير نحوه، وفيه: كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا وَلَا يُحَرِّكُهَا<sup>(٤)</sup>.

١٥٢٣- وللترمذي نحو ذلك عن عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، عن جده وفيه: وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ وَبَسَطَ السَّبَابَةَ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا مُقَلَّبَ القُلُوبِ بَثَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(٥)</sup>.

١٥٢٤- أبو يعقوب: قَالَ: سَمِعْتُ مُضْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفِّي ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فِخْذِي، فَتَهَانِي أَبِي وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهَيِّنَا عَنْهُ، وَأَمْرُنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي. كَذَا ذَكَرَهُ فِي الأَصْلِ فِي تَرْجُمَةِ: الجُلُوسِ، مَعَ أَنَّهُمْ إِذَا ذَكَرُوهُ فِي بَابِ الرُّكُوعِ<sup>(٦)</sup>.

١٥٢٥- ومن روايات مسلم له: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَلَمَّا رَكَعْتُ سَبَّكْتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ، فَضْرَبَ يَدِي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٨٢٧)، والنسائي ٢/٢٣٥-٢٣٦، ومالك ص ٧٧ من رواية يحيى.

(٢) مسلم (٥٨٠)، وأبو داود (٩٨٧).

(٣) مسلم (٥٨٠) ١١٥، وأبو داود (٩٥٧)، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي ٣/٣٦، ومالك ص ٧٦ برواية يحيى.

(٤) أبو داود (٩٨٩)، والنسائي ٣/٣٧-٣٨. وقد رواه مسلم (٥٧٩) ولكن بدون: ولا يحركها. وقال الألباني في

«ضعيف أبي داود» (١٧٥): إسناده حسن، لكن قوله: ولا يحركها .. زيادة شاذة، تفرد بها- عن ابن عجلان-

زياد بن سعد.

(٥) الترمذي (٣٥٨٧)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٦) البخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥)، وأبو داود (٨٦٧)، والنسائي ٢/١٨٥.

(٧) مسلم (٥٣٥) ٣١.

١٥٢٦- وفي أخرى: ركعتُ فقلتُ بيدي هكذا. يعني: طَبَّقَ بهما ووضعهُمَا بَيْنَ فَعْدَيْهِ. بنحوه<sup>(١)</sup>.

١٥٢٧- ابن مسعود: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ، كَفَى بَيْنَ كَفْيِهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

١٥٢٨- وفي رواية لأبي داود: «إِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَعْم، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»<sup>(٣)</sup>.

١٥٢٩- وفي أخرى له: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ». فذكره إلى الصَّالِحِينَ، ثم قال: «فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ». قال في الأصل: قال شريك<sup>(٤)</sup>.

١٥٣٠- وفي رواية عنه: مِثْلُهُ قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَاهُنَّ كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ: اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَتَجَنَّبْنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَنَّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُلُوبِنَا، وَأَرْوَاجِنَا، وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُتَّعِينَ بِهَا، قَابِلِيهَا، وَأَتَمِّهَا عَلَيْنَا. أنتهى.

١٥٣١- ولفظ أبي داود هو هذا. قال شريك: وحدثنا جامع، عن أبي وائل، عن عبد الله بمثله قال: وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد اللهم ألف بين قلوبنا ... إلخ، أنتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (٥٣٥).

(٢) البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٤٠٢) ٥٩، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي ١٤١/٢.

(٣) أبو داود (٩٧٠).

(٤) البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢)، وأبو داود (٩٦٨).

(٥) أبو داود (٩٦٩)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٧٢): إسناده ضعيف؛ شريك، وهو ابن عبد الله القاضي، وهو سيء الحفظ.

١٥٣٢- وفي رواية للنسائي: كُنَّا نَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. فَقَالَ ﷺ: «لَا تَقُولُوا». الحديث<sup>(١)</sup>.

١٥٣٣- ولمسلم ولأصحاب السنن عن ابن عباس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ اللَّهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ». إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

١٥٣٤- وفي رواية: «سَلَامٌ عَلَيْكَ، سَلَامٌ عَلَيْنَا». بغير ألف ولا م<sup>(٣)</sup>.

١٥٣٥- وزاد البزار و«الأوسط»: كَانَ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ وَيَقُولُ: «تَعَلَّمُوا، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِتَشَهُدٍ»<sup>(٤)</sup>.

١٥٣٦- «وللكبير» في الدعاء بعد التشهد: «سبحانك لا إله غيرك، أغفر لي ذنبي وأصلح لي عملي، إنك تغفر الذنوب لمن تشاء، وأنت الغفور الرحيم، يا غفار أغفر لي، يا تواب توب علي، يا رحمن أرحمني، يا عفو أعف عني، يا رءوف أرؤف بي، يارب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي، وطوّقتني حسن عبادتك، يارب أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله، يارب أفتح لي بخير، واختم لي بخير، وأتني شوقاً إلى لقاءك من غير ضراءٍ مضرّة، ولا فتنةٍ مضلة، وقني السيئات، ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته، وذلك الفوز العظيم»<sup>(٥)</sup>.

١٥٣٧- وفي رواية: «اللهم إنا نسألك من الخير كله، عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم، اللهم إنا نسألك ما سألك عبادك الصالحون، ونستعيذ بك مما استعاذ منه عبادك الصالحون، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، ربنا آتنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفرنا عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار، ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك، ولا تخزنا يوم القيامة، إنك لا تخلف الميعاد»<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ٤٠/٣-٤١.

(٢) مسلم (٤٠٣)، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢/٢٤٢-٢٤٣.

(٣) الترمذي (٢٩٠).

(٤) البزار في «البحر الزخار» ١٧/٥ (١٥٧١)، والطبراني في «الأوسط» ٥/٢٥ (٤٥٧٤)، وقال الهيثمي ٢/١٤٠: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: صُقَيْدِي بن سنان، ضعفه ابن معين، ورواه البزار برجال موثقين، وفي بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله.

(٥) رواه الطبراني ١٠/٥٦ (٩٩٤٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٤٣: رواه أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٦) رواه الطبراني ١٠/٥٦ (٩٩٤١)، «الأوسط» ٧/٣٠٦ (٧٥٧١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٤٣: رواه الطبراني في «الأوسط» هكذا، وفي الكبير بنحوه.



١٥٣٨- وفي أخرى بضعف: قال: علمني ﷺ التحيات لله - إلى قوله ورسوله - وزاد: «اللهم صل على محمد وأهل بيته كما صليت على إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ، اللهم صل علينا معهم، اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ، اللهم بارك علينا معهم، صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الأمي، السلام عليه ورحمة الله وبركاته»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٩- وللنسائي عن (أبي موسى) رفعه: «إِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٠- وله (عن جابر): كَانَ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ. إلى آخر تشهد ابن مسعود. وزاد في آخره: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

١٥٤١- ولمالك: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهُدُ بِسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَقُولُ هَذَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ بِمَا بَدَأَ لَهُ، فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهُدَ كَذَلِكَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ يَقْدُمُ التَّشَهُدَ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَأَ لَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. ثم يقول: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ، وَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٥٤٢- زاد رزين: وقال: إن النبي ﷺ أمره بذلك.

١٥٤٣- وله أيضًا: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ إِذَا تَشَهَّدَتْ: التَّحِيَّاتُ، الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ

(١) رواه الطبراني ٥٥/٥٤/١٠ (٩٩٣٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٤/٢-١٤٥: وفيه: عبد

الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف.

(٢) النسائي ٢/٢٤٢، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٧٢).

(٣) النسائي ٢/٢٤٣، وقال الألباني في «المشكاة» (٩١٦): أيمن هذا فيه ضعف.

(٤) «الموطأ» ١/١٩٤ (٥٠٢).

الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ<sup>(١)</sup>.

١٥٤٤- وله عن عمر: وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ يَقُولُ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الرَّزَاكِيَّاتُ لِلَّهِ، الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ. إِلَى آخِرِ تَشَهُدِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٥- ولأبي داودَ والترمذي: كان ابن مسعود يقول: مِنَ السَّنَةِ إِخْفَاءَ التَّشَهُدِ<sup>(٣)</sup>.

١٥٤٦- أبو سعيد رفعه: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ فِي فَرِيضَةٍ وَغَيْرِهَا». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٥٤٧- نافع: أن ابن عمر كان إذا صَلَّى أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ، وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»<sup>(٥)</sup>. للبخاري وأحمد بلين<sup>(٦)</sup>.

١٥٤٨- الأسود: كان ابن مسعود يعلمنا التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَأْخُذُ عَلَيْنَا الْأَلْفَ وَالْوَاوَ. للبخاري<sup>(٧)</sup>.

١٥٤٩- وللكبير: قلنا يحفظ عن النبي ﷺ كما يحفظ حُرُوفَ الْقُرْآنِ الْوَاوَاتِ وَالْأَلْفَاتِ<sup>(٨)</sup>.

١٥٥٠- البهزي: سألت الحسين بن علي عن تَشَهُدِ عَلِيٍّ قَالَ: هُوَ تَشَهُدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ، الطَّيِّبَاتُ، الْغَادِيَّاتُ، الرَّائِحَاتُ، الرَّزَاكِيَّاتُ، الْمُبَارَكَاتُ، الطَّاهِرَاتُ لِلَّهِ. للكبير والأوسط<sup>(٩)</sup>.

١٥٥١- وفيه: النَّاعِمَاتُ (السَّابِقَاتُ)<sup>(١٠)</sup>(١١).

(١) المصدر السابق.

(٢) أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، وقال: حسن غريب.

(٣) الترمذي (٢٣٨)، وقال: هذا حديث حسن. (٥) في (أ): الحديث والمثبت من (ب) وهو الصواب.

(٦) أحمد ١١٩/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٢٧٢/١ (٥٦٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٠/٢: وفيه: كثيرين زيد، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

(٧) البخاري كما في «كشف الأستار» ٢٧٢/١ (٥٦١) وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤١/٢: إسناده البخاري رجاله رجال الصحيح.

(٨) رواه الطبراني ٥٣/١٠ (٩٩٣٢) وقال الهيثمي ١٤١/٢: في إسناده الطبراني زهير بن مروان ولم أجد من ذكره. قلت: بل هو أزهر بن مروان الرقاشي، ولقبه خريج، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث، وقال مسلمة الأندلسي: ثقة: «تهذيب التهذيب» ١٠٦/١.

(٩) الطبراني ١٣٤/٣ (٢٩٠٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٢/٢: رجال «الكبير» موثقون.

(١٠) في (ب): المتتابعات.

(١١) التخريج السابق.

١٥٥٢- أبو الورد<sup>(١)</sup>: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: إِنْ تَشَهَّدَ النَّبِيُّ ﷺ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، خَيْرَ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخَدَهُ لِاشْرِيكَ لَهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي. لِلْبِزَارِ وَ«الْكَبِيرِ» بَلِينِ<sup>(٢)</sup>.

١٥٥٣- ابن مسعود: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٣)</sup>.

١٥٥٤- زاد النسائي: حَتَّى يَرَى بِيَاضَ خَدَيْهِ مِنْ هَا هُنَا، وَبِيَاضَ خَدَيْهِ مِنْ هَا هُنَا<sup>(٤)</sup>.

١٥٥٥- سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ أَوْ حِينَ انْقِضَائِهَا فَاذْبَعُوا قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ وَالْمُلُكُ لِلَّهِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَيَّ قَارِئِكُمْ وَعَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

١٥٥٦- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ، فَقَالَ ﷺ: «عَلَامٌ تُوْمِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ، كَأَنَّهَا أُذُنَابُ خَيْلِ شَمْسٍ، وَإِنَّمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ فَخَدِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيَّ أَخِيهِ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ». لِمُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

١٥٥٧- وله: «إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ - لِيَسَلِّمَ عَلَيَّ أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ»<sup>(٧)</sup>.

١٥٥٨- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، ثُمَّ يَمِيلُ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ) و(ب): الدرداء. والمثبت من «الأوسط».

(٢) البزار في «البحر الزخار» ١٨٨/٦ (٢٢٢٩)، والطبراني في «الأوسط» ٢٧٠/٣ (٣١١٦). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤١/٢: مداره على ابن لهيعة، وفيه كلام. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢٦٧/١-٢٦٨: ضعيف.

(٣) أبو داود (٩٩٦)، والترمذي (٢٩٥)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ٦٣/٣.

(٤) النسائي ٦٣/٣.

(٥) أبو داود (٩٧٥)، وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢٧١/١: ضعيف لما فيه من المجاهيل.

(٦) رواه مسلم (٤٣١)، وأبو داود (٩٩٨)، والنسائي ٤/٣، ٦١-٦٢.

(٧) أبو داود (٩٩٩).

(٨) الترمذي (٢٩٦)، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١٤٨/١: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر هو عن عائشة موقوف.

- ١٥٥٩- أبو هريرة رفعه: «حَدَفَ السَّلَامُ سُنَّةً». للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ١٥٦٠- عَائِشَةُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. لمسلم والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ١٥٦١- وَاسِعُ بْنُ حَبَّانَ: كُنْتُ أَصَلِّي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُ ظَهْرِهِ إِلَى جِدَارِ (الكَعْبَةِ)<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ قِبَلِ شِقِّي الْأَيْسَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ وَأَنْصَرَفْتُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنَّ قَائِلًا يَقُولُ: أَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِكَ، وَإِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرِفْ حَيْثُ شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ عَنْ يَمِينِكَ، وَإِنْ شِئْتَ عَنْ يَسَارِكَ. لمالك<sup>(٤)</sup>.
- ١٥٦٢- ابن مسعود قال: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ، يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ<sup>(٥)</sup>.
- ١٥٦٣- ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِنْ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ<sup>(٦)</sup>.
- ١٥٦٤- وفي رواية: مَا كُنَّا نَعْرِفُ أَنْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ. هما للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

### الأفعال الممتنعة في الصلاة والجائزة

- ١٥٦٥- زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهَيْتَنَا عَنِ الْكَلَامِ. للسته إلا مالكا<sup>(٨)</sup>.

- (١) رواه أبو داود (١٠٠٤)، والترمذي (٢٩٧). وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن هذا الحديث فقال: ليته يصح عن أبي هريرة. قلت: رواه ابن وهب عن عيسى بن يونس وعبد الله بن المبارك عن الأوزاعي عن قره بن عبد الرحمن عن الزهري عن بي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: «حذف السلام سنة». فقال أبي: هو حديث منكر أ.هـ «علل الحديث» ١٣١/١-١٣٢.
- (٢) رواه مسلم (٥٩٢)، والترمذي (٢٩٨-٢٩٩).
- (٣) في (ب): القبلة.
- (٤) مالك ٢١٩/١ (٥٦٢).
- (٥) البخاري (٨٥٢)، والطبراني ١٠/١٢٠-١٢١ (١٠١٦٣).
- (٦) البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣).
- (٧) البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣)، وأبو داود (١٠٠٢)، والنسائي ٦٧/٣.
- (٨) البخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥)، والنسائي ١٨/٣.

١٥٦٦- ابن مسعود قال: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ فَيُرِّدُ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتُرِّدُ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا». للشيخين والنسائي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٥٦٧- وله وفي رواية: فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَخَذَنِي مَا قَدُمُ وَمَا حَدَثَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ وَإِنَّ مَا أَحَدَثَ أَنْ لَا تَكَلِّمُوا فِي الصَّلَاةِ» فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ<sup>(٢)</sup>.

١٥٦٨- مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ بَيَّنَّا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَأَتُكَلِّمُ أُمَّهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْحَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونِي سَكَتُ فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ -قَبَائِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ- فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رَجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ. قَالَ: «فَلَا تَأْتِيهِمْ» قَالَ: وَمِنَّا رَجَالٌ (يَنْطَبِرُونَ)<sup>(٣)</sup>. قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَحْدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدُّنَهُمْ» قَالَ: وَمِنَّا رَجَالٌ يَحْطُونَ. قَالَ: «كَانَ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَاقَفَ خَطَّهُ فَذَلِكَ». قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَزْعُمُ غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذَّنْبُ قَدْ ذَهَبَ بِسَاءَةٍ مِنْ غَنَمِنَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ أَسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْقِفُهَا. قَالَ: «أَتَيْتُ بِهَا» فَأَتَيْتُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «أَعْقِفُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٥٦٩- عَمْرُو بْنُ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَرَأَ فِي الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ فَلَمَّا قَالَ: «وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا» قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (١١٩٩)، ومسلم (٥٢٨)، وأبو داود (٩٢٣)، والنسائي ١٩/٣.

(٢) البخاري (١٢١٦) ومسلم (٥٣٨) وأبو داود (٩٢٤)، والنسائي ١٩/٣.

(٣) في (ب): ينظرون.

(٤) مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠)، والنسائي ١٥/٣-١٨.

(٥) البخاري (٤٣٤٨).

١٥٧٠- أبو الدرداء: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ تَعَالَى» ثَلَاثًا وَيَسْطُ يَدَهُ عَلَى يَدِهِ (١) كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ؛ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَاللَّهِ لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثَقًا تَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ». لمسلم والنسائي (٢).

١٥٧١- أبو هريرة: أن النبي ﷺ تكلم في الصلاة ناسيًا فبنى على ما صلى. «للأوسط» بلين (٣)

١٥٧٢- ابن مسعود رفعه: «مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ فَأَخَذْتُهُ وَخَنَقْتُهُ حَتَّى لَأَحَدُ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدَيَّ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي أَوْجَعْتَنِي». لأحمد بانقطاع (٤)

١٥٧٣- معيقب: سئل النبي ﷺ عن من يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً». للسته إلا «الموطأ» (٥).

١٥٧٤- أبو ذرّ رفعه: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَا فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهُ». لأصحاب السنن (٦).

١٥٧٥- ولَمَالِك: مَسَحُ الْحَصْبَاءِ مَسْحَةً وَاحِدَةً، وَتَرَكُهَا خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. موقوف على أبي ذر (٧).

١٥٧٦- وعنه رفعه: «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَمِثْ فَإِذَا التَفَتَ أَنْصَرَفَ عَنْهُ». لأبي داود والنسائي (٨).

(١) من (ب). (٢) مسلم (٥٤٢)، والنسائي ١٣/٣.

(٣) «الأوسط» ١٦٢/٢ (١٥٨٢) وقال الهيثمي ٨١/٢: وفيه: معلّى بن مهدي. وقال أبو حاتم: يأتي أحيانًا بالمكنكير، وقال الذهبي: هو من العباد صدوق في نفسه.

(٤) أحمد ٤١٣/١. وأورده الهيثمي ٢٨٨/١ وقال: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦)، وأبو داود (٩٤٦)، والترمذي (٣٨٠)، والنسائي ٧/٣.

(٦) أبو داود (٩٤٥)، والترمذي (٣٧٩)، وقال: حديث حسن، والنسائي ٦/٣. وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» (٧٢): رواه الخمسة وإسناده صحيح.

(٧) «الموطأ» ١٦٣/١ (٤٢١).

(٨) أبو داود (٩٠٩)، والنسائي ٨/٣. وقال المنذري في «مختصره»: فيه: أبو الأحوص ولا يعرف له اسم، قال يحيى بن معين، ليس هو بشيء، وقال الكرابسي: ليس بالمتين عندهم.

- ١٥٧٧- عَائِشَةُ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «هُوَ اَخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ». لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِيِّ (١).
- ١٥٧٨- اَنْسُ رَفَعَهُ: «مَا بَالُ اَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ اَبْصَارَهُمْ اِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ اَوْ لَتُخَطَفَنَّ اَبْصَارُهُمْ». لِلْبَخَارِيِّ وَاَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ (٢).
- ١٥٧٩- قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بُنَيَّ اِيَّاكَ وَالْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَاِنَّ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ فَاِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي الْفَرِيضَةِ» (٣).
- ١٥٨٠- اِبْنُ عَبَّاسٍ: اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِيْنًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ. لِلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ (٤).
- ١٥٨١- مُعَاذُ بْنُ اَنْسٍ رَفَعَهُ: «الضَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُلْتَمِثُ، وَالْمُفَقِّعُ اَصَابِعُهُ». لِأَحْمَدَ وَالكَبِيْرَ «بَلِيْنٌ» (٥).
- ١٥٨٢- جَابِرٌ: رَفَعَهُ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَثْرُ وَلَكِنْ يَقْطَعُهَا الْقَهْقَهَةُ». «لِلصَّغِيْرِ» (٦).
- ١٥٨٣- اَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ. لِلسَّيِّدِ اِبْنِ مَالِكٍ (٧).
- ١٥٨٤- عَائِشَةُ: اَنْهَا كَانَتْ تَكْرَهُ اَنْ يَجْعَلَ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ وَتَقُوْلُ: اِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ. لِلْبَخَارِيِّ (٨).
- ١٥٨٥- وَلِرَزِيْنٍ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْاَخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ وَغِيْرَهَا.
- ١٥٨٦- زِيَادُ بْنُ صَبِيْحٍ الْحَنْفِيُّ: صَلَّىتُ اِلَى جَنْبِ اِبْنِ عُمَرَ فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَيَّ خَاصِرَتَيَّ فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ. لِلنَّسَائِيِّ وَاَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ (٩).

(١) البخاري (٧٥١)، والنسائي ٨/٣.

(٢) البخاري (٧٥٠)، وأبو داود (٩١٣)، والنسائي ٧/٣.

(٣) الترمذي (٥٨٩): وقال حديث حسن غريب. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٢٩٠).

(٤) الترمذي (٥٨٧) وقال: حديث غريب، والنسائي ٩/٣. وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٥) أحمد ٤٣٨/٣، والطبراني ١٨٩/٢٠، وقال الهيثمي ٧٩/٢: وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام ممن زيان بن فائد، وهو ضعيف.

(٦) «الصغير» ١٨٥/٢، وقال الهيثمي ٨٢/٢: ورجاله ثقات.

(٧) البخاري (١٢١٩)، ومسلم (٥٤٥)، وأبو داود (٩٤٥)، والترمذي (٣٨٣).

(٨) البخاري (٣٤٥٨).

(٩) أبو داود (٩٠٣) والنسائي ١٢٧/٢ - ١٢٨. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٣٨).

١٥٨٧- إسماعيل بن أمية: سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه فقال: سمعت ابن عمر يقول: تلك صلاة المغضوب عليهم. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٥٨٨- أبو هريرة رفعه: «لا غرار في صلاة ولا تسليم». لأبي داود، وقال أحمد: يعني في ما أرى أن لا تسلم ويسلم عليك، ويعرر الرجل بصلاته فيصرف وهو فيها شك<sup>(٢)</sup>.

١٥٨٩- عثمان: دخل رسول الله ﷺ المسجد فرأى فيه ناساً يصلون رافعي أيديهم إلى السماء فشددهم فيه. لرزين.

١٥٨٩- ابن عمر خرج رسول الله ﷺ إلى مسجد فباء فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي، فقلت ليلال: كيف رأيتك وأنته ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي؟ قال: هكذا، -وبسط كفه، وجعل بطنه إلى أسفل وظهره إلى فوق. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٣)</sup>.

١٥٩١- عائشة قالت: جئت يوماً من خارج ورسول الله ﷺ يصلي في البيت، والباب عليه معلق فاستفتح فتقدم وفتح لي، ثم رجع القهقري إلى مصلاه فأتى صلواته<sup>(٤)</sup>.

١٥٩٢- وفي رواية للنسائي: استفتح الباب ورسول الله ﷺ يصلي تطوعاً، والباب على القبلة<sup>(٥)</sup>.

١٥٩٣- أبو هريرة رفعه: «اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب». هما لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

١٥٩٤- وعنه: أن النبي ﷺ نهى عن السدل في الصلاة، وأن يعطي الرجل فاه. للترمذي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

١٥٩٥- بريدة رفعه: «ثلاث من الجفاء أن يبول الرجل قائماً أو يمسخ جبهته قبل أن يفرغ من صلاته أو ينفخ في سجوده». للبخاري والأوسط<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٩٩٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٣٠٨).

(٢) أبو داود (٩٢٨) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» ٨٥ (٨٦١).

(٣) أبو داود (٩٢٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٦٠).

(٤) الترمذي (٦٠١) وقال: هذا حديث غريب. (٥) النسائي ١١/٣ وقال الألباني: حسن.

(٦) أبو داود (٩٢١)، والترمذي (٣٩٠)، وقال حديث حسن، والنسائي ١٠/٣.

(٧) أبو داود (٦٤٣) وقال رواه الترمذي (٣٧٨).

(٨) «الأوسط» ١٢٩/٦ (٥٩٩٨). البخاري كما في كشف الأستار (٥٤٧). وقال الهيثمي في المجمع ٨٣/٢: رجال

البخاري رجال الصحيح.



١٥٩٦- أُم سَلَمَةَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَامًا لَنَا - يُقَالُ: لَهُ أَفْلَحُ - إِذَا سَجَدَ نَفَخَ فَقَالَ: «يَا أَفْلَحُ تَرَبَّ وَجْهَكَ». للترمذي<sup>(١)</sup>.

١٥٩٧- الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ: كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهْرٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فِقَامٌ يُصَلِّي، فَإِذَا لِحَامٌ دَابَّتْ بِرِجْلَيْهِ فَجَعَلَتْ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا، قَالَ: أَبُو شُعْبَةَ هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَفْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ أَوْ ثَمَانِي وَشَهِدْتُ بِتَبْيِيرِهِ وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَرْجِعُ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعُ إِلَيَّ مَا لَفَيْهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٨- ولرزين نحوه وفيه: فجاء أبو برزة على فرس فصللي وخلي فرسه فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى أدركها فأخذها ثم جاء ففضلي صلاته. وفيه: قال: إن منزلي متراخ فلو صليت وتركته لم آت أهلي إلى الليل.

١٥٩٩- عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ كَاعْتِرَاضِ الْجَنَازَةِ. للستة إلا الترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٦٠٠- ومن رواياته: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي<sup>(٤)</sup>.

١٦٠١- ومنها: قَالَتْ: مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ عَرُودٌ: فَقُلْنَا الْمَرْأَةُ وَالْجِمَارُ. فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لِدَابَّةٌ سَوَاءٌ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَرِضَةٌ كَاعْتِرَاضِ الْجَنَازَةِ وَهُوَ يُصَلِّي<sup>(٥)</sup>.

١٦٠٢- ومنها: أَنَّهُ: ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ فَذَكَرَ الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ وَالْمَرْأَةُ فَقَالَتْ: لَقَدْ سَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمْرِ وَالْكَلَابِ، وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيهِ ﷺ، فَأَنْسَلُ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٦٠٣- ومنها: كُنْتُ أَنَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَيْ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ

(١) الترمذي (٣٨١) وقال: وحديث أم سلمة إسناده ليس بذلك. وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم.

(٢) البخاري (١٢١١)

(٣) البخاري (٣٨٢)، ومسلم (٥١٢)، وأبو داود (٧١١) النسائي: ٦٧/٢.

(٤) البخاري (٥١٢) ومسلم (٥١٢) أبو داود (٧١١) النسائي ٦٧/٢.

(٥) مسلم (٥١٢).

(٦) البخاري (٥١١)، ومسلم (٥١٢).

عَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ<sup>(١)</sup>.  
 ١٦٠٤- ولاحمد عنها رفعته: «لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ إِلَّا الْجِمَارُ وَالْكَافِرُ  
 وَالْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قُرْنَا بِدَوَابِّ سُوءٍ<sup>(٢)</sup>.

١٦٠٥- أبو ذرُّ رفعه: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ  
 الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْجِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ  
 وَالْمَرْأَةُ» قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَضْفَرِ؟  
 قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».  
 لمسلم<sup>(٣)</sup>.

١٦٠٦- الفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَادِيَةٍ وَلَنَا كَلْبِيَّةٌ وَحِمَارَةٌ، فَصَلَّى  
 الْعَصْرَ وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يُزَجِّرَا وَلَمْ يُؤَخِّرَا<sup>(٤)</sup>.

١٦٠٧- كَثِيرُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ  
 يُصَلِّي مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ، وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ سُتْرَةٌ. هُمَا  
 لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

١٦٠٨- قلت: جوده القزويني، فقال: كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة  
 السهمي، عن أبيه، عن المطلب قال: رأيت النبي، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

١٦٠٩- أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَادْرَأُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا هُوَ  
 شَيْطَانٌ. لِلْسَّيِّدِ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ<sup>(٧)</sup>.

١٦١٠- وفي رواية: قال أبو صالح السَّمَّانُ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَيَّ  
 شَيْءٌ يَسْتُرُهُ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ،  
 فَتَنَزَّرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى،

(١) البخاري (٥١٣)، ومسلم (٥١٢)

(٢) أحمد ٨٥/٦، وقال الهيثمي ٦٠/٢: رجاله موثقون.

(٣) مسلم (٥١٠).

(٤) أبو داود (٧١٨)، والنسائي ٦٥/٢، وقال المنذري في «مختصره» ٣٥٠/١: وذكر بعضهم: أن في إسناده  
 مقالاً، وقال: إنه لم يذكر فيه نعت الكلب، وقد يجوز أن يكون الكلب ليس بأسود.

(٥) أبو داود (٢٠١٦)، والنسائي ٦٧/٢، وقال المنذري في «مختصره» ٤٣٤/٣: وفي إسناده مجهول.

(٦) ابن ماجة (٢٩٥٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجة».

(٧) رواه البخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥)، وأبو داود (٧١٩)، والنسائي ٦٦/٢، ومالك ١٥٩/١ (٤٠٨).

فَقَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَا بِنَ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦١١- وفي أخرى: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فَأَرَادَ ابْنَ لِمَرْوَانَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَرَأَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ، فَضْرَبَهُ، فَخَرَجَ الْغُلَامُ يَبْكِي حَتَّى أَتَى مَرْوَانَ وَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ مَرْوَانَ لِأَبِي سَعِيدٍ: لِمَ ضَرَبْتَ ابْنَ أَخِيكَ؟ قَالَ: مَا ضَرَبْتُهُ، إِنَّمَا ضَرَبْتُ الشَّيْطَانَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، بِنَحْوِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٦١٢- مَا لِكَ بَلَغَهُ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ الصُّفُوفِ وَالصَّلَاةِ قَائِمَةً<sup>(٣)</sup>.

١٦١٣- أَنَسُ رَفَعَهُ: «سُتِرَ الْإِمَامُ سُتْرُهُ مِنْ خَلْفِهِ». لِلْأَوْسَطِ بَضْعُفٍ<sup>(٤)</sup>

١٦١٤- أَبُو جُهَيْمٍ رَفَعَهُ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً. لِلسُّتَةِ<sup>(٥)</sup>.

١٦١٥- وَلِلتَّرْمِذِيِّ: رُوِيَ: «لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ»<sup>(٦)</sup>.

١٦١٦- وَلِمَالِكٍ عَنِ كَعْبِ الْأَخْبَارِ مَوْقُوفًا: لَكَانَ أَنْ يُخَسَفَ بِهِ خَيْرًا لَهُ. الْحَدِيثُ<sup>(٧)</sup>.

١٦١٧- يَزِيدُ بْنُ نِمْرَانَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّبِعُكَ مُقْعَدًا، فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ - وَهُوَ يُصَلِّي - فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ» قَالَ: فَمَا مَشَيْتُ عَلَيْهَا بَعْدُ<sup>(٨)</sup>.

١٦١٨- وَفِي رِوَايَةٍ: «قَالَ قَطَعَ صَلَاتَنَا قَطَعَ اللَّهُ أَثْرَهُ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

١٦١٩- ابْنُ عَبَّاسٍ: جِئْتُ وَأَنَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ

(١) رواه البخاري (٥٠٩).

(٢) رواه مالك ١٦٢/١ (٤١٤).

(٤) «الأوسط» ١٤٧/١ (٤٦٥). قال الهيثمي في «المجمع» ٦٢/٢: وفيه: سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف.

(٥) رواه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦)، والنسائي ٦٦/٢، ومالك ١/١٠٩-١٦٠ (٤٠٩).

(٦) علقه الترمذي بصيغة التمريض بعد رواية (٣٣٦).

(٧) رواه مالك ١٦٠/١ (٤١٠).

(٨) رواه أبو داود (٧٠٥).

(٩) رواه أبو داود (٧٠٦). قال المنذري في «مختصره» ٣٤٦/١: مولى يزيد مجهول وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١١١)، (١١٢).

ﷺ يُصَلِّي، فَتَزَلْ وَتَنْزَلْتُ، فَتَرَكْنَا الْجِمَارَ أَمَامَ الصَّفِّ فَمَا بِالْأَهْلِ لِلْسِتَةِ<sup>(١)</sup>.

١٦٢٠- زاد أبو داود: وجاءت جارتان من بني عبد المطلب، فدخلتا بين الصف،

فما بالي ذلك<sup>(٢)</sup>.

١٦٢١- وفي رواية له: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى غَيْرِ السُّرَّةِ، فَإِنَّهُ يَقَطَعُ صَلَاتَهُ الْجِمَارُ،

وَالْحَنْزِيرُ، وَالْيَهُودِيُّ، وَالْمَجُوسِيُّ، وَالْمَرْأَةُ، وَيُجْزَى عَنْهُ إِذَا مَرُّوا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى قَدْفَةٍ بِحَجَرٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٢٢- وفي أخرى: «يَقَطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٢٣- وفي أخرى: «لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّيَامِ وَلَا خَلْفَ الْمُتَحَلِّقِينَ وَلَا الْمُتَحَدِّثِينَ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٢٤- وفي أخرى: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَذَهَبَ جَدْيٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَتَّقِيهِ<sup>(٦)</sup>.

١٦٢٥- وفي أخرى عن ابن عمرو بن العاص: فَجَاءَتْ بِهَمَّةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زَالَ

يُدَارِيهَا حَتَّى أَلْصَقَ بَطْنَهُ بِالْجِدَارِ، وَمَرَّتْ مِنْ وَرَائِهِ<sup>(٧)</sup>.

١٦٢٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ

فَلْيَنْصِبْ عَصَاً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرَّهُ مَا مَرَّ أَمَامَهُ». لَأَبِي دَاوُدَ. وَقَالَ: قَالُوا  
الْخَطَّ بِالطُّوْلِ، وَقَالُوا: بِالْعَرَضِ مِثْلَ الْهَلَالِ<sup>(٨)</sup>.

١٦٢٧- طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ: «إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ

فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ». لِمُسْلِمٍ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ: قَالَ عَطَاءُ:  
آخِرَةُ الرَّحْلِ ذِرَاعٌ فَمَا فَوْقَهُ<sup>(٩)</sup>.

١٦٢٨- سَبْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ رَفَعَهُ: «يَسْتُرُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ السَّهْمَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ

فَلْيَسْتُرْ بِسَهْمٍ». لِأَحْمَدَ، وَالمُوصِلِيِّ، وَالكَبِيرِ<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٦)، ومسلم (٥٠٤)، وأبو داود (٧١٦)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٣٧)، والنسائي (٦٥/٢)، ومالك (١/١٦٢-١٦٣) (٤١٣).

(٢) رواه أبو داود (٧١٦).

(٣) رواه أبو داود (٧٠٤)، قال: في نفسي من هذا الحديث شيء، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١١٠).

(٤) أبو داود (٧٠٣).

(٥) أبو داود (٦٩٤)، وقال المنذري في «المختصر» ١/٣٤١-٣٤٢: في إسناده رجل مجهول.

(٦) أبو داود (٧٠٩).

(٧) أبو داود (٧٠٨) وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٠١): حسن صحيح.

(٨) رواه أبو داود (٦٨٩)، (٦٩٠)، وقال البغوي في «شرح السنة» (٥٤١): إسناده ضعيف.

(٩) مسلم (٤٩٩)، أبو داود (٦٨٥)، التِّرْمِذِيُّ (٣٣٥).

(١٠) أحمد (٤٠٤/٣)، الطبراني (١١٤/٧)، أبو يعلى (٢٣٩/٢-٢٤٠)، (٩٤١)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥٨/٢):  
ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦٢٩- ابن عمرَ أَنَّ النبي ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

١٦٣٠- وعنه: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُعْرَضُ رَاحِلَتُهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ، وَهُوَ لِمَالِكٍ مَوْقُوفًا<sup>(٢)</sup>.

١٦٣١- الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى عُوْدٍ، وَلَا عَمُودٍ وَلَا شَجَرَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَنْ جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ، وَلَا يَضْمُدُ لَهُ صَمْدًا<sup>(٣)</sup>.

١٦٣٢- سَهْلُ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُرَّةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا، لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ». هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

١٦٣٣- أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ زَيْنَبَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلِأَبِي الْعَاصِ: فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا<sup>(٥)</sup>.

١٦٣٤- وَفِي رِوَايَةٍ: رَأَيْتَهُ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأُمَامَةً بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا. لِلسُّنَّةِ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ<sup>(٦)</sup>.

١٦٣٥- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ». لِلسُّنَّةِ<sup>(٧)</sup>.

١٦٣٦- ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا لَكَ وَلرَأْسِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ». لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١)، أبو داود (٦٨٧).

(٢) البخاري (٥٠٧)، مسلم (٥٠٢)، أبو داود (٦٩٢)، الترمذي (٣٥٢)، مالك ١/١٦٢ (٤١٨).

(٣) رواه أبو داود (٦٩٣)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٤١/١: في إسناده أبو عبيدة بن كامل البجلي الشامي، وفيه مقال، قال الزيلعي في «نصب الراية» ٨٣/٢-٨٤: وأخرجه ابن عدي في «الكامل»، وأعله بالوليدين كامل، ونقل عن البخاري أنه قال: عنده عجائب. أ.هـ.

(٤) رواه أبو داود (٦٩٥)، قال الحاكم ١/٢٥١-٢٥٢: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٦٩٢).

(٥) رواه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣)، وأبو داود (٩١٨)، والنسائي ٢/٩٥-٩٦، ومالك ١/٢٢٠-٢٢١ (٥٦٦).

(٦) رواه النسائي ٢/٩٥-٩٦.

(٧) رواه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، وأبو داود (١٣١٠)، والترمذي (٣٥٥)، والنسائي ١/١٠٠-١٠١، ومالك ١/١١٢-١١٣ (٢٨٧).

(٨) رواه مسلم (٤٩٢)، وأبو داود (٦٤٧)، والنسائي ٢/٢١٥-٢١٦.

١٦٣٧- ولهما عن أبي سعيد المقبري: أَنَّ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ يُصَلِّي قَائِمًا، وَقَدْ عَقَصَ ضَفْرَهُ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهَا، فَالْتَمَتَ حَسَنٌ إِلَيْهِ مُغْضِبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضِبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي: مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ. يَعْنِي: مَغْرَزَ ضَفْرِهِ<sup>(١)</sup>.

١٦٣٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ وَكَانَ يَوْمَ أُصْحَابِهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ، وَ«الموطأ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٣٩- وله عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ ضَامٌّ بَيْنَ وَرَكَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٦٤٠- عائشة: قَالَ ابْنُ أَبِي عَتِيْقٍ: تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ، وَكَانَ رَجُلًا لِحَانًا، وَكَانَ لِأُمِّ وَوَلَدٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أُخِي هَذَا، أَمَا إِنِّي عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتَيْتَ هَذَا، أَدَبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَبْتِكَ أُمَّكَ. فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَّ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَى مَا يَدَّ عَائِشَةَ قَدَّ أَيْبَهَا قَامَ، قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: أَصَلِّي. قَالَتْ: أَجْلِسْ. قَالَ: إِنِّي أَصَلِّي. قَالَتْ أَجْلِسْ غَدْرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَانُ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَمُسْلِمٍ بَلْفِظِهِ<sup>(٤)</sup>.

١٦٤١- ابن عباسٍ رفعه: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُغْمِضُ عَيْنَيْهِ». لِلطَّبْرَانِيِّ بِمَدْلِسٍ<sup>(٥)</sup>.

١٦٤٢- ابن عمرو بن العاصٍ رفعه: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ وَتَوْبَهُ عَلَى أَنْفِهِ، فَإِنْ ذَلِكَ (خَطْمٌ)<sup>(٦)</sup> الشَّيْطَانِ». «لِلكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» بِلِينَ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٦٤٦)، قال المنذري في «مختصر السنن» ٣٢٧/١: وأخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٩٩: إسناده جيد.

(٢) رواه أبو داود (٨٨)، والترمذي (١٤٢)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١١٠/٢-١١١، ومالك ٢٠٠/١ (٥١٤)، وقال الحاكم ١/١٦٨: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه مالك ٢٠٠/١ (٥١٥). (٤) رواه مسلم (٥٦٠)، وأبو داود (٨٩).

(٥) الطبراني ١١/٣٤ (١٠٩٥٦)، وقال الهيثمي ٢/٨٣: رواه الطبراني في «الثلاثة»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وقد عتقته.

(٦) في (ب): يخطم.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٩/١٤٠ (٩٣٥٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٨٣: وقال رواه الطبراني في «الكبير والأوسط»، وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام.

- ١٦٤٣- ابن عباس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسُحُ الْعِرْقَ عَنْ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ. «للكبير» بضعف<sup>(١)</sup>.
- ١٦٤٤- الحسنُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلَاةِ. للموصليّ بإرسال الحسن<sup>(٢)</sup>.
- ١٦٤٥- عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «الْمُطَّاسُ وَالنُّعَاسُ وَالتَّائُؤُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْحَيْضُ وَالْقَيْءُ وَالرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ١٦٤٦- ابن مسعودٍ قَالَ: إِذَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَخْرُجُ مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا. للطبراني<sup>(٤)</sup>.
- ١٦٤٧- عائشةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبِيتُ فِينَادِيهِ بِلَالٌ، فَيَغْتَسِلُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي، فَاسْمَعُ بَكَاءَهُ. للموصليّ مطولاً<sup>(٥)</sup>.
- ١٦٤٨- مُطَرِّفٌ عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الرَّحَى مِنَ الْبُكَاءِ ﷺ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ١٦٤٩- وللنسائي: وَلِجَوْفِهِ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ<sup>(٧)</sup>.

### فضل صلاة الجماعة، والمشي إلى المساجد، وانتظار الصلاة

- ١٦٥٠- أبو هريرة رَفَعَهُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ (الجمع)<sup>(٨)</sup> صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ جُزْءًا». لمالك والترمذي<sup>(٩)</sup>.
- ١٦٥١- وللشيخين، والنسائي بزيادة: «وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَقْرَأُوا إِنَّ شِئْئًا ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ﴾ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا»<sup>(١٠)</sup>.

(١) الطبراني ١١/٣٩٨-٣٩٩ (١٢١٢٢)، وقال الهيثمي ٨٤/٢، وفيه: خارجه بن مصعب، وهو ضعيف جدًا.

(٢) أبو يعلى ٩٦/٥ (٢٧٠٦)، وقال الهيثمي ٨٥/٢: رواه أبو يعلى، وهو مرسل.

(٣) الترمذي (٢٧٤٨)، وقال: غريب.

(٤) الطبراني ٩/٢٥٧ (٩٢٧٥)، وقال الهيثمي ١٠١/٢: ورجاله ثقات، إلا أن زيادًا لم يسمع من ابن مسعود.

(٥) أبو يعلى ٨/١٦٣ (٤٧٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٨٩/٢: ورجاله رجال الصحيح.

(٦) أبو داود (٩٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٥٤٤).

(٧) النسائي ٣/١٣، وصححه الألباني كما في «المشكاة» (١٠٠٠).

(٨) في (ب): الجميع.

(٩) الترمذي (٢١٦)، ومالك ١/١٢٦ (٣٢٣)، وقد رواه مسلم (٦٤٩) ٢٤٦.

(١٠) البخاري (٤٧١٧)، مسلم (٦٤٩)، النسائي ١/٢٤١.

١٦٥٢- وعنه رفعه: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّتْ عَنْهُ خَطِيئَةٌ فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ». للستة إلا النسائي<sup>(١)</sup>.

١٦٥٣- وفي رواية: «إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٥٤- وزاد: «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ تُبِّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ أَوْ يُحْدِثْ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٥٥- وزاد في الموطأ قال: «فَإِنْ قَامَ مِنْ مُصَلَّاهُ وَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ

لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَهَا»<sup>(٤)</sup>.

١٦٥٦- أبو سعيد رفعه: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». للبخاري وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٦٥٧- وزاد: «فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ».

١٦٥٨- ابن عمر رفعه: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». للستة إلا أبا داود<sup>(٦)</sup>.

١٦٥٩- أبو هريرة، وابن عباس، رفعاه: «إِنْ مِنْ حَافِظَ عَلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوبَاتِ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبُرْقِ اللَّامِعِ، وَحَشْرَهُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وَكَانَ لَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ حَافِظٌ عَلَيْهِنَ كَأَجْرِ أَلْفِ شَهِيدٍ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». «للأوسط» بمدلس<sup>(٧)</sup>.

١٦٦٠- أبو الدرداء رفعه: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ، وَلَا بَدْوٍ، وَلَا تَقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ». قَالَ

السَّائِبُ: يَعْني بِالْجَمَاعَةِ: الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ. زاد رزين: «وَإِنْ ذُتِبَ الْإِنْسَانُ الشَّيْطَانُ، وَإِذَا

خَلَا بِهِ أَكَلَهُ» لأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٦٤٧)، مسلم (٦٤٩)، الترمذي (٦٠٣)، ومالك ٢٠٦/١ (٥٢٧).

(٢) البخاري (٤٧٧)، ومسلم (٦٤٩) ٢٧٢، وأبو داود (٥٥٩).

(٣) مسلم (٦٤٩)، وأبو داود (٥٥٩). (٤) مالك ٢٠٧/١ (٥٣٠).

(٥) البخاري (٦٤٦)، أبو داود (٥٦٠).

(٦) البخاري (٦٤٥)، مسلم (٦٥٠)، الترمذي (٢١٥)، النسائي ١٠٣/٢، مالك ١٢٦/١ (٣٢٢).

(٧) «الأوسط» ٣٧٣/٦ (٦٦٥٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٩/٢: فيه: بقية بن الوليد، وهو مدلس وقد عنعنه.

(٨) أبو داود (٥٤٧)، والنسائي ١٠٧/٢.



١٦٦١- أبو سعيد: جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْكُمْ يَتَجَرُّ عَلَيَّ هَذَا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ. للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٦٦٢- عثمانُ رفعه: «من صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». لمالك، ومسلم بلفظه<sup>(٢)</sup>.

١٦٦٣- ولأبي داود، والترمذي: «مَنْ شَهِدَ العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامٌ نِصْفَ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى العِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامٌ لَيْلَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٦٤- عائشة، رفعته: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي شُهُودِ العَمَةِ لَيْلَةَ الأَرْبَعَاءِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حُبًّا»<sup>(٤)</sup>.

١٦٦٥- ابن عمر رفعه: «من صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ، كَانَ كَعِدْلِ لَيْلَةِ القَدْرِ». هما «للأوسط» بضعف<sup>(٥)</sup>.

١٦٦٦- أَبِي بِنُ كَعْبٍ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الصُّبْحِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ» قَالُوا: لَا قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ» قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى المُنَافِقِينَ وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَيْتَمُوهُمَا وَلَوْ حُبًّا عَلَى الرُّكْبِ وَإِنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ المَلَائِكَةِ وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لَأَيْتَمَرْتُمُوهُ، فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

١٦٦٧- أنسُ رفعه: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ لَمْ تَفْتَهُ التَّكْبِيرَةُ الأُولَى كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَتَيْنِ بَرَاءَةٍ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٍ مِنَ النَّفْقِ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٦٦٨- عمرُ رفعه: «من صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تُفَوْتُهُ الرُّكْعَةُ الأُولَى مِنْ صَلَاةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِتْقًا مِنَ النَّارِ». لرزين<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٥٧٤)، الترمذي (٢٢٠)، وقال: حسن.

(٢) مسلم (٦٥٦)، مالك ١٣٠/١ (٣٢٩). (٣) أبو داود (٥٥٥)، والترمذي (٢٢١).

(٤) «الأوسط» ٢٤٥/١ (٨٠٥)، وقال الهيثمي ٤٠/٢: وبه زكريا بن منظور، وهو ضعيف.

(٥) «الأوسط» ٢٥٤/٥ (٥٢٣٩)، وقال الهيثمي ٤٠/٢: وفي إسناده ضعيف غير متهم بالكذب.

(٦) أبو داود (٥٥٤)، والنسائي ١٠٤/٢-١٠٥، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٦٣).

(٧) الترمذي (٢٤١)، وقال: وقد روي هذا الحديث عن أنس موقوفًا، ولا أعلم أحدًا رفعه إلا ما روي سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٨) رواه ابن ماجه (٧٩٨) بزيادة من صلاة العشاء، وقال البوصيري في «زوائد» ص ١٣٥ (٢٦٩): وإسناد حديث عمر بن الخطاب رسل ضعيف، قال الترمذي، والدارقطني: لم يدرك عمارة أنسا، ولم يلقه، وإسماعيل كان يدلس.

١٦٦٩- ابن عباس: سئل عن رجلٍ يصومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ. وَلَا الْجُمُعَةَ قَالَ: «هَذَا فِي النَّارِ». للترمذي (١).

١٦٧٠- أبو أمامة رفعه: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ أَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا ذَلِكَ كَانَ أَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَفْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». لأبي داود (٢).

١٦٧١- أبي بن كعب: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَتْ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةٌ فَقِيلَ لَهُ، أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ أَشْرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلَمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ، قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنْ أَرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» (٣).

١٦٧٢- وفي رواية: «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَحْتَسِبُ كُلَّهُ أَجْمَعًا». لمسلم وأبي داود (٤).

١٦٧٣- أبو هريرة رفعه: «الْأَبْعَدُ فَلَا أَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا». لأبي داود (٥).

١٦٧٤- جابرٌ قَالَ خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلِّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ» قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَنْتَارُكُمْ» فقالوا: مَا كَانَ يَسْرُنَا أَنَا كُنَّا نَحْوَلْنَا. لمسلم (٦).

١٦٧٥- وللبخاري عن أنس نحوه، وفيه: فَكَّرَهُ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ (٧).

١٦٧٦- ابن مسعود من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هذه الصلوات الخمس، حيث يُنادى بهن، فإن الله شرع لنبىكم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما صلى هذا المتخلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتموها لصللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، وحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى

(١) الترمذي (٢١٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٢) أبو داود (٥٥٨)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٩٤/١ القاسم أبو عبد الرحمن فيه فقال.

(٣) رواه مسلم (٦٦٣).

(٤) مسلم (٦٦٣)، أبو داود (٥٥٧).

(٥) أبو داود (٥٥٦)، وصححه الحاكم ٢٠٨/١، ووافقه الذهبي.

(٦) مسلم (٦٦٥).

(٧) البخاري (١٨٨٧).

يُقَامُ<sup>(١)</sup> فِي الصَّفِّ. لمسلم، وأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٦٧٧- بريدة رفعه: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لأبي داود، والترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٦٧٨- أبو هريرة رفعه: «مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَفَارِسِ أَشْتَدَّ<sup>(٤)</sup> بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ، وَهُوَ فِي الرَّبَاطِ الْأَكْبَرِ». لأحمد، و«الأوسط»<sup>(٥)</sup>.

١٦٧٩- وعنه رفعه: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْعَائِبِ لِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ». للقرظيني<sup>(٦)</sup>.

١٦٨٠- ابن عباس رفعه: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لِيَبِّكَ رَبِّي وَسَعْدِيكَ، قَالَ: هَلْ تَذْرِي فِيهِمْ يَخْتَصِمُ<sup>(٧)</sup> الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ، أَوْ قَالَ فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، أَوْ قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَذْرِي فِيهِمْ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَارَاتِ، وَنَقَلَ الْأَقْدَامَ إِلَى [الْجَمَاعَاتِ]<sup>(٨)</sup>، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السِّرَاتِ الْمَكْرُوهَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ عَاشَرَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لِيَبِّكَ وَسَعْدِيكَ، فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بَعِيدَكَ فَتَنَّهُ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ. قَالَ: وَالذَّرَجَاتُ إِفْشَاءَ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامًا». للترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) في (ب): يقال.

(٢) مسلم (٦٥٤)، أبو داود (٥٥٠)، النسائي ١٠٨/٢-١٠٩.

(٣) أبو داود (٥٦١)، والترمذي (٢٢٣)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه مرفوع هو صحيح مسند، وموقوف إلى أصحاب النبي ﷺ، ولم يسند إلى النبي ﷺ.

(٤) في (ب) أشد.

(٥) أحمد ٣٥٢/٢، والطبراني في «الأوسط» ١١٨/٨ (٨١٤٤)، وقال الهيثمي ٣٦/٢ وفيه: نافع بن سليمان القرشي، وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) ابن ماجه (٨٠٠)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ١٣٥-١٣٦ (٢٧٠): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٧) في (ب): تخصصم.

(٨) في (ب): الجمعات.

(٩) الترمذي (٣٢٣٣) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

### أحكام الجماعة والإمام والمأموم

- ١٦٨١- أبو هريرة: أتى رسول الله ﷺ رجُلٌ أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي<sup>(١)</sup> قائدٌ يقودني إلى المسجد، فسأل أن يُرخصَ له فرخصَ له، فلما ولى دَعَاهُ، قال: «هل تسمعُ النداء؟» قال: نعم، قال: «فأجب». لمسلم والنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ١٦٨٢- وعنه رفعه: «أُنْقَلَ صَلَاةٌ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ، ثُمَّ أُمِرَ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حِزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ». للسته<sup>(٣)</sup>.
- ١٦٨٣- وزاد في رواية: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَّتَيْنِ، لَشَهِدَ الْعِشَاءَ». للسته إلا الترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ١٦٨٤- ابن عمر: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةً، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ، أَنْ يَقُولَ: «أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»<sup>(٥)</sup>.
- ١٦٨٥- ابن عباس رفعه: «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرًا»، قالوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ١٦٨٦- أبو مسعود البدري رفعه: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.
- ١٦٨٧- وفي رواية: «لَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) من (ب). (٢) مسلم (٦٥٣)، النسائي ١٠٩/٢.

(٣) البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١)، وأبو داود (٥٤٨)، والترمذي (٢١٧)، والنسائي ١٠٧/٢، ومالك ١٢٧/١ (٣٢٤).

(٤) البخاري (٦٤٤)، مسلم (٦٥١)، والنسائي ١٠٧/٢.

(٥) البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧)، أبو داود (١٠٦١).

(٦) أبو داود (٥٥١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (٥٦٠)، بلفظ: من سمع النداء فلم يأبه، فلا صلاة له إلا من عذر.

سلم (٦٧٣)، وأبو داود (٥٨٢)، والترمذي (٢٣٥)، والنسائي ٧٦/٢.

(٦٧٣)، وأبو داود (٥٨٢)، وابن ماجه (٩٨٠).

١٦٨٨- ابن عمر رفعه: «من أمّ قومًا وفيهم من هو أقرأ لكتاب الله منه، لم يزل في سبيل إلى يوم القيامة». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٩- مالك بن الحويرث رفعه: «إذا زار أحدكم قومًا فلا يُصَلِّينَ بهم». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٠- عمرو بن سلمة: كُنَّا بِحَاضِرٍ، يَمُرُّ بِنَا النَّاسِ إِذَا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا رَجَعُوا أَخْبَرُونَا أَنَّهُ ﷺ قَالَ كَذَا، وَقَالَ كَذَا وَكُنْتُ غُلَامًا حَافِظًا فَحَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ قُرْآنًا كَثِيرًا، فَأَنْطَلَقَ أَبِي وَإِذَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ وَقَالَ: «يَوْمُكُمْ أَقْرَأُكُمْ» وَكُنْتُ أَقْرَاهُمْ؛ لِمَا كُنْتُ أَحْفَظُ، فَقَدَّمُونِي فَكُنْتُ أَوْمُهُمْ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ صَغِيرَةٌ، إِذَا سَجَدْتُ أَنْكَشَفَتْ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَارُوا عَنَّا عَوْرَةَ قَارِئِكُمْ، فَاشْتَرَوْا لِي قَمِيصًا عُمَانِيًّا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ مَا فَرِحْتُ بِهِ، فَكُنْتُ أَوْمُهُمْ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. أَوْ ثَمَانٍ لِلنَّسَائِيِّ، وَالبخاري، وأبي داود سياقه<sup>(٣)</sup>.

١٦٩١- ابن عمر: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ الْمَدِينَةَ، كَانَ يُؤْمُهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَفِيهِمْ عُمَرُ. للبخاري، وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١٦٩٢- عائشة: كَانَ يُؤْمُهَا عَبْدُهَا ذَكْوَانٌ مِنَ الْمُصْحَفِ. للبخاري في ترجمة باب<sup>(٥)</sup>.

١٦٩٣- أنس: اسْتَخْلَفَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، يُؤْمُ النَّاسِ، وَهُوَ أَعْمَى. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٦٩٤- أم ورقة بنت نوفل: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَدَّنْ لِي فِي الْعَزْوِ مَعَكَ، أَمْرَضُ الْمَرْضَى، وَأَدَاوِي الْجَرْحَى، لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنِي الشَّهَادَةَ فَقَالَ لَهَا ﷺ: «قَرِّي فِي بَيْتِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ» فَكَانَتْ تُسَمَّى الشَّهِيدَةَ، وَكَانَتْ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ ﷺ أَنْ تَتَّخِذَ فِي دَارِهَا مَوْذِنًا، فَأَذِنَ لَهَا، وَكَانَتْ دَبَّرَتْ غُلَامًا وَجَارِيَةً، فَقَامَا إِلَيْهَا بِاللَّيْلِ، فَغَمَّاهَا بِقَطِيفَةٍ لَهَا

(١) الطبراني في «الأوسط» ٢٩/٥ (٤٥٨٢)، وقال الهيثمي ١٤/٢: وفيه: الهيثم بن عقاب قال الأزدي: لا يعرف.

(٢) أبو داود (٥٩٦)، والترمذي (٣٥٦)، والنسائي ٨٠/٢.

(٣) البخاري (٤٣٠٢)، أبو داود (٥٨٥١)، النسائي ٨٠/٢-٨١.

(٤) البخاري (٦٩٢)، أبو داود (٥٨٨).

(٥) البخاري قبل حديث (٦٩٢).

(٦) أبو داود (٥٩٥)، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٣٤/٢: أبو داود عن أنس بهذا، وفي رواية له: مرتين،

أو رواه أحمد ولفظه: فكان يصلي بهم وهو أعمى، ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو يعلى والطبراني من

حديث هشام عن أبيه عن عائشة، ورواه الطبراني من حديث عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ استخلف

ابن أم مكتوم على الصلاة وغيرها من أمر المدينة، وإسناده حسن.

حَتَّى مَاتَتْ وَذَهَبَا، فَأَصْبَحَ عَمْرٌ فَقَامَ فِي النَّاسِ مَنْ عِنْدَهُ مِنْ هَذَيْنِ عِلْمٌ فَلَيَجِيئُ بِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَضَلَبَا فَكَانَا أَوَّلَ مَضْلُوبٍ بِالْمَدِينَةِ. وَكَانَ ﷺ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوَظَّأَ أَهْلَ دَارِهَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا رَأَيْتُ مُؤَدَّنَهَا شَيْخًا كَبِيرًا. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٦٩٥- عمرو الأنصاري: سألتُ واثلة بن الأسقع عن الصلاة خلف القَدري فقال:

لا تُصلي خلفه، وأنا لو كنتُ صليتُ خلفه لأعدتُ صلاتي. «للكبير» بلين<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٦- معاذُ رُفَعِه: «أطع كلَّ أميرٍ، وصلِّ خلف كلِّ إمامٍ، ولا تسبِّن أحدًا من

أصحابي». «للكبير» بانقطاع<sup>(٣)</sup>.

١٦٩٧- شيخٌ من طيء قال: مرَّ ابن مسعودٍ على مسجدٍ لنا، فتقدَّم رجلٌ منهم فقَرَأَ

بفاتحة الكتاب، ثم قال: نوحِ نبيت ربنا ونقضى الدين، وهو مثلُ القَطَواتِ يَهُون، فقال

عبد الله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي أَلَمَلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا أَنْخِلَقُ ۝﴾، فانصرف عبد الله. «للكبير»،

وفيه: الشيخ من طيء<sup>(٤)</sup>.

١٦٩٨- عبيد الله بن عديٍّ قال لعُثْمَانُ وَهُوَ مَحْضُورٌ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَّةِ، وَنَزَلَ بِكَ مَا

نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فَتَنَّهُ، وَنَتَحَرَّجُ مِنَ الصَّلَاةِ مَعَهُ، فقال: الصلاة أحسنُ ما يعملُ النَّاسُ،

فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنَ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

١٦٩٩- ابن عمرو بن العاص رُفَعِه: «ثَلَاثَةٌ لَا تَقْبَلُ مِنْهُمْ صَلَاةٌ: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ

كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِبَارًا وَالدِّبَارُ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْدَ أَنْ تَفُوتَهُ، وَرَجُلٌ أَعْتَبَدَ مُحَرَّرَةً». لأبي

داود<sup>(٦)</sup>.

١٧٠٠- أبو أمامة: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ

بَاتَتْ وَرَوَّجَهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٥٩١-٥٩٢)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٠٧/١: في إسناده

الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري الكوفي. وفيه قال: وقد أخرج له مسلم.

(٢) الطبراني ٥٣/٢٢ (١٢٤)، وقال الهيثمي ٦٧/٢، ورواه الطبراني في «الكبير» من رواية حبيب بن عمر عن أبيه،

وحبيب ذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه عمر لم أعرفه، وبقية مدلس.

(٣) الطبراني ١٧٣/٢٠ (٣٧٠)، وقال الهيثمي ٦٧/٢: ومكحول لم يسمع من معاذ.

(٤) الطبراني ٢٧٦/٩ (٩٣٧٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٦/٢: وهذا الشيخ الطائي لا أعرفه وبقية رجاله

ثقات. (٥) البخاري (٦٩٥).

(٦) أبو داود (٥٩٣)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٠٨/١: وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد. وهو

ابن أنعم الأفريقي، وهو ضعيف.

(٧) الترمذي (٣٦٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

١٧٠١- جَابِرٌ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ، فَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْعِشَاءِ، فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمٌ قَوْمُهُ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، فَأَعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى، فَقِيلَ لَهُ: نَافَقْتَ يَا فُلَانُ، فَقَالَ: مَا نَافَقْتُ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُنَا فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَتَانُ أَنْتَ؟»، أَقْرَأَ بِكَذَا، أَقْرَأَ بِكَذَا» قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَأَلَّيْ إِذَا يَفْتَى﴾ (١).

١٧٠٢- وفي رواية: قال النبي ﷺ لرجل: «كَيْفَ تَصْنَعُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ؛ وَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا دَنَدَنْتَكَ وَدَنَدَنَةُ مُعَاذٍ فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي وَمُعَاذًا حَوْلَ هَاتَيْنِ نُدْنِدُنْ». للشيخين، والنسائي، وأبي داود بلفظه (٢).

١٧٠٣- أبو هريرة رفعه: «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ». للسنن (٣).

١٧٠٤- زاد في رواية: «وذا الحاجة» (٤).

١٧٠٥- أنس رفعه: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَهَا، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي، لِمَا أَعْلَمُ مِنْ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ». للشيخين، والترمذي، والنسائي (٥).

١٧٠٦- سالم بن النضر: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، إِذَا رَأَهُمْ قَلِيلًا جَلَسَ، وَإِذَا رَأَهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى. لأبي داود (٦).

١٧٠٧- المغيرة رفعه: «لَا يُصَلِّ الْإِمَامُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةُ حَتَّى يَتَحَوَّلَ». لأبي داود (٧).

١٧٠٨- أبو هريرة رفعه: «أَيَعْبِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ، أَوْ يَتَأَخَّرَ عَنِ يَمِينِهِ، أَوْ عَنِ شِمَالِهِ».

(١) رواه البخاري (٧٠١)، ومسلم (٤٦٥)، وأبو داود (٧٩٠)، والنسائي ١٠٢/٢-١٠٣.

(٢) رواه أبو داود (٧٩٣).

(٣) البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧)، وأبو داود (٧٩٥)، والترمذي (٢٣٦)، والنسائي ٩٤/٢، ومالك ١٣٢/١.

(٤) مسلم (٤٦٧).

(٥) البخاري (٧١٠)، ومسلم (٤٧٠)، والترمذي (٢٣٦)، والنسائي ٩٥/٢.

(٦) أبو داود (٥٤٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» برقم (٨٧) قائلاً: إسناده ضعيف، لإرساله، ولعننة

ابن جريج.

(٧) أبو داود (٦١٦) وقال أبو داود: عطاء الخرساني لم يدرك المغيرة بن شعيب، وصححه الألباني في «صحيح

أبي داود» (٦٢٩).

لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٧٠٩- وللبخاري يذكر عنه، رفعه: «لا يتطوع الإمام في موضعيه». ولم يصح<sup>(٢)</sup>.

١٧١٠- وله عن نافع كان ابن عمر يصلّي في مكانه الذي صلّي فيه الفريضة. وفعله

القاسم<sup>(٣)</sup>.

١٧١١- أم سلمة كان رسول الله ﷺ إذا سلم يمكث في مقامه<sup>(٤)</sup> يسيرا فترى - والله

أعلم- لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال. لأبي داود، والنسائي، والبخاري

بلفظه<sup>(٥)</sup>.

١٧١٢- ثوبان رفعه: «ثلاث<sup>(٦)</sup> لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يوم<sup>(٧)</sup> رجل قوما فيخص

نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد

خانهم، ولا يصلّي وهو حقي حتى يخفف». للترمذي، وأبي داود بلفظه<sup>(٨)</sup>.

١٧١٣- أبو قتادة: بينما نحن نصلّي مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال، فلما صلّي

قال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم

السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا». للشيخين<sup>(٩)</sup>.

١٧١٤- وعنه رفعه: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت، وعليكم

بالسكينة». للستة إلا الموطأ<sup>(١٠)</sup>.

١٧١٥- أبو بكر: أنه أنهى إلى النبي ﷺ وهو راكع، فركع قبل أن يصل إلى

الصف، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «زادك الله حرصا ولا تعد». للبخاري، وأبي داود

والنسائي<sup>(١١)</sup>.

١٧١٦- مالك قال: كان ابن مسعود إذا أعجل يدب إلى الصف راكعا، وزيد بن ثابت

(١) أبو داود (١٠٠٦)، وصححه الألباني برقم (٩٢٢).

(٢) البخاري (٨٤٨). (٣) علقه البخاري جزما (٨٤٨).

(٤) في (ب): مكانه.

(٥) رواه البخاري (٨٣٧)، وأبو داود (١٠٤٠)، والنسائي ٦٧/٣.

(٦) في (ب): ثلاثة. (٧) في (ب): يؤمن.

(٨) رواه أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وقال: حديث حسن، قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٢):

إسناده ضعيف، وضعفه شيخنا الإسلام ابن تيمية وابن القيم.

(٩) رواه البخاري (٦٣٥)، ومسلم (٦٠٣).

(١٠) رواه البخاري (٦٣٧)، ومسلم (٦٠٤)، وأبو داود (٥٣٩)، والترمذي (٥٩٢)، والنسائي ٣١/٢.

(١١) رواه البخاري (٧٨٣)، وأبو داود (٦٨٤)، والنسائي ١١٨/٢.



مثله. لمالك<sup>(١)</sup>.

١٧١٧- ابن مسعود قال: إذا ركع أحدكم فمشى إلى الصف، فإن دخل في الصف قبل أن يرفعوا رؤوسهم، فإنه يعتد بها، وإن رفعوا رؤوسهم قبل أن يصل إلى الصف، فلا يعتد بها. «للكبير» وفيه زيد بن أحمر<sup>(٢)</sup>.

١٧١٨- مطرف بن عامر: لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله لمن حمده، ولكن يقولوا: ربنا لك الحمد. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٧١٩- سهل بن سعد: أن النبي ﷺ بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شر، فخرج يصلح بينهم في أناس، فحس، وحانت الصلاة، وجاء بلال إلى أبي بكر، فقال: هل لك أن تؤم الناس؟ قال: نعم، فأقام بلال وتقدم أبو بكر فكبر، وكبر الناس، وجاء رسول الله ﷺ يمشي في الصفوف، حتى قام في الصف فأخذ الناس في التصفيق، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التفت، فإذا رسول الله ﷺ، فذهب يتأخر، فأشار إليه أن أمك مكانك فرجع أبو بكر يديه، فحمد الله ورجع القهقري حتى قام في الصف، فتقدم ﷺ فصلى للناس، فلما فرغ أقبل على الناس، فقال: «أيها الناس، ما لكم حين نأبكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق، إنما التصفيق للنساء، من نأبه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد حين يقول: سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلي بالناس حين أشرت إليك؟» فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ. للسته إلا الترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٧٢٠- وفي رواية: أنه ﷺ قال لبلال: «إذا حضرت صلاة العصر ولم آتكم فمر أبا بكر فليصل بالناس» بنحوه. وفيه قال عيسى بن أيوب: التصفيق، تضرب بأصبعين من يمينها على كفها اليسرى<sup>(٥)</sup>.

١٧٢١- أنس: أن النبي ﷺ حضهم على الصلاة، ونهاهم أن ينصرفوا قبل أنصرفه

(١) رواه مالك ٢١٦-٢١٥/١ (٥٤٩-٥٥٠).

(٢) رواه الطبراني ٢٧١/٩ (٩٣٥٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٧/٢: وفيه: زيد بن أحمر، ولم أجد من ذكره.

(٣) رواه أبو داود (٨٤٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٩٥): إسناده حسن مقطوع.

(٤) رواه البخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١)، وأبو داود (٩٤٠)، والنسائي ٧٧/٢-٧٩، ومالك ٢١١-٢١٢ (٥٣٧).

(٥) رواه أبو داود (٩٤٢-٩٤١)، وعن قول عيسى بن أيوب قال الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٧٠): صحيح مقطوع.

مِنَ الصَّلَاةِ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٧٢٢- ابن مسعود قال : إذا تعايا الإمام، فلا تردن<sup>(٢)</sup> عليه فإنه كلامٌ. «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

١٧٢٣- عبادة بن الصامت: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا، فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ قِرَاءَةٌ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ: «هَلْ تَقْرَءُونَ إِذَا جَهَرْتُمْ؟» فَقَالَ بَعْضُنَا: إِنَّا لَنَضَعُ ذَلِكَ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، أَنَا أَقُولُ مَا لِي أَنَا زَعُ الْقُرْآنِ، فَلَا تَقْرَءُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُمْ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ». لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

١٧٢٤- أبو هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آتِفًا؟» قَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، فَقَالَ ﷺ: «أَنَا أَقُولُ مَا لِي أَنَا زَعُ الْقُرْآنِ» فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ. لمالك وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

١٧٢٥- عمران بن حصين أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا فَقَالَ: «قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا». لمسلم، وأبي داود، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

١٧٢٦- ابن عمر كَانَ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الْإِمَامُ، أَنَّهُ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَرَأَ لِنَفْسِهِ فِيمَا يَقْضِي، وَجَهَرَ. لمالك<sup>(٧)</sup>.

١٧٢٧- شبيب بن رُوْحٍ عَنْ ضَحَابِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ الرُّومَ فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الظُّهْرَ، إِنَّمَا يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أَوْلَيْكَ». للنسائي<sup>(٨)</sup>.

١٧٢٨- المُسَوِّرُ بْنُ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ فَتَرَكَ شَيْئًا لَمْ يَقْرَأْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكَتَ آيَةَ كَذَا قَالَ ﷺ: «فَهَلَّا أَذْكَرْتَنِيهَا» فَقَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّهَا

(١) رواه أبو داود (٦٢٤)، وهو عند مسلم (٤٢٦) بزيادة.

(٢) هكذا في الأصل، وفي المطبوع من «الكبير» ترد.

(٣) الطبراني ٩/٢٦٤ (٩٣١٤)، وقال الهيثمي ٢/٦٩: رجاله رجال الصحيح.

(٤) أبو داود (٨٢٤)، والترمذي (٣١١)، وقال: حديث حسن، والنسائي ٢/١٤١. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٤٧): إسناده ضعيف.

(٥) أبو داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، وقال: حسن، والنسائي ٢/١٤٠-١٤١، ومالك ١/٩٦ (٢٥٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٨١): إسناده صحيح.

(٦) مسلم (٣٩٨)، وأبو داود (٨٢٨)، والنسائي ٣/٢٤٧.

(٧) مالك ١/٨٨ (٢٢٩).

(٨) النسائي ٢/١٥٦، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

نُسِخَتْ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٧٢٩ - مالكٌ بلغني: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةً يُجَهَرُ فِيهَا، فَاسْقَطَ آيَةً، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ هَلْ اسْقَطْتَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ سَأَلَ آخَرَ حَتَّى سَأَلَ اثْنَيْنِ وَثَلَاثَةَ كُلَّهُمْ يُقَوُّونَ: لَا أَدْرِي فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَبِيٌّ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَهُوَ لَهَا إِذَا»، قَالَ: «يَا أَبِي هَلْ اسْقَطْتُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، آيَةٌ كَذَا، قَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَهَا عَلَيَّ؟» قَالَ: ظَنَنْتُ أَنَّهَا نُسِخَتْ، أَوْ رُفِعَتْ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُتْلَى عَلَيْهِمْ كِتَابُ اللَّهِ فَلَا يَدْرُونَ مَا تُتْلَى مِنْهُ مِمَّا تَرَكُوا، هَكَذَا خَرَجَتْ عَظْمَةُ اللَّهِ مِنْ قُلُوبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَشَهِدْتُ أِبْدَانَهُمْ وَغَابَتْ قُلُوبُهُمْ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ عَبْدٍ عَمَلًا حَتَّى يَشْهَدَ بِقَلْبِهِ مَعَ بَدَنِهِ». لرزين<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٠ - ابن إسحاق رفعه: «لَا يَفْتَحُ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ». لأبي داود بانقطاع<sup>(٣)</sup>.

١٧٣١ - ابن عمر: سَأَلَهُ رَجُلٌ إِنِّي أَصَلِّي فِي بَيْتِي، ثُمَّ أَدْرِكُ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ الْإِمَامِ أَفَأَصَلِّي مَعَهُ؟ قَالَ لَهُ: نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: أَيَّتُهُمَا أَجْعَلُ صَلَاتِي؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَوْ ذَلِكَ إِلَيْكَ، إِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَجْعَلُ أَيَّتُهُمَا شَاءَ. «للموطأ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٣٢ - يزيد بن عامر: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَجَلَسْتُ وَلَمْ أَدْخُلْ مَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَأَيْتُ جَالِسًا فَقَالَ: «أَلَمْ تُسَلِّمْ يَا يَزِيدُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَسَلَمْتُ، قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ؟» قَالَ: إِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي، وَأَخْسَبُ أَنْ قَدْ صَلَّيْتُ، فَقَالَ: «إِذَا جِئْتَ الصَّلَاةَ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَإِنْ كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةٌ، وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٧٣٣ - ابن مسعود رفعه: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَتَتْ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا؟» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٧٣٤ - سليمان مؤلف ميمونة: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عَلَى الْبَلَاطِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، فَقُلْتُ:

(١) أبو داود (٩٠٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٤٢): حديث حسن.

(٢) رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ١٩٨/١ (١٥٧).

(٣) أبو داود (٩٠٨)، وقال: أبو إسحاق لم يسمع الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها.

(٤) مالك ١٣١/١ (٣٣١).

(٥) أبو داود (٥٧٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٨٩).

(٦) أبو داود (٤٣٢)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٥٩): إسناده صحيح على شرط مسلم.

أَلَا تُصَلِّي مَعَهُمْ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

١٧٣٥- نَافِعُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ أَوْ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَدْرَكَهُمَا مَعَ الْإِمَامِ فَلَا يَعُدُّ لَهُمَا. لمالك<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

١٧٣٧- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

١٧٣٨- وَعَنْهُ: قَالَ أَبُو الشَّعْثَاءِ: كُنَّا فُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ يَمْشِي فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

### أحكام الصفوف وشرائط الاقتداء

١٧٣٩- أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِي: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا. للنسائي، ومسلم، وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٧٤٠- وَلَهُمَا، وَلِلتِّرْمِذِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَلِيَاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»، بَعْدَ «ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(٧)</sup>.

١٧٤١- ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. للسنن<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٥٧٩)، والنسائي ١٤/٢، وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٦٦٨/٢: رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح.

(٢) مالك ١/١٣١-١٣٢ (٣٣٤). (٣) البخاري (٦٩٤).

(٤) مسلم (٧١٠)، وأبو داود (١٢٦٦)، والترمذي (٤٢١)، والنسائي ١١٦/٢-١١٧.

(٥) مسلم (٦٥٥)، وأبو داود (٥٣٦)، والترمذي (٢٠٤)، والنسائي ٢٩/٢.

(٦) مسلم (٤٣٢)، وأبو داود (٦٧٤)، والنسائي ٨٧-٨٨، وابن ماجه (٩٧٦).

(٧) مسلم (٤٣٢)، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨).

(٨) البخاري (١١٧)، ومسلم (٧٦٣)، وأبو داود (٦١٠)، والترمذي (٢٣٢)، والنسائي ١٠٤/٢، وابن ماجه (٩٧٣)، (٩٧٤).

١٧٤٢- مسعودُ غلامُ فروة: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنِ يَمِينِهِ، وَقَدْ عَرَفْتُ الْإِسْلَامَ، وَأَنَا مَعَهُمَا، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُمَا، فَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ. للنسائي في قصة<sup>(١)</sup>.

١٧٤٣- أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: أَلَا أَحَدْتُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَفَّ الرَّجَالَ، وَصَفَّ خَلْفَهُمُ الْغُلَمَانَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

١٧٤٤- ابن عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا. للنسائي<sup>(٣)</sup>.

١٧٤٥- سَمُرَةُ بِنْتُ جُنْدَبٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا ثَلَاثَةً أَنْ يَتَقَدَّمَ أَحَدُنَا. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٧٤٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا». لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

١٧٤٧- أَنَسُ رَفَعَهُ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ». للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

١٧٤٨- وفي رواية: «رُضُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَتَخَلَّلُكُمْ، وَيَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصُّفُوفِ كَأَنَّهَا الْحَذْفُ»<sup>(٧)</sup>.

١٧٤٩- وفي أخرى: «اسْتَوُوا اسْتَوُوا اسْتَوُوا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي، كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ»<sup>(٨)</sup>.

١٧٥٠- ابن عَمَرَ رَفَعَهُ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهُ قَطَعَهُ اللَّهُ». للنسائي، وأبي داود بلفظه<sup>(٩)</sup>.

١٧٥١- عائشة رَفَعَتْهُ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةً فِي صَفٍّ، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي

(١) النسائي ٨٤-٨٥/٢، وقال: بريدة هذا ليس بالقوي في الحديث.

(٢) أبو داود (٦٧٧)، قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٠٥): إسناده ضعيف؛ لأن شهر بن حوشب ضعيف، لسوء حفظه، وكثرة أوهامه.

(٣) النسائي ١٠٤/٢. (٤) الترمذي (٢٣٣)، وقال: حسن غريب.

(٥) مسلم (٤٤٠)، وأبو داود (٦٧٨)، الترمذي (٢٢٤)، والنسائي ٩٣-٩٤/٢.

(٦) البخاري (٧٣٣)، ومسلم (٤٣٣)، وأبو داود (٦٦٨).

(٧) أبو داود (٦٦٧)، والنسائي ٩٢/٢. (٨) النسائي ٩١/٢.

(٩) أبو داود (٦٦٦)، النسائي ٩٣/٢.

- الجنة». «لأوسط» بلين<sup>(١)</sup>.
- ١٧٥٢- ابن عباس قال: عليكم بالصف الأول، وعليكم باليمين منه، وإياكم والصف بين السواري. «لأوسط»، و«الكبير» بضعف<sup>(٢)</sup>.
- ١٧٥٣- وعنه رفعه: «من عمّر جانب المسجد الأيسر لقلّة أهله فله أجران». «للكبير» بمدلس<sup>(٣)</sup>.
- ١٧٥٤- ابن مسعود قال: إنما كُرِهت الصلاة بين السواري للواحد والاثنين. «للكبير»<sup>(٤)</sup>.
- ١٧٥٥- ابن عباس رفعه: «مَنْ نَظَرَ إِلَى فُرْجَةٍ فِي صَفٍّ فَلْيَسُدِّهَا بِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَمَرَّ مَرًّا فَلْيَتَحَطَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، فَإِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُ». «للكبير» بضعف<sup>(٥)</sup>.
- ١٧٥٦- عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ: صَلَّيْنَا خَلْفَ أَمِيرٍ، فَاضْطَرَّرْنَا النَّاسُ فَصَلَّيْنَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.
- ١٧٥٧- وَابِصَةُ بِنْتُ مَعْبِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَخَذَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ. للترمذي، وأبي داود بلفظه<sup>(٧)</sup>.
- ١٧٥٨- الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً. للنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ١٧٥٩- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

- (١) الطبراني في «الأوسط» ٦١/٦ (٥٧٩٧)، قال الهيثمي ٩١/٢: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان.
- (٢) الطبراني ٣٥٧/١١ (١٢٠٠٤)، و«الأوسط» ٣٣٩/٣ (٣٣٣٨)، قال الهيثمي ٩٢/٢: وفيه: إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.
- (٣) الطبراني ١٩٠/١١، قال الهيثمي في «المجمع» ٩٤/٢. فيه: بقية، وهو مدلس وقد عنعنه، ولكنه ثقة. قال الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٦٥): ضعيف.
- (٤) الطبراني ٢٦١/٩ (٩٢٩٦)، وقال الهيثمي ٩٥/٢: إسناده حسن.
- (٥) الطبراني ١٠٤-١٠٥ (١١٢١٤)، وقال الهيثمي ٩٥/٢: فيه مسلمة بن علي، وهو ضعيف.
- (٦) أبو داود (٦٧٣)، والترمذي (٢٢٩)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٩٤/٢.
- (٧) أبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣١)، وقال: حديث حسن.
- (٨) النسائي ٩٢-٩٣، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٤٩٠).
- (٩) أبو داود (٦٧٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٦٨٢): حديث صحيح دون قوله: في النار.

١٧٦٠- ابن عباس رفعه: «مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا أضعَفَ اللهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ». «للأوسط» بضعف<sup>(١)</sup>

١٧٦١- البراء: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفُوفَ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٧٦٢- حِطَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِي قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى، فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ: أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ، وَالزَّكَاةُ؟ فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو مُوسَى قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ فَلْتَهَا؟ قُلْتُ: لَا، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْلَمُنَا صَلَاتَنَا وَسُنَّتَنَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، يَحْبِبُكُمْ اللهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ قَالَ ﷺ فَبَلِّغْ بِلَتِّكَ». لمسلم، وأبي داود، والنسائي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

١٧٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا». للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٧٦٤- أَنَسُ: سَقَطَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضِرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ». للسته<sup>(٥)</sup>.

١٧٦٥- وللبخاري قوله: «وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» هو في مرضه القديم، وقد صَلَّى فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا لَمْ يَأْمُرْهُمُ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ أَمْرِهِ ﷺ<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني في «الأوسط» ١/١٧١ (٥٣٧)، وقال الهيثمي ٢/٩٥: وفيه نوح بن أبي مریم، وهو ضعيف.

(٢) أبو داود (٦٦٤)، والنسائي ٢/٨٩-٩٠، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٦٧٠): إسناده صحيح.

(٣) مسلم (٤٠٤)، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي ٢/٩٦-٩٧.

(٤) البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤)، وأبو داود (٦٠٣).

(٥) البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٤١٤)، وأبو داود (٦٠١)، الترمذي (٣٦١)، والنسائي ٢/٩٨-٩٩، ومالك ١/

١٣٣ (٣٣٩). (٦) البخاري (٦٨٩).

١٧٦٦- أبو هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». للقرظيني<sup>(١)</sup>.

١٧٦٧- وعنه رفعه: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعٍ أَوْ سَجُودٍ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ». للسته إلا مالكاً<sup>(٢)</sup>.

١٧٦٨- وللكبير: «أَنْ يَحُولَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٦٩- وعنه قَالَ: «الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، فَإِنَّمَا نَاصِيَتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ». لمالك<sup>(٤)</sup>.

١٧٧٠- البراء: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ. للسته إلا مالكاً<sup>(٥)</sup>.

١٧٧١- أبو هريرة رفعه: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

١٧٧٢- ولأبي داود: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ». و«للموطأ» نحو ذلك موقوفاً<sup>(٧)</sup>.

١٧٧٣- ابن مسعود: فِي الَّذِي يَفُوتُهُ بَعْضُ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ قَالَ: يَجْعَلُ مَا يُدْرِكُ مَعَ الْإِمَامِ آخِرَ صَلَاتِهِ. «للكبير»<sup>(٨)</sup>.

١٧٧٤- وله بلين: أَنْ جُنْدَبًا وَمَسْرُوقًا أَدْرَكَا رُكْعَةً مِنَ الْمَغْرِبِ، فَقَرَأَ جُنْدَبٌ، وَلَمْ يقرأ مسروقٌ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَا يَقْضِيَانِ، فَجَلَسَ مَسْرُوقٌ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَقَامَ جُنْدَبٌ فِي الثَّانِيَةِ، وَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَا تَذَاكَرَا ذَلِكَ، فَآتَى ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: كُلُّ قَدْ أَصَابَ، وَاصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ مَسْرُوقٌ<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن ماجة (٨٧٥)، وقد رواه البخاري (٧٩٦)، ويلفظ مقارب.

(٢) البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)، وأبو داود (٦٢٣)، والترمذي (٥٨٢)، والنسائي ٩٦/٢.

(٣) رواه الطبراني ٢٣٩/٩ (٩١٧٣)، وقال الهيثمي ٧٨/٢: هو في «الصحیح» خلا قوله: «رأس كلب»، رواه الطبراني في «الأوسط».

(٤) مالك ١٩٠/١ (٤٩٢).

(٥) البخاري (٦٩٠)، ومسلم (٤٧٤)، وأبو داود (٦٢١)، والترمذي (٢٨١)، والنسائي ٩٦/٢.

(٦) البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧).

(٧) أبو داود (٨٩٣)، ومالك ص ٣٣ (١٨) رواية يحيى.

(٨) الطبراني ٢٧٤/٩ (٩٣٦٩)، وقال الهيثمي ٧٦/٢: ورجاله رجال الصحیح.

(٩) الطبراني ٢٧٤/٩ (٩٣٧٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٦/٢: وفيه جابر الجعفي، والأكثر على تضعيفه، ورواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد بعضها ساقط من رجل.



١٧٧٥- هَمَامُ بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ حُدَيْفَةَ أُمَّ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَدَهُ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَذَكَّرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي<sup>(١)</sup>.

١٧٧٦- عَمَّارُ أُمِّ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ، وَهُوَ عَلَى دُكَّانٍ، وَالنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ حُدَيْفَةُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ يَدَهُ فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَنْزَلَهُ مِنَ الدُّكَّانِ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ أَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُمَّ أَحَدِكُمْ الْقَوْمَ فَلَا يُقْمُ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَكَانِهِمْ» فَقَالَ عَمَّارٌ: لِذَلِكَ أَتَبِعْتُكَ حِينَ أَخَذْتَ عَلَى يَدَيَّ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٧- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّهُ سُئِلَ مِنْ أَيِّ شَيْءِ الْمِنْبَرِ؟ فَقَالَ: مِنْ أَثْلِ الْعَابَةِ عَمَلُهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَ عَلَيْهِ حِينَ وَضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَكَبَّرَ، وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ، ثُمَّ (يَرْفَعُ)<sup>(٣)</sup> رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ ففعل مثل ذلك فهذا شأنه. للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

### سجود السهو والتلاوة والشكر

١٧٧٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنْ أُثْتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ. لِلسَّيِّدِ<sup>(٥)</sup>.

١٧٧٩- وفي رواية: فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحُوا فَمَضَى، بِنَحْوِهِ<sup>(٦)</sup>.

١٧٨٠- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا (شَفَعْنَ)<sup>(٧)</sup> لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِيْتِمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»<sup>(٨)</sup>. لِلسَّيِّدِ إِلَّا الْبُخَارِيَّ.

(١) أبو داود (٥٩٧)، وقال الحاكم ٢١٠/١: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه

الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (٦١٠).

(٢) أبو داود (٥٩٨)، وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (٥٤٤)، قائلًا: ضعيف، من أجل الرجل الذي لم يسم، ومن أجل أبي خالد هذا، فإنه لا يعرف كما قال الذهبي.

(٣) في (ب): رفع.

(٤) البخاري (٣٧٧)، ومسلم (٥٤٤)، وأبو داود (١٠٨٠)، والنسائي ٥٧/٢-٥٩.

(٥) رواه البخاري (٨٢٩)، ومسلم (٥٧٠)، وأبو داود (١٠٣٤)، والترمذي (٣٩١)، والنسائي ١٩/٣-٢٠، ومالك ١٨٥/١ (٤٨٠).

(٦) رواه أبو داود (١٠٣٤).

(٧) في (أ): شفعن. والمثبت من «صحيح مسلم».

(٨) رواه مسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، والترمذي (٣٩٦)، والنسائي ٢٧/٣، ومالك ١٨٣/١ (٤٧٥)،

مرسلًا عن عطاء.

١٧٨١- وفي رواية أبي داود: «فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتْ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ، وَالسَّجْدَتَانِ مُرْغَمَتِي الشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٨٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَفَعَهُ: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدِرْ وَاحِدَةً صَلَّى أَوْ ثِنْتَيْنِ، فَلْيَبْنِ عَلَى وَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَدِرْ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَوْ ثَلَاثًا فَلْيَبْنِ عَلَى ثِنْتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَدِرْ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَبْنِ عَلَى ثَلَاثٍ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

١٧٨٣- أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَحَدًا)<sup>(٣)</sup> صَلَاتِي الْعَشِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي الْعَصْرَ - رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى حَسْبَةِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَرَجُلٌ، يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتْ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تَقْصُرْ»، قَالَ: بَلَى قَدْ نَسَيْتَ. قَالَ: «صَلِّ ذُو الْيَدَيْنِ» فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ<sup>(٤)</sup>.

١٧٨٤- وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ أَتَى جِذْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَّدَ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسَيْتَ؟ فَنَظَرَ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: صَدَقَ، لَمْ نُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ. قَالَ: وَأَخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>.

١٧٨٥- وَفِي أُخْرَى: قُلْتُ لَابْنِ سَيْرِينَ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ تَشَهُدُ؟ قَالَ: لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. لَلْسِتَ بِلَفْظِ الشَّيْخَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

١٧٨٦- وَفِي أُخْرَى: أَنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسَيْتَ؟ فَقَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ، بِنَحْوِهِ<sup>(٧)</sup>.

١٧٨٧- وَفِي أُخْرَى: أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ بِنَحْوِهِ<sup>(٨)</sup>.

١٧٨٨- أَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ مِنْ إِحْدَى صَلَاتِي النَّهَارِ - الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ - فَسَلَّمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ: - رَجُلٌ مِنْ

(١) أبو داود (١٠٢٤). (٢) رواه الترمذي (٣٩٨٠)، وقال: حسن غريب صحيح.

(٣) في (ب): إحدى.

(٤) رواه البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣)، وأبو داود (١٠٠٨)، ومالك (١٨١/١) (٤٧٠).

(٥) رواه البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣). (٦) البخاري (١٢٢٨).

(٧) مسلم (٥٧٣) ٩٩. (٨) مسلم (٥٧٣) ١٠٠.

بني زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ - أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «مَا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ، وَمَا نَسِيتُ» فَقَالَ ذُو الشَّمَالَيْنِ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصْدَقُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَلَّمَ. لِمَالِكٍ، وَأَبِي دَاوُدَ نَحْوَهُ (١).

١٧٨٩- وفيه: وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ (٢).

١٧٩٠- ابن مسعود: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ. لِلسَّهْوِ إِلَّا مَالِكًا (٣).

١٧٩١- وفي رواية: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ: صَلَّى بِنَا عَلَقْمَةَ الطُّهَرِ خَمْسًا، فَقَالُوا: يَا أَبَا شَيْبَلٍ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. قَالَ: كَلَّا مَا فَعَلْتُ. قَالُوا: بَلَى، وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ وَأَنَا غُلَامٌ، فَقُلْتُ: بَلَى، صَلَّيْتَ خَمْسًا. قَالَ لِي: وَأَنْتَ يَا أَعْوَرُ تَقُولُ ذَلِكَ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَأَنْفَتَلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ خَمْسًا، فَلَمَّا أَنْفَتَلَ تَوَشَّوْشَ الْقَوْمَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «لَا» قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَأَنْفَتَلَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» (٤).

١٧٩٢- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: الْخَرْبَاقُ، وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ، وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِذَاءَهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصْدَقُ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ (٥).

١٧٩٣- ثُوْبَانُ رَفَعَهُ: «لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ السَّلَامِ». لِأَبِي دَاوُدَ (٦).

(١) «الموطأ» ١٨٢/١ - ١٨٣ (٤٧٢).

(٢) أبو داود (١٠١٥)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٨٤): شاذ.

(٣) رواه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢)، وأبو داود (١٠١٩-١٠٢٢)، والنسائي ٣/٣٣، والترمذي (٣٩٢).

(٤) مسلم (٥٧٢)، والنسائي ٣/٣٣.

(٥) مسلم (٥٧٤)، وأبو داود (١٠١٨)، والنسائي ٣/٦٦.

(٦) أبو داود (١٠٣٨)، وقال المنذري ١/٤٧٠: وأخرجه ابن ماجه، وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وفيه مقال،

وقال أبو بكر بن الأثرم: لا يثبت حديث ابن جعفر، ولا حديث ثوبان.

١٧٩٤- المغيرة قال الشَّعْبِيُّ: صَلَّى بِنَا فَهَضَّ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحَ بِهِ الْقَوْمَ، وَسَبَّحَ بِهِمْ، فَلَمَّا صَلَّى بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ بِهِمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ. للترمذي، وأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٧٩٥- عن زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ، بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَةً قَبْلَ السَّلَامِ ثُمَّ سَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

١٧٩٦- عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى. قَالَ: «لِيُعِدَّ صَلَاتَهُ، وَلِيَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ قَاعِدًا». «للكبير» بانقطاع<sup>(٣)</sup>.

١٧٩٧- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَهَا قَبْلَ التَّمَامِ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَقَالَ: «مَنْ سَهَا قَبْلَ التَّمَامِ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَإِذَا سَهَا بَعْدَ التَّمَامِ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ أَنْ يُسَلَّمَ». «للأوسط» بلين<sup>(٤)</sup>.

١٧٩٨- قَتَادَةُ: أَنَّ أَنَسًا جَهَرَ فِي الظَّهْرِ أَوْ العَصْرِ، فَلَمْ يَسْجُد. «للكبير» بمختلط<sup>(٥)</sup>

١٧٩٩- ابن مسعود، رفعه: «لَيْسَ فِي صَلَاةِ الخَوْفِ سَهْوٌ». «للكبير» بضعف<sup>(٦)</sup>.

١٨٠٠- مُعَاوِيَةُ بْنُ حُدَيْجٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمًا، فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ، وَخَرَجَ فَأَذْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَأَمَرَ بِإِلَاءٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَقَالُوا: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ. فَقَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. لأبي داود، والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٦٤)، وقال: حديث المغيرة قد روي من غير وجه عن المغيرة، وقد تكلم بعض أهل العلم في ابن أبي ليلى من قبل حفظه، وقال أحمد: لا يحتج بحديثه، وقال البخاري: صدوق ولا أروي عنه لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمة، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً.

(٢) أبو داود (١٠٣٧)، والترمذي (٣٦٥)، وقال: حسن صحيح.  
(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» هكذا، وإسحاق بن يحيى لم يسمع من عبادة.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣١١/٧-٣١٢ (٧٥٩٣)، وقال الهيثمي ١٥٣/٢: وفيه عيسى بن ميمون، واختلف في الاحتجاج به، وضعفه الأكثر.

(٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: سعيد بن بشير، وهو ثقة ولكنه أختلط، وبقيه رجاله ثقات.

(٦) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه الوليد بن الفضل، وضعفه ابن حبان والدارقطني.

(٧) رواه أبو داود (١٠٢٣)، وقال: قال أبو سعيد بن يونس: هذا أصح حديث.

- ١٨٠١- ابن مسعود: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَكَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ لِلنِّسَائِيِّ<sup>(١)</sup>.
- ١٨٠٢- مَالِكٌ: بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَنْسِي أَوْ أَنْسَى لَأَسْنَ»<sup>(٢)</sup>.
- ١٨٠٣- أَبُو جُمُعَةَ حَبِيبُ بْنُ سَبَاحٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَنَسِيَ الْعَصْرَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَيْتُمُونِي صَلَّى الْعَصْرَ؟» قَالُوا: لَا. فَأَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَاذَن، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَنَقَضَ الْأُولَى، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ. لِأَحْمَدَ، وَ«الْكَبِيرِ»<sup>(٣)</sup>.
- ١٨٠٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ أَعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَتَا أَمَرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمَرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ، فَلِي النَّارُ». لِمُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>.
- ١٨٠٥- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدَنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ. لِلشَّيْخَيْنِ، وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.
- ١٨٠٦- فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ ﷺ قَرَأَ عَامَ الْفَتْحِ سَجْدَةَ، فَسَجَدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، مِنْهُمْ الرَّكَّابُ وَالسَّاجِدُ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى إِنَّ الرَّكَّابَ لَيَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ<sup>(٦)</sup>.
- ١٨٠٧- رَبِيعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ سُورَةَ النَّحْلِ، حَتَّى جَاءَ السَّجْدَةَ، فَتَزَلَّ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا نَمُرُ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ. لِمَالِكٍ، وَالبخاري<sup>(٧)</sup>.
- ١٨٠٨- أَبُو تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيُّ: كُنْتُ أَقْصُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَأَسْجُدُ، فَهَنَانِي ابْنُ عُمَرَ، فَلَمْ أَنْتَهُ ثَلَاثَ مِرَّاتٍ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: إِنِّي صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَلَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٨)</sup>.
- ١٨٠٩- سَالِمٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَرَأَ بِالسَّجْدَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ يَسْجُدُ مَا لَمْ يُسِفِرْ. لِرِزِينِ.
- ١٨١٠- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَةَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ، مِنْهَا

(١) رواه مسلم (٥٧٢)، والنسائي ٦٦/٣. (٢) «الموطأ» ١٨٩/١ (٤٨٩).

(٣) رواه الطبراني ٢٣/٤، وقال الهيثمي ٣٢٤/١: وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعيف.

(٤) مسلم (٨١).

(٥) البخاري (١٠٧٥)، ومسلم (٥٧٥)، وأبو داود (١٤١٢).

(٦) أبو داود (١٤١١)، وقال المنذري ١١٩/٢: في إسناده مصعب بن ثابت، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة.

(٧) البخاري (١٠٧٧)، ومالك ١٠٢/١ (٢٦٢).

(٨) أبو داود (١٤١٥)، وقال المنذري ١٢٠/٢: في إسناده أبو بحر البكرائي، ولا يحتج بحديثه.

ثَلَاثٌ فِي الْمُفْصَلِ، وَفِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَانِ<sup>(١)</sup>.

١٨١١- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمُفْصَلِ مُنْذُ تَحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

١٨١٢- أَبُو الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «إِنَّ فِي الْقُرْآنِ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

١٨١٣- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي الْحَجِّ سَجْدَتَانِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا». لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

١٨١٤- وَلِمَالِكٍ عَنْ عُمَرَ: قَرَأَ الْحَجَّ فَسَجَدَ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ السُّورَةَ فَضَّلْتُ بِسَجْدَتَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

١٨١٥- ابن عَبَّاسٍ: قَالَ لَهُ مُجَاهِدٌ: أَسْجُدُ فِي ﴿ص﴾ فَقَرَأَ ﴿وَمِن دُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حَتَّى أَتَى ﴿فِيهِدْلُهُمْ أَفْتِدَةً﴾ فَقَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمِيرٌ أَنْ يَفْتَدِيَ بِهِ. لِلْبُخَارِيِّ<sup>(٦)</sup>.

١٨١٦- وَهُوَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَبِي دَاوُدَ رَوَاهُ عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَتْ ص مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا<sup>(٧)</sup>.

١٨١٧- وَالنَّسَائِيُّ أَنَّهُ ﷺ سَجَدَ فِي ص، وَقَالَ: سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً، وَنَسَجَدَهَا شُكْرًا<sup>(٨)</sup>.

١٨١٨- أَبُو سَعِيدٍ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ ص عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ آخِرِ قَرَأَهَا، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَشَرَّنَ النَّاسُ لِلْسُّجُودِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةٌ نَبِيٍّ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشَرَّنْتُمْ فَتَزَلْ، وَسَجَدَ، وَسَجَدُوا». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

١٨١٩- وَعَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ ص، فَلَمَّا بَلَغَ سَجْدَتَهَا رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ،

(١) أَبُو دَاوُدَ (١٤٠١)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الدَّرَايَةِ» ٢١٠/١: وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْنٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (١٤٠٣)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الدَّرَايَةِ» ٢١١/١: وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

(٣) أَبُو دَاوُدَ مَعْلُوقًا بَعْدَ حَدِيثِ (١٤٠١)، قَالَ: وَإِسْنَادُهُ وَاوٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦٨)، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

(٤) أَبُو دَاوُدَ (١٤٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٧٨) وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ.

(٥) مَالِكٌ ١٠١/١ (٢٦٠). (٦) الْبُخَارِيُّ (٣٤٢١).

(٧) الْبُخَارِيُّ (٣٤٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٠٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٧٧).

(٨) النَّسَائِيُّ ١٥٩/٢.

(٩) أَبُو دَاوُدَ (١٤١٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١٢٧١).

وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ أَنْقَلَبَ سَاجِدًا قَالَ فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا.  
لاحمد<sup>(١)</sup>.

١٨٢٠- ابن مسعود: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ وَالنَّجْمَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، غَيْرَ  
أَنَّ شَيْخًا مِنْ قَرِيشٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَا أَوْ تَرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. وَلَقَدْ  
رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا. لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٢)</sup>.

١٨٢١- وفي رواية: أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ النَّجْمِ فِيهَا أَنَّ الشَّيْخَ:  
أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ. لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٣)</sup>.

١٨٢٢- ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ،  
وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْجِنُّ، وَالْإِنْسُ. لِلْبُخَارِيِّ، وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

١٨٢٣- الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدِيعَةَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ، وَسَجَدَ مَنْ عِنْدَهُ،  
فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَأَبَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ أَسْلَمَ الْمُطَّلِبُ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

١٨٢٤- مخرمة بن نوفل: لَمَّا أَظْهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْلَامَ أَسْلَمَ أَهْلُ مَكَّةَ كُلُّهُمْ،  
وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيَقْرَأُ السَّجْدَةَ فَيَسْجُدُونَ، مَا يَسْتَطِيعُ بَعْضُهُمْ أَنْ  
يَسْجُدَ مِنَ الرَّحَامِ، حَتَّى قَدِيمَ رُؤْسَاءِ قَرِيشٍ: الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، وَأَبُو جَهْلٍ، وَغَيْرُهُمَا،  
وَكَانُوا بِالطَّائِفِ فِي أَرْضِهِمْ فَقَالُوا: تَدْعُونَ دِينَ آبَائِكُمْ؟ فَكَفَرُوا. «لِلْكَبِيرِ» بَلِين<sup>(٦)</sup>.

١٨٢٥- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا. لِلسَّيِّدِ إِلا  
مَالِكًا. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَانَ، زَيْدُ الْإِمَامِ فَلَمْ يَسْجُدْ<sup>(٧)</sup>.

١٨٢٦- وفي رواية (النَّسَائِيِّ)<sup>(٨)</sup>: أَنَّ عَطَاءَ سَأَلَ زَيْدًا عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ: لَا  
قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ. وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ<sup>(٩)</sup>.

١٨٢٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ صَلَّى الْعِشَاءَ بِالْإِنْشِقَاقِ فَسَجَدَ فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ:  
السَّجْدَةُ، بِهَا خَلَفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَرَأَى أَنْ أَسْجُدَ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. لِلسَّيِّدِ إِلا التِّرْمِذِيِّ<sup>(١٠)</sup>.

(١) أحمد ٧٨/٣، وقال الهيثمي ٢/٢٨٤: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) البخاري (١٠٧٠)، ومسلم (٥٧٦)، وأبو داود (١٤٠٦)، والنسائي ٢/١٦٠.

(٣) البخاري (٤٨٦٣). (٤) البخاري (١٠٧١)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٧٥).

(٥) النسائي ٢/١٦٠، وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٥.

(٦) رواه الطبراني ٥/٢٠ وقال الهيثمي ٢/٢٨٤: وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٧) البخاري (١٠٧٢)، ومسلم (٥٧٧)، وأبو داود (١٤٠٥)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٧٦).

(٨) من (ب). (٩) النسائي ٢/١٦٠.

(١٠) البخاري (١٠٧٤)، ومسلم (٥٧٨)، وأبو داود (١٤٠٨)، والنسائي ٢/١٦١.

١٨٢٨- ولمسلم، وأصحاب السنن: قال: سجدنا مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(١)</sup>.

١٨٢٩- ابن مسعود قال: من قرأ الأعراف، والنجم وقرأ باسم ربك، فإن شاء ركع وقد أجزأ عنه، وإن شاء سجد، ثم قرأ السورة<sup>(٢)</sup>.

١٨٣٠- وفي رواية قال: إذا كانت السجدة آخر السورة فاركع إن شئت، أو أسجد، فإن السجدة مع الركعة. «لل كبير»<sup>(٣)</sup>.

١٨٣١- عائشة: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل: «سجد وجهي للذي خلقه، وخلق سمعه وبصره، بحوله وقوته». لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

١٨٣٢- ابن عباس: جاء رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، رأيتني الليلة، وأنا نائم كأنني أصلي خلف شجرة، فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي، فسمعتها تقول: اللهم أكتب لي بها أجراً، وحط عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عندك داود. قال ابن عباس: فسمعت النبي ﷺ قرأ سجدة ثم سجد فقال مثل ما أخبره الرجل عن الشجرة. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٨٣٣- أبو بكر: كان النبي ﷺ إذا جاءه أمر سرور، أو بشر به خر ساجدا شاكراً لله تعالى. للترمذي، وأبي داود بلفظه<sup>(٦)</sup>.

١٨٣٤- سعد: خرجنا مع النبي ﷺ من مكة نريد المدينة، فلما كنا قريباً من عذرة نزل، ثم رفع يديه فدعا الله تعالى ساعة، ثم خر ساجداً، ثم مكث طويلاً، ثم قام فرفع يديه ساعة، ثم خر ساجداً. وذكر أحمد ثلاثاً قال: «إني سألت ربي، وشفعت لأمتي، فأعطاني ثلث أمتي فخرزت ساجداً لربي شكراً، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني ثلث أمتي، فخرزت لربي ساجداً شكراً، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني الثلث الآخر، فخرزت ساجداً لربي». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٥٧٨)، وأبو داود (١٤٠٧)، والترمذي (٥٧٣)، والنسائي ١٦/٢.

(٢) رواه الطبراني ١٤٧/٩ (٨٧٣٤)، وقال الهيثمي ٢٨٦/٢: رجاله رجال الثقات.

(٣) الطبراني ١٤٧/٩ (٨٧٣٧). قال الهيثمي ٢٨٦/٢: رجاله رجال الثقات.

(٤) أبو داود (١٤١٤)، والترمذي (٥٨٠، ٣٤٢٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٢٢٢/٢.

(٥) الترمذي (٣٤٢٤)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٦) أبو داود (٢٧٧٤)، الترمذي (١٥٧٨)، وقال: حسن غريب، وصححه الحاكم ١٢٥/٨، ووافقه الذهبي.

(٧) أبو داود (٢٧٧٥)، وقال المنذري ٨٦/٤: في إسناده موسى بن يعقوب الزمعي. وفيه مقال.



١٨٣٥- ابن أبي أوفى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ بُشْرِ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ رَكَعَتَيْنِ. للقرظيني بمجهول<sup>(١)</sup>.

### فضل صلاة الجمعة ووجوبها إلا لعذر وغسلها وغير ذلك

١٨٣٦- أبو هريرة: رفعه: «مَنْ أَعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». للسته<sup>(٢)</sup>.

١٨٣٧- وفي رواية: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ، فَالْأَوَّلُ إِذَا جَاءَ الْإِمَامُ طَوُّوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»<sup>(٣)</sup>.  
١٨٣٨- وفي أخرى: «مِثْلُ الْمُهْجَرِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِيِّ بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِيِّ بِقَرَّةٍ، ثُمَّ كَالْمُهْدِيِّ شَاءً، ثُمَّ كَالْمُهْدِيِّ بَطَّةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِيِّ دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِيِّ الْبَيْضَةَ»<sup>(٤)</sup>.  
١٨٣٩- وفي أخرى: نحوه، بإسقاط البطة، وذكر عصفوراً بعد الدجاجة<sup>(٥)</sup>.

١٨٤٠- ولمسلم، وأبي داود، والترمذي: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَنَّا»<sup>(٦)</sup>.

١٨٤١- سلمان رفعه: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنَ الطُّهُورِ، وَيَدْهَنُ مِنْ دُهْنِهِ وَيَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». للبخاري، والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن ماجه (١٣٩١). وقال البوصيري في «زوائده» ص ٢٠٣-٢٠٤ (٤٥٦): هذا إسناد فيه مقال، شعناء بنت عبد الله لم أر من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق، وسلمة بن رجاء لينه ابن معين، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث لا يتابع عليها، وقال النسائي: ضعيف.  
(٢) البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي ٩٨/٣-٩٩، ومالك ١/١٦٨-١٦٧ (٤٣٢).

(٣) البخاري (٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠) ٢٤، ٢٥.

(٤) رواه النسائي ٩٧/٣-٩٨. (٥) رواه النسائي ٩٨/٣-٩٩.

(٦) مسلم (٨٥٧) ٢٧، وأبو داود (١٠٥٠)، والترمذي (٤٩٨).

(٧) البخاري (٨٨٣)، والنسائي في «الكبرى» ١/١ (١٦٦٤-١٦٦٥).

١٨٤٢- أَوْسُ بْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ رَفَعَهُ: «مَنْ غَسَلَ أَوْ اغْتَسَلَ وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَزَكِّبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَلَمْ يَلْغُ وَاسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أُجْرُ عَمَلِ سَنَةِ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا». لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

١٨٤٣- أبو بكر، وعمران بن حصين: رفعاه: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَخُطَايَاهُ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَشْيِ كُنِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَشْرُونَ حَسَنَةً، فَإِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ أُجِرَ بِعَمَلِ مِائَتِي سَنَةٍ». «الكبير»، و«الأوسط» بلين<sup>(٢)</sup>.

١٨٤٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «يُحْضِرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْتَمِسُ فَذَلِكَ حِظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بَدَعَاءَ، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُوْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَلِهَا﴾»<sup>(٣)</sup>.

١٨٤٥- علي: قال وهو على المنبر في الكوفة: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرِايَاتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ، فَيَرْمُونَ النَّاسَ بِالتَّرَابِثِ أَوْ الرَّبَائِثِ وَيُبْطِئُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَتَغْدُو الْمَلَائِكَةُ فَيَجْلِسُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ وَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنَ سَاعَةِ وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَإِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْأَسْتِمَاعِ، وَالنَّظْرِ فَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ، فَإِنْ نَاءَ حَيْثُ لَا يَسْمَعُ فَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ، فَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْأَسْتِمَاعِ، وَالنَّظْرِ فَلَمَّا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلَانٌ مِنَ وَزْرِ، وَمَنْ قَالَ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَمَّا، وَمَنْ لَمَّا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ»، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

١٨٤٦- عمرو بن العاص: رفعه: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ طَيْبَ أَمْرَأَتِهِ - إِنْ كَانَ لَهَا - وَلَيْسَ مِنْ صَالِحِ نِيَابِهِ ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَمَّا، وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظَهْرًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٤٩٦)، وقال: حسن، والنسائي ٩٧/٣.

(٢) رواه الطبراني ١٨/١٣٩-١٤٠ (٢٩٢)، و«الأوسط» ٣/٣٥٨ (٣٣٩٧)، وقال الهيثمي ٢/١٧٤: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخاري، وابن حبان.

(٣) أبو داود (١١١٣) وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (١٠١٩).

(٤) أبو داود (١٠٥١)، وقال المنذري ٥/٢: فيه رجل مجهول، وعطاء بن أبي مسلم الخراساني وثقه يحيى بن معين، وأثنى عليه غيره، وتكلم فيه ابن حبان، وكذبه سعيد بن المسيب.

(٥) أبو داود (٣٤٧)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (٣٧٥).

- ١٨٤٧- ابن عمرو بن العاص رفعه: «الْجُمُعَةُ (فَرْضٌ)»<sup>(١)</sup> عَلَيَّ مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ»<sup>(٢)</sup>.
- ١٨٤٨- طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ رَفَعَهُ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ، إِلَّا عَلَيَّ أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ أَمْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ». خَمْسَتَهَا لِأَبِي دَاوُدَ»<sup>(٣)</sup>.
- ١٨٤٩- رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، عَنْ أَبِيهِ -وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ- قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قُبَاءَ»<sup>(٤)</sup>.
- ١٨٥٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «الْجُمُعَةُ عَلَيَّ مَنْ آوَأَهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ». لِلتِّرْمِذِيِّ»<sup>(٥)</sup>.
- ١٨٥١- أَبُو سَعِيدٍ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا فِي سَاعَتِي هَذِهِ فِي شَهْرِي هَذَا فِي عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَنْ تَرَكَهَا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ أَوْ إِمَامٍ جَائِرٍ فَلَا جُمُعَ لَهُ شَمْلُهُ وَلَا بُورِكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، إِلَّا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا وَلَا حَاجَ لَهُ، إِلَّا وَلَا بَرَّ لَهُ، إِلَّا وَلَا صَدَقَةَ لَهُ». الْاَوْسَطُ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عَطِيَةَ الْبَاهِلِيُّ»<sup>(٦)</sup>.
- ١٨٥٢- أَبُو الْجَعْدِ الضَّمْرِيُّ -وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ- رَفَعَهُ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ»<sup>(٧)</sup>.
- ١٨٥٣- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَيَّ رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِائَتَيْنِ فَيَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ (الْكَلَامُ)»<sup>(٨)</sup> فَيَرْتَفِعَ، ثُمَّ تَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَجِيءُ، وَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا، (وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا)»<sup>(٩)</sup> حَتَّى يُطَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ». لِلتِّرْمِذِيِّ بَضْعَفٍ»<sup>(١٠)</sup>.

(١) زيادة في (ب).

(٢) أبو داود (١٠٥٦)، وقال: روى هذا الحديث جماعة عن سفيان، ومقصوداً على عبد الله بن عمرو، ولم يرفعه، وإنما أسنده قبيصة، وقال المنذري ٧/٢: وفي إسناده محمد بن سعيد الطائفي، وفيه مقال.

(٣) أبو داود (١٠٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣١١١).

(٤) الترمذي (٥٠١)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.

(٥) الترمذي (٥٠٢) وقال: لم يعد أحمد بن حنبل هذا الحديث شيئاً، وضعفه لحال إسناده.

(٦) «الأوسط» ٧/١٩٢ (٧٢٤٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطية إلا فضيل بن مرزوق، ولا عن فضيل إلا

موسى بن عطية، وتفرد به: يحيى بن حبيب.

(٧) أبو داود (١٠٥٢)، والترمذي (٥٠٠)، وقال: حديث أبي الجعد حسن، ولا يعرف هذا الحديث إلا من حديث

محمد عمرو، والنسائي ٨٨/٣.

(٨) في (ب): الكلام.

(٩) سقط من (ب).

(١٠) ابن ماجه (١١٢٧)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ١٧٤-١٧٥ (٣٧٢): هذا إسناده فيه: معدي بن سليمان،

وهو ضعيف، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

١٨٥٤- وعنه رفعه: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَلَى وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، (ثُمَّ) (١) لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». لمسلم، والنسائي (٢).

١٨٥٥- عَلَقَمَةُ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَوَجَدْتُ ثَلَاثَةَ قَدِّ سَبْقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِيَعِيدٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ رَوَاجِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ، الْأَوَّلِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثِ». ثُمَّ قَالَ: «رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِيَعِيدٍ». للقزويني (٣).

١٨٥٦- ابن مسعود رفعه: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيَوْتِهِمْ». لمسلم (٤).

١٨٥٧- سَمْرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَفَعَهُ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصِفْ دِينَارٍ». لأبي داود، والنسائي (٥).

١٨٥٨- وفي رواية: «فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهِمٍ، أَوْ نِصْفِ دِرْهِمٍ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ» (٦).

١٨٥٩- ابن عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ وَكَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، فَكَانَ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، فَقَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمُ فْتَمَشُونَ فِي الطَّيْنِ، وَاللَّحْضِ، وَالزَّلْزَلِ. للشيخين، وأبي داود (٧).

(١) في (ب): أو.

(٢) رواه مسلم (٨٦٥)، والنسائي في «الكبرى» ٥١٦/١ (١٦٥٩).

(٣) ابن ماجه (١٠٩٤) وقال البوصيري في «زوائده» ص ١٦٩ (٣٥٨): هذا إسناد فيه مقال، عبد المجيد هو ابن عبد العزيز بن أبي داود أن أخرج له مسلم في «صحيحه» وإنما أخرج له مقروناً بغيره، فقد كان شديد الإرجاء داعياً إليه، لكن وثقه الجمهور: أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، ولينه: أبو حاتم، وضعفه ابن حبان، وياقي رجال الإسناد ثقات، فالإسناد حسن.

(٤) مسلم (٦٥٢).

(٥) أبو داود (١٠٥٣)، والنسائي ٨٩/٣، وقال المنذري ٦/٢: وأخرجه النسائي، وقيل ليحيى بن معين: قدامة بن وبرة: ما حاله؟ قال: ثقة. وقال أحمد بن حنبل: قدامة بن وبرة لا يعرف. وحكي عن البخاري أنه قال: لا يصح سماع قدامة من سمرة.

(٦) رواه أبو داود (١٠٥٤)، وقال المنذري ٦/٢: هذا مرسل. وقال أبو داود: رواه سعيد بن بشير هكذا، إلا أنه قال: «مدم أو نصف مدم»، وقال: عن سمرة، هذا آخر كلامه، وقد أخرج النسائي وابن ماجه هذا الحديث في سنينهما من حديث الحسن عن سمرة، وهو منقطع.

(٧) البخاري (٩٠١)، ومسلم (٦٩٩)، وأبو داود (١٠٦٦).

١٨٦٠- أبو سعيد رفعه: «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيْبًا (إِنْ وَجَدَ)»<sup>(١)</sup>. للسته إلا الترمذي. قَالَ عَمْرُو: أَمَا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَا الْأَسْتِنَانُ، وَالطَّيْبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٢)</sup>.

١٨٦١- أبو هريرة: أَنَّ عَمَرَ بَيْنَا هُوَ يَحْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عَثْمَانُ، فَنَادَاهُ عَمْرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي شِغِلْتُ الْيَوْمَ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّائِذِينَ، فَلَمْ أَرِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ عَمْرُ: وَالْوَضُوءُ أَيْضًا؟! أَلَمْ تَسْمَعُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». للسته إلا النسائي<sup>(٣)</sup>.

١٨٦٢- عَائِشَةُ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنَ الْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ، وَيُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ، وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا». للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

١٨٦٣- سَمُرَةُ بِنْتُ جُنْدَبٍ: رَفَعَهُ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ أَعْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ». لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

١٨٦٤- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: بَلَّغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اتَّخَذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبَيْ مَهْتَتِهِ». لمالك<sup>(٦)</sup>.

١٨٦٥- عَائِشَةُ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ يَلْبَسُهُمَا فِي جُمُعَتِهِ، إِذَا أَنْصَرَفَ طَوِينَاهُمَا إِلَى مِثْلِهِ. «للأوسط» و«الصغير» بلين<sup>(٧)</sup>.

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه البخاري (٨٨٠)، ومسلم (٨٤٦)، وأبو داود (٨٤١)، (٨٤٤)، والنسائي ٩٢/٣-٩٣، ومالك ١/١٦٦-١٦٧ (٤٣٠) مختصرًا.

(٣) البخاري (٨٨٢)، ومسلم (٨٤٥) ٤، وأبو داود (٣٤٠)، الترمذي (٤٩٤)، ومالك ١/١٦٧ (٤٣١) من حديث ابن عمر.

(٤) البخاري (٩٠٢)، ومسلم (٨٤٧)، وأبو داود (١٠٥٥) مختصرًا، والنسائي ٩٣/٣-٩٤ بمعناه.

(٥) أبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧)، وقال: حسن، والنسائي ٩٤/٣، وقال المنذري ١/٢١٧-٢١٨: رواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٦) رواه مالك (١٨) برواية يحيى.

(٧) «الأوسط» ٢٤/٤ (٣٥١٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الواقدي، وفي

«الصغير» ٢٥٩/١ (٤٢٤)، وقال الهيثمي ٢/١٧٦: ورواه الطبراني في «الصغير»، و«الأوسط»، وسقط من

الأصل بعض رجاله، ويدل على ذلك كلام الطبراني فمن سقط الواقدي، وفيه كلام كثير.

١٨٦٦- أبو عبيدة: رفعه: «ما مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَمَا أَحْسَبُ مَنْ شَهِدَهَا مِنْكُمْ إِلَّا مَغْفُورًا لَهُ». للبخاري، و«الكبير»، و«الأوسط» بضعف<sup>(١)</sup>.

١٨٦٧- أبو هريرة: أن النبي ﷺ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَقْصُّ شَارِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ. للبخاري، و«الأوسط» بلين<sup>(٢)</sup>.

١٨٦٨- عائشةُ رفعتها: «مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقِي مِنَ السُّوءِ إِلَى مِثْلِهَا»<sup>(٣)</sup>.

١٨٦٩- أبو هريرة رفعه: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزُّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ». هما «للأوسط» بضعف<sup>(٤)</sup>.

١٨٧٠- أبو سعيد رفعه: «خَمْسٌ مَنْ عَمَلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً -وَسَقَطَ- وَعَادَ مَرِيضًا». والله أعلم. للموصلي<sup>(٥)</sup>.

١٨٧١- و«للأوسط» بلين عن أبي أمامة رفعه: «مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ، وَصَامَ يَوْمَهُ، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَشَهِدَ نِكَاحًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٦)</sup>.

### وقت الجمعة ونداؤها وخطبتها وما يتعلق بذلك

١٨٧٢- أَنَسُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَبِيلُ الشَّمْسِ. للبخاري، وأبي داود، والترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الزار في «البحر الزخار» ١٠٦/٤ (١٢٧٩)، والطبراني ٥٦/١ (٣٦٦)، في «الأوسط» ٦٥/١ (١٨٤)، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» كلهم من رواية عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وهما ضعيفان.

(٢) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٢٩٩/١ (٦٢٣)، والطبراني في «الأوسط» ٢٥٧/١ (٨٤٢). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧٠/٢: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وفيه: إبراهيم بن قدامة، قال البزار: ليس بحجة إذا تفرد بحديث، وقد تفرد بهذا.

(٣) «الأوسط» ٨٥/٥ (٤٧٤٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧/٢: وفيه أحمد بن ثابت ويلقب فرخويه، وهو ضعيف.

(٤) «الأوسط» ٨٣/١ (٢٤١)، وقال الهيثمي ١٦٩/٢: وفيه عبد المنعم بن بشير الأنصاري، وهو ضعيف.

(٥) رواه أبو يعلى ٣٢١/٢ (١٠٤٤) وقال الهيثمي ١٦٩/٢: ورجاله ثقات.

(٦) «الأوسط» ٢٣/٣ (٢٣٤٨)، وقال الهيثمي ٢٨٥/٤: وفيه محمد بن حفص الأوصابي، وهو ضعيف.

(٧) البخاري (٩٠٤)، وأبو داود (١٠٨٤)، والترمذي (٥٠٣).

١٨٧٣- وللبخاري في أخرى: كَانَ ﷺ إِذَا أَشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ. يَعْنِي: الْجُمُعَةَ<sup>(١)</sup>.

١٨٧٤- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى<sup>(٢)</sup> إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيَّ<sup>(٣)</sup>.

١٨٧٥- سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَنَلِيسَ اللَّحِيطَانَ فِيهِ. لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٤)</sup>.

١٨٧٦- السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ، فَثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. لِلبُّخَارِيِّ، وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٥)</sup>.

١٨٧٧- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ تَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ. لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٦)</sup>.

١٨٧٨- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ الْمُؤَدِّنَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ. لِلسَّنَةِ إِلَّا مَا لَكَ<sup>(٧)</sup>.

١٨٧٩- كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، فَقَالَ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ هَذَا الْخَبِيثَ يَخْطُبُ قَاعِدًا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾. لِمُسْلِمٍ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٨)</sup>.

١٨٨٠- عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ: أَنَّهُ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: قَبِّحَ اللَّهُ تِينَكَ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ. لِمُسْلِمٍ، وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٩٠٦).

(٢) في (ب): نتغدى.

(٣) البخاري (٩٣٩)، ومسلم (٨٥٩)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٢٥).

(٤) البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠)، وأبو داود (١٠٨٥)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٠.

(٥) البخاري (٩١٢)، وأبو داود (١٠٨٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٥١٦)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٠-١٠١.

(٦) مسلم (٨٦٢) ٣٥، وأبو داود (١٠٩٣)، والنَّسَائِيُّ ٣/١١٠.

(٧) البخاري (٩٢٠)، ومسلم (٨٦١)، وأبو داود (١٠٩٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٠٦)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٩.

(٨) مسلم (٨٦٤)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٢.

(٩) مسلم (٨٧٤)، وأبو داود (١١٠٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٥١٥)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٨.

١٨٨١- الحكمُ بنُ الحزن الكلبي: شَهِدَ الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِكَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

١٨٨٢- جَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ، يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا، وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَاحَ لَهُ، وَمَنْ تَرَكَ دِينَنَا أَوْ ضَيَّعَنَا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ». لمسلم، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٣- ابن مسعود: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مِنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا»<sup>(٣)</sup>.

١٨٨٤- وفي رواية: أن يونسَ سألَ ابنَ شِهَابٍ عَن تَشَهُدِهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: «وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ عَوَى» [وَنَسَأَلَ اللَّهُ رَبَّنَا أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يُطِيعُهُ وَيُطِيعُ رَسُولَهُ وَيَتَّبِعُ رِضْوَانَهُ وَيَجْتَنِبُ سَخَطَهُ إِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَلَهُ]. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١٨٨٥- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ قَضَاءً، وَخُطْبَتُهُ قَضَاءً، يَقْرَأُ بآيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (١٠٩٦)، وقال المنذري ١٨/٢: في إسناده شهاب بن خراكن، أبو الصلت الحوشي، قال ابن المبارك: ثقة، وقال الإمام أحمد، وأبو حاتم الرازي: لا بأس به، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان رجلاً صالحاً، وكان ممن يخطئ كثيراً، حتى خرج عن حد الاحتجاج به إلا عند الاعتبار، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (١٠٠٦).

(٢) مسلم (٨٦٧)، والنسائي ١٨٨/٣-١٨٩.

(٣) رواه أبو داود (١٠٩٧)، وقال المنذري ١٨/٢: في إسناده: عمران بن داور، أبو العوام القطان البصري، قال عفان: كان ثقة، واستشهد به البخاري، وقال يحيى بن معين، والنسائي: ضعيف الحديث، وقال يحيى مرة: ليس بشيء، وقال يزيد بن زريع: كان عمران جرورياً، وكان يرى السيف على أهل القبلة. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» برقم (٢٠٢) قائلاً: عبد ربه، وهو: ابن أبي يزيد أبو عياض مجهولان.

(٤) أبو داود (١٠٩٨)، قال المنذري ١٨/٢-١٩: وهذا مرسل.

(٥) رواه مسلم (٨٦٦)، وأبو داود (١١٠١)، والترمذي (٥٠٧)، والنسائي ١٩١/٣.



١٨٨٦- وفي رواية: كان ﷺ لا يُطِيلُ المَوْعِظَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُوَ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

١٨٨٧- عمارُ رفعه: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ مِثْنَةٌ مِنْ فَهْمِهِ، فَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ وَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَإِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا». لمسلم، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٨- ابن مسعود: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى المِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٨٨٩- أبو هريرة: رفعه: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الجَذْمَاءِ». لأبي داود، والترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٨٩٠- زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ»<sup>(٥)</sup>.

١٨٩١- أبو هريرة رفعه: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالحَمْدِ لِهَذَا فَهُوَ أَجْذَمٌ». هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٨٩٢- كعبُ بْنُ مالك رفعه: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالحَمْدِ أَجْذَمٌ أَوْ أَقْطَعٌ». «الكبير» بلين<sup>(٧)</sup>.

١٨٩٣- سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رفعه: «احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْنُوا مِنَ الإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الجَنَّةِ، وَإِنْ دَخَلَهَا». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

١٨٩٤- أَبُو رِفَاعَةَ العَدَوِيُّ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَكَ يَسْأَلُ عَن دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ. فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حديدًا، فَفَعَدَّ عَلَيْهِ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي، ثُمَّ أَتَى الخُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا. لمسلم، والنسائي<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١١٠٧). (٢) مسلم (٨٦٩)، وأبو داود (١١٠٦).

(٣) الترمذي (٥٠٩)، وقال: ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.

(٤) أبو داود (٤٨٤١)، والترمذي (١١٠٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٥) أبو داود (٤٩٧٣)، وقد رواه مسلم مطولاً (٢٤٠٨).

(٦) أبو داود (٤٨٤٠)، وقال: رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٧) رواه الطبراني ٧٢/١٩ (١٤١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٨٨/٢: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه:

صدق بن عبد الله، ضعفه أحمد، والبخاري، ومسلم، وغيرهم، ووثقه أبو حاتم، ونعيم في رواية.

(٨) رواه أبو داود (١١٠٨)، وقال الحاكم ٢٨٩/١: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال

المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٠/٢: في إسناده أنقطاع.

(٩) رواه مسلم (٨٧٦)، والنسائي ٨/٢٢٠.

١٨٩٥- عُثْمَانُ: كَانَ يَقُولُ فِي حُطْبَتِهِ، قَلَّ مَا يَدْعُ ذَلِكَ إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِنَ الْحَظِّ مِثْلَ مَا لِلْمُنْصِتِ السَّامِعِ. فَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ قَالَ: فَاعْدِلُوا الصُّفُوفَ وَحَادُوا بِالْمَنَاجِبِ، فَإِنَّ أَعْدَالَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. ثُمَّ لَا يُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَهُ رِجَالٌ قَدْ وَكَلَهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَيُخْبِرُونَهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَوَتْ، فَيُكَبِّرُ. لِمَالِكٍ (١).

١٨٩٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ (٢): «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَعَنَتْ». لِلسَّيِّدِ (٣).

١٨٩٧- أَنَسُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ بِالْحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ مِنَ الْمِنْبَرِ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (٤).

١٨٩٨- عبيد الله بن أبي رافع: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَصَلَّى الْجُمُعَةَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَقُلْتُ لَهُ: قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيٌّ يَقْرَأُ بِهِمَا فِي الْكُوفَةِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا. لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ (٥).

١٨٩٩- زَادَ فِي «الْأَوْسَطِ»: أَنَّهُ ﷺ يَقْرَأُ بِالْجُمُعَةِ، فَيَحْرُضُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ، وَبِالْمُنَافِقِينَ فَيَقْرَعُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ (٦).

١٩٠٠- سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ. لِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ (٧).

١٩٠١- الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: سُئِلَ: أَيُّ شَيْءٍ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ هَلْ أَتَاكَ. لِلسَّيِّدِ إِلَّا الْبَخَارِيِّ (٨).

١٩٠٢- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْحَمْدُ﴾ نَزِيلٌ ﴿فِي الْأُولَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾، وَفِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ

(١) رواه مالك ١/١٧٠-١٧١ (٤٤١).

(٢) رواه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، وأبو داود (١١١٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٥١٢)، والنَّسَائِيُّ ٣/١٠٣-١٠٤، ومالك ١/١٦٩-١٧٠ (٤٣٨).

(٤) رواه أبو داود (١١٢٠)، وقال: الحديث ليس بمعروف عن ثابت. هو مما تفرد به جرير بن حازم، والتِّرْمِذِيُّ (٥١٧)، وقال: حديث غريب، وسمعت محمداً يقول: وهم جرير بن حازم في هذا الحديث. والنَّسَائِيُّ ٣/١١٠.

(٥) رواه مسلم (٨٧٧)، وأبو داود (١١٢٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٥١٩).

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٩/١١٢ (٣٢٧٩)، قال الهيثمي ٢/١٩١: إسناده حسن.

(٧) رواه أبو داود (١١٢٥)، والنَّسَائِيُّ ٣/١١١-١١٢، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٣٠).

(٨) رواه مسلم (٨٧٨)، وأبو داود (١١٢٣)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٣٣)، والنَّسَائِيُّ ٣/١١٢، ومالك ١/١٧٩ (٤٦٤).

وَالْمُنَافِقِينَ. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

١٩٠٣- أُمُّ هِشَامِ بِنْتُ حَارِثَةَ: لَقَدْ كَانَ تَثُورُنَا وَتَثُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا سَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَيَعْضُ سَنَةً، وَمَا أَخَذْتُ قِ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ إِلَّا عَنْ لِسَانِهِ، يَقْرَأُهَا كُلَّ (يَوْمٍ) جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ. لمسلم وأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٩٠٤- أَبِي بَنُ كَعْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَبَارَكَ وَهُوَ قَائِمٌ. للقرظيني مطولاً<sup>(٤)</sup>.

١٩٠٥- يَعْلَى بْنُ أُمِيَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ «وَنَادُوا يَا مَالِكُ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٩٠٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

١٩٠٧- مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ الْجُهَنِيُّ رَفَعَهُ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٩٠٨- جَابِرٌ: «لَا يَقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لِيُخَالِفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: أَسْحُوا». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

١٩٠٩- مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجِبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامَ يَخْطُبُ. للترمذي وأبي داود<sup>(٩)</sup>.

١٩١٠- شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: شَهِدْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَجَمَعَ بِنَا، فَتَنظَرْتُ فَإِذَا جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ (وهم)<sup>(١٠)</sup> مُحْتَبُونَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ. لأبي داود. وقال:

(١) رواه مسلم (٨٧٩)، وأبو داود (١٠٧٤-١٠٧٥)، والترمذي (٥٢٠)، والنسائي ١٥٩/٢.

(٢) زيادة في (ب).

(٣) رواه مسلم (٨٧٣)، أبو داود (١١٠٠)، والنسائي ١٠٧/٣.

(٤) رواه ابن ماجه (١١١١)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١٧٢ (٣٦٧): وإسناد حديث أبي بن كعب صحيح رجاله ثقات.

(٥) رواه البخاري (٣٢٣٠)، ومسلم (٨٧١)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والنسائي في «الكبرى» ٤٥٤/٩ (١١٤٧٩).

(٦) رواه النسائي ١١٢/٣، قال الألباني في «ضعيف النسائي»: شاذ بذكر «الجمعة» والمحموظ «الصلوة»، وهو عند البخاري دون لفظ: «الجمعة» (٥٨٠).

(٧) رواه الترمذي (٥١٣)، وقال: حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في شديد بن سعد، وضعفه من قبل حفظه. (٨) رواه مسلم (٢١٧٨).

(٩) رواه أبو داود (١١١٠)، والترمذي (٥١٤) وقال: حديث حسن.

(١٠) زيادة في (ب).

كان يحتوي والأمام يخطب ابن عمر، وأنس، وصعصعة بن صوحان، وابن المسيب، والنخعي، ومكحول، وإسماعيل بن محمد بن سعد، ونعيم بن سلامة، ولا بأس بها، ولم يبلغني أن أحداً كرهه إلا عباد بن نسي<sup>(١)</sup>.

١٩١١- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة. لرزين<sup>(٢)</sup>.

١٩١٢- جابر: لما استوى النبي ﷺ على المنبر قال: «اجلسوا» فسمعه ابن مسعود فجلس على باب المسجد، فراه فقال: «تعال يا عبد الله بن مسعود». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٩١٣- ابن عباس: أول جمعة جمعت بعد الجمعة في مسجد النبي ﷺ في مسجد عبد القيس بجوائث من البحرين. للبخاري، وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١٩١٤- كعب بن مالك: كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة قال عبد الرحمن ابنه: إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة؟ فقال: لأنه أول من جمع بنا في هزم النبيت من حرّة بني بياضة في نقيع يقال: له نقيع الخصمات. قلت: كم كنتم يومئذ قال أربعون. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٩١٥- معاذ رفته: «إن أتخذ المنبر فقد أتخذ أبو إبراهيم، وإن أتخذ العصا فقد أتخذها أبي، إبراهيم». للبخاري، و«الكبير» بضعف<sup>(٦)</sup>.

١٩١٦- سعد بن إبراهيم، عن أبيه: قال: أول من خطب على المنابر إبراهيم ﷺ للبخاري بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١١١١)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٠٥-٢٠٧).

(٢) رواه أبو داود (١٠٧٩)، والترمذي (٣٢٢)، وقال: حديث حسن.

(٣) رواه أبو داود (١٠٩١)، وقال: هذا يعرف مرسلًا، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ مغلط هو شيخ. قال

الحاكم ١/٢٨٣-٢٨٤: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) رواه البخاري (٨٩٢)، وأبو داود (١٠٦٨).

(٥) رواه أبو داود (١٠١٦٩)، وصححه الحاكم ١/٢٨١، ووافقه الذهبي، وقال البيهقي ٣/١٧٧: وهذا حديث

حسن الإسناد صحيح.

(٦) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/٣٠٤ (٦٣٣)، الطبراني ٢٠/١٦٧ (٣٥٤)، وقال الهيثمي ٢/١٨١:

وفيه: موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو ضعيف جدًا.

(٧) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/٣٠٤ (٦٣٤)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٨١: منقطع الإسناد.

- ١٩١٧- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ وَظَهَرَهُ إِلَى الْمُلتَزِمِ. لِأَحْمَدَ بَلِينٍ<sup>(١)</sup>.
- ١٩١٨- ابنِ عَمْرٍو: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَّمَ عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ مَنْبِرِهِ مِنَ الْجُلُوسِ، فَإِذَا صَعِدَ الْمَنْبِرَ تَوَجَّهَ إِلَيَّ النَّاسِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. «لِلْأَوْسَطِ» بَلِينٍ<sup>(٢)</sup>.
- ١٩١٩- وعنه رفعه: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبِرِ، فَلَا صَلَاةَ، وَلَا كَلَامَ حَتَّى يَفْرُغَ الْإِمَامُ». «الْكَبِيرِ» بَضْعَفٍ<sup>(٣)</sup>.
- ١٩٢٠- جَابِرٌ: دَخَلَ النَّعْمَانُ بْنُ قَوْقِلٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ وَلْيُخَفِّفْ فِيهِمَا». الْكَبِيرِ<sup>(٤)</sup>.
- ١٩٢١- مَعَاوِيَةُ: قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْخُطْبَ تَشْقِيقَ الشَّعْرِ<sup>(٥)</sup>.
- ١٩٢٢- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ: كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ خَرَجَ فِدَارًا فِي السُّوقِ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ يَفْعَلُهُ. الْكَبِيرِ بَلِينٍ<sup>(٦)</sup>.
- ١٩٢٣- (عَصْمَةٌ) رَفَعَهُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلَا يُصَلِّي بَعْدَهَا شَيْئًا حَتَّى يَتَكَلَّمَ أَوْ يَخْرُجَ»<sup>(٧)</sup>.
- ١٩٢٤- ابنِ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا. «الْكَبِيرِ» بَلِينٍ<sup>(٨)</sup>.
- ١٩٢٥- أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ: رَفَعَهُ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ

(١) رواه أحمد ١/٣٥٠-٣٥١، قال الهيثمي ٣/٢٨٧: وفيه: عبد الله بن مؤمل، وفيه كلام، وقد وثق.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ٦/٣٨١ (٦٦٧٧)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٨٤: فيه عيسى بن عبد الله الأنصاري، وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/١٨٤ وقال: وفيه أيوب بن نهيك، وهو متروك ضعفه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطئ.

(٤) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/١٨٤، وقال: ليس للنعمان بن قوقل في هذا الحديث ذكر في الصحيح.

(٥) الطبراني ١٩/٣٦١ (٨٤٨)، قال الهيثمي ٢/١٩١، وفيه: جابر الجعفي، والغالب عليه الضعف.

(٦) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٤ (٣١٨٦)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعبد الله الحبراني، وضعفه يحيى القطان وجماعة، وثقه ابن حبان.

(٧) الطبراني ١٧/١٨١ (٤٨١) وقال الهيثمي ٢/١٩٥: وفيه: الفضل بن المختار، وهو ضعيف جدًا.

(٨) الطبراني ١٢/١٢٩ (١٢٦٧٤)، وقال الهيثمي ٢/١٩٥: وفيه الحجاج بن أرطاة، وعطية العوفي، وكلاهما فيه كلام.

قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ يَقُولُونَ: بَلِيَّت. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

١٩٢٦- كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَبْدَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: «حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى الْأَنْصِرَافِ مِنْهَا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

١٩٢٧- أَبُو بُرْدَةَ: قَالَ لِي ابْنُ عَمْرٍو: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ الصَّلَاةَ». لمسلم، وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

١٩٢٨- جَابِرُ: رَفَعَهُ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ اثْنَا عَشْرَةَ سَاعَةً، لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ<sup>(٤)</sup> بَعْدَ الْعَصْرِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

١٩٢٩- أَنَسُ رَفَعَهُ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبِ الشَّمْسِ». للترمذي<sup>(٦)(٧)</sup>.

١٩٣٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقِيتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُمِيطَ، وَفِيهِ نَبِئَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ (مصبيخة)<sup>(٨)</sup> يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجَنِّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ. قُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. فَقَرَأَ التَّوْرَةَ فَقَالَ:

(١) أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي ٣/٩١-٩٢، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٢: وأخرجه النسائي، وابن ماجه، وله علة دقيقة أشار إليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه في جزء.

(٢) الترمذي (٤٩٠)، وقال: حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب.

(٣) مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩).

(٤) في الأصل: الساعة، وما أثبتناه من «سنن أبي داود».

(٥) رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي ٣/٩٩-١٠٠، قال الحاكم ١/٢٧٩: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢/٤٢٠.

(٦) رواه الترمذي (٤٨٩)، وقال: حديث غريب من هذا الوجه، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٢٠: وإسناده ضعيف، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٧) سقط من (أ).

(٨) في (أ): مصبية، وما أثبتناه من مالك، وفي أبي داود: وصبيخة.

صَدَقَ ﷺ. ثُمَّ لَقِيَتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ وَقَوْلُهُ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا. فَقَالَ: كَذَبَ كَعْبٌ. قُلْتُ: ثُمَّ قَرَأَ التَّوْرَةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَقَالَ: صَدَقَ كَعْبٌ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: آيَةٌ سَاعَةٌ هِيَ؟ قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهَا وَلَا تَكُنْ عَنِّي. فَقَالَ: هِيَ (أَخْرَجُ) (١) سَاعَةٌ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قُلْتُ: وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ يُصَلِّي» وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلْ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّي؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ. لِمَالِكٍ، وَأَصْحَابِ السَّنَنِ (٢).

١٩٣١- والقرويني: عن أبي لبابة: نحوه، وفيه: «هو - أي: يوم الجمعة - أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر» (٣).

١٩٣٢- أنس: رفعه: «من مات يوم الجمعة وقِيَ عذاب القبر». للموصلي بلين (٤).

### صلاة المسافر وجمع الصلاة

١٩٣٣- أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ - أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ، شَكَ شُعْبَةَ - صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. لمسلم وأبي داود (٥).

١٩٣٤- مَالِكٌ: بَلَعَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقْضِي الصَّلَاةَ فِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَجَدَّةَ وَذَلِكَ أَرْبَعَةٌ بُرْدٍ (٦).

١٩٣٥- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. للترمذي والنسائي (٧).

١٩٣٦- أنس: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَخَرَجَ يَرِيدُ مَكَّةَ فَصَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ. للسته إلا مالكا (٨).

(١) ساقطة من (ب).

(٢) رواه أبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٨٩/٣-٩٠، ومالك ١/١٧٧-١٧٩ (٤٦٣)، ورواه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢) مختصراً.

(٣) رواه ابن ماجه (١٠٨٤)، قال البوصيري في «الزوائد» ص ١٦٧ (٣٥٣): وإسناد حديث أبي لبابة حسن.

(٤) رواه أبو يعلى ١٤٦/٧ (٤١١٣)، قال الهيثمي ٣١٩/٢: وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام. وضعفه الحافظ في «الفتح» ٢٥٣/٣.

(٥) رواه مسلم (٦٩١)، وأبو داود (١٢٠١). (٦) رواه مالك ١/١٥٠ (٣٨٣).

(٧) رواه الترمذي (٥٤٧)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١١٨-١١٤٧/٣.

(٨) رواه البخاري (١٠٨٩)، ومسلم (٦٩٠)، وأبو داود (١٢٠٢)، والترمذي (٥٤٦)، والنسائي ٣/١٢١.

- ١٩٣٧- وفي رواية: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قيل له: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا<sup>(١)</sup>.
- ١٩٣٨- ابن عَبَّاسٍ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ يَقْضُرُ الصَّلَاةَ، فَتَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا فَأَقَمْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصْرْنَا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٣٩- إِلَّا أَنْ فِي النَّسَائِيِّ: خَمْسَةَ عَشَرَ<sup>(٣)</sup>.
- ١٩٤٠- وفي أخرى لأبي داود: أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ يَقْضُرُ الصَّلَاةَ<sup>(٤)</sup>.
- ١٩٤١- وفي أخرى له: سَبْعَ عَشْرَةَ<sup>(٥)</sup>.
- ١٩٤٢- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ وَيَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْبَلَدِ، صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سَفَرٌ»<sup>(٦)</sup>.
- ١٩٤٣- جَابِرٌ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْضُرُ الصَّلَاةَ. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ١٩٤٤- الْحَسَنُ: أَنَّهُ أَقَامَ مَعَ أَنَسِ بْنِ سَابُورٍ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ. «للكبير»<sup>(٨)</sup>.
- ١٩٤٥- ابْنُ عُمَرَ: أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ لَيَالٍ يَقْضُرُ الصَّلَاةَ، إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّيَهَا بِصَلَاتِهِ. لمالك<sup>(٩)</sup>.
- ١٩٤٦- حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَ(أَمْنُهُ)<sup>(١٠)</sup> بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ. للسته إلا مالكا<sup>(١١)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٨١)، ومسلم (٦٩٣)، وأبو داود (١٢٣٣)، والترمذي (٥٤٨).

(٢) رواه البخاري (١٠٨٠)، والترمذي (٥٤٩). (٣) رواه النسائي ١٢١/٣.

(٤) رواه أبو داود (١٢٣١)، وقال: روى هذا الحديث عبدة بن سليمان، وأحمد بن خالد الوهبي، وسلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق لم يذكر ما فيه ابن عباس. قال البيهقي ١٥١/١: الصحيح مرسل.

(٥) رواه أبو داود (١٢٣٠). قال البيهقي ١٥١/١: أختلف الروايات في تسع عشرة، وسبع عشرة كما ترى وأصحابها عندي - والله أعلم - رواية من روى تسع عشرة أ.هـ، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٢٧).

(٦) رواه أبو داود (١٢٢٩)، قال المنذري ٦٠-٦١/٢ (١١٨٣): وفي إنساده: علي بن زيد بن جدعان، وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة، وقال بعضهم: هو حديث لا تقوم به حجة، لكثرة اضطرابه. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٢٥).

(٧) رواه أبو داود (١٢٣٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٢٠).

(٨) رواه الطبراني ٢٤٣/١ (٦٨٢). قال الهيثمي في «المجمع» ١٥٨/٢: رجاله موثقون.

(٩) رواه مالك ١٥١/١ (٣٨٨). (١٠) في (أ)، (ب): أنهم، والمثبت من البخاري.

(١١) رواه البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦)، وأبو داود (١٩٦٥)، والترمذي (٨٨٢)، والنسائي ١١٩/٣-١٢٠.



- ١٩٤٧- ابن مسعود قيل له: صَلَّى عُثْمَانُ بِيَمْنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فَقَالَ: صَلَّىتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِيَمْنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ، فَيَالَيْتُ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ (رَكَعَاتٍ) (رَكَعَتَيْنِ) <sup>(١)</sup> مُتَّبَلَّتَانِ. لِلشَّيْخَيْنِ، وَالنَّسَائِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ <sup>(٢)</sup>.
- ١٩٤٨- ابن عُمَرَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَمْنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. لِلشَّيْخَيْنِ، وَالنَّسَائِيِّ <sup>(٣)</sup>.
- ١٩٤٩- ابن عَبَّاسٍ: قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ إِذَا لَمْ أَصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. لِمُسْلِمٍ، وَالنَّسَائِيِّ <sup>(٤)</sup>.
- ١٩٥٠- عُثْمَانُ: لَمَّا اتَّخَذَ الْأَمْوَالَ بِالطَّائِفِ وَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا صَلَّى بِيَمْنَى أَرْبَعًا، ثُمَّ أَخَذَ بِهَا الْأَيْمَةَ بَعْدَهُ <sup>(٥)</sup>.
- ١٩٥١- وفي رواية: إِنَّمَا صَلَّى بِيَمْنَى أَرْبَعًا أَنَّهُ أَجْمَعَ عَلَى الْإِقَامَةِ بَعْدَ الْحَجِّ <sup>(٦)</sup>.
- ١٩٥٢- وفي أُخْرَى: أَنَّهُ أَتَمَّ بِيَمْنَى مِنْ أَجْلِ الْأَعْرَابِ كَثُرُوا عَامِثًا، فَصَلَّى أَرْبَعًا لِيُعَلِّمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ. لِأَبِي دَاوُدَ <sup>(٧)</sup>.
- ١٩٥٣- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي ذُوَابٍ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِيَمْنَى أَرْبَعًا، فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَاهَلْتُ بِمَكَّةَ مُنْذُ قَدِمْتُ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَاهَلَ بِيَلَدِهِ فَلْيَصِلْ صَلَاةَ الْمُقِيمِ». لِأَحْمَدَ، وَأَبِي يَعْلَى بَضْعَفٍ <sup>(٨)</sup>.
- ١٩٥٤- ابن مسعود: صَلَّى أَرْبَعًا فَقِيلَ لَهُ: عَبَتِ عَلَى عُثْمَانَ، ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا؟ قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ. لِأَبِي دَاوُدَ <sup>(٩)</sup>.

(١) في (ب): ركعتان.

(٢) رواه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٦٩٥) وأبو داود (١٩٦٠)، والنسائي ١٢٠/٣-١٢١.

(٣) رواه البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤)، والنسائي ١٢١/٣.

(٤) رواه مسلم (٦٨٨)، والنسائي ١١٩/٣.

(٥) رواه أبو داود (١٩٦٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٤٠).

(٦) رواه أبو داود (١٩٦١)، قال المنذري ٤١٣/٢ (١٨٨٠): هَذَا مَنْقُوعٌ، الزَّهْرِيُّ لَمْ يَدْرِكْ عُثْمَانَ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٥٧١/٢: فَهُوَ مَرْسَلٌ.

(٧) رواه أبو داود (١٩٦٤). قَوَاهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٥٧١/٢.

(٨) رواه أحمد ٦٢/١، وأبو يعلى كما في «زوائد أبي يعلى» ١٥٨/١-١٥٩ (٣٥٣)، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٧٠.

هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ مَنْقُوعٌ، وَفِي رَوَاتِهِ مَنْ لَا يَحْتَجُّ بِهِ.

(٩) ذكره أبو داود بعد رواية (١٩٦٠).

١٩٥٥- أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. للشيخين وأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

١٩٥٦- وفي رواية: كَانَ إِذَا عَجَلَ عَلَيْهِ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ العَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ المَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ<sup>(٢)</sup>.

١٩٥٧- ابن عباس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ فِي سَفَرٍ فَرَكِبَ قَبْلَ أَنْ يَفِيءَ الفَيْءُ آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَدْخُلَ الوَقْتُ الأوَّلُ مِنْ صَلَاةِ العَصْرِ فَيُنزِلُ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، ثُمَّ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ حَتَّى يَبْدُو غُيُوبِ الشَّفَقِ ثُمَّ يُنزِلُ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا. «للأوسط» بلين<sup>(٣)</sup>.

١٩٥٨- مُعَاذُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَزَاةِ تَبُوكَ (إذ)<sup>(٤)</sup> زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ جَمْعَ بَيْنِ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، فَإِنْ رَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَنْزِلَ العَصْرَ، وَفِي المَغْرِبِ مِثْلَ ذَلِكَ إِنْ غَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ جَمْعَ بَيْنِ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ، فَإِنْ أَرْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ آخِرَ المَغْرِبِ حَتَّى يَنْزِلَ للعِشَاءِ ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا. للستة إِلَّا البخاري، بلفظ الترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

١٩٥٩- عَلِيُّ: كَانَ إِذَا سَافَرَ سَارَ بَعْدَ مَا تَغْرُبُ الشَّمْسُ حَتَّى كَادَ أَنْ يُظْلِمَ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي المَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْعُوا بِعِشَائِهِ فَيَتَعَشَّى، ثُمَّ يُصَلِّي العِشَاءَ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ وَيَقُولُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٩٦٠- ابن عُمرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ جَمِيعًا، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَلَا عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. للستة<sup>(٧)</sup>.

١٩٦١- وفي رواية: بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه البخاري (١١١١)، ومسلم (٧٠٤)، وأبو داود (١٢١٨)، والنسائي (٢٨٤/١).

(٢) رواه مسلم (٧٠٦) ٤٨.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٥٩-١٦٠ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: أبو معشر نجيب، وفيه كلام كثير، وقد وثقه بعضهم. (٤) في (ب): إذا.

(٥) رواه مسلم (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٨)، والترمذي (٥٥٣)، والنسائي (٢٨٥/١)، ومالك (١٤٣-١٤٤/١) (٣٦٥).

(٦) رواه أبو داود (١٢٣٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٢٧).

(٧) رواه البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (٧٠٣) ٢٨٦، وأبو داود (١٩٢٦)، والترمذي (٨٨٧)، والنسائي (٢٦٠/٥)، ومالك (١٤٦/١) (٣٧٢).

(٨) رواه مسلم (١٢٨٨) ٢٩٠، والنسائي (٢٦٠/٥).

١٩٦٢- وفي أخرى: أن ابن عمر لم يُنادِ في واحدةٍ منهما، قال: صليت معه ﷺ هكذا. (١).

١٩٦٣- ابن مسعود: ما رأيتُ رسول الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً لغيرِ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا. للشيخين، وأبي داود والنسائي (٢).

١٩٦٤- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ بِعَرَفَةَ - وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا - وَإِقَامَتَيْنِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا. لأبي داود (٣).

١٩٦٥- ابن عَبَّاسٍ: قَالَ: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بِأَبَا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ. للترمذي (٤).

١٩٦٦- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ قَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ. للسته (٥).

١٩٦٧- وفي رواية: قال عمرو: قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَطْنَهُ أَخْرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَأَخْرَ الْمَغْرِبَ وَعَجَلَ الْعِشَاءَ. قال: وأنا أَطْنُ ذَلِكَ (٦).

١٩٦٨- وللنسائي: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا، أَخْرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، (وَأَخْرَ الْمَغْرِبَ) (٧) وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ (٨).

١٩٦٩- ولمسلم: من غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ (٩).

١٩٧٠- وفي أخرى: فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ (١٠).

(١) رواه أبو داود (١٩٢٨).

(٢) رواه البخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩)، وأبي داود (١٩٣٤)، والنسائي ٢٦٠/٥.

(٣) رواه أبو داود (١٩٠٦)، قال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٦٦٤): حديث صحيح، إسناده مرسل، والصواب أنه من مسند جابر.

(٤) الترمذي (١٨٨)، قال: وحسن هذا هو: أبو علي الرحيبي، وهو: حسين بن قيس، وهو ضعيف عن أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره.

(٥) رواه البخاري (٥٤٣)، ومسلم (٧٠٥) وأبو داود (١٢١٤)، والترمذي، والنسائي ٢٨٦/١.

(٦) رواه البخاري (١١٧٤). (٧) سقط من (ب).

(٨) رواه النسائي ٢٨٦/١.

(٩) رواه مسلم (٧٠٥) ٤٩، ومالك ١٤٤-١٤٥ (٣٦٨).

(١٠) رواه مسلم (٧٠٥) ٥٤.

- ١٩٧١- ولأبي داود: في سَفْرَةٍ سَافَرَهَا إِلَى تَبُوكَ<sup>(١)</sup>.
- ١٩٧٢- ابن عُمر: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. للسته<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٧٣- وفي رواية: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لَا يُصَلُّونَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَلَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأَتَمَمْتُهَا<sup>(٣)</sup>.
- ١٩٧٤- وفي أخرى للترمذي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَيَبْعُدُهَا رَكْعَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.
- ١٩٧٥- البراء: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَمَا رَأَيْتُهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ. لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ١٩٧٦- عَائِشَةُ: أَنَّهَا اعْتَمَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَدِمَتْ مَكَّةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَصْرَتْ وَأَتَمَمْتُ، وَأَفْطَرْتُ وَصُمْتُ. قَالَ: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ». وَمَا عَابَ عَلَيَّ. للنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ١٩٧٧- ابن شهاب، عن رجل من آل خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ. لمالك، والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره أبو داود بعد رواية (١٢١٠).

(٢) رواه البخاري (١١٠١)، ومسلم (٦٨٩)، وأبو داود (١٢٢٣)، وعلقه الترمذي بعد رواية (٥٥٠)، والنسائي ١٢٢٢/٣-١٢٢٣.

(٣) رواه الترمذي (٥٤٤)، وقال: حسن غريب، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٤) رواه الترمذي (٥٥١)، وقال: هذا حديث حسن، وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد منكر المتن.

(٥) رواه أبو داود (١٢٢٢)، والترمذي (٥٥٠) وقال: حديث غريب. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٢٤).

(٦) رواه النسائي ١٢٢/٣، وقال الألباني في «ضعيف النسائي»: منكر.

(٧) رواه النسائي ١١٧/٣، ومالك ١٤٨/١ (٣٧٥) وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

## صلاة الخوف

١٩٧٨- سهل بن أبي حنمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ، فَصَفَّهُمْ، خَلْفَهُ صَفَيْنِ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُ رُكْعَةً ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ (١).

١٩٧٩- وفي رواية عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَاءَ الْعَدُوُّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا وَجَاءَ الْعَدُوُّ، وَجَاءَ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ. للشيخين (٢).

١٩٨٠- ولمالك، والترمذي، وأبي داود نحوه، إلا أن الطائفة الأولى إذا أتموا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً سَلَّمُوا، وَأَنْصَرَفُوا وَجَاءَ الْعَدُوُّ وَالْإِمَامُ قَائِمًا، فَإِذَا رَكَعَ بِالطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ وَسَجَدَ سَلَّمَ، وَقَامُوا فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمُ الرُّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَسَلَّمُوا (٣).

١٩٨١- وللنسائي نحو رواية الشيخين الثانية (٤).

١٩٨٢- جابر: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيَفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ فَقَالَ: «لَا» فَقَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكُ مِنِّي؟ قَالَ: ((الله)) فتهدره الصحابة، وأقيمت الصلاة فصلَّى بِطَائِفَةٍ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رُكْعَتَيْنِ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رُكْعَتَانِ. للشيخين، والنسائي (٥).

١٩٨٣- وله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، صَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هُوَ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ وَجَاءَ أَوْلِيكَ فَقَامُوا مَقَامَ هُوَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رُكْعَتَانِ وَلَهُمْ رُكْعَةٌ رُكْعَةً (٦).

(١) البخاري (٤١٣١)، ومسلم (٨٤١).

(٢) البخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٨٤٢).

(٣) أبو داود (١٢٣٩)، والترمذي (٥٦٥)، مالك (٢٣٢/١) (٥٩٩).

(٤) النسائي ١٧١/٣.

(٥) البخاري (٤١٢٥)، ومسلم (٨٤٣)، والنسائي ١٧٥/٣.

(٦) النسائي ١٧٤/٣-١٧٥.

١٩٨٤- ولمسلم: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ، فَقَاتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مَلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لَأَقْطَعْنَا هِمَّ. فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا ﷺ. قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ (الأَوْلَادِ)<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا حَضَرَتِ العَصْرُ صَفَفْنَا صَفِّينَ، وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ أَنْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفِّ المُوَخَّرُ فِي نَحْرِ العَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ قَامَ الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، أَنْحَدَرَ الصَّفِّ المُوَخَّرُ بِالسُّجُودِ وَقَامُوا، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفِّ المُوَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفِّ المَقْدَمُ، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ أَنْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُوَخَّرًا فِي الرُّكُوعِ الأَوَّلِيِّ، وَقَامَ الصَّفِّ المُوَخَّرُ فِي نَحْرِ العَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ أَنْحَدَرَ الصَّفِّ المُوَخَّرُ بِالسُّجُودِ فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ ﷺ، وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا، كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هؤُلاءِ بِأَمْرَانِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

١٩٨٥- ولأبي داود، والنسائي نحوه، عن أبي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ: أَنَّهُ صَلَّاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَذَلِكَ بِعُسْفَانَ، وَعَلَى المُشْرِكِينَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، وَنَزَلَتْ آيَةُ القَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ<sup>(٣)</sup>.

١٩٨٦- ابن عُمَرَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً وَالطَّائِفَةَ الأُخْرَى مُوَاجِهَةً العَدُوِّ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى العَدُوِّ، وَجَاءَ أَوَّلِكَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ قَضَى هؤُلاءِ رُكْعَةً، وهؤُلاءِ رُكْعَةً<sup>(٤)</sup>.

١٩٨٧- وفي رواية رفعها: أَنَّهُ إِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلَّى رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا يَوْمِيَّ إِيمَاءً<sup>(٥)</sup>.

١٩٨٨- وفي رواية: مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ، أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا. للسته<sup>(٦)</sup>.

١٩٨٩- ابن عِيَّاسٍ قَالَ: مَا كَانَتْ صَلَاةُ الخَوْفِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هؤُلاءِ اليَوْمِ خَلْفَ أَيْمَتِكُمْ هؤُلاءِ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عُقْبًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ -وَهُمْ جَمِيعًا- مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ ﷺ وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ

(١) في (ب): الأولى. (٢) مسلم (٨٤٠) ٣٠٨.

(٣) أبو داود (١٢٣٦)، والنسائي ١٧٦/٣-١٧٧، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٢١).

(٤) البخاري (٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩)، وأبو داود (١٢٤٣)، والترمذي (٥٦٤)، والنسائي ١٧١/٣.

(٥) البخاري (٩٤٣)، ومسلم (٨٣٩) ٣٠٦.

(٦) البخاري (٤٥٣٥)، ومالك ٢٣٣/١-٢٣٤ (٦٠١).

الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّسْلِيمِ. للنسائي (١).

١٩٩٠- وفي رواية: صلى بذي قرد فصفت الناس خلفه صفين: صفًا خلفه، وصفًا موازي العدو، فصلى بالذين خلفه ركعة، ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك، فصلى بهم ركعة ولم يقضوا (٢).

١٩٩١- أبو هريرة: قام النبي ﷺ إلى صلاة العصر، فقامت معه طائفة، وطائفة مقابلي العدو وظهورهم إلى القبلة، فكبر ﷺ وكبروا جميعًا، ثم ركع وركعت الطائفة التي معه، ثم سجد فسجدت، ثم قام فقامت وذهبت إلى العدو فقاتلوه، وأقبلت الطائفة التي كانت مقابلي العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺ قائم كما هو، ثم قاموا فركع ﷺ ركعة أخرى وركعوا معه، وسجد وسجدوا معه، ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابلي العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺ قاعد ومن معه، ثم كان السلام فسلم وسلموا جميعًا فكان له ﷺ ركعتين ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة (٣).

١٩٩٢- عائشة: كبر رسول الله ﷺ وكبرت الطائفة الذين صفوا معه، ثم ركع فركعوا، ثم سجد فسجدوا، ثم رفع فرفعوا، ثم مكث ﷺ جالسًا، ثم سجد هؤلاء لأنفسهم الثانية ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القهقري حتى قاموا من ورائهم، وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا، وكبروا ثم ركعوا لأنفسهم، ثم سجد ﷺ فسجدوا معه، ثم قام ﷺ وسجدوا لأنفسهم الثانية، ثم قامت الطائفتان جميعًا، فصلوا معه ﷺ فركع وركعوا، ثم سجد فسجدوا جميعًا، ثم عاد فسجد الثانية، وسجدوا معه سريعًا كأسرع الإسراع جهداً، لا يألون سراعًا، ثم سلم ﷺ، وقد شرکه الناس في الصلاة كلها (٤).

١٩٩٣- ابن مسعود: صلى النبي ﷺ صلاة الخوف فقاموا صفين، قام صف خلف النبي ﷺ، و صف مستقبل العدو، فصلى بهم النبي ﷺ ركعة، وجاء الآخرون فقاموا مقامهم واستقبل هؤلاء العدو، فصلى بهم ﷺ، ثم سلم فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة، ثم سلموا وذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو، ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم

(١) النسائي ٣/ ١٧٠، وهو عند البخاري (٩٤٤) باختلاف.

(٢) النسائي ٣/ ١٦٩.

(٣) أبو داود (١٢٤٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٢٩).

(٤) أبو داود (١٢٤٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٣١).

رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا. هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ (١).

١٩٩٤- أَبُو بَكْرَةَ: قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَوْفِ الظُّهْرِ، فَصَفَّ بَعْضُهُمْ خَلْفَهُ، وَبَعْضُهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَنْطَلَقَ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَهُ فَوَقَّفُوا مَوْقِفَ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّوْا خَلْفَهُ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لَهُ ﷺ أَرْبَعًا وَلِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ وَبِذَلِكَ يُفْتَى الْحَسَنُ. لِلنَّسَائِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ.

وَقَالَ: وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ يَكُونُ لِلْإِمَامِ سِتُّ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ ثَلَاثُ ثَلَاثٍ (٢).

١٩٩٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ الْهَدَلِيِّ، وَكَانَ نَحْوَ عُرْنَةَ وَعَرَفَاتٍ أَنْ أَقْتَلَهُ، فَرَأَيْتُهُ وَحَضَرْتُ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا إِنْ يَوْحَرَ الصَّلَاةَ، فَأَنْطَلَقْتُ أَمْشِي، وَأَنَا أَصَلِّي أَوْمِيَّ إِيمَاءَ نَحْوَهُ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجِئْتُكَ فِي ذَلِكَ. قَالَ: إِنِّي لَفِي ذَلِكَ. فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّى إِذَا أَمَكَّنْتِي عَلَوْتُهُ بِسَيْفِي حَتَّى بَرَدَ. لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

١٩٩٦- وَزَادَ «الْكَبِيرُ»: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «بَلَّغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَفْيَانَ يَجْمَعُ لِلنَّاسِ» (٤) لِيُغْزَوْنِي فَأَنَّهُ فَاقْتَلَهُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْعَتَ لِي. قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ قَشْعِرِيرَةً». فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ وَجَدْتُ الْقَشْعِرِيرَةَ. وَفِيهِ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِي: «أَفَلَحَ الْوَجْهُ». قُلْتُ: قَتَلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَامَ مَعِي، وَدَخَلَ بِي بَيْتَهُ فَأَعْطَانِي عَصَاً وَقَالَ: «امْسِكْ هَذِهِ إِنَّهُ (آيَةٌ) (٥) بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ الْمُتَخَصِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٦). ١٩٩٧- وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الْمُتَخَصِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ». فَلَمَّا مَاتَ أَوْصَى أَنْ تَوْضِعَ عَلَى بَطْنِهِ وَيَكْفَنَ عَلَيْهَا وَيُدْفَنَ بِهَا، فَفَعَلَ (٧).

(١) أَبُو دَاوُدَ (١٢٤٤) وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ» (٢٢٩).

(٢) أَبُو دَاوُدَ (١٢٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ ١٧٨/٣، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِيسِ» ٧٥/٢: أَعْلَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ بِأَنَّ أَبَا أَسْلَمَ بَعْدَ وَقُوعِ صَلَاةِ الْخَوْفِ بِمَدَّةٍ، وَهَذِهِ لَيْسَتْ بِعَلَّةٍ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مَرْسَلٌ صَحَابِيٌّ.

(٣) أَبُو دَاوُدَ (١٢٤٩)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» ٤٣٧/٢: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٤) فِي (ب): لِي النَّاسِ. (٥) زِيَادَةٌ مِنْ (ب).

(٦) رَوَاهُ أَحْمَدُ ٤٩٦/٣، وَأَبُو يَعْلَى ٢٠١/٢-٢٠٢ (٩٠٥)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٠٣/٦: وَفِيهِ رَاوٍ لَمْ يَسْمَعْ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ نَحْوَهُ فِي «الْكَبِيرِ» مَسْنَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ ص ٧٥-٧٦ (١٠١)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٠٤/٦: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» مَسْنَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ ص ٧٣-٧٤ (٩٨)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٠٤/٦: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ: الْوَاظِعُ بْنُ نَافِعٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.



## في العيدين

١٩٩٨- سعيد بن أوس الأنصاري عن أبيه رفعه: «إذا كان يوم عيد الفطر وقفت الملائكة على أبواب الطرق فينادوا: أغدوا يا معشر المسلمين إلى رب كريم يمن بالخير، ثم يثيب عليه الجزيل، لقد أمرتم بقيام الليل فقمتم، وأمرتم بصيام النهار فصمتم، وأطعتم ربكم فاقبضوا جوائزكم. فإذا صلوا نادى (مناد)<sup>(١)</sup> ألا إن ربكم قد غفر لكم فارجعوا راشدين إلى رحالكم. فهو يوم الجائزة، ويسمى ذلك اليوم في السماء يوم الجائزة». للكبير بضعف<sup>(٢)</sup>.

١٩٩٩- ابن عمر: أنه كان يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٢٠٠٠- محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ أَعْتَسَلَ للعيدين. للبزار بليين<sup>(٤)</sup>.

٢٠٠١- ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. للسته إلا مالكاً<sup>(٥)</sup>.

٢٠٠٢- علي: أنه سُئِلَ يَوْمَ الْعِيدِ عَنْ مَنْ يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ أَوْ بَعْدَهُ فَسَكَتَ، حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى الْعِيدَ وَرَكَبَ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ لَاءَ يَصَلُّونَ. قَالَ: فَمَا عَسَى أَنْ أَصْنَعَ سَأَلْتُمُونِي عَنِ السَّنَةِ إِنْ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَمَنْ شَاءَ فَعَلَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، أَتْرُونِي أَمْنَعُ قَوْمًا يُصَلُّونَ فَأَكُونُ بِمَنْزِلَةٍ مِنْ مَنْعَ عَبْدًا إِذَا صَلَّى؟ للبزار<sup>(٦)</sup>.

٢٠٠٣- أيوب: رأيت أنسا والحسن يصليان يوم العيد قبل أن يخرج الإمام، ورأيت ابن سيرين جاء ولم يصل. للموصلي<sup>(٧)</sup>.

٢٠٠٤- ابن مسعود: أنه كان يصلي بعد العيد أربع ركعات أو ثمانيا ولا يصلي قبله. للكبير مرسلًا<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): منادي، وما أثبتناه من (ب).

(٢) رواه الطبراني ٢٢٦/١ (٦١٧)، وقال الهيثمي ٢٠١/٢: وفيه جابر الجعفي، وثقه الثوري وروى عنه هو وشعبة، وضعفه الناس، وهو متروك. (٣) مالك ٢٢٧/١ (٥٨٣).

(٤) رواه البزار في «البحر الزخار» ٣٢٦/٩ (٣٨٨٠) من طريق مندل عن محمد بن عبيد الله، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩٨/٢: ومندل فيه كلام، ومحمد هذا ومن فوقه لا أعرفهم.

(٥) البخاري (٩٨٩)، ومسلم (٨٨٤) ١٣، وأبو داود (١١٥٩)، والترمذي (٥٣٧)، والنسائي ١٩٣/٣.

(٦) البزار في «البحر الزخار» ١٢٩/٢-١٣٠ (٤٨٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٣/٢: وفيه من لم أعرفه.

(٧) أبو يعلى ٢٠٣/٧ (٤١٩٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٢/٢: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٨) رواه الطبراني ٣٠٦/٩ (٩٥٢٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٢/٢: رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد

صحيحة إلا أنها مرسله.

- ٢٠٠٥- كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. للترمذي (١).
- ٢٠٠٦- سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مُوسَى وَحَدِيثَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا كَتَكْبِيرِهِ عَلَى الْجَنَائِزِ. فَقَالَ حَدِيثُهُ: صَدَقَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَكَذَلِكَ كُنْتُ أَكَبِّرُ فِي الْبَصْرَةِ حَيْثُ كُنْتُ عَلَيْهِمْ. لأبي داود (٢).
- ٢٠٠٧- كَرْدُوسٌ قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ تِسْعًا تِسْعًا، يُبْدَأُ فَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَاحِدَةً فَيَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ يَقُومُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ فَيُبْدَأُ فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا يَرْكَعُ بِأَحْدَاهُنَّ. «للكبير» (٣).
- ٢٠٠٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍِ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ مَعَ النَّاسِ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى، فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ (٤).
- ٢٠٠٩- أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: أَصَابْنَا مَطَرٌ يَوْمَ فِطْرِ فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ (٥).
- ٢٠١٠- زَادَ رَزِينٌ: وَلَمْ يَخْرُجْ بِنَا إِلَى الْمَصَلِيِّ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ.
- ٢٠١١- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ بغيرِ أَدَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ. لمسلم، وأبي داود، والترمذي (٦).
- ٢٠١٢- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. للشيخين، والترمذي، والنسائي (٧).
- ٢٠١٣- جَابِرٌ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِلَا أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَّظَ النَّاسَ وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَ كُنَّ حَطْبُ جَهَنَّمَ» فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِبْطَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءَ الْحَدِيثِ فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّكُنَّ

(١) الترمذي (٥٣٦) وقال: حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي ﷺ.

(٢) أبو داود (١١٥٣)، وحسنه الألباني في «الصححة» ١٢٦٠/٦ (٢٩٩٧).

(٣) رواه الطبراني ٣٠٢/٩ (٩٥١٣)، وقال الهيثمي ٢/٢٠٥: ورجاله ثقات.

(٤) أبو داود (١١٣٥)، الحاكم ١/٢٩٥، وقال: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

(٥) أبو داود (١١٦٠)، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٢/٨٣: إسناده ضعيف.

(٦) مسلم (٨٨٧)، وأبو داود (١١٤٨)، والترمذي (٥٣٢).

(٧) البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، والترمذي (٥٣١)، والنسائي ٣/١٨٣.

تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ». قَالَ: فَجَعَلَن يَتَّصِدْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ، يُلْقِينَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرَاطِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ. للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٠١٤- أبو سعيد: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلَ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، ثُمَّ يَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَهُمْ فِي صُفُوفِهِمْ فَيُعْظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعَثًا أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلِّيَ إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاهُ كَثِيرٌ بُنِ الصَّلْتِ، فَإِذَا هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَبَذْتُ بِتَوْبِهِ فَجَبَذَنِي، وَارْتَمَعَ فَحَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ. فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ. فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ. فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ. للشيخين والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٠١٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيُقِمْ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٠١٦- أَبُو كَاهِلٍ الْأَحْمَسِيُّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ، وَحَبِيبِي يَأْخُذُ بِخَطَامِ النَّاقَةِ. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٠١٧- الْبَرَاءُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُوِِلَ يَوْمَ الْعِيدِ قَوْسًا يَخْطُبَ عَلَيْهِ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢٠١٨- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلَ عُمَرَ أَبَا وَقْدِ اللَّيْثِيِّ: مَا كَانَ يَقْرَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقَافٍ، وَاقْتَرَبْتُ<sup>(٦)</sup>.

٢٠١٩- الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ أَسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ، وَرَبِّمَا اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَقَرَأُ فِيهِمَا. هُمَا لِلْسِتَّةِ إِلَّا الْبَخَارِيُّ<sup>(٧)</sup>.

٢٠٢٠- ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ رَكْعَتَيْنِ لَا يَقْرَأُ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا. لأحمد<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٩٦١)، ومسلم (٨٨٥)، وأبو داود (١١٤١)، والنسائي ٣/١٨٦-١٨٧.

(٢) البخاري (٩٥٦)، ومسلم (٨٨٩)، والنسائي ٣/١٩٠.

(٣) أبو داود (١١٥٥)، وقال: هذا مرسل، والنسائي ٣/١٨٥، وقال المنذري ٢/٣٢: وقال النسائي هذا خطأ، والصواب مرسل. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ١/٢٩٥، ووافقه الذهبي.

(٤) النسائي ٣/١٨٥.

(٥) أبو داود (١١٤٥)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٣٩).

(٦) مسلم (٨٩١)، وأبو داود (١١٤٥)، والترمذي (٥٣٤)، والنسائي ٣/١٨٣-١٨٤، ومالك ١/٢٢٩ (٥٨٩).

(٧) مسلم (٨٧٨)، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي ٣/١١٢، ومالك ١/١٧٩ (٤٦٤).

(٨) أحمد ١/٢٤٣، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٠٣: وفيه شهرين حوشب، وفيه كلام وقد وثق.

٢٠٢١- وعنه: أنه ﷺ كان يقرأ فيهما بعم يتساءلون و الشمس وضحاها. للبخاري  
بضعف (١).

٢٠٢٢- عليّ قال: الجهر في صلاة العيد من السنة. «للأوسط» بضعف (٢).

٢٠٢٣- أبو هريرة رفعه: «اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة،  
وإننا مجمعون». لأبي داود (٣).

٢٠٢٤- عطاء بن أبي رباح: اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال:  
عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا، فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى  
صلّى العصر. لأبي داود (٤).

٢٠٢٥- وللنسائي: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخر الخروج حتى (تعال) (٥)  
النهار، ثم خرج فخطب فأطال الخطبة، ثم نزل فصلى، ولم يصل الناس يومئذ الجمعة،  
فذكر ذلك لابن عباس فقال: أصاب السنة (٦).

٢٠٢٦- قال أبو عبيد سعد بن عبيد مولى ابن زاهر: أنه شهد العيد مع عثمان وكان  
يوم الجمعة، فقال لأهل العوالي: من أحب أن ينتظر الجمعة فليفعل، ومن أحب أن يرجع  
إلى أهله فقد أذنأ له. للشيخين، و«الموطأ» مطولا (٧).

٢٠٢٧- أنس: كان النبي ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وترا.  
للترمذي، والبخاري بلفظه (٨).

٢٠٢٨- بريدة: كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم  
الأضحى حتى يصلي (٩).

(١) رواه البخاري كما في «كشف الأستار» ٣١٤/١ (٦٥٦)، وفيه أيوب بن سيار، قال البخاري: ليس بالقوي، وقال  
الهيثمي ٢٠٤/٢: وهو ضعيف.

(٢) «الأوسط» ٢٢٤-٢٢٥/٤ (٤٠٤١)، وفيه الحارث الأعور، قال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٤/٢: ضعيف.

(٣) أبو داود (١٠٧٣)، وقال المنذري ١١/٢: في إسناده بنية بن الوليد، وفيه مقال. ورواه ابن ماجه (١٣١١)، وقال  
البوصيري في «الزوائد» ص ١٩٦ (٤٢٩): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٤) أبو داود (١٠٧٢)، وصحح الألباني إسناده على شرط مسلم في «صحيح أبي داود» (٩٨٣).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): تعالي.

(٦) النسائي ١٩٤/٣.

(٧) البخاري (٥٥٧٢)، ومسلم (١١٣٧)، ومالك ٢٢٩-٢٨٨/١ (٥٨٨).

(٨) البخاري (٩٥٣)، والترمذي (٥٤٣).

(٩) الترمذي (٥٤٢)، وقال: حديث غريب، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

٢٠٢٩- عَلِيٌّ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الْعِيدِ مَا شِئْنَا، وَأَنْ يَأْكَلَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقِ رَجَعٍ فِي غَيْرِهِ. هِيَ لِلترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٠٣١- بَكْرُ بْنُ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيِّ: كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى، فَتَسَلُّكَ بَطْنٌ بَطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ الْمُصَلَّى فَنُصَلِّي مَعَهُ ﷺ، ثُمَّ نَرْجِعُ مِنْ بَطْنِ بَطْحَانَ إِلَى بِيُوتِنَا. لَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٢٠٣٢- أُمُّ عَطِيَّةَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى: الْعَوَاتِقَ، وَالْحَيْضَ، وَدَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِلُنَّ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدْنَ الْحَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «لِتُلْسِنَهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا». لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٤)</sup>.

٢٠٣٣- وَفِي رِوَايَةٍ (قَالَ)<sup>(٥)</sup>: كُنَّا نُوْمِرُ أَنْ نُخْرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نُخْرِجَ الْبِكْرَ مِنْ خَدْرِهَا، وَحَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ، فَيَكْبُرُنَّ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ<sup>(٦)</sup>.

٢٠٣٤- أَخْبَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رَفَعْتَهُ: «وَجِبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ». لِأَحْمَدَ، وَالْمَوْصِلِيِّ وَالْكَبِيرِ بِامْرَأَةٍ تَابِعِيَةٍ لَمْ تَسْمَعْ<sup>(٧)</sup>.

٢٠٣٥- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْعَتْرَةَ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ الْأَضْحَى يُرَكِّزُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٢٠٣٦- وَعَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرَجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ وَمَعَهُ حَزْبَةٌ وَتُرْسٌ. «لِلْأَوْسَطِ» بِضَعْفٍ<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٥٣٠)، وقال: هذا حديث حسن. (٢) الترمذي (٥٤١)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) أبو داود (١١٥٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢١٢).

(٤) البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠)، وأبو داود (١١٣٦)، والترمذي (٥٣٩)، والنسائي ١٨٠/٣.

(٥) في (ب): قالت. (٦) البخاري (٩٧١).

(٧) أحمد ٣٥٨/٦، وأبو يعلى في ٧٥/١٣ (٧١٥٢)، والطبراني ٣٣٨/٢٤-٣٣٩ (٨٤٦)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٤٠٨).

(٨) النسائي ١٨٣/٣ قد رواه البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١).

(٩) «الأوسط» ١٢٠/٨ (٨١٥١)، وقال الهيثمي ١٩٩/٢: وفيه أبو بكر وهو ضعيف.

٢٠٣٧- أنس: أمر مولاؤه ابن أبي عتبة وكان في الزاوية، فجمع أهله وبنيه، وصلى كصلاة أهل المضرب وتكبيرهم. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٨- أبو هريرة رفعه: «زيتونا أعيادكم بالتكبير». «للأوسط»، و«الصغير» (بلين)<sup>(٢)</sup> ويأتي في الحج إن شاء الله غيره<sup>(٣)</sup>.

٢٠٣٩- أبو بكره رفعه: «شهرًا عيد لا ينقصان رمضان، وذو الحجة». للشيوخين وأبي داود، والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٠٤٠- عبادة بن الصامت رفعه: «من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمّت قلبه يوم تموت القلوب». «للكبير»، و«الأوسط» بلين<sup>(٥)</sup>.

٢٠٤١- أبو طرفة عبادة بن الريان اللخمي الحمصي قال: أتيت المقداد بن معدي كرب وهو في قرية على أميال من حمص يوم عيد، فقلنا: أخرج فصل بنا العيد. فقالوا: لا، صلوا فرادى. «للكبير»، وفيه أبو طرفة<sup>(٦)</sup>.

٢٠٤٢- ابن مسعود قال: من فاتته صلاة العيد فليصل أربعًا. «للكبير»<sup>(٧)</sup>.

٢٠٤٣- وائلة: أنه قيل له يوم العيد: تقبل الله منا ومنك. فقال: تقبل الله منا ومنك. «للكبير» بلين<sup>(٨)</sup>.

٢٠٤٤- عليّ قال: الخروج إلى الجبان في العيدين من السنة. «للكبير» بضعف<sup>(٩)</sup>.

٢٠٤٥- عبد الرحمن بن عثمان التيمي: رأيت النبي ﷺ إذا أنصرف من العيدين أتى وسط المصلّي فقام فنظر إلى الناس كيف ينصرفون وكيف سمّتهم، ثم يقف ساعة، ثم

(١) ذكره البخاري معلقًا بعد حديث (٩٨٦). (٢) زيادة في (ب).

(٣) «الأوسط» ٣٣٩/٤ (٤٣٧٣)، و«الصغير» ٣٥٧/١-٣٥٨ (٥٩٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩٧/٢: فيه عمر بن راشد، ضعفه أحمد وابن معين والنسائي، وقال العجلي: لا بأس به.

(٤) البخاري (١٩١٢)، ومسلم (١٠٨٩)، وأبو داود (٢٣٢٣)، والترمذي (٦٩٢).

(٥) قال الهيثمي في «المجمع» ١٩٨/٢: رواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، وفيه: عمر بن هارون البلخي، والغالب عليه الضعف، وأثنى عليه ابن مهدي وغيره، ولكن ضعفه جماعة كثيرة.

(٦) قال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٥/٢: رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو طرفة لا أعرفه.

(٧) رواه الطبراني ٣٠٦/٩ (٩٥٣٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٥/٢: رجاله ثقات.

(٨) رواه الطبراني ٥٢-٥٣ (١٢٣)، وفيه حبيب بن عمر وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/٢: قال الذهبي: مجهول، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وأبوه لم أعرفه.

(٩) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٢٤/٤ (٤٠٤٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/٢: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه الحارث، وهو ضعيف.

يُنْصَرَفُ. «للكبير»، و«الأوسط»<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْبٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ». قَالَ نُورٌ هُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٤٧- أَنَسُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَهُمَا يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا قَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ: «قَدْ أَبَدَلَكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٢٠٤٨- قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ، إِلَّا شَيْءٌ وَاحِدٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَلِّسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ. لِلْقُرَظِيِّ<sup>(٤)</sup>.

### الكسوف

٢٠٤٩- عَائِشَةُ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ -وهي دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى- ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ -وهو دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ- ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يُرِيهُمَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». لَلسِتَّةِ<sup>(٥)</sup>.

٢٠٥٠- وفي رواية: زيادة في الخُطْبَةِ «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ: وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»<sup>(٦)</sup>.

٢٠٥١- وفي أخرى أنها (قالت)<sup>(٧)</sup>: حَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فِي الْأُولَى سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفِي الثَّانِيَةِ آلَ عِمْرَانَ<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٥٦/١ (٤٩٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٠٦: رجال الطبراني موثقون، وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر، فقد وثقه أحمد وأبو داود وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم.

(٢) أبو داود (١٧٦٥)، الحاكم ٢٢١/٤ وصححه إسناده، ووافقه الذهبي.

(٣) أبو داود (١١٣٤)، والنسائي ٣/١٧٩-١٨٠، وصححه ابن حجر إسناده في «بلوغ المرام» ص ١٣٨-١٣٩.

(٤) ابن ماجه (١٣٠٣)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ١٩٤: حديث صحيح رجاله ثقات.

(٥) البخاري (١٠٥٨)، ومسلم (٩٠١) ٦، وأبو داود (١١٨٠)، والترمذي (٥٦١)، والنسائي ٣/١٥٠.

(٦) البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي ٣/١٥٢، و«الموطأ» ١/٢٣٦ (٦٠٥).

(٧) في الأصل: قال. (٨) أبو داود (١١٨٧).

٢٠٥٢- وفي أخرى: حَتَّىٰ إِنَّ رِجَالًا يَوْمِئِذٍ لَيَغْشَىٰ عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ، حَتَّىٰ إِنَّ سِجَالِ الْمَاءِ لَتُصَبُّ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٣- وفي أخرى: أن يهودية جاءت تسألها فقالت: أعادك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة النبي: أيعذب الناس في قبورهم؟ فقال: «عائداً بالله من ذلك»، ثم ركب ذات غداة مركباً فحسفت الشمس فرجع ضحى، فمر بين ظهراي الحجر، فقام يصلي، والناس وراءه بنحو ذلك. وفيه: ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر<sup>(٢)</sup>.

[قالت: وكنت أسمعه بعد ذلك يتعوذ من عذاب النار وعذاب القبر].

٢٠٥٤- وفي أخرى: أنه ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فِي صُفَّةٍ زَمَزَمَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٠٥٥- وفي أخرى: أَنَّهُ جَهَرَ بِقِرَاءَتِهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٠٥٦- جابر: أَنكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا أَنْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَامَ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، لَيْسَ مِنْهَا رَكَعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلَ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا، وَرُكُوعُهُ نَحْوَ مَنْ سُجُودِهِ. لِمُسْلِمٍ مَطْوُولًا، وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِي نَحْوَهُ<sup>(٥)</sup>.

٢٠٥٧- أسماء بنت (أبي) بكر: أتيت عائشة وهي تُصَلِّي فَقَالَتْ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ إِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، قَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَي: نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَثْنَيْ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ (قال)<sup>(٦)</sup>» قَالَتْ أَسْمَاءُ، مِنْ- فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ يُقَالُ: مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ الْمُؤْمِنَةُ، لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا (قال)<sup>(٨)</sup>» قَالَتْ أَسْمَاءُ- فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا هُوَ مُحَمَّدٌ (ثلاثاً) فَيَقَالُ لَهُ نَمِ صَالِحًا، قَدْ عَلِمْنَا إِنَّ كُنْتَ لِمَوْقِنًا بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ- أَوْ

(١) النسائي ٣/١٢٩-١٣٠.

(٢) البخاري (١٠٥٥-١٠٥٦)، ومسلم (٩٠٣).

(٣) النسائي ٣/١٣٥، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح دون ذكر الصفة فإنه شاذ مخالف لكل الروايات.

(٤) أبو داود (١١٨٨)، والترمذي (٥٦٣).

(٥) مسلم (٩٠٤)، وأبو داود (١١٧٩)، والنسائي ٣/١٣٦.

(٦) في (أ): أبا.

(٧) زيادة في الأصل لا يستقيم الكلام بدونها.

(٨) زيادة في الأصل لا يستقيم الكلام بدونها.



المُرتَابُ، لا أُدرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ- فَيَقُولُ: لا أُدرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٨- وفي رواية: فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ. للشَّيْخَيْنِ، وَالْمَوْطَأِ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٥٩- ابن عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٠٦٠- وعن علي: مثل ذلك. لمسلم، وأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٠٦١- ابن عمرو بن العاص: أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَكُدْ يَرْكَعْ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكُدْ يَسْجُدْ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكُدْ يَسْجُدْ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ، ثُمَّ رَفَعَ، وَفَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ نَفَخَ فِي آخِرِ سُجُودِهِ. فَقَالَ: «أَفْ أَفْ». ثُمَّ قَالَ: «رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لا تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لا تُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَفْعِرُونَ». (فَفَرَعُ)<sup>(٥)</sup> ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ وَقَدْ أَمَحَصَتِ الشَّمْسُ. لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٠٦٢- وفي رواية: أنه حين ينفخ يبكي<sup>(٧)</sup>.

٢٠٦٣- وفي أخرى: نحو ذلك، وأنه عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَفِيهَا قَوْلُهُ: «فَجَعَلْتُ أَنْفُخَ خَشْيَةٍ أَنْ يَعْشَاكُمْ حَرَّهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَحَا بَنِي دُعْدُعِ سَارِقِ الْحَجِيجِ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ هَذَا عَمَلُ الْمُحْجِنِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَمْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ»<sup>(٨)</sup>.

٢٠٦٤- وفي بعض روايات حديث عائشة المتقدم: «وَرَأَيْتُ فِيهَا ابْنَ لَحْيٍ الَّذِي سَبَّ

(١) البخاري (٨٦)، ومسلم (٩٠٥)، والنسائي والموطأ ٢٣٥/١ (٦٠٤).

(٢) البخاري (٧٤٥)، ومسلم (٩٠٦)، والنسائي ١٥١/٣.

(٣) مسلم (٩٠٨)، وأبو داود (١١٨٣)، والنسائي ١٢٨/٣-١٢٩.

(٤) قاله مسلم بعد الرواية (٩٠٨). (٥) في (ب): ففرع.

(٦) أبو داود (١١٩٤)، والنسائي ٣/١٣٧. (٧) النسائي ٣/١٣٧-١٣٨.

(٨) النسائي ٣/١٤٩.

السَّوَائِبِ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٥- الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَسئَلَ عَنْهَا حَتَّى أَنْجَلَتْ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٠٦٦ وللنسائي: فَخَرَجَ يَجْرُ رِداءَهُ فِرْعَا حَتَّى أَتَى المَسْجِدَ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى أَنْجَلَتْ، وَقَالَ مِنْ جَمَلَةِ الخُطْبَةِ: «إِنَّ اللهَ إِذَا بَدَأَ الشَّيْءَ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَخَذْتُمْ صَلَاةَ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ المَكْتُوبَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٠٦٧- أَبِي بِنُ كَعْبٍ: أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ مِنَ المَطْوُولِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ القِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى أَنْجَلِي كُسُوفُهَا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٠٦٨- سَمْرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِنَا فِي كُسُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا. للنسائي، والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٠٦٩- النَّضْرُ قَالَ: كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسٍ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْرَةَ: هَلْ كَانَ هَذَا يُصِيبُكُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَادَ اللهِ، إِنْ كَانَتِ الرِّيحُ (لَتَشْتَتِه) <sup>(٦)</sup> فَبَادِرُ إِلَى المَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ تَكُونَ القِيَامَةَ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٠٧٠- أبو الدرداء: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ رِيحٌ شَدِيدَةٌ كَانَ مَفْرَعُهُ إِلَى المَسْجِدِ حَتَّى تَسْكُنَ الرِّيحُ، وَإِذَا حَدَثَ فِي السَّمَاءِ حَدَثٌ مِنْ خُسُوفِ شَمْسٍ أَوْ قَمَرٍ كَانَ مَفْرَعُهُ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى يَنْجَلِيَ. «للكبيرة» وفيه زياد بن صخر<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (١٢١٢)، ومسلم (٩٠١).

(٢) أبو داود (١١٩٣)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٢١٩: إسناده منقطع، وذكر السؤال عن الشمس فيه منكر.

(٣) النسائي ١٤١/٣، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) أبو داود (١١٨٢)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٢١٤: إسناده ضعيف، وقوله: خمس ركعات منكر كما قال الذهبي ... أ.هـ.

(٥) الترمذي (٥٦٢)، وقال: حديث حسن صحيح. والنسائي ١٤٨/٣ - ١٤٩، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) في (ب): لتشتد.

(٧) أبو داود (١١٩٦)، وقال المنذري ٤٦/٢: حكى البخاري في «التاريخ» فيه اضطراباً. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٢٠): إسناده ضعيف.

(٨) الطبراني في «مسند الشاميين» ١/٣٢٣ (٥٦٨). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢١١: رواه الطبراني في «الكبير» من رواية زياد بن صخر، ولم أجد من ترجمه، وبقيه رجاله ثقات والله أعلم.

## الاستسقاء

٢٠٧١- ابن عباس: سئل عن استسقاء النبي ﷺ فقال: فخرج رسول الله ﷺ مُتَبَدِّلاً مُتَوَاضِعاً متضرعاً حتَّى أتى المُصَلَّى، فرقى المنبر فلم يُحطَبْ حُطْبَتُكُمْ هَذِهِ، ولكن لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ، وَالتَّضَرُّعِ، وَالتَّكْبِيرِ، ثم صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٢- وزاد البزار بضعف: أنه كبر في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمسا<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٣- عبد الله بن زيد المازني: حَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِذَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَرَأَ فِيهِمَا. يريد: الجهر. للسنن<sup>(٣)</sup>.

٢٠٧٤- وفي رواية: وَحَوَّلَ رِذَاءَهُ وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا<sup>(٤)</sup>.

٢٠٧٥- وفي أخرى: أن عليه خَمِيصَةٌ سَوْدَاءَ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ أَسْفَلَهَا فَيَجْعَلُهُ أَعْلَاهَا (فلما)<sup>(٥)</sup> نَقَلَتْ قَلْبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ<sup>(٦)</sup>.

٢٠٧٦- أنس: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابُ مِثْلُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتَيْهِ، فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ مِنَ الْعَدِ وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى، فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ -أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمِ الْبِنَاءَ وَعَرِقَ الْمَالُ فَادْعُ اللَّهُ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا». فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ وَادِي

(١) أبو داود (١١٦٥)، الترمذي (٥٥٨)، والنسائي ١٥٧/٣، وابن ماجه (١٢٦٦). وقال المنذري ٣٦/٢: وذكر أبو محمد عبد البر محمد بن أبي حاتم الرازي في كتابه: أن إسحق بن عبد الله بن كنانة روى عن أبي هريرة مرسلا، وابن عباس مرسلا.

(٢) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٣١٦/١ (٦٥٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢١٣/٢: هو في السنن من غير بيان للتكبير، رواه البزار، وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري، وهو متروك.

(٣) البخاري (١٠٠٥)، ومسلم (٨٩٤)، والترمذي (٥٥٦) والنسائي ١٥٥/٣، وأبو داود (١١٦١)، ومالك ١/٢٣٩ (٦٠٨).

(٤) البخاري (١٠١١)، مسلم (٨٩٤)، أبو داود (١١٦٤).

(٥) في (١): فلم، وما أثبتناه من سنن أبي داود. (٦) أبو داود (١١٤)، والنسائي ١٥٧/٧.

قَتَاةَ شَهْرٍ أَوْ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ. لَلسِتَّةِ إِلَّا التَّرْمِذِيَّ<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٧- وفي رواية: فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا». وَزَادَ فِي الدُّعَاءِ الثَّانِي: «اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٨- عَائِشَةُ: شَكَا النَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوَضَعَ لَهُ فِي الْمُصَلِّي، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ فَخَرَجَ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَتَعَدَّ عَلَى الْمِنْبَرِ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرَ عَنْ إِبَانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ» ثُمَّ قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿١﴾ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى خَيْرٍ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى بَدَأَ بِيَاضِ إِبْطِئِهِ ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَمَّ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَأَلَتِ السُّيُوفُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٠٧٩- أَنَسُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِهِ كَفَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ. لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٢٠٨٠- عُمَيْرُ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ فَإِنَّمَا يَدْعُو رَافِعًا يَدَيْهِ قَبْلَ وَجْهِهِ لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ<sup>(٥)</sup>.

٢٠٨١- جَابِرُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيئًا، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ». فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (١٠١٣)، مسلم (٨٩٧)، أبو داود (١١٧٤).

(٢) البخاري (١٠١٣)، مسلم (٨٩٧).

(٣) أبو داود (١١٧٣)، وقال: غريب إسناده جيد. أهل المدينة يقرؤون (ملك يوم الدين) ولهذا حجة لهم.

(٤) مسلم (٨٩٦)، وأبو داود (١١٦٨).

(٥) أبو داود (١١٦٨)، وقال المنذري ٣٦/٢: وأخرجه الترمذي من حديث عمير مولى أبي اللحم عن أبي اللحم.

وقال الترمذي: كذا قال تميمية في هذا الحديث عن أبي اللحم، ولا يعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث

الواحد، وعمير مولى أبي اللحم قد روى عن النبي ﷺ أحاديث، وله صحة.

(٦) أبو داود (١١٦٩)، وقال الألباني صحيح.

٢٨٠٢- ولرزين قال: «اللهم أسق بلادك وارحم عبادك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت، اللهم أسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً نافعاً غير ضارٍّ عاجلاً غير راثٍ». وكان إذا استسقى يمدُّ يديه، ويجعل بطونهما مما يلي الأرض، ويرفع حتى أرى بياض إبطيه.

٢٠٨٣- سمرة بن جندب: أن النبي ﷺ كان يدعو إذا استسقى: «اللهم أنزل في أرضنا بركتها وزيتها وسكنها وارزقنا وأنت خير الرازقين». «لل كبير» والبخاري (١).

٢٠٨٤- جابر وأنس قالا: كان النبي ﷺ إذا استسقى قال: «اللهم أسقنا سقياً وإدعةً نافعةً تُشبع بها الأموال والأنفس، غيثاً هنيئاً مريئاً طباقاً مَحَلَّلاً يَشْبَعُ بِهَا بَادِيَنَا وَحَاضِرُنَا، تَنْزِلُ بِهِ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَتُخْرِجُ بِهِ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ وَتَجْعَلُنَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّاكِرِينَ، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ». «للأوسط» بضعف (٢).

٢٠٨٥- أنس: أن عمر كان إذا فحطوا استسقى بالعباس فقال: اللهم إنا كنا نتوسلُ بنبيك فتسقيننا، فإنا نتوسلُ إليك بعم نبيك فاسقنا. فيسقون. للبخاري (٣).

٢٠٨٦- أبو الجوزاء: فحط أهل المدينة فحطاً شديداً فسكوا إلى عائشة فقالت: أنظروا قبر النبي ﷺ فأجعلوا منه كوى إلى السماء، حتى لا يكون بينه وبين السماء سقْف. ففعلوا، فمطرنا مطراً حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتت من الشحم، فسمي عام الفتن. للدارمي (٤).

٢٠٨٧- مالك: أن النبي ﷺ كان يقول: «إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عينٌ غديفة». «للموطأ» (٥).

٢٠٨٨- و«للأوسط» عن عائشة رفعته. وقال: تفرد به الواقدي (٦).

(١) البزار ١/١٣٨١، رواه الطبراني ٧/٢١٧ (٦٩٠٤)، وقال الهيثمي ٢/٢١٥: رواه الطبراني والبزار باختصار، وإسناد حسن، أو صحيح.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ٨/٢٤٨ (٨٥٣٩) وقال الهيثمي في المجمع ٢/٢١٣: وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو ضعيف.

(٣) البخاري (١٠١٠).

(٤) الدارمي ١/٢٢٧ (٩٣)، وقال الألباني في «المشكاة» ٣/١٦٧٦ (٥٩٥٠): إسناده ضعيف، وحقق شيخ الإسلام ابن تيمية بطلانه في رده على الأخنائي أو البكري.

(٥) مالك ١/٢٤٢ (٦١٣).

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٧/٣٧١ وقال: لم يرو هذا الحديث عن عوف بن الحارث إلا عبد الحكم، تفرد به: الواقدي وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢١٧ وذكر كلام الطبراني ثم قال: قلت وفي الواقدي كلام. وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله لا بأس بهم وقد وثقوا. والله تعالى أعلم.

٢٠٨٩- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ (اجعله) صَيِّبًا نَافِعًا». للبخاري، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٠٩٠- أَنَسُ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَطَرٌ فَحَسَرَ نُوْبُهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطْرِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدِ بَرِّبِهِ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٠٩١- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمْطَّرُوا وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٢٠٩٢- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ لَوْ أَنَّ عِبِيدِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَّا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ». لأحمد، والبخاري<sup>(٥)</sup>.

٢٠٩٣- عِبَادَةُ رَفَعَهُ: «إِذَا رَأَيْتُمْ عَمُودًا أَحْمَرَ قَبْلَ الْمَشْرِقِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَادْخَرُوا طَعَامَ سِتِّكُمْ فَإِنَّهَا سَنَةٌ جُوعٍ». للكبير والأوسط وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدن<sup>(٦)(٧)</sup>.

### الرواتب

٢٠٩٤- ابن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء<sup>(٨)</sup>.

٢٠٩٥- زاد في رواية: فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته. للسته<sup>(٩)</sup>.

٢٠٩٦- وزاد في أخرى: حدثتني حفصةُ إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ

(١) ساقطة من (ب). (٢) البخاري (١٠٣٢)، والنسائي ١٦٤/٣.

(٣) أبو داود (٥١٠٠)، وهو عند مسلم برقم (٨٩٨).

(٤) مسلم (٢٩٠٤).

(٥) أحمد ٣٥٩/٢ (٨٧٠٨)، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٣١٩/١ وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا

الإسناد. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢١١ وأتى بزيادة «جددوا إيمانكم...» وقال لا يروى عن النبي ﷺ

إلا بهذا الإسناد قلت: ومداره على صدقة بن موسى الدقيقي، ضعفه بن معين وغيره، وقال مسلم بن إبراهيم

كان صدوقاً أه

(٦) في (ب): معدان.

(٧) رواه الطبراني في «الأوسط» ١/١١٩ وقال: لم يرو هذا الحديث عن أم عبد الله ابنة خالد إلا بشر بن بكر

تفرد به: زيد بن بشر. وقال الهيثمي في المجمع: وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدان، ولم أعرفها، وبقية

رجالها ثقات.

(٨) البخاري (١١٦٥)، والترمذي (٤٢٥).

(٩) البخاري (١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩)، والترمذي (٤٣٢).

الْفَجْرِ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أُدْخَلُ عَلَيْهِ فِيهَا<sup>(١)</sup>.

٢٠٩٧- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السَّنَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ». للترمذي، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٠٩٨- وعنها: صلاتان لم يكن رسول الله ﷺ يتركهما سرا وعلانية في سفر، ولا حضر: ركعتان قبل الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ. للشيخين، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٠٩٩- وفي رواية قالت: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرَبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. لمسلم وأبي داود، والترمذي بعضه<sup>(٤)</sup>.

٢١٠٠- عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنِ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ. فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَهُ فَقُلْنَا أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذَ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْنَا. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ -مِقْدَارَهَا مِنْ صَلَاةِ [العصر] مِنْ هَا هُنَا -يَعْنِي: مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ- قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ -مِقْدَارَهَا مِنْ صَلَاةِ [الظُّهْرِ] مِنْ هَا هُنَا قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَرَكَعَتَيْهِ<sup>(٥)</sup> بَعْدَهَا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالتَّبِيئِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالمُؤْمِنِينَ. قَالَ عَلِيٌّ: فَبَلَّغْتُ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُهُ ﷺ بِالنَّهَارِ، وَ(قَالَ)<sup>(٦)</sup> مَنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا قَالَ وَكَيْفَ: زَادَ فِيهِ أَبِي فَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، مَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مَلَأَ مَسْجِدَكَ

(١) البخاري (١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩)، واللفظ له.

(٢) الترمذي (٤١٤)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ومغیره بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، والنسائي ٢٦١/٣، وقال الحافظ في «التلخيص» ٤٩١/٢ (٤٩٢): قال النسائي:

المغيرة بن زياد ليس بالقوي، وقال أحمد: ضعيف، وكل حديث رفعه فهو منكرو.

(٣) البخاري (٥٩٢)، ومسلم (٨٣٥)، والنسائي ٢٨١/١.

(٤) مسلم (٧٣٠)، وأبو داود (١٢٥١)، والترمذي (٣٧٥).

(٥) في (ب): ركعتين. (٦) في (ب): قلت.

هَذَا ذَهَبًا. للقرظوني<sup>(١)</sup>.

- ٢١٠١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقَلٍ رَفَعَهُ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَالِكًا، وَلِلبَزَارِ بَلِينِ<sup>(٢)</sup>.
- ٢١٠٢- عَنْ بَرِيدَةَ، رَفَعَهُ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ إِلَّا الْمَغْرِبَ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢١٠٣- ابْنُ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِثْلِي مِثْلِي يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ. لِمَالِكٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَفَعَ الْحَدِيثَ، قَالَ النَّسَائِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ خَطَأً. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: الصَّحِيحُ هُوَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلِي مِثْلِي، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّهَارَ<sup>(٤)</sup>.
- ٢١٠٤- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ<sup>(٥)</sup> الْأَنْصَارِيُّ: مَا أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يُسَلِّمُونَ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْ تَطَوُّعِ النَّهَارِ. وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنْسٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعُكْرَمَةَ وَالزَّهْرِيِّ. لِلْبَخَارِيِّ تَعْلِيْقًا.

### ركعتا الفجر

- ٢١٠٥- عَائِشَةُ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ. لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٦)</sup>.
- ٢١٠٦- وَفِي رِوَايَةٍ رَفَعَتْهُ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(٧)</sup>.
- ٢١٠٧- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَدْعُوهُمَا وَلَوْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٨)</sup>.
- ٢١٠٨- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ

(١) ابن ماجه (١١٦١).

(٢) البخاري (٦٢٤، ٦٢٧)، ومسلم (٨٣٨)، وأبو داود (١٢٨٣)، والترمذي (١٨٥)، والنسائي ٢٨/٢.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» ٣٣٤/١ (٦٩٣) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣١/٢: رواه البزار وفيه

حيان بن عبيد الله ذكره ابن عدي وقيل: إنه أختلط، وقال البزار: بصري مشهور ليس به بأس.

(٤) أبو داود (١٢٩٥)، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي ٢٢٧/٣، «الموطأ» ١١٨/١-١١٩ (٩٨)، دون لفظ:

والنهار. (٥) في (ب): سعد.

(٦) البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤)، وأبو داود (١٢٥٤)، والنسائي ١/١٧٥.

(٧) مسلم (٧٢٥)، والترمذي (٤١٦)، والنسائي ٣/٢٥٢.

(٨) أبو داود (١٢٥٨) وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٧٥/٢: في إسناده عبد الرحمن بن إسحاق

المدني، ويقال فيه عباد بن إسحاق أخرج له مسلم، واستشهد به البخاري ووثقه ابن معين وقال أبو حاتم

الرازي: لا يحتج به، وحسن الحديث وليس يثبت ولا قوي. وقال البخاري: مقارب الحديث. وضعفه

الألباني في ضعيف أبي داود (٢٣٣).



صلاة الصبح<sup>(١)</sup>.

٢١٠٩- وفي رواية: كان يُصلي ركعتي الفجر فيخففهما حتى أقول: هل قرأ فيهما بأمر القرآن؟ للسته إلا الترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢١١٠- يسار مؤلى ابن عمر: رأيت ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الشمس<sup>(٣)</sup> وأسلم من ركعتين. فقال: يا يسار، إن رسول الله خرج علينا ونحن نصلي كما تصلي، فقال: لنا ليبلغ الشاهد الغائب، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين. لأبي داود، والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢١١١- ابن عباس: أن رسول الله كان كثيرًا ما يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى (قوله)<sup>(٥)</sup>: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾، وفي الآخرة ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّكَ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

٢١١٢- وفي رواية: ﴿تَمَلَّؤُوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٢١١٣- أبو هريرة: أنه سمع النبي ﷺ يقول في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ في الركعة الأولى، وبهذه الآية ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أُنزِلَتْ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾<sup>(٨)</sup> أو ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾<sup>(٩)</sup> شك الراوي. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٢١١٤- ابن عمر: رمقت النبي ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَاثِرُونَ﴾<sup>(١٠)</sup>، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(١١)</sup>. للترمذي، والنسائي بلفظه<sup>(٩)</sup>.

٢١١٥- عائشة: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن. للشيخين، والترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٦١٩)، ومسلم (٧٢٤)، وأبو داود (١٢٦٢)، والنسائي ٢٥٦/٣.

(٢) البخاري (١١٧١)، ومسلم (٧٢٤)، وأبو داود (١٢٥٥).

(٣) في (ب): الفجر.

(٤) أبو داود (١٢٧٨)، والترمذي (٤١٩) وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى وروى عنه

غير واحد. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٥٩).

(٥) في (ب): قولوا.

(٦) مسلم (٧٢٧) ٩٩، وأبو داود (١٢٥٩)، والنسائي ١٥٥/٢.

(٧) مسلم (٧٢٧) ١٠٠.

(٨) أبو داود (١٢٦٠) وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٤٥).

(٩) الترمذي (٤١٧)، وقال أبو عيسى: حديث ابن عمر حديث حسن، والنسائي ١٧٠/٢.

(١٠) البخاري (١١٦٠)، ومسلم (٧٣٦)، والترمذي (٤٢٠).

٢١١٦- ولأبي داود: إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ نَظَرَ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَيَقْظَنِي، وَصَلَّى (رَكَعَتَيْنِ) (١) ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدُّنُ فَيُؤَدُّهُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ (٢).

٢١١٧- أبو هريرة رفعه: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ». للترمذي (٣).

٢١١٨- وزاد أبو داود: فَقَالَ لَهُ مَرَّوَانُ: أَمَا يُجْزِي أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ؟ قَالَ: لَا فَبَلَّغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَوَيْلَ لَه: هَلْ تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ وَجَبْنَا فَبَلَّغَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: فَمَا دَنَيْتَ إِنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَنَسَوْتُ (٤).

٢١١٩- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رُجُلًا صَلَّى الْفَجْرَ فَاضْطَجَعَ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: أَرَدْتُ الْفَضْلَ بَيْنَ صَلَاتِي، قَالَ: وَأَيُّ فَضْلٍ أَفْضَلُ مِنَ السَّلَامِ؟ قَالَ: فَإِنِهَا سُنَّةٌ. قَالَ: بَلْ هِيَ بَدْعَةٌ. لِرَزِينِ.

٢١٢٠- ابن مسعود: أَنَّ رُجُلًا صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ لَمْ أَصِلْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ. قَالَ: «فَلَا إِذْنَ». لِرَزِينِ.

٢١٢١- ولأبي داود، والترمذي عَنْ قَيْسِ جَدِّ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «مَهْلًا يَا قَيْسُ، أَصَلَاتَانِ مَعًا؟» فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرُكِعِ الرَّكَعَتَيْنِ، قَالَ: «فَلَا إِذْنَ؟» (٥).

٢١٢٢- عبد الله مالك بن بَحِينَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ بِرَجُلٍ قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ ﷺ لَاتَ بِهِ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا، الصُّبْحُ أَرْبَعًا». للشبخين، والنسائي (٦).

٢١٢٣- وفي رواية: أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا

(١) في (ب): الرَكَعَتَيْنِ. (٢) أبو داود (١٢٦٢).

(٣) الترمذي (٤٢٠).

(٤) أبو داود (١٢٦١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٤٦).

(٥) أبو داود (١٢٦٧)، والترمذي (٤٢٢)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٥١): حديث صحيح.

(٦) البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١)، والنسائي ١١٧/٢.

نَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا بِهِ: مَاذَا قَالَ لَكَ؟ (قَالَ:)<sup>(١)</sup> قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدَكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا»<sup>(٢)</sup>.

٢١٢٤- أبو هريرة رفعه: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢١٢٥- أسامة بن عمير: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ: «رَبِّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمُحَمَّدٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ» (ثلاث مَرَاتٍ). للكبير بلين<sup>(٤)</sup>.

٢١٢٦- عطاء قال: خَرَجَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَيَّ قَوْمٌ يَتَحَدَّثُونَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَهَاهُمْ عَنِ الْحَدِيثِ، وَقَالَ إِنَّمَا جِئْتُمْ لِلصَّلَاةِ، فِيمَا أَنْ تَصَلُّوا، وَإِنَّمَا أَنْ تَسْكُتُوا. للكبير، وعطاء لم يسمع من ابن مسعود<sup>(٥)</sup>.

### راتبة الظهر والعصر

٢١٢٧- ابن عمر: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا. للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٢١٢٨- عَلِيٌّ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ<sup>(٧)</sup>.

٢١٢٩- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّىهَا بَعْدَهَا. هما للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٢١٣٠- أُمُّ حَبِيبَةَ: رَفَعْتَهُ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ النَّارَ»<sup>(٩)</sup>.

٢١٣١- وفي رواية: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ النَّارَ». لأصحاب السنن<sup>(١٠)</sup>.

(١) من (ب). (٢) مسلم (٧١١).

(٣) الترمذي (٤٢٣)، وقال: هذا حديث غريب، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥٤٢).

(٤) رواه الطبراني ١٩٥/١ (٥٢٠) وقال الهيثمي ٢/٢١٩: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عباد بن سعيد قال الذهبي: عباد بن سعيد عن مبشر: لا شيء وذكره ابن حبان في الثقات.

(٥) «الكبير» ٩/٢٨٥-٢٨٦ (٩٤٣٨)، وقال الهيثمي ٢/٢١٩: فيه عطاء لم يسمع من ابن مسعود، وبقيته رجاله الثقات. (٦) البخاري (١١٦٥)، ومسلم (٧٢٩).

(٧) الترمذي (٤٢٤)، وقال: حسن. (٨) الترمذي (٤٢٦)، وقال: حسن غريب.

(٩) الترمذي (٤٢٧)، والنسائي ٣/٢٦٥.

(١٠) أبو داود (١٢٦٩)، والترمذي (٤٢٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

٢١٣٢- أبو أيوب رفعه: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢١٣٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ الزُّوَالِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢١٣٤- عمرُ رفعه: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَ الزُّوَالِ تُحْسَبُ بِمِثْلِهِنَّ فِي السَّحْرِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى تِلْكَ السَّاعَةَ» ثُمَّ قَرَأَ: «يَنْفَيْزًا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ»<sup>(٣)</sup>. هما للترمذي.

٢١٣٥- صفوانُ رفعه: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عِتْقِ رَقَبَةٍ». أَوْ قَالَ: «أَرْبَعِ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». «لِلْأَوْسَطِ» بِخَفِي<sup>(٤)</sup>.

٢١٣٦- ابن مسعود: لَيْسَ شَيْءٌ يُعَدُّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ إِلَّا أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَفَضْلُهُنَّ عَلَى صَلَاةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ. «لِلْكَبِيرِ» بِلَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

٢١٣٧ عليُّ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢١٣٨- وللترمذي: كَانَ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يُفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ<sup>(٧)</sup>.

٢١٣٩- ابن عمر رفعه: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا». للترمذي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٢١٤٠- ابن عمرو بن العاص، رفعه: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». لِلْكَبِيرِ<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (١٢٧٠)، وقال: عبيدة ضعيف، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٥٣).

(٢) الترمذي (٤٧٨)، وقال: حديث عبد الله بن السائب حسن غريب.

(٣) الترمذي (٣١٢٨)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن عاصم.

(٤) «الأوسط» ١٥٠/٦ (٦٠٥٢)، وقال الهيثمي ٢٢٠/٢: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم.

(٥) رواه الطبراني ٢٨٧/٩ (٩٤٤٦) وقال الهيثمي ٢٢١/٢: رواه الطبراني، وفيه بشير بن الوليد الكندي، وثقه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) أبو داود (١٢٧٢)، وفي إسناده عاصم بن ضمرة قال المنذري في «مختصره» ٨٠/٢: وثقه يحيى بن معين وغيره، وتكلم فيه غير واحد.

(٧) الترمذي (٤٢٩)، وقال: حديث علي حديث حسن.

(٨) أبو داود (١٢٧١)، والترمذي (٤٣٠) وقال: حسن غريب. وصححه ابن خزيمة ٢٠٦/٢ (١١٩٣).

(٩) رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٠١) وقال الهيثمي ٢٢٢/٢: وفيه عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف، وهو في «الكبير» مختصرًا.

٢١٤١- عَائِشَةُ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمِي بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ (١).

٢١٤٢- وفي رواية: مَا تَرَكَ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ (٢).

٢١٤٣- وفي أخرى: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا، وَيُوَاصِلُ وَيَنْهَى

عَنِ الْوَصَالِ.

٢١٤٤- وفي أخرى قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ اشْتَغَلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا، يَعْنِي: دَاوَمَ عَلَيْهَا (٣).

٢١٤٥- كُرَيْبٌ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ أَزْهَرَ، وَالْمِسْوَرَبْنَ مَحْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ لِعَائِشَةَ

يَسْأَلُهَا عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيهِمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ النَّاسَ عَنْهَا. قَالَ كُرَيْبٌ: فَلَبَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ:

سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَأَخْبَرْتُهُمْ فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِذَلِكَ فَقَالَتْ: سَمِعْتُهُ ﷺ يَنْهَى (عَنْهَا) (٤) ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا، وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنَبِهِ فَقُولِي:

تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْجِرِي. فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: يَا ابْنَةَ

أَبِي أُمِيَةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي أَنَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ. هَمَا لِلشَّيْخَيْنِ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِي (٥).

٢١٤٦- زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ رَكَعَ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ فَضَرَبَهُ بِالْدَّرَّةِ وَهُوَ

يُصَلِّي، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَوْلَ اللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا أَبَدًا بَعْدَ إِذْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا فَجَلَسَ عُمَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا زَيْدُ لَوْلَا أَنِّي أَحْشَى أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ

حَتَّى اللَّيْلِ لَمْ أَضْرِبْ فِيهِمَا. لِأَحْمَدَ، وَالْكَبِيرِ (٦).

٢١٤٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصُّحَابَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَقَامَ

رَجُلٌ يُصَلِّي فَرَأَهُ عُمَرُ فَقَالَ: أَجْلِسْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِصَلَاتِهِمْ فَضْلٌ فَقَالَ ﷺ: «أَحْسَنَ ابْنَ الْخَطَّابِ». لِلْمَوْصِلِيِّ، وَأَحْمَدَ (٧)

(١) البخاري (٥٩٣).

(٢) البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥).

(٣) مسلم (٨٣٥).

(٤) البخاري (١٢٣٣)، ومسلم (٨٣٤).

(٥) أحمد ١١٥/٤، الكبير ٢٢٨/٥ (٥١٦٦). قال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٢٢: رواه أحمد والطبراني، وإسناده

حسن.

(٦) أحمد ٣٦٨/٥، أبو يعلى ١٠٧/١٣. برقم (٧١٦٦). قال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٤: رواه أحمد، وأبو

يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢١٤٨- ولأبي داود نحوه عن الأزرق بن قيس، وأطلق الصلاة لم يقيدَها بالعصر<sup>(١)</sup>.

### راتبة المغرب والعشاء وراتبة الجمعة

٢١٤٩- أنس: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِلْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي، فَرَكَعُوا رَكَعَتَيْنِ حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتَ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهَا. لِلشَّيْخِينَ، وَالنَّسَائِي<sup>(٢)</sup>.

٢١٥٠- ولمسلم قال مُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ لِأَنَسَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا<sup>(٣)</sup>.

٢١٥١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ الْمُزَنِيُّ رَفَعَهُ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً. لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٢١٥٢- كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَأَهُمْ يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا فَقَالَ: «هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِي<sup>(٥)</sup>.

٢١٥٣- مكحولٌ يبلغ به النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ، قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ - وَفِي رِوَايَةٍ: أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ - رُفِعَتْ صَلَاتُهُ فِي عِلْيَيْنِ»<sup>(٦)</sup>.

٢١٥٤- حذيفةٌ نحوه، وزاد: «عَجَلُوا الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَإِنَّهُمَا يَرْفَعَانِ مَعَ الْمَكْتُوبَةِ». هُمَا لِرَزِينِ<sup>(٧)</sup>.

٢١٥٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُدِلْنَ لَهُ بِعِبَادَةِ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٢١٥٦- وقال: روي عن عائشة عن النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عِشْرِينَ رَكَعَةً

(١) أبو داود (١٠٠٧)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤٦١/١: في إسناده أشعث بن شعبة، والمنهال بن خليفة، وفيهما مقال.

(٢) البخاري (٦٢٥)، ومسلم (٧٣٧)، والنسائي ٢٨/٢.

(٣) مسلم (٨٣٦). (٤) البخاري (١١٨٣)، وأبو داود (١٢٨١).

(٥) أبو داود (١٣٠٠)، والنسائي ٣/١٩٨-١٩٩، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٧٦).

(٦) أبو داود في «المراسيل» ١١١/١ (٧٣)، وعبد الرزاق ٣/٧٠ (٤٨٣٣).

(٧) ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥١، وقال: وهذا البلاء فيه أظنه من محمد بن الفضل بن عطية وهو خراساني أضعف من زيد، يقصد: زيد العمي. والبيهقي في «الشعب» ٣/١٢١-١٢٢ (٣٠٦٨).

(٨) الترمذي (٤٣٥)، وقال: حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خنعم.

بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». قلت: للقرظوني. حديث عائشة براو كذوبه<sup>(١)</sup>.

٢١٥٧- محمد بنُ عمار بن ياسر قال: رأيتُ عمارَ بنَ ياسرٍ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَقَالَ: رَأَيْتُ حَبِيبِي ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». للطبراني، وفيه صالح بن قطن البخاري<sup>(٢)</sup>.

٢١٥٨- سُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ فَقَالَتْ مَا صَلَّى الْعِشَاءَ قَطُّ فَدَخَلَ بَيْتِي إِلَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، أَوْ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَلَقَدْ مُطِرْنَا مَرَّةً مِنَ اللَّيْلِ فَطَرَحْنَا لَهُ نِطْعًا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى نَفْسٍ فِيهِ يَتَّبِعُ مِنْهُ الْمَاءُ، وَمَا رَأَيْتُهُ (مُتَّقِيًا)<sup>(٣)</sup> الْأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ قَطُّ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢١٥٩- البراء بنُ عازب، رفعه: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَأَنَّمَا تَهَجَّدَ بِهِنَّ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَمَنْ صَلَّى بَعْدَ الْعِشَاءِ كُنَّ (لِمِثْلِهِنَّ فِي) لَيْلَةِ الْقَدْرِ». «للأوسط» بخفي<sup>(٦)</sup>.

٢١٦٠- وله بضعف عن أنس مثله<sup>(٧)</sup>.

٢١٦١- «لللكبير» بضعف عن ابن عمر رفعه: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ كَعَدْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»<sup>(٨)</sup>.

٢١٦٢- أبو هُرَيْرَةَ رفعه: «مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا»<sup>(٩)</sup>.

٢١٦٣- وفي رواية: «فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ وَرَكَعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) ابن ماجه (١٣٧٣)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٠١: هذا إسناد فيه يعقوب بن الوليد قال فيه الإمام

أحمد: من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث، وقال الحاكم: يروى عن هشام بن عروة ومالك المناكير.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ١٩٢/٧ (٧٢٤٥)، وفي «الصغير» ١٢٧/٢ (٩٠٠) وقال الهيثمي ٢٣٠/٢: رواه

الطبراني في الثلاثة، وقال: تفرد به صالح بن قطن البخاري، قلت ولم أجد من ترجمه.

(٣) في (ب): متقي.

(٤) أبو داود (١٣٠٣)، وضعف إسناده الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٣٩).

(٥) في (ب): كمثلهن من.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٢٥٤/٦ (٦٣٣٢) وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٠/٢-٢٢١: رواه الطبراني في

«الأوسط»، وفيه ناهض بن سالم الباهلي وغيره، ولم أجد من ذكرهم.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ١٤١/٣ (٧٧٣٣)، وقال الهيثمي ٢٣٠/٢: وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، وهو

ضعيف جدًا.

(٨) الطبراني في «الأوسط» ٢٥٤/٥ (٥٢٣٩)، وقال الهيثمي ٤٠/٢: وفي إسناده ضعيف غير متهم بالكذب.

(٩) مسلم (٨٨١)، أبو داود (١١٣١)، والترمذي (٥٢٣).

(١٠) مسلم (٨٨١).

٢١٦٤- نافع: أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه، فدفعه وقال: أتصلي الجمعة أربعاً؟ وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول: هكذا فعل رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

٢١٦٥- وفي رواية: أن ابن عمر كان يطيل الصلاة قبل الجمعة فإذا صلى الجمعة أنصرف، فسجد سجدتين في بيته، ويحدث أنه ﷺ يفعله. للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٢١٦٦- عطاء: أن ابن عمر كان إذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصلي ركعتين ثم يتقدم فيصلي أربعاً، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلي ركعتين ولم يصل في المسجد، فقيل له، فقال: كان ﷺ يفعله. لأبي داود، والترمذي<sup>(٣)</sup>.

### صلاة الوتر وصلاة الضحى.

٢١٦٧- بريدة رفعه: «الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا، الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا، الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢١٦٨- علي قال: الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة، ولكن سن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله وتر يحب الوتر، فأوتروا يا أهل القرآن». لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٢١٦٩- ابن مخيريز أن رجلاً من بني كنانة يدعى (المخدجي)<sup>(٦)</sup> سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد يقول: إن الوتر (حق)<sup>(٧)</sup> واجب فقال المخدجي فرحط إلى عبادة بن الصامت فأخبرته فقال: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن ولم يصبغ منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد<sup>(٨)</sup>» إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة. لمالك، وأبي داود، والنسائي<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (١١٧٢)، ومسلم (٨٨٢)، وأبو داود (١١٢٧)، والترمذي (٥٢١).

(٢) مسلم (٨٨٢)، وأبو داود (١١٢٨)، والترمذي (٥٢٢)، والنسائي ١١٣/٣.

(٣) أبو داود (١١٣٠)، والترمذي (٥٢٣).

(٤) أبو داود (١٤١٩)، ضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٣٤٠)، وقال: فيه: عبد الله بن عبد الله العتكي.

(٥) أبو داود (١٤١٦)، والترمذي (٤٥٣-٤٥٤)، وقال: حديث حسن، النسائي ٢٢٨-٢٢٩/٣، وصححه الألباني

في «صحيح الترغيب والترهيب» برقم (٥٩٢).

(٦) في (ب): المخدجي، وفي (أ): غير مضبوطة. (٧) ساقطة من (ب).

(٨) في (ب): عهداً.

(٩) أبو داود (١٤٢٠)، النسائي ٢٣٠/١، مالك ١١٩/١ (٢٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم

(١٢٧٦).



٢١٧٠- ابن عمر رفعه: «اجعلوا آخرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا». للشيخين وأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢١٧١- أبو أيوب رفعه: «الْوِتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢١٧٢- وزاد النسائي: «وَمَنْ شَاءَ أَوْماً إِيْمَاءً»<sup>(٣)</sup>.

٢١٧٣- وفي أخرى في أوله: «وَمَنْ شَاءَ أَنْ يُوتِرَ بِسَبْعٍ فَلْيَفْعَلْ»<sup>(٤)</sup>.

٢١٧٤- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ، وَتَمَانٍ وَثَلَاثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ وَلَا بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ عَشْرَةَ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢١٧٥- أُمُّ سَلَمَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ عَشْرَةَ، فَلَمَّا كَبِرَ، وَضَعَفَ أُوتِرَ بِسَبْعٍ. للنسائي، والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢١٧٦- وفي رواية: كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ وَسَبْعٍ (للترمذي و)<sup>(٧)</sup> لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ وَلَا كَلَامٍ<sup>(٨)</sup>.

٢١٧٧- ابن عمرو وابن عباس رفعاه: «الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»<sup>(٩)</sup>.

٢١٧٨- وفي رواية: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ». للسته إلا أبا داود<sup>(١٠)</sup>.

٢١٧٩- عَلِيٌّ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِسَبْعِ سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِثَلَاثِ سُورٍ آخِرُهُنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(١١)</sup>. للترمذي.

(١) البخاري (٤٧٢)، ومسلم (٧٤٩)، وأبو داود (١٤٣٨)، والنسائي ٢٣٠/٣ - ٢٣١.

(٢) أبو داود (١٤٢٢)، وصححه الألباني برقم (١٢٧٨).

(٣) النسائي ٢٣٩/٣، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) النسائي ٢٣٨/٣، ٢٣٩، وقال الألباني في «صحيح النسائي» صحيح الإسناد موقوف.

(٥) أبو داود (١٣٦٢)، وصححه الألباني في «المشكاة» برقم (١٢٦٤).

(٦) الترمذي (٤٥٧)، وقال: حديث حسن، والنسائي ٢٤٣/٣ بلفظ «أوتر بتسع»، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح الإسناد. (٧) من (ب).

(٨) النسائي ٢٣٩/٣، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٩) مسلم (٧٥٣).

(١٠) البخاري (٩٩٣)، ومسلم (٧٤٩)، وأبو داود (١٣٢٦)، والترمذي (٤٣٧)، والنسائي ٢٢٨/٣، والموطأ ١/

١١٨ (٢٩٨) كلهم من حديث ابن عمر.

(١١) الترمذي (٤٦٠)، ساكتا عليه، وفيه: الحارث وهو الأعرور، ضعيف جداً، متهم. قاله الألباني كما في «المشكاة» (١٢٨١).

٢١٨٠- ابن عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِثْرِ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» ﴿١﴾، وَ «قُلْ يَتَّيَّبُهَا الْكَثِيرُونَ» ﴿٢﴾، وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ﴿٣﴾ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةً. لِلنَّسَائِيِّ، وَالتِّرْمِذِيِّ (١).

٢١٨١- وله ولأبي داود عن عائشة نحوه، بزيادة الْمُعَوَّدَتَيْنِ فِي الثَّلَاثَةِ (٢).

٢١٨٢- ولهما أيضا: عن أبي بن كعب نحو ذلك.

وفي أخرى وَيَقْتُلُ قَبْلَ الرَّكُوعِ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُطِيلُ فِي آخِرِهِنَّ (٣).

٢١٨٣- خَارِجَةٌ بِنُ حُدَافَةَ رَفَعَهُ: «قَدْ (أَمَدَكُمُ)» (٤) اللَّهُ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِثْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ الْآخِرِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ. لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ (٥).

٢١٨٤- عَائِشَةُ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، وَأَنْتَهَى وَثْرَهُ إِلَى السَّحْرِ. لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَا لَكَ (٦).

٢١٨٥- وفي رواية: وَأَنْتَهَى وَثْرَهُ حِينَ مَاتَ فِي السَّحْرِ (٧).

٢١٨٦- جَابِرُ رَفَعَهُ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ مُحَضَّرَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». لِلتِّرْمِذِيِّ (٨).

٢١٨٧- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «مَنْ نَامَ عَنِ وَثْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ» (٩).

٢١٨٨- وفي رواية: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوِثْرِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ».

(١) الترمذي (٤٦٢)، والنسائي ٢٣٦/٣. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) أبو داود (١٤٣٢)، والترمذي (٤٦٣)، وقال: حديث حسن غريب وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٨٠): صححه ابن حبان، والحاكم والذهبي. وفيه: خفيف وهو ضعيف لكنه لم ينفرد به؛ فالحديث صحيح.

(٣) أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي ٢٣٥/٣. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٨٤): إسناده صحيح على شرط مسلم ... (٤) في (ب): أمركم.

(٥) أبو داود (١٤١٨)، والترمذي (٤٥٢)، وقال: حديث غريب. قال الحافظ العراقي كما في «إحياء علوم الدين» ٢٥٩/١: ضعفه البخاري وغيره. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٥٥): صحيح بدون قوله: «وهي خير لكم من حمر النعم» وإنما ثبت هذا في سنة الفجر ...

(٦) البخاري (٩٩٦)، ومسلم (٧٤٥)، والنسائي ٢٣٠/٣.

(٧) أبو داود (١٤٣٥)، والترمذي (٤٥٦). (٨) مسلم (٧٥٥)، والترمذي (٤٥٥).

(٩) الترمذي مرسلًا (٤٦٦)، وقال: هذا أصح من الحديث الأول، يعني حديث أبي سعيد التالي.

للترمذي، وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢١٨٩- عَائِدُ بْنُ عَمْرٍو: سئل: هَلْ يُنْقَضُ الْوِثْرُ؟ (قال: (٢) إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تُوْتِرُ مِنْ آخِرِهِ. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٢١٩٠- زاد رزين: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا وَتِرَانَ فِي لَيْلَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

٢١٩١- نَافِعٌ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ وَالسَّمَاءُ مُغِيْمَةً، فَخَشِيَ الصُّبْحَ فَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَنْكَشَفَ الْعَيْمُ فَرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ لَيْلًا فَشَفَعَ بِوَاحِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا خَشِيَ الصُّبْحَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٢١٩٢- أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوِثْرِ رَكَعَتَيْنِ. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢١٩٣- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُسَلِّمُ فِي رَكَعَتِي الْوِثْرِ. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٢١٩٤- ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ. لمالك، والبخاري<sup>(٨)</sup>.

٢١٩٥- وعنه كَانَ يَقُولُ: «صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتُرُ صَلَاةُ النَّهَارِ». لمالك<sup>(٩)</sup>.

٢١٩٦- عَائِشَةُ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشِيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضُ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا. للشيخين، والموطأ، وأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

٢١٩٧- وفي رواية: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْبُحُ تَسْبِيحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا، وَإِنْ كَانَ لَيَدْعُ الْعَمَلَ فَذَكَرْتُهُ<sup>(١١)</sup>.

٢١٩٨- وللنسائي: قَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: هَلْ كَانَ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ<sup>(١٢)</sup>.

(١) أبو داود (١٤٣١)، والترمذي (٤٦٥). (٢) من (ب).

(٣) البخاري (٤١٧٦).

(٤) الترمذي (٤٧٠) من حديث طلق بن علي، وقال: حسن غريب. وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨١/٢: حديث حسن.

(٥) «الموطأ» ١٢١/١ (٣٠٥).

(٦) الترمذي (٤٧١)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح.

(٧) النسائي ٢٣٤/٣ - ٢٣٥، وقال الألباني في «ضعيف النسائي»: شاذ.

(٨) البخاري (٩٩١)، ومالك (١٢١/١) (٣٠٦) على أن التسليم لابن عمر نفسه.

(٩) مالك (١٢٢/١) (٣٠٨).

(١٠) البخاري (١١٢٨)، ومسلم (٧١٨)، وأبو داود (١٢٩٣)، و«الموطأ» ١٥٧/١ (٤٠٤).

(١١) البخاري (١١٧٧)، ومسلم (٧١٨)، ومالك (١٥٧/١) (٤٠٤).

(١٢) النسائي ١٥٢/٤، ومسلم (٧١٧).

٢١٩٩- ولمسلم: وسألتها معاذة كم كان رسول الله ﷺ يُصلي الضحى؟ قالت: أربع ركعات، ويزيد ما شاء الله<sup>(١)</sup>.

٢٢٠٠- أبو سعيد: كان رسول الله ﷺ يُصلي الضحى حتى نقول: لا يدعها ويدعها حتى نقول: لا يصليها. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٢٠١- عبد الرحمن بن أبي ليلى: ما حدثنا أحد أنه رأى النبي ﷺ يُصلي الضحى غير أم هانئ، فإنها قالت: أن النبي ﷺ دخل بيتها في يوم فتح مكة فاعتسل وصلى ثماني ركعات، فلم أر صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود. للسته<sup>(٣)</sup>.

٢٢٠٢- أبو هريرة: أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقد. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٢٢٠٣- ولمسلم، وأبي داود، والنسائي مثله عن أبي الدرداء<sup>(٥)</sup>.

٢٢٠٣- زيد بن أرقم: أنه رأى قوماً يصلون من الضحى فقال: لو علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٢٢٠٥- أبو دزر رفعه: «يضح على كل سلامي من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر صدقة، ويجزيء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى». لمسلم، وأبي داود<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>.

٢٢٠٦- علي: أن رسول الله ﷺ كان يُصلي الضحى. لأحمد، والموصلي<sup>(٩)</sup>.

٢٢٠٧- ابن عمرو بن العاص بعث النبي ﷺ سرية فغنموا، وأسرعوا الرجعة، فتحدث الناس بقرب مغزاهم، وكثرة غنيمتهم، وسرعة رجعتهم، فقال ﷺ: «ألا أدلكم على أقرب منه مغزى وأكثر غنيمته، وأوشك رجعة، من توضع ثم عدا إلى المسجد لسبحة الضحى فهو أقرب منهم مغزى، وأكثر غنيمته، وأوشك رجعة». لأحمد، والكبير<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (٧١٩). (٢) الترمذي (٤٧٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٣) البخاري (٢٨٠)، ومسلم (٣٣٦)، أبو داود (١٢٩١)، والترمذي (٤٧٤)، والنسائي في «الكبرى» ١٨٢/١ (٤٨٦).

(٤) البخاري (١١٧٨)، ومسلم (٧٢١)، أبو داود (١٤٣٢)، والترمذي (٧٦٠)، والنسائي ٢١٩/٣.

(٥) مسلم (٧٢٢)، وأبو داود (١٤٣٣). (٦) مسلم (٧٤٨).

(٧) ساقطة من (ب). (٨) مسلم (٧٢٠)، وأبو داود (١٢٨٥، ١٢٨٦).

(٩) أحمد ١/٨٩، أبو يعلى (٢٨٠/١) (٣٣٤).

(١٠) أحمد ٢/١٧٥، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٥: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام، ورجال الطبراني ثقات؛ لأنه جعل بدل ابن لهيعة ابن وهب.

- ٢٢٠٨- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ». للموصلي، وأحمد<sup>(١)</sup>.
- ٢٢٠٩- وله: عن أبي الدرداء، وأبي مُرَّةَ الطائفي نحوه<sup>(٢)</sup>.
- ٢٢١٠- وللترمذي مثله عن أبي ذر، وأبي الدرداء<sup>(٣)</sup>.
- ٢٢١١- وللكبير عن ابن عمر، والنواسة بن سمعان نحوه<sup>(٤)</sup>.
- ٢٢١٢- ابن عمر قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: يَا عَمَّاهُ، أَوْصِنِي. قَالَ: سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ صَلَّيْتَ (الضُّحَى) <sup>(٥)</sup> لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا كُتِبَتْ مِنَ الْعَابِدِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ سِتًّا لَمْ يَلْحَقْكَ ذَنْبٌ، وَإِنْ صَلَّيْتَ ثَمَانِيًّا كُتِبَتْ مِنَ الْقَائِتِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَكَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ وَلَا سَاعَةٍ إِلَّا وَاللَّهِ (فِيهِ) <sup>(٦)</sup> صَدَقَةٌ يَمْنُ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مِنْ عَلِيٍّ عَبْدٍ بِمِثْلِ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرُهُ». للبزار بليغ<sup>(٧)</sup>.
- ٢٢١٣- و«للكبير» بليغ عن أبي الدرداء نحوه مرفوعاً<sup>(٨)</sup>.
- ٢٢١٤- أبو أمامة، رَفَعَهُ: «إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَطْلَعِهَا كَهَيْئَتِهَا لِصَلَاةِ الْعَصْرِ حِينَ تَغْرُبُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَصَلِّ رَجُلٌ رَكَعَتَيْنِ، وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ». وَحَسَبْتُهُ قَالَ: «وَكَفَّرَ عَنْهُ خَطِيئَتَهُ» وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». «للكبير» بليغ<sup>(٩)</sup>.
- ٢٢١٥- أَنَسُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضُّحَى سِتًّا رَكَعَاتٍ فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ،

(١) أحمد ٤/١٥٣، أبو يعلى ٣/٢٩٤ (١٧٥٧)، وقال الهيثمي ٢/٢٣٥: رجاله رجال الصحيح.

(٢) أحمد ٦/٤٤٠ من حديث أبي الدرداء، وقال الهيثمي ٢/٢٣٥-٢٣٦ عن حديث أبي الدرداء: رجاله ثقات وقال عن حديث أبي مرة الطائفي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الترمذي (٤٧٥)، وقال: حديث حسن غريب، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٤) رواه الطبراني ١٢/٤٠٧ (١٣٥٠٠) من حديث ابن عمر، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٦: فيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس. ثم ذكر حديث النواسة بن سمعان وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

(٥) في (ب): ركعتين ركعتين. (٦) في (ب): فيها.

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٩/٣٣٥-٣٣٦ (٣٨٩٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٦-٢٣٧: فيه حسين بن عطاء، ضعفه أبو حاتم وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطئ ويدلس.

(٨) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٦-٢٣٧: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: موسى بن يعقوب الزمعي، وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه ابن المديني وغيره وبقيه رجاله ثقات.

(٩) «الكبير» ٨/١٩٢ (٧٧٩٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٧: فيه ميمون بن زيد، وقال الذهبي: لينة أبو حاتم وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطئ، وبقيه رجاله موثقون إلا أن فيهم ليث بن أبي سليم وفيه كلام.

قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ. «لِلْأَوْسَطِ» بِلَيْنٍ<sup>(١)</sup>.

٢٢١٦- أبو هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ لَا يَتْرُكُ الضَّحَى فِي سَفَرٍ، وَلَا غَيْرِهِ. لِلبِزَارِ بَضْعَفٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٢١٧- وعنه رفعه: «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضَّحَى إِلَّا أَوَابٌ». «لِلْأَوْسَطِ» بِلَيْنٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٢١٨- وعنه رفعه: «مَنْ حَافِظٌ عَلَى شُعْمَةِ الضَّحَى غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبِيدِ الْبَحْرِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٢١٩- أَنَسُ رَفَعَهُ: «مَنْ صَلَّى الضَّحَى يُتَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٢٢٢٠- أبو أمامة رفعه: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ تَبَتَ حَتَّى يَسْبَحَ سُبْحَةَ الضَّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ تَامًا لَهُ حَجَّتُهُ وَعُمْرَتُهُ». «لِلْكَبِيرِ» بِلَيْنٍ<sup>(٦)</sup>.

### تحية المسجد وصلوة الاستخارة

#### والحاجة والتسبيح والרגائب والمنزل والقدوم

٢٢٢١- أبو قتادة رفعه: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٢٢٢٢- جَابِرٌ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالتَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَالَ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) «الأوسط» ٦٨/٢ (١٢٧٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣٧/٢: فيه: سعيد بن مسلمة الأموي، ضعفه البخاري وابن معين وجماعة... وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٦٩٥).

وقال الهيثمي ٢٣٨/٢: فيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

(٣) «الأوسط» ١٥٩/٤ (٣٨٦٥)، وقال الهيثمي ٢٣٩/٢: فيه: محمد بن عمرو، وفيه كلام، وفيه من لم أعرفه.

(٤) الترمذي (٤٧٦). وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (٤٠٢): ضعيف.

(٥) الترمذي (٤٧٣)، وقال: حديث غريب. وضعفه الألباني كذلك في «ضعيف الترغيب» (٤٠٣).

(٦) رواه الطبراني ١٢٩/١٧ (٣١٧). وقال الهيثمي ١٠٤/١٠: فيه: الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي وغيره،

وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر. وقال الألباني في «صحيح الترغيب»

(٤٦٩): حسن لغيره.

(٧) البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، وأبو داود (٤٦٨)، والترمذي (٣١٦)، والنسائي ٥٣/٢، ومالك ٢٠٩/١

(٥٣٣).

(٨) البخاري (٩٣٠)، ومسلم (٨٧٥)، وأبو داود (١١١٥)، والترمذي (٥١٠)، والنسائي ١٠٣/٣.

٢٢٢٣- وفي رواية: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزَ فِيهِمَا». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٢٢٢٤- ابن المَعْلَى<sup>(٢)</sup>: كُنَّا نَعْدُو إِلَى السُّوقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ. للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٢٢٥- جَابِرُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْأَسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ». قَالَ: «وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ». للبخاري، وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٢٢٢٦- أنسُ رفعه: «مَا خَابَ مِنْ أَسْتَحَارَ وَلَا نَدِمَ مِنْ أَسْتَشَارَ وَلَا عَالَ مَنْ أَقْتَصَدَ». «للأوسط»، والصغير<sup>(٥)</sup>.

٢٢٢٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رفعه: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُثْنِ عَلَى اللَّهِ وَلِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ وَعَزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، لَا تَدْعُ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (١١٦٦)، ومسلم (٨٧٥) ٥٩.

(٢) في (ب): ابن سعيد بن المعلى، والصواب من النسائي: أبي سعيد بن المعلى.

(٣) النسائي ٥٥/٢. وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) البخاري (١١٦٢)، وأبو داود (١٥٣٨)، والترمذي (٤٨٠)، والنسائي ٨٠/٦ - ٨١.

(٥) «الأوسط» ٦/٣٦٥ (٦٦٢٧)، و«الصغير» ٢/١٧٥ (٩٨٠) وقال الهيثمي ٩٦/٨: رواه الطبراني في «الأوسط»،

و«الصغير» من طريق عبد السلام بن عبد القدوس كلاهما ضعيف جدًا.

(٦) الترمذي (٤٧٩)، وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، فائدة بن عبد الرحمن يُضَعَّفُ في الحديث وهو

أبو الوراق ...

٢٢٢٨- وزاد القزويني: «ثُمَّ يَسْأَلُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا شَاءَ فَإِنَّهُ يُقَدِّرُ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٢٩- عثمان بن حنيف رفعه: «إِبْتِ المِيضَاءَ فِتْوَضاً ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ادْعُ بِهِذِهِ الدَّعْوَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَيَقْضِي لِي حَاجَتِي». وتذكر حاجتك. «للكبير» مطولا<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣٠- ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنُحُكَ أَلَا أُجِيزُكَ، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَعَ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِيهِ كُلِّي جُمُعَةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِيهِ كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِيهِ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِيهِ عُمْرِكَ مَرَّةً. لَأَبِي دَاوُدَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٣١- وللترمذي عن أبي رافع مثله وقال: «اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ». قال: «وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٣٢- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صَلَاةَ الرِّغَائِبِ، وَهِيَ أَوَّلُ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ تُصَلِّي فِيهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً بِسِتِ تَسْلِيمَاتٍ، كُلُّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَالْقَدْرَ ثَلَاثًا، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثِنْتِي عَشْرَةَ مَرَّةً، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَعَلَى آلِهِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَةً، وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبُوْحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعَلَّمَ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيُّ الْأَعْظَمُ» سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَقُولُ مِثْلَ

(١) ابن ماجه (١٣٨٤)، وقال الألباني في «المشكاة» (١٣٢٧): فائدة بن عبد الرحمن ضعيف جدًا. قال الحاكم: روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة.

(٢) الطبراني ٣١-٣٠/٩ (٨٣١١).

(٣) أبو داود (١٢٩٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٧٣): حديث صحيح، وقد قواه جماعة من الأئمة

(٤) الترمذي (٤٨٢)، وقال: حديث غريب وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».



ما قَالَ فِي السُّجْدَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَاجَتُهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرُدُّ سَائِلَهُ. لِرِزِينِ، قَالَ فِي الْأَصْلِ: وَالْحَدِيثُ مَطْعُونٌ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

٢٢٣٣- وعنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ مِنْهُ حَتَّى يُودِعَهُ بَرَكْعَتَيْنِ. لِلْمَوْصِلِيِّ، وَالْبَزَارِ، وَ«الْأَوْسَطِ» بَلِينِ<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣٤- وَلِلْكَبِيرِ نَحْوَهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ: أَوْ دَخَلَ بَيْتَهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٣٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا دَخَلْتَ مِنْزِلَكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ السُّوءِ، وَإِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَمْنَعَانِكَ مَخْرَجَ السُّوءِ». لِلْبَزَارِ<sup>(٤)</sup>.

٢٢٣٦- ابْنُ عَمْرٍو وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَكَرَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَفْعَلُهُ. لِأَبِي دَاوُدَ.

### صلاة الليل

٢٢٣٧- بِلَالٌ وَأَبُو أَمَامَةَ رَفَعَاهُ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ مِنْ ذَابِّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْهَاءٌ عَنِ الْآثَامِ وَتَكْفِيرٌ السَّيِّئَاتِ وَمَطْرَدَةٌ (الدَّاءِ)<sup>(٦)</sup> عَنِ الْجَسَدِ». (لِلتِّرْمِذِيِّ)<sup>(٧)(٨)</sup>.

(١) ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» ٤٣٦/٢ (١٠٠٨)، وَقَالَ: حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ [وَفِيهِ] ابْنُ جَهْضَمٍ، قَدْ أَنْهَمُوهُ بِهِ وَنَسَبُوهُ إِلَى الْكُذْبِ، وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا عَبْدَ الْوَهَّابِ الْحَافِظَ يَقُولُ: رَجَالُهُ مَجْهُولُونَ وَقَدْ فَتَشْتُ عَلَيْهِمْ جَمِيعَ الْكُتُبِ فَمَا وَجَدْتُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «اللسان الميزان» ٨٦/٥ (٥٩٥١): أَخْرَجَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «وِظَائِفِ الْأَوْقَاتِ» وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا أَعْلَمُ أَنِّي كَتَبْتُهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ جَهْضَمٍ، وَرَجَالُهُ غَيْرُ مَعْرُوفِينَ إِلَى حَمِيدٍ...

(٢) الْبَزَارِيُّ كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (٧٤٧)، وَقَالَ: أَحَادِيثُ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ يَخَالِفُ الَّذِي يَرَوِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبُو يَعْلَى ٢٨٨/٧ - ٢٨٩ (٤٣١٥)، وَ«الْأَوْسَطِ» ٩٩/٢ (١٣٧٧). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٨٣/٢: فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، وَتَقَهُ أَبُو نَعِيمٍ وَأَبُو حَاتِمٍ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ.

(٣) الطَّبْرَانِيُّ ٣٠٠/١٨ (٧٧٠)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٨٣/٢: فِيهِ: الْوَاقِدِيُّ، وَقَدْ تَقَهُ مَصْعَبُ الزَّيْبَرِيِّ وَغَيْرُهُ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ مِنَ الْأُمَّةِ.

(٤) الْبَزَارِيُّ كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (٧٤٦)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٨٣/٢ - ٢٨٤: رَجَالُهُ مَوْثِقُونَ.

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٢٧٨١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٣٠٨٨) بِزِيَادَةٍ، وَ(٢٧٨٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو.

(٦) فِي (ب): الدَّسَمُ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ (ب).

(٨) التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٩) مِنْ حَدِيثِ بِلَالٍ، وَقَالَ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ رَوَاهُ بَعْدَ الرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنِ بِلَالِ.

٢٢٣٨- ابن عمرو بن العاص رفعه: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةٍ (آية)»<sup>(١)</sup> كُتِبَ مِنَ الْقَائِنِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طَوَّلُ الْقِيَامِ». هَذَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٤٠- المغيرة بن شعبة قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». للترمذي، وللنسائي، وللشيخين<sup>(٤)</sup>.

٢٢٤١- ولهما عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ قَالَتْ: فَلَمَّا بَدَنَ وَكَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ<sup>(٥)</sup>.

٢٢٤٢- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءِ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٢٢٤٣- أَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَاهُ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا كُنِيَ فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٧)</sup>.

٢٢٤٤- ابن عمر: أَنَّ أَبَاهُ عَمَرَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَيْقَظَ أَهْلَهُ لِلصَّلَاةِ، يَقُولُ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ. ثُمَّ يَتْلُو: «وَأَمْرٌ أَمَلَكَ بِالصَّلَاةِ». لِمَالِكٍ<sup>(٨)</sup>.

٢٢٤٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِي أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ

(١) ساقطة من (ب).

(٢) أبو داود (١٣٩٨)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٦٤): إسناده صحيح.

(٣) أبو داود (١٤٤٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٣٠٣): إسناده صحيح على شرط مسلم؛ إلا أن الصواب: «الصلاة بدل الأعمال».

(٤) البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩)، والترمذي (٤١٢) والنسائي ٢١٩/٣.

(٥) البخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠) مختصرًا.

(٦) أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي ٢٠٥/٣، وقل المنذري في «مختصره» ٩٢/٢: في إسناده: محمد بن عجلان، وقد وثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي، واستشهد به البخاري وأخرج له مسلم في المتابعة، وتكلم فيه بعضهم. أ.هـ. وانظر «صحيح أبي داود» (١١٨١).

(٧) أبو داود (١٣٠٩) وقال: رواه ابن مهدي عن سفيان قال وأراه ذكره أبا هريرة. ثم قال: وحديث سفيان موقوف، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٨٢).

(٨) مالك ١١٣/١ (٢٨٩).

عُقْدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ. فَإِنْ أَسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى أَنْحَلَّتْ عُقْدَهُ كُلُّهَا فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ. للسته إلا الترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٢٤٦- ابن مسعود: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أَذُنِهِ». للشيخين، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٢٤٧- عائشة رفعت: «من أمرئ تكون له صلاةٌ بليغٌ فيغلبه عليها نومٌ إلا كتَبَ اللهُ له أجرَ صلاته وكان نومه عليه له صدقة». لمالك وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٢٤٨- مسروق: سألت عائشة أي العمل كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ قالت: الدائم قلت: فأبي حين كان يقوم من الليل؟ قالت: كان يقوم إذا سمع الصَّارخ. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٢٤٩- يعلى بن مملك: سأل أم سلمة عن قراءة النبي ﷺ وصلاته، فقالت<sup>(٥)</sup>: وما لكم وصلاته كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ثم نعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٢٢٥٠- أنس: ما كنا نشاء أن نرى النبي ﷺ في الليل مُصَلِّيًا إلا رأيناهُ ولا نشاء أن نراه نائمًا إلا رأيناهُ. للنسائي<sup>(٨)</sup>.

٢٢٥١- ابن مسعود: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوِيءٍ قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ، قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأُدْعَهُ. للشيخين<sup>(٩)</sup>.

٢٢٥٢- حذيفة: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقَلْتُ يَرْكُعُ بِهَا ثُمَّ أَفْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ أَفْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، فَقَرَأَ مُتْرَسِّلًا إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسَوْأَلٍ سَأَلَ وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» وَكَانَ رُكُوعَهُ

(١) البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦)، وأبو داود (١٣٠٦) والنسائي ٢٠٣/٣-٢٠٤، ومالك ٢٠٨/١ (٥٣٢).

(٢) البخاري (١١٤٤)، ومسلم (٧٧٤)، والنسائي ٢٠٤/٣.

(٣) أبو داود (١٣١٣)، والنسائي ٢٥٧/٣، ومالك ١١١/١-١١٢ (٢٨٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٨٧).

(٤) البخاري (١١٢٣)، ومسلم (٧٤١)، وأبو داود (١٣١٧) والنسائي ٢٠٨/٣.

(٥) في (ب) فقالت له. (٦) ساقط من (ب).

(٧) أبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، وقال: حسن صحيح غريب، والنسائي ٢١٤/٣.

(٨) النسائي ٢١٣/٣-٢١٤، وهو عند البخاري (١١٤١) مطوَّلاً.

(٩) البخاري (١١٣٥)، ومسلم (٧٧٣).



٢٢٦٠- ومنها: حرزت قيامه في كل ركعة بقدر ﴿يَأْتِيهَا الزَّيْلُ﴾ [المزمل: ١] (١).

٢٢٦١- ومنها: فصلت ركعتين ركعتين حتى صلى ثمانياً ثم أوتر بخمس لم يجلس

فيهنَّ (٢).

٢٢٦٢- ومنها: أنه يحيى من الليل ثمانى ركعات ويوتر بثلاث ويصلي قبل صلاة

الفجر. للسته (٣).

٢٢٦٣- سعد بن هشام: سئل ابن عباس عن وتر النبي ﷺ فقال: ألا أدلك على أعلم

أهل الأرض بذلك، قال: من؟ قال: عائشة فاسألها ثم أتني فأخبرني بردها عليك، قال:

فأتيت حكيم بن أفلح فاستلحقته إليها، فقال: ما أنا بقاربه لأني؛ نهيتها أن تقول في هاتين

الشيعتين شيئاً فأبت، إلا مضياً فأقسمت عليه، فجا فانطلقنا فاستأذنا عليها فأذنت، فدخلنا

فقال: حكيم؟ فعرفته قال: نعم، قالت: من معك؟ قال: سعد بن هشام قالت: من هشام؟

قال: ابن عامر فترحمت عليه، وقالت: خيراً، قال قتادة: وكان أصيب يوم أحد فقلت: يا

أم المؤمنين نبيني عن خلق رسول الله ﷺ. قالت: أأستقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قالت:

فإن خُلِقَ. القرآن. فهمت أن أقوم ولا أسأل أحداً عن شيء حتى أموت، ثم بدا لي فقلت:

أنبئني عن قيام رسول الله ﷺ. قالت: أأستقرأ ﴿يَأْتِيهَا الزَّيْلُ﴾؟ [المزمل: ١] قلت:

بلى. قالت: فإن الله أفرض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولاً،

وأمسك الله خاتمتها أني عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف

وصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة. قلت: يا أم المؤمنين، أنبئني عن وتر رسول الله ﷺ.

قالت: كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله متى شاء فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا

يجلس إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعو ويسلم تسليمًا يُسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو

قاعد، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أسنَّ ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع وصنع في

الركعتين مثل صنيعه الأول، فتلك تسع يا بني، وكان إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها،

وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة، ولا أعلمه قرأ

القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان قال:

فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها فقال: صدقت، ولو كنت أقربها لأتيتها حتى

تشافهني به. قلت: لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها. لمسلم وأبي داود

(١) أبو داود (١٣٦٥).

(٢) أبو داود (١٣٥٨).

(٣) البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٧)، وأبو داود (١٣٦٠).

والنسائي<sup>(١)</sup>.

- ٢٢٦٤- وفي رواية: قالت: نعم المرء كان عامراً، أصيب يوم أحد<sup>(٢)</sup>.
- ٢٢٦٥- وللستهة عن الأسود عنها قالت: كان يُصلي ثلاث عشرة من الليل، ثم إنّه صَلَّى إحدى عشرة وترك ركعتين، ثم قبض وهو يصلي من الليل تسعاً<sup>(٣)</sup>.
- ٢٢٦٦- عليّ: كان رسول الله ﷺ يُصلي من الليل ست عشرة ركعة سوى المكتوبة. لعبد الله بن أحمد<sup>(٤)</sup>.
- ٢٢٦٧- أبو هريرة رفعه: «إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين. ثم ليطول بعدما شاء». لمسلم وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.
- ٢٢٦٨- جابر رفعه: «لا تدعن صلاة الليل ولو حلب شاة»<sup>(٦)</sup>.
- ٢٢٦٩- سهل بن سعد قال: جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد عش ما شئت فإنك ميت، واعمل ما شئت فإنك مجزي به، وأحب من شئت فإنك مُفارقة، واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل وعزه أستغناؤه عن الناس. هما «للأوسط»<sup>(٧)</sup>.
- ٢٢٧٠- أبو هريرة جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ فلاناً يصلي بالليل فإذا أصبح سرق قال: «سينهاه ما تقول». أحمد والبخاري<sup>(٨)</sup>.
- ٢٢٧١- ابن عباسٍ رفعه: «لا تأذنُ امرأةٌ في بيت زوجها إلا بأذنه ولا تقومُ من فراشه فتصلي تطوعاً إلا بأذنه». «للكبير»<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٢)، النسائي ١٩٩/٣-٢٠١.

(٢) مسلم (٧٤٦).

(٣) هذه الرواية انفرد بها أبو داود برقم (١٣٦٣)، قال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٦٣/١٠: إسناده ضعيف. وروى الترمذي (٤٤٣)، والنسائي ٢٤٢/٣-٢٤٣ نحوه مختصراً، وقد جاءت صفة صلاة النبي ﷺ في الليل وعدد ركعاتها من طرق شتى عن عائشة، وليس في شيء منها ما رواه أبو داود من هذا التفصيل المذكور في حديثه فقد روى البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٧)، ومالك ١١٥/١ (٢٩٤).

(٤) عبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» ١٤٦/١.

(٥) مسلم (٧٦٨)، وأبو داود (١٣٢٤)، واللفظ لأبي داود.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٢٥١/٤ (٤١١٤)، وقال الهيثمي ٢٥٢/٢: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بقية بن الوليد، وفيه كلام كثير.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٣٠٦/٤ (٤٢٧٨)، وقال الهيثمي ٢٥٢/٢-٢٥٣: وفيه زافرن بن سليمان، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وتكلم فيه ابن عدي وابن حبان بما لا يضر.

(٨) أحمد ٤٤٧/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٣٤٦/١ (٧٢٠)، وقال الهيثمي ٢٥٨/٢: ورجاله رجال الصحيح.

(٩) الطبراني ٤٠٤/١١ (١٢١٤٤)، وقال الهيثمي ٢٦٥/٢: ورجاله ثقات.

٢٢٧٢- عائشة: قام النبي ﷺ بآية من القرآن ليلة. للترمذي (١).  
 ٢٢٧٣- ولأحمد والبخاري: عن أبي ذر مثله مطولاً وفيه: أن الآية ﴿إِنْ تَعَدَّيْتُمْ فَلِتَمَنَّ عِبَادُكَ وَإِن تَعَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] وأنه سأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «دعوت لأمتي» (٢).  
 قال: فماذا أجبت؟ .

قال أجبت بالذي لو أطلع عليه كثير منهم تركوا الصلاة، قال: أفلا أبشر الناس؟  
 قال: بلى، فانطلقت معنقاً قريباً من قذفة بحجر، قال عمر: يا رسول الله إنك إن تبعث إلى الناس بهذا أتكلموا على العبادة، فناداه أن أرجع فرجع.

### قيام رمضان والتراويح وغير ذلك

٢٢٧٤- أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ يرعّب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه (وما تأخر)» (٣) فتوفي ﷺ والأمر على ذلك في خلافة أبي بكرٍ وصدراً من خلافة عمر. للسته (٤).  
 ٢٢٧٥- أبو بكره رفعه: «لا يقولن أحدكم: إنني قمت رمضان كله وصمته كله». قال: فلا أدري أكره التزكية أو قال: لا بدّ من نومة أو رقدة. لأبي داود والنسائي (٥).  
 ٢٢٧٦- عائشة: كان رسول الله ﷺ يجتهد في رمضان ما لا يجتهد في غيره، وفي العشر الآخر منه ما لا يجتهد في غيره (٦).  
 ٢٢٧٧- وفي رواية: إذا دخل العشر الآخر أحياء الليل وأيقظ أهله وجدّ وشدّ المئزر. للسته إلا مالكاً (٧).  
 ٢٢٧٨- وعنها قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة،

(١) الترمذي (٤٤٨) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وصححه إسناده الألباني في «صحيح الترمذي».  
 (٢) أحمد ١٧٠/٥، والبخاري (١١٧٥)، والترمذي (١١٧٥)، والبيهقي (٢٧٣/٢): ورجاله ثقات.  
 (٣) من (ب).  
 (٤) البخاري (٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩)، وأبو داود (١٣٧١)، والترمذي (٨٠٨)، والنسائي (١٥٦/٤)، ومالك (١/١٠٨) (٢٧٨).  
 (٥) أبو داود (٢٤١٥)، والنسائي (١٣٠/٤). وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٨١٩).  
 (٦) مسلم (١١٧٥)، والترمذي (٧٩٦).  
 (٧) البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي (٢١٧/٣).

يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَامَانٌ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». لِلشَّيْخَيْنِ (١).

٢٢٧٩- زيد بن ثابت: أحترج النبي ﷺ حُجْبِرَةً بِخَصْفَةٍ قَالَ عَفَانُ: فِي الْمَسْجِدِ. وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: فِي رَمَضَانَ فَخَرَجَ يُصَلِّي فِيهَا، فَتَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ جَاءُوا إِلَيْهِ فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مَغْضَبًا فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَتَكْتُبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بَيْتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَالشَّيْخَيْنِ بِلَفْظِهِمَا (٢).

٢٢٨٠- أبو هريرة: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فِي رَمَضَانَ وَهُمْ يَصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «مَا هَؤُلَاءِ؟» قِيلَ لَهُ: هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قِرَاءَنٌ، وَأَبِي بَنَ كَعْبٍ يُصَلِّي بِهِمْ، وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ. فَقَالَ: «أَصَابُوا وَنَعَمَا صَنَعُوا». لِأَبِي دَاوُدَ، وَضَعَفَهُ بِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ (٣).

٢٢٨١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ: خَرَجْتُ مَعَ عَمْرِئِ لَيْلَةً إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مَتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَمْرٌ: لَوْ أَنِّي جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْتًا، ثُمَّ عَزِمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَنَ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ، قَالَ عَمْرٌ: نَعِمْتُ بِالْبَدْعَةِ هَذِهِ، وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ. لِمَالِكِ وَالْبَخَارِيِّ (٤).

٢٢٨٢- السَّائِبُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ: أَمَرَ عَمْرٌ أَبِي بَنَ كَعْبٍ وَتَمِيمَ الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ فِي رَمَضَانَ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَكَانَ الْقَارِيُّ يَقْرَأُ بِالْمِثْنِ حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعَصِيِّ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ، فَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ (٥).

٢٢٨٣- يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ: كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عَمْرِئِ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ رَكْعَةً. هُمَا لِمَالِكٍ (٦).

(١) البخاري (١١٤٧)، ومسلم (٧٣٨).

(٢) البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١)، وأبو داود (١٤٤٧)، والنسائي (١٩٧/٣-١٩٨).

(٣) أبو داود (١٣٧٧)، وقال: ليس هذا بالحديث القوي، مسلم بن خالد ضعيف.

(٤) البخاري (٢٠١٠)، ومالك (١٠٩/١-٢٧٩). (٥) مالك (١١٠/١-٢٨٠).

(٦) مالك (٢٨١).



٢٢٨٤- جابر بن سمره: كان النبي ﷺ لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الصبح حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٢٨٥- ابن عمر رفعه: «لا يغلبكم الأعراب على أسم صلاتكم، ألا إنها العشاء، وهم يعتمون بالابل». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٢٨٦- عبدالله بن مغفل رفعه: «لا يغلبكم الأعراب على أسم صلاتكم المغرب» ويقول الأعراب: هي العشاء. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٢٢٨٧- أبو برزة: كان النبي ﷺ ينهى عن النوم قبل العشاء والحديث بعدها. للشيخين والترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٢٢٨٨- عمر: كان رسول الله ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمر المسلمين وأنا معها. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٢٨٩- سالم بن أبي الجعد قال: قال رجل من خزاعة: ليتني صليت فاسترحت. فكأنهم عابوا ذلك عليه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أقم الصلاة يا بلال، أرحنا بها»<sup>(٦)</sup>.

٢٢٩٠- وفي رواية عن بعض الأنصار رفعه: «قم يا بلال فأرحنا بالصلاة». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٢٩١- عثمان بن أبي العاص: قلت: يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يلبسها علي. فقال: ذلك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثاً» قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله عني. لمسلم<sup>(٨)</sup>.

٢٢٩٢- وللقزويني قال: لما أستعملني النبي ﷺ على الطائف جعل يعرض لي شيئاً

(١) مسلم (٦٧٠)، وأبو داود (١٢٩٤)، والترمذي (٥٨٥)، والنسائي ٣/٨٠-٨١.

(٢) مسلم (٦٤٤)، وأبو داود (٤٩٨٤)، والنسائي ١/٢٧٠.

(٣) البخاري (٥٦٣).

(٤) البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧)، وأبو داود (٤٨٤٩)، والترمذي (١٦٨).

(٥) الترمذي (١٦٩)، وقال: حسن. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٦) أبو داود (٤٩٨٥). صححه الألباني في «المشكاة» (١٢٥٣).

(٧) أبو داود (٤٩٨٦). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٨) مسلم (٢٢٠٣).

في صلاتي حتى ما أدري ما أصلي، فلَمَّا رأيت ذلك رحلتُ إلى النبي ﷺ فقال: «ابن أبي العاص» قلت: نعم يا رسول الله. قال: «ما جاء بك؟» قلت: عرض لي شيء في صلاتي حتى ما أدري ما أصلي، قال: «ذاك الشيطانُ، أدن» فدنوتُ منه، فجلست على صدور قلمي، فضرب صدري بيده وتفل في فمي وقال: «أخرج عدو الله» ففعل ذلك ثلاث مرار ثم قال: «الحق بعملك». فلعمري ما أحسبه خالطني بعد<sup>(١)</sup>.

٢٢٩٣- زيد بن خالد الجهني رفعه: «صلُّوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورًا». لأحمد والبزار و«الكبير»<sup>(٢)</sup>.

٢٢٩٤- ابن عباسٍ رفعه: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعدًا». «لللكبير»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٩٥- وله عن ابن مسعود موقوفًا: من لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهاه عن المنكر. الحديث<sup>(٤)</sup>.

٢٢٩٦- زيد بن ثابتٍ رفعه: «صلاةُ المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا، إلا المكتوبة». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٢٩٧- عبد الواحدٍ يرفعه: «صلاةُ الرجل في الفلاة إذا أتمها تُضاعف على صلاته في الجماعة بمثلها». لرزين<sup>(٦)</sup>.

٢٢٩٨- أبو هريرة رفعه: «قال الله تعالى: من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي من أداء ما أفترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده الذي يبطش بها ورجله الذي يمشي بها، وإن سألني أعطيته، وإن أستعاذني أعدته،

(١) ابن ماجه (٣٥٤٨). قال البوصيري في «الزوائد» ص ٤٦١-٤٦٢ (١١٧٩): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) أحمد ١٩٢/٥، والبزار في «البحر الزخار» ٢٣٥/٩ (٣٧٧٧)، والطبراني ٢٥٨/٥ (٥٢٧٨). قال الهيثمي ٢/٢٤٧: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٥٤/١١ (١١٠٢٥). قال الهيثمي ٢/٢٥٨: وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ثقة؛ لكنه مدلس. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢).

(٤) الطبراني ١٠٣/٩-١٠٤ (٨٥٤٣). قال الهيثمي ٢/٢٥٨: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أبو داود (١٠٤٤)، والترمذي (٤٥٠). وهو جزء من حديث عند البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١).

(٦) هذه الزيادة حكاه أبو داود عن عبد الواحد بن زياد بعد الرواية (٥٦٠) وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٢٣: إسناده جيد. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٦٩).

(٧) في (ب): التي.

(٨) في (ب): التي.

وما ترددت عن شيءٍ أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته». للبخاري (١).

٢٢٩٩- عبد الله بن حبيش الخثعمي: سئل النبي ﷺ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «طولُ القيام». قال: أيُّ الصّدقة أفضل؟ قال: «جهدُ المُقلِّ». قيل: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرّم الله عليه». قيل: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه». قيل: فأَيُّ القتل أفضل؟ قال: «من أهرق دمه وعُقِرَ جواده». للنسائي وأبي داود بلفظه (٢).

٢٣٠٠- حريث بن قبيصة قدمَت المدينة فقلت: اللهم يسّر لي جليسا صالحا فجلستُ إلى أبي هريرة فقلت: إنِّي سألتُ الله أن يرزقني جليسا صالحا فحدّثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لعلَّ الله أن ينفعي به فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أوَّلَ ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله الصلاة فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر فإن أنتقص من فريضته شيء قال الرّبُّ تعالى: أنظروا هل لعبيدي من تطوع فيكّمَل بها ما أنتقص من الفريضة ثمَّ يكونُ سائرُ عمله على ذلك». للترمذي والنسائي (٣).

(١) البخاري (٦٥٠٢).

(٢) أبو داود (١٤٤٩)، والنسائي ٥٨/٥. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١١٩٦): إسناده صحيح على شرط مسلم؛ لكن الصواب في لفظه: أي الصلاة.

(٣) الترمذي (٤١٣)، وقال: حسن غريب، والنسائي ٢٣٢/١ وصححه الألباني في «الصحيح» (٥٣٩).

## كتاب الجنائز

### المرضى والنواصب، موت الأولاد والطاعون، وغير ذلك

- ٢٣٠١- أبو سعيد<sup>(١)</sup> وأبو هريرة رفعاه: «ما يُصِيبُ المؤمن من وصبٍ ولا نصبٍ ولا سقمٍ ولا حزنٍ حتى الهمُّ يَهْمُهُ إلا كَفَّرَ اللهُ به سيئاته». للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٢٣٠٢- ابن مسعود: أتيت رسولَ اللهِ ﷺ وهو يُوعكُ فمستته بيدي، فقلت: إنَّك توعكُ وعكًا شديدًا قال: «أجلُ إنِّي أوعكُ كما يوعكُ رجلانِ منكم» قلت: ذلك بأنك لك أجرين، قال: «أجلُ ما من مسلمٍ يصيبه أذىٌ من مرضٍ فما سواه إلا حطَّ اللهُ له سيئاته كما تحطُّ الشَّجرةُ ورقها». للشيخين<sup>(٣)</sup>.
- ٢٣٠٣- جابرٌ: أن رسولَ اللهِ ﷺ دخل على أمِّ السائبِ أو أمِّ المُسيَّبِ فقال: «ما لك تزفزين»<sup>(٤)</sup> قالت: الحمى لا بارك اللهُ فيها، فقال: «لا تسبِّي الحمى فإنها تذهب خطايا ابن آدم كما يذهب الكيرُ خبث الحديد». لمسلم<sup>(٥)</sup>.
- ٢٣٠٤- أبو هريرة: أن رسولَ اللهِ ﷺ عاد محمومًا، فقال: «أبشر فإن الله يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن لتكون حظه من النار». لرزين.
- ٢٣٠٥- يحيى بن سعيد: أن رجلاً جاءه الموتُ في زمن النبي ﷺ، فقال رجلٌ: هنيئًا له مات ولم يُبتل بمرضٍ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ويحك»<sup>(٦)</sup> ما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرضٍ فكفر عنه من سيئاته». لمالك<sup>(٧)</sup>.

(٢) البخاري (٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣) والترمذي (٩٦٦).

(٤) في (ب) تُرفزين.

(٦) ويحك ليست في (ب).

(١) في (ب) أبو مسعود.

(٣) البخاري (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١).

(٥) مسلم (٢٥٧٥).

(٧) «الموطأ» ١١٩/٢-١٢١ (١٩٧٩).

٢٣٠٦- قال رزين: وزاد في النسائي: «إِنَّ الْمُؤْمَنَ إِذَا مَرَضَ فَأَصَابَهُ السَّقَمُ»<sup>(١)</sup> ثُمَّ مَاتَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ وَإِنْ أَعْفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى وَمَوْعِظَةً لِمَا يَسْتَقْبَلُ وَإِنَّ الْمُتَأَفِّقَ إِذَا مَرَضَ ثُمَّ أَعْفَى كَانَ كَالْبَعِيرِ عَقْلُهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أُرْسِلُوهُ فَلَمْ يَدْرَ لِمَ عَقِلُوهُ وَلَا لِمَ أُرْسِلُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٠٧- أنسُ رفعه: «إِنْ عَظِمَ الْجَزَاءُ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا أَبْتَلَاهُمْ مِنْ رِضِي فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخَطَ فَلَهُ السُّخْطُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٠٨- جابرُ رفعه: «يُودُّ أَهْلَ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلَ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قَرَضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٣٠٩- أبو هريرة رفعه: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةُ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». لمالك والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٢٣١٠- محمدُ بنُ خالد السلمي عن أبيه عن جدّه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ فَلَمْ يَبْلُغْهَا أَبْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ ثُمَّ صَبَرَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٣١١- مصعبُ بنُ سعدٍ عن أبيه قلت: يا رسولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ يَبْتَلَى الرَّجُلَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صَلْبًا أَشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَةٌ أَبْتَلَاهُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرَكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٢٣١٢- أنسُ رفعه: «إِنَّ الرَّبَّ ﷻ يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَخْرَجُ أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا أَرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ حَتَّى أَسْتَوْفِيَ كُلَّ خَطِيئَةٍ فِي عُنُقِهِ بِسَقَمٍ فِي بَدَنِهِ وَاقْتِتَارٍ فِي رِزْقِهِ».

٢٣١٣- شقيقُ: مرضَ عبدُ الله فعدناهُ فجعلَ يبكي، فعوتب، فقال: إني لا أبكي

(١) في (ب) أصابه التتقم.

(٢) أبو داود (٣٠٨٩) مطولاً، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٥٦) لجهالة أبي منظور وعمه وعمه.

(٣) الترمذي (٢٣٩٦)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٤) الترمذي (٢٤٠٢)، وقال: وهذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه.

(٥) الترمذي (٢٣٩٩)، ومالك ٣٨٨/١-٣٨٩ (٩٨٤). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٦) أبو داود (٣٠٩٠)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» برقم (٥١٦٧)، وقال رواه أحمد، وأبو داود، وأبو

يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ومحمد بن خالد لم يرو عن أبي المليح الرقي.

(٧) الترمذي (٢٣٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

لأجل المرض، لأنني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المرض كفارة، وإنما أبكي أنه أصابني في حال فترة ولم يُصنبي في حال أجهادٍ؛ لأنه يكتب للعبد من الأجر إذا مرض ما كان يكتب له قبل أن يمرض فمنعه منه المرض». هما لرزين.

٢٣١٤- أنسُ رفعه: «إنما مثل المريض إذا مرض وصَحَّ كالبردة تقع<sup>(١)</sup> من السماء في صفاتها وخصوصها». لرزين. والبخاري والأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

٢٣١٥- أبو سعيد: قال النُّساءُ للنبي ﷺ: «غلبنا عليك الرَّجَالُ فاجعل لنا يوماً من نفسك فوعدهنَّ يوماً لقيهنَّ فيه فوعظهنَّ وأمرهنَّ فكان فيما قال لهنَّ: «ما منكنَّ امرأةٌ تقدُّمُ ثلاثةٍ من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار»، فقالت امرأةٌ واثنتين، فقال: «واثنتين» للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٢٣١٦- لرزين: «وإن السَّقَطَ المحبباً عند باب الجنة حتى يجيء أبواه».

٢٣١٧- عليُّ رفعه: «إنَّ السَّقَطَ ليرأغم ربُّه إذا أدخل أبويه النَّارَ فيقال: أيها السَّقَطُ المراعِمُ ربه أدخل أبويك الجنة فيجرُّهما بسرره حتى يدخلهما الجنة». للقرظيني بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٣١٨- ابن مسعود: رفعه: «من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً»، قال أبو ذرٍّ: قدَّمتُ اثنتين، قال: «واثنتين»، فقال: أبي بن كعبٍ قدَّمتُ واحداً، قال: «واحداً»، ولكن إنَّما ذلك عند الصَّدمة الأولى». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٣١٩- أبو ذر رفعه: «ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة أولادٍ لم يبلغوا الحنث إلا غفر لهما بفضل رحمته إياهم». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٣٢٠- ابن عبَّاسٍ رفعه: «من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة بهما» قالت عائشة فمن كان له فرط من أمتك، قال: «ومن كان له فرطٌ يا موقفة» قلت: فمن لم يكن له فرطٌ من أمتك قال: «أنا فرطُ أممي لم يصابوا بمثلي». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٢٣٢١- ابن مسعود، رفعه: «من مات له ولدٌ ذكر أو أنثى مسلم أو لم يُسلم رضي أو

(١) في (ب) قد تقع.

(٢) البخاري (١٠١)، ومسلم (٢٦٣٣).  
(٣) البخاري (١٠١)، ومسلم (٢٦٣٣).  
(٤) ابن ماجه (١٦٠٨)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٢٣٥ (٥٤٨): هذا إسناد ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف مندل بن علي.

(٥) الترمذي (١٠٦١)، وقال: حديث غريب، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.  
(٦) النسائي ٢٤/٤-٢٥، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٧) الترمذي (١٠٦٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق.

لم يرض صبراً أو لم يصبر لم يكن له ثواب دون الجنة. للكبير والأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.  
 ٢٣٢٢- أنس: وقف النبي ﷺ على مجلس من بنى سلمة، فقال: «يا بنى سلمة ما  
 الرقوبُ فيكم؟»<sup>(٢)</sup>.

قالوا<sup>(٣)</sup>: الذي لا ولد له.

قال: «بل هو الذي لا فرط له»، قال: «فما العديم فيكم؟».

قالوا: الذي لا مال له.

قال: «بل هو الذي يقدم وليس له عند الله خير». للموصلي والبخاري.

٢٣٢٣- سهل بن حنيف، رفعه: «من لم يكن له منكم فرطٌ لم يدخل الجنة إلا

تصريداً»، قال رجل: يا رسول الله ما لُكنا فرطٌ<sup>(٤)</sup>.

قال: «أو ليس من فرط أحدكم أن يفقد أخاه المسلم». «للأوسط» بضعف.

٢٣٢٤- ابن عباس: لما عزى النبي ﷺ بابنته رقية قال: «الحمد لله دفن البنات من

المكرمات». «للكبير» و«الأوسط» والبخاري بضعف<sup>(٥)</sup>.

٢٣٢٥- أبو هريرة رفعه: «لسقطُ أقدُمه بين يديَّ أحبُّ إليَّ من فارس أخلفه خلفي».

للقزويني بضعف<sup>(٦)</sup>.

٢٣٢٦- أبو الدرداء قال: ذكر رسول الله ﷺ العافية وما أعد الله لصاحبها من جزيل

الثواب إذا هو شكر، وذكر البلاء وما أعد الله لصاحبه من جزيل الثواب إذا هو صبر<sup>(٧)</sup>.

فقلت: يا رسول الله لأن أعافى فأشكر أحب إلي من أن أبتلى فأصبر.

فقال ﷺ: «ورسول الله يحب معك العافية». للطبراني بضعف.

(١) الطبراني ٨٦/١٠ (١٠٠٣٤)، وفي «الأوسط» ٤٦/٦-٤٧ (٥٧٥٣)، وقال الهيثمي ١٠/٣: وفي عمرو بن خالد  
 الأعشى وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٤٠٦/١-٤٠٧ (٨٦٠)، وأبو يعلى ١٣٣/٦ (٣٤٠٨)، وقال الهيثمي ١١/٣:  
 ورجال البزار رجال الصحيح: (٣) في (ب) قال.

(٤) «الأوسط» ٤٣/٦-٤٤ (٥٧٤٥)، وقال الهيثمي ١٢/٣: وفي موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» ٣٧٥/١ (٧٩٠)، والطبراني ٣٦٦/١١-٣٦٧ (١٢٠٣٥)، و«الأوسط» ٢/٣٧٢  
 (٢٢٦٣)، وقال الهيثمي ١٢/٣: وفي عثمان بن عطاء الخراساني وهو ضعيف.

(٦) ابن ماجه (١٦٠٧) وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٣٥ (٥٤٧): قال المزني في «التهذيب» و«الأطراف»: يزيد  
 لم يدرك أبا هريرة. ويزيد بن عبد الملك وإن وثقه ابن سعد، فقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم  
 والبخاري والنسائي وغيرهم.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٣/٢٦٥ (٣١٠٢)، و«الصغير» ١/١٩٢ (٣٠٤)، وقال الهيثمي ٢/٢٩٠: وفيه  
 إبراهيم بن البراء النضر وهو ضعيف.

- ٢٣٢٧- البراء بن عازب رفعه: «ما أختلج عرقٌ ولا عينٌ إلا بذنبٍ وما يعفو الله أكثر». للصغير<sup>(١)</sup>.
- ٢٣٢٨- عمرو بن مرة قال: إن مما أنزل الله تعالى، إن الله ليبلي العبد و<sup>(٢)</sup> يحب يسمع تضرعه. «الأوسط» بلين<sup>(٣)</sup>.
- ٢٣٢٩- أبو هريرة، رفعه: «لا يزال المليئة والصداعُ بالعبدِ والأمة وإن عليهما من الخطايا مثل أحدٍ فما يدعهما وعليهما مثقالُ خردلةٍ». للموصلي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٣٣٠- أبو الدرداء رفعه: «إن المؤمن إذا مرض لم يؤجر في مرضه ولكن يكفر الله عنه». للكبير وفيه حفص بن عمر بن أبي القاسم<sup>(٥)</sup>.
- ٢٣٣١- وله عن ابن مسعودٍ مثله موقوفاً<sup>(٦)</sup>.
- ٢٣٣٢- عائشةُ رفعته: «ما ضربَ على مؤمن عرق قط إلا حط الله به عنه خطيئةً وكتب له حسنةً ورفع له درجةً». «للأوسط»<sup>(٧)</sup>.
- ٢٣٣٣- وعنها رفعته: «لا يُصيبُ المؤمن شوكةٌ فما فوقها إلا رفعه: الله بها درجةً وحطَّ عنه بها خطيئةً». للشيخين «الموطأ» والترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٣٣٤- و«للأوسط» و«الصغير» بضعف: «إلا كتب الله له عشر حسنات وكفر عنه عشر سيئاتٍ ورفع له عشر درجات»<sup>(٩)</sup>.
- ٢٣٣٥- ابن عباس، رفعه: «يؤتى بالشهيد يوم القيامة فينصبُ للحساب، ثم يؤتى بالمتصدق فينصبُ للحساب، ثم يؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزانٌ ولا ينصب لهم ديوانٌ، فيصب عليهم الأجر صباً حتى أن أهل العافية ليرتمون في الموقف أن أجسادهم قرضت بالمقاريض من حسن ثواب الله لهم». «للكبير» بلين<sup>(١٠)</sup>.
- 
- (١) «الصغير» ٢١٦/٢ (١٠٥٣)، وقال الهيثمي ٢٩٥/٢: فيه: الصلت بن بهرام، وهو ثقة، إلا أنه كان مرجحاً.
- (٢) في (ب) وهو يحب.
- (٣) «الأوسط» ٦٠/٢ (١٢٤٥)، وقال الهيثمي ٢٩٥/٢: وفيه محمد بن عبد الملك، قال أبو حاتم: ليس بالقوي.
- (٤) أبو يعلى ١١/١١ (٦١٥٠)، وقال الهيثمي ٣٠١/٢: رجاله ثقات.
- (٥) قال الهيثمي في «المجمع» ٣٠١/٢: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه حفص بن عمر بن أبي قاسم ولم أجد من ذكره، وبقي رجاله ثقات.
- (٦) الطبراني ٩٣/٩ (٨٥٠٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٠١/٢: إسناده حسن.
- (٧) «الأوسط» ٥٧-٥٦/٣ (٢٤٦٠)، وقال الهيثمي ٣٠٤/٢: وإسناده حسن.
- (٨) البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢)، والترمذي (٩٦٥)، ومالك ١١٩/٢ (١٩٧٧).
- (٩) الطبراني في «الصغير» ١٩/٢ (٧٠٢)، وقال الهيثمي ٣٠٤/٢: وفيه روح بن مسافر، وهو ضعيف.
- (١٠) الطبراني ١٨٢/١٢ (١٢٨٢٩) ١٨٣-١٨٢، وقال الهيثمي ٣٠٥/٢: فيه مجاعة بن الزبير، وثقه أحمد، وضعفه الدارقطني.



٢٣٣٦- وله بضعف نحو هذا: عن الحسن بن علي، رفعه، وفي آخره: ﴿إِنَّمَا يُؤْتِي  
الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: من الآية ١٠] (١).

٢٣٣٧- أبو عبيد مولى رسول الله ﷺ رفعه: «أتاني جبريل بالحمى والطاعون  
فأمسكت الحمى بالمدينة وأرسلت الطاعون إلى الشام فالطاعون شهادة لأمتي ورحمة لهم  
ورجس على الكفار». لأحمد و«الكبير» (٢).

٢٣٣٨- عائشة: سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون فقال: «كان هذا مما يبعثه الله  
على من كان قبلكم فجعله الله رحمة للمؤمنين، ما من عبد يكون في بلد يكون فيه فيمكث لا  
يخرج صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد». للبخاري (٣).

٢٣٣٩- ابن عباس: أن عمر خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرخ لقيه أمراء الأجناد،  
أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء وقع بالشام فقال عمر لي: أذع لي  
المهاجرين الأولين فدعوتهم، فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء بالشام، فاختلفوا، فقال  
بعضهم: خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية أصحاب النبي ﷺ،  
ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: أرتفعوا عني، ثم قال: أدعوا لي الأنصار،  
فدعوتهم، فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا أختلافهم، فقال: أرتفعوا عني،  
ثم قال: أذع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف  
عليه منهم رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر  
في الناس: إني مُصَبِّحٌ على ظهر فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة: أفراراً من قدر الله فقال  
عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة وكان عمر يكره خلافه، نعم نفرٌ من قدر الله إلى قدر الله،  
أرأيت لو كان لك إبلٌ فهبطت وادياً له عدوتان، إحداهما خصبةٌ والأخرى جدبةٌ، أليس إن  
رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ فجاء عبد  
الرحمن بن عوفٍ وكان متغيّباً في بعض حاجاته، فقال: إنَّ عندي من هذا علماً، سمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا  
تخرجوا؛ فراراً منه» قال: فحمد الله عمرٌ، ثم أنصرف. للشيوخين و«الموطأ» وأبي داود (٤).

(١) الطبراني ٩٣-٩٢/٣ (٢٧٦٠)، وقال الهيثمي ٣٠٥/٢: وفيه سعد بن طريف، وهو ضعيف جداً.

(٢) أحمد ٨١/٥، رواه الطبراني ٣٩٢-٣٩١/٢٢ (٩٧٤) وكلاهما عن أبي عبيد مولى رسول الله ﷺ، وقال  
الهيثمي ٣١٠/٢: ورجال أحمد ثقات. (٣) البخاري (٣٤٧٤).

(٤) البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩)، وأبو داود (٣١٠٣)، ومالك ٦٥-٦٦/٢ (١٨٦٧).

٢٣٤٠- أسامة: أَنَّ النبي ذكر الوجع فقال: «رَجَزٌ أَوْ عَذَابٌ عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرْءُ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجْ مِنْهَا؛ فَرَارًا مِنْهُ». لمالك والشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٣٤١- أنس: سُئِلَ عَنِ الطَّاعُونَ فَقَالَ: هُوَ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ حِينَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَرْفَعَ الْهَرَجَ عَنْ أُمَّتِهِ فَمَنْعَهَا.

قال: «اللهم فبالطاعون والموت».

٢٣٤٢- وفي رواية: «اللهم طمعنا وطاعوننا». لرزين.

٢٣٤٣- يحيى بن عبد الله بن بكير قال: أخبرني من سمع فروة بن مسك المرادي يقول: قلت: يا رسول الله عندنا أرض يقال لها أرض أبين، وهي أرض ريفنا وميرتنا، وهي وبنة أو قال: وبأوها شديد، فقال ﷺ له: «دعها عنك فإنَّ من القرف التَّلف». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٣٤٤- أبو موسى رفعه: «فناء أمتي بالطَّعن والطَّاعون قيل: يا رسول الله هذا الطَّعنُ قد عرفناه، فما الطَّاعون؟ قال: وخز أعدائكم من الجنِّ وفي كلِّ شهادة». لأحمد والطبراني والموصلي<sup>(٣)</sup>.

٢٣٤٥- وله عن عائشة مثله، وفيه: «وخزَّةٌ تُصيبُ أمتي من أعدائهم من الجنِّ غدة كغدة الإبل، من أقام عليها كان مرابطاً، ومن أُصيبَ به كان شهيداً، ومن فر منه كالفار من الزحف»<sup>(٤)</sup>.

٢٣٤٦- سمرة بن جندب: أشدُّ حشرات بني آدم ثلاثٌ: رجلٌ له سانيةٌ فلما أشتد ظمأ أرضه، وخرج ثمرها ماتت سانتيه، فيجدُ حشرةً على سانتيه وعلى ثمرة أرضه. ورجلٌ كان على جوادٍ فلقى الكفار، فلما أنهزموا وكر بأن يلحقهم أنكسر جواده فحسرة على جواده وعلى ما فاتهُ (من الظفر)<sup>(٥)</sup> ورجل كانت له امرأة حسناء قد رضيها فنفتت غلاماً وماتت، فحسرة على أمراته أن لن يجد مثلها وعلى ولده يخشى أن يهلك؛ ضيعةٌ للكبير والأوسط والبنار بمعناه<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨)، والترمذي (١٠٦٥)، ومالك ٦٦/٢-٦٧ (١٨٦٨).

(٢) أبو داود (٣٩٢٣)، وقال المنذري في «المختصر» ٣٨١/٥: في إسناده رجل مجهول.

(٣) أحمد ٣٩٥/٤، وأبو يعلى ١٩٤/١٣-١٩٥ (٧٢٢٦)، والطبراني في «الأوسط» ١٠٥/٢ (١٣٩٦) و«الصغير»

٢١٩/١ (٣٥١)، وقال الهيثمي ٣١١/٢-٣١٢: وراه أحمد بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٤) أبو يعلى ٣٧٩/٧-٣٨٠ (٤٤٠٨)، وحسنه الهيثمي في «المجمع» ٣١٥/٢.

(٥) ساقطه من (ب).

(٦) الطبراني ٢٦٥-٢٦٦ (٧٠٨٤) و«الأوسط» ٧٢/٥ (٤٧٠٥) والبنار كما في «كشف الأستار» ١٥٧/٢-١٥٨

(١٤١٥). قال الهيثمي ٢٧٤/٤: إسناده حسن ليس فيه غير سعيد بن بشير، وقد وثقه جماعة.

## الصبر على النوائب وتمنى الموت

٢٣٤٧- أنس: أتى النبي ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها فقال: أتقي الله واصبري فقالت: وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب قيل لها إنه رسول الله ﷺ أخذها مثل الموت فأتت بابه فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله لم أعرفك، قال: «إنما الصبر عند أول صدمة»<sup>(١)</sup>.

٢٣٤٨- وفي رواية: قالت: إليك عني، فإنك لم تصب بمصيبتي. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٣٤٩- أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما من مسلم تُصيبه مصيبة فيقول: ما أمره الله ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: من الآية ١٥٦] اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيراً منها، إلا أخلف الله عليه خيراً منها» فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى النبي ﷺ، ثم إنني قلتها، فأخلف الله لي رسول الله ﷺ، فأرسل إلي حاطب بن أبي بلتعة يخطبني، فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيور، فقال: «أما بنتها فندعو الله أن يغنيها عنها وأدعو الله أن يذهب بالغيرة». لمسلم و«الموطأ» وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢٣٥٠- أبو موسى رفعه: «إذا مات ولدُ العبد قال الله لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٣٥١- أبو هريرة رفعه: «يقول الله تعالى: من أذهب حبيتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٣٥٢- وله وللبخاري: عن أنس: «إذا ابتليت عبدي بحبيتيه ثم صبر عوّضته منهما الجنة». زاد الموصلي بلين: قلت: يا رسول الله، وإن كانت واحدة؟<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٩٢٦)، وأبو داود (٣١٢٤)، والترمذي (٩٨٧).

(٢) البخاري (١٢٨٣).

(٣) مسلم (٩١٨)، وأبو داود (٣١١٩)، والترمذي (٩٧٧)، ومالك ٣٨٩/١ (٩٨٥).

(٤) الترمذي (١٠٢١) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٥) الترمذي (٢٤٠١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) البخاري (٥٦٥٣)، والترمذي (٢٤٠٠)، وأبو يعلى ٢٣٣-٢٣٤ (٤٢٣٧)، وقال الهيثمي ٣١٠/٢: فيه

سعيد بن سليم الضبي، ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في «الثقات» قال: ويحط.

قال: «وإن كانت واحدة». يريد: العين.

٢٣٥٣- وعنه رفعه: «يقول الله ﷻ: ما لعبدي المؤمن عندي جزاءٌ إذا قبضتُ صفيه من أهل الدنيا ثم أحسبُه إلا الجنة». للبخاري (١).

٢٣٥٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إن الله لا يرضى لعبده المؤمن إذا ذهب بصفية من أهل الأرض فصبر واحتسب بثواب دون الجنة» (٢).

٢٣٥٥- عطاء بن أبي رباح: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشفتُ، فادعُ الله لي قال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك» قالت: أصبر، فقالت: فإني أتكشفتُ، فادعُ الله أن لا أتكشفتُ فدعا لها. للشيخين (٣).

٢٣٥٦- عطاء بن يسار: «إذا مرض العبدُ بعث الله إليه ملكين، فقال: أنظروا ماذا يقول لعوداه، فإن هو إذا جاءوه حمد الله وأثنى عليه رفعنا ذلك إلى الله - وهو أعلم - فيقول: لعبدي عليّ إن توفيته أن أدخله الجنة، وإن (شفيته) (٤) أن أبدله لحمًا خيرًا من لحمه ودمًا خيرًا من دمه وأن أكفر عنه سيئاته». لمالك (٥).

٢٣٥٧- خباب بن الأرت: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بردة له في ظل الكعبة فقلنا: ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا فقال: «كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، ما يضده ذلك عن دينه، والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون». للبخاري وأبي داود والنسائي (٦).

٢٣٥٨- أنس: مات ابن أبي طلحة من أم سليم فقالت لأهلها: لا تحدثوا أبا طلحة حتى أكون أنا أحدثه، فجاء فقربت إليه عشاءه، فأكل وشرب، ثم تصنعت له أحسن ما كانت تصنع، فوقع بها، فلمّا رأت أنه قد شبع قالت: يا أبا طلحة أرايت لو أن قومًا أعاروا

(١) البخاري (٦٤٢٤).

(٢) النسائي ٢٣/٤، وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦). (٤) في الأصل: أشفيته ولعل ما أثبتناه الصواب.

(٥) مالك ١١٨/٢ (١٩٧٦).

(٦) البخاري (٣٦١٢)، وأبو داود (٢٦٤٩)، والنسائي ٢٠٤/٨.

عاريتهم أهل بيتٍ فطلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا، قالت: فاحتسب ابنك، فغضب، وقال: تركتيني حتى تطلخت، ثم أخبرتيني بابني، فأتى النبي ﷺ فأخبره بما كان، فقال ﷺ «بارك الله في ليلتكما» فحملت، فكان ﷺ في سفرٍ وهي معه، وكان ﷺ إذا أتى المدينة من سفرٍ لا يطرقها طروقاً، فدنا من المدينة فضربها المخاض، فاحتسب عليها أبو طلحة، وانطلق النبي ﷺ يقول أبو طلحة: إنك لتعلم يا رب إنه يعجبني أن أخرج مع رسول الله ﷺ إذا خرج وأدخل معه إذا دخل، وقد احتسبتُ بما ترى، تقول أم سليم: يا أبا طلحة ما أجد الذي كنت أجد، فانطلق فانطلقنا وضربها المخاض حين قدما، فولدت غلاماً، فقال: يا أنس لا يرضعه أحدٌ حتى تغدو به إلى رسول الله ﷺ، فلما أصبح احتملته فانطلقتُ به إلى النبي ﷺ، فصادفته ومعه ميسمٌ، فلما رأيته قال: «لعل أم سليم ولدت، قلتُ: نعم فوضع الميسم وجئتُ به فوضعه في حجره ودعا بعجوةٍ من عجوة المدينة فلاكها في فيه حتى ذابت، ثم قذفها في في الصبي، فجعل الصبي يتلمظها، قال ﷺ: «انظروا إلى حبِّ الأنصار التمر فمسح وجهه وسمَّاهُ عبد الله». للشيخين وأبي داود بلفظ مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: قال ابن عيينة: قال رجل من الأنصار: فرأيتُ تسعة أولاد كلهم قد قرأ

القرآن.

٢٣٥٩- القاسمُ بنُ محمدٍ: هلكت امرأةٌ لي، وأتاني محمدُ بنُ كعبِ القرظي يعزِّيني بها، فقال: إنه كان في بني إسرائيل رجل عابد عالمٌ مجتهدٌ، وكانت له امرأةٌ، وكان بها معجباً، فماتت فوجد عليها حتى خلا في بيته واحتجب من الناس، ثم إن امرأةً من بني إسرائيل سمعت به فجاءته فقالت: إن لي إليه حاجةٌ أستفتيه فيها ليس يُجزيني إلا أن أسأفه فذهب الناس ولزمت الباب، فأخبر فأذن لها، فقالت: أستشيك في أمرٍ، قال وما هو؟ قالت: إني أستعرتُ من جارةٍ لي حلياً فكنت ألبسه وأعيه زماناً، ثم إنهم أرسلوا إلي في، أفأؤده إليهم؟ فقال: نعم، والله، قالت: إنه قد مكث عندي زماناً، قال: ذلك أحقُّ لردِّك، فقالت: يرحمك الله، أفأسف على ما أعارك الله ثم أخذه منك وهو أحقُّ به منك؟! فأبصر ما كان فيه ونفعه الله بقولها. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٢٣٦٠- أبو موسى رُفِعَ: «لا أحدٌ أصبرُ على أذى سمعه من الله تعالى أنه ليشرك به

ويجعل له الولد ثم يعافهم ويرزقهم». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (١٣٠١)، ومسلم (٢١٤٤) بعد حديث (٢٤٥٧)، وأبو داود (٤٩٥١).

(٢) مالك ٣٩٥/١ (٩٩٨).

(٣) البخاري (٦٠٩٩)، ومسلم (٢٨٠٤).

٢٣٦١- ابن عباس، رفعه: «من أصيب بمصيبة في ماله أو في نفسه فكتمها ولم يشكها إلى الناس، كان حقاً على الله أن يغفر له». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

٢٣٦٢- يحيى بن وثاب، عن شيخ من الصحابة رفعه: «المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٦٣- عبد الرحمن بن القاسم أرسله «ليعز المسلمين في مصائبهم المصيبة بي». «للموطأ»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٦٤- أنس رفعه: «لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٢٣٦٥- أبو هريرة رفعه: «لا يتمنين أحدكم الموت إماً محسناً فلعله يزداد، وإماً مسيئاً فلعله يستعتب». للشيوخ والنسائي<sup>(٥)</sup>.

### عيادة المريض

٢٣٦٦- عليّ قال: ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة، ومن أتاه مصباحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٣٦٧- وللترمذي نحوه مرفوعاً<sup>(٧)</sup>.

٢٣٦٨- ثوبان رفعه: «من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة» قيل: يا رسول الله وما خرفة الجنة؟ قال: «جناها». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٨)</sup>.

٢٣٦٩- أنس رفعه: «من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسباً بوعد من

(١) «الأوسط» ٢٢٤/١ (٧٣٧)، وقال الهيثمي ٢٥٦/١٠: ورجاله وثقوا.

(٢) الترمذي (٢٥٠٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) مالك ٣٨٨/١ (٩٨٣).

(٤) البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠)، وأبو داود (٣١٠٩)، والترمذي (٩٧١)، والنسائي ٣/٤.

(٥) البخاري (٧٢٣٥)، ومسلم (٢٦٨٢)، والنسائي ٣-٢/٤.

(٦) أبو داود (٣٠٩٨)، الحاكم ٣٤١/١ وصححه. (٧) الترمذي (٩٦٩) وقال: حسن غريب.

(٨) مسلم (٢٥٦٨)، والترمذي (٩٦٧).

- النار مسيرة سبعين خريفًا. لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٢٣٧٠- أبو هريرة رفعه: «من عاد مريضًا أو زار أخًا له في الله ناداه مناد أن طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلًا»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٣٧١- وعنه رفعه: «ثلاث لا يُعادُ صاحبهن: الرمذ، وصاحبُ الضرس، وصاحب الدملة». للأوسط بضعف<sup>(٣)</sup>.
- ٢٣٧٢- زيد بن أرقم: عادي رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٢٣٧٣- ابن عباس رفعه: «من عاد مريضًا لم يحضر أجله فقال عنده: سبع مرات: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٢٣٧٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إذا جاء الرجل يعود مريضًا فليقل اللهم أشف عبدك ينكأ عدوًا أو يمشي لك إلى جنازة». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٢٣٧٥- أبو أمامة رفعه: «تمامُ عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته فيسأله كيف هو وتتمامُ تحياتكم بينكم المصافحة»<sup>(٧)</sup>.
- ٢٣٧٦- أبو سعيد رفعه: «إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله، فإن ذلك ويطيب نفسه». هما للترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٣٧٧- أنس: أن غلامًا من اليهود كان يخدم النبي ﷺ فمرض، فاتاه يعودُه فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار». للبخاري وأبي داود<sup>(٩)</sup>.
- ٢٣٧٨- ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعودُه في مرضه، وكان إذا دخل على مريض يعودُه قال: «لا بأس طهور إن شاء الله فقال طهور إن شاء الله» فقال: قلت: طهور كلاً بل هي حمى تفور أو تثور، على شيخ كبير تزيه القبور، قال ﷺ: «فنعم إذا».
- 
- (١) أبو داود (٣٠٩٧)، وقال المنذري في «المختصر» ٢٧٧/٤: في إسناده الفضل بن دهم، قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث.
- (٢) الترمذي (٢٠٠٨) وقال: حسن غريب.
- (٣) «الأوسط» ٥٥/٢ (١٥٢)، وقال الهيثمي ٣٠٠/٢: وفيه مسلمة بن علي الخشني، وهو ضعيف.
- (٤) أبو داود (٣١٠٢) وقال المنذري في «المختصر» ٢٧٩/٤: حديث حسن.
- (٥) أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣) وقال: غريب، وحسنه ابن حجر في «الفتوح الربانية» ٦١/٤-٦٢.
- (٦) أبو داود (٣١٠٧) الحاكم ٣٤٤/١ وصححه. (٧) الترمذي (٢٧٣١) وقال: هذا إسناده ليس بالقوي.
- (٨) الترمذي (٢٠٨٧) وقال: غريب.
- (٩) البخاري (١٣٥٦)، وأبو داود (٣٠٩٥).

للبخاري<sup>(١)</sup>.

٢٣٧٩- وعنه<sup>(٢)</sup> من «السنة تخفيف الجلوس، وقلة الصخب في العيادة عند المريض» قال: وقال النبي ﷺ لما كثر لغظهم واختلافهم: «قوموا عني». لرزين.

٢٣٨٠- أنس: كان النبي ﷺ لا يعودُ مريضًا إلا بعد ثلاث. للقرظيني بضعف<sup>(٣)</sup>.

٢٣٨١- أبو هريرة، رفعه: «لا يعادُ المريضُ إلا بعد ثلاثٍ». للأوسط بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٣٨٢- ابن عباس قال: عيادةُ المريض أول يوم سنة وبعد ذلك تطوعٌ. للكبير والأوسط، والبزار<sup>(٥)</sup>.

٢٣٨٣- عمرو بن حزم، رفعه: «من عاد مريضًا فلا يزال في الرحمة حتى إذا قعد عنده أستنقع، وإذا قام من عنده فلا يزال يُخوض فيها حتى يرجع من حيثُ خرج». «للكبير» و«الأوسط»<sup>(٦)</sup>.

٢٣٨٤- معاذُ رفعه: «خمسٌ من فعل واحدةٍ منهن كان ضامنًا على الله: من عاد مريضًا، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازيًا، أو دخل على إمامه يريد تعزيه وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس». «للكبير» بلين<sup>(٧)</sup>.

٢٣٨٥- أبو هريرة رفعه: «إن الله تعالى يقول: يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا ربّ كيف أعودك وأنت ربّ العالمين؟ قال أما علمت أنّ عبدي فلانًا مرض فلم تعدّه؟ أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده؟ يا ابن آدم أستطعمتك فلم تطعمني، قال: يا رب كيف أطعمك وأنت ربّ العالمين؟ قال: أما علمت أنّه أستطعمك عبدي فلانٌ فلم تطعمه؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي؟ يا ابن آدم أستسقيتك فلم تسقني قال: يا ربّ كيف أسقيك وأنت ربّ العالمين؟ قال أستسقاك عبدي فلانٌ فلم تسقه أما إنك لو

(١) البخاري (٥٦٦٢).

(٢) ابن ماجة (١٤٣٧)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/٢٠: هذا إسناد فيه مسلمة بن علي. قال البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة: منكر الحديث.

(٤) «الأوسط» ١٨/٤ (٣٥٠٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٩٥: وفيه: نصر بن حماد، وهو متروك وضعفه جماعة، وقال عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

(٥) والبزار كما في «كشف الأستار» (٧٧٦)، رواه الطبراني ١١٢/١١ (١١٢١٠)، و«الأوسط» ٨/١٧٣ (٨٣١٠)، وقال الهيثمي ٢/٢٩٧-٢٩٨: وفي أحد أسانيده علي بن عروة وهو ضعيف متروك، وفي الآخر: النضر أبو عمر، وحديثه حسن.

(٦) الطبراني ١١٢/١١ (١١٢١٠)، و«الأوسط» ٥/٢٧٣ (٥٢٩٦) وقال الهيثمي ٢/٢٩٦: ورجاله موثقون.

(٧) الطبراني ١٠/٣٨ (٥٥) وقال الهيثمي ٢/٢٩٩: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات.



سقيته، لوجدت ذلك عندي». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٢٣٨٦- ابن عباسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عاد رجلاً قال: ما تشتهي قال: أشتهي خبز برّ، قال ﷺ: «من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه ثمّ قال: إذا أشتهي مريض أحدكم شيئاً فليطعمه». للقرظيني. بلين<sup>(٢)</sup>.

٢٣٨٧- عمر رفعه: «إذا دخلت على مريض فمره أن يدعو لك، فإنّ دعاءه كدعاء الملائكة». للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

### نزول الموت وأحواله

٢٣٨٨- أبو سعيد رفعه: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٢٣٨٩- زاد في «الأوسط» بضعف: «وقولوا الثبات والثبات ولا قوة إلا بالله»<sup>(٥)</sup>.

٢٣٩٠- عبد الله بن جعفر رفعه: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله ربّ العرش العظيم الحمد لله ربّ العالمين» قالوا: يا رسول الله كيف الأحياء؟ قال: «أجودٌ وأجودٌ». للقرظيني بضعف<sup>(٦)</sup>.

٢٣٩١- معقل بن يشارٍ رفعه: «سورة أقرءوا سورة يس على موتاكم». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٣٩٢- أبو هريرة رفعه: «ألم تروا إلى الإنسان إذا مات شخص بصره» قالوا: بلى، «قال فذلك حين يتبع بصره نفسه». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

٢٣٩٣- أم سلمة: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شقّ بصره فأغمضه، ثمّ قال: «إنّ الرّوح إذا قبض تبعه البصر» فضجّ (ناس)<sup>(٩)</sup> من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلاّ بخير، فإنّ الملائكة يؤمنون على ما تقولون» ثمّ قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديّين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا ربّ العالمين»

(١) مسلم (٢٥٦٩).

(٢) ابن ماجه (١٤٣٩)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢١١ (٤٧٥): هذا إسناد فيه مقال.

(٣) ابن ماجه (١٤٤١) وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢١١ (٤٧٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٤) مسلم (٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، والنسائي ٥/٤.

(٥) «الصغير» ٢/٢٥٤ (١١١٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٢٣: وفيه عمر بن محمد، وهو ضعيف.

(٦) ابن ماجه (١٤٤٦)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢١١ (٤٧٨): فيه مقال.

(٧) أبو داود (٣١٢١)، وقال النووي في «الأذكار» ص ٢٤٨ (٤٣٨): إسناده ضعيف، فيه مجهولان.

(٨) مسلم (٩٢١).

(٩) في (ب) أناس.

وأفسح له في قبره ونوِّز له فيه». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٣٩٤- أبو هريرة رفعه: «إذا حضر المؤمنُ أنت ملائكة الرَّحمة بحريرة بيضاء فيقولون: أخرجي راضية مرضية عنك إلى روح الله وريحان وربِّ غير غضبان فتخرج كأطيب ريح المسك، حتى أنه ليناوله بعضهم بعضاً، حتى يأتوا به أبواب السماء، فيقولون: ما أطيب هذه الرِّيح التي جاءتكم من الأرض فيأتون به أرواح المؤمنين، فلهم أشدُّ فرحاً به من أحدكم بغائبه فيقدم عليه فيسألونه: ماذا فعل فلان؟ ماذا فعل فلان، فيقولون: دعوه فإنه كان في غمِّ الدنيا فيقول: قد مات أما أناكم؟ قالوا ذهب به إلى أمِّه الهاوية، وإنَّ الكافر إذا احتضر أتته ملائكة العذاب بمسح، فيقولون: أخرجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى عذاب الله، فتخرج كأنتن ريح جيفة، حتى يأتوا به باب الأرض، فيقولون: ما أنتن هذه الرِّيح؟! حتى يأتوا به أرواح الكفار». للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٣٩٥- وزاد «الكبير»: عن ابن عمرو بن العاص: «إن المؤمن يؤمر بقبره يوسع سبعين طولاً وسبعين عرضاً، ويفرش ويطيب وينور، وفيه باب إلى الجنة، وإن الكافر يضيق عليه قبره ويكلاً حيات كأعناق البخت، ويرسل عليه ملائكة صم عمي معهم فطاطيس من حديد لا يبصرونه فيرحمونه ولا يسمعون صوته فيرحمونه وفيه باب إلى النار إذا نظر منه مقعده سأل الله أن يديم ذلك عليه، فلا يصل إلى ما وراءه»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٩٦- بريدة رفعه: «المؤمن يموت بعرق الجبين». للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٣٩٧- عبيد بن خالد السُّلمي رفعه: «موت الفجأة أخذة أسيف للكافر ورحمة للمؤمنين». لرزين ولأبي داود ونحوه<sup>(٥)</sup>.

٢٣٩٨- ابن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ استعاذ من سبع موتات موت الفجأة ومن (لدغ)<sup>(٦)</sup> الحية ومن السُّبُع ومن الغرق ومن الحرق ومن أن يخرَّ على شيء أو يخرَّ عليه شيء ومن القتل عند فرار الرَّحف. لأحمد والبخاري و«الكبير» و«الأسوط»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٩٢٠)، وأبو داود (٣١١٨)، والترمذي (٩٧٧)، والنسائي ٥/٤.

(٢) النسائي ٩/٤-١٠ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) ذكره الهيثمي ٣٢٨/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

(٤) الترمذي (٩٨٢)، والنسائي ٥/٤-٦، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد قال بعض أهل العلم: لا نعرف لقتادة، سماعاً من عبد الله بن بريدة.

(٥) أبو داود (٣١١٠)، وقال المنذري في «المختصر» ٤/٢٨٢: رجال إسناده ثقات.

(٦) في الأصل: لدغ، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) أحمد ٢/١٧١، والبخاري كما في «كشف الأستار» ١/٣٧١ (٧٨٢)، والطبراني في «الأسوط» ١/٦٢ (١٧٣)،

وقال الهيثمي ٢/٣١٨: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

٢٣٩٩- عائشةُ رفعتهُ: «من أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ الله لقاءهُ ومن كره لقاءَ الله كره لقاءَ الله» قلت يا نبيَّ الله: أكرهية الموتِ؟ قال: «ليس كذلك، ولكنَّ المؤمن إذا بُشِّرَ برحمة الله ورضوانه وجته أحبَّ لقاءَ الله فأحبَّ الله لقاءه، وإنَّ الكافر إذا بُشِّرَ بعذاب الله وسخطه كره لقاءَ الله فكراهةُ الله لقاءهُ». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٤٠٠- وزاد في رواية بعد كرهه الله لقاءه: «والموتُ قبل لقاء الله»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٠١- وفي أخرى، قالت: إذا شخص البصرُ وحشر الصَّدْرُ واقشعرَّ الجلدُ وتشنجت الأصابع فعند ذلك من أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ الله لقاءه ومن كره لقاءَ الله كرهه الله لقاءه<sup>(٣)</sup>.

٢٤٠٢- حيَّانُ أبو النصر: دخلت مع وائلة بن الأسقع على أبي الأسود الجرشي في مرضه الذي مات فيه، فأخذ أبو الأسود يمين وائلة، فمسح بها على عينيه ووجهه؛ لبيعة رسول الله ﷺ فقال وائلة: واحدة أسألك عنها، فقال ما هي؟ قال: كيف ظنَّك برَبِّك؟ قال - وأشار برأسه - أي حسنٌ قال: أبشرا؛ فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بي فليظنَّ بي ما شاء». لأحمد والأوسط<sup>(٤)</sup>.

٢٤٠٣- محمود بن لبيد رفعه: «اثنان يكرههما ابن آدم الموتُ والموتُ خير للمؤمنين من الفتنة ويكره قلة المال وقلة المال أقلُّ للحساب». لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٢٤٠٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «تحفة المؤمن الموتُ». للكبير<sup>(٦)</sup>.

٢٤٠٥- سلمان: إن النبي ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فوضع يده على جبينه فقال: «كيف تجدك؟»<sup>(٧)</sup>.

فلم [يجبه]، فقيل: يا رسولَ الله، إنه عنك مشغولٌ.

فقال: «خلوا بيني وبينه».

(١) البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤)، والترمذي (١٠٦٧)، والنسائي ١٠/٤.

(٢) مسلم (٢٦٨٤) ١٦. (٣) النسائي ٩/٤-١٠.

(٤) أحمد ٣/٤٩١، و«الأوسط» ١٢٦/١ (٤٠١)، وقال الهيثمي ٣١٨/٢: ورجال أحمد ثقات.

(٥) أحمد ٥/٤٢٧، وقال الهيثمي ١٠/٢٥٧: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٦) قال الهيثمي في «المجمع» ٣٢١/٢: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٦/٤٨٠-٤٨١ (٢٥١٢). وقال: [فيه] موسى بن عبيد كان رجلاً مشغولاً بالعبادة. وأبو

الأزهر لا نعلم روى عنه إلا موسى بن عبيدة. قال الهيثمي ٢/٣٢٢: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

فخرج الناس فرفع يده، فأشار المريض أن أعد يدك حيث كانت، ثم ناداه: يا فلان ما تجد؟

قال: أجدني بخير، وقد حضرني أثنان أحدهما أسود والآخر أبيض.

قال ﷺ: «أيهما أقرب منك؟».

قال: الأسود.

قال: «إن الخير قليل وإن الشر كثير»، قال: فمتعني منك يا رسول الله بدعوة، قال:

«اللهم أغفر الكثير وأنم القليل»، ثم قال: ما ترى؟

قال: خيرًا بأبي أنت وأمي، أرى الخير ينمى وأرى الشر يضمحل، وقد أستأخر عني

الأسود.

قال: أي عملك أملك بك؟

قال: كنت أسقي الماء.

قال ﷺ: «اسمع يا سلمان هل تُنكرُ منه شيئًا؟».

قال: نعم، بأبي وأمي قد رأيتك في مواطن ما رأيتك على مثل حالك اليوم، قال:

إنني أعلم ما يلقي، ما منه عرق إلا وهو يألم الموت على حديثه. للبخار بضعف.

٢٤٠٦- ابن مسعود، رفعه: «نفسُ المؤمن تُخرجُ رَشْحًا، وَلَا أَحَبُّ مَوْتًا كَمَوْتِ

الحمار»<sup>(١)</sup>.

قيل: وما موتُ الحمار؟

قال: «موتُ الفَجَاءة».

قال: «وروحُ الكافر تخرجُ مِنْ أَشْدَاقِهِ». «لل كبير»، و«الأوسط» بضعف.

٢٤٠٧- ابن عباس، رفعه: «إن للموتِ فَرْعًا، فإذا أتى أحدكم وفاةُ أخيه فليقل: إِنَّا لله

وإنا إليه راجعون، وإنا إلى ربنا لمنقلبون»<sup>(٢)</sup>.

«اللهم أكتبه في المُحْسِنِينَ واجْعَلْ كتابَهُ في عِلِّيِّينَ واخْلَفْ عِقْبَهُ في الآخِرِينَ، اللهم لا

تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ». «لل كبير» بلين.

٢٤٠٨- أبو قتادة: مات رجلٌ بالمدينة مَمَّنْ وُلِدَ بها فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ ثمَّ

(١) الطبراني ٩٠/١٠ (١٠٠٤٩)، «الأوسط» ٩٤/٦ (٥٩٠٢)، وقال الهيثمي ٣٢٥/٢، وفيه حسام بن مصك، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ١٢/٥٩-٦٠ (١٢٤٦٩)، وقال الهيثمي ٣٣١/٢، وفيه: قيس بن الربيع الأسدي وفيه كلام.

قال: «يا ليتة مات بغير مولده» قالوا: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال «إنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلَدِهِ قِيسَ مِنْ مَوْلَدِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ». للنسائي (١).

٢٤٠٩- أبو موسى: سألتُ رسولَ الله ﷺ متى تنقطعُ معرفةُ العبدِ مِنَ النَّاسِ؟ قال: «إِذَا عَايَنَ». للقرظيني بضعف (٢).

### مرض النبي ﷺ وموته وغسله وكفنه ودفنه

٢٤١٠- العباسُ: رأيتُ في المنام كأنَّ الأرضَ تنزَعُ إلى السماءِ بأشطانٍ شِدَادٍ، فَقَصَصْتُ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: «ذَكَ وَفَاةُ ابْنِ أَخِيكَ». للبخاري، و«الكبير» (٣).

٢٤١١- عائشةُ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في مرضه الذي مات فيه: «يا عائشةُ ما أزالُ أجدُ ألمَ الطعامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، وَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ أَنْقَطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ». للبخاري (٤).

٢٤١٢- وعنها: رجع النبي ﷺ ذاتَ يومٍ من جَنَازَةٍ مِنَ الْبَقِيعِ، فَوَجَدَنِي وَأَنَا أَجْدُ صَدَاعًا، وَأَنَا أَقُولُ: «وَأَرَأَيْتَ»، قَالَ «بَلْ أَنَا يَا عَائِشَةُ وَارَأَيْتَ»، وَمَا ضَرَّكَ لَوْ مِتُّ قَبْلِي ففَسَلْتُكَ وَكففتُكَ ووصلتُ عليك ودفنتُكَ» فقلتُ: لكَأني بك والله لو فعلتُ ذلك لرجعتُ إلى بيتي، فعرّستُ فيه ببعضِ نساءك، فتبسّم ﷺ ثمَّ بُدِيَ في وجعِهِ الَّذِي مات فيه. للدارمي ويأتي في الخلافة للبخاري (٥).

٢٤١٣- وعنها: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ وَاشْتَدَّ وجعه، أَسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرَضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ رَجْلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ عَلِيٌّ قَالَتْ: وَلَمَّا دَخَلَ بَيْتِي، وَاشْتَدَّ وجعه قَالَ «أَهْرِي قُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» فَأَجْلَسَنَاهُ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ، ثُمَّ طَفَقْنَا نَصَبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتَن، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ

(١) النسائي ٧/٤-٨، وفي «الكبرى» ١/٦٠٢ (١٩٥٨) من حديث عبد الله بن عمره وقال: صبي بن عبد الله ليس ممن يعتمد عليه، وهذا الحديث عندنا غير محفوظ، وحسنه الألباني في «المشكاة» (١٥٩٣).

(٢) ابن ماجه (١٤٥٣)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/٢٣: هذا إسناد ضعيف، نصر بن حماد كذبه ابن معين، وغيره، وأتهم بالوضع.

(٣) البزار في «البحر الزخار» ٤/١٤١ (١٣١٧)، وقال الهيثمي ٩/٢٣: رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات.

(٤) البخاري (٤٤٢٨).

(٥) البخاري (٧٢١٧)، والدارمي ١/٢١٧-٢١٨ (٨١).

وخطبهم. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٢٤١٤- ومن روايته قالت: أول ما أشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فاستأذن أزواجه الحديث<sup>(٢)</sup>.

٢٤١٥- ومنها: ثقل النبي ﷺ فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، قال: «ضعوا لي ماء في المخضب» ففعلنا فاغتسل ثم ذهب؛ لينوء فأغمي عليه ثم أفاق، فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا، هم ينتظرونك، قال: «ضعوا لي ماء في المخضب» ففعلنا ثم أغتسل ثم ذهب؛ لينوء؛ فأغمي عليه، ثم أفاق؛ فقال «أصلى الناس» قلنا: لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال: «ضعوا لي ماء في المخضب» فاغتسل ثم ذهب؛ لينوء؛ فأغمي عليه، ثم أفاق؛ فقال «أصلى الناس؟» قلنا: لا، هم ينتظرونك، والناس عكوف في المسجد ينتظرونه ﷺ؛ لصلاة العشاء الآخرة، قالت: فأرسل ﷺ إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، فاتاه الرسول فقال: إن النبي ﷺ يأمرك أن تصلي بالناس، فقال أبو بكر - وكان رجلاً رقيقاً: يا عمر صل بالناس، فقال عمر: أنت أحق بذلك، فصلى أبو بكر تلك الأيام، ثم إن رسول الله وجد من نفسه خفة، فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب؛ ليتأخر فأوماً إليه أن لا يتأخر وقال لهما: «أجلساني إلى جنبه» فأجلساه إلى جنبه فكان أبو بكر يصلي، وهو ياتم بصلاة النبي ﷺ، والناس بصلاة أبي بكر، والنبي ﷺ قاعد<sup>(٣)</sup>.

٢٤١٦- ومنها قالت: كان النبي ﷺ يسأل يقول: «أين أنا غداً، أين أنا غداً» يريد يومي، فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء، فكان في بيتي حتى مات في اليوم الذي كان يدور علي فيه، وقبضه الله وإن رأسه ليين نحري وسحري، وخالط ريقه، وريقي، ودخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك يستن به فنظر ﷺ إليه فقلت له: أعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فأعطانيه ففضمته ثم مضغته فأعطيته رسول الله ﷺ فاستن به، وهو مستند إلى صدر<sup>(٤)</sup>.

٢٤١٧- ومنها: فما رأيته يستن أستناناً أحسن منه، فما عدا أن فرغ رفع يده أو إصبعه ثم قال في «الرقيق الأعلى» ثلاثاً ثم [قضى].<sup>(٥)</sup>

(٢) البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨) ٩١.

(٤) البخاري (٤٤٥٠)، ومسلم (٢٤٤٣).

(١) البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨).

(٣) مسلم (٤١٨)، والبخاري (٦٨٧).

(٥) البخاري (٤٤٣٨).

٢٤١٨- ومنها: فجعلَ يُدخلُ يديه في الماء فيمسح بهما وجهه، ويقولُ: «لا إله إلا الله إِنَّ للموتِ سكراتٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٤١٩- ومنها قالت: كان النبي ﷺ وهو صحيح يقولُ «إنَّه لم يقبض نبيَّ قطُّ حتى يرى مقعده من الجنة ثمَّ يُحيَا أو يُخيَّر» فلما أشتكى، وحضره القبض، ورأسه على فخذي عُشيَّ عليه، فلما أفاق شَخَصَ بصره نحو سقْفِ البيت، ثمَّ قال: «اللهمَّ في الرفيق الأعلى» فقلت: إذا لا يجاورنا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حديثُه الَّذِي كان يحدثنا وهو صحيح<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢٠- ومنها: سمعته وأخذته بحةً يقول «مَعَ الَّذِينَ أَنعمَ اللهُ عَلَيْهِمْ» [النساء: ٦٩]<sup>(٣)</sup>.

٢٤٢١- ومنها أنه يقولُ: «اللهمَّ أغفرْ لي، وارحمني، وألحقني بالرفيق الأعلى». ومنها «للأوسط» بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٤٢٢- أنه قال: «الحمدُ لله. إنه لم يمِت نبي حتى يؤمَّه رجل من أمته»<sup>(٥)</sup>.

٢٤٢٣- ابن عباسٍ: لما حضر رسولُ الله ﷺ وفي البيت رجالٌ، ثم قال ﷺ «هلمُّوا أكثُبْ لكم كتابًا لن تضلُّوا بعده» فقال عمرُ: رسولُ الله ﷺ قد غلبَ عليه الوجعُ، وعندكم القرآنُ حسبكم كتابُ الله، فاختلف أهلُ البيتِ واختصموا، فمنهم من يقولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ، ومنهم من يقولُ ما قال عمر، فلما أكثروا اللَّغَطَ والاختلافَ قال: «قوموا عني». فكان ابن عباسٍ يقولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ ما حَالَ بَيْنَ رسولِ الله ﷺ، وبين أن يَكْتُبَ لهم ذلك الكتاب؛ لاختلافهم ولغَطهم<sup>(٦)</sup>.

٢٤٢٤- وفي رواية قال: قال ابن عباسٍ: يومُ الخميس وما يومُ الخميسِ! ثمَّ بكى حتَّى بلَّ دمعهُ الحصى قلت: يا ابن عباس، ما يومُ الخميس؟ قال: أشتدُّ برسولِ الله ﷺ وجعه فقال: «اتنوني بكتفٍ لكم كتابًا لا تضلُّوا بعده أبدًا» فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازعَ فقالوا: ما شأنه أهجرَ أستفهموه؟ فذهبوا يردون عليه فقال: «ذروني دعوني فالذي أنا فيه خيرٌ ممَّا تدعونني إليه» فأوصاه بثلاث «أخرجوا المشركينَ من جزيرة العرب، وأجيزوا

(١) البخاري (٤٤٤٩). (٢) البخاري (٤٤٣٧)، ومسلم (٢٤٤٤) ٨٧.

(٣) مسلم (٢٤٤٤) ٨٦، والبخاري (٤٤٣٥).

(٤) البخاري (٤٤٤٠)، الترمذي (٣٤٩٦)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٥) البزار في «البحر الزخار» ١/٢١٣، «الأوسط» ٤/٣٦٥ (٤٤٤٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/١١: وفيه

عبد الله بن جعفر بن نحيح المدني، وهو ضعيف.

(٦) البخاري (٤٤٣٢)، ومسلم (١٦٣٧) ٢٢.

الوفد بنحو ما كنتُ أجيزهم» ونسيئُ الثالثة. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٢٤٢٥- أنسُ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ فَقَالَتْ: فَاطِمَةُ وَابْنُ كَرْبِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَهَا «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ مِنْ جَنَّةِ الْفَرْدُوسِ مَاوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ نَعَاهُ. فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ: يَا أَنْسُ كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟. للبخاري، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢٦- وعنه: أن العباس مر بقوم من الأنصار ييكون حين أشتد برسول الله ﷺ وجعه قال: ما يبكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلسنا من رسول الله ﷺ؟ فدخل العباس عليه ﷺ فأخبره، فعصب بعصاة دسما، أو قال: بحاشية بردٍ وخرج، فصعد المنبر، ولم يصعده بعد ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشي وعييتي، وقد قضاوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٢٤٢٧- جعفر بن محمد بن علي: أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين، فلم يُغسل إلى آخر يوم الثلاثاء فغسل من بئر غرسٍ كانت لسعيد بن خيثمة كان ﷺ يشربُ منها، ولي غسل سفلته علي، وغسل علي قميص، علي يغسل وأسامة، وقيل: رجلٌ من الأنصار يصب الماء والفضل محتضنه إذ يُغسل علي سفلته، والفضل يقول: أرحني أرحني، قطعت وتيني، أرى شيئاً ينزل علي، وكفن في ثلاث أثوابٍ، ثوبين صحاريين وبردة حبرة، وصلى الناس عليه بغير إمام، تصلي زمرةٌ وتخرج وهو في موضعه، فلما فرغوا نادى عمرُ: خلوا الجنائزة وأهلها، وكانت عائشة تقول بعد: لو أستقبلتُ من أمري ما أستدبرت ما غسله إلا نساؤه. لرزين.

٢٤٢٨- ولأبي داود: عن الشعبي بعضه، وإن علياً والفضل وأسامة أدخلوه في قبره، وأدخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف<sup>(٤)</sup>.

٢٤٢٩- عليُّ رفعه: «إذا أنا متُّ فاغسلوني بسبعِ قربٍ من بئري بئرِ غرسٍ». للقفري<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧) ٢١. (٢) البخاري (٤٤٦٢)، والنسائي ١٣-١٢/٤.

(٣) البخاري (٣٧٩٩).

(٤) أبو داود (٣٢٠٩)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ١٨٧.

(٥) ابن ماجه (١٤٦٨)، قال البوصيري في «الزوائد» ص ٢١٤ (٤٨٩): هذا إسناد ضعيف، عباد بن يعقوب، وهو أبو سعيد قال فيه ابن حبان: كان داعية ومع ذلك يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك. أهد، وصحته الألباني في «ضعيف ابن ماجه».



٢٤٣٠- عائشة: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مَا نَدْرِي أَنْجَرْدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نَجَرْدُ مَوْتَانَا أَوْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ فَلَمَّا اأَخْتَلَفُوا أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ، حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا وَذَقْنَهُ فِي صَدْرِهِ، فَكَلَّمَهُمْ مَكَلِّمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، لَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ: أَنْ أَعْسَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ، فَغَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَيَدْلِكُونَهُ بِالْقَمِيصِ دُونَ أَيْدِيهِمْ (١).

٢٤٣١- ابن عباس: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثِ أَثْوَابٍ نَجْرَانِيَّةٍ الْحُلَّةُ: ثُوبَانِ وَقَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ (٢).

٢٤٣٢- عائشة: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُدْرَجَ فِي حَلَّةٍ يَمِينِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ نَزَعَتْ عَنْهُ، وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ، وَلَا قَمِيصٌ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ: أَكْفَنُ فِيهَا؟، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يَكْفُنْ فِيهَا، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَكْفَنُ فِيهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا. لِلْسِتَّةِ (٣).

٢٤٣٣- وفي رواية: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَضِيَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا، فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِشِمْنِهَا (٤).

٢٤٣٤- وفي أخرى: أَنَّهُ ﷺ حِينَ تُوفِّي سُجِّي بِبِرْدَةِ حَبْرَةَ (٥).

٢٤٣٥- وفي أخرى: ذَكَرُوا لِعَائِشَةَ ثَوْبَيْنِ، وَبِرْدَ حَبْرَةَ فَقَالَتْ: قَدْ أَتَيْتِ بِالْبِرْدِ وَلَكِنْهُمْ رَدُّوهُ، وَلَمْ يَكْفِنُوهُ فِيهِ (٦).

٢٤٣٦- عائشة وابن عباس قالوا: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَغُسِّلَ اأَخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا نَسِيتُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَدْفَنَ فِيهِ» أَدْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فَرَاشِهِ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٧).

٢٤٣٧- ولِمَالِكٍ فِيمَا بَلَغَهُ نَحْوَهُ وَفِيهِ: قَالَ نَاسٌ: يَدْفَنُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ وَقَالَ آخَرُونَ: بِالْبَقِيعِ (٨).

٢٤٣٨- عروة: قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَلْحَدُّ وَالْآخَرُ يَشُقُّ فَقَالُوا: أُيُّهُمَا

(١) أبو داود (٣١٤١)، قال الحاكم ٥٩/٣-٦٠: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٦٦.

(٢) أبو داود (٣١٥٣)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٠٢/٤ (٣٠٢٤): في إسناده يزيد بن أبي زياد، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وقال غير واحد من الأئمة: وأنه لا يحتج بحديثه.

(٣) مسلم (٩٤١)، وأبو داود (٣١٥١)، والترمذي (٩٩٦)، والنسائي ٣٥/٤-٣٦، ومالك ٣٩٩/١ (١٠١١).

(٤) مسلم (٩٤١) ٤٥. (٥) البخاري (٥٨١٤).

(٦) أبو داود (٣١٥٢)، والترمذي (٩٩٦)، والنسائي ٣٦/٤.

(٧) الترمذي (١٠١٨)، وقال: غريب، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٨) مالك ٣٨٣/١-٣٨٤ (٩٧١).

جاء أوَّل عمل عمله، فجاء الذي يلحُدُّ فلحَدَّ له. لمالك<sup>(١)</sup>.

٢٤٣٩- سعد: قال في مرض موته: الحدوا لي لحداً، وانصبوا عليَّ اللبن نصباً كما صنع برسولِ الله ﷺ. لمسلم، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٤٤٠- ابن عباسٍ قال: جُعِلَ تحتَ رسولِ الله في قبره قطيفةٌ حمراء. للترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٤٤١- محمدُ بنُ علي بنُ الحسين قال: الذي لحَدَّ قبرَ النبي ﷺ أبو طلحة، والذي ألقى القطيفة تحتَه: شقرانُ مولَى رسولِ الله ﷺ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٤٤٢- ابن عباسٍ: لما أرادوا أن يحفروا للنبي ﷺ بعثوا إلى أبي عبيدة بن الجراح وكان يَضْرَحُ كضريح أهل مكَّة، وبعثوا إلى أبي طلحة، وكان هو الذي يحفرُ لأهل المدينة، وكان يلحُدُّ فبعثوا إليهما رسولين، وقالوا: اللهم خِرْ لنيك، فجيء بأبي طلحة ولم يوجد أبو عبيدة، فلحَدَّ للنبي ﷺ، فلما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته، ثم دخل النَّاسُ عليه أرسالاً يصلُّون حتى فرغوا أدخلوا النساء، حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان، ولم يؤمَّ النَّاسَ أحدٌ. لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يُحفر له، فقال قائلون: يُدفن في مسجده، وقال قائلون: يدفن مع أصحابه، فقال أبو بكر: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «ما قبضَ نبيٌّ إلا دُفِنَ حيث يقبضُ» فرفعوا فراشه ﷺ الذي تُوفِّي عليه فحفروا له ثم دُفِنَ ﷺ وسط الليل من ليلة الأربعاء، ونَزَلَ في قبره عليٌّ، والفضلُ بنُ عباس، وقثمُ أخوه، وشقرانُ مولاه ﷺ، وأخذ قطيفة كان يلبسها ﷺ فدفنها في القبر، وقال: والله لا يلبسها أحدٌ بعدك أبداً. للقزويني. بلين<sup>(٥)</sup>.

٢٤٤٣- القاسمُ بنُ محمد: دخلت على عائشة بيتها فقلت: يا أمه أكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه، فكشفت عن ثلاثة قبورٍ لا مُشْرِفةٍ ولا لاطئةٍ مبطوحةٍ ببطحاء العرصة الحمراء. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٤٤٤- وزاد رزين: رسول الله ﷺ مقدم القبلة، وأبو بكر خلفه رأسه عند منكبي

(١) مالك ١/٣٨٤ (٩٧٢).

(٢) مسلم (٩٦٦)، والنسائي ٨٠/٤.

(٣) الترمذي (١٠٤٨)، والنسائي ٨١/٤، وقد رواه مسلم (٩٦٧).

(٤) الترمذي (١٠٤٧) وقال: حسن غريب.

(٥) ابن ماجه (١٦٢٨)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٣٩ (٥٥٧): فيه: الحسين بن عبد الله، تركه أحمد،

وعلي بن المديني، والنسائي، وياقي رجال الإسناد ثقات.

(٦) أبو داود (٣٢٢٠).

- رسول الله ﷺ، وطالت رجلاه أسفل، وعمر خلف أبي بكر على تلك الرتبة.
- ٢٤٤٥- ابن عباس: أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنماً. للبخاري<sup>(١)</sup>.
- ٢٤٤٦- عروة: لما سقط حائط حجرة قبر النبي ﷺ في زمان الوليد أخذ في بنائه، فبذت لهم قدم ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ، فما وجدوا أحداً يعلم ذلك، حتى قال لهم عروة: والله ما هي قدم رسول الله ﷺ وما هي إلا قدم عمر. لرزين.
- ٢٤٤٧- سعيد بن عبد العزيز: لما كان أيام الحرّة لم يؤذن في مسجد رسول الله ﷺ ثلاثاً، ولم يُقم ولم يترخ سعيد بن المسيّب من المسجد، وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهممة يسمعا من قبر النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.
- ٢٤٤٨- كعب قال: ما من يوم يطلع إلا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بقبر النبي ﷺ يضربون بأجنحتهم، ويصلون عليه ﷺ، حتى إذا أمسى عرجوا، وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك، حتى إذا أنشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفاً من الملائكة يزفونه. هما (للدارمي)<sup>(٣)(٤)</sup>.
- ٢٤٤٩- ابن مسعود، رفعه: «إن الله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»، وقال ﷺ: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض على أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر أستغفرت الله لكم». للبخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٢٤٥٠- وعنه: نعى إلينا حبيبتنا ونبينا ﷺ قبل موته بست جمعنا في بيت عائشة، فنظر إلينا فدمعت عيناه، ثم قال: «مرحباً بكم، وحياكم الله، وحفظكم الله، وأواكم الله، نصرمكم الله رفعكم الله، (هداكم الله)<sup>(٦)</sup>، رزقكم الله، وفقكم الله، سلمكم الله، أوصيكم بتقوى الله، وأوصي الله بكم، وأستخلفه عليكم، إني نذير مبين أن لا تعلقوا على الله في عباده وبلاده، فإن الله قال لي ولكم: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾ [القصص: ٨٣] وقال: ﴿أليس في جهنم مثوى للمتكبرين﴾ [الزمر: ٦٠] ثم قال: «قد دنا الأجل والمنقلب إلى الله، وإلى سدرة المنتهى، وإلى جنة المأوى، والكأس الأوفى والرفيق الأعلى»، أحسبه قال فقلنا: يا رسول الله فمن يغسلك إذا؟<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري بعد حديث (١٣٩٠).

(٢) الدرامي ١/٢٢٧-٢٢٨ (٩٤).

(٣) في (ب) للترمذي.

(٤) الدرامي ١/٢٢٨ (٩٥).

(٥) البزار في «البحر الزخار» ٥/٣٠٨ (١٩٢٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٤: رجاله رجال الصحيح.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٥/٣٩٤-٣٩٦ (٢٠٢٨)، والطبراني في «الأوسط» ٤/٩٥ (٣٦٩٦)، وقال الهيثمي في

«المجمع» ٩/٢٤-٢٥: رواه البزار رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل وهو ثقة، ورواه الطبراني

في «الأوسط» بنحوه، وذكر في إسناده ضعفاء.

قال: «رجال أهل بيتي الأدنى فالأدنى»، قلنا: ففيم نكفئك؟

قال: «في ثيابي هذه إن شئتُم أو في حلةٍ يمنيةٍ، أو في بياض مضر»، قلنا: فمن يُصلى

عليك منا؟

فبكى وبكىنا، وقال: «مهلاً غفر الله لكم، وجازاكم عن نبيكم خيراً إذا غسلتموني ووضعتموني على سريري في بيتي هذا على شفير قبوري، فاخرجوا عني ساعةً، فإن أول من يُصلى على خليلي وجليسي جبريل، ثم ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم ملك الموت مع جنوده، ثم الملائكة عليهم السلام، ثم أدخلوا على فوجاً فوجاً فصلوا علي وسلموا تسليمًا، ولا تؤذوني بياكيةٍ» أحسبه قال: «ولا صارخة ولا رانة، وليبدأ بالصلاة على رجال أهل بيتي، ثم أنتم بعد واقروا أنفسكم مني السلام، ومن غاب من إخواني فاقروه مني السلام، ومن دخل معكم في دينكم بعدي فإني أشهدكم أني أقرأه السلام» أحسبه قال: «عليه وعلي كل ما تابعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة» قلنا: يا رسول الله فمن يدخلك قبرك منا؟

قال: «رجال أهل بيتي مع ملائكة كثيرة يرونكم من حيث لا ترونهم». للبخار

و«الأوسط».

٢٤٥١- عائشة: ما مات رسول الله ﷺ إلا من ذات الجنب. «للأوسط»

والموصلي<sup>(١)</sup>.

٢٤٥٢- أنس: قال أبو بكر بعد وفاة النبي ﷺ لعمر: أنطلق بنا إلى أم أيمن نزرورها

كما كان النبي ﷺ يزورها، فلما أنتهيا إليها بكت فقالا لها: ما يبكيك؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ فقالت: ما أبكي، أني لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله، وإنما أبكي أن الوحي قد أنقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

### البكاء والنوح والحزن

٢٤٥٣- أنس: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظنراً لإبراهيم

فأخذ ابنه ﷺ، وقبله، وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا

(١) أبو يعلى ٢٥٨/٨ (٤٨٤٣)، والطبراني في «الأوسط» ٦/٩ (٨٩٥٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٤/٩: وفيه

ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) مسلم (٢٤٥٤).

رسول الله ﷺ تذر فان فقال ابن عوف، وأنت يا رسول الله، فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة»، ثم أتبعها بأخرى، فقال: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَخْشَعُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضِي رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ مُحْزَنُونَ». للشيخين، وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢٤٥٤- وللقرظيني: «لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه، فاتاه فانكب عليه وبكى»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٥٥- وله بليغ عن أسماء بنت يزيد، بنحوه وفيه: «لولا أنه وعد صادق، وموعد جامع، وأن الآخر تابع للأول لوجدنا عليك يا إبراهيم أفضل ممّا وجدنا، وإنّا بك لمحزونون»<sup>(٣)</sup>.

٢٤٥٦- وللترمذي عن جابر، قال: عبد الرحمن: أولم تكن نهيت عن البكاء؟ قال: «لا ولكن نهيت عن صوتين أحمرين فاجرين صوت خمس وجوه، وشق جيوب، ورنّة شيطان»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٥٧- وعنه رفعه: «صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة، ورنّة عند مصيبة». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٢٤٥٨- أبو هريرة: مات ميت من آل النبي ﷺ فاجتمع النساء يبكين عليه، فقام عمر ينهاهن، ويطردهن فقال ﷺ «دعهن يا عمر، فإن العين دامة والقلب مُصاب والعهد قريب». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٤٥٩- ابن أبي مليكة: تُوفيت بنت لعثمان بمكة، وجئنا لنشهدها، وإني لجالس بين ابن عمرو، وابن عباس [فقال عبد الله]<sup>(٧)</sup> وابن عمر لعمر بن عثمان: ألا تنهى عن البكاء، فإن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» فقال ابن عباس: كان عمر يقول بعض ذلك صدرت مع عمر من مكة، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو براكبٍ تحت ظل شجرة فقال: أنظر من هذا فنظرت فإذا هو ضهيّب فأخبرته، فقال: أدعه، فرجعت إلى ضهيّب

(١) البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، وأبو داود (٣١٢٦).

(٢) ابن ماجه (١٤٧٥)، وضعف البوصيري إسناده في «الزوائد» ص ٢١٥ (٤٩١).

(٣) ابن ماجه (١٥٨٩)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٣٢ (٥٣٧): رجاله ثقات.

(٤) الترمذي (١٠٠٥) وقال: هذا حديث حسن.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٧٩٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣/٣: رجاله ثقات.

(٦) النسائي ١٩/٤، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٧) زيادة من «صحيح البخاري».

فقلت: أرتحل فالحق بأمر المؤمنين، فلما أصيب دخل صهيب يبكي يقول، وا أخاه وا صاحبا، فقال عمر: يا صهيب أتبكي علي، وقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ ببعض بكاء أهله عليه»، فلما مات عمرُ ذكرتُ ذلك لعائشة فقالت: يرحم الله عمر، والله ما حدث رسولُ الله ﷺ إن الميت يُعَذَّبُ ببكاء أهله عليه، ولكن قال: «إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، قال ابن عباسٍ عند ذلك: والله ﴿أضحك وأبكى﴾ [النجم: ٤٣] فما قال ابن عمر شيئاً. للشيخين، والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٤٦٠- وفي رواية للسته إلا أبا داود: يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي، أو أخطأ. إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكى عليها فقال: «إنه ليبكي عليها وإنما لتعذب في قبرها»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٦١- عمران بن حصين ذكر عند الميت يعذب ببكاء الحي عليه، فقال عمران قاله رسول الله ﷺ قال: «الميت يُعَذَّبُ بنياحة أهله عليه» فقال له رجل: رأيت رجلاً مات بخراسان، وناح أهله عليه هنا، أكان يُعَذَّبُ بنياحة أهله؟ قال: صدق رسول الله ﷺ، وكذبت أنت. للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٤٦٢- وللموصلي: أن رجلاً رفع ذلك، فقال أبو هريرة: والله لئن أنطلق رجل مجاهدًا ثم قتل في سبيل الله في قطر من أقطار الأرض شهيدًا، فبكت عليه أمراته سفهاً أو جهلاً ليعذب هذا الشهيد ببكاء هذا السفيه عليه، فقال الرجل: ثلاثاً صدق النبي ﷺ، وكذب أبو هريرة<sup>(٤)</sup>.

٢٤٦٣- أنس: فنت رسول الله ﷺ شهرًا حين قُتل القراء فما رأته حزن حزنًا قط أشد منه. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٢٤٦٤- أم سلمة: لما مات أبو سلمة قلت: غريبٌ وفي أرض غريبة، لأبكيته بكاءً يُتحدَّث عنه، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه، إذ أقبلت امرأة؛ تريد أن تُسعدني، فاستقبلها رسولُ الله ﷺ فقال: «أتريدين أن تُدخلي الشيطان بيتًا أخرج الله منه» فكففت عن البكاء،

(١) البخاري (١٢٨٧)، ومسلم (٩٢٧)، والنسائي ١٨/٤-١٩.

(٢) البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢)، والترمذي (٣٣٥١)، النسائي ١٧/٤-١٨، ومالك.

(٣) النسائي ١٧/٤، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) أبو يعلى ٣/١٦٦-١٦٥ (١٥٩٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٦/٣: فيه من لا يعرف.

(٥) البخاري (١٣٠٠)، ومسلم (٦٧٧).

فلم أبك. لمسلم<sup>(١)</sup>.

٢٤٦٥- عائشة: لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعِيُّ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرُ وَابْنُ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحَزْنَ، وَأَنَا أَنْظَرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ -تَعْنِي شَقَّ الْبَابِ- فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ بَكَاءَهُنَّ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يَطْعَنَهُ، فَقَالَ: «أَنْهَهُنَّ» فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ: «فَاحِثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ الثَّرَابُ» فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، وَاللَّهِ مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَتْرَكْهُ مِنَ الْعِنَاءِ لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٢)</sup>.

٢٤٦٦- جَابِرُ بْنُ عَتِيكَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ يُعَوِّدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غَلِبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ ﷺ وَقَالَ «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ» فَصَاحَ النِّسَاءُ وَيَكِينُ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يَسْكُتُهُنَّ، فَقَالَ ﷺ «دَعِهِنَّ فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا وَجِبَ قَالَ: «إِذَا مَاتَ». لِمَالِكٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ مَطْوُولًا<sup>(٣)</sup>.

٢٤٦٧- ابْنُ عَمْرٍو: أَشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فَأَتَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعُوذُ، مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ، فَقَالَ «قَدْ قَضَى؟» قَالُوا: لَا، فَبَكَى ﷺ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بَكَاءَهُ بَكَوْا، قَالَ «أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحَزَنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يَعْذِبُ بِهَذَا -وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ- أَوْ يَرْحُمُ». لِلشَّيْخِينَ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٦٨- مَعَاذُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ رَاكِبًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَقَالَ: «يَا مَعَاذُ إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، فَتَمُرْ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي»، فَبَكَى مَعَاذُ لِفِرَاقِهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبْكُ يَا مَعَاذُ فَإِنَّ الْبَكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ». لِلبِزَارِ وَالْكَبِيرِ<sup>(٥)</sup>.

٢٤٦٩- أَبُو بَرْدَةَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى فَعُثِيَ عَلَيْهِ، فَصَاحَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا بَرِيءَ مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الصَّلَاقَةِ،

(١) مسلم (٩٢٢).

(٢) البخاري (١٢٩٩)، ومسلم (٩٣٥)، وأبو داود (٣١٢٢)، والنسائي ٤/١٤٠١٤.

(٣) أبو داود (٣١١١)، والنسائي ٤/١٣-١٤، ومالك ١/٣٩٣-٣٩٤ (٩٦٦)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٢٨٢-٢٨٣ (٢٩٨٢): وقال النمري: رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمت، لم يختلفوا في إسناده ومثته. وقال غيره: صحيح من مسند حديث مالك.

(٤) البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» ١/٣٨٠ (٨٠٤)، والطبراني ٢٠/١٢١ (٢٤٢)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/

١٦: رواه البزار ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في «الكبير».

- والخالقة، والشاققة. للشيخين، والترمذي، وأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.
- ٢٤٧٠- مسعود رفعه: «ليس منا من شق الجيوب، وضرب الخدود، ودعا بدعوى الجاهلية»<sup>(٢)</sup>. للشيخين، والترمذي، والنسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٢٤٧١- أبو موسى رفعه: «ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول: وا جبلاه واسيداه ونحو ذلك إلا وكل الله به ملكين يلهزانه، ويقولان: أهكذا كنت». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٤٧٢- امرأة من المبايعات قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نعصيه فيه، أن لا نخمش وجهًا، ولا ندعو ويلاً، ولا نشق جيبًا، ولا نشر شعرًا. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٢٤٧٣- أم عطية: أخذ علينا النبي ﷺ مع البيعة أن لا ننوح فما وفّت منا امرأة إلا خمس أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، وامرأتان. أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ، وامرأة أخرى. للشيخين<sup>(٦)</sup>.
- ٢٤٧٤- لما أردت أن أبايع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية فأذهب فأساعدها ثم أجيئك أبايعك قال: «فأذهبي فأساعدتها، ثم بايعيني» فذهبت فساعدتها، ثم جئت فبايعته ﷺ<sup>(٧)</sup>.
- ٢٤٧٥- أنس: أن النبي ﷺ أخذ على النساء حين بايعهن أن لا ينحن فقلن يا رسول الله نساء أسعدتنا في الجاهلية فنسعدهن فقال «لا إسعاد في الإسلام». للنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٤٧٦- أبو سعيد: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة. لأبي داود<sup>(٩)</sup>.
- ٢٤٧٧- ابن مسعود: أن النبي ﷺ كان ينهى عن النعي ويقول «إياكم والنعي، فإنه من عمل الجاهلية» قال عبد الله: من النعي الأذان على الميت. للترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤)، والنسائي ٢٠/٤-٢١.

(٢) في (ب) ضرب الخدود وشق الجيوب.

(٣) البخاري (١٢٩٤)، مسلم (١٠٣)، والترمذي (٩٩٩)، والنسائي ٢٠/٤.

(٤) الترمذي (١٠٠٣)، وقال: حديث حسن.

(٥) أبو داود (٣١٣١)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٥٣٥).

(٦) البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦).

(٧) النسائي ٧/١٤٨-١٤٩، وهو عند مسلم (٩٣٧) باختلاف.

(٨) النسائي ٤/١٦، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٩) أبو داود (٣١٢٨)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٢٩٠ (٢٩٩٩): في إسناده:

محمد بن الحسن بن عطية العوفي، عن أبيه عن جده، وثلاثهم ضعفاء.

(١٠) الترمذي (٩٨٤)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٢٠٧٠).



٢٤٧٨- أبو مالك الأشعري: رفعه: «أربع في أمّتي من أمر الجاهليّة لا يتركونهنّ: الفخر في الأحساب، والطّعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنّياحة وقال: النّائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة، وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب». لمسلم<sup>(١)</sup>.  
 ٢٤٧٩- ابن عمر: لمّا مات الحسن بن الحسن بن عليّ ضربت أمّراته القبّة على قبره سنّة، ثمّ رفعت فسمعت صائحًا يقول: ألا هل وجدوا ما فقدوا، فأجابه الآخر: بل يشوا فانقلبوا. للبخاري في ترجمة باب<sup>(٢)</sup>.

٢٤٨٠- أنس رفعه: «ثلاث لا يزلن في أمّتي حتى تقوم الساعة: النياحة والمفاخرة في الأنساب، والأنواء». للموصلي، والبزار<sup>(٣)</sup>.

٢٤٨١- أبو هريرة، رفعه: «إن هذه النوائح يُجعلن يوم القيامة صفيين في جهنم: صفّ عن يمينهم، وصفّ عن يسارهم، فينبحن على أهل النار كما تنبّح الكلاب». «للأوسط» بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٤٨٢- وعنه: أن النبيّ ﷺ لم يُنّح عليه. للبزار<sup>(٥)</sup>.

٢٤٨٣- ابن عباس قال: قالت: أم سعد حين أحتمل نعشهُ، وهي تبكيه: ويلٌ أمّ سعد، سعداه حزامة وجداه، فارسا معدها، سد به مسدها. فقال النبيّ ﷺ: «كل باكية تكذب إلا باكية سعد بن معاذ». «للكبير» بلين<sup>(٦)</sup>.

٢٤٨٤- زيد بن أرقم، رفعه: «إن الله يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة القرآن، وعند الزحف، وعند الجنّازة». «للكبير» برجل لم يسم<sup>(٧)</sup>.

٢٤٨٥- حمنة بنت جحش قيل لها: قتل أخوك، فقالت: رحمه الله، وأنا لله وأنا إليه راجعون، قالوا: قتل زوجك، فقالت: وا حزناه، فقال النبيّ ﷺ: «إنّ للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء». للقزويني. بلين<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٩٣٤). (٢) البخاري معلقًا قبل حديث (١٣٣٠).

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» ٣٧٨/١ (٧٩٩)، ورواه أبو يعلى ١٨٠١٧/٧ (٣٩١١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٢/٣: رواه أبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٥/٢٥١ (٥٢٢٩)، قال الهيثمي ٣/١٤: وفيه: سليمان بن داود اليماني، وهو ضعيف.

(٥) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٣٧٧/١ (٧٩٦)، قال الهيثمي ٣/١١٤: وفيه: محمد بن عمرو، وفيه كلام

وحدِيثه حسن. (٦) الطبراني ٩/٦ (٥٣٢٩).

(٧) الطبراني ٥/٢٣١ (٥١٣٠)، قال الهيثمي ٣/٢٩: وفيه رجل لم يسم.

(٨) ابن ماجه (١٥٩٠)، قال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ٤٧/٢: هذا إسناد فيه عبد الله بن عمر العمري، وهو

ضعيف.

## غسل الميت وكفنه

٢٤٨٦- أم عطية دخل علينا رسول الله ﷺ حين تُوفيت (ابنته) (١) فقال: «اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر من ذلك - إن رأيتهن ذلك - بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً - أو شيئاً من كافور - فإذا فرغتن فأذني». فلما فرغنا آذناه، فأعطانا حقوه فقال: «أشعرنها إياه» يعني إزاره. للسنّة (٢).

٢٤٨٧- وفي رواياته: «أو سبعاً أو أكثر من ذلك» (٣).

٢٤٨٨- ومنها: «ابدؤوا بميامنها، ومواضع الوضوء» (٤).

٢٤٨٩- ومنها قالت: لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال: «اغسلنها وترّاً ثلاثاً، أو خمساً، واجعلن في الخامسة كافوراً» (٥).

٢٤٩٠- ومنها: أنهن نقضن رأسها وغسلنه وجعلنه ثلاثة قرون و(ألقيناها) (٦) خلفها.

وأن سفيان قال: هي ناصيتها وقرناها، وإن ابن سيرين زعم أن أشعرنها إياه: ألفتها فيه، وأنه كان يأمر بالمرأة أن تشعر، ولا تؤزر (٧).

٢٤٩١- ومنها: ضفرناها (٨).

٢٤٩٢- ومنها بدله: مشطناها (٩).

٢٤٩٣- أم قيس بنت محصن. توفيّ ابني فجزعت عليه فقلت للذي يغسله لا تغسل ابني بالماء البارد فقتله فانطلق عكاشة بن محصن إلى رسول الله ﷺ فأخبره فتبسم ثم قال:

«ما قالت!؟ طال عمرها» فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت. للنسائي (١٠).

٢٤٩٤- أبو هريرة رفعه: «من غسل الميت فليغتسل». لأبي داود (١١).

٢٤٩٥- وللترمذي: «من غسله الغسل، ومن حملة الوضوء» (١٢).

(١) في (ب): أمراته، وهو خطأ.

(٢) البخاري (١٢٥٤)، ومسلم (٩٣٩)، وأبو داود (٣١٤٢)، والترمذي (٩٩٠)، والنسائي ٢٨/٤-٢٩، والموطأ ٣٩٧/١ (١٠٠٥).

(٣) البخاري (١٢٥٩).

(٤) مسلم (٩٣٩) ٤٠.

(٥) مسلم (٩٣٩) ٤٣.

(٦) البخاري (١٢٦٢-١٢٦١).

(٧) في (ب): ألقيناها.

(٨) البخاري (١٢٦٣)، ومسلم (٩٣٩) ٤١.

(٩) البخاري (١٢٥٤)، ومسلم (٩٣٩) ٣٩.

(١٠) النسائي ٢٩/٤، وقال الألباني في «الأدب المفرد» (٦٥٢): ضعيف الإسناد لجهالة أبي الحسن مولئ أم قيس.

(١١) أبو داود (٣١٦١)، وقال الحافظ في «الفتح» ١٢٧/٣: رواه ثقات إلا عمرو بن عمير فليس بمعروف، وذكر

الألباني في «الإرواء» (١٤٤)، خمسة طرق للحديث وقال: بعضها صحيح وبعضها حسن، وبعضها ضعيف

منجبر، فلا شك في صحة الحديث عندنا، ولكن الأمر فيه للاستحباب لا للوجوب.

(١٢) الترمذي (٩٩٣) وقال: حديث حسن، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً. أه وانظر كلام الألباني السابق.

٢٤٩٦- علي: لما مات أبو طالب أتيت رسول الله ﷺ فقلت: إن عمك الشيخ الضال قد مات قال: «أذهب فوار أباك، ثم لا تحدثن شيئاً حتى تأتيني» فواريته فجتته، فأمرني فاغتسلت، فدعا لي. لأبي داود والنسائي (١).

٢٤٩٧- عائشة: كان النبي ﷺ يغتسل من أربعة من الجنابة، وللجمعة، ومن الحجامة، ومن غسل الميت. لأبي داود (٢).

٢٤٩٨- ابن عباس: بينا رجل واقف مع النبي ﷺ بعرفة، إذ وقع من راحلته قال أيوب فأوقصته أو قال: فأقصته. وقال عمرو: فوقصته. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «اغسلوه بماء وسدر، وكفونوه في ثوبين، ولا تحنطوه ولا تُخَمِّروا (رأسه)» (٣)، فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً. للسته إلا مالكا (٤).

٢٤٩٩- ومن رواياته: «ولا تغطوا وجهه، ولا تقربوه طيباً» (٥).

٢٥٠٠- ومنها «وكفونوه في ثوبيه» (٦).

٢٥٠١- ومنها: «فإن الله يبعثه يوم القيامة محرماً» (٧).

٢٥٠٢- ليلى بنت قائف التثفية قالت: كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ فكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحَقْو، ثم الدرع، ثم الخمار، ثم الملحفة، ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر، ورسول الله ﷺ عند الباب معه كفنها يناولناها ثوباً ثوباً. لأبي داود (٨).

٢٥٠٣- سمره رفته: «عليكم بالبياض من الثياب، فليلبسها أحيانكم، وكفونوا فيها موتاكم، فإنها من خير ثيابكم». للنسائي (٩).

(١) أبو داود (٣٢١٤)، النسائي ٧٩/٤-٨٠، وقال الحافظ في «التلخيص» ١١٤/٢ (٧٥٤): مدار كلام البيهقي على أنه ضعيف، ولا يتبين وجه ضعفه، وقد قال الرافعي: إنه حديث ثابت مشهور، قال ذلك في «أماليه»، وانظر «الصحيح» (١٦١).

(٢) أبو داود (٣١٦٠)، وقال: حديث مصعب ضعيف، فيه خصال ليس العمل عليه. وقال الألباني في «المشكاة» (٥٤٢): سنن علي شرط مسلم لكن فيه: مصعب بن شيبة، وهو ضعيف عن الجمهور.

(٣) في (ب): بزيادة (رابعة).

(٤) البخاري (١٨٥٠)، ومسلم (١٢٠٦)، أبو داود (٣٢٣٨) والترمذي (٩٥١)، والنسائي ١٩٦/٥.

(٥) مسلم (١٢٠٦) ١٠٣. (٦) البخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) ٩٨.

(٧) النسائي ٣٩/٤.

(٨) أبو داود (٣١٥٧)، وضعفه الألباني في «الإرواء» (٧٢٣)، وقال: هذا سند ضعيف وفيه: نوح، وقال عنه: مجهول كما في «التقريب».

(٩) النسائي ٢٠٥/٨، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٦٢).

٢٥٠٤- عائشة: دخلت على أبي بكر فقال: في كم كفتتم رسول الله ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثواب بيض. قال: في أي يوم توفي؟ قلت: في يوم الاثنين. قال: فأى يوم هذا؟ قلت: يوم الاثنين. قال أرجو فيما بيني وبين الليل. فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران فقال: أغسلوا ثوبي هذا، وزيدوا عليه ثوبين فكفونوني فيها. قلت: إن هذا خلق. قال: إن الحي أولى بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة. فما توفي حتى أمسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل الصبح. لرزين، وفي «الموطأ» نحوه<sup>(١)</sup>.

٢٥٠٥- عبادة بن الصّامت رفعه: «خير الكفن الحلة، وخير الأضحية الكباش الأقرن»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٠٦- أبو سعيد: أنه لما احتضر دعا بشاب جدي فلبسها ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يبعث الميت في ثيابه التي مات فيها». هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٥٠٧- أبو قتادة رفعه: «إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٥٠٨- ولأبي داود: عن جابر رفعه: «إذا توفي أحدكم، فوجد شيئاً فليكن في ثوب حبرة»<sup>(٥)</sup>.

٢٥٠٩- علي رفعه: «لا تغالوا في الكفن، فإنه يُسلب سلباً سريعاً»<sup>(٦)</sup>.

٢٥١٠- جابر: أن النبي ﷺ كفن حمزة في نمره في ثوب واحد. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٥١١- ولللكبير عن أبي أسيد الساعدي: أنهم جعلوا يجرون النمره على وجه حمزة فتكشف قدماه، ويجرونها على قدميه فينكشف وجهه، فقال ﷺ: «اجعلوها على وجهه، واجعلوا على قدميه من هذا الشجر»<sup>(٨)</sup>.

٢٥١٢- جابر: أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعد ما أدخل حفرة، فأمر به فأخرج، فوضعه على ركبتيه، ونفت فيه من ريقه، وألبسه قميصه، والله أعلم. وكان كسا عباساً

(١) البخاري (١٣٨٧)، والموطأ ١/٣٩٩-٤٠٠ (١٠١٢).

(٢) أبو داود (٣١٥٦) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٣) أبو داود (٣١١٤) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) الترمذي (٩٥٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٥) الترمذي (٣١٥٠)، وقال ابن حجر في «التلخيص» ١٠٨/٢: إسناده حسن.

(٦) أبو داود (٣١٥٤)، وقال المنذري في «المختصر» ٢٠٣/٤: في إسناده أبو مالك عمر بن هاشم الجنبى، وفيه مقال.

(٧) الترمذي (٩٩٧) وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٨) الطبراني في «الكبير» ٣/١٤٤ (٢٩٤٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٠١: إسناده حسن.

قميصًا. قال سفيان: قال أبو هريرة: وكان له ﷺ قميصان، فقال له ابن عبد الله: ألبس عبد الله قميصك الذي يلي جلدك قال سفيان: فيرون أن النبي ﷺ ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع<sup>(١)</sup>.

٢٥١٣- وفي رواية لَمَّا كان يومُ بدر أتى بأسارى وأتى بالعبَّاس، ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي ﷺ قميصًا فوجدوا قميص ابن أبي بقره، فكساه ﷺ إِيَّاهُ، فلذلك نزع ﷺ قميصه الذي ألبسه. وقال ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يدٌ فأحبَّ أن يُكافئه. للشيخين، والنسائي<sup>(٢)</sup>.  
٢٥١٤- وفي أخرى: وكان العبَّاس بالمدينة وطلبت الأنصار ثوبًا يكسونه، فلم يجدوا قميصًا يصلح عليه إلا قميص عبد الله فكسوه إِيَّاهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٥١٥- سهل بنُ سعد أن امرأةً جاءت النبي ﷺ ببردةٍ منسوجةٍ فيها حاشيتها، قال سهل أتدرون ما البردة؟ قالوا: الشَّملة. قالت: نسجتها بيدي، فجئت لأكسوكها. فأخذها ﷺ محتاجًا إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره فحسَّنها رجل فقال: ألبسنيها يا رسول الله ما أحسنها فقال القوم: ما أحسنت لبسها النبي ﷺ محتاجًا إليها، ثم سألتها وعلمت أنه لا يرد سائلًا قال: فإني والله ما سألته لألبسها إنما سألته لتكون كفني، فكانت كفته. للنسائي، والبخاري بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٢٥١٦- جابرُ رفعه: «من حفر قبرًا بنى الله له بيتًا في الجنة، ومن غسل ميتًا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ومن كفَّن ميتًا كساه الله من حُلل الجنة، ومن عزى حزينًا ألبسه الله التقوى، وصلَّى على روحه في الأرواح، ومن عزى مُصابًا كساه الله حلتين من حُلل الجنة لا تقوم لهما الدنيا، ومن أتبع جنازةً حتى يقضى دفنها كتب له ثلاثة قراريط القيراط منها أعظم من جبل أحدٍ، ومن كفل يتيمًا أو أرملةً أظله الله في ظله، وأدخله الجنة». للأوسط بلين<sup>(٥)</sup>.  
٢٥١٧- أبو سعيد رفعه: «إنَّ الميتَ ليعرفُ من يحمله، ومن يُغسله، ومن يدلُّه في قبره». لأحمد، والأوسط بخفي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (١٣٥٠)، ومسلم (٢٧٧٣).

(٢) البخاري (٣٠٠٨)، ومسلم (٢٧٧٣)، والنسائي ٣٨/٤.

(٣) النسائي ٣٨/٤. (٤) البخاري (١٢٧٧) والنسائي ٢٠٤/٨.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١١٧/٩-١١٨ (٩٢٩٢)، وقال الهيثمي ٢١/٣: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه الخليل بن مرة وفيه كلام.

(٦) أحمد ٣/٣ والطبراني في «الأوسط» ٢٥٧/٧ (٧٤٣٨)، وقال الهيثمي ٢١/٣: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط». فيه رجل لم أجد من ترجمة.

- ٢٥١٨- سنانُ بنُ عرفة رفعه: الرجلُ يموتُ مع النساءِ، والمرأةُ تموتُ مع الرجالِ وليس لهما محرم قال: «بيمان». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.
- ٢٥١٩- ابن عباسٍ رفعه: «خمروا وجوه موتاكم، ولا تشبهوا باليهود». «للكبير»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٥٢٠- جابرُ رفعه: «إذا أجمرتُم الميِّتَ فأجمروه ثلاثاً». لأحمد، والبخاري<sup>(٣)</sup>.

### الصلاة على الجنزة

- ٢٥٢١- أبو هريرة رفعه: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيْرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيْرَاطَانِ». قِيلَ: وَمَا الْقِيْرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيْمَيْنِ». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.
- ٢٥٢٢- وفي رواية: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيْرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ». فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ<sup>(٥)</sup>.
- ٢٥٢٣- وللبخاري بليغ رفعه: «من أتى جنازة في أهلها فله قيراط، فإن تبعها فله قيراط فإن صلى عليها فله قيراط، فإن أنتظرها حتى تدفن فله قيراط»<sup>(٦)</sup>.
- ٢٥٢٤- وعنه: أن رسول الله ﷺ نعى النجاشيَّ اليَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. للسته<sup>(٧)</sup>.
- ٢٥٢٥- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ يُكَبِّرُ عَلَيَّ جَنَازَتَنَا أَرْبَعًا، وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَيَّ جَنَازَةَ خُمْسًا فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني في «الكبير» ١٠٢/٧ (٦٤٩٧)، وقال الهيثمي ٢٣/٣: وفيه عبد الخالق بن يزيد بن وقد، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ١٨٣/١١ (١١٤٣٦)، وقال الهيثمي ٢٥/٣: رجاله ثقات.

(٣) أحمد ٣٣١/٣، والبخاري ٣٣١/٣، وكشف الأستار (٨١٣)، وقال الهيثمي ٢٦/٣: رجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥)، وأبو داود (٣١٦٨)، والنسائي ٧٦-٧٧.

(٥) البخاري (١٣٢٣)، ومسلم (٩٤٥)، وأبو داود (٣١٦٩)، والترمذي (١٠٤٠).

(٦) البخاري ٣٨٩/١ (٨٢٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٠: وفيه معدي بن سليمان صحح له الترمذي، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعفه أبو زرعة والنسائي، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٧) البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١)، وأبو داود (٣٢٠٤)، والترمذي (١٠٢٢)، والنسائي ٧٢/٤، مالك ١/٣٨٦ (٩٧٨).

(٨) مسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، والنسائي ٧٢/٤.

٢٥٢٦- عبد الله بن مغفل: أن علياً صلى على سهل بن حنيف فكبّر عليه ستاً، ثم التفت إلينا فقال: إنه بدري. «للكبير»<sup>(١)</sup>.

٢٥٢٧- ابن مسعود: قال: لا وقت ولا عدد في الصلاة على الجنازة يعني: التكبير للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٢٥٢٨- و«للاوسط»: قال: قد كبر رسول الله ﷺ سبعا، وخمسا، وأربعا، فكبروا ما كبر الإمام إذا قدمتموه<sup>(٣)</sup>.

٢٥٢٩- حميد: صلى بنا أنس فكبر ثلاثاً، وسها، وسلم. فقيل له فاستقبل القبلة، وكبر الرابعة، ثم سلم. للبخاري في ترجمة<sup>(٤)</sup>.

٢٥٣٠- أبو هريرة: أن النبي ﷺ كبر على جنازة، فرفع يديه مع أول تكبيرة، ووضع اليمنى على اليسرى. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٥٣١- ابن عباس: أن النبي ﷺ قرأ على الجنازة بفتح الكتاب. للبخاري، وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٢٥٣٢- وفي رواية: أنه صلى على الجنازة بفتح الكتاب، وسورة قفيل له في ذلك فقال: «سنة وحق»<sup>(٧)</sup>.

٢٥٣٣- أبو أمامة قال: السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأمر الكتاب مخافتة، ثم يكبر ثلاثاً، والتسليم عند الآخرة. وعن الضحاك بن قيس نحوه للنسائي<sup>(٨)</sup>.

٢٥٣٤- أبو هريرة: سأله أبو سعيد المقبري كيف يصلي على الجنازة؟ فقال: أنا لعمري الله أخبرك أتبعها من عند أهلها فإذا وضعت كبرت، وحمدت الله، وصليت على نبيه ﷺ. ثم أقول: اللهم عبدك، وابن عبدك، وابن أمك كان يشهد أن لا إله إلا أنت، وأن

(١) الطبراني ٧٢/٦ (٥٥٤٦) عن عبد الله بن مغل، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٤: ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البزار في «البحر الزخار» ٥/٤١ (١٦٠٣)، وقال الهيثمي ٣/٣٤: ورجاله ثقات.

(٣) «الأوسط» ٤/٢١٧ (٤٠١٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٥: وفيه: عطاء بن السائب، وفيه كلام وهو حسن الحديث.

(٤) البخاري معلقاً قبل حديث (١٣٣٣)، وقال ابن حجر في «الفتح» ٣/٢٠٢: ولم أره موصولاً من طريق حميد.

(٥) الترمذي (١٠٧٧)، وقال: حديث غريب، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٦) الترمذي (١٠٢٦).

(٧) البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، والترمذي (١٠٢٧)، والنسائي ٤/٧٤-٧٥.

(٨) النسائي ٤/٧٥ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ. اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِهِ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَقْتِنَا بَعْدَهُ. لمالك<sup>(١)</sup>.

٢٥٣٥- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَنَازَةً، فَحَفَظْنَا مِنْ دَعَائِهِ «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ، وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَأَغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالنَّجْمِ وَالْبَرْدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمَنْ عَذَابِ النَّارِ» قَالَ عَوْفٌ: حَتَّى تَمْتَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ ذَلِكَ الْمَيِّتَ. للترمذي، والنسائي، ومسلم بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٢٥٣٦- وَائِلَةُ بِنْتُ الْأَسْقَعِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنْ فُلَانٌ بَنُ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ، وَحَبْلُ جِوَارِكَ فِيهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَقِّ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٥٣٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِحَبِينَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِينَا وَعَائِلِينَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَيَّ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَيَّ الْإِيمَانِ». للترمذي، والنسائي، بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٢٥٣٨- وعنه رفعه: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَأَغْفِرْ لَهَا». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢٥٣٩- وعنه رفعه: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ». للقرظيني<sup>(٦)</sup>.

٢٥٤٠- الْحَسَنُ قَالَ: يَقْرَأُ عَلَيَّ الطِّفْلُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا سَلَفًا، وَفَرَطًا وَذَخْرًا وَأَجْرًا. للبخاري في ترجمة<sup>(٧)</sup>.

٢٥٤١- عَطَاءٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ ابْنَهُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ لَيْلَةً. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٢٥٤٢- جَابِرُ رَفَعَهُ: «الطِّفْلُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَلَا يَرِثُ، وَلَا يُورَثُ حَتَّى يَسْتَهْلَ».

(١) مالك ٤٠١/١ (١٠١٦).

(٢) مسلم (٩٦٣)، والترمذي (١٠٢٥)، والنسائي ٧٣/٤.

(٣) أبو داود (٣٢٠٢)، وقال الألباني في «المشكاة» (٣٢٠٢): إسناده جيد.

(٤) الترمذي (١٠٢٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في «الكبرى» ٢٦٦/٦ (١٠٩١٩).

(٥) أبو داود (٣٢٠٠)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (١٦٨٨).

(٦) ابن ماجه (١٤٩٧)، وحسنه الألباني في «الإرواء» ١٧٩/٣ (٧٣٢).

(٧) البخاري معلقًا قبل حديث (١٣٣٥). (٨) أبو داود (٣١٨٨)، وقال الألباني: ضعيف منكر.



للترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٥٤٣- ابن عمر، رفعه: «يُصَلَّى عَلَى السَّقَطِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ».

لرزين.

٢٥٤٤- عَائِشَةُ قَالَتْ: مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ شَهْرًا فَلَمْ يُصَلِّ

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٥٤٥- أنس: قال أبو غَالِبٍ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسَ عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ، فَقَامَ حِيَالَ رَأْسِهِ،

ثُمَّ جَاءُوا بِامْرَأَةٍ فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَامَ وَسَطِ السَّرِيرِ، فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: هَكَذَا رَأَيْتَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْجَنَازَةِ مُقَامَكَ مِنْهَا، وَمِنْ الرَّجُلِ مُقَامَكَ مِنْهُ، قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا فَرَّغَ

قَالَ: أَحْفَظُوا. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢٥٤٦- ولأبي داود نحوه، وفيه: إن أبا غَالِبٍ سَأَلَ عَنْ قِيَامِ أَنَسٍ عِنْدَ عَجِيزَةِ الْمَرْأَةِ،

فَحَدَّثُونَا أَنَّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ تَكُنِ التُّعُوشُ، فَكَانَ الْإِمَامُ يَقُومُ حِيَالَ عَجِيزَتِهَا يَسْتُرُهَا<sup>(٤)</sup>.

٢٥٤٧- عُثْمَانُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَمْرٍ: كَانُوا يُصَلُّونَ عَلَى جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

يَجْعَلُونَ الرِّجَالَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ، وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الْقَبِيلَةَ. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٢٥٤٨- عَمَّارُ مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: شَهِدْتُ جَنَازَةَ أُمَّ كَلْثُومٍ وَابْنِهَا فَجَعِلَ

الْغُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَفِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو قَتَادَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو

هُرَيْرَةَ فَكَلَّمَهُمْ قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ السُّنَّةُ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٥٤٩- وزاد رزين: أن يُقَدَّمَ الذِّكْرُ إِلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَيُقَدَّمَ إِلَى الْقَبِيلَةِ فِي

الدفن.

٢٥٥٠- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرَمَلَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍ، وَقَدْ أَتَى بِجَنَازَةِ زَيْنَبَ بِنْتِ

أَبِي سَلَمَةَ فَوَضَعَتْ فِي الْبَقِيعِ بَعْدَ الصَّبْحِ يَقُولُ لِأَهْلِهَا: إِمَّا أَنْ تُصَلُّوا عَلَى جَنَازَتِكُمْ الْآنَ،

وَإِمَّا أَنْ تَتْرُكُوهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ. الموطأ<sup>(٧)</sup>.

٢٥٥١- وله عن نافع: أن ابن عمر كان يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ

(١) الترمذي (١٠٣٢) وقال: قد اضطرب الناس فيه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) أبو داود (٣١٨٧)، وحسن الألباني إسناده. (٣) الترمذي (١٠٣٤) وقال: حسن.

(٤) أبو داود (٣١٩٤)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ١٣٩.

(٥) مالك ٣٨٣/١ (٩٦٨). (٦) أبو داود (٣١٩٣)، وصححه الألباني.

(٧) مالك ٤٠٣/١ (١٠٢١).

إِذَا صَلَّيْنَا لَوْفَيْهِمَا، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ عَلَى الْجَنَازَةِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ<sup>(١)</sup>.  
 ٢٥٥٢- عَائِشَةُ: لَمَّا تُوفِّي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَتْ: ادْخَلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي بِيضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ: سَهِيلًا، وَأَخِيهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥٣- وفي رواية قالت: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ!<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٥٥٤- وفي أخرى عن عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ أَنْ يَعْبُيُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ لَلسِتَّةِ إِلَّا الْبَخَارِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٢٥٥٥- ابنُ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ عَلَى عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ. «لِلْمَوْطِ»<sup>(٥)</sup>.  
 ٢٥٥٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ صَلَّيْتُ عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ». وفي نسخة: «فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٥٥٧- وعنه: أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًا - فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي»، فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظِلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ يَنْوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ». للشيخين، وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٥٥٨- يَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَرَأَى قَبْرًا جَدِيدًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: هَذِهِ فُلَانَةُ مَوْلَاةُ فُلَانٍ فَعَرَفَهَا مَاتَتْ طُهْرًا وَأَنْتَ صَائِمٌ قَائِلٌ، فَلَمْ نُحِبَّ أَنْ نُوَقِّظَكَ بِهَا فَقَامَ ﷺ وَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَمُوتُ فِيكُمْ مَيِّتٌ مَا دُمْتُ بَيْنَ ظَهْرَانِكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي فَإِنَّ صَلَاتِي لَهُ رَحْمَةٌ». للنسائي<sup>(٨)</sup>.

٢٥٥٩- ابنُ الْمُسَيْبِ: أَنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ صَلَّيْتُ عَلَيْهَا، وَقَدْ مَضَى لِذَلِكَ شَهْرٌ. للترمذي<sup>(٩)</sup>.

٢٥٦٠- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّيْتُ عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى

(١) مالك ٤٠٢/١ (١٠٢٠).

(٢) مسلم (٩٧٣)، وأبو داود (٣١٩٠)، والترمذي (١٠٣٣)، والنسائي ٦٨/٤.

(٣) مسلم (٩٧٣) ٩٩، ومالك ٤٠٢/١ (١٠١٨).

(٤) مسلم (٩٧٣) ١٠٠. (٥) مالك ٤٠٢/١ (١٠١٩).

(٦) أبو داود (٣١٩١)، وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٩٦٦/٢: ضعفه الحفاظ.

(٧) البخاري (٤٥٨)، ومسلم (٩٥٦)، وأبو داود (٣٢٠٣).

(٨) النسائي ٨٤-٨٥، وصححه ابن حبان ٣٦٠-٣٦١ (٣٠٩٢).

(٩) الترمذي (١٠٣٨)، وقال النووي في «خلاصة الأحكام» ٩٨٦/٢: رواه الترمذي وغيره هكذا مرسلًا.

الْمَيْتِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي (فَرَطْلُكُمْ)<sup>(١)</sup>، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٦١- وفي رواية: أن ذلك بعد ثمان سنين. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٢٥٦٢- أبو بزرّة الأسلمي: أن رسول الله ﷺ لم يصل على ماعز بن مالك، ولم ينه عن الصلاة عليه. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٥٦٣- أبو هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين، فيسأل هل ترك لدينه قضاء؟ فإن حدث أنه ترك وفاءً وإلاً قال للمسلمين: «صلوا على صاحبكم»، فلما فتح الله على رسوله كان يصلي، ولا يسأل عن الدين، وكان يقول: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً أو كلاً أو ضياعاً فعلي وإلي، ومن ترك مالا فلورثته». للشيخين، والترمذي، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٢٥٦٤- جابر بن سمرة: أتى النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه. لمسلم، والترمذي، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٥٦٥- أبو أمامة: توفي رجل على عهد رسول الله ﷺ فلم يوجد له كفن، فأتى النبي ﷺ، فقال: «انظروا إلى داخله إزاره» فأصيب ديناراً أو دينارين، فقال: «كيتان صلوا على صاحبكم». «لل كبير»<sup>(٧)</sup>.

٢٥٦٦- عائشة رفته: «ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يلبغون مائة. كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه». لمسلم، والترمذي، والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٢٥٦٧- ابن عباس رفته: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه». لمسلم، وأبي داود بلفظه<sup>(٩)</sup>.

٢٥٦٨- مالك بن هيبة: أنه إذا صلى على جنازة، فتقال للناس عليها جزأهم ثلاثة أجزاء، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى عليه ثلاثة صفوف أوجب». لأبي داود،

(١) في الأصل: فرطكم، والصواب ما أثبتناه من مصادر التخريج السابقة.

(٢) البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٢٩٦). (٣) البخاري (٤٠٤٢).

(٤) أبو داود (٣١٨٦)، وقال المنذري في «المختصر» ٤/٣٢٠: في إسناده مجاهيل.

(٥) البخاري (٢٢٩٨)، ومسلم (١٦١٩)، والترمذي (١٠٧٠)، والنسائي ٤/٦٦.

(٦) مسلم (٩٧٨)، والترمذي (١٠٦٨)، والنسائي ٤/٦٦.

(٧) الطبراني ٨/١٠٥ (٧٥٠٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٤١: رجاله ثقات.

(٨) مسلم (٩٤٧)، والترمذي (١٠٢٩)، والنسائي ٤/٧٥.

(٩) مسلم (٩٤٨)، وأبو داود (٣١٧٠).

والترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٥٦٩- أَبُو قَتَادَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دُعِيَ إِلَى جِنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ لِأَهْلِهَا: «شَأْنُكُمْ بِهَا» وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا. لأحمد<sup>(٢)</sup>.

٢٥٧٠- أَبِي بِنُ كَعْبٍ، رَفَعَهُ: «أَنَّ الْمَلَائِكَةَ غَسَلَتْ أَدَمَ، وَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَالُوا: هَذِهِ سَنَتُكُمْ يَا بَنِي آدَمَ». «لِلْأَوْسَطِ» بِلِينِ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٧١- وَفِي رِوَايَةٍ: «غَسَلْتَهُ بِالْمَاءِ وَتَرًّا وَلَحْدًا لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٧٢- أَنَسُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ بَيْنَ الْقُبُورِ. «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٥)</sup>.

### تشيع الجنائز وحملها ودفنها

٢٥٧٣- أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ تَبَعَ جِنَازَةً وَحَمَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢٥٧٤- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «لَا تَتَّبِعُوا الْجِنَازَةَ بِصَوْتٍ، وَلَا نَارٍ، وَلَا تَمْشُوا بَيْنَ يَدَيْهَا». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٥٧٥- أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعِثْمَانُ للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٢٥٧٦- وَلِرَزِينٍ: «أَنْتُمْ مَشْفَعُونَ، فَامْشُوا بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا، وَقَرِيبًا مِنْهَا»<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٣١٦٦)، والترمذي (١٠٢٨)، وقال: حديث حسن. وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (٢٠٥٨): ضعيف.

(٢) أحمد ٢٩٩/٥، وصححه ابن حبان ٣٢٨/٧ (٣٠٥٧)، وانظر: «صحيح الترغيب والترهيب» ٣/٣٧٨ (٣٥١٧).

(٣) «الأوسط» ٤/٣٥٨ (٤٤٢٦). قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٥: فيه: عثمان بن سعد، وثقه أبو نعيم وغيره، وضعفه جماعة.

(٤) «الأوسط» ٨/١٥٧ (٨٢٦١). قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٢-٤٣: رجاله موثقون، وفي بعضهم كلام.

(٥) «الأوسط» ٦/٦ (٥٦٣١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٦: إسناده حسن.

(٦) الترمذي (١٠٤١)، وقال: حديث غريب، ورواه بعضهم بهذا الإسناد ولم يرفعه، وأبو المعزم وضعفه شعبة.

(٧) أبو داود (٣١٧١)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٣١١: في إسناده رجلان مجهولان.

(٨) الترمذي (١٠١٠)، وقال: سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ أخطأ فيه محمد بن بكر وإنما

يروى عن يونس عن الزهري أن النبي... الحديث ثم قال هذا أصح. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٩) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٢.

٢٥٧٧- ابن مسعود: سألنا رسول الله ﷺ عن المشي خلف الجنازة، فقال: «دُونَ الخَبَبِ فَإِنْ كَانَ خَيْرًا عَجَلْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَلَا يُبْعَدُ إِلَّا أَهْلُ النَّارِ إِنْ الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَا تَتَّبِعَ لَيْسَ مَعَهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا». للترمذي (١).

٢٥٧٨- وعنه قال: مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةً فَلْيُحْمَلْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ كُلِّهَا فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ فَلْيَتَطَوَّعْ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَدْعُ. للقرظيني (٢).

٢٥٧٩- المغيرة رفعه: «الرَّاكِبُ يَمْشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي كَيْفَ شَاءَ مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلِّي عَلَيْهِ». الترمذي، والنسائي (٣).

٢٥٨٠- ولأبي داود: خَلْفَهَا، وَأَمَامَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا، وَيَسَارِهَا، وَقَرِيبًا مِنْهَا، وَالسَّقَطُ يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ (٤).

٢٥٨١- ثوبان: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى نَاسًا رُكَبَانًا، فَقَالَ: «أَلَا نَسْتَحْيُونَ إِنْ مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ». للترمذي (٥).

٢٥٨٢- ولأبي داود: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِدَائِيَّةٍ، وَهُوَ مَعَ الْجَنَازَةِ فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى بِدَائِيَّةٍ فَرَكِبَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَمْشِي، فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبَ وَهُمْ يَمْشُونَ، فَلَمَّا ذَهَبُوا رَكِبْتُ» (٦).

٢٥٨٣- جابر بن سمرة: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي الدَّحْدَاحِ، ثُمَّ أَتَى بِفَرَسٍ عُرِي (فَعَقَلُهُ) (٧) رَجُلٌ وَرَكِبَهُ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَمْ مِنْ عِدْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدْلَى فِي الْجَنَّةِ لَابِنِ (الدَّحْدَاحِ)» (٨) أَوْ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ (٩).

٢٥٨٤- وفي رواية: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرُورٍ فَرَكِبَهُ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةٍ

(١) أبو داود (٣١٨٤)، وفيه: أبو ماجد، قال أبو داود لا يعرف، والترمذي (١٠١١)، وقال: سمعت محمدًا بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد.

(٢) ابن ماجه (١٤٧٨)، وقال البوصيري: هذا إسناد موقوف رجاله ثقات وحكمه الرفع إلا أنه منقطع، فإن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئًا قاله أبو حاتم وأبو زرعة. أهـ. «مصباح الزجاجة» ٢/٢٨، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٣) الترمذي (١٠٣١)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ٤/٥٥-٥٦.

(٤) أبو داود (٣١٨٠)، وصححه الألباني في «المشكاة» (١٦٦٧).

(٥) الترمذي (١٠١٢)، وقال: قد روي عنه موقوفًا، وقال البخاري: الموقوف منه أصح.

(٦) أبو داود (٣١٧٧)، وصححه الحاكم ١/٣٥٥، ووافقه الذهبي.

(٧) في (ب) فضله.

(٨) في (ب) الدحاح.

(٩) مسلم (٩٦٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي (١٠١٣)، والنسائي ٤/٨٥-٨٦.

أبي الدَّحْدَاحِ، وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ، وَمَسْلَمٌ بَلْفِظِهِ<sup>(١)</sup>.  
 ٢٥٨٥- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ فَإِنَّ تَكَّ صَالِحَةٍ فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا عَلَيْهِ،  
 وَإِنْ يَكُ سَوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». لِلْسَّنَةِ<sup>(٢)</sup>.

٢٥٨٦- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ  
 كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ  
 صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ - أَوْ قَالَ الْإِنْسَانَ - وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَبَقَ». لِلْبُخَارِيِّ،  
 وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٨٧- عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ، وَأَبُو بَرَزَةَ قَالَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى  
 قَوْمًا قَدْ طَرَحُوا أَرْدِيَّتَهُمْ يَمْشُونَ فِي قُمْصٍ فَقَالَ: «أَفِعْلُ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُونَ أَوْ بِصُنْعِ الْجَاهِلِيَّةِ  
 تَشَبَّهُونَ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُو عَلَيْكُمْ دَعْوَةَ تَرْجِعُونَ فِي غَيْرِ صُورِكُمْ» فَأَخَذُوا أَرْدِيَّتَهُمْ وَلَمْ  
 يَعُودُوا لِذَلِكَ. لِلْقَزْوِينِيِّ بَضْعَفٍ<sup>(٤)</sup>.

٢٥٨٨- عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةَ لَمْ يَقْعُدْ حَتَّى تُوَضَعَ فِي  
 اللَّحْدِ فَعَرَضَ لَهُ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِنَّا هَكَذَا نَصْنَعُ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ لَنَا<sup>(٥)</sup> ﷺ «خَالِفُوهُمْ  
 وَاجْلِسُوا». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٢٥٨٩- الْبَرَاءُ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ  
 وَلَمْ يُلْحَدْ، فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلِيَّ رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ بَلْفِظِهِ<sup>(٧)</sup>.  
 ٢٥٩٠- عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ رَفَعَهُ: «قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلَّفُكُمْ». لِلْسَّنَةِ إِلَّا  
 مَالِكًا<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٩٦٥) ٨٩.

(٢) البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤)، وأبو داود (٣١٨١)، والترمذي (١٠١٥)، والنسائي ٤١/٤-٤٢، ومالك  
 ٤٠٥/١ (١٠٢٨).

(٤) ابن ماجه (١٤٨٥)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٢١٦ (٤٩٤): هذا إسناد ضعيف فيه نعيم بن الحارث  
 أبو داود الأعمى تركه غير واحد، ونسبه يحيى بن معين وغيره للوضع، وعلي بن الحزور كذلك متروك  
 الحديث وقال البخاري: منكر الحديث عنده العجائب، وقال مرة: فيه نظر.

(٥) في (ب) النبي ﷺ.

(٦) أبو داود (٣١٧٦)، والترمذي (١٠٢٠)، وقال: هذا حديث غريب، وبشر بن رافع ليس بالقوي في الحديث.

(٧) أبو داود (٤٧٥٣) مطولاً، والنسائي ٧٨/٤، وقال الألباني: صحيح.

(٨) البخاري (١٣٠٧)، ومسلم (٩٥٨)، وأبو داود (٣١٧٢)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي ٤٤/٤.

٢٥٩١- وزاد في رواية: «أو توضع»<sup>(١)</sup>.

٢٥٩٢- جابر: مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَمْنَا مَعَهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ، فَقَالَ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ (فَزَعًا)»<sup>(٢)</sup> فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا». للشيخين، وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٥٩٣- أنس: أَنَّ جَنَازَةَ مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ فَقِيلَ: (إِنَّهَا)<sup>(٤)</sup> جَنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ: «إِنَّمَا قُمْتَ لِلْمَلَائِكَةِ»<sup>(٥)</sup>.

٢٥٩٤- الحسن بن علي: وَكَانَ جَالِسًا وَمَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ النَّاسُ حَتَّى جَاوَزَتِ الْجَنَازَةُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّمَا مَرَّ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِهَا جَالِسًا، وَكَرِهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسُهُ جَنَازَةَ يَهُودِيٍّ فَقَامَ. هما للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٥٩٥- علي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ لِلجَنَازَةِ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ اللَّسْتَةِ إِلَّا الْبُخَارِيَّ<sup>(٧)</sup>.

٢٥٩٦- هشام بن عامر: شُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجِرَاحَاتُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «اخْفِرُوا، وَأَوْسِعُوا، وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الْأَثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا» فَمَاتَ أَبِي فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلَيْنِ. لأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

٢٥٩٧- جابر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَذِهِ» وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُعَسِّلْهُمْ. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٩)</sup>.

٢٥٩٨- وعنه: لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ دَعَانِي أَبِي لَيْلَا، وَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّكَ لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ (عَلَيَّ)<sup>(١٠)</sup> مِنْكَ غَيْرَ نَفْسٍ

(١) أبو داود (٣١٧٢)، والترمذي (١٠٤٢). (٢) في (ب) جزعًا.

(٣) البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠)، وأبو داود (٣١٧٤).

(٤) في (ب): له إنها. (٥) النسائي ٤٧/٤-٤٨.

(٦) النسائي ٤٧/٤.

(٧) مسلم (٩٦٢)، وأبو داود (٣١٧٥)، والترمذي (١٠٤٤)، والنسائي ٤٦/٤.

(٨) أبو داود (٣٢١٥)، والترمذي (١٧١٣)، والنسائي ٨٠/٤-٨١، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٩) البخاري (١٣٤٣)، وأبو داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٦٢/٤.

(١٠) ليست في (ب).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا فَأُصْبِحَنَّ فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ (آخِرُ) فِي قَبْرِهِ ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أُتْرَكَهُ مَعَ آخِرٍ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أُذُنِهِ، فَجَعَلْتَهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدةً<sup>(١)</sup>.

٢٥٩٩- وفي رواية: فَمَا أَنْكَرْتُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شُعَيْرَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ. للبخاري، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٦٠٠- ولرزين: جرف السيل على قبر أبي، وآخر إلى جنبه فأخرجناهما، فوجدناهما على هَيْتَهُمَا يوم وضعناهما، ويد أبي قد وضعها على جرحه فنحيناها عن موضعها وأرسلناها، فعادت كما كانت إلى موضعها، وكان بين يوم أحد وبين ذلك أربعون سنة<sup>(٣)</sup>.

٢٦٠١- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِي أُحَدٍ أَنْ يَرُدُّوا إِلَيَّ مَصَارِعِهِمْ، وَكَانُوا قَدْ نُقِلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ. لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٢٦٠٢- ابن عباس: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِي أُحَدٍ أَنْ يُتْرَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ وَأَنْ يُدْفَنُوا بِثِيَابِهِمْ ودمائهم. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢٦٠٣- أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى حَمْرَةَ وَقَدْ مَثَلُوا بِهِ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتَهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ، وَيُحْشَرَ فِي بُطُونِهَا»، وَقَلَّتِ الثِّيَابُ، وَكَثُرَتِ الْقَتْلَى، فَكَانَ الرَّجُلُ، وَالرَّجُلَانِ، وَالثَّلَاثَةُ يَكْفُونَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يُدْفَنُونَ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَكَانَ ﷺ أَيُّهُمْ أَكْثَرَ قُرْآنًا يُقَدِّمُهُ إِلَى الْقَبْلَةِ<sup>(٦)</sup>.

٢٦٠٤- وفي رواية: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ مِنْ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ. لأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٢٦٠٥- الْحَصِينُ بْنُ وَحْجٍ: أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ لَمَّا مَرَضَ أَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَرَهُ إِلَّا قَدْ حَدَثَ بِهِ (الْمَوْتُ فَادْثُونِي بِهِ)<sup>(٨)</sup> وَعَجَلُوا، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِجِبْفَةِ مُسْلِمٍ

(١) البخاري (٢٥٩٨). (٢) أبو داود (٣٢٣٢).

(٣) روى مالك نحوه ٣٦٨/١ (٩٣٨).

(٤) أبو داود (٣١٦٥)، والترمذي (١٧١٧)، والنسائي ٧٩/٤، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) أبو داود (٣١٣٤)، وقال المنذري في «المختصر» ٢٩٤/٤: في إسناده علي بن عاصم الواسطي، وقد تكلم فيه جماعة، وعطاء بن السائب وفيه مقال.

(٦) أبو داود (٣١٣٦)، والترمذي (١٠١٦)، وقال: حديث حسن غريب.

(٧) أبو داود (٣١٣٧). (٨) ليست في (ب).



أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ». لَأَبِي دَاوُدَ (١).

٢٦٠٦- جَابِرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، فَزَجَرَ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِذَا كَفِنَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ (٢).

٢٦٠٧- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ قَبْرًا لَيْلًا فَأَسْرَجَ لَهُ سِرَاجًا فَأَخَذَهُ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلَةِ مَعْتَرِضًا، وَقَالَ: «رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأَوَاهَا تَلَاءً لِلْقُرْآنِ» فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. لِلتِّرْمِذِيِّ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا مِنَ الْعَذْرِ؛ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْهُ ﷺ: «الْأَمْرُ بِأَنَّهُ يَسَلُ مِنْ قَبْلِ رَجُلِهِ سَلًا» (٣).

٢٦٠٨- جَابِرُ: رَأَيْنَا نَارًا بِالْبَقِيعِ فَاتَيْنَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ يَقُولُ: «نَاوِلُونِي الرَّجُلَ»، فَنَاوَلُوا مِنْ قَبْلِ رَجُلِي الْقَبْرِ، فَنظَرْتُ فَإِذَا هُوَ الَّذِي كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ. لَأَبِي دَاوُدَ (٤).

٢٦٠٩- أَنَسُ: شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَدْفِنُ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا» فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا. لِلْبُخَارِيِّ (٥).

٢٦١٠- وَأَحْمَدُ رَفَعَهُ: «لَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ» قَالَ: فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ، وَقَالَ: هِيَ رَقِيَّةُ (٦).

٢٦١١- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِعَيْرِنَا». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (٧).

٢٦١٢- أَبُو التِّيَاحِ الْأَسَدِيُّ: قَالَ لِي عَلِيُّ: أَلَا أُنَبِّئُكَ عَلِيُّ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَذْهَبَ فَلَا تَدَعُ تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٨).

(١) أَبُو دَاوُدَ (٣١٥٩)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ ٣٠٤/٤: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوِيُّ: وَلَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الْبَلَوِيِّ، وَهُوَ غَرِيبٌ.

(٢) مُسْلِمٌ (٩٤٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ ٣٣/٤.

(٣) التِّرْمِذِيُّ (١٠٥٧)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. (٤) أَبُو دَاوُدَ (٣١٦٤)، وَضَعَفَهُ الْأَبَانِيُّ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (١٣٤٢).

(٦) أَحْمَدُ ٢٢٩/٣، قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ١٥٨/٣: قَالَ الْبُخَارِيُّ: مَا أَدْرِي مَا هَذَا؟ فَإِنَّ رَقِيَّةَ مَاتَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيِّدٌ لَمْ يَشْهَدْ. قُلْتُ: وَهَمَّ حَمَادٌ فِي تَسْمِيَّتِهَا فَقَط. أَه.

(٧) أَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٤٥) وَالنَّسَائِيُّ ٨٠/٤، قَالَ الْحَافِظُ فِي «تَلْخِصِ الْحَيْرِ» ١٢٧/٢: وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٥٤٨٩).

(٨) مُسْلِمٌ (٩٦٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢١٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٤٩).

٢٦١٣- جَابِرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْصَصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ، أَوْ يَقَعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يَكْتَبَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُوْطَأَ. لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(١)</sup>.

٢٦١٤- الْمُظَلِّبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ وَدُفِنَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمَلَهُ فَقَامَ إِلَيْهِ وَحَسَرَ عَنِ ذِرَاعِيهِ ثُمَّ حَمَلَهُ وَوَضَعَهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ: «أَعْلَمُ بِهِ قَبْرَ أَخِي وَأَدْفِنُ عَنْكَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي». لَأَبِي دَاوُدَ.

٢٦١٥- ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِالْحُبَشِيِّ -وهو موضع- فُحِمِلَ إِلَى مَكَّةَ فَدُفِنَ بِهَا فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ أَتَتْ قَبْرَهُ فَقَالَتْ:

وَكُنَّا كَنَدَمَانِي جَدِيمَةَ حَقِيْبَةَ  
مِنَ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَّصِدَعَا  
فَلَمَّا (تَفَرَّقْنَا)<sup>(٢)</sup> كَأَنِّي وَمَالِكَا  
لَطُولِ اجْتِمَاعِ لَنْ نَبِثَ لَيْلَةً مَعَا  
ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَوْ حَضَرْتُكَ مَا دُفِنْتُ إِلَّا حَيْثُ مِتَّ، وَلَوْ شَهِدْتُكَ مَا زُرْتُكَ.  
لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٢٦١٦- مَالِكُ: عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَثِقُ بِهِ أَنْ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ تُوْفِيََا بِالْعَقِيقِ وَحُمِلَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَدُفِنَا بِهَا<sup>(٤)</sup>.

٢٦١٧- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُدْخِلَ الْمَيْتَ الْقَبْرَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٢٦١٨- ابْنُ الْمُسَيَّبِ: حَضَرْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةِ فَلَمَّا وَضَعَهَا فِي اللَّحْدِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ. فَلَمَّا أُخِذَ فِي تَسْوِيَةِ اللَّبَنِ عَلَى اللَّحْدِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَجْرِهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضِ عَنْ جَنَّتَيْهَا، وَصَعْدِ رُوحِهَا، وَلَقْهَافِ مِنْكَ رِضْوَانًا قُلْتُ يَا ابْنَ عُمَرَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ أَمْ قُلْتَهُ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا لَقَا دِرَّ عَلَى الْقَوْلِ، بَلُّ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لِلتِّرْمِذِيِّ بَضْعُفٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٩٧٠)، وأبو داود (٣٢٢٥)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي ٨٦/٤-٨٨.

(٢) أبو داود (٣٢٠٦)، قال المنذري في «مختصر السنن» ٣٣٥/٤ (٣٠٧٧): في إسناده: كثير بن زيد، مولى الأسلميين، مدني، كنيته: أبو محمد، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٣) الترمذي (١٠٥٥)، وقال الألباني في «المشكاة» (١٧١٨): وهو مرسل، ورجاله ثقات، إلا أن ابن جريج مدلس، وقد عنعنه.

(٤) مالك ١/٣٨٥ (٩٧٧).

(٥) الترمذي (١٠٤٦)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٦) ابن ماجه (١٥٥٣). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٣٨/٢: هذا إسناد فيه حماد بن عبد الرحمن، وهو متفق على تضعيفه.

٢٦١٩- عُمَانُ: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، وَقَالَ «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَاسْتَلُوا لَهُ التَّيِّبَ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ». لِأَبِي دَاوُدَ (١).

٢٦٢٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، ثُمَّ أَتَى قَبْرَ الْمَيِّتِ (فَحَثَى) (٢) عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا. لِلْقَزْوِينِيِّ (٣).

٢٦٢١- أَبُو أَمَامَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ فَسَوِّتُمْ التُّرَابَ عَلَيْهِ فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ ثُمَّ لِيَقُلْ: يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلَا يَجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرْشِدْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ فَلْيَقُلْ: أَذْكَرُ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْتَ رَضِيْتَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنْ مَنَكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ كُلَّ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ وَيَقُولُ: أَنْطَلِقِ بِنَا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ لَقْنَا حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا». قَالَ (رَجُلٌ) (٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ: «فَيَنْسِبُهُ إِلَى حَوَاءَ، يَا فَلَانُ بْنُ حَوَاءَ». «لِلْكَبِيرِ» بِخَفِي (٥).

٢٦٢٢- أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ»، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا الْمُسْتَرِيحُ وَمَا الْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادَ وَالْبِلَادَ وَالشَّجَرَ وَالذَّوَابَّ». لِلشَّيْخَيْنِ، وَ«الْمَوْطَأُ»، وَالنَّسَائِيِّ (٦).

٢٦٢٣- وَعنه: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ». ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ شُهَدَاءٌ». لِأَبِي دَاوُدَ (٧).

٢٦٢٤- وَعنه رَفَعَهُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةُ آيَاتٍ مِنْ حَيْرَانِهِ الْأَدْتِينَ بِخَيْرٍ إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا، وَعَقَّرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ». لِأَحْمَدَ بَرَاوِلَ لَمْ يَسْمُ (٨).

(١) أبو داود (٣٢٢١)، قال الحاكم ١/ ٣٧٠: صحيح على شرط الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) في (ب) فحشى.

(٣) ابن ماجه (١٥٦٥). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/ ٤١: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٤) ليست في (ب).

(٥) الطبراني ٨/ ٢٤٩-٢٥٠ (٧٩٧٩) قال الهيثمي ٣/ ٤٥: وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(٦) البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠)، والنسائي ٤/ ٤٨، ومالك ١/ ٤٠٤-٤٠٥ (١٠٢٧).

(٧) أبو داود (٣٢٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥١٢).

(٨) أحمد ٢/ ٣٨٤. وقال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٢٣١: له شاهد من مراسيل بشير بن كعب، وقال الألباني في

«صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥٦١): حسن لغيره.

٢٦٢٥- وله، وللموصلي عن أنس نحوه: بلفظ: «يَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ»، وقال تعالى قَدْ قِيلَتْ عَلِمَكُمْ (فيه)<sup>(١)</sup>، وَعَقَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ<sup>(٢)</sup>.

٢٦٢٦- أبو الدرداء: مر بنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر قبرًا، فقال: «ما تصنعون؟» فقلنا: نحفر قبرًا لهذا الأسود، فقال: جاءت به منيته إلى تربته. قال (أبو أسامة)<sup>(٣)</sup>: تَدْرُونَ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ لَمْ حَدِّثْتُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ؟ لَأَنْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ خُلِقَا مِنْ تَرْتِبةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. «للأوسط» بليغ<sup>(٤)</sup>.

٢٦٢٧- ابن عمر: أن حبشياً دفنَ بالمدينة، فقال ﷺ: «دَفَنَ بِالطَّيْنَةِ الَّتِي خَلَقَ مِنْهَا». «للكبير» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٢٦٢٨- وعنه رفعه: إذا مات أحدكم فلا تحسوه، وأسرعوا به إلى قبره، وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب، وعند رجله بخاتمة سورة البقرة. «للكبير» بضعف<sup>(٦)</sup>.

٢٦٢٩- وللبزار بضعف عن علي قال: إذا أدلي الميت في قبره فقل: باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ، اللهم عبدك نزل بك وأنت خير منزل به، خَلَفَ الدُّنْيَا خَلَفَ ظَهْرَهُ فَاجْعَلْ مَا قَدِمَ عَلَيْهِ خَيْرًا مِمَّا خَلَفَ فَإِنَّكَ قُلْتَ: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾<sup>(٧)</sup>.  
٢٦٣٠- أنس: أنه كانت عنده عصية لرسول الله ﷺ، فمات، فدفنت معه بين جبيهة وقميصه<sup>(٨)</sup>.

٢٦٣١- عامر بن ربيعة: أن النبي ﷺ قام على قبر عثمان بن مظعون، وأمر قرش عليه الماء. هما للبخاري<sup>(٩)</sup>.

(١) لسيت في (ب).

(٢) أحمد ٢٤٢/٣، وأبو يعلى ١٩٩/٦ (٣٤٨١)، وقال الهيثمي ٤/٣: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) في (ب): أبو أمامة، والصواب من (أ)، وما أثبتناه من التخريج.

(٤) «الأوسط» ٢١٦/٥ (٥١٢٦)، وقال الهيثمي ٤٢/٣: فيه الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي وغيره، وضعفه الجمهور.

(٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤٢/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عبد الله بن عيسى الخراز، وهو ضعيف. وقال الألباني: هذا إسناد ضعيف، ثم ذكر له شاهدين من حديث أبي سعيد، وأبي الدرداء، ثم قال: الحديث عندي حسن بمجموع طرقه. أنظر «الصحيحة» (١٨٥٨).

(٦) الطبراني ٤٤٤/١٢ (١٣٦١٣)، وقال الهيثمي ٤٤/٣: وفيه يحيى بن عبد الله الباطني، وهو ضعيف.

(٧) البزار كما في «سنن الأستار» (٨٣٩)، وقال الهيثمي ٤٤/٣: فيه عبد الله بن أيوب هو ضعيف.

(٨) البزار كما في «كشف الأستار» (٨٤٠)، وقال: تفرد به مخول وهو صدوق شيعي، أحتمل على ذلك، وقال الهيثمي ٤٥/٣: ورجاله موثقون.

(٩) البزار كما في «كشف الأستار» (٨٤٣)، وقال الهيثمي ٤٥/٣: ورجاله موثقون إلا أن شيخ البزار محمد بن عبد الله لم أعرفه.

٢٦٣٢- عائشة: أن النبي ﷺ رشَّ على قبر ابنه إبراهيم. «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

٢٦٣٣- ابن عباس: كنا جلوساً عند أبي بكرٍ، فمرت جنازة فقَامَ فقَمنا، ثم صلينا فخلع نعليه فقلنا: خلعت نعليك حين يلبس الناس نعالهم، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من مشى حافياً في طاعة الله لم يسأله الله يوم القيامة عما أفترضَ عليه». «للأوسط» بخفي<sup>(٢)</sup>.

### التعزية وأحوال القبور وزيارتها

٢٦٣٤- أبو بَرزَةَ رفعه: «من عزى ثكلى كسي بُرداً في الجنة»<sup>(٣)</sup>.

٢٦٣٥- ابن مسعود رفعه: «من عزى مصاباً فله مثل أجره». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٦٣٦- عبد الله بن جعفر، لما جاء نعي جعفر قال النبي ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنهم قد جاءهم ما يشغلهم». للترمذي، وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢٦٣٧- معاذ: أنه مات له ابن فكتب إليه النبي ﷺ التعزية: «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل، سلامٌ عليك فإني أحمدُ إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد: فأعظمَ الله لك الأجر، وألهمك الصبر، ورزقنا وإياك الشكر، فإن أنفسنا وأموالنا، وأهلنا من مواهبِ الله الهنيئة، وعواريه المستودعة، متعك الله به في غبطةٍ وسرورٍ، وقبضه منك بأجرٍ كبير، الصلاة والرحمة والهدى إن أحسبته، فاصبر ولا يحبط جزعك أجرك فتندم، واعلم أن الجزع لا يرد ميتاً ولا يذفع حزناً، وما هو نازلٌ فكأن قدي، والسلام». «للكبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٦)</sup>.

٢٦٣٨- أنس: لما قبض النبي ﷺ (قعد)<sup>(٧)</sup> أصحابه حزان يبكون (حولة)<sup>(٨)</sup>، فجاء رجلٌ طويلٌ صبيحٌ فصيحٌ في إزارٍ ورداءٍ أشعر المنكبين والصدر، فتخطى الصحابة حتى أخذ

(١) «الأوسط» ١٨٧/٦ (٦١٤٦). وقال الهيثمي ٤٥/٣: ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

(٢) «الأوسط» ٢٠١/٦ (٦١٨٧). وقال الهيثمي ١٣٣/١: محمد بن عبد الله بن معاوية الحذاء وشيخه عبد الله بن إبراهيم، لم أر من ذكرهما.

(٣) الترمذي (١٠٧٦) وقال: غريب وليس إسناده بالقوي.

(٤) الترمذي (١٠٧٣)، وقال: غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم.

(٥) أبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) الطبراني ١٥٥-١٥٦/٢٠ (٣٢٤)، وفي «الأوسط» ٣٣/١ (٨٣)، وقال الحاكم ٢٧٣/٣: غريب حسن إلا أن

مجاهع بن عمرو ليس من شرط هذا الكتاب وتعقبه الذهبي بقوله: ذا من وضع مجاشع.

(٧) (ب) حزناً حوله.

(٨) (ب) فقدا.

بعضادتي البابِ فبَكِي سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فِي اللَّهِ عِزَاءً (١) كُلَّ مُصِيبَةٍ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَعِوَضًا مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ، فَإِلَى اللَّهِ فَأَنْبِئُوا، وَإِلَيْهِ فَارْغُبُوا، فَإِنَّمَا الْمَصَابُ مَنْ لَمْ يُجِبِرْهُ الثَّوَابُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: تَعْرِفُونَ الرَّجُلَ، فَنظَرُوا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَمْ يَرَوْا أَحَدًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَضِرُ أَخُو النَّبِيِّ ﷺ. «لِلْأَوْسَطِ» بَضْعَفٌ (٢).

٢٦٣٩- وعنه رفعه: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ يَسْمَعُ خَفَقَ قَرَعٍ نَعَالِهِمْ إِذَا أَنْصَرَفُوا، أَنَّهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ: مُحَمَّدٌ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: أَنْظِرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ فَيَقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ثُمَّ يُضْرَبُ بِمَطْرِقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ». للشيخين، وأبي داود، والنسائي (٣).

٢٦٤٠- أبو هريرة رفعه: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ أَنَّهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُنْكَرُ، وَالْآخَرُ النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا ثُمَّ يُفْسَخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ فَيَقُولُ: أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنُومَةِ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَدْرِي فَيَقُولَانِ قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ فَيَقَالُ لِلْأَرْضِ: التَّيْمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَمِ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَدَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ» (٤).

٢٦٤١- وزاد «الأوسط»: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَكُونُ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالزَّكَاةُ عَنِ يَمِينِهِ، وَالصَّوْمُ عَنِ شِمَالِهِ وَفَعَلَ الْخَيْرَ وَالْمَعْرُوفَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَيُوتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلَاةُ لَيْسَ مِنْ قَبْلِي مَدْخَلٌ، وَكَذَا مِنْ كُلِّ جِهَةٍ يَقُولُ الَّذِي فِيهِ لَيْسَ مِنْ قَبْلِي مَدْخَلٌ» (٥).

٢٦٤٢- هَانِيٌّ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ

(١) في (ب) إذ.

(٢) «الأوسط» ٨/ ١٠٩-١١٠ (٨١٢٠)، قال الهيثمي ٣/ ٣: وفيه عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخاري أه.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٤٣٥: في إسناده عباد بن عبد الصمد وهو واو.

(٣) البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، وأبو داود (٤٧٥١)، والنسائي ٤/ ٩٧.

(٤) الترمذي (١٠٧١)، وقال: حسن غريب.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ٣/ ١٠٥-١٠٧، قال الهيثمي ٣/ ٥٢: إسناده حسن.

قِيلَ لَهُ تُذَكِّرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَلَا تَبْكِي، وتذكر القبر فتبكي، فَقَالَ: إني سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «الْقَبْرِ أَوْلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنْزِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ»، وَقَالَ: وسمعتهُ ﷺ يقول: «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا الْقَبْرُ أَفْطَحَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وزاد رزين: قال هانئ: وسمعت عثمان يشد على قبر:

وإلا فإنني لا أخالك ناجياً فإن تنج من ذي عظمة

٢٦٤٣- عَلِيٌّ قَالَ: مَا زِلْنَا نَشْكُ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَتَّى نَزَلَ ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ ① حَتَّى

زُرَّمِ الْمَقَابِرِ ②. هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤٤- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «يُسَلِّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ تَبِينًا تَنْهَشُهُ وَتَلْدَغُهُ

حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَوْ أَنَّ تَبِينًا مِنْهَا نَفَّخَ عَلَى الْأَرْضِ مَا أَنْتَتِ خَضْرَاءُ». للدارمي بلين<sup>(٣)</sup>.

٢٦٤٥- ابْنُ عَبَّاسٍ: مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ

فِي كَبِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُهُ مِنْ بَوْلِهِ»

(ثُمَّ)<sup>(٤)</sup> دَعَا بِعَسِيبِ رَطْبٍ فَشَقَّهُ اثْنَتَيْنِ، فَغَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا ثُمَّ قَالَ:

«لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَسَا». للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.

٢٦٤٦- أَبُو سَعِيدٍ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُصَلًّا فَرَأَى نَاسًا كَانُوا يَكْثُرُونَ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ

لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذَكَرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى. أَكْثُرُوا ذَكَرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى

الْقَبْرِ يَوْمٌ إِلَّا تَكَلَّمَ (فِيهِ)<sup>(٦)</sup> يَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ أَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ أَنَا بَيْتُ الدُّوْدِ وَالْهُوَامِ، فَإِذَا

دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا أَمَا إِنْ كُنْتَ لِمَنْ أَحَبَّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي

إِلَيَّ، فَإِذْ وَلَيْتَكَ الْيَوْمَ، وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ فَيَتَسَّعُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى

الْجَنَّةِ، وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوْ الْكَافِرُ يَقُولُ لَهُ الْقَبْرُ: لَا مَرْحَبًا، وَلَا أَهْلًا أَمَا إِنْ كُنْتَ لِمَنْ

أَبْغَضَ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ فَإِذْ وَلَيْتَكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ، فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ عَلَيْهِ حَتَّى

تَلْتَقِي وَتَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ»، وَقَالَ ﷺ: «بِأَصَابِعِ يَدِهِ فَشَبَّكَهَا ثُمَّ (يُقَبِّضُ)<sup>(٧)</sup> لَهُ تِسْعِينَ تَبِينًا - أَوْ

قَالَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ - لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَّخَ فِي الْأَرْضِ مَا أَنْتَتِ شَيْئًا مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، فَتَنْهَشُهُ

(١) الترمذي (٢٣٠٨)، قال: حسن غريب.

(٢) الترمذي (٢٣٥٥)، قال: غريب.

(٣) الدارمي (٢٨٥٧)، قال الهيثمي ٥٥/٣: فيه: دراج، وفيه كلام وقد وثق.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) البخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠)، والترمذي (٧٠)، النسائي ٢٨-٣٠.

(٦) ساقطة من (ب).

(٧) في (ب) يقبض.

وَيَخْدِشُهُ حَتَّى يَبْعَثَ بِهِ إِلَى الْحِسَابِ» وَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا الْقَبْرِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ». لرزين، والترمذي إلا أنه قال: سبعين<sup>(١)</sup>.

٢٦٤٧- أبو رافع: بينا أنا أمشي خلف النبي ﷺ في البقيع إذ قال: «لا هُديت، ولا أهتديت»، فقلتُ: مالي يارسول الله؟ فقال: «لستُ إياك أريد، ولكن أريد صاحب هذا القبر»، سئل عني فزعم أنه لا يعرفني، فإذا قبرٌ مرشوشٌ عليه ماءٌ حين دُفن. للبخاري، و«الكبير» بخفي<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤٨- أبو سعيد: كنتُ مع النبي ﷺ في سفر، وهو يسير على راحلته فنفرت فقلتُ: يا رسول الله ما شأن راحلتك نفرت؟ قال: «إنها سمعت صوت رجلٍ يُعذَّب في قبره، فنفرت لذلك». «للأوسط» بلين<sup>(٣)</sup>.

٢٦٤٩- أبو أيوب: خرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا عَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا». للشَّيْخَيْنِ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٤)</sup>.

٢٦٥٠- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرِ، فَقَالَ: «مَتَى مَاتَ هَذَا؟» قَالُوا: مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (فَسَّرَ)<sup>(٥)</sup> بِذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابِ الْقَبْرِ». للنسائي، ولمسلم: «لولا أن لا تدافنوا»<sup>(٦)</sup>.

٢٦٥١- عبدُ اللهِ بنُ دينار: أن سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ، قَالَ لِخَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ أَوْ خَالِدٍ لِسُلَيْمَانَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ»، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ نَعَمْ. للترمذي بلفظه<sup>(٧)</sup>.

٢٦٥٢- ابنُ عمرَ رفعه: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ - إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٢٦٥٣- أبو هريرةَ رفعه: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْتِهِ حَتَّى يُفْضَى عَنْهُ». للترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٢٤٦٠)، قال حسن غريب.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٨٦٩)، والطبراني ٣٢٥/١ (٩٦٨)، وقال الهيثمي ٥٣/٣: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه من لا أعرفه.

(٣) «الأوسط» ٣٤٨/٣ (٣٣٦٦)، وقال الهيثمي ٥٦/٣: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وثق.

(٤) البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٢٨٦٩)، والنسائي ١٠٢/٤.

(٥) في (ب) فيشر.

(٦) مسلم (٢٨٦٨)، والنسائي (٢٠٥٨).

(٧) الترمذي (١٠٦٤)، وقال: حسن غريب، والنسائي ١٠٢/٤.

(٨) الترمذي (١٠٧٤)، وقال: غريب.

(٩) الترمذي (١٠٧٨-١٠٧٩)، وقال: حسن والثاني أصح من الأول.



٢٦٥٤- وعنه: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لعن زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَلِّذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٦٥٥- ابن عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «مَا أَخْرَجَكَ يَا فَاطِمَةُ مِنْ بَيْتِكَ؟»، قَالَتْ أَتَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (أَهْلًا)<sup>(٢)</sup> هَذَا الْبَيْتِ، فَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ مَيْتَهُمْ أَوْ (عَزَيْتُهُمْ)<sup>(٣)</sup> بِهِ، فَقَالَ ﷺ: «لَعَلَّكَ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى» قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذَكَّرُ فِيهَا مَا تَذَكَّرُ فَقَالَ: «لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ». لأبي داود، والنسائي بقصة، وفيها: الكدى القبور<sup>(٤)</sup>.

٢٦٥٦- عَلِيُّ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا نِسْوَةٌ جُلُوسٌ، فَقَالَ: «مَا يُجْلِسُكُمْ؟» قُلْنَ: نَنْتَظِرُ الْجِنَّازَةَ، قَالَ: «هَلْ تَغْسِلُنَّ؟» قُلْنَ: لَا قَالَ: «هَلْ تَحْمِلُنَّ؟» قُلْنَ: لَا، قَالَ هَلْ تُنْذِلُنَّ فِيمَنْ يُذَلِّي قُلْنَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ». للقزويني بضعف<sup>(٥)</sup>.

٢٦٥٧- بُرَيْدَةُ رَفَعَهُ: «قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَرُورُوهَا فَإِنَّهَا تَذَكَّرُكُمْ الْآخِرَةَ». لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٢٦٥٨- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ اسْتَغْفِرَ لَأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتَهُ أَنْ أُزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ». لمسلم<sup>(٧)</sup>.

٢٦٥٩- ولرزين: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى قَبْرَ أُمِّهِ بِالْأَبْوَاءِ فِي الْفِ مَقْنَعٍ فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ.

٢٦٦٠- وعنه، رفعه: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِيهِ أَوْ أَحَدَهُمَا غُفِرَ لَهُ، وَكُتِبَ بَرًّا». «للأوسط» و«الصغير» بضعف<sup>(٨)</sup>.

٢٦٦١- مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي، وَعَنْ أُمِّي، فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ قَالَتْ: عَائِشَةُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: بَلَى، قَالَتْ:

(١) أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي ٩٤/٤-٩٦، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (ب) عذبتهن.

(٤) أبو داود (٣١٢٣)، والنسائي ٢٧/٤-٢٨، وفيه ربيعة بن سيف قال النسائي: ضعيف، وقال المنذري ٤/٢٨٩: وفيه مقال.

(٥) ابن ماجه (١٥٧٨)، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤٤/٢: هذا إسناد مختلف فيه من أجل دينار، وإسماعيل بن سليمان، وأصل الحديث في «صحيح مسلم» من حديث أم عطية.

(٦) مسلم (٩٧٧)، وأبو داود (٣٦٩٨)، والترمذي (١٠٥٤)، والنسائي ٨٩/٤.

(٧) مسلم (٩٧٦).

(٨) «الأوسط» ١٧٥/٦ (٦١١٤)، و«الصغير» ١٦٠/٢ (٩٥٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥٩/٣: وفيه عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف.

لَمَا كَانَتْ لَيْلِي الَّتِي النَّبِيُّ فِيهَا عِنْدِي أَنْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَيَّ  
فَرَأَيْتُهُ فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَاتَّعَلَ رُوَيْدًا،  
وَفَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا، فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَعْتُ  
إِزَارِي، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ عَلَيَّ إِثْرَهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،  
ثُمَّ أَنْحَرَفَ فَاَنْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرَوَلْ فَهَرَوَلْتُ، فَأَخْضَرَ فَأَخْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ  
فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: «مَا لِكَ يَا (عَائِشُ)»<sup>(١)</sup> (حَسْبَا)<sup>(٢)</sup> رَأَيْتَهُ  
قُلْتُ: لَا شَيْءَ قَالَ: «لَتُخْبِرْنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ  
وَأُمِّي فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: «فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أُمَامِي»، قُلْتُ: نَعَمْ فَالْهَذَنِي فِي صَدْرِي لِهَذَّةِ  
أَوْجَعْتَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أُظَنِّتُ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ»، قُلْتُ: مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ  
نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَنَانِي حِينَ رَأَيْتُ، فَنادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكَ، فَأَجَبْتُهُ وَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ، وَلَمْ يَكُنْ  
يَدْخُلُ عَلَيْكَ، وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ، وَخَشِيتُ أَنْ  
تَسْتَوْحِشِي»، فَقَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ»، قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولِي<sup>(٣)</sup> السَّلَامُ عَلَيَّ أَهْلَ الدِّيَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ  
الْمُسْتَفْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِلْآحِقُونَ». لمسلم، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٦٦٢- وفي رواية: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَنَاكُمْ مَا تُوَعِدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ،  
وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ الْغَرَقَدِ»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَيَّ جَمْرَةَ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ إِلَيَّ  
جَلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَيَّ قَبْرِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٦٦٤- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «لَأَنَّ أَمْشِيَّ عَلَيَّ جَمْرَةَ أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِيفَ نَعْلِي بِرِجْلِي  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَّ عَلَيَّ قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أَبَالِي أَوْسَطَ الْقَبْرِ كَذَا قَالَ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ  
وَسَطَ السُّوقِ». للقرظوني<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: عائشة، والصواب ما أثبتناه من التخریج.

(٢) في الأصل: خشي، والصواب ما أثبتناه من مصادر التخریج.

(٣) في «الأصل» قو، والصواب ما أثبتناه من مصادر التخریج.

(٤) مسلم (٩٧٤) ١٠٣، والنسائي ٩٤-٩١/٤. (٥) مسلم (٩٧٤) ١٠٢، والنسائي ٩٤-٩٤/٤.

(٦) مسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، والنسائي ٩٥/٤.

(٧) ابن ماجة (١٥٦٧)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٢٧-٢٢٨: صحيح، وللحديث شاهد من رواية  
أبي هريرة رواه مسلم (٩٧١).

٢٦٦٥- بِشِيرُؤِنُ الْخَصَاصِيَّةِ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ مَا تَقِمُّ عَلَى اللَّهِ أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْقَمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا كُلُّ خَيْرٍ قَدْ آتَانِيهِ اللَّهُ، فَمَرَّ عَلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «أَدْرَكَ هَوْلَاءُ خَيْرًا كَثِيرًا» وَمَرَّ عَلَى مَقَابِرِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «سَبَقَ هَوْلَاءُ خَيْرًا كَثِيرًا» فَالْتَقَتْ فَرَأَى رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ الْمَقَابِرِ فِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ أَلْقِهِمَا». لأبي داود، والنسائي، وللقزويني بلفظه<sup>(١)</sup>.

٢٦٦٦- عَلِيٌّ: كَانَ يَتَوَسَّدُ الْقُبُورَ وَيَضْطَجِعُ عَلَيْهَا. «للموطأ»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٦٧- نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ<sup>(٣)</sup>.

٢٦٦٨- عِثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ أَجْلَسَهُ عَلَى قَبْرِ، وَأَخْبَرَهُ عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّمَا قَالَ: إِنَّهُ كُرِّهَ ذَلِكَ لِمَنْ أَحْدَثَ عَلَيْهَا. للبخاري في ترجمتين<sup>(٤)</sup>.

٢٦٦٩- عَائِشَةُ قَالَتْ: كَسُرَ عَظْمُ الْمُسْلِمِ وَهُوَ مَيِّتٌ كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ تَعْنِي فِي الْإِثْمِ. لمالك وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٢٦٧٠- وَعَنْهَا رَفَعَتْهُ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةَ لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٢٦٧١- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ دُفِنَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى قَبْرِهِ قَالَ: «لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، أَوْ مَسْأَلَةِ الْقَبْرِ لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، وَلَقَدْ ضَمُّ ضَمَّةً ثُمَّ أَرْخِيَ عَنْهُ». «للكبير»، و«الأوسط»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي ٩٦/٤، وابن ماجه (١٥٦٨)، قال الحاكم ٣٧٣/١: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) مالك ٣٨٥/١ (٩٧٦).

(٣) علقه البخاري قبل رواية (١٣٦١).

(٤) أبو داود (٣٢٠٧) ومالك ٣٩٦/١ (١٠٠٠)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٢٩٥.

(٥) رواه أحمد ٥٥/٦، قال الهيثمي ٤٦/٣: رواه أحمد عن نافع عن عائشة، عن نافع عن إنسان عن عائشة أو كلا الطريقين رجالها رجال الصحيح.

(٦) رواه الطبراني ٣٣٤/١٠ (١٠٨٢٧)، وفي «الأوسط» ٣٤٩/٦ (٦٥٩٣)، قال الهيثمي ٤٦/٣: رجاله موثوقون.

## كتاب الزكاة

وجوبها، وإثم تاركها

٢٦٧٢- ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ قَوْمَ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تَأْخُذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ. وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٢٦٧٣- أبو هريرة: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ [اللَّهُ]<sup>(٢)</sup> شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. للسته<sup>(٣)</sup>.

٢٦٧٤- وعنه رفعه: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبَ، وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا رَدَّتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، فقيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْإِبْلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبٌ

(١) رواه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩)، وأبي داود (١٥٨٤)، والترمذي (٦٢٥)، والنسائي ٤/٥-٢.

(٢) ساقط من الأصول، وما أثبتناه من مصادر التخریج.

(٣) رواه البخاري (٦٩٢٤)، (٦٩٢٥)، ومسلم (٢٠)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي ٥/١٤-

إِلَّا لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا مِنْهَا - وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبَهَا يَوْمَ وَرْدِهَا - إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ أَوْ قَرَّ مَا كَانَتْ، لَا يَقْفِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْبَقْرُ، وَالْعَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقْرٍ، وَلَا عَنَمٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، لَا يَقْفِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ، وَلَا جَلْحَاءٌ، وَلَا عَضْبَاءٌ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَوُّهُ بِأَغْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحَيْلُ؟ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ أُجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ، أَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أُجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ، أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهُ أَنْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَّ شَرْفًا، أَوْ شَرْقِينَ كَانَتْ لَهُ آثَارُهَا، وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهُ مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أُجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْيِبًا وَتَعَفُّفًا، ثُمَّ لَمْ يَنْسِ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظَهْرِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِخْرًا، وَرِيَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَزْرٌ» وَسئل ﷺ عَنِ الْحَمْرِ فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ؟ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ؟». لِلسُّنَّةِ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ بَلَفَظَ مُسْلِمًا<sup>(١)</sup>.

٢٦٧٥- وفي رواية: «وَلَا يَأْتِي أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارُ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ، وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٧٦- وفي أخرى: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مِثْلَ لَهُ مَالُهُ شُجَاعًا أَفْرَعَهُ لَهُ زَبِيئَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي: شِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ أَنَا كُنْتُ ثُمَّ تَلَا ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾: الْآيَةُ<sup>(٣)</sup>.

٢٦٧٧- وفي أخرى: قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَمَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ قَالَ: تُعْطَى الْكَرِيمَةَ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةَ، وَتُقْفَرُ الظَّهْرَ، وَتُنطَرِقُ الفَحْلَ، وَتَسْقِي اللَّبْنَ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٤٠٢)، ومسلم (٩٨٧)، وأبو داود (١٦٥٨)، والنسائي ٢١٦/٦-٢١٧، ومالك ٢٦٤/١ (٦٧٩)..

(٢) رواه البخاري (١٤٠٢).

(٣) البخاري (١٤٠٣)، والنسائي ٣٩/٥، و«الموطأ» ٢٦٤/١ (٢٧٩).

(٤) أبو داود (١٦٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٣٥٨/٥ (١٤٦٤).

- ٢٦٧٨- ولمسلم عن جابر: نحو ذلك، وفيه: «وَلَا صَاحِبٌ كَنْزٌ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا، يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَنَاهُ فَرَّ مِنْهُ فَيَنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا عَنْتُهُ غَنِيٌّ، فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضُمُهَا فَضَمَّ الْفَحْلُ»<sup>(١)</sup>.
- ٢٦٧٩- أبو هريرة رفعه: «إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ. للترمذي»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٦٨٠- وعنه: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ، فَقَالَ: «مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا: قَدْ أَحْتَسِبُ أَدْرَاعَهُ، وَأَعْتَدُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٦٨١- وفي رواية «هِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا». للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٦٨٢- أبو رافع: بعث النبي ﷺ عُمَرَ سَاعِيًا، فَأَتَى الْعَبَّاسَ فَأَغْلَظَ عَلَيْهِ لَهُ الْعَبَّاسُ، فَذَكَرَهُ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ، إِنْ الْعَبَّاسُ كَانَ أَسْلَفْنَا صَدَقَةَ الْعَامِ عَامَ أَوْلٍ». «للأوسط» بلين<sup>(٥)</sup>.
- ٢٦٨٣- معاذ رفعه: «مَنْ أَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَا آخِذُوهَا وَشَطَرَ مَالَهُ عَزَمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لَيْسَ لِأَلٍ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ». لرزين.
- ٢٦٨٤- أنس رفعه: «وَيْلٌ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا ظَلَمْنَا حَقُوقَنَا الَّتِي فُرِضَتْ لَنَا عَلَيْهِمْ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَدْنِيَّتِكُمْ وَلَا بَاعِدْتَهُمْ. ثم تلا: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ.﴾ «للصغير»، و«الأوسط»<sup>(٦)</sup>.
- ٢٦٨٥- عمر رفعه: «مَا تَلَّفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ». «للأوسط» بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٩٨٨).

(٢) الترمذي (٦١٨)، وقال ابن حجر في «التلخيص» ١٦٠/٢ (٨٢٨): وإسناده ضعيف.

(٣) البخاري (١٤٦٨)، وأبو داود (١٦٢٣)، والنسائي ٣٣/٥.

(٤) مسلم (٩٨٣)، وأبو داود (١٦٢٣).

(٥) الطبراني في «الأوسط» ٢٨/٨ (٧٨٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سليمان الأحول إلا إسماعيل المكي، ولا عن إسماعيل إلا شريك، تفرد به: إسحاق الأزرق، وقال الهيثمي ٧٩/٣: وفيه إسماعيل المكي، وفيه كلام كثير، وقد وثقه.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٠٧/٥-١٠٨ (٤٨١٣) في «الصغير» ١٣/٢ (٦٩٣)، قال الهيثمي ٦٢/٣، وفيه الحارث بن النعمان، وهو ضعيف.

(٧) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦٣/٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: عمر بن هارون، وهو ضعيف. وقال الألباني في «الضعيفة» (٥٧٥): منكر.

٢٦٨٦- وللبزار: عن عائشة رفعت: «ما خالطت الصدقة - أو قال الزكاة - مالا إلا أفسدته»<sup>(١)</sup>.

٢٦٨٧- بريدة رفعه: «مامنع قوم الزكاة إلا ابتلاهم الله بالسنين». «للاوسط»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٨٨- نافع: أن ابن عمر كان يقول: لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٢٦٨٩- ورفع الترمذي بلفظ: «من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٩٠- علي: أن العباس سأل رسول الله ﷺ في تعجيل زكاته قبل أن يحول الحول مسارعة إلى الخير، فأذن له في ذلك لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٦٩١- أبيض بن حمّال: أنه كلم النبي ﷺ في الصدقة حين وفد عليه أن لا يأخذها من أهل سبأ، فقال: «يا أخا سبأ لا بد من الصدقة». فقال: يا رسول الله، إنما زرغنا القطن، وقد تبددت سبأ، ولم يبق منهم إلا القليل بمأرب، فصالح رسول الله ﷺ على سبعين حلة من قيمة وفاء بز المعافر كل سنة (عمّن بقي)<sup>(٦)</sup> من سبأ بمأرب، فلم يردوها حتى قبض رسول الله ﷺ ثم إن العمال انتقضوا عليهم ذلك الصلح، ثم رد ذلك أبو بكر على ما وضعه حتى مات أبو بكر، فانتقض ذلك وصار على الصدقة. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٦٩٢- عثمان بن أبي العاص: أن وفد ثقيف لما قدموا على النبي ﷺ أنزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم فاشترطوا عليه أن لا يحشروا، ولا يعشروا، ولا يجبوه. فقال

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ٤١٨/١ (٨٨١)، قال الهيثمي ٦٤/٣: وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٢٦/٥ (٤٥٧٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن فضيل بن مرزوق إلا سليمان بن موسى، تفرد به: مروان بن محمد الطاهري.

(٣) مالك ٢٥١/١-٢٥٢.

(٤) الترمذي (٦٣١)، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقال: وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ضعيف في الحديث، ضعفه أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وغيرهما من أهل الحديث، وهو كثير الغلط، ورواه برقم (٦٣٢) وصحيح هذه الطريقة وفضلها على الأولى.

(٥) أبو داود (١٦٢٤)، والترمذي (٦٧٨) من طريق إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم، وقال أبو عيسى حديث إسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي أصح من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار، والحديث حسنه الألباني.

(٦) في (أ): عمّن بقي من بقي، والمثبت من (ب).

(٧) أبو داود (٣٠٢٨)، وضعف إسناده الألباني أنظر: «ضعيف أبي داود» ٤٣٩/١٠ (٥٣١).

لهم: «لَكُمْ أَنْ لَا تُحْسَرُوا وَلَا تُعْشَرُوا وَلَا خَيْرٌ فِي دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ»<sup>(١)</sup>.  
 ٢٦٩٣- وهب بن منبه: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ شَأْنِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ. قَالَ: أَشْتَرَطْتُ أَنْ لَا  
 صَدَقَةَ عَلَيْهَا، وَلَا جِهَادًا، وَأَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: «سَيَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا  
 أَسْلَمُوا». هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

### زكاة النقد والماشية والحراث والشجر

٢٦٩٤- الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ عَنْ عَلِيٍّ رَفَعَهُ: «إِذَا كَانَتْ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، وَحَالَ عَلَيْهَا  
 الْحَوْلُ فِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ فِي الذَّهَبِ حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، فَإِذَا  
 كَانَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ فَمَا زَادَ فِحِسَابِ ذَلِكَ- قَالَ: فَلَا  
 أَدْرِي أَعَلَيْي يَقُولُ فِحِسَابِ ذَلِكَ أَمْ رَفَعَهُ-: وَلَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ».  
 لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٦٩٥- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدِ  
 صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».<sup>(٤)</sup>

٢٦٩٦- ابن عمر: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَالِهِ حَتَّى  
 قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ:  
 «فِي خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثَ شِبَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ  
 شِبَاهٍ، وَفِي خَمْسِ وَعِشْرِينَ بَنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لُبُونٍ  
 إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذْعَةٌ  
 إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لُبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا  
 حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقِي كُلُّ خَمْسِينَ حِقَّةً، وَفِي كُلِّ  
 أَرْبَعِينَ ابْنَةَ لُبُونٍ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً

(١) أبو داود (٣٠٢٦)، قال المنذري ٢٤٥/٤: قد قيل: إن الحسن البصري لم يسمع من عثمان بن أبي العاص،  
 وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ٤٣٦/١٠ (٥٢٩): إسناده ضعيف، لعنة الحسن هو البصري.

(٢) أبو داود (٣٠٢٥)، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٨: إسناده حسن.

(٣) أبو داود (١٥٧٣)، قال الحافظ في «التلخيص» ١٥٦/٢: لا بأس بإسناده والآثار تعضده فيصلح للحجة والله  
 أعلم.

(٤) البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٦)، والنسائي ٤٠/٥-٤١، ومالك  
 ٢٥٠/١ (٦٣٥).



فَشَاتَانِ إِلَى الْمِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ، ثُمَّ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ. مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسُّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٦٩٧ - وفي رواية: إذا جاء المصدق قُسمت الشاة اثلاثًا ثلثًا شرارًا، وثلثًا خيارًا،

وثلثًا وسطًا، فأخذ المصدق من الوسط. لأبي داود، والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٦٩٨ - أنس: أن أبا بكرٍ كَتَبَ لَهُ حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ هَذَا الْكِتَابَ، وَكَانَ نَقَشَ

الْخَاتَمُ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٍ سَطْرٍ، وَرَسُولٍ سَطْرٍ، وَاللَّهِ سَطْرٍ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ فَمَنْ سُئِلَهَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ، فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ فِي كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةُ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حَقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَتْ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ، وَصَدَقَةٌ غَنَمٍ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ فَفِيهِمَا شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ، وَلَا تَخْرُجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوْرٍ وَلَا تَيْسٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمَصْدِقُ، وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةَ الْجَذَعَةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تَقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةَ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دَرَهْمًا، وَمَنْ

(١) أبو داود (١٥٦٨)، والترمذي (٦٢١)، وقال: حسن.

(٢) أبو داود بعد حديث (١٥٦٨)، والترمذي بعد حديث (٦٩).

بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده الجذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا ابنة لبون فإنها تقبل منه ابنة لبون ويعطى شاتين أو عشرين درهماً، ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنه حقه فإنها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، فإن لم تكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فإنه يقبل منه وليس معه شيء. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٦٩٩- مُعَاذُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ أَنْ لَا أَخْذَ مِنَ الْبَقْرِ شَيْئًا حَتَّى تَبْلُغَ ثَلَاثِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ ثَلَاثِينَ فَفِيهَا عَجَلٌ تَابِعْ جَذْعٌ، أَوْ جَذْعَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا مُسِنَّةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٧٠٠- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، فَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً». هما لأصحاب السنن بلفظ النسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٧٠١- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ إِلَّا أَنْ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي الرَّقِيقِ». للسته بلفظ أبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٧٠٢- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «فِي الْخَيْلِ السَّائِمَةِ فِي كُلِّ فَرَسٍ دِينَارًا». «لِلْأَوْسَطِ» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٢٧٠٣- سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا فَكَانَ يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ، فَقَالُوا: تَعُدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا؟ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: نَعَمْ، نَعُدُّ عَلَيْهِمُ بِالسَّخْلِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِينَ، وَلَا نَأْخُذُهَا، وَلَا نَأْخُذُ الْأَكُولَةَ، وَالرَّبِّيَّ، وَلَا الْمَاخِضَ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ، (وَنَأْخُذُ)<sup>(٦)</sup> الْجَذْعَةَ وَالثَّنِيَّةَ، وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غَدَاءِ الْمَالِ وَخِيَارِهِ. لمالك<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٤٥٤)، وأبو داود (١٥٦٧)، والنسائي ١٨/٥-٢٣.

(٢) أبو داود (١٥٧٦)، والترمذي (٦٢٣)، وقال: حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلًا وقال: هذا أصح والنسائي ٢٦/٥.

(٣) أبو داود (١٥٧٤). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٠٦).

(٤) البخاري (١٤٦٤)، مسلم (٩٨٢)، وأبو داود (١٥٩٤)، الترمذي (٦٢٨)، النسائي ٣٥/٥، ومالك ٢٨٧/١ (٧٣٤).

(٥) «الأوسط» ٣٣٨/٧ (٧٦٦٥)، قال الهيثمي ٦٩/٣: فيه: لليث بن حماد وغورك وكلاهما ضعيف.

(٦) في (ب): وتأخذها، والصواب المثبت. (٧) رواه مالك ٢٧٢/١ (٦٩٤).

٢٧٠٤- أَبِي بِن كَعْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثه مُصَدِّقًا، وأنه قال لرجل وجبت عليه بنت مخاض: أَدُّ بِنْتِ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا صَدَقْتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: ذَلِكَ (مَالًا) (١) لَبَنٌ فِيهِ وَلَا ظَهْرٌ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ عَظِيمَةٌ سَمِيئَةٌ. فَأَبَى قَبْلُوهَا إِلَّا بَعْرُضَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فخرج حتى عرضها الرجل عليه ﷺ فقال له: «ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْهِ - أَي: بِنْتِ مَخَاضٍ - فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ آجَرَكَ اللَّهُ فِيهِ وَقَبِلْنَاكَ مِنْكَ». فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ. لِأَبِي دَاوُدَ بِقِصَّةِ (٢).

٢٧٠٥- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: «لَا جَلْبَ وَلَا جَنَبَ وَلَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنْ أَنْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا». لِلنَّسَائِيِّ. قُلْتُ: كَذَا فِي الْأَصْلِ هُنَا، وَفِي كِتَابِ السَّبْقِ أَنَّهُ لِأَبِي دَاوُدَ: «وَلَا جَلْبَ وَلَا جَنَبَ فِي الرَّهَانِ». وَأَنَّ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِنَّمَا هُوَ لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَنَّ النَّسَائِيَّ لَمْ يَذْكُرِ النَّهْبَةَ، وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ فِي بَابِ الشُّغَارِ مِنَ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، فَهُوَ لهُمَا جَمِيعًا (٣).

٢٧٠٦- أَنَسُ: فَرَضَ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَفِي أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ كُلِّ عَشْرِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَفِي أَمْوَالِ مَنْ لَا ذِمَّةَ لَهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ دِرْهَمٌ. «لِلْأَوْسَطِ» (٤).

٢٧٠٧- مُعَاذُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاءَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقْرَةَ مِنَ الْبَقَرِ». لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

٢٧٠٨- أَبُو عَمْرٍو رَفَعَهُ: «فِيمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَشْرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سَقِّي بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ». لِلْبُخَارِيِّ، وَأَصْحَابُ السَّنَنِ (٦).

٢٧٠٩- عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْرُصَ الْعَنْبَ كَمَا نَخْرُصُ النَّخْلَ، وَنَأْخُذَ زَكَاةَهُ زَبِيبًا كَمَا نَأْخُذُ زَكَاةَ النَّخْلِ تَمْرًا. لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ (٧).

٢٧١٠- سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَّمَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا، دَعُوا الثَّلَثَ، فَإِنْ لَمْ

(١) ساقط من الأصول، والمثبت من «سنن أبي داود».

(٢) رواه أبو داود (١٥٨٣)، والحاكم ٤٠٠/١، وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) أبو داود (٢٥٨١)، والتِّرْمِذِيُّ (١١٢٣)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١١١/٦.

(٤) «الأوسط» ١٧٧/٧ (٧٢٠٧)، وقال الهيثمي ٧٠/٣: رجاله ثقات لكنه قال: تفرد به زبيح ورواه جماعة ثقات، فوقفوه على عمر بن الخطاب أه.

(٥) أبو داود (١٥٩٩). وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٧٩): إسناده ضعيف، عطاء بن يسار لم يسمع من معاذ، وشريك صدوق يخطئ.

(٦) البخاري (١٤٨٣)، وأبو داود (١٥٩٦)، التِّرْمِذِيُّ (٦٤٠)، النسائي ٤١/٥.

(٧) أبو داود (١٦٠٣)، والتِّرْمِذِيُّ (٦٤٤)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٨٠): إسناده ضعيف، لأن سعيد بن المسيب لم يسمع من عتاب شيئًا، وعبد الرحمن بن إسحاق قد اختلف عليه في إسناده أه.

تَدْعُوا الثَّلَثَ فَدَعُوا الرَّبِيعَ. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٧١١- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُ خَيْرَ فَيَخْرُصُهُ، ثُمَّ [يُخَيِّرُ]<sup>(٢)</sup> يَهُودَ أَنْ يَأْخُذُوهُ بِذَلِكَ الْخَرْصِ أَوْ يَدْفَعُوهُ إِلَيْهِ بِهِ لِكَيْ يُحْصِيَ الزَّكَاةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُؤْكَلَ الثَّمَارُ وَتُفَرَّقَ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٧١٢- وَه عَنْ جَابِرٍ: خَرَصَهَا أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسَقِي، وَأَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيْرَهُمْ أَخَذُوا الثَّمَرَ، وَعَلَيْهِمْ عَشْرُونَ أَلْفَ وَسَقِي<sup>(٤)</sup>.

٢٧١٣- وَلِمَالِكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُمْ جَمَعُوا لَهُ حَلِيًّا فَقَالُوا: هَذَا لَكَ وَخَفَّفَ عَنَّا وَتَجَاوَزَ فِي الْقِسْمِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَاللَّهِ إِنَّا لَمِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيَّ، وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، فَأَمَّا مَا عَرَضْتُمْ مِنَ الرِّشْوَةِ فَإِنَّهَا سُحْتٌ، وَإِنَّا لَا نَأْكُلُهَا. فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ<sup>(٥)</sup>.

٢٧١٤- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: إِنَّمَا خَرَصَ ابْنُ رَوَاحَةَ عَلَى أَهْلِ خَيْرٍ عَامًّا وَاحِدًا، فَأَصِيبَ يَوْمَ مُؤْتِهِ، ثُمَّ إِنْ جَبَّارَ بَنَ صَخْرٍ بَعَثَهُ ﷺ فَعَرَّصَ عَلَيْهِمْ. «للكبير»<sup>(٦)</sup>.

٢٧١٥- عَائِشَةُ، رَفَعَتْهُ: «نَهَى عَنِ جَدَادِ النَّخْلِ بِاللَّيْلِ». للبخاري<sup>(٧)</sup>.

٢٧١٦- سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُعْرُورِ وَلَوْزِنِ (الْحَبِيقِ)<sup>(٨)</sup> أَنْ يُؤْخَذَا فِي الصَّدَقَةِ. لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

٢٧١٧- مُعَاذُ: كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَضْرَاءِ فَكُتِبَ: «لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ». للترمذي وقال: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ<sup>(١٠)</sup>.

(١) أبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣)، والنسائي ٤٢/٥. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٨١): إسناده

ضعيف؛ عبد الرحمن هذا لا يعرف. (٢) في (أ) و(ب) يخبر، والمثبت من «سنن أبي داود».

(٣) أبو داود (٣٤١٣). (٤) أبو داود (٣٤١٥).

(٥) مالك ٢٧٧/٢ (٢٣٩٨).

(٦) الطبراني ٢/٢٧٠ (٢١٣٦)، وذكره الهيثمي ٧٦/٣، وقال: مرسل وإسناده صحيح.

(٧) رواه البزار كما في «كشف الأستار» ٤١٩/١ (٨٨٤)، وقال: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه، وعنبسة

حدث بأحاديث لم يتابع عليها وهو لين الحديث. وقال الهيثمي ٧٧/٣: رواه البزار، وفيه عنبسة بن سعيد

البصري، وهو ضعيف، وقد وثق. (٨) في (ب): الحبيق.

(٩) أبو داود (١٦٠٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٢٥).

(١٠) الترمذي (٦٣٨)، وقال: إسناده هذا الحديث ليس بصحيح، وليس يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء،

وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي ﷺ مرسلًا، والحسن هو ابن عمارة، وهو ضعيف عند أهل

الحديث، ضعفه شعبة وغيره، وتركه ابن المبارك.

- ٢٧١٨- طلحة رفعه: «ليس في الخضروات صدقة». «للأوسط»، والبخاري بلين<sup>(١)</sup>.
- ٢٧١٩- طاووس قال: قال معاذ لأهل اليمن أتوني بعرض ثياب خميص أو ليس في الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم، وخير لأصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة. للبخاري في ترجمة<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧٢٠- السائب بن يزيد: أن عثمان كان يقول هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل أموالكم فتؤدوا منها الزكاة. «للموطأ»<sup>(٣)</sup>.

## زكاة الحلي والمعدن والركاز والعسل

### ومال اليتيم وعروض التجارة

- ٢٧٢١- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن امرأة أتت النبي ﷺ بابتة لها، في يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال: «أعطين زكاة هذا؟» قالت: لا. قال: «أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار». فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت: هما لله ولرسوله. لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.
- ٢٧٢٢- عائشة: دخل علي رسول الله ﷺ فرأى في يدي فتحات من ورق فقال: «ما هذا يا عائشة؟» فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسول الله قال: «أتودين زكاتهن؟» فقلت: لا أو ما شاء الله قال: «هو حسبك من النار». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٢٧٢٣- القاسم بن محمد: أن عائشة كانت تلي بنات أخيها محمد بن أبي بكر يتامى في حجرها ولهن الحلي فلا تزكيه<sup>(٦)</sup>.
- ٢٧٢٤- نافع: أن ابن عمر كان يحلي بناته وجواريه الذهب، ثم لا يخرج من حليهن الزكاة. هما لمالك<sup>(٧)</sup>.

(١) البزار في «البحر الزخار» ١٥٦/٣ (٩٤٠)، والطبراني في «الأوسط» ١٠٠/٦ (٥٩٢١)، وقال الهيثمي ٨٦/٣-٦٩: وفيه: الحارث بن نبهان، وهو متروك، وقد وثقه ابن عدي.

(٢) البخاري معلقاً قبل الرواية (١٤٤٨). (٣) رواه مالك ٢٥٩/١ (٦٦٨).

(٤) رواه أبو داود (١٥٦٣) والترمذي (٦٣٧)، وقال: هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا، والمثنى ابن الصباح، وابن لهيعة يضعفان في الحديث ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء، والنسائي ٣٨/٥، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (١٣٩٦).

(٥) أبو داود (١٥٦٥)، وصححه ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١٧٨/٢.

(٦) مالك ٢٥٦/١ (٦٥٦).

(٧) مالك ٢٥٦/١ (٦٥٧).

٢٧٢٥- ابن عمر: أتى النبي ﷺ بقطعة من ذهبٍ كانت أول صدقةٍ جاءتُه من معدنٍ لنا فقال: «إنها ستكونُ معدنٌ وسيكونُ فيها شرارُ الخلقِ». «للأوسط» و«الصغير»<sup>(١)</sup>.

٢٧٢٦- أبو هريرة رفته: «العجماءُ جبارٌ، والبئرُ جبارٌ، والمعدنُ جبارٌ، وفي الرّكازِ الخمسُ». للسته إلا أبا داود، وقال مالك: الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا، والذي سمعت أهل العلم يقولون إن الرّكاز إنما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية، ما لم يطلب بمال، ولم تتكلف فيه نفقة، ولا كثير عمل ولا مؤنة، فأما ما طلب بمال، وتكلف فيه كثير عمل فأصيب مرة، وأخطأ مرة، فليس برّكاز<sup>(٢)</sup>.

٢٧٢٧- ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب كانت تحت المقداد قالت: ذهب المقداد لحاجته ببقيع الخبيبة فإذا جردٌ يُخرج من جحرٍ دينارًا، ثم لم يزل يُخرج دينارًا إلى أن أخرج سبعة عشر دينارًا، ثم أخرج خزقة حمراء - يعني: فيها دينارٌ - فكانت ثمانية عشر دينارًا فذهب بها إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال خذ صدقتها فقال له ﷺ: «هل أهويت إلى الجحر؟» قال: لا. قال له: «بارك الله لك فيها». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٢٧٢٨- ابن عباس قال: ليس العنبرُ برّكازٍ إنما هو شيءٌ دسره البحرُ. للبخاري في ترجمة<sup>(٤)</sup>.

٢٧٢٩- ابن عمر رفته: «في العسلِ في كلِّ عشرة أزقاق من عسل زقٌّ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٣٠- «للأوسط» بلين: «في كل ثنتي عشرة قربةً قربةً، وليس فيما دون ذلك

شيء»<sup>(٦)</sup>.

٢٧٣١- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء هلالٌ أحد بني مُتعانٍ إلى رسول الله ﷺ بعُشورٍ نخل له، وسأله أن يحمي له وادي سلبة، فحمى له ﷺ ذلك الوادي، فلما ولي عمرُ كتب سفيان بن وهب إلى عمر يسأله عن ذلك فكتب إليه عمر: إن أدي ما كان يؤديه إلى رسول الله ﷺ من عُشورٍ نخله فأحم له سلبة، وإلا فإنما هو ذبابٌ عيث يأكله من

(١) «الأوسط» ٣٠/٤ (٣٥٣٢)، و«الصغير» ١/٢٦٠-٢٦١ (٤٢٦)، وقال الهيثمي ٧٨/٣: رجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠)، والترمذي (٦٤٢)، والنسائي ٤٥/٥، ومالك ٢٥٥/١ (٦٥٥).

(٣) أبو داود (٣٠٨٧) وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»: (٥٥٤): ضعيف؛ لجهالة قريته.

(٤) رواه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبل حديث (١٤٩٨).

(٥) الترمذي (٦٢٩) وقال: حديث ابن عمر في إسناده مقال، ولا يصح عن النبي في هذا الباب كبير شيء، وصدقة بن عبد الله ليس بحافظ، وقد خولف في رواية هذا الحديث عن نافع.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٣٣٩/٤ - ٣٤٠ (٤٣٧٥) وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٧/٣: رواه الطبراني في

«الأوسط» وقد رواه الترمذي باختصار، وفيه صدقة بن عبد الله، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أبو حاتم وغيره.

يَشَاءُ. للنسائي، ولأبي داود نحوه<sup>(١)</sup>.

٢٧٣٢- وعنه عن أبيه عن جدّه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ، وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٧٣٣- مَالِكٌ بَلَعَهُ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: اتَّجَرُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ حَتَّى لَا تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ<sup>(٣)</sup>.

٢٧٣٤- سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ مِنَ الَّذِي نُعَدُّهُ لِلْبَيْعِ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

### زكاة الفطر وعامل الزكاة ومصرفها

٢٧٣٥- ابن عُمَرَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكْرِ، وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ، وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْمَصَلَى. للستة بلفظ البخاري<sup>(٥)</sup>.

٢٧٣٦- وفي رواية: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُؤَدِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ يَوْمَ وَيَوْمَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

٢٧٣٧- وفي أخرى قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ سُلْتٍ، أَوْ زَيْبٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ كَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ عُمَرُ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ<sup>(٧)</sup>.

٢٧٣٨- أَبُو سَعِيدٍ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَةَ الْفِطْرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ، وَمَمْلُوكٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّ نَزَلَ نُخْرِجُهُ حَتَّى كَانَ مَعَاوِيَةَ قَرَأَى أَنَّ مَدْيَنِينَ مِنْ بَرٍّ يَعِدُلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَأَمَّا أَنَا: فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ مَا عِشْتُ. للستة<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (١٦٠٠)، والنسائي ٤٦/٥، وحسنه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٨٦/٩ (١٣٣٥٢).

(٢) الترمذي (٦٤١) وقال: وإنما روي هذا الحديث من هذا الوجه، وفي إسناده مقال؛ لأن المتن بن الصباح يضعف في الحديث.

(٣) مالك في «الموطأ» ٢٥٧/١ (٦٦٠).

(٤) أبو داود (١٥٦٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٥) البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤)، وأبو داود (١٦١١-١٦١٢)، والترمذي (٦٧٦). والنسائي ٤٨/٥-٤٩،

ومالك ٢٩٤/١ (٧٥٥).

(٦) أبو داود (١٦١٠)، ومالك ٢٩٦/١ (٧٥٩).

(٧) أبو داود (١٦١٤)، والنسائي ٥٣/٥، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢١٧/٢: في إسناده عبد العزيز بن أبي رواد، وهو ضعيف.

(٨) البخاري (١٥٠٨)، ومسلم (٩٨٥)، وأبو داود (١٦١٦)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي ٥٣/٥، ومالك ١/

٢٩٥ (٧٥٦).

٢٧٣٩ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَوْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (صُعَيْرٍ)<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِيًّا فَأَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ، أَوْ صَاعٍ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ الصَّغِيرِ، أَوْ كَبِيرٍ، حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٧٣٩ - وللترمذي نحوه عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: <sup>(٣)</sup>.

٢٧٤١ - ابن عباس: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ مَمْلُوكٍ، ذَكَرَ، أَوْ أَنْثَى، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ رَأَى رُخْصَ السُّعْرِ فَقَالَ قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَلَوْ جَعَلْتُمُوهَا صَاعًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. للنسائي، وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٢٧٤٢ - وله: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهَرَ الصِّيَامَ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطَعْمَةَ لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ آذَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ آذَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ<sup>(٥)</sup>.

٢٧٤٣ - قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ. للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٧٤٤ - أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَسْتَعْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَةِ لِلصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي إِلَيْ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا يَبِي اللَّهَ، فَيَأْتِيَنِي فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ إِلَيْ، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بَعِيرٍ حَقَّهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا عَرَفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خُورًا، أَوْ شَاةٌ تَبْعَرُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى بِيَاضَ إِبْطِئِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ». للشيخين، وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) في (أ) و(ب) صغير ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) أبو داود (١٦٢٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٣٤).

(٣) الترمذي (٦٧٤) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٤) أبو داود (١٦٢٢) والنسائي ٥٢/٥ - ٥٣، وقال: والحسن لم يسمع من ابن عباس. وقال المنذري ٢٢١/٢ - ٢٢٢: وهذا الذي قال النسائي قاله: الإمام أحمد وعلي بن المديني وغيرهما من الأئمة. وقال ابن أبي حاتم:

سمعت أبي يقول: الحسن لم يسمع من ابن عباس.

(٥) أبو داود (١٦٠٩)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٩٦/٢: رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

(٦) رواه النسائي ٤٩/٥ وقال ابن حجر في «الفتح» ٣٦٨/٣: في إسناده راويا مجهولا.

(٧) رواه البخاري (١٥٠٠)، ومسلم (١٨٣٢)، وأبو داود (٢٩٤٦).



٢٧٤٥- عَدِيُّ بْنُ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيُّ رَفَعَهُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا قَوْفُهُ كَانَ غُلُولًا، يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: «فَأَنَا أَقُولُهُ أَلَا مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِيءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَهُ، وَمَا نُهِِيَ عَنْهُ انْتَهَى». لمسلم، وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢٧٤٦- عَطَاءٌ مَوْلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنْ زِيَادًا أَوْ بَعْضَ الْأَمْرَاءِ بَعَثَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَخَذَهَا مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَرَدَهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ لِعِمْرَانَ: أَيْنَ الْمَالُ؟ قَالَ وَلِلْمَالِ أُرْسَلْتَنِي؟ أَخَذْنَاهَا مِنْ حَيْثُ كُنَّا نَأْخُذُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَضَعْنَاهَا حَيْثُ كُنَّا نَضَعُهَا عَلَى عَهْدِهِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٧٤٧- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ: «إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ رَاضٍ». لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٢٧٤٨- وفي رواية: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ ظَلَمُونَا؟ قَالَ: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ، وَإِنْ ظَلَموكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٤٩- جَابِرُ بْنُ عَتِيكَ رَفَعَهُ: «سَيَأْتِيكُمْ رُكَيْبٌ مَبْعُوثُونَ، فَإِذَا جَاءَكُمْ فَرَحَّبُوا بِهِمْ وَخَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَبْتَغُونَ، فَإِنْ عَدَلُوا فَلَا تُنْفِسِهِمْ وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهِمْ وَأَرْضُوهُمْ فَإِنَّ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ، وَلْيَدْعُوا لَكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

٢٧٥٠- بَشِيرُ بْنُ الْحَصَاصِيَّةِ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أَصْحَابَ الصَّدَقَةِ يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا، أَفَنَكْتُمُ مِنْ أَمْوَالِنَا بِقَدْرِ مَا يَعْتَدُونَ؟ قَالَ: «لَا». هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٧٥١- أَنَسُ رَفَعَهُ: «الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نَعِيهَا»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٨٣٣)، وأبو داود (٣٥٨١). (٢) رواه أبو داود (١٦٢٥).

(٣) رواه مسلم (٩٨٩)، والترمذي (٦٤٧)، والنسائي ٣١/٥.

(٤) رواه مسلم (٩٨٩)، وأبو داود (١٥٨٩)، وأحمد ٣٦٢/٤.

(٥) رواه أبو داود (١٥٨٨)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٠٢/٢: في إسناده: أبو الغضن، وهو ثابت بن قيس المدني الغفاري مولاهم، وقيل مولى ابن عفان، قال الإمام أحمد: ثقة، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بذلك صالح، وقال مرة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: كان قليل الحديث، كثير الوهم فيما يرويه، لا يحتج بخبره، إذا لم يتابعه عليه غيره، وفي الرواة خمسة كل منهم أسمه ثابت بن قيس، لا يعرف فيهم من تكلم فيه غيره. (٦) رواه أبو داود (١٥٨٦).

(٧) رواه الترمذي (٦٤٦) وقال: حديث أنس حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم: أحمد بن حنبل في سعد بن سنان.

٢٧٥٢- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ رَفَعَهُ: «الْعَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ كَالغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ». هما لأبي داود، والترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٧٥٣- مَالِكُ بْنُ عَتَاهِيَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا لَقَيْتُمْ عَاشِرًا فَأَقْتُلُوهُ» يَعْنِي بِذَلِكَ الصَّدَقَةَ عَلَى غَيْرِ حَقِّهَا. لأحمد، و«الكبير» برجل لم يسم<sup>(٢)</sup>.

٢٧٥٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ» فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٧٥٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا أُعْطِيتُمُ الزَّكَاةَ فَلَا تَسْأَلُوا ثَوَابَهَا أَنْ تَقُولُوا اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مَعْنَمًا وَلَا تَجْعَلْهَا مَعْرَمًا». للقرظوني بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٧٥٦- عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ: اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ وَالْعَبَّاسُ فَقَالَا: لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَاهُ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسَ، فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا تَفْعَلَا، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ فَاثْتَحَاهُ رَبِيعَةُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ فَقَالَ عَلِيٌّ: أُرْسِلُوهُمَا فَاَنْطَلَقَا وَاضْطَجَعَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ فَمَنَّا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَدَانَا ثُمَّ قَالَ: «أَخْرِجَا مَا تَصَرَّرَانِ» ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا مَعَهُ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَ: فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمْ أَحَدُنَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ، وَأَوْصَلَ، النَّاسِ، وَقَدْ بَلَّغْنَا النَّكَاحَ فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّي لَكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ، فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ، وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ إِلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا نُكَلِّمَاهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، أَدْعُوا لِي مَحْمِيَةً». وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ وَنُوقِلَ بِنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَاءَهُ

(١) أبو داود (٢٩٣٦)، والترمذي (٦٤٥) وقال: حسن، ويزيد بن عياض ضعيف عند أهل الحديث، وحديث محمد بن إسحاق أصح.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٣٤، والطبراني ١٩/٣٠١، وقال الهيثمي ٣/٨٨، رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» إلا أنه قال «الصدقة يأخذها على غير حقها» وفيه، رجل لم يسم.

(٣) رواه البخاري (١٤٩٧) ومسلم (١٠٧٨) وأبو داود (١٥٩٠)، والنسائي ٥/٣١.

(٤) رواه ابن ماجه (١٧٩٧)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/٨٨: هذا إسناد ضعيف، البخاري متفق على تضعيفه، والوليد مدلس.

فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: «أَنْكَحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ»، فَأَنْكَحَهُ، وَقَالَ لِنَوْفَلٍ: «أَنْكَحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ فَأَنْكَحْنِي. وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: «أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا»<sup>(١)</sup>.

٢٧٥٧- وفي رواية قال عليُّ: أنا أبو حسن القرم، والله لا أريم مكاني حتى يرجع إليكما ابناكما بجور ما بعثتما به. لمسلم، وأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٧٥٨- أبو هريرة: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ ﷺ: «كَيْفَ كَيْفَ أَرَمَ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٢٧٥٩- أَنَسٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا». للشيخين، وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٧٦٠- أبو هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُمْ فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ مِنْهَا، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كَلُوا». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٢٧٦١- أَبُو رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَرَادَ أَبُو رَافِعٍ أَنْ يَتَّبِعَهُ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَجِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ». لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٢٧٦٢- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لَا تَجِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ». للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٢٧٦٣- أبو سعيد رفعه: «لَا تَجِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ جَارٍ فَقِيرٍ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَيَهْدِي لَكَ أَوْ يَدْعُوكَ. لأبي داود. وزاد عن عطاء بن يسار العامل عليها، ومشتريها بماله، والغارم»<sup>(٨)</sup>.

٢٧٦٤- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: شَرِبَ عُمَرُ لَبَنًا فَأَعْجَبَهُ فَسَأَلَ: مِنْ أَيْنَ هُوَ؟ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَقَاءَهُ. لمالك<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٠٧٢)، والبيهقي في «سننه» ٣١/٧.

(٢) رواه مسلم (١٠٧٢)، وأبو داود (٢٩٨٥). (٣) رواه البخاري (١٤٩١)، ومسلم (١٠٩٦).

(٤) رواه البخاري (٢٠٥٥)، ومسلم (١٠٧١)، وأبو داود (١٦٥٢).

(٥) رواه البخاري (٢٥٧٦)، ومسلم (١٠٧٧).

(٦) أبو داود (١٦٥٠)، والترمذي (٦٥٧)، والنسائي ١٠٧/٥ وقال أبو عيسى: حسن صحيح.

(٧) النسائي ٩٩/٥ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٨) أبو داود (١٦٣٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٢/٢٣٦: فيه عطية وهو ابن سعد، وأبو الحسن العوفي الكوفي

لا يحتج بحديثه. (٩) مالك (٢٧٧/١) (٧٠٤).

٢٧٦٥- زِيَادُ بْنُ الْحَارِثِ الصُّدَائِي: أتى رجل النبي ﷺ، فَقَالَ: أَعْطِنِي مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيِّ وَلَا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ، حَتَّى حَكَمَ فِيهَا فَجَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ أَعْطَيْتُكَ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢٧٦٦- أُمُّ عَطِيَّةٍ واسمها نسيبة: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقَالَتْ: لا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ. قَالَ: «إِنَّهَا بَلَّغَتْ مَجْلَهَا». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٢٧٦٧- عائشة: تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ بِلَحْمٍ فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ». للشيخين والموطأ<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦٨- بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ: رَزَعَمَ أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: سَهْلُ بْنُ حَنَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَاهُ مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ يَعْنِي: دِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قُتِلَ بِخَيْبَرَ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

### فضل الصدقة والنفقة

والحث عليهما وما يتعلق بها

٢٧٦٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلُهُ». للسته إلا أبا داود<sup>(٥)</sup>.

٢٧٧٠- وفي رواية: «حَتَّى إِنَّ اللَّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أَحَدٍ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ وَ ﴿يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾»<sup>(٦)</sup>.

٢٧٧١- وعنه رفعه: «بَيْنَا رَجُلٌ فِي فَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ أَسْقَى

(١) أبو داود (١٦٣٠) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) البخاري (١٤٩٤)، ومسلم (١٠٧٦).

(٣) البخاري (٥٠٩٧) ومسلم (١٠٧٥) ومالك ١/٦١٦ (١٦٠٢).

(٤) أبو داود (١٦٣٨)، ورواه البخاري (٢٧٠٢)، ومسلم (١٦٦٩).

(٥) البخاري (١٤١٠) ومسلم (١٠١٤)، الترمذي (٦٦١) والنسائي ٥/٥٧-٥٨، ومالك ص ٦١٥- برواية يحيى.

(٦) الترمذي (٦٦٢)، وقال: حسن صحيح. وضححه المنذري في «الترغيب» ثم قال الألباني: صحيح لغيره، وفي

الأصل زيادة: «وتصديق ذلك في كتاب الله ...» الآيات، فحذفت الزيادة لتفرد عباد ابن منصور بها، ومخالفته

لما قبلها من الصحيحة ... أنظر «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٥٦).

حَدِيثَهُ فُلَانٍ. فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابَ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرَجَتْهُ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيثِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا أَسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِلأَسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ سَأَلْتَنِي عَنِ أَسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ يَقُولُ: أَسْتَقِ حَدِيثَهُ فُلَانٍ لِأَسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَاتَّصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثَةً، وَأَرُدُّ فِيهِ ثُلُثَهُ». لمسلم (١).

٢٧٧٢- وعنه رفعه: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ فَتَصَدَّقَ بِأَجُودِهِمَا، وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عَرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا». للنسائي (٢).

٢٧٧٣- عَلِيٌّ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَحَدُهُمْ كَانَتْ لِي مِائَةُ دِينَارٍ، فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةٍ. وَقَالَ آخَرُ: كَانَتْ لِي عَشْرَةٌ، فَتَصَدَّقْتُ بِوَاحِدَةٍ. وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَ لِي دِينَارٌ، فَتَصَدَّقْتُ بِعَشْرِهِ. فَقَالَ ﷺ: «كُلُّكُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقُ بِعُشْرِ مَالِهِ». لأحمد والبخاري (٣).

٢٧٧٤- ابن عَبَّاسٍ: جَاءَهُ سَائِلٌ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَتَصُومُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَأَلْتُ، وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ، إِنَّهُ لِحَقِّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ فَأَعْطَاهُ ثُوبًا ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِمًا ثُوبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ مِنْهُ». للترمذي (٤).

٢٧٧٥- أبو سَعِيدٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْهِجْرَةِ قَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «لَهْلُ تُوْدِي صَدَقْتَهَا؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا». للشيخين وأبي داود والنسائي (٥).

٢٧٧٦- أبو أمامة رفعه: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ»

(١) مسلم (٢٩٨٤). (٢) النسائي ٥٩/٥. وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) أحمد ٩٦/١، والبخاري في «البحر الزخار» ٧٧/٣ (٨٤١). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/١١١: فيه الحارث،

وفيه كلام كثير.

(٤) الترمذي (٢٤٨٤)، وقال: حديث حسن غريب وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٥) البخاري (٦١٦٥)، ومسلم (١٨٦٥)، وأبو داود (٢٤٧٧) والنسائي ٧/١٤٤.

غَضِبَ الرَّبُّ، وَصَلَّةُ الرَّحْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ. «للكبير»<sup>(١)</sup>.

٢٧٧٧- أبو هريرة رفعه: «الصدقة تطفىء غضب الرب، وتدفع ميتة السوء». لرزين.

٢٧٧٨- وعنه رفعه: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ فِيهِ الْعِبَادُ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا:

اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا. وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسْبِكًا تَلْفًا». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٢٧٧٩- أبو ذر رفعه: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَسْتَقْبَلَهُ

حَاجِبَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ» قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَتْ إِبْلًا فَبَعِيرَيْنِ وَإِنْ

كَانَتْ بَقَرًا فَبَقْرَتَيْنِ». للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٧٨٠- أبو هريرة رفعه: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ

بِهِ عَلَى مُسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٢٧٨١- ثوبان رفعه: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ

عَلَى ذَاتِيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». لمسلم، والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٨٢- أبو مسعود البدري رفعه: «إِنْ الْمُسْلِمُ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا -

كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». للشيخين، والترمذي، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٧٨٣- أبو هريرة رفعه: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ

الْيَتِيمَ، وَلَا نَ لَهُ فِي الْكَلَامِ وَرَحِمَ يُتِمُّهُ وَضَعْفَهُ، وَلَمْ يَتَطَاوَلْ عَلَى جَارِهِ بِفَضْلِ مَا آتَاهُ اللَّهُ، يَا أُمَّةَ

مُحَمَّدٍ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِنْ رَجُلٍ، وَلَهُ قَرَابَةٌ مُحْتَاجُونَ إِلَى صَلَاةِ

وَيَصْرِفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». «للأوسط» بلين<sup>(٧)</sup>.

٢٧٨٤- المقدام بن معدي كرب رفعه: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ

وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ». لأحمد<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ٢٦١/٨ (٨٠١٤) وقال الهيثمي ١١٥/٣: إسناده حسن.

(٢) البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).

(٣) النسائي ٤٨/٦-٤٩، وصححه الحاكم ٨٦/٢، ووافقه الذهبي.

(٤) مسلم (٩٩٥). (٥) مسلم (٩٩٤)، والترمذي (١٩٦٦).

(٦) البخاري (٥٥)، ومسلم (١٠٠٢)، والترمذي (١٩٦٥)، والنسائي ٦٩/٥.

(٧) «الأوسط» ٣٤٦/٨ (٨٨٢٨)، وقال الهيثمي ١١٧/٣: وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف، وقال

أبو حاتم: ليس بالمتروك، وبقيّة رجاله ثقات.

(٨) أحمد ١٣١/٤، وقال الهيثمي ١١٩/٣: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢٧٨٥- ابن مسعود رفعه: «مَنْ وَسِعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي النِّفْقَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسِعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ؟» قَالَ سَفِيَانُ: إِنَا قَدْ جَرَبْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ. لِرِزِينِ.

٢٧٨٦- حَارِثَةُ بِنُ وَهَبٍ رَفَعَهُ: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ، فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلَتَهَا وَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ». لِلشَّيْخِينَ، وَالنَّسَائِي (١).

٢٧٨٧- أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ أَمْرًا يَلْذُنُ بِهِ مِنْ قَلْبِهِ الرَّجَالِ، وَكَثْرَةَ النِّسَاءِ». لِلشَّيْخِينَ (٢).

٢٧٨٨- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «بَادِرُوا بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَخْطَاها». لِرِزِينِ، وَ«الْأَوْسَطِ» بِضَعْفٍ (٣).

٢٧٨٩- أَنَسُ رَفَعَهُ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدٌ وَتَكْفَأُ، فَأَرَسَاها بِالْجِبَالِ فَاسْتَقَرَّتْ، فَعَجِبَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ شِدَّةِ الْجِبَالِ، فَقَالَتْ: يَا رَبَّنَا هَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الْجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْحَدِيدُ. قَالُوا فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: النَّارُ. قَالُوا: يَا رَبِّ فَهَلْ خَلَقْتَ أَشَدَّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: الْمَاءُ قَالُوا فَهَلْ خَلَقْتَ أَشَدَّ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: الرِّيحُ قَالُوا فَهَلْ خَلَقْتَ أَشَدَّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: ابْنُ آدَمَ، إِذَا تَصَدَّقَ بِبِمِينِهِ فَأَخْفَاها مِنْ شِمَالِهِ». لِلتِّرْمِذِيِّ (٤).

٢٧٩٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنَ الْحَدِيدِ، قَدْ أَضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى نُدْبِيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَعْسَى أُنَامِلُهُ وَتَعْفُو أُنْرُهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا، فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُها وَلَا تَتَّوَسَعُ (٥).

٢٧٩١- عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رَفَعَهُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّ لَمْ تَجِدْ فِيكَلِمَةً طَيِّبَةً». هُمَا لِلشَّيْخِينَ، وَالنَّسَائِي (٦).

٢٧٩٢- أُمُّ بَجِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَفَعَتْهُ: «رُدُّوا الْمَسْكِينِ وَلَوْ بِظِلْفِ مُحْرَقٍ». لِمَالِكِ،

(١) البخاري (١٤١١)، ومسلم (١٠١١)، والنسائي ٧٦/٥.

(٢) البخاري (١٤١٤)، ومسلم (١٠١٢).

(٣) الأوسط ٩/٦ (٥٦٤٣). وقال الهيثمي ١١٠/٣: فيه عيسى بن عبد الله بن محمد، وهو ضعيف.

(٤) الترمذي (٣٣٦٩)، وقال: حديث غريب. (٥) البخاري (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١).

(٦) البخاري (١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦).

وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٢٧٩٣- أبو هريرة قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٧٩٤- فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: سئلت أو سألت رسول الله ﷺ عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ: «إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ الآية. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢٧٩٥- جَابِرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ جَادِّ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ بِقِنْوِ يُعَلَّقُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٧٩٦- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِيَدِهِ عَصَا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنْوًا حَشَفٍ فَجَعَلَ يَطْعَنُ فِي ذَلِكَ الْقِنْوِ فَقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْ هَذَا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٩٧- عائشة: أنها أرادت أن تتصدق بلحم متن، فقال لها النبي ﷺ: «أتصدقين بما لا تأكلين؟»<sup>(٦)</sup>.

٢٧٩٨- وفي رواية قالت: أهدي للنبي ﷺ ضب فلم يأكله، فقالت عائشة: ألا نطعمه المساكين؟ قال: «لا تطعموهم ما لا تأكلون». «للأوسط» قلت: كذا هنا «للأوسط» فقط وأخرجه في المباح لأحمد والموصلي فقط، ومثل هذا في «مجمع الزوائد» أكثر منه في الجامع<sup>(٧)</sup>.

٢٧٩٩- أبو هريرة رفعه: «ما نقص مال من صدقة - أو قال: ما نقصت صدقة - من مال، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع عبد لله إلا رفعه: الله». لمسلم، والترمذي، والموطأ<sup>(٨)</sup>.

٢٨٠٠- جابر: أتى النبي ﷺ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي

(١) أبو داود (١٦٦٧)، والترمذي (٦٦٥)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه، والنسائي ٨٢/٥.

(٢) أبو داود (١٦٧٧)، وصححه الألباني.

(٣) الترمذي (٦٥٩)، وقال: هذا حديث إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعمور يضعف.

(٤) أبو داود (١٦٦٢)، وصححه ابن حبان ٨٣/٨ (٣٢٨٩).

(٥) أبو داود (١٦٠٨)، والنسائي ٤٢/٥-٤٣. وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٧٩).

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٢/٢٣١ (١٨٣٢) وقال الهيثمي ١١٣/٣: رواه الطبراني، وفيه: خالد القرني وفيه كلام.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٥/٢١٢-٢١٣ (٥١١٦) وقال الهيثمي ١١٣/٣: رواه الطبراني، ورجاله موثقون.

(٨) مسلم (٢٥٨٨)، والترمذي (٢٠٢٩)، ومالك ١٧٩/٢ (٢١١٢).



السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ حَرَجَ فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَنَادَى وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدْوٍ إِلَى ﴿رَقِيبًا﴾ وَالآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ نُوبِهِ مِنْ صَاعٍ بَرُّهُ مِنْ صَاعٍ تَمْرِهِ» حَتَّى قَالَ: «وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبُصْرَةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجِزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزَارِهِمْ شَيْءٌ». لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٨٠١- أبو هريرة رفعه: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. وَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيِّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَغَنِيِّ. فَأَنْبِي فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْفِي عَنْ سَرَقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعْفِيَ عَنْ زَنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ». للشيخين، والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٢- أبو هريرة رفعه: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُغْنِهِ اللَّهُ». للبخاري، وأبي داود، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠٣- ابن عمر رفعه: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْعُلْيَا هِيَ الْمُتَعَفِّةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ». للسته إلا الترمذي<sup>(٤)</sup>.

٢٨٠٤- وفي رواية: «العليا المتعفة»<sup>(٥)</sup>.

٢٨٠٥- وللنسائي: عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ رَفَعَهُ: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ

(١) مسلم (١٠١٧)، والنسائي ٧٥/٥-٧٧.

(٢) البخاري (١٤٢١)، ومسلم (١٠٢٢)، والنسائي ٥٥/٥-٥٦.

(٣) البخاري (٥٣٥٥)، والنسائي ٦٢/٥.

(٤) البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، وأبو داود (١٦٤٨)، والنسائي ٦١/٥. ومالك ١٧٧/٢-١٧٨ (٢١٠٨).

(٥) أبو داود (١٦٤٨).

أَمَّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ<sup>(١)</sup>.

٢٨٠٦- جَابِرٌ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ الْبَيْضَةِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ هَذَا مِنْ مَعْدِنٍ، فَخَذَهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ يَمِينِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ مِنْ يَسَارِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ مِنْ خَلْفِهِ فَأَخَذَهَا ﷺ وَحَدَفَهُ بِهَا، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَوْجَعَتْهُ أَوْ لَعَقَرَتْهُ، وَقَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ بِجَمِيعِ مَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ هَذِهِ صَدَقَةٌ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُّ النَّاسَ! خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرٍ غَنِيٍّ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٧- أَنَسٌ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَخْلِ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَيَدْخُلُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ، فَلَمَّا نَزَلَ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ ﷺ: «بِئْسَ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أُنْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. للسته<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠٨- وفي رواية: «اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ» فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ، وَلَأَبِيِّ بِنِ كَعْبٍ، وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي<sup>(٤)</sup>.

٢٨٠٩- وفي أخرى: فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ، وَكَانَ مِنْهُمْ أَبِي وَحَسَّانُ، فَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ، فَقِيلَ لَهُ: تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ؟! قَالَ: لَا أْبِيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ. وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيثَةُ فِي مَوْضِعٍ قَضَرَ بَنِي حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ<sup>(٥)</sup>.

٢٨١٠- زَيْنَبُ أُمْرَأَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَالَ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ

(١) النسائي ٦١/٥، وصححه ابن حبان ١٣٠/٧-١٣١ (٣٣٤١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨٠٦٧).

(٢) أبو داود (١٦٧٣)، وصححه ابن حبان ١٦٥/٨-١٦٦ (٣٣٧٢)، وقال الألباني في «الإرواء» (٨٩٨): ضعيف، وإنما يصح منه جملة خير الصدقة.

(٣) البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨) وأبو داود (١٦٨٩)، والترمذي (٢٩٩٧)، والنسائي في «الكبرى» ٣١١/٦ (١١٠٦٦)، ومالك ١٧٤/٢ (٢١٠٠).

(٤) البخاري كتاب: الوصايا، باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه.

(٥) البخاري (٢٦٥٨).

مِنْ حُلِيِّكُنَّ». قَالَتْ لَابِنِ مَسْعُودٍ: إِنَّكَ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَاسْأَلُهُ فَإِنْ كَانَ يَجْزِهِ عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ أُنْبِيَهُ أَنْتِ. فَاذْهَبِي فَإِذَا أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتَهَا، وَكَانَ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٍ فَقُلْنَا لَهُ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرُهُ أَنَّ أَمْرَاتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِيكَ: أَتَجْزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ نَحْنُ فَسْأَلَهُ بِلَالٌ فَقَالَ لَهُ: «أَيُّ الرِّبَايِبِ؟» قَالَ: أَمْرَاةُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ». لِلشَّيْخَيْنِ، وَالنَّسَائِيِّ (١).

٢٨١١- مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ: كَانَ أَبِي أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَعْطَانِيهَا وَلَمْ يَعْرِفْ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ أَبِي وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ». لِلْبَخَارِيِّ. وَقَالَ رَزِينٌ: فَأَنْكَحَنِي وَأَمَهَرَنِي (٢).

٢٨١٢- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِلزَّوْجِ بِمَا أَكْتَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضِ شَيْئًا» (٣).

٢٨١٣- أَسْمَاءُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَا لِي إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيبُ، أَفَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ: «تَصَدَّقِي وَلَا تُوعِي فِئْوَعِي اللَّهُ عَلَيْكَ». هُمَا لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَا لَكَ (٤).

٢٨١٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَلَهُ نِصْفُ الْأَجْرِ». لِلشَّيْخَيْنِ (٥).

٢٨١٥- أَبُو أَمَامَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لَا تُنْفِقُ أَمْرَاةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ ذَلِكَ: «أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». لِلتِّرْمِذِيِّ (٦).

٢٨١٦- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». لِأَبِي

(١) البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، والنسائي ٩٢/٥-٩٣.

(٢) البخاري (١٤٢٢).

(٣) البخاري (١٤٢٥)، ومسلم (١٠٢٤)، وأبو داود (١٦٨٥)، والتِّرْمِذِيُّ (٦٧٢)، والنسائي في «الكبرى» ٣٧٩/٥ (٩١٩٧).

(٤) البخاري (٢٥٩٠)، ومسلم (١٠٢٩)، والتِّرْمِذِيُّ (١٩٦٠).

(٥) البخاري (٢٠٦٦)، ومسلم (١٠٢٦).

(٦) التِّرْمِذِيُّ (٦٧٠) وقال: حديث حسن.

داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٨١٧- وفي رواية: «لا يجوز لامرأة أمرٌ في مالها إذا ملك زوجها عصمتها»<sup>(٢)</sup>.

٢٨١٨- عُمَيْرُ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَقَدِّدَ لَحْمًا فَجَاءَنِي مَسْكِينٌ فَأَطَعَمْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «لَمْ ضَرَبْتَهُ». فَقَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمَرَهُ فَقَالَ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا». لمسلم، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٢٨١٩- عُمَرُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لا تشتريه ولا تعد في صدقتك، وإن أعطاكه بدرهم، إن الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه». للسته<sup>(٤)</sup>.

٢٨٢٠- عائشة: دَخَلَ عَلَيَّ سَائِلٌ مَرَّةً، وَعِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْتُ لَهُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ دَعَوْتُ بِهِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ ﷺ: «أما تُريدِينَ أن لا يدخل بيتك شيء، ولا يخرج إلا بعلمك». قلت: نعم. قال: «مهلاً يا عائشة لا تحصي فيحصي الله عليك». لأبي داود، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٢٨٢١- وعنها: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّيَ أَفْتَلَتَتْ نَفْسَهَا، وَأَظْنَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نعم». للسته إلا الترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢٨٢٢- عمرو بن عوف رفعه: «إن صدقة المسلم تزيد في العمر، وتمنع ميتة السوء، ويذهب الله بها الكبر والفخر». «لللكبير» بضعف<sup>(٧)</sup>.

٢٨٢٣- عقبه بن عامر رفعه: «إن الصدقة لتطفىء عن أهلها حر القبور، وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته». «لللكبير» بلين<sup>(٨)</sup>.

٢٨٢٤- وله، ولأحمد، والموصلي: «كُلُّ أَمْرِي فِي ظِلِّ صَدَقَتِي حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٣٥٤٧)، والنسائي ٦٥/٥-٦٦.

(٢) أبو داود (٣٥٤٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٦٢٥).

(٣) مسلم (١٠٢٥) ٨٣، والنسائي ٦٤-٦٣/٥.

(٤) البخاري (١٤٩٠)، ومسلم (١٦٢٠)، وأبو داود (١٥٩٣)، والترمذي (٦٦٨)، والنسائي ١٠٨/٥-١٠٩، ومالك ص ١٨٩ (٥٠) من رواية يحيى.

(٥) أبو داود (١٧٠٠) مختصراً، والنسائي ٧٣/٥ بتمامه. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٩١).

(٦) البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤)، وأبو داود (٢٨٨١)، والنسائي ٢٥٠/٦، ومالك ص ٤٧٣-٤٧٤ (٥٣) رواية يحيى بن يحيى.

(٧) الطبراني ٢٣-٢٢/١٧ (٣١)، وقال الهيثمي ١١٠/٣: وفيه: كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف.

(٨) الطبراني ٢٨٦/١٧ (٧٨٨)، وقال الهيثمي ١١٠/٣: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٩) أحمد ١٤٧/٤، وأبو يعلى ٣٠٠-٣٠١ (١٧٦٦)، والطبراني ٢٨٠/١٧ (٧٧١)، و(٢٨٦/١٧) (٧٨٨). وقال

الهيثمي في «المجمع» ١١٠/٣: رواه كله أحمد، وروى أبو يعلى، والطبراني بعضه، ورجال أحمد ثقات.

٢٨٢٥- ابن مسعود، رفعه: «ما أحسن من محسنٍ من مسلم ولا كافرٍ إلا أئيب»، قلنا: يا رسول الله هذه إثابة المسلم قد عرفناها، فما إثابة الكافر؟ قال: «إذا تصدق بصدقة، أو وصل رحمًا، أو عمل حسنةً أثابه الله بهذا المال والولد في الدنيا، وعذاب دون العذاب في الآخرة وقرأ ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾». للبخاري (١).

٢٨٢٦- أبو هريرة رفعه: «ما من صدقةٍ أفضل من صدقة تصدق على مملوك عند ملك سوء». «للأوسط» بضعف (٢).

٢٨٢٧- عائشة: أنهم ذبحوا شاة فقال النبي ﷺ: «ما بقي منها؟» قالت: ما بقي منها إلا كتفها. قال: «بقي كلها إلا كتفها». للترمذي (٣).

٢٨٢٨- أبو ذر: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام كان عليه وزر؟! فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرًا». لمسلم (٤).

٢٨٢٩- أبو هريرة رفعه: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه». للشيخين (٥).

### المسألة والقناعة والعطاء

٢٨٣٠- ابن عمر رفعه: «لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله تعالى وليس في

(١) البزار في «البحر الزخار» ٢٨٤/٤ (١٤٥٤)، وقال الهيثمي ١١١/٣: وفيه: عتبة بن يقطان، وفيه كلام، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٢٣١/٧ (٧٣٥٨)، وقال الهيثمي ١٣٠/٣: وفيه بشير بن ميمون، وهو ضعيف.

(٣) الترمذي (٢٤٧٠)، وقال: هذا حديث صحيح.

(٤) مسلم (١٠٠٦). (٥) البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

وَجْهِهِ مُزَعَةً لَحْمًا». للشيخين، والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٨٣١- سُمْرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَفَعَهُ: «الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٢٨٣٢- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ». للسته إلا أبا داود<sup>(٣)</sup>.

٢٨٣٣- ثُوْبَانَ رَفَعَهُ: «مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَأَتَكْفُلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ». فَقَالَ ثُوْبَانُ: أَنَا فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا. لأبي داود، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٨٣٤- عروَةُ بن الزبير: أن حَكِيمَ بن حِرَامٍ قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِسْرَافٍ نَفْسٌ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ عَطَاءَهُ فَيَأْتِي بِقَبُولِهِ ثُمَّ عَمَرَ كَذَلِكَ، فَقَالَ عَمْرٌ: أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنِّي أَعْرَضْتُ عَلَى حَكِيمٍ حَقَّهُ الَّذِي لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ شَيْئًا أَحَدًا حَتَّى تُوفِّيَ. للشيخين، والترمذي، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٢٨٣٥- ابن الفِرَاسِيِّ: أَنْ أَبَاهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا وَإِنْ كُنْتَ سَائِلًا لَا بُدَّ فَاسْأَلِ الصَّالِحِينَ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٢٨٣٦- ابن مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَسْأَلَتُهُ فِي وَجْهِهِ خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ أَوْ كُدُوحٌ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا مِنَ الذَّهَبِ». لأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٤٧٥)، ومسلم (١٠٤٠)، والنسائي ٩٤/٥.

(٢) أبو داود (١٦٣٩)، والترمذي (٦٨١)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٠٠/٥.

(٣) البخاري (٢٠٧٤)، ومسلم (١٠٤٢)، والترمذي (٦٨٠)، والنسائي ٩٣/٥ - ٩٤، ومالك ١٧٨/٢ (٢١١٠).

(٤) أبو داود (١٦٤٣)، والنسائي ٩٦/٥، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٥٠).

(٥) البخاري (١٤٧٢)، ومسلم (١٠٣٥)، والترمذي (٢٤٦٣)، والنسائي (١٠١/٥ - ١٠٢).

(٦) أبو داود (١٦٤٦)، والنسائي ٩٥/٥، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٩٢): إسناده ضعيف؛

ابن الفراسي، ومسلم بن نحشي: لا يعرفان.

(٧) أبو داود (١٦٢٦)، والترمذي (٦٥٠)، وقال الترمذي: حسن صحيح، والنسائي ٩٧/٥.

٢٨٣٧- ولأبي داود، عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قِيلَ: وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَتَّبِعِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةَ؟ قَالَ: ﷺ: «قَدَرُ مَا يُعَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٣٨- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلَيْسَتْ قِلٌّ أَوْ لَيْسَتْ كَثْرٌ». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٢٨٣٩- وعنه رفعه: «لَا يَفْتَحُ أَحَدُكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ». للموصلي<sup>(٣)</sup>.

٢٨٤٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَهُوَ مُلْحَفٌ». للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٨٤١- أنس: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: بَلَى جِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضُهُ، وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءَ. قَالَ: «أَتَيْتِي بِهِمَا» فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمٍ. قَالَ ﷺ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَيَّ دَرَاهِمِينَ<sup>(٥)</sup>؟» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ، فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ فَأَخَذَ الدَّرَاهِمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَإِنِذُهُ إِلَى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالْآخَرَ قُدُومًا فَأَتِنِي بِهِ» فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ ﷺ عُوْدًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلَا أَرِيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا» ففعل وجاء، وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا تَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «هَكَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةَ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مَفْطَعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٢٨٤٢- وللترمذي نحوه: عَنْ حُبَيْبِ بْنِ جُنَادَةَ فِيهِ: «وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرَضْفًا يَأْكُلُهُ فِي جَهَنَّمَ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُقِلِّ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (١٦٢٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٤١).

(٢) مسلم (١٠٤١).

(٣) أبو يعلى (٦٦٩١) وقال الهيثمي ٩٥/٣: رواه أبو يعلى من رواية محمد بن عبد الرحمن، عن سهيك والعلاء، ولم أعرفه.

(٤) النسائي ٩٨/٥، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: حسن صحيح.

(٥) في (ب): درهم.

(٦) أبو داود (١٦٤١) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٩١).

(٧) الترمذي (٦٥٣).

٢٨٤٣- زاد رزين: «واني لأعطي الرجل العطية فينطلق بها تحت إبطه، وما هي إلا نار» فقال له عمر: ولم تُعطي يا رسول الله ما هو نار؟ فقال: «أبى الله لي البخل وأبوا إلا مسألتي». [وله شاهدٌ عن أبي سعيدٍ لأحمد، والموصلي، والبخاري].

٢٨٤٤- عليُّ رُفِعَ: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَلَوْ جَاءَ عَلِيٌّ فَرَسًا». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٢٨٤٥- ابن مسعودٍ رُفِعَ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِاللَّهِ فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٨٤٦- ولأبي داود: «أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنَى عَاجِلٍ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٤٧- ابن عباس رُفِعَ: «شَرُّ النَّاسِ الَّذِي يَسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ»، وَقَالَ:

«لَا تَسْأَلُوا بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا مِنْهُ». لرزين.

٢٨٤٨- أبو موسى رُفِعَ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، ثُمَّ

مَنَعَ سَائِلَهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ هُجْرًا». للكبير<sup>(٤)</sup>.

٢٨٤٩- عليُّ: سَمِعَ يَوْمَ عَرَفَةَ رَجُلًا يَسْأَلُ النَّاسَ فَقَالَ: أَفِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ وَفِي مِثْلِ

هَذَا الْمَكَانِ تَسْأَلُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَخَفَقَهُ بِالدَّرَةِ. لرزين<sup>(٥)</sup>.

٢٨٥٠- ابن عمرو بن العاص رُفِعَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزِقَ كَفَافًا وَقَعَّتْهُ اللَّهُ بِمَا

آتَاهُ». لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢٨٥١- عبد الله بن محضن الحظيبي رُفِعَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافَى فِي

بَدَنِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحِذَافِيرِهَا». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٢٨٥٢- عثمان رُفِعَ: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ. بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَتَوْبٌ

يُؤَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفٌ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ». للترمذي، وقال النضر بن شميل: جِلْفُ الْخُبْزِ يَعْنِي:

لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ<sup>(٨)</sup>.

٢٨٥٣- أبو أمامة رُفِعَ: «إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِي عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حَظٍّ مَنَ

(١) أبو داود (١٦٦٥) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢٩٤).

(٢) الترمذي (٢٣٢٦) وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) أبو داود (١٦٤٥) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٥٢).

(٤) رواه الطبراني ٣٧٧/٢٢، وقال الهيثمي ٣/١٠٣: إسناده حسن على ضعف في بعضه مع توثيق.

(٥) ذكره التبريزي في «المشكاة» (١٨٥٥) وعزاه إلى رزين.

(٦) مسلم (١٠٥٤)، والترمذي (٢٣٤٨).

(٧) الترمذي (٢٣٤٦)، وقال: غريب.

(٨) الترمذي (٢٣٤١)، وقال: حسن صحيح.



الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَأَطَاعَهُ فِي السَّرِّ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ نَقَرَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «عَجَلْتُ مَيِّتَهُ، قَلَّ ثَرَاتُهُ، قَلْتُ بَوَاكِيهِ». ٢٨٥٤- وبهذا الإسناد قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا فَقُلْتُ لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ وَحَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ. للترمذي (١).

٢٨٥٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَيْسَ الْغِنَى عَن كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ». للشيخين والترمذي (٢).

٢٨٥٦- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّفْمَةُ وَاللُّفْمَتَانِ وَالْتَمَرَةُ وَالْتَمَرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يَفْطَنُ بِهِ فَيَتَّصِدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ». للسته إلا الترمذي (٣).

٢٨٥٧- وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، أَقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿لَا يَسْتَلُوكَ النَّاسَ إِلَّا كَهَافًا﴾» (٤).

٢٨٥٨- أَنَسُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا، وَجَاءَ آخَرُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: «اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَعْطِيهِ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا». لأحمد والبخاري (٥).

٢٨٥٩- أَبُو أَمَامَةَ: لَوْلَا أَنَّ الْمَسَاكِينَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ. «لِلْكَبِيرِ» بضعف (٦). ٢٨٦٠- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ». للشيخين والترمذي (٧).

٢٨٦١- ولرزين: «انظروا إلى من هو أسفل منكم في الدنيا، وفوقكم في الدين، فذلك أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم». قال عوف بن عبد الله بن عتبة: كنتُ أصحبُ

(١) الترمذي (٢٣٤٧)، وقال: حسن، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٩٠٢).

(٢) البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١)، والترمذي (٢٣٧٣).

(٣) البخاري (١٤٧٩)، ومسلم (١٠٣٩)، وأبو داود (١٦٣١)، والنسائي (٨٥/٥-٨٦)، ومالك (٩٥/٢) (١٩٣٢).

(٤) البخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) ١٠٢.

(٥) أحمد (٢٦٠/٣)، وقال الهيثمي (١٨٢/٨): ورجاله رجال الصحيح غير عمارة بن زاذان، وثقه جماعة، وضعفه الدارقطني.

(٦) الطبراني (٢٤٦/٨) (٧٩٦٧)، وقال الهيثمي (١٠٢/٣): وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

(٧) البخاري (٦٤٩٠)، ومسلم (٢٩٦٣) من حديث أبي هريرة.

الأغنياء فما كان<sup>(١)</sup> أحد أكثرهما مني، كنت أرى دابة خيرا من دابتى وثوبا خيرا من ثوبى، فلما سمعت هذا الحديث، صحبت الفقراء فاسترحت.

٢٨٦٢- عطاء بن يسار: أن النبي ﷺ أرسل إلى عمر بعطائه فردّه عمر، فقال له: «لِمَ ردّدته؟» قال: يا رسول الله، أليس أخبرتنا أن خيرا لأحدنا أن لا يأخذ من أحد شيئا، فقال ﷺ: «إنما ذلك عن المسألة، فأما ما كان من غير مسألة فإنما هو رزق يزرّقه الله، فقال عمر: أما والذي نفسي بيده، لا أسأل أحدا شيئا، ولا يأتيني شيء من غير مسألة إلا أخذته. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٢٨٦٣- عن ابن عمر، عن عمر: كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول: أعطه من هو أفقر إليه مني، فقال: «خذّه فإذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذّه فتموله، فإن شئت كله، وإن شئت صدّق به، ومالا فلا تتبعه نفسك<sup>(٣)</sup>.

٢٨٦٤- سليم بن مطير، عن أبيه، عن رجل عن سمع عن النبي ﷺ يقول في حجة الوداع: «يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاء، فإذا تجاحفت قريش على الملك وكان عن دين أحدكم فدعوه» للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٢٨٦٥- أبو الدرداء: سئل رسول الله ﷺ عن أموال السلطان، قال: «ما آتاك الله منها من غير مسألة ولا إشراف فخذّه وتمولّه». لأحمد برجل لم يسم<sup>(٥)</sup>.

٢٨٦٦- أنس رفعه: «ما الذي يعطى من سعة بأعظم أجرا من الذي يقبل إذا كان محتاجا». «للأوسط» بضعف<sup>(٦)</sup>.

٢٨٦٧- وعنه قال: إن كان الرجل ليأتي رسول الله ﷺ يسأل للشيء من الدنيا، لا يسأل إلا له، فما يُسمي حتى يكون الإسلام إليه أحب من الدنيا وما فيها<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ب) أرى.

(٢) مالك ١٧٨/٢ (٢١٠٩)، وقال أبو عمر في «التمهيد» ٨٢/٥-٨٣: لا خلاف علمته بين رواه «الموطأ» عن مالك، في إرسال هذا الحديث هكذا، وهو حديث يتصل من وجوه ثابتة عن النبي ﷺ من حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، ومن غير ما وجه عن عمر.

(٣) البخاري (٧١٦٤)، ومسلم (١٠٤٥) ١١١، والنسائي ١٠٥/٥.

(٤) أبو داود (٢٩٥٨)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» برقم (٥١٤): إسناده ضعيف؛ سليم بن مطير: لين الحديث، وأبوه: مجهول الحال، وهو العلة وقال البخاري: لم يثبت حديثه، وقال الذهبي: لم يصح حديثه، وقال الحافظ: مجهول الحال.

(٥) «مسند أحمد» ٤٥٢/٦، وقال الهيثمي ١٠١/٣: وفيه رجل لم يسم.

(٦) «الأوسط» ١٥٠/٨ (٨٢٣٥)، وقال الهيثمي ١٠١/٣: وفيه: عائذ بن شريح، وهو ضعيف.

(٧) رواه مسلم (٢٣١٢)، وأبو يعلى ٥٦/٦ (٣٣٠٢).

## كتاب: الصوم

### فضل الصوم وفضل رمضان

٢٨٦٨- أبو هريرة رفعه: «كُلَّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فَطْوَرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». للسته<sup>(١)</sup>.

٢٨٦٩- أبو عبيدة رفعه: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا». للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٢٨٧٠- زاد «الأوسط»: قيل: بم يخرقها؟، قال: «بكذب أو غيبة»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٧١- أبو أمامة قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٧٢- عُبَيْدُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ». هما للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٢٨٧٣- عتبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ رَفَعَهُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرِيضَةً بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ». «للكبير» بلين<sup>(٦)</sup>.

٢٨٧٤- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَفَعَهُ: «فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يَدْعَى الرَّيَّانُ، يُدْعَى لَهُ الصَّائِمُونَ، فَمَنْ

(١) البخاري (٧٤٩٢)، مسلم (١١٥١) ١٦٤، الترمذي (٧٦٦)، والنسائي (١٦٢/٤).

(٢) النسائي ١٦٧/٤ - ١٦٨.

(٣) «الأوسط» ١٣/٥ (٤٥٣٦)، وقال الهيثمي ١٧١/٣، وفيه الربيع بن بدر، وهو ضعيف.

(٤) النسائي ١٦٦/٤.

(٥) النسائي ١٧٥/٤، وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

(٦) الطبراني ١١٩/١٧ - ١٢٠، وقال الهيثمي ١٩٤/٣: وفيه مطرح، وهو ضعيف.

- كَانَ مِنَ الصَّائِمِينَ دَخَلَهُ، وَمَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا». للشيخين<sup>(١)</sup>.
- ٢٨٧٥- أبو هريرة رفعه: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنْ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٢٨٧٦- وعنه رفعه: «اغْزُوا تَغْمُوا، وَصُومُوا تَصِحُوا، وَسَافِرُوا تَسْتَعْنُوا». «للأوسط»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٨٧٧- وعنه رفعه: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٢٨٧٨- وزاد أحمد: «وَمَا تَأَخَّرَ»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٨٧٩- وعنه رفعه: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَأُغْلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ». للشيخين و«الموطأ» والنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٢٨٨٠- وللترمذي: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ غُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ وَأَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ فِيهِ عِتْقَاءٌ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَتَّى يَنْقُضِيَ رَمَضَانَ»<sup>(٧)</sup>.
- ٢٨٨١- أنس: سئِلَ رسول الله ﷺ أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «شَعْبَانَ لِعَظِيمِ رَمَضَانَ» قَالَ: وَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٨٨٢- أبو سعيد رفعه: «سَيِّدُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَعْظَمُهَا حُرْمَةً ذُو الْحِجَّةِ». للبخاري بلين<sup>(٩)</sup>.
- ٢٨٨٣- أبو أمامة رفعه: «لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ عِتْقَاءٌ». لأحمد و«الكبير»<sup>(١٠)</sup>.
- ٢٨٨٤- ابن عباس رفعه: «إِنِ الْجَنَّةَ لَتَرَيْنِ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ لَشَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا فِي هَذَا الشَّهِرِ مِنْ عِبَادِكَ سَكَانًا. وَيَقْلَنَ الْحَوْرُ الْعَيْنُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا فِي هَذَا الشَّهِرِ مِنْ عِبَادِكَ أَزْوَاجًا، مِنْ صَانٍ نَفْسَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمْ
- 
- (١) البخاري (١٨٩٦)، ومسلم (١١٥٢). (٢) الترمذي (٨٠٧) وهو ليس لأبي هريرة.
- (٣) «الأوسط» ١٧٤/٨ (٨٣١٢)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا، فإن كان الراوي عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطني، وإن كان غيره فلم يعرفه، وبقيه رجاله ثقات.
- (٤) البخاري (١٩٠١)، مسلم (٧٦٠). (٥) أحمد ٣٨٥/٢.
- (٦) البخاري (١٨٩٨)، مسلم (١٠٧٩) ٢، مالك ٣٢٩/١ (٨٥٥)، النسائي ١٢٨/٤.
- (٧) الترمذي (٦٨٢)، وقال النيسابوري في «المستدرک» (٤٢١/١): هذا حديث صحيح عن شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي. (٨) الترمذي (٦٦٣) وقال: غريب.
- (٩) ذكره الهيثمي ١٤٠/٣، وقال: رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي. هو في المفقود من البزار.
- (١٠) أحمد ٢٥٦/٥، الطبراني ٢٨٤/٨ (٨٠٨٩)، وقال الهيثمي ١٤٣/٣: ورجاله موثقون.

يشرب فيه مسكرًا، ولم يرم فيه مؤمنًا بالبهتان، ولم يعمل خطيئةً، زوجة الله كل ليلة مائة حوراء، وبنى له قصرًا في الجنة من ذهب وفضة وياقوت وزبرجد لو أن الدنيا جمعت فجعلت في ذلك القصر لم تكن فيه إلا كمرابطٍ عزز في الدنيا، ومن شرب فيه مسكرًا أو رمى فيه مؤمنًا بالبهتان، أو عمل في خطيئة أحبب الله عمله سنة، فاتقوا شهر رمضان، فإنه شهر الله أن تفرطوا فيه، فقد جعل الله لكم أحد عشر شهرًا تتعمون فيها وتتلذذون، وجعل لنفسه شهر رمضان، فاحذروا شهر رمضان». «للأوسط» وفيه أحمد بن أبيض<sup>(١)</sup>.

٢٨٨٥- ابن عمر رفعه: «رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة». للبخاري بضعف<sup>(٢)</sup>.

٢٨٨٦- بلال بن الحارث رفعه: «رمضان بالمدينة خير من ألف رمضان فيما سواها، والجمعة في المدينة خير من ألف جمعة فيما سواها من البلدان». للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٢٨٨٧- أبو هريرة رفعه: «لكل شيء زكاة وزكاة، الجسد الصوم، والصيام نصف الصبر». للقزويني بضعف<sup>(٤)</sup>.

٢٨٨٨- أم عمار بنت كعب الأنصارية رفعته: «الصائم إذا أكل عنده المفاتيح، صلت عليه الملائكة». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٢٨٨٩- بُرَيْدَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبِلَالٍ: «الْغَدَاءُ يَا بِلَالُ» فَقَالَ: «إِنِّي صَائِمٌ قَالَ ﷺ: «تَأْكُلُ أَرْزَاقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِ بِلَالٍ فِي الْجَنَّةِ، شَعْرَتٌ يَا بِلَالُ أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ مَا أَكَلَ عِنْدَهُ»<sup>(٦)</sup>.

٢٨٩٠- سَنَانُ بْنُ سَنَةَ الْأَسْلَمِيِّ رفعه: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ». هما للقزويني<sup>(٧)</sup>.

(١) الأوسط ٩٠/٤ (٣٦٨٨)، وقال الهيثمي: لم يروه عن الأوزاعي؟ لا؟ حمد بن أبيض. قلت: ولم؟ جد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

(٢) رواه البخاري ما في «كشف الأستار» (٩٦٦)، وقال الهيثمي ١٤٥/٣: فيه عاصم بن عمر، ضعفه الأئمة أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف.

(٣) الطبراني في ١/٣٧٢ (١١٤٤)، وقال الهيثمي ١٤٥/٣: وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف.

(٤) ابن ماجه (١٧٤٥). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٧٩/٢: هذا؟ سناد ضعيف من الطرفين معًا، فيه موسى بن عبيدة الرزدي، وهو متفق على تضعيفه.

(٥) الترمذي (٧٨٤) وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٣٣٢).

(٦) ابن ماجه (١٤٧٩). وقال الألباني في «الضعيفة» (١٣٣١): موضوع.

(٧) ابن ماجه (١٧٦٥). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٨٣/٢: هذا؟ سناد صحيح رجاله ثقات.

ثبوت شهر رمضان<sup>(١)</sup> وما به الصوم من نية وإمساك

٢٨٩١- ابن عمر رفعه: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأقدروا له». للسته إلا الترمذي<sup>(٢)</sup>.

٢٨٩٢- وفي رواية: «فأقدروا له ثلاثين». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٢٨٩٣- وللشيخين والنسائي: عن أبي هريرة رفعه: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٩٤- وله ولأبي داود: عن حذيفة رفعه: لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة<sup>(٥)</sup>.

٢٨٩٥- ابن عباس جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الهلال، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: نعم قال: «أتشهد أن محمدًا رسول الله». قال نعم. قال: «يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غدًا». لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٢٨٩٦- ابن عمر قال: تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أنني رأيتُه فصام، وأمر الناس بصيامه. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٨٩٧- حسين بن الحارث الجدلي عن الحارث بن حاطب الجدلي قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك لرؤيته، فإن لم نره وشهدنا شاهدًا عدل نسكننا بشهادتهما. وقال: «إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني، وقد شهد هذا من رسول الله ﷺ وأومأ إلى ابن عمر». فقال: بذلك أمرنا رسول الله ﷺ. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٢٨٩٨- عبد الرحمن بن زيد الخطاب عن رفعه من الصحابة: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وأنسكوا لها، فإن غم عليكم فأتوا ثلاثين، وإن شهدنا شاهدان فصوموا

(١) في (ب) الشهر.

(٢) البخاري (١٩٠٦)، مسلم (١٠٨٠)، النسائي ١٣٤/٤، ومالك ٢٩٧/١ (٧٦٢).

(٣) مسلم (١٠٨٠) ٤، وقد رواه البخاري (١٩٠٧).

(٤) البخاري (١٩٠٩)، مسلم (١٠٨١).

(٥) أبو داود (٢٣٢٦)، النسائي ١٣٥/٤. وقال ابن حجر في «التلخيص» ١٩٨/٢: «سناده صحيح».

(٦) أبو داود (٢٣٤٠)، الترمذي (٦٩١)، النسائي ١٣٢/٤. وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٤٣٥/٢: «هذا حديث

فيه اختلاف، وقد روي عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا، ورواه النسائي مرسلًا ومسنودًا، وذكر أن المرسل

أولئ بالصواب.

(٧) أبو داود (٢٣٤٢). وقال الحاكم ٤٢٣/١: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٨) أبو داود (٢٣٣٨). وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٤٤٥/٢: «سناده صحيح متصل».

وَأَفْطِرُوا». للنسائي (١).

٢٨٩٩- سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَفَعَهُ: «لَا يَكْمَلُ شَهْرَانِ سِتِينَ لَيْلَةً». للبخاري، وقال: معناه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة، يقول: لا يكونان ثمانية وخمسين يوماً (٢).

٢٨٩٩- وللكبير بضعف: «لا يتم شهران ستين يوماً» (٣).

٢٩٠١- أبو بكره رَفَعَهُ: «كل شهر حرام لا ينقص ثلاثين يوماً وثلاثين ليلة». للكبير (٤).

٢٩٠٢- سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال: قَدِمَ وَفُذْنَا مِنْ ثَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا فِي النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُمْ فَصَامُوا مَعَهُ وَاسْتَقْبَلُوا، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِقِضَاءِ مَا فَاتَهُمْ. للكبير بلين (٥).

٢٩٠٣- كُرَيْبُ: بعثني أم الفضل إلى معاوية، فقَدِمْتُ الشَّامَ فَفَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانَ بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهَيْلَةَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَيْلَةَ؟ قُلْتُ: لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ وَرَأَى النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمَلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لمسلم وأصحاب السنن (٦).

٢٩٠٤- أبو هريرة رَفَعَهُ: «الصَّوْمُ يَوْمَ نَصُومُونَ، وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ تُضْحُونَ» لأبي داود والترمذي. وقال: فُسِّرَ بِأَنَّ مَعْنَاهُ: الصَّوْمُ وَالْفِطْرُ مَعَ الْجَمَاعَةِ [وَعَظِمَ] (٧) النَّاسِ (٨).

٢٩٠٥- ابن عمر رَفَعَهُ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ الشَّهْرَ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَعْنِي بِتَمَامِ ثَلَاثِينَ. للشيخين وأبي داود والنسائي (٩).

(١) النسائي ١٣٢/٤. وقال ابن حجر في «التلخيص» ١٨٦/٢: سنده متصل صحيح.

(٢) البخاري كما في «كشف الأستار» ٤٦٢/١ (٩٧١). وقال الهيثمي: رواه البخاري والطبراني، ؟ لا؟ أنه قال: لا يتم شهران ستين يوماً.

(٣) الطبراني ١٨٥/٧ (٦٧٨٢-٦٧٨٣).

(٤) الهيثمي في «المجمع»: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) الطبراني ٧٠/٧ (٦٤٠١)، وقال الهيثمي ١٤٩/٣: وفيه ابن سحاق، وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٦) مسلم (١٠٨٧)، أبو داود (٢٣٣٢)، الترمذي (٦٩٣)، النسائي ١٣١/٤.

(٧) في (ب) وعظيم. (٨) الترمذي (٦٩٧)، وقال: حسن غريب.

(٩) البخاري (١٩١٣)، مسلم (١٠٨٠) ١٥، والنسائي ١٤٠/٤.

٢٩٠٦- ابن مسعود: لَمَا صُئِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُئِمْنَا ثَلَاثِينَ. لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٢٩٠٧- حَفْصَةُ رَفَعَتْهُ: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصَّيَّامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَّامَ لَهُ». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٢٩٠٨- عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «عِنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقُلْنَا: لَا. قَالَ: «فَإِنِّي إِذْ ذُنُ صَائِمٌ» ثُمَّ أَنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْدِي لَنَا حَيْسٌ قَالَ: «أَرِنِيهِ فَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٢٩٠٩- وفي رواية: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلْتَ عَلَيَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ، ثُمَّ أَكَلْتَ حَيْسًا قَالَ: «نَعَمْ يَا عَائِشَةُ، إِنَّمَا مَنَزَلَةٌ مِنْ صَامٍ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي التَّطَوُّعِ، بِمَنَزِلَةِ رَجُلٍ أَخْرَجَ صَدَقَةً مِنْ مَالِهِ فَجَادَ مِنْهَا بِمَا شَاءَ فَأَمْضَاهُ، وَبَخَلَ بِمَا بَقِيَ فَأَمْسَكَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩١٠- أم هانئ: كُنْتُ قَاعِدَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُ بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَذْنَبْتُ فَاسْتَغْفِرْ لِي. فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَتْ كُنْتُ صَائِمَةً فَأَفْطَرْتُ، قَالَ: «أَمِنْ قَضَاءٍ كُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَلَا يَضُرُّكَ»<sup>(٥)</sup>.

٢٩١١- وفي رواية قالت: «الصَّائِمُ الْمُتَطَوُّعُ أَمِيرٌ أَوْ أَمِينٌ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»<sup>(٦)</sup>.

٢٩١٢- أبو هريرة رفعه: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقْضِ». هما لأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٢٩١٣- أبو سعيد رفعه: «ثَلَاثٌ لَا يُفْطِرُنَ الصَّائِمَ الْحِجَامَةُ وَالْقَيْءُ وَالْإِحْتِلَامُ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٢٩١٤- معدان بن طلحة، عن أبي الدرداء: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ، فَذَكَرَهُ

(١) أبو داود (٢٣٣٢)، الترمذي (٦٨٩).

(٢) أبو داود (٢٤٥٤)، الترمذي (٧٣٠)، وقال: لا نعرفه مرفوعاً؟ لا من هذا الوجه. النسائي ١٩٦/٤.

(٣) مسلم (١١٥٤) ١٧٠، أبو داود (٢٤٥٥)، والترمذي (٧٣٤)، النسائي ١٩٣/٤.

(٤) أبو داود (٢٤٥٦)، الترمذي (٧٣١).

(٥) أبو داود (٢٤٥٦)، الترمذي (٧٣١). وقال المنذري في «المختصر» ٣/٣٣٤: في؟ سنده مقال، ولا يثبت.

(٦) الترمذي (٧٣٢) وقال: حديث؟ أم هانئ في؟ سنده مقال. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٧) أبو داود (٢٣٨٠)، الترمذي (٧٢٠) وقال: لا يصح؟ سنده.

(٨) الترمذي (٧١٩) وقال: حديث؟ يبي سعيد الخدري غير محفوظ.



لثوبان، فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو الدرداء، وَأَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ. لأبي داود والترمذي (١).  
 ٢٩١٥- ابن عباس: أَحْتَجِمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ. للشيخين وأبي داود والترمذي (٢).

٢٩١٦- ابن أبي ليلى عن أصحابي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ وَالْمُوَاصَلَةِ، إِنْقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَاصِلُ، فَقَالَ: «إِنِّي أُوَاصِلُ إِلَى [السَّحْرِ]» (٣) وَرَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي». لأبي داود (٤).

٢٩١٧- رَافِعُ بْنُ خَلِيدٍ رَفَعَهُ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». للترمذي (٥).

٢٩١٨- ولأبي داود عن ثوبان وشداد بن أوسٍ مثله رفعاه (٦).

٢٩١٩- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجِمَ بَعْدَ مَا قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

للاوسط بلين (٧).

٢٩٢٠- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ التُّعْمَانَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ

بِالْإِثْمِدِ الْمُرْوَحِ عِنْدَ النَّوْمِ وَقَالَ: «لِيَتَّقِيَهُ» (٨) الصَّلَائِمُ. لأبي داود (٩).

٢٩٢١- أنس: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْتَكْتُ عَيْنِي، أَفَأَكْتَحِلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟

قَالَ: «نَعَمْ». للترمذي (١٠).

٢٩٢٢- ابن مسعود: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَصْبِحَ يَوْمَ صَوْمِي ذَهِيْنَا مَتْرَجِلًا، وَلَا

تُصْبِحَ يَوْمَ صَوْمِكَ عَبُوسًا. للطبراني بضعف (١١).

٢٩٢٣- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِأَرْبِهِ.

(١) أبو داود (٢٣٨١)، الترمذي (٨٧) وقال: جوده حسين المعلم، وهو؟ صح شيء في هذا الباب.

(٢) البخاري (١٩٣٨)، ومسلم (١٢٠٢)، وأبو داود (٢٣٧٣)، والترمذي (٧٧٥).

(٣) في (ب) السجود.

(٤) أبو داود (٢٣٧٤). وقال ابن حجر في «الفتح» ٤/١٧٨:؟ سنده صحيح، والجهالة بالصحابي لا تضر.

(٥) الترمذي (٧٧٤) وقال: حسن صحيح.

(٦) أبو داود (٢٣٦٧) عن ثوبان، (٢٣٦٩) عن شداد. وصححهما الألباني في «صحيح؟» أبي داود، (٢٠٤٩).

(٧) الأوسط ٣٨/٨ (٧٨٩٠). وقال الهيثمي ٣/١٧٠: فيه طريف أبو سفيان، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن عدي.

(٨) في (ب) لِيَتَّقِيَهُ.

(٩) أبو داود (٢٣٧٧) وقال: قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر.

(١٠) الترمذي (٧٢٦) وقال: حديث؟ نس ليس بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأبو عاتكة

ضعيف.

(١١) الطبراني ١٠/٨٤ (١٠٠٢٨). وقال الهيثمي ٣/١٦٧: فيه البمان بن سعيد، وهو ضعيف.

الستة إلا أبا داود<sup>(١)</sup>.

٢٩٢٤- وفي رواية: يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢٥- وزاد في أخرى: وَيَمُصُّ لِسَانَهَا<sup>(٣)</sup>.

٢٩٢٦- عُمَرُ قَالَ: هَشَشْتُ فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتُ الْيَوْمَ

أَمْرًا عَظِيمًا، قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمَضْتَ بِالْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قُلْتُ: لَا بَأْسَ  
قَالَ: «فَمَه»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٢٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ، فَرَخَّصَ لَهُ،

وَأَنَّهُ آخِرُ فَسْأَلُهُ فَهَنَاهُ، فَإِذَا الَّذِي رَخَّصَ لَهُ شَيْخٌ، وَإِذَا الَّذِي نَهَاهُ شَابٌ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٢٩٢٨- نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْقُبْلَةِ وَالْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ. لِمَالِكٍ<sup>(٦)</sup>.

٢٩٢٩- عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلْمَةَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُصُّ يَقُولُ

فِي قَصِيصِهِ: مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُومُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَأَنْكَرَهُ، فَاذْطَلَقَ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ

حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلْمَةَ فَسَأَلَهُمَا عَنِ ذَلِكَ، فَكَلَّمْتَاهُمَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ

جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ، فَاذْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

فَقَالَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ)<sup>(٧)</sup>: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ إِلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَردَدْتِ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ،

فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهْمَا قَالْتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هُمَا

أَعْلَمُ ثُمَّ رَدَّ مَا كَانَ يَقُولُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ

النَّبِيِّ ﷺ فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ. لِلسَّيِّدِ<sup>(٨)</sup>.

٢٩٣٠- وفي رواية (قالت)<sup>(٩)</sup>، إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصْبِحَ جُنُبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ

أَحْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (١١٠٦) ٦٦، الترمذي (٧٢٩).

(٢) قال ابن حجر في «التلخيص» (١٩٤/٢): متفق عليه. أبو داود (٣٣٨٤).

(٣) أبو داود (٢٣٨٦). وقال ابن حجر في «التلخيص» (١٩٤/٢): وفي؟ سنده أبو يحيى المعرقب، وهو ضعيف.

(٤) أبو داود (٢٣٨٥) وصححه الألباني في صحيح؟ أبي داود ٧/٢٠٦٤ وقال:؟ سنده جيد على شرط مسلم،

وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وعبد الحق والذهبي.

(٥) أبو داود (٢٣٨٧). وصححه الألباني في صحيح؟ أبي داود ٧/٢٠٦٥ وقال:؟ سنده حسن صحيح.

(٦) مالك ٣٠٧/١. (٧) في (ب) مروان.

(٨) مسلم (١١٠٩). (٩) في (ب) قالتا.

(١٠) أحمد (٢٧٩/٦) ٢٦٣٩١، مالك (٣٠٣/١).

- ٢٩٣١- أبو هريرة رفعه: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». للشيخين وأبي داود والترمذي (١).
- ٢٩٣٢- أبو سعيد: سئل النبي ﷺ عَنْ صَائِمٍ أَكَلَ وَشَرِبَ نَاسِيًا فَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْقَضَاءِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ طَعَامٌ أَطْعَمَهُ اللَّهُ». «للأوسط» بضعف (٢).
- ٢٩٣٣- أبو هريرة، رفعه: «مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا فِي رَمَضَانَ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كِفَارَةَ». «للأوسط» (٣).
- ٢٩٣٤- وعنه رفعه: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ، وَعَلَيْهِ رَمَضَانَ آخِرَ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ». لأحمد و«الأوسط» (٤).
- ٢٩٣٥- أنس قال: مَطَرَتِ السَّمَاءُ بَرْدًا فَقَالَ لَنَا أَبُو طَلْحَةَ وَنَحْنُ غُلَمَانُ: نَاوِلْنِي يَا أَنْسُ مِنْ ذَلِكَ الْبَرْدِ، فَنَاوَلْتَهُ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقُلْتُ أَلَسْتَ صَائِمًا؟ قَالَ: بَلَى، إِنْ ذَا لَيْسَ بِطَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ وَإِنَّمَا هُوَ بَرَكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ تُظْهِرُ بِهِ بَطُونَنَا. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «خُذْ عِنِّمَكَ». للموصلي والبخاري (٥).
- ٢٩٣٦- أبو هريرة رفعه: «مَنْ لَمْ يَدْعَ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ، فَلَيْسَ بِهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». للبخاري وأبي داود والترمذي (٦).
- ٢٩٣٧- ابن عمر (رفعه) (٧): «رُبُّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبُّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ». «للكبير» (٨).
- ٢٩٣٨- أبو هريرة رفعه: «[لا تصم] (٩) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ». للشيخين وأبي داود والترمذي (١٠).

(١) البخاري (٦٦٦٩)، مسلم (١١٥٥)، أبو داود (٢٣٩٨)، الترمذي (٧٢١).

(٢) «الأوسط» ٦/٢٦٤. وقال الهيثمي ١٥٧/٣ (٤٨٩٩): وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف.

(٣) «الأوسط» ٥/٢٩٢ - ٢٩٣. وقال الهيثمي ١٥٧/٣، وفيه محمد بن عمرو، وحديثه حسن.

(٤) أحمد ٢/٣٥٢، و«الأوسط» ٢/٣٢١ (٣٢٨٤). وقال الهيثمي ١٧٩/٣: حديث حسن.

(٥) أبو يعلى ٣/١٥ (١٤٢٤) والبخاري، كما في «كشف الأستار» (١٠٢١). وقال الهيثمي ٣/١٧١ - ١٧٢: فيه

علي بن زيد، وفيه كلام، وقد وثق، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٦) البخاري (١٩٠٣)، وأبو داود (٢٣٦٢)، والترمذي (٧٠٧).

(٧) من (ب).

(٨) الطبراني ١٢/٣٨٢ (١٣٤١٣). وقال الهيثمي ٣/٢٠٢: رجاله موثوقون.

(٩) في (ب) لا تصوم.

(١٠) البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦)، وأبو داود (٢٤٥٨)، والترمذي (٧٨٢).

- ٢٩٣٩- وعنه رفعه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَصَلْ». قَالَ: هشام يريد فليدع لهم. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٢٩٤٠- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَلَا يَصُومَنَّ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ». للترمذي وأنكره<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩٤١- سلمانُ رفعه: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا عَلَى طَعَامٍ وَشَرَابٍ مِنْ حِلَالٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ فِي سَاعَاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ جَبْرِيْلُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ». «لللكبير» والبخاري<sup>(٣)</sup>.
- ٢٩٤٢- وزاد آخره: «وَرَزَقَ دُمُوعًا وَرَقَةً» قُلْتُ: إِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى قُوَّتِهِ؟ قُلْتُ: عَلَى كَسْرَةِ خَبْزٍ، أَوْ مَذَقَةِ لَبَنٍ، أَوْ شَرِبَةِ مَاءٍ كَانَ لَهُ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

### السحور والإفطار والوصال

- ٢٩٤٣- أَنَسُ رَفَعَهُ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٥)</sup>.
- ٢٩٤٤- الْمُقَدَّمُ بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ: «عَلَيْكُمْ بِعَدَاءِ السُّحُورِ فَإِنَّهُ هُوَ الْعَدَاءُ الْمُبَارَكُ». للنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٢٩٤٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٢٩٤٦- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ أَنَسُ: قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٩٤٧- زُرْبُنُ حَبِيشٍ: قُلْنَا لِحَدِيثَةِ: أَيُّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ. للنسائي<sup>(٩)</sup>.
- ٢٩٤٨- ابْنُ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَدَاؤُ بِلَالٍ مِنْ سُحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ أَوْ قَالَ

(١) مسلم (١٤٣١)، وأبو داود (٢٤٦٠)، والترمذي (٧٨٠).

(٢) الترمذي (٧٨٩) وقال: لهذا حديث منكر، لا نعرف؟ هذا من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة.

(٣) البزار في «البحر الزخار» ٤٦٩/٦ (٢٥٠١)، والطبراني ٢٦١/٦ - ٢٦٢ (٦١٦٢). وقال الهيثمي ١٥٦/٣ -

١٥٧: فيه الحسن بن؟ بي جعفر، قال ابن عدي: له؟ حديث صالحة، وهو صدوق. قلت: وفيه كلام.

(٤) هذه الزيادة للبزار في روايته السابقة.

(٥) البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، والترمذي (٧٠٨)، والنسائي ٤/٤١٤.

(٦) النسائي ٤/١٤٦، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٧) أبو داود (٢٣٤٥)، وصححه الألباني في «الصحيح» (٥٦٢).

(٨) البخاري (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧)، والترمذي (٧٠٣)، والنسائي ٤/١٤٣.

(٩) النسائي ٤/١٤٢، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

يُنَادِي - بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا» وجمع بعض الروايات كَفَيْهِ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا، ومدَّ إصبعيه السابطين. وفي رواية: «هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٩- ابن عمر رفعه: «بِلَالًا بِنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ. للسته إلا أبا داود<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٠- عمر رفعه: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَذْبَرَ النَّهَارَ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». للشيخين وأبي داود الترمذي<sup>(٣)</sup>.

٢٩٥١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا. قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا» فَتَنَزَّلَ فَجَدَّحَ فَشَرِبَ ﷺ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ: «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». للشيخين وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٢٩٥٢- مَالِكٌ: بَلَغَهُ أَنَّ الْهَيْلَالَ رُبِّي فِي زَمَنِ عُثْمَانَ بَعْشِي فَلَمْ يُفِطِرْ عُثْمَانُ حَتَّى أَمْسَى<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥٣- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَفَعَهُ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ». للشيخين و«الموطأ» والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٢٩٥٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَلَ النَّاسُ الْفِطْرَ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخَّرُونَ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٢٩٥٥- وعنه رفعه: «قَالَ اللَّهُ ﷻ أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعَجَلَهُمْ فِطْرًا». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٢٩٥٦- مَالِكُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَطِيَّةَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: فِينَا رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ. قَالَتْ:

(١) البخاري (٦٢١)، ومسلم (١٠٩٣)، وأبو داود (٢٣٤٧)، والنسائي ١٤٨/٤.

(٢) البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢)، والترمذي (٢٠٣)، والنسائي ١٠/٢، و«الموطأ» ٧٩-٧٨/١ (٢٠١).

(٣) البخاري (١٩٥٤)، ومسلم (١١٠٠)، وأبو داود (٢٣٥١)، والترمذي (٦٩٨).

(٤) البخاري (١٩٥٥)، ومسلم (١١٠١)، وأبو داود (٢٣٥٢).

(٥) مالك ٢٩٨/١ (٧٦٥).

(٦) البخاري (١٩٥٧)، ومسلم (١٠٩٨)، والترمذي (٦٦٩)، ومالك ٣٠٠/١ (٧٧٢).

(٧) أبو داود (٢٣٥٣). وحسنه الألباني في «صحيح؟» أبي داود (٢٠٣٨).

(٨) الترمذي (٧٠٠) وقال: حديث حسن غريب. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٠٤١).

أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ قُلْتُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. قَالَتْ كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

٢٩٥٧- وفي رواية: أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ. الْحَدِيثُ لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٨- أَنَسُ رَفَعَهُ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٥٩- وَلَا بِي دَاوُدَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رَطْبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِتْمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ<sup>(٤)</sup>.

٢٩٦٠- مُعَاذُ بْنُ زُهْرَةَ: بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ صُؤْمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ»<sup>(٥)</sup>.

٢٩٦١- ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَتَبَّتِ الْأَجْرُ إِنِ شَاءَ اللَّهُ». هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٢٩٦٢- عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَعُدُّ وَلَا أَحْصِي. لِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٢٩٦٣- ابْنُ عُمَرَ قَالَ: يَسْتَاكُ أَوَّلَ النَّهَارِ الصَّائِمُ وَآخِرَهُ. لِلْبُخَارِيِّ فِي تَرْجُمَةٍ<sup>(٨)</sup>.

٢٩٦٤- خَبَابُ رَفَعَهُ: «إِذَا صُؤْمْتُمْ فَاسْتَاكُوا بِالْعَدَاةِ وَلَا تَسْتَاكُوا بِالْعَشَى فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ تَبَسُّ شَفْتَاهُ بِالْعَشَى إِلَّا كَانَ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». «لِلْكَبِيرِ» بَلِينٍ<sup>(٩)</sup>.

٢٩٦٥- ابْنُ عَبَّاسَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَضْمُضًا وَاسْتَشْتَقَ فِي رَمَضَانَ. لِأَحْمَدَ<sup>(١٠)</sup>.

(١) النسائي ١٤٣/٤ - ١٤٤.

(٢) مسلم (١٠٩٩)، وأبو داود (٢٣٥٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٧٠٢)، والنسائي ١٤٤/٤.

(٣) التِّرْمِذِيُّ (٦٩٤) وقال: حديث غير محفوظ، ولا نعلم له؟ صلا من حديث عبد العزيز بن صهيب عن؟ نس.

(٤) أبو داود (٢٣٥٦). وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٠٤٠): صححه الدارقطني والحاكم والذهبي.

(٥) أبو داود (٢٣٥٨). وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٠٦):؟ سنده ضعيف مرسل.

(٦) أبو داود (٢٣٥٧). وقال الألباني في «الإرواء» (٩٢٠):؟ سنده حسن.

(٧) البخاري معلقا قبل حديث (١٩٣٣)، وصله أبو داود (٢٣٦٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٧٢٥).

(٨) البخاري معلقا قبل حديث (١٩٢٩).

(٩) الطبراني ٧٨/٤ (٣٦٩٦). وقال الدارقطني: فيه: كيسان أبو عمر، ليس بالقوي، ومن بينه وبين علي غير

معروف.

(١٠) أحمد ١١١/٤. وقال الهيثمي ١٦٥/٣، وكثيرين زياد لم يدرك ابن عبسة.

- ٢٩٦٦- ابن عُمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ. قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي». للشيخين وأبي داود و«الموطأ»<sup>(١)</sup>.
- ٢٩٦٧- وله وللشيخين عن أبي هريرة مثله، وزاد: فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ كَالْتَكْبِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩٦٨- وللبخاري وأبي داود عن أَبِي سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «لَا تُوَاصِلُوا فَإِنَّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ» قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ بِنَحْوِهِ<sup>(٣)</sup>.

### الأيام التي صيامها مستحب أو محرم أو مكروه

- ٢٩٦٩- أبو أيوب الأنصاري رَفَعَهُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٢٩٧٠- وللدارمي عن ثوبان رَفَعَهُ: «صِيَامُ شَهْرِ بَعْشَرَةَ أَشْهُرٍ وَسِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُ بِشَهْرَيْنِ فَذَلِكَ تَمَامُ سَنَةٍ»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٩٧١- و«للأوسط» عن أبي هريرة نحو ذلك، وقيد الستة بكونها متتابعة<sup>(٦)</sup>.
- ٢٩٧٢- هُنَيْدَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ امْرَأَةِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَالْخَمِيسِ. لأبي داود والنسائي قائلًا: أول اثنين من الشهر وخمسين<sup>(٧)</sup>.
- ٢٩٧٣- عَائِشَةُ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٩٧٤- أبو هريرة رَفَعَهُ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

(١) البخاري (١٩٢٢)، ومسلم (١١٠٢)، وأبو داود (٢٣٦٠)، ومالك ١/٣٢٧ (٨٥٠).

(٢) البخاري (١٩٦٥)، ومسلم (١١٠٣)، ومالك ١/٣٢٧ (٨٥١).

(٣) البخاري (١٩٦٧)، وأبو داود (٢٣٦١).

(٤) مسلم (١١٦٤)، وأبو داود (٢٤٣٣)، والترمذي (٧٥٩).

(٥) الدارمي ١١٠١/٢ (١٧٩٦). وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٠٠٧).

(٦) «الأوسط» ٧/٣١٥ (٧٦٠٧). قال الهيثمي ٣/١٨٣ - ١٨٤: وفيه من لم يعرفه.

(٧) أبو داود (٢٤٣٧)، والنسائي ٤/٢٢٠ - ٢٢١. وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢١٠٦): ؟سناده صحيح.

(٨) مسلم (١١٧٦)، وأبو داود (٢٤٣٩)، والترمذي (٧٥٦).

- يَعْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٢٩٧٥- وله وللبخاري وأبي داود: عن ابن عباس رفعه: «ما من أيام العمل الصالح فيهنَّ أحبُّ إلى الله من الأيام العشر». قالوا: «ولا الجهاد». قال: «ولا الجهاد إلا رجل خرج يُخاطرُ بنفسه وماله فلم يرجع بشيء»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩٧٦- أبو قتادة رفعه: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَ[سَنَةَ] (٣) الَّتِي قَبْلَهُ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٩٧٧- أبو هريرة رفعه: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ (المحرم)<sup>(٥)</sup> فَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَفْرُوضَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.
- ٢٩٧٨- عليُّ رفعه: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمْ الْمُحَرَّمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ فِيهِ يَوْمٌ تَابَ (الله)<sup>(٧)</sup> فِيهِ عَلَى قَوْمٍ وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٢٩٧٩- أنسُ رفعه: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ: الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِبَادَةَ سِتِينَ سَنَةً». «للأوسط» بضعف<sup>(٩)</sup>.
- ٢٩٨٠- عائشةُ قالت: كَانَ عَاشُورَاءَ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. للسنن<sup>(١٠)</sup>.
- ٢٩٨١- (ومن رواياته)<sup>(١١)</sup>: وكان يوماً تُسْتَرُّ فِيهِ الْكَعْبَةُ وَأَنَّهُ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنْ قَرِيبًا تَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(١٢)</sup>.
- ٢٩٨٢- أبو موسى كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تُعْظَمُ فِيهِ الْيَهُودُ وَتَتَّخِذُهُ عِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوهُ أَنْتُمْ» للشيخين<sup>(١٣)</sup>.

(١) الترمذي (٧٥٨) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس.

(٢) البخاري (٩٦٩)، وأبو داود (٢٤٣٨)، والترمذي (٧٥٧).

(٣) من (ب). (٤) الترمذي (٧٤٩) وقال: حديث حسن.

(٥) في (ب): الحرام.

(٦) مسلم (١١٦٣)، وأبو داود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨)، والسنن (٢٠٦/٣ - ٢٠٧).

(٧) من (ب).

(٨) الترمذي (٧٤١) وقال: حسن غريب. وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٦١٤).

(٩) «الأوسط» ٢١٩/٢ (١٧٨٩). وقال الهيثمي ١٩٨/٣ - ١٩٩: فيه صالح بن جبلة، وضعفه الأزدي.

(١٠) البخاري (١٥٩٢)، ومسلم (١١٢٥)، وأبو داود (٢٤٤٢)، والترمذي (٧٥٣)، ومالك (١/٣٢٤ - ٨٤٢).

(١١) في (ب): وفي رواية. (١٢) البخاري (١٥٩٢).

(١٣) البخاري (٢٠٠٥)، ومسلم (١١٣١).





«مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْتَمَّ صَوْمُهُ وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتَمَّ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ» فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ وَ(نصومُهُ) <sup>(١)</sup> صِيَانَتُنَا (ونضع) <sup>(٢)</sup> لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَهْنِ فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ أَعْطَيْنَاهُمُ اللَّعْبَةَ تُلْهِهِمْ حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ. للشيخين <sup>(٣)</sup>.

٢٩٩١- علية، عن أمها، عن أمة الله بنت زينة، عن أمها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْظُمُ عَاشُورَاءَ حَتَّى إِنْ كَانَ لِيدْعُو بِصَبِيَانِهِ وَصَبِيَانِ فَاطِمَةَ الْمَرَضِيعِ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَيَتَقَلُّ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَيَقُولُ لَأَمَهَاتِهِمْ: «لَا تُرْضِعُوهُمْ إِلَى اللَّيْلِ». «للكبير» والأوسط بخفي وللموصلي نحوه <sup>(٤)</sup>.

٢٩٩٢- و«للكبير» بإسناد متروك مرسل: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجَبٌ شَهْرٌ عَظِيمٌ يَضَاعِفُ اللَّهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ، فَمَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ سَنَةً، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ غُلِقَتْ عَنْهُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا نَادَى مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا مَضَى فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ، وَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَفِي رَجَبٍ حَمَلَ اللَّهُ نُوحًا فِي السَّفِينَةِ، فَصَامَ رَجَبٌ وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَصُومُوهُ، فَجَرَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ آخِرَ ذَلِكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَهْبَطَ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَ نُوحٌ وَمَنْ مَعَهُ وَالْوَحْشُ شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَفِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَفْلَقَ اللَّهُ الْبَحْرَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ تَابَ اللَّهُ عَلَى آدَمَ وَعَلَى مَدِينَةِ يُونُسَ، وَفِيهِ وَلِدَ إِبْرَاهِيمُ» <sup>(٥)</sup>.

٢٩٩٣- أبو هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُتَمِّ صَوْمَ شَهْرِ بَعْدَ رَمَضَانَ إِلَّا رَجَبَ وَشَعْبَانَ. «للاوسط» بضعف <sup>(٦)</sup>.

٢٩٩٤- ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ. للقرظيني بضعف <sup>(٧)</sup>.

٢٩٩٥- وعنه: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ مَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ. للشيخين والنسائي <sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): وتصومه.

(٢) البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦) ١٣٧.

(٤) أبو يعلى ٩٢/١٣ (٧١٦٢)، والطبراني ٢٧٧/٢٤ (٧٠٤)، وفي «الأوسط» ٣/٨٤ - ٨٥ (٢٥٦٨). قال الهيثمي ١٨٦/٣: وعليلة ومن فوقها لم نجد من ترجمهن، وسمى الطبراني فقال: عليلة بنت الكميث عن أمها أمينة.

(٥) الطبراني ٦٩/٦ (٥٥٣٨). قال الهيثمي ١٨٨/٣: وفيه عبد الغفور، وهو متروك.

(٦) «الأوسط» ١٦١/٩ (٩٤٢٢). قال الهيثمي: وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو ضعيف.

(٧) ابن ماجه (١٧٤٣). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/٧٧ - ٧٨: هذا؟ سناد فيه داود بن عطاء المدني، وهو متفق على تضعيفه.

(٨) البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧)، والنسائي ١٩٩/٤.

٢٩٩٦- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ، وَمَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرُهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ. لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٢٩٩٧- وللمسنة قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَتَمَّ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٩٨- وفي رواية: بعد شعبان كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩٩- وفي أخرى: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ<sup>(٤)</sup>.

٣٠٠٠- وفي أخرى: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ<sup>(٥)</sup>.

٣٠٠١- ولأصحاب السنن: عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ<sup>(٦)</sup>.

٣٠٠٢- أُسَامَةُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنْ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ؟ قَالَ: «ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ فَأَحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٠٠٣- أُسَامَةُ: كَانَ يَصُومُ أَشْهُرَ الْحُرْمِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُمْ شَوَّالًا فَتَرَكَ أَشْهُرَ الْحُرْمِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَصُومُ شَوَّالًا حَتَّى مَاتَ. للقرظيني<sup>(٨)</sup>.

٣٠٠٤- عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الْأَثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. للترمذي والنسائي<sup>(٩)</sup>.

٣٠٠٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَأَحِبُّ

(١) مسلم (١١٥٦) ١٧٤، والترمذي (٧٦٨)، والنسائي ١٥٠/٤ - ١٥٢.

(٢) البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦)، وأبو داود (٢٤٣٤)، والترمذي (٧٦٨)، والنسائي ١٥٠/٤، ومالك ١/

(٣) مسلم (١١٥٦) ١٧٦، والنسائي ١٥١/٤.

(٤) أبو داود (٢٤٣١)، والنسائي ١٩٩/٤. (٥) البخاري (١٩٧٠)، ومسلم (١١٥٦).

(٦) أبو داود، والترمذي (٧٣٦) وقال: حديث؟ سلمة حديث حسن. والنسائي ١٥٠/٤.

(٧) النسائي ٢٠١/٤. وصححه الحافظ في الفتح ٢١٥/٤.

(٨) ابن ماجه (١٧٤٤). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٧٨/٢: هذا؟ سناد ثقات، وفيه مقال.

(٩) الترمذي (٧٤٥) وقال: حسن غريب من هذا الوجه، والنسائي ٢٠٣/٤.

أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». للترمذي (١).

٣٠٠٦- حَفْصَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ: الْاِثْنَيْنِ وَالْحَمِيسِ، وَالْاِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى. لأبي داود والنسائي (٢).

٣٠٠٧- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ وَالْأَحَدَ وَالْاِثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخَرِ: الثَّلَاثَاءَ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْحَمِيسَ. للترمذي (٣).

٣٠٠٨- ابن عمرو بن العاص: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ كُلَّ أَرْبَعَاءَ وَخَمِيسَ. لرزين.

٣٠٠٩- مُسْلِمُ الْقُرَشِيِّ: سَأَلْتُ أَوْ سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَصُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ، وَكُلَّ أَرْبَعَاءَ وَخَمِيسٍ، فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ». كله للترمذي وأبي داود (٤).

٣٠١٠- ابن مِلْحَانَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَقَالَ: «هُوَ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ». لأبي داود والنسائي (٥).

٣٠١١- مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّة: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. قَالَتْ: نَعَمْ. قُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ. للترمذي وأبي داود (٦).

٣٠١٢- أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ فَغَضِبَ (رسول الله) (٧) مِنْ قَوْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ غَضِبَهُ قَالَ "رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. وَجَعَلَ يُرَدِّدُهُ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ - أَوْ قَالَ - لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ». قَالَ: كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: «وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدًا». قَالَ: كَيْفَ بِمَنْ

(١) الترمذي (٧٤٧) وقال: حسن غريب.

(٢) أبو داود (٢٤٥١)، والنسائي ٢٠٣/٤. قال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٢٢): إسناده حسن.

(٣) الترمذي (٧٤٦) وقال: حديث حسن. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٤) أبو داود (٢٤٣٢)، والترمذي (٧٤٨) وقال: حديث غريب. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٢٠): إسناده ضعيف.

(٥) أبو داود (٢٤٤٩)، والنسائي ٢٢٤/٤ - ٢٢٥. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢١١٥).

(٦) أبو داود (٢٤٥٣)، والترمذي (٧٦٣) وهو عند مسلم برقم (١١٦٠).

(٧) زيادة من: ب.

يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ». قَالَ: كَيْفَ بَمَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّفْتُ ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ هَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صِيَامُ يَوْمٍ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٠١٣- وفي رواية: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْأَثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ وَأُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٣٠١٤- ابن مسعود: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٣٠١٥- عَامِرُ بْنُ مَسْعُودٍ أَرْسَلَهُ: «الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٣٠١٦- أبو سعيد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٠١٧- مَالِكٌ: سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: لَا بَأْسَ بِصِيَامِ الدَّهْرِ إِذَا أَفْطَرَ الْأَيَّامَ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهَا وَهِيَ: أَيَّامٌ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيْ<sup>(٦)</sup>.

٣٠١٨- أبو عُبَيْدَةَ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ: شَهِدْتُ عُمَرَ فِي يَوْمٍ نَحَرَ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، أَمَّا يَوْمُ الْفِطْرِ فَيُفْطِرُكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ وَعِيدَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا يَوْمُ الْأَضْحَى فَكُلُوا مِنْ لُحُومِ نُسُكِكُمْ. لأبي داود والترمذي وللشيخين مطولاً<sup>(٧)</sup>.

٣٠١٩- سَلِيمَانُ بْنُ يُسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. لمالك<sup>(٨)</sup>.

٣٠٢٠- نَيْسَبَةُ الْهَدَلِي رَفَعَهُ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ». لمسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (١١٦٢)، وأبو داود (٢٤٢٥)، والنسائي ٢٠٧/٤.

(٢) مسلم (١١٦٢) ١٩٧.

(٣) أبو داود (٢٤٥٠)، والترمذي (٧٤٢) وقال: حديث حسن غريب، والنسائي ٢٠٤/٤.

(٤) الترمذي (٧٩٧) وقال: هذا حديث مرسل؛ عامر بن مسعود لم يدرك النبي ﷺ.

(٥) البخاري (١٩٩١)، ومسلم (٨٢٧) ١٤٠، وأبو داود (٢٤١٧)، والترمذي (٧٧٢).

(٦) مالك ١/٣٣٠ (٨٥٩).

(٧) البخاري (١٩٩٠)، ومسلم (١١٣٧)، وأبو داود (٢٤١٦)، والترمذي (٧٧١).

(٨) مالك ١/٣٢٥ (٨٤٥). قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٣٢: هذا، و؟ن كان مرسلًا فإنه حديث يتصل من

غير ما وجه. (٩) مسلم (١١٤١).

٣٠٢١- صِلَةَ بِنِّ زُفَرَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَّارٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ شَعْبَانَ أَوْ رَمَضَانَ، فَأَتَيْنَا بِشَاةٍ مَضْلِيَّةٍ، فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ عَمَّارٌ: مَنْ صَامَ هَذَا الْيَوْمَ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٠٢٢- مَالِكٌ: سَمِعْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ يَنْهَوْنَ عَنِ صَوْمِ الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ شَعْبَانَ أَوْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا نَوَى بِهِ الْفَرْضَ، وَيَرَوْنَ عَلَى أَنْ مَنْ صَامَهُ عَلَى غَيْرِ رُؤْيَةٍ، ثُمَّ جَاءَ الثَّبْتُ أَنَّهُ رَمَضَانَ الْقَضَاءُ، وَلَا يَرَوْنَ فِي صِيَامِهِ تَطَوُّعًا بِأَسَا<sup>(٢)</sup>.

٣٠٢٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا». لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٢٤- وَلَهُمَا وَللشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي رَفَعَهُ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٢٥- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَا صُغِمَتْ مِنْ سُرْرِ هَذَا الشَّهْرِ» يَعْنِي آخِرَ شَعْبَانَ قَالَ: لَا قَالَ: «إِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ». لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٣٠٢٦- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٣٠٢٧- مَيْمُونَةُ: أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ عَرَفَةَ؛ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِجِلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٧)</sup>.

٣٠٢٨- ابْنُ عُمَرَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ وَلَا أَمُرُ بِهِ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٣٠٢٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَخْتَصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تَخْتَصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمِ يَوْمِهِ أَحَدُكُمْ». لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٢٣٣٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٦٨٦) وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٥٣/٤.

(٢) مالك ٢٠٥/٥٥ من رواية يحيى بن يحيى.

(٣) أبو داود (٢٣٣٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٧٣٨) وقال: حسن صحيح. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٧).

(٤) البخاري (١٩١٤)، ومسلم (١٠٨٢)، وأبو داود (٢٣٣٥)، والتِّرْمِذِيُّ (٦٨٤)، والنسائي ١٤٩/٤.

(٥) البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (١١٦١)، وأبو داود (١٣٢٨).

(٦) أبو داود (٢٤٤٠). قال الحافظ في «التلخيص» ٢/٢١٣: وفيه مهدي الهجري، مجهول.

(٧) البخاري (١٩٨٩)، ومسلم (١١٢٤). (٨) التِّرْمِذِيُّ (٧٥١) وقال: حديث حسن.

(٩) البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، وأبو داود (٢٤٢٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٧٤٣).

٣٠٣٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ السَّلْمِيِّ، عَنِ أُخْتِهِ الصَّمَاءِ رَفَعَتْهُ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ، إِلَّا فِيمَا أَفْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءِ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودِ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضِغْهُ».

للترمذي وأبي داود، وقال: هذا منسوخ<sup>(١)</sup>.

٣٠٣١- كَرِيبٌ: أَرْسَلَنِي نَاسٌ إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ أَسْأَلُهَا: أَيَّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ لَهَا صَوْمًا؟ فَقَالَتْ: السَّبْتُ وَالْأَحَدُ، وَيَقُولُ: «هُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ؛ فَأَحَبُّ أَنْ أُخَالِفَهُمْ». «لِلْكَبِيرِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٣٢- أَبُو أَمَامَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ يُرَى ظَاهِرُهُ مِنْ بَاطِنِهِ، وَبَاطِنُهُ مِنْ ظَاهِرِهِ». «لِلْكَبِيرِ» بَضْعَفٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَأَلْتُ جَابِرَ وَأَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَرَبَّ هَذَا الْبَيْتِ<sup>(٤)</sup>.

٣٠٣٤- ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلَّ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. هُمَا لِلْقَزَوِينِيِّ<sup>(٥)</sup>.

### فطر المسافر وغيره والقضاء والكفاره

٣٠٣٥- جَابِرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْعَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ، ثُمَّ دَعَى بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ: حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ، ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ. فَقَالَ: «أُولَئِكَ الْعَصَاةُ، أُولَئِكَ الْعَصَاةُ». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٣٠٣٦- وللشيخين و«الموطأ» والنسائي، عن ابن عباس: صام رسول الله ﷺ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قَدِيدٍ وَعَسْفَانَ، أَفْطَرَ فَلَمْ يَزَلْ مَفْطِرًا حَتَّى أَنْسَلَخَ الشَّهْرَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَكَانُوا

(١) أبو داود (٢٤٢١)، والترمذي (٧٤٤) وقال: حسن. وقال المنذري في «مختصر السنن» ٣/٢٩٧ - ٣٠٠ بعد ذكر

روايات الحديث: قال النسائي: هذه؟ حاديث مضطربة. وصححه الألباني في «صحيح؟ أبي داود» (٢٠٩٢).

(٢) الطبراني ٢٣/٢٨٣ (٦١٦). وقال الهيثمي ٣/١٩٨: رجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

(٣) الطبراني ٨/٥٢٠ (٧٩٨١). وقال الهيثمي ٣/١٩٩: فيه صالح بن جبلة، ضعفه الأزدي

(٤) ابن ماجه (١٧٢٤). رواه البخاري (١٩٨٤).

(٥) ابن ماجه (١٧٢٥)، وصححه ابن حبان ٨/٤٠٦ (٣٦٤٥).

(٦) مسلم (١١١٤)، والترمذي (٧١٠).

يَتَّبِعُونَ الْأَحَدْتَ فَلَا أَحَدْتَ مِنْ أَمْرِهِ، وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحَكَّمِ<sup>(١)</sup>.

٣٠٣٧- وفي رواية: صام من المدينة حتى أتى قديدا فأفطر حتى أتى مكة<sup>(٢)</sup>.

٣٠٣٨- أبو سعيد: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظُّهْرَانَ فَادْتَنَّا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ، فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعِينَ. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٩- أَنَسُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارًّا أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، فَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَبْيَةَ وَسَقَوْا الرُّكَّابَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ». للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٣٠٤٠- جَابِرُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لَهُ» فَقَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٠٤١- أبو موسى: قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمِنْ أَمْرٍ أَمْ صَوْمٍ فِي أَمْرٍ فَقَالَ: «لَيْسَ مِنْ أَمْرٍ أَمْ صَوْمٍ فِي أَمْرٍ سَفَرٍ». لرزين وأحمد «والكبير»<sup>(٦)</sup>.

٣٠٤٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ: الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٠٤٣- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ شَطْرَ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَسَافِرِ، وَأَرْخَصَ لَهُ فِي الْإِفْطَارِ، وَأَرْخَصَ فِيهِ لِلْمَرْضِعِ وَالْحَبْلِيِّ إِذَا خَافَتْا عَلَى وَلَدَيْهِمَا». لأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ١٨٤/٤ (٢٢٩٠)، ومالك ٣٠٧/١ (٧٩١).

(٢) النسائي ١٨٣/٤. وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) الترمذي (١٦٨٤) وقال: حسن صحيح.

(٤) البخاري (٢٨٩٠)، ومسلم (١١١٩)، والنسائي ١٨٢/٤.

(٥) البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، وأبو داود (٢٤٠٧)، والنسائي ١٧٥/٤.

(٦) أحمد ٤٣٤/٥، والطبراني ١٧٢/١٩ (٣٨٧) من حديث كعب بن عاصم الأشعري. قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢/٢٠٥: هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميمًا، فيحتمل أن يكون النبي ﷺ خاطب بهما؟ ونطق بها الأشعري، وهذا الثاني؟ وجه عندي. وقال الألباني في «الضعيفة» ٣/٢٦٤ (١١٣٠): شاذ.

(٧) النسائي ١٨٣/٤. وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٨) أبو داود (٢٤٠٨)، والترمذي (٧١٥) وقال: حديث؟ نس بن مالك الكعبي حديث حسن، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. والنسائي ١٨/٤.



٣٠٤٤- أبو سعيد: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَا يَجِدُ الْمُفْطِرَ عَلَى الصَّائِمِ وَلَا الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَحَسَنٌ، وَمَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَحَسَنٌ. لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٠٤٥- عَائِشَةُ: أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ». للسته<sup>(٢)</sup>.

٣٠٤٦- ولأبي داود، والنسائي: عَنْ حَمْرَةَ نَفْسِهِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ صَاحِبُ ظَهْرٍ يُسَافِرُ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا صَادَفَهُ رَمَضَانَ قَوِيًّا شَاتِيًّا، الصَّوْمُ أَهْوَنَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يُوْخِرَهُ فَيَكُونُ دِينًا، وَقَالَ: أَفَأَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَعْظَمُ لِأَجْرِي أَوْ أَفْطِرُ؟ فَقَالَ: «أَيُّ ذَلِكَ شِئْتَ يَا حَمْرَةُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: أَتَيْتُ أَنَسًا فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا، وَقَدْ رُحِلَتْ إِلَيْهِ رَاحِلَتُهُ وَلَيْسَ ثِيَابَ السَّفَرِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ، فَقُلْتُ لَهُ: سُنَّةٌ، فَقَالَ: سُنَّةٌ ثُمَّ رَكِبَ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٣٠٤٨- مَالِكٌ بَلَّغَهُ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمِهِ، دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ<sup>(٥)</sup>.

٣٠٤٩- مَنْصُورُ الْكَلْبِيِّ: أَنَّ دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ خَرَجَ مِنْ قَرِيْنِهِ إِلَى قَدْرِ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ إِنَّهُ أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ مَعَهُ أَنَسٌ، وَكَرِهَ آخَرُونَ أَنْ يُفْطَرُوا، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قَرِيْنِهِ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا - مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَرَاهُ- إِنْ قَوْمًا رَغِبُوا عَنْ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، اللَّهُمَّ أَقْبِضْني إِلَيْكَ<sup>(٦)</sup>.

٣٠٥٠- عُبَيْدُ بْنُ جَبْرِ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ فِي سَفِينَةٍ مِنَ الْفُسْطَاطِ فِي رَمَضَانَ فَرَجَعَ، فَلَمْ يُجَاوِزِ الْبُيُوتَ حَتَّى دَعَا بِالسُّفْرَةِ، قَالَ: أَقْتَرِبَ، قُلْتُ: أَلَسْتَ تَرَى الْبُيُوتَ، قَالَ أَبُو بَصْرَةَ: أَتَرَعَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ جَعْفَرٌ فِي حَدِيثِهِ فَأَكَلَ. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١١١٦)، وأبو داود (٢٤٠٦)، والترمذي (٧١٣)، والنسائي ٧٨٨/٤.

(٢) البخاري (١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١)، وأبو داود (٢٤٠٢)، والترمذي (٧١١)، والنسائي ١٨٧/٤، ومالك ١/٣٠٨ (٧٩٤).

(٣) أبو داود (٢٤٠٣)، والنسائي ١٨٦/٤. والحديث في مسلم من حديث أبي مرواح عن حمزة بن عمرو بنحوه.

(٤) الترمذي (٧٩٩) وقال: هذا حديث حسن. (٥) مالك ٣٠٩/١ (٧٩٩).

(٦) أبو داود (٢٤١٣). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٩٣/٣: قال الخطابي: وليس الحديث بالقوي، وفي؟ سنده رجل ليس بالمشهور، وهو يشير إلى منصور الكلبى؛ فإن رجال الإسناد كلهم ثقات محتج بهم في الصحيح سواء.

(٧) أبو داود (٢٤١٢). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (٢٠٨٥).

- ٣٠٥١- أبو هريرة رفعه: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ وَلَا مَرَضٍ، لَمْ يَقْضِهِ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وَإِنْ صَامَهُ». للبخاري، وأبي داود، والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.
- ٣٠٥٢- أسماء بنت أبي بكر: أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم، ثم طلعت الشمس قيل لهاشم: أفامروا بالقضاء؟ قال: لا بُدَّ مِنَ الْقَضَاءِ. للبخاري، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٣٠٥٣- نافع: أن ابن عمر كان يقول: يصوم رمضان متتابعًا من أفطره من مرضٍ أو في سفرٍ<sup>(٣)</sup>.
- ٣٠٥٤- ابن شهاب: أن أبا هريرة، وابن عباس اختلفا في قضاء رمضان، فقال أحدهما: يفرق بينه، وقال الآخر: لا يفرق. هما لمالك<sup>(٤)</sup>.
- ٣٠٥٥- عائشة: كان يكون علي الصوم من رمضان، فما استطيع أن أقضي إلا في شعبان، وذلك لمكان رسول الله ﷺ. للسته<sup>(٥)</sup>.
- ٣٠٥٦- وعنها رفعته: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ». للشيخين، وأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٣٠٥٧- ابن عباس قال: إذا مرض الرجل في رمضان، ثم مات ولم يصم أطعم عنه، ولم يكن عليه قضاء وإن نذر قضى عنه وليه. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٣٠٥٨- وعنه قالت امرأة: يا رسول الله: إن أمي ماتت وعليها صوم نذر، أفأصوم عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيت به أكان يؤدي ذلك عنها؟» قالت: نعم، قال: «فصومي عن أمك». للسته إلا مالكًا<sup>(٨)</sup>.
- ٣٠٥٩- مالك بلغه: أن ابن عمر كان يسأل هل يصوم أحد عن أحد؟، أو يصلي أحد عن أحد؟ فيقول: لا<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري معلقا بصيغة التمريض قبل حديث (١٩٣٥)، وأبو داود (٢٣٩٦)، والترمذي (٧٢٣). وضعفه الألباني في «ضعيف؟» أبي داود برقم (٤١٣) قائلا: «سناده ضعيف، ابن المطوس -؟ أبو المطوس - لا يعرف لا هو ولا أبوه، وقد أشار الإمام البخاري إلى تضعيفه.

(٢) البخاري (١٩٥٩)، وأبو داود (٢٣٥٩). (٣) مالك ٣١٦/١ (٨١٩).

(٤) مالك ٣١٦/١ (٨١٨).

(٥) البخاري (١٩٥٠)، ومسلم (١١٤٦)، وأبو داود (٢٣٩٩)، والترمذي (٧٨٣)، والنسائي ١٩١/٤، ومالك ١/٣٢٢ (٨٣٤).

(٦) البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٠).

(٧) أبو داود (٢٤٠١). وصححه الألباني في «صحيح؟» أبي داود (٢٠٧٨).

(٨) البخاري (١٩٥٣)، ومسلم (١١٤٨)، وأبو داود (٣٣٠٨)، والترمذي (٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» ١٧٤/٢ (٢٩١٧).

(٩) مالك ٣٢٢/١ (٨٣٥).

٣٠٦٠- عَائِشَةُ: كُنتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَأَهْدِي لَنَا طَعَامًا فَآكُلْنَا مِنْهُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَبَدَرْتَنِي - وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصْبَحْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ، فَأَهْدِي لَنَا طَعَامًا فَأَفْطِرْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: أَفْضِيَا مَكَانَهُ يَوْمًا. لمالك، والترمذي، وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٠٦١- وعنها: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ إِنَّهُ أَحْتَرِقُ فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقَ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا». للشيخين، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦٢- وللسته إلا النسائي عن أبي هريرة: بينما نحنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكْتُ قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَاتِي وَأَنَا صَائِمٌ، قَالَ: «هَلْ تَحِدُّ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ تَحِدُّ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «اجلس» فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلٌ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٦٣- وفي رواية زاد: «وصم يوما، واستغفر الله»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٦٤- مَالِكٌ بَلَّغَهُ: أَنَّ أَنَسًا كَبِرَ حَتَّى كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الصَّوْمِ، وَكَانَ يَفْتَدِي<sup>(٥)</sup>.

٣٠٦٥- وَعَنْهُ بَلَّغَهُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ إِذَا خَافَتْ عَلَى وَلَدِهَا وَاشْتَدَّ عَلَيْهَا الصِّيَامُ، قَالَ: تُفْطِرُ وَتُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا، مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٦)</sup>.

٣٠٦٦- ابنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ شَهْرٍ، فَلْيُطْعَمْ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا».

للترمذي وقال: الصحيح أنه موقوف على ابن عمر<sup>(٧)</sup>.

٣٠٦٧- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: كَانَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ عَلَيْهِ قِصَاءٌ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَفْضِهِ وَهُوَ

(١) أبو داود (٢٤٥٧)، والترمذي (٧٣٥)، ومالك ٣١٩/١ (٨٢٧). وضعفه الألباني في «ضعيف؟» (بي داود) (٤٢٣).

(٢) البخاري (١٩٣٥)، ومسلم (١١١٢)، وأبو داود (٢٣٩٤).

(٣) البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، وأبو داود (٢٣٩٠)، والترمذي (٧٢٤)، ومالك ٣١٠/١ (٨٠٢).

(٤) أبو داود (٢٣٩٣). وضعفه الألباني في «صحيح؟» (بي داود) (٢٠٧٣).

(٥) مالك ٣١٣/١ (٨٠٩). (٦) مالك ٣١٢/١ (٨٠٧).

(٧) الترمذي (٧١٨) وقال: لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

قَوِيٌّ حَتَّىٰ جَاءَ رَمَضَانُ آخِرُ، فَإِنَّهُ يُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا مِدًّا مِنْ حِنْطَةٍ، وَعَلَيْهِ ذَلِكَ الْقَضَاءُ. لمالك<sup>(١)</sup>.

٣٠٦٨- أبو هريرة رفعه: «مَنْ أَدْرَكَهُ رَمَضَانٌ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ وَمَنْ صَامَ تَطَوُّعًا وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ حَتَّىٰ يَصُومَهُ». لأحمد و«الأوسط»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦٩- عمر: كان رسول الله ﷺ إذا فاتته شيء من رمضان قضاؤه في عشر ذي الحجة. لل«أوسط» و«الصغير» بضعف<sup>(٣)</sup>.

### الاعتكاف وليلة القدر وغيرها

٣٠٧٠- ابن عباس رفعه: «فِي الْمُعْتَكِفِ هُوَ يَعْكِفُ الذُّنُوبَ وَيُجْرِي لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ كَعَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا». للقرظيني بلين<sup>(٤)</sup>.

٣٠٧١- عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ. للسته<sup>(٥)</sup>.

٣٠٧٢- وفي رواية: كَانَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، إِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ جَاءَ مَكَانَهُ الَّذِي أَعْتَكَفَ فِيهِ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ، فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ فَضَرَبَتْ قُبَّةً، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعِدَاةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قَبَابٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ خَبْرَهُنَّ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَهُنَّ عَلَيَّ هَذَا الْبُرِّ؟ أَنْزَعُوهَا فَلَا أَرَاهَا» فَنَزَعَتْ فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّىٰ أَعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ<sup>(٦)</sup>.

٣٠٧٣- وفي أخرى: كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ وَدَخَلَ مُعْتَكِفَهُ بِنَحْوِهِ،

(١) مالك ٣١٣/١ (٨١١).

(٢) أحمد ٣٥٢/٢، و«الأوسط» ٣٢١/٣ (٣٢٨٤). وقال الهيثمي في «المجموع» ١٤٩/٣: فيه ابن لهيعة، وحديث حسن، وفيه كلام، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٣) «الأوسط» ٢٣٣/٥ (٥١٧٨)، و«الصغير» ٦٣/٢ (٧٨٧). وقال الهيثمي ١٧٩/٣: في سنده إبراهيم بن؟ سحاق الصيني، وهو ضعيف.

(٤) ابن ماجه، (١٧٨١). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٨٥/٢: هذا؟ سناد فيه فرقد بن يعقوب السبخي، وهو ضعيف.

(٥) البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢)، وأبو داود (٢٤٦٢)، والترمذي (٧٩٠)، والنسائي في «الكبرى» ٢٥٨/٢.

(٦) البخاري (٢٠٣٣)، والنسائي ٤٤/٢.

وفيه: فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْيِيَّةُ فَقَالَ: «أَلَيْرٌ يَرُدُّنَ؟» فَأَمَرَ بِجَبَابِهِ فَمَوَّضَ، وَتَرَكَ الْأَعْتِكَافَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى أَعْتِكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ<sup>(١)</sup>.

٣٠٧٤- وفي أخرى: أَعْتِكَفَ عِشْرِينَ مِنْ شَوَّالٍ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٧٥- أبو هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يَعْتِكَفُ كُلَّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَعْتِكَفَ عِشْرِينَ. للبخاري، وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٣٠٧٦- أم سلمة: أن النبي ﷺ أَعْتِكَفَ أَوَّلَ سَنَةِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَعْتِكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أَعْتِكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِيهَا فَأَنَسَيْتَهَا» فَلَمْ يَزَلْ يَعْتِكَفُ فِيهِنَّ حَتَّى تُوفِيَ. «للكبير»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٧٧- أنس: أن رسول الله ﷺ كان يَعْتِكَفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتِكَفَ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ أَعْتِكَفَ عِشْرِينَ. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٠٧٨- عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكُونُ مُعْتِكَفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَيُنَاقِلُنِي رَأْسَهُ مِنْ خَلَلِ الْحُجْرَةِ فَأَغْسِلُ رَأْسَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ. للسته<sup>(٦)</sup>.

٣٠٧٩- وفي رواية: وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ<sup>(٧)</sup>.

٣٠٨٠- وفي أخرى: كَانَ يَمُرُّ بِالْمَرِيضِ، وَهُوَ مُعْتِكَفٌ فَيَمُرُّ، وَلَا يُعْرَجُ بِسَأْلِ عَنْهُ<sup>(٨)</sup>.

٣٠٨١- وفي أخرى: قَالَتْ: وَالسُّنَّةُ لِلْمُعْتِكَفِ: أَنْ لَا يَعُودَ مَرِيضًا، وَلَا جَنَازَةً، وَلَا يَمَسَّ أَمْرًا وَلَا يُبَاشِرَهَا، وَلَا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَلَا أَعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ، وَلَا أَعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ جَامِعٍ<sup>(٩)</sup>.

٣٠٨٢- صَفِيَّةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتِكَفًا، فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَمِيٍّ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) مسلم (١١٧٢)، وأبو داود (٢٤٦٤).

(٢) البخاري (٢٠٤٤)، وأبو داود (٢٤٦٦).

(٤) الطبراني ٢٣/٤١٢ - ٤١٣ (٩٩٤). وقال الهيثمي ٣/١٧٣: ؟ سنده حسن.

(٥) الترمذي (٨٠٣) وقال: حسن صحيح.

(٦) البخاري (٢٩٥)، ومسلم (٢٩٧)، وأبو داود (٢٤٦٩)، والترمذي (٨٠٤)، والنسائي في «الكبرى» ٢/٢٦٧.

(٧) ومالك ١/٣٣١ (٨٦٠).

(٧) الترمذي (٨٠٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٨) أبو داود (٢٤٧٢). قال المنذري ٣/٣٤٣: في إسناده ليث بن أبي سليم، وفيه مقال.

(٩) أبو داود (٢٤٧٣). وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢١٣٥): حسن صحيح.

فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَرًّا أَوْ قَالَ: شَيْئًا»<sup>(١)</sup>. للشيخين، وأبي داود.

٣٠٨٣- ابن عمر: أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا أَعْتَكَفَ طَرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ، أَوْ يُوضَعُ لَهُ سَرِيرُهُ، وَرَاءَ أَسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ. للقرظيني<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨٤- وعنها: أن عمر قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ. لَلسِتَّةِ إِلَّا مَالِكًا، وَفِي رِوَايَةٍ يَوْمًا»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٥- أبو ليلى: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَكَفَ فِي قَبَّةٍ مِنْ حُوصِ. لأحمد، و«الكبير» بضعف<sup>(٤)</sup>.

٣٠٨٦- مَالِكٌ: أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَتَّقِي بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ - فَكَانَهُ تَقَاصِرَ أَعْمَارِ أُمَّتِهِ أَنْ لَا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طَوْلِ الْعُمُرِ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ<sup>(٥)</sup>.

٣٠٨٧- أَنَسٌ: دَخَلَ رَمَضَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ وَفِيهِ لَيْلَةُ خَيْرٍ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدِ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومًا»<sup>(٦)</sup>. للقرظيني.

٣٠٨٨- يُونُسُ بْنُ سَعْدٍ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: سَوَدَّتْ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ يَا مُسَوِّدٌ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَا تُؤْتِنِنِي رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

أَرَى بَنِي أُمِّيَةَ عَلَى مِئْبَرِهِ فَسَاءَ ذَلِكَ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝﴾ يَا مُحَمَّدُ يَعْنِي نَهْرًا فِي الْجَنَّةِ وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ۝﴾ ﴿لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝﴾ ﴿تَمْلِكُهَا بَعْدَكَ بَنُو أُمِّيَةَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ: فَعَدَدْنَاهَا، فَإِذَا هِيَ أَلْفُ شَهْرٍ لَا تَزِيدُ يَوْمًا وَلَا تَنْقُصُ يَوْمًا. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥)، وأبو داود (٢٤٧٠).

(٢) ابن ماجة (١٧٧٤). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/ ٨٤: هذا؟ سناد صحيح رجاله موثقون. وضعفه الألباني، كما في «صحيح ابن خزيمة» ٣/ ٣٥٠ (٢٢٣٦).

(٣) البخاري (٢٠٣٢)، ومسلم (١٦٥٦)، وأبو داود (٢٤٧٤)، والترمذي (١٥٣٩)، والنسائي في «الكبرى» ٢/ ٢٦١ (٣٣٤٩).

(٤) أحمد ٤/ ٣٤٨، والطبراني ٧/ ٧٧ (٦٤٢٢). قال الهيثمي ٣/ ١٧٣: فيه علي بن عباس، وهو ضعيف.

(٥) مالك ١/ ٣٤٢ (٨٨٩).

(٦) ابن ماجة (١٦٤٤). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/ ٦١: هذا؟ سناد فيه مقال، عمران بن أيي داود القطان مختلف فيه.

(٧) الترمذي (٣٣٥٠) وقال: حديث غريب. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد مضطرب، ومثته منكر.

٣٠٨٩- ابن عمر: أَنَّ رَجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا نَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، وَقَالَ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٩٠- وفي رواية: «فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ». لمالك، والشيخين، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩١- أبو سعيد: أَعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ، فَلْيَرْجِعْ إِلَيَّ مُعْتَكِفِهِ، فَإِنِّي أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيَّ مُعْتَكِفِهِ، هَاجَتِ السَّمَاءُ، فَمَطَرْنَا فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْزَبِيهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٩٢- وفي رواية: أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةِ تَرْكِيَّةٍ عَلَى سُدُنِهَا حَصِيرٌ، فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَفَنَحَاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَذَنَبُوا مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ إِنِّي أَعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ، فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ وَإِنِّي رَأَيْتُهَا لَيْلَةَ وَتَرٍ، وَإِنِّي أَسْجُدُ فِي صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ بِنَحْوِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٩٣- وفي أخرى قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا كَانَتْ أُبَيِّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ الَّتِي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَتَسَبَّهَتْهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ» قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ: إِنَّكُمْ بِالْعَدَدِ أَعْلَمُ مِنَّا، قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: قُلْتُ: مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالْتَمِسْ تَلِيهَا، ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ فَهِيَ التَّاسِعَةُ، إِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالْتَمِسْ تَلِيهَا السَّابِعَةَ، إِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالْتَمِسْ تَلِيهَا الْخَامِسَةَ لِلسَّيِّئَةِ إِلَّا التَّرْمِذِي<sup>(٥)</sup>.

٣٠٩٤- أنس: أَن الْجَهَنِّي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْضُرَ هَذَا الشَّهْرَ، فَأَخْبَرْنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: «أَحْضُرِ السَّبْعَ الْأَوَاخِرَ مِنَ الشَّهْرِ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ:

(١) البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥) ٢٠٥، وأبو داود (١٣٨٥)، ومالك ٣٤١/١ (٨٨٧).

(٢) البخاري (١١٥٨)، ومسلم (١١٦٥) ٢٠٩.

(٣) البخاري (٢٠٢٧)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (١٣٨٢)، والنسائي ٧٩/٣ - ٨٠، ومالك ٣٣٩/١ - ٣٤٠ (٨٨٣).

(٥) مسلم (١١٦٧) ٢١٧.

(٤) مسلم (١١٦٧) ٢١٥.

«التمسها ليلة سابعة تبقى، وهي هذه الليلة» قلت: يا رسول الله هذه ليلة ثلاث وعشرين، وهي لثمان تبقيين، قال: «هكذا الشهر ينقص وهو سبع تبقيين». للموصلي بخفي<sup>(١)</sup>.

٣٠٩٥- وعنه أنه قال: يارسول الله أخبرني أي ليلة نبتغي فيها ليلة القدر؟ فقال: «لولا أن يترك الناس الصلاة إلا تلك الليلة لأخبرتك». «الكبير»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩٦- عبد الله بن أنيس الجهني: أنه قال للنبي ﷺ: أرسلني إليك رهط من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر، فقال: «كم الليلة؟» فقلت: اثنتان وعشرون، قال: «هي الليلة»، ثم رجع، فقال: «أو القابلة» يريد ثلاث وعشرين. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٣٠٩٧- وعنه رفعه: «أريت ليلة القدر ثم أنسيتها، وأراني صبيحتها أني أسجد في ماء وطين» قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين، فصلى بنا رسول الله ﷺ فأنصرف، وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه، وكان عبد الله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين. للشيخين والموطأ وأبي داود بلفظ البخاري<sup>(٤)</sup>.

٣٠٩٨- ابن عباس قال: «التمسوها في أربع وعشرين». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٣٠٩٩- بلال رفعه: «ليلة القدر ليلة أربع وعشرين». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٣١٠٠- أبي بن كعب قيل له: إن ابن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر، فقال: والله الذي لا إله إلا هو، إنها لفي رمضان يحلف لا يستيني، والله إنني لأعلم أي ليلة هي، هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة سبع وعشرين، وأما رثها أن تصبح الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها. لمسلم، وأبي داود، والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣١٠١- وفي رواية: أخبرنا رسول الله ﷺ أنها ليلة صبيحتها. تطلع الشمس ليس لها شعاع، فعددنا وحفظنا، والله لقد علم ابن مسعود أنها في رمضان، وأنها ليلة سبع وعشرين، ولكن كرهه أن يخبركم فتكلموا<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو يعلى ٣٧٦/٦ (٣٧١٢). قال الهيثمي ١٧٦/٣: وفيه من لم يعرفه.

(٢) ذكره الهيثمي ١٧٨/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأسناده حسن.

(٣) أبو داود (١٣٧٩). قال المنذري ١١٠/٢. قال أبو داود: هذا حديث غريب. وقال الألباني في «صحيح أبي

داود» (١٢٤٨): إسناده حسن صحيح. (٤) مسلم (١١٦٨) من حديث عبد الله بن أنيس.

(٥) ذكره البخاري معلقاً بصيغة الجزم بعد حديث (٢٠٢٢).

(٦) أحمد؟ ١٢/٦. والبخاري في «البحر الزخار» ٢١١/٤ - ٢١٢ (١٣٧٦): وقال ولا نعلم روى الصنابحي عن بلال

؟ لا هذا الحديث، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق.

(٧) مسلم (٧٦٢)، وأبو داود (١٣٧٨)، والترمذي (٧٩٣).

(٨) الترمذي (٧٩٣) وقال: حديث حسن صحيح، والحديث في مسلم.



٣١٠٢- ابن مسعود: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: «اطْلُبُوهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعِ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَلَيْلَةِ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ» ثُمَّ سَكَتَ. أَبُو دَاوُدَ (١).  
 ٣١٠٣- أبو بكره رفعه: «التَّمَسُّوهَا فِي تِسْعِ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي سَبْعِ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي خَمْسِ يَبْقَيْنَ، أَوْ ثَلَاثِ أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ». أَبُو دَاوُدَ (٢).  
 ٣١٠٤- ابن المسيب: قَالَ مَنْ شَهِدَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي جَمَاعَةٍ، فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْهَا. لِمَالِكٍ (٣).

٣١٠٥- عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «التَّمَسُّوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَإِنَّهَا وَتَرٌّ فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسِ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعِ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، فَمَنْ قَامَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، ثُمَّ وَفَّقَتْ لَهُ غُفْرًا لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا خَرَّ» «لِلْكَبِيرِ»، وَأَحْمَدُ (٤).

٣١٠٦- وله: «إِنَّ أَمَارَتَهَا: أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، سَاكِنَةٌ لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرًّا، لَا يَرْمِي فِيهَا بَكَوْكِبٌ، وَالشَّمْسُ فِي صَبِيحَتِهَا لَا شُعَاعَ لَهَا مِثْلَ الْقَمَرِ الْبَدْرِ» (٥).  
 ٣١٠٧- وزاد «الكبير» بضعف عن وائلة بن الأسقع رفعه: «لا سحاب فيها ولا مطر ولا ربح» (٦).

٣١٠٨- ولأحمد والبخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّهَا لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ، أَوْ تَاسِعَةٌ وَعِشْرِينَ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى» (٧).  
 ٣١٠٩- وللأوسط بضعف عنه رفعه: «التَّمَسُّوهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي سَبْعِ عَشْرَةٍ، أَوْ تِسْعِ عَشْرَةٍ، أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسِ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعِ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ» (٨).

(١) أبو داود (١٣٨٤). وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١١١/٢ (١٣٣٨): في؟ سناده حكيم بن سيف، وفيه مقال.

(٢) الترمذي (٧٩٤) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٣) مالك ٣٤٢/١ (٨٩٠).

(٤) أحمد ٣١٨/٥. وعزاه الهيثمي للطبراني في «الكبير» وقال: فيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام، وقد وثق، ولم يقف عليه في المطبوع منه من حديث عبادة بن الصامت، وفيه عن ابن مسعود و؟ أبي هريرة.

(٥) أحمد ٣٢٤/٥. قال الهيثمي ١٧٥/٣: رواه؟ أحمد ورجاله ثقات.

(٦) الطبراني ٥٩/٢٢ (١٣٩) وذكره الهيثمي ١٧٩/٣ وقال: فيه بشر بن عون عن بكار بن تميم، وكلاهما ضعيف.

(٧) أحمد ٥١٩/١، والبخاري في «البحر الزخار» ١٣٠/٩ (٣٦٨١). وعزاه الهيثمي لهما وقال: رجاله ثقات. أه: «المجمع» ١٧٦/٣.

(٨) «الأوسط» ٧١/٢. وذكره الهيثمي ١٧٦/٣ وقال: فيه أبو المهزم، وهو ضعيف.

٣١١٠- ابن عُمَرَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ: «هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ». لَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

٣١١١- أَبُو هُرَيْرَةَ: تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَذْكُرُ لَيْلَةَ طَلَعِ الْقَمَرِ، وَهُوَ مِثْلُ شَيْءٍ جَفَنَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣١١٢- جَابِرُ رَفَعَهُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْتَلِ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». هُمَا لِمُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>.

٣١١٣- عَائِشَةُ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِالْبَيْعِ فَقَالَ: «أَكُنْتِ تَخَافِينَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَعْضَ نِسَائِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ لَيْلَةَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَغْفِرُ لَأَكْثَرِ مَنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمٍ كَلْبٍ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَزَادَ رَزِينُ: «مَنْ أَسْتَحَقَّ النَّارَ»<sup>(٤)</sup>.

٣١١٤- أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ». لِلْقَزْوِينِيِّ بَلِينٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) أَبُو دَاوُدَ (١٣٨٧). قَالَ الْمُنْذِرِيُّ ١١٢/٢: وَذَكَرَ ٩٢ سَفِيَانَ وَشُعْبَةَ رَوِيَاهُ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمْرٍ، وَلَمْ يَرْفَعَاهُ؟ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) مُسْلِمٌ (١١٧٠) وَابَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» ٣١٢/٤ (٨٣٣٦).

(٣) مُسْلِمٌ (٧٥٧).

(٤) التِّرْمِذِيُّ (٧٣٩) وَقَالَ: لَا نَعْرِفُهُ؟ لَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْحِجَاجِ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَضْعَفُ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ: يَحِيَى بْنُ؟ بِي كَثِيرٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ، وَالْحِجَاجِ بْنِ أَرْطَاءَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ يَحِيَى بْنِ؟ بِي كَثِيرٌ.

(٥) ابْنُ مَاجَةَ (١٣٩٠). قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مُصْبَحِ الزَّجَاجَةِ» ١٠/٢: ؟ سَنَادُ حَدِيثِ؟ بِي مُوسَى ضَعِيفٌ؛ لَضَعْفِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ، وَتَدْلِيْسِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيْحِهِ»، وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

## كتاب المناسك

فضل الحج، ووجوبه، وفضل العمرة وسنيتها،

وفضل يوم عرفة

٣١١٥- عائشة: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: لَا. «لَكِنْ أَفْضَلَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ حَجٌّ مَبْرُورٌ، ثُمَّ لَزُومَ الْحَصْرِ» قالت: فلا أدع الحج بعد إذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ. للبخاري والنسائي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٣١١٦- ابن مسعود رفعه: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِحِجَةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَظَلُّ يَوْمَهُ مُحْرَمًا إِلَّا غَابَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ» للنسائي والترمذي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٣١١٧- وللزار: عن جابر نحوه بلفظه: «فإنهما ينفيان الفقر والذنوب»<sup>(٣)</sup>.

٣١١٨- و«للكبير» بضعف: عن عامر بن ربيعة: «فإن متابعة ما بينهما تزيد في العمر والرزق وتنفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبر خبث الحديد»<sup>(٤)</sup>.

٣١١٩- سهل بن سعد رفعه: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَا عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجْرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدْرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣١٢٠- أبو هريرة رفعه: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ

(١) البخاري (٢٧٨٤)، والنسائي ١١٤/٥ - ١١٥.

(٢) الترمذي (٨١٠) وقال: حسن غريب صحيح. والنسائي ١١٥/٥ - ١١٦.

(٣) الزار، كما في «كشف الأستار» (١١٤٧). وقال الهيثمي ٢٧٧/٣: رجاله رجال الصحيح خلا بشر بن المنذر، ففي حديثه وهم؛ قاله العقيلي. ووثقه ابن حبان.

(٤) عزاه الهيثمي ٢٧٧/٣ «للكبير»، وقال: فيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٥) الترمذي (٨٢٨). وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

٣١٢١- وفي رواية: «مَنْ حَجَّ لِهَذَا فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». للسته إلا أبا داود<sup>(٢)</sup>.

٣١٢٢- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْهُ: «مَنْ أَهْلٌ بِحَجَّةٍ، أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، أَوْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» شَكَ الرَّاوِي لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.  
٣١٢٣- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(٤)</sup> لِلتِّرْمِذِيِّ.

٣١٢٤- وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ سِنَانٍ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونِي حَبَّجَتٍ مَعَنَا؟» قَالَتْ: نَاضِحَانِ كَانَا لِأَبِي فَلَانَ زَوْجَهَا حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلِيٌّ أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا قَالَ: «فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي». لِلشَّيْخَيْنِ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٣١٢٥- وَلِمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَسُولِ مَرْوَانَ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ قَالَتْ: جَاءَ أَبُو مَعْقِلٍ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيَّ حَجَّةً فَاَنْطَلَقَا حَتَّى دَخَلَا عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلِيَّ حَجَّةً، وَإِنَّ لِأَبِي مَعْقِلٍ بَكْرًا قَالَ أَبُو مَعْقِلٍ: صَدَقْتَ جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَاهَا فَلْتَحُجَّ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». فَأَعْطَاهَا الْبَكْرَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ قَدْ كَبُرْتُ، وَسَقِمْتُ فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ يُجْزِي عَنِّي مِنْ حَجَّتِي؟ فَقَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُجْزِي حَجَّةً»<sup>(٦)</sup>.

٣١٢٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالضَّعِيفِ، وَالْمَرْأَةِ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ». لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٣١٢٧- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَارُ وَفَدَا اللَّهُ، إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ أَسْتَفْرَوْهُ غَفَرَ»

(١) البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، والترمذي (٩٣٣)، والنسائي ١١٢/٥، ومالك ٤٤٣/١ (١١٢٥).

(٢) البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠)، والنسائي ١١٣/٥.

(٣) أبو داود (١٧٤١). وضعفه الألباني في «ضعيف» أبي داود (٣٠٧).

(٤) الترمذي (٨٦٦) وقال: حديث غريب.

(٥) البخاري (١٧٨٢)، ومسلم (١٢٥٦)، والنسائي ٤٧١/٢.

(٦) أبو داود (١٩٨٨)، ومالك ٤٤٣/١ (١١٢٦). وقال المنذري في «مختصر سنن» أبي داود ٤٢٠/٣ - ٤٢١: قال

الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه. وصححه الألباني دون قول المرأة: «إني امرأة .... حجتي».

(٧) النسائي ١١٣/٥. وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

لَهُمْ». للقرظوني<sup>(١)</sup>.

٣١٢٨- جَابِرُ رَفَعَهُ: «مَا مِنْ مُحْرَمٍ يَضْحَكُ لِلَّهِ يَوْمَهُ، يُلَبِّي حَتَّى تَغِيْبَ الشَّمْسُ إِلَّا غَابَتْ بِذُنُوبِهِ فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». للقرظوني بضعف<sup>(٢)</sup>.

٣١٢٩- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَا عَمِلَ آدَمِيُّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ إِهْرَاقِ الدِّمَاءِ؛ إِنَّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، وَأَنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِي الْأَرْضِ فَطَبِّئُوا بِهَا نَفْسًا». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣١٣٠- زاد رزين: «وإن لصاحب الأضحية بكل شعرة حسنة»<sup>(٤)</sup>.

٣١٣١- ابن عُمر: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ مَنِ الْحَاجُّ؟ قَالَ: «الشَّعِثُ النَّفْلُ» قَالَ: وَأَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْمَعَجُ وَالنَّجْعُ» قَالَ: وَمَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الرَّادُّ وَالرَّاحِلَةُ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣١٣٢- بُرَيْدَةُ، رَفَعَهُ: «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ». لأحمد و«الأوسط» وفيه أبو زهير<sup>(٦)</sup>.

٣١٣٣- جَابِرُ رَفَعَهُ: «مَا أَمَرَ حَاجٌّ قَطُّ قِيلَ لِحَابِرٍ: مَا الْإِمْعَارُ؟ قَالَ: مَا أَتَقَرَّ لِلأَوْسَطِ وَالْبَزَارِ»<sup>(٧)</sup>.

٣١٣٤- أبو هريرة رَفَعَهُ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كَتَبَ لَهُ أَجْرُ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،

(١) ابن ماجه (٢٨٩٢). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ص ٣٨٨: هذا؟ سناد ضعيف فيه صالح بن عبد الله، قال فيه البخاري: منكر الحديث. قلت: روى النسائي في «الضعف» طرفاً منه من هذا الوجه.

(٢) ابن ماجه (٢٩٢٥) وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ص ٣٩٣: هذا؟ سناد ضعيف؛ لضعف عاصم بن عمر بن ربيعة. ورواه البيهقي؟ أيضاً في «سننه» من طريق عاصم بن عبد الله به وقال: هذا؟ سناد ضعيف.

(٣) الترمذي (١٤٩٣) وقال: حديث حسن.

(٤) هذه الزيادة رواها ابن ماجه (٣١٢٧) والحاكم ٣٨٩/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: عائد الله، قال أبو حاتم: منكر الحديث. وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ص ٤١١: هذا؟ سناد ضعيف، أبو داود هذا أسمه نفع بن الحارث، وهو متروك، واتهم بالوضع.

(٥) الترمذي (٢٩٩٨) وفيه؟ إبراهيم بن يزيد، قال أبو عيسى: قد تكلم بعض أهل الحديث فيه من قبل حفظه. (٦) أحمد ٣٥٤/٥، والطبراني في «الأوسط» ٢٦٥/٥ (٥٢٧٤). وقال الهيثمي ٢٠٨/٣: فيه أبو زهير، ولم؟ جد من ذكره.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٢٤٥/٥ (٥٢١٣) وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا محمد بن يزيد. وقال الهيثمي ٢٠٨/٣: ورجاله رجال الصحيح.

ومن خرج غازيًا فمات كتب له أجر الغازي». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

٣١٣٥- وعنه رفعه: «يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلَمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». «للبزار»<sup>(٢)</sup>.

٣١٣٦- ابن عباس، قال: يا بنى أخرجوا من مكة حاجين مُشاةً حتى ترجعوا إلي مكة مُشاةً، فقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الحاجَّ الراكبَ له بكل خطوةٍ تخطوها راحلته سبعمائة حسنةٍ، وإن الحاجَّ الماشيَ له بكل خطوةٍ يخطوها سبعمائة حسنةٍ من حسناتِ الحرم» قيل: يا رسولَ الله وما حسناتِ الحرم؟ قال: «الحسنةُ بمائة ألف حسنةٍ». البزار و«الكبير» و«الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٣١٣٧- عن أبو هريرة، رفعه: «مَنْ أَمَّ هَذَا الْبَيْتَ مِنَ الْكَسْبِ الْحَرَامِ، شَخَّصُ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَإِذَا أَهْلٌ وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرْزِ أَوْ الرِّكَابِ، وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، قَالَ: لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ، نَادَاهُ مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبِيكَ وَلَا سَعْدِيكَ، كَسْبُكَ حَرَامٌ، وَزَادَكَ حَرَامٌ وَرَاحِلَتُكَ حَرَامٌ، فَارْجِعْ مَازُورًا غَيْرَ مَاجُورٍ، وَأَبْشِرْ بِمَا يَسُوءُكَ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ حَاجًا بِمَالٍ حَلَالٍ وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، قَالَ: لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ نَادَاهُ مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ، قَدْ أَجَبْتِكَ رَاحِلَتُكَ حَلَالًا وَثِيَابُكَ حَلَالًا وَزَادَكَ حَلَالًا فَارْجِعْ مَاجُورًا غَيْرَ مَازُورٍ. وَأَبْشِرْ بِمَا يَسْرُكَ». البزار بضعف<sup>(٤)</sup>.

٣١٣٨- أبو سعيد رفعه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنْ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ وَلَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ لِمَحْرُومٍ». للكبير والموصلي<sup>(٥)</sup>.

٣١٣٩- وعنه حَظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ

(١) «الأوسط» ٢٨٢/٥ (٥٣٢١). قال الهيثمي ٢٠٨/٣ - ٢٠٩: فيه جميل بن؟ بي ميمونة، وقد ذكره ابن؟ بي حاتم، ولم يذكر منه جرحا ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٥٥) وقال: لا نعلم رواه هكذا؟ لا شريك، ولا عنه؟ لا حسين، ولم نسمعه؟ لا عن؟ براهيم، و؟ ورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١١/٣، وقال: رواه البزار والطبراني في «الصغير»، وفيه شريك بن عبدالله النخعي، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) «الأوسط» ١٢٢/٣ (٢٦٧٥) وقال فيه: لم يرو هذا الحديث عن؟ سماعيل؟ لا عيسى. وفي «الكبير» ٧٥/١٢ (١٢٥٢٢) والبزار كما في «كشف الأستار» (١١٢٠، ١١٢١). و؟ ورده الهيثمي في ٢٠٩/٣ وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» بنحوه، وفيه قصة، وله عند البزار؟ سنادان،؟ أحدهما فيه كذاب، والآخر فيه؟ سماعيل بن؟ براهيم عن سعيد بن جبير، ولم؟ عرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» ٦/٢ (١٠٧٩). و؟ ورده الهيثمي ٢١٠/٣ وقال: رواه البزار، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

(٥) لم؟ قف عليه في «الكبير»، و؟ نما هو في «الأوسط» ١٥٥/١ (٤٨٦). ورواه أبو يعلى ٣٠٤/٢ (١٠٣١)، وكذلك عزاه الهيثمي ٢٠٦/٣؟ لى؟ «الأوسط» و؟ بي يعلى، وقال: رجال الجميع رجال الصحيح.

فحجوا». فَقَالَ رَجُلٌ: أفي كُلِّ عامٍ يا رسول الله فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «دَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ وَلَوْ قُلْت: نَعَمْ لَوَجِبْتَ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالشَّيْءِ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنَبُوهُ». لمسلم والنسائي (١).

٣١٤٠- علي: لَمَّا نَزَلَ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفِي كُلِّ عامٍ؟ فَسَكَتَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفِي كُلِّ عامٍ؟ قَالَ: «لا، وَلَوْ قُلْت: نَعَمْ لَوَجِبْتَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾ الآية (٢).  
٣١٤١- وعنه رفعه: «مَنْ مَلَكَ رَاحِلَةً وَزَادًا يَبْلُغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَلَمْ يَحْجْ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾». هما للترمذي (٣).

٣١٤٢- أبو أمامة رفعه: «مَنْ لَمْ تَمْنَعُهُ مِنَ الْحَجِّ حَاجَةً ظَاهِرَةً، أَوْ سُلْطَانًا جَائِرًا أَوْ مَرَضًا حَاسِسًا فَمَاتَ وَلَمْ يَحْجْ؛ فَلَيْمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا». للدارمي (٤).

٣١٤٣- ابن عباس رفعه: «لا (صُرُورَةً) (٥) فِي الْإِسْلَامِ» (٦).

٣١٤٤- وعنه رفعه: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ». هما لأبي داود (٧).

٣١٤٥- وزاد القزويني بلين: «فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ وَتَعْرِضُ الْحَاجَّةُ» (٨).

٣١٤٦- أبو هريرة: أن رجلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلِيٌّ حِجَّةُ الْإِسْلَامِ وَعَلِيٌّ دِينٌ؟ قَالَ:

(١) مسلم (١٣٣٧)، والنسائي ١١٠/٥ من حديث؟ أبي هريرة،؟ ما حديث؟ أبي سعيد فلم؟ عشر عليه عندهما.

(٢) الترمذي (٨١٤) وقال: حسن غريب، وسمعت البخاري يقول: أبو البخاري لم يدرك عليا.

(٣) الترمذي (٨١٢) وقال: حديث غريب، وفي؟ سنده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحرث يضعف في الحديث.

(٤) الدارمي ١١٢٢/٢ (١٨٢٦). قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١٦٩/٣: هذا حديث منكر عن شريك. وقال ابن حجر في «التلخيص» ٢٢/٢: وهذا الحديث له طرق عن شريك عن ليث بن؟ أبي سليم عن ابن سابط ن؟ أبي؟ مامة... وليث ضعيف، وشريك سيء الحفظ.

(٥) في (أ): ضرورة. (٦) أبو داود (١٧٢٩). وقال الهيثمي ٢٣٤/٣: رجاله ثقات.

(٧) أبو داود (١٧٣٢). وقال الحاكم ٤٤٨/١: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني في «صحيح؟ أبي داود» (١٥٢٢).

(٨) ابن ماجة (٢٨٨٣). وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة (٩٦٣): هذا؟ سناد ضعيف، فيه؟ سماعيل بن خليفة أبو؟ سرائيل الملافي، قال فيه ابن عدي: عامة ما يرويه يخالف الثقات. وقال النسائي: ضعيف. وقال الجوزجاني: مفتر زائف.

«أَقْضِ دَيْنَكَ». لرزين<sup>(١)</sup>.

٣١٤٧- ابن عباس، رفعه: «أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ، فَعَلِيهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَأَيُّمَا أَعْرَابِيٍّ حَجَّ ثُمَّ هَاجَرَ فَعَلِيهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَأَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ ثُمَّ عَتَقَ فَعَلِيهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٢)</sup>.  
٣١٤٨- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ وَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: «لَا وَأَنْ تَعْتَمِرُوا فَهُوَ أَفْضَلُ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٤٩- ابن عباس قال: العمرة واجبة. هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٣١٥٠- ابن مسعود: كَانَ يَقْرَأُ: وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ، وَكَانَ يَقُولُ: لَوْلَا التَّحْرُجُ وَأَنْتَى لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَقُلْتُ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ. لرزين.  
٣١٥١- ابن عمر: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَمْرٍ أَوْ لَهَا زَوْجٌ وَلَهَا مَالٌ، وَلَا يَأْذُنُ لَهَا زَوْجُهَا فِي الْحَجِّ، قَالَ: «لَيْسَ لَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». «لِلْأَوْسَطِ» و«الصَّغِيرِ»<sup>(٥)</sup>.  
٣١٥٢- وعنه رفعه: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَانٌ يَنْضَحُ بِنَاحِيَتِهَا أَوْ بِجَانِبَيْهَا الْبَحْرُ الْحَبَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَبَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٣١٥٣- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو بِتَجْلِيٍّ ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَذَا؟». لمسلم والنسائي<sup>(٧)</sup>.  
٣١٥٤- طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ أَرْسَلَهُ: «مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ وَلَا أَدْحَرُ، وَلَا أَحْقَرُ وَلَا أَعْظَمُ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِمَا يَرَى مِنْ تَنْزِيلِ الرَّحْمَةِ وَتَجَاوُزِ اللَّهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِلَّا مَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنَّهُ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ يَزِعُ الْمَلَائِكَةَ». لمالك<sup>(٨)</sup>.  
٣١٥٥- عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: دَعَا لِأَمَّتِيهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالْمَغْفِرَةِ فَأَجِيبَ إِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ مَا خَلَا الظَّالِمَ فَإِنِّي أَخَذُ لِلْمَظْلُومِ مِنْهُ قَالَ: «أَيُّ رَبِّ إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتَ الْمَظْلُومَ مِنَ الْجَنَّةِ وَعَفَرْتُ لِلظَّالِمِ». فَلَمْ يُجِبْ عَشِيَّتَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ الدُّعَاءَ فَأَجِيبَ إِلَيَّ

(١) أبو يعلى ٥٤/١١ (٦١٩١). وقال الهيثمي ١٢٩/٤: وفيه أبو عبد الله مولى بني أمية، ولم؟ جد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) الأوسط ١٤٠/٣ (٢٧٣١). وقال الهيثمي ٢٠٥/٣ - ٢٠٦: ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الترمذي (٩٣١) وقال: حسن صحيح، وقال المناوي في «فيض القدير» ٤٩٥/٣: ضعيف. قال في «المجموع»: وقول الترمذي: حسن صحيح، غير مقبول فإن مداره على الحجاج بن؟ رطاة، وهو ضعيف مدلس أتفاقا.

(٤) ذكره الترمذي بعد الرواية (٩٣١) من كلام الشافعي.

(٥) الأوسط ٢٩٦/٤ (٤٢٤٧) و«الصغير» ٣٤٩/١ (٥٨٢). وقال الهيثمي ٢١٤/٣: رجاله ثقات.

(٦) أحمد ٣٠/٢ (٤٨٥٣). وقال الهيثمي في ٢١٧/٣: رجاله ثقات.

(٧) مسلم (١٣٤٨)، والنسائي ٢٥١/٥ - ٢٥٢. (٨) مالك ٥٦٥/١ (١٤٦١).



مَا سَأَلَ فَضَحَكَ ﷺ أَوْ قَالَ - تَبَسَّمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ هَذِهِ لَسَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا الَّذِي أَضْحَكَكَ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ؟ قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ [أن]»<sup>(١)</sup> اللَّهُ قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي وَعَقَّرَ لَأَمْتِي، أَخَذَ التُّرَابَ فَجَعَلَ يَحْثُوهُ عَلَى رَأْسِهِ وَيَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ، فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ». للقزويني بمجهول<sup>(٢)</sup>.

٣١٥٦- بلال: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ عَدَاةٌ: «جَمْعُ يَا بِلَالُ أَسْكَبَتِ النَّاسَ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا، فَوَهَبَ مُسَيِّئِكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ فَادْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ». للقزويني<sup>(٣)</sup>.

٣١٥٧- طلحة بن عبيد الله بن كرز، أرسله: «أَفْضَلُ الْأَيَّامِ يَوْمُ عَرَفَةَ إِذَا وَافَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حِجَّةً فِي غَيْرِ يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قَلْتَهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». لرزين.

٣١٥٨- ابن عمر، رفعه: «إِذَا كَانَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ» قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلَ عَرَفَةَ خَاصَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَةً». للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٣١٥٩- عبادة بن الصامت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ عَرَفَةَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ اللَّهُ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ فَغَفَرَ لَكُمْ إِلَّا التَّبَعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَوَهَبَ مُسَيِّئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، فَادْفَعُوا» فلما كَانَ بِجَمْعٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَصَالِحِيكُمْ وَشَفَعَ صَالِحِيكُمْ فِي طَالِحِيكُمْ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ فَتَعْمَهُمْ، ثُمَّ تَفْرُقُ الْمَغْفِرَةَ فِي الْأَرْضِ فَتَقَعُ عَلَى كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ عَلَى جِبَالِ عَرَفَاتٍ يُنظَرُونَ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَزَلَتِ الْمَغْفِرَةُ دَعَا هُوَ وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ، وَيَقُولُ: كُنْتُ اسْتَفْزَهُمْ حَقَبًا مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ جَاءَتِ الْمَغْفِرَةُ

(١) زيادة من (ب).

(٢) ابن ماجه (٣٠١٣). وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٦٤/٣، ورواه الطبراني في «معجمه»، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في مسند؟ ييه، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده»، ورواه ابن عدي في «الكامل»، و؟عله بكنانة، و؟سند عن البخاري؟نه قال: كنانة روى عن؟ ييه لم يصح. و؟ورده البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٩٩٨) وقال: هذا؟سناد ضعيف، عبد الله بن كنانة بن عباس، قال البخاري: لم يصح حديثه. أنتهى. ولم ؟ر من تكلم فيه بجرح ولا تعديل.

(٣) ابن ماجه (٣٠٢٤). أورده البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١٠٠١) وقال: هذا إسناد ضعيف، أبو سلمة هذا لا يعرف اسمه، وهو مجهول.

(٤) لم أفق عليه في المطبوع من «المعجم الكبير» للطبراني، ولعله في جزئه المفقود و؟ورده الهيثمي في «معجم الزوائد» ٢٥٢/٣ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه أبو داود الأعمى، وهو ضعيف جدًا.

فَغَشِيَتْهُمْ، فَيَتَفَرَّقُونَ وَهُمْ يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالشُّورِ». «اللكبير» برجل لم يسم<sup>(١)</sup>.  
 ٣١٦٠- أنس رفعه: «إن الله تطول على أهل عَرَقات يُباهي بِهِم الملائكة يَقُولُ: يا ملائكتي أَنْظِرُوا إِلَى عِبَادِي شَعْنًا غَيْرًا أَقْبَلُوا يَضْرِبُونَ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍ عَمِيقٍ فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ وَوَهَبْتُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِهِمْ جَمِيعَ مَا يَسْأَلُونِي غَيْرَ التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ، فَإِذَا أَفَاضَ الْقَوْمَ إِلَى جَمْعٍ وَوَقَفُوا وَعَادُوا فِي الرِّغْبَةِ وَالطَّلَبِ إِلَى اللَّهِ يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي عِبَادِي وَقَفُوا فَعَادُوا فِي الرِّغْبَةِ وَالطَّلَبِ فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ وَوَهَبْتُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِهِمْ جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي، وَتَكَفَّلْتُ عَنْهُمْ التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ». للموصلي بضعف<sup>(٢)</sup>.

٣١٦١- ابن عمر: أن النبي ﷺ أتاه في مسجد منى، رجلٌ من الأنصار ورجلٌ من ثَقِيفٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَا نَسْأَلُكَ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِمَا جِئْتُمَا تَسْأَلَانِي عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتُمَا أَسْأَلُكُمْ تَسْأَلَانِي؟» فَقَالَ: أَخْبَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ: «جِئْتَنِي تَسْأَلَانِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَكَعَتِكَ بَعْدَ الطَّوْفِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا، وَعَنْ طَوَافِكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ وَقُوفِكَ عَشِيَةَ عَرَفَةَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَمِيكَ الْجِمَارِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ حَلْقِكَ رَأْسَكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ طَوَافِكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ. فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَعَنَ هَذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ لَا تَضَعُ نَاقَتَكَ خِيفًا وَلَا تُرْفَعُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأَمَّا رَكَعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوْفِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَةَ عَرَفَةَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شَعْنًا غَيْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ جِئْتِي فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ وَلَمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ، وَأَمَّا رَمِيكَ الْجِمَارِ فَلِكِ بِكُلِّ حِصَاةٍ رَمِيَّتْهَا تَكْفِيرٌ كَبِيرٌ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ، وَأَمَّا نَحْرُكَ فَمَدْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ، وَأَمَّا حِلَاقُكَ رَأْسَكَ فَلِكِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ وَتَمَحَى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلَا ذَنْبَ لَكَ، يَأْتِي مَلَكٌ حَتَّى يَضَعُ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ يَقُولُ: أَعْمَلُ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ كُلُّ مَا مَضَى». البزار، «واللكبير»<sup>(٣)</sup>.

(١) لم؟ تف عليه في المطبوع من «المعجم الكبير» للطبراني، وأورده الهيثمي «مجمع الزوائد» ٢٥٧/٣ وقال: رواه الطبراني في «اللكبير»، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أبو يعلى ١٤٠/٧ (٤١٠٦). قال الهيثمي ٢٥٧/٣ وقال: وفيه صالح المري، وهو ضعيف.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١٠٨٣) والطبراني في «الأحاديث الطوال» (٦١) وقال الهيثمي ٢٧٥/٣-٢٧٦: فيه إسماعيل بن رافع وهو ضعيف.

## السفر وآدابه والركوب والارتداف

- ٣١٦٢- كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْحَمِيرِ.  
لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٣١٦٣- صَحْرُبُنُ وداعة الغامدي رفعه: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا». وَكَانَ إِذَا  
بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ وَكَانَ صَحْرُ تَاجِرًا فَكَانَ يَبِيعُ تِجَارَتَهُ أَوَّلَ النَّهَارِ  
فَأَتَرِي وَكَثُرَ مَالُهُ. لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٣١٦٤- ابن عباس: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي سَرِيَّةٍ فَوَافَقَ ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ فَغَدَا أَصْحَابُهُ فَقَالَ أَتَخَلَّفُ فَأَصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى مَعَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَعُدُّوا مَعَ أَصْحَابِكَ؟» فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ ثُمَّ  
أَلْحَقَهُمْ قَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَدْرَكَتُ فَضْلَ غَدْوَتِهِمْ». الترمذي<sup>(٣)</sup>
- ٣١٦٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ مِنَ الْوَحْدَةِ  
مَا سَرَى رَاكِبٌ بِلَيْلٍ». يَعْنِي: وَحْدَهُ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٣١٦٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّيْطَانُ يَهُمُّ  
بِالْوَاحِدِ وَالْأَتْنَيْنِ، فَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً لَمْ يَهُمَّ بِهِمْ». لمالك<sup>(٥)</sup>.
- ٣١٦٧- عَنْ أَسْلَمٍ قَالَ: خَرَجْتُ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا رَجَعْتُ قَالَ لِي عُمَرُ: مَنْ صَحِبْتَ؟  
قُلْتُ: صَحِبْتُ رَجُلًا مِنْ بَكْرِبْنِ وَائِلٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَخْوَكُ  
الْبَكْرِىُّ وَلَا تَأْمَنُهُ. الطبراني في «الأوسط» بضعف<sup>(٦)</sup>.
- ٣١٦٨- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرَّايِبُ  
شَيْطَانٌ وَالرَّايِبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ». الترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٣١٦٩- عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ  
فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢٦٠٥)، والبخاري (٢٩٤٩).

(٢) الترمذي (١٢١٢) وقال: حديث حسن، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٣٠٠).

(٣) الترمذي (٥٢٧) وقال: حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٤) الترمذي (١٦٧٣) والبخاري (٢٩٩٨). (٥) «الموطأ» ١٥٧/٢ (٢٠٦٠).

(٦) «الأوسط» ١٢٤/٤ (٣٧٧٤) وقال الهيثمي ٢١٥/٣: فيه زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وهما ضعيفان.

(٧) الترمذي (١٦٧٤) وقال: حديث حسن.

(٨) أبو داود (٢٦٠٨) وقال الألباني: حسن صحيح.

٣١٧٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخُصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوا بِهَا نَفْسَهَا وَإِذَا عَرَسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ». مسلم (١).

٣١٧١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَقَّهَا وَلَا تَعُدُّوا الْمَنَازِلَ». أبو داود (٢).

٣١٧٢- للموصلي نحوه، وزاد: «وَإِذَا تَغَوَّلْتَ لَكُمْ الْغِيلَانَ فَبَادِرُوا بِالْأَذَانِ وَلَا تُصَلُّوا عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ وَلَا تَنْزِلُوا عَلَيْهَا فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسَّبَاعِ». للموصلي (٣).

٣١٧٣- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ، أَرْسَلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: رَجُلٌ نَزَلَ بَيْتًا خَرَبًا، وَرَجُلٌ نَزَلَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ أَرْسَلَ دَابَّتَهُ ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَحْسِبَهَا». الطبراني في «الكبير»، بلين (٤).

٣١٧٤- عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ». أبو داود (٥).

٣١٧٥- عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا، قَالَ عَمْرُو: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ الشَّيْطَانِ». فَلَمْ يَنْزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا أَنْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ: لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ. أبو داود (٦).

٣١٧٦- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ بِلَيْلٍ أَضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِذَا عَرَسَ قَبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ. مسلم (٧).

٣١٧٧- عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ كَذَا وَكَذَا فَضَيَّقَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ وَقَطَعُوا الطَّرِيقَ فَبَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا فَنَادَى بِالنَّاسِ: مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلًا أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا فَلَا جِهَادَ لَهُ. لأبي داود (٨).

٣١٧٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نُحَلَّ الرَّحَالُ.

(١) مسلم (١٩٢٦).

(٢) أبو داود (٢٥٧٠) وصححه الألباني.

(٣) أبو يعلى ١٥٣/٤ (٢٢١٩) وصححه ابن خزيمة برقم (٢٥٤٨).

(٤) أورده الهيثمي ٢١٣/٣ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه صدقة بن عبد الله وثقه دحيم وضعفه أحمد وغيره.

(٥) أبو داود (٢٥٧١) وصححه الألباني.

(٦) أبو داود (٢٦٢٨)، وصححه الألباني.

(٧) مسلم (٦٨٣).

(٨) أبو داود (٢٦٢٩) وحسنه الألباني.

أبو داود<sup>(١)</sup>.

٣١٧٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. مسلم<sup>(٢)</sup>.

٣١٨٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ فَلْيَضْمُمْ أَحَدَكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةَ فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهَرٍ يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ» - يَعْنِي: أَحَدِهِمْ - قَالَ: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ قَالَ: مَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمَلِي. أبو داود<sup>(٣)</sup>.

٣١٨١- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ. أبو داود<sup>(٤)</sup>.

٣١٨٢- عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَفَعَهُ: «سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ عَبْدِهَا ضِعْفَةٌ». للبخاري، و«الأوسط» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٣١٨٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٣١٨٤- وَمِنْ رَوَايَاتِهِ: «مَسِيرَةُ يَوْمٍ، وَمَسِيرَةُ لَيْلَةٍ، وَمَسِيرَةُ بَرِيدٍ، وَمَسِيرَةُ ثَلَاثَ».

٣١٨٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا أَوْ زَوْجَهَا». مسلم في كتاب الحج<sup>(٧)</sup>.

٣١٨٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ». مسلم<sup>(٨)</sup>.

٣١٨٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ». مسلم<sup>(٩)</sup>.

٣١٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جِلْدٌ

(١) أبو داود (٢٥٥١) وصححه الألباني.

(٢) مسلم (١٧٢٨).

(٣) أبو داود (٢٥٣٤) وصححه الألباني.

(٤) أبو داود (٢٦٣٩) وصححه الألباني.

(٥) للبخاري (١٠٧٦)، و«الأوسط» ٣٦٨/٦ (٦٦٣٩)، وقال الهيثمي ٢١٤/٣: فيه بزيغ

ضعفه أبو حاتم وبقية رجاله ثقات.

(٦) البخاري (١٠٨٨).

(٧) مسلم (٨٢٧) بعد الحديث (١٣٣٨).

(٨) مسلم (٢١١٣).

(٩) مسلم (٢١١٤).

نمير». أبو داود<sup>(١)</sup>.

٣١٨٩- عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ: أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَسِيَّتِهِمْ لَا يَتَّقِينَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ وَلَا قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ. أبو داود<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَسَرَابَهُ وَنَوْمَهُ فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ». البخاري<sup>(٣)</sup>.

٣١٩١- عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْعَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا». البخاري<sup>(٤)</sup>.

٣١٩٢- عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِ». قُلْنَا وَمِنْكَ قَالَ: «وَمِنِّي، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ» قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ خَشْرَمٍ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ» يَعْنِي: أَسْلَمْتُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ سُفْيَانُ: وَالشَّيْطَانُ لَا يُسَلِّمُ وَلَا تَلْجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ» وَالْمُغِيبَةُ الْمَرْأَةُ الَّتِي يَكُونُ رَوْجُهَا غَائِبًا. الترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣١٩٣- قَالَ مَالِكٌ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُجَاوِزَ الْمُعْرَسَ إِذَا قَفَلَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهَا مَا بَدَأَ لَهُ لِأَنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ بِهِ. أبو داود<sup>(٦)</sup>.

٣١٩٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا] [قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَطَرَقَ رَجُلَانِ بَعْدَ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا]. الترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣١٩٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجٌّ أَوْ مُعْتَمِرٌ أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَحَتَّ الْبَحْرُ نَارًا وَتَحَتَّ النَّارُ بَحْرًا». أبو داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤١٣٠) وقال المنذري: في «مختصره» ٧٠/٦: في إسناده أبو العوام عمران بن داود القطان وثقه عفان بن مسلم، واستشهد به البخاري، وتكلم فيه غير واحد.

(٢) أبو داود (٢٥٥٢) وصححه الألباني. وهو في البخاري برقم (٣٠٠٥).

(٣) البخاري (١٨٠٤). (٤) البخاري (٥٢٤٤).

(٥) الترمذي (١١٧٢). (٦) أبو داود (٢٠٤٥).

(٧) الترمذي (٢٧١٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٨) أبو داود (٢٤٨٩) قال المنذري ٣/٣٥٩، في هذا الحديث اضطراب، وقال الخطابي في «معالم السنة» ٢/

٢٠٦: وقال الشافعي وقد ضعفوا إسناده هذا الحديث.

٣١٩٦- عن مطرف، قال: لا بأس بالتجارة في البحر وما ذكره الله إلا بحق: ﴿وَوَزَىٰ أَلْفُكَ فِيهِ مَوَآخِرَ لِيَتَّبِعُوا مِن فَضْلِهِ﴾. لرزين.

٣١٩٧- عن أبي عمران، قال سألت جندب بن عبدالله، هل كنتم تستخرون العجم؟ قال: كنا نستخرهم من قرية إلى قرية يدلونا على الطريق ثم نخليهم. الطبراني في الكبير<sup>(١)</sup>.

٣١٩٨- عن ابن عباس، رفعه: «إن لإبليس مردة من الشياطين يقول لهم: عليكم بالحاج والمجاهد فأضلّوهم عن السبيل». الطبراني في الكبير بضعف<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٩- عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر في السفر مشى. الطبراني في الأوسط بلين والكبير<sup>(٣)</sup>.

٣٢٠٠- عن أبي سعيد قال: حجّ النبي ﷺ وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة وقال: «ارْبُطُوا أَوْسَاطَكُمْ بِأَزْرِكُمْ» ومشى خِلَطَ الهِرْوَلَةَ. ابن ماجه بضعف<sup>(٤)</sup>.

٣٢٠١- عن أبي هريرة، رفعه: «إذا حملتم فأخروا الحمل فإن الرجل مؤثقة واليد معلقة». للبخاري والأوسط بضعف<sup>(٥)</sup>.

٣٢٠٢- وعنه رفعه: «إذا أراد أحدكم سفرا فليسلم على إخوانه، فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيرا»<sup>(٦)</sup>.

٣٢٠٣- ابن عمر رفعه: «سافروا تصحوا وتسلموا». هما «للأوسط» بضعف<sup>(٧)</sup>.

٣٢٠٤- وعنه: جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال: إنى أريد الحج، فمشى معه ﷺ، فرجع رأسه إليه، فقال: «يا غلام، زدك الله التقوى، ووجهك في الخير، وكفاك الهم» فلما رجع سلم على النبي ﷺ، فرجع رأسه إليه، وقال: «يا غلام، تقبل الله حجك وكفر ذنبك، وأخلف نفقتك». «لللكبير» و«للأوسط» بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) «الكبير» ١٦٤/٢ (١٦٧٦)، وقال الهيثمي ٢١٥/٣: رجاله رجال الصحيح.

(٢) «الكبير» ١٦٣/١١ (١١٣٦٨)، وقال الهيثمي ٢١٥/٣: فيه نافع بن هرمز أبو هريرة، وهو ضعيف.

(٣) «الأوسط» ٩٢/٧ (٦٩٥١) وقال الهيثمي في المجمع ٢١٥/٣، وفيه محمد بن علي المروزي وفيه كلام وقد وثق.

(٤) ابن ماجه (٣١١٩) وضعفه البوصيري في «زوائد» (١٠٢٦).

(٥) البزار في «كشف الأستار» (١٠٨١)، و«الأوسط» ٣٨٧/٤ (٤٥٠٨)، وقال الهيثمي ٢١٦/٣: فيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه كلام.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٧٥/٣ (٢٨٤٢) وقال الهيثمي ٢١٠/٣: فيه يحيى بن العلاء البجلي وهو ضعيف.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٢٤٥/٧ (٧٤٠٠)، وقال الهيثمي: فيه عبدالله بن هارون أبو علقمة الفروي وهو ضعيف.

(٨) الطبراني ٢٩٢/١٢ (١٣١٥١)، و«الأوسط» ١٦/٥ (٤٥٤٨) قال الهيثمي ٢١١/٣: وفي الصحيح طرف من

أوله، وفيه مسلمة بن سالم، ويقال: مسلم بن سالم الجهني وضعفه الدارقطني.

٣٢٠٥- عَائِشَةُ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَأَتَى زَيْدٌ فَفَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجْرُ ثَوْبُهُ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَأَعْتَقَهُ وَقَبَلَهُ. للترمذي (١).

٣٢٠٦- الشَّعْبِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَقَى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَالْتَزَمَهُ وَقَبَلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ (٢).

٣٢٠٧- ابنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَقْبَلَ مِنْ حَجَّتِهِ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاحَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ. قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ يَصْنَعُ. هَذَا لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٣٢٠٨- ابنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُعْيِلِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ (٤).

٣٢٠٩- وفي رواية: ذُكِرَ عِنْدَ عِكْرَمَةَ شَرِ الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ حَمَلَ قَسَمَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْفُضْلَ خَلْفَهُ، أَوْ قَسَمَ خَلْفَهُ وَالْفُضْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَيُّهُمْ أَشْرُ شَرًّا أَوْ أَيُّهُمْ أَحْيَرُ. للبخاري والنسائي.

٣٢١٠- عبدالله بن جعفر، قال له ابن الزبير: أتذكر إذ لتلقينا النبي ﷺ أنا وأنت وابن عباس، قال: نعم فحملنا وتركك. للشيخين (٥).

٣٢١١- ولمسلم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَعَمْ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ (٦).

٣٢١٢- وفي رواية: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقَّى بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنِي فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ فَأَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَلَيَّ دَابَّةً. ولأبي داود نحوه (٧).

٣٢١٣- سلمة بن الأكوع: لَقَدْ قُدْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ حَتَّى أَدَخَلْتُهُمْ حُجْرَتَهُ ﷺ هَذَا قَدَامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ. لمسلم والترمذي.

٣٢١٤- أنس: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلُهُ مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَاجِلَتِهِ، وَقَدْ

(١) الترمذي (٢٧٣٢) وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٢) أبو داود (٥٠٢٢) وقال المنذري ٨/٨٧: هذا مرسل. وضعفه ابن حجر في «التلخيص» ٤/٩٦.

(٣) أبو داود (٢٧٨٢)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) البخاري (١٧٩٨)، النسائي ٥/٢١٢. (٥) البخاري (٣٠٨٢)، ومسلم (٢٤٢٧).

(٦) مسلم (٢٤٢٧). (٧) أبو داود (٢٥٦٦).



أَرَدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ، فَصُرِعَا جَمِيعًا، فَأَقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ هَلْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لا، ولكن عَلَيَّ بِالْمَرَأَةِ، فَقَلَبَ أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَقَصَدَ قَصدهَا، فَأَلْقَى ثوبه عليها، فقامت المرأة، وَأَصْلَحَ لهُمَا مَرْكَبُهُمَا فَرَكِبَا، وَاکْتَنَفْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ ﷺ: «أَيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ نَزَلْ نَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ لِلْبَخَارِيِّ.

٣٢١٥- أبو المَلِيحِ عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَثَرْتُ الدَّابَّةَ، فَقُلْتُ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: «لَا تَقُلْ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ نَعَاظِمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقَوْتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاعَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٢١٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي، جَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْكَبُ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا، أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي».

قَالَ: فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ فَرَكِبَ. للترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٢١٧- مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِي، عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ: «عَلَى كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا، فَسَمُّوا اللَّهَ تَعَالَى، وَلَا تَقْصُرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ». لأحمد و«الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٣٢١٨- عقبه بن عامر رَفَعَهُ: «مَا مِنْ رَاكِبٍ يَخْلُو فِي سَفَرِهِ بِاللَّهِ وَذَكَرَهُ إِلَّا رَدَفَهُ مَلَكٌ، وَلَا يَخْلُو بِشَعْرٍ وَنَحْوِهِ إِلَّا رَدَفَهُ شَيْطَانٌ». للكبير<sup>(٤)</sup>.

٣٢١٩- معاذ بن أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابِّ لَهُمْ وَرَوَّاحِلَ، فَقَالَ لَهُمْ: «ارْكَبُوهَا سَالِمَةً، وَدَعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَأْسِي لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا، وَأَكْثَرُ تَعَالَى مِنْهُ». لأحمد<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٤٩٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٠١).

(٢) أبو داود (٢٥٧٢) والترمذي (٢٧٧٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣١٨).

(٣) أحمد ٤٩٤/٣، والطبراني ١٦٠/٣ (٢٩٩٤) وفي «الأوسط» ٢٦١/٢ (١٧٢٤) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٣١).

(٤) «الطبراني» ٣٢٤/١٧، (٨٩٥) وقال الهيثمي ١٣١/١٠: إسناده حسن.

(٥) أحمد ٤٣٩/٣ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس، وثقه ابن حبان وفيه ضعف. أ.هـ.

## مواقيت الإحرام وما يحل ويحرم للمحرم

٣٢٢٠- ابن عمر قال: أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة. للبخاري في ترجمة<sup>(١)</sup>.

٣٢٢١- هشام بن عروة: أن ابن الزبير أقام بمكة تسع سنين يهل بالحج ليلال ذي الحجة، وعروة معه يفعل ذلك<sup>(٢)</sup>.

٣٢٢٢- القاسم بن محمد: أن عمر قال: يا أهل مكة! ما شأن الناس يأتون شعنا، وأنتم مدهنون، أهلوا إذا رأيتم الهلال. هما لمالك<sup>(٣)</sup>.

٣٢٢٣- عطاء: كان ابن عمر إذا أتى متمتعا يلبي بالحج يوم التروية إذا صلى الظهر، واستوى على راحلته<sup>(٤)</sup>.

٣٢٢٤- ابن عباس قال: من السنة أن لا تحرم بالحج إلا في أشهر الحج. هما للبخاري في ترجمتين<sup>(٥)</sup>.

٣٢٢٥- وعنه: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلمم، قال: «فهن لهن، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، لمن كان يريد الحج والعمرة، فمن كان دونهن فمهلهن من أهله، وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها»<sup>(٦)</sup>.

٣٢٢٦- وفي رواية: «ومن كان دون ذلك فمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ». للسته إلا مالكا<sup>(٧)</sup>.

٣٢٢٧- وللقرظيني: عن جابر نحوه وفيه: ومهل أهل المشرق من ذات عرق، ثم أقبل بوجهه للأفق، ثم قال: «اللهم أقبل بقلوبهم»<sup>(٨)</sup>.

٣٢٢٨- عائشة: أن رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام ومصر الجحفة، ولأهل العراق ذات عرق، ولأهل اليمن يلمم. لأبي داود والنسائي بلفظه<sup>(٩)</sup>.

- (١) البخاري قبل حديث (١٥٦٠). (٢) مالك ٤٢٩/١ (١٠٨٤).  
 (٣) وراه مالك ٤٢٩/١ (١٠٨٣). (٤) البخاري قبل حديث (١٦٥٣).  
 (٥) البخاري قبل حديث (١٥٦٠).  
 (٦) البخاري (١٥٢٦)، ومسلم (١١٨١)، والترمذي (٨٣١) وأبو داود (١٧٣٨).  
 (٧) البخاري (١٥٢٤)، ومسلم (١١٨١)، والنسائي ١٢٤/٥، وأبو داود (١٧٣٨).  
 (٨) ابن ماجه (٢٩١٥) وقال البوصيري في «زوائده» (٩٧٥): إسناده ضعيف.  
 (٩) أبو داود (١٧٣٩) والنسائي ١٢٣/٥ وصححه الألباني في «الإرواء» (٩٩٩).

٣٢٢٩- ابن عباس: وَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ. للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٢٣٠- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَهَلَ مِنَ الْفُرْعِ. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٣٢٣١- مَالِكٌ، عَنِ الثَّقَفِ عِنْدَهُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَهَلَ بِحُجَّةٍ مِنْ إِبِلِيَاءَ.

٣٢٣٢- عُثْمَانُ: كَرِهَ أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلَ مِنْ خُرَّاسَانَ وَكُرْمَانَ. للبخاري في ترجمة<sup>(٣)</sup>.

٣٢٣٣- ابن عباس رفعه: لَا يُجَاوِزُ الْوَقْتَ إِلَّا بِأَحْرَامٍ. «لللكبير»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٣٤- ابن عمر: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ، قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ

الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبُرْسَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ، وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا، حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ». للسته<sup>(٥)</sup>.

٣٢٣٥- وعنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقَفَّازَيْنِ

وَالنَّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَتَلْبَسَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنَ أَلْوَانِ الثِّيَابِ، مِنْ مُعْضَفَرٍ أَوْ خَزٍّ، أَوْ حُلِيِّ، أَوْ سَرَاوِيلٍ، أَوْ قَمِيصٍ، أَوْ خُفٍّ. لأبي داود.

٣٢٣٦- ابن عباس، رفعه: «لَا بَأْسَ أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ مَضْبُوعٍ بِزَعْفَرَانٍ قَدْ

غُسِّلَ فَلَيْسَ لَهُ نَقْضٌ وَلَا دَرَعٌ». للموصلي والبخاري والبيهقي<sup>(٦)</sup>.

٣٢٣٧- وعنه: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَخْتَضِبْنَ بِالْحِنَاءِ وَهُنَّ مُحْرَمَاتٌ، وَيَلْبَسْنَ

الْمُعْضَفَرَ وَهُنَّ مُحْرَمَاتٌ. «لللكبير» بلين<sup>(٧)</sup>.

٣٢٣٨- أميمة بنت ربيعة: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَجْعَلْنَ عَصَائِبَ فِيهَا الْوَرْسَ

وَالزَّعْفَرَانَ، فَيَغْصِبْنَ بِهَا أَسْفَلَ شُعُورِهِنَّ عَنْ جِبَاهِهِنَّ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمْنَ ثُمَّ يُحْرِمْنَ كَذَلِكَ. لللكبير<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (١٧٤٠) والترمذي (٨٣٢)، وضعفه ابن حجر في «التلخيص» ٢/٢٢٩.

(٢) مالك ١/٤٢٠، (١٠٦٢). (٣) البخاري قبل حديث (١٥٦٠).

(٤) الطبراني ١١/٤٣٥-٤٣٦ (١٢٢٣٦) وقال الهيثمي ٣/٢١٦: فيه خفيف فيه كلام، وقد وثقه جماعة.

(٥) البخاري (١٣٤)، ومسلم (٢/١١٧٧)، وأبو داود (١٨٢٣)، والترمذي (٨٣٣)، والنسائي ٥/١٣٤، وابن ماجه (٢٩٣٢).

(٦) البزار في «كشف الأستار» (١٠٨٧)، وأبو يعلى ٤/٤٥٢ (٢٥٧٩) قال الهيثمي ٣/٢١٩: وفيه حسين بن عبدالله بن عبدالله وهو ضعيف.

(٧) الطبراني ١١/١٠٥ (١١١٨٦)، وقال الهيثمي ٣/٢١٩: فيه يعقوب بن عطاء، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

قال ابن حجر في «التلخيص» ٢/٥٣٧: يعقوب مختلف فيه.

(٨) الطبراني ٢٤/١٨٩، ١٩٠ (٤٧٨) وقال الهيثمي ٣/٢٢٠: فيه حكيمة بنت أميمة روى عنها ابن جريج ولم يتكلم فيها أحد واحتج بروايتها أبو داود، وبقي رجاله رجال الصحيح.

٣٢٣٩- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «مَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ» للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٣٢٤٠- يحيى بن يحيى: سمعت مالكا وقد سئل عما ذُكِرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ»، يَقُولُ: لَمْ أَسْمَعْ بِهَذَا، وَلَا أَرَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ سَرَاوِيلَ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ لُبْسِ السَّرَاوِيلِ فِيمَا نَهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَلْبَسَهَا، وَلَمْ يَسْتَنْ فِيهَا كَمَا اسْتَنْتَنِي فِي الْخُفَيْنِ. «للموطأ».

٣٢٤١- عُمر: وقد رَأَى عَلَى طَلْحَةَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا. قَالَ: إِنَّمَا هُوَ مَدْرٌ، قَالَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أُمَّةٌ يَتَّقِدِي بِكُمْ النَّاسُ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاهِلًا رَأَى هَذَا الثَّوْبَ لَقَالَ إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُيَيْدٍ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ فِي الْإِحْرَامِ، فَلَا تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ. لمالك.

٣٢٤٢- يعلی بن أمية أن رجلا أتى إلى النبي ﷺ وهو بالجعرانة فذأ أهل بعمره، وهو مصفر لحيته ورأسه، وعليه جبة، فقال: يا رسول الله، أحرمت بعمره، وأنا كما ترى، فقال: «انزع عنك الجبة، واغسل عنك الصفرة». للسته<sup>(٢)</sup>.

٣٢٤٣- وفي رواية: «واصنع في عمرتك ما صنعت في حجتك»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٤٤- ابن عمر: كان يكره المنطقه للمحرم<sup>(٤)</sup>.

٣٢٤٥- وعنه: ما فوق الذقن من الرأس فلا يحمره المحرم. هما لمالك.

٣٢٤٦- عائشة: كان الركببان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ مُحْرِمَاتٌ، فإذا جازوا بنا سدلكت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزنا كسفنا. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٢٤٧- وعنها: كنت أطيب النبي ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت يطيب فيه منك. للسته<sup>(٦)</sup>.

٣٢٤٨- وفي رواية: بذريرة في حجة الوداع<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٨٤٣)، ومسلم (١١٧٨)، وأبو داود (١٨٢٩)، والترمذي (٨٣٤)، والنسائي ٢٠٥/٨.

(٢) البخاري (٤٩٨٥)، ومسلم (١١٨٠)، وأبو داود (١٨١٩)، والترمذي (٨٣٥)، والنسائي ١٤٢/٥.

(٣) البخاري (١٨٤٧). (٤) مالك ٤١٤/١ (١٠٤٥).

(٥) أبو داود (١٨٣٣)، وضعف الألباني في إسناده في «ضعيف أبي داود» (٣١٧).

(٦) البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٩١)، وأبو داود (١٧٤٥) والترمذي (٩١٧)، والنسائي ١٣٨/٥، ومالك في

«الموطأ» ص ٢١٧ برواية يحيى.

(٧) البخاري (٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩).

٣٢٤٩- وفي أخرى: قال ابن المُتَشِير: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُضِيحُ مُحْرَمًا، فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا لِأَنَّ أَطْلِي بِقَطْرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ، فَقَالَتْ: أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِخْرَامِهِ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرَمًا يَنْضَحُ طَيِّبًا<sup>(١)</sup>.

٣٢٥٠- وفي أخرى لَقَدْ رَأَيْتُ وَبِیضِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٥١- وَعنها: كُنَّا نَخْرُجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ فَنُضَمُّدُ جِبَاهَنَا<sup>(٣)</sup> بِالْمُسْكِ<sup>(٤)</sup>

الْمُطَيَّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ فَإِذَا عَرَقْتَ إِحْدَانَا سَالَ عَلَيَّ وَجْهَهَا، فَيَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا يَنْهَانَا<sup>(٥)</sup>.  
لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣٢٥٢- عُمَرُ: وَجَدَ رِيحَ طَيِّبٍ وَهُوَ بِالشَّجَرَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطَّيِّبِ؟ قَالَ

مُعَاوِيَةُ: مِنِّي. فَقَالَ: مِنْكَ لَعَمْرُ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّمَا طَيَّبْتَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتَرْجِعَنَّ فَلْتَعْسِلَنَّهُ<sup>(٧)</sup>.

٣٢٥٣- ابْنُ عُمَرَ كَفَّنَ ابْنَهُ وَاقِدًا (وقد)<sup>(٨)</sup> وَمَاتَ بِالْجُحْفَةِ مُحْرَمًا وَحَمَرَ رَأْسَهُ

وَوَجَّهَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَا حُرْمٌ لَطَيَّبْنَاهُ. هُمَا لِمَالِكٍ.

٣٢٥٤- وَعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْهِنُ بِالزَّيْتِ وَهُوَ مُحْرِمٌ غَيْرَ الْمُقْتَتِ.

للترمذي<sup>(٩)</sup>.

٣٢٥٥- ولرزين: كان يدهن بدهن غير مقتت، يعني: غير مطيب، والقت: تطيب

الدهن بالريحان.

٣٢٥٦- ابن عَبَّاسٍ: يَشُمُّ الْمُحْرِمُ الرِّيحَانَ، وَيَنْظُرُ فِي الْمِرَاةِ، وَيَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ

الزَّيْتِ وَالسَّمْنِ. لِلْبُخَارِيِّ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ<sup>(١٠)</sup>.

٣٢٥٧- أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ

الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. قَالَ الْمِسُورُ: لَا يَغْسِلُهُ. فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ

يَغْسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يَسْتَبْرِئُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ،

(١) البخاري (٢٦٧) مسلم (١١٩٢).

(٢) البخاري (٢٧١)، ومسلم (١١٩٠).

(٣) في (ب): ثيابنا.

(٤) كذا بالأصل، وفي مطبوع «سنن أبي داود»: بالسُّكِّ

(٥) كذا بالأصل، وفي مطبوع «سنن أبي داود»: ينهاها.

(٦) أبو داود (١٨٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٦٠٦).

(٧) مالك ٤١٧/١ (١٠٥٧).

(٨) من (ب)

(٩) الترمذي (٩٦٢) قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(١٠) البخاري قبل حديث (١٥٣٧)

أرسلني ابن عباس يسألك: كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الثُّوبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسُهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: أَصِيبْ فَصَبَّ عَلَيَّ رَأْسِي، ثُمَّ حَرَكْتُ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ، فَقَالَ الْمِسُورُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لَا أَمَارِيكَ أَبَدًا. للسته إلا الترمذي<sup>(١)</sup>.

٣٢٥٨- خَارِجَةُ بِنْتُ زَيْدٍ عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلَالِهِ وَاعْتَسَلَ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٣٢٥٩- ولرزين: أنه اغتسل لإحرامه ولطوافه بالبيت ولوقوفه بعرفة.

٣٢٦٠- ابن عمر أن رسول الله ﷺ لَبَّدَ رَأْسَهُ بِالغَسَلِ<sup>(٣)</sup>. للنسائي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٣٢٦١- ابن عباس قال: لا يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ. للبخاري في ترجمة<sup>(٥)</sup>.

٣٢٦٢- وعنه: أَحْتَجِمُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعِ بَمَاءٍ، يُقَالُ لَهُ: لَحِي

جَمَلٍ. للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٣٢٦٣- وللشيخين والنسائي: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ نَحْوَهُ بِلَفْظٍ: فِي وَسْطِ رَأْسِهِ<sup>(٧)</sup>.

٣٢٦٤- أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ مِنْ وَجَعِ كَانٍ بِهِ مِنْ

وَتِي كَانَ بِهِ. لأبي داود والنسائي بلفظه<sup>(٨)</sup>.

٣٢٦٥- ابن عمر: لا يَحْتَجِمُ الْمُحْرِمُ إِلَّا أَنْ يَضْطُرَّ إِلَيْهِ مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ. لمالك.

٣٢٦٦- نبيه بن وهب: أن عمر بن عبيد الله أشتكى عينه - وهو محرم - وأراد أن

يكحلها فنهاه أبان بن عثمان وأمره أن يضمدها بالصبر، وحدثه عن عثمان عن النبي ﷺ كان

يفعله. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٩)</sup>.

٣٢٦٧- ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. للسته إلا مالكا<sup>(١٠)</sup>.

٣٢٦٨- وفي رواية: تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ<sup>(١١)</sup>.

٣٢٦٩- وفي أخرى: وَهُمَا مُحْرِمَانِ<sup>(١٢)</sup>.

(١) البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥)، وأبو داود (١٨٤٠)، والنسائي (١٢٨/٥)، ومالك (٤٠٨/١-٤٠٩) (١٠٣٣).

(٢) الترمذي (٨٣٠) وقال: حسن غريب. (٣) كذا بالأصل، وفي مطبوع «سنن أبي داود» بالعدل.

(٤) أبو داود (١٧٤٨) والنسائي (١٣٧/٥)، وضعفه الألباني «ضعيف أبي داود» (٢٨٣).

(٥) البخاري قبل حديث (١٨٤٠). (٦) البخاري (٥٧٠١)، ومسلم (١٢٠٢) وأبو داود (١٨٣٦).

(٧) البخاري (١٨٣٦)، ومسلم (١٢٠٣) والنسائي (١٩٤/٥).

(٨) أبو داود (١٨٣٧)، والنسائي (١٩٤/٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٦٢١).

(٩) مسلم (١٢٠٤)، وأبو داود (١٨٣٨) والترمذي (١٧٤١)، والنسائي (١٤٤/٥).

(١٠) البخاري (١٨٣٧)، ومسلم (١٤١٠)، وأبو داود (١٨٤٤) والنسائي (٨٧/٦).

(١١) البخاري (٤٢٥٩). (١٢) النسائي (١٢) (١٩١/٥).

- ٣٢٧٠- وفي أخرى: تزوج بها وهو مُحْرِمٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ وَمَاتَتْ بِسِرْفِ.  
قال ابن المسيب: وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم<sup>(١)</sup>.
- ٣٢٧١- أبو رافع: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلالٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ وَكُنْتُ  
أنا الرسولُ بَيْنَهُمَا. للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢٧٢- ميمونة: تزوجني رسول الله ﷺ وَنَحْنُ حَلَالٌ بِسِرْفِ. لمسلم، وأبي أبو داود،  
والترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٣٢٧٣- وفي رواية: تزوجها وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وماتت بسرف  
ودفنها في الظلة التي بنى بها فيها<sup>(٤)</sup>.
- ٣٢٧٤- سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَاهُ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَزَوَّجَاهُ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ. لمالك<sup>(٥)</sup>.
- ٣٢٧٥- عُثْمَانُ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ. للسته إلا البخاري<sup>(٦)</sup>.
- ٣٢٧٦- وزاد مالك: وعن ابن عمر موقوفًا: وَلَا يَخْطُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ<sup>(٧)</sup>.
- ٣٢٧٧- أَبُو غَطَفَانَ الْمُرِّي: أَنَّ أَبَاهُ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّ عُمَرُ نِكَاحَهُ. لمالك.
- ٣٢٧٨- أَبُو قَتَادَةَ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ (رِجَالٍ)<sup>(٨)</sup> مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ  
فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ عَامِ الْحَدِيثِ  
(فَأَبْصَرُوا)<sup>(٩)</sup> جِمَارًا وَحَشِييًّا وَأَنَا مَشْغُولٌ أَحْصَيْتُ نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنْتِي  
(أَبْصَرْتَهُ)<sup>(١٠)</sup> وَالنَّفْتُ فَأَبْصَرْتَهُ فَقَمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ  
(وَالرُّمْحَ)<sup>(١١)</sup> فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، قَالُوا: وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ، فَغَضِبْتُ  
(فَنَزَلْتُ)<sup>(١٢)</sup> فَأَخَذْتُهُمَا، ثُمَّ رَكِبْتُ، فَشَدَدْتُ عَلَى الْجِمَارِ فَعَقَرْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ  
(فَوَقَعُوا)<sup>(١٣)</sup> فِيهِ يَاكُلُونَهُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ، فَرُحْنَا وَحَبَّاتُ الْعَصْدِ

(١) البخاري (٤٢٥٨). (٢) الترمذي (٨٤١)، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) مسلم (١٤١١)، وأبو داود (١٨٤٣)، والترمذي (٨٤٥).

(٤) وأحمد ٦/٣٣٣. (٥) مالك ١/٤٦٢ (١١٧٦).

(٦) مسلم (١٤٠٩) وأبو داود (١٨٤١)، والترمذي (٨٤٠)، والنسائي ٦/٨٨ ومالك ١/٤٦٣ (١١٧٩).

(٧) مالك ١/٤٦٣ (١١٧٩). (٨) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٩) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب). (١٠) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١١) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب). (١٢) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٣) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(معي) <sup>(١)</sup> فَأَذْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «هل (معكم) <sup>(٢)</sup> منه شيء؟» فَقُلْتُ: نعم. فَنَاولْتُهُ العَصْدَ، فَأَكَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ. للسته <sup>(٣)</sup>.

٣٢٧٩- ومن رواياته: (فَأَكَلْنَا) <sup>(٤)</sup> مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعُ (فَرَسِي) <sup>(٥)</sup> شَاوًا، وَأَسِيرُ شَاوًا فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: (أَيْنَ تَرَكْتَ) <sup>(٦)</sup> النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْنَنَ وَهُوَ قَائِلُ السُّفْيَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ (الله، إِنْ) <sup>(٧)</sup> أَصْحَابُكَ يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ، إِنْهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا (دُونَكَ) <sup>(٨)</sup> فَانْتَظِرْهُمْ ففعل، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي (مِنْهُ فَاضِلَةٌ) <sup>(٩)</sup> فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُحْرِمُونَ <sup>(١٠)</sup>.

٣٢٨٠- وفيها: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (بِالْقَاحَةِ) <sup>(١١)</sup> عَلَى ثَلَاثٍ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا (فَنَظَرْتُ) <sup>(١٢)</sup> فَإِذَا حِمَارٌ وَحْشٍ. الحديث <sup>(١٣)</sup>.

٣٢٨١- وفيها أنه ﷺ خَرَجَ حَاجًّا (فَخَرَجُوا) <sup>(١٤)</sup> مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ وَقَالَ: «خُدُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى (نَلْتَقِيَ)» <sup>(١٥)</sup> فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا أَحْرَمُوا إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ، فَبَيْنَا هُمْ (يَسِيرُونَ) <sup>(١٦)</sup> إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا.. الحديث. وفيه: قال ﷺ: «منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها؟» قالوا: لا. قال: «فكلوا ما بقي من لحمها» <sup>(١٧)</sup>.

٣٢٨٢- الصَّعْبُ بُنْ جَثَامَةَ: أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ». للسته إلا أبا دواد <sup>(١٨)</sup>.

(١) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٢) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٣) البخاري (١٨٢٣)، ومسلم (١١٩٦)، وأبو داود (١٨٥٢)، والنسائي ١٨٦/٥، والترمذي ٨٤٧.

(٤) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٥) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٦) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٧) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٨) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(٩) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) البخاري (١٧٢٣).

(١١) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٢) البخاري (١٨٢٣)، ومسلم (١١٩٦)، وأبو داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧)، والنسائي ١٨٦/٥.

(١٣) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٤) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٥) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من (ب).

(١٦) البخاري (١٨٢٤)، ومسلم (١١٩٦)، والترمذي (٨٤٧)، والنسائي ١٨٦/٥.

(١٧) البخاري (١٨٢٥)، ومسلم (١١٩٣)، والترمذي (٨٤٩)، والنسائي ١٨٤/٥ ومالك ٤٥١/١ (١١٤٦).



٣٢٨٣- وفي رواية: قال ابن عَبَّاسٍ: إن الصعب بن جثامة أهدي للنبي ﷺ رجل حِمَارٍ وَخَشٍ يَقْطُرُ دَمًا وَهُوَ بِقَدِيدٍ مُحْرَمٌ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣٢٨٤- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٣٢٨٥- الْبَهْزِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرُّوْحَاءِ إِذَا حِمَارٌ وَخَشٍ عَقِيرٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِي صَاحِبَهُ» فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ - وَهُوَ صَاحِبُهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ؟ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَفَسَّمَهُ بَيْنَ الرَّفَاقِ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْأَثَايَةِ - بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْعَرَجِ - إِذَا ظَنِّي حَاقِفٌ فِي ظِلِّ وَفِيهِ سَهْمٌ، فَرَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا يَقِفُ عِنْدَهُ لَا يُرِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ. لمالك والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨٦- أَبُو هُرَيْرَةَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَبَلْنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُ بِأَسْبَاطِنَا وَقَسِينَا، فَقَالَ ﷺ: «كُلُّوهُ فَإِنَّهُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ». للترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٣٢٨٧- أَبُو بَكْرٍ: أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ وَمَعَهُ أَمْرَاتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَدِي الْحُلَيْفَةِ وَلَدَتْ أَسْمَاءُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ثُمَّ تَهَلَّ بِالْحَجِّ وَتَضَعَّ مَا يَضَعُّ النَّاسُ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٢٨٨- ابن عُمَرَ قَالَ: الْحَائِضُ تَهَلُّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَتَشْهَدُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَا تَقْرُبُ الْمَسْجِدَ حَتَّى تَطْهَرُ. لمالك.

٣٢٨٩- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «النِّسَاءُ وَالْحَائِضُ إِذَا أَتَا عَلَى الْمِيَقَاتِ تَغْتَسِلَانِ وَتُحْرِمَانِ وَتَقْضِيَانِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ». لأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ١٨٥/٥.

(٢) أبو داود (١٨٥١). والترمذي (٨٤٦) والنسائي ١٨٧/٥، وقال النسائي: عمرو بن أبي عمر ليس بالقوي في الحديث وإن كان قد روي عنه مالك.

(٣) النسائي ١٨٣/٥، مالك ٤٤٧/١-٤٤٨ (١١٣٩)، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٤) أبو داود (١٨٥٤)، والترمذي (٨٥٠)، وضعفه الألباني في «الإرواء» (١٠٣١).

(٥) النسائي ١٢٧/٥، وقال الألباني: صحيح.

(٦) أبو داود (١٧٤٤)، والترمذي (٩٤٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣١٦٦).

٣٢٩٠- عَائِشَةُ: وَسئلت عَنِ الْمُحْرِمِ يَحْكُ جَسَدَهُ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَلْيَحْكُكُهُ وَلْيَشْدُدْ، لَوْ رُبِطَتْ يَدَايَ وَلَمْ أَجِدْ إِلَّا رَجُلِي لَحَكَّكْتُ. لمالك.

٣٢٩١- أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْنَا، وَجَلَسَتْ عَائِشَةُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، وَكَانَ زِمَالَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَزِمَالَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَاحِدَةٌ مَعَ غُلَامٍ لِأَبِي بَكْرٍ، فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ، فَطَلَعَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ مَعَهُ بَعِيرُهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَلَّتُّهُ الْبَارِحَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ تَضِلُّهُ، وَطَفِقَ يَضْرِبُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ وَيَقُولُ: «انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا الْمُحْرِمُ مَا يَصْنَعُ» وما يزيد على ذلك وَيَتَبَسَّمُ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٢٩٢- رَبِيعَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ يَقْرُدُ بَعِيرًا لَهُ فِي طِينٍ بِالسَّقِيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٣- نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْزِعَ الْمُحْرِمُ حَلْمَةً أَوْ قَرَادًا عَنْ بَعِيرِهِ. هما لمالك<sup>(٣)</sup>.

٣٢٩٤- أَبُو بَرزَةَ: سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ أَقْلَفَ، يَحْجُ بَيْتَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، نَهَانِي اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يُخْتَنَ». للموصلي<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩٥- أَبُو أَمَامَةَ: عَمَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاحَ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّوْبَةِ وَإِلَى جَانِبِهِ بِلَالٌ، يَدِيهِ غُودٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ يُظَلُّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لأحمد و«لللكبير» نحوه<sup>(٥)</sup>.

## الإحرام وإفساده

### وجزاء الصيد

٣٢٩٦- جَابِرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ الْحَجَّ أَدَنَّ فِي النَّاسِ فَاجْتَمَعُوا فَلَمَّا أَتَى الْبَيْدَاءَ أَحْرَمَ. للبخاري والترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (١٨١٨)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٥٩٥): حسن.

(٢) مالك ٤٦٨/٢ (١١٩٢).

(٣) مالك ٤٦٨/٢ (١١٩٣).

(٤) أبو يعلى ٤٢٧/١٣ (٧٤٣٣)، قال الهيثمي ٢١٧/٣: وفيه منية بنت عبيد بن أبي برزة، ولم يرو عنها غير أم الأسود.

(٥) أحمد ٢٦٨/٥، والطبراني ٢٢٥/٨ (٧٨٨٨)، وهو عند مسلم (١٢٩٨).

(٦) البخاري (١٤٧٦)، والترمذي (٨١٧).

٣٢٩٧- أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالنَّبِيَاءِ ثُمَّ رَكِبَ وَصَعِدَ جَبَلَ النَّبِيَاءِ، وَأَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ. لَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (١).

٣٢٩٨- سَعْدُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهْلًا إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَإِذَا أَخَذَ طَرِيقَ أُحُدٍ أَهْلًا إِذَا أَشْرَفَ عَلَى جَبَلِ النَّبِيَاءِ. لَأَبِي دَاوُدَ (٢).

٣٢٩٩- ابن عمر: يَبْدَأُوكُمْ هَذِهِ النَّبِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / ١٨٢ / فِيهَا مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ (٣).

٣٣٠٠- وفي رواية: مَا أَهْلٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الشَّجَرَةِ حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ (٤).

٣٣٠١- وفي أخرى: كَانَ ﷺ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ فَائِمَّةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. لِلْسَّيِّدِ (٥).

٣٣٠٢- ابن جُبَيْرٍ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، عَجِبْتُ لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِهِ حِينَ أُوجِبَ. فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِذَلِكَ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةً وَاحِدَةً فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا، خَرَجَ ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْهِ أُوجِبَ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَهْلًا بِالْحَجِّ حِينَ فَرَعَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظْتُهُ عَنْهُ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهْلًا، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ إِذَا كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالَ، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهَلُّ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهْلٌ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، ثُمَّ مَضَى فَلَمَّا عَلَا عَلَى شَرَفِ النَّبِيَاءِ أَهْلًا، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهْلٌ حِينَ عَلَا عَلَى شَرَفِ النَّبِيَاءِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ أُوجِبَ فِي مُصَلَّاهُ، وَأَهْلٌ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهْلٌ حِينَ عَلَا عَلَى شَرَفِ النَّبِيَاءِ. قَالَ ابن جُبَيْرٍ: فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْلٌ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَعَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ. لَأَبِي دَاوُدَ (٦).

٣٣٠٣- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرَجَلَتْ، ثُمَّ رَكِبَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يَلْبِي، ثُمَّ إِذَا بَلَغَ الْحَرَمَ أَمْسِكَ حَتَّى إِذَا أَتَى طَوِيَّ بَاتَ بِهِ، فَيَصْلِي بِهِ الْغَدَاةَ ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَرَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ لِمَالِكٍ وَالشَّيْخِينَ (٧).

(١) أبو داود (١٧٧٤)، والنسائي ١٦٢/٥، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) أبو داود (١٧٧٥)، وقال الألباني: ضعيف. (٣) مالك ٤٢١/١ (١٠٦٧).

(٤) البخاري (٥٨٥)، ومسلم (١١٨٦)، وأبو داود (٤٢١٠)، والترمذي (٨٦١)، والنسائي ١٦٢/٥.

(٥) ومسلم (١١٨٧)، وأبو داود (٤٢١٠)، والترمذي (٨٦١)، والنسائي ١٦٢/٥.

(٦) أبو داود (١٧٧٠)، وقال الألباني: في «ضعيف أبي داود» (٣٨٨) ضعيف.

(٧) البخاري معلقًا (١٥٥٣)، ومسلم (١٢٤٣).

٣٣٠٤- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «يَلْبِي المقيم أو الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الحَجَرَ». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٣٣٠٥- ابن عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مَلْبِيًا: يَقُولُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالتَّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. لَا يَزِيدُ عَلَيَّ هَذِهِ الكَلِمَاتِ<sup>(٢)</sup>.  
٣٣٠٦- وفي رواية: وَكَانَ ابن عُمَرَ يَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالأَخْيَرَ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءَ إِلَيْكَ وَالأَعْمَلَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٠٧- وفي أخرى: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ثلاث مرات<sup>(٤)</sup>.

٣٣٠٨- وفي أخرى: كان عمر يهل بإهلال النبي ﷺ يقول: «لبيك اللهم لبيك، لبيك وسعديك والخير في يديك، لبيك والرغباء إليك والعمل»<sup>(٥)</sup>.

٣٣٠٩- جابرٌ: أهل رسول الله ﷺ. فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر، قال: والناس يزيدون: ذا المعارج ونحوه من الكلام، والنبي ﷺ يسمع ولا يقول شيئًا. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.  
٣٣١٠- أبو هريرة: كَانَ مِنْ تَلِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَبَّيْكَ إِلَهَ الحَقِّ». للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٣١١- ابن عباس قال: كانت تلبية موسى: لبيك عبدك، وابن عبدك. وتلبية عيسى: لبيك عبدك، وابن أمتك. وتلبية النبي ﷺ: «لبيك لا شريك لك». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٣٣١٢- عمرو بن معدي كرب: لقد رأيتنا في الجاهلية ونحن إذا حججنا البيت

نقول:

هذي زبيد قد أتتك قسرا  
يقطعن خبتا وجبالا وعرا  
يعدونها مضمرات شزرا  
قد تركوا الأصنام خلوا صفرا  
ونحن اليوم نقول كما علمنا رسول الله ﷺ: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك

(١) أبو داود (١٨١٧)، والترمذي (٩١٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (٦٤٤٣).

(٢) البخاري (٥٩١٥)، ومسلم (١١٨٤)، والترمذي (٨٢٦)، والنسائي ١٦١/٥.

(٣) مسلم (١١٨٤)، وأبو داود (١٨١٢)، والترمذي (٨٢٦)، والنسائي ١٦٠/٥-١٦١.

(٤) أبو داود (١٨١٢).

(٥) البخاري (١٥٤٠)، ومسلم (١١٨٤)، وأبو داود (١٧٤٧)، والترمذي (٨٢٥)، والنسائي (١٦١/٥)، ومالك

٤٢٠/١-٤٢١/١ (١٠٦٥).

(٦) أبو داود (١٨١٣) وقال الألباني: صحيح.

(٧) النسائي ١٦١/٥ وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (٥٠٥٧).

(٨) البزار كما في «كشف الأستار» ١٣/٢ (١٠٨٩) وقال الهيثمي ٢٢٢/٣: وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه

أختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك». للبخاري، والطبراني (١).

٣٣١٣- خزيمة بن ثابت: كان النبي ﷺ إذا فرغ من تليته سأل الله مغفرته ورضوانه واستعتقه من النار. «للكبير» بلين (٢).

٣٣١٤- السائب بن خالد رفعه: «جاءني جبريل فقال لي: يا محمد، مر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية». لمالك وأصحاب السنن (٣).

٣٣١٥- ابن عباس: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك فيقول رسول الله ﷺ: «ويلكم، قد قد» فيقولون: إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك، يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت. لمسلم.

٣٣١٦- مالك: بلغني أن عمر وعلياً وأبا هريرة سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج، فقالوا: ينفذان لوجهما حتى يقضيا حجهما، ثم عليهما حج قابل والهدي، وقال علي: وإذا أهلا بالحج من عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجهما (٤).

٣٣١٧- عكرمة: لا أظنه إلا من ابن عباس: الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر ويهدي (٥).

٣٣١٨- أبو الزبير: أن عمر قضى في الضبع بكيش، وفي الغزال بعنز، وفي الأرنب بعناق، وفي اليربوع بجفرة. وللموصلي نحوه عن عمر مرفوعاً (٦).

٣٣١٩- يحيى بن سعيد: أن رجلاً جاء إلى عمر فسأله عن جرادة قتلها وهو محرم، فقال عمر لكعب: تعال حتى نحكم فقال كعب: درهم، فقال عمر لكعب: إنك لتجد دراهم، ثمرة خير من جرادة (٧).

٣٣٢٠- سيرين: قال رجل لعمر أجريت أنا وصاحب لي فرسين نستبق إلى ثغرة (٨).

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ١٤/٢ (١٠٩٣)، والطبراني ٤٦-٤٧/١٧ (١٠٠) قال الهيثمي ٢٢٢/٣: فيه

شرقي بن قطامي وهو ضعيف، وقال البزار: إسناده ليس بالثابت.

(٢) الطبراني ٨٥/٤ (٣٧٢١)، قال الهيثمي (٥٣٧٠): وفيه صالح بن محمد بن زائدة، وثقه أحمد، وضعفه خلق.

(٣) أبو داود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٦٢/٥، ومالك ٤٢٣-٤٢٤ (١٠٧١).

(٥) مالك: ٤٨٣/١ (١٢٣٩).

(٤) مالك ٤٨٠/١ (١٢٣٠).

(٦) مالك ٤٨٤/١ (١٢٤٤)، وأبو يعلى ١٧٩-١٨٠/١ قال الهيثمي ٢٣١/٣، وفيه: الأجلح الكندي، وفيه كلام

(٧) مالك ٤٨٧/١ (١٢٥٥).

وقد وثق.

(٨) في (ب): صخرة.

ثَبِيَّةَ، فَأَصَبْنَا ظَنِيًّا- وَنَحْنُ مُحْرِمَانِ فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: تَعَالَ نَحْكُمَ. فَحَكَّمَا عَلَيْهِ بِعَنْزٍ، فَوَلَّى الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ فِي ظَنِّي حَتَّى دَعَا رَجُلًا. فدعاه عمر فقال: هل تقرأ المائدة؟ قال: لا. قال: فهل تعرف هذا الرجل الذي حكّم؟ قال لا. قال: لو أخبرتني أنك تقرأها لأوجعتك ضربًا، ثم قال: إن الله تعالى قال في كتابه: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَمْبَةِ﴾ وهذا عبد الرحمن بن عوف. هي لمالك.

## الإفراد والقران والتمتع

### وفسخ الحج

- ٣٣٢١- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ بِالْحَجِّ. للسته إلا البخاري<sup>(١)</sup>.
- ٣٣٢٢- ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا. لمسلم والترمذي.
- ٣٣٢٣- وعنه قال: أَفْصَلُوا بَيْنَ حَجِّكُمْ وَعُمْرَتِكُمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَتَمُّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ، وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِهِ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ. لمالك.
- ٣٣٢٤- جَابِرُ وَأَبُو سَعِيدٍ: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَضْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا. لمالك<sup>(٢)</sup>.
- ٣٣٢٥- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ قَطَافَ لُهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا. للترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٦- أَنَسٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ جَمِيعًا، قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: لَبِّي بِالْحَجِّ وَحْدَهُ، فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَا إِلَّا صَبِيانًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٣٣٢٧- أَبُو وَائِلٍ قَالَ: قَالَ الصَّبِيُّ بْنُ مَعْيَدٍ: كُنْتُ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا نَصْرَانِيًّا، فَأَسْلَمْتُ فَأَتَيْتُ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِي يَقَالُ لَهُ: هَذِينَمْ بِنُزْمُلَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا هَنَاهُ إِنِّي حَرِيصٌ عَلَى الْجِهَادِ، وَإِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَيْنِ عَلَيَّ فَكَيْفَ لِي بِأَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ: أَجْمَعُهُمَا وَادْبَحْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ، فَأَهْلَلْتُ بِهِمَا فَلَمَّا أَتَيْتُ الْعُدَيْبَ لَقِيتُ سَلْمَانَ بْنَ رَبِيعَةَ وَزَيْدَ بْنَ صُوحَانَ، وَأَنَا أَهْلٌ بِهِمَا مَعًا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا هَذَا

(١) خرجه مسلم (١٢١١)، وأبو داود (١٧٧٧)، والترمذي (٨٢٠)، والنسائي ١٤٥/٥، ومالك ٤٢٥-٤٢٦/١.

(٢) مسلم (١٠٧٦).

(٣) مسلم (١٢١٥)، الترمذي (٩٤٧)، والنسائي ٢٤٤/٥.

(٤) البخاري (٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٥١)، وأبو داود (١٧٩٥)، والنسائي ١٥٠/٥، والترمذي (٩٥٦).

بِأَفْقَه مِنْ بَعِيرِهِ، فَكَأَنَّمَا أُلْقِيَ عَلَيَّ جَبَلٌ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ. لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٣٣٢٨- ابن عمر رفعه: «مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَجْزَأَهُ طَوَافٌ وَسَعْيٌ وَاحِدٌ مِنْهُمَا حَتَّى يَجِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢٩- وللنسائي: أن ابن عمر قرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣٠- نافع عن ابن عمر: وقد قال له ابناه- عبدالله وسالم- حين نزول الحجاج لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. فقال: إِنْ جِئِلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ حَالَتْ قُرَيْشٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ. فَاذْطَلَقَ حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبَّى بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، إِنْ جِئِلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ جِئِلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتْبَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣١- وفي رواية: فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصُرْ وَلَمْ يَتَحَلَّلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ عَلَيْهِ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. للشيخين، والموطأ، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٣٣٢- علي: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَجْتَمَعَ عَلِيُّ وَعُثْمَانُ بِعُسْفَانَ فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ أَوْ الْعُمْرَةِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: مَا تُرِيدُ إِلَيَّ أَمْرٍ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ تَنْهَى النَّاسَ عَنْهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: دَعْنَا عِنكَ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا<sup>(٦)</sup>.

٣٣٣٣- وللنسائي: أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ،

(١) أبو داود (١٧٩٩)، والنسائي ١٤٧/٥-١٤٨، وصححه الترمذي (٩٤٨)، وقال: حديث حسن (صحيح) غريب.

الدارقطني في «علله» ١٦٦/٢ (١٩٢).

(٢) الترمذي (٩٤٨)، وقال: هذا حديث حسن (صحيح) غريب.

(٣) النسائي ٢٢٥-٢٢٦/٥ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) البخاري (١٦٤٠)، ومسلم (١٢٣٠/١٨١)، والنسائي ١٩٨/٥ (٢٨٥٩).

(٥) البخاري (١٦٤٠)، ومسلم (١٢٣٠/١٨٢)، والنسائي ١٩٨/٥ (٢٨٥٩)، ومالك (١١٧٣).

(٦) مسلم (١٢٢٣).

فَقَالَ عَلِيٌّ لَكَيْتِكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَنْتُمْ لَهُمَا وَأَنَا أَنْهَيْتُ عَنْهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَمْ أَكُنْ لِأَدْعَ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ<sup>(١)</sup>.

٣٣٣٤- وله في رواية أخرى: حَجَّ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ فَلَمَّا كُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدِ ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا، فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ فَلَمْ يَنْهَهُمُ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ؟ قَالَ بَلَى. قَالَ: عَلِيٌّ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتَّعَ؟ قَالَ: بَلَى<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣٥- ولمسلم: قَالَ ابْنُ شَقِيقٍ: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَتُّعِ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ كَلِمَةً، قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَا تَمَتُّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣٦- أَبُو نَضْرَةَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتَمَتُّعِ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا فَذَكَرَتْهُ لِعَبَّاسٍ، فَقَالَ: عَلَى يَدِي دَارَ الْحَدِيثِ، تَمَتُّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ ﴿وَأْتُوا الْحُجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ وَأَتَوْنَا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوْتَى بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ. لمسلم.

٣٣٣٧- قال الحميدي: ولمسلم في كتاب النكاح: قَدِمَ جَابِرٌ فَجِئْنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنِ أَشْيَاءَ، ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتَمَتُّعَ، قَالَ: أَسْتَمْتَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. وَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَنِ مُتَمَتِّعِ الْحَجِّ، وَقَدْ تَأَوَّلَ مُسْلِمٌ ذَلِكَ عَلَى مُتَمَتِّعِ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣٨- ابن عباس: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٣٣٩- وللنسائي: قَالَ مُعَاوِيَةُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَعْلِمْتَ أَنَّي قَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ؟ قَالَ: لَا، يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ عَلَى مُعَاوِيَةَ أَنِ يَنْهَى النَّاسَ عَنِ الْمُتَمَتُّعِ، وَقَدْ تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٦)</sup>.

٣٣٤٠- وله في رواية: قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَخَذْتُ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ

(١) البخاري (١٥٦٣)، ومسلم (١٢٢٣)، والنسائي ١٤٨/٥.

(٢) والنسائي ١٥٢/٥. (٣) ومسلم (١٢٢٣)، والنسائي ١٥٢/٥.

(٤) مسلم (١٤٠٥).

(٥) الترمذي (٨٢٢)، وقال: حسن. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد.

(٦) النسائي ١٥٣/٥-١٥٤، وهو عند البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦). مختصراً بمعناه.



كَانَ مَعِيَ بَعْدَ مَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، قَالَ قَيْسٌ: وَالنَّاسُ يُنْكِرُونَ هَذَا عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٤١- وله في أخرى: أَنَّهُ قَصَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَشْقَصٍ فِي عُمْرَةِ عَلَى الْمَرْوَةِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٤٢- وللشيخين: قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ. وزاد أبو داود: على

المروة<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤٣- سعد: لقد تمتعنا مع رسول الله ﷺ وهذا - يعني: معاوية - كافر بالعرش -

يعني: بالعرش: بيوت مكة في الجاهلية. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٣٣٤٤- ابن عباس: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَنهَاكُمُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَإِنَّهَا لَفِي

كِتَابِ اللَّهِ، وَلَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي: الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٣٤٥- ابن المسيب: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى عُمَرَ فَشَهِدَ عِنْدَهُ أَنَّهُ سَمِعَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ مِنْهُ يَنْهَى عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣٣٤٦- عبد الله بن سالم: سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ، فَقَالَ

ابْنُ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي يَنْهَى عَنْهَا وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ أَبِي تَتَّبِعُ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلَى أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣٣٤٧- عمران بن حصين: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَلَمْ يَنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ<sup>(٨)</sup>.

٣٣٤٨- زاد في رواية: وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ حَتَّى أَكْتَوَيْتُ فَتَرِكْتُ، ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيْ

فَعَادَ. للشيخين والنسائي<sup>(٩)</sup>.

٣٣٤٩- ابن عمر: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى

فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ فَكَانَ

(١) النسائي ٢٤٥/٥ وهو عند البخاري (١٧٣٠) بمعناه دون قول قيس، وقول: في أيام العشر.

(٢) النسائي ٢٤٤/٥ - ٢٤٥.

(٣) البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦)، وأبو داود (١٨٠٢).

(٤) مسلم (١٢٢٥).

(٥) النسائي ١٥٣/٥، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح الإسناد.

(٦) أبو داود (١٧٩٣)، وقال الألباني: في «ضعيف أبي داود» (٣١٤): إسناده مرسل ضعيف.

(٧) الترمذي (٨٢٤)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح الإسناد.

(٨) البخاري (٤٥١٨). (٩) مسلم (١٢٢٦)، والنسائي ١٥٥/٥.

مِنَهُمْ مَنْ أَهْدَى وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيَهْلِ بِالْحَجِّ وَلِيَهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمٍ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ (١).

٣٣٥٠- ابن عباس: أن النبي بعث أبا بكر على الحج يخبر الناس بمناسكهم، ويبلغهم عن رسول الله حتى أتى عرفة من قبل ذي المجاز فلم يقرب الكعبة، ولكن شمر إلى ذي المجاز، وذلك أنهم لم يكونوا أستمعوا بالعمرة إلى الحج. للبخاري.

٣٣٥١- وعنه: كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض وكانوا يسمون المحرم صفرًا، وكانوا يقولون: إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن أعتمر، فقدم رسول الله ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج، فأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوها عمرة، فتعاطم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله، أي الجل؟ قال: «الجل كله». لأبي داود والنسائي والشيخين (٢).

٣٣٥٢- ولهما: قال أبو جمره: سألت ابن عباس عن المتعة فأمرني بها، وسألت عن الهدى فقال: فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شوك في دم، وكان ناسا كرهوها، فنمت فرأيت في المنام كأن إنسانا ينادي: حج مبرور ومتعة متقبلة، فأنت ابن عباس فحدثته فقال: الله أكبر، سنة أبي القاسم ﷺ (٣).

٣٣٥٣- وللبخاري تعليقًا: قال في آخر حديثه: في حجة الوداع فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة، فإن الله أنزله في كتابه، وسنة رسوله ﷺ، وأباحه للناس غير أهل مكة قال تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَابِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وأشهر الحج التي ذكرها الله

(١) البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧)، وأبو داود (١٨٠٥)، والنسائي ١٥١/٥-١٥٢.

(٢) البخاري (١٥٦٤)، ومسلم (١٢٤٠)، وأبو داود (١٩٨٧)، والنسائي ٢٠٢/٥.

(٣) البخاري (١٦٨٨)، ومسلم (١٢٤٢).

شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ، وَالرَّفَثُ: الْجَمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِي: وَالْجِدَالُ، الْمِرَاءُ<sup>(١)</sup>.

٣٣٥٤- وللنسائي: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ وَأَهْلًا أَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَحِلَّ، وَكَانَ فِيمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَجُلٌ آخَرُ فَأَحَلَّ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٥٥- وله في أخرى: قَدِمَ لِأَرْبَعٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَقَدْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٥٦- أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِعُمْرَةٍ وَأَهَلَ أَصْحَابُهُ بِحَجٍّ، فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَحَلَّ بِفَيْتِهِمْ وَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٥٧- جَابِرٌ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ، فَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ مَعَهُ هَدْيٌ، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا، ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنَى وَذَكَرْنَا أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ». وَحَاصَتْ عَائِشَةُ فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكُ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لَمْ تَطْفُفَ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا طَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ، فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٣٣٥٨- أَبُو ذَرٍّ: كَانَتْ الْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٣٣٥٩- وفي رواية: لَا تَصْلُحُ الْمُتَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً، يَعْنِي: مُتَعَةَ النِّسَاءِ وَمُتَعَةَ الْحَجِّ<sup>(٧)</sup>.

٣٣٦٠- وفي أخرى: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ يَقُولُ فِيمَنْ حَجَّ ثُمَّ فَسَّخَهَا بِعُمْرَةٍ: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا لِلرَّكْبِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري معلقاً قبل الرواية (١٥٧٢). (٢) النسائي ١٨١/٥، وهو عند مسلم (١٢٣٩).

(٣) النسائي ٢٠١/٥-٢٠٢. (٤) مسلم (١٢١٦).

(٥) البخاري (١٦٥١)، ومسلم (١٢١٦).

(٦) مسلم (١٢٢٤) ١٦٠، وأبو داود (١٨٠٩)، والنسائي (١٧٩/٥).

(٧) مسلم (١٢٢٤) ١٦٢.

(٨) مسلم (١٢٢٤)، وأبو داود (١٨٠٧)، والنسائي ١٧٩/٥-١٨٠.

٣٣٦١- بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَسُحَّ الْحَجُّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لَنَا خَاصَّةً». لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٣٣٦٢- عَائِشَةُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَلَيَالِي الْحَجِّ وَحُرْمِ الْحَجِّ فَتَزَلْنَا بِسَرِفٍ فَخَرَجَ إِلَى الصَّحَابَةِ فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ وَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا». فَالَاخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا هَتَاهُ» قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمِنَعْتَ الْعُمْرَةَ. قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: لَا أَصَلِّي. قَالَ: «فَلَا يَضُرُّكَ إِنَّمَا أَنْتِ أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجِّكَ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا». قَالَتْ: فَخَرَجْتُ فِي حَجَّتِي حَتَّى قَدِمْنَا مِنِّي فَظَهَرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنِّي فَأَقْفُضْتُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحْصَبَ وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأَخِيكَ مِنَ الْحَرَمِ، لْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَفْرَعَا ثُمَّ أَتَيَا هَاهُنَا، فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ حَتَّى تَأْتِيَا» فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْنَا مِنَ الطَّوَافِ جِئْتُهُ بِسِحْرٍ، فَقَالَ: «هَلْ فَرَعْتُمْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَادَّانَ بِالرَّجُلِ فِي أَصْحَابِهِ فَارْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ. للسته إلا الترمذي<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦٣- ومن رواياته: فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح، ثم خرج إلى المدينة<sup>(٣)</sup>.

٣٣٦٤- ومنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا جِئْنَا سَرِفَ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً». فَأَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ وَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذِي الْيَسَارِ، وَفِيهِ: فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْرْجِعُ النَّاسُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَرَدَنِي عَلَى جَمَلِهِ، فَإِنِّي لَأَذْكُرُ وَأَنَا حَدِيثُهُ السَّنُّ أَنْعَسُ فَتُصِيبُ وَجْهِي مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ حَتَّى جِئْنَا التَّنْعِيمَ فَأَهْلَلْنَا مِنْهَا بِعُمْرَةٍ جِزَاءً بِعُمْرَةِ النَّاسِ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٦٥- ومنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ

(١) أبو داود (١٨٠٨)، والنسائي ١٧٩/٥. ضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٠٠٣).

(٢) البخاري (١٥٦٠)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (١٩٩٥)، والنسائي ١٧٨/٥.

(٣) البخاري (١٧٨٨)، ومسلم (١٢١٣)، وأبو داود (١٩٩٥)، والترمذي (٩٤٥)، والنسائي ١٧٨/٥.

(٤) البخاري (١٥٧)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (٢٠٠٣)، والترمذي (٩٤٥)، والنسائي ١٧٨/٥.

أَهْلًا بِحَجٍّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَقَالَ: «مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يُحْلِلْ، حَتَّى يُجِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ، وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ». فَحَضَّتْ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطُ وَأَهْلِلُ بِالْحَجِّ وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ.<sup>(١)</sup>

٣٣٦٦- ومنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِحِجَّةٍ، فَلْيُهَلِّ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ». فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، بِنَحْوِهِ. وَفِيهِ: فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صَدَقَةً وَلَا صَوْمًا.<sup>(٢)</sup>

٣٣٦٧- ومنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ فَأَمَرَ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحْلِلَ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنَسَاؤُهُ لَمْ يَسُقَنَّ فَأَحْلَلْنَ، فَحَضَّتْ فَلَمْ أَطُفْ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضِيَّةِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحِجَّةٍ!؟ قَالَ: «أَوْ مَا كُنْتَ تَطُفُّ لَيْلَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبِي مَعَ أَحِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا» قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتِكُمْ قَالَ: «عَقْرِي حَلَقْتِي، أَوْ مَا كُنْتَ تَطُفُّ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ أَنْفِرِي» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضِعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا مُضِعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا.<sup>(٣)</sup>

٣٣٦٨- ومنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُلْبِي لَا نَذْكُرُ حَجًّا وَلَا عُمْرَةً بِنَحْوِهِ.<sup>(٤)</sup>

٣٣٦٩- ومنها: قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْتَمَرْتُ وَلَمْ أَغْتَمِرْ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَذْهَبَ بِأَخْتِكَ فَأَعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» فَأَحْبَبَهَا عَلِيٌّ نَاقَةَ فَأَعْتَمَرْتُ.<sup>(٥)</sup>

٣٣٧٠- ومنها: أَنَّمَا أَهَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَدِمْتُ، وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ، فَنَسَكْتُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، وَقَدْ أَهَلْتُ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهَا ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «يَسْعُكَ طَوَافُكَ لِحَجِّكَ

(١) البخاري (٣١٩)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، والترمذي (٩٤٥)، والنسائي (١٧٨/٥)، والموطأ (٤٢٥/١) (١٠٧٥).

(٢) البخاري (١٧٨٦)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، والترمذي (٩٤٥) والنسائي (١٧٨/٥).

(٣) البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، والترمذي (٩٤٥)، والنسائي (١٧٨/٥).

(٤) البخاري (١٥٧)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (٢٠٠٣)، والترمذي (٩٤٥) والنسائي (٢٤٦/٥).

(٥) البخاري (١٥١٨)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، والترمذي (٩٤٥) والنسائي (١٧٨/٥).

وَعُمَرَتِكَ فَأَبْتُ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ (١).

٣٣٧١- أبو موسى: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «بِمَ أَهَلَّتْ؟» قُلْتُ: بِأَهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «هَلْ سَقَّتَ الْهَدْيُ؟» قَالَ: لَا. «قَالَ فَطُفَّ بِالنَّبِيِّ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ حَلَّ» قَالَ: فَطُفْتُ بِالنَّبِيِّ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَمْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَسَّطَنِي وَعَسَلَتْ رَأْسِي، وَكُنْتُ أَفْتِي بِذَلِكَ النَّاسِ فَلَمْ أَزَلْ أَفْتِي بِذَلِكَ مِنْ يَسْتَلْنِي فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا مَاتَ وَكَانَ عُمَرُ وَإِنِّي لَقَائِمٌ فِي الْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا يَخْدُكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسْكِ فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ: مَنْ كُنَّا أَقْنَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّيِدْ، فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ، فِيهِ فَأَتَمُّوا، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا هَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي أَحَدْتُمْ فِي شَأْنِ النُّسْكِ؟ فَقَالَ: إِنَّا نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْمَرَّةَ لِلَّهِ﴾ وَإِنَّا نَأْخُذُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ: «خَدُوا» فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ. لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي (٢).

٣٣٧٢- وفي رواية: قَالَ لَهُ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعْرِسِينَ بَهَنٍ فِي الْأَرَاكِ، ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقَطُّرُ رُءُوسَهُمْ (٣).

٣٣٧٣- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرٍ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَتَرَخَ زُرِّي الْأَعْلَى ثُمَّ نَزَعَ زُرِّي الْأَسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أُخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ.

فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ مُلْتَحِفًا بِهَا كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِعْرِهَا، وَرَدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْجَبِ، فَصَلَّى بِنَا. فَقُلْتُ: أَخْبَرَنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَقَّدَ بِيَدِهِ تِسْعًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَتٌ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّهُ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بِسَرٍّ كَثِيرٍ كُلِّهِمْ كُلُّهُمْ، يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِهِ وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحَلِيفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي وَاسْتَنْفِرِي بِتُوبٍ وَأَحْرَمِي» وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ

(١) البخاري (٦١٥٧)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (٢٠٠٣)، والترمذي (٩٤٥)، والنسائي (٢٤٦/٥).

(٢) البخاري (٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١)، والنسائي (١٥٧/٥).

(٣) مسلم (١٢٢٢)، والنسائي (١٥٧/٥)، وابن ماجه (٢٩٧٩).

حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهْلًا بِالتَّوْحِيدِ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ» لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَأَهْلًا النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ ﷺ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ ﷺ تَلْبِيئَتَهُ، لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَسَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَرَأَ: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَكَانَ أَبِي يَقُولُ - وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿وَقُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَفَعِي عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، ففَعَلَ ذَلِكَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِ عَلَى الْمَرْوَةِ قَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحْلِلْ وَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً» فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْعَامِنَا هَذَا أَمْ لَا أَبَدُ؟ فَسَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعُهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى وَقَالَ: «دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ هَكَذَا» مَرَّتَيْنِ، «لَا، بَلْ لِأَبَدٍ» وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِيَدِنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ مِنْ حَلِّ وَلَبَسَتْ ثِيَابًا صَيِّغًا وَاسْتَحَلَّتْ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا. وَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ الَّذِي صَنَعَتْ مُسْتَفْتِيًا لَهُ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، وَقَالَ: صَدَقْتَ صَدَقْتُ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلٌ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ»، قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً فَحَلَّ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَقَصَرُوا إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَتَى فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرِ فُضِرَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ فَسَارَ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَضَعُ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَجَّازٌ ﷺ حَتَّىٰ أَتَىٰ عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَزَلَّ بِهَا حَتَّىٰ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضْوَاءِ فُرِحِلَتْ لَهُ فَرَكِبَ فَأَتَىٰ بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَيْتِي سَعْدٍ فَقَتَلْتُهُ هَذَا - وَرَبًّا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبِّبَا أَضَعُ رَبِّبَانَا رَبِّبَا لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النَّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ - إِنْ أَعْتَصَمْتُمْ بِهِ - كِتَابَ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تَسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِأَضْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِبُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ أَشْهَدُ، اللَّهُمَّ أَشْهَدُ» ثلاث مراتٍ ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ حَتَّىٰ أَتَى المَوْفِقَ فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقِيَةِ القُضْوَاءِ إِلَى الصَّخْرَاتِ وَجَعَلَ حَبْلَ المُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّىٰ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَدَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حِينَ غَابَ القُرْصُ فَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ شَنَقَ لِقُضْوَاءِ الرِّمَامِ حَتَّىٰ أَنْ رَأْسَهَا لِيُصِيبَ مَوْزِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» كُلَّمَا أَتَى جَبَلًا مِنْ الجِبَالِ أَرَحَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّىٰ تَضَعْدَ، حَتَّىٰ أَتَى المَزْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا المَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّىٰ طَلَعَ الفَجْرُ، فَصَلَّى الفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ القُضْوَاءَ حَتَّىٰ أَتَى المَشْعَرَ الحَرَامَ فَرَفِيَ عَلَيْهِ، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّىٰ أُسْفَرَ جِدًّا فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَرْدَفَ الفضلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أبيضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ ﷺ مَرَّتَ ظُعُنٌ يَجْرِينِ، فَطَفِقَ الفضلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجهِ الفضلِ فَحَوَّلَ الفضلُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الأَخْرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الأَخْرِ عَلَى وَجهِ الفضلِ فَصَرَفَ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الأَخْرِ يَنْظُرُ حَتَّىٰ أَتَى بطنَ مُحَسَّرٍ، فَحَرَّكَ قَلِيلًا ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الوُسْطَى التي تَخْرُجُ إِلَى الجَمْرَةِ الكُبرى حَتَّىٰ أَتَى الجَمْرَةَ التي عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا حَصَى الحَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الوَادِي، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى المَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ، ثُمَّ أُعْطِيَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَعْضَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي



قَدِرَ فَطَبِخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ يَسْفُونَ عَلَى زَمْرَمَ فَشَرِبَ مِنْهُ. لِمُسْلِمٍ (وَأَبِي) (١) دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (٢).

٣٣٧٤- وفي رواية: وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى حِمَارِ عُرَيِّ، فَلَمَّا أَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَقَتَصِرُ عَلَيْهِ، بِنَحْوِهِ (٣).  
٣٣٧٥- وفي أخرى: قَالَ ﷺ: «نَحَرْتُ هَاهُنَا، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرًّا، أَنْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ، وَوَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَهُ كُلُّهَا مَوْقِفًا، وَوَقَفْتُ هَاهُنَا وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفًا» (٤).

### الطَّوَافُ

٣٣٧٦- ابن عَبَّاسٍ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ، وَقَدَّ وَهَنَتْهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ وَقَدَّ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَى وَأَلْقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَجَلَسُوا مِمَّا بَلِي الْحِجْرَ وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَيَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جِلْدَهُمْ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَى قَدَّ وَهَنَتْهُمْ، هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ. مِنْ كَذَا وَكَذَا وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا لِلإِنْبَاءِ عَلَيْهِمْ. لِلسَّيِّئَةِ إِلَّا مَا لَكَ (٥).

٣٣٧٧- وفي أخرى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَضْطَجَعَ وَاسْتَلَمَ) (٦) وَكَبَّرَ ثُمَّ رَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانُوا إِذَا بَلَغُوا الرُّكْنَ الْيَمَانِي وَتَعَبُوا عَنْ قُرَيْشٍ مَسَّوْا، ثُمَّ يَظْلَعُونَ عَلَيْهِمْ يَرْمُلُونَ، فَتَقُولُ قُرَيْشٌ: كَانَتْهُمْ الْغَزْلَانُ. فَكَانَتْ سُنَّةً (٧).

٣٣٧٨- أَبُو الطَّفَيْلِ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَّ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا. قُلْتُ: مَا صَدَقُوا وَمَا كَذَّبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا، قَدَّ رَمَلَ ﷺ، وَكَذَّبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ إِنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّعْفِ، فَلَمَّا صَالَحُوا عَلَى أَنْ يَجِئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَيُتِمُّوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَدِمَ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقِعَانَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ» ثَلَاثًا. وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ. قُلْتُ:

(١) في (أ): أبو، وما أثبتناه من (ب) يقتضيه السياق.

(٢) مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، والنسائي ٢٣٠/٥.

(٣) مسلم (١٢١٨). (٤) أبو داود (١٩٣٧).

(٥) البخاري (١٦٠٢)، ومسلم (١٢٦٦)، وأبو داود (١٨٨٦)، والنسائي ٢٣٠-٢٣١.

(٦) في (ب): أضطجع واسلم (٧) مسلم (١٢٦٤).

يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا. قُلْتُ: مَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ كَانَ النَّاسُ لَا يُدْفَعُونَ عَنْهُ ﷺ وَلَا يُضْرَبُونَ عَنْهُ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ لِيَسْمَعُوا كَلَامَهُ وَلِيَرَوْا مَكَانَهُ وَلَا تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ. لمسلم وأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٩- جَابِرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ الْأَطْوَافَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. لمسلم و«الموطأ» والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٣٣٨٠- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ لَمْ يَطْفِ بِالنَّبِيِّ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ مَنَى، وَكَانَ لَا يَرْمُلُ إِذَا طَافَ حَوْلَ النَّبِيِّ إِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٣٣٨١- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرْمُلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٨٢- أَسْلَمٌ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: فِيْمَ الرَّمَلَاتِ وَالْكَشْفِ عَنِ الْمَنَاكِبِ، وَقَدْ أَطَأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ لَا نَدْعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. هما لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٣٨٣- يَعْلَى بْنُ أُمِيَةَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَبِعًا بِرِدِّ أَخْضَرَ. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٣٣٨٤- ابْنُ عُمَرَ: قَالَ لَهُ ابْنُ جَرِيحٍ: رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا. قَالَ: مَا هِيَ يَا ابْنَ جَرِيحٍ؟ قَالَ: رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْيِيَّةَ وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تَهْلِلْ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. فَقَالَ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْيِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهْلُ حَتَّى تَتَّبِعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. للشيخين و«الموطأ» وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١٢٦٤)، وأبو داود (١٨٨٥).

(٢) مسلم (١٢٦٣)، والترمذي (٨٥٧) والنسائي ٢٣٠/٥، ومالك ٤٩٧/١-٤٩٨.

(٣) مالك (٢٣٩) برواية يحيى.

(٤) أبو داود (٢٠٠١).

(٥) أبو داود (١٨٨٧) قال الألباني: حسن صحيح (١٦٦٢).

(٦) أبو داود (١٨٨٣)، والترمذي (٨٥٩) وقال حسن صحيح.

(٧) البخاري (٥٨٥١)، ومسلم (١٢٨٧)، وأبو داود (١٧٧٢)، ومالك ٤٢٢/١.

٣٣٨٥- عمرو بن شعيب عن أبيه قال: طُفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ -يعني: أباه- فَلَمَّا جِئْنَا دُبْرَ الكَعْبَةِ قُلْتُ: أَلَا تَتَعَوَّذُ؟ قَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثُمَّ مَضَى حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ فَأَقَامَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ فَوَضَعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَيْهِ هَكَذَا وَبَسَطَهُمَا بَسْطًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. لأبي داود (١).

٣٣٨٦- ابن عباس: قال أبو الطفيل: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ، لَا يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلَّا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا. للشيخين والترمذي بلفظه (٢).

٣٣٨٧- ولأحمد برجال الصحيح في هذا الحديث المستلم لأربعة والقائل: ليس شيء من البيت مهجورًا. ابن عباس، وإن شعبة قال: الناس يختلفون في هذا الحديث (٣).

٣٣٨٨- حَنْظَلَةُ: رَأَيْتُ طَاوُسًا يَمُرُّ بِالرُّكْنِ فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ زِحَامًا مَرَّ وَلَمْ يُزَاحِمْ، وَإِنْ رَأَهُ خَالِيًا قَبْلَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَعَلَّ ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَلْتُكَ قَالَ عُمَرُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ ذَلِكَ لِلنَّسَائِيِّ (٤).

٣٣٨٩- ابن عمر: أَنَّهُ أُخْبِرَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ: إِنَّ الْحَجَرَ بَعْضُهُ لَيْسَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُطْرُقُ عَائِشَةَ إِنْ كَانَتْ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي لَأُطْرُقُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتْرِكْ اسْتِلاَمَهُمَا إِلَّا لِأَنَّهُمَا لَيْسَا عَلَى قَوَاعِدِ الْبَيْتِ، وَلَا طَافَ النَّاسُ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ إِلَّا لِذَلِكَ لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

٣٣٩٠- عبيد بن عمير: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُزَاحِمُهُ، فَقَالَ: إِنْ أَفْعَلُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِهِذَا الْبَيْتِ أَسْبُوعًا فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعَمِقِ رَقِيَّةٍ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَرْفَعُ قَدَمًا وَلَا يَحِطُّ قَدَمًا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً». للنسائي والترمذي (٦).

(١) أبو داود (١٨٩٩) قال الألباني: ضعيف (٤١٢).

(٢) البخاري (١٦٠٨)، ومسلم (١٢٦٩)، والترمذي (٨٥٨).

(٣) أحمد ١/٣٣٢ (٣٠٧٤)، وقال الهيثمي ٣/٢٤٠: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) النسائي ٥/٢٢٧، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) أبو داود (١٨٧٥) وقال الألباني: صحيح.

(٦) الترمذي (٩٥٩) وقال: حسن، النسائي ٥/٢٣٢ (٢٩٤٩)، وصححه الألباني في «المشكاة» (٢٥٨٠).

٣٣٩١- ابن عوف: سمعتُ رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ لعمر: «يا أبا حفص، إنك فيك فضل قوة، فلا تؤذ الضعيف إذا رأيت الركن خلواً فاستلم وإلا كبر وامض»، قال: سمعت عمر يقول لرجل: لا تؤذ الناس بفضل قوتك. لرزين.

٣٣٩٢- ابن عمر: رأيت عمر قبل الحجر وسجد عليه، ثم عاد فقبله وسجد عليه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع. للموصلي، والبخاري<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٣- ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يقبل الركن ويضع خده عليه. للموصلي بضعف<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٤- عروة: كان عبد الله بن الزبير يقرن بين الأسابيع ويسرع المشى ويذكر أن عائشة كانت تفعله، ثم تصلى لكل أسبوع ركعتين. لرزين.

٣٣٩٥- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ: أَنَّهُ طَافَ بِالْبَيْتِ مَعَ عُمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى عُمَرُ طَوَافَهُ نَظَرَ فَلَمَّ يَرِ الشَّمْسَ طَلَعَتْ فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِبَيْدِي طُوًى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. لمالك.

٣٣٩٦- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: إِنَّ عَطَاءَ يَقُولُ: تُجْزِئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتِي الطَّوَافِ، قَالَ: أَتَبَاعِ السُّنَّةِ أَفْضَلُ، وَلَمْ يُطْفِ رسول الله ﷺ قَطُّ أُسْبُوعًا إِلَّا صَلَّى لَهُ رَكَعَتَيْنِ. للبخاري تعليقا<sup>(٣)</sup>.

٣٣٩٧- ابن عباس رفعه: «الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٣٣٩٨- وعنه: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ. للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.

٣٣٩٩- وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ وَهُوَ يَشْتَكِي، فَطَافَ عَلَى رَاجِلَيْهِ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ اسْتَلَمَهُ بِمِخْجَنِ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ أَنَاخَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

٣٤٠٠- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ: لَمَّا طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ طَافَ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ

(١) البزار ٢٣/٢ (١١١٤)، وأبو يعلى ١٩٣/١ (٢٢٠)، وقال الهيثمي ٢٤١/٣: رواه أبو يعلى بإسنادين وفي

أحدهما جعفر بن محمد المخزومي وهو ثقة، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أبو يعلى ٤٧٣/٤ (٢٦٠٥) قال الهيثمي ٥٤١/٣: وفيه: عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف.

(٣) البخاري قبل حديث (١٦٢٣). (٤) الترمذي (٩٦٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) البخاري (١٦٠٨)، ومسلم (١٢٧٢)، وأبو داود (١٨٧٧)، النسائي ٢٣٣/٥.

(٦) البخاري (٥٢٩٣)، ومسلم (١٢٧٢)، وأبو داود (١٨٨١)، والترمذي (٨٦٥)، والنسائي ٢٣٣/٥.

الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ فِي يَدِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٤٠١- جَابِرُ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَيَّ رَاجِلَتِهِ بِالْبَيْتِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِخْجَنِهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَاهُ النَّاسُ وَلِيَسْأَلُوهُ، فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ. لمسلم وأبي داود والنسائي.

٣٤٠٢- وزاد «الكبير»: فقال على ناقته الجدعاء، وعبد الله ابن أم مكتوم أخذ بخطامها يرتجز<sup>(٢)</sup>.

٣٤٠٣- عامر بن ربيعة: أن النبي ﷺ كان يطوف بالبيت فانقطع شسعه، فأخرج رجل شسعا من نعله فذهب يشده في نعل النبي ﷺ فانتزعها، وقال: «هذه أثره ولا أحب الأثر». للموصلي، و«الكبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٣)</sup>.

٣٤٠٤- ابن عمر: قال له رجل: أَيُضِلُّحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ. فَقَالَ: فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ أَوْ يَقُولَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ كُنْتُ صَادِقًا؟! للنسائي، ومسلم بلفظه.

٣٤٠٥- ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ وَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَتْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ. للبخاري.

٣٤٠٦- جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ رَفَعَهُ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةِ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ». لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٣٤٠٧- أبو الزُّبَيْرِ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَطُوفُ بَعْدَ الْعَصْرِ أُسْبُوعًا ثُمَّ يَدْخُلُ حَجْرَتَهُ، لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الْبَيْتَ يَخْلُو بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَا يَطُوفُ بِهِ أَحَدٌ حَتَّى عِنْدَ الْغُرُوبِ. لمالك.

٣٤٠٨- ابن عباس وعائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْرَجَ الطَّوَافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. للترمذي

(١) أبو داود (١٨٧٨)، وقال الألباني: حسن.

(٢) ذكره الهيثمي ٣/٢٤٤ وقال: هو في الصحيح خلا ذكر ابن أم مكتوم ورجزه. ورواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

(٣) أبو يعلى ١٣/١٦٢ (٧٢٠٤)، والأوسط ٣/١٧٤ (٢٨٤٠) قال الهيثمي (٥٥٠٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه: عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٤) أبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي (١/٢٨٤)، وابن ماجه (١٢٥٤) صححه الألباني في «الإرواء» (٤٨١).

وأبو داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٣٤٠٩- ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنَى، قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِنَى، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٣٤١٠- ابن عباس: كَانَ النَّاسُ يُنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَنْفِرُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ.

٣٤١١- عمر قال: لَا يَصْدُرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِنَّ آخِرَ النَّسْكِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ. لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٤١٢- وفي رواية: أَنَّ عُمَرَ رَدَّ رَجُلًا مِنْ مَرِّ الظُّهْرَانِ لَمْ يَكُنْ وَدَّعَ بِالْبَيْتِ حَتَّى وَدَّعَ.

٣٤١٣- نافع: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا تَنْفِرِ الْحَائِضُ حَتَّى تُوَدَّعَ. ثُمَّ سَمِعْتَهُ بَعْدَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ لَهُنَّ. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٣٤١٤- عَائِشَةُ: أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ. قَالَ: «فَلَا إِذْنَ». لِلسَّيِّدِ<sup>(٥)</sup>.

٣٤١٥- وفي رواية: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ رَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيبَةً حَزِينَةً؛ لِأَنَّهَا حَاضَتْ فَقَالَ: «عَقْرِي - أَوْ حَلْقِي لُغَةَ قَرِيشٍ - إِنَّكَ لَحَابِسْتُنَا» ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ أَفْضَيْتُ يَوْمَ النَّحْرِ» يَعْنِي: الطَّوْفَ، قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَنْفِرِي إِذَا»<sup>(٦)</sup>.

٣٤١٦- وفي أخرى: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَفْضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةَ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا حَائِضٌ. قَالَ: «حَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: «أَخْرُجُوا»<sup>(٧)</sup>.

٣٤١٧- الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ: أَتَيْتُ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ تَحِيضُ؟ قَالَ: يَكُونُ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ، قَالَ الْحَارِثُ: كَذَلِكَ أَقْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ: أَرَبْتِ عَن يَدَيْكَ تَسْأَلْنِي عَن شَيْءٍ سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَكِنِّي أَخَالِفُ. لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢٠٠٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٩٢٠) ضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الإرواء» (١٠٧٠).

(٢) الْبُخَارِيُّ (٧٣٢) وَمُسْلِمٌ (١٣٠٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٩٩٨).

(٣) مَالِكٌ ١/٥٥٤ (١٤٤٢). (٤) التِّرْمِذِيُّ (٩٤٤)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (١٧٥٧) وَمُسْلِمٌ (١٢١١) ٣٨٤، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٠٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٤٣)، وَالنَّسَائِيُّ ١/١٩٤.

(٦) الْبُخَارِيُّ (٥٣٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٢١١). (٧) الْبُخَارِيُّ (١٧٣٣).

(٨) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٠٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٤٦)، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

٣٤١٨- جابر رفعه: «أميران وليسا بأmirين: المرأة تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف طواف الزيارة، فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها، والرجل يتبع الجنابة فيصلى عليها ليس له أن يرجع حتى يستامر أهل الجنابة». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٣٤١٩- ابن جريج: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: إِذْ مَنَّعَ ابْنُ هِشَامِ النِّسَاءَ الطَّوْفَ مَعَ الرِّجَالِ قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ، وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلَهُ؟ قَالَ: لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ. قُلْتُ: كَيْفَ يُحَالِظُنَ الرِّجَالُ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُحَالِظُنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ تَطُوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لَا تُحَالِظُهُمْ، فَقَالَتْ أَمْرَأَةً: أَنْطَلِقِي نَسْتَلِمِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: أَنْطَلِقِي عَنكَ، وَأَبَتْ وَكُنَ يَخْرُجُنَ مُنْكَرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيَطْفَنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ فَمَنْ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأَخْرَجَ الرِّجَالُ، وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُعَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ بُيُورٍ، قُلْنَا: وَمَا حِجَابُهَا، قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرَكِّبُ لَهَا غِشَاءً وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُورَدًا<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢٠- ابن عباس قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيُطْفِئْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيمُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ فَيُلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ. هما للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢١- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٢٢- وفي رواية: يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَ بِيَدِهِ. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٤٢٣- ابن أبي مليكة: أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِأَمْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّةَ اللَّهِ لَا تُؤْذِي النَّاسَ لَوْ جَلَسْتَ فِي بَيْتِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ، فَجَلَسَتْ فِي بَيْتِهَا فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ مَا مَاتَ عُمَرُ، فَقَالَ: لَهَا إِنَّ الَّذِي نَهَاكَ قَدْ مَاتَ فَاخْرُجِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأَطِيعَهُ حَيًّا وَأَعْصِيَهُ مَيِّتًا. لمالك<sup>(٦)</sup>.

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٤٤)، وقال الهيثمي ٣/ ٢٨١: رواه البزار، وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ من وجه أحسن من هذا. وصحح الألباني حديث ابن عباس من طريق أبي داود، وضعفه من طريق الترمذي. أنظر

«صحيح أبي داود» (١٧٤٩). (٢) البخاري (١٦١٨).

(٣) البخاري (٣٨٤٨). (٤) البخاري (١٦٢١).

(٥) البخاري (٦٧٠٣)، وأبو داود (٣٣٠٢)، والنسائي ٥/ ٢٢١-٢٢٢.

(٦) مالك ١/ ٥٥٩ (١٤٥٢).

٣٤٢٤- مَالِكُ: بَلَغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ مُرَاهِقًا خَرَجَ إِلَى عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَعْدَ أَنْ يَرْجِعَ وَذَلِكَ أَوْسَعُ لِمَنْ فَعَلَهُ مُرَاهِقًا<sup>(١)</sup>.

٣٤٢٥- عَائِشَةُ: رَفَعْتَهُ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمِي الْجِمَارِ لِأَقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: أَنَّهُ كَانَ يَقُودُ ابْنَ عَبَّاسٍ فِيقِيمُهُ عِنْدَ الشُّقَّةِ الثَّلَاثَةِ مِمَّا يَلِي الرُّكْنَ الَّذِي يَلِي الْحَجَرَ مِمَّا يَلِي الْبَابَ فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَثْبَتَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي هَاهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ فَيَقُومُ فَيُصَلِّي. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢٧- وَعَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّوْفِ مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٢٨- نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ (الْأَسْوَدَ)<sup>(٥)</sup> قَالَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ وَسُنَّةَ نَبِيِّكَ. ثُمَّ يَصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. «لِلْأَوْسَطِ»<sup>(٦)</sup>.

٣٤٢٩- جَابِرٌ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْبَيْتَ فَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحْدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الْيَهُودَ قَدْ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٧)</sup>.

٣٤٣٠- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «لَا تَرْفَعُ الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: حِينَ تَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَحِينَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَيَنْظُرُ إِلَى الْبَيْتِ، وَحِينَ يَقُومُ عَلَى الصَّفَا، وَحِينَ يَقُومُ عَلَى الْمَرْوَةِ، وَحِينَ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ وَبِجَمْعِ وَالْمَقَامَيْنِ حِينَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ». «لِلْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ»<sup>(٨)</sup>.

٣٤٣١- حَذِيفَةُ بْنُ أَسِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ: «اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هَذَا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَبِرًّا وَمَهَابَةً». «لِلْكَبِيرِ»، وَ«الْأَوْسَطِ» بَضْعَفٍ<sup>(٩)</sup>.

(١) مالك ٥٠٦/١ (١٣٠٦).

(٢) أبو داود (١٩٠٠)، النسائي ٥/٢٢١.

(٣) أبو داود (١٨٩٢) حسنه الألباني.

(٤) من (ب).

(٥) «الأوسط» ٧٦/٦ (٥٨٤٣) الهيثمي ٣/٢٤٠: رجاله رجال الصحيح.

(٦) أبو داود (١٨٧٠)، والنسائي ٥/٢١٢، وضعفه الألباني.

(٧) الطبراني ١١/٤٥٢ (١٢٢٨٢)، و«الأوسط» ٢/١٩٢ (١٦٨٨)، وقال الهيثمي ٣/٢٣٨: وفي الإسناد الأول:

محمد بن أبي ليلى وهو سيبويه الحفظ وحديثه حسن إن شاء الله، وفي الثاني: عطاء بن السائب وقد أختلط.

(٨) الطبراني ٣/١٨١ (٣٠٥٣)، و«الأوسط» ٦/١٨٣ (٦١٣٢)، وقال الهيثمي، وفيه عاصم بن سليمان الكدزي،

وهو متروك.



- ٣٤٣٢- ابن عمر: دخل رسول الله ﷺ ودخلنا معه من باب بني عبد مناف، وهو الذي يسميه الناس باب بني شيبه، وخرجنا معه إلى المدينة من باب الحزورة وهو باب الخياطين. «للأوسط» وفيه مروان بن أبي مروان<sup>(١)</sup>.
- ٣٤٣٣- ابن عمرو بن العاص: طوفوا بهذا البيت واستلموا هذا الحجر، فإنهما كانا حجرين أهبطا من الجنة فرفع أحدهما وسيرفع الآخر، فإن لم يكن كما قلت فمن مر بقبري فليقل: هذا قبر عبد الله بن عمرو الكذاب. للكبير<sup>(٢)</sup>.
- ٣٤٣٤- العباس: أن النبي ﷺ كان يطوف بالبيت فاستسقى وهو يطوف. للكبير، برجل لم يسم<sup>(٣)</sup>.
- ٣٤٣٥- سعيد بن مالك: طُفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعًا وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ ﷺ: «لَا حَرَجَ». لأحمد<sup>(٤)</sup>.

### السعي ودخول البيت

- ٣٤٣٦- كثير بن جهمان<sup>(٥)</sup> رأيت ابن عمر يمشي في المسعى، فقلت له: أتمشي في المسعى قال: لئن سعيت لقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى، ولئن مشيت لقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وأنا شيخ كبير. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.
- ٣٤٣٧- جابر: أن رسول الله ﷺ كان إذا نزل من الصفا مشى حتى إذا أنصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه. لمالك والنسائي<sup>(٧)</sup>.
- ٣٤٣٨- ابن عمر قال: السعي من دار بني عباد إلى زقاق بني أبي حسين، وكان ﷺ إذا طاف الطواف الأول خب ثلاثا ومشى أربعا. لرزين.

(١) الطبراني في «الأوسط» ٢٤٢/١ وقال الهيثمي ٢٣٨/٣: وفيه مروان بن أبي مروان، قال السليمانى: فيه نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤٢/٣ وقال: رواه كله الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤٦/٣ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه رجل لم يسم.

(٤) أحمد ١٨٤/١ (١٦٠٣) وقال الهيثمي ٢٤٧/٣: وفيه الحجاج بن أرتاة، وحديثه حسن.

(٥) في (أ) جهمان، وما أثبتناه من (ب) هو الصواب.

(٦) أبو داود (١٩٠٤)، والترمذي (٨٦٤)، والنسائي ٢٤١/٥ - ٢٤٢، وقال الترمذي: حسن صحيح وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٦٦٢).

(٧) النسائي ٢٤٣/٥، ومالك ٥٠٩/١ (١٣١٤)، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

قلت: هو للبخاري في باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة.  
 ٣٤٣٩- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنِ امْرَأَةٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى فِي بَطْنِ  
 الوادي يَقُولُ: «لَا تَقْطَعُ الْوَادِي إِلَّا شُدًّا». للنسائي (١).  
 ٣٤٤٠- ولأحمد بضعف: أنه يقول: «كتب عليكم السعي فاسعوا» (٢).  
 ٣٤٤١- ابن عَبَّاسٍ: إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِئِرِّي الْمُشْرِكِينَ قُوَّةَهُ.  
 للنسائي (٣).

٣٤٤٢- عُرْوَةُ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ  
 الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ مَا أَرَى  
 عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَقَالَتْ: كَلَّا؛ لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ  
 لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ وَكَانَتْ مَنَاةَ حَذَوِ  
 قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطَّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ  
 يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾. للسته (٤). ويأتي في التفسير إن شاء الله تعالى قولها: وقد سن رسول الله ﷺ  
 الطواف بينهما فليس لأحد أن يتركه.

٣٤٤٣- نَافِعٌ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَدْعُو عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ  
 ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وَإِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْمِعَادَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ كَمَا هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ أَنْ لَا تَنْزِعَهُ  
 مِنِّي حَتَّى تَوْفَّقَانِي وَأَنَا مُسْلِمٌ. لمالك.  
 ٣٤٤٤- ابن مسعود: أن النبي ﷺ كان إذا سعى في بطن المسيل قال: «اللهم أغفر  
 وارحم وأنت الأعز الأكرم». «للأوسط» (٥).

٣٤٤٥- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَارِقٍ: عَنْ أُمِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَاَزَ مَكَانًا مِنْ دَارِ  
 يَعْلَى نَسِيَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ أَسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا. لأبي داود والنسائي (٦).

(١) النسائي ٢٤٢/٥، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٥٥٤).

(٢) أحمد ٤٣٧/٦ وقال الهيثمي ٢٤٧/٣ فيه موسى بن عبيد وهو ضعيف.

(٣) النسائي ٢٤٢/٥، وهو عند البخاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦).

(٤) البخاري (٤٤٩٥)، ومسلم (١٢٧٧)، وأبو داود (١٩٠١)، والترمذي (٢٩٦٥)، والنسائي ٢٣٨/٥ ومالك/١  
 ٥١٠-٥١١ (١٣١٦).

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١٤٧/٣-١٤٨ (٢٧٥٧)، قال الهيثمي ٢٤٨/٣: وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة، ولكنه  
 مدلس.

(٦) أبو داود (٢٠٠٧)، والنسائي ٢١٣/٥، قال الألباني: ضعيف (٤٣٦).

٣٤٤٦- عائشة: أن رسول الله ﷺ خرج من عندها مسرورا ثم رجع كئيبا، فقال: إني دخلت الكعبة ولو أستقبلت من أمري ما استدبرت ما دخلتها إني أخاف أن أكون قد شققت على أمي. للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٤٤٧- عبد الله بن أبي أوفى: أعتَمَرَ النبي ﷺ واعتَمَرْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ فظفنا معه وأتى الصفا والمروة فأثيناها معه، وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد، فقال له صاحب لي: أكان دخل الكعبة؟ قال: لا. للشيخين وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٤٤٨- أسامة: دخل رسول الله ﷺ الكعبة فسبح في نواحيها ولم يصل، ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين. لمسلم والنسائي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٣٤٤٩- وله: دخل هو ورسول الله ﷺ فأمر بلا لا فأجاف الباب، والبيت إذ ذاك على سبته أعمدة فمضى حتى إذا كان بين الأسطوانتين اللتين تليان الباب باب الكعبة جلس فحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره، ثم قام حتى أتى ما أستقبل من دبر الكعبة فوضع وجهه وخده عليه وحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره، ثم أنصرف إلى كل ركن من أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله والمسألة والاستغفار، ثم خرج فصلى ركعتين مستقبلا وجه الكعبة، ثم أنصرف فقال: «هذه القبلة»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٥٠- ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لما قدم أبي أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل وفي أيديهما الأضلام، فقال: «قاتلهم الله، أما والله لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط»، فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه. للبخاري.

٣٤٥١- وفي رواية: دخل النبي ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مریم، فقال: «أما هم قد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، هذا إبراهيم مصورا فما باله يستقسم»<sup>(٥)</sup>.

٣٤٥٢- ابن عمر أقبَلَ النَّبِيِّ ﷺ عام الفتح وهو مرادف أسامة بن زيد على القسواء،

(١) أبو داود (٢٠٢٩)، والترمذي (٨٧٣)، وقال: حسن صحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٠٨٥).

(٢) البخاري (١٧٩١)، ومسلم (١٣٣٢)، وأبو داود (١٩٠٢).

(٣) مسلم (١٣٣٠)، والنسائي ٢١٨/٥.

(٤) النسائي ٢١٩/٥ - ٢٢٠، وصححه ابن خزيمة ٣٢٩/٤ (٣٠٠٤).

(٥) البخاري (٣٣٥١).

وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ، حَتَّىٰ أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: أَتَيْتَنَا بِالْمِفْتَاحِ، فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فابْتَدَرَ النَّاسَ الدُّخُولَ فَسَبَقْتُهُمْ فَوَجَدْتُ بِلَالَآ قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ حِينَ تَلُجُ الْبَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ، وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى، وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حَمْرَاءُ. للسته<sup>(١)</sup>.

٣٤٥٣- وفي رواية أنه ﷺ قال لعثمان بن طلحة: «أَتَيْتَنِي بِالْمِفْتَاحِ»، فَذَهَبَ إِلَيَّ أُمِّي فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنِيهِ أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي، فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٣٤٥٤- وفي أخرى: أنه ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته. بنحوه.  
٣٤٥٥- وفي أخرى: فَسَأَلْتَهُ فَقُلْتُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَن يَسَارِكِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.  
٣٤٥٦- الْأَسْلَمِيَّةُ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَعَاكَ؟ قَالَ: قَالَ (لِي): «إِنِّي نَسِيتُ أَنْ أَمْرَكَ أَنْ تُحَمَّرَ الْقَرْنَيْنِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٤٥٧- عائشة: قلت: يا رسول الله أدخل البيت، قال: «ادخلي الجِجْر فإنه من البيت». لمالك وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٤٠٠)، ومسلم (١٣٢٩)، وأبو داود (٢٠٢٣)، والترمذي (٨٧٤)، والنسائي ٢١٨/٥، ومالك ١/٥١٦-٥١٧ (١٣٢٨).

(٢) البخاري (١٥٩٨)، ومسلم (١٣٢٩)، وأبو داود (٢٠٢٣)، والترمذي (٨٧٤)، والنسائي ٢١٨/٥.

(٣) البخاري (٣٩٧)، ومسلم (١٣٢٩)، وأبو داود (٢٠٢٣)، والترمذي (٨٧٤)، والنسائي ٢١٨/٥.

(٤) في (أ): إن.

(٥) أبو داود (٢٠٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٠٤).

(٦) أبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي (٨٧٦)، والنسائي ٢١٩/٥، ومالك ٤٩٧/١ (١٢٧٩) وصححه الألباني في

«الإرواء» (١١٠٦)، والنسائي (٢١٨/٥)، وابن ماجه (٢٩٥٥).

## الوقوف والإفاضة

٣٤٥٨- ابن عمرو بن العاص قال: أفاض جبريل بإبراهيم عليهما السلام إلى منى فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثم غدا به من منى إلى عرفات (فصلى)<sup>(١)</sup> به الصلاتين، ثم وقف حتى غابت الشمس، ثم أتى به المزدلفة فنزل بها فبات بها، ثم قال فصلى كأعجل ما يصلي أحد من المسلمين، ثم دفع به إلى منى فرمى وحلق وذبح، ثم أوحى الله ﷻ إلى محمد ﷺ ﴿أَنْ أَتَيْعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾. «للكبير»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٥٩- عائشة: قال عروة: كَانَتِ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةَ إِلَّا الْحُمْسَ، وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاةَ إِلَّا أَنْ يُعْطِيَهُمُ الْحُمْسُ ثِيَابًا، فَيُعْطِي الرَّجَالَ الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ النِّسَاءَ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ عَرَافَاتٍ، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: الْحُمْسُ هُمُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عَرَافَاتٍ وَكَانَ الْحُمْسُ يُفِيضُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَيَقُولُونَ: لَا نَفِيضَ إِلَّا مِنَ الْحَرَمِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ رَجَعُوا إِلَى عَرَافَاتٍ. للشيخين ولأصحاب السنن نحوه<sup>(٣)</sup>.

٣٤٦٠- نُبَيْطٌ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ واقفاً عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ يَخْطُبُ. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٣٤٦١- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضُمَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِعَرَفَةَ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٤٦٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْمَرَ الدِّيَلِيُّ رَفَعَهُ: «الْحَجَّ عَرَافَاتٍ، أَيَّامَ مَنْى ثَلَاثَ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ

(١) في (أ): فضل.

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٥٠- ٢٥١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح، وفي بعض طرقها: أتى رجل عبد الله بن عمرو فقال: إني مضعف من الحمولة، مضعف من أهل، أفترى لي أن أتعجل؟ فقال له عبد الله بن عمرو: قدم إبراهيم ﷺ فطاف بالبيت وطاف بين الصفا والمروة، ثم راح فصلى الظهر بمنى، فذكر نحوه.

(٣) البخاري (١٦٦٥)، ومسلم (١٢١٩)، والترمذي (٨٨٤)، والنسائي ٥/ ٢٥٤- ٢٥٥.

(٤) أبو داود (١١٩١٦)، والنسائي ٥/ ٢٥٣، وقال الألباني: صحيح (٢٨١٤).

(٥) أبو داود (١٩١٥)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٣٣): إسناده ضعيف.

الحج». لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٤٦٣- عُرْوَةُ بْنُ مُضَرَّسٍ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْمُزْدَلِفَةِ حِينَ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ مِنْ جَبَلٍ طَيِّبٍ أَكَلْتُ رَاحِلَتِي وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ قَالَ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ صَلَاتِنَا هَذِهِ وَوَقَّفَ مَعَنَا حَتَّى أُنْذَعَ وَقَدْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفْتَهُ». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦٤- زاد في «الكبير»: أن النبي ﷺ قال له: «أفرخ روعك يا عروة»<sup>(٣)</sup>. وأفرد البزار هذه الزيادة و ترجم لها وقال: التهتهة بتمام الحج<sup>(٤)</sup>.

٣٤٦٥- مَالِكٌ: بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ»<sup>(٥)</sup>.

٣٤٦٦- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ لَا تُخَالَفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مَعْصِفَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: الرَّوَاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَظِرُنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي مَاءً ثُمَّ أَخْرُجُ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَاقْضِرْ فِي الْحُطْبَةِ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ ذَلِكَ (تبسم)<sup>(٦)</sup>، قَالَ: صَدَقَ. للبخاري.

٣٤٦٧- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ التَّقْفِيُّ: سَأَلْتُ أَنَسًا وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَلْبِي الْمَلْبِيَّ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ. للشيخين و«الموطأ» والنسائي.

٣٤٦٨- القاسمُ بنُ محمد: كانت عائشة تترك التلبية إذا راحت إلى الموقف. لمالك.

٣٤٦٩- أسامةُ بنُ زيد سئل: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعُ؟

(١) أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٩٩). وقال: حسن صحيح، والنسائي ٢٦٤/٥ - ٢٦٥، وصححه الألباني.

(٢) أبو داود (١٠٦٦)، والترمذي (٨٩١)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٠٦٦) وقال: حسن صحيح، النسائي ٢٦٣/٥.

(٣) رواه الطبراني ١٥٠/١٧ (٣٨١)، وقال الهيثمي ٢٥٤/٣: فيه: داود بن يزيد الأودي، قال ابن عدي: لم أر له حديثًا منكرًا جاوز الحد إذا روى عنه ثقة وروى عنه شعبة وسفيان، وضعفه جماعة.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٣٣). (٥) مالك ٥١٨/١ (١٣٣٨).

(٦) زيادة من (ب).

فَقَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ. للسته إلا الترمذي<sup>(١)</sup>.

٣٤٧٠- وفي رواية: أفاض رسول الله ﷺ وأنا رديفه فجعل يكبح راحلته حتى أن ذفرها لتكاد تُصيب قادمة الرحل، وهو يقول: «يا أيها الناس عليكم السكينة والوقار، فإن البر ليس في إيضاع»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧١- وفي أخرى: ردت رسول الله ﷺ من عرفات، فلما بلغ الشعب الأيسر الذي دون المزدلفة أناخ فبال، ثم جاء فصبت عليه الوضوء فتوضأ وضوءاً خفيفاً، فقلت: الصلاة يا رسول الله، فقال: «الصلاة أمامك فركب حتى يأتي المزدلفة فصلى، ثم ردف الفضل رسول الله ﷺ عداة جمع»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٧٢- وفي أخرى: فركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المغرب، ثم أناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى أقام العشاء الآخرة، فصلى ثم حلوا، قلت: فكيف فعلتم حين أضحتم؟ قال: ردفه الفضل بن عباس وانطلقت أنا في سباق قرين على رجلي<sup>(٤)</sup>.

٣٤٧٣- عمر: كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع حتى تطلع الشمس، وكانوا يقولون: أشرق نبي، فخالفهم النبي ﷺ، فأفاض قبل طلوع الشمس. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٣٤٧٤- ابن عباس: قدمنا رسول الله ﷺ ليلة جمع أغلِمة بني عبد المطلب على حمرات فجعل يلطخ أفخاذنا، ويقول: «أبني لا ترموا الجمره حتى تطلع الشمس». للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٣٤٧٥- عائشة: كانت سودة امرأة ضحمة بطة، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تفيض من جمع بليل فأذن لها، فليتني كنت أستأذنته كما أستأذنته سودة، وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام. للشيخين والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٤٧٦- وله، ولأبي داود: أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمره قبل

(١) البخاري (١٦٦٦)، مسلم (١٢٨٦)، أبو داود (١٩٢٣)، النسائي ٢٠٩/٥.

(٢) البخاري (١٣٩)، مسلم (١٢٨٠)، الترمذي (٨٨٥)، النسائي ٢٥٧/٥.

(٣) مسلم (١٢٨٠) ٢٦٦، أبو داود (١٩٢١)، النسائي ٢٩٢/١.

(٤) مسلم (١٢٨٠) ٢٧٩، أبو داود (١٩٢١).

(٥) البخاري (١٦٨٤)، وأبو داود (١٩٣٨)، والترمذي (٦٩٨)، والنسائي ٢٦٥/٥، وابن ماجه (٣٠٢٢).

(٦) مسلم (١٢٩٤)، أبو داود (١٩٤٠)، والترمذي (٨٩٣)، والنسائي ٢٧١-٢٧٢.

(٧) البخاري (١٦٨١)، ومسلم (١٢٩٠) ٢٩٣، والنسائي ٢٩٣/٥.

الفَجْرِ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَقَاصَتْ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعْنِي: عِنْدَهَا. لأبي داود والنسائي نحوه<sup>(١)</sup>.

٣٤٧٧- سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ مِنْهُنَّ مِنْهُنَّ مِنْ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْفَعُ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَرَحَّصَ فِي أَوْلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لمالك والشيخين<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧٨- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَنَحْنُ بِجَمْعٍ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ». لمسلم والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٤٧٩- ابن عباسٍ: أَنَّ أَسَامَةَ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أُرْدِفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنْى، وَكِلَاهُمَا قَالَ: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

### الرمي والحلق والتحليل

٣٤٨٠- ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي الْمُنْحَرِ وَمَسْجِدَ مَنْى رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ وَيَكْبِرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقْدَمُ أَمَامَهَا فَوْقَ مُسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو وَيَطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يَكْبِرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ يَدْعُو ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقْبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا. للبخاري والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٤٨١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ: رَمَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمَنْى عَنْ يَمِينِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَنْاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (١٩٤٢)، وقال الألباني: ضعيف. (٢) البخاري (١٦٧٦)، ومسلم (١٢٩٥).

(٣) مسلم (١٢٨٣)، والنسائي ٢٦٥/٥.

(٤) البخاري (١٦٨٦)، ومسلم (١٢٨١)، وأبو داود (١٨١٥)، والترمذي (٩١٨)، والنسائي ٢٦٨/٥.

(٥) البخاري (١٧٥٣)، والنسائي ٢٧٦/٥.

(٦) البخاري (١٧٤٧)، ومسلم (١٢٩٦)، وأبو داود (١٩٧٤)، والترمذي (٩٠١)، والنسائي ٢٧٣/٥.



٣٤٨٢- وفي رواية: أنه أُسْتَبْطِنَ الْوَادِيَّ وَاسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، وَجَعَلَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ (١).

٣٤٨٣- ابن عمرو بن العاص: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. لأحمد بليغ (٢).  
٣٤٨٤- سَعْدٌ: رَجَعْنَا فِي الْحَجَّةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَعْضُنَا يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسَبْعٍ، وَبَعْضُنَا يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسِتٍّ، فَلَمْ يَعْصِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. للنسائي (٣).

٣٤٨٥- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «الاسْتِحْجَارُ تَوًّا، وَرَمَى الْجِمَارِ تَوًّا، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوًّا، وَالطَّوَافُ تَوًّا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوًّا». لمسلم (٤).

٣٤٨٦- ابن عَبَّاسٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي: «هَاتِ الْقَطَّ لِي». فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ مِنْ حَصَى الْخَذْفِ فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: «بِأَمْنَالِ هَوْلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ». للنسائي (٥).

٣٤٨٧- جَابِرٌ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَبَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. للستة إلا مالكا (٦).

٣٤٨٨- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَةَ أَخٍ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ نَفَسَتْ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَتَخَلَّفَتْ هِيَ وَصَفِيَّةُ حَتَّى أَتَانَا مِنْ بَعْدِ أَنْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ فَأَمَرَهُمَا ابْنُ عَمَرَ أَنْ تَرْمِيَا حِينَ قَدِمَا مِنْهُ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِمَا شَيْئًا (٧).

٣٤٨٩- ابن عُمَرَ: مَنْ غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهُوَ بَيْنَى فَلَا يَنْفِرَنَّ حَتَّى يَرْمِيَ الْجِمَارَ مِنَ الْعَدَاةِ. هما لمالك (٨).

٣٤٩٠- وعنه: أَنَّهُ يَأْتِي الْجِمَارَ فِي الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَا شِئْنَا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا،

(١) الترمذي (٩٠١)، وقال: حسن صحيح. وقال الحافظ في «الفتح» ٥٨٢/٣: شاذ في إسناده المسعود وقد أختلط.

(٢) أحمد ١٧٨/٢، وقال الهيثمي ٢٤٣/١: فيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٣) النسائي ٢٧٥/٥، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٤) مسلم (١٣٠٠).

(٥) النسائي ٢٦٨/٥، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٨٠).

(٦) البخاري معلقًا قبل الرواية (١٧٤٦)، وصله مسلم (١٢٩٩)، وأبو داود (١٩٧١)، والترمذي (٨٩٤)، والنسائي

٢٧٠/٥.

(٨) مالك ٥٤٤/١ (١٤١٦).

(٧) مالك ٥٤٨/١ (١٤٢٨).

وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَبِي دَاوُدَ وَلِلْتَرْمِذِيِّ نَحْوَهُ<sup>(١)</sup>.

٣٤٩١- جَابِرُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزِمِي عَلِيَّ رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «خُذُوا

عَنِي مَنَاسِكُكُمْ لَا أُدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٣٤٩٢- وَالنَّسَائِيُّ: «فَإِنِّي لَا أُدْرِي لَعَلِّي لَا أَعِيشُ بَعْدَ عَامِي هَذَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٩٣- قُدَّامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزِمِي الْجِمَارَ عَلَيَّ نَاقَتَهُ لَيْسَ ضَرْبُ

وَلَا طَرْدٌ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ لِلْتَرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٩٤- أُمُّ الْحُصَيْنِ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالًا

أَحَدُهُمَا آخِذٌ بِخَطَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ

الْعَقَبَةِ. لِأَبِي دَاوُدَ.

وَزَادَ النَّسَائِيُّ: ثُمَّ خَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا<sup>(٥)</sup>.

٣٤٩٥- ابْنُ عَمَرَ: كَانَ يَقُولُ حِينَ يَرْمِي الْجِمَارَ: اللَّهُمَّ حَجِّ مَبْرُورٍ وَذَنْبٍ مَغْفُورٍ.

٣٤٩٦- ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا مَا يَرْفَعُ الَّذِي يَقْبَلُ مِنَ الْجِمَارِ لَكَانَتْ أَعْظَمَ مِنْ ثَبِيرٍ. هُمَا

لِرَزِينِ<sup>(٦)</sup>.

٣٤٩٧- أَبُو الطُّفَيْلِ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّهُ ﷺ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

وَأَنَّهُ سُنَّةٌ؟ قَالَ: صَدَقُوا، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ بِالْمَنَاسِكِ أَعْرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ

إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى

ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ، ثُمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ

أَبْيَضٌ قَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكْفِنُنِي فِيهِ، غَيْرُهُ فَاخْلَعُهُ، حَتَّى تُكْفِنَنِي فِيهِ فَعَالَجَهُ

لِيَخْلَعَهُ فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ \* قَدْ صَدَقْتَ الرُّوْيَا﴾ فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمَ، فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ

أَبْيَضٍ أَقْرَنَ أَغْيَنَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَّبِعُ ذَلِكَ الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ

بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْقُضْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ

إِلَى مِنَى قَالَ: هَذَا مِنَى هَذَا مُنَاحُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا، قَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ

(١) أبو داود (١٩٦٩)، والترمذي (٩٠٠)، وقال: حسن صحيح.

(٢) مسلم (١٢٩٧) وأبو داود (١٩٧٠).

(٣) النسائي ٢٧٠/٥، صححه الألباني في «الإرواء» (١٠٧٤).

(٤) النسائي ٢٧٠/٥، و صححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٥) أبو داود (١٨٣٤)، والنسائي ٢٦٩/٥-٢٧٠، وهو عند مسلم (١٢٩٨).

(٦) ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٨٢ (١٥٣٣١).

ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ، هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيْلَ قَالَ لِإِبْرَاهِيْمَ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَمِنْ نَمَّ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ، هَلْ تَدْرِي لِمَ كَانَتْ التَّلْيِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيْمَ لَمَّا أَمِرَ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالَ رُؤُوسَهَا وَرَفَعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ. لأحمد و«الكبير»<sup>(١)</sup>.

٣٤٩٨- أنس: أن رسول الله ﷺ أتى منى، فأتى الجمرة فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: «خذ» وأشار إلى جانبه الأيمن، فقسم شعره، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس<sup>(٢)</sup>.

٣٤٩٩- وفي رواية: قال للحلاق، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، فَقَسَمَ شَعْرَهُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ، فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سُلَيْمٍ<sup>(٣)</sup>.  
٣٥٠٠- وفي أخرى: أنه وزع الأيمن بين الناس الشعرة والشعرتين، ودفع الأيسر إلى أبي طلحة<sup>(٤)</sup>.

٣٥٠١- وفي أخرى: أنه أعطى الأيمن لأبي طلحة، ثم أعطاه الأيسر أيضًا، وقال له: «اقسم بين الناس». للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٣٥٠٢- ولهم: عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ.

٣٥٠٣- عُمرُ: مَنْ عَقَصَ رَأْسَهُ أَوْ ضَفَرَ أَوْ لَبَّدَ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَلَّاقُ.  
٣٥٠٤- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ إِذَا أَظْفَرَ (من)<sup>(٦)</sup> رَمَضَانَ - وَهُوَ يُرِيدُ الْحَجَّ - لَمْ يَأْخُذْ مِنْ رَأْسِهِ وَلَا مِنْ لِحْيَتِهِ شَيْئًا حَتَّى يَحُجَّ قَالَ مَالِكٌ: وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ. هما لمالك.  
٣٥٠٥- علي: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا. للترمذي. وزاد رزين: في الحج والعمرة، وقال: إنما عليها التقصير<sup>(٧)</sup>.

٣٥٠٦- ابن عمر رفعه: «اللَّهُمَّ أَرْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». للسته إلا النسائي<sup>(٨)</sup>.

(١) أحمد ٢٩٧/١، والطبراني ٢٦٨-٢٦٩/١٠ (١٠٦٢٨)، وقال الهيثمي ٢٥٩/٣: ورجاله ثقات.

(٢) البخاري (١٧١)، ومسلم (١٣٠٥)، وأبو داود (١٩٨١)، والترمذي (٩١٢).

(٣) مسلم (١٣٠٥) ٣٢٤. (٤) المصدر السابق.

(٥) مسلم (١٣٠٥) ٣٢٦.

(٦) في الأصل: في، وما أثبتناه من «الموطأ» ٥٣٨/١ (١٣٩٦).

(٧) الترمذي (٩١٤) وقال: فيه اضطراب.

(٨) البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١) ٣١٩، وأبو داود (١٩٧٩)، والترمذي (٩١٣)، مالك ٥٣٦/١ (١٣٩٠).

- ٣٥٠٧- وفي رواية: قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»<sup>(١)</sup>.
- ٣٥٠٨- وللشيخين: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظٍ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ» وَقَالَ «وَالْمُقَصِّرِينَ» فِي الثَّلَاثَةِ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٥٠٩- ابن عَبَّاسٍ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لِمَ ظَاهَرْتَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ وَاحِدَةً، قَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَشْكُوا». لِلْقَزَوِينِيِّ<sup>(٣)</sup>.
- ٣٥١٠- ابن عَمْرٍو بن العاص: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ. قَالَ: «أُذْبِحْ وَلَا حَرَجَ»، فَجَاءَهُ آخَرُ، فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَفَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ. قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ» فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا أُخَّرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ». لِلسَّيِّدِ النَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.
- ٣٥١١- وللشيخين قال: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ» وَأَنَاهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ» وَأَنَاهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّي أَفْضْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ»<sup>(٥)</sup>.
- ٣٥١٢- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ، وَالْحَلْقِ وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَالسَّيِّدِ النَّسَائِيِّ بِلَفْظِهِمَا<sup>(٦)</sup>.
- ٣٥١٣- وفي رواية: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»<sup>(٧)</sup>.
- ٣٥١٤- وفي أخرى: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»<sup>(٨)</sup>.
- ٣٥١٥- أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمِنْ قَائِلٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أُطُوفَ وَأَخَرْتُ شَيْئًا، أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا، فَكَانَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ (اقْتَرَضَ)<sup>(٩)</sup> عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ ظَالِمٌ فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (١٣٠١) ٣١٩. (٢) البخاري (١٧٢٨)، ومسلم (١٣٠٢).

(٣) ابن ماجه (٣٠٤٥)، وحسنه الألباني في «الإرواء» (١٠٨٤).

(٤) البخاري (٨٣)، ومسلم (١٣٠٦)، أبو داود (٢٠١٤)، والترمذي (٨٨٥)، مالك (٥٥٨/١) (١٤٥٠).

(٥) البخاري (١٧٣٦)، ومسلم (١٣٠٦).

(٦) البخاري (١٧٣٤)، ومسلم (١٣٠٧) وأبو داود (١٩٨٣)، والنسائي (٢٧٢/٥).

(٧) البخاري (١٧٢٣). (٨) البخاري (١٧٢٢).

(٩) في الأصل (افترض)، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) أبو داود (٢٠١٥)، قال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٧٥٩): صحيح، لكن قوله: سعت قبل الطواف ...

٣٥١٦- نافع: أن ابن عمرَ لقي رجلاً من أهله - يُقال له (المُجبر) - (١) قد أفاضَ ولمْ يخلِقْ ولمْ يقصِّرْ جهلَ ذلكَ، فأمره أن يرجعَ فيخلقَ أو يقصِّرَ، ثم يرجعَ إلى البيتِ فيقِصِّصَ. لمالك (٢).

٣٥١٧- مالك: جاء رجل إلى القاسم بن محمد فقال: إني أفضتُ وأفضتُ معي بأهلي، ثم عدتُ إلى الشعب فذهبتُ لأذنو منها، فقالت: إني لم أقصِّرْ من شعري بعدُ، فأخذتُ من شعرها بأسناني، ثم وقعتُ بها، قال القاسم: مرها فلنأخذُ بالجلمين من شعرها، قال مالك: وأنا أستحبُّ أن يهرأقَ في مثل هذا دم؛ لقول ابن عباس من نسي من نسبه شيئاً فليهرقْ دمًا (٣).

٣٥١٨- عمر: خطبَ الناسَ في عرفة فقال: إذا جئتم مني غداً فمن رمى الجمرَةَ، فقد حلَّ له ما حرُمَ على الحاجِّ إلا النساءَ والطيبَ لا يمَسُّ أحدٌ نساءً ولا طيباً حتى يطوفَ بالبيتِ. لمالك (٤).

٣٥١٩- ابن عباس قال: إذا رمى الجمرَةَ فقد حلَّ له كلُّ شيءٍ إلا النساءَ، قيل: والطيبُ، قال: أما أنا فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتضمخُ بالمسك أو طيب. هو للنسائي (٥).

٣٥٢٠- أم سلمة: كانت ليأتي التي يصيرُ إليَّ فيها رسولُ الله ﷺ مساءً يومَ النحرِ فصارَ إليَّ دخلَ عليَّ وهبُ بنُ زمعةٍ ودخلَ معه آخرٌ من آلِ أبي أمية (متقمصين) (٦) فقال رسولُ الله ﷺ لوهب: «هل أفضت؟»، قال: لا يا رسولَ الله، قال: «انزع عنك القميصَ»، فنزعهُ من رأسه ونزعَ صاحبه فميصه من رأسه، ثم قال: ولمْ يا رسولَ الله، قال: «إن هذا يومٌ قد أُرخصَ لكم إذا أنتم رميتُم الجمرَةَ أن تحلوا - يعني من كل شيء - إلا النساءَ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا بهذا البيتِ صرتم حُرماً كهيتكم قبل أن ترموا حتى تطوفوا به». لأبي داود (٧).

٣٥٢١- ابن عباس كان يقول: لا يطوفُ بالبيتِ حاجٌّ ولا غيره إلا حلَّ، قيل لعطاء: من أين يقول ذلك؟ قال: من قولِ الله ﴿ثُمَّ مَحَلِّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ قيل: فإن ذلك بعدَ المعرفِ قال: كان ابن عباس يقول: هو بعدَ المعرفِ وقبله كان يأخذ ذلك من أمرِ رسولِ الله

(١) في الأصل (المجبر)، وما أثبتناه من (ب). (٢) «مالك» ٥٣٩/١ (١٣٩٩).

(٣) «مالك» ٥٣٩/١ (١٣٩٨-١٤٠٠). (٤) «مالك» ٥٥٠/١ (١٤٣٢).

(٥) النسائي ٢٧٧/٥، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح.

(٦) في الأصل (متقمصين)، وما أثبتناه من (ب).

(٧) أبو داود (١٩٩٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٧٤٥): إسناده حسن صحيح.

ﷺ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْلُؤُوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ<sup>(١)</sup>.

٣٥٢٢- وفي رواية: قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ: مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي تَشَعَّقَتْ أَوْ تَشَعَبَتْ بِالنَّاسِ أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ وَإِنْ رَغِمْتُمْ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٢٣- وعنه رفعه: «إِذَا أَهَلَ الرَّجُلُ بِالْحَجِّ ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ حَلَّ، وَهِيَ عَمْرَةٌ. لِرَزِينِ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٢٤- حَفْصَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَخْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». لِلسَّيِّدِ التِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٣٥٢٥- ابْنُ عُمَرَ: الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ إِذَا حَلَّتْ لَمْ تَمْسِطْ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْ قُرُونِ رَأْسِهَا، وَإِنْ كَانَ لَهَا هَدْيٌ لَمْ تَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْحَرَ هَدْيَهَا. لِمَالِكِ<sup>(٥)</sup>.

٣٥٢٦- وعنه: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِيَالِي مَنِي: لَا يَبِيْتَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ مِنْ وَرَاءِ عَقَبَةِ مَنِي<sup>(٦)</sup>.

٣٥٢٧- نَافِعٌ: زَعَمُوا أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَبْعَثُ رِجَالًا يُدْخِلُونَ النَّاسَ مِنْ وَرَاءِ الْعَقَبَةِ. هَمَا لِمَالِكِ<sup>(٧)</sup>.

٣٥٢٨- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّهُ ﷺ وَقَفَ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ يَوْمَ النُّحْرِ، فَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ». «لِلْأَوْسَطِ»، وَ«الصَّغِيرِ». بَلِينِ<sup>(٨)</sup>.

٣٥٢٩- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَبِيعَةَ بِنِ أُمِّيَةَ بْنِ خَلْفٍ يَوْمَ عَرَفَةَ: «اصْرُخْ: أَيُّهَا النَّاسُ تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْحَجُّ الْأَكْبَرُ. «لِلْكَبِيرِ» مَطُولًا<sup>(٩)</sup>.

٣٥٣٠- وعنه: أَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْكُثَ بِمَكَّةَ لِيَالِي مَنِي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأُذِنَ لَهُ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٤٣٩٦)، ومسلم (١٢٤٥).

(٢) مسلم (١٢٤٤).

(٣) أبو داود (١٧٩١). قال المنذري ٣١٥/٢: في إسناده الفهاس بن قهم أبو الخطاب البصري، ولا يحتج بحديثه.

(٤) البخاري (١٥٦٦)، ومسلم (١٢٢٩)، وأبو داود (١٨٠٦)، والنسائي ١٣٦/٥، ومالك ٥٤٠/١ (١٤٠٢).

(٥) مالك ٤٧٩/١ (١٢٢٦).

(٦) مالك ٥٤٢/١ (١٤١٠).

(٨) «الأوسط» ٨٧/٩ (٩٢٠٨)، و«الصغير» ٢٤٤/٢ (١١٠٢)، وقال الهيثمي ٢٦٣/٣: فيه يعقوب بن عطاء، ضعفه

أحمد والجمهور، وثقه ابن حبان.

(٩) الطبراني ١٧٤/١١ (١١٣٩٩). وقال الهيثمي ٢٧١/٣: رجاله ثقات.

(١٠) البخاري (١٦٣٤)، وأبو داود (١٩٥٩).

٣٥٣١- أبو البداح بن عاصم بن عدي، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أرخص لرعاء الإبل في البيوتة عن منى يوم النحر، ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين، ثم يرمون يوم النفر. قال مالك تفسير ذلك: فيما نرى والله أعلم أنهم يرمون يوم النحر فإذا مضى اليوم الذي يلي يوم النحر رموا من الغد، وذلك يوم النفر الأول ويرمون لليوم الذي مضى، ثم يرمون ليومهم ذلك؛ لأنه لا يقضي أحد شيئاً حتى يجب عليه، فإذا أوجب عليه ومضى كان القضاء بعد ذلك، فإن بدا لهم في النفر فقد فرغوا، وإن أقاموا إلى الغد رموا مع الناس يوم النفر الآخر ونفروا. لمالك<sup>(١)</sup>.

٣٥٣٢- ولأصحاب السنن: عن أبي البداح بن عدي عن أبيه: يرمون يوم النحر، ثم يجمعون رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في أحدهما. قال مالك: ظننت أنه قال: في الأول منهما ثم يرمونه يوم النفر<sup>(٢)</sup>.

٣٥٣٣- وفي رواية: رخص للرعاء أن يرموا يوماً، ويدعوا يوماً.

٣٥٣٤- وعنه، وسأله عبد الرحمن بن فروخ قال: إننا نتبايع بأموال الناس فيأتي أحدنا مكة فيبيت على المال، فقال: أما رسول الله ﷺ فبات بمنى وظل. لأبي داود<sup>(٣)</sup>

٣٥٣٥- ابن عباس: رخص لأهل السقاية وأهل الحجابة أن يبيتوا بمكة ليالي منى، يعني: العباس وآل شيبه. «للكبير» بلين<sup>(٤)</sup>.

### الهدى

٣٥٣٦- ابن عباس: صلى النبي ﷺ الظهر بذي الحليفة، ثم دعا بناقته فأشعرها بحديدة في صفحة سنامها الأيمن، وسلت الدم عنها وقلدها نعلين، ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء أهل بالحج. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٣٥٣٧- عائشة: كنت أقتل الفلائد للنبي ﷺ فيقلد الغنم ويقيم في أهله حلالاً. للسنن<sup>(٦)</sup>.

(١) مالك ١/٥٤٧-٥٤٨ (١٤٢٥).

(٢) أبو داود (١٩٧٥)، والترمذي (٩٥٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٥/٢٧٣.

(٣) أبو داود (١٩٥٨)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٣٧): إسناده ضعيف.

(٤) الطبراني ١١/١٤٤ (١١٣٠٧)، وقال الهيثمي ٣/٢٦٥: فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنه مدلس.

(٥) مسلم (١٢٤٣) أبو داود (١٧٥٢)، الترمذي (٩٠٦)، النسائي (٢٧٨٢).

(٦) البخاري (١٧٠٠)، ومسلم (١٣٢١)، وأبو داود (١٧٥٨) والترمذي (٩٠٩) والنسائي ٥/١٧١ مالك، ١/٤٣٣.

(١٠٩٦).

٣٥٣٨- وفي رواية: فَتَلَّتْ فَلَائِدَ بُذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلًّا. للنسائي (١).

٣٥٣٩- وفي أخرى: أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يَنْحَرَّ هَدِيَهُ، وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِي، فَكَتَبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ، قَالَتْ: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلَّتُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ قَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثْتُ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيُ (٢).

٣٥٤٠- رَبِيعَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ: رَأَى رَجُلًا مُتَجَرِّدًا بِالْعِرَاقِ فَسَأَلَ النَّاسَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَمَرَ بِهَدْيِهِ أَنْ يُقَلَّدَ؛ فَلِذَلِكَ تَجَرَّدَ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: بِدَعَةٍ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. لمالك (٣).

٣٥٤١- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَهْدَى هَدِيًّا مِنَ الْمَدِينَةِ قَلَدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحَلِيفَةِ، يُقَلِّدُهُ قَبْلَ أَنْ يُشْعِرَهُ- وَذَلِكَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ- وَهُوَ مُوجَّهٌ لِلْقِبْلَةِ يُقَلِّدُهُ بِنَعْلَيْنِ وَيُشْعِرُهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ يُسَاقُ مَعَهُ حَتَّى يُوقَفَ بِهِ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ، ثُمَّ يَدْفَعُ بِهِ مَعَهُمْ إِذَا دَفَعُوا، إِذَا قَدِمَ مِنِّي عِدَاةَ النَّحْرِ نَحَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ أَوْ يَقْصِرَ، وَكَانَ هُوَ يَنْحَرُ هَدْيَهُ بِيَدِهِ يَصْنُفُهُنَّ قِيَامًا وَيُوجِّهُهُنَّ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ يَأْكُلُ وَيُطْعِمُ (٤).

٣٥٤٢- وفي رواية: إِذَا طَعَنَ فِي سَنَامِ هَدْيِهِ - وَهُوَ يُشْعِرُهُ- قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ». لمالك (٥).

٣٥٤٣- وَكَيْعٌ: قَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ: أَشْعَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ مِثْلُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْإِشْعَارُ مِثْلُهُ، فَغَضِبَ وَكَيْعٌ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ: أَقُولُ لَكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ مَا أَحَقَّكَ بِأَنْ تُحْبَسَ، ثُمَّ لَا تَخْرُجَ حَتَّى تَنْزِعَ عَنْ قَوْلِكَ هَذَا. للترمذي (٦).

٣٥٤٤- جَابِرٌ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ فَتَذْبِحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةِ نَشْرِكٍ فِيهَا.

٣٥٤٥- وفي رواية: نَحَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. للستة إلا البخاري (٧).

(١) النسائي ١٧٣/٥.

(٢) مالك ٤٣٤/١ (١٠٩٨).

(٣) مالك ٤٧٣/١ (١٢٠٧).

(٤) مالك ٤٣٣/١ (١٠٩٦).

(٥) مالك ٤٧٢/١ (١٢٠٦).

(٦) الترمذي (٩٠٦)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٧) مسلم (١٣١٨)، وأبو داود (٢٨٠٧)، والترمذي (٩٠٤)، والنسائي ٢٢٢/٧، ومالك ٥٣١/١ (١٣٧٣).



- ٣٥٤٦- حُجِيَّةُ بِنِّ عَدِيٍّ قَالَ (عدي)<sup>(١)</sup>: الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ، قُلْتُ: فَإِنْ وَكَلَدَتْ، قَالَ: أَذْبَحُ وَكَلَدَهَا مَعَهَا، قُلْتُ: فَالْعَرَجَاءُ، قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنَسِكَهَ قُلْتُ: فَمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ، قَالَ: لَا بِأَسْرِ أَمْرِنَا- أَوْ أَمْرِنَا- النَّبِيِّ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ وَالْأُذُنَيْنِ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٣٥٤٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ عَمِنَ أَعْتَمَرَ مِنْ نِسَائِهِ بَقْرَةَ بَيْتَهُنَّ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.
- ٣٥٤٨- وله: عَنْ عَائِشَةَ نَحَرَ عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقْرَةَ وَاحِدَةً<sup>(٤)</sup>.
- ٣٥٤٩- عُرْوَةُ: كَانَ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ: يَا بَنِيَّ لَا يُهْدِيَنَّ أَحَدُكُمْ لَهِ مِنْ الْبُذْنِ شَيْئًا يَسْتَحْيِي أَنْ يُهْدِيَهُ لِكَرِيمِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُ الْكُرَمَاءِ وَحَقُّ مَنْ أَحْتَبِرَ لَهُ. لمالك<sup>(٥)</sup>.
- ٣٥٥٠- مَالِكٌ: بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بِمَنَى: «هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مَنَى مَنْحَرٍ»، وَقَالَ فِي الْعُمْرَةِ: «هَذَا الْمَنْحَرُ- يَعْنِي الْمَرْوَةَ- وَكُلُّ فِجَاجٍ مَكَّةَ وَطُرُقَهَا مَنْحَرٌ»<sup>(٦)</sup>.
- ٣٥٥١- ابْنُ عُمَرَ قَالَ: مَنْ نَذَرَ بَدَنَهُ فَإِنَّهُ يُقَلِّدُهَا بِنَعْلَيْنِ وَيُسْعِرُهَا، ثُمَّ يَنْحَرُهَا عِنْدَ الْبَيْتِ أَوْ بِمَنَى يَوْمَ النَّجْرِ لَيْسَ لَهَا مَحَلٌّ ذُونَ ذَلِكَ، وَمَنْ نَذَرَ جُزُورًا مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فَلْيَنْحَرْهَا حَيْثُ شَاءَ. لمالك<sup>(٧)</sup>.
- ٣٥٥٢- عُرْفَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْكِنْدِيِّ شَهِدَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَتَى بِالْبُذْنِ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي أَبَا حَسَنِ»، فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ: «خُذْ بِأَسْفَلِ الْحَرْبَةِ» ففعل وأخذ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَاهَا ثُمَّ طَعَنَّا بِهَا الْبُذْنَ وَهِيَ مَعْقُولَةٌ الْيَدِ الْيَسْرَى قَائِمَةٌ عَلَيَّ مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا وَذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنَى، فَلَمَّا فَرَّغَ رَكِبَ بِنَعْلَيْهِ وَأَرْدَفَ عَلَيَّ. لأبي داود<sup>(٨)</sup> إلا قوله: وَهِيَ مَعْقُولَةٌ إِلَى بِمَنَى فَلرزين.
- ٣٥٥٣- ولأبي داود: عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يَنْحَرُونَ الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةً الْيُسْرَى قَائِمَةً عَلَيَّ مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا<sup>(٩)</sup>.
- ٣٥٥٤- عَلِيُّ: لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَهُ فَنَحَرَ ثَلَاثِينَ بِيَدِهِ وَأَمْرَنِي فَنَحَرْتُ سَائِرَهَا. لأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

(١) في الأصل: علي، وما أثبتناه من مصادر التخريج.

(٢) الترمذي (١٥٠٣) وقال: حسن صحيح، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) أبو داود (١٧٥١) وقال الألباني في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة» ٢٨٨/٤ (٢٩٠٣): صحيح لغيره.

(٤) أبو داود (١٧٥٠) وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٥٣٦): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٥) مالك ٤٧٤/١ (١٢١٤). (٦) مالك ٥٢٩/١-٥٣٠ (١٣٧٠).

(٧) مالك ٥٣٤/١ (١٣٨٢). (٨) أبو داود (١٧٦٦).

(٩) أبو داود (١٧٦٧) وقال الألباني: صحيح. (١٠) أبو داود (١٧٦٤) وقال الألباني: منكر.

٣٥٥٥- زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلِيَّ رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتُهُ يَنْحَرُهَا، فَقَالَ: أَبْعَثْهَا قِيَامًا، فَهَلْهُ سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْطٍ: إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ، قَالَ نُورٌ: وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي، قَالَ: وَقُرْبَ لَهُ ﷺ بَدَنَاتٌ خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ، فَطَفِقَ يَزْدَلِفُنَ إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأُ، فَلَمَّا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا فَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيفَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ قَالَ: «مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٥٥٧- جَابِرٌ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بَدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٥٨- وفي رواية: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. للشيخين.

٣٥٥٩- ذُوَيْبُ أَبُو قَيْصَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدْنِ ثُمَّ يَقُولُ: «إِنْ عَطَبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا فَأَنْحَرَهَا، ثُمَّ أَعْمِسُ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ أَضْرِبُ بِهَا صَفْحَتَهَا وَلَا تَطْعَمُهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ لِمُسْلِمٍ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٦٠- نَاجِيَةُ الْخُرَاعِي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا عَطَبَ مِنَ الْبُدْنِ؟ قَالَ: «أَنْحَرَهَا، ثُمَّ أَعْمِسُ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ خَلَّ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهَا فَيَأْكُلُونَهَا». لِمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي بِلَفْظِهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٥٦١- ابْنُ الْمُسَيْبِ: مَنْ سَاقَ بَدَنَةً تَطَوُّعًا فَعَطِبَتْ فَانْحَرَهَا، ثُمَّ خَلَّى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَأْكُلُونَهَا، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهَا أَوْ أَمَرَ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا غَرِمَهَا. قَالَ مَالِكٌ: وَحَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِذَلِكَ<sup>(٦)</sup>.

٣٥٦٢- ابْنُ عُمَرَ: مَنْ أَهْدَى بَدَنَةً ثُمَّ ضَلَلَتْ أَوْ مَاتَتْ، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ نَذْرًا أَبْدَلَهَا، وَإِنْ كَانَتْ تَطَوُّعًا فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا. هُمَا لِمَالِكٍ<sup>(٧)</sup>.

٣٥٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ:

(١) البخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠)، وأبو داود (١٧٦٨).

(٢) أبو داود (١٧٦٥)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٩٥٨).

(٣) البخاري (١٧١٩)، ومسلم (١٣٢٠)، وأبو داود (١٧٦٨).

(٤) مسلم (١٣٢٦).

(٥) أبو داود (١٧٦٢)، والتِّرْمِذِي (٩١٠)، ومالك (٤٧٥/١) (١٢١٥).

(٦) مالك (٤٧٥/١) (١٢٢٦)، (١٢١٧).

(٧) مالك (٤٧٦/١) (١٢١٨).

إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: أَرْكَبَهَا فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبَهَا وَيَلْكَ». فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ. لِلسَّيِّدِ  
إِلَّا التَّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٤- جَابِرُ رَفَعَهُ: «ارْكَبَهَا - أَيِ الْبَدَنَةِ - بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْحِثْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ  
ظَهْرًا». لِمُسْلِمٍ. وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٥- ابْنُ عُمَرَ: إِذَا نَتَجَتِ النَّاقَةُ فَلْيُحْمَلْ وَلَدَهَا حَتَّى يُنْحَرَ مَعَهَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ  
مَحْمَلًا حُمِلَ عَلَى أُمِّهِ حَتَّى يُنْحَرَ مَعَهَا. لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٦٦- وَعَنْهُ: أَنْ عَمْرٌو أَهْدَى نَجِيًّا فَأَعْطَى بِهَا ثَلَاثِمِائَةَ دِينَارٍ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
فَقَالَ: إِنِّي أَهْدَيْتُ نَجِيًّا فَأَعْطَيْتُ بِهَا ثَلَاثِمِائَةَ دِينَارٍ فَأَقْبَعْتُ بِهَا بُدْنًا، فَقَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَنْحَرَهَا إِلَّاهَا»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٦٧- ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ هَدِيًّا كَانَ فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي  
جَهْلٍ كَانَ فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ فِضَّةٌ أَوْ ذَهَبٌ يَغِيظُ بِذَلِكَ الْمُشْرِكِينَ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.  
٣٥٦٨- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُجَلِّلُ بُدْنَهُ الْقَبَاطِيَّ وَالْأَنْمَاطَ وَالْحُلَّلَ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا  
إِلَى الْكَعْبَةِ فَيَكْسُوهَا بِهَا<sup>(٦)</sup>.

٣٥٦٩- وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ لَا يَشُقُّ جِلَالَ بُدْنِهِ وَلَا يُجَلِّلُهَا حَتَّى يَغْدُوَ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ.  
لِمَالِكٍ<sup>(٧)</sup>.

٣٥٧٠- عَلِيُّ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ وَأَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا  
وَأَجْلِيَّتِهَا، وَلَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا، وَقَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٨)</sup>.  
٣٥٧١- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى هَدِيَّةً مِنْ قُدَيْدٍ. لِلتَّرْمِذِيِّ<sup>(٩)</sup>.

٣٥٧٢- ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ نُسُكِهِ أَوْ تَرَكَهُ مِمَّا بَعْدَ الْفَرَائِضِ فَلْيَهْرِقْ دَمًا،  
قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَذْرِي قَالَ: تَرَكَ أُمَّ نَسِي. لِمَالِكٍ<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (١٦٨٩)، ومسلم (١٣٢٢)، وأبو داود (١٧٦٠)، والنسائي (١٧٦/٥) ومالك (٤٧١/١) (١٢٠٣).

(٢) مسلم (١٣٢٤)، وأبو داود (١٧٦١)، والنسائي (١٧٧/٥).

(٣) مالك ص ٢٤٧ برواية يحيى.

(٤) أبو داود (١٧٥٦) وقال المنذري ٢/٢٩٣: قال البخاري: لا نعرف للجهم سماعًا من سالم.

(٥) أبو داود (١٧٤٩) وقال المنذري ٢/٢٨٨: في إسناده أيضًا محمد بن أسحاق.

(٦) مالك (٤٧٣-٤٧٤) (١٢١٠). (٧) مالك (٤٧٤/١) (١٢١٣).

(٨) البخاري (١٧١٦)، ومسلم (١٣١٧)، وأبو داود (١٧٦٩).

(٩) الترمذي (٩٠٧)، وقال: غريب لا نعرفه من حديث الثوري إلا من حديث يحيى بن اليمان. وقال الألباني

ضعيف الإسناد موقوف (١٥٥). (١٠) مالك ص ٢٧٠ برواية يحيى.

## الإحصار والنفقات والفدية والاشتراط

٣٥٧٣- الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رَفَعَهُ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ» قَالَ عِكْرِمَةُ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذَلِكَ؛ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ عَمَّا قَالَ، فَصَدَقَاهُ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ زَادَ أَبُو دَاوُدَ: «أَوْ مَرَضٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧٤- عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ أَهْلٌ بِعُمْرَةَ فَلَمَّا بَلَغَ ذَاتَ الشَّقِوقِ لَدَغٌ، فَخَرَجَ أَصْحَابُهُ إِلَى الطَّرِيقِ عَسَى أَنْ يَلْقَوْا مِنْ يَسْأَلُونَهُ، فَإِذَا هُمْ بِابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَهُمْ: لِيَبْعَثَ بِهَدْيٍ أَوْ بِثَمَنِهِ وَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آمَادًا يَوْمًا، فَإِذَا ذَبَحَ الْهَدْيَ فَلِيَحِلَّ وَعَلَيْهِ قِضَاءُ عُمْرَتِهِ. لِرَزِينٍ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٧٥- سُلَيْمَانَ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ حُزَابَةَ الْمَخْزُومِيَّ صُرِعَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَاءِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَرَّوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَذَكَرَ لَهُمْ الَّذِي عَرَضَ لَهُ فَكُلُّهُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَتَدَاوَى بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَيَقْتَدِي، فَإِذَا صَحَّ أُعْتَمَرَ فَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، ثُمَّ عَلَيْهِ حَجٌّ قَابِلٍ، وَيُهْدِي مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٦- أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِي: عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَسَرَتْ فَخَذَهُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَاسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ وَالنَّاسَ، قَالَ: فَلَمْ يُرَخِّصْ لِي أَحَدٌ أَنْ أَجِلَّ وَأَقِمْتُ عَلَى ذَلِكَ الْمَاءِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى خَلَلْتُ بِعُمْرَةٍ. هُمَا لِمَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

٣٥٧٧- ابْنُ عُمَرَ: الْمُحْضَرُ بِمَرَضٍ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِنْ أَضْطَرَّ إِلَى لُبْسِ شَيْءٍ مِنَ الثِّيَابِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهَا أَوْ الدَّوَاءِ صَنَعَ ذَلِكَ وَافْتَدَى. لِلْبَخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَالْمَوْطَأِ بَلْفِظِهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٥٧٨- ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ حَتَّى أُعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا<sup>(٦)</sup>.

٣٥٧٩- وَعَنْهُ: إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّذِ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُذْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ وَهُوَ مُحْضَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ. هُمَا لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (١٨٦٣)، والترمذي (٩٤٠)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٩٨/٥.

(٢) الطبري في «تفسيره» ٢٣٠/٢ (٣٢٩٩). (٣) مالك ٤٥٨/١ (١١٦٦).

(٤) مالك ٤٥٧/١ (١١٦٤).

(٥) البخاري (١٨١٠)، والنسائي ١٩٨/٥، مالك ٤٥٧/١ (١١٦٢).

(٦) البخاري (١٨٠٩). (٧) البخاري قبل حديث (١٨١٣).

٣٥٨٠- ناجية بن جندب: أتيت رسول ﷺ حين صد الهدى، فقلت: يا رسول الله أبعث معي بالهدى فلنحرمه بالحرم، قال: «كيف تصنع به؟» قلت: آخذ به في مواضع وأودية لا يقدرون عليه، فانطلقت به حتى نحرته في الحرم، وكان قد بعث به لينحر في الحرم وصدوه عن ذلك. لرزين.

٣٥٨١- مالك قال: إذا أحصر بعد ويحلق في أي موضع كان ولا قضاء عليه؛ لأن رسول الله ﷺ وأصحابه نحرروا بالحديبية وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف بالبيت، وقبل أن يصل ما أرسل من الهدايا إلى البيت، ثم لم يصح أنه أمر أحدًا أن يقضي شيئًا ولا يعود له. «للموطأ» والبخاري في ترجمته<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٢- سليمان بن يسار: أن أبا أيوب الأنصاري: خرج حاجًا حتى إذا كان بالنازية أضلَّ رواجه، وإنه قدم على عمر يوم النحر فذكر ذلك له، فقال له عمر: أصنع ما يصنع المعتير، ثم قد حللت وإذا أدركك الحج فإبلا فاحجج، وأهد ما استيسر من الهدى<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٣- وعنه: أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر ينحر هديه، فقال: يا أمير المؤمنين، أخطأنا العدة كُنا نرى أن هذا اليوم يوم عرفة، فقال عمر: أذهب إلى مكة فظف أنت ومن معك وانحروا هديًا إن كان معكم، ثم أحلقوا وقصروا، وارجعوا إذا كان عام قابل فحجوا واهدوا، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع. هما لمالك<sup>(٣)</sup>.

٣٥٨٤- ابن عباس: في قوله ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَا اسْتَيْسِرْ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: يعني: وما استيسر من الأزواج الثمانية الإناث أو الذكور من الإبل والبقر والضأن والمعز.

٣٥٨٥- ابن عمر: سئل عما استيسر من الهدى، فقال: بدنة أو بقرة أو سبع شياه، وأن أهدي شاة أحب إلي من أن أصوم أو أشرك في جزور. هما لرزين.

٣٥٨٦- كعب بن عجرة: أن رسول الله ﷺ وقف عليه ورأسه يتهافت فملا، فقال: «أَنُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاحْلِقْ رَأْسَكَ. فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ رَهِيبًا أَوْ يَبِهَ أَدَىٰ مِنْ رَأْسِهِ﴾ الْآيَةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِعَرَقِ بَيْنِ سِنِّيَّةٍ، أَوْ أَنْسَلِكْ مَا تَيْسَّرَ». للسته<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري قبل حديث (١٨١٣) وصله مالك ١/ ٤٦٠ (١١٧٢).

(٢) مالك ١/ ٥٤٩ (١٤٢٩).

(٣) مالك ١/ ٥٤٩ (١٤٣٠).

(٤) البخاري (١٨١٤)، ومسلم (١٢٠١)، وأبو داود (١٨٥٦)، والترمذي (٩٥٣)، والنسائي ١٩٤/٥.

٣٥٨٧- وفي رواية: أن النبي ﷺ مرَّ به وهو بالحديبية قبل أن يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر، والقمل يتهافت على وجهه ولم يتبين لهم يحلون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة فأنزل الله الفدية. بنحوه<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٨- وفي أخرى: وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةٌ أَصْعُ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٩- وفي أخرى: «مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، أَتَجِدُ شَاءَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ». فنزلت في خاصة وهي لكم عامة<sup>(٣)</sup>.

٣٥٩٠- وفي أخرى: فَحَلَقْتُ رَأْسِي، ثُمَّ نَسَكْتُ<sup>(٤)</sup>.

٣٥٩١- عَائِشَةُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ (ضِبَاعَةَ)<sup>(٥)</sup> بِنْتُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ» قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ: «لَهَا حُجِّي وَأَشْرِطِي، وَقَوْلِي اللَّهُمَّ مَجِّلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي» وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. للشيخين والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٣٥٩٢- ولمسلم: عن ابن عباس نحوه<sup>(٧)</sup>. وفيه: أنها أدركت ابن عمرَ كَانَ يُنْكِرُ الْأَشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ، وَيَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ يَحُجُّ عَامًا قَابِلًا أَوْ يَهْدِي وَيَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا. لمالك والبخاري والنسائي بلفظه<sup>(٨)</sup>.

### دخول مكة والخروج منها والتحصيب

٣٥٩٣- ابن عباس: أن النبي ﷺ غير ثوبي الإحرام عند التنعيم حين دخل مكة. «للكبير»<sup>(٩)</sup>

٣٥٩٤- ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي عِنْدَ الْبَطْحَاءِ، وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (١٨١٨)، ومسلم (١٢٠١) ٨٣. (٢) مسلم (١٢٠١) ٨٣.

(٣) البخاري (٤٥١٧)، ومسلم (١٢٠١) ٨٥. (٤) أبو داود (١٨٦٠).

(٥) في الأصل: ضبابة، والمثبت من (ب).

(٦) البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧)، والنسائي ١٦٨/٥.

(٧) مسلم (١٢٠٨).

(٨) البخاري (١٨١٠) والترمذي (٩٤٢)، والنسائي ١٦٩/٥، ومالك ٤٥٨/١ (١١٦٥).

(٩) الطبراني، وفيه: ابن لهيعة، وهو حسن الحديث وفيه كلام.

(١٠) البخاري (١٥٧٦)، ومسلم (١٢٥٧)، وأبو داود (١٨٦٦)، والنسائي ٢٠٠/٥..

٣٥٩٥- وزاد في رواية: إِذَا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ بَيْنَ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٦- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَدَخَلَ فِي الْعُمْرَةِ مِنْ كُدَى، وَكَانَ عُرْوَةٌ يَدْخُلُ مِنْهُمَا جَمِيعًا، وَكَانَ أَكْثَرُ مَا (يُخْرَجُ)<sup>(٢)</sup> مِنْ كُدَى، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ. لِلشَّيْخَيْنِ وَالتَّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٩٧- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ لِدُخُولِ مَكَّةَ.

٣٥٩٨- وَفِي رِوَايَةِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِدُخُولِ مَكَّةَ (بِفَتْحٍ)<sup>(٤)</sup>. لِلتَّرْمِذِيِّ قَاتِلًا: حَدِيثُ أَسْلَمَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ نَافِعٍ<sup>(٥)</sup>.

٣٥٩٩- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَغْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ تَحْتَ سَمْرَةَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ وَكَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةَ هَبَطَ بَطْنِ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ النَّبِيِّ عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةِ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجُ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى جَنْبَ الْمَسْجِدِ الصَّغِيرِ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَنْزِلُ ثُمَّ عَنِ يَمِينِكَ حَتَّى تَقُومَ فِي الْمَسْجِدِ وَتُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنِيِّ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ

وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ الْمُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ أَنْتَهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ أَبْتَنَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ كَانَ يَتْرُكُهُ عَنِ يَسَارِهِ وَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنَّ مَرَّ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّي بِهَا الصُّبْحَ.

(١) البخاري (١٧٩٩).

(٢) البخاري (١٥٧٩)، مسلم (١٢٥٨)، وأبو داود (١٨٦٨).

(٣) في (ب) بفتح.

(٤) الترمذي (٨٥٢)، وقال الألباني عن حديث أسلم: ضعيف الإسناد جدًا.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ بِمَيْلَيْنِ، وَقَدْ أَنْكَسَرَ أَغْلَاهَا فَأَبْتَنِي فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرْفِ تَلْعَةٍ تَمْضِي وَرَاءَ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةَ عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أَوْلِيكَ السَّلَامَاتِ، كَانَ عَبْدَ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الطُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحَاتِ بَكَرَاعِ هَرَشَى، عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرَشَى ذَلِكَ الْمَسِيلِ لِاصِقٍ بِكَرَاعِ هَرَشَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غُلْوَةٍ، وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرٍّ الطُّهْرَانَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَنْزِلُ مِنَ الصُّفْرَاوَاتِ، يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ<sup>(١)</sup> حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ، وَيُصَلِّي ﷺ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، يَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ<sup>(٢)</sup> عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ. لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٠٠- ابن عمر: كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتِ بِذِي طُوًى حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ، وَإِذَا نَفَرَ مَرًّا بِذِي طُوًى<sup>(٤)</sup> وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِلْسِتَةِ إِلَّا التَّرْمِذِيُّ<sup>(٥)(٦)</sup>.

٣٦٠١- وفي رواية: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ حَتَّى يَبِيتَ

(١) في (ب) حتى يصبح الصبح.

(٢) البخاري (٤٨٤ - ٤٩٢).

(٣) في (ب) من ذي طوى.

(٤) في (ب) للسته.

(٥) البخاري (١٧٦٩)، ومسلم (١٢٥٩)، وأبو داود (١٨٦٥)، النسائي (١٩٩/٥)، ومالك (٤٠٩/١) (١٠٣٥).



بِذِي طَوِيٍّ ثُمَّ يُصَلِّي وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ (١).

٣٦٠٢- وعنه: قال نافع: إنَّ ابنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى التَّخْصِيبَ سُنَّةً. لمسلم (٢).

٣٦٠٣- ولأبي داود: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ بِهَا هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَطَافَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ. ولبقيتهم إلا النسائي نحو ذلك (٣).

٣٦٠٤- ابن عَبَّاسٍ: لَيْسَ التَّخْصِيبُ بِشَيْءٍ إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ. للشيخين والترمذي (٤).

٣٦٠٥- ولهم ولأبي داود: عَن عَائِشَةَ: نَزُولُ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّمَا نَزَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ (٥).

٣٦٠٦- أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَنِيٍّ، وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضَرَبْتُ فِيهِ قَبْتَهُ، فَجَاءَ فَتَزَلَّ. لمسلم وأبي داود (٦).

٣٦٠٧- أسامةُ بنُ زيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مِنَ الْعَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِيَمِينِي: «نَحْنُ نَارِلُونَ عَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» يَعْنِي بِذَلِكَ: الْمُحَصَّبَ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يُنَاقِحُوهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ. للشيخين وأبي داود (٧).

٣٦٠٨- العلاءُ بنُ الحضرميِّ رفعه: «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا».

٣٦٠٩- وفي رواية: «لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثٌ بَعْدَ الصَّدْرِ» كَأَنَّهُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا. للسته إلا مالكاً (٨).

٣٦١٠- نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِقُدَيْدٍ جَاءَهُ خَبْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَرَجَعَ فَدَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. لمالك (٩).

(١) البخاري (١٥٧٣)، ومسلم (١٢٥٩). (٢) مسلم (١٣١٠).

(٣) البخاري (١٧٦٨)، ومسلم (١٣١٠)، وأبو داود (٢٠١٣) والترمذي (٩٢١)، ومالك (٤٩٥/١) (١٢٧٧).

(٤) البخاري (١٧٦٦) مسلم (١٣١٢) الترمذي (٩٢٢).

(٥) البخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١) وأبو داود (٢٠٠٨)، والترمذي (٩٢٣).

(٦) مسلم (١٣١٣، ١٣١٤)، وأبو داود (٢٩١٠).

(٧) البخاري (١٥٨٨)، ومسلم (١٣١٤)، وأبو داود (٢٩١٠).

(٨) البخاري (٢٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢)، وأبو داود (٢٠٢٢)، والترمذي (٩٤٩)، والنسائي ١٢٢/٣.

(٩) مالك (٥٥٧/١) (١٤٤٨).

## النيابة في الحج وحج الصبي

٣٦١١- ابن عباس: كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَنَعَمَ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرَى، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ قَالَ: «نَعَمْ» وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْسَّنَةِ<sup>(١)</sup>.

٣٦١٢- وفي رواية: أن رجلاً قال: يا نبي الله، إن أبي مات ولم يحج، فأحج عنه، قال: «أرأيت لو كان على أهلك دين كنت قاضيه» قال: نعم، قال: «فدين الله أحق»<sup>(٢)</sup>.

٣٦١٣- وفي أخرى: وهو شيخ كبير لا يثبت على الراحلة، وإن شدته خشيته أن يموت<sup>(٣)</sup>.

٣٦١٤- وأحمد: أن النبي ﷺ قال للفضل ابن أخي: إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غير له<sup>(٤)</sup>.

٣٦١٥- وعنه: أتى رجل النبي ﷺ، فقال: إن أخي نذرت أن تحج، وإنها ماتت، فقال: «لو كان عليها دين كنت قاضيه؟» قال: نعم، قال: «فاقض الله فهو أحق بالقضاء» للشيخين والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٣٦١٦- وعنه: أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، قال: «ومن شبرمة» قال: أح لي أو قريب لي، فقال: «حججت عن نفسك قال: لا، قال: «فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة» لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣٦١٧- وعنه: أن النبي ﷺ لقي ركبا بالروحاء، فقال: «من القوم؟» قالوا: المسلمون فقالوا: من أنت؟ فقال: «رسول الله» فرفعت إليه امرأة صبيًا، فقالت: ألهذا حج؟ قال: «نعم ولك أجر» لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٢٨)، ومسلم (١٣٣٤). وأبو داود (١٨٠٩).

(٢) النسائي ١١٨/٥.

(٣) النسائي ١١٨/٥ وقال الألباني: شاذ، أو منكر (١٦٦) -بذكر الرجل، والمحموظ أن السائل امرأة.

(٤) أحمد ٣٢٩/١، وقال الهيثمي (٢٥١/٣): رجال أحمد ثقات.

(٥) البخاري (٦٦٩٩).

(٦) أبو داود (١٨١١) وابن ماجه (٢٩٠٣) وقال الألباني: صحيح.

(٧) مسلم (١٣٣٦)، وأبو داود (١٧٣٦)، والنسائي ١٢٠/٥.

- ٣٦١٨- جَابِرٌ: كُنَّا إِذَا حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نُلَبِّي عَنِ النَّسَاءِ، وَنَرْمِي عَنِ الصَّبْيَانِ. للترمذي وقال: غريب، وأجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبى عنها غيرها<sup>(١)</sup>.
- ٣٦١٩- زيد بن أرقم رفعه: «من حج عن أبيه أو عن أمه أجزأ ذلك عنه وعنهما». لللكبير» براولم يسم<sup>(٢)</sup>.
- ٣٦٢٠- أبو هريرة رفعه: «من حج عن ميت فللذي حج عنه مثل أجره، ومن فطر صائماً فله مثل أجره، ومن دعا إلى خير فله مثل أجر فاعله». «للأوسط» وفيه علي بن يزيد بن بهرام<sup>(٣)</sup>.

### التكبير أيام التشريق وخطبه ﷺ

#### وعدد حجه واعتماره وغير ذلك

- ٣٦٢١- عمرٌ: كان يكبر في مسجد منى ويكبر من في المسجد، فترج أسواق منى من التكبير حتى يصل التكبير إلى المسجد الحرام، يقولون: كبر عمر فيكبرون. للبخاري في ترجمة، و«للموطأ» نحوه<sup>(٤)</sup>.
- ٣٦٢٢- ابن عمر: يكبر في فسطاطه ويكبر الناس لتكبيره دبر الصلاة، وفي غير وقت الصلاة، وإذا أرتفع النهار وعند الزوال، وإذا ذهب يرمي الجمار. للبخاري في ترجمته<sup>(٥)</sup>.
- ٣٦٢٣- وفي ترجمة أخرى: عنه وعن أبي هريرة: كانا يخرُجان إلى السوق في أيام العشرِ يكبران ويكبرُ الناسُ بتكبيرِهِمَا<sup>(٦)</sup>.
- ٣٦٢٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنَى، فَفَتَحَتْ أَسْمَاعَنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ، وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا وَطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ بِحَصَى الْحَذْفِ. ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَتَزَلُّوا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، وَأَمَرَ الْأَنْصَارَ أَنْ يَتَزَلُّوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ نَزَلَ النَّاسَ بَعْدَ لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٩٢٧).

(٢) الطبراني ٢٠٠/٥ (٥٠٨٣)، قال الهيثمي ٢٨٢/٣: فيه راو لم يسم.

(٣) الطبراني في «الأوسط» ٦٩/٦ (٥٨١٨)، قال الهيثمي ٢٨٢/٣: فيه علي بن يزيد بن بهرام، ولم أجد من ترجمة، وبقية رجاله ثقات.

(٤) البخاري قبل حديث (٩٧٠)، وصله مالك ٥٤١/١ (١٤٠٥).

(٥) البخاري قبل حديث (٩٧٠).

(٦) البخاري قبل حديث (٩٦٩).

(٧) النسائي ٢٤٩/٥، وقال الألباني: صحيح.

٣٦٢٥- ولأبي داود: «لِيُنزِلَ الْمُهَاجِرُونَ هَا هُنَّ» وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ «وَالْأَنْصَارُ هَا هُنَا»، وَأَشَارَ إِلَى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ قَالَ: «لِيُنزِلَ النَّاسُ حَوْلَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢٦- الهَرَمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخُطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ يَوْمَ الْأَصْحَى بِمِنَى<sup>(٢)</sup>.

٣٦٢٧- ابن أبي نَجِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي بَكْرِ قَالَ: رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ بَيْنَ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَنَحْنُ عِنْدَ رَاحِلَتِهِ وَهِيَ خَطْبَتُهُ الَّتِي خَطَبَ بِمِنَى<sup>(٣)</sup>.

٣٦٢٨- رَافِعُ بْنُ عَمْرِو الْمُزَنِيِّ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ النَّاسَ بِمِنَى حِينَ أَرْتَفَعَ الضُّحَى عَلَى بَغْلَةِ شُهْبَاءَ، وَعَلَيَّ يُعَبَّرُ عَنْهُ، وَالنَّاسُ بَيْنَ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ. هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

وتقدم في أحكام الإيمان خطبة له ﷺ، وهنا أطراف من غيرها مما خطب به في يوم الرءوس وهو وسط أيام التشريق.

٣٦٢٩- أبو حمزة الرِّقَاشِيُّ، عَنِ عَمِّهِ رَفَعَهُ: «أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لَا يَجُزُّ مَالٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمِائِرَةٍ وَمَالٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». إِلَى أَنْ قَالَ: «أَلَا وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ أَسْتَمَنَ عَلَيْهَا». لِأَحْمَدَ بَلِينٍ<sup>(٥)</sup>.

٣٦٣٠- ابن عمر رفعه، قال في العقبة: «إن الزمان قد أستدار كهيته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم رجب ومضر وذو القعدة وذو الحجة والمحرّم» ذَلِكَ الَّذِينَ الْقَيْمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ، «إِنَّمَا النَّبِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، كَانُوا يَحِلُّونَ صَفْرًا عَامًا وَيَحَرِّمُونَ الْمَحْرَمَ عَامًا، وَيَحَرِّمُونَ صَفْرًا عَامًا وَيَحِلُّونَ الْمَحْرَمَ عَامًا فَذَلِكَ النَّبِيُّ».

أيها الناس: إن الشيطان قد أيس أن يعبد، وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال. للبخار بضعف<sup>(٦)</sup>.

٣٦٣١- كلثومُ بْنُ جَبْرِ، بِقِصَّةِ فِيهَا: إِنَّ الَّذِي قَتَلَ عِمَارًا بِصَفِينِ أَخْبَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ

(١) أبو داود (١٩٥١)، وقال الألباني: صحيح. (٢) أبو داود (١٩٥٤) وقال الألباني: حسن.

(٣) أبو داود (١٩٥٢)، وقال الألباني: صحيح. (٤) أبو داود (١٩٥٦)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) أحمد ٧٢/٥، قال الهيثمي ٣/٢٦٥-٢٦٦ أبو حرة الرقاشي وثقه أبو داود وضعفه ابن معين، وفيه علي بن زيد وفيه كلام.

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» ٢/٣٣-٣٤ (١١٤١)، وقال الهيثمي ٣/٢٦٨: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

ﷺ خطب يوم العقبة فقال: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». وفي القصة: لا رجل أبيض ضللاً منه لأنه سمع من النبي ﷺ ما سمع ثم قتل عماراً. «للكبير»<sup>(١)</sup>.  
 ٣٦٣٢- أبو أمامة رفعه في يوم عرفة: «ألا كل نبي قد مضت دعوته إلا دعوتي دخرتها عند ربي إلى يوم القيامة أما بعد: فإن الأنبياء متكاثروني فلا تخزونني، فإني جالس لكم على باب الحوض». «للكبير» بلين<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٣- وفي رواية بلين: «لا تألوا على الله فإنه من تألى على الله كذبه الله»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣٤- العلاء بن خالد: أن النبي ﷺ قال يوم حجة الوداع: «إن الله يقول ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ ﴿﴾ فليس العربي على عجمي فضل، ولا لعجمي على عربي فضل ولا لأسود على أبيض فضل، ولا لأبيض على أسود فضل إلا بالتقوى.

يا معشر قريش لا تحيثوا بالدنيا تحملونها على رقابكم ويحيي الناس بالآخرة، فإني لا أغني عنكم من الله شيئاً». «للكبير»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٣٥- جابر: أن النبي ﷺ حج ثلاث حجج؛ حجبتين قبل أن يهاجر، وحجة بعد ما هاجر معها عمره، فساق ثلاثة وستين بدنة، وجاء علي من اليمن ببقيتها فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة فتحرها، فأمر رسول الله ﷺ من كل بدنة ببضعة فطبخت وشرب من مرقتها. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٦٣٦- أنس: أن رسول الله ﷺ أعتمر أربع عمر كلهما في ذي القعدة، إلا التي مع حجته عمره الحديبية أو زمن الحديبية في ذي القعدة، وعمره من العام المقبل في ذي القعدة، وعمره من جفرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمره في حجته.

(١) الطبراني ٣٦٣/٢٢ (٩١٢) قال الهيثمي ٢٧٢/٣- ٢٧٣: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٢) الطبراني ١٤١/٨ (٧٦٣٢). قال الهيثمي ٢٧٠/٣- ٢٧١: فيه بقية بن الوليد وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٣) الطبراني ٢٢٩/٨ (٧٨٩٨). قال الهيثمي ٢٧١/٣: فيه علي بن يزيد، وهو ضعيف وقد وثق.

(٤) الطبراني ١٢/١٨ (١٦) قال الهيثمي ٢٧١/٣- ٢٧٢: رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد، وهذا ضعيف، وتقدم له إسناد صحيح في الخطبة يوم عرفة.

(٥) الترمذي (٨١٥)، قال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح.

للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٦٣٧- مُحَرَّشُ الْكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا مُعْتَمِرًا، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا فَقَضَى عُمْرَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ فِي بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ جَمْعِ بَيْطْنِ سَرْفٍ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ عَلَى النَّاسِ. للترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٨- ولأبي داود: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْجِعْرَانَةَ فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَرَكَعَ فِي الْمَسْجِدِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَحْرَمَ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ فَاسْتَقْبَلَ بَطْنَ سَرْفٍ، حَتَّى أَتَى طَرِيقَ الْمَدِينَةِ فَأَصْبَحَ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣٩- عُرْوَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْتَمِرْ إِلَّا ثَلَاثَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي شَوَالٍ، وَثَنَانٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ. لمالك.

٣٦٤٠- وعنه: عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُ ﷺ أَعْتَمَرَ عُمَرَتَيْنِ، عُمْرَةَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةَ فِي شَوَالٍ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٣٦٤١- وعنه: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِنَّا لَنَسْمَعُ صَوْتَهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أُمَّتَاهُ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ، قُلْتُ: يَقُولُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي مَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ، وَمَا أَعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّا مَعَهُ، وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ، مَا قَالَ لَا، وَلَا نَعَمْ، سَكَتَ<sup>(٥)</sup>.

٣٦٤٢- عَائِشَةُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَبْنِي لَكَ بَيْتًا يُبْطَلِكُ مِنَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «لَا إِنَّمَا هُوَ مُتَأَخَّرٌ لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ». للترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣٦٤٣- أبو الدرداء قلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَمَرَنِي لِعَجِيبٍ، هِيَ ضَيْقَةٌ، فَإِذَا نَزَلَهَا النَّاسُ أَتَسَعَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مِثْلُ مِثْلِ كَالرَّحْمِ، هِيَ ضَيْقَةٌ فَإِذَا حَمَلَتْ وَسَعَهَا اللَّهُ». «للأوسط» بخفي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٧٧٨)، ومسلم (١٢٥٣)، وأبو داود (١٩٩٤) والترمذي (٨١٥).

(٢) الترمذي (٩٣٥)، وقال: حسن غريب، والنسائي ١٩٩/٥.

(٣) أبو داود (١٩٩٦).

(٤) أبو داود (١٩٩١) قال الألباني: صحيح، لكن قوله: في شوال يعني آبداء، وإلا فهي في ذي القعدة أيضًا.

(٥) مسلم (١٢٥٥).

(٦) أبو داود (٢٠١٩)، والترمذي (٨٨١)، وقال: حسن صحيح، وضعفه الألباني.

(٧) رواه الطبراني في «الأوسط» ٣٧٧/٧-٣٧٨ (٧٧٥) قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

٣٦٤٤- أبو واقد الليثي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هَلِدْهُ ثُمَّ ظَهُورَ الْحُصْرِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٦٤٥- وزاد البزار وأحمد والموصلي: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَكَانَ كُلُّهُمْ يَخْجُبْنَ إِلَّا زَيْنَبَ وَسَوْدَةَ، وَكَانَتَا (تَقُولَانِ)<sup>(٢)</sup> وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. «هَلِدْهُ ثُمَّ ظَهُورَ الْحُصْرِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤٦- عُمَرُ: أَنَّهُ أَدْنَى لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا، يَعْنِي فِي الْحَجِّ وَبَعَثَ مَعَهُنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ<sup>(٤)</sup>.

٣٦٤٧- ثُمَامَةُ: حَجَّ أَسُّ عَلَى رَحْلِ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا، وَحَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلِ وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ. هُمَا لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.

### فضل مكة والكعبة وما ورد في حرمها

#### وزمزم والأذان بها والحجابة والسقاية

٣٦٤٨- أبو ذرّ رفعه: «إِنْ أَوْلَ بَيْتٍ وَضَعُ لِلنَّاسِ مَبَارِكًا يَصَلُّونَ فِيهِ الْكَعْبَةَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا». للشيخين والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٣٦٤٩- ابن عباس رفعه: «نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّمَا سَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ». للترمذي واللفظه<sup>(٧)</sup>.

٣٦٥٠- وعنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجْرِ: «وَاللَّهِ لَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ أَسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٣٦٥١- ولللكبير: «يَبْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرَّكْنَ الْيَمَانِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُمَا عَيْنَانِ

(١) أبو داود (١٧٢٢)، قال الألباني: صحيح (١٥١٥).

(٢) في (أ) يقولان.

(٣) أحمد ٣٢٤/٦، والبزار كما في «كشف الأستار» ٥/٢ (١٠٧٧)، وأبو يعلى (٧١٥٤). قال الهيثمي (٥٣٠٤): وفيه صالح مولى التوأمة، ولكنه من رواية ابن أبي ذئب عنه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه، وهو حديث صحيح.

(٤) علقه البخاري بصيغة الجزم (١٨٦٠).

(٥) البخاري (١٥١٧). (٦) البخاري (٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠)، والنسائي ٣٢/٢.

(٧) أخرجه: النسائي (٢٢٦/٥)، والترمذي (٨٧٧) صححه الألباني في «الجامع» (٦٧٥٦).

(٨) الترمذي (٩٦١) وصححه الألباني في الجامع (٧٠٩٨).

ولسان وشفتان يشهدان لمن أستلمهما بالوفاء»<sup>(١)</sup>.

٣٦٥٢- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ نُورُهُمَا (لَأَضَاءَتَا)<sup>(٢)</sup> مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». للترمذي. وقال يروى عن ابن عمر موقوفاً<sup>(٣)</sup>.

٣٦٥٣- وعنه رفعه: «يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ». لأحمد بلين<sup>(٤)</sup>.

٣٦٥٤- وزاد في «الأوسط»: «يشهد لمن أستلمه بالحق، وهو يمين الله تعالى يصافح بها خلقه»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٥٥- ابن عباس رفعه: «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالمها، ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برأ». «للأوسط» والكبير بلين<sup>(٦)</sup>.

٣٦٥٦- ابن عمرو بن العاص قال: نزل الركن الأسود من السماء فوضع على أبي قبيس كأنه مهة بيضاء، فمكث أربعين سنة، ثم وضع على قواعد إبراهيم. «للكبير»<sup>(٧)</sup>.

٣٦٥٧- ابن عباس رفعه: «لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدي الظلمة والأثمة لاستشفي به من كل عاهة، ولألفي اليوم كهيته يوم خلقه الله، وإنما غيره بالسواد لثلا ينظر أهل النار إلى زينة الجنة، وإنه لياقوتة من ياقوت الجنة وضعه الله حين أنزل آدم في موضع الكعبة، والأرض يومئذ طاهرة لم يعمل فيها شيء من المعاصي، وليس بها أهل ينجسونها، فوضع له صفًا من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض، وسكانها يومئذ الجن لا ينبغي لهم أن ينظروا إليه لأنه شيء من الجنة، ومن نظر إلى

(١) الطبراني ١٨٢/١١ (١١٤٣٢) وقال الهيثمي (٢٤٢/٣): رواه الطبراني في الكبير من طريق بكر بن محمد القرشي، عن الحارث بن غسان، وكلاهما لم أعرفه.

(٢) في الأصل لأضاء

(٣) الترمذي (٨٧٨) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٣٣).

(٤) أحمد ٢/٢١١، وقال الهيثمي ٢٤٢/٣: وفيه عبد الله بن المؤمل وثقة ابن حبان، وقال يخطئ، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١٧٧/١ (٥٦٣) قال الهيثمي ٢٤٢/٣: فيه عبدالله بن المؤمل، وثقة ابن حبان وقال يخطئ، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) الطبراني ١١/١٤٦ (١١٣١٤)، و«الأوسط» ٦/٢١ (٥٦٧٣)، وقال الهيثمي ٢٤٢/٣: وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

(٧) ذكره الهيثمي ٢٤٣/٣، وقال: رجاله ثقات.



الجنة دخلها فليس ينبغي أن ينظر إليه إلا من وجبت له الجنة، والملائكة يذودنهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم يحذقون به من كل جانب، ولذلك سمي الحرم. «اللكبير» بخفي<sup>(١)</sup>.

٣٦٥٨- أبو هريرة رفعه: «لَيْهَلْنَ ابن مَرِيَمَ بِفَجِّ الرُّوحَاءِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لَيْثِيَهُمَا».

لمسلم.

٣٦٥٩- ابن عباس: أن رسول الله ﷺ مرَّ بِوَادِي الأَزْرَقِ، وهو ما بين مكة والمدينة، فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالُوا: وَادِي الأَزْرَقِ، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى هَابِطًا مِنَ النَّبِيَّةِ وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ مَارًّا بِهَذَا الوَادِي» ثُمَّ أَتَى عَلَى نَبِيَّةٍ هَرَشَى، فَقَالَ: «أَيُّ نَبِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: نَبِيَّةٌ هَرَشَى أَوْ لَفْت فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعَدَةٍ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ خِطَامٌ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ مَارًّا بِهَذَا الوَادِي يُلَبِّي». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦٠- عائشة: عَبَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: «الْعَجَبُ إِنَّ أَنَا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ هَذَا الْبَيْتَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ تَجَمَّعَ النَّاسُ فَقَالَ: «نَعَمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَنْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصُدُّرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦١- وللبخاري: قَالَ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ مِنَ الأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَيُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦٢- صَفِيَّةُ رَفَعَتْهُ: «لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى يَغْزُو جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِبَيْدَاءٍ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ أَوْسَطُهُمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ كَرِهَ مِنْهُمْ، قَالَ: «يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٦٦٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَفَعَتْهُ: «سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ -بِعَنِي الْكَعْبَةُ قَوْمٌ- لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ مِنَ الأَرْضِ

(١) الطبراني ٥٦-٥٥/١١ (١١٠٢٨)، قال الهيثمي ٢٤٣/٣: فيه من لم أعرفه ولا له ذكر.

(٢) مسلم (١٦٦).

(٣) مسلم (٢٨٨٤).

(٤) البخاري (٢١١٨).

(٥) الترمذي (٢١٨٤) صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٦٥).

خُسِفَ بِهِمْ». قَالَ ابْنُ مَاهِكٍ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمِئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِهَذَا الْحَيْشِ. لمسلم<sup>(١)</sup>.

وللسائبي قال: حدثني حفصة بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦٤- شقيق: أن شيبَةَ بْنَ عُثْمَانَ قَالَ: لَهُ قَعَدَ عُمَرُ فِي مَقْعَدِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، فَقَالَ:

لَا أَخْرُجُ حَتَّى أَقْسِمَ مَالَ الْكَعْبَةِ، قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: بَلَى لِأَفْعَلَنَّ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَأَى مَكَانَهُ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا أَخَوَجُ مِنْكَ إِلَى الْمَالِ، فَلَمْ يَحْرَكَاهُ، فَقَامَ فَحَرَجَ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦٥- وللبخاري: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ، قُلْتُ:

إِنْ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلَا! قَالَ: هُمَا الْمَرَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦٦- أبو شُرَيْحٍ الْعَدَوِيُّ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَتَدْنُ لِي

أُيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَدِّ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَجِلُّ لَامِرِي يَوْمَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَوَلُّوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، (وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)<sup>(٥)</sup>» فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا يَمْرُ بِهِ. للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٣٦٦٧- ابن عَبَّاسٍ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَحَلَّتْ

لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى خِلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُتَّقَرُّ صَيْدُهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاعَتِنَا، وَقُبُورِنَا. وفي رواية: ولسقف بيوتنا، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ» قَالَ عِكْرِمَةُ: هَلْ تَدْرِي مَا يُتَّقَرُّ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ يُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ، وَيَنْزِلَ مَكَانَهُ. للشيخين والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٨٨٣).

(٢) النسائي ٢٠٧/٥، وقال الألباني عن رواية هذا الحديث عن حفصة: منكر.

(٣) قال الألباني: صحيح (١٧٨٧). ابن ماجه (٣١١٦)، أحمد (١٤٩٥٨).

(٤) من حديث ٣٦٥٦: ٣٦٦٣ ساقط من (ب). (٥) في (ب): وليبلغ الشاهد بخبره الغائب.

(٦) البخاري (١٠٤)، ومسلم (١٣٥٤)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي ٢٠٥/٥ - ٢٠٦.

(٧) البخاري (١٣٤٩)، ومسلم (١٣٥٣)، والنسائي ٢٠٣/٥ - ٢٠٤.

٣٦٦٨- و«للكبير» و«الأوسط» بلين نحوه، وزاد في آخره: فقيل له ﷺ هذا خالد بن الوليد يقتل، فقال: «قم يا فلان، فقل له: فليرفع يده من القتل»، فاتاه الرجل فقال: إن النبي ﷺ يقول لك: «اقتل من قدرت عليه، فقتل سبعين إنسانا» فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له فأرسل إلى خالد فقال: ألم أنك عن القتل؟ فقال: جاءني فلان فأمرني أن أقتل من قدرت عليه فأرسل إليه، فقال: ألم أمر خالدًا أن لا يقتل أحدًا؟ فقال: أردت أمرًا وأراد الله أمرًا، فكان أمر الله فوق أمرك، ما أستطعت إلا الذي كان، فسكت عنه فما رد عليه شيئًا<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْبٍ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ». لأبي داود، وقال في حديث نحوه: يعني من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السليل والبهائم عبثًا، وقال في «الأوسط»: يعني من سدر الحرم. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٦٧٠- حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَأَلْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ عَن قَطْعِ السُّدْرَةِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى قَصْرِ عُرْوَةَ، فَقَالَ: أَتَرَى هَذِهِ الْأَبْوَابَ كُلَّهَا وَالْمَصَارِيحَ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ سِدْرِ عُرْوَةَ، وَكَانَ عُرْوَةَ يَقْطَعُهُ مِنْ أَرْضِهِ، وَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٧١- زاد في رواية: فقال: هي يا عراقي جنتي ببدعة، قلت: إنما البدعة من قبلكم سمعت من يقول بمكة: لعن ﷺ من قطع السدر. ثم ساق معناه. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٣٦٧٢- ابن جُبَيْرٍ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَحْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرُّكَابِ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا وَذَلِكَ بِيَمْنَى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ فِجَاءَهُ يَعُوذُهُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعَلَمُ مَنْ أَصَابَكَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي، قَالَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: حَمَلْتُ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتُ السَّلَاحَ الْحَرَمَ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ. للبخاري.

٣٦٧٣- جَابِرُ رَفَعَهُ: «لَا يَحِلُّ أَنْ يَحْمِلَ السَّلَاحَ بِمَكَّةَ». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٣٦٧٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَقْفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: ((وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضٍ وَأَحَبُّ أَرْضٍ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ))<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ٤٨/١١ (١١٠٠٣)، وفي «الأوسط» ١٦٠/٤ (٣٨٦٦) وقال الهيثمي (٥٦٩٦): وفيه عطاء بن السائب

وقد أختلط. (٢) أبو داود (٥٢٣٩)، قال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٥٢٤١)، قال الألباني: ضعيف. (٤) أبو داود (٥٢٤١)، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) مسلم (١٣٥٦). (٦) الترمذي (٣٩٢٥) وقال الألباني: صحيح.

٣٦٧٥- ابن عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ وَأَحَبَّكَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنِي أَخْرَجْتَ مِنْكَ مَا خَرَجْتَ». هما للترمذي (١).

٣٦٧٦- وللموصلية نحوه، وزاد في آخره: «يا بني عبد مناف، إن كنتم ولاة هذا الأمر من بعدي، فلا تمنعوا طائف بيت الله أي ساعة شاء من ليل أو نهار، ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها ما لها عند الله، اللهم إنك أذقت أولهم وبالاً فأذق آخرهم نوالاً» (٢).

٣٦٧٧- مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: مَا أَنْزَلْتَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ فَقُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا، فَقَالَ: هَلْ غَيَّرَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لَا لِي، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبِيِّينَ مِنْ مَنِيٍّ» - وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - «فَإِنَّ هُنَالِكَ وَادِيًا، يُقَالُ لَهُ: السَّرْرُ بِهِ شَرْجَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا». لمالك والنسائي (٣).

٣٦٧٨- يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ رَفَعَهُ: «اِحْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ إِحَادٌ فِيهِ». لأبي داود (٤).

٣٦٧٩- ابن عَبَّاسٍ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ (٥).

٣٦٨٠- وفي رواية: اسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ لِلشَّيْخِينَ (٦).

٣٦٨١- ابن عمر: أن النبي ﷺ أمر رجلاً من قريش في المدة أن يأتيه بماء زمزم إلى الحديبية، فذهب به منه إلى المدينة. لرزين.

٣٦٨٢- عَائِشَةُ: كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ. للترمذي (٧).

٣٦٨٣- ابن عباس رَفَعَهُ: خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ فِيهِ طَعَامُ الطَّعْمِ، وَشِفَاءُ

السَّقَمِ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ بُوَادِي بَرَهَوْتِ بِحَضْرَةِ مَوْتِ، كَرَجَلِ الْجَرَادِ مِنَ الْهُوَامِ تَصْبِحُ تَتَدَفَّقُ وَتَمْسِي لَا بِلَالٍ فِيهَا (٨).

(١) الترمذي (٣٩٢٦) وقال: حسن صحيح غريب.

(٢) أبو يعلى ٥/٦٩-٧٠ (٢٦٦٢). قال الهيثمي ٣/٣٨٣: رجاله ثقات.

(٣) النسائي ٥/٢٤٨-٢٤٩، ومالك ١/٥٥٨-٥٥٩ (١٤٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف النسائي.

(٤) أبو داود (٢٠٢٠) قال الألباني: ضعيف ٤٣٩.

(٥) البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧).

(٦) أخرجه: البخاري (٥٦١٧)، مسلم (٢٠٢٧).

(٧) الترمذي (٩٦٣)، وقال الألباني: في «إزالة الدهش والولة» ص ١٦٦: صحيح.

(٨) الطبراني ١١/٩٨ (١١١٦٧)، قال الهيثمي ٣/٢٨٦: رجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

٣٦٨٤- وعنه: كنا نسميها شفاعة (يعني: زمزم) وكنا نجدها نعم العون على العيال. هما «لل كبير»<sup>(١)</sup>.

٣٦٨٥- وعنه رفعه: «إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُتَأَفِّقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْرَمٍ». للقزويني<sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٦- وله بضعف: عن جابر: «زَمْرَمٌ لِمَا شُرِبَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٨٧- ابن مَحْدُورَةَ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا، وَالسَّقَايَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ. لأحمد، و«الكبير» و«الأوسط» بلين<sup>(٤)</sup>.

٣٦٨٨- ابن عباس رفعه: «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم»، يعني: حجابة الكعبة. «للأوسط»، بلين<sup>(٥)</sup>.

٣٦٨٩- جبير بن مطعم: سمع النبي ﷺ يقول لعثمان بن طلحة- حين دفع إليه مفتاح الكعبة: «هاؤم غيبيه»، قال: فلذلك تغيب المفتاح. «لل كبير»<sup>(٦)</sup>.

٣٦٩٠- أبو الطفيل: خاصم عليّ العباس في السقاية، فشهد طلحة بن عبيد الله، وعامر بن مخزومة، وأزهر بن عبد عوف أن النبي ﷺ دفعها إلى العباس يوم الفتح. «للأوسط» بلين<sup>(٧)</sup>.

٣٦٩١- ابن عباس رفعه: «إن الله ينزل في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة، تنزل على هذا البيت ستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين». «لل كبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٨)</sup>.

٣٦٩٢- وفي رواية: «ينزل على هذا المسجد»؛ مسجد مكة<sup>(٩)</sup>.

٣٦٩٣- الأسود بن خلف: أن النبي ﷺ أمره أن يجدد أنصاب الحرم. للبخاري

(١) الطبراني ٢٧١/١٠ (١٠٦٣٧) قال الهيثمي (٥٧١٣): رجاله ثقات.

(٢) ابن ماجه (٣٠٦١) قال الألباني: ضعيف. (٣) ابن ماجه (٣٠٦٢) قال الألباني: صحيح.

(٤) أحمد ٤٠١/٦، والطبراني في «الأوسط» ١/٢٣٠، وقال الهيثمي (٢٨٥/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه هذيل بن بلال الأشعري وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

(٥) قال الهيثمي ٢٨٥/٣: رواه أحمد والطبراني في الكبير «والأوسط»، وفيه عبدالله بن المؤمل، وثقه ابن حبان وقال يخطئ، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه جماعة.

(٦) قال الهيثمي ٢٩٢/٣: رجاله ثقات.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٨/١٦٥ (٨٢٨٥). الهيثمي ٢٨٦/٣، وقال: فيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٨) الطبراني ١١/١٢٤-١٢٥ (١١٢٤٨)، وفي «الأوسط» ٦/٢٤٨ (٦٣١٤).

(٩) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٩٢، وقال: فيه يوسف بن السفر، وهو متروك.

و«الكبير»: وفيه محمد بن الأسود بن خلف<sup>(١)</sup>.

٣٦٩٤ - أبو سعيد رفعه: «لِيَحْجَنَّ هَذَا الْبَيْتُ، وَلِيَعْمَرََنَّ بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

٣٦٩٥ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحْجَّ الْبَيْتُ. للبخاري

وقال: والأول أكثر<sup>(٢)</sup>.

١/٣٦٩٥ - [أبو هريرة رفعه: «ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء حاجًا أو معتمرًا، أو

ليشيهما» لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٢/٣٦٩٥ - ابن عباس: أن رسول الله ﷺ مرَّ بوادي الأزرق، وهو ما بين مكة

والمدينة، فقال: «أبي وادٍ هذا؟» قالوا: وادي الأزرق، قال: «كأنني أنظر إلى موسى هابطًا

من الثنية، وله جوار إلى الله بالتلبية مارًا بهذا الوادي» ثم أتى على ثنية هرشي، فقال: «أبي

ثنية هذه؟» قالوا: ثنية هرشي أو لفت، قال: «كأنني أنظر إلى يونس بن متى على ناقه حمراء

جعدة، عليه جبة من صوف خطام ناقته خلية، مارًا بهذا الوادي يليي». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٣/٣٦٩٥ - عائشة: عبث رسول الله ﷺ في منامه، فقلت: يا رسول الله، صنعت شيئًا

في منامك لم تكن تفعله، فقال: «العجب أن ناسًا من أمتي يؤمنون بهذا البيت لرجل من

قريش قد نجا بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم»، فقلنا: يا رسول الله، إن الطريق قد

تجمع الناس، فيهم المستنصر، والمجبور، وابن السبيل يهلكون مهلكًا واحدًا، ويصدرون

مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٤/٣٦٩٥ - للبخاري: قال ﷺ: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا بببداء من الأرض

يخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم» قال: «يخسف بأولهم وآخرهم،

ويبعثون على نياتهم»<sup>(٦)</sup>.

٥/٣٦٩٥ - صفية رفعته: «لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش، حتى

إذا كانوا بالبيداء - أو ببداء من الأرض - أخسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم» قلت:

يا رسول الله فمن كره منهم، قال: «يبعثهم الله على ما في أنفسهم» للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦/٣٦٩٥ - عبيد الله بن صفوان، عن أم المؤمنين رفعته: «سيحوذ بهذا البيت - يعني:

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ٤٢/٢ (١١٦٠)، والطبراني ٢٨٠/١ (٨١٦)، وقال الهيثمي ٢٩٧/٣: وفيه

محمد بن الأسود وفيه جهالة.

(٢) البخاري (١٥٩٣).

(٣) مسلم (١٢٥٢).

(٤) البخاري (١٥٥٥) ومسلم (١٦٦).

(٥) مسلم (٢٨٨٤).

(٦) البخاري (٢١١٨).

(٧) الترمذي (٢١٨٤).

الكعبة- قوم ليس لهم منعة ولا عدد ولا عدة، يبعث إليهم جيش حتى إذا كانوا يبیداء من الأرض خُيِّفَ بهم» قال ابن مَاهِك: وأهل الشام يومئذ يسيرون إلى مكة، فقال عبد الله بن صفوان: أما والله ما هو بهذا الجيش لمسلم<sup>(١)</sup>. وللنسائي، قال: حدثتني حفصة بنحوه.

٧/٣٦٩٥- شقيق: أن شيبه بن عثمان قال له: قعد عمر في مقعدك الذي أنت فيه، فقال: لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة. قلت: ما أنت بفاعل، قال: بلى، لأفعلن. قلت: ما أنت بفاعل، قال: لِمَ؟ قلت: لأن رسول الله ﷺ قد روئي مكانه وأبو بكر، وهما أحوج منك إلى المال، فلم يحركاه، فقام فخرج. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨/٣٦٩٥ وللبخاري: لقد هممت ألا أدع فيه صفراء ولا بيضاء إلا قسمته. قلت: إن صاحبيك لم يفعلوا. قال: هما المرءان أقتدي بهما<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

٣٦٩٦- عَائِشَةُ رَفَعَتْ: «أَلَمْ تَرَي إِلَى قَوْمِكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَتَقَصَّرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: «لَوْلَا حِدَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ» فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: لَيْتَنِي كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ أَسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. للسته إلا أبا داود<sup>(٥)</sup>.

٣٦٩٧- ومن رواياته: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال: بكفر - لتقضت الكعبة، ثم لبنيته على أساس إبراهيم، فإن قرئنا أستقصرت بناءه، وجعلت له خلفاً» قال هشام: يعني باباً<sup>(٦)</sup>.

٣٦٩٨- ومنها: سألت النبي ﷺ عن الجدار، أمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ فَصَّرَتْ بِهِمُ النَّقْعَةُ» قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا مِنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ...» بنحوه<sup>(٧)</sup>.

٣٦٩٩- ومنها: سألته عن الحجر. بنحوه<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٨٨٣)، وابن ماجه (٤٠٦٤). (٢) أبو داود (٢٠٣١)، وصححه الألباني.

(٣) البخاري (١٥٩٤). (٤) سقط من (أ) بمقدار صفحة استدركناه من (ب).

(٥) مسلم (١٣٣٣)، والترمذي (٨٧٥)، والنسائي (٢١٥/٥)، ومالك (٤٩٦/١).

(٦) مسلم (١٣٣٣)، والترمذي (٨٧٥)، والنسائي (٢١٥/٥).

(٧) البخاري (١٥٨٤)، ومسلم (١٣٣٣). (٨) مسلم (١٣٣٣).

٣٧٠٠- ومنها: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهْدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ، وَالزَّفْتَةَ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَّغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ»، فَذَلِكُمْ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ<sup>(١)</sup>.

٣٧٠١- قَالَ يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ، وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: فَقُلْتُ لَهُ يَعْنِي لِيَزِيدُ بْنُ رُومَانَ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ، قَالَ: أُرِيكَهُ الْآنَ، فَدَخَلَ مَعِيَ الْحِجْرَ، فَأَشَارَ إِلَيَّ مَكَانٍ، فَقَالَ: هَا هُنَا، فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ، أَوْ نَحْوَهَا<sup>(٢)</sup>.

٣٧٠٢- وَقَالَ عَطَاءٌ: لَمَّا أَحْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَنَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ يُرِيدُ أَنْ يُجَزَّئَهُمْ أَوْ يُحَرِّبَهُمْ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ أَنْقُضْهَا، ثُمَّ أَبْنِي بِنَاءَهَا أَمْ أَضْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنِّي قَدْ فَرِقَ لِي رَأْيِي فِيهَا، أَرَى أَنْ تُضْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا وَتَدَعَ بِنَاءَ أَسْلَمَ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبِعَتْ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ أَحْتَرَقَ بَيْتَهُ مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ، فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ، إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي، فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَضَعُدُ فِيهَا أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ صَعِدَ رَجُلٌ فَأَلْفَى مِنْهَا حِجَارَةً، فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا، فَتَقَضَّوهُ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمِدَةً، فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ حَتَّى أَرْتَفَعَ بِنَاؤُهُ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَقْوِي عَلَى بِنَائِهِ لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ وَبَابًا يَخْرُجُ مِنْهُ»، فَقَالَ: أَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَنْفَقُ، وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ، قَالَ: فَرَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ حَتَّى أَبْدَى أَسَا نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَبَنَى عَلَى الْبِنَاءِ، وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ، فَرَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ، وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ، أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ، فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ، وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسْسٍ قَدْ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ لَسْنَا مِنْ تَلْطِيطِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَمَا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ، وَأَمَا مَا زَادَ فِيهِ

(١) البخاري (١٥٨٦)، ومسلم (١٣٣٣)، والنسائي ٢١٦/٥.

(٢) البخاري (١٥٨٦).



مِنَ الْحِجْرِ فَرَدَّهُ إِلَىٰ بَنَاتِهِ، وَسَدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ فَنَفَضَهُ، وَأَعَادَهُ إِلَىٰ بَنَاتِهِ<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٣- ومنها: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَيْدٍ: وَقَدْ الْحَارِثُ عَلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ: مَا أَظُنُّ أَبَا حَبِيبٍ - يَعْنِي: ابْنَ الزُّبَيْرِ - سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعَمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهَا، قَالَ الْحَارِثُ بَلَىٰ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا، قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ: مَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْ لَا حَدَثَانُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنَّ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ، فَهَلُمَّيْ لِأَرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ» فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَكْتِ سَاعَةً بِعَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنْي تَرَكَتُهُ وَمَا تَحَمَّلْتُ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٠٤- ومنها: «وَهَلْ تَذْرِي لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بِأَبَاهَا» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَدْعُوهُ يَرْتَقِي حَتَّىٰ إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٠٥- ومنها: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ سَمِعْتَهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حَدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَفَضْتُ الْبَيْتَ، حَتَّىٰ أُرِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ» فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا، قَالَ لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكَتُهُ عَلَيَّ مَا بَنَىٰ ابْنَ الزُّبَيْرِ<sup>(٤)</sup>.

٣٧٠٦- جَابِرُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْعَبَّاسُ يُنْقِلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَيَّ رَقِيَّتِكَ يَقِيكَ الْحِجَارَةَ، ففعل وكان ذلك قبل أن يبعث، فَحَرَّ إِلَى الْأَرْضِ فَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «إِزَارِي، إِزَارِي» فَشَدَّهُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٧٠٧- وفي رواية: فَسَقَطَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ عَزْيَانَا<sup>(٦)</sup>.

٣٧٠٨- عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ قَالَا: لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْمَسْجِدِ حَائِطًا كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ حَتَّىٰ كَانَ عُمَرُ، فَبَنَىٰ حَوْلَهُ حَائِطًا، قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: جَدْرُهُ قَصِيرٌ ابْنُ الزُّبَيْرِ. للبخاري.

٣٧٠٩- معاذ رفته: «لما أهبط الله آدم إلى الأرض بكى على الجنة مائة خريف، ثم

(٢) مسلم (١٣٣٣) ٤٠٣.

(١) مسلم (١٣٣٣) ٤٠٢.

(٤) مسلم (١٣٣٣) ٤٠٤.

(٣) مسلم (١٣٣٣) ٤٠٣.

(٦) البخاري (٣٦٤) ومسلم (٣٤٠).

(٥) البخاري (١٥٨٢) ومسلم (٣٤٠).

نظر إلى سعة الأرض، فقال: أي رب أما لأرضك عامر يسكنها غيري؟ فأوحى الله إليه أن بلئى، إنها سترفع بيوت يذكر فيها أسمى وسأبوءك منها بيتاً أختصه بكرامتي، وأحلله عظمتي وأسميه بيتي، ولست أسكنه، وليس ينبغي لي أن أسكن البيوت ولا تسعني، ولكن على عرشي وكرسي عظمتي، وليس ينبغي لشيء مما خلقت أن يخرج من قبضتي ولا من قدرتي، وتعمره يا آدم ما كنت حياً، ثم تعمره القرون من بعدك، أمة بعد أمة، قرناً بعد قرن، حتى ينتهي إلى ولد من أولادك، يقال له: إبراهيم أجعله من عماره وسكانه». «للأوسط» بلين<sup>(١)</sup>.

٣٧١٠- ابن عمرو بن العاص قال: لما أهبط الله آدم من الجنة، قال: إنى مهبط معك بيتاً أو منزلاً يطاف حوله كما يطاف حول عرشي ويصلى عنده كما يصلى حول عرشي، فلما كان زمن الطوفان رفع، وكان الأنبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه، فبوأه لإبراهيم فبناه من خمسة أجبل، حراء وثير ولبنان وجبل الطور وجبل الخير، فتمتعوا منه ما أستطعتم<sup>(٢)</sup>.

٣٧١١- وعنه قال: وضع البيت قبل الأرض بألفي سنة، فكان البيت زبدة بيضاء حين كان العرش على الماء، وكانت الأرض تحته كأنها جفنة فذحيت منه. هما للكبير<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٢- أبو الطفيل: أن الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم، وكانت قدر ما تقتحمها العناق وغير مسقوفة، وإنما تسدل عليها ثيابها سدلاً، والركن الأسود موضوع على سورها، وكانت ذات ركنين كهيئة الحلقة، وانكسرت سفينة قرب جدة، فأخذ قريش خشبها (ورمياً)<sup>(٤)</sup> نجاراً كان فيها، فقالوا: نبني بهذا الخشب بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية مهيلة على سور البيت، كلما دنا أحد ليأخذ من حجارة البيت سعت إليه، فاجتمعوا عند المقام فضجوا إلى الله: أردنا تشريف بيتك وتزيينه، فإن كنت ترضى بذلك، وإلا فافعل ما تشاء، فإذا هم بطائر أعظم من النسر غرس مخالبه في رأس الحية، فانطلق بها نحو أجياد، فهدموها وبنوها بحجارة الوادي، ورفعوها في السماء عشرين ذراعاً، فبينا النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد، وضاعت عليه نمرة، فذهب يضعها على عاتقه، فنودي: يا محمد! أستر عورتك، وذلك أول ما نودي قبل البعثة بخمس سنين. لأحمد و«الكبير» مطولاً<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني في «الأوسط» ٧/٢٦٣-٢٦٤ (٧٤٥٥) وقال الهيثمي ٣/٢٨٧-٢٨٨: فيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وإسماعيل بن عياش وكلاهما فيه كلام، وقد وثقا وبقية رجاله ثقات.

(٢) قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٨٨ رواه الطبراني في «الكبير» موقوفاً ورجاله رجال الصحيح.

(٣) قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٨٩ رجاله رجال الصحيح.

(٤) كلمة غير واضحة بالأصل، والمثبت من (ب).

(٥) قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٨٩: رواه الطبراني في «الكبير» مطولاً وروى أحمد طرفاً منه ورجالهما رجال الصحيح.

٣٧١٣- عروة قال: لما أحرقت الكعبة تثلثت، فقال ابن الزبير: لو مسكن أحدكم كان هكذا ما رضي حتى يغيره بنحو حديث عطاء. وفيه: أنه حفر الأساس حتى وقع على أساس إبراهيم، فكان يدخل العتلة من جانب من جوانبها فتتهتز جوانبها جميعاً، وإن طولها يوم هدمها ثمانية عشر ذراعاً. فقال له: ابن له زد فيها تسعة. وزاد فيها أيضاً ثلاث دعائم، وإن عبد الملك كتب إلى الحجاج: أن سد الباب الذي زاده ابن الزبير، وتكبسها على ما كانت عليه، وتطرح عنها ما زاد من الحجر، ففعل، وإن البناء الذي فيه اليوم بناء ابن الزبير إلا ما غير الحجاج من ناحية الحجر، وكبسه الذي كبسه. «لل كبير»<sup>(١)</sup>.

٣٧١٤- مُجَاهِدٌ: أَنَّ مَوْلَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ مِمَّنْ بَنَى الْكَعْبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَّ لَهُ حَجْرًا نَحْتَهُ يَبْدُو يَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَأْتِي بِاللَّبَنِ الْحَاثِرِ يَصْبُهُ عَلَيْهِ فَيَجِيءُ الْكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ وَيَبُولُ، وَإِنَّهُمْ لَمَّا بَلَّغُوا فِي بِنَائِهِ مَوْضِعَ الْحَجَرِ اخْتَلَفَتْ بَطُونُ قَرِيشٍ كُلِّ يَرِيدٍ أَنْ يَضَعَهُ، فَقَالُوا: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا، فَقَالُوا: أَوَّلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الْفَجِّ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: أَتَاكُمُ الْأَمِينُ، فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ، ثُمَّ دَعَا بَطُونَهُمْ فَأَخَذُوا بِنَوَاحِيهِ مَعَهُ، فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ. لأحمد مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٣٧١٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «يُحْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّؤْيَقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ». للشيخين والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٦- وعنه رفعه: «يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلَا تُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبَشَةُ فَيُحْرَبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ». لأحمد<sup>(٤)</sup>.

٣٧١٧- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا» يعني: الكعبة. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٣٧١٨- ابن عَمْرٍو: أَتْرَكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكُواكُمْ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّؤْيَقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

(١) قال الهيثمي ٣/٢٩٠-٢٩١: رجاله ثقات.

(٢) أحمد ٣/٤٢٥، وقال الهيثمي ٣/٢٩١-٢٩٢: فيه هلال بن خباب وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. ذكره المؤلف باختصار.

(٣) البخاري (١٥٩٦)، ومسلم (٢٩٠٩)، والنسائي ٥/٢١٦.

(٤) أحمد ٢/٢٩١ قال الهيثمي في ٣/٢٩٨ في الصحيح بعضه: رجاله ثقات.

(٥) البخاري (١٥٩٥). (٦) أبو داود (٤٣٠٩) قال الألباني: حسن (٣٦٢٠).

٣٧١٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «يُحَرَّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْمَيَّتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حَلِيهَا وَيَجْرُدُهَا مِنْ كِسْوَتَيْهَا، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَصِيلِعَ أَفِيدِعَ يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ وَمَعْوَلِهِ». لأحمد، «الكبير» بلين<sup>(١)</sup>.

٣٧٢٠- عُمَرُ رَفَعَهُ: «سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ مِنْهَا وَلَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ تَعْمُرُ وَتَمَلَأُ وَتَبْنِي، وَتَمْتَلِي، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، وَلَا يَعُودُونَ إِلَيْهَا أَبَدًا». لأحمد، والموصلي<sup>(٢)</sup>.

٣٧٢١- ابن عمرو بن العاص: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحَلُّهَا وَيَحُلُّ بِهٖ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا». لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٣٧٢٢- وفي رواية: أن ابن عمرو أتى ابن الزبير، وهو في الحجر، فقال: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحَلُّهَا وَيَحُلُّ بِهٖ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا» قَالَ: فَانظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ هُوَ يَا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الكُتُبَ وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا<sup>(٤)</sup>.

٣٧٢٣- ابن عمرو أتى ابن الزبير، فقال: إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ. بمثله. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٣٧٢٤- عُمَرَانُ: قَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: حِينَ حُصِرَ إِنْ عِنْدِي نَجَابٍ قَدْ أَعَدَدْتُهَا لَكَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَحْوَلَ إِلَيَّ مَكَّةَ فَيَأْتِيكَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيكَ قَالَ: لَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَلْحَدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ». لأحمد، والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٣٧٢٥- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ليحل رجل بمكة، يقال له: عبد الله عليه نصف عذاب العالم». للبخاري، بلين<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد ٢/٢٢٠، وقال الهيثمي في ٣/٢٩٨ (٥٧٧٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن سحق وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٢) أحمد ٣/٣٤٧، وقال الهيثمي في ٣/٢٩٨: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه بن لهيعة، وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أحمد ٢/١٩٦، وقال الهيثمي في ٣/٢٨٤: رجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد ٢/٢١٩، وقال الهيثمي في ٣/٢٨٤-٢٨٥: رجاله رجال الصحيح.

(٥) أحمد ٢/١٣٦، وقال الهيثمي في ٣/٢٨٤-٢٨٥: رجاله رجال الصحيح.

(٦) أحمد ١/٦٤، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١١٧٥)، وقال الهيثمي في ٣/٢٨٥: رواه أحمد ورجالته ثقات. ورواه البخاري أيضًا.

(٧) البخاري كما في «كشف الأستار» (١١٧٤)، وقال الهيثمي في ٣/٢٨٤: فيه محمد بن كثير الضاني وثقه صالح بن محمد وابن سعد وابن حبان وضعفه أحمد.

- ٣٧٢٦- عائشة قالت: لقد رأيت قائد الفيل وسائسه أعميين مقعدين، يستطعمان بمكة. للبخاري (١).
- ٣٧٢٧- ابن الزبير رفعه: «إنما سمي البيت العتيق؛ لأنه أعتق من الجابرة، فلم ينله جبار قط ولم يقدر عليه جبار قط». للبخاري بلين (٢).
- ٣٧٢٨- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لا يحل إجارتها ولا رباعها» يعني: مكة. «للكبير» بضعف (٣).
- ٣٧٢٩- عَلْقَمَةُ بْنُ نُضَلَةَ قَالَ: تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَا تُدْعَى رِبَاعٌ مَكَّةَ إِلَّا السَّوَابِبَ مِنْ أَحْتَاَجَ سَكَنَ، وَمَنْ أَسْتَعْنَى أَسَكَنَ. للقرظيني (٤).
- ٣٧٣٠- ابن عمر رفعه: «في مسجد الخيف قبر نبيًا». للبخاري (٥).
- ٣٧٣١- ابن عباس رفعه: «نِعْمَ الْمَقْبَرَةُ هَذِهِ». لأحمد، والكبير والبخاري بلفظه. قال ابن جريج: يعني مقبرة مكة (٦).

### فضل المدينة، وحرمة، وما يتعلق بذلك

- ٣٧٣٢- علي قال: ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة قال: قال رسول الله ﷺ «المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ذِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً يَسْمَعُ بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ». للسنن إلا مالكا (٧).
- ٣٧٣٣- وفي رواية: «لا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطَّتْهَا إِلَّا مَنْ

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٧٦)، وقال الهيثمي ٢٨٥/٣: ورجاله ثقات.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٦٥)، وقال الهيثمي في ٢٩٦/٣-٢٩٧: فيه عبد الله بن صالح كاتب، الليث قيل: ثقة مأمون، وقد ضعفه الأئمة: أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي ٢٩٧/٣، وقال: رواه الطبراني، وفيه: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف.

(٤) ابن ماجه (٣١٠٧)، وقال البوصيري في «زوائده» (١٠١٩): هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٧٧)، وقال الهيثمي ٢٩٧/٣: رواه البزار ورجاله ثقات.

(٦) أحمد ١/٣٦٧ (٣٤٧٢)، والطبراني ١١/١٣٧ (١١٢٨٢) والبزار كما في «كشف الأستار» ٤٩/٢ (١١٧٩) وقال

الهيثمي ٢٩٧/٣-٢٩٨، وفيه: إبراهيم بن أبي خدش، حدث عنه ابن جريج وابن عيينه كما قال أبو حاتم،

ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) وأبو داود (٢٠٣٤)، والترمذي (٢١٢٧) والنسائي ٢٣/٢-٢٤.

أَشَادَ بِهَا، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ، وَلَا أَنْ يُقَطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٣٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْمَازَنِيُّ رَفَعَهُ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٣٥- وَفِي رِوَايَةٍ: «وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَإِنِّي

دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا بِمِثْلِي مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ». لِلشَّيْخِ (٣).

٣٧٣٦- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ،

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَجِدُ أَحَدَنَا وَفِي يَدِهِ الطَّيْرُ فَيَبْفُكُهُ مِنْ يَدِهِ ثُمَّ يُرْسِلُهُ». لِمُسْلِمٍ (٤).

٣٧٣٧- عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا أَوْ

يَحْتَبِطُ فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ جَاءَ أَهْلُ الْعَبْدِ، فَكَلَّمُوهُ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَهُ مِنْ غُلَامِهِمْ،

فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُرَدَّ شَيْئًا نَفَلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي أَنْ يُرَدَّهُ عَلَيْهِمْ. لِمُسْلِمٍ (٥).

٣٧٣٨- وَابْنُ دَاوُدَ نَحْوَهُ وَفِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُقَطَعَ مِنْ شَجَرِ

الْمَدِينَةِ شَيْءٌ، وَقَالَ: «مَنْ قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَمَنْ أَخَذَهُ سَلَبَهُ»<sup>(٦)</sup>.

٣٧٣٩- وَهُوَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدًا أَخَذَ رَجُلًا يَصِيدُ فِي حَرَمِ

الْمَدِينَةِ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ هَذَا الْحَرَمَ، وَقَالَ: «مَنْ وَجَدَ أَحَدًا يَصِيدُ فِيهِ

فَلْيُسَلَبْهُ» فَلَا أُرَدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُ إِلَيْكُمْ ثَمَنَهُ»<sup>(٧)</sup>.

٣٧٤٠- عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمَى كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بَرِيدًا بَرِيدًا، لَا

يُخْبِطُ شَجَرَةً وَلَا يُعْضِدُ، وَلَا يَقْطَعُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَسُوقُ بِهِ إِنْسَانٌ بَعِيرَهُ»<sup>(٨)</sup>.

٣٧٤١- جَابِرُ رَفَعَهُ: «لَا يُخْبِطُ وَلَا يُعْضِدُ حِمَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ يُهَشُّ هَشًّا

رَقِيقًا». هُمَا لِأَبِي (٩).

٣٧٤٢- أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ: أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ، وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ

الْخُدْرِيَّ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ، وَقَدْ أَصَابَتْنَا شِدَّةٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ

الرِّيفِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا تَفْعَلْ، الزَّمِ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَظُنُّ أَنَّهُ،

(١) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٥). (٢) الْبُخَارِيُّ (٢١٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٣٦٠).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٢١٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٣٦٠). (٤) مُسْلِمٌ (١٣٧٤).

(٥) مُسْلِمٌ (١٣٦٤). (٦) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٦).

(٧) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٨) قَالَ الْأَلْبَانِيُّ: صَحِيحٌ لَكِنْ قَوْلُهُ: يَصِيدُ مُنْكَرٌ.

(٨) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٦) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: ضَعِيفٌ.

(٩) أَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٩) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: صَحِيحٌ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ. أَخْرَجَهُ: مُسْلِمٌ (١٣٦٢).

قَالَ: حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ، فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِي، فَقَالَ النَّاسُ: وَالله مَا نَحْنُ هَا هُنَا فِي شَيْءٍ، وَإِنْ عَيَانًا لَحُلُوفٍ، مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي يَبْلَغُنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ إِنْ شِئْتُمْ لَا أُدْرِي أَيْتَهُمَا - قَالَ: لَأْمُرَنَّ بِنَاقَتِي فَتُرْحَلُ، ثُمَّ لَا أُحِلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ» وَقَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَارْمِيهَا أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا تُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَنَّا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدُمُوا إِلَيْهَا» ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «ارْتَحِلُوا» فَارْتَحَلْنَا، فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، حَتَّى غَارَ عَلَيْنَا غَطْفَانٌ، وَمَا يَهِيجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ<sup>(١)</sup>.

٣٧٤٣- سَعْدُ رَفَعَهُ: «إِنِّي أَحْرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةَ أَنْ يُقَطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا» وَقَالَ: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أْبَدَلَ اللهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ، أَوْ ذُوبَ الْمَلْحِ فِي الْمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لِيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ قَرِيبَهُ وَابْنَ عَمِّهِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ تُخْرَجُ الْخَبِيثُ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبِيثَ الْحَدِيدِ». هِيَ لِمُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٧٤٥- جَابِرُ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيْ». لِأَحْمَدَ<sup>(٤)</sup>.

٣٧٤٦- عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخَفَهُ، وَعَلَيْهِ لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل». «لِلْأَوْسَطِ»، «الْكَبِيرِ»<sup>(٥)</sup>.

(٢) مسلم (١٣٦٣).

(١) مسلم (١٣٧٤).

(٣) مسلم (١٣٨١).

(٤) أحمد ٣/٣٥٤، وقال الهيثمي ٣/٣٠٦: رجاله رجال الصحيح.

(٥) «الأوسط» ٤/٥٣ (٣٥٨٩)، وعزاه الهيثمي ٣/٣٠٦، للطبراني في «الكبير»، «الأوسط» وقال: رجاله رجال الصحيح.

٣٧٤٧- جَابِرٌ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدِ مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي فَأَبِي، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي فَأَبِي، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْتِهَا وَتَنْصَعُ طَبِيبُهَا». للسته إلا أبا داود<sup>(١)</sup>.

٣٧٤٨- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «أَمَرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ. تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْتَ الْحَدِيدِ». لمالك والشيخين<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٩- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيْمَتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٠- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ جَالِسًا وَقَبْرٌ يُخْفَرُ بِالْمَدِينَةِ، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي الْقَبْرِ، فَقَالَ: بِئْسَ مَضْجَعُ الْمُؤْمِنِ. فَقَالَ ﷺ: «بِئْسَ مَا قُلْتَ». فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرَدْتُ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ: «لَا مِثْلَ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ بُقْعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ أَنْ يَكُونَ قَبْرِي بِهَا مِنْهَا». ثلاث مرَّات. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٣٧٥١- حَفْصَةُ وَأَسْلَمٌ قَالَا: قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ<sup>(٥)</sup>.

٣٧٥٢- فِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ حَفْصَةُ: أَنَّى يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: يَأْتِينِي بِهِ اللَّهُ إِذَا شَاءَ. لمالك والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٣٧٥٣- عَائِشَةُ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتُ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً  
وَهَلْ أَرِذْنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ  
بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُّ وَجَلِيلُ  
وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَظَفِيلُ

فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ،

(١) البخاري (١٨٨٣)، مسلم (١٣٨٣)، والترمذي (٣٩٢٠)، والنسائي (١٥١/٧)، ومالك (٥٥/٢) (١٨٤٨).

(٢) البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢)، ومالك (١٨٤٩).

(٣) الترمذي (٣٩١٧)، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أيوب السخيتاني.

(٤) مالك (١/٣٦٤) (٩٣٢).

(٥) البخاري (١٨٩٠).

(٦) البخاري (١٨٩٠).



اللَّهُمَّ وَصَحَّحَهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا وَأَنْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِجِحْفَةٍ. لأحمد<sup>(١)</sup>.  
 ٣٧٥٤- وفي رواية: زاد بلال بعد البيتين: «اللَّهُمَّ الْعَن شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ  
 وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ» قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَهِيَ أَوْبًا  
 أَرْضِ اللَّهِ، فَكَانَ بَطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا تَعْنِي مَاءَ آجِنًا. للشيخين، «الموطأ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٥٥- وله قَالَتْ: وَكَانَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ يَقُولُ:

قَدْ رَأَيْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٦- أَنَسُ رَفَعَهُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ».

للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٣٧٥٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرَةِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا  
 أَخَذَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي  
 مُدَّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَذْهوكَ لِلْمَدِينَةِ  
 بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ» ثُمَّ يَدْعُو أَضْعَرَ وَيَلِدُ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ. لمالك ومسلم  
 والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٧٥٨- وعنه رفعه: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ».

للشيخين، «الموطأ»<sup>(٦)</sup>.

٣٧٥٩- وفي رواية: «يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ

أَحَدٍ، ثُمَّ تَصْرَفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهَنَّاكَ يَهْلِكُ»<sup>(٧)</sup>.

٣٧٦٠- أَبُو بَكْرَةَ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةٌ

أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ. للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٣٧٦١- أَنَسُ رَفَعَهُ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ نَقْبٌ مِنْ

نِقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، فَيَنْزِلُ السَّبْخَةُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ

رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرجه: البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦)، وأحمد ٦/٨٢-٨٣.

(٢) البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦)، مالك ٢/٦٠-٦١ (١٨٥٨).

(٣) مالك ١/٦١-٦٢ (١٨٥٩). (٤) البخاري (١٨٨٥)، ومسلم (١٣٦٩).

(٥) مسلم (١٣٧٣)، والترمذي (٣٤٥٤)، ومالك ٢/٥٣-٥٤ (١٨٤٦).

(٦) البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩)، ومالك ٢/٦٢ (١٨٦٠).

(٧) مسلم (١٣٨٠). (٨) البخاري (١٨٧٩).

(٩) البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣).

- ٣٧٦٢- وفي رواية: «سَبْحَةُ الْجُرْفِ» وَقَالَ: «فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُتَأَفِّقٍ وَمُنَافِقَةٍ». للشيخين<sup>(١)</sup>.
- ٣٧٦٣- وزاد في «الأوسط» عن جابر: «مَشْرُكٌ وَمَشْرُكَةٌ، وَكَافِرٌ وَكَافِرَةٌ، وَفَاسِقٌ وَفَاسِقَةٌ، وَيَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ، فَذَلِكَ يَوْمُ الْخِلَاصِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٣٧٦٤- وزاد أحمد: «وَأَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ»<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧٦٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابًا، أَوْ يَهَابًا» قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: وَكَمْ ذَلِكَ عَنِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِثْلًا. لمسلم<sup>(٤)</sup>.
- ٣٧٦٦- وعنه رفعه: «آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٣٧٦٧- وعنه رفعه: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي» يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ، فَأَخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزْنَنَةٍ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ بِنَعْمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَخَوْشًا حَتَّى إِذَا بَلَّغَا نِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجْهِهِمَا». للشيخين<sup>(٦)</sup>.
- ٣٧٦٨- و«للموطأ»: «لَتَتْرُكَنَّ الْمَدِينَةَ عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَتْ حَتَّى يَدْخُلَ الْكَلْبُ أَوْ الذَّنْبُ فَيَعْدِي عَلَى بَعْضِ سَوَارِي الْمَسْجِدِ أَوْ عَلَى الْمِنْبَرِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلِمَنْ تَكُونُ الثَّمَارُ ذَلِكَ الزَّمَانَ، فَقَالَ: «لِلْعَوَافِي: الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ»<sup>(٧)</sup>.
- ٣٧٦٩- وعنه رفعه: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا». للشيخين<sup>(٨)</sup>.
- ٣٧٧٠- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ». لمسلم<sup>(٩)</sup>.
- ٣٧٧١- الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: «مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ هِيَ طَابَةٌ هِيَ طَابَةٌ». لأحمد، والموصلي<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (٢٩٤٣).

(٢) الطبرني في «الأوسط» ٣٤٠/٢ (٢١٦٥).

(٣) أحمد ٢٩٢/٣، قال الهيثمي ٣٠٨/٣: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) مسلم (٢٩٠٣).

(٥) الترمذي (٣٩١٩)، وقال: حسن غريب وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) البخاري (١٨٧٤)، ومسلم (١٣٨٩).

(٧) مالك ٥٧/٢ (١٨٥٢).

(٨) البخاري (١٨٧٦)، مسلم (١٤٧).

(٩) مسلم (١٣٨٥).

(١٠) أحمد ٢٨٥/٤، أبو يعلى ٢٤٧/٣ - ٢٤٨ (١٦٨٨).

ذكره الهيثمي ٣٠٠/٣، وقال: رجاله ثقات وفيه يزيد بن أبي زياد، وضعفه، قال: عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: لم يكن بالحافظ، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث. أنظر: «تهذيب الكمال» (٦٩٩١)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٦٠٧)..

٣٧٧٢- سعد: لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك تلقاه رجال من المتخلفين من المؤمنين، فأثاروا غبارا، فخمر بعض من كان معه أنفه فأزال ﷺ اللثام عن وجهه فقال: والذي نفسى بيده، إن في غبارها شفاء من كل داء وأراه ذكره من الجذام والبرص. لرزين<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٣- عمير قال: لعبد الله بن عياش المخزومي أنت القائل: لَمَكَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: هِيَ حَرَمُ اللَّهِ وَأَمْنُهُ، وَفِيهَا بَيْتُهُ، فَقَالَ: لَا أَقُولُ فِي حَرَمِ اللَّهِ وَلَا فِي بَيْتِهِ شَيْئًا، أَنْتَ الْقَائِلُ: لَمَكَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَعَادَ مِثْلَهُ، فَأَعَادَ عَمْرٌ مِثْلَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ. لمالك مطولا<sup>(٢)</sup>.

٣٧٧٤- عائشة رفعت: «فتحت البلاد بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن». للبخاري بضعف<sup>(٣)</sup>.

٣٧٧٥- أبو هريرة رفعه: «المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان وأرض الهجرة، مئوى الحلال والحرام». «للأوسط»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٧٦- رافع بن خديج: خطب مروان بمكة فذكر فضلها دون فضل المدينة، فوجد رافع في نفسه، فقام إليه فقال: أراك قد أطنبت في مكة، وما سكت عنه من فضلها أكثر ولم تذكر المدينة، وأشهد لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المدينة خير من مكة». للطبراني بضعف<sup>(٥)</sup>.

٣٧٧٧- العباس: خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة، فالتفت إليها، فقال: «إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك إن لم تضلهم النجوم». للموصلي، والبخاري و«الأوسط» بلين<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٨٧٨)، وقال: ذكره رزين العبدري في «جامعه» ولم أره في الأصول، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٧٧٠)، قال: منكر جدًا.

(٢) مالك ٢/٦٤ - ٦٥ (١٨٦٦).

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٨٠)، وقال: تفرد به ابن زبالة، وقد تكلم فيه بسبب هذا وغيره، وذكره

الهيثمي ٣/٢٩٨، وقال: تفرد به ابن زبالة، وقد تكلم فيه بسبب هذا وغيره، بل هو كذاب كذبه الجمهور.

(٤) «الأوسط» (٥٦١٨)، ذكره الهيثمي ٣/٢٨٩، وقال: فيه: عيسى بن مينا قالون، وحديثه حسن، وبقية رجاله

ثقات. ذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٨٧٦)، وقال: إسناده لا بأس به، وضعفه الألباني في

«ضعيف الترغيب» (٧٦٩).

(٥) الطبراني ٤/٢٨٨ (٤٤٥٠)، ذكره الهيثمي ٣/٢٩٨ - ٢٩٩، وقال فيه: محمد بن عبد الرحمن بن رداد، وهو

مجمع على ضعفه.

(٦) البزار كما في «البحر الزخار» ٤/١٣١ (١٣٠٣)، وأبو يعلى ١٢/٧٧ (٦٧٠٩)، وقال الهيثمي ٣/٢٩٩: وفيه:

قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس، وبقية رجاله رجال أبي يعلى ثقات. وله طريق في

الأدب.

- ٣٧٧٨- سهلُ بنُ سعد رفعه: «من كان له بالمدينة أصل فليتمسك به، ومن لم يكن له بها أصل فليجعل له بها أصلاً، فليأتين على الناس زمان يكون الذي ليس له بها أصل بالخارج منها المجتاز إلى غيرها». «للكبير»<sup>(١)</sup>.
- ٣٧٧٩- ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن آطام المدينة أن تهدم. للبخاري، وفيه الحسن بن يحيى<sup>(٢)</sup>.
- ٣٧٨٠- وعنه رفعه: «من غاب عن المدينة ثلاثة أيام جاءها وقلبه مشرب جفوة». للأوسط، وفيه علقمة بن علي<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧٨١- أبو هريرة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ الْمَطَرِ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ. لأحمد، والأوسط مطولاً<sup>(٤)</sup>.
- ٣٧٨٢- عبد الله بن ساعدة رفعه: «من كانت له غنم فليسر بها عن المدينة، فإن المدينة أقل أرض الله مطراً. للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.

### ما جاء في مسجد الرسول ﷺ وزيارته ومعالم المدينة

- ٣٧٨٣- أبو سعيد رفعه: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى». للترمذي بلفظه<sup>(٦)</sup>.
- ٣٧٨٤- أبو هريرة رفعه: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الخيف، ومسجد الحرام، ومسجدي». «لالأوسط» بضعف<sup>(٧)</sup>.
- ٣٧٨٥- وعنه رفعه: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنْ

(١) الطبراني ٢٠٨/٦ (٦٠٢٧)، وقال الهيثمي ٣٠١/٣: رجاله ذكرهم ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهم جرحاً.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٥٤/٢، قال الهيثمي ٣٠١/٣: رواه البزار، عن الحسن بن يحيى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) الأوسط ٢٧٠/١ (٨٨٠)، قال الهيثمي ٣١٠/٣: وفيه: علقمة بن علي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أحمد ٤٣٦/٢، ٢٩١/٦ (٥٣٤٦)، قال الهيثمي ٦٥-٦٦/٤: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي ٦٧/٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه: محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف.

(٦) الترمذي (٣٢٦)، وهو البخاري مطولاً (١١٩٧)، ومسلم (٨٢٧) بعد (١٣٣٨).

(٧) «الأوسط» ٢١١/٥ (٥١١٠)، قال الهيثمي ٤/٤: هو في الصحيح خلا مسجد الخيف. رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: خثيم بن مروان، وهو ضعيف.

- المساجد، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». للسته إلا أبا داود<sup>(١)</sup>.
- ٣٧٨٦- وزاد في رواية: «فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٣٧٨٧- ابن الزُّبَيْرِ رفعه: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا».
- لأحمد<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧٨٨- وللزار: «إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ عَلَيْهِ مِائَةَ»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٧٨٩- و«للكبير» بعد: «إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»: «وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلَاةٍ»<sup>(٥)</sup>.
- ٣٧٩٠- والقزويني بعده: «وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ»<sup>(٦)</sup>.
- ٣٧٩١- وللموصللي عن عائشة: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى»<sup>(٧)</sup>.
- ٣٧٩٢- وله عن أبي سعيد: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»<sup>(٨)</sup>.
- ٣٧٩٣- و«للكبير» عن الأرقم: أن النبي ﷺ قال له: «صَلَاةٌ هَا هُنَا - أَي مَسْجِدِ الْحَرَامِ - خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ ثُمَّ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى»<sup>(٩)</sup>.
- ٣٧٩٤- أبو سعيد: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا» لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. لمسلم<sup>(١٠)</sup>.
- 
- (١) البخاري (١١٩٠)، مسلم (١٣٩٤)، والترمذي (٣٢٥)، والنسائي ٢١٤/٥، ومالك ٢٠١/١ (٥١٧).
- (٢) البخاري (١١٩٠)، والترمذي (٣٩١٦).
- (٣) أحمد ٥/٤، قال الهيثمي ٤/٤: رجاله رجال الصحيح.
- (٤) البزار في «البحر الزخار» ١٥٦/٦ قال الهيثمي ٥/٤: رجاله رجال الصحيح.
- (٥) قال الهيثمي ٦/٤: رجاله رجال الصحيح.
- (٦) ابن ماجه (١٤٠٦)، وصححه الألباني.
- (٧) أبو يعلى ١٤٦/٨ (٤٦٩١)، وقال الهيثمي ٦/٤: رواه بسندين ورجال الأول رجال الصحيح ورجال الأخير ثقات.
- (٨) أبو يعلى ٣٩٣/٢ (١١٦٥)، وقال الهيثمي ٦/٤: رجال أبي يعلى رجال الصحيح.
- (٩) الطبراني ٣٠٦/١ (٩٠٧)، وقال الهيثمي ٥/٤: رجال الطبراني ثقات.
- (١٠) مسلم (١٣٩٨).

٣٧٩٥- وللمزمذى والنسائى أنه: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ رَجُلٌ: مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: مَسْجِدُهُ ﷺ فَقَالَ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»<sup>(١)</sup>.

٣٧٩٦- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ صَلَاةً، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ». للقرظونى<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩٧- وعنه رفعه: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا تَفُوتُهُ صَلَاةً، كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ». لأحمد، «الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٩٨- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٩٩- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْهُ: «إِنَّ قَوَائِمَ مَنْبَرِي هَذَا رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ». للنسائى<sup>(٥)</sup>.

٣٨٠٠- سَعْدُ رَفَعَهُ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي - أَوْ قَبْرِي وَمَنْبَرِي - رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». للبخارى والكبير<sup>(٦)</sup>.

٣٨٠١- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «مَنْبَرِي عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ الْمَنْبَرِ وَبَيْتِ عَائِشَةَ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». «للأوسط»<sup>(٧)</sup>.

٣٨٠٢- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «إِنْ فِي الْمَسْجِدِ لَبَقْعَةٌ قَبْلَ هَذِهِ الْإِسْطَوَانَةِ، لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا صَلُّوا فِيهَا إِلَّا أَنْ تَطِيرَ لَهُمْ قَرَعَةٌ، وَعِنْدَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ» فقالوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيْنَ هِيَ؟ فَاسْتَعْجَمَتْ عَلَيْهِمْ فَخَرَجُوا، وَثَبَتَ ابْنُ الزَّيْبِرِ، فَقَالُوا: إِنَّهَا سَتَخْبِرُهُ، فَارْقُبُوهُ إِذَا خَرَجَ أَيْنَ يَصْلِي، فَخَرَجَ فَصَلَّى عِنْدَ الْإِسْطَوَانَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ إِسْطَوَانَتَانِ وَبَيْنَهَا

(١) الترمذى (٣٠٩٩)، وقال: حسن صحيح، صححه الألبانى فى «صحيح الترغيب والترهيب» (١١٧٦).

(٢) ابن ماجه (١٤١٣)، وضعفه الألبانى فى «ضعف الترغيب والترهيب» (٧٥٦).

(٣) أحمد ٣/١٥٥، و«الأوسط» ٥/٣٢٥ (٥٤٤٤)، وقال الهيمى ٨/٤ ورجال ثقاة.

(٤) البخارى (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١).

(٥) النسائى ٢/٣٥، وصححه الألبانى فى «الصحيحه» (٢٠٥٠).

(٦) البزار كما فى «كشف الأستار» (١١٩٥). قال الهيمى ٩/٤: رواه البزار والطبرانى فى «الكبير»، ورجال البزار ثقاة.

(٧) «الأوسط» ٣/٢٦٩ (٣١١٢)، وقال الهيمى ٩/٤: وهو حديث حسن إن شاء الله.

وبين الحجره إسطوانتان وتسمى أسطوانة القرعة. «للأوسط» مطولا<sup>(١)</sup>.

٣٨٠٣- ابن عمر رفعه: «من زار قبري حلت له شفاعتي». للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٣٨٠٤- وعنه رفعه: «من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي».

«للكبير»، «الأوسط» بلين<sup>(٣)</sup>.

٣٨٠٥- علي بن الحسين: أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ،

فيدخل فيها فيدعو، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته عن أبي، عن جدي، عن النبي ﷺ،

قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم». للموصلي<sup>(٤)</sup>.

٣٨٠٦- ابن عمر: كَانَ النبي ﷺ يَزُورُ قُبَاءً أو يَأْتِي قُبَاءً<sup>(٥)</sup>.

٣٨٠٧- (وفي رواية)<sup>(٦)</sup>: كل سبت، أو يأتي قباء كل سبت رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فيصلي فيه

ركعتين. للسته إلا الترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣٨٠٨- أُسَيْدُ بْنُ ظُهَيْرٍ رفعه: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةِ». للنسائي<sup>(٨)</sup>.

٣٨٠٩- جابر بن سمره: لما سأل أهل قباء النبي ﷺ أن يبنى لهم مسجداً، قال ﷺ:

«ليقم بعضكم فيركب الناقة» فقام أبو بكر فركبها، فحركها، فلم تنبعث فرجع فقعده، فقال

ﷺ: «ليقم بعضكم فيركب الناقة، فقام علي فلما وضع رجله في غرز الركاب وثبت به» قال

ﷺ: «يا علي أرخ زمامها، وابنوا على مدارها، فإنها مأمورة». «للكبير» بضعف<sup>(٩)</sup>.

٣٨١٠- سهل بن سعد، رفعه: «أحد ركن من أركان الجنة». للموصلي، و«الكبير»

بضعف<sup>(١٠)</sup>.

(١) «الأوسط» ٢٦٤/١ (٨٦٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا أبا المنذر، تفرد به، عتيق بن يعقوب.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٩٨)، وقال الهيثمي ٢/٤: وفيه: عبدالله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

(٣) الطبراني ٤٠٦/١٢ (١٣٤٩٧)، و«الأوسط» (٣٣٧٦)، قال الهيثمي ٢/٤: وفيه: حفص بن أبي داود القارئ، وثقه أحمد، وضعفه جماعة من الأئمة.

(٤) أبو يعلى ٣٦١/١-٣٦٢ (٤٦٩)، وقال الهيثمي ٣/٤: وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرماً وبقية رجاله ثقات.

(٥) البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩)، وأبو داود (٢٠٤٠) والنسائي ٣٧/٢ ومالك ٢١٧/١ (٥٥٣).

(٦) من (ب).

(٧) البخاري (١١٩١)، ومسلم (١٣٩٩)، وأبو داود (٢٠٤٠).

(٨) النسائي ٣٧/٢.

(٩) الطبراني ٢٤٦/٢ (٢٠٣٣)، قال الهيثمي ١١/٤: وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

(١٠) أبو يعلى ٥٠٨/١٣، والكبير ١٥١/٦ (٥٨١٣)، وقال الهيثمي ١٣/٤: فيه عبدالله بن جعفر والدعلي بن المدني وهو ضعيف.

- ٣٨١١- أنس رفعه: «أحُدَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». للشيخين والموطأ والترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٣٨١٢- وزاد في «الأوسط»: «فإذا جتموه فكلوا من شجره، ولو من عضاهه»<sup>(٢)</sup>.
- ٣٨١٣- أبو عيس بن جبر: أن النبي ﷺ قال لأحد: «هذا جبل يحبنا ونحبه، على باب من أبواب الجنة، وهذا عير جبل يبغضنا وبغضه على باب أبواب النار». للبخاري، و«الكبير» و«الأوسط» بلين<sup>(٣)</sup>.
- ٣٨١٤- سهل بن سعد: أن النبي ﷺ صلى على ذباب، أي بارك عليه. «للكبير»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٨١٥- عائشة رفعت: «بطحان على بركة من برك الجنة». للبخاري وراو لم يسم<sup>(٥)</sup>.
- ٣٨١٦- عُمَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وهو بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٌ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْتُ: عُمَرَةُ فِي حَاجَةٍ». للبخاري وأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٣٨١٧- مَالِكٌ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُجَاوِزَ الْمُعْرَسَ إِذَا قَفَلَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ مَا بَدَأَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ بِهِ. لأبي داود. وقال: المعرس: على ستة أميال من المدينة<sup>(٧)</sup>.
- ٣٨١٨- سعد بن خيشمة رفعه: «رأيت كأن رحمة وقعت بين بني سالم وبني بياضة» قالوا: يا رسول الله! أفنتقل إلى موضعها؟ قال: «لا، ولكن أقبروا فيها» فقبروا فيها موتاهم. «للكبير» بلين<sup>(٨)</sup>.
- ٣٨١٩- أم قيس قالت: لو رأيتني ورسول الله ﷺ أخذ بيدي في سكة من سكة المدينة ما فيها بيت، حتى أنتهي إلى بقيع الغرقد فقال لي: «يا أم قيس» فقلت: لبيك وسعديك يا رسول الله، قال: «لترين هذه المقبرة يبعث الله منها سبعين ألفا يوم القيامة على
- 
- (١) البخاري (٢٨٨٩) ومسلم (١٣٦٥)، والترمذي (٣٩٢٢)، ومالك ٥٨/٢ (١٨٥٤).
- (٢) «الأوسط» ٢٥٥/٢ (١٩٠٥)، قال الهيثمي ١٤/٤ رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: كثير بن زيد، وثقه أحمد وغيره، وفيه كلام.
- (٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١١٩٩)، «الكبير» ١٢٤/١، ١٢٥ (٥٧٢٠)، والأوسط (٦٥٠٥)، قال الهيثمي ١٣/٤ رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه: عبد المجيد بن أبي عيس ليته أبو حاتم، وفيه من لم أعرفه.
- (٤) الطبراني ١٢٣/٦ (٥٧١٢)، قال الهيثمي وفيه: عبد المهيم بن عباس بن سهل، وهو ضعيف.
- (٥) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٠٠)، قال الهيثمي ١٤/٤ رواه البزار وفيه راو لم يسم.
- (٦) البخاري (١٥٣٤)، وأبو داود (١٨٠٠).
- (٧) أبو داود (٢٠٤٥) قال الألباني صحيح مقطوع.
- (٨) الطبراني ٣٠/٦ (٥٤١٦)، قال الهيثمي ١٣/٤ فيه يعقوب بن محمد الزكفري، وفيه كلام كثير وقد وثق.



صورة القمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب، فقام عكاشة قال: وأنا يا رسول الله، فقال: «وأنت»، فقام آخر وقال: وأنا يا رسول الله، قال: «سبقك بها عكاشة». للكبير بخفي<sup>(١)</sup>.

- أبو هريرة رفعه: «سيحان، وجيحان، والفرات، والنيل، من أنهار الجنة» لمسلم<sup>(٢)</sup>.

(١) الطبراني ١٨١/٢٥، وقال الهيثمي ١٢/٤ (٥٩٠٨): فيه من لم أعرفه.

(٢) مسلم (٢٨٣٩).

## كتاب الأضاحي

٣٨٢٠- أبو سعيد رفعه: «يا فاطمة قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بكل قطرة من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك» قالت: يا رسول الله، أأنا خاصة أهل البيت، أو لنا وللمسلمين؟ قال: «بل لنا وللمسلمين». للبخاري (١)

٣٨٢١- و«للكبير» و«الأوسط» بضعف نحوه عن عمران بن حصين، وزاد: وقولي: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ﴾ الآية (٢).

٣٨٢٢- ابن عباس رفعه: «في يوم أضحي، ما عمل آدمي في هذا اليوم أفضل من دم يهراق إلا أن يكون رحمًا يوصل». «للكبير» بلين (٣).

٣٨٢٣- مِخْنَفُ بْنُ سُلَيْمٍ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنْ عَلَى كُلِّ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُضْحِيَّةٌ، وَعَتِيرَةٌ هَلْ تَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ هِيَ الَّتِي تُسَمُّونَهَا الرَّجَبِيَّةَ». للترمذي (٤).

٣٨٢٤- ابن عمر: سأله رجل عن الأضحية أواجبة هي؟ فقال: ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون، فأعادها عليه، فقال: أتعقل؟ ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون (٥).

٣٨٢٥- وعنه: أقام النبي ﷺ بالمدينة عشرة سنين يضحى. هما للترمذي (٦).

٣٨٢٦- أبو هريرة رفعه: «مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا».

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٠٢)، قال الهيثمي ١٧/٤: فيه عطية بن قيس وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٢) الطبراني ٢٣٩/١٨ (٦٠٠)، وفي «الأوسط» ٦٩/٣ (٢٥٠٩)، وقال الهيثمي ١٧/٤: وفيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

(٣) الطبراني ٣٢/١١ (١٠٩٤٨)، وقال الهيثمي (٥٩٣٩): فيه الحسن بن يحيى الحُسَني، وهو ضعيف، وقد وثقه جماعة.

(٤) الترمذي (١٥١٨)، وقال: حسن غريب، ولا نعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من حديث ابن عوف.

(٥) الترمذي (١٥٠٦)، وقال: حسن صحيح.

(٦) الترمذي (١٥٠٧)، وقال: حسن.

للقزويني<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٧- ابن عمرو بن العاصِ رفعه: «أَمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى عِيدًا، جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَيْدِهِ الْأَمَّةَ» قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا ضَحِيَّةً أَنْتَنِي أَفَأَضْحِي بِهَا؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ فَذَلِكَ أَخُذُ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْفَارِكَ وَتَقْصُرُ شَارِبَكَ، وَتَحْلِقُ عَاتِكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أَضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ». لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٣٨٢٨- نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ لَمْ يَكُنْ يُضْحِي عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٣٨٢٩- ابن عباس: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ الْأَضْحَى، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقْرَةِ سَبْعَةً، وَفِي الْبَعِيرِ عَشْرَةً. للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٣٨٣٠- أبو أيوب: مَا كُنَّا نُضْحِي بِالْمَدِينَةِ إِلَّا بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ، يَذْبَحُهَا الرَّجُلُ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، ثُمَّ تَبَاهَى النَّاسُ بَعْدُ فَصَارَتْ مُبَاهَاةً. لمالك، والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٣٨٣١- ابن عمر قال: لَا يَشْتَرِكُ فِي النِّسْكِ الْجَمَاعَةُ، إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ الْوَاحِدِ فَقَط. لرزين.

٣٨٣٢- أبو أمامة رفعه: «خَيْرُ الْأَضْحِيَّةِ الْكَبِشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٣٨٣٣- جَابِرٌ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّتِهِ بِقَرَّةٍ<sup>(٧)</sup>.

٣٨٣٤- وفي رواية: نَحَرَ عَنْ عَائِشَةَ بِقَرَّةٍ يَوْمَ النَّحْرِ. لمسلم<sup>(٨)</sup>.

٣٨٣٥- حَنْشٌ: رَأَيْتُ عَلِيًّا ضَحِيًّا بِكَبِشَيْنِ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا: عَنِي، وَالْآخَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: أَمَرَنِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: أَوْصَانِي بِهِ فَلَا أَدْعُهُ. لأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.

٣٨٣٦- أبو كباش: جَلَبْتُ عَنْمَا جُدْعَانَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَرِبَ الْأَضْحَى، فَكَسَدَتْ عَلَيَّ،

(١) ابن ماجه (٣١٢٣)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٤١٠ (١٠٢٨): هذا إسناد فيه مقال؛ عبد الله بن عياش ضعفه أبو داود، والنسائي، وقال أبو حاتم: صدوق من أهل لهيعة، وقال ابن يونس: منكر الحديث.  
(٢) أبو داود (٢٧٨٩)، والنسائي ٧/٢١٢-٢١٣، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٨٢) قائلًا: إسناده ليس بذلك - كما قال الذهبي - والصدفي هذا ليس بالمشهور.

(٣) مالك ص ٣٠١ (١٣) برواية يحيى.

(٤) الترمذي (٩٠٥)، (١٥٠١)، وقال: حديث ابن عباس حسن غريب، والنسائي ٧/٢٢٢.

(٥) الترمذي (١٥٠٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح، ومالك ص ٣٠٠ برواية يحيى.

(٦) الترمذي (١٥١٧)، وقال: غريب، و«غفير بن معدان يضعف في الحديث».

(٧) مسلم (١٣١٩) ٣٥٧. (٨) مسلم (١٣١٩) ٣٥٦.

(٩) أبو داود (٢٧٩٠)، والترمذي (١٤٩٥)، وقال: غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك.

فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ - أَوْ نِعَمَتِ - الْأُضْحِيَّةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّانِّ فَانْتَهَبَهَا النَّاسُ». للترمذي (١).

٣٨٣٧- البراء رفعه: «لا تضحى بالعرعاء بين ضلوعها، ولا العوراء بين عورها، ولا بالمریضة بين مرضها، ولا بالعجفاء التي لا تنقى». لمالك وأصحاب السنن (٢).

٣٨٣٨- علي: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ، وَأَنْ لَا نُضْحِيَ بِمُقَابِلَةٍ، وَلَا مُدَابِرَةٍ، وَلَا شَرْقَاءَ، وَلَا خَرْقَاءَ، وَالْمُقَابِلَةُ: مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا، وَالْمُدَابِرَةُ: مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِ الْأُذُنِ، وَالشَّرْقَاءُ: الْمَشْقُوقَةُ، وَالْخَرْقَاءُ: الْمَثْمُوبَةُ. لأصحاب السنن (٣).

٣٨٣٩- يزيد ذو مضر: أَتَيْتُ عْتَبَةَ بِنْتُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أَبَا الْوَلِيدِ! إِنِّي خَرَجْتُ الْأَتَمِسُ الضَّحَايَا، فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا يُعْجِبُنِي غَيْرَ ثَرَمَاءَ فَكَرِهْتُهَا، فَمَا تَقُولُ: قَالَ: أَفَلَا حِجَّتِي بِهَا، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَجُوزُ عَنْكَ وَلَا تَجُوزُ عَنِّي، قَالَ: نَعَمْ إِنَّكَ تَشُكُّ وَلَا أَشُكُّ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُضْفَرَةِ، وَالْمُسْتَأْصَلَةِ، وَالْبُخْقَاءِ، وَالْمُشِيعَةِ وَالْكَسْرَاءِ. فَاَلْمُضْفَرَةُ: الَّتِي يُسْتَأْصَلُ أُذُنُهَا حَتَّى يَبْدُوَ سِمَاحُهَا، وَالْمُسْتَأْصَلَةُ: الَّتِي أُسْتَوْصِلَ قَرْنُهَا مِنْ أَضْلِهِ، وَالْبُخْقَاءُ: الَّتِي يُبْحَقُّ عَيْنُهَا، وَالْمُشِيعَةُ: الَّتِي لَا تَتَّبِعُ الْغَنَمَ عَجْفًا، وَضَعْفًا وَالْكَسْرَاءُ الْكَسِيرُ. لأبي داود (٤).

٣٨٤٠- أبو سعيد قال: أَبْتَعْنَا كَبْشًا نُضْحِيَ بِهِ، فَأَصَابَ الدُّبُّ مِنْ أَلْتِيهِ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَنَا أَنْ نُضْحِيَ بِهِ. للزويني، بضعف (٥).

٣٨٤١- البراء: ضَحَى خَالَ لِي - يُقَالُ لَهُ: أَبُو بُرْدَةَ - قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «شَاتِكَ شَاةٌ لَحْمٌ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا جَدَعَةً مِنَ الْمَعَزِ، قَالَ: «أَذْبَحْهَا، وَلَا تَصْلِحْ لِغَيْرِكَ» ثُمَّ قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». للسته إلا مالكا (٦).

٣٨٤٢- وفي رواية: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَحْرِ، فَقَالَ: «لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدُكُمْ

(١) الترمذي (١٤٩٩)، وقال: حسن غريب، وقد روي هذا عن أبي هريرة موقوفاً.

(٢) أبو داود (٢٨٠٢)، والترمذي (١٤٩٧)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٢١٥/٧)، ومالك (١٨٥/٢) (٢١٢٥).

(٣) أبو داود (٢٨٠٤)، والترمذي (١٤٩٨)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٢١٦/٧) - ٢١٧.

(٤) أبو داود (٢٨٠٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٨٦)؛ قال: أبو حميد وشيخه يزيد مجهولان.

(٥) ابن ماجه (٣١٤٦)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٤١٢ (١٠٣٤)؛ إسناده حديث أبي سعيد ضعيف؛ فيه:

جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، وقد أتهم.

(٦) البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١)، وأبو داود (٢٨٠١)، والترمذي (١٥٠٨)، والنسائي (١٨٢/٣).

حَتَّى يُصَلِّيَ» فَقَامَ خَالِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمَ اللَّحْمِ فِيهِ مَكْرُوهٌ، وَإِنِّي عَجَلْتُ نُسَيْبِي لِأَظْعَمِ أَهْلِي وَأَهْلِ دَارِي، أَوْ جِيرَانِي، قَالَ: «فَاعِدْ ذَبْحَكَ بِآخَرَ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي عَنَاقُ لَبْنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، أَفَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهِيَ خَيْرٌ نَسَيْبِكَ وَلَا تُجْزِي جَدْعَةَ بَعْدَكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٤٣- جَابِرٌ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَتَحَرُّوا، فَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٣٨٤٤- نافعٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَذْبَحُ أَضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٨٤٥- وعنه: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: الْأَضْحَى يَوْمَانِ بَعْدَ يَوْمِ الْأَضْحَى. لمالك وقال: وبلغني عن علي مثله.

٣٨٤٦- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ، فَقَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ» ثُمَّ قَالَ: «اسْتَحْدِيهَا بِحَجَرٍ» فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ ضَحَى. لأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٣٨٤٧- جَابِرٌ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِنَيْنِ فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا، قَالَ: «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ عَلَى مِثْلِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَبِكَ وَلَكَ عَن مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ، بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٨٤٨- وفي رواية: «قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضْحَ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٦)</sup>.

٣٨٤٩- سَعِيدٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضْحِي بِكَبْشٍ أَقْرَنٍ، كَحِيلٍ يَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، وَيَأْكُلُ فِي

(١) الترمذي (١٥٠٨). (٢) مسلم (١٩٦٤).

(٣) أبو داود (٢٨١١)، والنسائي ٢١٣/٧. (٤) مسلم (١٩٦٧)، وأبو داود (٢٧٩٢).

(٥) الترمذي (١٥٢١) وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣١٢١). وَالْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقَيْنِ أَحَدُهُمَا

صَحِيحٌ، وَالْآخَرُ ضَعِيفٌ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (١١٣٨).

(٦) أبو داود (٢٨١٠) والترمذي (١٥٢١) وقال: غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الإِرْوَاءِ» (١١٣٨).

سَوَادٍ، وَيَمَّشِي فِي سَوَادٍ. هَمَا لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٠- ولأحمد والبخاري: أنه ﷺ أتى بكبشين أملحين، فقال في ذبح أحدهما: «هذا

عن محمد وأهل بيته»، وفي ذبح الآخر: «هذا عمن لم يضح من أمي»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥١- وللموصلية والكبير والأوسط عن أبي طلحة: أنه ﷺ قال في ذبح

الثاني: «هذا عمن آمن بي وصدقني من أمي»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٥٢- أنس: ضحى النبي ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، فرأيته وأضعا قدمه على

صِفَاحِهِمَا يَسْمِي وَيَكْبِر، فذبحهما بيده. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٣٨٥٣- النعمان بن أبي فاطمة: أنه اشترى كبشاً أقرن أعين، وإن النبي ﷺ رآه فقال:

«كأن هذا الكبش الذي ذبح إبراهيم» فعمد رجل من الأنصار فاشترى للنبي ﷺ من هذه

الصفة، فأخذه ﷺ فضحى به. «لللكبير»<sup>(٥)</sup>.

٣٨٥٤- أبو موسى: أمر بناته أن يضحين بأيديهن ووضع القدم على صفحة الذبيحة،

والتكبير والتسمية عند الذبح. لرزين<sup>(٦)</sup>.

٣٨٥٥- ابن عمر: أنه ﷺ نَهَى أَنْ تُؤَكَّلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ. للشيخين

والترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٨٥٦- عائشة: دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ،

فَقَالَ ﷺ: «ادْخِرُوا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ

يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ فَقَالَ: «وَمَا ذَلِكَ قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ

تُؤَكَّلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُوا

وَتَصَدَّقُوا وَادْخِرُوا»<sup>(٨)</sup>.

٣٨٥٧- وفي رواية قالت: إنما كنا لنرفع الكراع، فنأكله بعد خمس عشرة ليلة، وفي

(١) أبو داود (٢٧٩٦)، والترمذي (١٤٩٦).

(٢) أحمد ١٩٦/٥، والبخاري كما في كشف الأستار (١٢٠٩)، وقال الهيثمي ٢٢/٤: ورجاله ثقات.

(٣) أبو يعلى ١٢-١١/٣ (١٤١٧)، والطبراني ١٠٦/٥ (٤٧٣٦)، وقال الهيثمي ٢٢/٤: من رواية

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن جده ولم يدره، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (٧٣٩٩)، ومسلم (١٩٦٦)، وأبو داود (٢٧٩٤).

(٥) ذكره الهيثمي ٢٣/٤ وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٦) البيهقي في سننه ٢٨٣/٩.

(٧) البخاري (٥٥٧٤)، ومسلم (١٩٧٠)، والترمذي (١٥٠٩)، والنسائي ٢٣٢/٧

(٨) مسلم (١٩٧١)، والنسائي ٢٣٥/٧، مالك ١٨٩/٢ (٢١٣٦).

أخرى: شهرًا. للسته<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٨- أبو سعيد الخدري: قدم إليه لحم ضحايا، فَقَالَ: «أَخْرُوهُ لَا أَذْوَقُهُ» فَخَرَجَ حَتَّى آتَى قَتَادَةَ بْنَ النِّعْمَانَ، وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَفْضًا، لَمَا كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لَحْمِ الْأَضْحَايِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. لِلْبُخَارِيِّ وَالنِّسَائِيِّ وَ«الموطأ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥٩- وفي رواية: أنهم قدموا لقتادة بن النعمان لحم الأضاحي، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ فِيهِ أَمْرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْكُلَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَهُ وَنَدَّخِرَهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٨٦٠- نُبَيْشَةُ رَفَعَهُ: «إِنَّا كُنَّا نَهَيْتَاكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ؛ لِكَيْ يَسَعَكُمْ، جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا، وَاتَّجِرُوا، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ». لِأَبِي وَدَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٣٨٦١- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذُبَيْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا هَلَ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يَضْحَى». لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٥)</sup>.

٣٨٦٢- كَبِيرَةُ بِنْتُ سَفِيَّانَ، رَفَعَتْهُ: «دَمُ عَفْرَاءٍ أَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاوِينَ». لِلْكَبِيرِ بَضْعَفٍ<sup>(٦)</sup>.

٣٨٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «الْجَدْعُ مِنَ الضَّانِ خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْمَعْرِ». قَالَ دَاوُدُ: السَّيِّدُ الْجَلِيلُ. لِأَحْمَدَ بَخْفَى<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٥٤٣٣، ٥٥٧٠)، أبو داود (٢٨١٢).

(٢) البخاري (٥٥٦٨) والنسائي (٢٣٤/٧)، ومالك (١٩٠/٢) (٢١٣٧).

(٣) مسلم (١٩٧٣).

(٤) أبو داود (٢٨١٣) وقال الألباني: صحيح (٢٤٣٩).

(٥) مسلم (١٩٧٧)، وأبو داود (٢٧٩١)، والترمذي (١٥٢٣)، والنسائي (٧/١١٢).

(٦) الطبراني (١٥/٢٥، ١٦) وقال الهيثمي (١٨/٤) وفيه: محمد بن سليمان بن سمول، وهو ضعيف.

(٧) أحمد (٤٠٢/٢) وقال الهيثمي (١٨/٤) وفيه: أبو ثقال، قال البخاري: فيه نظر.

## كتاب الصيد

٣٨٦٤- عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأَسْمِي فَقَالَ ﷺ: «إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ فَقَالَ: «لَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِغْرَاضِ فَقَالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٦٥- وفي رواية: «إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلْنَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ، فَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٦- أبو ثعلبة الخشني قلت: «يا رسول الله إني أصيد بكلمي المعلم وبكلمي الذي ليس معلماً فقال: ما صدت بكلمك المعلم فاذا ذكر اسم الله وكل وما صدت بكلمك الذي ليس بمعلم فأدركت زكاته فكل»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٦٧- وفي رواية: «إِنْ كَانَ لَكَ كِلَابٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ ذَكِيًّا أَوْ غَيْرَ ذَكِيًّا»، قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ قَالَ: «وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٦٨- وفي أخرى: «إِذَا رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَأَدْرَكْتَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ وَسَهْمُكَ فِيهِ فَكُلْ مَا لَمْ يَبْتِنْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٥٤٧٥)، ومسلم (١٩٢٩)، وأبو داود (٢٨٥٤)، والترمذي (١٤٧٠)، والنسائي ١٨٣/٧.

(٢) البخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩)، والنسائي ١٧٩/٧ - ١٨٠.

(٣) البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٩٣٠)، وأبو داود (٢٨٥٥)، والترمذي (١٧٧٩).

(٤) البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٩٣٠). (٥) أبو داود (٢٨٦١).



٣٨٦٩- وفي أخرى: قَالَ فِي الْكَلْبِ: «كُلُّهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَّا أَنْ يُتَيْنَ فِدْعُهُ». هُمَا لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٠- مَالِكٌ بَلَغَهُ: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَلْبِ الْمَعْلَمِ إِذَا قَتَلَ الصَّيْدَ فَقَالَ: «كُلُّ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا بَضْعَةٌ وَاحِدَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْكُأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ. لِلشَّيْخَيْنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٣)</sup>.

٣٨٧٢- جَابِرٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ صَيْدِ كَلْبٍ مَجُوسِيٍّ. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٣٨٧٣- وَعنه: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ نَرُصِدُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ وَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ، فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَأَدَهْنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ فَمَرَّ تَحْتَهُ وَجَلَسَ فِي حَجَاجِ عَيْنَيْهِ نَفَرٌ وَأَخْرَجْنَا مِنْ عَيْنَيْهِ كَذَا وَكَذَا فَلَهُ وَدَكٌ قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهَا قَبْضَةً قَبْضَةً ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً فَلَمَّا فَتِنِي وَجَدْنَا فَقَدَهُ. لِلسَّيِّدِ<sup>(٥)</sup>.

٣٨٧٤- وَمِنْ رَوَايَاتِهِ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَى عِيرًا لِقُرَيْشٍ وَزَوَدْنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً بِنَحْوِهِ فِيهِ: فُرْفِعٌ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْسِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَيْتَةٌ ثُمَّ قَالَ لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَضْطَرَّرْتُمْ فَكُلُوا فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ حَتَّى سَمِينَا، وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرَفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهَا بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ وَنَقَطِعُ مِنْهُ الْفِئْدَرِ كَالثُّورِ أَوْ كَقَدْرِ الثُّورِ، فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنَيْهِ فِيهِ وَتَزَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ مِنْهُ فَأَكَلَهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (١٩٣١).

(٢) مالك ص ٣٠٥ برواية يحيى.

(٣) البخاري (٥٤٧٩)، ومسلم (١٩٥٤)، وأبو داود (٥٢٧٠)، والنسائي ٤٧/٨.

(٤) الترمذي: (١٤٦٦)، وقال: حديث غريب.

(٥) البخاري (٤٣٦١)، ومسلم (١٩٣٥)، وأبو داود (٣٨٤٠)، والترمذي (٢٤٧٥)، والنسائي ٧/٢٠٨-٢٠٩،

ومالك ١٠٧/٢ (١٩٥٣).

(٦) البخاري (٢٤٨٣)، ومسلم (١٩٣٥)، وأبو داود (٣٨٤٠)، والترمذي (٢٤٧٥)، ومالك ١٠٧/٢-١٠٨،

(١٩٥٣).

٣٨٧٥- ومنها: أن رجلاً نحر ثلاث جزائر، ثم ثلاث جزائر، ثم ثلاث جزائر، ثم نهاه أبو عبيدة<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٦- ومنها: بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة نحمل أزوادنا على رقابنا<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٧- ومنها: بعث رسول الله ﷺ سرية ثلاثمائة وأمر عليهم أبا عبيدة ففني زادهم، فجمع أبو عبيدة زادهم في مزود، فكان يقوتنا حتى كان يصيبنا كل يوم تمرة<sup>(٣)</sup>.

٣٨٧٨- ومنها: بعث ﷺ سرية أنا فيهم إلى سيف البحر بنحوه وفيه فأكل منها الجيش ثمانين عشرة ليلة<sup>(٤)</sup>.

٣٨٧٩- ومنها: بعث بعثنا إلى أرض جهنم بنحوه<sup>(٥)</sup>.

٣٨٨٠- منها: فلما كنا ببعض الطريق ففني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع، فكان مزودني تمر، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٣٨٨١- ومنها: أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش فجاجعوا، قال: أنحر، قال: نحرث قال: ثم جاعوا قال: أنحر، قال: نحرث، قال: ثم جاعوا، قال: أنحر، قال: نحرث، قال: ثم جاعوا، قال: أنحر، قال: نهرث<sup>(٧)</sup>.

٣٨٨٢- وعنه رفعه: «ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه». وروي موقفا لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٣٨٨٣- سعد الجاري مولى عمر: سألت ابن عمر عن الحيتان يقتل بعضها بعضاً أو تموت صرداً. فقال: ليس بها بأس، ثم سألت ابن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك لمالك.

٣٨٨٤- ابن عمر رفعه: «من أقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان»<sup>(٩)</sup>.

قال سالم: وكان أبو هريرة يقول: أو كلب حرث، وكان صاحب حرث.

٣٨٨٥- وفي رواية: «من اتخذ كلباً إلا كلب زرع أو غنم أو صيد ينقص من أجره كل

(١) مسلم (١٩٣٥) ١٩.

(٢) مسلم (١٩٣٥) ٢١.

(٣) مسلم (١٩٣٥) ٢١.

(٤) البخاري (٢٤٨٣).

(٥) أبو داود (٣٨١٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٦) البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤)، والترمذي (١٤٨٧)، والنسائي (١٨٦/٧-١٨٧)، ومالك (١٤٧/٢-١٤٨).

(٧) البخاري (٤٣٦١).

(٨) أبو داود (٣٨١٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٩) البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤)، والترمذي (١٤٨٧)، والنسائي (١٨٦/٧-١٨٧)، ومالك (١٤٧/٢-١٤٨).

(٢٠٤٠).

يَوْمِ قَيْرَاطٍ». للسته إلا أبا داود<sup>(١)</sup>.

٣٨٨٦- أبو هريرة رفعه: «من أتخذ كلبًا ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٧- وفي رواية: «من أتخذ كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع أنتقص من أجره كل يوم قيراط»، قال الزهري: فذكر لابن عمر، فقال: يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع<sup>(٣)</sup>.

٣٨٨٨- وفي أخرى: «قَيْرَاطَانٍ». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٣٨٨٩- الشريد رفعه: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ». للنسائي<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (١٥٧٤) ٥٦.

(٢) البخاري (٣٣٢٤)، ومسلم (١٥٧٥)، وأبو داود (٢٨٤٤)، والترمذي (١٤٩٠)، والنسائي ٣٢٠٤/٧.

(٣) مسلم (١٥٧٥).

(٤) مسلم (١٥٧٥).

(٥) النسائي ٢٣٩/٧، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

## كتاب الضبائح

٣٨٩٠- شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ثِنْتَانٍ، حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٨٩١- ابن عمر: أمر النبي ﷺ بِحَدِّ الشَّفَارِ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ وَقَالَ: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ». للقرظيني<sup>(٢)</sup>.

٣٨٩٢- ابن عباس قال: من نسي التسمية فلا بأس، ومن نعد فلا تؤكل. لرزين.  
٣٨٩٣- ابن عمر زفَعُهُ: «ما من إنسان يقتل عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهَا قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا فَيُرْمَى بِهَا». للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٨٩٤- أبو واقد: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَجُوبُونَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْعَنَمِ وَيَأْكُلُونَ ذَلِكَ فَقَالَ: «مَا يَقْطَعُ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٣٨٩٥- أبو العُشْرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللِّبَةِ؟ قَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا أَجْزَأَ عِنْدَكَ». للنسائي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

وقال: هَذَا زَكَاةُ الْمَتْرَدِيِّ، وَلِلْتَرْمِذِيِّ، وَقَالَ: قَالَ: يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ هَذَا فِي الضَّرُورَةِ.

٣٨٩٦- ابن عباس قال: مَا أَعْجَزَكَ مِمَّا فِي يَدِكَ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ كَالصَّيْدِ، وَقَالَ فِي

(١) مسلم (١٩٥٥)، وأبو داود (٢٨١٥)، والترمذي (١٤٠٩)، والنسائي ٧/٢٢٩.

(٢) ابن ماجه (٣١٧٢)، قال الألباني: ضعيف.

(٣) النسائي ٧/٢٣٩، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) أبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٨٠)، وقال: حسن غريب.

(٥) أبو داود (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٨١) وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عمار بن سلمة، والنسائي

بِعَيْرٍ تَرْدِي فِي بَيْتٍ: ذَكَهُ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ، وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ وَابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ.

وقال ابن عباس: الذكاة في الحلق واللبة، وقال هو وأنس وابن عمر: إذا قطع الرأس مع ابتداء الذبيح من الحلق فلا بأس، ولا يتعمد فإن ذبح من الفقا لم تؤكل، سواء قطع الرأس أو لم يقطع. للبخاري في ترجمته.

٣٨٩٧- وعنه: أن النبي ﷺ نهى عن شريطة الشيطان زاد ابن عيسى: هي الذبيحة يقطع منها الجلد ولا تُقَرَى الأوداج، ثُمَّ تُتْرَكُ حَتَّى تَمُوتَ. لأبي داود (١).

٣٨٩٨- أبو سعيد رفعه: «ذَكَاةُ الْجَيْنِ ذَكَاةُ أُمِّهِ». للترمذي (٢).

٣٨٩٩- ولأبي داود: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَنَحِرُ النَّاقَةَ وَنَذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالشَّاةَ فِي بَطْنِهَا الْجَيْنِ أَنْلَقِيهِ أَمْ نَأْكُلُهُ. قَالَ: كُلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ (٣).

٣٩٠٠- ابن عمر: كَانَ يَقُولُ: إِذَا نُحِرَتِ النَّاقَةُ فَذَكَاتُهَا مَا فِي بَطْنِهَا ذَكَاتُهَا إِذَا كَانَ قَدْ تَمَّ حَلْقُهُ وَنَبَتَ شَعْرُهُ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ ذُبِحَ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ مِنْ جَوْفِهِ. لِمَالِكٍ (٤).

٣٩٠١- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تَهَامَةَ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَابُوا إِبِلًا وَعَنَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَيْتُمْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْعَنَمِ بِبِعِيرٍ، فَذَكَاتُهَا بِبِعِيرٍ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «إِنْ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ عَدَاً وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى، أَفَنَذْبِحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ لَيْسَ بِالسِّنِّ وَالظَّفْرِ، وَسَأَحْدِثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظَّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ». للسته إلا مالكا (٥).

٣٩٠٢- عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَحَدَنَا أَصَابَ صَيْدًا وَلَيْسَ مَعَهُ سِكِّينٌ، أَيْذْبِحُ بِالْمَرْوَةِ وَشِقَّةِ الْعَصَا؟ قَالَ: «أَمْرُ الدَّمِ بِمَا شِئْتَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ». لأبي داود والنسائي (٦).

(١) أبو داود (٢٨٢٦)، وقال المنذري ١١٨/٤: في إسناده: عمرو بن عبد الله الصنعاني. وهو الذي يقال له: عمرو بدق وقد تكلم فيه غير واحد.

(٢) الترمذي (١٤٧٦)، وقال: حسن صحيح.

(٣) أبو داود (٢٨٢٧)، وقال المنذري ١٢٠/٤: وهذا إسناد حسن، ويونس- وإن تكلم فيه- فقد أحتج به مسلم في (صحيحه).

(٤) مالك ١٩٢/٢ (٢١٤٤).

(٥) البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨)، وأبو داود (٢٨٢١)، والترمذي (١٤٩٢)، والنسائي ٢٢٨/٧-٢٢٩.

(٦) أبو داود (٢٨٢٤)، والنسائي ٢٢٨/٧، ٢٢٩، صححه الألباني.

- ٣٩٠٣- كعب بن مالك: أن جارية لهم كانت ترعى غنماً، فأبصرت بشاة موتاً، فكسرت حجراً فذبحتها، فسأل النبي ﷺ، فأمره بأكلها. للبخاري و«الموطأ»<sup>(١)</sup>.
- ٣٩٠٤- عطاء بن يسار: عن رجلٍ من بني حارثة أنه كان يرعى لِفحةً فرأى بها الموت، فلم يجد ما ينحرها به، فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى أهرق دمها، أخبر النبي ﷺ، فأمره بأكلها. لأبي داود، ومالك وقال: فذاها بشظاظاً<sup>(٢)</sup>.
- ٣٩٠٥- زيد بن ثابت قال: أن ذئباً نيب في شاة فذبحوها بمروءة، فرخص النبي ﷺ في أكلها. للنسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٣٩٠٦- أبو الدرداء قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل المُجممة، وهي التي تُصبرُ للنبيل. للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٣٩٠٧- زاد رزين: وعن الخليفة، وهي التي يأخذها الذئب فاستنقذت بعد اليأس منها.
- ٣٩٠٨- عائشة: قالوا: يا رسول الله إن قومًا يأتوننا باللحم لا ندرى أذكر أسم الله عليه أم لا؟ قال: «سموا عليه أنتم وكلوه» قالت: وكانوا حديثي عهد بكفر. للبخاري، وأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٣٩٠٩- دحية: أهديت للنبي ﷺ جبة صوف وخفان، فلبسهما حتى تخرقا، ولم يسأل أذكيان هما أم لا. «للكبير» بخفي<sup>(٦)</sup>.
- ٣٩١٠- ابن عباس: سئل عن ذبائح نصارى العرب؟ فقال: لا بأس بها، وتلا هذه الآية ﴿وَمَنْ يَتَّوَمَّ يَتَّوَمَّ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾. لمالك.
- ٣٩١١- وعنه: نهى رسول الله ﷺ عن معاقره الأعراب. وقد روي موقوفاً لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٣٩١٢- أبو مرة مولى عقيل: سأل أبا هريرة عن شاة ذبحت فتتحرك بعرضها فأمره أن يأكلها، ثم سأل زيد بن ثابت فقال: إن الميتة لتتحرك ونهاه عن ذلك لمالك.

(١) البخاري (٥٥٠٤)، ومالك ١٩٣/٢ (٢١٤٧). (٢) أبو داود (٢٨٢٣)، ومالك ١٩٣/٢ (٢١٤٦).

(٣) النسائي ٢٢٧/٧ - ٢٢٨، وصححه الألباني. (٤) الترمذي (١٤٧٣)، وقال: غريب، وصححه الألباني.

(٥) البخاري (٢٠٥٧)، وأبو داود (٢٨٢٩).

(٦) الطبراني ٢٢٥/٤ - ٢٢٦، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/٥: فيه عينه بن سعد، عن الشعبي، وعنه:

يحيى بن الضريس ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٧) مالك ١٩١/٢ (٢١٤٠).

٣٩١٣- أنس، رفعه: «إذا سميتم فكبروا» يعنى: على الذبيحة. «للأوسط» بضعف<sup>(١)</sup>.

٣٩١٤- قره بن إياس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها- أو قال إني لأرحم الشاة- أن أذبحها فقال: «والشاة إن رحمتها رحمتك الله». لأحمد<sup>(٢)</sup>.

٣٩١٥- وللبزار والكبير والصغير: إني لأذبح الشاة فأرحمها، بلا شك<sup>(٣)</sup>.

٣٩١٦- وللكبير عن أبي أمامة، رفعه: «من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

٣٩١٧- ابن عباس: مر النبي ﷺ على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ إليه ببصرها فقال: «أفلا قبل هذا؟ أو تريد أن تميتها موتين». «للكبير» و«الأوسط»<sup>(٥)</sup>.

٣٩١٨- ابن عمر قالت له امرأة: يا عبدالله أفتنا عن الجراد، قال: ذكي كله. للكبير<sup>(٦)</sup>.

٣٩١٩- جابر: دخل علي رسول الله ﷺ فعمدت إلى عتر لأذبحها فثغت، فسمع نغوتها فقال: «يا جابر لا تقطع ذراً ولا نسلاً» فقلت: يا رسول الله، إنما هي عتود علفتها البلح والرطب حتى سمئت. لأحمد بخفي<sup>(٧)</sup>.

### المحرم والمكروه والمباح من الحيوانات

٣٩٢٠- ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذراً فبعث الله نبيه ﷺ، وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال وما حرم فهو

(١) الطبراني في «الأوسط» ١٨٤/٨ (٨٣٤٨)، قال الهيثمي ٣٠/٤: فيه عثمان بن عبدالرحمن القرشي وهو ضعيف.

(٢) أحمد ٤٣٦/٣ وقال الهيثمي ٣٣/٤: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الصغير» ورجاله ثقات.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٢١)، والطبراني ٢٣/١٩، و«الصغير» ١٩٠/١ (٣٠١) وقال الهيثمي ٤/

٣٣: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الصغير» ورجاله ثقات.

(٤) الطبراني ٢٣٤/٨ (٧٩١٥)، وقال الهيثمي: ٣٣/٤: رجاله ثقات.

(٥) الطبراني ٣٣٢/١١ - ٣٣٣ (١١٩١٦)، و«الأوسط» ٥٣/٤ - ٥٤ (٣٥٩٠)، وقال الهيثمي ٤٢/٤: رجاله

رجال الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي: ٥٥/٤ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٧) أحمد ٣٩٦/٣، وقال الهيثمي ٤١/٤: وفيه من لم أعرفه.

حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾ الآية. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٣٩٢١- قَيْصَةُ بِنْتُ هُلُبٍ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ إِنْ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامًا أَتَحَرَّجُ مِنْهُ فَقَالَ: «لَا يَنْحَلِجَنَّ لِي فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةَ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٩٢٢- أَنْ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا غَلَّتْ بِهَا الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ أَنْ أَكْفَثُوا الْقُدُورَ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، فَقَالَ: نَاسٌ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ وَقَالَ آخَرُونَ نَهَى عَنْهَا أَلْبَتَّةَ. للشيخين والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٣٩٢٣- وَلَهُمْ عَنْ أَنَسِ نَحْوَهُ وَفِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ فَإِنَّهَا رَجَسٌ»<sup>(٤)</sup>.  
٣٩٢٤- ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَذْرِي أَنَّهُ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ، فَكَّرَهُ أَنْ تَذَهَبَ حَمُولَتُهُمْ أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ يَعْنِي لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٣٩٢٥- عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، قَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَكِنْ أَبِي ذَاكَ الْبَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَرَأَ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٣٩٢٦- غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذْنٌ لَهُ أَنْ يَطْعَمَ أَهْلَهُ فِي سَنَةِ أَصَابَتْهُمْ مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَقَالَ لَهُ: «أَطْعِمِ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ فَإِنَّمَا حَرَّمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِ الْقَرْيَةِ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٣٩٢٧- خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَفَعَهُ: «حَرَامٌ عَلَيْكُمْ حُمْرُ الْأَهْلِيَّةِ وَخَيْلُهَا وَبِعَالُهَا وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلُّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٨٠٠)، وصححه الحاكم ١١٥/٤، ووافقه الذهبي.

(٢) أبو داود (٣٧٨٤)، والترمذي (١٥٦٥)، وقال: حسن.

(٣) البخاري (٤٢٢٢)، ومسلم (١٩٣٨)، والنسائي ٧/٢٠٣.

(٤) البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (١٩٤٠). (٥) البخاري (٤٢٢٧)، ومسلم (١٩٣٩).

(٦) البخاري (٥٥٢٩).

(٧) أبو داود (٣٨٠٩)، ضعفه الزيلعي في «نصب الراية» ١/١٣٧، قال: في إسناده اختلاف كثير واضطراب، وكذا ابن حجر في «الدراية» ١/٦٣ (٥٦)، قال: إسناده ضعيف مضطرب.

(٨) أبو داود (٣٨٠٦)، والنسائي ٧/٢٠٢، ضعفه ابن حجر في «التلخيص» ٤/١٥١ (١٩٩٤)، والألباني في «الضعيفة» (٣٩٠٢).



٣٩٢٨- جَابِرٌ: أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْرِ الْخَيْلِ وَحَمَرَ الْوَحْشِ، وَنَهَانَا ﷺ عَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَأَذِنَ فِي الْخَيْلِ. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٣٩٢٩- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ الْهَرِّ وَأَكْلِ ثَمَنِهِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٩٣٠- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ الْمُجَمَّمَةِ، وَهِيَ: الْمَصْبُورَةُ لِلْقَتْلِ، وَعَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَشَرِبِ لَبَنِهَا. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٣٩٣١- ولأبي داود عن ابن عُمَرَ قَالَ نَهَى ﷺ عَنْ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ<sup>(٤)</sup>.

٣٩٣٢- زَهْدَمٌ: أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بِدَجَاجَةٍ فَتَنَحَّى رَجُلٌ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ، فَقَالَ أَذُنُ فُكْلٍ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَكْفُرَ عَنِ يَمِينِهِ. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٣٩٣٣- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّبِّ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٣٩٣٤- ابن عباس: عن خالد بن الوليد أنه دخل على ميمونة وهي خالتهما فوجد عندها خبأً محنوداً قدمت به أختها: حفيدة من نجد، فقدمت الضب للنبي ﷺ، وكان قلماً يقدم يديه لطعام حتى يحدث عنه ويسمى له، فأهوى بيده إلى الضب. فقالت امرأة: أخبرن رسول الله ﷺ بما قدمتن له. قلن: هو الضب يا رسول الله، فرفع يده.

فقال خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه». قال خالد: فاجتزرته فأكلته وهو ينظر فلم ينه. للسته إلا الترمذي<sup>(٧)</sup>.

٣٩٣٥- وفي رواية ابن عَبَّاسٍ أنه [كان في] <sup>(٨)</sup> بَيْتٍ مَيْمُونَةٍ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَخَالِدٌ

(١) أبو داود (٣٧٨٨-٣٧٨٩)، والترمذي (١٧٩٣)، والنسائي ٢٠١/٧ وابن ماجه (٣١٩١)، وهو عند البخاري (٤٢١٩)، ومسلم (١٩٤١).

(٢) أبو داود (٣٨٠٧) عن جابر، الترمذي (١٢٨٠)، قال: غريب، وسكت عنه الحاكم ٣٤/٢، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: فيه عمر بن زيد وهو واو. وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (٢٤٨٧).

(٣) أبو داود (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٥) وقال: حسن. وصححه الحاكم ٣٤/٢، ووافقه الذهبي.

(٤) أبو داود (٢٥٥٧-٢٥٥٨) صححه ابن حزم في «المحلّى» ١٨٧/٧.

(٥) البخاري (٣١٣٣)، ومسلم (١٦٤٩).

(٦) أبو داود (٣٧٩٦)، وضعفه ابن حزم في «المحلّى» ٤٣١/٧، وحسنه ابن حجر في «الفتح» ٦٦٥/٩، والألباني في «الصحيحة» (٢٣٩٠).

(٧) البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٥-١٩٤٦)، أبو داود (٣٧٩٤)، النسائي ١٩٧/٧-١٩٨، ومالك ص ٥٩٩ برواية: يحيى.

(٨) كلمة زائدة لا يستقيم الجملة بدونها.

فَجَاءُوا بِضَبَّيْنِ مَشُوبَيْنِ عَلَى ثَمَامَتَيْنِ، فَتَبَرَّقَ ﷺ فَقَالَ خَالِدٌ: إِخَالِكَ تَقْذَرُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٣٦- وللسته إلا أبا داود عن ابن عُمرَ نحو ذلك وفيه: قَالَ ﷺ «كلوه، فَإِنَّهُ حَلَالٌ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٣٧- وفي أخرى: «قَالَ لَا أَكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٣٦- سمرة: أَنَّهُ ﷺ سئل عن ضب فقال: «لست آمرًا به، ولا ناهيًا عنه أحدًا غير

أَنَا أَلَّ مُحَمَّدٌ لَنَا طَاعِمِيهِ، «للكبير» و«البزاري» وفيه محمد بن إبراهيم بن حبيب<sup>(٤)</sup>.

٣٩٣٨- أبو سعيد: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضْبَبَةٍ وَإِنَّهُ عَامَّةُ

طَعَامِ أَهْلِي، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقُلْنَا: عَاوِذَهُ فَعَاوِذَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَادَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ «يَا أَعْرَابِيُّ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ - أَوْ غَضِبَ - عَلَى سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَخَهُمْ دَوَابَّ يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أُدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا فَلَسْتُ أَكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا»<sup>(٥)</sup>.

٣٩٤٠- ابن مسعود: قيل للنبي ﷺ: الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسِيحٌ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ

يُهْلِكْ قَوْمًا - أَوْ يُعَذِّبَ - قَوْمًا فَجَعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ»<sup>(٦)</sup> لمسلم.

٣٩٤١- حُزَيْمَةُ بْنُ جَزَاءٍ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ فَقَالَ: «أَوْ يَأْكُلُ الضَّبَّ

أَحَدًا؟» وَسَأَلْتُهُ عَنِ الدُّبِّ فَقَالَ: «أَوْ يَأْكُلُ الدُّبَّ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ؟». للترمذي، وللقرظوني الثعلب بدل الضبع<sup>(٧)</sup>.

٣٩٤٢- ابن أَبِي عَمَّارٍ قُلْتُ لِجَابِرٍ: الضَّبُّ أَصِيدٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: أَكُلُهَا؟ قَالَ:

نَعَمْ. للترمذي، والنسائي، ولأبي داود مرفوعًا<sup>(٨)</sup>.

٣٩٤٣- نُمَيْلَةُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمرَ فَسُئِلَ عَنْ أَكْلِ الْقُنْفُذِ فَتَلَا ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ

(١) مسلم (١٩٤٥)، وأبو داود (٣٧٣٠).

(٢) البخاري (٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٤)، والترمذي (١٧٩٠) والنسائي ١٩٧/٧، ومالك ص ٦٠٠ برواية يحيى.

(٣) البخاري (٥٥٣٦)، ومسلم (١٩٤٣).

(٤) البزاري كما في «كشف الأستار» (١٢١٨)، والطبراني ٢٦٣/٧ (٧٠٧٢)، وقال الهيثمي ٣٧/٤: فيه:

محمد بن إبراهيم بن حبيب، ولم أعرفه.

(٥) مسلم (١٩٥١).

(٦) الترمذي (١٧٩٢) وقال: ليس إسناده بالقوي، ابن ماجه (٣٢٣٥)، وضعفه الألباني.

(٨) أبو داود (٣٨٠١)، والترمذي (٨٥١)، والنسائي ٢٠٠/٧.

إِلَى حَرَمًا ﴿ الْآيَةَ. فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «حَبِيبَةٌ مِنَ الْحَبَابِثِ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا فَهُوَ كَمَا قَالَ. لَأَبِي دَاوُدَ (١).

٣٩٤٤- خَالِدُ بْنُ الْحَوَيْرِثِ: أَنْ رَجُلًا جَاءَ بِأَرْبِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: مَا تَقُولُ قَالَ: قَدْ جِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ مَعَهُ فَلَمْ يَأْكُلْهَا وَلَمْ يَنْهَ عَنْ أَكْلِهَا وَزَعَمَ أَنَّهَا تَحِيضُ. لَأَبِي دَاوُدَ (٢).

٣٩٤٥- أَنَسُ: أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغَبُوا، وَأَذْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا وَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا بِمَرَّةٍ فَبَعَثَ مَعِيَ بِفَخْذَيْهَا وَبِوَرِكَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَهُ؟ قَالَ: قِيلَهُ. لِلسَّتَةِ إِلَّا مَالِكًا (٣).

٣٩٤٦- سَفِينَةُ، عَنْ أَبِيهِ: أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ حُبَارَى. لَأَبِي دَاوُدَ (٤).

٣٩٤٧- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَانِ: فَالْحَوْتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ». لِلْقَزَوِينِيِّ بضعف (٥).

٣٩٤٨- سَلْمَانَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: «أَكْبَرُ جُنُودِ اللَّهِ، لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ». لَأَبِي دَاوُدَ (٦).

٣٩٤٩- ابْنُ أَبِي أَوْفَى: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُ الْجَرَادُ. لِلسَّتَةِ إِلَّا مَالِكًا (٧).

٣٩٥٠- جَابِرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عَلَى الْجَرَادِ: «اللَّهُمَّ أَهْلِكَ الْجَرَادَ، أَقْتَلْ كِبَارَهُ وَأَهْلِكَ صَغَارَهُ واقطع دابره وخذ بأفواهها عن معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء»، فقال رجل: يا رسول الله كيف تدعو على الجراد وهو جند من أجناد الله تعالى أن يقطع دابره؟ فقال: «إنه نثرة حوت في البحر». لرزين.

٣٩٥١- مِلْقَامُ بْنُ ثَلَبٍ، عَنْ أَبِيهِ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَسْمَعْ لِحَشْرَةَ الْأَرْضِ تَحْرِيْمًا. لَأَبِي دَاوُدَ (٨).

٣٩٥٢- وَابِصَةُ بِنْتُ مَعْبُدٍ رَفَعَهُ: «شَرُّ هَذِهِ السَّبَاعِ الثَّمَلُ» يَعْنِي: الثَّعْلَبُ. «لِلْكَبِيرِ»

(١) أبو داود (٣٧٩٩) وضعفه الألباني. (٢) أبو داود (٣٧٩٢) قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٣) قال الألباني: صحيح، البخاري (٢٥٧٢)، ومسلم (١٩٥٣)، أبو داود (٣٧٩١)، والترمذي (١٧٨٩).

(٤) أبو داود (٣٧٩٧)، وقال الألباني: ضعيف. (٥) ابن ماجه (٣٣١٤) قال الألباني: صحيح.

(٦) أبو داود (٣٨١٣) قال الألباني: ضعيف ١١١٨.

(٧) البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو داود (٣٨١٢)، والترمذي (١٨٢٢)، والنسائي ٢١٠/٧.

(٨) أبو داود (٣٧٩٨)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

بضعف<sup>(١)</sup>.

٣٩٥٣- عائشة: إنني لأعجب ممن يأكل الغراب وقد أذن رسول الله ﷺ في قتله وسماه فاسقًا، والله ما هو من الطيبات. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

### ما ورد قتله وعدمه من الحيوانات

٣٩٥٤- ابن عمر رفعه: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرَمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحُ الْغُرَابِ وَالْحِدَاةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْفَأْرَةَ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». للستة إلا الترمذي<sup>(٣)</sup>.

٣٩٥٥- وفي رواية: «لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٥٦- وفي رواية: وللترمذي عن أبي سعيد: «الحية والعقرب والفوسقة والكلب العقور والسبع العادي ويرمى الغراب ولا قتل والحداة»<sup>(٥)</sup>.

٣٩٥٧- وللستة إلا أبا داود عائشة رفعته: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ» بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٣٩٥٨- ابن مسعود: بينا نحن مع النبي ﷺ في غار بمنى، إذا نزلت عليه ﴿وَأَلْمَسَتْ﴾ فإنه ليتلوها، وأنا لتلقاها من فيه، وإن فاه لرطب بها إذ وثبت علينا حية فقال ﷺ: «اقتلوها» فابتدرناها لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقْتَنَا فَقَالَ: «وَقِيَتْ شَرَكُمُ وَوَقِيْتُمْ شَرَّهَا»<sup>(٧)</sup>.

٣٩٥٩- وفي رواية: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَإِذَا حِسُّ الْحَيَّةِ، فَقَالَ: «اقتلوا» فَدَخَلْتُ شَوْ جُحْرٍ فَأَدْخَلْنَا عُودًا، فَفَلَعْنَا بَعْضَ الْجُحْرِ، وَأَخَذْنَا سَعْفَةً وَأَضْرَمْنَا فِيهَا نَارًا، فَقَالَ ﷺ: «وَقَاهَا اللَّهُ شَرَكُمُ وَوَقَاكُمُ شَرَّهَا». للشيخين والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٣٩٦٠- ابن عمر رفعه: «اقتلوا الحياتِ واقتلوا ذا الطفتينِ والأبترَ فإنهما يطمسانِ البصرَ ويسقطانِ الحبلَ» قال عمر: فبينما أنا أطاردُ حيةً فإذا أبو لبابة يقول: لا تقتلها فقلت:

(١) الطبراني ١٤٤/٢٢، قال الهيثمي ٤٠/٤: فيه مشربن عبيد، وهو ضعيف.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢١٤)، وقال الهيثمي ٤٠/٤: رجاله ثقات.

(٣) البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠)، وأبو داود (٥٢٥٢)، والنسائي ٢١٠/٥، ومالك ٤٦٦/١ (١١٨٥).

(٤) البخاري (٣٣١٥)، ومسلم (١١٩٩). (٥) الترمذي (٨٣٨)، وقال: حسن.

(٦) البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨)، والترمذي (٨٣٧)، والنسائي ٢١١/٥.

(٧) البخاري (١٨٣٠)، ومسلم (٢٢٣٤)، والنسائي ٢٠٩/٥.

(٨) البخاري (٣٣١٧)، ومسلم (٢٢٣٤)، والنسائي ٢٠٩/٥.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ فَقَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ<sup>(١)</sup>.  
 ٣٩٦١- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ إِلَّا ذَا الطَّنِيبَيْنِ

وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَنْظُرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ. لِمَالِكٍ وَالشَّيْخَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

٣٩٦٢- أَبُو السَّائِبِ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ فِي بَيْتِهِ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا فِي عَرَاجِينِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَقْتُ فَإِذَا حَيَّةٌ، فَوَيْبَتْ لِأَقْتَلَهَا فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَجْلِسُ فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَشَارَ إِلَيَّ بِبَيْتِ فِي الدَّارِ فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتَى مِمَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا فَقَالَ: خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ فَإِنِّي أَحْشَى عَلَيْكَ فُرَيْظَةً فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا أَمْرَأَةٌ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةٌ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ لِيَطْعُنَهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ فَقَالَتْ: لَهُ أَكْفَفَ عَلَيْكَ رُمْحَكَ وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَّزَهُ فِي الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ فَمَا يُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمْ الْفَتَى؟ قَالَ: فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا: أَدْعُ اللَّهَ يُحْيِيهِ لَنَا فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ» ثُمَّ قَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَادِّئُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ<sup>(٣)</sup>.

٣٩٦٣- فِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَحَرِّجُوا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ». وَقَالَ لَهُمْ: «اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ». لِمَالِكٍ وَمُسْلِمٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٣٩٦٤- ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ حَيَاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا: نَنْشُدُكَ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُمْ نُوحٌ، وَنَنْشُدُكَ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُمْ سُلَيْمَانُ؛ لَا تَوَدُّوهُ وَلَا تَتَرَاوُنْ، فَإِنْ عُدْنَا فَاقْتُلُوهُنَّ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (٢٢٣٣)، مالك ص ٦٠٤ برواية يحيى.

(٢) البخاري (٣٣٠٨)، ومسلم (٢٢٣٢)، مالك ص ٦٠٤، برواية يحيى.

(٣) مسلم (٢٢٣٦)، وأبو داود (٥٢٥٧) والترمذي (١٤٨٤)، ومالك ١٥٦/٢ - ١٥٦ (٢٠٥٦).

(٤) مسلم (٢٢٣٦) ١٤٠.

(٥) أبو داود (٥٢٦٠)، والترمذي (١٤٨٥)، وقال: حسن غريب، لا نعرفه من حديث ثابت البناني إلا من هذا

الوجه من حديث ابن أبي ليلى، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

- ٣٩٦٥- ابن مسعود: «اقتلوا الحيات كلهن، فمن خاف تأرهن فليس مني»<sup>(١)</sup>.
- ٣٩٦٦- وفي رواية: اقتلوا الكبار كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه قضيب فضة. لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٣٩٦٧- أبو هريرة رفعه: «ما سالمناهم منذ حاربناهم، فمن ترك منهم شيئاً خيفة فليس منا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.
- ٣٩٦٨- العباس بن عبد المطلب قال: يا رسول الله ﷺ، إنا نريد أن نكنس زمزم، وإن فيها من هذه الجنان. يعني: الحيات الصغار، فأمر النبي ﷺ بقتلهم. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٣٩٦٩- سعد: أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ، وسماه فويسقا. لمسلم وأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٣٩٧٠- أبو هريرة رفعه: «من قتل وزعا في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة - دون الأولى - ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة» لدون الثانية<sup>(٦)</sup>.

- ٣٩٧١- وفي رواية: «من قتل وزعا في أول ضربة كتب الله له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٣٩٧٢- عائشة: دخلت عليها امرأة ويدها عكاز، فقالت لعائشة: ما هذا؟ قالت: لهذه الوزغ؛ لأن النبي ﷺ حدثنا أنه لم يكن شيء إلا يطفئ على إبراهيم عليه السلام، إلا هذه الدابة، فأمرنا بقتلها. للنسائي مطولا<sup>(٨)</sup>.
- ٣٩٧٣- ابن عباس رفعه: «اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة». للكبيرة بضعف<sup>(٩)</sup>.
- ٣٩٧٤- وعنه: قال: جاءت فارة تجر الفيلة فألفتها بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة الذي كان قاعدا عليها، فأحرقت منها مثل موضع ذرهم، فقال: «إذا نمتم فأطفئوا

(١) أبو داود (٥٢٤٩)، والنسائي ٥١/٦ وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٢) أبو داود (٥٢٦١)، وقال الألباني: في «صحيح أبي داود» صحيح موقوف.

(٣) أبو داود (٥٢٤٨) وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٥٢٥١)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: صحيح.

(٥) مسلم (٢٢٣٧)، وأبو داود ٥٢٦٢.

(٦) مسلم (٢٢٤٠)، وأبو داود (٥٢٦٣)، والترمذي (١٤٨٢).

(٧) مسلم (٢٢٤٠) ١٤٧.

(٨) النسائي ١٨٩/٥، وقال الألباني في «صحيح النسائي» صحيح.

(٩) الطبراني (١١٤٩٥)، قال الهيثمي ٤٧/٤: فيه عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف.

سُرَجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ هَلِذِهِ عَلَيَّ مِثْلَ هَذَا لَتُحْرِقَكُمُ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٣٩٧٥- أبو هريرة رفعه: «فَقَدَتِ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَّ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاةِ شَرِبَتْ». للشيخين<sup>(٢)</sup>.  
 ٣٩٧٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يأمرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا، فَلَا نَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ، حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرَيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَتَّبِعُهَا<sup>(٣)</sup>.  
 ٣٩٧٧- وفي رواية: أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ مَاشِيَّةٍ فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَوْ كَلْبَ زَرَعٍ فَقَالَ: ابْنُ عُمَرَ إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زُرْعًا. للسته إلا أبا داود<sup>(٤)</sup>.

٣٩٧٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ رَفَعَهُ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بِهِيمٍ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.  
 ٣٩٧٩- مَيْمُونَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْبَحَ عِنْدَهَا يَوْمًا وَاجِمًا فَقَالَتْ لَهُ: قَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ فَقَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي فَلَمْ يَلْقَانِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي» فَظَلَّ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: «كُنْتُ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ» قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَوْمَئِذٍ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَتَرْكِ كَلْبِ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ<sup>(٦)</sup>.  
 ٣٩٨٠- وفي رواية: حَتَّى إِنَّهُ لِيَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الصَّغِيرِ. لمسلم وأبو داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٣٩٨١- ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: التَّمَلَّةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْهُدْهُدُ، وَالصُّرْدُ. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٥٢٤٧)، وقال الألباني في: «صحيح أبي داود»: صحيح.

(٢) البخاري (٣٠٣٥)، ومسلم (٢٩٩٧).

(٣) البخاري (٣٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٠)، والنسائي ١٨٤/٧، ومالك (٢٠٤١).

(٤) الترمذي (١٤٨٨).

(٥) مسلم (١٥٧٣)، وأبو داود (٢٨٤٥)، والنسائي ١٨٥/٧.

(٦) مسلم (٢١٠٥)، وأبو داود (٤١٥٧)، والنسائي ١٨٦/٧.

(٧) النسائي ١٨٤/٧.

(٨) أبو داود (٥٢٦٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: صحيح.

## العقيقة والفرع والعتيرة

٣٩٨٢- سَمُرَةٌ رَفَعَهُ: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى». وفي أبي داود «ويدمي ثم يغسل رأسه بعد ويحلق» وإنه وهم وتفسير قتادة له: يأخذ صوفة من العقيقة، ويستقبل بها أوداجها، وتوضع على يافوخ الصبي حتى تسيل على رأسه كالخيط، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق، وإنه وهم وتفسير قتادة منسوخ<sup>(١)</sup>.

٣٩٨٣- بُرَيْدَةٌ: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلامٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كُنَّا نَذْبَحُ الشَّاةَ يَوْمَ السَّابِعِ وَنَحَلِّقُ رَأْسَهُ وَنَلَطُّهُ بِزَعْفَرَانٍ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٣٩٨٤- أُمُّ كُرْزٍ رَفَعَتْهُ: «عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً وَلَا يَضْرُكُمُ أَذْكَرَانَا كُنَّ أُمَّ إِنَائًا». لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٣٩٨٥- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّى عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشًا كَبْشًا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٣٩٨٦- وللنسائي: بِكَبْشَيْنِ كَبْشَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

٣٩٨٧- وزاد البزار، والموصلي: عن عائشة رَفَعَتْهُ: «اذبحوا على اسمه وقولوا

باسم الله، والله أكبر منك ولك، هذه عقيقة فلان»<sup>(٦)</sup>.

٣٩٨٨- وزاد «الصغير» عن جابر: أَنَّهُ ﷺ خَتَنَهُمَا بِسَبْعَةِ أَيامٍ<sup>(٧)</sup>.

٣٩٨٩- و«للكبير» عن أبي رافع: أَنَّهُ ﷺ أَذَنَ فِي أُذُنَيْهِمَا حِينَ وَلِدَا<sup>(٨)</sup>.

٣٩٩٠- ولرزين: وقرأ في أذن الحسن سورة الإخلاص وحنكة بتمرة.

٣٩٩١- عَلِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَى عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ وَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ أَحَلِّقِي رَأْسَهُ

(١) أبو داود (٢٨٣٧)، وصححه الألباني في «الإرواء» ٤/٣٨٥.

(٢) أبو داود (٢٨٤٣)، وقال الألباني في «الإرواء» (١١٦٥) صحيح على شرط الشيخين.

(٣) الترمذي (١٥١٦)، وأبو داود (٢٨٣٦)، والنسائي ٧/١٦٥، وابن ماجه (٣١٦٢)، وصححه ألباني في «الصحيحة» (٢٧٢٠).

(٤) أبو داود ٢٨٤١، والنسائي ٧/١٦٦، وصححه الألباني في «الإرواء» (١١٦٧).

(٥) النسائي ٧/١٦٦، وصححه الألباني في «الإرواء» (١١٦٤).

(٦) رواه أبو يعلى ٨/١٨ (٤٥٢١)، وقال الهيثمي ٨/١٨ رواه أبو يعلى، والبزار باختصار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أبي يعلى: إسحاق فإني لم أعرفه.

(٧) الطبراني في «الصغير» ٢/١٢٢، وقال الهيثمي ٤/٥٩: وفيه محمد بن أبي السري، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه لين.

(٨) رواه الطبراني ١/٣١٣ (٩٢٦)، قال الهيثمي ٤/٦٠: وفيه حماد بن شعيب، وهو ضعيف جدًا.



- وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً فَوْزَنَاهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ. للترمذي (١).
- ٣٩٩٢- أنس: أن النبي ﷺ أمر برأس الحسن والحسين يوم سابعهما فحلقت ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجد ذبحا. للبزار، و«الكبير» و«الأوسط» (٢).
- ٣٩٩٣- أبو رافع: أَنَّ الْحَسَنَ حِينَ وُلِدَ أَرَادَتْ فَاطِمَةُ أَنْ تَعُقَّ عَنْهُ بِكَيْشَيْنِ، فَقَالَ ﷺ: «لَا تَعُقِّي عَنْهُ؛ وَلَكِنْ أَحْلِقِي رَأْسَهُ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ مِنَ الْوَرِقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فصنعت ذلك. لأحمد، و«الكبير» (٣).
- ٣٩٩٤- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ فَاطِمَةَ وَزَنَتْ شَعَرَ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَزَيْنَبَ، وَأُمَّ كُلُّثُومَ، وَتَصَدَّقَتْ بِزِنَةِ ذَلِكَ فِضَّةً. لمالك.
- ٣٩٩٥- بريدة رفعه: «العقيقة لسبع أو أربع عشرة أو إحدى وعشرين». «للأوسط»، و«الصغير»، بضعف (٤).
- ٣٩٩٦- أنس: أن النبي ﷺ علق عن نفسه بعدما بعث نبياً. للبزار، و«الأوسط» (٥).
- ٣٩٩٧- ابن عباس، قال: سبعة من السنة في الصبي يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الأذى ويثقب أذنه ويعق عنه ويلطخ رأسه بدم عقيقته ويتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة. للأوسط (٦).
- ٣٩٩٨- علي قال: أما حسن وحسين ومحسن فإنما سماهم النبي ﷺ وعق عنهم وحلق رءوسهم وتصدق بزنتها، وأمر بهم فسروا وحتنوا. «للكبير» بلين (٧).
- ٣٩٩٩- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ أَرَاهُ، عَنِ جَدِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْعُقُوقَ - كَأَنَّهُ كَرِهَ الْأَسْمَ - وَمَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ
- 
- (١) الترمذي (١٥١٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» ١٣١٨/٢.
- (٢) الطبراني ٢٩/٣، و«الأوسط» ٤٦/١، والبزار كما في «كشف الأستار»، وقال الهيثمي ٥٧/٤: وفي إسناد «الكبير»: ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيه رجاله رجال الصحيح.
- (٣) أحمد ٣٩٠/٦، ٣٩١، والطبراني ٣١٠/١، وقال الهيثمي ٥٧/٤: حديث حسن.
- (٤) «الأوسط» ١٣٦/٥ (٤٨٨٢)، «الصغير» ٢٩/٢ (٧٢٣)، وقال الهيثمي ٥٩/٤: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف لكثرة غلطه ووهمه.
- (٥) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٣٧) وقال: تفرد بن عبد الله بن المحرر وهو ضعيف جداً، و«الأوسط» ١/٢٩٨ (٩٩٤). قال الهيثمي ٥٩/٤: ورجاله رجال الصحيح إلا الهيثم بن جميل وهو ثقة، وشيخ: الطبراني أحمد بن مسعود الخياط المقدسي ليس هو في الميزان.
- (٦) «الأوسط» ١٧٦/١ (٥٥٨)، وقال الهيثمي ٦٠/٤: رجاله ثقات.
- (٧) الطبراني ٢٩/٣ (٢٥٧١) قال الهيثمي ٦٠/٤: فيه عطية العوفي، وهو ضعيف، وقد وثق.

فَلْيَسُكْ عَنِ الْغَلَامِ شَاتَانِ مُكَافِتَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعِ قَالَ: «وَالْفَرَعُ حَقٌّ وَأَنْ تَتْرُكُوهُ حَتَّى يَكُونَ بِكْرًا شُقْرُبًا وَابْنِ مَخَاضٍ، أَوْ ابْنِ لُبُونٍ، فَتُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً أَوْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ فَيَلْصَقَ لِحْمُهُ بِوَبْرِهِ، وَتَكْفَأَ إِثْنَاءَكَ وَتُوَلِّهُ نَاقَتَكَ. لِلنَّسَائِيِّ، وَابْنِ دَاوُدَ بَلْفِظَهُ<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٠- نُبِيْشَةُ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّا كُنَّا نَعْتُرُ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ وَبَرُّوا لِلَّهِ وَأَطِعُوا اللَّهَ» قَالَ: إِنَّا كُنَّا نُفَرِّعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ (مَاشِيَتِكَ)<sup>(٢)</sup> حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبَحْتَهُ فَتَصَدَّقْتَ بِلِحْمِهِ» قِيلَ لِأَبِي قِلَابَةَ: كَمْ السَّائِمَةُ؟ قَالَ: مِائَةٌ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٤٠٠١- عَائِشَةُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ شَاةً شَاةً. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٤٠٠٢- وَلِلْمَوْصِلِيِّ: أَنهَا سَمِعَتْهُ ﷺ يَأْمُرُ بِالْفَرَعِ مِنَ الْغَنَمِ مِنْ خَمْسَةِ وَاحِدًا<sup>(٥)</sup>.

٤٠٠٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا فَرَعٌ وَلَا عَتِيرَةٌ وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّسَاجِ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاغِيَّتِهِمْ وَالْعَتِيرَةَ فِي رَجَبٍ. لِلسَّيِّدِ إِلا مَالِكًا<sup>(٦)</sup>.

٤٠٠٤- وَفِي رِوَايَةٍ: «الْفَرَعُ أَوَّلُ مَا تَنْتِجُ الْإِبِلُ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاغِيَّتِهِمْ ثُمَّ يَأْكُلُونَهُ وَيُلْقِي جِلْدَهُ عَلَى الشَّجَرِ وَالْعَتِيرَةَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَجَبٍ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٤٢)، النسائي ١٦٢/٧، وحسنه الألباني.

(٢) في (أ) ما شئت والمثبت من (ب).

(٣) أبو داود (٢٨٣٠) والنسائي ١٧٠/٧، وقال الألباني في «الإرواء» (١١٨١): صحيح الإسناد.

(٤) أبو داود (٢٨٣٣)، وصححه الألباني..

(٥) أبو يعلى ٨/٨ (٤٥٠٩)، قال الهيثمي ٢٨/٤: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) البخاري (٥٤٧٣)، ومسلم (١٩٧٦)، والترمذي (١٥١٢)، والنسائي (١٦٧/٧)، وأبو داود (٢٨٣١).

(٧) ابن ماجه (٣١٦٣)، والترمذي (١٥١٣)، وأحمد ٣١/٦.

## كتاب اليمين

٤٠٠٥- الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ - كان بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى النبي ﷺ فقال: «شاهدك أو يمينه». قلت: إذا يحلف ولا يبالي. فقال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَنَزَلَتْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية. للشيخين وأبي داود والترمذي مطولاً<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٦- وعنه: أن رجلاً من كندة وآخر من حضرموت أختصما إلى النبي ﷺ في أرض فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا، وهي في يده، قال: «هل لك بيته؟» قال: لا، ولكن أحلفه، والله (يعلم)<sup>(٢)</sup> أنها أرضي اغتصبنيها أبوه، فتهايا الكندي لليمين فقال ﷺ: «لا يفتطع أحدٌ مالا بيمين إلا لقي الله وهو أجذم فقال الكندي هي أرضه». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٠٠٧- إياس بن ثعلبة، عن أبي أمامة رفته: «من اقتطع حقَّ امرئٍ مسلمٍ بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار» قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً؟ قال: «وإن كان قضيياً من أراك». لمسلم و«الموطأ» والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٠٠٨- ابن عباس: أن النبي ﷺ قال لرجلٍ حلفه: «احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيءٌ يعني للمدعي». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٠٠٩- (ابن عمر)<sup>(٦)</sup>: أكثر ما كان رسول الله ﷺ يحلف: «لا ومقلب القلوب».

(١) البخاري (٧٤٤٥)، ومسلم (١٣٨)، وأبو داود (٣٢٤٤)، والترمذي (١٢٦٩).

(٢) في (أ)، (ب): ما يعلم، وما أثبتناه الموافق للما في «سنن أبي داود».

(٣) أبو داود (٣٢٤٤)، صححه الألباني في «الإرواء» (٢٦٣٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٧)، والنسائي ٨، ومالك ٢/٤٧٨-٤٧٩ (٢٩٢٩).

(٥) أبو داود (٣٦٢٠)، وضعفه الألباني في (٢٦٨٧).

(٦) راوي هذا الحديث هو أبو سعيد الخدري، المصنف سبق قلمه فيه.

للسنة إلا مسلمًا<sup>(١)</sup>.

٤٠١٠- أبو هريرة قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠١١- أبو سعيد: كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حَلَفَ: لَا، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٤٠١٢- قَتِيلَةُ أَمْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ: أَتَى يَهُودِيَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنْذِرُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، وَتَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولُوا: وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُمْ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٤٠١٣- ابن عمر رفعه: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ». لِلتِّرْمِذِيِّ بِقِصَّةٍ وَقَالَ: هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ.

٤٠١٤- طَلْحَةُ: فِي حَدِيثِ إِيْمَانِ النَّجْدِيِّ وَتَقَدَّمَ، وَمِنْ رَوَايَاتِهِ قَوْلُهُ ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٥)</sup>.

٤٠١٥- عمر رفعه: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ». لِلسَّنَةِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٦)</sup>.

٤٠١٦- زاد في رواية: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُهُ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا لَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا<sup>(٧)</sup>.

٤٠١٧- ابن عمر: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ». لِلقُرْظِيِّ بِلَيْنِ<sup>(٨)</sup>.

٤٠١٨- وعنه رفعه: «إِنَّمَا الْحَلْفُ حِنْثٌ أَوْ نَدْمٌ». لِلقُرْظِيِّ بِضَعْفٍ<sup>(٩)</sup>.

٤٠١٩- أبو هريرة رفعه: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَللنَّسَائِيِّ<sup>(١٠)</sup>.

(١) أبو داود (٣٢٦٤) وضعفه الألباني والحديث عن أبي سعيد ولعله سهو من المصنف.

(٢) أبو داود (٣٢٦٤)، وضعفه الألباني. (٣) النسائي ٦/٧، وصححه الألباني.

(٤) الترمذي (١٥٣٥) وحسنه. (٥) أبو داود (٣٢٥٢)، وأصله في البخاري (٤٦)، (١٨٩١).

(٦) البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩)، والترمذي (١٥٣٤)، والنسائي ٤/٧.

(٧) الترمذي (١٥٣٣)، وصححه الألباني.

(٨) ابن ماجه (٢١٠١)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣٧٥٨).

(٩) ابن ماجه (٢١٠٣) وضعفه الألباني.

(١٠) أبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي ٥/٧، وصححه الألباني.

٤٠٢٠- بُرِيْدَةُ رَفَعَهُ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٠٢١- وله وللنسائي رَفَعَهُ: «من حلف قال: إني بريء من الإسلام، فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٢٢- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «لا يَخْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ أَيْمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أَحْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعُدَهُ مِنَ النَّارِ، - أَوْ- وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ». لمالك، وأبو داود بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٤٠٢٣- أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنُثْ». للنسائي، والترمذي بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٤٠٢٤- وعنه رَفَعَهُ: «قَالَ سُلَيْمَانُ: لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَ عَلَى تِسْعِينَ أَمْرَةً كُلِّ أَمْرَةٍ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا أَمْرَةً وَاحِدَةً، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ وَائِمٌ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ»<sup>(٥)</sup>.

٤٠٢٥- وروى ستين امرأة، وسبعين، وتسعة وتسعين، ومائة، وأنه نسي فلم يقل إن شاء الله. للشيخين، والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٤٠٢٦- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَليفعل الذي هو خير». للسته إلا مالكا، بلفظ النسائي<sup>(٧)</sup>.

٤٠٢٧- أبو موسى: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَخِمْلُهُ فَقَالَ: ((وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ)) ثُمَّ أَتَى بِنَهْبِ إِبِلٍ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الذُّرَى، قَالَ: فَلَمَّا أَنْطَقْنَا، قَالَ بَعْضُ لِبَعْضٍ: أَعْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا يُبَارِكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا، أَفَنَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَنْ يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا، فَاَنْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ ﷻ». للشيخين والنسائي<sup>(٨)</sup>.

- (١) أبو داود (٣٢٥٣)، وصححه الألباني.  
 (٢) أبو داود (٣٢٤٦) وصححه الألباني.  
 (٣) أبو داود (١٥٣٢)، والنسائي ٣١/٧.  
 (٤) البخاري (٣٤٢٤)، مسلم (١٦٥٤).  
 (٥) البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، والنسائي ١٠/٧، وقد رواه أبو داود (٣٢٧٤)، وابن ماجه (٢١١١)، عن ابن عمرو بن العاص، وقد رواه الترمذي (١٥٣٠)، عن أبي هريرة ولعل عزو المصنف للسته ينصرف إلى الحديث وليس إلى الراوي - والله أعلم -.  
 (٦) البخاري (٦٦٢٣)، مسلم (١٦٥٢)، والنسائي ٧/٧.  
 (٧) أبو داود (٣٢٥٨)، والنسائي ٦/٧ وصححه الألباني.  
 (٨) البخاري (٦٦٢٣)، مسلم (١٦٥٢)، والنسائي ٧/٧.

٤٠٢٨- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطًا، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافَكَ، فَإِنِّي مُتَطَلِّقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاغْرُغْ مِنْ قِرَاهِمُ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَأَتَاهُمُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ: أَطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنزِلِنَا؟ قَالَ: أَطْعَمُوا قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ، قَالَ: أَقْبِلُوا عَنَّا قِرَاكُمُ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ، فَأَبُوا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، قَالَ: مَا صَنَعْتُمْ فَأَخْبِرُوهُ، فَقَالَ يَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، فَقَالَ: يَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، فَقَالَ: يَا غَثْرُ، أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا أَجِبْتَ فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافَكَ فَقَالُوا: صَدَقَ أَتَانَا بِهِ فَقَالَ إِنَّمَا أَنْتَظِرُ تَمُونِي وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُنَّ حَتَّى تَطْعَمَهُ، قَالَ: لَمْ أَرَ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ، وَنِلْكُمْ إِمَّا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمُ؟ هَاتِ طَعَامَكَ فَجَاءَ بِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ الْأُولَى مِنَ الشَّيْطَانِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا<sup>(١)</sup>.

٤٠٢٩- وزاد في رواية: فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَرُّوا وَحَنَيْتُ، قَالَ: «بَلْ أَنْتَ أَبْرَهُمْ وَأَخَيْرُهُمْ وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَفَّارَةً»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٣٠- وفي أخرى بنحوه. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَإِيمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لِقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: وَقُرَّةٌ عَيْنِي، هِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلُ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ لِقْمَةً وَقَالَ إِنَّمَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَعْنِي: يَمِينُهُ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَمَضَى الْأَجَلَ فَتَمَرَّقْنَا أَثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ نَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ كَانُوا فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٤٠٣١- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ قَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَتْرِكْ، فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَةٌ». لِلْقَزْوِينِيِّ بِضَعْفٍ<sup>(٤)</sup>.

٤٠٣٢- أَبُو هُرَيْرَةَ: «الْيَمِينُ عَلَيَّ نِيَّةُ الْمُسْتَحْلِفِ»<sup>(٥)</sup>.

٤٠٣٣- وفي رواية: «يَمِينُكَ عَلَيَّ مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ. لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٠٢)، مسلم (٢٠٥٧)، أبو داود (٣٢٧٠).

(٢) البخاري (٦٠٢)، مسلم (٢٠٥٧)، أبو داود (٣٢٧٠).

(٣) البخاري (٦١٤١)، مسلم (٢٠٥٧)، وأبو داود (٣٢٧٠).

(٤) ابن ماجه (٢١١١) وقال البوصيري في «زوائد» ٢٩٤ (٧٠١) هذا إسناد فيه عون بن عمارة وهو متفق على

ضعفه. (٥) مسلم (١٦٥٣).

(٦) مسلم (١٦٥٣)، أبو داود (٣٢٥٥).

٤٠٣٤- عائشة قالت: أنزلت هذه الآية ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله. لمالك والبخاري، وأبو داود<sup>(١)</sup>.

٤٠٣٥- ورواه أيضاً مرفوعاً معاوية بن حيدة: أن النبي ﷺ مر بقوم يترامون وهم يحلفون: أخطأت والله أصبت والله، فلما رأواهم أمسكوا، فقال: «ارموا فإنما أيمان الرماة لغو، لا حنث فيها ولا كفارة». «للصغير»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٣٦- سويد بن حنظلة: خرجنا نريد النبي ﷺ ومَعَنَا وَاثِلُ بْنُ حُجْرٍ، فَأَخَذَهُ عَدُوُّ لَهُ، فَتَحَرَّجَ الْقَوْمُ أَنْ يَحْلِفُوا، فَحَلَفْتُ أَنَّهُ أَخِي وَخَلَوْا سَبِيلَهُ فَأَخْبِرَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٠٣٧- ابن عباس: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فَسَأَلَ ﷺ المدعي البيئة، فلم تكن له بيئة، فاستحلف المظلوم فحلف بالذي لا إله إلا هو ما فعلت، فقال ﷺ: «بلى قد فعلت، ولكن الله قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٠٣٨- أبو هريرة رفعه: «لأن يلبح أحدكم بيمينه في أهله أثم له عند الله، من أن يعطي كفارته التي أقرض الله عليه». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٤٠٣٩- ابن عمر قال: من حلف بيمين فوكدها ثم حنث، فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين، ومن لم يوكدها فعليه إطعام عشرة مساكين؛ لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٤٠٤٠- ابن عباس قال: كفر رسول الله ﷺ بصاع من تمر وأمر الناس بذلك فمن لم يجد فنصف صاع من بر. للقرظيني بضعف<sup>(٧)</sup>.

٤٠٤١- سعد: كنا نذكر بعض الأمر - وأنا حديث عهد بالجاهلية - فحلفت باللات والعزى، فقال لي أصحابي ﷺ: ما قلت أنت رسول الله ﷺ فأخبره، فإننا لا نراك إلا قد كفرت، فلقيته فأخبرته: فقال: «قل لا إله إلا الله وحده ثلاث مرات، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات، وانفل عن شمالك ثلاث مرات، ولا تعد له». للنسائي<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٤٦١٣).

(٢) الطبراني في «الصغير» ٢٧١/٢ (١١٥١) وقال الهيثمي ١٨٥/٤: رجاله ثقات إلا أبو سيف بن يعقوب بن عبد

العزيز الثقفي لم أجد من وثقه ولا جرحه. (٣) أبو داود (٣٢٥٦)، وصححه الألباني.

(٤) أبو داود (٣٢٧٥)، وصححه الألباني. (٥) البخاري (٦٦٢٥)، مسلم (١٦٥٥).

(٦) مالك ٢١٢/٢ (٢٢٠٤).

(٧) ابن ماجه (٢١١٢) قال البوصيري في «زوائد» ٢٤٩ (٧٠٢) هذا إسناد فيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف.

(٨) النسائي ٧/٧، وضعفه الألباني.

## كتاب النذر

٤٠٤٢- أبو هريرة رفعه: «لا تنذروا، فإنَّ النَّذْرَ لا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٤٣- وفي رواية: «إِنَّ النَّذْرَ لا يَقْرُبُ مِنَ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللهُ قَدْرَهُ، وَلَكِنْ النَّذْرُ يُوَافِقُ الْقَدْرَ فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ». للسته إلا مالكًا، بلفظ مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٠٤٤- ابن عمر قال: نهى النبي ﷺ عن النذر، وأمر بالوفاء به. «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٤٥- جابر: «أَنَّ رَجُلًا قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَذَرْتُ اللهُ إِنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أَصَلِّيَ صَلَاةَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: «صَلِّ هَاهُنَا»، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «صَلِّ هَاهُنَا» ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «شَأْنُكَ إِذْنٌ». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٠٤٦- ابن عمر: سئل عن وافق نذره في الصوم أضحى أو فطر، فقال: أمر رسول ﷺ بوفاء النذر ونهى عن صوم هذين اليومين، فأعاد عليه فلم يزد على هذا. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٤٠٤٧- ابن عمر: بينما النبي ﷺ يَخْطُبُ إِذْ هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ، وَلَا يَقْعُدُ وَيَصُومُ وَلَا يَفْطِرُ نَهَارَهُ، وَلَا يَسْتَظِلُّ، وَلَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «مُرُهُ فَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيُتِمِّمْ صَوْمَهُ». للبخاري، وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٤٠٤٨- وأرسله مالك وقال: فأمره ﷺ بإتمام ما كَانَ اللهُ طَاعَةً، وَتَرْكُ مَا كَانَ اللهُ مَعْصِيَةً. ولم يبلغني أنه أمر بكفارة. لمالك<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٦٦٩٤)، ومسلم (١٦٤٠).

(٢) البخاري (٦٦٤٩)، ومسلم (١٦٤٠)، أبو داود (٣٢٨٨)، الترمذي (١٥٣٨)، النسائي ١٦/٧.

(٣) قال الهيثمي ١٨٥/٤: رواه الطبراني في «الكبير» بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) أبو داود (٣٣٠٥)، وصححه الألباني «الإرواء» ٤ (٩٧٢).

(٥) البخاري (١٩٩٤)، مسلم (١١٣٩).

(٦) البخاري (٦٧٠٤)، أبو داود (٣٣٠٠).

(٧) مالك ص ٢٩٤ برواية يحيى.



٤٠٤٩- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ: «لِتَمْشِيَ وَلِتَرْكَبَ». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٤٠٥٠- وفي رواية: حافية غير مختمرة فقال: «مروها فلتختمر ولتركب، ولتصم ثلاثة أيام»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٥١- ولأبي داود عن ابن عباس رفعه: «فَلْتَرْكَبْ، وَلْتُهُدِ بَدَنَةً»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٥٢- وفي أخرى: أَمَرَهَا أَنْ تَرْكَبَ وَتُهْدِيَ هَدْيًا<sup>(٤)</sup>.

٤٠٥٣- وفي أخرى قال ابن عباس: إن رجلاً قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ... بنحوه: «فَلْتَحُجَّ رَاكِبَةً وَلْتَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهَا»<sup>(٥)</sup>.

٤٠٥٤- ابن المسيب: أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما أخاه القسم، فقال له الآخر: إن عُدتَ سألني القسم، فكل مال لي في رتاج الكعبة لا أكلمك، فعاد يسأله، فأتى عمر فقال له: إن الكعبة لعنيت عن مالك، كفر عن يمينك وكلم أخاك سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب، ولا في قطيعة الرحم، وفيما لا تملك»<sup>(٦)</sup>.

٤٠٥٥- ثابت الضحاك: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، وأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية بعد؟» قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟» قالوا: لا، قال: «أوف بنذرِك فإنه لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم»<sup>(٧)</sup>.

٤٠٥٦- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن امرأة قالت يا رسول الله: إنني نذرت إذا أنصرفت من غزوتك هذه سالمًا غانمًا أن أضرب على رأسك بالدف، فقال: «إن كنت نذرت فأوف بنذرِك، وإلا فلا أوفي بنذرِك». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٤٠٥٧- عائشة رفعت: «لا نذر في معصية، وكفارتُه كفارة يمين». لأصحاب السنن<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (١٨٦٦)، ومسلم (١٦٤٤)، وأبو داود (٣٢٩٩)، والترمذي (١٥٤٤)، والنسائي ١٩/٧.

(٢) أبو داود (٣٢٩٣).

(٣) أبو داود (٣٣٠٣)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) أبو داود (٣٢٩٦)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) أبي داود (٣٢٩٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٦) أبو داود (٣٢٧٢)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٧) أبو داود (٣٣١٣)، وقال الألباني: صحيح.

(٨) أبو داود (٣٣١٢)، قال الألباني في «الإرواء» (٢٥٨٨): حسن صحيح.

(٩) أبو داود (٣٢٩٢)، والترمذي، (وقال): غريب، وهو أصح من حديث أبي صفوان. والنسائي ٢٧/٧.

٤٠٥٨- ابن عباس وقالت له امرأة: إني نذرتُ أن أنحرَ ابني، فقال: لا تنحره وكفري عن يمينك فقال شيخ: وكيف يكونُ في هذه كفارة؟ قال ابن عباس: إن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ جَعَلَ فِيهِ مِنَ الْكُفَّارَةِ مَا رَأَيْتَ. لمالك<sup>(١)</sup>﴾.

٤٠٥٩- «مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسْمِهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةٍ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَا يُطِيقُهُ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا أَطَاقَهُ فَلَيْفَ بِهِ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٠٦٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمَّتِهِ: أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ جَعَلَتْ عَلَى نَفْسِهَا مَشْيًا إِلَى مَسْجِدِ قُبَاءٍ فَمَاتَتْ وَلَمْ تَقْضِهِ، فَأَقْتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ابْتِهَا أَنْ تَمْشِيَ عَنْهَا. لمالك<sup>(٣)</sup>.

(٢) أبو داود (٣٣٢٢)، وقال الألباني: ضعيف مرفوعاً.

(١) مالك ٢- ٢١٦ (٢٢١٥).

(٣) مالك ٢٠٧/٢ (٢١٩٢).

## كتاب النكاح

ذكر تزويج النبي ﷺ ببعض نسائه رضي الله عنهن

٤٠٦١- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «أَرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّيه». للشيخين (١).

٤٠٦٢- والترمذي بلفظ: «هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (٢).

٤٠٦٣- عُرْوَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَحْوَكُ فَقَالَ: «أَنْتَ أَخِي فِي اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَهِيَ لِي حَلَالٌ» (٣).

٤٠٦٤- عَائِشَةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا فِيهِ شَجَرٌ قَدْ أَكِلَ مِنْهَا وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرًا؟ قَالَ: «فِي الَّتِي لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا» تَعْنِي: أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكُرًّا غَيْرَهَا. هما للبخاري (٤).

٤٠٦٥- وعنها: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَتَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَوُعِكْتُ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي فَوَفَى جُمَيْمَةَ، فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُوْمَانَ وَإِنِّي لَهِيَ أَرْجُوْحَةٌ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِيْنَ فَأَتَيْتُهَا لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ مِنِّي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى وَفَّقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ (فَقُلْتُ: (٥)) عَلَى الْخَيْرِ وَالْبُرْكََةِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَاسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُغْنِي إِلَّا

(٢) الترمذي (٣٨٨٠).

(١) البخاري: (٣٨٩٥)، ومسلم (٢٤٣٨).

(٤) البخاري (٥٠٧٧).

(٣) البخاري (٥٠٨١).

(٥) في (ب): فقلن.

رَسُولُ اللَّهِ (فَأَسْلَمْتَنِي) <sup>(١)</sup> إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ <sup>(٢)</sup>.

٤٠٦٦- وفي رواية قال عروة: تُوِّفِّتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ <sup>(٣)</sup>.

٤٠٦٧- وفي أخرى: وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا <sup>(٤)</sup>.

٤٠٦٨- وفي أخرى: تَزَوَّجَنِي وَأَنَا (بِنْتُ سَبْعِ) <sup>(٥)</sup> لِلشَّيْخِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِي <sup>(٦)</sup>.

٤٠٦٩- وزاد رزين: واهدي للنبي ﷺ لبن فقال للنسوة: «اشربن منه واسقين صاحبكن» -يعني- فقلن: مانريده واستحيين، فقال: «لا تجمعن جوعا وكذبا، اشربن منه فشربن».

٤٠٧٠- ابن عمر: أَنَّ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ شَهْدَ بَدْرًا، تُوِّفِّي بِالْمَدِينَةِ - لَقِيَ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيْالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ. قَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ. فَصَمَّتْ فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَرْجَدَ مِنِّي عَلَى عُمَانَ فَلَبِثُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ إِلَّا أَنِّي عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْشِي، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا. للبخاري والنسائي <sup>(٧)</sup>.

٤٠٧١- أم سلمة: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فخطبها فلم تزوجه، فبعث النبي ﷺ عمرَ يخطبها عليه، فقالت: أخبره ﷺ أنني امرأة غیری وأني امرأة مضية، وليس أحد من أوليائي بشاهد، فذكره للنبي ﷺ فقال: «ارجع إليها، أما قولك أنني امرأة غیری فسأدعو الله تعالى فيذهب غيرك، وأما قولك: أنني امرأة مضية، فستكفين صبيانك، وأما قولك ليس أحد من أوليائي بشاهد، فليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب» يكره ذلك فقالت لابنها: يا عمرو، قم فزوج رسول الله ﷺ. فزوجه. للنسائي <sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): فأسلمتني.  
 (٢) البخاري (٣٨٩٤)، ومسلم (١٤٢٢)، والنسائي ١٣١/٦.  
 (٣) البخاري (٣٨٩٦).  
 (٤) مسلم (١٤٢٢).  
 (٥) في (ب): ابنة تسع.  
 (٦) أبو داود (٤٩٣٣).  
 (٧) البخاري (٤٠٠٥)، والنسائي ٨٣/٦ - ٨٤.  
 (٨) النسائي ٨٢/٦ - ٨٢.

٤٠٧٢- أنس: لَمَّا انْتَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْدٍ: «اذْكُرْهَا عَلَيَّ». قَالَ: فَعُلْتُ: يَا زَيْنَبُ أَبْشِرِي، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ فَقَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى (أوامر) (١) رَبِّي. فَقَامَتْ إِلَيَّ مَسْجِدَهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَجَاءَ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ. لِمُسْلِمٍ وَالنَسَائِي. وَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الْأَحْزَابِ (٢).

٤٠٧٣- أُمُّ حَبِيبَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ (تحت) (٣) عُبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة، فزوجه النجاشي النبي ﷺ، وأمهرها عنه أربعة آلاف، وبعث بها إليه ﷺ مع شرحبيل بن حسنة. لأبي داود، والنسائي (٤).

٤٠٧٤- وفي رواية: أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ (٥).

٤٠٧٥- أنس: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَّيْرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْيَمْنَينَ دُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُمَيِّ بْنِ أَحْطَبٍ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاضْطَفَاهَا ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سِدَّ الرُّوحَاءِ فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «أَذْنُ مَنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةً على صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَرَأَيْتُهُ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ (٦).

٤٠٧٦- وفي رواية: أَنَّهَا وَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دِحْيَةَ، فَاشْتَرَاهَا ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ، دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَعْتَدُ عِنْدَهَا وَتَهَيِّئُهَا، وَإِنْ وَلِيْمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ فَسَبَّحَ النَّاسُ، وَقَالُوا: لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَليدٍ. فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ أَمْرَأَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمَّ وَليدٍ. فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ ﷺ وَدَفَعْنَا، فَعَثَرَتِ الْعَضْبَاءُ وَنَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَدَرَتْ فَقَامَ فَسَتَرَهَا وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ يَقْلُنَ أَبْعَدَ اللَّهِ الْيَهُودِيَّةَ. للشيخين، وأبي داود، والنسائي (٧).

٤٠٧٧- عَائِشَةُ: وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُضْطَلِقِ فِي سَهْمٍ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، فَكَاتَبَتْ عَلَى نَفْسِهَا وَكَانَتْ أَمْرَأَةً مَلَّاحَةً لَهَا فِي الْعَيْنِ حِطٌّ، فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابَتِهَا، فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ، فَرَأَيْتُهَا كَرِهَتْ مَكَانَهَا

(١) في (ب): لو أمر.

(٢) من (ب).

(٣) أبو داود (٢٠٨٦)، والنسائي ٦/، وصححه الألباني.

(٤) أبو داود (٢١٠٨)، وقال المنذري ٤٧/٣: هذا مرسل.

(٥) البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥) بعد حديث (١٤٢٧)، وأبو داود (٢٩٩٥).

(٦) البخاري (٤٢٠١)، ومسلم (١٣٦٥)، وأبو داود (٢٩٩٧)، والنسائي ٦/١١٤.

وَعَرَفْتُ أَنَّهُ ﷺ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَإِنَّهُ كَانَ فِي أَمْرِي مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي وَجِثَّتْ تَعِينِي. فَقَالَ لَهَا: «فَهَلْ لَكَ إِلَيَّ فِي هُوَ خَيْرٌ لَكَ؟» قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُوَدِّي عَنْكَ كِتَابَكَ وَأَتَزَوَّجُكَ». قَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ، فَلَمَّا تَسَامَعَ النَّاسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَّةَ أَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ السَّبِيِّ وَأَعْتَقُوهُمْ، وَقَالُوا: أَضْهَارُ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: فَمَا رَأَيْنَا أَمْرًا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهَ عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أَعْتَقَ فِي سَبَبِهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُضْطَلِقِ. لِأَبِي دَاوُدَ (١).

٤٠٧٨- وعنها: أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتُ بِعَظِيمِ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ». لِلْبُخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ بَلْفِظٍ: أَنَّ الْكَلَابِيَّةَ لَمَّا كَمَا دَخَلَتْ (٢).

٤٠٧٩- وفي رواية عن أَبِي أُسَيْدٍ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا ﷺ قَالَ: «هِيَ نَفْسُكَ لِي» قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا (لِشَوْقَةٍ؟) (٣) فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ قَدْ عُذْتُ بِمَعَاذِ نَمِّ خَرَجَ وَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، أَكُسْهَا رَاذِقَتَيْنِ وَالْحَفْهَ بِأَهْلِهَا» (٤). ٤٠٨٠- وفي أخرى: تَزَوَّجَ ﷺ أُحِيمَةَ بِنْتَ شَرَا حِيلَ، بِنَحْوِهِ (٥).

٤٠٨١- وللشَّيْخَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا قَالَتْ لَا قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ جَاءَكَ لِيُحَاطَبَكَ قَالَتْ أَنَا كُنْتُ أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ (٦).

٤٠٨٢- أُمُّ شَرِيكٍ: أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ مَنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ (٧).

٤٠٨٣- أَنَسٌ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَزَوَّجُ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ: «إِنَّ بَهْنَ غَيْرَةَ شَدِيدَةٌ». هُمَا لِلنَّسَائِيِّ (٨).

(١) أبو داود (٣٩٣١)، وقال الألباني في «الإرواء»: (١٢١٢): إسناده حسن.

(٢) البخاري (٥٢٥٤)، والنسائي ١٥٠/٦. (٣) في (ب): الشُّوقَةُ.

(٤) البخاري (٥٢٥٥). (٥) النسائي ٩٦/٦، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٦) البخاري (٥٢٥٦ - ٥٢٥٧). (٧) البخاري (٥٦٣٧)، ومسلم (٢٠٠٧).

(٨) النسائي في «الكبرى» ٢٩٤/٥ (٨٩٢٨).

## الحث على النكاح والخطبة والنظر

## وغيرها من آداب النكاح

٤٠٨٤- عَلَمَةَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَلَقِيَهُ عُمَانُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا أَرَوْجُكَ جَارِيَةً شَابَّةً، لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٤٠٨٥- مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «لَا». ثُمَّ أَنَاهُ الثَّانِيَةَ فَتَهَا، ثُمَّ أَنَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ الْوُدُودَ، فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمِ». لأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٤٠٨٦- ابن جُبَيْرٍ قَالَ (لِي)<sup>(٣)</sup> ابن عَبَّاسٍ هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرَ نِسَاءً. يعني: النبي ﷺ. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٤٠٨٧- ابن عَمْرٍو بن العاصِ رَفَعَهُ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». لمسلم والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٤٠٨٨- ابن أبي نَجِيحٍ رَفَعَهُ: «مَسْكِينٌ، مَسْكِينٌ، رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ امْرَأَةٌ». قالوا: وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، مَسْكِينَةً، مَسْكِينَةً امْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ». قالوا: وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ». (لرزين)<sup>(٦) (٧)</sup>.

٤٠٨٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «تُنكحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ. للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٤٠٩٠- ابن عَمْرٍو رَفَعَهُ: «لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْعِمَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ، وَلَا أُمَّةَ خَرَمَاءَ سَوْدَاءَ ذَاتِ دِينٍ أَفْضَلُ»<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠)، وأبو داود (٢٠٤٦)، والترمذي (١٠٨١)، والنسائي ٥٧/٦، ٣٢٩، ٣٤٠.

(٢) أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦٦/٦، (٣٢٢٧)، قال الألباني: حسن صحيح.

(٣) من (ب). (٤) البخاري (٥٠٦٩).

(٥) مسلم (١٤٦٧)، والنسائي ٦٩/٦. (٦) من (ب).

(٧) البيهقي في «شعب الإيمان» ٣٨٢/٤، وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٢٠٤): ضعيف.

(٨) البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وأبو داود (٢٠٤٧)، والنسائي ٦٨/٦، (٣٢٣٠).

(٩) ابن ماجه (١٨٥٩) قال الألباني: ضعيف جداً.

٤٠٩١- أنس رفعه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجْ (بحرائر)»<sup>(١)</sup>.

للقزويني بضعف<sup>(٢)</sup>.

٤٠٩٢- جابر: تَزَوَّجْتُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا. فَقَالَ:

«مَا لَكَ وَلِلْعَادِرَى وَلِعَابِهَا».

٤٠٩٣- وفي رواية: «فَهَلَّا بِكَرًا تَلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا». للسته إلا مالكا<sup>(٣)</sup>.

٤٠٩٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عُمَيْدَةَ بْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِالْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

رفعه: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَقْوَامًا، وَأَتَقُّ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ». للقزويني

وعبد الرحمن مجهول<sup>(٤)</sup>.

٤٠٩٥- وعنه: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمَعَسُ (مَيْتَةً)<sup>(٥)</sup>

لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ

وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ». لمسلم

والترمذي وأبو داود<sup>(٦)</sup>.

٤٠٩٦- أبو ذر: قَالَ دَخَلَ عَكَافُ بْنُ بَشْرِ التَّمِيمِيُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَا عَكَافُ

هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَلَا جَارِيَةٍ؟». قَالَ: وَلَا جَارِيَةٍ. قَالَ: «وَأَنْتَ مُوسِرٌ

بِخَيْرٍ؟» قَالَ: وَأَنَا مُوسِرٌ بِخَيْرٍ. قَالَ: «وَأَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ لَوْ كُنْتَ فِي النَّصَارَى

كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِهِمْ، إِنَّ سُنَّتَنَا النِّكَاحَ، شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ، وَأَرَادِلُ مَوْتَاكُمْ عَزَابُكُمْ أِبَالِ الشَّيْطَانِ

تَمْرَسُونَ؟ مَا لِلشَّيْطَانِ سِلَاحٌ أَبْلَغُ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ، إِلَّا الْمَتَزَوِّجُونَ، أَوْلَيْكَ الْمُطَهَّرُونَ

الْمُبْرَأُونَ مِنَ الْخَنَا، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ أَيُّوبَ، وَدَاوُدَ، وَيُوسُفَ، وَكُرْسُفَ» قَالَ لَهُ

بِشْرُ بْنُ عَطِيَّةَ: مَنْ كُرْسُفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَجُلٌ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ بِسَاحِلِ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ

ثَلَاثَ مِائَةٍ عَامٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، ثُمَّ إِنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ بِسَبَبِ امْرَأَةٍ عَشِيقَهَا، وَتَرَكَ مَا كَانَ

عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ ثُمَّ اسْتَدْرَكَهُ اللَّهُ بِبَعْضِ مَا كَانَ مِنْهُ فَتَابَ عَلَيْهِ. وَيَحْكُ يَا عَكَافُ تَزَوَّجْ وَإِلَّا

فَأَنْتَ مِنَ الْمُدْبِرِينَ» قَالَ: زَوْجِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «زَوَّجْتُكَ كَرِيمَةً بِنْتُ كَلْثُومِ الْجَمْبَرِيِّ».

لأحمد براولم يسم<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ب): الحرائر. (٢) ابن ماجه (١٨٦٢)، قال الألباني ضعيف.

(٣) البخاري (٤٠٥٢)، ومسلم (٧١٥)، وأبو داود (٢٠٤٨)، والترمذي (١١٠٠)، والنسائي (٣٢٢٦).

(٤) ابن ماجه (١٨٦١)، وقال الألباني: صحيح. (٥) في (ب): حلية.

(٦) مسلم (١٤٠٣)، وأبو داود (٢١٥١)، والترمذي (١١٥٨).

(٧) أحمد ١٦٣/٥، قال الهيثمي ٢٥٠/٤: فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.



٤٠٩٧- أنس رفعه: «من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتق الله في النصف الباقي». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.

٤٠٩٨- عائشة رفعته: «تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال». للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٤٠٩٩- جابر رفعه: «ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله أن يعينه، وأن يبارك له: من سعى في فكاك ربة ثقة بالله، واحتساباً كان حقاً على الله أن يعينه وأن يبارك له، ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله أن يعينه، وأن يبارك له، ومن أحيا أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله أن يعينه وأن يبارك له». «للأوسط»، «الصغير»<sup>(٣)</sup>.

٤١٠٠- ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الحاطب قبله أو يأذن له. للسته<sup>(٤)</sup>.

٤١٠١- عدي بن حاتم: أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ، فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد عوى فقال له ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل ومن يعص الله ورسوله». لأبي داود والنسائي ومسلم بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٤١٠٢- ابن مسعود علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «إن الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَّوْا خَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٢﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٣﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٤﴾﴾»<sup>(٦)</sup>.

٤١٠٣- وفي رواية بعد ورسوله: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، من

(١) «الأوسط» ٣٣٢/٧ (٧٦٤٧)، ٣٣٥/٧ (٨٧٩٤)، قال الهيثمي ٤: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين، وفيهما: يزيد الرقاشي وجابر الجعفي، وكلاهما ضعيف وقد وثقا. وذكره الألباني «الصححة» (٦٢٥) وقد بسط الكلام عليه.

(٢) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٤٠٢)، وقال الهيثمي ٤/٢٥٥: رجاله رجال الصحيح خلا سلم بن جنادة، وهو ثقة.

(٣) «الأوسط» ٥١٥/٥ (٤٩١٨)، «الصغير» ٣٧/٢ (٧٣٧) ضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٢٥٦).

(٤) البخاري (٥١٤١)، ومسلم (١٤١٢)، والترمذي (١١٣٤).

(٥) مسلم (٨٧٠)، وأبو داود (١٠٩٩)، والنسائي ٦/٩٠.

(٦) أبو داود (٢١١٨)، وصححه الألباني.

يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً. لأصحاب السنن بلفظ أبي داود<sup>(١)</sup>.

٤١٠٤- أبو هريرة رفعه: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشْهَدُ فِيهَا كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ» للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤١٠٥- رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَنْكَحَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَّشَهَّدَ<sup>(٣)</sup>.

٤١٠٦- جَابِرٌ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ، الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَقْعَلْ» فَخَطَبْتُ جَارِيَةَ، فَكُنْتُ أَنْخَبًا لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤١٠٧- أبو هريرة: خَطَبَ رَجُلٌ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبِ فَانظُرِ، فَإِنَّ فِي عَيْونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا». لمسلم والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٤١٠٨- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذُّفُوفِ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٤١٠٩- زاد رزين: «فإن فضل ما بين الحلال والحرام الإعلان».

٤١١٠- وللبخاري: زَفْنَا أَمْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ ﷺ: «أَمَا يَكُونُ مَعَكُمْ لَهْوٌ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ»<sup>(٧)</sup>.

٤١١١- وعنها رفعته: «ما فعلت فلانة؟» لتيمة كانت عندها، فقلت: أهديناها إلى زوجها. فقال: «هل بعثتم معها ضاربةً تضرب بالدف وتغني؟» قلت: تقول ماذا؟ قال: «تقول»:

فحيونا نحييكم  
ما حلت بواديكم  
ما سمت عذارىكم

أتيناكم أتيناكم  
لولا الذهب الأحمر  
لولا الحنطة السمراء  
«للأوسط» بلين<sup>(٨)</sup>.

(٢) الترمذي (١١٠٦)، وضعفه الألباني.

(٤) أبو داود (٢٠٨٢).

(٦) الترمذي (١٠٨٩)، وقال: غريب حسن.

(١) أبو داود (٢١١٩)، والنسائي ٩٠/٦.

(٣) أبو داود (٢١٢٠)، وضعفه الألباني.

(٥) مسلم (١٤٢٤)، والنسائي ٩٦/٦.

(٧) البخاري (٥١٦٢).

(٨) «الأوسط» ٣١٥/٣ (٣٢٦٥)، قال الهيثمي ٢٨٩/٤: وفيه حسن بن عبد الله بن ضميرة وهو متروك.

٤١١٢- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ أَرْسَلَهُ: «إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ أَوْ اشْتَرَى الْجَارِيَةَ فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، وَإِذَا اشْتَرَى الْبَعِيرَ فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>. لمالك.

٤١١٣- لأبي داود: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «فِي التَّزْوِيجِ وَشِرَاءِ الْخَادِمِ وَالْبَعِيرِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>. لمالك.

٤١١٤- الْحَسَنُ: تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمْرَأَةً مِنْ بَنِي جَشْمٍ فَقَالُوا: لَهُ بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ وَبَارَكَ لَكُمْ»<sup>(٣)</sup>. للنسائي.

٤١١٥- ولأبي داود الترمذي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

٤١١٦- عَائِشَةُ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ وَدَخَلَ بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِهِ ﷺ كَانَ أَخْطَى عِنْدَهُ مِنِّي؟ وَكَانَتْ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ. لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٤١١٧- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ قَالَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٤١١٨- وعنه: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرَأَتِي لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ، قَالَ: «عَرَبِيهَا» قَالَ: أَخَافُ أَنْ تَتَّبَعَهَا نَفْسِي، قَالَ: «فَاسْتَمْتِعْ بِهَا». لأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٤١١٩- أبو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ: أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ إِلَى رَجُلٍ أُخْتَهُ، فَذَكَرَ أَنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَحَدَّثَتْ قَبْلَ ذَلِكَ عُمَرَ فَضْرَبَهُ أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ ثُمَّ قَالَ: مَالِكٌ وَلِلْحَبْرِ. «للموطأ»<sup>(٨)</sup>.

٤١٢٠- عطاءُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَّزَ فَاطِمَةَ بِحَمِيلٍ، وَقَرِيْبَةٍ، وَوِسَادَةٍ حَشْوُهَا

(١) مالك ٥٨٩/١ (١٥٥٢). (٢) أبو داود (٢١٦٠)، وحسنه الألباني.

(٣) النسائي ١٢٨/٦.

(٤) أبو داود (٢١٣٠)، الترمذي (١٠٩١)، وصححه الألباني.

(٥) مسلم (١٤٢٣)، والترمذي (١٠٩٣)، والنسائي ٦.

(٦) البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤)، وأبو داود (٢١٦١)، والترمذي (١٠٩٢).

(٧) أبو داود (٢٠٤٩)، والنسائي ١٦٩/٦ - ١٧٠.

(٨) مالك ٥٩٨/١ (١٥٥٣).

إذْخِرْ. للنسائي<sup>(١)</sup>.

٤١٢١- الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ: أَنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِيَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ: «أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَسُوءَ هَا وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا» فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ<sup>(٢)</sup>.

٤١٢٢- وفي رواية يقول، وهو على المنبر: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْتِهْمَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكَحَ ابْتِهْمَ فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيْبِي مَا رَابَهَا وَيُوْذِيْنِي مَا آذَاهَا». للشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتَّرْمِذِيَّ<sup>(٣)</sup>.

٤١٢٣- عليٌّ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟» فَسَكَتُوا فَلَمَّا رَجَعَتْ، قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟ قَالَتْ: لَا يَرَاهُنَ الرِّجَالُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي». للْبَزَارِ<sup>(٤)</sup>.

٤١٢٤- ابن مسعود رفعه: «إِذَا دَخَلْتَ الْمَرْأَةَ عَلَى زَوْجِهَا يَقُومُ الرَّجُلُ، فَتَقُومُ مِنْ خَلْفِهِ فَيُصَلِّيَانِ رَكَعَتَيْنِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَبَارِكْ لِأَهْلِي فِيَّ، اللَّهُمَّ أَرْزُقْهُمْ مِنِّي وَأَرْزُقْنِي مِنْهُمْ، اللَّهُمَّ أَجْمِعْ بَيْنَنَا مَا جَمَعْتَ فِي خَيْرٍ، وَفَرِّقْ بَيْنَنَا إِذَا فَرَّقْتَ إِلَى خَيْرٍ». «لِلْكَبِيرِ» بَضْعٌ<sup>(٥)</sup>.

٤١٢٥- أَبُو رُوَيْمٍ رَفَعَهُ: «مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ يُشَفَّعَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي النِّكَاحِ». لِلْقَزْوِينِيِّ<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ٦، وقال الألباني: ضعيف الإسناد. (٢) البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩).

(٣) البخاري (٥٢٣٠)، ومسلم (٢٤٤٩)، وأبو داود (٢٠١٧).

(٤) البزار في «البحر الزخار» ١٥٩/٢ - ١٦٠ (٥٢٦)، وقال الهيثمي ٤/٤٦٨ فيه من لم أعرفه وعلي بن زيد أيضًا.

(٥) الطبراني ٩/٢٠٤ (٨٩٩٤)، و«الأوسط» ٤/٢١٧ (٤٠١٨)، وقال الهيثمي ٤/٢٩١ - ٢٩٢: وفيه

إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة المروزي، ولم أجد من ذكره، وعطاء بن السائب وقد أختلط، وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) ابن ماجه (١٩٧٥٤)، وقال الألباني: ضعيف.

## الأولياء والشهود

## والاستئذان والكفاءة

٤١٢٦- عَائِشَةُ: «أَيَّمَا أَمْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَالْمَهْرُ لَهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا فَإِنْ اسْتَجْرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ». لأبي داود، والترمذي (١).

٤١٢٧- ولهما عن أبي موسى رفعه: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ» (٢).

٤١٢٨- سَمْرَةُ رَفَعَهُ: «أَيَّمَا أَمْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا» (٣).

٤١٢٩- زاد رزين: «فإن دخل بها فهي لمن دخل». لأصحاب السنن مطولاً.

٤١٣٠- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «الْبَغَايَا اللَّاتِي يُنْكَحُنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ». للترمذي، وصح أنه موقوف (٤).

٤١٣١- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الزَّانِيَةَ هِيَ الَّتِي تُزَوِّجُ نَفْسَهَا». للقرظيني (٥).

٤١٣٢- ابن الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّهَا، وَذِي الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ السُّلْطَانِ. لمالك (٦).

٤١٣٣- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «أَيَّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ فَهُوَ عَاهِرٌ». لأبي داود، والترمذي (٧).

٤١٣٤- أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ: أَنَّ عُمَرَ أْتِيَ بِنِكَاحٍ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ فَقَالَ هَذَا نِكَاحُ السَّرِّ، لَا أُجِيزُهُ وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهِ لَرَجَمْتُ. «للموطأ» (٨).

(١) رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وقال: حسن.

(٢) رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وقال: فيه اختلاف، وقال الألباني في «الإرواء» (١٨٣٩): صحيح.

(٣) رواه أبو داود (٢٠٨٨)، والترمذي (١١١٠)، وقال: حسن، والنسائي ٣١٤/٧، قال الألباني في «الإرواء» (١٨٣٩): ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (١١٠٣)، وقال الألباني في «الإرواء» (١٨٦٢): ضعيف.

(٥) رواه ابن ماجه (١٨٨٢)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٢٦٩ (٦٣١): وإسناد حديث أبي هريرة مختلف، فيه مقال.

(٦) مالك ص ٣٢٥ برواية يحيى.

(٧) رواه أبو داود (٢٠٧٨)، والترمذي (١١١٢)، وقال: حسن صحيح.

(٨) مالك ٥٨٣/١ (١٥٠٨).

- ٤١٣٥- ابن عباس رفعه: «الأيُّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.
- ٤١٣٦- وفي رواية: «وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا». للسته إلا البخاري<sup>(٢)</sup>.
- ٤١٣٧- وعنه: «أَنَّ جَارِيَةَ بَكْرًا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا، وَهِيَ كَارِمَةٌ فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.
- ٤١٣٨- أبو هريرة رفعه: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٤١٣٩- بريدة رفعه: «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ الْمَالُ». للنسائي<sup>(٥)</sup>.
- ٤١٤٠- عَائِشَةُ: «أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عْتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - تَبَنَّى سَالِمًا فَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ - وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَتْ هِنْدُ بِنْتُ الْوَلِيدِ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ، وَهِيَ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِي قُرَيْشٍ. للبخاري، والنسائي مطولاً<sup>(٦)</sup>.
- ٤١٤١- زاد رزين: «فأنكرت قريش فعل أبي حذيفة وقالوا: أنكح ابنة أخيه مولى فقال: ما أعلم إلا أنه خير منها، فأعجبوا من قوله أشد من عجبهم بفعله.
- ٤١٤٢- معاذ رفعه: «العرب بعضها أكفاء لبعض، والموالي بعضهم أكفاء لبعض». للبخاري. وفيه سليمان بن أبي الجون<sup>(٧)</sup>.
- ٤١٤٣- معاذ بن أنس رفعه: «من كظم غيضا وهو قادر على إنفاذه، خيرته الله من الحور العين يوم القيامة، ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة». «للأوسط» و«الصغير» بلين<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه: مسلم (١٤٢١) ٦٦.

(٢) مسلم (١٤٢١) ٦٨، أبو داود (٢٠٩٨)، الترمذي (١١٠٨)، النسائي (٨٤/٦)، ومالك (٥٦٩/١) (١٤٦٩).

(٣) أبو داود (٢٠٩٦)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) الترمذي (١٠٨٤)، قال الألباني: حسن أنظر: «الإرواء» (١٨٦٨).

(٥) النسائي (٦٤/٦)، قال الألباني: صحيح.

(٦) البخاري (٤٠٠٠)، النسائي (٦٤/٦).

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (١٤٢٤)، قال الهيثمي (٢٧٥/٤): فيه سليمان بن أبي الجون ولم أجد من ذكره

وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) الطبراني في «الأوسط» (٩/١٠٤) (٩٢٥٦)، وفي «الصغير» (٢/٢٥٠) (١١١٢)، قال الهيثمي (٢٧٦/٤): وفيه بقية

وهو مدلس.

- ٤١٤٤- أبو سعيد رفعه: «إن ربكم واحد، وأباكم واحد، فلا فضل لعربي على عجمي، ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى». «للأوسط»<sup>(١)</sup>.
- ٤١٤٥- وللبزار: «إن أباكم واحد، وإن دينكم واحد، أبوكم آدم، وآدم خلق من تراب»<sup>(٢)</sup>.
- ٤١٤٦- عائشة رفعته: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ، وَانْكَحُوا الْأَكْفَاءَ، وَانْكَحُوا إِلَيْهِمْ». للفرزباني بضعف<sup>(٣)</sup>.

### الصداق والوليمة وإجابة الدعوة

٤١٤٧- سهل بن سعيد: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ نَفْسِي إِلَيْكَ. فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَضْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا. فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيَّ أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا». فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. فَقَالَ: «انظُرْ، وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا بَضْفَةٌ فَقَالَ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَيْسَتْ لَكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَاهُ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ، فَدَعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا، عَدَّدَهَا، قَالَ: «تَقْرَأُهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». للسته<sup>(٤)</sup>.

٤١٤٨- أنس: خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يَرُدُّ وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَأَنَا أَمْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ فَإِنْ تُسَلِّمَ فَذَلِكَ مَهْرِي، وَلَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَاسْأَلْمْ وَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا، قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا سَمِعْتُ بِأَمْرٍ أَوْ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا

(١) الطبراني في «الأوسط» ٨٦/٥ (٤٧٤٩)، وقال الهيثمي ٤٨/٨: رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار بنحوه إلا أنه قال: إن أباكم واحد دينكم واحد أبوكم آدم وآدم خلق من تراب. ورجال البزار رجال الصحيح.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٤٤)، وقال الهيثمي ٤٨/٨: رجاله رجال الصحيح.

(٣) ابن ماجه (١٩٦٨)، وقال الألباني: حسن أنظر: «الصحيحة» (١٠٦٧).

(٤) البخاري (٥٨٧١)، ومسلم (١٤٢٥)، وأبو داود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي ١٢٣/٦، ومالك (٥٧٢/١) (١٤٧٧).

مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ، الْإِسْلَامَ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ. لِلنَّسَائِيِّ (١).  
 ٤١٤٩- جابر رفعه: «مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ مِْلَةً كَفَيْهِ سَوِيْقًا أَوْ تَمْرًا فَقَدْ اسْتَحَلَّ» (٢).

٤١٥٠- وفي رواية: كنا على عهد النبي ﷺ نستمتع بالقبضة من الطعام على معنى المتعة. لأبي داود (٣).

٤١٥١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فِزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلِيَّ نَعْلَيْنِ فَقَالَ: ﷺ: «أَرْضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِتَعْلَيْنِ» قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَجَازَهُ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٤).

٤١٥٢- عائشة: أن صديق رسول الله ﷺ لأزواجه ثلثا عشرة أوقية ونش؛ وفسرته بنصف أوقية، وأن ذلك خمسمائة درهم. لمسلم، وأبي داود، والنسائي (٥).

٤١٥٣- وعنها: تزوجني رسول الله ﷺ على متاع يسوى أربعين درهما. «للأوسط» بلين (٦).

٤١٥٤- أنس: أن النبي ﷺ تزوج أم سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم. للموصلي، والبخاري و«الكبير» بضعف (٧).

٤١٥٥- عُمَرُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: لَا تُتَّعَلُّوا فِي صَدَقَاتِ النِّسَاءِ، فَإِنْ ذَلِكَ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا وَتَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَةً. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (٨).

٤١٥٦- وزاد النسائي: وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُعْلِي بِصَدَقَةِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةً فِي نَفْسِهِ وَحَتَّى يَقُولَ كُلُّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقَرَبَةِ (٩).

٤١٥٧- أنس: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ - وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ

(١) النسائي: ٦، وقال الألباني: صحيح. (٢) أبو داود (٢١١٠)، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) أبو داود (٢١١٠)، والبخاري (٥١١٧)، وهو عنه مسلم (١٤٠٥).

(٤) الترمذي (١١١٣)، وقال الألباني: ضعيف. (٥) مسلم (١٤٢٦)، وأبو داود (٢١٠٥)، والنسائي ١١٧/٦.

(٦) «الأوسط» ٢ (٢٠٧٦)، قال الهيثمي ٤/٢٨٢: وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق.

(٧) والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٤٢٦)، أبو يعلى (٣٣٨٥)، والطبراني ٢٣/٢٤٧ (٤٩٨)، وقال الهيثمي ٤/

٢٨٢: فيه الحكم بن عطية وهو ضعيف.

(٨) أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي ١١٧/٦، ١١٨/٦.

(٩) النسائي ١١٧/٦، ١١٨/٦، وقال الألباني: صحيح.



فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَأَتَى السُّوقَ فَرِيحَ شَيْئًا مِنْ أَقِيطٍ، وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ؛ فَرَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهَيْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟!» فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً قَالَ: «فَمَا سُقْتِ؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». للسته<sup>(١)</sup>.

٤١٥٨- وفي رواية: هلم أقاسمك مالي نصفين ولي أمرأتان، فأطلق إحداهما فإذا أنقضت عِدَّتَهَا تَزَوَّجْتُهَا فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ الْحَدِيثُ.

٤١٥٩- أبو هريرة: أن رجلا أستعان النبي ﷺ على مهر زوجته، فقال: «عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتُهَا»، قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ، قَالَ: «كَانَكُمْ تَنْجُتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ وَلَكِنْ عَسَى أَنْ تَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ». لمسلم مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٤١٦٠- ابن مسعود: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَلَمْ يَفْرُضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ: لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا، لَا وَكَسَ، وَلَا شَطَطَ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيُّ، فَقَالَ: قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ - امْرَأَةً مِنَّا - مِثْلَ مَا قَضَيْتَ؛ فَفَرِحَ بِهَا ابْنُ مَسْعُودٍ. لأصحاب السنن بلفظ الترمذي<sup>(٣)</sup>.

٤١٦١- نافع: في امرأة مات زوجها، ولم يقربها وكان لم يسم لها صداقًا، فقضى ابن عمر وزيد بن ثابت أن لا صداق لها، ولها الميراث.

٤١٦٢- ابن عمر كان يقول: لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ مُنْعَةٌ، إِلَّا الَّتِي تُطَلَّقُ وَقَدْ فُرِضَ، لَهَا فِرْضٌ وَلَمْ تُمَسَّ فَحَسْبُهَا نِصْفٌ مَا فُرِضَ لَهَا.

٤١٦٣- ابن المسيب: أَنَّ عُمَرَ قَضَى بَانَ إِذَا أُرْجِيَتْ السُّتُورُ فِي النِّكَاحِ فَقَدْ وَجِبَ الصَّدَاقُ. وهي لمالك<sup>(٤)</sup>.

٤١٦٤- ابن عباس: أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا تَزَوَّجَ بِفَاطِمَةَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَمَنَعَهُ ﷺ حَتَّى يُعْطِيَهَا شَيْئًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ، فَقَالَ: «أَعْطِيهَا دِرْعَكَ»، فَأَعْطَاهَا دِرْعَهُ ثُمَّ دَخَلَ بِهَا. لأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٤١٦٥- عائشة: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَدْخِلَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا قَبْلَ أَنْ يُعْطِيَهَا شَيْئًا. لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٠٨٤)، مسلم (١٤٢٧)، أبو داود (٢١٠٩)، الترمذي (١٩٣٣)، النسائي ٦.

(٢) مسلم (١٤٢٤).

(٣) أبو داود (٢١١٦)، الترمذي (١١٤٥) وقال: حسن صحيح، النسائي ٦/١٩٨.

(٤) مالك ١/٥٧٥ (١٤٨٦). (٥) أبو داود (٢١٢٧)، والنسائي ٦/١٣٠.

(٦) أبو داود (٢١٢٨)، وقال: وخيشمة لم يسمع من عائشة، وقال الألباني: ضعيف.

٤١٦٦- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ جَدَهُ رَفَعَهُ: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ نِكَحَتْ عَلَى صَدَاقٍ أَوْ حِبَاءٍ أَوْ عِدَّةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لَهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ، فَهُوَ لِمَنْ أَعْطَاهُ وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ». لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٤١٦٧- عقبه بن عامر رفعه: «أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ بِهِ مِنَ الشُّرُوطِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٤١٦٨- عَائِشَةُ رَفَعَتْ: «إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِيمَتِهَا». لأحمد بليغ<sup>(٣)</sup>.

٤١٦٩- ابن سيرين: تزوج الحسن بن علي امرأة، فأرسل إليها بمائة جارية مع كل جارية ألف درهم. «لللكبير»<sup>(٤)</sup>.

٤١٧٠- ميمون الكردي عن أبيه رفعه: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُوَدِيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٌ»<sup>(٥)</sup>.

٤١٧١- أَنَسُ قَالَ: مَا أَوْلَمَ ﷺ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ<sup>(٦)</sup>.

٤١٧٢- وفي رواية: أَطْعَمَهُمْ حُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكَوهُ. للشيخين، وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٤١٧٣- عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ قَالَتَا: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُجَهِّزَ فَاطِمَةَ حَتَّى نُدْخِلَهَا عَلَى عَلِيٍّ، فَعَمَدْنَا إِلَى الْبَيْتِ فَفَرَّسْنَاهُ تُرَابًا لَيْتْنَا مِنْ أَعْرَاضِ الْبَطْحَاءِ ثُمَّ حَسَوْنَا مِرْفَقَتَيْنِ لَيْفًا،

فَنَفَسْنَاهُ بِأَيْدِينَا، ثُمَّ أَطْعَمْنَا تَمْرًا وَزَيْبًا وَسَقَيْنَا مَاءَ عَذْبًا، وَعَمَدْنَا إِلَى عُودٍ فَعَرَّضْنَا فِي جَانِبِ الْبَيْتِ يُلْقَى عَلَيْهِ الثُّوبُ وَيُعَلَّقُ عَلَيْهِ السَّقَاءُ فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا أَحْسَنَ مِنْ عُرْسِ فَاطِمَةَ. للفرزباني بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٢٩)، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) البخاري (٢٧٢١)، مسلم (١٤١٨)، وأبو داود (٢١٣٩)، والنسائي ٩٣/٣.

(٣) أحمد ٧٧/٦، قال الهيثمي (٧٤٨٢): رواه أحمد، ورواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وقال: فيهما عن عروة فأقول أن من أول شوها أن يكثر صداقها وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٤) الطبراني ٢٧/٣-٢٨٧ (٢٥٦٤)، قال الهيثمي ٢٨٤/٤ (٧٥٠٣): رجاله رجال الصحيح.

(٥) «الأوسط» ٢ (١١٥١)، «الصغير» ١/٨٤-٥١ (١١١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٤-٢٨٥: ورجالها ثقات.

(٦) البخاري (٥١٦٨)، ومسلم (١٤٢٨)، وأبو داود (٣٧٤٣).

(٧) البخاري (٤٧٩٤)، مسلم (١٤٢٨). (٨) ابن ماجه (١٩١١)، وضعفه الألباني.

٤١٧٤- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ: أَوْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ.  
للبخاري (١).

٤١٧٥- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يُؤَلِّمُ بِالْوَلِيمَةِ مَا فِيهَا خُبْزٌ وَلَا  
لَحْمٌ. لمالك (٢).

٤١٧٦- سهلُ بنُ سعد: أن أبا أسيد الساعدي دعا رسول الله ﷺ وأصحابه لعرسه،  
فما صنع لهم طعامًا، ولا قربه إليهم إلا أمراته أم أسيد، وانقعت له تمرات من الليل في تور  
من حجارة، فلما فرغ ﷺ من الطعام أماتته، فسقته إياه تخصصه بذلك، فكانت المرأة خادمهم  
يومئذ، وهي العروس. للشيخين (٣).

٤١٧٧- ابن مسعود رفعه: «طَعَامُ الْوَلِيمَةِ أَوَّلُ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمِ  
الثَّلَاثِ سُنَّةٌ، وَمَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ». للترمذي (٤).

٤١٧٨- ابن عمر: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيَأْتِهَا، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا أَكَلْ، وَإِنْ  
(كان) (٥) صَائِمًا فَلْيَدْعُ». لأبي داود (٦).

٤١٧٩- أبو هريرة: شر الطعام طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيَتْرَكُ الْمَسَاكِينُ،  
وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ (٧).

٤١٨٠- وفي رواية: يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا. هما للشيخين،  
و«الموطأ»، وأبي داود (٨).

٤١٨١- ابن عمر رفعه: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ»، قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ  
يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي العُرْسِ وَغَيْرِ العُرْسِ، وَهُوَ صَائِمٌ.

٤١٨٢- وفي رواية: «إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا».

٤١٨٣- وفي أخرى: «مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ  
دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا، وَخَرَجَ مُغِيرًا». للشيخين، وأبي داود، والترمذي (٩).

(١) البخاري (٥١٧٢).

(٢) مالك ١/٦٥٠ (١٦٩١).

(٣) البخاري (٥١٧٦)، مسلم (٢٠٠٦).

(٤) الترمذي (١٠٩٧)، وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (١٩٥٠).

(٥) من (ب).

(٦) البخاري (٥١٧٣)، ومسلم (١٤٢٩)، وأبو داود (٣٧٣٧).

(٧) البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢)، وأبو داود (٣٧٤٢).

(٨) البخاري (٥١٧٩)، ومسلم (١٤٢٩)، والترمذي (١٠٩٨).

(٩) البخاري (٥١٧٨)، ومسلم (١٤٢٩).

٤١٨٤- أبو هريرة رفعه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ»<sup>(١)</sup>.

٤١٨٥- وفي رواية: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ؛ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ». لمسلم وأبي داود، الترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤١٨٦- حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَفَعَهُ: «إِذَا اجْتَمَعَ دَاعِيَانِ فَأَجِبْ أَقْرَبَهُمَا بَابًا فَإِنَّ أَقْرَبَهُمَا بَابًا أَقْرَبَهُمَا جَوَارًا وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا فَأَجِبِ الَّذِي سَبَقَ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤١٨٧- أبو مسعود الأنصاري: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَعِيبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لِغُلَامِهِ: وَيْحَكَ أَصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةِ، فَصَنَعَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةِ فَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا أَتْبَعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ» قَالَ: بَلْ أَذْنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. للشيخين، والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٤١٨٨- أنس: أَنَّ جَارًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ: «وَهَلْ هِيَ؟» لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا فَقَالَ ﷺ: «لَا» ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «وَهَلْ هِيَ؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «لَا»، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ هِيَ؟» قَالَ نَعَمْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَقَامَا يَتَدَاغَعَانِ إِلَى مَنْزِلِهِ. لمسلم، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

## موانع النكاح

### وفيه الرضاع

٤١٨٩- ابن عباس: حُرْمٌ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآية. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٣٧٤١)، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) مسلم (١٤٣١)، وأبو داود (٢٤٦٠)، والترمذي (٧٨٠).

(٣) أبو داود (٣٧٥٩)، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) البخاري (٢٠٨١)، ومسلم (٢٠٣٦)، والترمذي (١٠٩٩).

(٥) مسلم (٢٠٣٧)، والنسائي ١٥٨/٦.

(٦) رواه البخاري (٥١٠٥) معلقًا، موقوفًا.

٤١٩٠- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ أَمْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَجِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْتِنَتِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيُنِكَحِ ابْتِنَتَهَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ أَمْرَأَةً فَلَا يَجِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمَّهَا دَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلِ». للترمذي (١).

٤١٩١- مَالِكٌ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ: اسْتَفْتَيْتِي، وَهُوَ بِالْكُوفَةِ عَنْ نِكَاحِ الْأُمِّ بَعْدَ الْأَبْنَةِ إِذَا لَمْ يَمْسَسْهَا فَأَرْحِصْ فِيهِ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ كَمَا قَالَ وَإِنَّمَا الشَّرْطُ فِي الرَّبَائِبِ، فَرَجَعَ إِلَى الْكُوفَةِ فَلَمْ يَصِلْ مَنْزِلَهُ حَتَّى أَتَى الرَّجُلَ الَّذِي أَفْتَاهُ بِذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُفَارِقَ أَمْرَأَتَهُ (٢).

٤١٩٢- عُمَرُ: سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَابْتِنَتِهَا مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ تَوَطَّأَ إِحْدَاهُمَا بَعْدَ الْأُخْرَى، فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُجِيزَهُمَا جَمِيعًا وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ لِلْمَوِطَاءِ (٣).

٤١٩٣- مَالِكٌ بَلَّغَهُ: أَنَّ عُمَرَ وَهَبَ لِابْنِهِ جَارِيَةً، فَقَالَ: لَا تَمَسَّهَا فَإِنِّي قَدْ كَشَفْتُهَا (٤).

٤١٩٤- ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأُخْتِ أَمْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ أَمْرَأَتُهُ. للبخاري في ترجمة (٥).

٤١٩٥- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «لَا يُحْرَمُ الْحَرَامُ الْحَلَالِ». للقرظيني بلين (٦).

٤١٩٦- عَلِيُّ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ». للترمذي (٧).

٤١٩٧- عَائِشَةُ: إِنَّ أفلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعْنَسِ اسْتَأْذَنَ عَلِيًّا بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا آذَنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ أَخَا أَبِي الْقَعْنَسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي أَمْرَأَةُ أَبِي الْقَعْنَسِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي أَمْرَأَتُهُ فَقَالَ: «اأُذِنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ». للسته (٨).

٤١٩٨- عَلِيُّ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَالِكٌ تَنَوَّقَ مِنْ قَرِيشٍ وَتَدَعُنَا، قَالَ: «وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»

قُلْتُ: نَعَمْ بِنْتُ حَمْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ». لمسلم، والنسائي (٩).

(١) الترمذي (١١١٧)، وقال: هذا حديث لا يصح من قبل إسناده.

(٢) مالك ٥٧٩/١ (١٤٩٩).

(٣) مالك ص ٣٣٣ برواية يحيى.

(٤) مالك ٥٨٨/١ (١٥٢٣).

(٦) ابن ماجه (٢٠١٥)، قال البوصيري ٢٨٥ (٦٧٥): هذا إسنا فيه عبد الله بن عمر، وهو ضعيف.

(٧) رواه الترمذي (١١٤٦)، وقال: حسن صحيح.

(٨) رواه البخاري (٢٦٤٤)، ومسلم (١٤٤٥)، وأبو داود (٢٠٥٧)، والترمذي (١١٤٨)، والنسائي ٩٩/٦، ومالك

ص ٣٧٢ برواية يحيى.

(٩) مسلم (١٤٤٦)، والنسائي ٩٩/٦ - ١٠٠.

٤١٩٩- أُم حَبِيبَةَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْ أُخْتِي بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «أَوْ تُحَيِّنَ ذَلِكَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لَا يَجِلُّ لِي» قُلْتُ: فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: «لَوْ أَنهَا لَمْ تَكُن رِبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي؛ لِأَنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي، وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةُ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٠٠- زاد رزين: قال عروة: وثوبية مولاة أبي لهب كان أعتقها حين بشرته بميلاد النبي ﷺ، فأرضعته ﷺ، فلما مات أبو لهب كافراً، رآه العباس في المنام بعد إسلامه بشر حبية فقال له: ماذا لقيت؟ قال: لم ألق بعدكم خيراً غير أنني سقيت في هذه -يعني فقرة إبهامه- كل ليلة اثنين بعنقاتي ثوبية، وكانت حاضته ﷺ، وهي أم أيمن وأم أسامة بن زيد وكانا أخوين لأم، وأيمن رجل من الأنصار<sup>(٢)</sup>.

٤٢٠١- عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَ: «انظُرْنَ مِنْ إِخْوَانِكُنَّ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ». هما للشيخين، وأبي داود، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٤٢٠٢- وعنها رفعت: «لَا تُحْرَمُ المَصَّةُ وَالمَصَّتَانِ». لمسلم، وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٤٢٠٣- وعنها: كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمُنَّ ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ فَتَوَفِّيَ ﷺ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ. للسته إلا البخاري<sup>(٥)</sup>.

٤٢٠٤- علي وابن مسعود كانا يقولان: يحرم من الرضاع قليله وكثيره. «للكبير»، بانقطاع<sup>(٦)</sup>.

٤٢٠٥- عَائِشَةُ: جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ، وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ» قَالَتْ: وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ فَتَبَسَّمَ ﷺ، وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ» وَقَدْ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا<sup>(٧)</sup>.

٤٢٠٦- وفي رواية: «أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبِ اللِّدِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ»

(١) البخاري (٥١٠١)، ومسلم (١٤٤٩). (٢) البخاري معلقاً بعد حديث (٥١٠١).

(٣) البخاري (٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥)، وأبو داود (٢٠٥٨)، والنسائي ١٠٢/٦.

(٤) مسلم (١٤٥٠)، وأبو داود (٢٠٦٣)، والترمذي (١١٥٠)، والنسائي ١٠١/٦.

(٥) مسلم (١٤٥٢)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والترمذي (١١٥٠)، والنسائي ١٠٠/٦، ومالك ١٤/٢ (١٧٥٤).

(٦) قال الهيثمي ٢٦١/٤ (٧٣٦١): رواه الطبراني وإسناده منقطع.

(٧) في (ب): وكان قد شهد بَدْرًا.

فَرَجَعْتُ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْقَةَ<sup>(١)</sup>.

٤٢٠٧- وفي أخرى: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَأْمُرُ بَنَاتِ إِخْوَتِهَا وَبَنَاتِ إِخْوَاتِهَا أَنْ يُرْضِعْنَ مَنْ أَحَبَّتْ أَنْ يَرَاهَا وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا خَمْسَ رَضَعَاتٍ ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَأَبْتُ أُمِّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَرْضَعَ فِي الْمَهْدِ وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي لَعَلَّهَا رُحْصَةٌ لِسَالِمٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ دُونَ النَّاسِ. لِلسَّيِّدِ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٤٢٠٨- وعنها: قَالَتْ: لَقَدْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ وَرَضَاعَةُ الْكَبِيرِ عَشْرًا، وَلَقَدْ كَانَ فِي صَحِيفَةٍ تَحْتَ سَرِيرِي فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَشَاغَلْنَا بِمَوْتِهِ دَخَلَ دَاجِنٌ فَأَكَلَهَا. لِلقُرْظُونِيِّ، بِعِنَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ<sup>(٣)</sup>.

٤٢٠٩- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْهُ: «لَا يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ فِي التَّنْدِي وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٤٢١٠- عُقْبَةُ بْنُ حَارِثَةَ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ أُمْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ، وَالتِّي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِنِي، وَلَا أُخْبِرْتِنِي فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَأَنْكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. لِلبُخَارِيِّ، وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٥)</sup>.

٤٢١١- ابْنُ عَبَّاسٍ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ أَمْرَاتَانِ أَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا جَارِيَةً وَالْأُخْرَى غُلَامًا أَيَحِلُّ لِلْغُلَامِ أَنْ يَنْكَحَ الْجَارِيَةَ؟ قَالَ لَا: لِأَنَّ اللَّقَاحَ وَاحِدٌ. لِمَالِكٍ، وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٤٢١٢- حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَدْمَةَ الرِّضَاعِ قَالَ: «عُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٧)</sup>.

٤٢١٣- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «لَا تَسْتَرْضِعُوا الْوَرَهَاءَ». قَالَ يُونُسُ: الْحَمَقَاءُ. «لِلصَّغِيرِ» بِضَعْفٍ<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (١٤٥٣). (٢) أبو داود (٢٠٦١).

(٣) ابن ماجه (١٩٤٤)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٤) الترمذي (١١٥٢)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٥١٠٤)، وأبو داود (٣٦٠٣)، والترمذي (١١٥١)، والنسائي ٦.

(٦) الترمذي (١١٤٩)، ومالك ٧/٢ (١٧٣٩).

(٧) أبو داود (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٥٣)، وقال: حسن صحيح.

(٨) «الصغير» ١٠٠/١ (١٣٧)، وقال الهيثمي ٢٦٢/٤: رواه الطبراني في «الصغير»، والبيزار إلا أنه قال: «لا

تسترضعوا الحمقاء، فإن اللبن يروا» وإسنادهما ضعيف.

- ٤٢١٤- وللبزار بضعف: «لا تسترضعوا الحمقاء فإن اللبن يورث». للبزار<sup>(١)</sup>.
- ٤٢١٥- أبو هريرة: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَتَرَى خَالََةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ. لِلسَّيِّدِ<sup>(٢)</sup>.
- ٤٢١٦- الصَّحَّاحُ بْنُ فَيْرُوزَ عَنْ أَبِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْلَمْتُ، وَتَحْتِي أُخْتَانِ، قَالَ: «طَلَّقْ أَيْتَهُمَا شِئْتَ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.
- ٤٢١٧- رجلٌ من الصحابة: سئل عن أختين مملوكتين لرجل، هل يجمع بينهما فقال: أَمَا أَنَا فَلَوْ كَانَ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ لَمْ أَجِدْ أَحَدًا فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا جَعَلْتَهُ نِكَالًا، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَرَاهُ عَلِيًّا. لِمَالِكٍ، وَقَالَ بُلْغَيْنِي عَنِ الزَّيْبِرِ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.
- ٤٢١٨- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّقْفِيَّ أَسْلَمَ، وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.
- ٤٢١٩- عَائِشَةُ: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْطُبِيَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَبِتَ طَلَاقِي فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْبِرِ وَإِنَّ مَعَهُ مِثْلَ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ».
- ٤٢٢٠- زاد في رواية: وَأَبُو بَكْرٍ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَزْجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَنْجَهُرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَزِيدُ ﷺ عَلَى التَّسْمِ.
- ٤٢٢١- وفي رواية: أَرْسَلَهَا عِكْرَمَةَ: أَنَّهَا أَتَتْ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرَ فَشَكَتَ إِلَيْهَا وَأَرْتَهَا خُضْرَةَ بِجِلْدِهَا فَلَمَّا جَاءَ (رَسُولُ اللَّهِ) ﷺ<sup>(٦)</sup>، وَالنِّسَاءُ (يَنْصُرُ)<sup>(٧)</sup> بَعْضُهُنَّ بَعْضًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتِ، لَجِلْدُهَا أَشَدُّ خُضْرَةَ مِنْ ثَوْبِهَا وَسَمِعَ زَوْجَهَا
- 
- (١) البزار كما في «كشف الأستار» (١٤٤٦)، وقال: لا نعلمه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، وفيه عكرمة لين الحديث، وقد أحتمل حديثه، ضعفه الهيثمي ٢٦٢/٤.
- (٢) البخاري (٥١٠٩ - ٥١١٠)، مسلم (١٤٠٨)، أبو داود (٢٠٦٦)، الترمذي (١١٢٦)، النسائي (٩٦/٦ - ٩٧)، مالك (١/ ٥٧٩) (١٤٩٦).
- (٣) أبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٢٩ - ١١٣٠)، وقال: حسن.
- (٤) مالك (١/ ٥٨٨) (١٥٢٠ - ١٥٢١).
- (٥) الترمذي (١١٢٨) وقال: عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل - يعني: البخاري: حدثت عن محمد بن سويد الثقفي، أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشرة نساء.
- قال محمد - يعني: البخاري- وإنما حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر: لتراجعن نساءك، أو لأرجمن قبرك، كما رجم قبر أبي رغال.
- (٦) في (ب): النبي.
- (٧) في (ب): ينظرن.



أنها أته ﷺ فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ مِنْ غَيْرِهَا، فَقَالَتْ: وَالله مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا أَنْ مَا (به) لَيْسَ بِأَعْتَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا، فَقَالَتْ: كَذَبْتَ وَالله يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَأَنْفُسُهَا نَفْضُ الْأَدِيمِ، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ تُرِيدُ رِفَاعَةَ، فَقَالَ ﷺ: «فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحْلِي، وَلَمْ تَصْلُحِي لَهُ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ، فَقَالَ: «أَبْنُوكَ هَوْلَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ فَوَالله لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ». للسته<sup>(١)</sup>.

٤٢٢٢- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ الْأُمَّةَ ثَلَاثًا ثُمَّ يَشْتَرِيهَا: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٤٢٢٣- ابن عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ الْعَاصِ: سُئِلُوا عَنِ الْبِكْرِ يُطَلِّقُهَا زَوْجَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ الدُّخُولِ فَكُلُّهُمُ، قَالَ: لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٤٢٢٤- ابن مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ. للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٢٢٥- ابن شِهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ أَهْدَى لِعُثْمَانَ جَارِيَةً اشْتَرَاهَا بِالْبَصْرَةِ، وَلَهَا زَوْجٌ، فَقَالَ عُثْمَانُ: لَا أَقْرُبُهَا وَلَهَا زَوْجٌ فَأَرْضَى ابْنَ عَامِرٍ زَوْجَهَا فَفَارَقَهَا<sup>(٥)</sup>.

٤٢٢٦- ابن عُمَرَ: لَا يَطَأُ رَجُلٌ وَوَلِيدَةً إِلَّا وَوَلِيدَةً إِنْ شَاءَ بَاعَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ وَهَبَهَا، وَإِنْ شَاءَ صَنَعَ بِهَا مَا شَاءَ<sup>(٦)</sup>.

٤٢٢٧- مَالِكُ بَلَغَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ، سُبُلًا عَنْ رَجُلٍ كَانَ تَحْتَهُ أَمْرَأَةٌ حُرَّةٌ فَأَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ عَلَيْهَا أُمَّةً فَكَرِهَهَا أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا. هي «الموطأ»<sup>(٧)</sup>.

٤٢٢٨- ابن عُمَرَ: كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ، قَالَ: إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا عَيْسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللهِ. للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٤٢٢٩- ابن عباس: نزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى تُؤْمِنَ﴾ (فحجز)<sup>(٩)</sup>

الناس عنهن حتى نزلت الآية التي بعدها ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ \* وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْحَمَّصَاتُ مِنَ الْمُمْتَنِّاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فنكح الناس نساء أهل الكتاب. «لللكبير».

(١) البخاري (٥٨٢٥). (٢) مالك ١ (١٥١٤).

(٣) مالك ١/ ٦٢٨ (١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣٢). (٤) الترمذي (١١٢٠)، وقال: حسن صحيح، النسائي ٦.

(٥) مالك ٢ (٢٤٩٤).

(٦) مالك ٢ (٢٤٩٢)، والبيهقي ٥، صححه ابن حزم في «المحلّى» ٣٧/٩.

(٧) مالك ١ (١٥١١). (٨) البخاري (٥٢٨٥).

(٩) في (ب): فحجز.

## نكاح المتعة والشغار

### ونكاح الجاهلية وما يفسخ فيه النكاح وما لا

٤٢٣٠- ابن مسعود: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ مَعَنَا نِسَاء، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ، وَكَانَ أَحَدُنَا يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ إِلَى أَجْلِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

٤٢٣١- سلمة بن الأكوع: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ أَوْطَاسٍ فِي الْمُتَعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا. هُمَا لِلشَّيْخَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

٤٢٣٢- ابن عباس: إِنَّمَا كَانَتِ الْمُتَعَةُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْبَلْدَةَ لَيْسَ لَهُ بِهَا مَعْرِفَةٌ، فَيَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ بِقَدْرِ مَا يَرَى أَنَّهُ يُقِيمُ فَتَحْفَظُ لَهُ مَتَاعَهُ، وَتُضْلِحُ لَهُ شَيْئَهُ حَتَّى إِذَا نَزَلَتِ الْآيَةُ ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَنْوَابِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ فَكُلُّ فَرْجٍ سِوَاهُمَا فَهُوَ حَرَامٌ. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٤٢٣٣- عروزة: أَنَّ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ أَقَامَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ يُفْتُونَ بِالْمُتَعَةِ. يُعْرَضُ بِرَجُلٍ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتِ الْمُتَعَةُ عَلَىٰ عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ. يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَجَرَّبَ بِنَفْسِكَ وَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ لِمُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>.

٤٢٣٤- ابن جبير قلتُ لابن عباس: أتدري ما صنعت؟! وبما أفتيت؟! سارت بفتياك الركبان، وقالت فيه الشعراء. قال: وما قالت؟ قلت: قالوا:

قد قال للشيخ لما طال مجلسه يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس  
هل لك في رخصة الأطراف أنسة تكون مثواك حتى مصدر الناس  
فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، والله ما بهذا أفتيت، ولا هذا أردت، ولا أحللت  
منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير. «لللكبير» بمدلس<sup>(٥)</sup>.

٤٢٣٥- سبرة بن معبد: غزوت مع النبي ﷺ فَتَحَ مَكَّةَ فَأَقَمْنَا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً فَأَذِنَ

(١) البخاري (٤٦١٥) و (٥٠٧٥)، ومسلم (١٤٠٤).

(٢) البخاري (٥١١٧-٥١١٨)، ومسلم (١٤٠٥) ١٨.

(٣) الترمذي (١١٢٢)، قال الألباني في «الإرواء» (١٩٠٣): منكر.

(٤) مسلم (١٤٠٦) ٢٧.

(٥) الطبراني ٢٥٩/١٠ (١٠٦١)، وقال الهيثمي ٢٢٥/٤: فيه الحجاج بن أرتاة، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيه

رجاله رجال الصحيح.

(لنا) <sup>(١)</sup> في مُتَعَةِ النِّسَاءِ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، وَلِي عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدٌ فَبُرِدِي خَلَقٌ، وَبِرْدِهِ جَدِيدٌ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ أَوْ بِأَعْلَاهَا (فَتَلَقَّيْنَا) <sup>(٢)</sup> فَتَاءَ مِثْلِ الْبَكْرَةِ الْعَظَنْظَةِ أَوْ كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عِطَاءٌ، فَقُلْنَا: هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ مِنْكَ أَحَدُنَا، قَالَتْ: وَمَا تَبْدُلَانِ، فَنَشَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدَهُ فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ وَيَرَاهَا صَاحِبِي حَتَّى <sup>(٣)</sup> تَنْظُرُ إِلَيَّ عَظْفِيهَا. فَقَالَ: إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضٌّ، فَقَالَتْ: بُرْدٌ هَذَا يَكْفِينِي لَا بَأْسَ بِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهِ مِنْهَا، فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي (كنت) <sup>(٤)</sup> قد أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما أتيتموهن شيئاً». لمسلم والنسائي <sup>(٥)</sup>.

٤٢٣٦- ولأحمد برجال الصحيح، قال سبرة: فَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ، وَعَلَيَّ بُرْدٌ جَدِيدٌ، وَعَلَى ابْنِ عَمِّي بُرْدٌ خَلَقٌ. إِلَى آخِرِ الْقَضِيَةِ. بِعَكْسِهَا <sup>(٦)</sup>.

٤٢٣٧- عَزْوَةٌ: أَنَّ حَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ دَخَلَتْ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَيْبَةَ بِنَ أُمِّيَةِ اسْتَمْتَعَ بِامْرَأَةٍ مُوَلَدَةٍ فَحَمَلَتْ مِنْهُ فَخَرَجَ عُمَرُ يُجْرِدُ رِدَاءَهُ فِرْعَا، فَقَالَ: هَذِهِ الْمُتَعَةُ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهَا لَرَجَمْتُ. لِمَالِكٍ <sup>(٧)</sup>.

٤٢٣٨- عَلِيٌّ: قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ (الْحَمْرِ) <sup>(٨)</sup> الْإِنْسِيَّةِ. لِلْسُّنَّةِ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ.

٤٢٣٩- ثَعْلَبَةُ بْنُ الْحَكَمِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ الْمُتَعَةِ. «لِلْأَوْسَطِ» <sup>(٩)</sup>.

٤٢٤٠- جَابِرٌ: كُنَّا نَسْتَمْتَعُ بِالْقَبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ الْيَوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ فِي شَأْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ. لِمُسْلِمٍ <sup>(١٠)</sup>.

٤٢٤١- أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَزَلْنَا ثِنِيَةَ الْوُدَاعِ

(١) في (ب) لها.

(٢) ليست في (ب).

(٣) مسلم (١٤٠٦)، والنسائي ١٢٦/٦-١٢٧.

(٤) أحمد ٤٠٥/٣، وقال الهيثمي ٢٦٤/٤: هو في الصحيح على العكس من هذا، رواه أحمد، ورجال رجال

الصحيح. مالك ١/٥٩٥ (١٥٤٣).

(٥) من (ب)، وما أثبتناه من مصادر التخریج.

(٦) «الأوسط» (٨٦٠٠)، وقال الهيثمي ٢٦٥/٤: رجاله رجال الصحيح فلا شريك، وهو ثقة.

(٧) مسلم (١٤٠٥) ١٦.

فراى مصايح، ورأى نساء يبكين، فقال: «ما هذا؟» فقيل: نساء يبكين يمتع منهن، فقال: «حرم» - أو قال - هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث. للموصلي بلين، وللأوسط «بلين»<sup>(١)</sup> عن جابر نحوه<sup>(٢)</sup>.

٤٢٤٢- ابن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّعَارِ وَهُوَ: أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ (بِنْتَهُ)<sup>(٣)</sup> أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ. لِلسَّيِّدِ<sup>(٤)</sup>.

٤٢٤٣- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ: أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَنْكَحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ ابْنَتَهُ، وَأَنْكَحَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَتَهُ، وَكَانَا قَدْ جَعَلَا صَدَاقًا فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ، فَكَتَبَ إِلَى مَرْوَانَ بِأَمْرِهِ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ فِي كِتَابِهِ: هَذَا هُوَ الشَّعَارُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٤٢٤٤- عَائِشَةُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ، فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ: إِذَا ظَهَرْتُ مِنْ طَمِيحِهَا أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَرِلُهَا زَوْجُهَا، وَلَا يَمْسُهَا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ هَذَا النِّكَاحُ: نِكَاحُ الْأَسْتِضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ تُسَمِّي مَنْ أَحَبَبْتَ بِهِ وَلَدَهَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ الرَّجُلُ، وَنِكَاحٌ رَابِعٌ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ، وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا، جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهَا الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَ فَالْتَأَطُّ بِهِ، وَدَعِيَ ابْنَهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ

(١) من (ب).

(٢) أبو يعلى ١١ / ٥٠٤ (٦٦٢٥)، وقال الهيثمي ٤ / ٢٦٤: فيه مؤمل بن إسماعيل، وثقه ابن معين، وابن حبان، وضعفه البخاري، وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) في (ب): ابنته، وهو ما أثبتناه من مصادر التخريج.

(٤) البخاري (٥١١٢)، ومسلم (١٤١٥)، وأبو داود (٢٠٧٤)، والترمذي (١١٢٤)، والنسائي ٦ / ١١٢، ومالك (٥٨٢ / ١٠٥٦).

(٥) أبو داود (٢٠٧٥)، وقال الألباني في: «صحيح أبي داود»: حسن.

- بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ. للبخاري وأبي داود.
- ٤٢٤٥- مَيْمُونَةُ بِنْتُ (كَرْدَم) (١): خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَنَا أَبِي مِنْهُ، وَهُوَ عَلَى نَاقَةٍ، وَمَعَهُ ﷺ دِرَّةٌ كَدِرَةٌ الْكِتَابِ، فَسَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ: الطَّبْطَيْبَةُ الطَّبْطَيْبَةُ، فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي فَأَخَذَ بِقَدَمِهِ (فَأَقْرَ) (٢) لَهُ، وَوَقَفَ وَاسْتَمَعَ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنِّي حَضَرْتُ جَيْشَ (غِثْرَانَ) (٣) فَقَالَ طَارِقُ بْنُ الْمُرْقَعِ: مَنْ يُعْطِينِي رُمْحًا بِثَوَابِهِ، فَقُلْتُ: وَمَا ثَوَابُهُ؟ قَالَ: أَرْوِجُهُ أَوَّلَ بِنْتٍ تَكُونُ لِي فَأَعْطَيْتُهُ رُمْحًا عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ غِيثُ عَنْهُ حَتَّى عَلِمْتُ أَنْ قَدْ وُلِدَتْ لَهُ جَارِيَةٌ وَبَلَغَتْ، ثُمَّ جِئْتُهُ، قُلْتُ: لَهُ جَهَّزَ إِلَيَّ أَهْلِي فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ حَتَّى أَصْدِقَهَا صَدَاقًا جَدِيدًا غَيْرَ الَّذِي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَصْدِقَهَا غَيْرَ الَّذِي كُنْتُ أَعْطَيْتُهُ، فَقَالَ ﷺ: «وَبِقَرْنِ -أبي: النَّسَاء- هِيَ الْيَوْمَ؟» قَالَ: قَدْ رَأَيْتِ الْقَتِيرَ، قَالَ: «أَرَى لَكَ أَنْ تَتْرُكَهَا» فَرَاعَنِي ذَلِكَ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنِّي، قَالَ: «لَا تَأْتُمِ وَلَا تَوْتُمِ صَاحِبِكَ. لأبي داود (٤)».
- ٤٢٤٦- نَضْرَةُ بِنْتُ أَحْمَسَ: تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً عَلَى أَنَّهَا بِكْرٌ فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَإِذَا هِيَ حُبْلَى، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَالْوَلَدُ عَبْدٌ لَكَ وَفَرَقَ بَيْنَنَا، وَقَالَ: «إِذَا وَضَعَتْ فَحَدُّوْهَا». لأبي داود (٥)».
- ٤٢٤٧- ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّضْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذَّمِّي قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حَرُمَتْ عَلَيْهِ. للبخاري (٦).
- ٤٢٤٨- وعنه: أَسْلَمَتِ أَمْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَزَوَّجَتْ، فَجَاءَ زَوْجُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَسْلَمْتُ، وَعَلِمْتُ بِإِسْلَامِي، فَانْتَزَعَهَا ﷺ مِنْ زَوْجِهَا الْآخَرَ وَرَدَّهَا إِلَيَّ الْأَوَّلِ. لأبي داود (٧).
- ٤٢٤٩- وعنه: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ، وَلَمْ يُحَدِّثْ شَيْئًا (٨).

(١) في الأصل: كروم.

(٢) في (أ) فقر، وفي (ب) فقر له، والصواب ما أثبتناه من التخريج.

(٣) في (أ) غثران، وفي (ب): غيران، والصواب ما أثبتناه من التخريج.

(٤) أبو داود (٢١٠٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٥٧).

(٥) أبو داود (٢١٣١)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٦٨).

(٦) البخاري معلقًا قبل حديث (٥٢٨٨).

(٧) أبو داود (٢٢٣٩)، قال الألباني: ضعيف «الإرواء» (١٩١٨).

(٨) أبو داود (٢٢٤٠)، والترمذي (١١٤٣)، وقال: ليس بإسناده بأس.

- ٤٢٥٠- وفي رواية: بَعَدَ سَتَيْنِ. للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٤٢٥١- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِمَهْرٍ جَدِيدٍ، وَنِكَاحٍ جَدِيدٍ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٤٢٥٢- ابن شَهَابٍ: إِنْ إِسْلَامَ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَةَ تَأَخَّرَ عَنْ إِسْلَامِ زَوْجَتِهِ بِنَحْوِ شَهْرٍ، وَلَمْ يُفَرِّقِ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا. «للموطأ» بقصة<sup>(٣)</sup>.
- ٤٢٥٣- وعنه: أَنَّ أُمَّ حَكِيمٍ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَكَانَتْ تَحْتَ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ، فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَهَرَبَ عِكْرِمَةُ لِيَمَنٍ، فَارْتَحَلَتْ إِلَيْهِ فَدَعَتْهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ، وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَثَبَ إِلَيْهِ فَرِحًا، وَمَا عَلَيْهِ رِذَاءٌ حَتَّىٰ بَايَعَهُ فَبَنَّا عَلَىٰ نِكَاحِهِمَا<sup>(٤)</sup>.
- ٤٢٥٤- عُمَرُ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً وَبِهَا جُنُونٌ أَوْ جُدَامٌ أَوْ بَرَصٌ، فَمَسَّهَا فَلَهَا صَدَاقُهَا كَامِلًا، وَذَلِكَ لِزَوْجِهَا، عُرْمٌ عَلَىٰ وَلِيِّهَا<sup>(٥)</sup>.
- ٤٢٥٥- وعنه: أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ فَقَدَتْ زَوْجَهَا فَلَمْ تَذِرْ أَيْنَ هُوَ، فَإِنَّهَا تَنْتَظِرُ أَرْبَعَ سِنِينَ، ثُمَّ تَقْعُدُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ثُمَّ تَحِلُّ. هي «للموطأ»<sup>(٦)</sup>.
- ٤٢٥٦- مَالِكٌ بَلَّغَنِي: أَنَّ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ قَضَىٰ فِي أُمَّةٍ عَرَّتْ رَجُلًا بِنَفْسِهَا أَنَّهَا حُرَّةٌ، فَتَزَوَّجَهَا فَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا أَنْ يَفْدِيَ أَوْلَادَهُ بِمِثْلِهِمْ مِنَ الْعَبِيدِ، قَالَ مَالِكٌ: وَتِلْكَ الْقِيَمَةُ أَعْدَلُ عِنْدِي<sup>(٧)</sup>.
- ٤٢٥٧- ابن عمر: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ رَأَىٰ بِكَشْحِهَا بَيَاضًا فَرَدَّهَا وَقَالَ: «دَلَسْتُمْ عَلَيَّ». لأحمد بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢٢٤٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: قلت: صحيح دون ذكر السنين، وصححه أحمد والحاكم والذهبي.

(٢) الترمذي (١١٤٢) وقال: في إسناده مقال.

(٣) مالك ١ / ٥٩٧ (١٥٤٧)، (١٥٤٨).

(٤) مالك ١ / ٥٩٧ (١٥٤٩).

(٥) مالك ١ / ٥٧٣ (٤٧٨).

(٦) مالك ١ / ٦٣٤ - ٦٣٥ (١٦٥٠).

(٧) مالك ص ٤٦٢.

(٨) أبو داود (٢٢٤٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: قلت: صحيح دون ذكر السنين، وصححه أحمد، والحاكم، والذهبي.

## العدل بين النساء والعزل والغيلة والنشوز

## والشرط والاختصاص وغير ذلك

٤٢٥٨- أبو هريرة رفعه: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةُ مَا نِيلَ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٥٩- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ. يَغْنِي الْقَلْبَ. هُمَا لِأَصْحَابِ السَّنَنِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٦٠- وعنها: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاحِهَا مِنْ سَوْدَةَ، امْرَأَةً فِيهَا حِدَّةٌ فَلَمَّا كَبُرَتْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ، فَكَانَ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ: يَوْمَهَا، وَيَوْمَ سَوْدَةَ. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٤٢٦١- وفي رواية: وكانت أول امرأة تزوجها بعد خديجة. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٤٢٦٢- وعنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُمَيٍّ فِي شَيْءٍ، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ: يَا عَائِشَةُ هَلْ لَكَ أَنْ تُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي وَلَكَ يَوْمِي؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخَذَتْ حِمَارًا لَهَا مَضْبُوعًا بِرَغْفَرَانٍ فَرَشَّتُهُ بِالْمَاءِ؛ لِيَفُوحَ رِيحُهُ، ثُمَّ قَعَدَتْ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِلَيْكَ عَنِّي إِنَّهُ لَيْسَ يَوْمِكِ»، فَقَالَتْ: ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالْأَمْرِ فَرَضِي عَنْهَا. للقرظيني<sup>(٥)</sup>.

٤٢٦٣- أَنَسٌ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ يَدَهُ فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَحَبْنَا فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا، فَقَالَ: أَخْرَجَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاحِدًا فِي أَفْوَاهِهِنَّ التَّرَابَ. لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٤٢٦٤- وعنه: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ فَقِيلَ لَأَنْسِ: وَكَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ. للبخاري<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١) وقال: لا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام وهو ثقة حافظ، والنسائي ٦٣/٧.

(٢) أبو داود (١١٤٠)، وقال: حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد. وضعفه الألباني.

(٣) مسلم (١٤٦٢).

(٤) البخاري (٥٢١٢)، مسلم (١٤٦٣).

(٥) ابن ماجه (١٩٧٣)، وقال البوصيري في «زوائد» ٢٧٠ - ٢٧٩ (٦٥٦): هذا إسناد ضعيف.

(٦) مسلم (١٤٦٢).

(٧) البخاري (٢٦٨).

٤٢٦٥- وعنه: مِنْ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ. للسته إلا النسائي<sup>(١)</sup>.  
 ٤٢٦٦- أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «إِنَّ لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي»<sup>(٢)</sup>.  
 ٤٢٦٧- وفي رواية: «إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ» قَالَتْ: ثَلَّثْتُ<sup>(٣)</sup>.

٤٢٦٨- وفي أخرى: أنها حين أراد أن يخرج أخذت بثوبه، فقالت: «إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ: لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ». لمالك ومسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.  
 ٤٢٦٩- أبو سعيد: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضَطَّلِقِ فَأَصَبْنَا سَيِّئًا مِنْ سَبِي الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَأَخْبَيْنَا الْعَزَلَ فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزَلَ، وَقُلْنَا: نَعْزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ فَسَأَلْنَا، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَاتِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَاتِنَةٌ». للسته<sup>(٥)</sup>.  
 ٤٢٧٠- وفي رواية: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِيَةً، وَأَنَا أَعْزَلُ عَنْهَا، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَحَدُّثُ أَنَّ الْعَزَلَ الْمَوْوَدَّةَ الصُّغْرَى، قَالَ: «كَذَبَتْ يَهُودٌ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ مَا اسْتَطَعَتْ أَنْ تَصْرِفَهُ»<sup>(٦)</sup>.

٤٢٧١- عُمَرُ: مَا بَالَ رَجَالٍ يَطْشُونَ وَلَا يَدْهَمُ، ثُمَّ يَعْزَلُونَ عَنْهُمْ، لَا تَأْتِينِي وَلِيدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا أَنَّهُ أَلَمَّ بِهَا إِلَّا أَلْحَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا، فَأَعْزَلُوا بَعْدَ أَوْ آتَرَكُوا<sup>(٧)</sup>.  
 ٤٢٧٢- وفي رواية: بدل العزل ثم يدعوهن يخرجن. لمالك<sup>(٨)</sup>.  
 ٤٢٧٣- وعنه: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْزَلَ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا. للقزويني<sup>(٩)</sup>.  
 ٤٢٧٤- أسماء بنت يزيد رفعت: «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا فَإِنَّ الْغَيْلَ يُنْذِرُكَ الْفَارِسَ فَيُدْعِيهِ عَنْ قَوْمِهِ». لأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦١)، وأبو داود (٢١٢٤)، والترمذي (١١٣٩)، ومالك (٥٧١/١) (١٤٧٥).

(٢) مسلم (١٤٦٠)، وأبو داود (٢١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣/٥) (٨٩٢٥).

(٣) مسلم (١٤٦٠). (٤) مسلم (١٤٦٠).

(٥) البخاري (٧٤٠٩)، مسلم (١٤٣٨)، أبو داود (٢١٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٠٠-٢٠١/٣) (٥٠٤٥)، مالك (٥٧١/١).

(٦) الترمذي (١١٣٦) وقال: حديث جابر حسن صحيح.

(٧) مالك (٤٦١/٢) (٢٨٨٠). (٨) مالك (٤٦١/٢) (٢٨٨١).

(٩) ابن ماجه (١٩٢٨)، ضعفه الألباني في «الإرواء» (٢٠٠٧).

(١٠) أبو داود (٣٨٨١)، ضعفه الألباني.



٤٢٧٥- جُدَامَةٌ بِنْتُ وَهَبٍ رَفَعَتْ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ». للسته إلا البخاري<sup>(١)</sup>.

٤٢٧٦- عَائِشَةُ «وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاصًا» قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا، فَتَقُولُ: أَمْسِكْنِي وَأَقْسِمْ لِي مَا شِئْتَ، قَالَتْ: فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَاضِيَا. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٤٢٧٧- الأَعْمَى المازني: خَرَجَ فِي رَجَبٍ يَمِيرُ أَهْلَهُ مِنْ هَجَرَ، فَهَرَبَتْ امْرَأَتُهُ مَعَاذَةَ بَعْدَهُ نَاشِرًا فَعَاذَتْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مُطْرَفٌ فَلَمَّا رَجِعَ لَمْ يَجِدْهَا وَأَخْبَرَ بِأَنَّهَا عِنْدَ مَطْرَفٍ نَاشِرًا، فَطَلَبَهَا مِنْهُ، فَقَالَ: لَيْسَتْ عِنْدِي، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي لَمْ أَذْفَعْهَا إِلَيْكَ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَاذَ بِهِ وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ      إني لقيت ذربةً من الذرْبِ  
غدوت أبغيها الطعام في رجب      فحلقتني بنزاع وهرب  
أخلفت العهد ولطت بالذنب      وهن شر غلب لمن غلب

فجعل ﷺ يقول: «وَهْنٌ شَرٌّ غَالِبٌ لِمَنْ غَلَبَ»، وكتب النبي ﷺ إِلَى مُطْرَفٍ: «أَنْ أَنْظِرِ امْرَأَةً هَذَا مَعَاذَةَ فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ» فلما أتاه الكتاب، قال لها إني ذافعتك إليه، قالت له: خذ لي عليه العهد، وذمة نبيه أن لا يعاقبني، فأخذ لها ودفعها إليه. لعبد الله بن أحمد مطولا<sup>(٣)</sup>.

٤٢٧٨- عَمْرٌ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، وَشَرَطَ لَهَا أَنْ لَا يُخْرِجَهَا مِنْ بَيْتِهَا، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُخْرِجَهَا بغير رضاها. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٤٢٧٩- وله: عن علي قال: شرط الله قبل شرطها والشارط لها<sup>(٥)</sup>.

٤٢٨٠- سَعْدُ: لَوْلَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ عَلَيَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ التَّبْتَلِ لَأَخْتَصَمْتَنَا.

للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٤٢٨١- سَمُرَةٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبْتَلِ، وَقَرَأَ قَتَادَةُ «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً». للترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١٤٤٢)، أبو داود (٣٨٨٢)، الترمذي (٢٠٧٧)، النسائي ١٠٦/٦-١٠٧.

(٢) البخاري (٤٦٠١)، مسلم (٣٠٢١).

(٣) أحمد ٢/٢، الهيثمي ٤/٣٣٠-٣٣١: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني فيه جماعة لم أعرفهم.

(٤) الترمذي (١١٢٧)، وقال: حسن صحيح.

(٥) ذكره الترمذي معلقاً موقفاً بصيغة التمريض بعد رواية (١١٢٧م).

(٦) البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢)، الترمذي (١٠٨٣)، والنسائي ٥٨/٦.

(٧) الترمذي (١٠٨٢)، وقال: حسن غريب، والنسائي ٥٩/٦.

٤٢٨٢- ابن مسعود رفعه: «لا تباشير المرأة المرأة فتنتعتها لزوجها كأنه ينظر إليها». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٤٢٨٣- وعنه رفعه: «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجردا تجرد العيرين». للبخار بلين<sup>(٢)</sup>.

٤٢٨٤- أبو سعيد رفعه: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم ينشر أحدهما سر صاحبه». لمسلم وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٢٨٥- ابن عمرو بن العاص رفعه: «فضل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل، كأثر المخيط في الطين، إلا أن الله يسترهن بالحياء». «للأوسط» وفيه أحمد بن علي بن شوذب<sup>(٤)</sup>.

٤٢٨٦- سلمان رفعه: «من أتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين، فعليه مثل آثامهن من غير أن ينقص من آثامهن شيء». للبخار بخفي<sup>(٥)</sup>.

٤٢٨٧- أبو هريرة رفعه: «من وطىء امرأة وهي حائض ففضى بينهما ولد؛ فأصابه جذام فلا يلومن إلا نفسه». «للأوسط» بلين<sup>(٦)</sup>.

٤٢٨٨- ابن مسعود قال: يؤجل العين سنة فإن وصل إليها، وإلا فرق بينهما ولها الصداق. «لللكبير»<sup>(٧)</sup>.

٤٢٨٩- ابن عمر أحسبه رفعه: «المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرباط في سبيل الله، فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر شهيد». «لللكبير» بخفي<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٥٠)، والترمذي (٢٧٩٢)، وقال: حسن صحيح، وهو عند البخاري (٥٢٤٠).

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٢ (١٤٤٩). (٣) مسلم (١٤٣٧)، وأبو داود (٤٨٧٠).

(٤) «الأوسط» ٢٣٧/٧ (٧٣٧٨)، قال الهيثمي ٢٩٣/٤: فيه أحمد بن علي بن شوذب، ولم أجد من ترجمة، وبقية رجاله ثقات.

(٥) رواه البزار في «البحر الزخار» ٦/٤٩٨ (٢٥٣٦)، قال الهيثمي ٢٩٨/٤: رواه عن عطاء بن يسار، عن سليمان، ولم يدركه أو فيه من لم أعرفهم. أ.هـ.

(٦) «الأوسط» ٣/٣٢٦ (٣٣٠٠)، وقال الهيثمي ٢٩٩/٤: عن بكر بن سهل، وقد ضعفه النسائي، وقال الذهبي: قد حمل الناس عنه، وهو مقارب، ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٧٥٧).

(٧) الطبراني ٩/٣٤٣ (٩٧٠٦)، وقال الهيثمي ٣٠١/٤: رجاله رجال الصحيح خلا حصين بن قبيصة، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٩١١).

(٨) ذكره الهيثمي ٣٠٥/٤ وقال: رواه الطبراني، وفيه: قيس بن الربيع، وثقه شعبة والنووي، وضعفه غيرهما وإسحاق بن إبراهيم الصيني لم أعرفه، وبقية جاله رجال الصحيح.

## حق الزوج على الزوجة

### وحق الزوجة على الزوج

٤٢٩٠- أبو هريرة رفعه: «لَوْ كُنْتُ امْرَأًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الزَّوْجَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». للترمذي (١).

٤٢٩١- وزاد البزار في أوله: أنه ﷺ دخل حائطا فجاء بعير فسجد له، فقالوا: نحن أحق أن نسجد لك، فقال: «لو أمرت أحدا..» فذكره (٢).

٤٢٩٢- وزاد القزويني: «لِزَوْجِهَا، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا أَمَرَ امْرَأَتَهُ أَنْ تَنْقُلَ مِنْ جَبَلٍ أَحْمَرَ إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدَ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إِلَى جَبَلٍ أَحْمَرَ لَكَانَ نَوْلُهَا أَنْ تَفْعَلَ» (٣).

٤٢٩٣- ابن أبي أوفى: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟»، قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَافِقَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ، فَقَالَ ﷺ: «فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ امْرَأًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّي حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعُهُ». للقزويني (٤).

٤٢٩٤- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْ: «أَيَّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا رَاضٍ عَنْهَا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ». للترمذي (٥).

٤٢٩٥- أبو هريرة رفعه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْبَى عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاحِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا زَوْجَهَا» (٦).

٤٢٩٦- وفي رواية: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا؛ لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ». للشيخين وأبي داود (٧).

٤٢٩٧- طَلَّقُ بْنُ عَلِيٍّ رَفَعَهُ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى الشَّنُورِ» (٨).

(١) الترمذي (١١٥٩) وقال: حسن غريب.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ١٥٠/٣ (٢٤٥١)، قال الهيثمي ٧/٩: وإسناده حسن.

(٣) ابن ماجة (١٨٥٢)، وقال البوصيري في «زوائده»: ص ٢٦٣ (٦١٧) إسناد عائشة فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

(٤) ابن ماجة (١٨٥٣)، قال البوصيري في «زوائده» ٢٦٣-٢٦٤ (٦١٨) رواه ابن حبان في «صحيحه» عن أحمد بن علي بن المثنى عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن حماد بن زيد به.

(٥) الترمذي (١١٦١) وقال حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) مسلم (١٤٣٦)، أبو داود (٢١٤١). (٧) البخاري (٥١٩٤).

(٨) الترمذي (١١٦٠)، وقال: حسن غريب.

٤٢٩٨- مُعَاذُ رَفَعَهُ: «لَا تُؤْذِي أَمْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكُ اللَّهُ فَإِنَّمَا هُوَ دَخِيلٌ عِنْدَكَ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِنِّينَا». هما للترمذي (١).

٤٢٩٩- النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: أَسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا فَأَذَنَ لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ، قَالَ لِعَائِشَةَ: أَلَا أَسْمَعُكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعَ يَدَهُ؛ لِيَلْطِمَهَا فَحَجَزَهُ ﷺ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ ﷺ: «كَيْفَ رَأَيْتَنِي أَنْقَذْتُكَ مِنَ الرَّجُلِ»، فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ أَسْتَأْذَنَ فَوَجَدَهُمَا قَدْ أَضْطَلَحَا، فَقَالَ: أَدْخِلَانِي فِي سَلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا، فَقَالَ ﷺ: «قَدْ فَعَلْنَا قَدْ فَعَلْنَا». لأبي داود (٢).

٤٣٠٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». للنسائي (٣).

٤٣٠١- أَبُو أَمَامَةَ رَفَعَهُ: «مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَتَهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ». للقرظيني بضعف، و«للأوسط» نحوه عن أبي هريرة (٤).

٤٣٠٢- عُمَرُ رَفَعَهُ: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَا ضَرَبَ أَمْرَأَتَهُ» (٥).

٤٣٠٣- أَبُو سَعِيدٍ: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: زَوْجِي صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يَصَلِّيَ الْفَجْرَ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ، وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُهَا، فَقَالَ ﷺ: «لَوْ كَانَتْ سُورَةٌ وَاحِدَةً لَكَفَّتِ النَّاسَ»، وَأَمَا قَوْلُهَا: يُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ، فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ تَصُومُ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَا أَضِيرُ، فَقَالَ ﷺ: «لَا تَصُومُ أَمْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا»، وَأَمَا قَوْلُهَا: إِنِّي لَا أَصَلِّي حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَلِكَ لَا نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: «فَإِذَا اسْتَيْقِظْتَ يَا صَفْوَانُ فَصَلِّ». هما لأبي داود (٦).

٤٣٠٤- أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: تَزَوَّجَنِي الرَّبِيعُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاصِحٍ، وَغَيْرِ فَرَسِهِ؛ فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَوْنَتَهُ وَأَسْوِسُهُ،

(١) الترمذي (١١٧٤)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) أبو داود (٤٩٩٩)، وضعفه الألباني. (٣) النسائي ٦٨/٦، وحسنه الألباني.

(٤) ابن ماجه (١٨٥٧)، وقال البوصيري هذا إسناد فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه أهـ. [زوائد ابن ماجه] ٢٦٤ (٦١٩)، رواه الطبراني في «الأوسط» ٢/٣٢٥-٣٢٦ (٢١١٥)، وقال

الهيثمي ٢٧٢/٤: وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

(٥) أبو داود (٢١٤٧)، وضعفه الألباني. (٦) أبو داود (٢٥٤٩)، وصححه الألباني.

وأدق النوى، لناضحه، فأعلمه، وأسقى الماء، وأخرزُ غِربَهُ، وَأَعِجُنُ - وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَحْبِرُ - فكان يَحْبِرُ لي جَارَاتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صَدِيقٍ، وَكُنْتُ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ، قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي، وَقَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ، فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى عَلَى رَأْسِكَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ» حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ؛ فَكَفَتْنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي لِلشَّيْخِينَ<sup>(١)</sup>.

٤٣٠٥- وفي رواية: أنه ﷺ أعطاها خادماً، قالت: كَفَتْنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ، قَالَتْ: إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبِي ذَلِكَ الزُّبَيْرُ؛ فَتَعَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: مَا لَكَ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ، فَكَانَ يَبِيعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ، فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَتَمَنَّا فِي حَجْرِي، فَقَالَ: هَيْبَا لِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

٤٣٠٦- عَلِيٌّ قَالَ لَابْنِ عَبْدِ: أَلَا أَحَدُّكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ، قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: إِنَّهَا جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرُ فِي يَدِهَا، وَاسْتَقَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا، وَكُنَسَتْ الْبَيْتَ حَتَّى أَغْبَرَتْ ثِيَابُهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَدَمٌ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا فَأَتَتْهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ جُدَانًا فَرَجَعَتْ، فَأَتَاهَا مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ حَاجَتُكَ». وَسَكَتَتْ، فَقُلْتُ: أَنَا أَحَدُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدِهَا، وَحَمَلَتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْخَدَمُ أَمَرْتَهَا أَنْ تَأْتِيكَ فَتَسْتَخْدِمَكَ خَادِمًا يَقِيهَا حَرًّا مَا هِيَ فِيهِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ، وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكَ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَبَلِّغِي مِائَةَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ»، قَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ، وَلَمْ يُخْدِمْنِي<sup>(٣)</sup>.

٤٣٠٧- وفي رواية: وَأَوْقَدَتِ الْقِدْرَ حَتَّى دَكَّتْ ثِيَابُهَا. وفيها: فَعَدَا عَلَيْنَا وَنَحْنُ فِي

(١) البخاري (٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢).

(٢) مسلم (٢١٨٢).

(٣) أبو داود (٢٩٨٨)، وقال الألباني: ضعيف، أنظر: «الضعيفة» (١٧٨٧).

لِفَاعِنَا فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا فَأَذْخَلَتْ رَأْسَهَا حَيَاءً مِنْ أَيْبِهَا، قَالَ: «مَا كَانَتْ حَاجَتُكَ أَمْسٍ إِلَيَّ أَلِ مُحَمَّدٍ»، فَسَكَتَتْ مَرَّتَيْنِ، فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ أَحَدْتُكَ<sup>(١)</sup>.

٤٣٠٨- وفي أخرى: فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي<sup>(٢)</sup>.

٤٣٠٩- وفي أخرى: قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا لَيْلَةً صَفِينٍ فَإِنِّي ذَكَرْتُهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَقُلْتُهَا<sup>(٣)</sup>.

٤٣١٠- وفي أخرى: التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ، وَقَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتَهُ مِنْذُ سَمِعْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قِيلَ لَهُ، وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ، قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتَّرْمِذِيَّ<sup>(٤)</sup>.

٤٣١١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَفَعَهُ: «إِذَا صَلَّيْتَ الْمَرْأَةَ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظْتَ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: أَدْخَلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ». لِأَحْمَدَ وَ«الْأَوْسَطَ»<sup>(٥)</sup>.

٤٣١٢- أَبُو سَعِيدٍ: أَتَى رَجُلٌ بَابْتَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ ابْتَنِي هَذِهِ أَمْتُ أَنْ تَتَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا: «أَطِيعِي أَبَاكَ» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ، حَتَّى تَخْبِرَنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ؟ قَالَ: «حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ؛ لَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَحَسْتَهَا، أَوْ سَالَ مِنْخَرَاهُ صَدِيدًا أَوْ دَمًا، ثُمَّ أَتْبَلْتَهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ». قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَقَالَ ﷺ: «لَا تَنْكُحُوهُنَّ إِلَّا بِإِذْنِهِنَّ». لِلبَزَارِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٣)، وَقَالَ الْأَبَانِيُّ: ضَعِيفٌ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٣٧٠٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٢٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٢) وَالتَّرْمِذِيُّ (٣٤٠٨).

(٣) أَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٤)، وَقَالَ الْأَبَانِيُّ: ضَعِيفٌ.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَقِبَ حَدِيثِ (٦٣٨١)، وَقَالَ: عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» ١٣٨/٥: قُلْتُ: هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى الْأَوَّلِ كَمَا تَقْدِمُ فِي نِظَائِرِهِ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» ١٢٣/١١: هَذَا مَوْقُوفٌ عَلَيَّابِينَ سِيرِينَ، وَمَوْصُولٌ بِسُنْدِ حَدِيثِ الْبَابِ وَظَنُّ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سِيرِينَ بِسُنْدِهِ إِلَى عَلِيٍّ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ حِبَّانَ أَخْرَجُوا الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَيْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عَلِيٍّ، لَكِنِ الَّذِي ظَهَرَ لِي أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ سِيرِينَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَتَعَرَّضْ الْمَصْنُفُ لَطَرِيقِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَيْبَةَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ عَيْبَةَ تَعْيِنَ التَّسْبِيحِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْقَاضِي يَوْسُفٌ فِي كِتَابِ «الذِّكْرِ» عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فِيهِ بِسُنْدِهِ هَذَا إِلَى ابْنِ سِيرِينَ مِنْ قَوْلِهِ، فَثَبَّتَ مَا قُلْتُهُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

(٥) أَحْمَدُ ١/١٩١، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ٨/٣٣٩-٣٤٠ (٨٨٠٥)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٤/٣٠٦: وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ،

وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٦) الْبَزَارِيُّ كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (١٤٦٥)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٤/٣٠٧: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلَا نَهَارِ الْعَبْدِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

٤٣١٣- ابن عمر رفعه: «اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبد آبق من مواله حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع». «للأوسط» و«الصغير»<sup>(١)</sup>.

٤٣١٤- أم سلمة رفعته: «إني لأبغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها». «للكبير» و«الأوسط» بضعف<sup>(٢)</sup>.

٤٣١٥- أبو أمامة: أتت النبي ﷺ امرأة معها صبيان لها قد حملت أحدهما، وهي تقول الآخر، فقال ﷺ: «حاملات والذات رحيمات؛ لولا ما يأتين إلى أزواجهن، دخل مصلياتهن الجنة». للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

٤٣١٦- أبو هريرة: عن النبي ﷺ «استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمته كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا»<sup>(٤)</sup>.

٤٣١٧- وفي رواية: «وكسرها طلاقها». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٤٣١٨- أبو ذر رفعه: «إن المرأة خلقت من ضلع، فإن تقيمها كسرتها، فدارها فإن فيها أودا وبُلغة». للدارمي<sup>(٦)</sup>.

٤٣١٩- عمرو بن الأحوص رفعه: «ألا واستوصوا بالنساء خيرا؛ فإنما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضربا غير مبرح، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا. ألا إن لكم على نساءكم حقا، ولينسائكم عليكم حقا: فحقتكم عليهن ألا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذنن في بيوتكم لمن تكرهون. ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن». للترمذي، ومر في الأيمان مطولا<sup>(٧)</sup>.

٤٣٢٠- حكيم بن معاوية عن أبيه قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه؟

(١) «الأوسط» ٦٧/٤ (٣٦٢٨)، و«الصغير» ٢٨٩/١ (٤٨٧)، وقال الهيثمي ٥٧٤/٤: رواه الطبراني في «الأوسط»، و«الصغير» ورجاله ثقات.

(٢) الطبراني ٣٢٣/٢٣ (٧٣٩)، و«الأوسط» ١٣٢/٦ (٦٠٠٧)، وقال الهيثمي ٣١٤/٤، وفيه يحيى بن يعلى، وهو ضعيف.

(٣) ابن ماجه (٢٠١٣) قال الألباني: ضعيف.

(٤) البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨)، والترمذي (١١٨٨).

(٥) مسلم (١٤٦٨).

(٦) الدارمي ٣٥ (٢٢٦٧)، البزار كما في «كشف الأستار» (١٤٧٨). وقال الهيثمي ٣٠٤/٤: رجاله رجال

الصحيح،، خلا نعيم بن القنعب، وهو ثقة.

(٧) الترمذي (٣٠٨٧)، وقال: حسن صحيح.

قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تُقْبِحَ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ». لأبي داود<sup>(١)</sup>. وقال: لا تقبح، أن تقول: قبحك الله.

٤٣٢١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ أَمْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ لَعَلَهُ يُجَامِعُهَا -

أَوْ قَالَ-: يَضَاجِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ». للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٣٢٢- أَنَسُ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَغْلَقَ الْبَابَ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ وَهُوَ يَضْرِبُهَا، فَنَادَيْتُ مِنْ وِرَاءِ

الْبَابِ: مَا تَرِيدُ مِنْ هَذِهِ الْعَجُوزِ تَضْرِبُهَا؟ فَنَادَيْتُ: تَقُولُ الْعَجُوزُ عَجَزَ اللَّهُ رَكْبِكَ. «لِلْكَبِيرِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٢٣- عَلِيٌّ: أَنَّ أَمْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الْوَلِيدُ

يَضْرِبُهَا، قَالَ: «قَوْلِي لَهُ: قَدْ أَجَارَنِي»، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتُ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي

إِلَّا ضَرْبًا، فَأَخَذَ هَدْبَةً مِنْ ثَوْبِهِ فَدَفَعَهَا إِلَيْهَا، فَقَالَ: «قَوْلِي لَهُ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَدْ

أَجَارَنِي» فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتُ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ:

«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْوَلِيدُ أَثَمَ بِي مَرَّتَيْنِ». لابن أحمد والبخاري والموصلي<sup>(٤)</sup>.

٤٣٢٤- إِيَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُئَابٍ رَفَعَهُ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: ذُبِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِأَلِ النَّبِيِّ ﷺ

يَشْكُونَ أَرْوَاجِهِنَّ، فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ طَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرًا يَشْكُونَ أَرْوَاجِهِنَّ لَيْسَ أَوْلِيكَ

بِخِيَارِهِمْ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

### معاشرة النساء

٤٣٢٥- عَائِشَةُ، قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ أَمْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ عَلَى أَنْ لَا

يَكْتُمَنَّ مِنْ أَحْبَابِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا

سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقَلُ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَدْرَهُ،

إِنْ أَذْكَرُهُ أَذْكَرُ عَجْرَهُ وَيُجْرَهُ، قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْتَقُ إِنْ أَنْطِقُ أُطْلَقُ، وَإِنْ أَسْكُتُ

(١) أبو داود (٢١٤١) قال الألباني في «صحيح أبي داود» ٦/٣٥٩: حسن صحيح.

(٢) البخاري (٥٠٢٤)، ومسلم (٢٨٥٥)، والترمذي (٣٣٤٣).

(٣) الطبراني ٢٤٧/١ (٧٠٣)، قال الهيثمي ٤/٣٣٣: وفيه محمد بن خوات بن شعبة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) عبد الله بن أحمد في «زوائده» على مسند أبيه ١/١٥١-١٥٢ والبزار كما في «كشف الأستار» (١٦٢٧)، وأبو

يعلى ١/٢٥٣ (٢٩٤)، قال الهيثمي ٤/٣٣١: ورجاله ثقات.

(٥) أبو داود (٢١٤٩)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٦/٣٦٣: قلت: إسناده صحيح.



أَعْلَقُ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ يَهَامَةَ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهْدًا، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدًا، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفًّا، وَإِنْ أَضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَيْتَ، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي عَيَابَاءُ - أَوْ عَيَابَاءُ - طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ. قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ. قَالَتِ: الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيَقَنَّ أَنْهِنَّ هَوَالِكٌ

قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرًا: زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ، فَمَا أَبُو زَرَعٍ؟ أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أَدْنِي، وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي، وَبَجَجْنِي فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدْنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةِ بَشِقٌ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُنْتَقٍ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ، وَأَرْفُدُ فَاتَّصَبِحُ، وَأَشْرَبُ فَاتَّقَنِّحُ. أُمُّ أَبِي زَرَعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرَعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَيَبْتُهَا فَسَاحٌ، ابْنُ أَبِي زَرَعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبِيَّةٍ، وَتُسْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمَّهَا، وَمِلءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْتِينًا، وَلَا تُنْفُتْ مِيرَتَنَا تَنْقِينًا، وَلَا تَمَلَأْ بَيْنَنَا تَعَشِيسًا، خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِي أَمْرًا مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُبْمَانَتَيْنِ، فَطَلَقْنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ حَطِيًّا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرَعٍ وَمِيرِي أَهْلَكَ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرَعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لِأُمِّ زَرَعٍ». لِلشَّيْخِينَ (١).

٤٣٢٦- «لللكبير» قالت عائشة: فخرتُ بمال أبي في الجاهلية، فقال لي النبي ﷺ:

«اسكتي يا عائشة، فإني كنت لك كأبي زرع لأم زرع»، ثم أنشأ ﷺ يحدث أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن في الجاهلية، فتعاهدن لتخبرن كل امرأة بما في زوجها ولا تكذب، فذكر نحوه في آخره، قالت عائشة فقلت: يا رسول الله أنت خير لي من أبي زرع لأم زرع (٢).

٤٣٢٧- ولأحمد: عن عائشة عن النبي ﷺ: قال: «اجتمع أحد عشر نسوة» بنحوه.

(١) البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨).

(٢) الطبراني ١٧٣/٢٣ - ١٧١ (٢٧٢)، وصححه الحافظ في «الفتح» ٢٥٦/٩ - ٢٥٧..

٤٣٢٨- عائشة: أن رسول الله ﷺ حدثها بحديث، وهو معها في لحاف، فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله، لولا حدثني بهذا الحديث، لظننت أنه حديث خرافة، فقال: «وما حديث خرافة يا عائشة؟» قالت: الشيء إذا لم يكن، قيل حديث خرافة، فقال: «إن أصدق الحديث حديث خرافة». كان خرافة رجل من بني عذرة سبته الجن، وكان معهم فإذا أسترقوا السمع أخبروه فيخبر به الناس فيجدونه كما قال. لأحمد و«الأوسط»، والموصلي، والبخاري<sup>(١)</sup>.

٤٣٢٩- وعنها: أتيت النبي ﷺ بحريرة طبختها له، فقلت لسودة كلي، فأبت فقلت: لتأكلن أو لألطنن وجهك، فأبت فوضعت يدي في الحريرة فطلبت وجهها، فضحك ﷺ فوضع يده لها وقال لها: «ألطخي وجهها»، فضحك لها، فمر عمر فظن أنه سيدخل، فقال: قوما فاغسلا وجوهكما، فما زلت أهاب عمر لهيبته ﷺ له. للموصلي<sup>(٢)</sup>.

٤٣٣٠- رزينة مولاة النبي ﷺ: أن سودة دخلت في هيئة، حسنة مزينة على عائشة وحفصة، فقالت حفصة لعائشة: أم المؤمنين يدخل علينا رسول الله ﷺ ونحن قشفتين وهله بيننا تبرق، لأفسدن عليها زينتها فقالت حفصة: يا سودة خرج الأعور، قالت: نعم ففزعت فرعاً شديداً فجعلت تنتفض، قالت: أين أختبي؟ قالت: عليك بالخيمة، خيمة لهم من سعف يختبئون فيها، فذهبت فاخبتأت فيها، وفيها القدر ونسج العنكبوت، فجاء رسول الله ﷺ وهما يضحكان لا يستطيعان أن يتكلما من الضحك، فقال: «ماذا الضحك؟» ثلاث مرات، فأومأتا بأيديهما إلى الخيمة، فذهب فإذا سودة ترعد، فقال لها: «يا سودة ما لك؟»، قالت: يا رسول الله خرج الأعور، قال: «ما خرج وليخرجن»، فأخرجها فجعل ينفض عنها الغبار، ونسج العنكبوت. للموصلي والطبراني بخفي<sup>(٣)</sup>.

٤٣٣١- عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ، وَكَانَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَأَحْتَبَسَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ

(١) أحمد ١٥٧/٦، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٤٧٥)، وأبو يعلى ٤١٩/٧-٤٢٠ (٤٤٤٢)، والطبراني في «الأوسط» ١٥٦-١٥٥/٦ (٦٠٦٨). قال الهيثمي ٣١٥/٤: ورجال أحمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يقدر، وفي إسناده الطبراني علي بن أبي سارة وهو ضعيف.

(٢) أبو يعلى ٤٤٩/٧ (٤٤٧٦)، قال الهيثمي ٣١٦/٤. ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن.

(٣) أبو يعلى ٨٩/١٣-٩١ (٧١٦٠)، والطبراني ٢٧٨-٢٧٩/٢٤ (٧٠٦٠)، وقال الهيثمي ٣١٦/٤: وفيه من لم أعرفه.

يَحْتَسِبُ، فَعُرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ: أَهَدَتْ لَهَا أَمْرًا مِنْ قَوْمِهَا عُنْكَ مِنْ عَسَلٍ فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لِيَخْتَلَنَ لَهُ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ: إِنَّهُ سَيَذُوبُ مِنْكَ فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَعَاوِيرَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي أَجِدُّ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي: أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ. تَقُولُ سُودَةُ: فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَعَاوِيرَ، قَالَ: «لَا»، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي أَجِدُّ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، قَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ. فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ، قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ، قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»، قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا، قُلْتُ لَهَا: أَسْكُتِي. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ (١).

٤٣٣٢- ابن عمر: كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزِلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوَفِّي تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا. لِلْبَخَارِيِّ (٢).

٤٣٣٣- وعنه رفعه: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُمْ»، قَالَتْ: وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالِدِّينِ؟ قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ أَمْرَاتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَأَمَّا نُقْصَانُ الدِّينِ فَإِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَفْطِرُ رَمَضَانَ، وَتُقِيمُ أَيَّامًا لَا تُصَلِّي». لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٤٣٣٤- أسامة بن زيد رفعه: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ (٤).

٤٣٣٥- عائشة: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبِي»، فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبِي، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ»، قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ لِلشَّيْخَيْنِ (٥).

٤٣٣٦- وعنها قَالَتْ: سَابَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّتُهُ. لِلْقَزْوِينِيِّ (٦).

٤٣٣٧- وعنها: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُوَ عَرُوسٌ بِصَفِيَّةَ، جِئْنَ نِسَاءَ

(١) البخاري (٥٢٠٦٨)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبي داود (٣٧١٤).

قال الهيثمي في «المجمع» ٣١٦/٤: وفيه من لم أعرفه.

(٢) البخاري (٥١٨٧).

(٣) أبو داود (٤٦٧٩)، وهو في مسلم بزيادة (٧٩).

(٤) البخاري (٥٠٩٦)، مسلم (٢٧٤٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٨٠).

(٥) البخاري (٥٢٢٨)، مسلم (٢٤٣٩).

(٦) ابن ماجه (١٩٧٩)، صححه الألباني.

الأنصارِ فَأَخْبِرَنَ عَنْهَا فَتَنَكَّرْتُ وَتَنَقَّبْتُ فَذَهَبْتُ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَيْنِي فَعَرَفَنِي فَالْتَفَتَ، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ، فَأَذْرَكَنِي فَأَحْضَنَنِي فَقَالَ: «كَيْفَ رَأَيْتِ؟» قُلْتُ: أَرْسَلَ يَهُودِيَّةً وَسَطَ يَهُودِيَّاتٍ. لِلْقَزْوِينِي بضعف<sup>(١)</sup>.

### الغيرة والخلوة بالنساء والنظر إليهن

٤٣٣٨- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَإِنْ غَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٣٩- ابن مسعود رفعه: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». هما للشيخين، والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٤٣٤٠- أبو هريرة: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتِيَ بِأُزَيْعَةَ شَاهِدًا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: كَلَّا وَاللَّيْلِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لِأَعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرٌ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٣٤١- وله وللبخاري عن المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ الْجَنَّةَ<sup>(٥)</sup>.

٤٣٤٢- عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَعَرِزْتُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «أَغْرَتِ»، فَقُلْتُ: وَمَا لِمِثْلِي لَا يَغَارُ عَلَيَّ مِثْلَكَ فَقَالَ: «لَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ» قُلْتُ: أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ «لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْطَانٌ» قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِنْ أَحَاتَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ». لمسلم والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٤٣٤٣- وعنها: أَنَّهَا وَحْفَصَةُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكَانَ إِذَا كَانَ اللَّيْلُ سَارَ مَعَهَا

(١) ابن ماجه (١٩٨٠)، ضعفه الألباني.

(٢) البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم (٢٧٦١)، والترمذي (١١٦٨).

(٣) البخاري (٤٦٣٤)، ومسلم (٢٧٦٠)، والترمذي (٣٥٣٠).

(٤) مسلم (١٤٩٨).

(٥) البخاري (٦٨٤٦)، ومسلم (١٤٩٩).

(٦) مسلم (٢٨١٥)، والنسائي ٧٢/٧.

يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ لَهَا حَفْصَةُ أَلَا تَرَ كَيْبِنَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ فَعَلْتُ فَجَاءَ ﷺ إِلَيَّ  
جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَأَفْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ فَكَانَتْ  
تَجْعَلُ (رِجْلَهَا) <sup>(١)</sup> بَيْنَ الإِذْخِرِ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي حَتَّى يَأْتِيَ  
رَسُولُكَ، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ شَيْئًا. لِلشَّيْخَيْنِ <sup>(٢)</sup>.

٤٣٤٤- وعنها: مَا رَأَيْتُ صَانِعَةَ طَعَامٍ مِثْلَ صَفِيَّةَ، صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا وَهُوَ  
فِي بَيْتِي، فَأَخَذَنِي أَفْكَلٌ وَارْتَعَدْتُ مِنْ شِدَّةِ الغَيْرِيِّ، فَكَسَرْتُ الإِنَاءَ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ مَا كِفَارَةٌ مَا صَنَعْتُ؟ فَقَالَ: «إِنَاءٌ مِثْلَ إِنَاءِ طَعَامٍ مِثْلَ طَعَامِ». لِأَبِي دَاوُدَ  
وَالنَّسَائِي <sup>(٣)</sup>.

٤٣٤٥- وعنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَنَحْنُ مَعَهُ، فَاعْتَلَّ بَعِيرٌ صَفِيَّةَ، وَكَانَ مَعَ  
زَيْنَبِ فَضَلَّ فَقَالَ لَهَا ﷺ: «إِنْ بَعِيرٌ صَفِيَّةَ قَدْ أَعْتَلَّ فَلَوْ أُعْطِيَتْهَا بَعِيرًا لَكَ»، قَالَتْ: أَنَا أُعْطِي  
هَذِهِ الْيَهُودِيَّةَ! فَغَضِبَ ﷺ وَهَجَرَهَا بَقِيَّةَ ذِي الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ وَصَفَرٍ وَأَيَّامًا مِنْ رَيْبِعٍ، حَتَّى  
رَفَعَتْ مَتَاعَهَا وَسَرِيرَهَا فَظَنَّتْ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِيهَا، فَبَيْنَا هِيَ ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدَةٌ بِنِصْفِ النَّهَارِ إِذْ  
رَأَتْ ظِلَّهُ قَدْ أَقْبَلَ، فَأَعَادَتْ سَرِيرَهَا وَمَتَاعَهَا. لِلأَوْسَطِ <sup>(٤)</sup>.

٤٣٤٦- ولأَبِي دَاوُدَ إِلَى قَوْلِهِ: فَهَجَرَهَا ذَا الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ وَبَعْضَ صَفَرٍ <sup>(٥)</sup>.  
٤٣٤٧- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «إِيَّاكُمْ وَاللُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ  
أَقْرَأَيْتَ الْحَمَّا قَالَ الْحَمَاءُ الْمَوْتُ». لِلشَّيْخَيْنِ، وَالتِّرْمِذِيِّ <sup>(٦)</sup>.

٤٣٤٨- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «لَا يَخْلُونُ أَحَدُكُمْ بِأَمْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَإِنِّي قَدْ أَكْتَبْتُ فِي جَيْشٍ كَذَا قَالَ «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ  
أَمْرَأَتِكَ. لِلشَّيْخَيْنِ <sup>(٧)</sup>.

٤٣٤٩- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ العَاصِ أَنْ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ

(١) فِي (ب): رَجُلِيهَا.  
(٢) (البخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥)).  
(٣) أبو داود (٣٥٦٨)، والنسائي ٧١/٧، قال المنذري ٢٠٢/٥، أخرجه النسائي، وفي إسناده: أفلت بن خليفة أبو حسان، ويقال: فليت العامري، قال الإمام أحمد: ما أرى به بأسًا، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ. وقال الخطابي: وفي إسناده الحديث مقال.  
(٤) الطبراني «الأوسط» ٩٩/٣ (٢٦٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٤: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: سمية، روى لها أبو داود وغيره ولم يجد أحدًا، وبقيته رجاله ثقات.  
(٥) أبو داود (٤٦٠٢)، ضعفه الألباني.  
(٦) البخاري (٥٢٣٢)، مسلم (٣١٧٢)، والتِّرْمِذِيُّ.  
(٧) البخاري (٥٢٣٣)، مسلم (١٣٤١).

فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ يَوْمئِذٍ تَحْتَهُ فَرَأَهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا فَقَالَ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَيَّ مُغَيَّبَةً إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ».

٤٣٥٠- مَوْلَى لَعْمَرِ بْنِ الْعَاصِ أَنْ عَمَرُو بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ؛ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، سَأَلَ الْمَوْلَى عَمَرُو بْنَ الْعَاصِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ. للترمذي (٢).

٤٣٥١- أَنَسٌ أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً. فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ إِنْ أَنْظَرِي أَيَّ السُّكَّكِ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا». لمسلم وأبي داود (٣).

٤٣٥٢- جَرِيرٌ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الْفَجَاءَةِ، فَقَالَ: «اصْرِفْ بَصْرَكَ». لمسلم والترمذي وأبي داود (٤).

٤٣٥٣- بُرَيْدَةُ رَفَعَهُ: «يَا عَلِيُّ لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَ لَكَ الثَّانِيَةَ». للترمذي وأبي داود (٥).

٤٣٥٤- أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ بِعَبْدٍ قَدْ وَهَبَهُ لَهَا، وَعَلَى فَاطِمَةَ نَوْبٌ إِذَا قَنَعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا، وَإِذَا عَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رَأْسَهَا، فَلَمَّا رَأَى مَا تَلْفَى قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ بِأَسْءَلُ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكَ وَغُلَامُكَ». لأبي داود (٦).

٤٣٥٥- أُمُّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مُحْتَنٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ- أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ عَدَا الطَّائِفَ فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ عَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ». فَقَالَ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيَّ كُنَّ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُحْتَنُ هَيْتٌ. للشيخين، والموطأ، وأبي داود (٧).

٤٣٥٦- وَهُوَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْرَجَتْهُ فَكَانَ بِالْبَيْدَاءِ، فَقِيلَ لَهُ ﷺ إِنَّهُ إِذْ يُمُوتُ مِنْ

(١) مسلم (٢١٧٣).

(٢) الترمذي (٢٧٧٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٣) مسلم (٢٣٢٥)، أبو داود (٤٨١٨).

(٤) مسلم (٢١٥٩)، أبو داود (٢١٤٨)، الترمذي (٢٧٧٦).

(٥) أبو داود (٢١٤٩)، الترمذي (٢٧٧٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦) أبو داود (٤١٠٦).

(٧) البخاري (٤٣٢٤)، مسلم (٢١٨٠)، أبو داود (٤٩٢٩)، الموطأ ٥١٧/٢ (٣٠١٧).

الجُوع؛ فَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ فَيَسْأَلُ، ثُمَّ يَرْجِعُ<sup>(١)</sup>.

٤٣٥٧- ابن عَبَّاسٍ لَعَنَ ﷺ الْمُخَشَّيْنَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ أَخْرَجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِكُمْ وَأَخْرَجَ فُلَانًا وَأَخْرَجَ عُمَرُ ﷺ فُلَانًا. للبخاري، والترمذي، وأبي داود.

٤٣٥٨- أم سَلَمَةَ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةٌ فَأَقْبَلَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَمَرْنَا بِالْحِجَابِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «احْتَجِبَا مِنْهُ». فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا؟ قَالَ: «أَفَعَمِيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِي؟». للترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٣٥٩- (أبو أُسَيْدٍ)<sup>(٣)</sup> سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَقَدْ اخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «اسْتَأْخِرُونَ فَلَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقَنَّ الطَّرِيقَ عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ». فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْصِقُ بِالْجِدَارِ حَتَّى إِذَا تَوَبَّهَ لَيَعْلُقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٣٦٠- أنس: أن النبي ﷺ كان يمشى في الطريق، وأمامه امرأة فقال لها: «تنحى عن الطريق». فقالت: الطريق واسع، فقال: «دعوها فإنها جبارة». لرزين.

٤٣٦١- ابن عُمَرَ نَهَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٣٦٢- أنس: لما كان صبيحة واحتملت دخلت على النبي ﷺ فأخبرته فقال: «لا تدخل على النساء». فما أتى على يوم أشد منه. للأوسط والصغير<sup>(٦)</sup>.

٤٣٦٣- عمار بن ياسر، رفعه: «ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا: الديوث، والرجل من النساء، ومدمن الخمر». قالوا: فما الديوث؟ قال: «الذي لا يبالي من دخل على أهله». للكبير مطولا<sup>(٧)</sup>.

٤٣٦٤- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «لَمْ يَرِ لِلْمُتَحَابِّينِ مِثْلَ النِّكَاحِ». للقرظيني<sup>(٨)</sup>

(١) أبو داود (٤١١٠)، الترمذي (٣٧٨٥). (٢) البخاري (٥٨٨٥)، أبو داود (٤٩٣٠).

(٣) في (ب) أبو سعيد، والمثبت من (أ) وهو الصواب.

(٤) أبو داود (٥٢٧٢)، وحسنه الألباني في «الصححة» (٨٥٦).

(٥) أبو داود (٥٢٧٣)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١١٧/٨ (٥١١٢): داود بن أبي صالح - هذا - يروي الموضوعات عن الثقات، حتى كأنه يتعمد لها، وذكر هنا الحديث أ.هـ. بتصرف.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٢١٩/٣ (٢٩٦٨)، «الصغير» ١٦٥/١ - ١٦٦ (٢٥٩)، قال الهيثمي ٣٢٧/٤: فيه زافر بن سليمان، وهو ثقة، وفيه ضعف لا يضر، وبقي رجاله ثقات.

(٧) الطبراني ٣٠٢/١٢ (١٣١٨٠)، قال الهيثمي ٣٢٧/٤: فيه مساتير، وليس فيهم من قيل: إنه ضعيف.

(٨) ابن ماجه (١٨٤٧)، وصححه الألباني في «الصححة» (٦٢٤).

## كتاب الطلاق

### الفاظه والطلاق قبل الدخول وقبل العقد وطلاق الحائض

٤٣٦٥- ابن عباس قال: إِذَا قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا، بِفَمٍ وَاحِدٍ فَهِيَ وَاحِدَةٌ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٣٦٦- ولرزين: أنه كان يقول إذا قال: أنت طالق أنت طالق أنت طالق فهي واحدة، إن أراد التوكيد للأولى، وكانت غير مدخول بها.

٤٣٦٧- وعنه: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَقَالَ: يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ فَيَرْكَبُ الْحُمُوقَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، يَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ فَمَا أَحَدٌ لَكَ مَخْرَجًا عَصَيْتَ رَبَّكَ وَبَانَتْ مِنْكَ أَمْرَأَتُكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ فِي قَبْلِ عِدَّتِهِنَّ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٣٦٨- مَالِكٌ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي طَلَّقْتُ أَمْرَأَتِي مِائَةَ تَطْلِيقَةٍ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ: طَلَّقْتَ مِنْكَ لِيثَلَاثٍ، وَسَبْعٌ وَتِسْعُونَ اتَّخَذْتَ بِهَا آيَاتِ اللَّهِ هُرُؤًا<sup>(٣)</sup>.

٤٣٦٩- مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا فَقَامَ غَضْبَانًا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْلَعِبُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟» حَتَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَقْتُلُهُ؟. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٣٧٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي طَلَّقْتُ أَمْرَأَتِي الْبَتَّةَ. فَقَالَ: «مَا أَرَدْتَ بِهَا؟» قُلْتُ: وَاحِدَةً. قَالَ: «آلِلَهُ؟» قُلْتُ: آلِلَهُ.

(١) أبو داود (٢١٩٧).

(٢) أبو داود (٢١٩٧)، قال الألباني: صحيح «الإرواء» ١٢٠/٧ (٢٠٥٥).

(٣) مالك ٦٠٥/١ (١٥٧١). (٤) النسائي ١٤٢/٦ قال الألباني: ضعيف.



قَالَ: «فَهُوَ مَا أَرَدْتُ». للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٣٧١- مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ أَسْتَفْتِي فِيْمَنْ قَالَ لِإِمْرَأَتِهِ حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبِكَ فَقَالَ وَهُوَ يَطُوفُ لِلزَّوْجِ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ مَاذَا أَرَدْتُ؟ فَقَالَ: لَوْ أَسْتَحَلَفْتَنِي فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ مَا صَدَّقْتُكَ أَرَدْتُ الْفِرَاقَ. فَقَالَ عُمَرُ هُوَ مَا أَرَدْتُ<sup>(٢)</sup>.

٤٣٧٢- نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِنَّهَا ثَلَاثُ تَطْلِيْقَاتٍ. لِلْمَوْطَأِ<sup>(٣)</sup>.

٤٣٧٣- مَالِكٌ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِإِمْرَأَتِهِ أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ: إِنَّهَا ثَلَاثُ تَطْلِيْقَاتٍ<sup>(٤)</sup>.

٤٣٧٤- ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ: مِنْ حَرَمِ امْرَأَتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَرَأَ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾<sup>(٥)</sup>.

٤٣٧٥- وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَرَأَ الْآيَةَ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٦)</sup>.

٤٣٧٦- وَلِلنَّسَائِيِّ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي عَلَيَّ حَرَامًا. قَالَ: كَذَبْتَ لَيْسَتْ عَلَيْكَ بِحَرَامٍ، ثُمَّ تَلَا ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ عَلَيْكَ أَغْلَطَ الْكُفَّارَةَ عِنْتُ رَقَبَةٍ<sup>(٧)</sup>.

٤٣٧٧- مَالِكٌ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي بِيَدَيْهَا فَطَلَّقْتُ نَفْسَهَا، فَمَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَاهُ كَمَا قَالَتْ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَنَا أَفْعَلُ أَنْتَ فَعَلْتَ<sup>(٨)</sup>.

٤٣٧٨- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا مَلَكَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ امْرَأَةً، فَالْقِضَاءُ مَا قُضِيَ إِلَّا أَنْ يُنْكَرَ عَلَيْهَا، فَيَقُولُ لَمْ أَرِدْ إِلَّا وَاحِدَةً، فَيَحْلِفُ عَلَيَّ ذَلِكَ وَيَكُونُ أَمْلَكَ بِهَا مَا كَانَتْ فِي عِدَّتِهَا<sup>(٩)</sup>.

٤٣٧٩- حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قُلْتُ لِأَيُّوبَ هَلْ عَلِمْتَ أَحَدًا قَالَ فِي أَمْرِكَ بِيَدِكَ إِنَّهَا ثَلَاثٌ إِلَّا الْحَسَنَ؟ فَقَالَ: لَا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ غَفْرًا إِلَّا مَا حَدَّثَنِي قَتَادَةَ، عَنْ كَثِيرِ مَوْلَى بَنِ سَمْرَةَ، عَنْ

(١) أخرجه: وأبو داود (٢٢٠٨)، الترمذي (١١٧٧)، وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه وسألت محمد - يعني: البخاري - من هذا الحديث فقال: فيه اضطراب.

(٢) مالك ٦٠٦/١ (١٥٧٢). (٣) مالك ٦٠٧/١ (١٥٧٤).

(٤) مالك ٦٠٦/١ (١٥٧٣). (٥) البخاري (٥٢٦٦).

(٦) البخاري (٤٩١١)، ومسلم (١٤٧٣) موقوفًا. (٧) النسائي ١٥١/٦، قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٨) مالك ٦٠١/١ (١٤٥٨). (٩) مالك ٦٠٢/١ (١٥٥٩).

أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ» قَالَ أَيُّوبُ: فَلَقِيتُ كَثِيرًا فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يَعْرِفُهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى قِتَادَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: نَسِي. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٤٣٨٠- مسروق: ما أبالي خيرت أرأتي واحدة أو مائة، أو ألفا بعد أن تختارني ولقد سألت عائشة فقالت: خيرنا رسول الله ﷺ فاخترنا فكان طلاقا. للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٤٣٨١- ابن مسعود: إذا قال لامرأته: أمرك بيدك أو أستقلي بأمرك، أو وهبها لأهلها فقبلوها فهي واحدة بائنة<sup>(٣)</sup>.

٤٣٨٢- وعنه: في الحرام إن كان نوى طلاقا وإلا فهي يمين. هما للطبراني<sup>(٤)</sup>.

٤٣٨٣- ابن عباس كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها؛ جعلها واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وصدرًا من إمارة عمر، فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال: أجزؤهن عليهن. لمسلم والنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٤٣٨٤- وله ولمالك عن ابن عباس، وأبي هريرة وسنلا عن طلق ثلاثا قبل أن يدخل بها، قالا لا ينكحها حتى تنكح زوجا غيره.

٤٣٨٥- ولرزين: أن ابن عباس، وأبا هريرة، وابن عمرو بن العاص قالوا: الواحدة تينها والثلاثة تحرمها إلا بعد زوج، ولا عدة عليها في واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ ولها المتعة، وذلك نصف ما سمي لها، وإن كان لم يسم لها شيئا فلها متعة، وهي غير لازمة.

٤٣٨٦- مالك بلغه أن عمر، وابنه عبد الله، وابنه سالما، وابن مسعود، والقاسم بن محمد وابن شهاب، وسليمان بن يسار كانوا يقولون: إذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم أتم إن ذلك لازم له إذا نكحها<sup>(٦)</sup>.

٤٣٨٧- ابن مسعود: كان يقول فيمن قال كل امرأة أنكحها فهي طالق، إذا لم يسم

(١) أبو داود (٢٢٠٤)، والترمذي (١١٧٨)، وقال: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، والنسائي ١٤٧/٦.

(٢) البخاري (٥٢٦٣)، ومسلم (١٤٧٧)، أبو داود (٢٢٠٣)، والترمذي (١١٧٩)، والنسائي ٥٦/٦.

(٣) الطبراني ٣٢٥/٩ (٩٦٢٧)، وقال الهيثمي ٣٣٧/٤: رجاله رجال الصحيح.

(٤) الطبراني ٣٢٧/٩ (٩٦٣٢)، وقال الهيثمي ٣٣٧/٤: رجاله ثقات، إلا أن مجاهد لم يدرك ابن مسعود.

(٥) مسلم (١٤٧٢)، وأبو داود (٢٢٠٠)، والنسائي ١٤٥/٦.

(٦) مالك ٦٤٧/١ (١٦٨٣).

قَيْلَةً أَوْ أَمْرًا بَعَيْنَهَا، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ. لِمَالِكٍ (١).

٤٣٨٨- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «لَا طَلَّاقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا عَتَقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٢).

٤٣٨٩- ابْنُ عَبَّاسٍ: جَعَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ. لِلْبَخَارِيِّ، وَاسْمُ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ بَيْنَ صَحَابِيٍّ وَغَيْرِهِ كُلِّهِمْ قَالَ أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ (٣).

٤٣٩٠- ابْنُ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَغَيَّطَ، فَقَالَ: «لِيُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكَهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرَ، وَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتَلِكِ الْعِدَّةَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ» (٤).

٤٣٩١- وَمِنْ رَوَايَاتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَّاقِهَا وَرَاجَعَهَا كَمَا أَمَرَهُ ﷺ (٥).

٤٣٩٢- وَمِنْهَا: «مُرَةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا».

٤٣٩٣- وَمِنْهَا: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَ أَمْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا، وَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ وَعَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَّاقِ أَمْرَأَتِكَ (٦).

٤٣٩٤- وَمِنْهَا: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَّتِهِنَّ» (٧).

٤٣٩٥- وَمِنْهَا: أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو سَأَلَ أَيْعَتُدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ فَقَالَ: فَمَهْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟! لِلسَّيِّدِ (٨).

(١) مالك ٦٤٧/١ (١٦٨٤).

(٢) أبو داود (٢١٩٠)، والتِّرْمِذِيُّ (١١٨١)، وقال حديث عبد الله: حسن صحيح.

(٣) البخاري معلقًا موقوفًا قبل حديث (٥٢٦٩).

(٤) مسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٨٢)، والنسائي ١٣٩/٦، ومالك ٦٣٦/١ (١٦٥٥).

(٥) البخاري (٤٩٠٨)، مسلم (١٤٧١).

(٦) مسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٨١)، والتِّرْمِذِيُّ (١١٧٦)، والنسائي ١٤١/٦.

(٧) مسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٨٥)، والنسائي ١٣٩/٦..

(٨) البخاري (٥٣٣٣)، ومسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٨٤)، والتِّرْمِذِيُّ (١١٧٥)، والنسائي ١٤١/٦.

### طلاق المكره والمجنون والسكران والرفيق وغير ذلك

٤٣٩٦- ثَابِتُ الْأَحْتَفِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ وَوَلَدٍ لِمَوْلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَدَعَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَإِذَا سَيَّاطٌ وَقَيْدَانٍ مِنْ حَدِيدٍ وَعَبْدَانٍ فَقَالَ: طَلَّقَهَا، وَإِلَّا وَالَّذِي يُخَلِّفُ بِهِ لَفَعَلْتُ. فَقَالَ: هِيَ الطَّلَاقُ أَلْفًا. فَخَرَجَ فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَتَعَيَّنَ وَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِطَّلَاقٍ. ثُمَّ سَأَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: لَمْ تَحْرُمْ، فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ وَكَتَبَ إِلَى جَابِرِ بْنِ الْأَسْوَدِ- وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ- أَنْ يُعَاقِبَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَدِمَ ثَابِتُ الْمَدِينَةَ فَجَهَّزَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ بِعِلْمِ ابْنِ عُمَرَ، وَحَضَرَ وَليمة عرسه. لمالك مطولاً<sup>(١)</sup>.

٤٣٩٧- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «كُلُّ طَّلَاقٍ جَائِزٌ، إِلَّا طَّلَاقَ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ».

للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٣٩٨- عَائِشَةُ قَالَتْ: لَا طَّلَاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي غِلَاقٍ. لأبي داود وقال: الغلاق:

الغضب<sup>(٣)</sup>.

٤٣٩٩- عُثْمَانُ قَالَ: لَيْسَ لِسُكْرَانَ وَلَا لِمَجْنُونٍ طَّلَاقٌ<sup>(٤)</sup>.

٤٤٠٠- عُثْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: لَا يَجُوزُ طَّلَاقُ الْمُوسُوسِ<sup>(٥)</sup>.

٤٤٠١- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «طَّلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيْقَتَانِ، وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ». للترمذي وأبي

داود<sup>(٦)</sup>.

٤٤٠٢- ابْنُ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا طَلَّقَ الْعَبْدُ أَمْرَأَتَهُ ثَلَاثِينَ حَرَمَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةً، وَعِدَّةُ الْحُرَّةِ ثَلَاثٌ (حَيْضٌ)<sup>(٧)</sup>، وَعِدَّةُ الْأَمَةِ حَيْضَتَانِ. لمالك<sup>(٨)</sup>.

٤٤٠٣- ابْنُ عَبَّاسٍ: قِيلَ لَهُ: مَمْلُوكٌ كَانَتْ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيْقَتَيْنِ، ثُمَّ عَتَقَهَا بَعْدَ ذَلِكَ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُخْطَبَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، بَقِيَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ، فَضَمَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) مالك ١/٦٥١-٦٥٢ (١٦٩٥).

(٢) الترمذي (١١٩١) وقال: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن عجلان، وعطاء بن عجلان ضعيف ذاهب الحديث.

(٣) أبو داود (٢١٩٣)، وحسنه الألباني في «الإرواء» (٢٠٤٧).

(٤) البخاري قبل حديث (٥٢٦٩).

(٥) البخاري قبل حديث (٥٢٦٩).

(٦) أبو داود (٢١٨٩)، الترمذي (١١٨٢)، قال أبو داود: وهو حديث محمول، وقال الترمذي: حديث عائشة

حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هذا

الحديث.

(٧) في (ب): حياضات.

(٨) مالك ١/٦٣٢ (١٦٤٠).

لأبي داود، والنسائي<sup>(١)</sup>.

قال الخطابي: لم يذهب إلى هذا أحد فيما أعلم، وفي أسناده مقال.

٤٤٠٤- نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدَانَ لِعَبْدِهِ أَنْ يَنْكِحَ فَالطَّلَاقُ بِيَدِ الْعَبْدِ، لَيْسَ بِيَدِ غَيْرِهِ مِنْ طَلَاقِهِ شَيْءٌ، فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ أُمَّةً غُلَامِهِ أَوْ أُمَّةً وَلِيدَتِهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ لِمَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٤٠٥- ابن عباس: طلاق الأمة خمس: عتقها، وطلاق زوجها، وبيع سيدها، وهبته لها، وميراثها. لرزين.

٤٤٠٦- عائشة: أردت أن أعتق عبيد لي، فأمرني رسول الله ﷺ أن أبدأ بالرجل قبل المرأة. لأبي داود، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٤٤٠٧- زاد رزين: لثلا يكون لها خيار.

٤٤٠٨- عنها: كانت في بريدة ثلاث سنين: أُعْتِقْتُ فَخُيِّرْتُ فِي زَوْجِهَا وَقَالَ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» وَدَخَلَ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزًا وَأَذَمَ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ فَقَالَ: «الْمُ أَرَبْرمة نفور؟» قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لِحَمِّ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. قَالَ: «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ»<sup>(٤)</sup>.

٤٤٠٩- وفي رواية: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا. قال البخاري: مُنْقَطِعٌ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا، أَصَحُّ. للسته<sup>(٥)</sup>.

٤٤١٠- ابن عباس: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا وَدُمُوعُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعَجَّبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟» فَقَالَ ﷺ: «لَوْ رَأَيْتَهُ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَشْفَعُ» قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. للبخاري، وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٨٧)، النسائي ١٥٥/٦، قال المنذري ١١٣/٣، وأبو الحسن لهذا قد ذكر بخير وصلاح، وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان غير أن الراوي عنه عمر بن معتب، وقد قال علي بن المديني: عمر بن معتب منكر الحديث وسئل أيضًا عنه فقال: مجهول.

(٢) مالك (٣٥٥) برواية يحيى بن يحيى.

(٣) أبو داود (٢٢٣٧)، والنسائي ١٦١/٦ قال الألباني ضعيف.

(٤) مسلم (١٥٠٤).

(٥) مسلم (١٥٠٤)، وأبو داود (٢٢٣٣)، والترمذي (١١٥٤)، والنسائي ١٦٢/٦، ومالك (٣٤٧) برواية يحيى.

(٦) البخاري (٥٢٨٣)، ومسلم (١٥٠٤)، وأبو داود (٢٢٣٣)، والترمذي (١١٥٤)، والنسائي ١٦٢/٦، ومالك (٣٤٧) برواية يحيى.

٤٤١١- عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: طَلَاقُ السَّنَةِ يَطْلُقُهَا تَطْلِيقَةً وَهِيَ طَاهِرٌ مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، فَإِذَا حَاضَتْ وَظَهَرَ طَلَّقَهَا أُخْرَى، ثُمَّ تَعْتَدُ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَيْضَةٍ. لِلنَّسَائِيِّ (١).  
 ٤٤١٢- عُمَرُ: أَيَّمَا أَمْرَأَةٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى تَحِلَّ وَيَتَزَوَّجَهَا زَوْجًا غَيْرَهُ فَيَمُوتَ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا الْأَوَّلَ، إِنَّهَا تَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ طَلَاقِهَا. لِمَالِكٍ.

وقال: وتلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا (٢).

٤٤١٣- ابنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ». لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٤٤١٤- أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «لَا تَطْلُقِ النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِبِيَّةٍ، إِنْ لَمْ يَكُنْ اللهُ تَعَالَى لَا يَحِبُّ الذَّوَالِقِينَ وَلَا الذَّوَالِقَاتِ». لِلبَزَارِ، وَالْكَبِيرِ، وَالْأَوْسَطِ (٤).

٤٤١٥- ثُوْبَانَ رَفَعَهُ: «أَيَّمَا أَمْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالتَّرْمِذِيِّ (٥).

٤٤١٦- عَائِشَةُ: كَانَ النَّاسُ وَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ أَمْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، وَهِيَ أَمْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لِأَمْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَا أُطَلِّقُكَ فَتَبِينِي مِنِّي وَلَا أُؤْوِيكَ أَبَدًا. قَالَتْ: وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ: أُطَلِّقُكَ، فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكَ أَنْ تَنْقُضِي رَاجِعْتُكَ فَذَهَبَتْ الْمَرْأَةُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَسَكَتَتْ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَمَا سَاكُؤٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ فَاسْتَأْنَفَ النَّاسُ الطَّلَاقَ مَنْ كَانَ طَلَّقَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ طَلَّقَ. لِلتَّرْمِذِيِّ (٦).

٤٤١٧- ثَوْرِبِنْ يَزِيدِ الدُّؤَلِيِّ: أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُطَلِّقُ أَمْرَأَتَهُ ثُمَّ يَرَاجِعُهَا وَلَا حَاجَةَ لَهُ بِهَا وَلَا يُرِيدُ إِمْسَاكَهَا إِلَّا لَتَطُولَ عَلَيْهَا بِذَلِكَ الْعِدَّةَ لِيُضَارِرَهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَلَا تُنْسِكُوهُمْ ضِرَارًا لِيَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ يَعْظُهُمُ اللهُ بِذَلِكَ لِمَالِكٍ (٧).

٤٤١٨- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ أَمْرَأَتَهُ ثُمَّ يَقَعُ بِهَا وَلَمْ يُشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهَا وَلَا عَلَى رَجْعَتِهَا، فَقَالَ: طَلَّقْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ، وَرَاجَعْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ أَشْهَدُ عَلَى طَلَاقِهَا

(١) النسائي ١٤٠/٦ قال الألباني صحيح. (٢) مالك ١/٦٥٠ - ٦٥١ (١٦٩٤٠).

(٣) أبو داود (٢١٧٨) وضعفه الألباني في «الإرواء» (٤٠٢٠).

(٤) رواه البزار في «البحر الزخار» ٨/٧٠ - ٧١ (٣٠٦٦).

(٥) أبو داود (٢٢٢٦)، والترمذي (١١٨٧)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٠٣٥).

(٦) الترمذي (١١٩٢)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٠٨٠).

(٧) مالك ١/٦٥٣ (١٦٩٩).

وَعَلَى رَجْعَتِهَا وَلَا تُعَدُّ لَأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٤١٩- أبو هريرة رفعته: «لا يحلُّ لامرأةٍ أن تسأل طلاقاً أخيراً لتستفرغ صحفتها ولتنكح، فإنما لها ما قدر لها». للسته<sup>(٢)</sup>.

٤٤٢٠- وعنه رفعه: «ثلاث جدهنَّ جدٌ وهزلهنَّ جدٌ: النكاح، والطلاق، والرجعة». للترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٤٢١- ابن مسعود، مثله، وجعل العتق بدل الرجعة. رواه زين.

٤٤٢٢- عُمر: أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٤٢٣- عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ طلق حفصة فبلغ عمر فوضع التراب على رأسه، وقال: ما يعبا الله بك يا ابن الخطاب بعدها. فنزل جبريل عليه السلام على النبي ﷺ فقال: إن الله يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر. للكبير وفيه عمرو بن صالح الحضرمي<sup>(٥)</sup>.

٤٤٢٤- عمر جاءه رجل وامرأته فقال: أمرأتي طلقتها ثم راجعتها، فقالت المرأة: طلقني ثم تركني، حتى إذا كان في آخر ثلاث حيض وانقطع عني الدم وضعت غسلي ورددت بابي ونزعت ثيابي، ففرع الباب وقال: قد راجعتك، قد راجعتك. فتركت غسلي ولبست ثيابي. فقال عمر: ما تقول فيها يا ابن أم (عبد)<sup>(٦)</sup>؟ فقال ابن مسعود: أراه أحق بها ما دون أن تحل لها الصلاة. فقال عمر: نعم ما رأيت، وأنا أرى ذلك. للكبير<sup>(٧)</sup>.

٤٤٢٥- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه رفعه: «إذا أدعت المرأة طلاقاً زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل أسخلف زوجها، فإن حلف بطلت شهادته الشاهد، وإن نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر، وجاز طلاقه». للقرظي<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٨٦)، وصححه الألباني.

(٢) البخاري (٢١٤٠)، مسلم (١٤١٣)، أبو داود (٢١٧٦).

(٣) أبو داود (٢١٩٤)، الترمذي (١١٨٤)، وقال: حسن غريب.

(٤) أبو داود (٢٢٨٣)، النسائي ٦/٢١٣، صححه الألباني في «الصححين» (٢٠٠٧).

(٥) «الكبير» ١٧/٢٩١ (٨٠٤)، وقال الهيثمي ٤/٣٣٤. ورجاله رجال الصحيح.

(٦) في (أ): معبد، والمثبت من (ب).

(٧) «الكبير» ٩/٣٢٣ (٩٦١٧)، وقال الهيثمي ٤/٣٣٧. ورجاله رجال الصحيح.

(٨) «الكبير» ١٧/٢٩١ (٨٠٤)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣٤ وقال: فيه عمرو بن صالح الحضرمي، ولم

أعرفه ببقية رجاله ثقات.

## الخلع والإيلاء والظهار

٤٤٢٦- ثوبان رفعه: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ أَخْتَلَعْتَ مِنْ رَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ لَمْ تَرِخْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

٤٤٢٧- وفي رواية: «إِنَّ الْمُخْتَلَعَاتِ هُنَّ الْمَنَافِقَاتِ». للترمذي، وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٤٢٨- ابن عباس: أَنَّ أَمْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسِ أُنْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: مَا أَعْتَبْتُ عَلَى ثَابِتٍ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ. فَقَالَ: تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟ (قالت:)(٣) نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَقْبِلِ الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقِيهَا تَطْلِقَتَيْنِ». للبخاري، والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٤٢٩- ولأبي داود عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ثَابِتًا ضَرَبَهَا فَكَسَرَ نَقِضَهَا<sup>(٥)</sup>.

٤٤٣٠- أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِيهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا. فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٤٤٣١- ابن عمر: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلَّقَ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ، وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَآثِنِي عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ.

٤٤٣٢- وفي رواية: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجْلِ إِلَّا أَنْ يَمْسَكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَعْزِمَ الطَّلَاقَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٧)</sup>.

٤٤٣٣- مَالِكٌ: مَنْ حَلَفَ لِأَمْرَأَتِهِ أَنْ لَا يَطَّأَهَا حَتَّى تَنْقُطَ وَلَدَهَا فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِيْلَاءً، بَلْغَنِي أَنْ عَلِيًّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَرَهُ إِيْلَاءً<sup>(٨)</sup>.

٤٤٣٤- عَائِشَةُ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَحَرَّمَ فَجَعَلَ الْحَرَامَ حَلَالًا، وَجَعَلَ فِي الْيَمِينِ كَفَّارَةً. للترمذي<sup>(٩)</sup>.

٤٤٣٥- قتادة: أَنَّ عَلِيًّا، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ مَسْعُودَ قَالُوا: إِذَا مَضَتْ الْأَشْهُرُ الْأَرْبَعَةُ.

(١) أبو داود (٢٢٢٦)، وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (١١٨٦) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه الوجه وليس إسناده بالقوي.

(٣) في (أ): قال.

(٤) البخاري (٥٢٧٣)، النسائي ١٦٩/٦.

(٥) أبو داود (٢٢٢٨) وصححه الألباني.

(٦) البخاري (١٩١٠)، مسلم (١٠٨٥).

(٧) مالك ٦٠٨/١ (١٥٧٩).

(٨) مالك ٦١١/١ (١٥٨٧).

(٩) الترمذي (١٢٠١)، ضعفه الألباني.



فهى تطليقة بائنة. للكبير<sup>(١)</sup>.

٤٤٣٦- ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني ظاهرتُ امرأتي فوقعْتُ عليها قبلَ أن أكفرَ. قال: «وما حملك على ذلك يزحك الله» قال: رأيتُ خلخالها في ضوء القمر. قال: «لا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٤٤٣٧- أبو أمامة الهجيمي: أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول لامرأته: يا أختي. فكَرِهَ ذلك ونهَى عنه. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٤٣٨- القاسم بن محمد: سئل عن رجل طلق امرأة إن هو تزوجها فقال القاسم: إن رجلاً جعل امرأة عليه كظهر أمه إن هو تزوجها، فأمره عمر إن هو تزوجها أن لا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٤٤٣٩- سلمة بن صخر البياضي: كنتُ امرأاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري، فلما دخل رمضان خفتُ أن أصيب من امرأتي شيئاً تتابع بي حتى أصبح، فظاهرتُ منها حتى ينسليخ رمضان، فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ انكشفت لي منها شيء فما لبثتُ أن نزوتُ عليها، فلما أصبحتُ أخبرت قومي فقلتُ: أمشوا معي إلى النبي ﷺ. فقالوا: لا والله. فانطلقتُ فأخبرته ﷺ فقال: «أنتِ بذلك يا سلمة؟» قلتُ: أنا بذلك يا رسول الله -مرتين- وأنا صابرةٌ لأمري الله، فأحكمتُ ما أراك الله. قال: «حررتُ رقبته». قلتُ: والذي بعثك بالحق ما أملك رقبته غيرها. وضربتُ صفحة رقبتي، قال: «فصم شهرين متتابعين». قال: وهل أصبتُ الذي أصبتُ إلا من الصيام. قال: «فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً». قلتُ: والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا طعام. قال: «فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر، وكل أنت وعيالك بقيتها». فرجعتُ إلى قومي فقلتُ وجددتُ عندكم الضيق وسوء الرأي وجددتُ عند النبي ﷺ السعة وحسن الرأي، وقد أمرني أو أمر لي بصدقكم. للترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني ٣٢٨/٩ (٩٦٣٩)، وقال الهيثمي ١١/٥: وقناة لم يدرك علياً ولا ابن مسعود ولم يسمع من ابن عباس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أبو داود (٢٢٢٣)، والترمذي (١١٩٩)، النسائي ١٦٧/٦، وابن ماجه (٢٠٦٥)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح.

(٣) أبو داود (٢٢١٠)، وقال المنذري في «مختصره» ١٣٦/٣: هذا مرسل.

(٤) «الموطأ» ٦١٢/١ (١٥٨٨).

(٥) أبو داود (٢٢١٣)، الترمذي (٣٢٩٩)، وقال: حديث حسن.

٤٤٤٠- حُوَيْلَةَ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْكُو إِلَيْهِ وَيُجَادِلُنِي فِيهِ، وَيَقُولُ: «اتَّقِي اللَّهَ فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكَ» فَمَا بَرَحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى الْفَرَضِ، قَالَ: «يُعْتِقُ رَقَبَةً» قُلْتُ: لَا يَجِدُ. قَالَ: «فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ. قَالَ: «فَلْيَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا». قُلْتُ: مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ. قَالَتْ: فَأَتَيْتُ سَاعَتِيذَ بَعْرِقٍ مِنْ تَمْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ. قَالَ: «أَحْسَنْتِ، أَذْهَبِي فَأَطْعِمِي بِهِمَا عَنْهُ سِتِينَ مِسْكِينًا، وَارْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ». قَالَ: وَالْعَرَقُ سِتُونَ صَاعًا. لأبي داود (١).

### اللعان والحق الولد واللقيط

٤٤٤١- ابن عباس: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك ابن سخماء، فقال ﷺ: «الْبَيْتَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى أَمْرَاتِهِ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ. فَجَعَلَ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيْتَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلَيَنْزِلَنَّ اللَّهُ فِي أَمْرِي مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ. فَتَزَلَّتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ إِلَى: ﴿الصَّادِقِينَ﴾. فَأَرْسَلَ ﷺ إِلَيْهِمَا فَجَاءَا، فَقَامَ هِلَالٌ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا مَنْ تَائِبٌ» ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ. فَتَلَكَّاتُ وَنَكَصَتْ، حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهَا سَتَرَجُعُ، فَقَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، سَابَغَ الْأَلْبَتَيْنِ، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ سَخْمَاءَ» فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلِهَا شَأْنٌ». للبخاري والترمذي وأبي داود بلفظه (٢).

٤٤٤٢- وفي رواية: جاء هلال -وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم- من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينيه وسمع بأذنه، فلم يهجه حتى أصبح، فأتى النبي ﷺ فأخبره فكره ما جاء به واشتد عليه، فتزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾، فتلاها عليهما وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا، بنحوه. وفيه: ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وقضى أن لا يدعى ولدها لأب ولا ترمى ولا يرمى ولدها، ومن رماهما فعليه

(١) أبو داود (٢٢١٤)، قال الألباني: حسن - دون قوله: «والعرق» «الإرواء» (٢٠٨٧).

(٢) البخاري (٤٧٤٧)، أبو داود (٢٢٥٤)، الترمذي (٣١٧٩).

الْحَدُّ، وَلَا بَيِّنَتْ لَهَا وَلَا قُوتٌ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مُتَوَفَى عَنْهَا، وَقَالَ ﷺ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصِيهَبٌ، أَوْ يَضْحُ، أَوْ نَاتِيءُ الْأَلَيْتِينَ، خَمْسَ السَّاقِينِ فَهُوَ لِهَلَالٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ، جَمْعًا، جُمَالِيًّا، خَدَلَجَ السَّاقِينَ، سَابِعَ الْأَلَيْتِينَ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ». فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: «لَوْ لَا الْأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ» قَالَ عِكْرِمَةُ: فَكَانَ وَلدهَا بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِضِرٍّ وَمَا يُدْعَى لِأَبٍ (١).

٤٤٤٣- ولمسلم والنسائي (عن أنس: (٢) أن هلا لا قذف امرأته بنحوه، وفيه: أنه أول رجل لاعتن في الإسلام. وفيه: «فإن جاءت به أبيض سبطاً (قضى) (٣) العينين فهو لهلال، فإن جاءت به أكحل جمعاً خمس الساقين فهو لشريك» (٤).

٤٤٤٤- سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ عُيُومِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَأَلَ لِي عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ عَاصِمٌ، فَكَّرَهُ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْهُ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ لَهُ عُيُومِرُ: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «عَاصِمُ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ ﷺ الْمَسَائِلَ. فَقَالَ عُيُومِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ. فَاتِي عَاصِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ ﷺ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا» قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَهُ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ عُيُومِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا. فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ ﷺ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ. لِلْسُّنَّةِ إِلَّا التَّرْمِذِيُّ (٥).

٤٤٤٥- وفي رواية: وَكَانَتْ حَامِلًا، فَكَانَ ابْنُهَا يَنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَتْ السُّنَّةُ أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا (٦).

٤٤٤٦- وفي أخرى: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ أَعْيَنَ ذَا الْبَيْتَيْنِ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا صَدَقَ عَلَيْهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ (٧).

(١) أبو داود (٢٢٥٦)، وأحمد ١/٢٣٨.

(٢) من (ب).

(٣) في (أ): قضى، والمثبت من (ب).

(٤) مسلم (١٤٩٦)، النسائي ٦/١٧١-١٧٢.

(٥) البخاري (٥٢٥٩)، مسلم (٨٤٩٢)، أبو داود (٢٢٤٥)، النسائي ٦/١٤٣-١٤٤، ابن ماجه (٢٠٦٦).

(٦) البخاري (٤٧٤٦)، مسلم (١٤٩٢).

(٧) البخاري (٥٣٠٩).

٤٤٤٧- وللشيخين والنسائي عن ابن عباس: ذكر قضية عاصم بنحوه وفيه: فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَيْمِي الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ؟» فَقَالَ: لَا، تِلْكَ أَمْرَاءُ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ الشُّوْءَ<sup>(١)</sup>.

٤٤٤٨- وللنسائي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ (عَلَى فِي)<sup>(٢)</sup> الْمَلَاعِنِ فَقَالَ إِنَّهَا مُوجِبَةٌ<sup>(٣)</sup>.

٤٤٤٩- حذيفة رفعه: «يا أبا بكر، أرايت لو وجدت مع أم رومان رجلا ما كنت فاعلاً به؟» قال: كنت فاعلاً به شراً. ثم قال: «يا عمر، أرايت لو وجدت رجلا ما كنت صانعاً به؟» قال: كنت والله قاتله. قال: «فأنت يا سهيل بن بيضاء؟» قال: لعن الله الأبعد، فهو خبيث، ولعن الله البعدي فهي خبيثة، ولعن الله أول الثلاثة ذكره. قال: يا ابن بيضاء تأولت القرآن: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية. للأوسط<sup>(٤)</sup>.

٤٤٥٠- ابن عباس: تزوج رجل من الأنصار امرأة من بلعجلان فبات عندها فلم يجدها عذراء، فرفع شأنها الى النبي ﷺ فدعا الجارية فقالت: بلى، كنت عذراء. فأمر بهما فتلاعنا وأعطاهما المهر. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٤٤٥١- علي، وابن مسعود: إن قذفها زوجها وقد طلقها وله عليها رجعة تلاعنا، وإن أبانها لم يلاعنها. للكبير<sup>(٦)</sup>.

٤٤٥٢- عائشة: أن عتبة بن أبي وقاصٍ عهد إلى أخيه سعد: أن ابن وليدة زمعة مني فأقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذته سعدٌ فقال: ابن أخي، عهد إلي في. فقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي، ولد علي فراشه. فتساوفا إلى النبي ﷺ فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي، كان عهد إلي في أنه ابنه، أنظر إلى شبهه به. وقال عبد: أخي وابن وليدة أبي، ولد علي فراشه. فنظر ﷺ فرأى شهماً بينا بعتبة، فقال: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بَنُ زَمْعَةَ، الْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ، وَاللِّعَاطِرِ الْحَجْرُ». ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ: «اِحْتَجِبِي مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُتْبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ. لِلسَّيِّدَةِ إِلَّا التَّرْمِذِيُّ<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٥٣١٠)، ومسلم (١٤٩٧)، النسائي ١٧٣/٦ - ١٧٤.

(٢) في (أ): علي ما في، والمثبت من (ب). (٣) النسائي ١٧٥/٦.

(٤) «الأوسط» ١٠٦/٨ - ١٠٧ (٨١١١)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه موسى بن إسحاق، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (١٥٠٩)، وقال الهيثمي في ١١/٥ رواه البزار ورجاله ثقات.

(٦) «الكبير» ٣٣٤/٩ (٩٦٦٠) وقال الهيثمي ١٣/٥: غنصاه منقطع ورجاله رجال الصحيح.

(٧) البخاري (٢٠٥٣)، مسلم (١٤٥٧)، وأبو داود (٢٢٧٣)، والنسائي ١٨٠/٦.

٤٤٥٣- وللنسائي عن ابن الزبير: كَانَتْ لِرُمَعَةَ جَارِيَةٌ يَطْوُهَا، وَكَانَ يَطْنُ بِأَخْرَ أَنَّهُ يَقَعُ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ شَبِهَ الَّذِي كَانَ يَطْنُ بِهِ، فَمَاتَ رُمَعَةُ وَهِيَ حُبْلَى، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ سَوْدَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ فَلَيْسَ لَكَ بِأَخٍ (١).

٤٤٥٤- عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية: أَنَّ أَمْرَأَةً هَلَكَتْ عَنْهَا زَوْجُهَا فَاعْتَدَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ حِينَ حَلَّتْ فَمَكَثَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفًا، ثُمَّ وَلَدَتْ وَلَدًا تَمَامًا، فَجَاءَ زَوْجُهَا عَمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَا عَمْرُ نِسْوَةَ قُدَمَاءَ لِحَقْنِ الْجَاهِلِيَّةِ فَسَأَلَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أَنَا أَخْبِرُكَ عَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، هَلَكَتْ عَنْهَا زَوْجُهَا حِينَ حَمَلَتْ مِنْهُ فَأَهْرَيْقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءَ فَحَسَّ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا فَلَمَّا أَصَابَهَا زَوْجُهَا الَّذِي نَكَحَتْ أَصَابَ الْوَلَدَ الْمَاءَ فَتَحَرَكَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا وَكَبِرَ. فَصَدَّقَهَا عَمْرُ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا (خَيْرٌ) (٢). وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْأَوَّلِ. لِمَالِكٍ (٣).

٤٤٥٥- رَبَاحُ: زَوْجِنِي أَهْلِي أُمَّةٌ لَهُمْ رُومِيَّةٌ، فَدَخَلْتُ بِهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي فَسَمَّيْتُهُ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبَنَ لَهَا غُلَامٌ مِنْ أَهْلِ رُومِي يُقَالُ لَهُ: يُوحَى، فَرَأَتْهَا بِلِسَانِهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَأَنَّهُ وَرَعَةٌ مِنَ الْوَرَعَاتِ فَقُلْتُ لَهَا مَا هَذَا فَقَالَتْ هَذَا لِيُوحَى. فَرَفَعْنَا إِلَى عُثْمَانَ فَسَأَلَهُمَا فَاعْتَرَفَا، فَقَالَ لَهُمَا: أترضيان أن أفضي بينكما بقضاء النبي ﷺ؟ أَنَّهُ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ. فَجَلَدَهَا وَجَلَدَهُ فَكَانَا مَمْلُوكَيْنِ. لَأَبِي دَاوُدَ (٤).

٤٤٥٦- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: وَوَلَدِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ وَهُوَ يَعْزُضُ بَانَ يَنْفِيهِ فَلَمْ يَرْخُصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا الْوَأْنَاهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَتْنِي ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّ نَزْغَهُ عَرِقٌ. قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ نَزْغَهُ عِرْقٌ». لِلسَّيِّدِ إِلَّا مَالِكًا (٥).

٤٤٥٧- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانًا ابْنِي عَاهَرْتُ بِأُمِّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ ﷺ: «لَا دَعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». لَأَبِي دَاوُدَ (٦).

(١) النسائي ١٨١/٦، وقال الألباني صحيح.

(٢) في (أ): خيرًا، وما أثبتناه من (ب).

(٣) مالك ٤٦٣/٢ - ٤٦٤ (٢٨٨٨).

(٤) أبو داود (٢٢٧٥) وقال الألباني: ضعيف.

(٥) البخاري (٥٣٠٥)، ومسلم (١٥٠٠)، وأبو داود (٢٢٦٠)، والترمذي (٢١٢٨)، والنسائي ١٧٨/٦، ١٧٩.

(٦) أبو داود (٢٢٤٧)، قال الألباني: حسن صحيح.

٤٤٥٨- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَيِ مَجْزِرَا الْمُدَلِّجِي نَظَرَ أَيُّمَا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ؟»<sup>(١)</sup>.

٤٤٥٩- وفي رواية: «أَلَمْ تَرَيِ أَنَّ مَجْزِرًا الْمُدَلِّجِي دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ وَقَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَّتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ؟»<sup>(٢)</sup>.

٤٤٦٠- وفي أخرى: كَانَ أَسَامَةُ أَسْوَدَ شَدِيدَ السَّوَادِ مِثْلَ الْقَارِ وَكَانَ زَيْدٌ أَيْضًا مِنَ الْقُظُنِ<sup>(٣)</sup>.

٤٤٦١- عُمَرُ: كَانَ يُلِيظُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدَعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَأَتَى رَجُلَانِ كِلَاهُمَا يَدْعِي وَوَلَدَ امْرَأَةٌ، فَدَعَا عُمَرُ فَاتَمًّا فَتَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَقَالَ الْقَائِفُ: لَقَدْ أَشْتَرَكَا فِيهِ. فَضَرَبَهُ عُمَرُ بِنُ الْخَطَّابِ بِالذَّرَّةِ وَقَالَ: مَا يَدْرِيكَ؟ ثُمَّ دَعَا الْمَرْأَةَ فَقَالَ: أَخْبِرِينِي خَبْرَكَ فَقَالَتْ: كَانَ هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ يَأْتِيهَا وَهِيَ فِي إِبِلٍ لِأَهْلِهَا، فَلَا يُفَارِقُهَا حَتَّى تَنْظُنَّ وَيَنْظُنَّ أَنْ قَدِ اسْتَمَرَّ بِهَا حَمْلٌ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهَا فَأَهْرَيْقَتْ عَلَيْهَا الدِّمَاءَ، ثُمَّ خَلَفَهُ الْآخَرَ، فَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ. فَكَبَّرَ الْقَائِفُ فَقَالَ عُمَرُ لِلْغُلَامِ: وَالِ أَيُّهُمَا شِئْتَ. لِمَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

٤٤٦٢- أبو عثمان النهدي: لما ادعى زياد لقيت أبا بكره فقلت: ما هذا الذي صنعتم؟ إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت أذني من رسول الله ﷺ يقول: «من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام». فقال أبو بكر: وأنا سمعته منه ﷺ. للشيخين وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٤٦٣- أبو ذر رفعه: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ أَدَعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ أَدَعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ رَمَى رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٤٤٦٤- أبو هريرة رفعه: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللَّهُ الْجَنَّةَ وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ أَحْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ». لأبي داود، والنسائي.

(١) البخاري (٦٧٧٠)، ومسلم (١٤٥٩).

(٢) أبو داود بعد الحديث (٢٢٦٨).

(٣) البخاري (٦٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩).

(٤) البخاري (٦٧٦٦)، ومسلم (٦٣)، وأبو داود (٥١١٣).

(٥) مالك ٤٦٤/٢ (٢٨٨٩).

(٦) البخاري (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١).

٤٤٦٥- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: إن النبي ﷺ قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذي يدعى له أدعاه ورثته، فقضى أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه، وليس له مما قسم قبله من الميراث شيء وما أدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه، ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره، فإن كان من أمة لم يملكها أو من حرّة عاهر بها فإنه لا يلحق به ولا يرث، وإن كان الذي يدعى له هو أدعاه فهو ولد زنية من حرّة كان أو أمة<sup>(١)</sup>.

٤٤٦٦- ابن عباس رفعه: لا مساعاة في الإسلام، من ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصبيته، ومن ادعى ولداً من غير رشده فلا يرث ولا يورث. هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٤٦٧- زيد بن أرقم كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَنْوَأَ عَلَيَّا يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فِي وُلْدٍ، قَدْ وَقَعُوا عَلَى أَمْرٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ فَقَالَ لِاثْنَيْنِ مِنْهُمْ طَيِّبًا بِالْوَلَدِ لِهَذَا، فَغَلَبَا. ثُمَّ قَالَ لِاثْنَيْنِ طَيِّبًا بِالْوَلَدِ لِهَذَا، فَغَلَبَا. فَقَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ، إِنِّي مُفْرَعٌ بَيْنَكُمْ، فَمَنْ فُرِعَ فَلَهُ الْوَلَدُ وَعَلَيْهِ لِصَاحِبِهِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ، فَأَفْرَعُ بَيْنَهُمْ فَجَعَلَهُ لِمَنْ فُرِعَ، فَضَحِكَ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَضْرَاسُهُ أَوْ نَوَاجِذُهُ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٤٤٦٨- أنس رفعه: من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٤٦٩- رافع بن سنان: أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فأتت النبي ﷺ فقالت: ابنتي وهي فطيم، وقال رافع: ابنتي، فقال له ﷺ: أفعُد ناحية وقال لها أفعدي ناحية، وأفعُد الصبية بينهما، ثم قال: ادعواها، فمالت الصبية إلى أمها، فقال ﷺ: اللهم أهدها، فمالت إلى أبيها. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٤٤٧٠- أبو جيميلة: وجدت مئوداً في زمن عمر، فجنّته به فلما رأيته قال: عسى الغوير أبوسا ما حملك على أخذ هذه النسمة، قلت: وجدتها ضائعة فأخذتها، فكانه أتهمني، فقال غريفي: إنه رجل صالح، فقال له عمر: أكذلك؟ قال: نعم، قال: أذهب هو حرّاً وعلينا نفقته. لمالك والبخاري في ترجمة<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢٢٦٥)، حسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٨٢).

(٢) أبو داود (٢٢٦٤)، قال المنذري في «مختصره» ١٧٣/٣: في إسناده رجل مجهول.

(٣) أبو داود (٢٢٦٩)، والنسائي ١٨٣/٦، وقال المنذري ١٧٧/٣: أخرجه النسائي، وفي إسناده الملح واسمه

يحيى بن عبد الله الكندي، ولا يحتج بحديثه. (٤) أبو داود (٥١١٥)، وصححه الألباني.

(٥) أبو داود (٢٢٤٤)، والنسائي في الكبرى ٨٣/٤ (٦٣٨٥).

(٦) البخاري قبل حديث (٢٦٦٢)، ومالك ٥١٨/٢ (٣٠٢٠).

٤٤٧١- زاد رزين: وولاة المسلمين يرثونه ويعقلون عنه، وهو الذي ذكر في روايته:  
عسى الغوير أبوسا.

### العدة والاستبراء والإحداد والحضانة

٤٤٧٢- أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية أنها طلقت على عهد رسول الله ﷺ ولم يكن للمطلقة عدة، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى العدة للطلاق، فكانت أول من نزل فيها العدة للطلاق. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٤٧٣- ابن عباس قال: قال الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ وَقَالَ تعالى ﴿وَالَّتِي بَيْسَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فِعْدْتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ فَنَسِخَ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعَدُّوهُنَّ﴾. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٤٤٧٤- عروة أن عائشة أتت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة، قال ابن شهاب: فبلغني ذلك فذكرته لعمره بنت عبد الرحمن، فقالت: صدق عروة، وقد (جادلها)<sup>(٣)</sup> في ذلك ناس، وقالوا إن الله وتعالى يقول في كتابه ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ فبلغ عائشة فقالت: صدقتم، أتدرون ما الأقرء؟ هي الأظهار. لمالك. وقال قال: ابن شهاب: سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول ما أدركت أحدا من فقهائنا إلا وهو يقول ما قالت عائشة<sup>(٤)</sup>.

٤٤٧٥- عمر أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها فإنها تنتظر تسعة أشهر، فإن (بها)<sup>(٥)</sup> حمل فذاك، وإلا أغدتت بعد التسعة أشهر، ثلاثة أشهر ثم حلت. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٤٤٧٦- الربيع بنت معوذ: أنها اختلعت على عهد النبي ﷺ فأمرها النبي ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة. للنسائي، والترمذي بلفظه<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٢٨١)، قال المنذري: في «مختصره» ١٨٧/٣، في إسناده إسماعيل بن عياش، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٢) أبو داود (٢٢٨٢)، النسائي ١٨٧/٦ - ١٨٨، قال المنذري: ١٨٧/٣، أخرجه النسائي وفي إسناده علي بن الحسين بن واقد، وهو ضعيف. (٣) في (ب): جلا لها.

(٤) مالك ٦٣٧/١ برقم (١٦٥٦). (٥) في (ب) فإن بان بها حمل.

(٦) مالك ٦٤٤/١ (١٦٧٥).

(٧) الترمذي (١١٨٥)، والنسائي ١٨٧/٦، وقال الألباني: حسن صحيح.



٤٤٧٧- ولما لك عن نافع أنها جاءت هي وعمتها إلى ابن عمر فأخبرته أنها اختلعت من زوجها في زمن عثمان، فبلغه ذلك، فلم ينكره، وقال ابن عمر لها: عدتك عدة المطلقة<sup>(١)</sup>.

٤٤٧٨- ولأبي داود عن ابن عمر: عدة المختلعة عدة المطلقة<sup>(٢)</sup>.

٤٤٧٩- ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس اختلعت من زوجها على عهد النبي ﷺ فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحيضة. لأبي داود، والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٤٤٨٠- أم سلمة أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها، فتوفي عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحي حتى تعتدي آخر الأجلين، فمكثت قريباً من عشر ليالٍ ثم جاءت النبي ﷺ فقال أنكحي. للسته<sup>(٤)</sup>.

٤٤٨١- ومن رواياته: أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس تنازعا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال ابن عباس: عدتها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: قد حلت، فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة، فبعثوا كريباً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليالٍ، وذكرت ذلك للنبي ﷺ فأمرها أن تزوج<sup>(٥)</sup>.

٤٤٨٢- ومنها: ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر، فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهلاً، (فحطت)<sup>(٦)</sup> إلى الشاب، فقال الشيخ لم تحلي بعد، وكان أهلها غيباً، ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه، فجاءت النبي ﷺ فقال قد حلت فانكحي من شئت<sup>(٧)</sup>.

٤٤٨٣- ومنها أن أبا سلمة قال لابن عباس: قال تعالى ﴿وَأَزَلَّتْ أَعْيُنُنَّ عَنْ مَنَازِلِهَا يَبْتَلُونَ﴾ فقال أعاد ذلك في الطلاق، قال أبو هريرة أنا مع ابن أخي بنحوه، وفيه:

(١) مالك ١/٦٢٠ (١٦١١).

(٢) أبو داود (٢٢٣٠) ٢١٩ قال الألباني في (صحيح أبي داود) (١٩٣٢): صحيح موقوف، وهذا اللفظ رواه البيهقي ٤٥٠/٧ من طريق أبي داود.

(٣) أبو داود (٢٢٢٩)، والترمذي (١١٨٥)، قال الألباني: صحيح.

(٤) البخاري (٤٩٠٩)، ومسلم (١٤٨٤)، وأبو داود (٢٣٠٦)، والترمذي (١١٩٣)، والنسائي ٦/١٩٤، ومالك ٣٦٥ برواية يحيى.

(٥) البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١١٨٤)، وأبو داود (٢٣٠٦)، والترمذي (١١٩٤)، والنسائي ٦/١٩١، ومالك ٣٦٥ برواية يحيى.

(٦) وفي (ب) فخطبت.

(٧) مالك ٣٦٤ برواية يحيى.

وَصَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِعِشْرِينَ لَيْلَةً<sup>(١)</sup>.

٤٤٨٤- ومنها: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَحُطِبَتْ فَأَنْكَحَهَا

ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٤٤٨٥- ومنها: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ سُبَيْعَةَ جَاءَتْهُ

فَقَالَتْ: تُوُفِّيَ زَوْجُهَا فَوَلَدْتُ لِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

٤٤٨٦- ومنها عن سُبَيْعَةَ: أَنَّ زَوْجَهَا سَعْدِ بْنِ حَوْلَةَ تُوُفِيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،

فَوَضَعَتْ بَعْدَهُ فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو السَّنَابِلِ: وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى يَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، فَاتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَانَهَا بِأَنَّهَا قَدْ حَلَّتْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَرَى بَأْسًا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعْتَ وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَقْرُبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهُرَ.

٤٤٨٧- ومنها، عن ابن مسعودٍ في شأن سُبَيْعَةَ قَالَ: تَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا

تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّحْصَةَ، لَا نَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُضْرَى بَعْدَ الطُّوَلَى.

٤٤٨٨- وفي رواية: قَالَ مَنْ شَاءَ لِاعْتِنْتُهُ مَا نَزَلَتْ ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ

حَمْلَهُنَّ﴾ إِلَّا بَعْدَ آيَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، إِذَا وَضَعْتَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا فَقَدْ حَلَّتْ<sup>(٤)</sup>.

٤٤٨٩- ابن عمرٍ وقد سُئِلَ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الْحَامِلِ، فَقَالَ: إِذَا وَضَعْتَ فَقَدْ حَلَّتْ،

فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: أَنْ عُمَرَ قَالَ: لَوْ وُلِدَتْ وَزَوْجُهَا عَلَى السَّرِيرِ لَمْ يُدْفَنَ بَعْدَ حَلَّتْ. لِمَالِكٍ<sup>(٥)</sup>.

٤٤٩٠- عمرو بن العاصِ لَا تَلْبَسُوا عَلَيْنَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا، عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ

وَعَشْرٌ، يَعْنِي فِي أُمِّ الْوَالِدِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٤٤٩١- ولمالك عن ابن عمرٍ: عِدَّةُ أُمِّ الْوَالِدِ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا سَيِّدُهَا حَيْضَةٌ<sup>(٧)</sup>.

٤٤٩٢- أبو سعيدٍ أَصَابُوا سَبَايَا يَوْمِ أُوطَاسَ لَهُنَّ أَرْوَاجٌ فَتَحَرَّجُوا فَأَنْزَلَتْ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ

(١) البخاري (٤٩٠٩).

(٢) البخاري (٤٩٠٩)، ومسلم (١٤٨٥)، والنسائي (١٩٤/٦).

(٣) البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١٤٨٤)، وأبو داود (٢٣٠٦)، والنسائي (١٩٤/٦) - ١٩٥، والموطأ (٦٥٤/١) - ٦٥٥.

(٤) مالك (١٠٧٢).

(٥) مالك (٦٥٦/١) (١٧٠٥٦).

(٦) أبو داود (٢٣٠٨)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٠٥/٣: في إسناده مطربن طهمان أبو رجاء الوراق، وقد

ضعفه غير واحد. مالك (٦٦٠/١) (١٧١٥).

مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ ﴿١﴾.

٤٤٩٣- وفي رواية رَفَعَهُ فِي سَبَايَا أُوطَاسٍ: لَا تُوْطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً. لمسلم وأصحاب السنن (٢).

٤٤٩٤- أبو الدرداءِ أن النبي ﷺ نظر في بعض أسفاره إلى امرأة مُجِحِّ بِيَابِ فُسْطَاطٍ، فسئل عنها، فقالوا: هذه أمة لفلان، فقال: لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرُهُ، كَيْفَ يُورَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ أَوْ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ. لمسلم، وأبي داود (٣).

٤٤٩٥- لمالك: بلغني أن النبي ﷺ كان يأمر باستبراء الإماء بحيضة إن كانت ممن تحيض، وثلاثة أشهر إن كانت ممن لا تحيض، وينهى عن سقى ماء الغير.

٤٤٩٦- ابن عمر: إذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو عتقت فليستبرئ رحمها بحيضة، ولا تستبرئ العذراء. لرزين.

٤٤٩٧- فاطمة بنت قيس قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: إِنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخَطْتُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ فَجَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْهُ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ». فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكَ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ أَمْرَاءُ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، أَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ نِيَابِكَ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي». فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَكْرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ». فَكَرِهْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاعْتَبَطْتُ. للسته إلا البخاري (٤).

٤٤٩٨- ومن رواياته: أَنَّ أَبَا حَفْصٍ بْنَ الْمُغِيرَةَ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ: لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ. بنحوه (٥).

٤٤٩٩- ومنها: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ بْنَ الْمُغِيرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَمْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيْقَةٍ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَفِيهِ: أَنْتَقَالُهَا وَلَا نَفَقَةَ لَهَا، وَأَنَّ

(١) مسلم (١٤٥٦)، والترمذي (٣٠١٦).

(٢) مسلم (١٤٥٦)، أبو داود (٢١٥٧)، والنسائي ١١٠/٦.

(٣) مسلم (١٤٤١)، وأبو داود (٢١٥٦).

(٤) مسلم (١٤٨٠)، وأبو داود (٢٢٨٤)، والترمذي (١١٣٥)، والنسائي ٧٥/٦-٧٧، ومالك ٦٤٠/١ (١٦٦٥).

(٥) مسلم (١٤٨٠) ٣٨.

مَرَوَانَ قَالَ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ أَمْرَأَةٍ سَتَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرَوَانَ: فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْقُرْآنُ ﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ الْآيَةَ هَذَا لِمَنْ كَانَ لَهُ مُرَاجَعَةٌ فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ، فَكَيْفَ تَقُولُونَ لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا، فَعَلَامَ تَحْسُونَهَا<sup>(١)</sup>.

٤٥٠٠- ومنها: طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَيْتَةَ، قَالَتْ: فَحَاصِمَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي. بِنَحْوِهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٥٠١- وَمِنْهَا: أَنَّ الشَّعْبِيَّ حَدَّثَ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: لَا سُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ فَأَخَذَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدٍ كَفًّا مِنْ حَصِي فَحَصَبَهُ بِهِ، قَالَ وَتِلْكَ تُحَدَّثُ بِمِثْلِ هَذَا. قَالَ عَمْرُ: لَا تَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا لِقَوْلِ أَمْرَأَةٍ لَا نَذْرِي أَحْفَظْتَ أُمَّ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾ الْآيَةَ<sup>(٣)</sup>.

٤٥٠٢- ومنها: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ، فَخَرَجَ فِي عَزْوَةٍ نَجْرَانَ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ فَتَرَوَجُّهُ فَشَرَّفَنِي اللَّهُ بَابِنِ زَيْدٍ وَكَرَّمَنِي بَابِنِ زَيْدٍ. لِلْسَّيِّدَةِ إِلَّا الْبَخَارِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٤٥٠٣- عَائِشَةُ: لَمَا طَلَّقَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ فَأَنْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَرْسَلَتْ عَائِشَةَ إِلَى مَرَوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - أَتَقِ اللَّهَ وَارْزُدْهَا إِلَى بَيْتِهَا، قَالَ مَرَوَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي<sup>(٥)</sup>.

٤٥٠٤- وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ لَهَا: أَمَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: لَا يَضُرُّكَ (أَنْ لَا تَذْكَرُ)<sup>(٦)</sup> حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ<sup>(٧)</sup>.

٤٥٠٥- وَفِي أُخْرَى: عَابَتْ عَائِشَةَ ذَلِكَ أَشَدَّ الْعَيْبِ، وَقَالَتْ: إِنْ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَخَشِيَ فَخِيفَ عَلَيَّ نَاجِيَتِهَا فَأَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٨)</sup>.

٤٥٠٦- وَفِي أُخْرَى: لِأَنَّهُ كَانَ خَشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يَقْتَحِمَ عَلَيْهَا، أَوْ تَبْدُوَ عَلَيَّ أَهْلَهَا بِفَاحِشَةٍ<sup>(٩)</sup>.

٤٥٠٧- ابْنُ الْمُسَيْبِ قِيلَ لَهُ: فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ طُلِّقَتْ، فَخَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، فَقَالَ: تِلْكَ

(٢) مسلم (١٤٨٠) ٤٢.

(٤) مسلم (١٤٨٠) ٤٩.

(٦) فِي (ب): أَنْ تَذْكَرُ.

(٨) الْبَخَارِيُّ (٥٣٢٦)، أَبُو دَاوُدَ (٢٢٩٢).

(١) مسلم (١٤٨٠) ٤١.

(٣) مسلم (١٤٨٠) ٤٦.

(٥) الْبَخَارِيُّ (٥٣٢١).

(٧) الْبَخَارِيُّ (٥٣٢٢).

(٩) الْبَخَارِيُّ قَبْلَ (٥٣٢٧).

أمرأة فتنَّت النَّاسَ، إِنَّهَا كَانَتْ لَسِنَّةً فَوْضِعَتْ عَلَى يَدِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٤٥٠٨- جَابِرٌ: طَلَّقْتُ خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَخْلَهَا فزجرها رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ فَأَتَتْ  
 النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «بلى فَجُدِّي نَخْلِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا». لمسلم  
 والنسائي، وأبي داود بلفظ: طَلَّقْتُ خَالَتِي ثَلَاثًا<sup>(٢)</sup>.

٤٥٠٩- الْفُرَيْعَةُ بِنْتُ مَالِكٍ: أَنَّ زَوْجَهَا تَكَارَى عُلُوجًا لِيَعْمَلُوا لَهُ فَقَتَلُوهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ  
 لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَالَتْ: إِنِّي لَسْتُ فِي مَسْكَنِ لَهُ وَلَا يَجْرِي عَلَيَّ مِنْهُ رِزْقٌ أَفَأَنْتَقِلُ إِلَى أَهْلِي؟ قَالَ:  
 «أَفْعَلِي». ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ» فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اعْتَدِي حَيْثُ بَلَغَكَ الْخَبِيرُ». لمالك  
 وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٤٥١٠- مُجَاهِدٌ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ  
 زَوْجِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى  
 الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾  
 فجعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية إن شاءت سكتت في وصيتها، وإن  
 شاءت خرجت وهو تعالى ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فالعدة كما هي  
 واجبة عليها وقال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعدت حيث شاءت. وقال  
 عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكتت في وصيتها وإن شاءت خرجت ﴿فَلَا جُنَاحَ  
 عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾ ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى فَتَعَدَّتْ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سُّكْنَى  
 لَهَا. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

قلت: فعلى الأول: لا نسخ كأنه رأى أن الأولى لتقدمها لا تكون ناسخًا، لكن يلزمه  
 التفرد بأن بالحوال مشروع إلى الآن.

وعلى الثاني: الأولى هي الثاني الأولى هي الثانية في النزول فتكون ناسخًا والسكنى  
 منسوخ.

وعلى الثالث: أن الناسخ للسكنى هو آية الميراث من الثمن والربع كأنه رأى أن

(١) أبو داود (٢٢٩٦)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٨٧)، وقال: إسناده مقطوع صحيح.

(٢) مسلم (١٤٨٣)، أبو داود (٢٢٩٧)، النسائي ٢٠٩/٦.

(٣) أبو داود (٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤)، والنسائي ١٩٩/٦-٢٠٠، مالك ٦٥٧/١-٦٥٨ (١٧٠٧) وقال:

حسن صحيح.

(٤) البخاري موقوفًا (٤٥٣١)، وأبو داود (٢٢٩٨)، والنسائي ٢٠٦/٦-٢٠٧.

مدلول الثانية إمتاع الزوجة حولا فاقتضى النفقة والسكنى وتربص الحول، ومدلول الأولى وهو الزمان لا يصلح أن ينسخ إلا الحول فكان نسخ السكنى كالنفقة بالميراث.

٤٥١١- عُمَرُ: كَانَ يَرُدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهُنَّ أَرْوَاجُهُنَّ مِنَ الْبَيْدَاءِ يَمْنَعُهُنَّ الْحَجَّ.

٤٥١٢- ابن عمر: سَأَلْتُهُ أَمْرًا تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا: هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تَبَيَّتَ فِي حَرْثٍ لَهَا فَتَنَاهَا، فَكَانَتْ تَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ سَحْرًا فَتَضْبِعُ فِي حَرْثِهِمْ فَتَظَلُّ فِيهِ، وَتَبَيَّتَ إِذَا أَمْسَتْ فِي بَيْتِهَا<sup>(١)</sup>.

٤٥١٣- الْمُسَيَّبُ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ طَلِيحَةَ الْأَسَدِيَّةَ كَانَتْ تَحْتَ رُشَيْدِ الثَّقَفِيِّ فَطَلَّقَهَا، فَتَكَحَّتْ فِي عِدَّتِهَا، فَضَرَبَهَا عُمَرُ وَضَرَبَ زَوْجَهَا بِالْمُخَفَقَةِ ضَرْبَاتٍ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ نَكَحْتَ فِي عِدَّتِهَا فَإِنَّ كَانَ الَّذِي تَزَوَّجَهَا لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فُرْقَ بَيْنَهُمَا وَاعْتَدَّتْ بِقِيَّةِ عِدَّتِهَا مِنَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ كَانَ الْآخَرُ خَاطِبًا مِنَ الْخُطَّابِ، وَإِنْ دَخَلَ بِهَا فُرْقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ اعْتَدَّتْ بِقِيَّةِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَدَّتْ مِنَ الْآخِرِ، ثُمَّ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: وَلَهَا مَهْرُهَا كَامِلًا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْهَا. هِيَ لِمَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٥١٤- زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أَمْرَأَةً تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا فَخَشُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُخْلِ فَقَالَ: «لَا تَكْتَحِلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا - أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا - فَإِذَا كَانَ حَوْلَ فَمَرِّ الْكَلْبِ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

٤٥١٥- فَقَالَتْ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طَبِيبًا حَتَّى يَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ جِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَقْتَضُ بِهِ، فَقَلَّ مَا تَقْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتُرْمِي بِهَا، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طَبِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ. قَالَ: هِيَ لِمَالِكٍ. تَقْتَضُ: تَمْسُحُ بِهِ جِلْدَهَا<sup>(٣)</sup>.

٤٥١٦- وَعنها: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ لَمَّا جَاءَهَا نَعِي أَبِيهَا دَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ: مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». هِيَ لِلْسَّنَةِ<sup>(٤)</sup>.

(٢) مالك ١/٥٨٣ - ٥٨٤ (١٥٠٩).

(١) مالك ١/٦٥٨ (١٧٠٨).

(٣) مالك ١/٦٦٢ (١٧١٩).

(٤) البخاري (١٢٨٠)، ومسلم (١٤٨٦)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٥)، والنسائي ٦/١٨٨، ومالك

ص ٣٦٨ - ٣٦٩ برواية يحيى.

٤٥١٧- أُمُّ عَطِيَّةَ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدِّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلُ، وَلَا نَتَّطِيبُ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا أَغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي ثُبْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ. للشيخين وأبي داود والنسائي (١).

٤٥١٨- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْ: «لَا تَلْبَسُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا الْمُعْصَفَرِ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَا الْمُمَشَّقَةَ، وَلَا الْحُلِيَّ، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ». لأبي داود والنسائي (٢).

٤٥١٩- لِمَالِكٍ: أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ حَادَّةٌ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ جَعَلَتْ عَلَى عَيْنِهَا صَبْرًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟» قَالَتْ: «إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فاجعليه بالليلِ وَاَمْسِجِيهِ بِالنَّهَارِ» (٣).

٤٥٢٠- وفي رواية: قَالَتْ لَامْرَأَةً حَادَّةً عَلَى زَوْجِهَا أَشْتَكَّتْ عَيْنَيْهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ مِنْهَا: أَكْتَحِلِي بِكُحْلِ الْجِلَاءِ وَاَمْسِجِيهِ بِالنَّهَارِ (٤).

٤٥٢١- وفي أخرى: كَانَتْ تَقُولُ: تَجْمَعُ الْحَادَّةُ رَأْسَهَا بِالسُّدْرِ وَالرِّزْتِ (٥).

٤٥٢٢- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَتَتْ أَمْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِابْنِي، وَقَدْ نَفَعَنِي وَسَقَانِي مِنْ عَذْبِ الْمَاءِ فَقَالَ ﷺ «اسْتَهَمَا عَلَيْهِ» فَقَالَ زَوْجُهَا: مَنْ يُحَاقِنِي فِي وَلَدِي؟ فَقَالَ ﷺ: «هَذَا أَبُوكَ وَهَذِهِ أُمُّكَ، فَخُذْ بِيَدِ أَيُّهُمَا شِئْتَ». فَأَخَذَ بِيَدِ أُمِّهِ فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ. لأصحاب السنن (٦).

٤٥٢٣- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ أَمْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وَعَاءٌ، وَتَذْيِي لَهُ سِقَاءٌ، وَجَحْرِي لَهُ حِوَاءٌ، وَإِنَّ أَبَاهُ طَلَّقَنِي وَأَرَادَ أَنْ يَنْتَزِعَهُ مِنِّي. فَقَالَ ﷺ: «أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تُنْكَحِي» (٧).

٤٥٢٤- عَلِيٌّ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى مَكَّةَ فَفَقِدِمَ بِابْنَتِهِ حَمْرَةَ، فَقَالَ جَعْفَرُ: أَنَا أَخْذُهَا، أَنَا أَحَقُّ بِهَا، هِيَ بِنْتُ عَمِّي وَعِنْدِي خَالَتُهَا، وَإِنَّمَا الْحَالَةُ أُمُّ. وَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا، هِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَعِنْدِي ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا. وَقَالَ زَيْدٌ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا، هِيَ

(١) البخاري (٥٣٤١)، ومسلم (٩٣٨)، وأبو داود (٢٣٠٢)، والنسائي ٢٠٤/٦.

(٢) أبو داود (٢٣٠٤)، والنسائي ٢٠٣/٦ - ٢٠٤، وأصله عند البخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٦).

(٣) مالك ١/٦٦٤ (١٧٢٥).

(٤) مالك ١/٣٦٣ (١٧٢١).

(٥) مالك ص ٣٧١ برواية يحيى.

(٦) أبو داود (٢٢٧٧)، والترمذي (١٣٥٧)، وقال: حسن صحيح. والنسائي ١٨٥/٦.

(٧) أبو داود (٢٢٧٦)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٦٨): حسن.

ابنة أخي، وإنما خَرَجْتُ إِلَيْهَا وَسَافَرْتُ وَقَدِمْتُ بِهَا فَقَضَىٰ بِهَا. رسول الله ﷺ لِيَجْعَلَ وَقَالَ:  
«الْحَالَةُ أُمَّ». هما لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٥٢٥- القاسم بن محمد: كَانَتْ عِنْدَ عُمَرَ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَاصِمَ  
وفارقها، فَجَاءَ قُبَاءٌ فَوَجَدَ ابْنَهُ يَلْعَبُ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الدَّابَّةِ فَأَذْرَكَهُ جَدُّهُ الْغُلَامَ  
فَنَازَعَتْهُ إِيَّاهُ حَتَّى أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَلَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ. فَمَا رَاجَعَهُ عُمَرُ الْكَلَامَ.  
لمالك<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو داود (٢٢٧٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٧٠).

(٢) مالك ص ٤٧٩ برواية يحيى.



## كتاب البيوع

### الكسب والمعاش وما يتعلق بالتجارة

- ٤٥٢٦- أبو الطفيل، رفعه: «من كسب مالا من حرام فأعتق منه، ووصل منه رحمه كان ذلك إصرًا». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.
- ٤٥٢٧- ميمونة بنت سعد، قالت: أفتنا يا رسول الله عن السرقة، قال: «من أكلها وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك في إثم سرقتها». للكبير بخفي<sup>(٢)</sup>.
- ٤٥٢٨- أبو بكر رفعه: «لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام». للموصلي، والبخاري والأوسط<sup>(٣)</sup>.
- ٤٥٢٩- وله عن حذيفة، رفعه: «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به»<sup>(٤)</sup>.
- ٤٥٣٠- الثَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رَفَعَهُ «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَزْعُمِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَزْتَعَ فِيهِ أَلَا وَلِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». للسته<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الهيثمي ٢٩٢/١٠، وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ٣٥/٢٥، قال الهيثمي ٢٩٣/١٠ وفيه من لم أعرفه.

(٣) البخاري ١٠٥/١، (٤٣)، وأبو يعلى (٨٣، ٨٤)، «الأوسط» (٥٩٦١)، وقال: لا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد،

تفرد به عبد الواحد بن زيد، وقال ابن حجر في «مختصر زوائد البخاري» ٥١٤/٢: عبد الواحد ضعيف جدًا.

(٤) «الأوسط» (٦٦٧٥)، وقال الهيثمي ٢٩٣/١٠، الحديث من رواية أيوب بن سويد عن الثوري وهي مستقيمة

وإبراهيم بن خلف الرملي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وأبو داود (٣٣٢٩، ٣٣٣٠)، والترمذي (١٢٠٥)، والنسائي ٧/٢٤١-٢٤٣،

٤٥٣١- وابصة أنه أتى النبي ﷺ، وأضر في نفسه أنه يسأله عن البر والإثم، فلما دنا منه قال له النبي ﷺ: «أخبرك أم تخبرني؟ قال: لا، بل أخبرني، فقال: جئت تسألني عن البر والإثم، فقلت: نعم. فجمع أنامله الثلاث فجعل ينكت بهن في صدري، ويقول: يا وابصة أستفت نفسك، واستفت نفسك ثلاثاً، البر: ما أطمأنت إليه النفس، والإثم: ما حاك في نفسك، وتردد في صدرك، وإن أفتاك الناس وأفتوك». لأحمد، والموصلى بلين<sup>(١)</sup>.

٤٥٣٢- سلمان وابن عباس، رفعاه: «الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم في كتابه وما سكت فهو ما عفى عنه فلا تتكلفوه». لرزين<sup>(٢)</sup>.

٤٥٣٣- المِقْدَامُ رفعه: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٤٥٣٤- أبو هُرَيْرَةَ رفعه: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ». للبخاري والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٥٣٥- زاد رزين: «فإِذَا ذَاكَ لَا تَجَابَ لَهُمْ دَعْوَةٌ».

٤٥٣٦- وعنه رفعه: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ؟ وَقَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوَا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ؟ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغَدْيِي بِالْحَرَامِ أَنِّي يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ. لمسلم، والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٤٥٣٧- عَائِشَةُ رَفَعَتْ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

٤٥٣٨- وفي رواية: «ولد الرجل من كسبه، من أطيب كسبه، فكلوا من أموالهم».

(١) أحمد ٢٢٧/٤، والطبراني ١٤٧/٢٢-١٤٨، قال الهيثمي ٢٩٤/١٠: رجال أحد إسنادي الطبراني ثقات.

(٢) عن سلمان رواه الترمذي (١٧٢٦)، وابن ماجه (٣٣٦٧)، قال أبو عيسى: لهذا حديث غريب وقال الحاكم ٤/١١٥: حديث مفسر في الباب وسيف بن هارون لم يخرجاه. وتعبه الذهبي بقوله ضعفه جماعة أي سيف بن هارون، وصححه الشوكاني في «النيل» كما حكاه عنه صاحب «تحفة الأحوذى»، وحديث ابن عباس رواه أبو داود (٣٨٠٠)، قال الحاكم ٤/١١٥: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وواقفه الذهبي.

(٣) البخاري (٢٠٧٢).

(٤) مسلم (١٠١٥)، والترمذي (٢٩٨٩).

(٥) أبو داود (٣٥٢٨)، الترمذي (١٣٥٨)، والنسائي ٢/٢٤١، قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الألباني في

«الإرواء» (١٦٢٦).

لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٤٥٣٩- سَعِيدٌ: لَمَّا بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ قَامَتِ أَمْرَأَةٌ جَلِيلَةٌ كَأَنَّهَا مِنْ نِسَاءِ مُضَرَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُلُّ عَلَىٰ آبَائِنَا وَأَبْنَاؤِنَا وَأَزْوَاجِنَا فَمَا يَجِلُّ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «الرَّطْبُ تَأْكُلْتَهُ وَتُهْدِيْتَهُ». لأبي داود: وقال: والرطب ما يفسد إذا بقي<sup>(٢)</sup>.

٤٥٤٠- ابن عباس: قال له رجل: إِنَّ لِي بَيْتِيْمًا وَلَهُ إِبِلٌ أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ وَتَهْتَأُ جَرْبَاءَهَا وَتَلْبِطُ حَوْضَهَا وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وَرَدِهَا فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ وَلَا نَاهِكِ فِي الْحَلْبِ». لمالك<sup>(٣)</sup>.

٤٥٤١- ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَاجِ قَالَ «أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقْحَةً فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلِبَهَا فَحَلَبْتُهَا فَجَهَدْتُ حَلِبَهَا فَقَالَ دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ». للدارمي<sup>(٤)</sup>.

٤٥٤٢- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ». للبخاري في ترجمة<sup>(٥)</sup>.

٤٥٤٣- أَبُو الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «مَنْ يَأْخُذْ عَلَيَّ تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ قَوْسًا قَلَدَهُ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ». للكبير<sup>(٦)</sup>.

٤٥٤٤- الْمُسْتَوْرِدُ بْنُ شَدَادٍ رَفَعَهُ: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمًا فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا وَمَنْ آتَاكَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ أَوْ سَارِقٌ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٤٥٤٥- عَائِشَةُ: لَمَّا أَسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَثُونَةِ أَهْلِي وَشِغْلَتِي بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ.

(١) أبو داود (٣٥٢٩)، والنسائي ٢/٢٤١، وأحمد ٦/١٢٦، والحاكم ٢/٤٥-٤٦، وصححه، ووافقه الذهبي،

وقال الحافظ بن حجر في «تلخيص الحبير» ٤/٩: صححه أبو حاتم وأبو زرعة وأعله ابن القطان بأنه عن عمارة عن عمته وتارة عن أمه.

(٢) أبو داود (١٦٨٦)، والحاكم ٤/١٣٤، وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٣٠١). (٣) مالك ٢/١١٣ (١٩٦٦).

(٤) الدارمي ٢/١٢٧٠ (٢٠٤٠)، وابن حبان (٥٢٨٣)، وصححه، والحاكم ٣/٢٣٧، وصححه.

(٥) البخاري معلقاً قبل الرواية (٢٢٧٦).

(٦) ذكره الهيثمي ٤/٩٥: وقال رواه الطبراني في «الكبير» من طريق يحيى بن عبد العزيز عن الوليد بن مسلم ولم أجد من ذكره، وليس هو في الضعفاء، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) أبو داود (٢٩٤٥)، صححه ابن خزيمة (٢٣٧٠)، والحاكم ١/٤٠٦، وصححه ووافقه الذهبي.

للبخاري<sup>(١)</sup>.

٤٥٤٦- كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ مَعَادِنَ الْقَبِيلَةِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَعْطَى مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ أَعْطَاهُ مَعَادِنَ الْقَبِيلَةِ: جَلْسِيهَا وَغَوْرِيهَا وَذَاتَ النَّصَبِ، وَحَيْثُ يَصْلِحُ الزَّرْعُ مِنْ قَوْسٍ وَلَمْ يَعْطَهُ حَقَّ مُسْلِمٍ»، وَكَتَبَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٤٥٤٧- وَلِمَالِكٍ: أَنَّهُ ﷺ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ مَعَادِنَ الْقَبِيلَةِ، وَهِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ، وَتِلْكَ الْمَعَادِنُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا إِلَّا الزَّكَاةُ حَتَّى الْيَوْمِ<sup>(٣)</sup>.

٤٥٤٨- أَبِيصَّ بْنُ حَمَّالٍ أَنَّهُ وَقَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَاسْتَقَطَّعَهُ الْمِلْحَ الَّذِي بِمَأْرَبَ فَقَطَّعَهُ لَهُ فَلَمَّا أَنْ وَلَّى قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ أَتَدْرِي مَا قَطَّعْتَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ إِنَّمَا قَطَّعْتَ لَهُ الْمَاءَ الْعِدَّ فَانْتَرَعَهُ مِنْهُ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَمَّا يُحْمَى مِنَ الْأَرَاكِ قَالَ: «مَا لَمْ تَنْلُهُ أَخْفَافُ الْإِبِلِ»<sup>(٤)</sup>.

٤٥٤٩- وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ حِمَى الْأَرَاكِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِمَى فِي الْأَرَاكِ فَقَالَ أَرَاكَةٌ فِي حِضَارِي فَقَالَ: لَا حِمَى فِي الْأَرَاكِ. لِأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٤٥٥٠- قَيْلَةَ بِنْتُ مَحْرَمَةَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَقَدَّمَ صَاحِبِي تَعْنِي خُرَيْثُ بْنُ حَسَّانٍ وَإِدَّ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ وَعَلَى قَوْمِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْتُبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ بِالذَّهْنَاءِ أَنْ لَا يُجَاوِزَهَا إِلَيْنَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُسَافِرٌ أَوْ مُجَاوِرٌ فَقَالَ ﷺ: «أَكْتُبَ لَهُ يَا غُلَامُ بِالذَّهْنَاءِ». قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَدْ أَمَرَ لَهُ بِهَا شَخْصَ بِي وَهِيَ دَارِي وَوَطْنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْكَ السَّوِيَّةَ مِنَ الْأَرْضِ إِذْ سَأَلَكَ إِنَّمَا هَذِهِ الذَّهْنَاءُ عِنْدَكَ مَقِيدُ الْجَمَلِ وَمَرْعَى الْعَنَمِ وَنِسَاءُ تَمِيمٍ وَأَبْنَاؤُهَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَقَالَ: «أَمْسِكْ يَا غُلَامُ صَدَقَتِ الْمِسْكِينَةُ الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ يَسْعُهُمُ الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى الْفِتَانِ». لِأَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ الْفِتَانُ الشَّيْطَانُ<sup>(٦)</sup>.

٤٥٥١- سَبْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ فِي

(١) البخاري (٢٠٧٠).

(٢) أبو داود (٣٠٦٢-٣٠٦٣)، والحديث صححه الألباني.

(٣) «الموطأ» ٢٥٤/١ (٦٥١).

(٤) أبو داود (٣٠٦٤)، والتِّرْمِذِيُّ (١٣٨٠)، وابن ماجه (٢٤٧٥)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» ٤١٩/٤

(٢٤٧٠)، قال أبو عيسى: حديث غريب، وحسنه الألباني.

(٥) أبو داود (٣٠٦٦)، وابن أبي عاصم ٤٢٠/٤ (٢٤٧٢).

(٦) أبو داود (٣٠٧٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٨١٤)، قال أبو عيسى: حديث قبله لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان.

مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ تَحْتَ دَوْمَةٍ فَأَقَامَ ثَلَاثًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ وَأَنَّ جُهَيْنَةَ الْحِقْوَةَ بِالرَّحْبَةِ فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ أَهْلُ ذِي الْمَرْوَةِ فَقَالُوا بَنُو رِفَاعَةَ مِنْ جُهَيْنَةَ فَقَالَ قَدْ أَقْطَعْتُهَا لِبَنِي رِفَاعَةَ فَأَقْتَسَمُوهَا فَمِنْهُمْ مَنْ بَاعَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَمْسَكَ»<sup>(١)</sup>.

٤٥٥٢- ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ حُضْرَ فَرَسِهِ حَتَّى قَامَ ثُمَّ رَمَى سَوْطَهُ فَقَالَ أَغْطُوهُ مِنْ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ<sup>(٢)</sup>.

٤٥٥٣- رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَفَعَهُ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَاءِ وَ الْكَلْبِ وَالنَّارِ». هي لأبي داود<sup>(٣)</sup>

٤٥٥٤- وللقرظيني بضعف عن ابن عباس مثله وزاد: «وَتَمَنُّهُ حَرَامٌ» وقال: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ يَعْني الْمَاءَ الْجَارِيَّ<sup>(٤)</sup>.

٤٥٥٥- ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَّ<sup>(٥)</sup>.  
٤٥٥٦- وفي رواية حجمه: عَبْدٌ لِبَنِي بِيَاضَةَ فَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِيَّتِهِ وَلَوْ كَانَ سُخْتًا لَمْ يُعْطِهِ. للشيخين وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٤٥٥٧- ابن مسعود: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَ مَهْرِ الْبَغِيِّ وَ حُلْوَانِ الْكَاهِنِ. للسته<sup>(٧)</sup>.

٤٥٥٨- جابرٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.  
٤٥٥٩- وفي رواية: «إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ»<sup>(٩)</sup>.

٤٥٦٠- ابن مُحِيصَةَ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَجْرَةِ الْحَجَّامِ فَنَهَاهُ وَكَانَ لَهُ مَوْلَى حَجَّامًا فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ حَتَّى قَالَ لَهُ آخِرًا: أَعْلِفُهُ نَاضِحَكَ وَأَطْعِمُهُ رَيْقَكَ لِأَبِي دَاوُدَ

(١) أبو داود (٣٠٦٨)، والبيهقي ١٤٩/٦، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».  
(٢) أبو داود (٣٠٧٢)، وأحمد ١٥٦/٢، والطبراني (١٣٣٥٢)، و«الأوسط» (٤٢٧٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٣) أبو داود (٣٤٧٧)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٥٥٢).

(٤) ابن ماجه (٢٤٧٢)، وقال البوصيري في «زائده»: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

(٥) البخاري (٢٢٧٨-٥٦٩١)، ومسلم (١٢٠٢).

(٦) البخاري (٢١٠٣)، ومسلم (١٢٠٢) ٦٦، وأبو داود (٣٤٢٣).

(٧) البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧)، وأبو داود (٣٤٢٨، ٣٤٨١)، والترمذي (١١٣٣)، والنسائي ١٨٩/٧،

٣٠٩، كلهم عن أبي مسعود الأنصاري.

(٨) مسلم (١٥٦٩)، وأبو داود (٣٤٧٩)، والترمذي (١٢٧٩)، والنسائي ١٩٠/٧-١٩١، وابن ماجه (٢١٦١).

(٩) النسائي ٣٠٩/٧، والدارقطني ٧٣/٣، والبيهقي ٦/٦، وقال أبو عبد الرحمن النسائي: منكر.

والترمذي والموطأ بلفظه<sup>(١)</sup>.

٤٥٦١- أنس: أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِلَابٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ فَتَهَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُنْظِرُقُ الْفَحْلَ فَنُكْرِمُ فَرَحَّصَ لَهُ فِي الْكِرَامَةِ. للترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٤٥٦٢- أبو سعيد: أن النبي ﷺ نهى عن القسامة. قلنا: وما القسامة؟ قال: «الشيء يكون بين الناس فينتقص منه»<sup>(٣)</sup>.

٤٥٦٣- وفي رواية: «الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفِتَامِ مِنَ النَّاسِ فَيَأْخُذُ مِنْ حَظِّ هَذَا وَ مِنْ حَظِّ هَذَا». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٥٦٤- عائشة قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ وَيَأْكُلُ مِنْهُ، وَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ وَوَافِقٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ جَوْعًا فَأَكَلَ مِنْهُ لِقْمَةً فَقَالَ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ كُنْتُ تَكْهَنُتُ لِأَنْسَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ إصْبَعَهُ فِيهِ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٤٥٦٥- عمر رفعه: «إِنِّي وَهَبْتُ لِخَالَتِي غُلَامًا وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَارِكَ لَهَا فِيهِ فَقُلْتُ لَهَا لَا تَسْلِمِيهِ حَجَامًا وَلَا صَائِغًا وَلَا قَصَابًا»<sup>(٦)</sup>.

٤٥٦٦- أبو هريرة رفعه: «أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ وَالصَّوَاغُونَ». للقرظيني، بلين<sup>(٧)</sup>.

٤٥٦٧- عتبة بن عامر رفعه: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ». هما لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٤٥٦٨- علي: أن النبي ﷺ لعن سهيلا ثلاث مرات، فإنه كان يعشر الناس فمسخه الله شهابًا. للكبير بلين<sup>(٩)</sup>.

٤٥٦٩- رافع بن خديج: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ

(١) أبو داود (٣٤٢٢)، والترمذي (١٢٧٧)، ومالك ١٥٣/٢-١٥٤ (٢٠٥٣). قال أبو عيسى الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) الترمذي (١٢٧٤)، والنسائي ٣١٠/٧، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن حميد عن هشام بن عروة، وقال ابن حجر في «الدرية» ١٨٨/٢: رجاله ثقات.

(٣) أبو داود (٢٧٨٣)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٤٧٨).

(٤) أبو داود (٢٧٨٤). (٥) البخاري (٣٨٤٢).

(٦) أبو داود (٣٤٣٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٠٩٨).

(٧) ابن ماجه (٢٢٥٢)، وقال ابن حجر في «الفتح» ٣١٧/٤: حديث مضطرب الإسناد.

(٨) أبو داود (٢٩٣٧)، والحاكم ٤٠٤/١، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وصححه ابن خزيمة

(٢٣٣٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٤١).

(٩) الطبراني ١٠٨/١ (١٨١)، قال الهيثمي ٨٨/٣-٨٩: وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير، وقد وثقه شعبة وسفيان الثوري.

يَبْدُوهُ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ». لأحمد، والبزار والكبير، والأوسط<sup>(١)</sup>.

٤٥٧٠- ابن عمر رفعه: «إن الله يحب المؤمن المحترف». للكبير والأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

٤٥٧١- أنس رفعه: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها». للبزار<sup>(٣)</sup>.

٤٥٧٢- ابن عباس رفعه: «من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له». للأوسط بخفض<sup>(٤)</sup>.

٤٥٧٣- أبو هريرة رفعه: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَارًا». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٤٥٧٤- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُغْنِيَنَّكَ [وَأَرْعَبَ] لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغَبَةً صَالِحَةً» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَسَلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ وَلَكِنِّي أَسَلَمْتُ رَغَبَةً فِي الْإِسْلَامِ وَأَنْ أَكُونَ مَعَكَ. فَقَالَ: يَا عَمْرُو نِعْمَا الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٤٥٧٥- أبو هريرة رفعه: «الدنانير والدراهم خواتم الله في أرضه، من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته». للأوسط بضعف<sup>(٧)</sup>.

٤٥٧٦- ابن عمر رفعه: «عليكم بالغنم فإنها من دواب الجنة فصلوا في مراحها وامسحوا رغامها». للكبير<sup>(٨)</sup>.

٤٥٧٧- عبادة بن الصامت: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو إليه الوحشة فأمره أن يتخذ زوج حمام<sup>(٩)</sup>.

٤٥٧٨- أبو كبشة الأنماري: كان النبي ﷺ يعجبه النظر إلى الأترج وإلى الحمام

(١) أحمد ١٤١/٤. والبزار كما في «كشف الأستار» (١٢٥٧)، والطبراني ٢٧٦/٤ (٤٤١١)، وفي «الأوسط» (٧٩١٨)، وقال الهيثمي ٦٠/٤، وفي المسعودي وهو ثقة ولكنه أختلط، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.  
(٢) الطبراني ٣٠٨/١٢ (١٣٢٠٠)، «الأوسط» (٩٠٩٧)، وقال الهيثمي ٦٢/٤: فيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٥١)، وقال الهيثمي ٦٣/٤: رجاله أثبات ثقات.

(٤) «الأوسط» ٢٨٩/٧ (٧٥٢٠)، وقال الهيثمي ٦٣/٤: فيه جماعة لم أعرفهم.

(٥) مسلم (٢٣٧٩).

(٦) أحمد ٢٠٢/٤، وصححه وابن حبان ٧/٨ (٣٢١١)، وصححه والحاكم ٢/٢، وواقفه الذهبي.

(٧) «الأوسط» ٣١٦/٦ (٦٥٠٧) وقال الهيثمي ٦٥/٤: فيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس، وهو ضعيف.

(٨) ذكره الهيثمي ٦٧/٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» من رواية صبيح عن ابن عمر، ولم أجد من ترجمه.

(٩) ذكره الهيثمي ٦٧/٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه الصلت بن الحجاج وهو ضعيف.

الأحمر. هما للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٤٥٧٩- أبو هريرة رفعه: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٥٨٠- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: شَيْئًا كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَكَانَ خَيْرًا». فَتَرَكُوهُ فَتَفَصَّصَتْ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ (رَأْيِي) فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»<sup>(٣)</sup>.

٤٥٨١- أَنَسُ وَعائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ». فَخَرَجَ شَيْصًا فَمَرَّ بِهِمْ، فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ» فَقَالُوا: قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ». هما لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٥٨٢- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَفَعَهُ: «النَّخْلُ وَالشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى عَقْبِهِمْ بَعْدَهُمْ إِذَا كَانُوا لِلَّهِ شَاكِرِينَ». «للكبير» بضعف<sup>(٥)</sup>.

٤٥٨٣- ابْنُ الزَّبِيرِ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَهُ الْعَبَّاسَ بِأَمْرِ بَنِيهِ أَنْ يَحْرَثُوا الْقَضْبَ فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ، وَالْقَضْبَ: الرُّطْبَةُ. للكبير بخفي<sup>(٦)</sup>.

٤٥٨٤- أَنَسُ رَفَعَهُ: «التَّفَقُّةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا الْبِنَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٤٥٨٥- وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا وَنَحْنُ مَعَهُ، فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ أَصْحَابُهُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى لَمَّا جَاءَ صَاحِبُهَا سَلَّمَ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، صَنَعَ ذَلِكَ مِرَارًا حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ، فَشَكَكَ ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: خَرَجَ فَرَأَى قُبَّتَكَ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّ يَرَاهَا، قَالَ «مَا فَعَلْتَ الْقُبَّةُ؟» قَالُوا شَكَكَ إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَهَدَمَهَا، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبِنَاءٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا إِلَّا مَا لَا». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ٢٢/٢٢٩-٣٤٠، وقال الهيثمي ٤/٦٧: فيه أبو سفيان الأنهاري، وهو ضعيف.

(٢) البخاري (٢٣٢٠)، ومسلم (١٥٥٣)، والترمذي (١٣٨٢)، كلهم عن أنس.

(٣) مسلم (٢٣٦٢).

(٤) مسلم (٢٣٦٣).

(٥) الطبراني ٣/٨٤ (٢٧٣٥)، قال الهيثمي ٤/٦٨: فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف.

(٦) ذكره الهيثمي ٤/٦٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٧) الترمذي (٢٤٨٢)، وقال: غريب.

(٨) أبو داود (٥٢٣٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٧٤).



- ٤٥٨٦- وابن عمرو بن العاص: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُطِينُ حَائِطًا لِي مِنْ خَص،  
فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ» قُلْتُ: حَائِطٌ أَضْلِحُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْأَمْرُ [أَيْسَرُ] مِنْ ذَلِكَ.  
لأبي داود، والترمذي (١).
- ٤٥٨٧- ابن مسعود رفعه: «إِذَا تَشَاجَرْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ». للشيخين  
وأبو داود والترمذي (٢).
- ٤٥٨٨- ابن مسعود رفعه: «مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كَلَفَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ  
عَنْقَهُ». للكبير بليين (٣).
- ٤٥٨٩- معاذُ بْنُ أَنَسٍ «مَنْ بَنَى بُنْيَانًا فِي غَيْرِ ظَلْمٍ وَلَا أَعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ  
ظَلْمٍ وَلَا أَعْتِدَاءٍ كَانَ لَهُ أَجْرًا جَارِيًا مَا أَنْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ الرَّحْمَنِ». لأحمد، و«الكبير» بليين (٤).
- ٤٥٩٠- عَمْرُو بْنُ حَرْبٍ قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ فَقَاسَمْتُ أَحِي، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبَارِكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ وَلَا دَارٍ لَا يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلَا دَارٍ». لأحمد بليين (٥).
- ٤٥٩١- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: «مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَالِفًا يُتْلَفُهَا».  
لأحمد براو لم يسم (٦).
- ٤٥٩٢- ابن مسعود رفعه: «إِنَّ الْعَبْدَ لَهُ رِزْقُهُ، فَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الثَّقَلَانُ: الْجِنُّ وَالْأَنْسُ،  
أَنْ يَصُدُوا عَنْهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَطَاعُوا». للأوسط بليين (٧).
- ٤٥٩٣- أَبُو الدَّرْدَاءِ، رَفَعَهُ: «إِنَّ الرِّزْقَ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ». للبخاري  
والكبير (٨).

(١) أبو داود (٥٢٣٥)، والترمذي (٢٣٣٥)، وقال: حسن صحيح، وابن حبان ٢٦٢/٧ (٢٩٩٦).

(٢) البخاري (٢٤٧٣)، ومسلم (١٦١٣)، وأبو داود (٣٦٣٣)، والترمذي (١٣٥٦).

(٣) الطبراني ١٥١/١٠-١٥٢ (١٠٢٨٧)، وقال: الهيثمي ٧٠/٤ رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه المسيب بن واضح، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وقال أبو حاتم في «علل الحديث» (١٨٤٠)، باطل لا أصل له بهذا الإسناد.

(٤) أحمد ٤٣٨/٣، الطبراني ١٨٧/٢٠، وقال الهيثمي ٧٠/٤: فيه زيان بن فائد، وضعفه أحمد وغيره، وثقه أبو حاتم.

(٥) أحمد ١٩٠/١، وقال الهيثمي ١١٠/٤: رواه أحمد، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وقد وضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما.

(٦) أحمد ٤٤٥/٤، وقال الهيثمي ١١٠/٤: فيه رجل لم يسم.

(٧) «الأوسط» ١٦-١٧ (٣٤٩٧)، وقال الهيثمي ٧٢/٤: فيه بقية، وهو لين الحديث.

(٨) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٥٤)، وابن حبان ٣١/٨ (٣٢٣٨)، وصححه وقال الهيثمي ٧٢/٤: رجاله ثقات.

٤٥٩٤- نافع: كُنْتُ أَجْهَزُ إِلَى الشَّامِ وَإِلَى مِصْرَ فَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كُنْتُ أَجْهَزُ إِلَى الشَّامِ فَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ، فَقَالَتْ: لَا تَفْعَلْ مَا لَكَ وَلِمَتَجَرِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَبَّ اللَّهُ لِأَحَدِكُمْ رِزْقًا مِنْ وَجْهِ فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ أَوْ يَتَنَكَّرَ لَهُ». للقرظيني بمجهول<sup>(١)</sup>.

٤٥٩٥- أبو سعيد رفته: «التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٥٩٦- رفاعة بن رافع: خرجت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى النَّاسَ يَتَّبَاعُونَ،

فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ فَاسْتَجَابُوا وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنَّ التُّجَّارَ يَبْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَّقَ». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٤٥٩٧- قيس بن أبي عرزة: كُنَّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يَهَاجِرَ السَّمَاوِيَّةَ فَمَرَّ

بِنَا يَوْمًا بِالْمَدِينَةِ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ»<sup>(٤)</sup>.

٤٥٩٨- وفي رواية: «الْحَلْفُ وَالْكَذِبُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ». لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٤٥٩٩- أبو هريرة رفته: «الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مُنْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٤٦٠٠- ولأبي داود بلفظ: «مصحقة للبركة»<sup>(٧)</sup>.

٤٦٠١- جابر: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا أَقْتَضَى». للبخاري،

والترمذي<sup>(٨)</sup>.

٤٦٠٢- ابن عمر رفته: «الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»<sup>(٩)</sup>.

٤٦٠٣- وفي رواية: «وزن المدينة ومكيال مكة». لأبي داود، والنسائي<sup>(١٠)</sup>.

٤٦٠٤- المقدام بن معدى كرب رفته: «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ بِيَارِكْ لَكُمْ فِيهِ». للبخاري<sup>(١١)</sup>.

(١) ابن ماجه (٢١٤٢)، وقال البوصير في «زوائده» ص ٢٩٩-٣٠٠، وإسناد حديث طريق ابن ماجه فيه مقال، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٢) الترمذي (١٢٠٩)، والدارمي (٢٥٨١)، والذراقطني ٧/٣، والحاكم ٦/٢، وقال الترمذي: حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وضعفه الألباني في «غاية المرام» (١٦٧).

(٣) الترمذي (١٢١٠) قال: حسن صحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٤) أبو داود (٣٣٢٦)، والترمذي (١٢٠٨)، وصححه وقال أبو عيسى: حسن صحيح وصححه.

(٥) رواه أبو داود (٣٣٢٧)، والنسائي ١٤/٧. (٦) البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦).

(٧) أبو داود (٣٣٣٥). (٨) البخاري (٢٠٧٦)، والترمذي (١٣٢٠).

(٩) أبو داود (٣٣٤٠)، والنسائي ٥٤/٥، الطبراني ١٢/٣٩٢-٣٩٣ (١٣٤٤٩)، والبيهقي ٤/١٧٠، وصححه

الألباني في «صحيح أبي داود». (١٠) أبو داود (٣٣٤٠).

(١١) البخاري (٢١٢٨).

٤٦٠٥- ابن عباس أن النبي ﷺ قال لأهل الكيل والميزان: «إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّئْتُمْ أَمْرَيْنِ هَلَكَتَ فِيهِمَا الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ». للترمذي (١).

٤٦٠٦- عُثْمَانُ رَفَعَهُ: «إِذَا بَعْتَ فِكْلًا، وَإِذَا أَتَيْتَ فَانْكَلْتُمْ». للبخاري (٢).

٤٦٠٧- سَلْمَانَ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ (إِنْ) اسْتَطَعْتَ أَوْلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ. لمسلم (٣).

٤٦٠٨- عُمَرُ: لَا يَبِغُ فِي سَوْقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ. للترمذي (٤).

٤٦٠٩- أبو الدرداء: ما أود أن لى متجرا على درجة جامع دمشق أصيب في كل يوم خمسين دينارا أتصدق بها في سبيل الله، ولا تفوتنى الصلاة في الجماعة، وما بى تحريم ما أحل الله، لكن أكره ألا أكون من الذين قال الله فيهم: ﴿رجال لا تلهيهم تجارة﴾ إلى ﴿الأبصار﴾. لرزين.

٤٦١٠- أَنَسٌ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى نَضْرَانِي لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ أَثْوَابًا إِلَى الْمَيْسِرَةِ فَقَالَ: وَمَا الْمَيْسِرَةُ؟ وَمَتَى الْمَيْسِرَةُ؟ وَاللَّهِ مَا لِمُحَمَّدٍ بَاغِيَةٌ وَلَا رَاغِيَةٌ. فَرَجَعْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى قَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، وَأَنَا خَيْرٌ مِنْ بَايِعٍ، لَأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعِ شَيْءٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. لأحمد وللأوسط والبخاري، بنحوه (٥).

مالا يجوز بيعه من النجاسات وما لم يقبض، وما لم

يبد صلاحه والمحاولة والمزابنة إلا العرايا وغير ذلك

٤٦١١- جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ؟ فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّنُّنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَضْبِحُ بِهَا النَّاسُ. فَقَالَ: «هُوَ حَرَامٌ، فَاتَّقِ اللَّهَ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا فَأَكَلُوهَا ثَمَنَهُ». للسته إلا مالكا (٦).

(١) الترمذي (١٢١٧)، وقال: لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث حسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث، وقد روي هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفًا.

(٢) البخاري معلقًا قبل الرواية (٢١٢٦). (٣) مسلم (٢٤٥١).

(٤) الترمذي (٤٨٧)، وقال: حسن غريب.

(٥) أحمد ٢٤٣/٣-٢٤٤، والبخاري (١٤٧٦)، وقال أبو

حاتم (١١٢٤): منكر.

(٦) البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١)، وأبو داود (٣٤٨٦)، والترمذي (١٢٩٧)، والنسائي (١٧٧/٧)، وابن ماجه

(٢١٦٧).

٤٦١٢- ابن عَبَّاسٍ: أن رجلاً أهدى إلى النبي ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ فَقَالَ لَهُ: «هل عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَهَا؟» قَالَ: لا، فَسَارَ إِنْسَانًا إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ لَهُ ﷺ «بِمَ سَارَرْتَهُ؟» قَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا فَقَالَ «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا. لمالك ومسلم والنسائي (١).

٤٦١٣- ولأبي داود نحوه، وفيه: «وإنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكَلَ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ تَمَنَّهُ» (٢).

٤٦١٤- أبو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللهَ، إِنِّي أَشْتَرَيْتُ خَمْرًا لِأَيْتَامٍ فِي حِجْرِي فَقَالَ: «أَهْرَقِ الخَمْرَ وَأَكْسِرِ الدَّنَانَ». للترمذي، وأبي داود (٣).

٤٦١٥- ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا فَتَهَانَا رَسُولُ اللهَ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ. للسته إلا الترمذي (٤).

٤٦١٦- حكيم بن حزام: قلت يا رسول الله: إن الرجل ليأتيني فيريد مني البيع، وليس عندي ما يطلب، أفأبيع منه ثم أبتاعه من السوق؟ قال: «لا تبع ما ليس عندك». لأصحاب السنن (٥).

٤٦١٧- ابن عَبَّاسٍ أن النبي نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ ذَلِكَ دَرَاهِمُهُمْ بِدَرَاهِمِهِمُ وَالطَّعَامُ مُرْجَأًا (٦).

٤٦١٨- وفي رواية: قَالَ: ولا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَ الطَّعَامِ. للسته إلا مالكًا (٧).

٤٦١٩- وعنه وقد سأله رجل عن سلف في سَبَائِبِ، فَأَرَادَ يَبِيعَهَا قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهَا قَالَ: تِلْكَ الْوَرَقُ بِالْوَرِقِ وَكَرِهَ ذَلِكَ لِلْمَوْطَأِ (٨).

(١) مسلم (١٥٧٩)، والنسائي ٣٠٧/٧-٣٠٨، ومالك ٤٨/٢-٤٩ (١٨٣٦).

(٢) أبو داود (٣٤٨٨).

(٣) الترمذي (١٢٩٣)، وأبو داود (٣٦٧٥) وهو في مسلم (١٩٨٣).

(٤) هذا الحديث حديثان أدخلهما المصنف في حديث واحد رواهما البخاري (٢١٢٦)، (٢١٢٣)، ومسلم

(١٥٢٦)، (١٥٢٧)، وأبو داود (٣٤٩٢) و(٣٤٩٤)، والنسائي ٢٨٦/٧-٢٨٧، وابن ماجه

(١٢٢٦) و(١٢٢٩)، ومالك ٣٤٢/٢-٣٤٣ (٢٥٥٨) و (٢٥٦٠).

(٥) أبو داود (٣٥٣٠)، والترمذي (١٢٣٢-١٢٣٣)، والنسائي ٢٨٩/٧، وابن ماجه (٢١٨٧)، وقال الترمذي:

حديث حسن.

(٦) البخاري (٢١٣٢)، ومسلم (١٥٢٥)، وأبو داود (٣٤٩٧)، والترمذي (١٢٩١)، النسائي ٢٨٥/٧، وابن ماجه

(٢٢٢٧).

(٧) مالك ٣٦٥/٢ (٢٦٢٨).

(٨) النسائي ٢٨٥/٧-٢٨٦.

٤٦٢٠- مَالِكُ: بَلَغَهُ أَنَّ صُكُوكًا خَرَجَتْ لِلنَّاسِ فِي زَمَنِ مَرَوَانَ مِنْ طَعَامِ الْجَارِ، فَتَبَاعَ النَّاسُ تِلْكَ الصُّكُوكَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفَوْهَا، فَدَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا، أَنْحَلُ بَيْعَ الرَّبَا يَا مَرَوَانُ؟! فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، وَمَا ذَاكَ قَالَا: هَذِهِ الصُّكُوكُ تَبَاعَهَا النَّاسُ ثُمَّ بَاعُوهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفَوْهَا، فَبَعَثَ مَرَوَانُ الْحَرَسَ يَتَّبِعُونَهَا يَنْتَزِعُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ وَيَرُدُّونَهَا إِلَى أَهْلِهَا<sup>(١)</sup>.

٤٦٢١- ابن عمر: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزُجُّهُ عُمَرُ فَيَرُدُّهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزُجُّهُ، ويقول لي: أمسكه، لا يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ فقال له ﷺ «بِغْيَيْهِ يَا عُمَرُ» قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَاعَهُ مِنْهُ فَقَالَ لِي: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ». للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٤٦٢٢- وعنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ. للسنن<sup>(٣)</sup>.

٤٦٢٣- أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ (الثمرة) حَتَّى تَزْهُوَ فَقُلْنَا لَأَنْسَ: مَا زَهُوْهَا؟ فَقَالَ: تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَّعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ، بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟. للشيخين والموطأ والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٦٢٤- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّبَاعُونَ الثَّمَارَ، فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ أَصَابَهُ مَرَاضُ أَصَابَهُ قَشَامٌ، عَاهَاتٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا، فَقَالَ ﷺ لَمَا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخِصُومَةُ فِي ذَلِكَ «أَمَا لَا، فَلَا تَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُ الثَّمَرِ» كَالْمَشُورَةِ يَشِيرُ بِهَا؛ لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ. للبخاري وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٦٢٥- ابن عباس: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ، وَحَتَّى يُوزَنَ قِيلَ وَمَا يُوزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يُحْرَزَ. للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٤٦٢٦- وعنه: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَاعَ ثَمْرَةٌ حَتَّى تَطْعَمَ، وَلَا صُوفَ عَلَى ظَهْرٍ، وَلَا لَبَنَ فِي ضِرْعٍ. للأوسط<sup>(٧)</sup>.

(١) مالك ٣٤٤/٢ (٢٥٦٢). (٢) البخاري (٢٦١٠).

(٣) البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤)، وأبو داود (٣٣٦٧)، والترمذي (١١٢٦-١١٢٧)، والنسائي ٧/٢٦٣، وابن ماجه (٢٢١٤).

(٤) البخاري (١٤٨٨)، ومسلم (١٥٥٥)، والنسائي ٧/٢٦٤، ومالك ٢/٣١٦ (٢٤٩٩).

(٥) البخاري (٢١٩٣)، وأبو داود (٣٣٧٢). (٦) البخاري (٢٢٥٠)، ومسلم (١٥٣٧).

(٧) الطبراني في «الأوسط» (٣٧٠٨)، وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» (٢٤٠) رواه الطبراني والدارقطني وأخرجه أبو داود في المراسيل لعكرمة وهو الراجح، وأخرجه أيضاً موقوفاً على ابن عباس بإسناد قوي ورجحه البيهقي.

- ٤٦٢٧- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَ وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ. للترمذي، وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٤٦٢٨- حَارِجَةُ: بِنُ زَيْدٍ أَنْ أَبَاهُ كَانَ لَا يَبِيعُ ثِمَارَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرِيَاءُ. لمالك<sup>(٢)</sup>.
- ٤٦٢٩- ابنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمُرَابِنَةِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا وَيَبِيعُ الْكُرْمَ بِالرَّيْبِ كَيْلًا<sup>(٣)</sup>.
- ٤٦٣٠- وفي رواية: وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ. للسته<sup>(٤)</sup>.
- ٤٦٣١- جابرُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَخَابِرَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَعَنِ الْمَزَابِنَةِ وَعَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ، وَأَنْ لَا تَبَاعَ إِلَّا بِالْدِينَارِ وَالْدِرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا.
- أما المخابرة: فالأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل، فينفق فيها، ثم يأخذ من (التمر). والمزابنة: بيع الرطب في النخل كَيْلًا بالتمر. والمحاقلة: في الزرع على نحو ذلك بيع الزرع القائم بالحب كَيْلًا<sup>(٥)</sup>.
- ٤٦٣٢- زاد في رواية: والمعاومة: وهو بيع السنين. وعن الثنيا إلا أن يعلم<sup>(٦)</sup>.
- ٤٦٣٣- وفي أخرى: نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَالْمَخَاضِرَةِ وَالْمَخَابِرَةِ.
- قال: المخاضرة: بيع الثمر قبل أن يزهر والمخابرة: بيع الكدس بكذا وكذا صاعًا. للسته إلا مالكا<sup>(٧)</sup>.
- ٤٦٣٤- عُمَرُ: أَيْمًا وَوَلِيدَةً وَوَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فَإِنَّهُ لَا يَبِيعُهَا وَلَا يَهْبُهَا وَلَا يُورَثُهَا وَيَسْتَمْتَعُ بِهَا مَا عَاشَ، فَإِذَا مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ. لمالك<sup>(٨)</sup>.
- ٤٦٣٥- جابرُ: بَعْنَا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ نَهَانَا فَانْتَهَيْنَا. لرزين.
- ٤٦٣٦- ابنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ. للسته<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٣٣٧١)، والترمذي (١٢٢٨)، وأصله في البخاري (١٤٨٨).

(٢) مالك ٣١٧/٢ (٢٥٠٣)، وقد أضافه إلى خارجه نفسه.

(٣) البخاري (٢١٧١)، ومسلم (١٥٤٢). (٤) البخاري (٢٢٠٥)، ومسلم (١٥٤٢) ٧٦.

(٥) البخاري (١٣٨١)، ومسلم (١٥٣٦) بعد الحديث (١٥٤٣).

(٦) مسلم (١٥٣٦). (٧) البخاري (٢٣٨١)، ومسلم (١٥٣٦).

(٨) مالك ٤٠٣/٢ (٢٧٢٨).

(٩) البخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، والترمذي (١٢٣٦)، والنسائي ٣٠٦/٧، وابن ماجه

(٢٧٤٨)، ومالك ٤١٠/٢ (٢٧٤٧).

- ٤٦٣٧- إِيَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (١).
- ٤٦٣٨- أبو هريرة رفعه: «لَا يَبَاعُ فُضْلُ الْمَاءِ لِبَيْعِ الْكَلَاءِ» لِلشَّيْخِينَ (٢).
- ٤٦٣٩- بُهَيْسَةُ قَالَتْ: أَسْتَأْذِنُ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ فَجَعَلَ يَقْبَلُ وَيَلْتَزِمُ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ» قَالَ وَمَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ: «الْمِلْحُ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «النَّارُ» يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ» لِأَبِي دَاوُدَ (٣).
- ٤٦٤٠- أبو أمامة رفعه: «لَا تَبِيعُوا الْقَيْنَاتِ الْمَغْنِيَاتِ وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ وَلَا تَعْلَمُوهُنَّ وَلَا خَيْرَ فِي بَحَارَةٍ فِيهِنَّ، وَتَمْنَهُنَّ حَرَامٌ» وَفِي مِثْلِ هَذَا أَنْزَلَتْ ﴿وَمَنْ أَلَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ (٤).
- ٤٦٤١- أبو سعيد نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شِرَاءِ الْغَنَائِمِ حَتَّى تُقَسَمَ. هُمَا لِلتِّرْمِذِيِّ (٥).
- ٤٦٤٢- ابنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَّبَاعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ لِحْمَا الْجَزُورِ إِلَى أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ ثُمَّ يُبْتِجُ الَّذِي فِي بَطْنِهَا (٦).
- ٤٦٤٣- وفي رواية: حَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ثُمَّ يَحْمَلُ الَّذِي نَتَجَتْ. لِلسَّيِّدِ (٧).
- ٤٦٤٤- ابنُ المَسِيْبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمِضَامِينِ، وَالْمَلَاقِيحِ، وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ. فَالْمِضَامِينُ: مَا فِي بَطُونِ إِبْثَاتِ الْإِبِلِ. وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْجَمَالِ. وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ: هُوَ بَيْعُ الْجَزُورِ إِلَى أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ ثُمَّ يَبْتِجُ الَّذِي فِي بَطْنِهَا (٨).
- ٤٦٤٥- وَعَنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ. هُمَا لِمَالِكٍ (٩).
- 
- (١) أبو داود (٣٤٧٨)، والتِّرْمِذِيُّ (١٢٧١)، والنَّسَائِيُّ ٣٠٧/٧، وابنُ مَاجَةَ (١٤٧٦). قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ ٣٢٨/١١ (٤٩٥٢)، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ ٤٤/٢ قَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحَّحَ عَلِيُّ شَرْطُ مُسْلِمٍ.
- (٢) (البخاري (٢٣٥٤)، ومسلم (١٥٦٦)).
- (٣) أبو داود (١٦٦٩)، (٣٤٧٦).
- (٤) التِّرْمِذِيُّ (١٢٨٢) و(٣١٩٥)، وَقَالَ: قَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ وَضَعْفِهِ وَهُوَ شَامِيٌّ، وَحَسَنُ الْأَلْبَانِيِّ.
- (٥) التِّرْمِذِيُّ (١٥٦٣)، وَقَالَ: غَرِيبٌ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.
- (٦) البخاري (٢١٤٣)، ومسلم (١٥١٤)، وأبو داود (٣٣٨٠)، والتِّرْمِذِيُّ (١٢٢٩)، والنَّسَائِيُّ ٢٩٣/٧، وابنُ مَاجَةَ (٢١٩٧).
- (٧) أبو داود (٣٣٨١).
- (٨) مالك (٣٦٠/٢) (٢٦١٠).
- (٩) مالك (٣٦١/٢) (٢٦١٣).

٤٦٤٦- جَابِرُ رَفَعَهُ: «لَا تُبَاغِ الصَّبْرَةَ مِنَ الطَّعَامِ بِالصَّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ، وَلَا الصَّبْرَةَ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ الطَّعَامِ». لمسلم والنسائي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٤٦٤٧- عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةُ بَيْنَهُمْ إِلَّا مِنْ بَأْسِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٦٤٨- أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ إِلَى سُوقِ النَّبِيطِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ» ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى سُوقٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ» ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا السُّوقِ فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سُوقُكُمْ فَلَا يُتَّقَصَّنْ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَجٌ». للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

### مالا يجوز فعله في البيع كالشرط والاستثناء

#### والخداع وإخفاء العيب والنجش

٤٦٤٩- ابن مسعود: أشتري جارية من أمرأته زينب، واشترطت عليه: إن بعتهما فهي لي بالثمن الذي بعتهما به فاستفتى عمر فقال: لا تقربها وفيها شرط لأحد. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٤٦٥٠- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: نهى النبي ﷺ عن بيع العربان. لأبي داود، ومالك، وفسره بأن يشتري الرجل سلعة أو يكتري دابة، فيقول للبائع أو المكري: أعطيك دينارًا مثلاً على أني إن أخذت السلعة أو ركبت الدابة فالدينار من الثمن أو الكرى، وإن تركت: فما أعطيتك باطل بغير شيء<sup>(٥)</sup>.

٤٦٥١- مالك: بلغه أن النبي ﷺ نهى عن بيع وسلف. وفسره مالك بأن يقول الرجل للرجل أخذ سلعتك بكذا وكذا على أن تسلفني كذا وكذا، فإن عقداً بيعهما على هذا فهو غير جائز<sup>(٦)</sup>.

٤٦٥٢- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك. لأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١٥٣٠)، والنسائي ٢٧٠/٧.

(٢) أبو داود (٣٤٤٩)، وقال المنذري: وفي إسناده محمد بن فضال الأسدي الحمصي، ولا يحتج بحديثه.

(٣) ابن ماجه (٢٢٣٣)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٠٨ (٤٧٣): هذا إسناد ضعيف.

(٤) مالك ٣١٣/٢ (٢٤٩١).

(٥) مالك ٣٠٥/٢ (٢٤٧٠)، وأبو داود (٣٥٠٢). (٦) مالك ٣٦٤، ٣٦٣/٢ (٢٦٢٤)، ٢٦٢٥.

(٧) أبو داود (٣٥٠٤)، والترمذي (١٢٣٤)، والنسائي ٢٨٨/٧، ٢٩٥، وابن ماجه (٢١٨٨)، وقال الترمذي:



٤٦٥٣- مَالِك: بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَأَلَ عَنِ الرَّقَبَةِ الْوَاجِبَةِ تُشْتَرَى بِشَرْطِ الْعَتَقِ؟ فَقَالَ: لَا<sup>(١)</sup>.

٤٦٥٤- جَابِرُ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ نَقَالٍ، إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَمَرَّ بِي ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: جَابِرُ. قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي عَلَى جَمَلٍ نَقَالٍ قَالَ: «أَمَعَكَ قَضِيبٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَعْطَيْتَهُ» فَضَرَبَهُ فَزَجَرَهُ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ فِي أَوَّلِ الْقَوْمِ. قَالَ: «بِعَيْنِهِ» فَقُلْتُ: بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَلْ بِعَيْنِهِ» قَالَ: «قَدْ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ قَالَ: «أَبْنَ تُرَيْدٍ؟» قُلْتُ: تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ أَبِي تُوفِّي وَتَرَكَ بَنَاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ أَمْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ وَخَلَا مِنْهَا. قَالَ: «فَذَلِكَ» فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ: قَالَ: «يَا بِلَالُ أَفْضِهِ وَزِدْهُ» فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرٍ وَزَادَهُ قِيرَاطًا. قَالَ جَابِرُ: لَا تَقَارِفُنِي زِيَادَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ جَابِرٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٦٥٥- ومن رواياته: فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ. وفيه: «أَفْتَبِعْتَهُ؟» فَاسْتَحْيَيْتُ - وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاصِحٌ غَيْرُهُ - فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَيَّ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. وفيه: فَلَقِينِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي<sup>(٣)</sup>.

٤٦٥٦- ومنها: فَتَزَلَّ فَحَجَنهُ بِمِخْجَنِهِ ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ» بِنَحْوِهِ. وفيه: «فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسِ». وفيه: وَقَدِمْتُ بِالْعَدَاةِ، فَحِجْتُ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدْتُهُ عَلَيَّ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «الآنَ قَدِمْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَدَعُ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لِي أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ، فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا وَكَيْتُ قَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا» فَدَعَيْتُ فَقُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْهُ، فَقَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ»<sup>(٤)</sup>.

٤٦٥٧- ومنها: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَيَّ بِعَيْرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحَقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَخَسَّ بِعَيْرِي بِعَنْزَةٍ، فَاَنْطَلَقَ بِعَيْرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاءٍ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يَعْجَلُكَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعَرَسٍ. بِنَحْوِهِ<sup>(٥)</sup>.

٤٦٥٨- ومنها: وَزَادَنِي قِيرَاطًا، فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي، فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ. وَمِنْهَا: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ ﷺ الْمَسْجِدَ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةٍ

(١) مالك ٤٠٦/٢ (٢٧٣٤).

(٢) البخاري (٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٤٠٦، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٩٦٧، ٤٠٥٢، ٥٠٧٩)، ومسلم (٧١٥).

(٤) التخریج السابق.

(٣) التخریج السابق.

(٥) التخریج السابق.

البلاط، فقلتُ له: هذا جَمَلُكَ فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ: «الْجَمَلُ جَمَلُنَا». فَبَعَثَ بِأَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِرًا» ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتِ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ»<sup>(١)</sup>.

٤٦٥٩- ومنها: أقبلنا من مكة إلى المدينة مع النبي ﷺ فأعيا جملي<sup>(٢)</sup>.

٤٦٦٠- ومنها: اشتراه بطريقِ تبوك أحسبه قال: بأربعِ أواقٍ<sup>(٣)</sup>.

٤٦٦١- ومنها: اشتراه بأوقية. وروي: بمائتي درهم، وبأربعِ أواقٍ، وبعشرين

دينارًا، وبخمسِ أواقٍ، وبوقيتين ودرهم أو درهمن، وبأواقٍ من ذهبٍ. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٤٦٦٢- عبد الوارث: قدمت مكة، فوجدت بها أبا حنيفة وابن أبي ليلى، وابن

شبرمة، فسألت أبا حنيفة: ما تقول في رجل باع يبعًا وشرط شرطًا؟ قال: البيع باطل والشرط

باطل، ثم سألت ابن أبي ليلى، فقال: البيع جائز والشرط باطل، ثم سألت ابن شبرمة فقال:

البيع جائز والشرط جائز، فقلت: يا سبحان الله! ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا عليّ، فأتيت

أبا حنيفة فأخبرته، فقال: لا أدري ما قالوا، حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي

ﷺ نهى عن بيع وشرط، البيع باطل والشرط باطل، ثم أتيت ابن أبي ليلى فأخبرته، فقال:

لا أدري ما قالوا، حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أمرني رسول الله ﷺ أن أشتري

بريرة فأعتقها، البيع جائز والشرط باطل، ثم أتيت ابن شبرمة فأخبرته، فقال: لا أدري ما

قالا، حدثني مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر قال: بعث للنبي ﷺ ناقة وشرطت

حملانًا إلى المدينة، البيع جائز والشرط جائز. للأوسط بلين<sup>(٥)</sup>.

٤٦٦٣- ابن عمر: أن رجلاً ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ: «مَنْ بَايَعْتَ

فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» فكان إذا بايع قال: لا خِلاَبَةَ. للسته إلا الترمذي<sup>(٦)</sup>.

٤٦٦٤- وللقزويني من طريق آخر، نحوه، وزاد بعد: «لا خِلاَبَةَ»: «ثُمَّ أَنْتَ فِي كُلِّ

سِلْعَةٍ أَتَبَعْتَهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَإِنْ رَضِيتَ فَأَمْسِكْ، وَإِنْ سَخِطْتَ فَأَرُدُّهَا عَلَى صَاحِبِهَا»<sup>(٧)</sup>.

٤٦٦٥- أنس: أن رجلاً كان يبتاع على عهد النبي ﷺ وفي عقده ضعف، [فأتى أهله

النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، أحجر على فلان فإنه يبتاع وفي عقده ضعف] فنهاه<sup>(٨)</sup>.

(١) التخریج السابق.

(٢) التخریج السابق.

(٣) التخریج السابق.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٤/٣٣٥ (٤٣٦١)، وذكره الهيثمي ٤/٨٥، وقال: في طريق عبد الله بن عمرو مقال.

(٥) البخاري (٢٤٠٧)، ومسلم (١٥٣٣)، وأبو داود (٣٥٠٠)، والنسائي ٧/٢٥٢، ومالك ٢/٣٩٥ (٢٧٠٥).

(٦) ابن ماجه (٢٣٥٥). (٧) ما بين المعقوفين سقط من (أ)، وما أثبتناه من (ب).

فقال الرجل: إني لا أصبر على البيع، قال: «إن كنت غير تارك البيع فقل: هاء وهاء ولا خلافة». لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٤٦٦٦- العَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوَذَةَ، كتب له النبي ﷺ: «هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوَذَةَ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً، لَا دَاءَ وَلَا عَائِلَةَ وَلَا خِيئَةَ، بَيْعِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٦٦٧- وللبخاري: كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، بَيْعِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ، لَا دَاءَ وَلَا خِيئَةَ وَلَا عَائِلَةَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٦٦٨- ابن أبي أوفى: أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ؛ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَزَلَّتْ؟ إِنَّ الدِّينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا؟ الْآيَةَ. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٤٦٦٩- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَّهُ لَهُ». للقرظيني<sup>(٥)</sup>.

٤٦٧٠- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي السُّوقِ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ عَشْنَا فَلَيْسَ مِنَّا». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٤٦٧١- وزاد في الكبير والصغير عن ابن مسعود، بعد «فليس منا»: «والمكر والخداع في النار»<sup>(٧)</sup>.

٤٦٧٢- ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ بَاعَ مُحَقَّلَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا مِثْلَ أَوْ مِثْلِي لَبِنَهَا قَمَحًا». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٥٠١)، والترمذي (١٢٥٠)، والنسائي ٢٥٢/٧، وابن ماجه (٢٣٥٤)، والحاكم ١٠١/٤، وقال

الترمذي: حسن صحيح غريب، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وواقفه الذهبي.

(٢) الترمذي (١٢١٦)، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن ليث.

(٣) البخاري معلقًا قبل الرواية (٢٠٧٩). (٤) البخاري (٢٠٨٨).

(٥) ابن ماجه (٢٢٤٦)، وقال البوصيري: رواه مسلم من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب به دون قوله: ولا يحل لمسلم.. إلى آخره.

(٦) مسلم (١٠٢)، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥).

(٧) الطبراني ١٣٨/١٠ (١٠٢٣٤)، وفي «الصغير» ٣٧/٢-٣٨ (٧٣٨)، قال الهيثمي ٧٩/٤: «رجاله ثقات، وفي

عاصم بن بهدله نزاع كلام لسوء حفظه، وصححه ابن حبان ٣٢٦/٢ (٥٦٧).

(٨) أبو داود (٣٤٤٦)، وضعفه الألباني.

٤٦٧٣- عمرو بن دينار قال: كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ أَسْمُهُ نَوَّاسٌ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ فَأَشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ: بِعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ. قَالَ: مِمَّنْ؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: وَيَحْكُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ. فَجَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ قَالَ: فَاسْتَقْفَهَا. قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَسْتَأْقِفَهَا قَالَ: دَعَهَا، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى». للبخاري (١).

٤٦٧٤- ابن عمر: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّجْشِ. لِلشَّيْخِينَ وَالنِّسَائِي وَمَالِك. قَالَ: وَالنَّجْشُ أَنْ تُعْطِيَهُ بِسِلْعَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَنِهَا، وَلَيْسَ فِي نَفْسِكَ شِرَاوَهَا، فَيَقْتَدِي بِكَ غَيْرُكَ (٢).

٤٦٧٥- ابن أبي أوفى: النَّاجِشُ أَكَلُ الرِّبَا خَائِنٌ، وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ. للبخاري تعليقا (٣).

٤٦٧٦- أبو هريرة رفعه: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْفَنَمَ، فَمَنْ أَبْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ». للسته (٤).

٤٦٧٧- قِيلَ أُمُّ بَنِي أَنْمَارٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَمْرَأَةٌ أُبِيعُ وَأَشْتَرِي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ، ثُمَّ زِدْتُ، ثُمَّ زِدْتُ، حَتَّى أُبْلَغَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ الشَّيْءَ سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي أُرِيدُ، ثُمَّ وَضَعْتُ حَتَّى أُبْلَغَ الَّذِي أُرِيدُ. فَقَالَ ﷺ: «لَا تَفْعَلِي يَا قَيْلَةَ، إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيَتْ أَوْ مُنِعَتْ، وَإِنْ أَرَدْتِ أَنْ تَبِيعِي فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيَتْ أَوْ مُنِعَتْ». للقرظوني (٥).

(١) البخاري (٢٠٩٩).

(٢) البخاري (٢١٤٢)، ومسلم (١٥١٦)، والنسائي ٢٥٦/٧-٢٥٧، ومالك ٣٩٧/٢ (٢٧١٣).

(٣) البخاري معلقًا قبل الرواية (٢١٤٢).

(٤) البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥)، وأبو داود (٣٤٤٣)، والنسائي ٢٥٣/٧، ومالك ٣٩٤/٢ (٢٧٠٢).

(٥) ابن ماجه (٢٢٠٤)، وقال البوصيري في «زائده» ص ٣٠٤ (٧٣٣): منقطع.

بيع الغرر والحصاة والمضطر والملامسة والمنابذة والحاضر للبادي،

وتلقى الركبان، وبيعتين في بيعة، والتفريق بين الأقارب

٤٦٧٨- أبو هريرة: أن النبي ﷺ نهى عن بيع الغرر، بيع الحصاة. لمسلم وأصحاب

السنن<sup>(١)</sup>.

٤٦٧٩- شيخ من بني تميم عن علي قال: سيأتي على الناس زمانٌ عضوضٌ، يعضُّ

الموسر فيه على ما في يده، ويتبايع المضطرون ولم يؤمروا بذلك، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا  
الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع المضطر، وعن بيع الغرر، وعن بيع الثمرة  
قبل أن تدرك. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٦٨٠- ابن مسعود رفعه: «لا يشتري السمك في الماء فإنه غرر». لأحمد

و«الكبير»<sup>(٣)</sup>.

٤٦٨١- ابن عمر: نهى النبي ﷺ عن بيع الشغار، وعن بيع المجر، وعن بيع الغرر،

وعن بيع كاليء بكاليء، وعن بيع أجل بعاجل. قال: والمجر: ما في الأرحام، والغرر: أن  
تبيع ما ليس عندك، وكاليء بكاليء دين بدين، والأجل بالعاجل: أن يكون لك على الرجل  
ألف درهم فيقول رجل: أعجل لك خمسمائة ودع البقية. للبزار بضعف<sup>(٤)</sup>.

٤٦٨٢- ابن عباس: لما أراد النبي ﷺ إخراج بني النضير من المدينة أتاه ناس منهم،

فقالوا: إن لنا ديوناً لم تحل. فقال: «ضعوا وتعجلوا». «للأوسط» بلين<sup>(٥)</sup>.

٤٦٨٣- أبو سعيد: نهى رسول الله ﷺ عن لئستين، وعن بيععتين نهى عن الملامسة

والمنابذة في البيع، والملامسة: لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار لا يقلبه،

(١) مسلم (١٥١٣)، وأبو داود (٣٣٧٦)، والترمذي (١٢٣٠)، والنسائي ٧/٢٦٢، وابن ماجه (٢١٩٤).

(٢) أبو داود (٣٣٨٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٠٦٣).

(٣) أحمد ١/٣٨٨، والطبراني ٩/٣٢١ (٩٦٠٧). قال الدارقطني في «عله» ٥/٢٧٥-٢٧٦: والموقوف أصح.

وقال البيهقي ٥/٣٤٠: هكذا روي مرفوعاً، وفيه إرسال بين ابن المسيب وابن مسعود، والصحيح ما رواه

هشيم عن يزيد موقوفاً على عبد الله. وقال ابن جوزي في «العلل المتناهية» ٢/١٠٥: لهذا حديث لا يصح

عن رسول الله ﷺ وإنما هو قول ابن مسعود. وكذا قال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٣/٧.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» ٢/٩١-٩٢ وقال: لا نعلم رواه بهذا التمام إلا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن

دينار عن ابن عمر. وقال الهيثمي ٤/٨٠: وفيه موسى بن عبيد، وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١/٢٤٩ (٨١٧)، وقال الهيثمي ٤/١٣٠: وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف

وقد وثق. وقال ابن الملقن في «مختصر أستدراك الذهبي» ١/٥٦٢: فيه الزنجي وهو ضعيف، وعبد العزيز بن

يحيى وليس بثقة.

وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَنْبِذَ الْآخَرَ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيِّعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرَةٍ وَلَا تَرَاضٍ، وَاللَّبِيسَانُ: أَشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالصَّمَاءُ: أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَاللَّبْسَةُ الْأُخْرَى أَحْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ (١).

٤٦٨٤- وعنه: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بُطُونِ الْأَنْعَامِ حَتَّى تَضَعَ، وَمَا فِي ضُرُوعِهَا إِلَّا بِكَيْلٍ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَبْدِ وَهُوَ أَبَقٌ، وَعَنْ شِرَاءِ الْمَعَانِمِ حَتَّى تُقَسَمَ، وَعَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقَبَّضَ، وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ. لِلْقَزَوِينِيِّ، بِمَجْهُولٍ (٢).

٤٦٨٥- عَلِيُّ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَعَنْ ذَبْحِ ذَوَاتِ الدَّرِّ. لِلْقَزَوِينِيِّ، بَلِينٍ (٣).

٤٦٨٦- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ، وَدَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ». لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ (٤).

٤٦٨٧- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ» (٥).

٤٦٨٨- وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ أَنَسٌ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ» كَلِمَةً جَامِعَةً لَا يَبِيعُ لَهُ شَيْئًا، وَلَا يَبْتَاعُ لَهُ شَيْئًا (٦).

٤٦٨٩- ابْنُ عَمْرٍو: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلَقِّيِ الْبُيُوعِ (٧).

٤٦٩٠- وَفِي رِوَايَةٍ رَفَعَهُ: «لَا تَلَقُّوا السَّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ». هُمَا لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ (٨).

٤٦٩١- أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَلَقَّى الْجَلْبُ، فَمَنْ تَلَقَّى فَاشْتَرَاهَا مِنْهُ، فَإِذَا

(١) البخاري (٥٨٢٠)، ومسلم (٨٢٧)، وأبو داود (٢٤١٧)، والنسائي ٦/٣.

(٢) ابن ماجه (٢١٩٦) وذكر البيهقي ٣٣٨/٥ أن إسناده غير قوي. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث ... فذكره، ثم قال: قلت لأبي: من محمد هذا؟ قال: هو محمد بن إبراهيم شيخ مجهول. «العلل» ١/٣٧٣ (١١٠٨٠).

(٣) ابن ماجه (٣١٨١) وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٠٥ (٧٣٤): هذا إسناده ضعيف لضعف نوفل بن عبد الملك والربيع بن حبيب.

(٤) مسلم (١٥٢٢)، وأبو داود (٣٤٤٢)، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي ٧/٢٥٦.

(٥) مسلم (١٥٢٣)، وأبو داود (٣٤٤٠)، والنسائي ٧/٢٥٦.

(٦) أبو داود (٣٤٤٠).

(٧) البخاري (٢١٤٩)، ومسلم (١٥١٨)، والترمذي (١٢٢٠)، وابن ماجه (٢١٨٠).

(٨) البخاري (٢١٦٥)، ومسلم (١٤١٢)، وأبو داود (٣٤٣٦)، والنسائي ٧/٢٥٧.

أتى سيده السوق فهو بالخيار. للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٤٦٩٢- وعنه: أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيع. لمالك وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٤٦٩٣- ابن مسعود: نهى النبي ﷺ عن صفقتين في صفقة واحدة قال سماك: الرجل

يبيع البيع فيقول: هو بنساء بكذا وينقذ بكذا. لأحمد، والبخاري و«الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٤٦٩٤- مالك بلغه: أن رجلا قال لرجل: أتبع لي هذا البعير ينقذ حتى أتباعه منك إلى

أجل فسئل عن ذلك ابن عمر، فكرهه ونهى عنه<sup>(٤)</sup>.

٤٦٩٥- أبو أيوب رفعه: «من فرق بين والدها فولدتها فرق بينه وبين أحبته يوم

القيامة»<sup>(٥)</sup>.

٤٦٩٦- علي: وهب لي رسول الله ﷺ غلامين أخوين، فبعث أحدهما، فقال لي:

«ما فعل غلاما» فأخبرته، فقال: رده رده. هما للترمذي<sup>(٦)</sup>.

### الربا في المكيل والموزون والحيوان

٤٦٩٧- ابن مسعود: لعن النبي ﷺ آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه. لمسلم وأبي

داود والترمذي بلفظهما<sup>(٧)</sup>.

٤٦٩٨- أبو هريرة رفعه: «ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا، فمن لم

(١) البخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٥١٩)، وأبو داود (٣٤٣٧)، والترمذي (١٢٢١) والنسائي ٢٥٧/٧.

(٢) أبو داود (٣٤٦١)، والترمذي (١٢٣١) قال: حسن صحيح، والنسائي ٢٩٥/٧، ومالك ٣٧٠/٢ (٢٦٤٣). ابن

حجر في «تلخيص الحبير» ١٢/٣.

(٣) أحمد ٣٩٨/١، والبخاري في «البحر الزخار» ٣٨٤/٥ (٢٠١٧) وقال: أسنده شريك بهذا الإسناد. والطبراني في

«الأوسط» ١٦٩/٢. وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٠/٤: رواه العقيلي في «الضعفاء» ... وأعله بعمر بن

عثمان، وقال: لا يتابع علي رفعه والموقوف أولى.

(٤) مالك ٣٦٩/٢ (٢٦٣٩).

(٥) الترمذي (١٢٨٣، ١٥٦٦)، وقال: حسن غريب، وقال الحاكم ٥٥/٢: هذا إسناد صحيح ولم يخرجاه، وقال

الزيلعي بعد ذكره كلام الحاكم: وفيما قاله نظر؛ لأن صبي بن عبد الله لم يخرج له في الصحيح شيء بل تكلم

فيه بعضهم «نصب الراية» ٢٥-٢٤/٤. وقال ابن حجر: في إسناده صبي بن عبد الله المعافري مختلف فيه، وله

طريق أخرى غير متصلة؛ لأنها من طريق العلاء بن كثير الإسكندراني عن أيوب ولم يدرکه. «التلخيص الحبير»

١٥/٣-١٦.

(٦) أبو داود (٢٦٩٦)، وقال: ميمون لم يدرك عليا، الترمذي (١٢٨٤) وقال: حسن غريب. وقال الحاكم ٥٥/٢:

صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٧) مسلم (١٥٩٧)، وأبو داود (٣٣٣٣)، والترمذي (١٢٠٦).

يَأْكُلُهُ أَصَابَهُ مِنْ بُخَارِهِ». لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٤٦٩٩- عمرُ رفعه: «الورقُ بالورقِ ربًا إلا هاء وهاء، والذهب بالذهب ربًا إلا هاء وهاء»<sup>(٢)</sup>.

٤٧٠٠- وفي رواية: قال مالك بن (أوس)<sup>(٣)</sup> بن الحَدَثَانِ: مَنْ يَضْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ - أَرْنَا ذَهَبَكَ ثُمَّ آتَيْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نُعْطِكَ وَرَقَكَ فَقَالَ عُمَرُ: كَلَّا، وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ وَرَقَهُ أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَرَقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ». للسته<sup>(٤)</sup>.

٤٧٠١- أبو سعيد رفعه: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ وَاسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ». للسته إلا أبا داود، بلفظ مسلم<sup>(٥)</sup>.

٤٧٠٢- وفي رواية: جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟» قَالَ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيءٌ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَوْهَ عَيْنُ الرَّبَا، عَيْنُ الرَّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِيَعًا آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِهِ»<sup>(٦)</sup>.

٤٧٠٣- وفي أخرى: قال أبو سعيد: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ، بِنَحْوِهِ. قَالَ رَوَايَةٌ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ»<sup>(٧)</sup>.

٤٧٠٤- وفي أخرى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُمْ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ، فَقَالَ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ قَالَ: «لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمِيعِ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ أَنْتَعِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٣٣١)، والنسائي ٢٤٣/٧. وضعفه الألباني في «المشكاة» (٢٨١٨)

(٢) مسلم (١٥٨٦)، وانظر ما بعده. (٣) في (ب): أوس.

(٤) البخاري (٢١٣٤)، ومسلم (١٥٨٦)، وأبو داود (٣٣٤٨)، والترمذي (١٢٤٣)، والنسائي ٢٧٣/٧، وابن ماجه (٢٢٥٣، ٢٢٥٩)، ومالك ٣٣٨/٢ (٢٥٤٩).

(٥) البخاري (٢١٧٦)، ومسلم (١٥٨٤)، والترمذي (١٤٢٠) والنسائي ٢٧٩/٧، ومالك ٣٣٤-٣٣٣/٢ (٢٥٣٤).

(٦) البخاري (٢٣١٢)، والنسائي ٢٧٣/٧. (٧) مسلم (١٥٨٤)، وابن ماجه (٢٢٥٧).

(٨) مسلم (١٥٩٣).



٤٧٠٥- عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ»<sup>(١)</sup>.

٤٧٠٦- فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بِقِلَادَةٍ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ، وَهِيَ مِنْ الْمَعَانِمِ تَبَاعُ، فَأَمَرَ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَنَزَعَ وَحَدَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَرِزْنَا بِوَزْنٍ». هُمَا لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٢)</sup>.

٤٧٠٧- يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ السَّعْدِيْنَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَنْ يَبِيعَا آتِيَةً مِنَ الْمَعْنَمِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، فَبَاعَا كُلُّ ثَلَاثَةٍ بِأَرْبَعَةٍ عَيْنًا، أَوْ كُلُّ أَرْبَعَةٍ بِثَلَاثَةٍ عَيْنًا، فَقَالَ لَهُمَا: «أَرَبَيْتُمَا فَرَدًّا». لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٤٧٠٨- عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَاعَ سِقَايَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ بِأَكْثَرٍ مِنْ وَزْنِهَا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَرَى بِمِثْلٍ هَذَا بَأْسًا. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ يَعِذُّنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ، أَنَا أَخْبَرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ، لَا أَسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا تَمُّ قَدِمَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَيَّ عُمَرَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَكَتَبَ عُمَرَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ أَنْ لَا تَبِعَ ذَلِكَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَرِزْنَا بِوَزْنٍ. لِلْمَوْطِ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٤٧٠٩- ابْنُ عُمَرَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالذَّنَانِيرِ فَأَخُذُ مَكَانَهَا الْوَرِقَ، وَأَبِيعُ بِالْوَرِقِ فَأَخُذُ مَكَانَهَا الذَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ بِالْقِيَمَةِ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٥)</sup>.

٤٧١٠- مَالِكُ بَلْعَهُ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ قَالَ: فَنِي عَلَفُ حِمَارِ سَعْدٍ، فَقَالَ لِغَلَامِهِ: خُذْ مِنْ حِنْطَةٍ أَهْلِكَ فَابْتَعْ بِهِ شَعِيرًا، وَلَا تَأْخُذْ إِلَّا مِثْلَهُ<sup>(٦)</sup>.

٤٧١١- أَبُو عِيَاشٍ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدًا عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْبَيْضَاءُ. فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ. فَقَالَ:

(١) مسلم (١٥٨٧)، والنسائي ٧/ ٢٧٤- ٢٧٦، وابن ماجه (٢٢٥٤).

(٢) مسلم (١٥٩١). (٣) مالك ٢/ ٣٣٣ (٢٥٣٦).

(٤) النسائي ٧/ ٢٧٩، ومالك ٢/ ٣٣٥ (٢٥٤١). وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٥) أبو داود (٣٣٥٤)، والترمذي (١٢٤٢)، وقال: هذا الحديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث سماك بن حرب

عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر، والنسائي ٧/ ٢٨١- ٢٨٣، وقال الحاكم ٢/ ٤٤: صحيح على شرط مسلم

ولم يخبرناه. ووافقه الذهبي وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (١٣٢٦).

(٦) مالك ٢/ ٣٥٠ (٢٥٧٨).

«أَيْتَقُصُّ الرُّطْبُ إِذَا بَسَرَ؟» قَالَ: نَعَمْ فَتَهَاةٌ عَنْ ذَلِكَ لِمَالِكٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(١)</sup>.  
 ٤٧١٢- جَابِرٌ جَاءَ عَبْدُ قُبَايِعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ  
 يُرِيدُهُ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «بِعْنِيهِ» فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَبَاعِ أَحَدًا بَعْدَ حَتَّى يَسْأَلَ: أَعْبَدُ  
 هُوَ؟ لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٢)</sup>.  
 ٤٧١٣- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُجَهِّزَ جَيْشًا (فَفَهَذَتْ)<sup>(٣)</sup> الْإِبِلُ،  
 فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى قِلَانِصِ الصَّدَقَةِ، فَكَانَ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ. لِأَبِي  
 دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٤٧١٤- عَلِيٌّ: بَاعَ جَمَلًا لَهُ يُدْعَى عُصْفِيرَ بَعْشَرِينَ بَعِيرًا إِلَى أَجَلٍ. لِمَالِكٍ<sup>(٥)</sup>.  
 ٤٧١٥- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «لَا يَصْلِحُ الْحَيَوَانُ أَثْنَانُ بَوَاحِدٍ نَسِيئَةً، وَلَا بِأَسْ بِهَ يَدًا بِيَدٍ».  
 لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٤٧١٦- سَمُرَةٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٧)</sup>.  
 ٤٧١٧- ابْنُ عَمْرٍو: أَسْتَسْلَفَ دِرَاهِمَ فِقْضِي صَاحِبِهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ وَقَالَ:  
 هَذِهِ خَيْرٌ مِنْ دِرَاهِمِي فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: قَدْ عَلِمْتُ وَلَكِنْ نَفْسِي بِذَلِكَ طَيِّبَةٌ<sup>(٨)</sup>.  
 ٤٧١٨- وَعَنْهُ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ عَلَى الرَّجُلِ الدَّيْنُ إِلَى أَجَلٍ، فَيَضَعُ عَنْهُ  
 صَاحِبُ الْحَقِّ؛ لِيَعْجَلَ الدَّيْنَ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ. هُمَا لِمَالِكٍ<sup>(٩)</sup>.  
 ٤٧١٩- الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَفَعَهُ: «الرِّبَا أَثْنَانُ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا مِثْلُ أَتْيَانِ الرَّجُلِ أُمَّةً،  
 وَإِنْ أَرَبَى الرِّبَا أَسْتَطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عَرْضِ أَخِيهِ». «لِلْأَوْسَطِ» بِلَيْنٍ<sup>(١٠)</sup>.

(١) أَبُو دَاوُدَ (٣٣٥٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٢٥)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٦٨/٧، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٦٤)، وَمَالِكٌ ٣٢٢٢-٣٢٢٣ (٢٥١٧).

(٢) مُسْلِمٌ (١٦٠٢)، التِّرْمِذِيُّ (١٢٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ ١٥٠/٧، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٦٩).

(٣) فِي (ب): فَفَهَذَتْ.

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٣٣٥٧)، وَالحَاكِمُ ٥٦/٢-٥٧ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْ. وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَقَالَ  
 الزَّيْلَعِيُّ فِي «نَسْبِ الرَّايَةِ ٤/٤٧: قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُضْطَرَبُ الْإِسْنَادِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي  
 «الدَّرَايَةِ» ٢/١٥٩: فِي إِسْنَادِهِ اخْتِلَافٌ، لَكِنْ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ قَوِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَنَحْوِهِ.  
 (٥) مَالِكٌ ٣٥٧/٢ (٢٦٠٢).

(٦) التِّرْمِذِيُّ (١٢٣٨)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ».

(٧) أَبُو دَاوُدَ (٣٣٥٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٣٧)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٩٢/٧، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٧٠)،  
 وَأَحْمَدُ ١٢/٥، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي «مُسْنَدِهِ» (٦١١).

(٨) مَالِكٌ ٣٩١/٢ (٢٦٩٤). (٩) مَالِكٌ ٣٨١/٢ (٢٦٦٩).

(١٠) الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ١٥٨/٧ (٧١٥١). وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ إِلَّا عَمْرُ بْنُ

٤٧٢٠- أبو هريرة رفعه: «الرَّبَا سَبْعُونَ حُوبًا أَيْسَرُهَا أَنْ يَنْكَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ».

للقزويني<sup>(١)</sup>.

### بيع الخيار والرد بالعيب وثمر النخل

#### ومال العبد المبيعين والحوائج

٤٧٢١- ابن عمر رفعه: «إِنَّ الْمُتَبَاعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ

خِيَارًا». قَالَ: نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٤٧٢٢- وفي رواية: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَعْتُ مِنْ عُمَانَ مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْرٍ، فَلَمَّا

تَبَايَعْنَا خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشِيَةً أَنْ يُرَادَّنِي الْبَيْعَ، فَكَانَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَاعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ عَبْتُهُ، بِأَنِّي سُفِّتُهُ إِلَى أَرْضٍ تُمَوِّدُ بِثَلَاثِ لَيَالٍ، وَسَاقَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ. للسته<sup>(٣)</sup>.

٤٧٢٣- عمرو بن العاص رفعه: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَفْقَةً

خِيَارٍ، وَلَا يَحِلُّ أَنْ (يُفَارِقَ)<sup>(٤)</sup> صَاحِبُهُ خَشِيَةً أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ. لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٤٧٢٤- حكيم بن حزام رفعه: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا -

فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحَقَّتْ بَرَكَةٌ بَيْعِهِمَا». للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٤٧٢٥- ابن مسعود رفعه: «إِذَا اُخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ [أَوْ كَذَبَا]<sup>(٧)</sup> فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ،

وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ». لمالك والترمذي<sup>(٨)</sup>.

٤٧٢٦- أبو الوضيء: عَزَوْنَا عَزْوَةً، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَبَاعَ صَاحِبٌ لَنَا فَرَسًا بِغُلَامٍ، ثُمَّ

= راشد، ولا رواه عن عمر بن راشد إلا معاوية بن هشام ولا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي ١١٧/٤، وقال: فيه عمر بن راشد وثقه العجلي، وضعفه جمهور الأئمة.

(١) ابن ماجه (٢٢٧٤). وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣١٢ (٧٥٥): هذا إسناد فيه نجيع بن عبد الرحمن أبو

معشر السندي مولى بني هشام، وهو متفق على تضعيفه. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٥٤١).

(٢) البخاري (٢١٠٧)، ومسلم (١٥٣١). (٣) البخاري (٢١١٦).

(٤) في (ب): يفارقه.

(٥) أبو داود (٣٤٥٦)، والترمذي (١٢٤٧)، وحسنه والنسائي ٧/٢٥١-٢٥٢.

(٦) البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦)، والنسائي ٧/٢٤٤-٢٤٥.

(٧) من (ب).

(٨) الترمذي (١٢٧٠). وقال: مرسل، عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود.

أَقَامَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى فَرَسِهِ يُسْرِجُهُ فَنَدِمَ، وَأَتَى الْمَشْتَرِي وَأَخَذَهُ بِالْبَيْعِ، فَأَتَى أَبَا بَرزَةَ، فَقَالَ: أَرْضِيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا». وَقَالَ مَا أَرَاكُمَا أَفْتَرَقْتُمَا. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٧٢٧- سَمُرَةَ بن جندب رفعه: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، وَيَأْخُذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْبَيْعِ مَا هُوَ ي، وَيَتَخَيَّرَانِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». رواه النسائي<sup>(٢)</sup>.

٤٧٢٨- عُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ أَوْ سَمُرَةَ رفعه: «أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا». للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

٤٧٢٩- وله عَنْ سَمُرَةَ رفعه: «إِذَا بَاعَ الْمُجِيزَانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ»<sup>(٤)</sup>.

٤٧٣٠- عَائِشَةُ: أَنَّ رَجُلًا أَتْبَاعَ غُلَامًا فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْبًا، فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَشْتَعَلَ غُلَامِي فَقَالَ ﷺ: «الْخِرَاجُ بِالضَّمَانِ». لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٤٧٣١- عُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ رفعه: «عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، إِنْ وَجَدَ دَاءً فِي الثَّلَاثِ لَيْلٍ رَدُّ بِغَيْرِ بَيْتَةٍ، وَإِنْ وَجَدَ دَاءً بَعْدَ الثَّلَاثِ كُفِّفَ الْبَيْتَةُ أَنَّهُ اشْتَرَاهُ وَبِهِ هَذَا الدَّاءُ». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٤٧٣٢- أبو هريرة رفعه: «إِن الشُّرُودَ يَرُدُّ» يعني: البعير الشُّرُودَ. للموصلي بلين<sup>(٧)</sup>.

٤٧٣٣- ابنُ عَمَرَ: بَاعَ غُلَامًا بِثَمَانِمِائَةٍ دَرَّهَمٍ عَلَى الْبَرَاءَةِ، فَقَالَ الْمُبْتَاعُ: بِالْغُلَامِ دَاءً لَمْ تُسَمِّهِ لِي فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ، فَقَضَى عَلَى ابْنِ عَمَرَ أَنْ يَحْلِفَ لَقَدْ بَاعَهُ الْعَبْدَ وَمَا بِهِ دَاءٌ يَعْلَمُهُ، فَأَبَى أَنْ يَحْلِفَ وَارْتَجَعَ الْعَبْدَ، فَصَحَّ عِنْدَهُ، فَبَاعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ دَرَّهَمٍ. لمالك<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٤٥٧) وصححه الألباني.

(٢) النسائي ٢٥١/٧. وصححه الحاكم ١٦/٢. وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٣) ابن ماجه (٢١٩٠) وضعفه الألباني. (٤) ابن ماجه (٢١٩١) وضعفه الألباني.

(٥) أبو داود (٣٥٠٨-٣٥١٠)، والترمذي (١٢٨٦)، والنسائي ٢٥٤/٧، وابن ماجه (٢٢٤٢-٢٢٤٣). والحاكم

١٤-١٥/٢ وصححه ووافقه الذهبي.

(٦) أبو داود (٣٥٠٦).

قال البيهقي ٣٢٣/٥: مدار الحديث على الحسن بن عقبة بن عامر وهو مرسل، قال علي بن المدني: لم يسمع الحسن بن عقبة بن عامر.

(٧) أبو يعلى ٥١٩/١٠ (٦١٣٥). وذكره الهيثمي ٨٠/٤، وقال: عبد السلام ابن عجلان، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وتوقف غيره في الاحتجاج به، كما ذكره الذهبي.

(٨) مالك ٣٠٩/٢ (٢٤٨٢).

- ٤٧٣٤- وعنه رفعه: «مَنْ أَيْتَعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتْ فَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ أَيْتَعَ عَبْدًا فَمَالَهُ لِلذِّي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ». للسته<sup>(١)</sup>.
- ٤٧٣٥- جابرُ رفعه: «إِنْ بَعْتَ مِنْ أَحِيكَ ثَمْرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بِمِ تَأْخُذُ مَالَ أَحِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟»<sup>(٢)</sup>.
- ٤٧٣٦- وفي رواية: أنه ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّنِينِ، وَوَضَعَ الْجَوَائِحَ. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٤٧٣٧- أبو هريرة رفعه: «إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا رُفِعَتِ الْعَاهَةُ». لأحمد<sup>(٤)</sup>.
- ٤٧٣٨- وفي رواية: «مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَتَقَوْمُ عَاهَةٌ إِلَّا رُفِعَتْ أَوْ خَفَّتْ». لأحمد، والبخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٤٧٣٩- وللصغير بلفظ: «إِذَا أَرْتَفَعَ النَّجْمُ رَفِعَتِ الْعَاهَةُ عَنْ كُلِّ بَلَدٍ»<sup>(٦)</sup>.

### الشفعة والسلم والاحتكار والتسعير

- ٤٧٤٠- جَابِرُ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمَ، وَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ<sup>(٧)</sup>.
- ٤٧٤١- وفي رواية: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقَسِّمَ، رُبْعَةً أَوْ حَائِطًا، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى (يُؤْذِنَ)<sup>(٨)</sup> شَرِيكَهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ وَإِنْ بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ<sup>(٩)</sup>.
- ٤٧٤٢- وفي أخرى: «الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ يُنْتَظَرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ

(١) البخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣)، وأبو داود (٣٤٣٣)، والترمذي (١٢٤٤)، والنسائي ٢٩٧/٧، وابن ماجه (٢٢١١).

(٢) مسلم (١٥٥٤). وأبو داود (٣٤٧٠)، والنسائي ٢٦٤/٧-٢٦٥، وابن ماجه (٢٢١٩).

(٣) مسلم (١٥٣٦)، وأبو داود (٣٣٧٤)، والنسائي ٢٩٤/٧، وابن ماجه (٢٢١٨).

(٤) أحمد ٣٤١/٢.

(٥) أحمد ٣٨٨/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٢٩٢).

(٦) الطبراني في «الصغير» ٨١/١ (١٠٤)، وقال: لم يرو عن داود الطائي إلا مصعب، وقال الهيثمي ١٠٣/٤ معلقًا على هذه الأحاديث الثلاثة السابقة: فيه غسل بن سفيان وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) البخاري (٢٢١٣)، ومسلم (١٦٠٨)، وأبو داود (٣٥١٤)، والنسائي ٣٢١/٧.

(٨) في (ب): يؤذن له. (٩) مسلم (١٦٠٨)، وأبو داود (٣٥١٣).

طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا». للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٤٧٤٣- سَمْرَةُ رَفَعَهُ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الجَارِ والأَرْضِ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٧٤٤- عثمان: إِذَا وَقَعَتِ الحُدُودُ فِي الأَرْضِ فَلَا شُفْعَةَ فِيهَا، وَلَا شُفْعَةَ فِي بَيْتٍ وَلَا

فَحْلٍ النَّخْلِ. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٤٧٤٥- جابرٌ رَفَعَهُ: «الصَّبِيُّ عَلَى شَفْعَتِهِ حَتَّى يُدْرِكَ فَإِذَا أُدْرِكَ إِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ

تَرَكَ». «للأوسط» والصغير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٤٧٤٦- أنس رَفَعَهُ: «لَا شُفْعَةَ لِنَصْرَانِي». للصغير بلين<sup>(٥)</sup>.

٤٧٤٧- ابن عَبَّاسٍ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ العام والعامين، فَقَالَ

لَهُمْ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَنِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، أَوْ وَزَنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ». للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٤٧٤٨- أبو سعيد رَفَعَهُ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ»<sup>(٧)</sup>.

٤٧٤٩- ابن عَمَرَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْلَفَ فِي نَخْلِ، فَلَمَّ يُخْرِجُ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا، فَاخْتَصَمَا

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَهُ؟ أَرَدَدَ عَلَيْهِ مَالَهُ» ثُمَّ قَالَ: «لَا تُسَلِّفُوا فِي النَّخْلِ حَتَّى

يَبْدُو صَلَاحَهُ». هما لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٥١٨)، والترمذي (١٣٦٩)، وابن ماجه (٢٤٩٤)، وأحمد ٣/٣٠٣. قال الشافعي في «اختلاف

الحديث» كما في «حاشية الأم» ٦/٤: نخاف ألا يكون محفوظًا.

وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وقال أحمد: هذا حديث منكر «العلل ومعرفة الرجال» ٢/٢٨١. وقال

الذهبي في «معهذه» ٥/٢٢٣٦: يمكن الجمع بأن هذا محمول على الأولوية فإن الجار له حقوق. وقال

الألباني في «إرواء الغليل» (١٥٤٠): صحيح.

(٢) أبو داود (٣٥١٧)، والترمذي (١٣٦٨)، وقال: حسن صحيح.

(٣) مالك ٢/٢٧٤ (٢٣٩٠).

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٦/١٨٥ (٦١٤٠) وقال: تفرد به عبدالله بن رشيد. وفي «الصغير» ٢/٩٤ (٨٤٤). وقال

الهيثمي ٤/١٥٩: وفيه عبدالله بن بزيق وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الصغير» ١/٣٤٣ (٥٦٩) وقال: لم يروه عن سفيان إلا نائل، تفرد به محمد بن سنان. وقال أبو

أحمد: أحاديث نائل مظلمة جدًا خاصة إذا روى عنه الثوري أ.هـ. «سنن البيهقي» ٦/١٠٨. وقال الهيثمي ٤/

١٥٩: نائل بن نجيج وثقه أبو حاتم وضعفه غيره.

(٦) البخاري (٢٢٣٩)، ومسلم (١٦٠٤)، وأبو داود (٣٤٦٣)، والترمذي (١٣١١)، والنسائي ٧/٢٩٠، وابن ماجه

(٢٢٨٠).

(٧) أبو داود (٣٤٦٨)، وقال الترمذي في «العلل الكبير» ١/٥٢٥: لا أعرف هذا الحديث مرفوعًا إلا من هذا الوجه

وهو حديث حسن. وقال البيهقي ٦/٣٠: والاعتماد على حديث النهي عن بيع الطعام قبل أن يستوفى فإن عطية

العوفى لا يحتاج به. وحسنه السيوطي كما في «فيض القدير» ٦/٨٠. وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (١٣٧٥).

(٨) أبو داود (٣٤٦٧). وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» ٣/٢٧٧: هذا منقطع الإسناد. وقال الزيلعي في

«نصب الراية» ٤/٤٩: قال المنذري: في إسناده رجل مجهول.

٤٧٥٠- سمره: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْهَى رَبَّ النَّخْلِ أَنْ يَتَدِينَ عَلَى ثَمْرَةٍ نَخْلِهِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْ ثَمْرِهَا؛ مَخَافَةَ أَنْ يَتَدِينَ بَدِينٍ كَثِيرٍ فَيَتَفْسَدَ الثَّمْرَةُ، فَلَا تُوْفَى عَنْهُ، وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الزَّرْعِ أَنْ يَتَدِينَ فِي زَرْعِهِ حَتَّى يَبْلُغَ الْحَصْدَ، وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الذَّهَبِ إِذَا (بَاعَهَا) <sup>(١)</sup> بِطَعَامٍ أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامَ بِالذَّهَبِ حَتَّى يَكْتَالَ الطَّعَامَ فَيَقْبِضَهُ، مَخَافَةَ الرِّبَا. لِلْكَبِيرِ وَالْبِزَارِ بَلِينٌ <sup>(٢)</sup>.

٤٧٥١- مالك بلغني أَنَّ عُمَرَ سَثَلَ فِي رَجُلٍ أَسْلَفَ طَعَامًا عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ فِي بَلَدٍ آخَرَ فَكَّرَهُ ذَلِكَ عُمَرُ وَقَالَ فَأَيُّ كِرَاءِ الْجَمَلِ <sup>(٣)</sup>.

٤٧٥٢- وعنه: بَلَغَهُ أَنَّ بَنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ مَنْ أَسْلَفَ سَلْفًا فَلَا يَشْتَرِطُ أَفْضَلَ مِنْهُ وَإِنْ قَبِضَهُ مِنْ عَلْفٍ فَهُوَ رَبًّا.

٤٧٥٣- بِنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مَعْمَرَ بْنَ أَبِي (مَعْمَرَ) <sup>(٤)</sup>، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَحْتَكَرَ طَعَامًا فَهُوَ خَاطِئٌ قِيلَ لِسَعِيدٍ فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ قَالَ إِنَّ مَعْمَرَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ كَانَ يَحْتَكِرُ. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ <sup>(٥)</sup>.

٤٧٥٤- ابن عمر، رفعه: مَنْ أَحْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا يَرِيدَ الْغَلَاءَ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ اللَّهِ وَبَرِيَ اللَّهُ مِنْهُ <sup>(٦)</sup>.

٤٧٥٥- معاذ، رفعه: بَشَسَ الْعَبْدَ الْمُحْتَكِرَ، إِنْ أَرْخَصَ اللَّهُ الْأَسْعَارَ حَزَنَ وَإِنْ أَغْلَاهَا فَرِحَ <sup>(٧)</sup>.

٤٧٥٦- أبو أمامة، رفعه: أَهْلُ الْمَدَائِنِ هُمْ الْجُلَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَحْتَكِرُوا عَلَيْهِمُ الْأَقْوَاتُ وَلَا تَغْلُوا عَلَيْهِمُ الْأَسْعَارَ فَإِنَّ مَنْ أَحْتَكَرَ عَلَيْهِمُ طَعَامًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ كَفَّارَةٌ <sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): باعه.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٢٩٠)، والطبراني ٧/ ٢٦٠ (٧٠٥٦)، وقال الهيثمي ٤/ ١٠٢: فيه مروان بن جعفر وثقه ابن أبي حاتم، وقال الأزدي: يتكلمون فيه.

(٣) مالك ٢/ ٣٩٢ (٢٦٩٦). (٤) في الأصل: المعتمر، والمثبت من كتب التخریج.

(٥) مسلم (١٦٠٥)، وأبو داود (٣٤٤٧).

(٦) أحمد ٢/ ٣٣، وقال ابن أبي حاتم في «علاه» ١/ ٣٩٢ (١١٧٤): سألت أبي فذكر الحديث، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر. وقال الهيثمي ٤/ ١٠٠: وفيه أبو بشر الأملوكي ضعفه ابن معين وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٣/ ١٣-١٤: وفي إسناده أصبغ بن زيد اختلف فيه، وكثير بن مرة جهله ابن حزم، وعرفه غيره، وقد وثقه ابن سعد وروى عنه جماعة، واحتج به النسائي، ووهم ابن الجوزي فأخرج هذا الحديث في «الموضوعات».

(٧) الطبراني ٢٠/ ٩٥ (١٧٦)، وفي «مسند الشاميين» ١/ ٢٣٢ (٤١٢). وقال الهيثمي ٤/ ١٠١: فيه سليمان بن سلمة الجنائزي وهو متروك.

(٨) الطبراني ٨/ ٩٨ (٧٤٨٧)، وقال الهيثمي ٤/ ٨١: فيه حماد بن عبد الرحمن، وهو منكر الحديث مجهول.

٤٧٥٧- أبو هريرة ومعدل بن يسار، رفعاه: يحشر الحاكرون وقتلة الأنفس في درجة، ومن دخل في شيء من سعر المسلمين يغليه عليهم كان حقاً على الله أن يعذبه في معظم النار يوم القيامة. [أربعتها لرزين ووافقه بضعف على الأول أحمد والموصلي والبخاري والأوسط]<sup>(١)</sup>.

وزاد في آخره: وأيما أهل عرصة أصبح فيهم أمرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله. [ووافقه الكبير على الثاني وفيه سليمان بن سلمة متروك].

٤٧٥٨- عُمَرُ رَفَعَهُ: الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ. للقزويني، بضعف<sup>(٢)</sup>.

٤٧٥٩- وعنه رفعه: مَنْ أَحْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامًا ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجَذَامِ وَالْإِفْلَاسِ. للقزويني<sup>(٣)</sup>.

٤٧٦٠- ابن المسيب: أَنْ عُمَرَ مَرَّ بِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ وَهُوَ يَبِيعُ زَبِيحًا بِالسُّوقِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ إِمَّا أَنْ تُرِيدَ فِي السَّعْرِ وَإِمَّا أَنْ تُرْفَعَ مِنْ سُوْقِنَا. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٤٧٦١- أبو هريرة أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَّرَ فَقَالَ بَلْ أَدْعُو ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَّرَ فَقَالَ بَلِ اللَّهُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٧٦٢- وله وللترمذي عَنْ أَنَسٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السَّعْرُ، فَسَعَرَ لَنَا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣٦٤/٢ وأعله بِنَكَارَتِهِ، وَرَوَى شَطْرَهُ الثَّانِي الطَّبْرَانِيُّ ٢١٠/٢٠ (٤٨٠)، بَلْفِظٍ: «مَنْ دَخَلَ فِي سَعْرِ مَنْ أَسْعَارَ الْمُؤْمِنِينَ...» عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ.

(٢) ابن ماجه (٢١٥٣)، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ ٣٠/٦: تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا يَتَابِعُ فِي حَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الفتح» ٣٤٨/٤: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

(٣) ابن ماجه (٢١٥٥) وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «العلل المتناهية» ١١٦/٢-١١٧: أَبُو يَحْيَى مَجْهُولٌ، وَرَمَزَ لَهُ السُّيُوطِيُّ بِالضَّعْفِ كَمَا فِي «فيض القدير» ٤٦/٦.

(٤) مالك ٣٥٦/٢ (٢٥٩٨). وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «المحلى» ٤٠/٩: إِنَّهُ لَا يَصِحُّ عَنْ عُمَرَ لِأَنَّ ابْنَ الْمُسَيْبِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ إِلَّا نَعْيَ النُّعْمَانِ بْنِ مَقْرَنٍ فَقَطْ.

(٥) أبو داود (٣٤٥٠)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تلخيص الحبير» ١٤/٣: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٦) أبو داود (٣٤٥١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣١٤) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تلخيص الحبير» ١٤/٣: إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ وَالتِّرْمِذِيُّ.



## الدين وآداب الوفاء والتفليس وما يقرب منها

٤٧٦٣- أبو موسى رفعه: إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهِ عَبْدٌ بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَدْعُ لَهُ قَضَاءً. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٧٦٤- ابن عمرو بن العاصِ رفعه: يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٧٦٥- صُهَيْبُ رَفَعَهُ: أَيَّمَا رَجُلٍ تَدِينُ دِينًا وَهُوَ مُجْمَعٌ أَنْ لَا يُؤْفِقُهُ إِيَّاهُ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا. للقرظيني (بلين)<sup>(٣)</sup>(٤).

٤٧٦٦- سَمُرَةَ حَظَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ فِي الثَّلَاثَةِ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ إِنِّي لَمْ أَنْوِّهْ بِكُمْ إِلَّا خَيْرًا إِنَّ صَاحِبَكُمْ يَرِيدُ رَجُلًا مِنْهُمْ مَاتَ مَأْسُورٌ بِدِينِهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَدَى عَنْهُ حَتَّى مَا يَطْلُبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. للنسائي ٣١٥/٧ وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٤٧٦٧- أبو هريرة رفعه: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٤٧٦٨- عِمْرَانُ بْنُ حُذَيْفَةَ كَانَتْ مَيْمُونَةً تَدَانُ وَتُكْبِرُ فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ وَلَا مَوْهَا وَوَجَدُوا عَلَيْهَا فَقَالَتْ لَا أَتْرُكُ الدِّيُونَ وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيَّ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَانُ دِينًا فَيَعْلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ إِلَّا آدَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٤٧٦٩- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَفَعَهُ: إِنْ اللَّهُ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ دَيْنَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا يَكْرَهُ اللَّهُ (تعالى)<sup>(٨)</sup>، قَالَ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ لِحَازِنِهِ أَذْهَبْ فَخُذْ لِي بِدَيْنِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ آيْتَّ لَيْلَةً إِلَّا وَاللَّهِ مَعِيَ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. للقرظيني<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٣٣٤٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) مسلم (١٨٨٦).

(٤) ابن ماجه (٢٤١٠)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٣٢٧ (٨٠٠-٨٠١): وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث صهيب فيه مقال.

(٥) أبو داود (٣٣٤١)، والنسائي ٣١٥/٧، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) البخاري (٢٣٨٧).

(٧) النسائي ٣١٥/٧. وصححه الألباني دون زيادة: في الدنيا. أنظر: «صحيح النسائي».

(٨) من (ب).

(٩) ابن ماجه (٢٤٠٩) وقال ابن حجر في «الفتح» ٥٤/٥: رواه ابن ماجه بسند حسن، وصححه الحاكم.

٤٧٧٠- أبو هريرة، رفعه: مَظَلُّ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدَكُمْ عَلَيَّ مَلِيًّا فَلْيَتَّبِعْ.  
للمسئمة<sup>(١)</sup>.

٤٧٧١- علي، رفعه: إن الله يبغض الغني الظلوم و الشيخ الجهول والعائل المختال.  
للبخاري والأوسط بلين<sup>(٢)</sup>.

٤٧٧٢- الشَّريِدِ رفعه: لَيْ الْوَاكِدِ يُحِلُّ عَرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يُحِلُّ عَرْضَهُ  
يُعَلِّقُ لَهُ وَعُقُوبَتَهُ يُحْبَسُ. لأبي داود والنسائي والبخاري في ترجمة<sup>(٣)</sup>.

٤٧٧٣- عَائِشَةُ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتِ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمْ وَإِذَا أَحَدُهُمَا  
يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ فَقَوْلُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ فَحَرَجَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ أَيُّكُمْ الْمَتَالِي  
عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٤٧٧٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ  
خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا فَلَمَّا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ لَهُ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ قَالَ لَا إِلَّا  
أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ أَدَايِنُ النَّاسَ وَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضِي قُلْتُ لَهُ خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسَرَ  
وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ لِلْبُخَارِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٤٧٧٥- وعنه رفعه: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ  
يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٤٧٧٦- أَبُو قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ ثُمَّ وَجَدَهُ فَقَالَ إِنِّي مُعْسِرٌ  
فَقَالَ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ قَالَ فإني سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
فَلْيَنْفُسْ عَنِ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ. لمسلم<sup>(٧)</sup>.

٤٧٧٧- عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي لَطَلْبُ الْعِلْمِ فِي هَذَا  
الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ غُلَامٌ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا

(١) البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤)، وأبو داود (٣٣٤٥)، والترمذي (١٣٠٩)، والنسائي ٣٢٠/٧، ومالك  
٣٨٣/٢ (٢٦٦٤).

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٣٠٠) وقال: لا نحفظه من رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه. وقال الهيثمي ٨/  
٧٥: وفيه الحارث وهو ضعيف.

(٣) البخاري معلقًا قبل الرواية (٢٤٠١)، ووصله أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي ٣١٦/٧-٣١٧.

(٤) البخاري (٢٧٠٥)، ومسلم (١٥٥٧). (٥) البخاري (٢٠٧٨)، والنسائي ٣١٨/٧.

(٦) الترمذي (١٣٠٦). وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٧) مسلم (١٥٦٣).

بُرْدَةٌ وَمَعَا فِرِي فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا عَمِي إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ فَقَالَ أَجَلٌ كَانَ لِي عَلَى فُلَانٍ مَالٌ فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَقُلْتُ أَنْتُمْ هُوَ فَقَالُوا لَا فَخَرَجَ ابْنُ لَهُ جَفْرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ أَبُوكَ سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي فَقُلْتُ لَهُ أَخْرُجْ فَقَدْ عَلِمْتُ مَوْضِعَكَ فَخَرَجَ فَقُلْتُ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ أَحْتَبَاتَ مِنِّي قَالَ وَاللَّهِ أَحَدْتُكَ وَلَا أَكْذِبُكَ حَشِيئَةٌ أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبُكَ وَأُوْعِدُكَ فَأُخْلِفُكَ وَكُنْتُ وَقَدْ صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا فَقُلْتُ أَللَّهُ إِنَّكَ مَعْسِرٌ قَالَ أَللَّهُ فَأَعْطَيْتَهُ صَحِيفَتَهُ فَمَحَاَهَا بِيَدِهِ وَقُلْتُ إِنَّ وَجَدْتُ قَضَاءً فَأَفْضِنِي وَإِلَّا أَنْتَ فِي حِلٍّ ثُمَّ قَالَ: وَأَشْهَدُ بِصُرِّ عَيْنِي هَاتَيْنِ وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا وَأَشَارَ إِلَى نِبَاطِ قَلْبِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَمَ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ فَقَالَ عِبَادَةُ: فَقُلْتُ أَيَّ عَمٍّ لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَا فِرِيكَ كَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ يَا ابْنَ أَخِي بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَالسُّوْهُمُ مِمَّا تَلْبَسُونَ فَكَانَ أَنْ أَعْطِيَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. لمسلم مطولاً<sup>(١)</sup>.

٤٧٧٨- كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرَةَ دَيْنًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قُلْتُ لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ مِنْ دِينِكَ قُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَ فَاْفْضِهِ. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٤٧٧٩- أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنٌَّ مِنَ الْإِبِلِ فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي وَفَاكَ اللَّهُ فَقَالَ ﷺ إِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً<sup>(٣)</sup>.

٤٧٨٠- وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ أَغْلَظَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِينَ اسْتَقْضَاهُ، وَقَالُوا: لَا نَجِدُ لَهُ سِنَّهُ حَتَّى هُمْ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأَفْضَلِ مِنْ سِنَّهُ، فَقَالَ: وَفَيْتَنِي وَفَاكَ اللَّهُ. للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٧٨١- وَلِلْقَزْوِينِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِنَحْوِهِ بَلْفِظَ إِنَّ صَاحِبَ الدِّينِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى

(١) مسلم (٣٠٠٦).

(٢) البخاري (٤٥٧)، ومسلم (١٥٥٨)، وأبو داود (٣٥٩٥)، والنسائي (٢٤٤/٨).

(٣) البخاري (٢٣٠٥)، ومسلم (١٦٠١) ١٢٢.

(٤) البخاري (٢٣٠٦)، ومسلم (١٦٠١) ١٢٠، والترمذي (١٣١٧)، والنسائي (٧/٢٩١).

صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ<sup>(١)</sup>.

٤٧٨٢- ابن عُمرَ وَعَائِشَةَ رفعاه: مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيُطَلِّبْهُ فِي عَفَافٍ وَافٍ أَوْ غَيْرِ وَافٍ.

للقزويني<sup>(٢)</sup>.

٤٧٨٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ: اسْتَفْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ

إِلَيَّ وَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ<sup>(٣)</sup>.

٤٧٨٤- مُحَمَّدُ بْنُ جَحْشٍ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ

وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نُزِّلَ مِنَ الشَّهِيدِ فَسَكَنَّا وَفَرَعْنَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ

الْعَدِ سَأَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الشَّهِيدُ الَّذِي نُزِّلَ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. هُمَا النَّسَائِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٤٧٨٥- جَابِرٌ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَأَتَيْتُ بِمَيْتٍ فَقَالَ

أَعَلَيْهِ دَيْنٌ قَالُوا نَعَمْ دِينَارَانِ قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ

فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيْ

قِضَاءِهِ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٤٧٨٦- ولأحمد والبخاري نحوه وزاد: ثم قال النبي ﷺ لأبي قتادة، بعد ذلك بيوم ما

فَعَلَ الدِّينَارَانِ قَالَ إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٍ فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدِ فَقَالَ قَدْ قَضَيْتُهُمَا فَقَالَ ﷺ الْآنَ بَرَكْتُ

عَلَيْهِ جِلْدُهُ<sup>(٦)</sup>.

٤٧٨٧- ابن مسعود رفعه: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُفْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا

مَرَّةً. لِلْقَزْوِينِيِّ، مَطُولًا<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن ماجه (٢٤٢٥). وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٢٨ (٨٠٦): هذا إسناد فيه حنش واسمه حسين بن قيس

أبو علي الرحبي، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، والنسائي، والعقيلي، وابن

عدي، والجوزهاني، والبخاري، والدارقطني، وغيرهم.

(٢) ابن ماجه (٢٤٢١). قال البوصيري في «زوائده» ص ٣٢٨ (٨٠٤): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط

البخاري. وكذا صححه ابن حبان في «صحيحه» ٤٧٤/١١ (٥٠٨٠).

(٣) النسائي ٣١٤/٧، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٣٥٣).

(٤) النسائي ٣١٤/٧، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠٠).

(٥) أبو داود (٣٣٤٣)، والنسائي ٦٥/٤-٦٦. وصححه الألباني.

(٦) أحمد ٣٣/٣، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٣٣٣)، وقال الهيثمي ١٢٧/٤: إسناده حسن.

(٧) ابن ماجه (٢٤٣٠)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٢٩ (٨٠٨): هذا إسناد ضعيف؛ قيس بن رومي

مجهول، وسليمان بن بشير، ويقال: قشير، ويقال: تشير، ويقال: ابن سليمان بن بشير، وكلهم واحد، وهو

متفق على تضعيفه. وصحح ابن حبان المرفوع منه في «صحيحه» ٤١٨/١١ (٥٠٤٠).

٤٧٨٨- أبو أمامة، رفعه: دخل رجل الجنة فرأى على بابها مكتوبًا: الصدقة بعشرة أمثالها والقرض بثمانية عشر. للكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٤٧٨٩- وزاد القزويني بضعف عن أنسٍ قُلْتُ يَا جَبْرِيلُ مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنْ الصَّدَقَةِ قَالَ لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ وَالْمُسْتَقْرَضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ<sup>(٢)</sup>.  
٤٧٩٠- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: لَا تُخَيَّفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا قَالُوا وَمَا ذَاكَ قَالَ الدِّينُ. لأحمد ١٤٦/٤، والكبير/٣٢٨ والموصلي<sup>(٣)</sup>.

٤٧٩١- جَابِرٌ أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي فَقَتَلْتُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدِيرٍ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ نَعَمْ فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ نَعَمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ دَيْنٌ لَيْسَ عِنْدَكَ وَقَاؤُهُ. لأحمد، والبخاري<sup>(٤)</sup>.

٤٧٩٢- سهل بن حنيف، رفعه: أول ما يهراق دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٤٧٩٣- جابر، رفعه: لا هم إلا هم الدين ولا وجع إلا وجع العين. للأوسط [والصغير بضعف]<sup>(٦)</sup>.

٤٧٩٤- ابن عمر رفعه: مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُفْرَجْ عَنْ مُعْسِرٍ. لأحمد، وأبو يعلى<sup>(٧)</sup>.

٤٧٩٥- بريدة رفعه: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلُّ

(١) الطبراني ٢٤٩/٨ (٧٩٧٦)، وقال الهيثمي ١٢٦/٤: وفيه عتبة بن حميد، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف.  
(٢) ابن ماجه (٢٤٣١)، وضعفه البوصيري في «زوائده» ص ٣٣٠ (٨٠٩) معللا: فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، أبو هاشم الهمداني الدمشقي ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، وأبو زرعة، والدارقطني، والعقيلي، والساجي، وابن الجارود وغيرهم.

(٣) أحمد ١٤٦/٤، وأبو يعلى ٢٨٠/٣ (١٧٣٩)، والطبراني ٣٢٨/١٧ (٩٠٦). وقال الهيثمي ١٢٧/٤: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات، ورواه الطبراني في «الكبير» وأبو يعلى.

(٤) أحمد ٣٢٥/٣، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٣٣٧)، وقال: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي ١٢٧/٤ قائلا: رواه أحمد والبخاري، وإسناد أحمد حسن.

(٥) الطبراني ٧٣/٦ (٥٥٥٢)، وقال الهيثمي ١٢٨/٤: رجاله رجال الصحيح.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٥٤/٦ (٦٠٦٤)، وفي «الصغير» ٩٩/٢ (٨٥٤)، وقال في «الصغير»: لا يرويه عن محمد بن المنكدر إلا ابن أبي ذئب، تفرد به سهل بن قرين.

وذكره الهيثمي في موضعين ٣١٠/٢، ١٢٩/٤ وقال: وفيه قرين بن سهل، وهو ضعيف، وقال الأزدي: كذاب.  
(٧) أحمد ٢٣/٢، وأبو يعلى. ٧٨/١ (٥٧١٣)، وقال الهيثمي ١٣٣/٤: رجال أحمد ثقات.

يَوْمٍ صَدَقَهُ قَالَ لَهُ مِثْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِلَّ الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ فَأَنْظَرُهُ فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ. لأحمد<sup>(١)</sup>.  
 ٤٧٩٦- ابن عباس: من مشى إلى غريمه بحقه صلت عليه دواب الأرض ونون الماء  
 ونبتت له بكل خطوة شجرة في الجنة وذنوب يغفر. للبخاري<sup>(٢)</sup>.  
 ٤٧٩٧- أبو هريرة رفعه: مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ<sup>(٣)</sup>.  
 ٤٧٩٨- وفي رواية: فَإِنْ كَانَ قَضَاءُ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ أَسْوَأُ الْغُرَمَاءِ وَأَيُّمَا  
 أَمْرٍ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَتَاعٌ أَمْرٍ بِعَيْنِهِ أَقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أَسْوَأُ الْغُرَمَاءِ. للسته<sup>(٤)</sup>.  
 ٤٧٩٩- وللقرظيني بمجهول: أَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ أَوْ أَفْلَسَ فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ  
 إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ<sup>(٥)</sup>.

٤٨٠٠- سَمْرَةَ مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ عِنْدَ رَجُلٍ فَهُوَ أَحَقُّ وَيَتَّبِعُ الْمَبْتَاعَ مَنْ بَاعَهُ. لأبي  
 داود<sup>(٦)</sup>.

٤٨٠١- أبو سعيد: أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارٍ أَبْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ  
 فَأَفْلَسَ فَقَالَ لِغُرَمَائِهِ خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ لَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٧)</sup>.  
 ٤٨٠٢- عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلَابِ الْمَزْنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ  
 يَشْتَرِي الرَّوَاحِلَ يَغَالِي بِهَا ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ فَأَفْلَسَ فَرَفَعَ أَمْرُهُ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ أَمَا  
 بَعْدَ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ أَسْفَعَ جُهَيْنَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ أَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ آذَانَ  
 مُعْرِضًا فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ بِهِ فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَ غُرَمَائِهِ وَإِيَّاكُمْ  
 وَالَّذِينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخْرَهُ حَرْبٌ. لمالك<sup>(٨)</sup>.

٤٨٠٣- ابن المسيب: قضى عثمان أن من أقتضى من حقه قبل أن يفلس غريمه شيئاً  
 فهو له. لرزين.

(١) أحمد ٣٦٠/٥، ورواه الحاكم ٢٩/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٣٤٢)، وقال الهيثمي: وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم.

(٣) البخاري (٢٤٠٢)، ومسلم (١٥٥٩). (٤) أبو داود (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٩)، (٢٣٦١).

(٥) ابن ماجه (٢٣٦٠)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٢٩١٤).

(٦) أبو داود (٣٥٣١).

(٧) مسلم (١٥٥٦)، وأبو داود (٣٤٦٩)، والترمذي (٦٥٥)، والنسائي ٧/٢٦٥، ٣١٢، وابن ماجه (٢٣٥٦).

(٨) مالك ٢/٣٨٧ (٢٦٨٥).

## العارية والعمري والرقبي والهبة والهدية

٤٨٠٤- أناس من آل عبد الله بن صفوان يا صفوان هل عندك من سلاح قال عارية فعاره أم غضبا قال لا بل عور فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين ذرعا وغزا النبي ﷺ حيننا فلما هزم المشركين جمعت ذروع صفوان ففقد منها أذراعا فقال ﷺ لصفوان إنا قد فقدنا من أذراعك أذراعا فهل نغرمها لك قال لا يا رسول الله لأن في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٨٠٥- أنس أن النبي ﷺ استعار قضة فضاعت فضمنها لهم. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٨٠٦- سمرة رفعه: على اليد ما أخذت حتى تؤديه قال قتادة ثم نسي الحسن فقال هو أمينك لا ضمان عليه يعني العارية<sup>(٣)</sup>.

٤٨٠٧- أبو أمامة رفعه: العارية مؤداة والزعيم غارم والدين مقضي. هما لأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٤٨٠٨- أبو هريرة رفعه: نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي تغدو بإناء وتروح بإناء. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٤٨٠٩- جابر رفعه: أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فهي للذي أعطيا لا ترجع إلى الذي أعطيا لأنه أعطى عطاء وقعت فيه الموارث<sup>(٦)</sup>.

٤٨١٠- وفي رواية: من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن أعمر وعقبه<sup>(٧)</sup>.

٤٨١١- وفي أخرى: جابر قال إنما العمري التي أجاز رسول الله ﷺ أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي به<sup>(٨)</sup>.

٤٨١٢- وفي أخرى: أمسكوا عليكم أموالكم لا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي

(١) أبو داود (٣٥٦٣)، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٥٣/٣: أعل ابن حزم وابن القطان طرق هذا الحديث، زاد ابن حزم: إن أحسن ما فيها حديث يعلى بن أمية. وصححه الألباني في «الصحيح» (٦٣١).

(٢) الترمذي (١٣٦٠) وقال: غير محفوظ، وإنما أراد عندي سويد الحديث الذي رواه الثوري، وحديث الثوري أصح. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف جدا.

(٣) أبو داود (٣٥٦١)، والترمذي (١٢٦٦). وقال: حسن صحيح. وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٥٣/٣: رواه من حديث الحسن عن سمرة والحسن مختلف في سماعه من سمرة.

(٤) أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (١٢٦٥)، وقال: حسن غريب.

(٥) البخاري (٢٦٢٩)، ومسلم (١٠١٩) بلفظ مخالف.

(٦) مسلم (١٦٢٥) ٢٠.

(٧) مسلم (١٦٢٥) ٢١.

(٨) مسلم (١٦٢٥) ٢٣.

لِلَّذِي أُعْمِرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقِبِهِ. لمسلم (١).

٤٨١٣- وفي أخرى: لا تُرْقِبُوا وَلَا تُعْمِرُوا فَمَنْ أَرْقَبَ أَوْ أُعْمِرَهُ فَهِيَ لَوَرَثَتِهِ. رواه

النسائي (٢).

٤٨١٤- وفي أخرى: عَطَاءٌ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقْبِيِّ وَالْعُمْرِيِّ قُلْتُ وَمَا

الرَّقْبِيُّ قَالَ يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ هِيَ لَكَ حَيَاتِكَ فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَهُوَ جَائِزٌ. للسته (٣).

٤٨١٥- ابن عمر، رفعه: لا تعمروا ولا ترقبوا فإن فعلتم فهي للمعمر

والمرقب، قلت: وكيف يكون ذلك؟ قال: العمري أن تقول هي لك حياتك، والرقبي

أن تقول هو للأخر مني ومنك. للأوسط بلين وللقزويني نحوه في الرقبى (٤).

٤٨١٦- ابن عباس رفعه: لا تُرْقِبُوا أَمْوَالَكُمْ فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ لِمَنْ أَرْقَبَهُ (٥).

٤٨١٧- وفي رواية: العُمري جَائِزَةٌ لِمَنْ أُعْمِرَهَا وَالرَّقْبِيُّ جَائِزَةٌ لِمَنْ أَرْقَبَهَا وَالْعَائِدُ

فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ. رواه النسائي (٦).

٤٨١٨- ابن عمر وابن عباس رفعاه: لا يَحِلُّ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدُ

فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ وَمَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي عَطِيَّتِهِ أَوْ هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَأْكُلُ فَإِذَا شَبِعَ فَأَنَّ تَمَّ عَادَ فِي

قَيْبِهِ. لأصحاب السنن (٧).

٤٨١٩- الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ

لِي فَقَالَ أَكُلُّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَهُ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْهُ (٨).

٤٨٢٠- ومن رواياته: تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِنِعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةٌ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا

أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْطَلِقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهَدَهُ عَلَيَّ صَدَقْتِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ قَالَ لَا قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ فَارْجِعْ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ (٩).

(١) مسلم (١٦٢٥) ٢٦. (٢) الترمذي (١٣٥٠)، والنسائي ٢٧٣/٦.

(٣) البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٥)، والترمذي (١٣٥٠)، والنسائي ٢٧٣/٦.

(٤) «الأوسط» ٦٧/٧ (٦٨٧١)، وقال الهيثمي ١٥٧/٤: فيه المثنى بن الصباح وقد ضعفه جمهور الأئمة، وقال بعضهم: متروك، ووثقه ابن معين في رواية.

(٥) النسائي ٢٦٩/٦، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٨١).

(٦) النسائي ٢٦٩/٦ - ٢٧٠، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤١٣٩).

(٧) أبو داود (٣٥٣٩)، والترمذي (١٢٩٩، ٢١٣٢)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ٢٦٥/٦، وابن ماجه (٢٣٧٧)، وصححه ابن حبان ٥٢٤/١١ (٥١٢٣)، والحاكم ٤٦/٢.

(٨) البخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (١٦٢٣)، والترمذي (١٣٦٧)، والنسائي ٢٥٩/٦.

(٩) البخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٦٢٣).



٤٨٢١- ومنها: قَالَ أَكْلَهُمْ وَهَبَتْ لَهُ |مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا فِئَانِي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ<sup>(١)</sup>.

٤٨٢٢- ومنها: أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ثُمَّ قَالَ أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سِوَاءَ قَالَ بَلَى قَالَ فَلَا إِذَا. للسته<sup>(٢)</sup>.

٤٨٢٣- عَائِشَةُ: نَحَلَنِي أَبُو بَكْرٍ جَدًّا عِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ مَالِ الْعَابَةِ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ يَا بِنْتُ مَا مِنْ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ غِنَى مِنْكَ بَعْدِي وَلَا أَعَزُّ عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِي مِنْكَ وَإِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ جَدًّا عِشْرِينَ وَسَقًا فَلَوْ كُنْتُ جَدِّدْتِي وَاحْتَزَيْتِي لَكَانَ لَكَ وَإِنَّمَا هُوَ الْيَوْمَ مَالُ الْوَارِثِ وَإِنَّمَا هُمَا أَحْوَاك وَأَخْتَاكَ فَاقْتَسِمُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ يَا أَبَتِ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ فَمَنْ الْأُخْرَى قَالَ ذُو بَطْنِ ابْنِهِ خَارِجَةٌ وَأَرَاهَا جَارِيَةً<sup>(٣)</sup>.

٤٨٢٤- عُمَرُ قَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَنْحَلُونَ أَبْنَاءَهُمْ نُحْلًا ثُمَّ يُمَسِّكُونَهَا فَإِنْ مَاتَ ابْنُ لِأَحَدِهِمْ قَالَ مَا لِي بِيَدِي لَمْ أُعْطِهِ أَحَدًا وَإِنْ مَاتَ هُوَ قَالَ هُوَ قَبْلَ لِابْنِي قَدْ كُنْتُ أُعْطَيْتُهُ إِتْيَاهُ مَنْ نَحَلَ نِحْلَةً لَمْ يَحْزَهَا الَّذِي نُحْلَهَا حَتَّى تَكُونَ إِنْ مَاتَ لِوَرَثَتِهِ فَهُوَ بَاطِلٌ<sup>(٤)</sup>.

٤٨٢٥- عُمَآن: قَالَ مَنْ نَحَلَ لَهُ صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَحُوزَ مَا نَحَلَهُ عَنْ نَفْسِهِ فَأَعْلَنَ الْأَبُ بِهَا وَأَشْهَدَ عَلَيْهَا فَهِيَ جَائِزَةٌ وَإِنْ وَلِيَهَا أَبُوهُ<sup>(٥)</sup>.

٤٨٢٦- عُمَرُ: مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصَلَةِ رَحِمٍ أَوْ عَلَى وَجْهِ الصَّدَقَةِ فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يَعْلَمُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ يَرْجِعُ فِيهَا إِنْ لَمْ يُرْضَ مِنْهَا. هِيَ لِمَالِكٍ<sup>(٦)</sup>.

٤٨٢٧- جَابِرٌ: أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى خَيْبَرَ فَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِذَا أَتَيْتَ وَكَيْلِي فَخُذْ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشْرَ وَسَقًا فَإِنْ أَبْتَغَى مِنْكَ آيَةً فَضَعْ يَدَكَ عَلَى تَرْقُوتِهِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٧)</sup>.

٤٨٢٨- ابْنُ عَمْرٍو بن العاص أن النبي ﷺ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ قَامَ حَطِيبًا فَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا<sup>(٨)</sup>.

٤٨٢٩- وفي رواية: لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِضْمَتَهَا. لِأَبِي

(١) مسلم (١٦٢٣)، وأبو داود (٣٥٤٥)، والنسائي ٢٥٩/٦.

(٢) مسلم (١٦٢٣)، وأبو داود (٣٥٤٢)، والنسائي ٢٥٩/٦.

(٣) مالك ٤٨٤-٤٨٣/٢ (٢٩٣٩). (٤) مالك ٤٨٤/٢ (٢٩٤٠).

(٥) مالك ٤٨٤/٢ (٢٩٤١). (٦) مالك ٤٨٦/٢ (٢٩٤٧).

(٧) أبو داود (٣٦٣٢) وصححه الحافظ في «بلوغ المرام» (٢٥٩).

(٨) أبو داود (٣٥٤٧)، والنسائي ٢٧٨/٦، وقال النووي في «المهذب» ٢١٨٧/٤: قال الشافعي: سمعناه وليس

داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٤٨٣٠- أبو هريرة رفعه: تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُدْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ شِقَّ فِرْسِنِ سَاةٍ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٨٣١- عَائِشَةُ كَانَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثَبُّ عَلَيْهَا. للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٤٨٣٢- أنس رفعه: لَوْ أَهْدَيْتَ إِلَيَّ كِرَاعًا لَقَبِلْتُ وَلَوْ دُعِيتُ إِلَيْهِ لَأَجَبْتُ<sup>(٤)</sup>.

٤٨٣٣- عَلِيٌّ أَنْ كَسَرُوا أَهْدَى لِنَبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَنَّ الْمُلُوكَ أَهْدَوْا إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُمْ. هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٤٨٣٤- عِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ أَهْدَيْتَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً أَوْ هَدِيَّةً فَقَالَ لِي أَسَلَمْتُ قَلْتَ لَا قَالَ فَإِنِّي نُهِيتُ عَنْ رَبِّدِ الْمُشْرِكِينَ. لأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٤٨٣٥- أبو هريرة أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَكْرَةً فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَسَخَّطَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ بَكْرَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ وَيَطَّلُ سَاخِطًا لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ. لإبي داود<sup>(٧)</sup>.

٤٨٣٦- ذو الجيوش: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَنْ فَرَغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ بِابْنِ فَرَسٍ لِي يُقَالَ لَهَا الْقَرْحَاءُ فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ جِئْتُكَ بِابْنِ الْقَرْحَاءِ لَتَسْخِذَهُ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أَضْفِكَ بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرِ فَقُلْتُ مَا كُنْتُ لِأَقْبِضَهُ الْيَوْمَ بِغُرَّةٍ قَالَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٤٨٣٧- أَنَسٌ أَنَّ مَالِكَ بْنَ زَيْدٍ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً أَخَذَهَا بِثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا أَوْ

(١) أبو داود (٣٥٤٦)، والنسائي ٢٧٨/٦.

(٢) الترمذي (٢١٣٠)، وقال: غريب من هذا الوجه، وأبو معشر أسمه نجيج مولى بني هاشم، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

(٣) البخاري (٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي (١٩٥٣).

(٤) الترمذي (١٣٣٨) وقال: حسن صحيح.

(٥) الترمذي (١٥٧٦) وقال: حسن غريب، وثوير بن أبي فاختة أسمه سعيد بن أبي علاقة ثوير، يكنى أبا جهم. وقال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف جدًا.

(٦) أبو داود (٣٠٥٧)، والترمذي (١٥٧٧) وقال: حسن صحيح.

(٧) الترمذي (٣٩٤٥)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٦٨٤).

(٨) أبو داود (٢٧٨٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

ثلاثة وثلاثين ناقةً فقبلها<sup>(١)</sup>.

٤٨٣٨- إسحاق بن عبد الله بن الحارث أن النبي ﷺ اشترى حلةً بيض وعشرين قلوصاً فأهداها إلى ذي يزن فقبلها<sup>(٢)</sup>.

٤٨٣٩- أبو أمامة رفعه: من شفع لأحد بشفاعه فأهدى له هديةً عليها فقبلها فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الرِّبَا<sup>(٣)</sup>.

٤٨٤٠- عبادة بن الصامت: علّمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إليّ رجلٌ منهم قوساً فقلت كئست بمالٍ وأرمني عليها في سبيل الله لآتين رسول الله ﷺ وأسألته فقال إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نارٍ فأقبلها. هي لأبي داود.

٤٨٤١- ابن عباس، رفعه: من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاء فيها. للكبير، والأوسط بلين<sup>(٤)</sup>.

٤٨٤٢- عياض بن عبد الله، عن أبيه: رأيت النبي ﷺ أهدى له رجل عكة من عسل فقبلها، وقال: أحمر شعبي، فحماه، وكتب له كتاباً. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٤٨٤٣- جابر، رفعه: هدايا الإمام غلول. للأوسط<sup>(٦)</sup>.

٤٨٤٤- أنس، رفعه: إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى إليه أو حمّله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك للفرزوني، بمجهول<sup>(٧)</sup>.

## الشركة والضمان والرهن والإجارة

### والوكالة والقراض والغصب

٤٨٤٥- أبو هريرة رفعه: قال إن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يحن أحدهما صاحبه فإذا خانهُ خرجت من بينهما. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٠٣٤)، وصححه الحاكم ٨٧/٤.

(٢) أبو داود (٤٠٣٥).

(٣) أبو داود (٣٥٤١). وحسنه الألباني في «المشكاة» (٣٧٥٧).

(٤) الطبراني ١٠٤/١١ (١١١٨٣)، وفي «الأوسط» ٥٣/٣ (٢٤٥٠).

(٥) الطبراني ٣٦٩/١٧، وقال الهيثمي ١٤٩/٤: رجاله رجال الصحيح.

(٦) «الأوسط» ١٦٨/٥ (٤٩٦٩)، وقال الهيثمي ١٥١/٤: إسناده حسن.

(٧) ابن ماجه (٢٤٣٢) وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٧٠/٣: هذا إسناد فيه مقال، عتبة بن حميد ضعفه أحمد،

وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويحيى بن أبي إسحاق الهنائي: لا يعرف حاله.

(٨) أبو داود (٣٣٨٣)، والدارقطني في «سننه» ٣٥/٣ وقال: قال لوين: لم يسنده أحد إلا أبو همام وحده.

٤٨٤٦- ابن مسعود: أَشْتَرَكْتُ أَنَا وَعَمَّارٌ وَسَعْدٌ فِيمَا نَصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وَعَمَّارٌ بِشَيْءٍ. لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٤٨٤٧- زُهْرَةَ بِنْتِ مَعْبِدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ ذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ بَايِعُهُ فَقَالَ هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَهْ قَالَ زُهْرَةَ كَانَ يَخْرُجُ بِي جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ فَيَقُولَانِ أَشْرِكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لَكَ بِالْبُرْكَهْ فَيَشْرِكُهُمْ قُرْبَمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٤٨٤٨- السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ أَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيَّ وَيَذْكُرُونِي فَقَالَ ﷺ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِهِ فَقُلْتُ صَدَقْتَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي كُنْتُ شَرِيكِي فَنِعْمَ الشَّرِيكُ كُنْتُ لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٨٤٩- ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ فَقَالَ وَاللَّهِ أَفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِيَنِي أَوْ تَأْتِيَنِي بِحَمِيلٍ فَتَحْمَلَ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُ بِقَدْرٍ مَا وَعَدَهُ فَقَالَ لَهُ ﷺ مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا قَالَ مِنْ مَعْدِنٍ قَالَ لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا وَلَيْسَ فِيهَا خَيْرٌ فَقَضَاهَا عَنْهُ ﷺ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٨٥٠- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: يُرَكَّبُ الرَّهْنُ بِنَفَقَتِهِ وَيَشْرَبُ لِبْنِ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرَكَّبُ وَيَشْرَبُ التَّفَقُّةَ. للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٨٥١- وعنه، رفعه: الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمه. لوزين<sup>(٦)</sup>.

٤٨٥٢- ابن المسيب أرسله: لا يغلق الرهن. لمالك<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣٣٨٨)، والنسائي ٥٧/٧، وقال ابن حزم في «المحلى» ١٢٣/٨: هذا خبر منقطع؛ لأن أبا عبيدة لا يذكر من أبيه شيئاً.

(٢) أبو داود (٤٨٣٦)، والحاكم ٦١/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٣) أبو داود (٣٢٢٨) والحاكم ١١-١٢/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وقال ابن حزم في «المحلى» ١١٦/٨: إنه من رواية عمرو بن أبي عمرو، وهو ضعيف، ضعفه ابن معين وغيره.

(٤) البخاري (٢٥١١)، وأبو داود (٣٥٢٦)، والترمذي (١٢٥٤).

(٥) ابن ماجه (٢٤٤١) والدارقطني في «سننه» ٣٢/٢. وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٣٣٢ (٨١٥): إسناد أبي هريرة فيه محمد بن حميد الرازي، وإن ثقة ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى، وضعفه أحمد والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المقلوبات، وقال ابن واره: كذاب.

(٦) أبو داود في «المراسيل» ص ١٧٢ (١٨٧)، ومالك ٤٩١/٢ (٢٩٥٧). وأعله الدارقطني في «العلل» ١٦٤/٩-١٦٥ باختلاف الرواة عن الزهري. ورواه في «السنن» ٣٢/٣ وقال: إسناد حسن متصل. ووافقه عبد الحق وقال: رفعه صحيح أ.هـ. «الأحكام الوسطى» ٢٧٩/٣. وكذا قال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٣٦/٣-٣٧.

وقال تفسيره أن يرهن الرهن وفيه فضل عما رهن فيه فيقول المرتهن إن لم تأتني بحقي إلى أجل كذا فهو لي أو يقول الراهن: هو لك إن لم آتك إلى أجل وهو الذي نهى عنه ﷺ فلا يصلح، فإن جاء صاحبه بما فيه بعد الأجل فهو له.

٤٨٥٣- عَائِشَةُ: أَشْتَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ. لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِي (١).

٤٨٥٤- ابن عُمَرَ رفعه: أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَفُهُ. لِلقَزْوِينِي ٢٤٤٣ بضعف، مثله عن جابر (٢).

٤٨٥٥- أبو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَشَأْتُ يَتِيمًا وَهَاجَرْتُ مِسْكِينًا وَكُنْتُ أُجِيرًا لِابْنَةِ عَزْوَانَ بِطَعَامِ بَطْنِي وَعُقْبَةَ رِجْلِي أَحْطَبُ لَهُمْ إِذَا نَزَلُوا وَأَحْدُو لَهُمْ إِذَا رَكِبُوا فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الدِّينَ قِيَامًا وَجَعَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ إِمَامًا. لِلقَزْوِينِي (٣).

٤٨٥٦- عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ: دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ دِينَارًا لِأَشْتَرِي لَهُ شَاةً فَاشْتَرَيْتُ لَهُ شَاتَيْنِ فَبِعْتُ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجِئْتُ بِالشَّاةِ وَالدِّينَارِ إِلَيْهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ مَا كَانَ فَقَالَ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ فَكَانَ يَخْرُجُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى كُنَاسَةِ الْكُوفَةِ فَيَرْبِحُ الرَّبْحَ الْعَظِيمَ كَانَ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَالًا. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي بلفظه (٤).

٤٨٥٧- حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِدِينَارٍ لِيشْتَرِي بِهِ أَضْحِيَّةً فَاشْتَرَى كِبْشًا بِدِينَارٍ وَبَاعَهُ بِدِينَارَيْنِ فَرَجَعَ فَاشْتَرَى أَضْحِيَّةً بِدِينَارٍ فَجَاءَ بِهَا وَبَدِينَارٍ الَّذِي اسْتَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِي فَتَصَدَّقَ ﷺ بِالدِّينَارِ وَدَعَا لَهُ أَنْ يُبَارَكَ لَهُ فِي تِجَارَتِهِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي (٥).

٤٨٥٨- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ فِي جَيْشِ الْعِرَاقِ فَلَمَّا قَفَلَا مَرًّا عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ فَرَحَّبَ بِهِمَا وَقَالَ لَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعَكُمَا بِهِ لَفَعَلْتُ ثُمَّ قَالَ بَلَى هَاهُنَا مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَسْلِفُكُمْاهُ

(١) مسلم (١٦٠٣)، والنسائي ٧/٢٨٨.

(٢) ابن ماجه (٢٤٤٣)، والطبراني في «الصغير» ١/٤٣-٤٤. وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٢٩: وهو معلول بعبد الرحمن بن زيد. وقال ابن حجر في «تليخيص الحبير» ٣/٥٩: وفيه شرقي بن قطامني وهو ضعيف. وقال: وغلط بعض المتأخرين عن الحنفية فعزاه إلى «صحيح البخاري» وليس هو فيه.

(٣) ابن ماجه (٢٤٤٥)، والبيهقي ٦/١٢٠. قال البوصيري في «زوائد» ص ٣٣٣ (٨١٨): هذا إسناد صحيح موقوف، حبان هو ابن بسطام ذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الدارقطني والذهبي وغيرهم، وباقي رجال الإسناد أثبات، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٤) البخاري (٣٦٤٢)، وأبو داود (٣٣٨٥)، والتِّرْمِذِي (١٢٥٨).

(٥) أبو داود (٣٣٨٦) والتِّرْمِذِي (١٢٥٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف التِّرْمِذِي».

فَتَبْتَعَانِ بِهِ مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ ثُمَّ تَبِعَانِي بِالْمَدِينَةِ فَوَدَّيَانِ رَأْسَ الْمَالِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَكُونُ لَكُمْ الرِّبْحُ فَقَالَا وَوَدَدْنَا فَعَلَّ وَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمَا الْمَالُ فَلَمَّا قَدِمَا بَاعَا فَأَرْبِحَا فَلَمَّا دَفَعَا ذَلِكَ إِلَيَّ عُمَرُ قَالَ أَكُلُ الْجَيْشِ أَسْلَفَهُ مِثْلَ مَا أَسْلَفَكُمَا قَالَا لَا فَقَالَ عُمَرُ ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَسْلَفَكُمَا أَذْيَا الْمَالِ وَرَبِحَهُ أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَسَكَتَ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ مَا يَتَّبِعِي لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا لَوْ نَقَصَ الْمَالُ أَوْ هَلَكَ لَضَمِنَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَذْيَاهُ فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَاجَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا فَقَالَ عُمَرُ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا فَأَخَذَ رَأْسَ الْمَالِ وَبَصَفَ رِبْحِهِ وَأَخَذَا النِّصْفَ الْآخَرَ. لمالك (١).

٤٨٥٩- عُرْوَةُ: أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ أَدَّعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا فَخَاصَمْتَهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا كُنْتُ أَخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَمَا سَمِعْتَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِ ظُلْمًا طَوْقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ فَقَالَ مَرْوَانَ لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَهَا ثُمَّ قَالَ سَعِيدُ اللَّهْمُ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَاعْمِ بِصَرِّهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي أَرْضِهَا فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بِصَرِّهَا (٢).

٤٨٦٠- ابن عمر رفعه: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِ بَعْضِ حَقِّ خُسْفٍ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ. للبخاري (٣).

٤٨٦١- ابن مسعود، رفعه: حرمة مال المسلم كحرمة دمه. للبخاري والموصلي بلين (٤).

٤٨٦٢- جَابِرٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِامْرَأَةٍ فَدَبَّحَتْ لَهُمْ شَاةً وَاتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَامًا فَأَخَذَ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُسَبِّحَهَا فَقَالَ هَذِهِ شَاةٌ دُبِّحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ مُعَاذٍ نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا. لأحمد (٥).

### المزارعة وكراء الأرض وإحياء الموات واللقطة

٤٨٦٣- ابن عمر: لَمَّا أَفْتِيَحَتْ خَيْرٌ سَأَلْتُ يَهُودَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَرَّهُمْ فِيهَا عَلَى أَنْ

(١) مالك ٢/٢٨٩ (٢٤٢٩).

(٢) البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠) رواية عُرْوَةَ (١٣٩).

(٣) البخاري (٢٤٥٤)، (٣١٩٦).

(٤) البزار «كشف الأستار» (١٣٧٢) وقال: لا نعلم عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم رواه عن الأعمش إلا أبو

شهاب. وأبو يعلى ٥٦/٩ (٥١١٩). وقال الهيثمي ١٧٢/٤: وفيه محمد بن دينار، وثقه ابن حبان وجماعة،

وضعه جماعة، وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

(٥) أحمد ٣/٣٥١، والحاكم ٤/٢٣٤-٢٣٥ وقال: صحيح. ووافقه الذهبي.

يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا يَخْرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ فَقَالَ أَفَرُّكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى الشُّهُمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْرٍ فَيَأْخُذُ ﷺ الخُمُسَ. لمسلم (١).

٤٨٦٤- وفي رواية: دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَهَا وَأَرْضَهَا عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلِلنَّبِيِّ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا. للسته إلا مالكا (٢).

٤٨٦٥- قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلُ بَيْتِ هِجْرَةَ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَزَارَعَ عَلِيٌّ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ وَعُرْوَةُ وَأَلِ أَبِي بَكْرٍ وَأَلِ عُمَرَ وَأَلِ عَلِيٍّ وَابْنُ سَبْرِينَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ كُنْتُ أَشَارِكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ فِي الزَّرْعِ وَعَامَلَ عَمْرُ النَّاسِ عَلَى أَنْ جَاءَ عَمْرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَذَا. للبخاري. في ترجمة ومنه كتبت هذا لا من الأصل لما فيه (٣).

٤٨٦٦- ابن عُمَرَ: كَانَتْ الْمَزَارِعُ تُكْرَى عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لِرَبِّ الْأَرْضِ مَا عَلَى رَيْبِ السَّاقِي مِنَ الزَّرْعِ وَطَائِفَةٌ مِنَ التَّبَنِ لَا أُدْرِي كَمْ هُوَ. رواه النسائي (٤).

٤٨٦٧- طَاوُسُ يَكْرَهُ أَنْ يَؤَاجِرَ أَرْضَهُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا يَرَى بِالثُلُثِ وَالرُّبْعِ بِأَسَا فَقَالَ لَهُ مُجَاهِدٌ أَذْهَبَ إِلَى أَبِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فَاسْمَعُ حَدِيثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِأَنَّ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا. للشيخين والنسائي (٥).

٤٨٦٨- ابن رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا فَكُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنْ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ فَرَبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا (٦).

٤٨٦٩- ومن رواياته: وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ (٧).

٤٨٧٠- ومنها: عن نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ

(١) البخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١) ٤، وأبو داود (٣٠٠٨).

(٢) البخاري (٢٣٣١)، ومسلم (١٥٥١) ٥، وأبو داود (٣٠٠٦).

(٣) البخاري معلقًا قبل الرواية (٢٣٢٨).

(٤) النسائي ٥٣/٧. وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٥) البخاري (٢٣٣٠)، ومسلم (١٥٥٠)، والنسائي ٣٦/٧.

(٦) البخاري (٢٧٢٢)، ومسلم (١٥٤٧).

(٧) البخاري (٢٣٢٧)، ومسلم (١٥٤٧)، وأبو داود (٣٣٩٣).

رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ فَتَرَكَهَا ابْنُ عَمْرٍو وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا بَعْدُ قَالَ زَعَمَ بَنُ خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا<sup>(١)</sup>.

٤٨٧١- إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ بِهَا عَلَى الْمَادِيَانَاتِ وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ فَيَهْلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا فَلِذَلِكَ زَجِرَ عَنْهُ فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

٤٨٧٢- ومنها: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ نَافِعًا لَنَا وَطَوَاعِيَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ الْأَرْضَ فَتُكْرِبَهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا<sup>(٢)</sup>.

٤٨٧٣- ومنها عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ مَرَّةً وَعَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ أُخْرَى رَفَعَهُ بِنَحْوِ هَذَا<sup>(٣)</sup>.  
٤٨٧٤- ومنها: رَافِعٌ أَنَّهُ زَرَعَ أَرْضًا فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسْقِيهَا فَسَأَلَهُ لِمَنِ الزَّرْعُ وَلِمَنِ الْأَرْضُ فَقَالَ زُرْعِي يَبْدُرِي وَعَمَلِي لِي الشَّطْرُ وَلِيْنِي فَلَانَ الشَّطْرُ فَقَالَ أَرَيْتُمَا فَرُدَّ الْأَرْضَ عَلَى أَهْلِهَا وَخُذْ نَفَقَتَكَ<sup>(٤)</sup>.

٤٨٧٥- ومنها: قَالَ لَهُ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ فَقَالَ رَافِعٌ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تُكْرُوا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ<sup>(٥)</sup>.

٤٨٧٦- ومنها، وَقَدْ قَالَ لَهُ عِمْرَانُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ رَافِعٍ: يَا أَبَتَاهُ إِنَّهُ قَدْ أَكْرَيْتَنَا أَرْضَنَا فَلَانَةَ بِمَاتِي دِرْهَمٍ فَقَالَ يَا بَنِيَّ دَعْ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ<sup>(٦)</sup>.

٤٨٧٧- ومنها: فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ خَدِيجٍ مَاذَا تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ فَقَالَ رَافِعٌ سَمِعْتُ عَمِّي يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ<sup>(٧)</sup>.

٤٨٧٨- عُرْوَةَ: قَالَ زَيْدُ يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَا وَاللَّهُ أَغْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ إِنَّمَا أَتَاهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ أَقْتَبَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ فَسَمِعَ لَا

(١) البخاري (٢٣٤٣)، ومسلم (١٥٤٧)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي ١٠٢/٣، وابن ماجه (٢٤٥٣).

(٢) مسلم (١٥٤٨)، وأبو داود (٣٣٩٨).

(٣) مسلم (١٥٤٨).

(٤) أبو داود (٣٤٠٢)، والحاكم ٤١/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. قال الألباني في «ضعيف أبي داود»: ضعيف الإسناد.

(٥) النسائي ٤٧/٧، قال الألباني: شاذ بزيادة «شيء»، وقد رواه البخاري (٢٢٨٦)، ومسلم (١٥٤٧) بلفظ مختلف.

(٦) مسلم (١٥٤٧)، وأبو داود (٣٤٠١).

(٧) البخاري (٤٠١٢، ٤٠١٣)، ومسلم (١٥٤٧)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي ٤٤/٧-٤٥.



تُكْرُوا الْمَزَارِعَ. لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٤٨٧٩- ابن شهاب سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُذَكِّرُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فَقَالَ أَكْثَرَ رَافِعٌ وَلَوْ كَانَتْ لِي مَزْرَعَةٌ أَكْرَيْتُهَا. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٤٨٨٠- سَعْدِ: إِنْ أَصْحَابُ الْمَزَارِعِ يُكْرُونَ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّاقِي مِنَ الزَّرْعِ فَاتَّخَصَّمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَنَهَاهُمْ أَنْ يُكْرُوا بِذَلِكَ وَقَالَ أَكْرُوا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. رواه النسائي وأبو داود<sup>(٣)</sup>.

٤٨٨١- مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ. لمالك والترمذي وأبي داود.

وزاد قال عروة: ولقد حدثني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين أختصما إلى النبي ﷺ، غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر، ففضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها، فلقد رأيتها وإنما لتضرب أصولها بالفنوس وإنما لنخل عم حتى أخرجت منها. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٨٨٢- وفي رواية أشهدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ أَرْضُ اللَّهِ وَالْعِبَادَ عِبَادُ اللَّهِ وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ جَاءَنَا بِهِذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلَاةِ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.  
٤٨٨٣- زاد الأوسط، قال عروة: أشهد أن عائشة حدثتني بهذا عن النبي ﷺ وأشهد أن عائشة ما كذبتني<sup>(٦)</sup>.

٤٨٨٤- سعيد بن زيد، رفعه: من أحيا أرضا قد عجز صاحبها عنها وتركها بمهلكة فهي له. لرزين.

(١) أبو داود (٣٣٩٠)، والنسائي ٥٠/٧. (٢) مالك ٢/٢٨٦ - ٢٨٧ (٢٤٢٦).

(٣) أبو داود (٣٣٩١)، والنسائي ٤١/٧. قال ابن حجر في «الفتح» ٢٥/٥: رجاله ثقات.

(٤) أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، وقال: حسن غريب، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هو حسن، ومالك ٤٤٦/٢ (٢٨٩٣)، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٣/٥٤: أعله الترمذي بالإرسال، ورجح الدارقطني إرساله، واختلف فيه على هشام بن عروة اختلافاً كثيراً، ورواه أبو داود الطيالسي من حديث عائشة، وفي إسناده زمعة وهو ضعيف.

(٥) أبو داود (٣٠٧٦)، والبيهقي ١٤٢/٦. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ٤/٢٤٧ (٤١٠٢).

وقال الهيثمي ٤/١٥٨: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين في أحدهما عصام بن رواد بن الجراح، قال الذهبي: ليته أبو أحمد الحاكم، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناده الآخر راو كذاب.

٤٨٨٥- جَابِرُ رَفَعَهُ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا غَلَوَةَ مِنَ الْمَضْرِ أَوْ رَمِيَتْ مِنَ الْمَضْرِ فَهِيَ لَهُ.  
لأحمد بلبين<sup>(١)</sup>.

٤٨٨٦- أم سلمة، رفعته: ما من أمرىء يحيى أرضاً منها كبد حرى أو تصيب منها عافية إلا كتب الله له به أجراً. للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>.

٤٨٨٧- زَيْدٌ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ فَقَالَ أَعْرِفْ وَكَأَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاسْتَنْفِقْهَا وَلْتَكُنْ وَدِيعةً عِنْدَكَ فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَذَّهَا إِلَيْهِ وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا جِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ فَقَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ<sup>(٣)</sup>.

٤٨٨٨- وفي رواية: قَالَ يَزِيدُ وَهِيَ تُعْرَفُ أَيْضًا<sup>(٤)</sup>.

٤٨٨٩- وفي أخرى قال: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ فَغَضِبَ ﷺ حَتَّى أَحْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ ثُمَّ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا. للسته إلا النسائي<sup>(٥)</sup>.

٤٨٩٠- أَبِي بِنِ كَعْبٍ: وَجَدْتُ صِرَةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ فَاتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ عَرَفَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتَهَا فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ عَرَفَهَا حَوْلًا فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ عَرَفَهَا حَوْلًا فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا فَقَالَ أَحْفِظْ عِدْدهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا. للشيخين وأبي داود والترمذي مطولاً<sup>(٦)</sup>.

٤٨٩١- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الثَّمْرِ الْمُعَلَّقِ فَقَالَ مَنْ أَصَابَ مِنْهُ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ حُبْنَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَلَبَّحَ ثَمَنَ الْمَجْنُ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ وَذَكَرَ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ كَمَا ذَكَرَ غَيْرُهُ وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ مَا كَانَ مِنْهَا فِي الطَّرِيقِ الْمِيَاءِ أَوْ الْقَرْيَةِ الْجَامِعَةِ فَعَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَذَّعَهَا إِلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَهِيَ لَكَ وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الْخَرَابِ يَعْنِي فِيهَا وَفِي الرُّكَازِ

(١) أحمد ٣/٣٦٣ وقال الهيثمي ٤/١٥٧: وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس.

(٢) الطبراني ٢٣/٣٩٧. وقال الهيثمي ٤/١٥٧: وفيه موسى بن يعقوب الزمعي، وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه المدني وتفرد عن قرية شيخته.

(٣) البخاري (٩١، ٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٩)، ومسلم (١٧٢٢)، وأبو داود (١٧٠١).

(٤) أنظر السابق.

(٥) أنظر السابق.

(٦) البخاري (٢٤٢٦)، ومسلم (١٧٢٣)، وأبو داود (١٧٠١).

الْحُمْسُ. لأبي داود والنسائي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٤٨٩٢- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ يَبْكِيَانِ فَقَالَ مَا يَبْكِيَكُمَا قَالَتِ الْجُوعُ فَخَرَجَ عَلَيَّ فَوَجَدَ دِينَارًا بِالسُّوقِ فَجَاءَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ أَذْهَبُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ فَخُذْ لَنَا دَقِيقًا فَجَاءَ إِلَيَّ الْيَهُودِيِّ فَاشْتَرَى بِهِ دَقِيقًا فَقَالَ الْيَهُودِيُّ أَنْتَ خَتْنُ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَخُذْ دِينَارَكَ وَلَكَ الدَّقِيقُ فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ أَذْهَبُ إِلَى فُلَانِ الْجَزَارِ فَخُذْ لَنَا بَدْرَهُمْ لِحَمًا فَذَهَبَ فَرَهَنَ الدَّيْنَارَ بِدْرَهُمْ لِحَمًا فَجَاءَ بِهِ فَعَجَنْتُ وَنَصَبْتُ وَخَبَرْتُ وَأَرْسَلْتُ إِلَيَّ أَبِيهَا فَجَاءَهُمْ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَذْكَرُهُ لَكَ فَإِنْ رَأَيْتَهُ لَنَا حَلَالًا أَكَلْنَاهُ وَأَكَلْتُ مَعَنَا مِنْ شَأْنِهِ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ فَأَكَلُوا مِنْهُ فَبَيْنَمَا هُمْ مَكَانَهُمْ إِذَا غُلَامٌ يَنْشُدُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ الدَّيْنَارَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعِيَ لَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ سَقَطَ مِنِّي فِي السُّوقِ فَقَالَ ﷺ يَا عَلِيُّ أَذْهَبَ إِلَى الْجَزَارِ فَقُلْ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ أَرْسِلْ إِلَيَّ بِالدَّيْنَارِ وَدِرْهَمِكَ عَلَيَّ فَأَرْسَلَهُ بِهِ فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٨٩٣- عِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ رَفَعَهُ: مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوِي عَدْلٍ وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يُغَيِّبُ فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيُرِدْهَا عَلَيْهِ وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ<sup>(٣)</sup>.

٤٨٩٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: ضَالَّةُ الْإِبِلِ الْمَكْتُومَةُ غَرَامَتُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا<sup>(٤)</sup>.

٤٨٩٥- الْمُنْذِرُ بْنُ جَرِيرٍ كُنْتُ مَعَ جَرِيرٍ بِالْبَوَازِجِ فَجَاءَ الرَّاعِي بِالْبَقَرِ وَفِيهَا بَقْرَةٌ لَيْسَتْ مِنْهَا فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ مَا هَذِهِ قَالَ لَحِقْتُ بِالْبَقَرِ لَا نَدْرِي لِمَنْ هِيَ قَالَ جَرِيرٌ أَخْرِجْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ. هي لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٤٨٩٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّحِيرِ رَفَعَهُ: عَنْ أَبِيهِ ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارِ. للقرظيني<sup>(٦)</sup>.

٤٨٩٧- ثَابِتُ بْنُ الضُّحَّاكِ وَجَدَ بَعِيرًا ضَالًّا بِالْحَرَّةِ فَعَقَلَهُ ثُمَّ ذَكَرَهُ لِعُمَرَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْرِفَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ قَدْ شَعَلْنِي عَنْ صَبْعَتِي فَقَالَ أَرْسَلَهُ حَيْثُ وَجَدْتَهُ. للموطأ<sup>(٧)</sup>.

٤٨٩٨- مَالِكٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ كَانَتْ ضَوَالُّ الْإِبِلِ فِي زَمَانِ عُمَرَ إِبِلًا مُؤَبَّلَةً

(١) أبو داود (١٧١٠)، والترمذي (١٢٨٩) وقال: حسن.

(٢) أبو داود (١٧١٦)، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٧٥/٣: وإسناده حسن.

(٣) النسائي ٤١٨/٣، وابن ماجه (٢٥٠٥)، وأحمد ١٦٢/٤. وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح.

(٤) أبو داود (١٧١٨)، والبيهقي في «سننه» ١٩١/٦، وقال الألباني: صحيح.

(٥) أبو داود (١٧٢٠) وقال الألباني: المرفوع صحيح.

(٦) ابن ماجه (٢٥٠٢)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٣٤١ (٨٤٢): صحيح ورجاله ثقات أثبات.

(٧) مالك ٥٠٠/٢ (٢٩٧٩).

تَنَاجُجٌ لَا يَمَسُّهَا أَحَدٌ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ زَمَانُ عُمَانَ أَمَرَ بِتَعْرِيفِهَا ثُمَّ تَبَاعٌ<sup>(١)</sup>.  
 ٤٨٩٩- جَابِرٌ رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَصَا وَالسُّوْطِ وَالْحَبْلِ وَأَشْبَاهِهِ يَلْتَقِطُهُ  
 الرَّجُلُ يَنْتَفِعُ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٩٠٠- عَامِرُ الشُّعْبِيِّ أَرْسَلَهُ: مَنْ وَجَدَ ذَابَّةً قَدْ عَجَزَ عَنْهَا أَهْلُهَا أَنْ يَعْقِلُوهَا فَسَيِّبُوهَا  
 فَأَخْذَهَا فَأَخْيَاهَا فَهِيَ لَهُ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٤٩٠١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّمِيمِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ. لِمُسْلِمٍ  
 وَلِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

وزاد: قال ابن وهب- يعني في لقطة الحاج- يتركها حتى يجدها صاحبها.

٤٩٠٢- ابْنُ مَسْعُودٍ: اشْتَرَى جَارِيَةً وَفُقِدَ فَأَخَذَ يُعْطِي الدَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمَيْنِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ  
 عَنْ فُلَانٍ فَإِنْ أَتَىٰ فَلِي وَعَلَيَّ وَقَالَ هَكَذَا فافْعَلُوا بِاللُّقْطَةِ. إِذَا لَمْ تَجِدُوا صَاحِبَهَا وَعَنْ ابْنِ  
 مَسْعُودٍ نَحْوَهُ لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٤٩٠٣- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ بِأَبَاقٍ مِنْ عَيْدِ الْيَمَنِ فَقَالَ: الْأَجْرُ  
 وَالْغَنِيمَةُ، قُلْتَ: أَمَا الْأَجْرُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الْغَنِيمَةُ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا عَنْ كُلِّ رَأْسٍ. لِلْكَبِيرِ  
 وَفِيهِ أَبُو رِبَاحٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) مالك ٥٠١/٢ (٢٩٨١).

(٢) أبو داود (١٧١٧)، وقال المنذري ٢٧٢/٢ (١٦٤٣): ذكر أبو داود أن بعضهم رواه، ولم يذكر النبي ﷺ، وفي  
 إسناده المغيرة بن زياد وقد تكلم فيه غير واحد.

(٣) رواه أبو داود (٣٥٢٤)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.

(٤) مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩). (٥) البخاري معلقاً قبل الرواية (٥٢٩٢).

(٦) الطبراني ٢١٩/٩ (٩٠٦٦)، وقال الهيثمي ١٧١/٤: وفيه أبو رباح، ولم أعرفه ببقية رجاله رجال الصحيح.

## كتاب القضاء

### القضاء المذموم والمحمود وآدابه وكيفية الحكم

- ٤٩٠٤- أبو هريرة رفعه: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ. لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٤٩٠٥- بُرَيْدَةَ رَفَعَهُ: الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ وَقَضَى بِهِ وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلِ فَهُوَ فِي النَّارِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٤٩٠٦- ابن عمر: قال له عثمان: أفض بين الناس قال أو تُعَافِنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَمَا تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي قَالَ لِإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كَفَافًا فَمَا رَاجِعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٣)</sup>.
- ٤٩٠٧- ولرزين نحوه وفيه: فإن أباك كان يقضي، فقال: إن أبي لو أشكل عليه شيء سألت رسول الله ﷺ، ولو أشكل على رسول الله ﷺ شيء سألت جبريل عليه السلام، وإني لا أجد من أسأله، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: من عاذ بالله فقد عاذ بعظيم، وسمعت يقول: من عاذ بالله فأعيدوه، وإني أعوذ بالله أن تجعلني قاضيا، فأعفاه وقال: لا تخبر أحدا<sup>(٤)</sup>.
- ٤٩٠٨- أنس رفعه: مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ وَمَنْ جَبَرَ عَلَيْهِ يُنْزَلُ عَلَيْهِ مَلَكًا فَيَسُدُّهُ. لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٥٧٢)، والترمذي (١٣٢٥). وقال: حسن غريب. وصححه الألباني في «المشكاة» (٣٧٣٣).

(٢) أبو داود (٣٥٧٣)، وصححه الألباني في «الإرواء» ٢٣٥/٨ (٢٦١٤).

(٣) الترمذي (١٣٢٢) وقال: غريب، وليس إسناده عندي بمتصل.

(٤) أحمد ٦٦/١، وابن سعد في «الطبقات» ١٤٦/٤، وصححه ابن حبان ٤٤٠/١١ (٥٠٥٦).

(٥) أبو داود (٣٥٧٨)، والترمذي (١٣٢٣) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» وفي «المشكاة» (٣٧٣٤).

٤٩٠٩- مَنْ طَلَبَ قِضَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ غَلَبَ جَوْرُهُ عَدْلُهُ فَلَهُ النَّارُ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٤٩١٠- ابن المُسَيَّبِ أن مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر فرأى الحق لليهودي فقصى له به فقال له اليهودي والله لقد قضيت بالحق فصرته عمر بالدرّة وقال ما يدريك فقال له اليهودي والله إنا نجد في التوراة أنه ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسدّدانه ويوقفانه للحق ما دام مع الحق فإذا ترك الحق عرجاً وتركاه. لملك<sup>(٢)</sup>.

٤٩١١- ابن أبي أوفى رفعه: الله مع القاضي ما لم يجز فإذا جار تخلى عنه والزمه الشيطان. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٤٩١٢- عمرو بن العاص إذا حكّم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكّم فاجتهد وأخطأ فله أجر. للشيخين وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٤٩١٣- يحيى بن سعيد أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان أن هلم إلى الأرض المقدّسة فكتب إليه سلمان إن الأرض لا تقدّس أحداً وإنما تقدّس الإنسان عمله وقد بلغني أنك جعلت طبيياً تداوي فإن كنت تبرى فنعماً لك وإن كنت متطبباً فاحذر أن تقتل إنساناً فتدخل النار فكان أبو الدرداء إذا قصى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليهما متطبباً والله أرجعاً إليّ أعيداً عليّ قصتكمَا. لملك<sup>(٥)</sup>.

٤٩١٤- أبو هريرة وابن عمر أن النبي ﷺ لعن الراشي والمُرْتَشِي في الحكم. للترمذي ولأبي داود عن ابن عمر وحده<sup>(٦)</sup>.

٤٩١٥- معاذ بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فلما سرت أرسل في أثري فرددت فقال أتدري لم بعثت إليك لا تُصيبن شيئاً بغير إذني فإنه غلُولٌ (ومن يغلُل يأت بما غلَّ يوم القيامة) لهذا دعوتك فامض لعملك للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣٥٧٥)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٣٧٣٦).

(٢) مالك ٤٥٩/٢ - ٤٦٠ (٢٨٧٨).

(٣) الترمذي (١٣٣٠)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمران القطان.

(٤) البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، وأبو داود (٣٥٧٤).

(٥) مالك ٥١٨/٢ - ٥١٩ (٣٠٢٢).

(٦) أبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٦) وقال: حسن صحيح.

(٧) الترمذي (١٣٣٥)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي أسامة عن داود الأودي.

وضعه الألباني في «ضعيف الترمذي».

٤٩١٦- عَلِيٌّ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُرْسِلُنِي وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخُضَمَانِ فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ آخِرُ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا أَوْ مَا شَكَّكَتُ فِي قَضَاءِ بَعْدُ. للترمذي ، ولأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٤٩١٧- ابن الزبير: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْخُضَمَيْنِ يَقْعُدَانِ بَيْنَ يَدَيْ الْحَكَمِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٩١٨- أبو بكره رفعه: لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان<sup>(٣)</sup>.

٤٩١٩- وفي رواية: لا يقضين في قضاء بقضاءين ولا يقضي أحد بين خصمين وهو غضبان. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٤٩٢٠- أم سلمة، رفعته: إذا أتلت أحكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضين وهو غضبان، وليسو بينهم بالنظر والمجلس والإشارة، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر. للموصلى والكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.

٤٩٢١- عمران بن حصين، رفعه: من دعي إلى حاكم من حكام المسلمين فامتنع وهو ظالم، أو قال: لا حق له. للبخاري بلين<sup>(٦)</sup>.

٤٩٢٢- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقَالَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أُذْبِرَ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَقَالَ ﷺ إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيسِ فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٤٩٢٣- أَبِي جَمْرَةَ كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالنَّاسِ<sup>(٨)</sup>.

- (١) أبو داود (٣٥٨٢)، والترمذي (١٣٣١) وقال: حسن.
- (٢) أبو داود (٣٥٨٨)، وقال المنذري ٢١٢/٥ (٣٤٤٣): في إسناده مصعب بن ثابت أبو عبد الله المدني، ولا يحتج بحديثه.
- (٣) البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧)، والترمذي (١٣٣٤).
- (٤) النسائي ٢٤٧/٨، والدارقطني في «سننه» ٤/٤٠٥.
- (٥) أبو يعلى ١٠/٢٦٤ (٥٨٦٧) والدارقطني في «سننه» ٤/٢٠٥. وقال الهيثمي ٤/١٩٧: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير» باختصار وفيه: عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف.
- (٦) البزار كما في «كشف الأستار» (١٣٦٢)، وقال الهيثمي ٤/١٩٨: وفيه عطاء بن أبي ميمونة وهو ضعيف وقد وثقه ابن عدي.
- (٧) أبو داود (٣٦٢٧) قال المنذري ٥/٢٣٦: وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال.
- (٨) رواه البخاري (٨٧).

٤٩٢٤- عمر وعلي وغيرهما: يقضي القاضي والحاكم في المسجد حتى إذا أتى على حد أقيم خارج المسجد<sup>(١)</sup>.

٤٩٢٥- معاذ: أن النبي ﷺ لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال له كيف تقضي إذا عرض لك قضاء فقال أقضي بكتاب الله قال فإن لم تجد في كتاب الله قال أقضي بسنة رسول الله قال فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ ولا في كتاب الله قال أجتهد رأيي ولا ألو فصرَبَ ﷺ صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله<sup>(٢)</sup>.

٤٩٢٦- وفي رواية: أن معاذ سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله بم أقضي؟ قال بكتاب الله قال فإن لم أجد؟ قال: بسنة رسول الله قال فإن لم أجد؟ قال أستدق الدنيا ويعظم في عينك ما عند الله واجتهد رأيك فيسدك الله للحق. لأبي داود والترمذي.

٤٩٢٧- شريح: كتب إلى عمر يسأله، فكتب إليه: أن أقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في سنة رسول الله، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ، فأقض بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون، فإن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر ولا (أرى)<sup>(٣)</sup> التأخر إلا خيراً لك والسلام. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٤٩٢٨- أم سلمة أن رسول الله ﷺ سمع جلبة بباب حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَتْلَعُ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ لِيَذَرْهَا»<sup>(٥)</sup>.

٤٩٢٩- وفي رواية: أن رجلين أتيا النبي ﷺ يختصمان في مواريث ولم يكن لهما بينة، فقال: «لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته...» الحديث، وفي آخره، فبكى الرجلان وقال كل منهما لصاحبه: حقي لك، فقال لهما ﷺ: «أما إذا فعلتما ذلك فاقتما فتوخيا الحق، ثم أستهما، ثم تحللا». للسته<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري معلقاً قبل (٧١٦٥).

(٢) أبو داود (٣٥٩٢)، والترمذي (١٣٢٧-١٣٢٨) وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل. وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٨٢/٤: غريب.

(٣) من (ب). (٤) النسائي ٢٣١/٨. وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٥) البخاري (٢٣٢٦).

(٦) البخاري (٥٨٢٤)، ومسلم (١٩١٣)، وأبو داود (٣٥٨٤).



## الدعاوى والبيّنات والشهادات والحبس

## وغير ذلك

٤٩٣٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «الْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ». للترمذي (١).

٤٩٣١- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى قَوْمٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنِ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ» (٢).

٤٩٣٢- وفي رواية: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرِزَانِ فَمَخَّرَجَتْ إِحْدَاهُمَا، وَقَدْ أَنْفَذَ بِإِسْفَى فِي كَفَّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَالَ ﷺ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ وَاقْرَءُوا عَلَيْهَا؟ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ؟ فَذَكَرُوهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَقَالَ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ». للسته إلا مالكا (٣).

٤٩٣٣- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ. لمسلم وأبي داود (٤).

٤٩٣٤- أبو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ. لأبي داود والترمذي وله عن جابر مثله (٥).

٤٩٣٥- الزُّبَيْبُ الْعَنْبَرِيُّ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا إِلَى بَنِي الْعَنْبَرِ فَأَخَذُوهُمْ بِرُكْبَةٍ مِنْ نَاحِيَةِ الطَّائِفِ فَاسْتَأْفُوهُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَكِبْتُ فَرَسِي فَسَبَقْتُهُمْ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنَا جُنْدُكَ فَأَخَذُونَا وَقَدْ كُنَّا أَسْلَمْنَا وَخَضَرْنَا أَذَانَ النَّعْمِ فَقَدِمَ بِالْعَنْبَرِ، فَقَالَ لِي ﷺ: «هَلْ لَكَ بَيْنَهُ عَلَيَّ أَنْكُمْ أَسْلَمْتُمْ قَبْلَ أَنْ تُوْخَذُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَنْ يَشْتَكُ قُلْتُ: سَمْرَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، وَرَجُلٌ آخَرُ سَمَاءُ لَهُ، فَشَهِدَ الرَّجُلُ وَأَبِي سَمْرَةَ أَنْ يَشْهَدَ، فَقَالَ لِي ﷺ: «قَدْ أَبِي سَمْرَةَ أَنْ يَشْهَدَ لَكَ أَتَحْلِفُ مَعَ شَاهِدِكَ الْآخَرَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ فَاسْتَحْلَفَنِي فَحَلَفْتُ بِاللَّهِ تَعَالَى، لَقَدْ أَسْلَمْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَخَضَرْنَا أَذَانَ النَّعْمِ، فَقَالَ ﷺ: «أَذْهَبُوا فَمَاسِمُوهُمْ أَنْصَافَ الْأَمْوَالِ وَلَا تَمْسُوا ذَرَارِيَهُمْ، وَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ ضَلَالََةَ الْعَمَلِ مَا رَزَانَاكُمْ عِقَالًا» قَالَ الزُّبَيْبُ: فَدَعَنْتِي أُمِّي، فَقَالَتْ: هَذَا الرَّجُلُ أَخَذَ

(١) الترمذي (١٣٤١) وقال: في إسناده مقال، ومحمد بن عبيد الله العزمي يضعف في الحديث من قبل حفظه، ضعفه ابن المبارك وغيره. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) مسلم (١٧١١)، وأبو داود (٣٦١٩)، والترمذي (١٣٤٢)، وابن ماجه (٢٣٢١).

(٣) البخاري (٤٥٥٢)، والنسائي ٢٤٨/٨. (٤) مسلم (١٧١٢)، وأبو داود (٣٦٠٨).

(٥) أبو داود (٣٦١٠)، والترمذي (١٣٤٣) وقال: حسن غريب. ورواية جابر رواها الترمذي (١٣٤٤).

(زُرَيْبِي) (١) فَانصَرَفْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «أَحْسِبُهُ» فَأَخَذْتُ بِتَلْبِيهِهِ وَقُمْتُ مَعَهُ مَكَانَنَا ثُمَّ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا فَاتَمِنَ، فَقَالَ: «مَا تُرِيدُ بِأَسِيرِكَ فَأَرْسَلْتَهُ مِنْ يَدِي»، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: «رُدَّ عَلَيْهِ زُرَيْبَةَ أُمِّهِ الَّتِي أَخَذْتَ مِنْهَا» فَقَالَ: يَا إِنَّهَا خَرَجَتْ مِنْ يَدِي، فَاخْتَلَعَ ﷺ سَيْفَ الرَّجُلِ فَأَعْطَانِيهِ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: «أَذْهَبْ فَرُدَّهُ أَضْعَا مِنْ طَعَامٍ» فَأَعْطَانِي أَضْعَا مِنْ شَعِيرٍ. لِأَبِي دَاوُدَ (٢).

٤٩٣٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدَعَانَ أَدْعَوُا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عَمَرَ فَشَهِدَ لِأَعْطَى النَّبِيَّ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً فَقَضَى مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ. لِلْبَخَارِيِّ (٣).

٤٩٣٧- أَبُو مُوسَى: أَنَّ رَجُلَيْنِ أَدْعَا بِعَيْرٍ فَبَعَثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ، فَقَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ (٤).

٤٩٣٨- فِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ أَدْعَا بِعَيْرٍ أَوْ دَابَّةٍ لَيْسَتْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَهُمَا فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا. لِلنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ (٥).

٤٩٣٩- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ، فَتَسَارَعُوا إِلَيْهِ فَأَمَرَ أَنْ يُسَهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ. لِلْبَخَارِيِّ (٦).

٤٩٤٠- وَأَبِي دَاوُدَ رَفَعَهُ: «إِذَا أَكْرَهَ الْاِثْنَانِ عَلَى الْيَمِينِ وَاسْتَحَبَّاهَا فَلَيْسَتْهُمَا عَلَيْهِمَا» (٧).

٤٩٤١- عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا زَانَ وَلَا ذِي غَمْرِ عَلَى أَخِيهِ». لِأَبِي دَاوُدَ (٨).

٤٩٤٢- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا مَجْلُودٍ حَدًّا، وَلَا ذِي غَمْرِ

(١) فِي الْأَصْلِ: زُرَيْبِي، وَالصَّوَابُ، وَأَثْبَتَهُ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ، أَبُو دَاوُدَ (٣٦١٢).

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٣٦١٢)، وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ ٢٢٩/٥: إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ.

(٣) الْبَخَارِيُّ (٢٦٢٤).

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٣٦١٥)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٤٨/٨. وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ ٢٣٢/٥-٢٣٣: أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، وَمَحْدُودٌ بَنٌ كَثِيرٌ هَذَا هُوَ الْمَصِيبِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ كَثِيرُ الْخَطَأِ. وَذَكَرَ أَنَّهُ خَوْلَفَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتَّهُ. هَذَا آخِرُ

كَلَامِهِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ بِإِسْنَادِ كُلِّهِمْ ثِقَاتٍ.

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٣٦١٣-٣٦١٤) وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ».

(٦) الْبَخَارِيُّ (٢٦٧٤). (٧) أَبُو دَاوُدَ (٣٦١٧).

(٨) أَبُو دَاوُدَ (٣٦٠١)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» ٢٨٣/٨ (٢٦٦٩).

على أخيه، ولا مُجَرَّبِ شَهَادَةٍ، وَلَا الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وِلَايَةٍ وَلَا قَرَابَةٍ» قَالَ  
الْفَزَارِيُّ: الْقَانِعِ التَّائِبِ. للترمذي<sup>(١)</sup>.

٤٩٤٣- مَالِكٌ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ قَالَ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ حَضَمٍ وَلَا ظَنِينٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٩٤٤- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ بَدْوِيٍّ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٤٩٤٥- هِشَامٌ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقْضِي بِشَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ فِيمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْجِرَاحِ.

لمالك<sup>(٤)</sup>.

٤٩٤٦- أَنَسٌ قَالَ: شَهَادَةُ الْعَبْدِ إِذَا كَانَ عَدْلًا جَائِزَةٌ. للبخاري في ترجمة<sup>(٥)</sup>.

٤٩٤٧- رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْعِرَاقِ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: جِئْتُكَ

لَأَمْرٍ مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ ظَهَرَتْ بِأَرْضِنَا، قَالَ:  
وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ! قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا يُؤَسِّرُ رَجُلٌ فِي الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ الْعُدُولِ.

لمالك<sup>(٦)</sup>.

٤٩٤٨- أَيْمَنُ بْنُ حُرَيْمٍ رَفَعَهُ: «أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ تَعَالَى» ثُمَّ

قَرَأَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ؟. لأبي داود، والترمذي  
بلفظه وأعله<sup>(٧)</sup>.

٤٩٤٩- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا كَانُوا يَأْخُذُونَ

بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمْنًا وَقَرْبَنًا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ  
سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنُهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.  
للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٤٩٥٠- زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا.

لمالك ومسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٢٢٩٨) وقال: لا نعرف معنى هذا الحديث، ولا يصح عندي من قبل إسناده.

(٢) مالك ٤٨١/٢ (٢٩٣٣).

(٣) أبو داود (٣٦٠٢). وقال المنذري ٢١٩/٥: أخرجه ابن ماجه. ورجال إسناده أحتج بهم مسلم في (صحيحه).

(٤) مالك ٤٧٧/٢ - ٤٧٨ (٢٩٢٦). (٥) البخاري معلقاً قبل (٢٦٥٩).

(٦) مالك ٤٨٠/٢ (٢٩٣٢).

(٧) أبو داود (٣٥٩٩) عن خريم بن فاتك، والترمذي (٢٢٩٩) وقال: غريب إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد،

واختلفوا في رواية هذا الحديث عن سفيان بن زياد، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعاً من النبي ﷺ.

(٨) البخاري (٢٤٩٨).

(٩) مسلم (١٧١٩)، وأبو داود (٣٥٩٦)، والترمذي (٢٢٩٥)، ومالك ٤٨٠/٢ (٢٩٣١).

٤٩٥١- خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتْبَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ فَاسْتَبَعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ؛ لِيَقْبِضَهُ ثَمَّنَ فَرَسِهِ فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ بِالْفَرَسِ فَطَفِقَ رَجُلٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ يُسَاوِمُونَهُ بِالْفَرَسِ لَا يَشْعُرُونَ أَنَّهُ ﷺ أَتْبَاعَهُ فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ مُتْبَاعًا هَذَا الْفَرَسِ وَالْأَبِيعُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ أَتْبَعْتَهُ مِنْكَ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ ﷺ: «بَلَى قَدْ أَتْبَعْتَهُ مِنْكَ فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِدَا، فَقَالَ خُزَيْمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ، فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟» فَقَالَ: بِتَّصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ. لأبي داود والنسائي (١).

٤٩٥٢- زاد رزين: فقال الأعرابي: هذا رسول الله؟ فقال له أبو هريرة: كفى بك جهلا أن لا تعرف نبيك، صدق الله:؟ الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله؟ فاعترف الأعرابي بالبيع.

٤٩٥٣- أبو موسى رفعه: «من كتم شهادة إذا دُعي إليها كان كمن شهد بالزور». للكبير، والأوسط بلين (٢).

٤٩٥٤- ابن عمر: سئل النبي ﷺ مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرِّضَاعِ مِنَ الشُّهُودِ، فَقَالَ: «رَجُلٌ أَوْ أَمْرَأَةٌ».

٤٩٥٥- وفي رواية: «رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ». لأحمد، والكبير بضعف (٣).

٤٩٥٦- حذيفة: أن النبي ﷺ أجاز شهادة القابلة. للأوسط بخفي (٤).

٤٩٥٧- ابن عباس: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ أَخَذَتْ الْكُتُبَ بِاللَّهِ تَقْرَأُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوا وَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ لَيْسَتْ رَأْيًا قَلِيلًا؟ أَلَا يَنْهَأكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنِ مُسْأَلَتِهِمْ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا فِيهِمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ. للبخاري (٥).

(١) أبو داود (٣٦٠٧)، والنسائي ٣٠١/٧، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٢٧٠/٤ (٤١٦٧)، وقال الهيثمي ٢٠٠/٤: وفيه عبد الله بن صالح، وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث، فقال: ثقة مأمون، وضعفه جماعة.

(٣) أحمد ٣٥/٢، وقال الهيثمي ٢٠٢/٤: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو ضعيف.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ١٨٩/١ (٥٩٦)، وقال الهيثمي ٢٠١/٤: وفيه من لم أعرفه.

(٥) البخاري (٢٦٨٥).

٤٩٥٨- أبو نَمَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ: مَرَّ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ يَهُودِيٌّ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ»، قَالَ الْيَهُودِيٌّ: إِنَّهَا تَتَكَلَّمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكْذِّبُوهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٩٥٩- الشَّعْبِيُّ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاءُ بِدُقُوقَاءَ، وَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُشْهَدُهُ عَلَى وَصِيَّتِهِ فَأَشْهَدَ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَدِمَا الْكُوفَةَ فَاتَيَا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فَأَخْبَرَاهُ، وَقَدِمَا بِتَرِكْتِهِ وَوَصِيَّتِهِ، قَالَ أَبُو مُوسَى: هَذَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْلَفَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ بِاللَّهِ مَا خَانَا وَلَا كَذَّبَا وَلَا بَدَّلَا وَلَا كَتَمَا وَلَا غَيْرًا، وَإِنَّهَا لَوْصِيَّةُ الرَّجُلِ وَتَرِكْتُهُ فَأَمْضَى شَهَادَتَهُمَا. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٤٩٦٠- مُعَاوِيَةُ: ذَكَرَ عِنْدَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ لِمَنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنِ الْكِتَابِ، وَإِنَّا كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ. لِلْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٤٩٦١- بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَ رَجُلًا فِي تَهْمَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٤٩٦٢- زَادَ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ: ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ<sup>(٥)</sup>.

٤٩٦٣- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي السَّبِيلِ الْمَهْزُورِ أَنْ يُمَسَّكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ يُرْسَلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ<sup>(٦)</sup>.

٤٩٦٤- الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: كَانَتْ نَاقَةٌ ضَارِبَةٌ فَدَخَلَتْ حَائِطًا فَأَفْسَدَتْ فِيهِ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِيهَا، فَقَضَى أَنْ حِفْظَ الْحَوَائِطِ بِالنَّهَارِ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَنْ حِفْظَ الْمَاشِيَةِ بِاللَّيْلِ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَصَابَتْ مَاشِيَتَهُمْ بِاللَّيْلِ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٧)</sup>.

٤٩٦٥- رَافِعُ بْنُ خَلِيدٍ رَفَعَهُ: «مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ

(١) أبو داود (٣٦٤٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) أبو داود (٣٦٠٥)، قال الألباني: صحيح الإسناد إن كان الشعبي سمعه من أبي موسى أ.هـ. «صحيح أبي داود».

(٣) البخاري (٧٣٦١).

(٤) أبو داود (٣٦٣٠)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) الترمذي (١٤١٧)، والنسائي ٦٧/٨، وصححه الحاكم ١٠٢/٤.

(٦) أبو داود (٣٦٣٩)، وصححه الألباني في «المشكاة» (٣٠٠٥).

(٧) أبو داود (٣٥٧٠)، وقال ابن حجر في «الفتح» ٢٥٨/١٢ نقلًا عن ابن عبد البر: لهذا الحديث إن كان مرسلاً فهو

مشهور حدث به الثقات وتلقاه فقهاء الحجاز بالقبول، وصححه الألباني.

شَيْءٌ وَ لَهُ نَفَقَتُهُ». للترمذي (١).

٤٩٦٦- أبو سعيد: أَخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ فِي حَرِيمِ نَخْلَةٍ، فَأَمَرَ بِهَا فَدْرَعَتْ فَوَجِدَتْ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ. (٢).

٤٩٦٧- وفي رواية: خَمْسَةَ أَذْرُعٍ فَقَضَى بِذَلِكَ (٣).

٤٩٦٨- وفي أخرى: فَأَمَرَ بِجَرِيدَةٍ مِنْ جَرِيدِهَا فَدْرَعَتْ. لأبي داود (٤).

٤٩٦٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ رَفَعَهُ: «مَنْ حَفَرَ بَيْتًا فَلَهُ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا عَطْنَا لِمَاشِيَتِهِ». للقرظيني، بضعف (٥).

٤٩٧٠- أبو هريرة رفعه: «من أعان على خصومة وهو لا يعلم أحق أو باطل فهو في سخط الله حتى ينزع، ومن مشى مع قوم يرى أنه شاهد وليس بشاهد فهو كشاهد زور». للأوسط بلين مطولا (٦).

٤٩٧١- أوسُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ رَفَعَهُ: «من مشى مع ظالم: ليعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام». للكبير وفيه عياش بن يونس (٧).

### الوقف والصلح والأمانة

٤٩٧٢- ابن عُمَرَ: أَصَابَ عُمَرَ أَرْضًا بِخَيْرٍ فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتَ أَرْضًا بِخَيْرٍ لَمْ أَصَبْ مَالًا قَطْ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» فَتَصَدَّقَ بِهَا عَمْرٌ أَنْهَا لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ (٨).

(١) الترمذي (١٣٦٦)، وقال في «العلل» ٥٦٣/١ (٢٢٦): هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هذا الوجه من حديث شريك بن عبد الله، وسألت محمد بن إسماعيل البخاري عنه فقال: هو حديث حسن، ولا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك.

(٢) أبو داود (٣٦٤٠)، وصححه الألباني في «الألباني في صحيح أبي داود».

(٣) المصدر السابق. (٤) المصدر السابق.

(٥) ابن ماجه (٢٤٨٦)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٣٨ (٨٣١): هذا إسناد ضعيف من الطريقين معاً؛ لأن مدار الحديث فيه علي بن إسماعيل بن مسلم المكي تركه يحيى القطان وابن مهدي وابن المبارك والنسائي وضعفه البخاري والعقيلي والدولابي والساجي وابن الجارود وغيرهم. وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٢٥٢/٨ (٨٥٥٢)، وقال الهيثمي ٢٠١/٤: وفيه رجاء السقطي، ضعفه ابن معين.

(٧) الطبراني ٢٢٧/١ (٦١٩)، وقال الهيثمي ٢٠٥/٤: فيه عياش بن مؤنس ولم أجد من ترجمه، وبقيه رجاله وثقوا وفي بعضهم كلام.

(٨) البخاري (٢٧٣٥)، ومسلم (١٦٣٢)، والنسائي ٢٣١/٦.

٤٩٧٣- زاد في رواية: وَالصَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مَثَائِلَ مَالًا. للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٤٩٧٤- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: نسخ لي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ صَدَقَةَ عُمَرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فِي تَمْنَعٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَفِيهِ: فَمَا عَفَا عَنْهُ مِنْ ثَمَرَةٍ فَهُوَ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ، وَإِنْ شَاءَ وَالْيُ تَمْنَعُ أَشْتَرِي مِنْ ثَمَرِهِ رَقِيقًا لِعَمَلِهِ وَكَتَبَ مُعَيَّبٌ، وَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ إِنْ حَدَّثَ بِهِ حَدَّثَ أَنْ تَمْنَعًا، وَصِرْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَالْعَبْدَ الَّذِي فِيهِ، وَالْمِائَةَ السَّهْمِ الَّتِي بِخَيْرٍ، وَرَقِيقَةَ الَّذِي فِيهِ، وَالْمِائَةَ الَّتِي أَطْعَمَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْوَادِي تَلِيهِ حَفْصَةُ مَا عَاشَتْ، ثُمَّ يَلِيهِ ذُووَا الْقُرْبَى أَوْ الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِهَا أَنْ لَا يُبَاعَ وَلَا يُشْتَرَى، يُنْفَقُهُ حَيْثُ رَأَى مِنَ السَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ وَذَوِي الْقُرْبَى وَلَا حَرَجَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ إِنْ أَكَلَ أَوْ آكَلَ أَوْ أَشْتَرَى رَقِيقًا مِنْهُ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٤٩٧٥- سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:

«الْمَاءُ» فَحَفَرَ بَثْرًا، وَقَالَ: هَذِهِ لِأُمِّ سَعْدِ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٤٩٧٦- أَسْلَمٌ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ، يَقُولُ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنَاتًا لَيْسَ لَهُمْ مِنْ شَيْءٍ مَا فَتَحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا. لأبي داود والبخاري بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٤٩٧٧- ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَحَالَ كُفَارٌ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدِيَّةً وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَيَّ أَنْ يَغْتَمِرُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٤٩٧٨- عَائِشَةُ: «وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا» نزلت في الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْبِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أُمْسِكْنِي لَا تَطْلُقْنِي ثُمَّ تَتَزَوَّجُ غَيْرِي وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ التَّنْقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي فَذَلِكَ قَوْلُهُ (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) للشَّيْخِينَ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٣١٣)، ومسلم (١٦٣٢)، وأبو داود (٢٨٧٨)، والنسائي ٢٣١/٦.

(٢) أبو داود (٢٨٧٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: صحيح.

(٣) أبو داود (١٦٨١)، والنسائي ٢٥٤/٦، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٧٦).

(٤) البخاري (٤٢٣٥)، وأبو داود (٣٠٢٠). (٥) البخاري (٢٧٠١).

(٦) البخاري (٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١).

٤٩٧٩- ابن الزبير عن أبيه: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَحَ الْمَاءَ يَمْرُ فَأَبَى عَلَيْهِ فَأَخْتَصَمَا، فَقَالَ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ قَتَلُونَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ؟ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ؟ الْآيَةُ (١).

٤٩٨٠- وفي رواية قال عروة: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ أَرَادَ فِيهِ سَعَةَ لِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ. لِلسَّعَةِ إِلَّا مَا لَكَ (٢).

٤٩٨١- ابن سيرين: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: لَوْ نَظَرْتُمْ مَا بَيْنَ جَابِرِ بْنِ جَابِلِقَ إِلَى جَابِلِقَ مَا وَجَدْتُمْ رَجُلًا جَدَهُ نَبِيٌّ غَيْرِي، وَأَخِي، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْتَمِعُوا عَلَيَّ مَعَاوِيَةَ؟ وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّ فِتْنَةَ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ؟ قَالَ مَعْمَرٌ: جَابِرُ بْنُ جَابِلِقَ الْمَشْرُوقُ وَالْمَغْرِبِيُّ لِلْكَبِيرِ (٣).

٤٩٨٢- أبو هريرة رفعه: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا حَرَمًا حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ حَرَمًا حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا». لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، إِلَّا أَنَّ أَبَا دَاوُدَ أَنْتَهَتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ: «شُرُوطِهِمْ».

قلت: لَمْ يَرَوْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ بِطَوْلِهِ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمِزَنِيِّ لَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤).

٤٩٨٣- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ أَقْتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ بَيْنَهُمْ». لِلْبُخَارِيِّ (٥).

(١) البخاري (٢٣٥٩-٢٣٦٠)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والتِّرْمِذِيُّ (١٣٦٣)، والنسائي (٢٣٨/٨-٢٣٩).  
(٢) البخاري (٢٧٠٨)، والنسائي (٢٣٨/٨-٢٣٩).

(٣) الطبراني ٨٧/٣ (٢٧٤٨)، وقال الهيثمي ٢٠٧/٤-٢٠٨: رجاله رجال الصحيح.

(٤) أبو داود (٣٥٩٤)، قال الحاكم ٤٩/٢: رِوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ مَدِينُونَ وَلَمْ يَخْرُجُوا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: لَمْ يَصْحَحْهُ، وَكَثِيرٌ ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَقُوَاهُ غَيْرُهُ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» ١٤٢/٥-١٤٣ وَقَالَ: فَمَثَلُهُ حَسَنُ الْحَدِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. مَا لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطْوُهُ. وَالْحَدِيثُ عَلَقَهُ الْبُخَارِيُّ قَبْلَ (٢٢٧٤). أَمَّا رِوَاةُ التِّرْمِذِيِّ فَقَدْ رَوَاهَا (١٣٥٢)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْفَتْحِ» ٤/٤٥١: كَثِيرٌ بَنَ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ لَكِنِ الْبُخَارِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ كَالْتِّرْمِذِيِّ وَابْنُ خَزِيمَةَ يَقْوُونَ أَمْرَهُ. وَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ فِي «نَسَبِ الرَّايَةِ» ٤/١١٢: سَكَتَ عَنْهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ وَاهٍ.

(٥) البخاري (٢٦٩٣).



٤٩٨٤- أبو هريرة رفعه: «أَدُّ الْأَمَانَةِ إِلَى مَنْ اتَّيَمَّنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ. للترمذي، وأبي داود<sup>(١)</sup>».

٤٩٨٥- أبو موسى رفعه: «إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوقَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>».

٤٩٨٦- حُدَيْقَةُ: حَدَّثَنَا النَّبِيُّ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ عَلِيمُوا مِنَ السُّنَّةِ» ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ، فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجَلِّ، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رَجْلِكَ فَتَقْطَعُ فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ أَخَذَ حَصًّا فَدَحْرَجَهُ عَلَى رَجْلِهِ، فَيَصْبِيحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ! مَا أَظْرَفَهُ! مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لِيرُدَّنِي عَلَى دِينِهِ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لِيرُدَّنِي عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا كُنْتُ أَبَايُعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا». للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>».

٤٩٨٧- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ». لأحمد، والموصلي والبخاري، و«الأوسط» بلين<sup>(٤)</sup>».

(١) أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، وقال: حسن غريب، وقال الحاكم ٤٦/٢: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) البخاري (١٤٣٨)، ومسلم (١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤)، والنسائي ٧٩/٥-٨٠.

(٣) البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣)، والترمذي (٢١٧٩).

(٤) أحمد ٣/١٣٥، وأبو يعلى (٢٨٦٣)، والبخاري (١٠٠) وقال: أبو هلال روى عنه جماعة، وهو غير حافظ. ورواه الطبراني في «الأوسط» ٣/١٠٣-١٠٤ (٢٦٢٧) قال الهيثمي ٩٦/١: فيه أبو هلال، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره. وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/٧٥: صدوق فيه لين وبالجملة فهو ضعيف يعتبر به، وحديثه هذا لم ينفرد به، بل روي من طرق أخرى عن أنس، وهي وإن كانت ضعيفة يشد بعضها بعضا بل وله شواهد من حديث ابن عباس وأبي أمامة وابن مسعود، فالحديث حسن إن شاء الله بطرقه وشواهد. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧١٧٩).

## كتاب العتق

### فضله وآداب الملكة

٤٩٨٨- أبو هريرة رفعه: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ أَمْرَأَ مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَعَمَدَ إِلَى عَبْدِ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ فَأَعْتَقَهُ<sup>(١)</sup>.

زاد في رواية: «حتى فرجه بفرجه». للشيخين والترمذي.

٤٩٨٩- أبو أمامة رفعه: «أَيُّمَا أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَأَ مُسْلِمًا كَانَ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُمَا عَضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ أَمْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَأَكَهَا مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهَا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٤٩٩٠- أبو نجیح رفعه: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ لَهُ فِدَاءُهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٩٩١- العَرِيفُ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ: أَتَيْنَا وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ فَعَضِبَ، وَقَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَقْرَأُ وَمُضَحِّفُهُ مُعَلَّقٌ فِي بَيْتِهِ فَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَقُلْنَا: إِنَّمَا أَرَدْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَاحِبٍ لَنَا أَوْجَبَ يَعْني -النَّارَ- بِالْقَتْلِ، فَقَالَ: أَعْتِقُوا عَنْهُ يُعْتِقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٢٥١٧)، ومسلم (١٥٠٩)، والترمذي (١٥٤١).

(٢) الترمذي (١٥٤٧) وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٣) أبو داود (٣٩٦٦) وقال المنذري ٤٢٥/٥: أخرجه النسائي وفي إسناده: بقية بن الوليد. وفيه مقال، وقد أخرجه

النسائي عن طرق أخرى، وفيها ما إسناده حسن.

(٤) أبو داود (٣٩٦٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

٤٩٩٢- رَافِعُ بْنُ مَكِيثٍ رَفَعَهُ: «حُسْنُ الْمَلَائِكَةِ يُنَمُّ وَسُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ». هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ (١).

٤٩٩٣- أَبُو بَكْرٍ: قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَائِكَةِ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٢).

٤٩٩٤- عَلِيٌّ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». لِلْقَزْوِينِيِّ (٣).

٤٩٩٥- ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ أَغْفُو عَنْ الْخَادِمِ؟ فَصَمَّتْ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ أَغْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ فَقَالَ: «اعْفُ عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً». لِأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ (٤).

٤٩٩٦- الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلِيَّ حَلَّةَ وَعَلِيَّ غَلَامَهُ مِثْلَهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا فَعِيرَهُ بِأَمِّهِ، فَاتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ». قُلْتُ: عَلِيُّ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ هُمْ إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ، فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ» (٥).

٤٩٩٧- وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَبِعْهُ» (٦).

٤٩٩٨- وَفِي أُخْرَى: «مَنْ لَاءَ مَكْمٌ مِنْ مَمْلُوكِيكُمْ، فَأَطْعِمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَكْسُوهُ مِمَّا تَكْتَسُونَ، وَمَنْ لَمْ يَلَائِمْكُمْ فَيَبِعُوهُ، وَلَا تُعَدُّبُوا خَلْقَ اللَّهِ». لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٧).

٤٩٩٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامًا، ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَبِعْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُومًا فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ». لِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٨).

٥٠٠٠- مَالِكٌ بَلَّغَهُ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْعَوَالِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِنْ وَجَدَ عَبْدًا فِي

(١) أَبُو دَاوُدَ (٥١٦٢)، وَضَعَفَهُ الْأَبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ».

(٢) التِّرْمِذِيُّ (١٩٤٦) وَقَالَ: غَرِيبٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِي فِرْقَةِ السَّبْخِيِّ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

(٣) ابْنُ مَاجَةَ (٢٦٩٨)، وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «زَوَائِدِهِ» ص ٣٦٤ (٩٠٥): هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ لِقِصْرِ أَحْمَدَ بْنِ الْمِقْدَامِ عَنْ دَرَجَةِ أَهْلِ الضَّبْطِ، وَبَاقِي رِجَالِهِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٥١٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٤٩)، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٣٠)، وَمُسْلِمٌ (١٦٦١).

(٦) الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٦٦١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٤٥).

(٧) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٦١) أَبُو دَاوُدَ (٥١٥٧).

(٨) الْبُخَارِيُّ (٥٤٦٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٥٣).

عَمَلٍ لَا يُطِيقُهُ، وَصَحَّ عَنْهُ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

٥٠٠١- أبو سعيدٍ رفعه: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ، فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ».

للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٥٠٠٢- زَادَانُ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ، فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُودًا أَوْ شَيْئًا،

وَقَالَ: مَالِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسُوهُ هَذَا، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٥٠٠٣- وفي رواية: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ

يُعْتِقَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٥٠٠٤- سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ: كُنَّا بَنِي مَقْرَنٍ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَبَلَغَ

ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتِقُوهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا. قَالَ: «فَلَيْسَتْ خَادِمًا فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخَلِّوْا سَبِيلَهَا». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٥٠٠٥- أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ

خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ». فَلَمَّ أَفْهَمَ الصَّوْتُ مِنَ الْعَضْبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ». فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي فَقَالَ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ». فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا<sup>(٦)</sup>.

٥٠٠٦- وفي رواية: فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِهِ<sup>(٧)</sup>.

٥٠٠٧- وفي أخرى: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ (لِوَجْهِ اللَّهِ)<sup>(٨)</sup>. قَالَ: «أَمَا لَوْ لَمْ

تَفْعَلْ لِلْفَحْتِكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسَكَ النَّارُ». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٩)</sup>.

٥٠٠٨- أبو هريرة رفعه: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١٠)</sup>.

٥٠٠٩- وعنه رفعه: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبَّتِي،

(١) مالك ١٦٠/٢ (٢٠٦٥).

(٢) الترمذي (١٩٥٠) وقال: قال يحيى بن سعيد: ضعف شعبة أبا هارون العبدي، قال يحيى: وما زال ابن عون

عن أبي هارون حتى مات. (٣) مسلم (١٦٥٧)، وأبو داود (٥١٦٨).

(٤) مسلم (١٦٥٧) ٣٠. (٥) مسلم (١٦٥٨).

(٦) مسلم (١٦٥٩)، وأبو داود (٥١٥٩). (٧) مسلم (١٦٥٩).

(٨) ساقطة من (ب). (٩) أبو داود (٥١٥٩).

(١٠) البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٦٦٠)، وأبو داود (٥١٦٥)، والترمذي (١٩٤٧).

لِيُقِلَّ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَايَ، وَلِيُقِلَّ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ، وَالرَّبُّ اللَّهُ تَعَالَى». للشيخين وأبي داود (١).

٥٠١٠- أبو موسى رفته: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ رَجُلٌ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ يَطْوُهَا، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ». للسته إلا مالكا (٢).

٥٠١١- أبو هريرة رفته: «العبد المملوك المصليح له أجران». فوالذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك. للشيخين والترمذي (٣).

٥٠١٢- جرير رفته: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ» (٤).

٥٠١٣- وفي رواية: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ، وَإِنْ مَاتَ كَافِرًا». فأبق غلام لجرير فأخذته فضرب عنقه. لمسلم وأبي داود والنسائي (٥).

٥٠١٤- معاذ رفته: «إِذَا أَبْتَاعَ أَحَدُكُمْ الْجَارِيَةَ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يَطْعَمُهَا الْحَلْوَاءَ فَإِنَّهَا أَطِيبُ لِنَفْسِهَا». للأوسط (٦).

٥٠١٥- ابن عباس رفته: «اشْتَرُوا الرِّقِيقَ وَشَارِكُوهُمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ وَإِيَاكُمْ وَالزَّنَجَ فَإِنَّهُمْ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ». للكبير والأوسط بخفي (٧).

٥٠١٦- وعنه: ذكر السودان عند النبي ﷺ فقال: «دَعُونِي مِنَ السُّودَانِ فَإِنَّ الْأَسُودَ بِيَطْنَهُ وَفِرْجَهُ». للكبير بلين (٨).

(١) البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩)، وأبو داود (٤٩٧٥).

(٢) البخاري (٩٧)، ومسلم (١٥٤)، وأبو داود (٢٠٥٣)، والترمذي (١١١٦)، والنسائي ١١٥/٦.

(٣) البخاري (٢٥٤٨)، ومسلم (١٦٦٥). (٤) مسلم (٦٩).

(٥) مسلم (٧٠)، والنسائي ١٠٢/٧.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٥٦/٦ (٦٠٦٩). وقال الهيثمي ٢٣٦/٤: إسناده أقل درجاته الحسن. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٦٩).

(٧) الطبراني ٢٨٧/١٠ (١٠٦٨٠)، وفي «الأوسط» ٣٠٢/١ (١٠١٣). وقال الهيثمي ٢٣٥/٤: فيه من لم أعرفه. وقال الألباني في «الضعيفة» (٧٢٥): موضوع سند هذا الحديث، وأما منته فإني أرى عليه لوائح الوضع ظاهرة، فإن قصر الأعمار وقلة الأرزاق لا علاقة لها بالأمم، بل بالأفراد.

(٨) الطبراني ١٩١/١١ (١١٤٦٣)، وقال الهيثمي ٢٣٥/٤: فيه محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف جدًا، وقد وثقه ابن حبان وقال: يعتبر بحديثه إذا روى عن ثقة. وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» ٦٢٥/٢ - ٦٢٦ (١١٩٨)، وقال: لا يصح. وقال الألباني في «الضعيفة» (٧٢٧): موضوع. ثم قال عن منته: كيف يعقل أن تدم هذه الشريعة العادلة أمة السودان بحذافيرها، وفيهم الأتقياء الصالحون كما في سائر الأمم. وليت شعري ما يكون موقف من كان غير مسلم من السودان إذا بلغه هذا الأمر العام لبني جنسه من شريعة الإسلام.

٥٠١٧- وعنه قيل: يا رسول الله ما يمنع حبش بني المغيرة أن يأتوك إلا أنهم يخشون أن تردهم، قال: «لا خير في الحبش إن جاعوا سرقوا وإن شبعوا زنوا، وإن فيهم (لخلتين)<sup>(١)</sup> حستين إطعام الطعام وشدة عند البأس». لرزين، والكبير والبزاري<sup>(٢)</sup>.

٥٠١٨- وعنه رفعه: «اتخذوا السودان فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة: لقمان الحكيم والنجاشي وبلال المؤذن». للكبير بضعف، وقال: أراد الحبش<sup>(٣)</sup>.

٥٠١٩- عثمانُ رفعه: «الخبث سبعون جزءًا فجاء في الجن والأنس وتسعة وستون في البربر». للأوسط بلين<sup>(٤)</sup>.

٥٠٢٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا بَرَبْرِيًّا فَلْيَرُدَّهَا». لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٥٠٢١- أبو هريرة جالس إلى النبي ﷺ رجُلٌ، فَقَالَ: «لَهُ مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟» قَالَ: بَرَبْرِيٌّ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «قُمْ عَنِّي». قَالَ بِمِرْقَفِهِ هَكَذَا، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ». لأحمد بضعف<sup>(٦)</sup>.

٥٠٢٢- أبو محمد البلدي: وهبت له جارية بربرية، فقال: هذِهِ من المجوس الذين نهى عنهم النبي ﷺ والذين أشركوا. للكبير، براوٍ لم يسم<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ب): لحكمتين.

(٢) البزاري كما في «كشف الأستار» (٢٨٣٦)، والطبراني ٤٢٨/١١ (١٢٢١٣)، وقال الهيثمي ٢٣٥/٤: رجال البزاري ثقات، وعوسجة المكي فيه خلاف لا يضر، ووثقه غير واحد. وقال الألباني في «الضعيفة» (٧٢٨): موضوع. فائدة: قال الإمام ابن القيم في «نقد المتقول» ص ٨٨: أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب. وأقره الشيخ ملا علي القاري في «موضوعاته» ص ٣٣٢.

(٣) الطبراني ١٩٨/١١ (١١٤٨٢)، وقال الهيثمي ٢٣٥/٤-٢٣٦: فيه آيين بن سفيان، وهو ضعيف، وقال الألباني في «الضعيفة» (٦٨٧): ضعيف جدًا.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٢٩٢/٨ (٨٦٧٢)، وقال الهيثمي ٢٣٤/٤: وفي إسناده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقد ضعفه جماعة ووثقه آخرون، وبقية رجاله ثقات، وفيه أيضًا: مطلب بن شعيب، قال ابن عدي: لم أر له حديثًا منكر سوى حديث: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموا». وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٥٣٥).

(٥) أحمد ٢٢١/٢، وقال الهيثمي ٢٣٤/٤: وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات، وقال ابن حجر في «التقريب»: ابن لهيعة صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(٦) أحمد ٣٦٧/٢، وقال الهيثمي ٢٣٤/٤: وفيه عبد الله بن نافع، وهو متروك، وقال ابن معين: يكتب حديثه، وصالح مولى التوأمة: وقد أختلط.

وأخطأ الهيثمي في تعيين عبد الله بن نافع في «المجمع» فظنه القرشي مولى ابن عمر، وضعفه به، وعبد الله بن نافع هذا من أقران ابن أبي ذئب، ولا تعرف له رواية عنه والله أعلم. وقال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لئن من كبار العاشرة.

(٧) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٣٤/٤، وقال: رواه الطبراني وفيه راوٍ لم يسم، وابن لهيعة.

## عتق المشترك وولد زنا ومن مثل به

## وعند الموت وغير ذلك

٥٠٢٣- أبو هريرة رفعه: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، فُوِّمَ الْمَمْلُوكُ قِيمَةً عَدْلٍ ثُمَّ يَسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يَعْتِقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٥٠٢٤- وعنه: سئل عن الرجل تكون عليه رقة هل يعتق بها ابن زنا، قال: نعم ذلك يُجْزَى عَنْهُ. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٥٠٢٥- وعنه رفعه: «وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ»، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لِأَنَّ أُمَّتَعَ بِسَوِطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَقَ وَوَلَدَ زَانِيَةً. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٠٢٦- نافع: أن ابن عمر أعتق ولد زنية. لأبي داود.

٥٠٢٧- نافع: أن ابن عمر أعتق ولد زنا وأمه. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٥٠٢٨- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: جَاءَ رَجُلٌ مُسْتَضْرِحٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا لَكَ قَالَ: أَبْصَرَ لِسَيْدِهِ جَارِيَةً لَهُ فَعَارَ فَجَبَّ مَذَاكِيرَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ فَأَنْتَ حُرٌّ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ مِنْ نُضْرَتِي، قَالَ: «نَصْرَتِكَ عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٥٠٢٩- ابن عمر: إن وليدة أتت عمر وقد ضربها سيدها بنار أو أصابها فأعتقها عليه. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٥٠٣٠- سمرة رفعه: «من مثل بعبده عتق عليه، وإن كان لغيره كان عليه ما نقص من ثمنه».

٥٠٣١- أبو هريرة رفعه: «من مثل بعبده عتق عليه، فإن كان عبد غيره كان عليه أرش جنائته، وإن قتله حر فعليه قيمته لسيدة». هما لرزين.

٥٠٣٢- أبو الدرداء رفعه: مَثَلُ الَّذِي يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (١٥٠٣)، وأبو داود (٣٩٣٤-٣٩٣٩)، والترمذي (١٣٤٨).

(٢) مالك ٤٠٥/٢ (٢٧٣٢).

(٣) أبو داود (٣٩٦٣)، وأحمد ٣١١/٢، والحاكم ١٠٠/٤، وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) مالك ٤٠٨/٢ (٢٧٤٣). (٥) أبو داود (٤٥١٩)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) مالك ٤٠٣/٢ (٢٧٢٩).

(٧) أبو داود (٣٩٦٨)، وصححه ابن حبان ٢١٦/٨ (٣٣٣٦)، والحاكم ٢١٣/٢، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

٥٠٣٣- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَاهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَزَّأَهُمْ أَثْلَانًا، ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةَ، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا<sup>(١)</sup>.

٥٠٣٤- زاد في رواية: وقال: «لَوْ شَهِدْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ لَمْ يَقْبِرِ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ». للسته إلا البخاري<sup>(٢)</sup>.

٥٠٣٥- سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَفَعَهُ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ». لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٠٣٦- سَفِينَةُ: كُنْتُ مَمْلُوكًا لَأَمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ لِي: أَعْتَقْكَ وَأَشْتَرِطْ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عَشْتِ، فَقُلْتُ: وَلَوْ لَمْ تَشْتَرِطِي عَلَيَّ لَمْ أَفْعَلْ غَيْرَهُ، فَأَعْتَقْتَنِي وَأَشْتَرِطْتُ عَلَيَّ. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٠٣٧- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: تُوِّفِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي نَوْمٍ نَامَهُ فَأَعْتَقَتْ عَنْهُ عَائِشَةُ -أَخْنَهُ- رِقَابًا كَثِيرًا. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٥٠٣٨- ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالَ الْعَبْدُ لَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ سَيِّدُهُ». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٥٠٣٩- رَيْبَعَةُ بِنْتُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ، وَلِذَلِكَ الْعَبْدُ بَنُونَ مِنْ أَمْرَأَةٍ حُرَّةٍ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِيهِ مَوَالِي، وَقَالَ مَوَالِي أُمَّهُمْ: بَلْ هُمْ مَوَالِينَا فَاحْتَصِمُوا إِلَيَّ عُمَيَّانَ فَقَضَى لِلزُّبَيْرِ بِوَالِيهِمْ<sup>(٧)</sup>.

٥٠٤٠- عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الرَّقَابِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا نَمْنَا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». هما لمالك<sup>(٨)</sup>.

٥٠٤١- أبو هُرَيْرَةَ: لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ غُلَامُهُ ضَلَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ

(١) مسلم (١٦٦٨)، وأبو داود (٣٩٦١)، والترمذي (١٣٦٤)، والنسائي ٦٤/٤، وابن ماجه (٢٣٤٥).

(٢) أبو داود (٣٩٦٠).

(٣) أبو داود (٣٩٤٩)، وقال: لم يحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة وقد شك فيه. والترمذي (١٣٦٥)، وقال: لا نعرفه مستندًا إلا من حديث حماد بن سلمة.

(٤) أبو داود (٣٩٣٢)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) مالك ٤٠٧/٢-٤٠٨ (٢٧٤١).

(٦) أبو داود (٣٩٦٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٧) مالك ٤١١/٢ (٢٧٤٩).

(٨) مالك ص ٤٨٧ برواية يحيى (٤٨٧).



صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ» قَالَ: أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ وَهُوَ حِينَ يَقُولُ:

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا  
عَلَىٰ أَنهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ  
للبخاري<sup>(١)</sup>.

### أُمُّ الْوَلَدِ وَالْمَدَبَّرُ وَالْمَكَاتِبُ

٥٠٤٢- سَلَامَةُ بِنْتُ مَعْقِلٍ: قَدِمَ بِيَّ عَمِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبَاعَنِي مِنَ الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو  
فَوَلَدْتُ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحُبَابِ ثُمَّ هَلَكَ فَقَالَتْ لِي أَمْرَأَتُهُ: الْآنَ وَاللَّهِ تَبَاعِينَ فِي دِينِهِ  
فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ مِنْ خَارِجَةِ قَيْسِ غَيْلَانَ قَدِمَ بِيَّ عَمِّي  
الْمَدِينَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبَاعَنِي مِنَ الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو أَخَ أَبِي الْيَسَارِ بْنِ عَمْرٍو، فَوَلَدْتُ لَهُ عَبْدَ  
الرَّحْمَنِ بْنَ الْحُبَابِ، فَقَالَتْ أَمْرَأَتُهُ: الْآنَ وَاللَّهِ تَبَاعِينَ فِي دِينِهِ، فَقَالَ ﷺ: «مَنْ وَلِيَّ الْحُبَابِ  
بَنَ عَمْرٍو» قِيلَ: أَخُوهُ أَبُو الْيَسَارِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَعْتَقُوهَا فَإِذَا سَمِعْتُمْ بَرِيقِي قَدِمَ عَلَيَّ فَأْتُونِي  
أَعُوْضُكُمْ مِنْهَا فَأَعْتَقُونِي وَقَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ رَقِيقٌ فَعَوَّضَهُمْ مِنِّي غُلَامًا. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٥٠٤٣- عَمْرٌ: أَيْمًا وَلَيْدَةً وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَبِيعُهَا، وَلَا يَهْبُهَا، وَلَا يُورَثُهَا،  
وَهُوَ يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا، فَإِذَا مَاتَ فِيهَا حُرَّةٌ. لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٥٠٤٤- جَابِرٌ: كُنَّا نَبِيعُ سَرَارِيْنَا وَأُمَّهَاتِ أَوْلَادِنَا وَالنَّبِيِّ ﷺ فِينَا حَيٌّ لَا يَرَىٰ بِذَلِكَ  
بَأْسًا. لِلْقَزْوِينِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٠٤٥- وَعنه: دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ ﷺ فَاشْتَرَاهُ ابْنُ  
النَّحَّامِ عَبْدًا قَبِيْطِيًّا مَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الرَّبِيعِ<sup>(٥)</sup>.

٥٠٤٦- وفي رواية: أنه باعه بثمانمائة درهم فدفعتها إليه، ثم قال: أبدأ بنفسك فتصدق  
عليها، فإن فضل شيء فلاهلك، وإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي  
قرابتك شيء فهكذا وهكذا. يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك. للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٥٣٠).

(٢) أبو داود (٣٩٥٣)، قال المنذري ٤١١/٥: والحديث في إسناده محمد بن إسحاق، وقال الخطابي إسناده ليس  
بذاك.

(٣) مالك ٤٠٣/٢ (٢٧٢٨).

(٤) ابن ماجه (٢٥١٧)، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٩٨/٣: هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، وصححه  
ابن حبان ١٦٥/١٠ (٤٣٢٣).

(٥) البخاري (٢١٤١)، مسلم (٩٩٧)، وابن ماجه (٢٥١٣).

(٦) البخاري (٢١٤١)، ومسلم (٩٩٧)، النسائي ٧٠/٥.

٥٠٤٧- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مَّكَاتِبِهِ وَرَهْمٌ»<sup>(١)</sup>.

٥٠٤٨- أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْ: «إِذَا كَانَ عِنْدَ مُكَاتَبٍ إِحْدَاكُنَّ مَا يُؤَدِّي فَلْتَحْتَجِبِي مِنْهُ». هَذَا لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي<sup>(٢)</sup>.

٥٠٤٩- عَمْرُ بْنُ أَنَسٍ: سَأَلَ سَيْرِينَ أَنَسَا الْمَكَاتِبَةَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَأَبَى فَاَنْطَلِقَ سَيْرِينَ إِلَى عَمْرِ فَدَعَاهُ عَمْرًا، وَقَالَ لَهُ: كَاتِبُهُ فَأَبَى، فَضْرَبَهُ عَمْرًا بِالْدَرَّةِ وَتَلَا ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ فَكَاتَبَهُ. لِرِزِينَ<sup>(٣)</sup>.

قلت: الذي في البخاري في المكاتب تعليقا، قال: روح عن ابن جريج، قلت لعطاء: أوجب عليّ إذا علمت له مالا أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجبا، وقال عمرو بن دينار: قلت لعطاء: أتؤثره عن أحد؟ قال: لا، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سييرين سأل أنسا المكاتبه وكان كثير المال فذكره.

٥٠٥٠- عَائِشَةُ: أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ بِهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَرْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتَهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «إِبْتَاعِي وَأَعْيِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: «مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»<sup>(٤)</sup>.

٥٠٥١- وفي رواية: قَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً<sup>(٥)</sup>.

٥٠٥٢- وفي أخرى: إِنَّ بَرِيرَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَوَاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ<sup>(٦)</sup>.

٥٠٥٣- وفي أخرى: قَالَ لَهَا ﷺ: «إِبْتَاعِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». بِنَحْوِهِ لِلْسِتَّةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣٩٢٦)، الترمذي (١٢٥٩) وحسنه.

(٢) أبو داود (٣٩٢٨)، والترمذي (١٢٦١)، وقال: حسن صحيح.

(٣) البخاري قبل الرواية (٢٥٦٠). (٤) البخاري (٤٥٦)، ومسلم (١٥٠٤)، وأبو داود (٣٩٢٩).

(٥) البخاري (٢٥٦٣)، ومسلم (١٥٠٤).

(٦) البخاري (٢٥٦١)، ومسلم (١٥٠٤)، وأبو داود (٣٩٣٠).

(٧) البخاري (١٤٩٢)، ومسلم (١٥٠٤).

## كتاب الوصية

- ٥٠٥٤- ابن عمَرَ رفعه: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمَ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ أَنْ يَبِيَّتَ لِيْلَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.
- ٥٠٥٥- وفي رواية: ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ، قَالَ نَافِعٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي مَكْتُوبَةٌ. لِلْسِتَّةِ<sup>(٢)</sup>.
- ٥٠٥٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ وَالْمَرْأَةُ بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِينَ سَنَةً ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ»، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِي يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ إِلَى «ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.
- ٥٠٥٧- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مَاتَ فُلَانٌ، قَالَ: «أَلَيْسَ كَانَ مَعْنَى أَنفَاء؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «سَبَّحَانَ اللَّهِ كَأَنَّهَا أَخَذَتْ عَلَى غَضَبٍ، الْمَحْرُومُ مِنَ حَرَمِ وَصِيَّتِهِ». لِلْمَوْصِلِيِّ<sup>(٤)</sup>.
- ٥٠٥٨- أَبُو هُرَيْرَةَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ خَيْرٌ، قَالَ: «أَنْ تَتَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ حَقِّهَا تَأْمَلُ الْغَنَى تَخْشَى الْفَقْرَ، وَلَا تَدَعُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ». لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.
- ٥٠٥٩- وفي رواية: وَأَنْتَ صَاحِبُ حَرِيصٍ، تَأْمَلُ الْبَقَاءَ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ. لِلشَّيْخَيْنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (١٦٢٧).

(٢) البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧)، والترمذي (٢١١٨).

(٣) أبو داود (٢٨٦٧)، وقال المنذري ١٤٩/٤: أخرجه الترمذي وابن ماجه قال أبو عيسى: حسن غريب أه. وقال: شهر بن حوشب قد تكلم فيه غر واحد من الأئمة، ووثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين.

(٤) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/٤، وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

(٥) البخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢)، والنسائي ٢٣٧/٦.

(٦) أبو داود (٢٨٦٥).

٥٠٦٠- أبو سعيد رفعه: «لأن يتصدق المرء في حياته وصحته بدينهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٠٦١- سعد: جاءني النبي ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع أشد بي، فقلت: يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي أفأتصدق بثلثي مالي، قال: «لا» قلت: فبالشطر، قال: «لا» قلت: فالثلث، قال: «الثلث والثلث كثير» - أو كبير - إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة يتكفون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعل تجعلها في في أمرتك فقلت: يا رسول الله أأخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا أزددت به درجة ورفعة، ولعلك إن تخلف حتى يتفجع بك أقوام ويضر بك آخرون، اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٥٠٦٢- وفي رواية: أن سعدًا قال: إني خفت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها، فقال ﷺ: «اللهم أشف سعدًا ثلاثًا. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٥٠٦٣- وفي أخرى: دعاني النبي ﷺ وأنا مريض، فقال: «أوصيت؟» قلت: نعم، قال: «بكم» قلت: بمالي كله في سبيل الله، قال: «فما تركت لولدك»، قال: هم أغنياء بخير، قال: «أوصي بالعشر»، فما زلت أناقصه حتى قال: «أوصي بالثلث، والثلث كثير». للسته<sup>(٤)</sup>.

٥٠٦٤- ابن عباس: كان يقول في الوصية لو غص الناس من الثلث إلى الربع؛ لأن النبي ﷺ قال لسعد: «الثلث والثلث كثير»، أو قال: «كبير». للشيخين والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٠٦٥- ابن مسعود قال: يموت أحدكم ولا يدع عصابة ولا رحماً، فما يمنعه أن يضع ماله في الفقراء والمساكين؟ للطبراني<sup>(٦)</sup>.

٥٠٦٦- وعنه: أن رجلاً أوصى لرجل بسهم من ماله، فجعل له النبي ﷺ السدس للبخار بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٦٦)، وقال المنذري ١٤٩/٤: في إسناده شرحبيل بن سعد الأنصاري الخطمي مولا هم المدني، ولا يحتاج بحديثه.

(٢) البخاري (٥٦٥٩)، ومسلم (١٦٢٨)، وأبو داود (٢٨٦٤).

(٣) البخاري (٥٦٥٩)، ومسلم (١٦٢٨). (٤) الترمذي (٩٧٥)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٩)، والنسائي ٢٤٤/٦.

(٦) الطبراني ٣٤٧/٩ (٩٧٢٣)، وقال الهيثمي ٢١٢/٤: رجاله رجال الصحيح.

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٤١٥/٥ (٢٠٤٧)، وقال الهيثمي ٢١٣/٤: فيه محمد بن عبيد الله العزمي، وهو ضعيف.

٥٠٦٧- أبو أمامة رفعه: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٠٦٨- طَلْحَةُ بْنُ مَرْفٍ: سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَكَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ وَأَمُرُوا بِهَا وَلَمْ يُوصِ، قَالَ: وَصَّى بِكِتَابِ اللَّهِ لِلشَّيْخِينَ وَالتَّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٥٠٦٩- وزاد القزويني في آخره: قَالَ الْهَزْبِيُّ بْنُ شُرْحَبِيلٍ: أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَتَأَمَّرُ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا فَحَزَمَ أَنْفَهُ بِخِزَامٍ<sup>(٣)</sup>.

٥٠٧٠- عَائِشَةُ: ذَكَرُوا عِنْدَهَا أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ، وَقَدْ كُنْتُ مُسْتَبَدَّةً إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: حَجْرِي فَدَعَا بِالطُّسْتِ، فَلَقَدْ أَنْخَنْتُ فِي حَجْرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٤)</sup>.

٥٠٧١- وللنسائي: يَقُولُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ لَقَدْ دَعَا بِالطُّسْتِ؛ لِيَبُولَ فِيهِ فَانْخَنَّتْ نَفْسُهُ وَمَا أَشْعُرُ قَالِي مَنْ أَوْصَى<sup>(٥)</sup>.

٥٠٧٢- ابن الزُّبَيْرِ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بَنِي، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَأَقْتُلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي أَفْتَرَى دِينَنَا يُتَّقَى مِنْ مَالِنَا شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِي، بَعِ مَالَنَا، وَأَقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصِ بِالْثُلُثِ وَثُلْثِهِ لِيَبِيهِ، يَعْنِي: لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ، فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ، وَيَقُولُ: إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعْنِ بِمَوْلَايَ، فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ، حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتُ مَنْ مَوْلَايَ؟ قَالَ: اللَّهُ، فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَقْضِ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضِينَ مِنْهَا الْعَابَةَ، وَأَحَدَ عَشَرَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ وَلَا خَرَجًا وَلَا شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَحَسَبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ فَلَقِينِي حَكِيمًا

(١) أبو داود (٢٨٧٠)، وقال الألباني في (صحيح أبي داود): حسن صحيح.

(٢) البخاري (٢٧٤٠)، ومسلم (١٦٣٤)، والترمذي (٢١١٩)، والنسائي ٦/٢٤٠.

(٣) ابن ماجه (٢٦٩٦).

(٤) البخاري (٢٧٤١)، ومسلم (١٦٣٦).

(٥) النسائي ١/٣٢-٣٣، ٦/٢٤١.

بُنْ حِرَامٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدِّينِ فَكَتَمْتَهُ، وَقُلْتَ: مِائَةٌ أَلْفٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ هَذَا فَقُلْتَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ، قَالَ: مَا أَرَأَيْتَ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاسْتَعِينُونِي، وَكَانَ الزُّبَيْرُ قَدْ اشْتَرَى الْعَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفِي أَلْفٍ وَسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُؤَاغِبْنَا بِالْعَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: وَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخْرَجْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا قَالَ فاقطعوا لي قطعة، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ وَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مَعَهُ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ (١) فَقَالَ: كَمْ قَوْمَتِ الْعَابَةُ، قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةٌ أَلْفٍ. قَالَ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ قَالَ سَهْمٌ وَنِصْفٌ. قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنْادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ، أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا (فَلَنْقُضِهِ) (٢) فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي فِي الْمَوْسِمِ فَلَمَّا (مَضَى) (٣) أَرْبَعِ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتًا أَلْفٍ فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتًا أَلْفٍ. للبخاري (٤).

٥٠٧٣- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَبِي أَوْصَى أَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ مِائَةٌ رَقَبَةٍ، وَإِنْ هِشَامًا أَعْتَقَ عَنْهُ خَمْسِينَ وَبَقِيَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ رَقَبَةً أَفَأَعْتِقُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ وَتَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ أَوْ حَبَجْتُمْ عَنْهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ. لَأَبِي دَاوُدَ» (٥).

٥٠٧٤- وعنه: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ، وَلِي يَتِيمٌ فَقَالَ: «كُلُّ مِنْ مَالٍ يَتِيمِكَ هَيْرٌ مُسْرِفٌ وَلَا مُبْدِرٌ وَلَا مُتَأَمِّلٌ». لأبي داود والنسائي (٦).

(١) في (ب): فقال له.

(٢) في (ب): فليقبضه.

(٣) في (ب): قضى.

(٤) البخاري (٣١٢٩).

(٥) أبو داود (٢٨٨٣)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) أبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي ٢٥٦/٦، وقال الألباني: حسن صحيح.

٥٠٧٥- أبو ذرّ رفعه: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا إِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي فَلَا تَأْمُرَنَّ عَلَيَّ أَثْنِينَ وَلَا تَوَلِّينَ مَالَ يَتِيمٍ». لأبيداود والنسائي.

قلت: كذا في الأصل هنا، وفي الخلافة أورده لمسلم وأبي داود ولم يذكر هنا مسلماً، ولا ذكر هناك النسائي، ولعله لحظ في ذلك ما لم ندرکه<sup>(١)</sup>.

٥٠٧٦- عليّ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَثْنِينَ لَا يُتَمَّ بَعْدَ الْأَخْتِلَامِ وَلَا صُمَاتٍ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٠٧٧- صلة: جاء رجل إلى ابن مسعود على فرس أبلق فقال: إن (عمي)<sup>(٣)</sup> أوصى إلي بتركته وإن هذا منها، أفأشتره؟ قال: «لا ولا تستقرض من ماله شيئاً»<sup>(٤)</sup>. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٥٠٧٨- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافٍ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إِلَى ﴿عَذَابٌ مُهِينٌ﴾. للقزويني<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٦٨)، والنسائي ٢٥٥/٦، قال الألباني في «صحيح الجامع» (٧٨٢٥): صحيح أهد، وهو عند مسلم (١٨٢٦).

(٢) أبو داود (٢٨٧٣)، صححه الألباني في «الإرواء» (١٢٤٤).

(٣) في (ب): أن عمر. (٤) في (ب): لا ولا من ماله شيئاً.

(٥) الطبراني ٣٤٧/٩ (٩٧٢٤)، وقال الهيثمي ٢١٤/٤: ورجاله رجال الصحيح.

(٦) ابن ماجه (٢٧٠٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

## كتاب الفرائض

٥٠٧٩- أسامة رفعه: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم». للسته إلا النسائي<sup>(١)</sup>.

٥٠٨٠- أبو هريرة وجابر رفعاه: «لا توارث بين أهل ملتين». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٥٠٨١- أسامة قال: يا رسول الله أين تنزل غدا؟ وذلك زمن الفتح: قال: «وهل ترك لنا عقيل من منزل؟». للشيخين وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٠٨٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ: أَنَّ عَمَّةَ لَهُ يَهُودِيَّةً أَوْ نَضْرَانِيَّةً تُؤْفِتُ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، وَقَالَ لَهُ مَنْ يَرِثُهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا، ثُمَّ أَتَى عُثْمَانَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أترى أني نسييت ما قال لك عُمَرُ: يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٥٠٨٣- عُرْوَةُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَحْيَحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ، كَانَ لَهُ عَمٌّ صَغِيرٌ، أَصْغَرُ مِنْهُ وَكَانَ عِنْدَ أَحْوَالِهِ، فَأَخَذَهُ أَحْيَحَةُ فَقَتَلَهُ ليرثه، فَقَالَ أَحْوَالُهُ: كُنَّا أَهْلَ ثَمَمِهِ وَرَمْمِهِ حَتَّى إِذَا (استوفى)<sup>(٥)</sup> عَلَى عُمَمِهِ غَلَبْنَا حَقَّ أَمْرِي فِي عَمِّهِ فَلِذَلِكَ لَا يَرِثُ مَنْ قَتَلَ.

٥٠٨٤- رَيْبَعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ: أَنَّهُمْ لَمْ يورثوا مَنْ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ وَلَا يَوْمَ صِفِّينَ وَلَا يَوْمَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ كَانَ يَوْمَ قُدَيْدٍ فَلَمْ يورث بعضهم من بعض إِلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ قُتِلَ قَبْلَ صَاحِبِهِ بَيْنَهُ<sup>(٦)</sup>.

٥٠٨٥- ابن المُسَيَّبِ: أَبِي عُمَرَ أَنْ يورث أَحَدًا مِنَ الْأَعَاجِمِ إِلَّا أَحَدًا وُلِدَ فِي الْعَرَبِ. هي لمالك<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤)، وأبو داود (٢٩٠٩)، والترمذي (٢١٠٧)، وابن ماجه (٢٧٣٠).

(٢) الترمذي (٢١٠٨)، وقال: غريب لا نعرفه من حديث جابر، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) البخاري (٣٠٥٨)، ومسلم (١٣٥١)، وأبو داود (٢٠١٠).

(٤) مالك ٥٤٠/٢ (٣٠٦٤). (٥) في (ب): أستوى.

(٦) مالك ٥٣٥/٢ (٣٠٥١). (٧) مالك ٥٤١/٢ (٣٠٦٦).



٥٠٨٦- أبو الأسود: أتيت معاذ بـميراث يهودي وورثه ابنا له مسلما وقال: قال رسول الله ﷺ: «الإسلام لا يعلى ولا ينقص». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٠٨٧- ابن عمر: أن غيلان الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ: «اختر منهن أزبعا» فلما كان في عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر، فقال: إني أظن أن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك ففداه في نفسك ولعلك لا تمكث إلا قليلا وانيم الله لترجعن نساءك وترجعن في ملكك أو لأورثهن، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال. لأحمد والبخاري والموصلي<sup>(٢)</sup>.

٥٠٨٨- ابن عباس: أما الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته، ولكن خلة الإسلام أفضل» -أو قال خير- فإنه أنزله أبا -أو قال قضاءه<sup>(٣)</sup> أبا». يعنى: أبا بكر. وقال أبو بكر، وابن عباس، وابن الزبير: الجد أب. ولم يذكر أن أحدا خالف في زمانه، والصحابة متوافرون، وقال ابن عباس: يرثني ابن ابني دون إخوتي، ولا أرث أنا ابن ابني، ويذكر عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وزيد أقاويل مختلفة للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٥٠٨٩- عمران بن حصين: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن ابن ابني مات، فما لي من ميراثه قال: «السدس» فلما ولى دعاه فقال: «لك سدس آخر» فلما ولى دعاه وقال: «إن السدس الآخر طعمة». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٠٩٠- معاوية: كتب إلى زيد بن ثابت يسأله عن الجد فكتب إليه زيد إنك كتبت تسألني عن الجد، فالله أعلم وإن ذلك ما لم يكن يقضي فيه إلا الأمراء -يعني: الخلفاء- وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانك النصف مع الأخ الواحد، والثلث مع الأثنين فصاعدا لا ينقص من الثلث، وإن كثرت الإخوان. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٥٠٩١- عمر: أنه سأل النبي ﷺ: كيف قسم الجد؟ قال: «ما سؤالك عن ذلك يا عمر؟ أني أظنك تموت قبل أن تعلم ذلك». فمات قبل أن يعلمه. للأوسط<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٩١٢)، قال المنذري ١٨١/٤ (٢٧٩٢): فيه رجل مجهول.

(٢) أحمد ١٤/٢، وأبو يعلى ٣٢٥/٩ (٥٤٣٧)، وصحح البخاري الموقوف منه كما في «علل الترمذي» ١/٤٤٥.

(٣) في (ب): قضاءه الله.

(٤) البخاري (٦٧٣٨).

(٥) أبو داود (٢٨٩٦)، الترمذي (٢٠٠٩)، وقال: حسن صحيح.

(٦) مالك ٥٢٧/٢-٥٢٨ (٣٠٣٢).

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٤/٢٩٥ (٤٢٤٥)، وقال الهيثمي ٢٧/٤: رجاله رجال الصحيح، إلا أن سعيد بن

المسيب أختلف في سماعه من عمر.

٥٠٩٢- الشعبي: أتى بي الحجاج موثقاً، فلقيني يزيد بن أبي مسلم فقال: إنا لله يا شعبي لما بين ذقنيك من العلم، وليس بيوم شفاعه، يؤ للأمر بالشرك والنفاق على نفسك، (فالحري) <sup>(١)</sup> أن تنجو، قال: فلقنني ثم لقيني محمد بن الحجاج فقال لي مثل مقالة يزيد، فلما أدخلت على الحجاج قال لي: يا شعبي، وأنت ممن خرج علينا وكثر؟ قلت: أصلح الله الأمير أحزن بنا المنزل، وأجذب الجنب، وضاق المسلك، واكتحلنا السهر، واستجلسنا الخوف، ووقعنا في خزية لم نكن فيها بررة أتقياء ولا فجرة أقوياء. فقال: صدق والله، ما بروا بخروجهم علينا ولا قووا علينا إذ (فجروا) <sup>(٢)</sup>، أطلقا عنه. قال: فاحتاج إلي في فريضة فبعث إلي، قال: ما تقول في أم وأخت وجد؟

قلت: أختلف فيه خمسة من الصحابة: ابن مسعود وعلي وعثمان وزيد بن ثابت وابن عباس. قال: فما قال فيها ابن عباس؟ إن كان لمتقنا، قال: جعل الجد أبا ولم يعط الأخت شيئاً، وأعطى الأم الثلث، قال: فما قال فيها ابن مسعود؟ قلت: جعلها من ستة أعطى الأخت ثلاثة وأعطى الجد اثنين وأعطى الأم سهماً، قال: فما قال فيها أمير المؤمنين؟ قلت: جعلها أثلاثاً قال: فما قال فيها أبو تراب؟ قلت: جعلها من ستة أعطى الأخت ثلاثة وأعطى الأم اثنين وأعطى الجد سهماً.

قال: فما قال فيها زيد؟ قلت: جعلها من تسعة أعطى الأم ثلاثة وأعطى الجد أربعة وأعطى الأخت اثنين، قال: مر القاضي يمضيها على ما أمضاها أمير المؤمنين. للبخاري <sup>(٣)</sup>.  
٥٠٩٣- يحيى بن سعيد: أَنَّ عُمَرَ كَانَ كَتَبَ مِيرَاثَ الْجَدِّ حَتَّى إِذَا طُعِنَ دَعَا بِهِ فَمَحَاهُ، ثُمَّ قَالَ: سَتَرُونَ رَأْيَكُمْ فِيهِ <sup>(٤)</sup>.

٥٠٩٤- ابن سيرين قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: حَدَّثَنِي عَنِ الْجَدِّ قَالَ: إِنِّي لِأُحْفَظُ فِي الْجَدِّ ثَمَانِينَ قَضِيَّةً مُخْتَلِفَةً <sup>(٥)</sup>.

٥٠٩٥- علي قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَّقَمَ جَرَائِمَ جَهَنَّمَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَ الْإِخْوَةِ وَالْجَدِّ. هي للدارمي برجل لم يسم في هذا الأخير <sup>(٦)</sup>.

٥٠٩٦- إبراهيم قال: كَانَ عَلِيٌّ يُشْرِكُ الْجَدَّ إِلَى سِتَّةٍ مَعَ الْإِخْوَةِ يُعْطِي كُلَّ صَاحِبٍ

(١) في الأصل فالحر والصواب ما أثبتناه.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٣٨٨)، وقال الهيثمي ٢٢٨/٤: ورجاله ثقات.

(٣) الدرامي ١٩٠٩/٤ (٢٩٤١).

(٤) الدرامي ١٩٠٩/٤ (٢٩٤٢).

(٥) الدرامي ١٩١٠/٤ (٢٩٤٤).

(٦) الدرامي ١٩١٠/٤ (٢٩٤٤).

فَرِيضَةٌ فَرِيضَتُهُ، وَلَا يُورَثُ أَحَا لَأُمٍّ مَعَ جَدٍّ، وَلَا أُخْتًا لَأُمٍّ، وَلَا يَزِيدُ الْجَدَّ مَعَ الْوَالِدِ عَلَى السُّدُسِ إِلَّا يَكُونُ غَيْرُهُ وَلَا يُقَاسِمُ بِأَخٍ لَأَبٍ مَعَ أَخٍ لَأَبٍ وَأُمٍّ، وَإِذَا كَانَتْ أُخْتًا لَأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخَا لَأَبٍ أَعْطِيَ الْأُخْتَ النُّصْفَ وَالنُّصْفَ الْآخَرَ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْأَخِ نِصْفَيْنِ، وَإِذَا كَانُوا إِخْوَةً وَأَخْوَاتٍ شَرَكَهُمْ مَعَ الْجَدِّ إِلَى السُّدُسِ (١).

٥٠٩٧- وفي رواية الشعبي عن علي: أنه أعطى الجدَّ السُّدُسَ في ستة أخوة وجد (٢).

٥٠٩٨- وفي رواية ابن عباس عن علي: أنه أعطاه السبع.

٥٠٩٩- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: كَانَ يُقَاسِمُ بِالْجَدِّ مَعَ الْإِخْوَةِ إِلَى الثُّلُثِ، ثُمَّ لَا يُنْقِضُهُ (٣).

٥١٠٠- وعنه: فِي أُخْتٍ وَأُمٍّ وَزَوْجٍ وَجَدٍّ جَعَلَهَا مِنْ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ لِلْأُمِّ سِتَّةً وَلِلزَّوْجِ

تِسْعَةً وَلِلْجَدِّ ثَمَانِيَةً وَلِلْأُخْتِ أَرْبَعَةً (٤).

٥١٠١- إِبْرَاهِيمُ قَالَ: أَطْعَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ سُدُسًا، جَدَّتَانِ مِنْ قَبْلِ أَبِيكَ

وَجَدَّتُكَ مِنْ قَبْلِ أُمِّكَ (٥).

٥١٠٢- الشَّعْبِيُّ: لَا تَرِثُ أُمُّ أَبِي الْأُمِّ، فَابْنُهَا الَّذِي تُدْلِي بِهِ لَا يَرِثُ فَكَيْفَ تَرِثُ

هِيَ (٦).

٥١٠٣- عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَا: إِذَا كَانَتِ الْجَدَّاتُ سَوَاءً وَرِثَ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ جَدَّتَا

أَبِيهِ أُمَّ أُمِّهِ وَأُمَّ أَبِيهِ وَجَدَّةُ أُمِّهِ، فَإِنْ كَانَتْ إِحْدَاهُنَّ أَقْرَبَ فَالسَّهْمُ لِذَوِي الْقُرْبَى (٧).

٥١٠٤- ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنْ الْجَدَّاتُ لَيْسَ لَهُنَّ مِيرَاثٌ إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَتْهَا وَالْجَدَّاتُ

أَقْرَبُهُنَّ وَأَبْعَدُهُنَّ سَوَاءً (٨).

٥١٠٥- وعنه فِي بِنْتِ وَابْنَةِ ابْنِ قَالَ: النُّصْفُ وَالسُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَرُدُّ عَلَى الْبِنْتِ (٩).

٥١٠٦- وعنه: أَنَّهُ لَا يَرُدُّ عَلَى أَخٍ لَأُمٍّ مَعَ أُمٍّ وَلَا عَلَى جَدَّةٍ إِذَا كَانَ مَعَهَا غَيْرُهَا مِنْ لَهُ

فَرِيضَةٌ وَلَا عَلَى بِنْتِ ابْنِ مَعَ بِنْتِ الصُّلْبِ، وَلَا عَلَى أَمْرَأَةٍ وَزَوْجٍ، وَكَانَ عَلِيُّ يَرُدُّ عَلَى كُلِّ

(١) الدارمي ١٩١٩/٤ (٢٩٦٥)، والبيهقي في «سننه» ٢٤٩/٦.

(٢) ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢٢٠/٥. (٣) الدارمي ١٩٢٣/٤ (٢٩٧١)، وابن أبي شيبة ٢٦٠/٦.

(٤) ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢٢٢/٥.

(٥) الدارمي ١٩٢٦/٤ (٢٩٧٧)، وابن أبي شيبة ٢٧٢/٦، وابن حزم في «المحلل» ٢٧٢/٩ وضعفه.

(٦) الدارمي ١٩٢٧/٤ (٢٩٧٩)، وابن حزم في «المحلل» ٢٧٥/٩.

(٧) الدارمي ١٩٢٩/٤ (٢٩٨٢)، وعبد الرزاق ٢٧٤/١٠، وابن حزم في «المحلل» ٢٧٧/٩.

(٨) الدارمي ١٩٣٠/٤ (٢٩٨٥)، وعبد الرزاق ٢٧٦/١٠، وابن حزم في «المحلل» ٢٧٧/٩.

(٩) البخاري (٦٧٤٢)، والترمذي (٢٠٩٣).

ذِي سَهْمٍ إِلَّا الْمَرْأَةَ وَالزَّوْجَ<sup>(١)</sup>.

٥١٠٧- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَتَيْتِي فِي بِنْتٍ وَأُخْتٍ فَأَعْطَاهَا النُّصْفَ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ فِي بَيْتِ الْمَالِ<sup>(٢)</sup>.

٥١٠٨- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: كَتَبْتُ إِلَى أَخٍ لِي مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ أَسْأَلُهُ لِمَنْ قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي ابْنِ الْمُلَاعِنَةِ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ لِأُمِّهِ هِيَ بِمَنْزِلَةِ أُمِّهِ وَأَبِيهِ، وَقَالَ سُفْيَانُ الْمَالُ كُلُّهُ لِلْأُمِّ هِيَ بِمَنْزِلَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ<sup>(٣)</sup>.

٥١٠٩- الْحَسَنُ: فِي ابْنِ الْمُلَاعِنَةِ تَرَكَ أُمَّهُ وَعَصَبَةَ أُمِّهِ، قَالَ: الثُّلُثُ لِأُمِّهِ وَمَا بَقِيَ لِعَصْبَتِهِ أُمَّهُ<sup>(٤)</sup>.

٥١١٠- عُمَرُ: أَنَّهُ التَّمَسَّ مِنْ يَرِثُ ابْنَ الدَّحْدَاحَةِ فَلَمْ يَجِدْ وَارِثًا فَدَفَعَ مَالَهُ إِلَيَّ أَحْوَالَهُ<sup>(٥)</sup>.

٥١١١- وَعَنْهُ: وَقَدْ أَتَيْتِي فِي عَمِّ لَأُمِّ وَخَالَتِي، فَأَعْطَى الْعَمَّ لِلْأُمِّ الثُّلُثَيْنِ، وَأَعْطَى الْخَالَتِ الثُّلُثَ<sup>(٦)</sup>.

٥١١٢- ابْنُ مَسْعُودٍ: الْخَالَتُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، وَالْعَمَّةُ بِمَنْزِلَةِ الْأَبِ، وَبِنْتُ الْأَخِ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ، وَكُلُّ رَحِمٍ بِمَنْزِلَةِ رَحِمِهِ الَّتِي يُدْلِي بِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ وَارِثٌ دُو قَرَابَةٍ. هِيَ لِلدَّارِمِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٥١١٣- وَعَنْهُ: قَالَ فِي الْجَدَّةِ مَعَ ابْنَتِهَا: إِنَّهَا أَوْلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ سُدْسًا مَعَ ابْنَتِهَا وَابْنَتِهَا حَيًّا. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٥١١٤- قَبِيصَةُ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ أُمُّ الْأُمِّ، وَفِي رِوَايَةٍ: أُمُّ الْأَبِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا قَالَ: فَقَالَ لَهَا: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْتَ لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدْسَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغْبِرَةُ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكَ

(١) الدارمي ١٩٣٣/٤ (٢٩٩١)، وعبد الرزاق ٢٨٦/١٠.

(٢) الدارمي ١٩٣٤/٤ (٢٩٩٢) وعبد الرزاق ٢٨٧/١٠.

(٣) الدارمي ١٩٣٨/٤ (٣٠٠١)، وابن أبي شيبة ٢٧٦/٦، والبيهقي في «سننه» ٢٥٩/٦.

(٤) الدارمي ١٩٣٩/٤ (٣٠٠٣)، والبيهقي في «سننه» ٢٥٨/٦.

(٥) الدارمي ١٩٤٦/٤ (٣١٠٩)، (٦) الدارمي ١٩٤٧/٤ (٣٠٢١).

(٧) الدارمي ١٩٤٨/٤ (٣٠٢٤)، وابن أبي شيبة ٢٨٣/١٠، والبيهقي في «سننه» ٢١٧/٦.

(٨) الترمذي (٢١٠٢)، وقال: لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه.

فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قَضَيْ بِهِ إِلَّا لغيرِكَ، وَمَا أَنْ بَزَائِدَ فِي الْفَرَائِضِ شَيْئًا، وَلَكِنْ هُوَ ذَاكَ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا وَأَيْكُمَا خَلَتْ فَهُوَ لَهَا. لِمَالِكٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

٥١١٥- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَتَتِ الْجَدَّتَانِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ السُّدُسَ لِلَّتِي مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَمَا إِنَّكَ تَرَكْتَ التِّي إِنْ مَاتَتْ، وَهُوَ حَيٌّ كَانَ إِيَّاهَا يَرِثُ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا. لِمَالِكٍ.

٥١١٦- بُرَيْدَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهَا أُمَّ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٥١١٧- معاذُ: أَنَّهُ وَرَثَتْ أُخْتًا وَابْنَةً جَعَلَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا النُّصْفَ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ وَالنَّبِيِّ ﷺ حَيٌّ. لِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٥١١٨- ابن مسعود قال: كَانَ عُمَرُ إِذَا سَلَكَ بِنَا طَرِيقًا وَجَدْنَاهُ سَهْلًا، وَإِنَّهُ قَالَ فِي زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ لِلزَّوْجِ النُّصْفَ وَلِلْأُمِّ ثُلُثٌ مَا بَقِيَ<sup>(٤)</sup>.

٥١١٩- يَزِيدُ الرَّشِكُ: سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ أَمْرًا وَأَبَوَيْهِ، قَالَ: قَسَمَهَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ أَرْبَعَةٍ<sup>(٥)</sup>.

٥١٢٠- ابن عَبَّاسٍ قَالَ: فِي زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ لِلزَّوْجِ النُّصْفَ، وَلِلْأُمِّ ثُلُثٌ جَمِيعِ الْمَالِ، وَمَا بَقِيَ لِلْأَبِ<sup>(٦)</sup>.

٥١٢١- عِكْرَمَةُ: أَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَتَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ثُلُثَ مَا بَقِيَ، فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ تَقُولُ بِرَأْيِكَ وَأَنَا رَجُلٌ أَقُولُ بِرَأْيِي<sup>(٧)</sup>.

٥١٢٢- إِبرَاهِيمُ: فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةَ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةَ لِأُمٍّ قَالَ كَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَزَيْدٌ يَشْرِكُونَ. قَالَ عُمَرُ: لَمْ يَزِدْهُمْ الْأَبُ إِلَّا قُرْبًا<sup>(٨)</sup>.

٥١٢٣- أَبُو مِجْلَزٍ: أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يَشْرِكُ وَعَلِيٌّ لَا يَشْرِكُ<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٩٤) والتِّرْمِذِيُّ (٢١٠١)، وقال: حسن صحيح. ومالك ٥٣٠/٢ (٣٠٣٨).

(٢) أبو داود (٢٨٩٥)، وقال ابن حجر: في إسناده عبيد الله العتكي مختلف فيه وصححه ابن السكن. تلخيص الحبير ٨٣/٣.

(٣) البخاري (٦٧٣٤)، وأبو داود (٢٨٩٣).

(٤) الدارمي ١٨٩٢/٤ (٢٩٠٧)، والبيهقي في «سننه» ٢٢٨/٦.

(٥) الدارمي ١٨٩٣/٤ (٢٩٠٨)، والبيهقي في «سننه» ٢٢٨/٦.

(٦) الدارمي ١٨٩٧/٤ (٢٩١٨).

(٧) الدارمي ١٨٩٦/٤ (٢٩١٧)، والبيهقي في «سننه» ٢٢٨/٦.

(٨) الدارمي ١٩٠٠/٤ (٢٩٢٤)، والبيهقي في «سننه» ٢٥٦/٦.

(٩) الدارمي ١٩٠١/٤ (٢٩٢٦).

٥١٢٤- حَكِيمُ بْنُ جَابِرٍ قِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ [قَضَى] (١) فِي أَخَوَاتِ لَأَبٍ وَأُمِّ وَإِخْوَةِ وَأَخَوَاتِ لَأَبٍ [فَكَانَ] (٢) يُعْطِي الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلذَّكَوْرِ دُونَ الْإِنَاثِ، فَقَالَ حَكِيمٌ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَرِثَ الرَّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ، إِنَّ إِخْوَتَهُنَّ قَدْ رُدُّوا عَلَيْنَهُنَّ (٣).

٥١٢٥- مَسْرُوقٌ: أَنَّهُ كَانَ يَشْرِكُ فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: هَلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَثْبِتُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنِّي رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ يُشْرِكُونَ فِي ابْنَتَيْنِ وَابْنَةٍ ابْنِ وَابْنِ ابْنِ وَأَخْتَيْنِ (٤).

٥١٢٦- شُرَيْحٌ فِي أَمْرَةِ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَأُخْتَهَا لِأَيِّهَا، وَإِخْوَتَهَا لِأُمَّهَا فَجَعَلَهَا مِنْ سِتَّةٍ، ثُمَّ رَفَعَهَا فَبَلَغَتْ عَشْرَةَ لِلزَّوْجِ النِّصْفَ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النِّصْفَ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ، وَلِلْأُمِّ السُّدُسُ سَهْمٌ، وَلِلْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ الثَّلَاثُ، سَهْمَانِ وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ سَهْمٌ تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ. هِيَ لِلدَّارِمِيِّ (٥).

٥١٢٧- هُزَيْلُ بْنُ شُرَحْبِيلٍ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ بِنْتِ وَبْنِ ابْنِ وَأُخْتِ، فَقَالَ لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَأَنْتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَقْضِي فِيهَا بِقِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْبِنْتِ النِّصْفَ لِبْنِ ابْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ لِلْأُخْتِ، فَأُخْبِرَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالبَخَارِيِّ بِلَفْظِهِ (٦).

٥١٢٨- عَلِيُّ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّتِهِ تُوْصَوْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٌ﴾ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَإِنْ أَعْيَانَ بَنِي آدَمَ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمَّهُ دُونَ أَخِيهِ لِأَيِّهِ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٧).

٥١٢٩- إِبْرَاهِيمُ: أَنَّ عَلِيًّا وَزَيْدًا قَالَا: الْمَمْلُوكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ لَا يَحْجِبُونَ وَلَا يَرِثُونَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَحْجِبُونَ وَلَا يَرِثُونَ. لِلدَّارِمِيِّ (٨).

(١) زيادة، لاستكمال المعنى.

(٢) الدارمي ١٩٠٥/٤ (٢٩٣٤).

(٣) الدارمي ١٩٠٧/٤ (٢٩٣٨).

(٤) البخاري (٦٧٣٦)، أبو داود (٢٨٩٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٠٩٣).

(٥) التِّرْمِذِيُّ (٢٠٩٤-٢٠٩٥)، وقال: لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي وقد تكلم بعض

أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم.

(٦) الدارمي (٢٩٤٠).

٥١٣٠- أبو هريرة: أن النبي ﷺ قضى: إن المولود إذا أستهل ثم مات وورث وورث. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥١٣١- وإبله رفعه: «المرأة تحوز ثلاثة موارث: عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لا عنت عنه». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٥١٣٢- ابن مسعود، وعلي: في المجوس إذا أسلموا يرثون من القرابتين جميعاً. للدارمي<sup>(٣)</sup>.

٥١٣٣- محمد بن يحيى بن حبان كانت عند جدي حبان امرأتان هاشميّة وأنصاريّة، فطلق الأنصاريّة وهي ترضع فمرت بها سنة، ثم هلك ولم تحض، فقالت: أنا أريته لم أحض فاخصموا إلى عثمان فقصى لها بالميراث فلامت الهاشميّة عثمان، فقال: هذا عمل ابن عمك هو أشار علينا بهذا يعني علياً<sup>(٤)</sup>.

٥١٣٤- ربيعة بن أبي عبد الرحمن، سألت امرأة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فقال: إذا طهرتي فأذنيني فأذنته فطلقها البتة أو تطليقة كانت بقيت لها، وهو مريض يومئذ فورثها عثمان من زوجها ميراثها بعد انقضاء عدتها<sup>(٥)</sup>.

٥١٣٥- زيد بن أسلم: أن عمر سأل النبي ﷺ عن الكلالة فقال له: «يكفيك من ذلك الآية التي أنزلت في الصّيف في آخر سورة النساء». هي لمالك<sup>(٦)</sup>.

٥١٣٦- البراء: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله «يسئقونك قلى الله يُتبيخكم في الكلاله» فقال: له النبي ﷺ: «تجزئك أبة الصّيف». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٥١٣٧- وفي رواية: قلت لأبي إسحق: هو من مات ولم يدع ولداً ولا والدًا. قال:

(١) أبو داود (٢٩٢٠)، قال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٥٩٣): هذا إسناد رجاله ثقات؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه، لكن الحديث صحيح، فإن له طريقاً أخرى، وشاهدًا من حديث جابر، صححه ابن حبان والحاكم والذهبي.

(٢) أبو داود (٢٩٠٦)، والترمذي (٢١١٥)، وقال أحسن غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن حرب، وقال المنذري ١٧٦/٤: وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وفي إسناده عمر بن روية التغلبي، قال البخاري: فيه نظر، وسئل عنه أبو حاتم الرازي، فقال: صالح الحديث. قيل: تقوم به الحجة؟ فقال: لا، ولكن صالح. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٠٤).

(٣) الدرامي ١٩٩٠/٤ (٣١٣١)، وقال البيهقي في «سننه» ٢٦٠/٦: الروايات عن الصحابة في هذا الباب ليست بالقوية.

(٤) مالك ٦٣٠/١ (١٦٣٦).

(٥) مالك ٦٣٠-٦٢٩/١ (١٦٣٥).

(٦) مالك ٥٣٣/٢ (٣٠٤٥).

(٧) أبو داود (٢٨٨٩)، والترمذي (٣٠٤١)، ورواه البخاري مختصراً (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨).

كَذَلِكَ ظَنُّوا أَنَّهُ كَذَلِكَ لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ (١).

٥١٣٨- عائشة، رفعتها: «الْحَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ». للتِّرْمِذِيَّ (٢).

٥١٣٩- عُمَرُ: كَانَ يَقُولُ كَثِيرًا: عَجَبًا لِلْعَمَّةِ تُورِثُ وَلَا تَرِثُ. لِمَالِكٍ (٣).

٥١٤٠- وعنه أنه كان يقول: الدِّيَّةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ وَهُمْ يَرِثُونَهَا، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا، فَقَالَ لَهُ الصُّحَّاحُ بْنُ سُفْيَانَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ وَرِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا، وَكَانَتْ مِنْ قَوْمِ آخَرِينَ فَرَجَعَ عُمَرُ لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ (٤).

٥١٤١- بُرَيْدَةُ: أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِوَلِيدَةٍ وَإِنَّهَا مَاتَتْ وَتَرَكَتِ الْوَلِيدَةَ قَالَ: «قَدْ وَجِبَ أَجْرُكِ وَرَجَعَتْ الْوَلِيدَةُ إِلَيْكَ فِي الْمِيرَاثِ» لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيَّ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ (٥).

٥١٤٢- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: وَلِدَ الْأَبْنَاءَ بِمَنْزِلَةِ الْأَبْنَاءِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُنَّ ابْنٌ، ذَكَرَهُمْ كَذَكَرَهُمْ وَأَنَاهُمْ كَأَنَّهُمْ يَرِثُونَ كَمَا يَرِثُونَ وَيُحْجَبُونَ كَمَا يُحْجَبُونَ وَلَا يَرِثُ وَلِدُ ابْنٍ مَعَ ابْنٍ ذَكَرَ، فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَابْنَ ابْنٍ ذَكَرَ كَانَ لِلْبِنْتِ النِّصْفُ وَلابْنِ الْأَبْنِ مَا بَقِيَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ». لِلْبُخَارِيِّ فِي تَرْجُمَةِ (٦).

٥١٤٣- عَلِيُّ: سئِلَ عَنِ ابْنِي عَمِّ أَحَدِهِمَا أَخَ لَأُمِّ وَالْآخَرَ زَوْجٍ، فَقَالَ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَللْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ. لِرِزِينَ (٧).

٥١٤٤- زَيْنَبُ: أَنَّهَا كَانَتْ تُقْلِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَنِسَاءً مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ، وَهُنَّ يَسْتَكِينْنَ مَنَازِلَهُنَّ أَنَّهَا تَضِيقُ عَلَيْهِنَّ، وَيُخْرِجَنَّ مِنْهَا، فَأَمَرَ ﷺ أَنْ تُورِثَ دُورَ الْمُهَاجِرِينَ النِّسَاءَ فَمَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَرِثَتْهُ امْرَأَتُهُ دَارًا بِالْمَدِينَةِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٨).

٥١٤٥- فَاطِمَةُ: لِكُلِّ بَنِي أَنْثَى عَصْبَةٍ يَتِمُّونَ إِلَيْهِ إِلَّا وَلِدَ فَاطِمَةَ فَأَنَا وَابْنُهَا وَأَنَا عَصْبَتُهُ.

(١) أَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٩)، وَهُوَ جُزْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

(٢) التِّرْمِذِيَّ (٢١٠٤)، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ أَرْسَلَهُ بَعْضُهُمْ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ عَنِ عَائِشَةَ. صَحِيحَةُ الْأَبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ التِّرْمِذِيَّ».

(٣) مَالِكٍ ٥٣٥/٢ (٣٠٥٠).

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٢٩٢٧)، وَالتِّرْمِذِيَّ (١٤١٥)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، صَحِيحَةُ الْأَبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٢٥٩٩).

(٥) مُسْلِمٌ (١١٤٩)، «أَبُو دَاوُدَ» (١٦٥٦)، وَالتِّرْمِذِيَّ (٦٦٧).

(٦) الْبُخَارِيُّ مَعْلَقًا قَبْلَ (٦٧٣٥). (٧) الْبُخَارِيُّ مَعْلَقًا قَبْلَ (٦٧٤٥).

(٨) أَبُو دَاوُدَ (٣٠٨٠)، وَصَحِيحَةُ الْأَبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٢٧٠٣).



للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٥١٤٦- ابن عباس رفعه: «كُلُّ قَسَمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَيَّ مَا قُسِمَ، وَكُلُّ قَسَمٍ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَلَمْ يَقْسَمِ فَهُوَ عَلَيَّ قَسَمِ الْإِسْلَامِ». لأبي داود، ولمالك نحوه مرسلًا<sup>(٢)</sup>.

### الولاء ومن لا وارث له

#### وميراثه ﷺ وبعض متاعه

٥١٤٧- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه رفعه: «بِرِّثُ الْوَلَاءِ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ». للترمذي، وقال: ليس إسناده بالقوي<sup>(٣)</sup>.

٥١٤٨- وعنه رفعه: «ميراث الولاء للأكبر من الذكور، ولا يرث النساء من الولاء إلا ولاء من أعتقن وأعتق من أعتقن». لرزين.

٥١٤٩- أبو هريرة: أرادت عائشة أن تشتري جارية تُعْتَقُهَا فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٥١٥٠- أبو بكر بن عبد الرحمن: أن العاص بن هشام هلك وترك بنين ثلاثة أثنان لأم وأخر لعلّة، فهلك أحد اللذين لأم وترك مالا وموالي، فورثه أخوه الذي لأبيه وأمه المال ومواليه وولاء ثم هلك الوارث وترك ابنا وأخا لأبيه، فقال الأبن: قد أحرزت ما أحرز أبي من المال والولاء، وقال أخوه: ليس كذلك إنما أحرزت المال فقط، وأما ولاء الموالي فلا رأيت لو هلك أخي اليوم، ألسنت أريته أنا، فاختصما إلى عثمان، ابن عفان، ففضى لأخيه بولاء الموالي. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٥١٥١- زياد بنت أبي مرثم: أن امرأة أعتقت عبدا لها، ثم توفيت وتركت ابنها وأحاهها، ثم توفيت مولاها فأتى النبي ﷺ ابن المرأة وأخوها في ميراثه، فقال: «ميراثه لابن المرأة» فقال أخوها: يا رسول الله لو أنه جرّ جريرة على من كانت قال عليك<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ٤٤/٣ (٢٦٣٢)، ٤٢٣/٢٢ (١٠٤٢)، وذكره الهيثمي ٢٢٤/٤، وقال: وفيه شبهة بن نعامة، وهو ضعيف.

(٢) أبو داود (٢٩١٤)، ومالك ٤٦٩/٢ (٢٩٠٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٥٨٧).

(٣) الترمذي (٢١١٤)، وقال: ليس إسناده بالقوي، وقال الهيثمي ٢٣١/٤: رواه ابن ماجة وغيره بغير هذا السياق،

ورواه أحمد وإسناده حسن. (٤) مسلم (١٥٠٤).

(٥) مالك ٤١٣-٤١٤ (٢٧٥٨).

(٦) الدارمي ١٩٥٩/٤ (٣٠٥٢)، وقال الألباني في «الإرواء» (١٦٩٧): فيه ضعيف وهو ابن عبد الرحمن الجزري صدوق سيئ الحفظ وخلط بآخره.

٥١٥٢- الْحَسَنُ: أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَشْرَيْتُ هَذَا فَأَعْتَمْتُهُ، فَمَا تَرَى فِيهِ قَالَ: «هُوَ أَخُوكَ وَمَوْلَاكَ» قَالَ: فَمَا تَرَى فِي صُحْبَتِهِ قَالَ: «إِنْ شَكَرَكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ وَشَرٌّ لَهْ، وَإِنْ كَفَرَكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ وَشَرٌّ لَهْ» قَالَ: مَا تَرَى فِي مَالِهِ، قَالَ: «إِنْ مَاتَ وَلَمْ يَتْرِكْ عَصَبَةً فَأَنْتَ وَارِثُهُ». هما للدارمي بإرسال<sup>(١)</sup>.

٥١٥٣- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَبَّ بْنَ حُدَيْفَةَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَوَلَدَتْ لَهُ ثَلَاثَةَ غِلْمَةٍ، فَمَاتَتْ أُمُّهُمُ فَوَرَّثُوهَا رِبَاعَهَا وَوَلَاءَ مَوَالِيهَا، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَصَبَةً بَيْنَهُمَا، فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى الشَّامِ فَمَاتُوا فَقَدَّمَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَمَاتَ مَوْلَى لَهَا وَتَرَكَ مَالًا فَحَاصِمَهُ إِخْوَتُهَا إِلَى عُمَرَ فَقَالَ عُمَرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ» فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ شَهَادَةٌ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ آخَرَ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ اخْتَصَمُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي كُنْتُ أَرَاهُ فَقَضَى بِكِتَابِ عُمَرَ فَنَحْنُ فِيهِ إِلَى السَّاعَةِ<sup>(٢)</sup>.

٥١٥٤- الْمِقْدَامُ رَفَعَهُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَإِلَيَّ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرِثَتِهِ وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ مِنْ لَا مَوْلَى لَهُ وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ يَرِثُ مَالَهُ وَيَفُكُّ عَانِيَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٥١٥٥- وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيَّ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرِثَتِهِ وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ أَعْقِلُ عَنْهُ وَارِثُهُ»<sup>(٤)</sup>.

٥١٥٦- بُرَيْدَةَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِيرَاثَ رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ وَلَسْتُ أَجِدُ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَادْهَبْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا حَوْلًا فَاتَاهُ بَعْدَ الْحَوْلِ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ، قَالَ: «فَانظُرْ أَوَّلَ خُرَاعِي تَلْقَاهُ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ»، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: عَلَيَّ بِالرَّجُلِ فَلَمَّا جَاءَ. قَالَ: أَنْظُرْ كُبْرَ خُرَاعَةٍ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٥١٥٧- وَفِي رِوَايَةٍ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةِ قَاتِي النَّبِيِّ ﷺ بِمِيرَاثِهِ، فَقَالَ: «الْتَمِسُوا لَهُ وَارِثًا أَوْ ذَا رَحِمٍ»، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ وَارِثًا وَلَا ذَا رَحِمٍ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ الْكُبْرَ مِنْ خُرَاعَةٍ». هِيَ

(١) الدارمي ١٩٦٠-١٩٦١/٤ (٣٠٥٥)، والبيهقي في سننه ٦/٢٤٠ (١٢٣٨٢)، وقال: هكذا جاء مرسلًا، فيه

أشعث بن سوار ضعفه أحمد مرة، والنسائي والدارقطني، وقال أبو زرعة: لين. «تهذيب التهذيب» ١/١٧٩.

(٢) أبو داود (٢٩١٧)، وقال ابن القيم: قال ابن عبد البر: حسن صحيح غريب. «مختصر سنن أبي داود» ٤/١٨٣.

(٣) أبو داود (٢٩٠٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٢٨٩٩)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١٤٧).

(٥) أبو داود (٢٩٠٣).

لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥١٥٨- عَائِشَةُ: أَنَّ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَتَرَكَ شَيْئًا، وَلَمْ يَدْعُ حَمِيمًا وَلَا وَلَدًا، فَقَالَ ﷺ: «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرَيْبَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٥١٥٩- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدْعُ وَارِثًا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَمَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

٥١٦٠- تَمِيمُ الدَّارِيِّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ يَدِي الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ لِي: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ». هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥١٦١- عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَفَعَهُ: «مَنْ أَسْلَمَ عَلَيَّ بِيَدِهِ رَجُلٌ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». لِلْكَبِيرِ بَلِينٍ<sup>(٥)</sup>.

٥١٦٢- عَمْرُ: اللَّقِيطُ حُرٌّ، وَمِيرَاثُهُ لِبَيْتِ الْمَالِ، وَكَذَا السَّائِبَةُ حُرٌّ وَمِيرَاثُهُ لِبَيْتِ الْمَالِ. لِرَزِينٍ.

٥١٦٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدُ نَفَقَةَ نِسَائِي وَمُؤْنَةَ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ». لِمَالِكٍ وَالشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٥١٦٤- عَائِشَةُ: أَنَّ فَاطِمَةَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تَرَ بِذَلِكَ حَتَّى تُؤَفِّتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَهُ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِلَّا لِيَالِي وَكَانَتْ تَسْأَلُهُ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا نَصِيبَهَا مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولُهُ مِنْ حَبِيبٍ وَفَدْلِكَ وَمَنْ صَدَقْتَهُ بِالْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: لَسْتُ بِالَّذِي أَقْسَمُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَلَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ فِيهَا إِلَّا عَمَلْتَهُ،

(١) أبو داود (٢٩٠٤)، وقال المنذري ٤/١٧٤-١٧٥: أخرجه السنائي مسندًا ومرسلًا وقال: فيهما جبريل بن أحمد ليس بالقوي، والحديث منكر. قال الموصلي: فيه نظر وقال أبو زرعة: شيخ. وقال يحيى: كوفي ثقة.

(٢) أبو داود (٢٩٠٢)، وقال: وحديث سفيان أتم. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) أبو داود (٢٩٠٥)، والترمذي (٢١٠٦)، وقال: حسن. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٤) الترمذي (٢١١٢) وقال: لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب، ويقال: ابن موهب عن تميم الداري. قال الألباني في «صحيح الترمذي»: حسن صحيح.

(٥) الطبراني ١٧/٢٨٥-٢٨٦ (٧٨٦)، قال الهيثمي ١/٩٤: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه أكثر الناس، قال يحيى بن معين: كذاب، وقال أيضًا في ٥/٣٣٤: فيه محمد بن معاوية النيسابوري، وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) البخاري (٢٧٧٦)، ومسلم (١٧٦٠)، وأبو داود (٢٩٧٤)، ومالك ٢/١٧٢-١٧٣ (٢٠٩٧).

فَأَنِّي أَخْشَىٰ إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِحَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ عَمْرًا، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَيَّ وَعَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ وَأَمْسَكَ خَيْرٌ وَفَدَكَ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَيَّ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ فَهَمَّا عَلَيَّ ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ<sup>(١)</sup>.

٥١٦٥- وفي رواية: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكَتَاهُ صَدَقَةً، وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ

-يَعْنِي: مَالِ اللَّهِ- لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَيَّ الْمَأْكُلِ». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥١٦٦- أبو الطَّفَيْلِ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهَا:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَعْمَةً فَهُوَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥١٦٧- عَائِشَةُ: أَنَّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٤)</sup> حِينَ تُؤْفَى أَرْدَنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ إِلَيَّ

أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُنُهُ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ ﷺ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكَتَاهُ صَدَقَةً»<sup>(٥)</sup>.

٥١٦٨- وفي رواية: قُلْتُ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ؟ أَلَمْ تَسْمَعَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورُثُ

مَا تَرَكَتَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّمَا هَذَا الْمَالُ لَأَلِ مُحَمَّدٍ لِنَائِبَتِهِمْ وَضِيْفِهِمْ، فَإِذَا مِتُّ فَهُوَ إِلَيَّ وَلِيٍّ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِي». لمالك والشيخين وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٥١٦٩- عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ الْخَزَاعِي: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا

أُمَّةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَعَلْتُهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً. للبخاري والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٥١٧٠- ابن عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ. للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٥١٧١- ابْنَةُ سَبْرِينَ: صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَيَّ سَيْفِ سَمْرَةَ، وَرَعَمَ سَمْرَةَ أَنَّهُ صَنَعَ سَيْفَهُ

عَلَيَّ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ حَفِيًّا<sup>(٩)</sup>.

٥١٧٢- جَابِرٌ: أَنَّ لَوَاءَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ دَخَلَ مَكَّةَ كَانَ أَيْضًا<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (١٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٧٠)، والنسائي ١٣٢/٧.

(٢) مسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٦٩).

(٣) أبو داود (٢٩٧٣)، وقال المنذري: ٢١٨/٤: في إسناده الوليد بن جميع، وقد أخرج له مسلم، وفيه مقال.

وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود». (٤) من (ب).

(٥) البخاري (٦٧٣٠)، ومسلم (١٧٥٨) وأبو داود (٢٩٧٦).

(٦) البخاري (٤٠٣٤)، ومسلم (١٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٧٧)، ومالك ١٧٢/٢ (٢٠٩٦).

(٧) البخاري (٢٨٧٣)، والنسائي ٢٢٩/٦. (٨) البخاري (٥٠١٩).

(٩) الترمذي في «الشمائل» ص ٤٨ (١٠٩)، وأحمد ٢٠/٥.

(١٠) أبو داود (٢٥٩٢)، والحاكم ١٠٤/٢، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وشاهده حديث ابن عباس.

- ٥١٧٣- ابن عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سَوْدَاءَ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ. هِيَ لِلتِّرْمِذِيِّ (١).
- ٥١٧٤- سِمَاكٌ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنِ آخَرَ مِنْهُمْ: رَأَيْتُ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ صَفْرَاءَ. لِأَبِي دَاوُدَ (٢).
- ٥١٧٥- الْبَرَاءُ: كَانَتْ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ سَوْدَاءَ مُرْبَعَةً مِنْ نَمْرَةٍ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٣).
- ٥١٧٦- عَاصِمُ الْأَحْوَلِ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَدْ أَنْصَدَعَ فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ، وَهُوَ قَدَحٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ، قَالَ مَعْمَرٌ: وَالنُّضَارُ شَجَرٌ بَنَجْدٍ، وَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ مَا لَا أَحْصِي، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: وَقَدْ رَأَيْتُ ذَاكَ الْقَدَحَ وَكَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرْ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَكَهُ. لِلْبَخَارِيِّ (٤).
- ٥١٧٧- أَبُو بَرِيدَةَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَا أَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَاتَّبَعْتَهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَسَقَانِي فِي قَدَحٍ، وَأَطْعَمَنِي فِيهِ سَوِيقًا قَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَقَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ ﷺ. لِرِزِينَ (٥).
- ٥١٧٨- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ، وَفِي رِوَايَةٍ: اللَّحِيفُ بِالْخَاءِ. لِلْبَخَارِيِّ (٦).

(١) التِّرْمِذِيُّ (١٦٨١)، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٢٥٩٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ».

(٣) أَبُو دَاوُدَ (٢٥٩١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٨٠) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي زَائِدَةَ.

(٤) الْبَخَارِيُّ (٥٦٣٨). (٥) الْبَخَارِيُّ (٧٣٤٢).

(٦) الْبَخَارِيُّ (٢٨٥٥).

## كتاب الحدود

الحث على إقامة الحدود ودرئها والشفاعة فيها والتعزير

- ٥١٧٩ - أبو هريرة رفعه: «حَدُّ يَاقَمُ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا فَلَايِنَ صَبَاحًا». للنسائي<sup>(١)</sup>.
- ٥١٨٠ - وفي رواية: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». للنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٥١٨١ - التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رَفَعَهُ: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَامًا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا أَنَا لَوْ خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا». للبخاري والترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٥١٨٢ - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّنَا فَدَعَا، لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوْطٍ، فَأَتَى بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ، فَقَالَ: فَوْقَ هَذَا، فَأَتَى بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تُقَطَّعْ ثَمَرَتُهُ، فَقَالَ: دُونَ هَذَا. فَأَتَى بِسَوْطٍ قَدْ رُكِبَ بِهِ وَلَا نَ، فَأَمَرَ بِهِ ﷺ فَجُلِدَ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهَوْا عَنِ حُدُودِ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِي لَنَا صَفْحَتَهُ نَقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ». لمالك<sup>(٤)</sup>.
- ٥١٨٣ - عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «ادْرَأُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ». للترمذي، وقال وقد روي موقوفًا وهو أصح<sup>(٥)</sup>.

(١) النسائي ٧٥/٨-٧٦، وحسنه الألباني.

(٢) النسائي ٧٦/٨، وقال الألباني: حسن موقوف، «الصحيحة» (٢٣١).

(٣) البخاري (٢٤٩٣)، والترمذي (٢١٧٣). (٤) مالك ٢٢/٢ (١٧٦٩).

(٥) الترمذي (١٤٢٤)، وقال: لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن

عروة عن عائشة عن النبي، وضعفه الألباني في «الإرواء» (٢٣١٦).

- ٥١٨٤ - وعنها رفعته: «أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٥١٨٥ - ابن عمرو بن العاص رفعه: «تَعَاثَرُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغْنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ». لأبي داود وللنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٥١٨٦ - يزيد بن نعيم، عن أبيه: «أَنَّ مَاعِزًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَقْرَعَ عِنْدَهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَأَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ وَقَالَ لَهُزَالٍ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ»، قال ابن المنكدر: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ مَاعِزًا أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَيُخْبِرُهُ. لمالك<sup>(٣)</sup>».
- ٥١٨٧ - ابن عمر رفعه: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْعَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٥١٨٨ - الزبير بن العوام: لَقِيَ رَجُلًا قَدْ أَخَذَ سَارِقًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ فَشَفَعَ لَهُ الزُّبَيْرُ لِيُرْسِلَهُ فَقَالَ: لَا حَتَّى أُبَلِّغَ بِهِ السُّلْطَانَ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّمَا الشَّفَاعَةُ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ إِلَى السُّلْطَانِ فَإِذَا بَلَغَ إِلَيْهِ فَقَدْ الشَّافِعَ وَالْمُشَفَّعَ. لمالك<sup>(٥)</sup>.
- ٥١٨٩ - صفوان بن أمية: قِيلَ لَهُ: «إِنَّ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ هَلَكَ» فَقَدِمَ صَفْوَانُ الْمَدِينَةَ فَتَأَمَّرَ فِي الْمَسْجِدِ وَتَوَسَّدَ رِدَاءَهُ، فَجَاءَهُ سَارِقٌ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَخَذَ صَفْوَانُ السَّارِقَ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بِهِ ﷺ أَنْ تُقَطَّعَ يَدُهُ، فَقَالَ صَفْوَانُ: «إِنِّي لَمْ أُرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ عَلَيَّ صِدْقَةٌ. فَقَالَ ﷺ: «فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ». لمالك. ونحوه لأبي داود، والنسائي، وقال: فقطعه النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>.
- ٥١٩٠ - هاني بن نيار رفعه: «لَا يَجْلِدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ». للشيخين وأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٥١٩١ - والبخاري والترمذي عن سَمِعَ النَّبِيِّ ﷺ يقول: «لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ

(١) أبو داود (٤٣٧٥)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٣٨).

(٢) أبو داود (٤٣٧٦)، والنسائي ٧٠/٨، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٩٥٤).

(٣) مالك ١٧/٢ (١٧٥٧) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

(٤) أبو داود (٣٥٩٧)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٣١٨).

(٥) مالك ٤٣/٢ (١٨٢٣).

(٦) «الموطأ» ٤٣/٢ (١٨٢٢)، وأبو داود (٤٣٩٤)، والنسائي ٧٠/٨، وصححه الألباني في «الإرواء» ٧/٣٤٥.

(٧) (٢٣١٧).

(٧) البخاري (٦٨٤٨)، ومسلم (١٧٠٨)، وأبو داود (٤٤٩١).

ضَرَبَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(١)</sup>.

٥١٩٢ - عَلِي رَفَعَهُ: «مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَّلَ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُنَيِّعَ عَلَيَّ عَبْدِي الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

### إثم القتل وما يبيحه وهاتل نفسه

٥١٩٣ - ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا حَرَامًا». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٥١٩٤ - أَبُو الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا أَوْ مِنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مِنْ مُتَعَمِّدًا»<sup>(٤)</sup>.

٥١٩٥ - عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». هما لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٥١٩٦ - بُرَيْدَةُ رَفَعَهُ: «قَتَلَ الْمُؤْمِنَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٥١٩٧ - أَبُو سَعِيدِ الخُدْرِيِّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَاهُ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ» للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٥١٩٨ - أَبُو هُرَيْرَةَ: «الإِيمَانُ قَيْدُ الفَتْكَ وَلَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٥١٩٩ - ابن مسعود رَفَعَهُ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ لِأَنَّهُ سَنَّ القَتْلَ أَوَّلًا». للشيخين، والترمذي، والنسائي<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٦٨٤٩)، والترمذي (١٤٦٣).

(٢) الترمذي (٢٦٢٦)، وقال: حسن غريب (صحيح)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٣) البخاري (٦٨٦٢).

(٤) أبو داود (٤٢٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) أبو داود (٤٢٧٠).

(٦) النسائي ٨٣/٧، وقال الألباني: صحيح في «الجامع الصغير» (٤٣٦١).

(٧) الترمذي (١٣٩٨)، وقال: غريب وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٢٤٧).

(٨) أبو داود (٢٧٦٩)، وقال المنذري ٨٢/٤-٨٣، في إسناده أسباط بن نصر الهمداني وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وقد أخرج لها مسلم، وتكلم فيهما غير واحد من الأئمة، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٩) البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧)، والترمذي (٢٦٧٣)، والنسائي ٨١/٧-٨٢.



٥٢٠٠ - وعنه رفعه: «يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَ قَتَلْتَهُ فَيَقُولُ قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِرْزَةَ لَكَ فَيَقُولُ فَإِنَّهَا لِي، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَ قَتَلْتَهُ فَيَقُولُ لِتَكُونَ الْعِرْزَةَ لِفُلَانٍ، فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ، فَيَبُوءُ بِإِيْمِهِ». للنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٢٠١ - المِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقَيْتُ رَجُلًا مِّنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَلَنَّا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لَكَ، أَقْتَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ: ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، فَقَالَ: «لَا تَقْتُلُهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ». للشيخين وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٢٠٢ - ابن عباس رفعه: «لا يقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجل ظلماً، فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه، ولا يقفن أحد منكم موقفاً يضرب فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه». «للكبير» بدين<sup>(٣)</sup>.

٥٢٠٣ - فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَكَانَ عَيْنًا لِأَبِي سُفْيَانَ وَحَلِيفًا لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَمَرَّ بِحَلِيفَةٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا نَكَلَهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ، مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٢٠٤ - ابن مسعود رفعه: «لا يَجُلُّ دَمُ أَمْرِي مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلَاثِ الثَّيِّبِ الرَّانِي وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكِ لِذِيْبِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ». للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.

٥٢٠٥ - رَجُلٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْقَاتِلِ وَالْأَمْرِ، فَقَالَ: «قُسِمَتِ النَّارُ سَبْعِينَ جُزْءًا، فَلِلْأَمْرِ تِسْعَةٌ وَسِتُّونَ، وَلِلْقَاتِلِ جُزْءٌ». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ٨٤/٧.

(٢) البخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥)، أبو داود (٢٦٤٤).

(٣) الطبراني ٢٦٠/١١ (١١٦٧٥)، وقال الهيثمي ٢٨٤/٦: فيه أسد بن عطاء قال الأزدي: مجهول، وقال مندل: ثقة، أبو حاتم وغيره وضعفه أحمد وعشيرته، وبقيه رجاله ثقات.

(٤) أبو داود (٢٦٥٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣٨٢).

(٥) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي ٧/٩٠-٩١، وابن ماجه (٢٥٣٤).

(٦) أحمد ٥/٣٦٢، وقال الهيثمي ٧/٢٩٩، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وهو ثقة، ولكنه يدل.

٥٢٠٦ - أبو الدرداء رفعه: «يؤتى بالقاتل والمقتول يوم القيامة، فيقول: أي رب، سل هذا فيم قتلني؟ فيقول: أي رب أمرني هذا، فيؤخذ بأيديهما جميعاً فيقذفان في النار». للكبير<sup>(١)</sup>.  
 ٥٢٠٧ - مُحَارِقُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا تَبْنِي يَا أَخَذَ مَالِي، قَالَ: «ذَكَرَهُ بِاللَّهِ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ، قَالَ: «فَاسْتَعِنَ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «فَاسْتَعِنَ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانِ»، قَالَ: فَإِنْ نَأَى السُّلْطَانُ عَنِّي، قَالَ: «فَاتِلْ دُونَ مَالِكَ حَتَّى تَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الْآخِرَةِ أَوْ تَمْنَعَ مَالَكَ. للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٢٠٨ - جُنْدُبُ رَفَعَهُ: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٠٩ - أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ تَرَدَى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَى فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٥٢١٠ - وَعَنهُ رَفَعَهُ: «الَّذِي يَخْتُقُّ نَفْسَهُ يَخْتُقُّهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٢١١ - الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدِيثًا، وَلَا نَخَافُ أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ فَحَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٥٢١٢ - وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قُرْحَةٌ، فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَتَكَأَهَا، فَلَمْ يَزَقْ الدَّمَّ حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَبُّكُمْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَا الْحَدِيثِ جُنْدُبٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ. للشيخين<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره الهيثمي ٢٩٩/٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.

(٢) النسائي ١١٣/٧-١١٤، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) الترمذي (١٤٠٦)، وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث من قبل حفظه. وإسماعيل بن مسلم العبدي قال وكيع هو ثقة ويروى عن الحسن أيضاً، والصحيح عن جندب موقوفاً، والعمل على هذا عن بعض أهل العلم.

(٤) البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩)، وأبو داود (٢٨٧٢)، والترمذي (٢٠٤٣)، والنسائي ٦٧/٤، وابن ماجه (٣٤٦٠).

(٥) البخاري (١٣٦٥).

(٦) البخاري (١٣٦٤)، ومسلم (١١٣).

(٧) البخاري (١٣٦٤)، ومسلم (١١٣).

٥٢١٣ - سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَلَمَّا مَالَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي (أَصْحَابِهِ) (١) رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا أَتَبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ. فَقَالَ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» (٢).

٥٢١٤ - وفي رواية قالوا: أينما من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أبداً، فخرج معه كلما وقفت وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال فجرح الرجل جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى النبي ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله فقال: «وما ذاك» قال: الرجل الذي ذكرت آنفاً أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك، فقلت أنا لكم به، فخرجت في طلبه حتى جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال النبي ﷺ عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار» (٣).

٥٢١٥ - وفي رواية نحوه وفيه: «وَأِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ أَوْ بِخَوَاتِيمِهَا». للشيخين (٤).

٥٢١٦ - جَابِرُ بْنُ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ». فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأَنْصَارِ. فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ (فَمَرَضَ) (٥) فَجَزَعَ جَذَعًا شَدِيدًا، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ، فَرَأَاهُ فِي هَيْئَتِهِ حَسَنَةً، وَرَأَاهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ فَقَالَ: غَفَرَ لِي لِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ قَالَ: قِيلَ لِي لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاعْفُرْ». لمسلم (٦).

٥٢١٧ - جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: مَرَضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ فُلَانًا قَدْ مَاتَ، قَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ قَالَ أَنَا سَمِعْتُ ذَلِكَ قَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ»، فَارْجِعْ،

(٢) البخاري (٤٢٠٤)، ومسلم (١١٣).

(١) في (ب): عسكره.

(٤) البخاري (٦٦٠٧).

(٣) البخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢).

(٦) مسلم (١١٦).

(٥) زيادة من «صحيح مسلم».

فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ»، فَرَجَعَ، فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أَمْرَأَتُهُ: أَنْطَلِقُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبِرُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَرَأَاهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَقِّصٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبِرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ»، قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَقِّصٍ مَعَهُ، قَالَ: «أَنْتَ رَأَيْتَهُ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِذَا لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ». لأبي داود (١).

### القصاص في العمد والخطأ وبين الولد والوالد والجماعة

#### والواحد والحر والعبد والمسلم والكافر

٥٢١٨ - أبو شريح الخزاعي رفعه: «مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلِ أَوْ حَبْلِ فَإِنَّهُ يَخْتَارُ إِحْدَى ثَلَاثٍ إِمَّا أَنْ يَقْتَصَّ وَإِمَّا أَنْ يَعْفُوَ وَإِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ وَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ». لأبي داود (٢).

٥٢١٩ - ابن عباس قال: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ فَقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: «كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ» وَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ وَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ يَتَّبِعُ هَذَا بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ يُؤَدِّي هَذَا بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ وَلَيْسَ الدِّيَةُ. للبخاري والنسائي (٣).

٥٢٢٠ - وعنه رفعه: «مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَاءَ فِي رَمِي يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحِجَارَةٍ أَوْ قَالَ بِالسِّيَاطِ أَوْ ضَرْبٍ بَعْضًا فَهُوَ خَطَأٌ وَعَقْلُهُ عَقْلُ الْخَطِإِ وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوْدٌ وَمَنْ حَالَ دُونَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَعَضْبُهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». لأبي داود والنسائي (٤).

٥٢٢١ - وإبل بن حجر: إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر ينسعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخي فقال له ﷺ: «أقتلته». فقال: إنه لو لم يعترف أقتلته عليه البيعة. قال: نعم قتلته. قال: «كيف قتلته». قال: كنت أنا وهو نختبئ من شجرة فسبني وأغضبني فضربته بالفأس على قرنيه فقتلته فقال له ﷺ: «هل لك من شيء تؤدبه عن نفسك» قال: ما لي

(١) أبو داود (٣١٨٥)، ومسلم (٩٧٨).

(٢) أبو داود (٤٤٩٦)، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢٤٥ (٣٣٢٩)، وقال البخاري: سفيان بن أبي العوجاء عن ابن شريح في حديثه نظر، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٣٣).

(٣) البخاري (٦٨٨١)، والنسائي ٣٧/٨.

(٤) أبو داود (٤٥٤٠، ٤٥٩١)، والنسائي ٤٠/٨، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

إِلَّا كِسَائِي وَفَاسِي. قَالَ: «أَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ. قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَيَّ قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ فَرَمَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِسِنْعَتِهِ فَقَالَ: «دُونَكَ صَاحِبِكَ فَانْطَلِقْ بِهِ الرَّجُلُ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ ﷺ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ قُلْتَ إِنَّ قَتْلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ وَمَا أَخَذْتَهُ إِلَّا بِأَمْرِكَ فَقَالَ ﷺ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِنَّهُ صَاحِبِكَ قَالَ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ» قَالَ: فَرَمَى بِسِنْعَتِهِ وَخَلَّى سَيْبَهُ<sup>(١)</sup>.

٥٢٢٢- وفي رواية: قال: «كَيْفَ قَتَلْتَهُ» قَالَ: ضَرَبْتُ رَأْسَهُ بِالْقَاسِ وَلَمْ أُرِدْ قَتْلَهُ.

لمسلم، وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٢٢٣ - أبو هريرة: قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فُرْفِعَ إِلَيْهِ فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ فَقَالَ: الْقَاتِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ فَقَالَ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا نَمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ» فَخَلَّى سَيْبَهُ وَكَانَ مَكْتُوفًا بِسِنْعَةٍ فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ فُسِمِيَ ذِي النَّسْعَةِ. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٥٢٢٤ - سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ: حَضَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقِيدُ الْأَبَّ مِنْ ابْنِهِ وَلَا يُقِيدُ الْأَبْنَ مِنْ

أَبِيهِ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٢٢٥ - ابن عمر: أَنَّ غَلامًا قُتِلَ غِيْلَةً فَقَالَ عُمَرُ لَوْ أَشْتَرَكُ فِيهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ.

للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٢٢٦ - ولما لك، عن ابن المسيب: أَنَّ عُمَرَ قَتَلَ نَفْرًا خَمْسَةَ أَوْ سَبْعَةَ بِرَجُلٍ وَاحِدٍ

قَتَلُوهُ قَتَلُوهُ غِيْلَةً وَقَالَ: عُمَرُ لَوْ تَمَّ لَأَعْلِيَهُ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ جَمِيعًا. رواه مالك<sup>(٦)</sup>.

٥٢٢٧ - سَمُرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْتَنَاهُ وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْتَنَاهُ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١٦٨٠)، وأبو داود (٤٤٩٩)، والنسائي ١٤/٨-١٧.

(٢) أبو داود (٤٤٩٨).

(٣) أبو داود (٤٤٩٨)، والترمذي (١٤٠٧) وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٣/٨، وابن ماجه (٢٦٩٠).

(٤) الترمذي (١٣٩٩)، وقال: لا نعرفه من حديث سراقه بن مالك إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح رواه

إسماعيل بن عياش عن المشنى بن الصباح والمثنى يضعف في الحديث، وقال في «العلل» ٥٨١/٢

(٢٣٤): سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديث إسماعيل بن عياش، وحديثه عن أهل العراق

وأهل الحجاز كأنه شبه لا شيء.

(٥) البخاري (٨٦٩٦).

(٦) مالك ٢/٢٤٨ (٢٣١٩) وهو عند البخاري (٦٨٩٦).

(٧) أبو داود (٤٥١٥)، والترمذي (١٤١٤)، وقال: حسن غريب، والنسائي ٢٠/٨-٢١، وابن ماجه

(٢٦٦٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

٥٢٢٨- وفي رواية: مَنْ خَصَصِي عَبْدَهُ خَصِينَاهُ<sup>(١)</sup>.

٥٢٢٩- وفي أخرى: ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ نَسِيَ هَذَا الْحَدِيثَ فَكَانَ يَقُولُ لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ.<sup>(٢)</sup>

٥٢٣٠- أَبُو جُحَيْفَةَ: قُلْتُ: لِعَلِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ عِنْدَكُمْ سَوَاءٌ فِي بَيْضَاءَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عَلِمْتُهُ إِلَّا فَهَمَّا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قُلْتُ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: فِيهَا الْعَقْلُ وَفِكَائِكَ الْأَسِيرِ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ. لِلْبُخَارِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٥٢٣١- قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ فَقُلْنَا هَلْ عَهْدُ إِلَيْكَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ؟ عَامَّةً قَالَ: لَا. إِلَّا مَا فِي هَذَا فَأَخْرَجَ كِتَابًا مِنْ قِرَابٍ سَيْفِهِ فِإِذَا فِيهِ: «الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُوا دِمَائِهِمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ مَنْ أَحَدَتْ حَدَثًا فَعَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَحَدَتْ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٢٣٢- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا دِمَائِهِمْ وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَرُدُّ مُشِدَّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ وَمُتَسَرِّهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

## القتل في الجنون والسكر وبالمثقل والطب والسم

### وقتل الزاني وجناية الأقارب وما هو جبار

٥٢٣٣- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ أَتَى إِلَيْهِ بِمَجْنُونٍ قَدْ قَتَلَ

(١) رواه البيهقي في «سننه» ٢٢٢/٤، والطبراني ١٩٨/٧ (٦٨١٥)، الحاكم ٣٦٨/٤، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) أبو داود (٤٥١٧)، البيهقي في «سننه» ٣٥/٨، وقال: يشبه أن يكون الحسن لم ينس الحديث ولكن رغب عنه لضعفه، وأكثر أهل العلم بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سمرة، وقال الألباني: صحيح مقطوع.

(٣) البخاري (٣٠٤٧)، والتِّرْمِذِيُّ (١٤١٢)، والنَّسَائِيُّ (٢٣-٢٤).

(٤) أبو داود (٤٥٣٠)، والنَّسَائِيُّ (١٩/٨)، والحاكم ١٤١/٢ وصححه.

(٥) أبو داود (٤٥٠٦)، وأورد ابن حجر طرده في «تلخيص الحبير»، وقال: طرده كلها ضعيفة إلا الطريق الأولى والثانية فإن سند كل منهما حسن.

رَجُلًا فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ أَنْ أَعْقِلَهُ وَلَا تُقَدِّ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ مَجْنُونٍ قَوْدًا. للموطأ<sup>(١)</sup>.  
٥٢٣٤ - مَالِك: بَلَّغَهُ أَنَّ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ أُتِيَ بِسَكْرَانَ قَدْ قَتَلَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ  
أَقْتُلَهُ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٥٢٣٥ - أَنَسُ: أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَّةً عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ فَجِيءَ بِهَا إِلَى  
النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقَ فَقَالَ: «أَقْتَلِكِ فُلَانٌ» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا تُثَمِّ قَالَ: لَهَا «الثَّانِيَةَ» فَأَشَارَتْ  
بِرَأْسِهَا أَنْ لَا تُثَمِّ «سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ» فَقَالَتْ: وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا نَعَمَ. «فَقَتَلَهُ ﷺ بِحَجَرَيْنِ». البخاري<sup>(٣)</sup>.

٥٢٣٦ - وفي رواية: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَّةً عَلَى حُلِيِّ لَهَا ثُمَّ أَلْفَاهَا فِي  
الْقَلْبِ وَرَضَعَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأَخَذَ فَاتِيًّا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَمَرَ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ» فَرُجِمَ  
حَتَّى مَاتَ. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٥٢٣٧ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعَلِّمُ مِنْهُ طِبَّ  
فَهُوَ ضَامِنٌ». لأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٢٣٨ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّ بَعْضَ مَنْ وَفَدَ عَلَى أَبِيهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا تَطَبَّبَ مِنْ غَيْرِ أَنَّهُ يَعْرِفُ لَهُ طَبَّ فَأَعْنَتَ فَهُوَ ضَامِنٌ»، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، أَمَا إِنَّهُ  
لَيْسَ بِالنَّعْتِ إِنَّمَا هُوَ قَطْعُ الْعِرْقِ وَالْبَطِّ وَالْكِي<sup>(٦)</sup>.

٥٢٣٩ - أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ أُمَّرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ أَهْدَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً مَسْمُومَةً فَمَا  
عَرَضَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٢٤٠ - ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ أَهْلِ الشَّامِ وَجَدَ مَعَ أُمَّرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ أَوْ قَتَلَهُمَا

(١) «الموطأ» ٢٢٢/٢ (٢٢٢٨).

(٢) البخاري (٦٨٧٩)، ومسلم (١٦٧٢).

(٤) مسلم (١٦٧٢)، وأبو داود (٤٥٢٨)، والنسائي ١٠٠/٧-١٠١.

(٥) أبو داود (٤٥٨٦)، وقال: هذا لم يروه إلا الوليد، لا ندرى هو صحيح أم لا، والنسائي ٥٢/٨-٥٣، وابن  
ماجة (٣٤٦٦)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٧٩/٦: وأخرجه النسائي مستندا ومتقطعا، وحسنه الألباني  
في «صحيح أبي داود».

(٦) أبو داود (٤٥٨٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٨١/٦: بعض الوفد مجهول، ولا يعلم له صحبة أم لا،  
وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٧) أبو داود (٤٥٠٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٠٧/٦: في إسناده سفيان بن حسين، أبو محمد السلمي  
الواسطي، وقد أستشهد به البخاري، وأخرج له مسلم في المقدمة، وتكلم فيه غير واحد، وضعف إسناده  
الألباني في «ضعيف أبي داود».

وَأَشْكَلَ عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ الْقَضَاءِ فِيهِ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَبِي مُوسَى لِيَسْأَلَ لَهٗ عَلِيًّا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهٗ عَلِيٌّ إِنَّ هَذَا الشَّيْءَ مَا هُوَ بِأَرْضِي عَزَمْتُ عَلَيْكَ لِتُخْبِرَنِي فَقَالَ: لَهٗ أَبُو مُوسَى كَتَبَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةَ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: عَلِيٌّ أَنَا أَبُو حَسَنِ إِنَّ لَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ. لِمَالِكَ<sup>(١)</sup>.

٥٢٤١ - نَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَمٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِجَاءَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا. يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بَنُو نَعْلَبَةَ ابْنِ يَزْرُوعٍ قَتَلُوا فُلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: «وَهَتَفَ بِصَوْتِهِ أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَيَّ الْأُخْرَى». للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٢٤٢ - أَبُو رِمَّةَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا مَعَكَ قَالَ: ابْنِي أَشْهَدُ بِهِ قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَا تَجْنِي عَلَيَّ وَلَا يَجْنِي عَلَيْكَ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٤٣ - أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «قَالَ: الْعَجَمَاءُ عَقَلَهَا جُبَارٌ وَالْبِشْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»<sup>(٤)</sup>.

٥٢٤٤ - فِي رِوَايَةٍ: «الْبِشْرُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْعَجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». للسته<sup>(٥)</sup>.

٥٢٤٥ - وَأَبِي دَاوُدَ: «الرَّجُلُ جُبَارٌ. وَقَالَ الدَّابَّةُ تَضْرِبُ بِرِجْلِهَا وَهُوَ رَاكِبٌ»<sup>(٦)</sup>.

٥٢٤٦ - وَهٖ فِي أُخْرَى: «النَّارُ جُبَارٌ»<sup>(٧)</sup>.

### قصاص ما دون النفس والعفو والقسامة وإحسان القتلة

٥٢٤٧ - عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَتَرَخَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَوَقَعَتْ نَيْبَتَاهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَعِضُّ أَحَدُكُمْ يَدَ أَخِيهِ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ لَا دِيَةَ لَكَ»<sup>(٨)</sup>.

٥٢٤٨ - وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ ﷺ: «مَا تَأْمُرُنِي؟! تَأْمُرُنِي أَمْرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضُمُهَا

(١) «الموطأ» ص ٤٥٩-٤٦٠ (١٨) براوية يحيى.

(٢) النسائي ٥٣/٨، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) أبو داود (٤٤٩٥)، والنسائي ٥٣/٨، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) البخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠)، وأبو داود (٤٥٩٣)، والترمذي (٦٤٢).

(٥) مسلم (١٧١٠) ٤٦.

(٦) أبو داود (٤٥٩٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٧) أبو داود (٤٥٩٤)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٣٨١).

(٨) البخاري (٦٨٩٢)، ومسلم (١٦٧٣)، والترمذي (١٤١٦)، والنسائي (٤٧٦٠).



كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ أَدْفَعُ يَدَكَ حَتَّى يَعْضَهَا، ثُمَّ أَنْتَزَعَهَا». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.  
 ٥٢٤٩ - أنس بن مالك: أَنَّ الرَّبِيعَ عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا الْأَرْضَ، فَأَبَوْا فَأَتَوْا ﷺ، فَأَبَوْا إِلَّا الْقِصَاصَ فَأَمَرَ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكْسِرُ ثِيَّةَ الرَّبِيعِ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيَّتَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ فَعَفَوْا فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٥٢٥٠ - وفي رواية: أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْقِصَاصُ، الْقِصَاصُ» فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ، وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٥١ - عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ غُلَامًا لِأَنَاسٍ فُقِرَاءَ، قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأَغْنِيَاءَ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَنَاسٌ فُقِرَاءَ، فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٢٥٢ - ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ فِي أَبِي كَانَ لَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ فَجَاءَ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَنَلْطِمَنَّه كَمَا لَطَمَهُ، فَلَبَسُوا السَّلَاحَ، فَلَبَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ أَهْلِ الْأَرْضِ تَعْلَمُونَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» فَقَالُوا: أَنْتَ. قَالَ: «فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ لَا تَسْبُوا أَمْوَاتَنَا فَتُوذُوا أَحْيَاءَنَا» فَجَاءَ الْقَوْمُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ أَسْتَغْفِرُ لَنَا. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٢٥٣ - عبدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ الخِزَاعِي قَالَ: طَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فِي بَطْنِهِ إِمَامًا بِقَضِيبٍ وَإِمَامًا بِسِوَاكٍ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي فَأَقْدِنِي، فَأَعْطَاهُ الْعُودَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ، فَقَالَ: أَسْتَقْدُ، فَقبل بَطْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: بَلْ أَعْفُو لِعَلَّكَ أَنْ تَشْفَعَ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. للكبير<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٨٩٢)، ومسلم (١٦٧٣)، والنسائي (٤٧٥٨).

(٢) البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥)، وأبو داود (٤٥٩٥)، والنسائي (٤٧٥٧).

(٣) مسلم (١٦٧٥)، والنسائي ٢٦-٢٧.

(٤) أبو داود (٤٥٩٠)، والنسائي ٢٥-٢٦، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) النسائي ٣٣/٨، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٢٥٩).

(٦) ذكره الهيثمي ٢٨٩/٦، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

٥٢٥٤ - أَنَسٌ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ شَيْءٌ فِي قِصَاصٍ إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (١).

٥٢٥٥ - أَبُو السَّفَرِ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: دَقَّ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ سِنَّ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ هَذَا دَقَّ سِنِّي، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِنَّا سَرَضِيكَ وَالْأَخْرُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَبْرَمَهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: شَأْنُكَ بِصَاحِبِكَ وَأَبُو الذُّرْدَاءِ جَالِسٌ عِنْدَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَيَتَّصِدَّقُ بِهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةٌ». فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتَهُ أَذْنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي. قَالَ: فَإِنِّي أَذْرُهَا لَهُ. قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَا جَرَمَ لَا أَحْيِيكَ فَأَمَرَ لَهُ بِمَالٍ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٢).

٥٢٥٦ - عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «عَلَى الْمُقْتَبِلِينَ أَنْ يَنْحَرُوا الْأُولَى فَالْأُولَى وَإِنْ كَانَتْ أَمْرًا». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي بَلْفِظ: الْأُولَى فَالْأُولَى (٣).

٥٢٥٧ - أُمُّ سَلْمَةَ رَفَعَتْهُ: «مَنْ كَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ، زَوْجُهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ خَفِيَّةٌ شَهِيَّةٌ فَأَدَاهَا مَخَافَةَ اللَّهِ، أَوْ رَجُلٌ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ، أَوْ رَجُلٌ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ دَبَّرَ كُلَّ صَلَاةٍ. لِلكَبِيرِ بِخَفِي (٤).

٥٢٥٨ - ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَيْحِذٍ أُخْرَى فَاَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَدْ أَنْقَطَعَتْ عُرْوَةٌ جُودِيهِ، فَقَالَ: أَغْنَيْتَنِي بِعِقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةٌ جُودِيهِ لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُودِيهِ فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بِعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا بَالُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ، قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ، قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ. فَحَدَفَهُ بِعَصَا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَنْتَ هَذَا الْمَوْسِمِ، قَالَ: مَا أَشْهَدُ وَرَبِّمَا شَهِدْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةَ (مَرَّةً) (٥) مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِذَا شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ، نَادِ يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَتَادِ يَا آلَ هَاشِمٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَسَلْ عَنِّي

(١) أَبُو دَاوُدَ (٤٤٩٧)، وَالنَّسَائِي ٣٧/٨-٣٨، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ».

(٢) التِّرْمِذِيُّ (١٣٩٣)، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَلَا أَعْرِفُ لِأَبِي السَّفَرِ سَمَاعًا مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

(٣) أَبُو دَاوُدَ (٤٥٣٨)، وَالنَّسَائِي ٣٨/٨-٣٩، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةَ» ٣٣٣/٨ (٣٨٧٤).

(٤) الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٣٩٥، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٨/١٩٠: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ شَيْخِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَضَعَفَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٥) مِنْ (ب).

أبي طالب، فأخبره أن فلانا قتلني في عقال، ومات المستأجر، فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال: ما فعل صاحبنا. قال: مريض فأحسنتم القيام عليه فوليت دفنه، قال: وقد كان أهل ذلك منك فمكت حيناً، ثم إن الرجل الذي أوصى إليه أن يبلغ عنه وافى الموسم فقال: يا لقرئش، قالوا: هذه قرئش، قال يا آل بني هاشم. قالوا: هذه بنو هاشم. قال: أين أبو طالب؟ (قالوا)<sup>(١)</sup>: هذا أبو طالب، قال: أمرني فلان أن أبلغك رسالة: أن فلانا قتله في عقال، فأتاه أبو طالب فقال: اختر منّا إحدى ثلاث، إن شئت أن تؤدّي مائة من الإبل، فإنك قتلت صاحبنا، وإن شئت حلف خمسون من قومك إنك لم تقتله، فإن أبيت قتلناك به فأتى قومه فأخبرهم فقالوا: نخلف فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت منه، فقالت: يا أبا طالب أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين، ولا تضرب يمينه حتى تضبر الأيمان ففعل، فأتاه رجل منهم فقال: يا أبا طالب أردت خمسين رجلاً أن يخلفوا مكان مائة من الإبل، يصيب كل رجل منهم بعيران هذان بعيران فأقبلهما مني ولا تضبر يميني حيث تضبر الأيمان فقبلهما، وجاء ثمانية وأربعون فحلّفوا، قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده ما حال الحول، ومن الثمانية وأربعين عين تطرف. للبخاري والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٢٥٩ - أناس من الصحابة: أن القسامة كانت في الجاهلية فأقرها النبي ﷺ على ما كانت عليه في الجاهلية، وقضى بها بين ناس من الأنصار في قتل أدعوه على يهود خيبر. لمسلم والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٦٠ - سهل بن أبي حنمة: أنطلق عبد الله بن سهل، ومحيصة بن مسعود إلى خيبر وهو يومئذ صلح ففترقا لحوائجهما، فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل، وهو يتسخط في دمه فتبلاً فدفعه، ثم قدم المدينة فأنطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فذهب عبد الرحمن يتكلم، فقال: «كبر كبر» وهو أحدث القوم فسكت فتكلم فقال: «أتحلفون وتستحقون قاتلكم صاحبكم». فقالوا: وكيف نخلف، ولم نشهد، ولم نر، قال: فبئرتكم يهود بخمسين يمينا، قالوا: كيف نأخذ أيمان قوم كفار، فعقله النبي ﷺ من عنده. ومن رواياته: فوداه بمائة من إبل الصدقة<sup>(٤)</sup>.

٥٢٦١ - ومنها عن سهل بن أبي حنمة، عن رجال من كبراء قومه: أن عبد الله بن

(١) في الأصل: قال، والمثبت من «صحيح البخاري».

(٢) البخاري (٣٨٤٥)، النسائي ٣/٨. (٣) مسلم (١٦٧٠)، النسائي ٥/٨.

(٤) البخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩)، والترمذي (١٤٢٢)، والنسائي ٩/٨، وابن ماجه (٢٦٧٧).

سَهْلٌ قَدْ قُتِلَ وَطَرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فِقِيرٍ بِنُحُوهِ وَفِيهِ: فَذَهَبَ مُحَيِّصَةٌ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ فَقَالَ ﷺ: «كَبُرَ كَبْرٌ يَرِيدُ السَّن» فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةٌ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةٌ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤَدُّنَا بِحَرْبٍ» فَكَتَبَ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَا، فَقَالَ ﷺ، لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ: «اتَّخِذُوا وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ» قَالُوا: لَا. قَالَ: فَتَحَلِّفْ لَكُمْ يَهُودُ. قَالُوا: لَيْسُوا مُسْلِمِينَ فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِائَةَ نَاقَةٍ حَمَاءَ حَتَّى أَدْخَلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ. قَالَ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَضْتَنِي فَرِيضَةً مِنْ تِلْكَ الْفَرَائِضِ بِالْمَرِيضِ<sup>(١)</sup>. ٥٢٦٢ - وَمِنْهَا قَالَ ﷺ: «يَقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٥٢٦٣ - وَمِنْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ قَالَ: إِنَّ سَهْلًا - وَاللَّهِ - أَوْهَمَ الْحَدِيثَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى يَهُودَ أَنَّهُ قَدْ وُجِدَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَتِيلٌ قَدُوهُ، فَكَتَبُوا يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَوْمًا مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا، فَاتَلَهُ فَوَدَّاهُ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ. لِلْسَّةِ<sup>(٣)</sup>.

٥٢٦٤ - رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: أَضْبَحَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَقْتُولًا بِخَيْبَرَ فَانْطَلَقَ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَكُمْ شَاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عَلَيَّ (قَتِيلٌ)<sup>(٤)</sup> صَاحِبِكُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يَكُنْ ثُمَّ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا هُمْ يَهُودُ، وَقَدْ يَتَجَرَّءُونَ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا، قَالَ: فَاخْتَارُوا مِنْهُمْ خَمْسِينَ، فَاسْتَحْلَفَهُمْ فَوَدَّاهُ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٥٢٦٥ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ ابْنَ مُحَيِّصَةَ الْأَضْعَرَ أَضْبَحَ قَتِيلًا عَلَى أَبْوَابِ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُ، أَدْفَعُهُ إِلَيْكَ بِرُمَّتِهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَيْنَ أُصِيبُ شَاهِدَيْنِ، وَإِنَّمَا أَضْبَحَ قَتِيلًا عَلَى أَبْوَابِهِمْ، قَالَ: «فَتَحَلِّفْ خَمْسِينَ قَسَامَةً» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ أَحْلِفُ عَلَيَّ مَا لَا أَعْلَمُ؟ فَقَالَ ﷺ: فَاسْتَحْلِفْ مِنْهُمْ خَمْسِينَ قَسَامَةً. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَسْتَحْلِفُهُمْ وَهُمْ الْيَهُودُ، فَقَسَمَ ﷺ دِيئَهُ عَلَيْهِمْ وَأَعَانَهُمْ بِنِصْفِهَا. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٥٢٦٦ - أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالَ: نَقُولُ فِي الْقَسَامَةِ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا

(١) البخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩)، والنسائي ٦/٨.

(٢) مسلم (١٦٦٩).

(٣) أبو داود (٤٥٢٥)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٢٢/١: في إسناده: محمد بن إسحاق.

(٤) في (ب): قاتل.

(٥) أبو داود (٤٥٢٥).

(٦) النسائي ١٢/٨، وقال الألباني: شاذ.

الْخُلَفَاءُ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَكَ رُءُوسُ الْأَجْنَادِ، وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٌ مُحَصَّنٌ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، وَلَمْ يَرَوْهُ أَكُنْتُ (تَرَجُمُهُمْ) <sup>(١)</sup> قُلْتُ: لَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٌ بِحِمَصٍ أَنَّهُ قَدْ سَرَقَ أَكُنْتُ تَقَطَّعُهُ، وَلَمْ يَرَوْهُ، قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسِهِ فَقَتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سَنَةٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ، فَخَرَجُوا فَإِذَا هُمْ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: «مَنْ تَنْظُونَ قَتْلَهُ؟» قَالُوا: الْيَهُودُ. فَدَعَى الْيَهُودَ فَقَالَ: «أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «أَفَرَضُونَ (بِنَفْلِ) <sup>(٢)</sup> خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ؟» قَالُوا: مَا يَبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ ثُمَّ يَنْفَلُونَ، قَالَ: أَتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ، قَالُوا: مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ، فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ وَقَالَ: وَقَدْ كَانَتْ هَذِيْلٌ خَلَعَتْ خَلِيْعًا لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ فَاتَّبَعَتْ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَحَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هَذِيْلٌ فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ وَرَفَعُوهُ إِلَى عُمَرَ بِالْمَوْسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبَنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْ هَذِيْلٍ مَا خَلَعُوهُ فَأَقْسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ فَأَفْتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِالْأَفْرِ دِرْهَمٍ، فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ، فَقَرَنْتَ يَدَهُ بِيَدِهِ، فَانْطَلَقَا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنِخْلَةٍ أَخَذَتْهُمْ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ فَانْهَجَمَ الْغَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمَاتُوا جَمِيعًا، وَأَفَلَّتِ الْقَرِينَانِ، وَاتَّبَعَهُمَا حَجْرٌ فَكَسَرَ رَجُلٌ أَخِي الْمَقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، وَقَالَ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ. لِلْبَخَارِيِّ مَطُولًا <sup>(٣)</sup>.

٥٢٦٧ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ قَتَلَ بِالْقَسَامَةِ رَجُلًا مِنْ بَنِي نَضْرٍ بْنِ مَالِكٍ بِبَحْرَةِ الرُّغَاءِ عَلَى شَطِّ لِيَّةِ الْبَحْرَةِ قَالَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ مِنْهُمْ. لِأَبِي دَاوُدَ <sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): ترجمة.

(٢) في (ب): بنقل.

(٣) البخاري (٦٨٩٩).

(٤) أبو داود (٤٥٢٢)، وقال المنذري: هذا معضل، وعمر بن شعيب: اختلف في الاحتاج بحديثه.

٥٢٦٨ - أبو سعيدٍ وَجِدَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرَيْبَتَيْنِ فَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فُدِرَعَ مَا بَيْنَ الْقَرَيْبَتَيْنِ إِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى إِحْدَاهُمَا بِشِيرٍ، فَكَانِي أَنْظَرُ إِلَى شِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ. لأحمد والبخاري بضعف<sup>(١)</sup>.

٥٢٦٩ - شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ». الحديث في الذبائح<sup>(٢)</sup>.

٥٢٧٠ - ابن مسعود رفعه: «أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الْإِيمَانِ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

### الديات في النفس

#### والأعضاء والجوارح والجنين وما يتعلق بذلك

٥٢٧١ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَنْ قَتَلَ خَطَأً فِدْيَتُهُ مِنَ الْإِبِلِ مِائَةٌ ثَلَاثُونَ بِنْتُ مَخَاضٍ وَثَلَاثُونَ بِنْتُ لَبُونٍ وَثَلَاثُونَ حِقَّةً وَعَشْرَةٌ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٍ. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٢٧٢ - وللترمذي: «مَنْ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِيفَةً، وَمَا صَوْلَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ، وَكَذَلِكَ لِتَشْدِيدِ الْعَقْلِ»<sup>(٥)</sup>.

٥٢٧٣ - ابن مسعود رفعه: «فِي دِيَةِ الْخَطَا عِشْرُونَ حِقَّةً، وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنُو مَخَاضٍ ذُكُورًا». لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٥٢٧٤ - عَلِيُّ قَالَ: دِيَةُ شِبْهِ الْعَمْدِ أَنْثَلَانًا، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ثِيَّةً إِلَى بَازِلٍ عَامِمَهَا، وَكُلُّهَا خَلِيفَاتٌ<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد ٣/٣٩، ٣/٨٩. والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٥٣٤)، وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وأبو إسرائيل ليس بالقوي، وذكره الهيثمي ٦/٢٩٠، وقال: فيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٢) مسلم (١٩٥٥).

(٣) أبو داود (٢٦٦٦)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٢٣٢)، وقال: ضعيف، لاضطرابه وجهالته.

(٤) أبو داود (٤٥٤١)، والنسائي ٨/٤٢-٤٣.

(٥) الترمذي (١٣٨٧)، وقال: حسن غريب وحسنه الألباني.

(٦) أبو داود (٤٥٤٥)، والترمذي (١٣٨٦) والنسائي ٨/٤٣-٤٤، وابن ماجه (٢٦٣١)، وضعفه الألباني في

«الضعيفة» (٤٠٢٠). (٧) أبو داود (٤٥٥١)، وضعفه الألباني.

٥٢٧٥- وفي رواية قَالَ: فِي الْخَطِّ أَرْبَاعًا خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَدَعَةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لُبُونٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ<sup>(١)</sup>.

٥٢٧٦ - مُجَاهِدٌ: قَضَى عَمْرٌ فِي شِبْهِ الْعَمْدِ ثَلَاثِينَ حِقَّةً، وَثَلَاثِينَ جَدَعَةً، وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً مَا بَيْنَ نَيْبَةٍ إِلَى بَازِلٍ عَامِهَا<sup>(٢)</sup>.

٥٢٧٧ - أَبُو عِيَاضٍ: أَنَّ عُثْمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَا يَجْعَلَانِ فِي الْمُعَلِّظَةِ أَرْبَعِينَ جَدَعَةً خَلْفَةً، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً، وَثَلَاثِينَ بَنَاتِ لُبُونٍ، وَعِشْرِينَ بَنِي لُبُونٍ ذَكَرَ، وَعِشْرِينَ بَنَاتِ مَخَاضٍ. هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٥٢٧٨ - رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَفَعَهُ: «أَلَا وَإِنَّ قَبِيلَ الْخَطِّ الْعَمْدِ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا وَالْحَجَرِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، أَرْبَعُونَ نَيْبَةً إِلَى بَازِلٍ عَامِهَا كُلُّهُنَّ خَلْفَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

٥٢٧٩- وفي رواية: «مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا»<sup>(٥)</sup>.

٥٢٨٠ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى يَبْلُغَ الثَّلَاثَ مِنْ دِيَّتِهِ». هُمَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٥٢٨١ - ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي الْمَكَاتِبِ أَنْ يُودَى بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَّةَ الْحُرِّ وَمَا بَقِيَ دِيَّةَ الْعَبْدِ<sup>(٧)</sup>.

٥٢٨٢ - وفي رواية: إِذَا أَصَابَ الْمَكَاتِبُ حَدًّا أَوْ وَرَثَ مِيرَاثًا يَرِثُ عَلَى قَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٨)</sup>.

٥٢٨٣ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «دِيَّةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَّةِ الْحُرِّ». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

٥٢٨٤ - ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَى الْعَامِرِيَيْنِ بِدِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ لَهُمَا عَهْدٌ

(١) أبو داود (٤٥٥٣)، وضعفه الألباني.

(٢) أبو داود (٤٥٥٠)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد موقوف.

(٣) أبو داود (٤٥٥٤)، وصححه الألباني. (٤) النسائي ٤١/٨، وصححه الألباني.

(٥) النسائي ٤١/٨، وصححه الألباني.

(٦) النسائي ٤٤-٤٥، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٧) أبو داود (٤٥٨١)، والنسائي ٤٦/٨، صححه الألباني.

(٨) أبو داود (٤٥٨٢)، والترمذي (١٢٥٩)، وقال: حسن، والنسائي في «الكبرى» ٣٠٣/٤، وصححه الألباني.

في «صحيح أبي داود».

(٩) أبو داود (٤٥٨٣)، وحسنه الألباني في «الإرواء» ٣٠٧/٧ (٢٢٥١).

مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. للترمذي (١).

٥٢٨٥ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «عَقُلْ أَهْلَ الدِّمَّةِ نَصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى». للنسائي (٢).

٥٢٨٦ - وَعَنْهُ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ السَّادَةَ لِمَكَانِهَا بِثُلْثِ الدِّيَةِ. لأبي داود (٣).

٥٢٨٧ - زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: كَانَ يَقُولُ فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ إِذَا طَفِئَتْ مِائَةٌ دِينَارٍ. لمالك (٤).

٥٢٨٨ - عَصَمَةُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ فَتَتْ عَيْنَهُ، قَالَ: «مَنْ ضَرَبَكَ؟» قَالَ:

أَعُورُ بَنِي فُلَانٍ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَجَاءَ فَقَالَ: «أَنْتَ فَتَأْتِ عَيْنَ هَذَا؟». قَالَ: نَعَمْ، فَقَضَى عَلَيْهِ بِالْأُذْيَةِ، وَقَالَ: «لَا يَفْقَأُ عَيْنَهُ فَيُدْعَهُ غَيْرَ بَصِيرٍ». للكبير بضعف (٥).

٥٢٨٩ - ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي الْأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ». لأبي

داود والنسائي (٦).

٥٢٩٠ - ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَضَى عُمَرُ فِي الْأَضْرَاسِ بِبَعِيرٍ بِبَعِيرٍ، وَقَضَى مُعَاوِيَةَ فِي كُلِّ

ضَرْسٍ بِخَمْسَةِ أَبْعُرَةٍ، فَالِدِيَّةُ تَنْقُصُ فِي قَضَاءِ عُمَرَ وَتَزِيدُ فِي قَضَاءِ مُعَاوِيَةَ، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَجَعَلْتُ فِي الْأَضْرَاسِ بِبَعِيرَيْنِ بِبَعِيرَيْنِ، فَمِثْلُ الدِّيَةِ سَوَاءً. لمالك (٧).

٥٢٩١ - ولرزين: ولو كنت أنا لجعلت ثلاثة أبعرة وثلاث فتلك الدية سواء.

٥٢٩٢ - أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ، عَشْرٌ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ». لأبي داود

والنسائي (٨).

٥٢٩٣ - وَلَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «دِيَّةُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ، عَشْرَةٌ مِنَ

الْإِبِلِ لِكُلِّ أُصْبُعٍ» (٩).

(١) الترمذي (١٤٠٤)، ضعيف الإسناد، وقال الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٢) النسائي ٤٥/٨، وحسنه الألباني في «الإرواء» ٣٠٧/٧ (٢٢٥١).

(٣) أبو داود (٤٥٦٧)، وقال الألباني: حسن احتمالاً.

(٤) «الموطأ» ٢٣٣/٢، (٢٢٦٦).

(٥) الطبراني ١٨٢/١٧، وقال: الهيثمي ٢٩٥/٦: فيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف.

(٦) أبو داود (٤٥٦٣)، قال الألباني: حسن صحيح، النسائي ٥٥/٨.

(٧) «الموطأ» ٢٣٧/٢ (٢٢٨٢).

(٨) أبو داود (٤٥٥٦)، والنسائي في «الكبرى» ٢٤٤/٤ (٧٠٥٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»

(٩) أبو داود (٤٥٦١).

(٢٧٨٢).



٥٢٩٤ - عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه: أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً فيه الفرائض والسُنن والديّات وبعث به عمرو بن حزم فقرأت على أهل اليمن هذه نسختها: «من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال، قبل ذي رعين ومعاقر وهمدان أما بعد وكان في كتابه أن من أعتب مؤمناً قتلاً فإنه قود، إلا أن يرضى أولياء المقتول، وأن في النفس الدية مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية وفي العينين الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة (خمسة عشرة)<sup>(١)</sup> من الإبل، وفي كل أصبع من أصابع اليد أو الرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل، وفي الموضحة خمس من الإبل، وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار»<sup>(٢)</sup>.

٥٢٩٥ - وفي رواية: «وفي العين الواحدة نصف الدية، وفي اليد الواحدة نصف الدية». لمالك والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٢٩٦ - عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أن النبي ﷺ كان يقوم دية الخطأ على أهل القرى أربع مائة دينار أو عدلها من الوريق ويقومها على أثمان الإبل، إذا علّت رقع في قيمتها وإذا هاجت نقص من قيمتها، وبلغت على عهده ما بين أربع مائة إلى ثمان مائة وعدلها من الوريق ثمانية آلاف درهم، وقضى على أهل البقر بمائتي بقرة، ومن كان دية عقله في شيء فآلفاً شاة، وقال ﷺ العقل ميراث بين ورثة القاتل على قرابتهم فما فضل فللعصبة، وقضى في الأنف إذا جُدع الدية كاملة، وإن جُدعت ثنودته فيصّف الدية، وذكر نحو مما قبله ثم قال وقضى ﷺ أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها، وإن قُتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلهم، وقال ﷺ: «ليس للقاتل شيء وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل شيئاً». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): خمسة عشر.

(٢) النسائي ٥٧/٨، وابن حبان ٥٠١/١٤ (٦٥٥٩)، والحاكم ٣٩٥/١-٣٩٦، وصحاحه.

(٣) النسائي ٥٩/٨، ومالك ٢٢١/٢ (٢٢٢٦)، وقال النسائي: وهذا أشبه بالصواب والله أعلم وسليمان بن أرقم متروك الحديث، وقد روي هذا الحديث يونس عن الزهري مسلماً، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٤) أبو داود (٤٥٦٤) وقال المنذري في «مختصره» ٣٦٣/٦: وأخرجه النسائي وابن ماجه، وفي إسناده: محمد بن راشد الدمشقي المكحولي، وقد وثقه غير واحد، وتلكم فيه غير واحد. وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

٥٢٩٧- وللنسائي نحوه وفيه: قَضَى ﷺ أَنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصَبَةِ. وَقَضَى أَنْ يَعْقَلَ عَلَى الْمَرْأَةِ عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا وَلَا يَرْتُونَ مِنْهُ شَيْئًا، إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ وَرَثَتِهَا، فَإِنْ قُتِلَتْ فَعَقَلُهَا عَلَى وَرَثَتِهَا وَهُمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهَا. لأبي داود والنسائي (١).

٥٢٩٨- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْعَوْرَاءِ السَّادَةِ لِمَكَانِهَا إِذَا طُمِسَتْ بِثُلْثِ دَيْتِهَا، وَفِي الْيَدِ الشَّلَاءِ إِذَا قُطِعَتْ بِثُلْثِ دَيْتِهَا، وَفِي السِّنِّ السُّودَاءِ إِذَا نُزِعَتْ بِثُلْثِ دَيْتِهَا. للنسائي (٢).

٥٢٩٩- أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا (٣).

٥٣٠٠- زاد في رواية: وَوَرَثَتُهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ بِنْتِ النَّبِيعَةِ الْهُدَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطْلَقُ؟ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجْمِهِ الَّذِي سَجَعُ» (٤).

٥٣٠١- وفي رواية: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بِغُرَّةٍ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوَفِّقَتْ فَقَضَى بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا. للسته (٥).

٥٣٠٢- ولهم إلا مالكا عن الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ بنحوه، وفيه: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَغُرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا (٦).

٥٣٠٣- وفي رواية: وَقَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ وَجَعَلَهُ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ. لأبي داود والنسائي (٧).

٥٣٠٤- وللنسائي عن حمل بن النابغة نحوه وفيه: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ

(١) أبو داود (٤٥٦٤)، والنسائي ٤٣/٨.

(٢) النسائي ٥٥/٨، وقال الألباني في «الإرواء» (٢٢٩٣): وهذا إسناد حسن إن كان العلاء حدث به قبل الأختلاط، فإنه صدوق فقيه، وقد أختلط.

(٣) البخاري (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١) ٣٦. (٤) البخاري (٥٧٥٨)، ومسلم (١٦٨١).

(٥) البخاري (٦٧٤٠)، ومسلم (١٦٨١) ٣٥، وأبو داود (٤٤٧٧)، والترمذي (٢١١١)، والنسائي ٤٧/٨-٤٨.

(٦) مسلم (١٦٨٢)، وأبو داود (٤٥٦٩)، والترمذي (١٤١١)، والنسائي ٥٠/٨، وابن ماجه (٢٦٣٣).

(٧) أبو داود (٤٥٦٨).

وَأَنْ تُقْتَلَ<sup>(١)</sup>.

٥٣٠٥ - أبو هريرة: أن النبي ﷺ قضى في الجنين بغيره عبد أو أمه أو فرس أو

بغل<sup>(٢)</sup>.

٥٣٠٦ - جابر: أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج  
وولد فجعل ﷺ دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبراً زوجها وولدها؛ لأنها ما كانا من  
هذيل، فقال: عاقلة المقتولة ميراثها لنا. فقال ﷺ: «لا ميراثها لزوجها وولدها»<sup>(٣)</sup>.

٥٣٠٧ - عطاء بن أبي رباح: أن النبي ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل مائة من  
الإبل، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاة ألفي شاة، وعلى أهل الحلال مائتي  
حلة، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup>.

٥٣٠٨ - ابن عمرو بن العاص كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمانمائة دينار  
أو ثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب على النصف من دية المسلم فكانت كذلك حتى  
استخلف عمر فقام خطيباً فقال: إن الإبل قد غلت ففرضها عمر على أهل الذهب ألف  
دينار، وعلى أهل الوريق اثني عشر ألف درهم، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل  
الشاة ألفي شاة، وعلى أهل الحلال مائتي حلة، وترك دية أهل الذمة لم يرفعها. هي لأبي  
داود<sup>(٥)</sup>.

٥٣٠٩ - مالك بلغه نحوه قال: فأهل الذهب أهل الشام وأهل مصر وأهل الوريق أهل

العراق<sup>(٦)</sup>.

٥٣١٠ - زياد بن سعد بن ضميرة السلمية، عن أبيه وجده: وكانا شهدا مع النبي ﷺ  
حينئذ أن (محلّم)<sup>(٧)</sup> بن جثامة قتل رجلاً من أشجع في الإسلام، وذلك أول غير قضى به  
النبي ﷺ فتكلم عيينة في قتل الأشجعي؛ لأنه من غطفان وتكلم الأقرع بن حابس دون

(١) النسائي ٢١/٨. (٢) أبو داود (٤٥٧٩) وقال الألباني: شاذ.

(٣) أبو داود (٤٥٧٥)، وابن ماجه (٢٦٤٨)، أبو يعلى ٣/٣٥٥ (١٨٢٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٦/٣٦٩: وأخرجه ابن ماجه مختصراً، وفي إسناده: مجالد بن سعيد. وقد تكلم فيه غير واحد. وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٨١).

(٤) أبو داود (٤٥٤٣)، والبيهقي ٧٨/٨، وقال المنذري في «مختصره» ٦/٣٤٨: هذا مرسل، وفيه: محمد بن إسحاق.

(٥) أبو داود (٤٥٤٢)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٣٤٩٨).

(٦) «الموطأ» ٢/٢٤٤ (٢٣٠٧-٢٣٠٨). (٧) في (ب): محكم.

(مُحَلِّم)<sup>(١)</sup>؛ لَأَنَّهُ مِنْ خِنْدِفٍ، فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَكَثُرَتِ الْخُصُومَةُ وَاللَّعْطُ، فَقَالَ ﷺ: «يَا عُمَيْيْنَةُ أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ». قَالَ عُمَيْيْنَةُ: لَا وَاللَّهِ حَتَّىٰ أُدْخِلَ عَلَيَّ نِسَائِهِ مِنَ الْحَرْبِ وَالْحُزْنِ مَا أُدْخِلَ عَلَيَّ نِسَائِي ثُمَّ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَكَثُرَتِ الْخُصُومَةُ وَاللَّعْطُ، فَقَالَ ﷺ: «يَا عُمَيْيْنَةُ أَلَا (تَقْبَلُ) الْغَيْرَ»<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ عُمَيْيْنَةُ: وَمِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا إِلَيَّ أَنْ قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مُكَيْتِلٌ (عَلَيْهِ شِكَّةٌ)<sup>(٣)</sup> وَفِي يَدِهِ دَرِقَةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَجِدْ لِمَا فَعَلَ هَذَا فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ مَثَلًا إِلَّا غَنَمًا وَرَدَّتْ، فَرَمِي أَوْلَهَا وَنَفَرَ آخِرُهَا (اسْتَنْ) <sup>(٤)</sup> الْيَوْمَ وَعَيْرٌ غَدًا. فَقَالَ ﷺ: «بَلْ نَعْطِيكُمْ خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ فِي فَوْرِنَا هَذَا، وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ» وَذَلِكَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَمُحَلِّمٌ رَجُلٌ طَوِيلٌ أَدَمٌ، وَهُوَ فِي طَرْفِ النَّاسِ، فَلَمْ يَزَالُوا حَتَّىٰ تَخَلَّصَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي فَعَلْتُ الَّذِي فَعَلْتَ، وَأَنَا أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فَاسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ بِسِلَاحِكَ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلِّمٍ بِصَوْتِ عَالٍ»<sup>(٥)</sup>.

٥٣١١- زَادَ فِي رَوَايَةٍ: فَقَامَ وَإِنَّهُ لَيَتَلَقَّى دُمُوعَهُ بِطَرْفِ رِدَائِهِ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَزَعَمَ قَوْمُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>.

٥٣١٢ - جَابِرُ رَفَعَهُ: «لَا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَّةِ». هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٧)</sup>.

٥٣١٣ - عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ يُقَالُ لَهُ قَتَادَةُ، حَذَفَ ابْنَهُ بِسَيْفٍ فَأَصَابَ سَاقَهُ فَتَزَيَّ فِي جُرْحِهِ فَمَاتَ، فَقَدِمَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ عَلَيَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَعْدُدْ عَلَيَّ مَاءً قُدَيْدٍ عِشْرِينَ وَمِائَةً بَعِيرٍ، حَتَّىٰ أَقْدَمَ عَلَيْكَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ عَمْرُو أَخَذَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حِقَّةً وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلِيفَةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ الْخُو الْمَقْتُولُ؟ فَقَالَ: هَآنُذَا، فَقَالَ: خُذْهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لِقَاتِلِ شَيْءٍ»<sup>(٨)</sup>.

٥٣١٤ - سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ سَائِبَةَ رَجُلًا كَانَ بَعْضُ الْحَاجِّ أَعْتَقَهُ، فَكَانَ يَلْعَبُ هُوَ

(١) فِي (ب): مُحَكَّمٌ. (٢) فِي (أ): تَقْبَلُوا وَالْمُثَبِّتُ مِنْ أَبِي دَاوُدَ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ (ب).

(٤) فِي (ب): سَتَرٌ.

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٤٥٠٣)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ».

(٦) أَبُو دَاوُدَ (٤٥٠٣).

(٧) أَبُو دَاوُدَ (٤٥٠٧)، وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي «مَخْتَصَرِهِ» ٣٠٧/٦: الْحَسَنُ -هَذَا- هُوَ الْبَصْرِيُّ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَهُوَ مَنْقُطٌ، وَمَطَرُ بْنُ طَهْمَانَ الْوَرَّاقُ: ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ. وَلَمْ يَجْزَمْ بِسَمَاعِهِ مِنَ الْحَسَنِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا.

(٨) «الْمَوْطَأُ» ٢/٢٤٦ (٢٣١٣).

ورجل من بني عَائِدٍ فقتل سائبة ابن العائدي، فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى عُمَرَ يَطْلُبُ دِيَةَ ابْنِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا دِيَةَ لَهُ. قَالَ الْعَائِدِيُّ: أَرَأَيْتَ لَوْ قَتَلَهُ ابْنِي؟ قَالَ عُمَرُ: إِذَا كُنتُمْ تُخْرِجُونَ دِيَتَهُ، فَقَالَ الْعَائِدِيُّ: هُوَ إِذَا مِثْلَ الْأَرْقَمِ إِنْ يَتْرَكَ يَلْقَمَ وَإِنْ يُقْتَلُ يَنْقَمُ<sup>(١)</sup>.

٥٣١٥ - عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ أَجْرَى فَرَسًا فَوَطِئَ عَلَى إِضْبَعِ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ فَنَزِيَ فِيهَا فَمَاتَ [فَقَالَ عُمَرُ لِلَّذِينَ أَدْعَى عَلَيْهِمْ أَتَحْلِفُونَ بِاللَّهِ؟ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا مَاتَ مِنْهَا فَاَبُوا]<sup>(٢)</sup> فَقَالَ لِلْآخَرِينَ: أَتَحْلِفُونَ أَنْتُمْ؟ فَاَبُوا، فَقَضَى عُمَرُ بِشَطْرِ الدِّيَةِ عَلَى السَّعْدِيِّينَ، وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا. هِيَ لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٥٣١٦ - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ، فَأَعْتَصَمَ أَنَسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ، فَاسْرَعَ فِيهِمْ بِالْقَتْلِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَمَرَهُمْ بِنَضْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ قَالَ لَا تَرَاغَى نَارَاهُمَا؟ لِلتَّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ. وَقَالَ: قَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ وَلَمْ يَذْكُرُوا جَرِيرًا. لِلنَّسَائِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا جَرِيرًا<sup>(٤)</sup>.

٥٣١٧ - عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمَ بْنَ حُذَيْفَةَ مُصَدِّقًا، فَلَاجَهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ، فَضْرَبَهُ أَبُو جَهْمَ فَشَجَّهُ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: الْقَوَدَ فَقَالَ ﷺ: «لَكُمْ كَذَا وَكَذَا» فَلَمْ يَرْضُوا فَقَالَ: «لَكُمْ كَذَا وَكَذَا» فَلَمْ يَرْضُوا فَقَالَ: «لَكُمْ كَذَا وَكَذَا» فَرْضُوا، فَقَالَ: «إِنِّي خَاطَبْتُ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ» فَقَالُوا: نَعَمْ فَخَطَبَ فَقَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّئِيبِينَ أَنُونِي يُرِيدُونَ الْقَوَدَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا فَرْضُوا، أَرْضَيْتُمْ» قَالُوا: لَا فَهَمَّ بِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ، فَأَمَرَ ﷺ أَنْ يَكْفُوا، عَنْهُمْ فَكَفُوا، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَزَادَهُمْ فَقَالَ: «أَرْضَيْتُمْ». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «إِنِّي خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ». قَالُوا: نَعَمْ، فَخَطَبَ قَالَ: «أَرْضَيْتُمْ». قَالُوا: نَعَمْ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٥٣١٨ - هِلَالُ بْنُ سِرَاحٍ بْنِ مُجَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَطْلُبُ دِيَةَ

(١) «الموطأ» ص ٥٤٦ (١٦) براوية يحيى.

(٢) «الموطأ» ٢٢٣/٢ (٢٢٣٢).

(٤) أبو داود (٢٦٤٥)، وقال: رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريرا، والترمذي (١٦٠٤-١٦٠٥) وقد رواه مرفوعا ومرسلا، وقال: ولم يذكر فيه عن جرير وهذا أصح، وقال أيضا:

سمعت محمدا يقول الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل، والنسائي ٣٦/٨.

(٥) أبو داود (٤٥٣٤)، والنسائي ٣٥/٨، وقال المنذري ٣٣٤/٦، ورواه يونس بن يزيد عن الزهري منقطعاً، قال البيهقي: ومعمر بن راشد: حافظ، قد أقام إسناده فقامت به الحجة.

أَخِيهِ (قَتْلُهُ) <sup>(١)</sup> بَنُو سُدُوسٍ مِنْ بَنِي ذُهَلٍ فَقَالَ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ جَاعِلًا لِمُشْرِكٍ دِيَّةً جَعَلْتُهَا؛ لِأَخِيكَ وَلَكِنْ سَأَعْطِيكَ مِنْهُ عُقْبِي» فَكَتَبَ لَهُ بِمِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ أَوَّلِ، خُمْسٍ يَخْرُجُ مِنْ مُشْرِكِي بَنِي ذُهَلٍ فَأَخَذَ طَائِفَةً مِنْهَا وَأَسْلَمَ بَنُو ذُهَلٍ، فَطَلَبَهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَتَاهُ بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَتَبَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ صَاعٍ مِنْ صَدَقَةِ الْيَمَامَةِ، أَرْبَعَةَ أَلْفِ بُرٍّ وَأَرْبَعَةَ أَلْفِ شَعِيرًا وَأَرْبَعَةَ أَلْفِ تَمْرًا، وَكَانَ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ لِمُجَاعَةَ بْنِ مَرَارَةَ مِنْ بَنِي سُلَمَى إِنِّي أَعْطَيْتُهُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ مِنْ أَوَّلِ خُمْسٍ يَخْرُجُ مِنْ مُشْرِكِي بَنِي ذُهَلٍ عُقْبَةً مِنْ أَخِيهِ». لَأَبِي دَاوُدَ <sup>(٢)</sup>.

٥٣١٩ - جَابِرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ: «عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَةٌ وَلَا يَجُلُّ لِيُولِي أَنْ يَتَوَلَّى مُسْلِمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِ». لِلنَّسَائِيِّ <sup>(٣)</sup>.

٥٣٢٠ - ابْنُ شَهَابٍ قَالَ: مَضَتْ السَّنَةُ أَنْ الْعَاقِلَةَ لَا تَحْمَلُ مِنْ دِيَةِ الْعَمْدِ شَيْئًا، إِلَّا أَنْ تَشَاءَ، وَكَذَا لَا تَحْمَلُ مِنْ ثَمَنِ الْعَبْدِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى الَّذِي يُصِيبُهُ مِنْ مَالِهِ؛ لِأَنَّهُ سَلَعَةٌ مِنَ السَّلْعِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَحْمَلُ الْعَاقِلَةَ عَمْدًا وَلَا صَلْحًا وَلَا أَعْتِرَافًا وَلَا أُرْشَ جَنَایَةَ وَلَا قِيَمَةَ عَبْدٍ إِلَّا أَنْ تَشَاءَ». لِرِزِينِ <sup>(٤)</sup>.

٥٣٢١ - أَنَسُ رَفَعَهُ: «دِرْهَمٌ أَعْطِيهِ فِي عَقْلِ أَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ مِائَةِ فِي غَيْرِهِ». لِلْأَوْسَطِ بِمَجْهُولٍ <sup>(٥)</sup>.

٥٣٢٢ - ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: طَلَعَنَ رَجُلٌ رَجُلًا (فِي رِجْلِهِ) <sup>(٦)</sup> فَقَالَ الْمَطْعُونُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْذَنِي، فَقَالَ: «لَا تَعْجَلْ حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحُكَ فَأَبِي إِلَّا أَنْ يَسْتَقِيدَ فَأَقَادَهُ مِنْ طَاعِنِهِ، فَبَرَأَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ وَعَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَرِجْتُ وَبَرَأَ صَاحِبِي فَقَالَ لَهُ: «أَلَمْ أَمُرْكَ إِلَّا أَنْ تَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحُكَ فَعَصَيْتَنِي فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ وَبَطَلَ جُرْحُكَ ثُمَّ أَمَرَ ﷺ بِعَدْلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ لَا يَسْتَقِيدُ حَتَّى يَبْرَأَ مِنْ جِرَاحَتِهِ. لِأَحْمَدَ <sup>(٧)</sup>.

(١) فِي (أ) فَقَتْلُهُ وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٢٩٩٠)، وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ ٢٢٩/٤: إِنَّ مُجَاعَةَ -هَذَا- لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ ابْنِهِ سِرَاجِ بْنِ مُجَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ».

(٣) النَّسَائِيُّ ٥٢/٨، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥٠٧). (٤) مَالِكٌ ٢٤٢/٢، (٢٢٩٩)، ٢٤٤/٢ (٢٣٠٦).

(٥) «الْأَوْسَطُ» ٦٧/٧ (٦٨٦٨)، وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا عَبْدَ الصَّمَدِ، تَفَرَّدَ بِهِ:

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٩٢/٦، وَفِيهِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ الذَّهَبِيُّ: فِيهِ جَهَالَةٌ.

(٦) مِنْ (ب).

(٧) أَحْمَدُ ٢١٧/٢، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٩٥/٦، وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ.

٥٣٢٣ - حنشُ بنُ المعتمر: أنه أحترف بثرًا باليمن فسقط فيها الأسد، فأصبحوا ينظرون إليه، فوقع رجل في البئر فتعلق برجل، فتعلق الآخر بآخر، حتى كانوا أربعة فسقطوا في البئر جميعًا فجرحهم الأسد، فتناوله رجل برمحه فقتله، فقال الناس للأول: أنت قتلت أصحابنا وعليك ديتهم، فأتى أصحابه فكادوا يقتلونه فقدم عليّ - ﷺ - عليّ تلك الحال فسألوه فقال: سأقضي بينكم بقضاء، فمن رضي منكم جاز عليه رضاه، ومن سخط منكم فلا حق له، حتى أتوا رسول الله ﷺ فيقضى بينكم، قالوا: نعم

قال: أجمعوا ممن حفر البئر من الناس ربع دية وثلاث دية ونصف دية ودية تامة، للأول: ربع دية؛ لأنه هلك فوجه ثلاثة، وللثاني: ثلث دية؛ لأنه هلك فوجه أثنان، وللثالث: نصف دية لأنه هلك فوجه واحد، وللآخر: الدية التامة، فإن رضيتم فهذا بينكم قضاء، وإن لم ترضوا فلا حق لكم حتى أتوا رسول الله ﷺ العام المقبل، فقصوا عليه، فقال: «أنا أقضى بينكم إن شاء الله»، وهو جالس في مقام إبراهيم، فقام رجل فقال: إن عليًا قضى بيننا. فقال: «كيف قضى بينكم؟» فقصوا عليه فقال: «هو ما قضى بينكم»<sup>(١)</sup>.

### حد الردة وسب النبي ﷺ

٥٣٢٤ - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ: أرسله «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاصْرَبُوا عَنْقَهُ». لمالك، وقال في تفسيره: معناه أن مَنْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى غَيْرِهِ مِثْلَ الزَّنَادِقَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ، فَأَوْلَيْكَ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ يَقْتُلُونَ وَلَا يُسْتَأْبُونَ؛ لِأَنَّهُ لَا تُعْرَفُ تَوْبَتُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُسِرُّونَ الْكُفْرَ وَيُعْلِنُونَ الْإِسْلَامَ، فَلَا أَرَى أَنْ يُسْتَأَبَ هَؤُلَاءِ إِذَا ظَهَرَ عَلَى كُفْرِهِمْ بِمَا يَثْبِتُ بِهِ، وَالْأَمْرُ عِنْدَنَا أَنْ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى الرِّدَّةِ أَنْ يَسْتَأْبُوا، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا. قال: ومعنى قول رسول الله ﷺ من «بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» من خرج من الإسلام إلى غيره؛ لأن من خرج من دين غير الإسلام إلى غيره كمن يخرج من يهودية إلى نصرانية أو مجوسية، ومن فعل ذلك من أهل الذمة لم يستتب ولم يقتل<sup>(٢)</sup>.

٥٣٢٥ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: قَدِمَ عَلَيَّ عُمَرُ

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ٢٠٧/٢-٢٠٨ (١٥٣٢)، وقال: لا نعلم عن النبي ﷺ إلا عن علي، ولا

نعلم له عنه إلا هذا الطريق. وقال الهيثمي ٢٨٧/٦: ولم يقل عن علي، والله أعلم.

(٢) مالك ٥٠٣/٢ (٢٩٨٧).

رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ قَبْلِ أَبِي مُوسَى وَكَانَ عَامِلًا لَهُ، فَسَأَلَهُ عَمْرُ عَنِ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُعَرَّبِيَّةٍ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ؟ قَالَ قَرِينَاهُ فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ، قَالَ: فَهَلَا حَسَبْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطَعْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيْفًا، وَاسْتَبْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيُرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ وَلَمْ أَمُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي. لِمَالِكٍ (١).

٥٣٢٦ - عِكْرِمَةَ: أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْنَادٍ فَأُخْرِقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُخْرِقَهُمْ لَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» وَلَقَتَلْتُهُمْ؛ لِقَوْلِهِ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». لِلْبُخَارِيِّ وَأَصْحَابِ السُّنَنِ، وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا، فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ (٢).

٥٣٢٧ - حَارِثَةُ بْنُ مُضَرَّبٍ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بِالْكُوفَةِ فَقَالَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ حِنَّةٌ وَإِنِّي مَرَرْتُ بِمَسْجِدِ لَبْنِي حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلَمَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ فَجِيءَ بِهِمْ فَاسْتَبْتَاهُمْ غَيْرَ ابْنِ النُّوَاحَةَ قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ: «لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ فَأَمَرَ قَرْظَةَ بْنَ كَعْبٍ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ فَضَرَبَ عُنُقَهُ بِالسُّوقِ ثُمَّ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى ابْنِ النُّوَاحَةَ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ قِتِيلًا بِالسُّوقِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٥٣٢٨ - ابْنُ مَعِيْزِ السَّعْدِيِّ: خَرَجْتُ أَسْفُدُ فَرَسًا لِي مِنَ السَّحْرِ فَمَرَرْتُ عَلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ فَسَمِعْتُهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ مُسَيْلَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ فَارْجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرْتُهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ الشَّرْطَ فَجِيءَ بِهِمْ إِلَيْهِ فَتَابَ الْقَوْمُ وَرَجَعُوا عَنْ قَوْلِهِمْ فَحَلَّى سَبِيلَهُمْ، وَقَدَّمَ رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ النُّوَاحَةَ فَضَرَبَ عُنُقَهُ، فَقَالُوا لَهُ: تَرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَتَلْتَ هَذَا، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا إِذْ دَخَلَ وَرَجُلٌ وَافِدٌ مِنْ عِنْدِ مُسَيْلَمَةَ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ؟» أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: أَتَشْهَدُ (أَنْتَ) مُسَيْلَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا وَافِدًا لَقَتَلْتُكُمْ» فَلِذَلِكَ قَتَلْتُهُ وَأَمَرَ بِمَسْجِدِهِمْ فَهُدِمَ. لِلدَّارِمِيِّ (٦).

٥٣٢٩ - أَنَسٌ: أَنَّ أَنَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعَرَبِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، وَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِذُودٍ

(١) مالك ٥٠٣/٢ (٢٩٨٦).

(٢) البخاري (٣٠١٧)، (٦٩٢٢)، وأبو داود (٤٣٥١)، والتِّرْمِذِيُّ (١٤٥٨)، والسَّانِي ١٠٤/٧.

(٣) أبو داود (٢٧٦٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٢٨).

(٤) في (أ): «أتشهد» والمثبت من «سنن الدارمي» (٥) في (ب): «أنت أن»

(٦) الدارمي ١٦٢٦/٣ (٢٥٤٥)، وصححه ابن حبان ٢٣٦/١١ (٤٨٧٩).



وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَأَقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَلُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ. قَالَ قَتَادَةُ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ<sup>(١)</sup>.

٥٣٣٠- ومن رواياته: قَالَ قَتَادَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ<sup>(٢)</sup>.

٥٣٣١- ومنها: فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعْضُونَ الْحِجَارَةَ<sup>(٣)</sup>.

٥٣٣٢- ومنها: قَالَ سَلَامٌ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنْسٍ: حَدَّثَنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا، فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ<sup>(٤)</sup>.

٥٣٣٣- ومنها: إِنَّمَا سَمَلَ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ<sup>(٥)</sup>.

٥٣٣٤- ومنها: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ<sup>(٦)</sup>.

٥٣٣٥- منها: فَأَمَرَ بِمَسَامِيرٍ فَأَحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَمَا حَسَمَهُمْ. لَلْسِتَةِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٧)</sup>.

٥٣٣٦- أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَطَعَ الَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ بِالنَّارِ عَاتَبَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية. لأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٥٣٣٧- يَهْزُبُ بْنُ حَكِيمٍ بِنِ مَعَاوِيَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلًا حَتَّى يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ». للقرظيني<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٥٦٨٥)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤).

(٢) البخاري (٥٦٨٦). (٣) البخاري (١٥٠١).

(٤) البخاري (٥٦٨٥). (٥) مسلم (١٦٧١).

(٦) البخاري (٢٣٣)، وأبو داود (٤٣٦٤).

(٧) البخاري (١٥٠١)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٥).

(٨) أبو داود (٤٣٧٠)، والنسائي ١٠١/٧.

(٩) ابن ماجه (٢٥٣٦)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

٥٣٣٨ - عَلِيٌّ أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ فَخَنَفَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَمَهَا. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٣٣٩ - ابن عباس: أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلِدٌ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ، فَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، فَأَخَذَ الْمِعْوَلُ فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا فَوَقَعَ بَيْنَ رَجُلَيْهَا طِفْلٌ فَلَطَخَ مَا هُنَاكَ بِالْدَّمِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَمَعَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَنْشُدُوا اللَّهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ» فَقَامَ الْأَعْمَى يَتَخَطَّى النَّاسَ وَهُوَ يَتَزَلَزَلُ حَتَّى قَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُهَا، كَانَتْ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللَّؤْلُؤَيْنِ، وَكَانَتْ لِي رَفِيقَةً، فَلَمَّا كَانَ الْبَارِحَةَ جَعَلَتْ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ فَأَخَذْتُ الْمِعْوَلُ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا فَاتَّكَأَتْ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتُهَا، فَقَالَ ﷺ: «أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ». لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٣٤٠ - أبو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِي: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَتَغَيَّبَ عَلِيٌّ رَجُلٌ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَتَأْذِنُ لِي خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْرِبُ عُقَّةَهُ؟ قَالَ: فَأَذْهَبَتْ كَلِمَتِي غَضَبَهُ؟ فَدَخَلَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ. فَقَالَ: مَا الَّذِي قُلْتَ؟ أَنِفًا، قُلْتُ: أَتَأْذِنُ لِي أَضْرِبُ عُقَّةَهُ؟ قَالَ: أَكُنْتُ فَاعِلًا لَوْ أَمَرْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا كَانَتْ لِيَسْرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

### حد الزنا في الحر والعبد

#### والمكروه والمجنون والشبهة وبمحرّم

٥٣٤١ - عُمَرُ: رَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجِمَ أَبُو بَكْرٍ وَرَجِمَتْ، وَلَوْ لَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهُ فِي الْمُضْحَفِ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ يَجِيءَ أَقْوَامٌ فَلَا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَكْفُرُونَ بِهِ. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٣٤٢ - ولما لك: الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا أَحْصِنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ أَوْ الْحَبْلُ أَوْ الْأَغْتِرَافُ. وللشيخين وأبي داود نحو ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٤٣٦٢) من طريق الشعبي عن علي، وقال المنذري في «مختصره» ٢٠٠/٦: ذكر بعضهم أن الشعبي سمع علي بن أبي طالب ﷺ، وقال غيره: إنه رآه.

(٢) أبو داود (٤٣٦١)، والنسائي ١٠٨/٧، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٣) أبو داود (٤٣٦٣)، والنسائي ١٠٩/٧، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) الترمذي (١٤٣١)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٦٨٢٩)، ومسلم (١٩٦١)، وأبو داود (٤٤١٨)، ومالك ٥٠٣/٢ (٢٩٨٦).

٥٣٤٣ - ابن عباس: ﴿وَأَلْتَمِسُ يَأْتِيكَ الْفَدْحَشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ ... إلى ... ﴿سَيِّلاً﴾  
ذَكَرَ الرَّجُلَ بَعْدَ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ جَمَعَهُمَا فَقَالَ: ﴿وَأَلْدَانِ يَأْتِيْنَهَا مِنْكُمْ﴾ الآية، فَنَسِخَ ذَلِكَ بِآيَةِ  
الْجَلْدِ فَقَالَ ﴿الرَّايَةُ وَالرَّايَةُ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ﴾ الآية. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٣٤٤ - عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَفَعَهُ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنَ سَبِيلاً،  
الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ». لأبي داود والترمذي  
ومسلم بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٥٣٤٥ - ابن عمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَعَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَعَرَّبَ، وَأَنَّ  
عُمَرَ ضَرَبَ وَعَرَّبَ. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٣٤٦ - أبو سعيد: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَا عَزُّ بْنُ مَالِكٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:  
إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً فَأَقِمَهُ عَلَيَّ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا، ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بِأَسَا  
إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُبْرَثُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرْنَا أَنْ  
نَرَجُمَهُ، فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَيْعِ الْعَرَقِ، فَمَا أَوْفَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْحَزْرِ  
فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا حَلْفَهُ، حَتَّى أَتَى عَرْضَ الْحَرَّةِ فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ، يَعْنِي  
الْحِجَارَةَ، حَتَّى سَكَتَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا مِنَ الْعَشِيِّ قَالَ: «أَوْ كَلَّمْنَا أَنْطَلَقْنَا غُرَاةً  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتِيَ بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا  
نَكَلْتُ بِهِ» فَمَا اسْتَغْفَرَهُ وَلَا سَبَّهُ. لمسلم وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٣٤٧ - وفي رواية: ذَهَبُوا يَسُبُّونَهُ فَنَهَاهُمْ، ذَهَبُوا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ فَنَهَاهُمْ، قَالَ: «هُوَ  
رَجُلٌ أَصَابَ ذَنْبًا حَسِيْبُهُ اللَّهُ»<sup>(٥)</sup>.

٥٣٤٨ - ولمسلم عن بريدة: أَنَّهُ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَجَاءَتْ الْغَامِدِيَّةُ  
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهَّرْنِي، فَرَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ  
تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزَّا فَوَاللَّهِ إِنِّي حُبْلَى. قَالَ: «أَمَّا لَا فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي»  
فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةٌ حُبْرِي. فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ

(١) أبو داود (٤٤١٣)، وقال المنذري في «المختصر» ٦/٢٤٠: في إسناده علي بن الحسين بن واقد. وفيه كلام.

(٢) مسلم (١٦٩٠)، والترمذي (١٤٣٤).

(٣) الترمذي (١٤٣٨)، وقال: حديث ابن عمر حديث غريب، قال الزليعي في «نصب الراية» ٣/٣٣١: قال ابن

القطان: وعندي أن الحديث صحيح. (٤) رواه مسلم (١٦٩٤)، وأبو داود (٤٤٣١).

(٥) رواه أبو داود (٤٤٣٢)، قال المنذري في «مختصر السنن» ٦/٢٥٢ (٤٢٧٠): هذا مرسل.

فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فُحِضَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَنُضِحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَسَبَّهَا فَسَمِعَ ﷺ فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ» ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ<sup>(١)</sup>.

٥٣٤٩- في رواية: فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ، فَقَائِلٌ يَقُولُ قَدْ هَلَكَ قَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ وَقَائِلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلُ مِنْ تَوْبَةِ مَا عَزَزَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَقْتَلْنِي بِالْحِجَارَةِ، فَلْيُثْبِتُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، ثُمَّ جَاءَ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ وَجَلَسَ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ» فَقَالُوا: عَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ» ثُمَّ جَاءَتْهُ أَمْرَاءٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي، بِنَحْوِهِ وَفِيهِ: فَقَالَ لَهَا: «حَتَّى تَضْعِي مَا فِي بَطْنِكَ، فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ» فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ الْغَامِدِيَّةَ فَقَالَ: «إِذَا لَا نَزْجُمَهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرَ السِّنِّ لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِلَيَّ رِضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَرَجَعَهَا<sup>(٢)</sup>.

٥٣٥٠ - وللشيخين وأبي داود والترمذي عن أبي هريرة: جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ الْأَسْلَمِيُّ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ أَصَابَ أَمْرَأَةً حَرَامًا أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ فَأَقْبَلَ فِي الْحَامِسَةِ عَلَيْهِ فَقَالَ: «أَبْنَيْتَهَا» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: «حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «كَمَا يَغِيبُ الْمِيلُ فِي الْمَكْحَلَةِ وَالرِّشَاءُ فِي الْبُرِّ»، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «هَلْ تَذْرِي مَا الرِّثَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ أَتَيْتُ مِنْهَا حَرَامًا مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ حَلَالًا، قَالَ: «فَمَا تُرِيدُ بِهَذَا الْقَوْلِ؟» قَالَ: أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَأَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ، فَسَمِعَ ﷺ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ هَذَا الَّذِي سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَمْ تَدَعُهُ نَفْسُهُ حَتَّى رُجِمَ رَجَمَ الْكَلْبِ، فَسَكَتَ عَنْهُمَا وَسَارَ سَاعَةً حَتَّى مَرَّ بِجِيفَةِ حِمَارٍ شَانِئًا رِجْلَهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ» فَقَالَا: نَحْنُ ذَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَكَلَا مِنْ جِيفَةِ هَذَا الْحِمَارِ» فَقَالَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ يَأْكُلُ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: «فَمَا نِلْتُمَا مِنْ عِرْضِ أَخِيكُمَا أَنْفَا أَشَدُّ مِنْ أَكْلِ مِنْهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ الْآنَ لَفِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَنْقَمِسُ» [بالقاف لا بالغين والمعنى واحد فيها]<sup>(٣)(٤)</sup>.

٥٣٥١ - ولأبي داود عن نعيم بن هرّال: كَانَ مَا عِزُّ بْنُ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي فَأَصَابَ جَارِيَةً،

(٢) مسلم (١٦٩٥) ٢٢.

(١) مسلم (١٦٩٥) ٢٣.

(٣) من (ب).

(٤) البخاري (٥٢٧١)، ومسلم (١٦٩١)، وأبو داود (٤٤٢٨)، والترمذي (١٤٢٨).

فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبِرُهُ لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ لَكَ وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ لَهُ مَخْرَجًا فَأَتَاهُ، بَنَحُوهُ فِيهِ: فَخَرَجَ يَشْتَدُّ فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، وَقَدْ عَجَزَ أَصْحَابُهُ، فَزَنَعَ لَهُ بِوِظِيفٍ بَعِيرٍ فَرَمَاهُ بِهِ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ فَقَالَ: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ». لمسلم وأبي داود والترمذي (١).

٥٣٥٢ - ابن عباسٍ رفعه: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي. قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. (٢).

٥٣٥٣ - ولأصحاب السنن عن جابرٍ: فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ فِي الْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَدْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرًّا، فَأَدْرَكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ فَقَالَ ﷺ «خَيْرًا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ» (٣).

٥٣٥٤ - وفي رواية قال جابر: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، كُنْتُ فِي مَنْ رَجِمَ الرَّجُلَ، إِنَّهُ لَمَّا خُرَجَ بِهِ فَرَجَمْنَاهُ فَوَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ صَرَخَ بِنَا يَا قَوْمِ رُدُونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ قَوْمِي قَتَلُونِي وَعَرُونِي مِنْ نَفْسِي وَأَخْبَرُونِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ قَاتِلِي، فَلَمْ نَزْعْ عَنْهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ قَالَ: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ وَجِئْتُمُونِي بِهِ لَيْسَتْ بِتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَمَّا لِتْرِكَ الْحَدَّ فَلَا» (٤).

٥٣٥٥ - جابرٍ: أَنَّ رَجُلًا زَنَى بِأَمْرَأَةٍ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَجُلِدَ الْحَدَّ، ثُمَّ أُخْبِرَ أَنَّهُ مُحْصَنٌ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. (٥).

٥٣٥٦ - خَالِدُ بْنُ اللَّجْلَاجِ عَنْ أَبِيهِ: كُنَّا غُلَمَانًا نَعْمَلُ بِالسُّوقِ، فَمَرَّتْ أَمْرَأَةٌ مَعَ صَبِيٍّ فَفَارَ النَّاسُ فَفُرْتُ مَعَهُمْ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَبُو هَذَا؟» فَسَكَتَتْ. فَقَالَ شَابٌّ: هُوَ ابْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَطَهَرَنِي. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِ، ثُمَّ جَاءَ شَيْخٌ يَسْأَلُ عَنْهُ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْنَا: إِنَّ هَذَا يَسْأَلُ عَنِ ذَلِكَ الْحَبِيثِ الَّذِي رَجِمَ الْيَوْمَ. فَقَالَ: «لَا تَقُولُوا لَهُ خَبِيثٌ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهوَ الْآنَ فِي الْجَنَّةِ» (٦).

٥٣٥٧ - وفي رواية: «لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». هما لأبي داود (٧).

٥٣٥٨ - أبو هُرَيْرَةَ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجَهَنِي: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا

(١) أبو داود (٤٤١٩)، وحسنه الألباني كما في «مشكاة المصابيح» (٣٥٨١).

(٢) مسلم (١٦٩٣)، وأبو داود (٤٤٢٥)، والترمذي (١٤٢٧).

(٣) أبو داود (٤٤٢٠)، والترمذي (١٤٢٩)، وقال: حسن صحيح والنسائي ٦٣/٤.

(٤) أبو داود (٤٤٢٠)، والترمذي (١٤٢٩)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٦٨١٤)، ومسلم (١٦٩١)، وأبو داود (٤٤٣٨).

(٦) أبو داود (٤٤٣٦).

(٧) أبو داود (٤٤٣٥)، قال الألباني: حسن الإسناد.

رسول الله أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله، فقال الحصم وهو أفقه منه: نعم، فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي. فقال ﷺ: «قل» قال: إن ابني كان عسيقاً على هذا فزنى بامرأته، وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم. فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام أعد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» فعدا عليها فاغرقت فرجمها. للسته<sup>(١)</sup>.

٥٣٥٩ - مالك: بلغني أن عثمان أتى بامرأة قد ولدت في ستة أشهر فأمر برجمها فقال له علي: ما عليها رجم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وقال: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ حَوْلَئِنَّ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَّمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ فالحمل يكون ستة أشهر فلا رجم عليها، فأمر عثمان بردها فوجدت قد رجمت<sup>(٢)</sup>.

٥٣٦٠ - سهل بن سعد أن رجلاً أقر عند النبي ﷺ أنه زنى بامرأة فسماها له، فبعث ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت، فجلده الحد وتركها<sup>(٣)</sup>.

٥٣٦١ - ابن عباس: أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلده مائة، وكان بكراً، ثم سأله البيه على المرأة، فقالت: كذب والله يا رسول الله، فجلده حد الفرية ثمانين. هما لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٣٦٢ - أبو هريرة رفعه: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ثلاثاً بكتاب الله فإن عادت فليبيعها ولو بحبل من شعر»<sup>(٥)</sup>.

٥٣٦٣ - وفي رواية: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها ثلاث مرات، فإن عادت في الرابعة فليجلدها وليبيعها بضيفير أو بحبل من شعر»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٦٩٥)، ومسلم (١٦٩٧)، وأبو داود (٤٤٤٥)، والترمذي (١٤٣٣)، والنسائي ٢٤٠-٢٤٢/٨، ومالك ١٨/٢ (١٧٦٠).

(٢) مالك ١٩/٢ (١٧٦٣).

(٣) أبو داود (٤٤٦٦)، قال المنذري في «مختصر السنن» ٢٧٧/٦ (٤٣٠١): في إسناده: عبد السلام بن حفص، أبو مصعب المدني. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم الرازي: ليس بمعروف وصححه الألباني.

(٤) أبو داود (٤٤٦٧)، قال المنذري في «مختصر السنن» ٢٧٧/٦ (٤٣٠٢): وأخرجه النسائي. وقال: هذا حديث منكر. هذا آخر كلامه، وفي إسناده: القاسم بن فياض الأنباري الصنعائي. تكلم فيه غير واحد. قال ابن حبان: بطل الاحتجاج به.

(٥) البخاري (٢٥٥٥)، ومسلم (١٧٠٣)، وأبو داود (٤٤٦٩)، والترمذي (١٤٤٠)، والنسائي في «الكبرى» ٤/٢٩٩ (٧٢٤١)، ومالك ٢٤/٢ (١٧٧٢).

(٦) البخاري (٢٥٥٥).

٥٣٦٤- وفي أخرى: «إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليبيعها ولو بحبل من شعر». للسته<sup>(١)</sup>.  
 ٥٣٦٥ - عَلِيٌّ: فَجَرَتْ جَارِيَةٌ لِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ أَنْطَلِقْ فَأَقِمَّ عَلَيْهَا الْحَدَّ» فَأَنْطَلَقْتُ فَإِذَا بِهَا دَمٌ يَسِيلُ لَمْ يَنْقَطِعْ، فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ أفرغْتَ» فَقُلْتُ: أَتَيْتَهَا وَدَمُهَا يَسِيلُ لَمْ يَنْقَطِعْ، فَقَالَ: «دَعَهَا حَتَّى يَنْقَطِعَ دَمُهَا ثُمَّ أَقِمَّ عَلَيْهَا الْحَدَّ وَأَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَيَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٥٣٦٦- وفي رواية: «ولا تَضْرِبُهَا حَتَّى تَضَعَ». لأبي داود، ولمسلم والترمذي نحوه<sup>(٣)</sup>.

٥٣٦٧ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ: أَمْرِي عُمَرُ أَنْ أَجْلِدَ وَلَا تَدِ الْإِمَارَةَ أَنَا وَفَتِيَةٌ مِنْ قَرِيشٍ خَمْسِينَ خَمْسِينَ فِي الزَّوْنِ. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٥٣٦٨ - أبو هريرة: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ عَلَى الْعَبْدِ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ فِي الْحَدِّ الَّذِي يَتَبَعُ كِزْنَ الْبَكْرِ وَالْقَذْفَ وَشَرْبَ الْخَمْرِ. لرزين.

٥٣٦٩ - صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَيَّ وَوَلِدَةٌ مِنَ الْخُمْسِ فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى أَفْتَضَّهَا فَجَلَدَهُ عُمَرُ وَلَمْ يَجْلِدْهَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٣٧٠ - وَائِلُ بْنُ حَجْرٍ: أَنَّ أَمْرَأَةً خَرَجَتْ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَتَلَقَّاهَا رَجُلٌ فَتَجَلَّلَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا فَصَاحَتْ فَأَنْطَلَقْتُ، وَمَرَّتْ بِعِصَابَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَتْ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا فَأَنْطَلَقُوا وَأَخَذُوا الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَنْتُ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَيْهَا، فَأَتَوْهَا فَقَالَتْ: نَعَمْ. هُوَ هَذَا فَأَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا أَمَرَ بِهِ لِيُرْجَمَ قَامَ صَاحِبُهَا الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ» وَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلًا حَسَنًا، وَقَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا «ارْجُمُوهُ» وَقَالَ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَقَبِلَ مِنْهُمْ». للترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٥٣٧١ - عبد الكريم قال: نبئت (عن)<sup>(٧)</sup> علي وابن مسعود: في البكر تستكره علي

(١) البخاري (٢١٥٢)، ومسلم (١٧٠٣). (٢) مسلم (١٧٠٥)، أبو داود (٤٤٧٣).

(٣) مسلم (١٧٠٥)، وأبو داود (٤٤٧٣)، والترمذي (١٤٤١).

(٤) مالك ٢٥/٢ (١٧٧٤). (٥) البخاري (٦٩٤٩).

(٦) أبو داود (٤٣٧٩)، والترمذي (١٤٥٤)، وقال: حسن غريب صحيح، قال الألباني: حسن دون قوله

«ارجموه» والأرجح أنه لم يرجم. (٧) من (ب).

نفسها: أن للبكر مثل صدق إحدئ نساءها، وللثيب مثل صدق مثلها. للكبير بانقطاع<sup>(١)</sup>.  
٥٣٧٢ - وفي رواية قالا في الأمة تستكره: إن كانت بكرًا فعشر ثمنها، وإن كانت ثيبًا فنصف عشر ثمنها<sup>(٢)</sup>.

٥٣٧٣ - ابن عَبَّاسٍ: أُتِيَ عُمَرُ بِمَجْنُونَةٍ قَدْ زَنَتْ فَاسْتَشَارَ فِيهَا أَنَسًا، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَمَرَّ بِهَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: مَجْنُونَةٌ بِنِي فُلَانٍ زَنَتْ. فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ فَقَالَ: أَرْجِعُوا بِهَا. ثُمَّ أَنَاهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ عَنِ ثَلَاثَةٍ، عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقِلَ، فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا بَالُ هَذِهِ؟ قَالَ: لَا شَيْءَ، قَالَ: فَأَرْسِلْهَا عَمْرٍ وَجَعَلَ يُكَبِّرُ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٥٣٧٤ - وفي رواية: أَوْ مَا تَذَكَرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ...» بِمِثْلِهِ<sup>(٤)</sup>.  
٥٣٧٥ - أَبُو أَمَامَةَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّهُ اشْتَكَى رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى أُضْنِيَ، فَعَادَ جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ جَارِيَةٌ لِيَعْضِيَهُمْ فَهَشَّ لَهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ يَعُودُونَهُ أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ وَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ذَلِكَ وَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا بِأَحَدٍ مِنَ الضَّرِّ مِثْلَ مَا بِهِ، وَلَوْ حَمَلْنَاهُ إِلَيْكَ لَتَفَسَّخْتَ عِظَامَهُ مَا هُوَ إِلَّا جِلْدٌ عَلَى عَظْمٍ، فَأَمَرَ ﷺ أَنْ يَأْخُذُوا لَهُ مِائَةَ سِمْرَاخٍ فَيَضْرِبُوهُ بِهَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.  
٥٣٧٦ - وللنسائي نحوه في مُقْعِدِ زَنَى ضَرْبَهُ ﷺ بِأَثَكُولٍ وَرَجَمَهُ لِزَمَانَتِهِ وَخَفَّفَ عَنْهُ<sup>(٦)</sup>.

٥٣٧٧ - حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ: أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُنَيْنٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ أَمْرَاتِيهِ، فَرَفَعَ إِلَى الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَةِ، فَقَالَ: لِأَقْضِيَنَّ فَيْكَ بِقَضِيَّةٍ إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَكَ جِلْدَتُكَ وَإِنْ لَمْ تُكُنْ أَحَلَّتْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ بِالْحِجَارَةِ، فَوَجَدُوهُ أَحَلَّتْهَا لَهُ فَجَلَدَهُ مِائَةً. لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ<sup>(٧)</sup>.

٥٣٧٨ - وللنسائي قال الثُّعْمَانُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ وَقَعَ بِجَارِيَةِ أَمْرَاتِيهِ: «إِنْ

(١) الطبراني ٣٤١/٩ (٩٦٩٦)، قال الهيثمي ٢٧٠/٦: وهو منقطع الإسناد ورجاله ثقات إلى عبد الكريم.  
(٢) الطبراني ٣٤١/٩ (٩٦٩٧)، وقال الهيثمي ٢٧٠/٦: منقطع.  
(٣) أبو داود (٤٣٩٩)، وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٢١، بعد أن ذكر طرقه: هذه طرق يقوي بعضها بعضًا.  
(٤) أبو داود (٤٤٠١).  
(٥) أبو داود (٤٤٧٢)، وقال الألباني: صحيح.  
(٦) النسائي ٢٤٢/٨-٢٤٣، وصححه الألباني.  
(٧) أبو داود (٤٤٥٨)، الترمذي (١٤٥١)، وقال: حديث الثُّعْمَانِ فِي إِسْنَادِهِ أَضْطِرَابٌ، وَقَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ لَمْ يَسْمَعْ قِتَادَةَ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ.



كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ فَأَجْلَدُوهُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ فَارْجُمُوهُ<sup>(١)</sup>.

٥٣٧٩ - سلمة بن المحبق قال إن النبي ﷺ قضى في رجل وقع على جارية أمرأته إن كان أستكرهها أنها حرة وعليه لسيديتها مثلها وإن كانت طاواعتها فهي له وعليه لسيديتها مثلها<sup>(٢)</sup>.

٥٣٨٠ - وفي رواية: فهي ومثلها من ماله لسيديتها. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٣٨١ - حمزة بن عمرو الأسلمي: أن عمر بعته مصدقاً فوق رجل على جارية أمرأته فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر فأخبره، وكان عمر قد جلد ذلك الرجل مائة إذ كان بكرا باعترافه على نفسه فأخبره فادعى الجهل في هذه، فصدقه وعذره بالجهالة للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٥٣٨٢ - البراء: بينا أنا أطوف يوماً على إبل ضلت لي رأيت فوارس معهم لواء دخلوا بيت رجل من العرب فضربوا عنقه، فسألت عن ذنبه، فقالوا: عرس بامرأة أبيه وهو يقرأ سورة النساء، وقد نزل فيها: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾<sup>(٥)</sup>.

٥٣٨٣ - وفي رواية مر بي خالي أبو بردة ومعه لواء فقلت: أين تريد؟ قال بعني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتته برأسه<sup>(٦)</sup>.

٥٣٨٤ - وفي أخرى: عمي بدل خالي، وفيها: أن أضرب عنقه وأخذ ماله. لأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.

٥٣٨٥ - ابن عباس رفعه: «من وقع على ذات محرم، أو قال: من نكح ذات محرم فاقتلوه». لرزين.

٥٣٨٦ - وعنه رفعه: «لا يدخل الجنة من أتى ذات محرم». للكبير<sup>(٨)</sup>.

٥٣٨٧ - أبو هريرة رفعه: «إذا ضرب أحدكم فليتيق الوجه». لأبي داود.

قلت: وأخرجه في الجهاد للشيخين بلفظ: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه».

(١) النسائي ١٢٣/٦-١٢٤، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٢) النسائي ١٢٤/٦-١٢٥، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٣) أبو داود (٤٤٦٠)، النسائي ١٢٥/٦ (٣٣٦٤)، قال المنذري في «مختصره» ٢٧١/٦-٢٧٢: أخرجه النسائي

وقال: لا تصح هذه الأحاديث. (٤) البخاري (٢٢٩٠).

(٥) أبو داود (٤٤٥٦)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) الترمذي (١٣٦٢)، وقال: حسن غريب. (٧) أبو داود (٤٤٥٧).

(٨) الطبراني ٢٢٥/١١ (١١٥٦٥)، وقال الذهبي في «المهذب»: تابعه عباد بن منصور عن عكرمة.

فصح أنه للثلاثة<sup>(١)</sup>.

٥٣٨٨ - عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً أَجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ قَدْ زَنَتْ فَرَجَمُوهَا فَرَجَمْتَهَا مَعَهُمْ. للبخاري.

في اختصار أبي مسعود الدمشقي: وقال الحميدي: بحثنا عنه فوجدناه في بعض النسخ ذكره في أيام الجاهلية. قال: ولعلها من المقحّمات التي أقحمت في كتاب البخاري. وذكر الحميدي أنه في التاريخ الكبير للبخاري بدون: قد زنت. قال: فإن صحت هذه الزيادة فإنما أخرجها البخاري دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ولم يبال بظنه الذي ظن في الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

### الحد في أهل الكتاب وفي اللواط والبهيمة والقذف

٥٣٨٩ - ابن عُمَرَ: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْهُمْ وَرَجُلًا زَيْنًا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ. قال عبد الله بن سلام: كذبتهم، إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: أرفع يدك. فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما النبي ﷺ فرجما، فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة<sup>(٣)</sup>.

[٥٣٩٠ - وفي رواية: قَالُوا نُسِّخُمْ وَجُوهَهُمَا وَنُحْزِيهِمَا قَالَ: «فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَأَتَوْهَا»  
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٥٣٩١ - وفي رواية: قَالُوا نُسُودُ وَجُوهَهُمَا وَنُحْمَلُهُمَا وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا وَيُطَافُ بِهِمَا قَالَ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَجَاءُوا بِهَا فَقَرَأَهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ مره فليرفع يده فرفعهما فإذا تحتها آية الرجم فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما قال عبد الله بن عمرو كنت فيمن رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه.

(١) البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢)، وأبو داود (٤٤٩٣).

(٢) البخاري (٣٨٤٩).

(٣) البخاري (٣٦٣٥)، ومسلم (١٦٩٩)، وأبو داود (٤٤٤٦)، والترمذي (١٤٣٦)، والموطأ ١٥/٢ (١٧٥٥).

(٤) البخاري (٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩).

مسلم (١) [٢].

٥٣٩٢ - وفي رواية: أتى نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى الْفُفِّ فَأَتَاهُمْ فِي بَيْتِ الْمِذْرَاسِ (٣) فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ رَجُلًا مِنَّا زَنَى بِامْرَأَةٍ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ فَوَضَعُوا لَهُ ﷺ وَسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: «اتنوني بالتوراة» فَأَتَى بِهَا، فَفَرَعَ الْوِسَادَةَ مِنْ تَحْتِهِ، وَوَضَعَ التُّورَةَ عَلَيْهَا وَقَالَ: آمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ، ثُمَّ قَالَ: «اتنوني بأعلمكم» بنحوه. للسته إلا النسائي (٤).

٥٣٩٣ - لأبي داود عن أبي هريرة: زنى رجلٌ من اليهودِ وامرأةً، وقال بعضهم لبعض: أذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بالتحفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله، قلنا فتيا نبي من أنبيائك فاتوا النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت (مذراسهم) (٥)، فقام على الباب فقال: «أنشدكم الله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن؟» قالوا: يحمم ويحبب ويجلد والتجيبه أن يحمل الزانين على حمار وتقابل أقيمتها وطاف بهما، وسكت شابٌ منهم فلما رآه النبي ﷺ أَلَطَّ بِهِ النَّشْدَةَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّا نَجِدُ فِي التُّورَةِ الرَّجْمَ، فَقَالَ ﷺ: «فَمَا أَوْلَى مَا أَرْتَحِصُّمْ أَمْرَ اللَّهِ؟» قالوا: زنى ذوا قرابة من ملوكنا، فأخر عنه الرجم، ثم زنى رجلٌ في أسرة من الناس، فأراد رجمه، فحال قومه دونه وقالوا: لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه، فأصلحوا هذه العقوبة بينهم، قال النبي ﷺ: «فإنني أحكم بما في التوراة» فأمر بهما، فرجما قال الزهري فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُمْ (٦).

٥٣٩٤ - وله عن جابرِ جاءت اليهودُ برجلٍ وامرأةٍ مِنْهُمْ زَنِيًّا، فَقَالَ: «اتنوني بأعلم رجلين منكم» فَأَتَوْهُ بِابْنِي صُورِيًّا، فَشَدَّهُمَا: «كَيْفَ تَجِدَانِ أَمْرَ هَذَيْنِ فِي التُّورَةِ؟» قَالَا: نَجِدُ فِيهَا إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمَكْحَلَةِ رُجْمًا قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجُمُوهُمَا؟» قَالَا: ذَهَبَ سُلْطَانُنَا فَكْرَهْنَا الْقَتْلَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّهُودِ

(١) مسلم (١٦٩٩).

(٣) في (أ): المدارس وما أثبتناه من «سنن أبي داود».

(٤) أبو داود (٤٤٤٩).

(٦) أبو داود (٤٤٥٠)، وقال المنذري ٦/٢٦٥: فيه رجل من مزينة وهو مجهول.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة عن الأصل (أ).

(٥) في (أ): مدارسهم وما أثبتناه من «سنن أبي داود».

فَجَاءُوا أَرْبَعَةً فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ، فَأَمَرَ ﷺ بِرَجْمِهِمَا<sup>(١)</sup>.

٥٣٩٥ - ابن عَبَّاسٍ رفعه: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَأَقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ». للترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٣٩٦ - وعنه: أن علياً أحرقهما وأبا بكر هدم عليهما حائطاً.

٥٣٩٧ - وعنه وعن أبي هريرة رفعاه: «ملعون من عمل عمل قوم لوط». هما لرزين.

٥٣٩٨ - عثمان: أتني برجل قد فجر بغلام من قريش، قال عثمان: أحسن؟ قالوا:

تزوج بامرأة ولم يدخل بها، فقال علي لعثمان: لو دخل بها لحل عليه الرجم، فأما إذا لم يدخل بها فاجلدوه الحد. قال أبو أيوب: أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول الذي ذكره أبو الحسن، فأمر به عثمان فجلد مائة. للكبير<sup>(٣)</sup>.

٥٣٩٩ - جابرٌ رفعه: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ»<sup>(٤)</sup>.

٥٤٠٠ - ابن عَبَّاسٍ رفعه: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى رَجُلٍ أَتَى رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً فِي دَبْرِهَا».

هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٤٠١ - وعنه: أنه مَنْ أَتَى بِهَيْمَةَ فَأَقْتُلُوهُ وَأَقْتُلُوهَا مَعَهُ قِيلَ لابن عباس ما شأنُ

الْبَهِيمَةِ؟ قَالَ: سمعت من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً، ولكن أراه كره أن يُؤْكَلَ لَحْمُهَا أَوْ يَنْتَفَعَ بِهَا وَقَدْ فُعِلَ بِهَا ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>.

٥٤٠٢ - وعنه قَالَ: لَيْسَ عَلَى الَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ حَدٌّ. هما للترمذي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٤٤٥٢)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أبو داود (٤٤٦٢)، والترمذي (١٤٥٦)، وصححه الحاكم ٣٥٥/٤، ووافقه الذهبي. وانظر: «الإرواء» (٢٣٥٠).

(٣) الطبراني ١٣٢/٤ (٣٨٩٧)، وقال الهيثمي ٢٧٢/٦، فيه: جابر الجعفي وقد صرح بالسماع، وفيه: من لم أعرفه.

(٤) الترمذي (١٤٥٧)، وقال: حديث حسن غريب.

(٥) الترمذي (١١٦٥)، وقال: حديث حسن غريب، وقال الألباني في «المشكاة» (٣١٩٥): سنده حسن.

(٦) أبو داود (٤٤٦٤)، الترمذي (١٤٥٥)، وقال: ليس هذا بالقوي، وفيه: عمر وبن أي عمرو، قال المنذري في «مختصره» ٢٧٦/٦: قال البخاري: عمرو صدوق ولكنه مروي عن عكرمة مناكير.

(٧) أبو داود (٤٤٦٥)، وقال: حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو، والترمذي (١٤٥٥)، وقال: هذا أصح من الحديث الأول، وقال المنذري في «مختصره» ٢٧٦/٦: هذا حديث عاصم الذي أشار إليه أبو داود في الباب الذي قبله.

٥٤٠٣ - عَائِشَةُ: لَمَّا نَزَلَ عُذْرِي قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا، فَلَمَّا نَزَلَ مِنَ الْمِنْبَرِ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ فَضْرَبُوا حَدَّهُمْ<sup>(١)</sup>.

٥٤٠٤ - وفي رواية: حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٥٤٠٥ - أَبُو الزُّنَادِ: جَلَدَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَبْدًا فِي فِرْيَةِ ثَمَانِينَ، فَسَأَلَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَدْرَكْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ وَالْخُلَفَاءَ هَلُمَّ جَرًّا فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا جَلَدَ عَبْدًا فِي فِرْيَةٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ<sup>(٣)</sup>.

٥٤٠٦ - عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اسْتَبَّأَا فِي زَمَنِ عُمَرَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: وَاللَّهِ مَا أَبِي بَرَّانٍ وَلَا أُمِّي بَرَّانِيَّةٌ فَاسْتَشَارَ عُمَرُ فِي ذَلِكَ فَقَاتَلَ يَقُولُ: مَدَحَ أَبَاهُ وَأُمَّهُ. وَآخِرُ يَقُولُ: قَدْ كَانَ لِأَبِيهِ مَدْحٌ سِوَى هَذَا فَجَلَدَهُ عُمَرُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً. هُمَا لِمَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

٥٤٠٧ - ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِرَجُلٍ يَا يَهُودِيَّ فَاضْرِبُوهُ عَشْرِينَ، فَإِنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدٌ فَمِثْلُهُ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ، هَذَا إِذَا عَلِمَ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

### حد السرقة وما لا حد فيه

٥٤٠٨ - عَائِشَةُ: يَدُ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي ثَمَنِ مِجَنٍّ حَجَفَةٍ أَوْ ثُرْسِي<sup>(٦)</sup>.

٥٤٠٩ - وفي رواية رفعته: «لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ» وَثَمَنُ الْمِجَنِّ رُبْعُ دِينَارٍ<sup>(٧)</sup>.

٥٤١٠ - ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ. هُمَا لِلسُّنَنِ<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٤٧٤)، والترمذي (٣١٨١)، وقال: حديث حسن غريب.

(٢) أبو داود (٤٤٧٥)، وقال الألباني: حسن بما قبله.

(٣) مالك ٢٦-٢٧/٢ (١٧٧٨)، (٤) مالك ٢٧/٢ (١٧٧٩).

(٥) الترمذي (١٤٦٢) وفيه: إبراهيم بن إسماعيل، وقال أبو عيسى: يضعف في الحديث.

(٦) البخاري (٦٧٩٢)، ومسلم (١٦٨٥). (٧) النسائي في «الكبرى» ٣٣٩/٤ (٧٤١٨).

(٨) البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦)، وأبو داود (٤٣٨٥)، والترمذي (١٤٤٦)، والنسائي ٧٦/٨، مالك

٣٠/٢ (١٧٨٨).

٥٤١١ - عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ سَارِقًا سَرَقَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ أُنْزَجَةً فَأَمَرَ بِهَا عُثْمَانُ أَنْ تُقَوِّمَ فَقَوِّمَتْ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ مِنْ صَرَفِ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا بِدِينَارٍ فَقَطَعَ عُثْمَانُ يَدَهُ. لِمَالِكٍ (١).

٥٤١٢ - أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَبِضُّ الْحَدِيدَ وَإِنْ مِنَ الْحَبَالِ مَا يَسَاوِي دَرَاهِمًا. لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِيِّ (٢).

٥٤١٣ - أَبُو أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلِصٍّ قَدِ اعْتَرَفَ اعْتِرَافًا، وَلَمْ يُوَجَدْ مَعَهُ مَتَاعٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ؟» قَالَ: بَلَى، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَعْتَرِفُ فَأَمَرَ بِهِ، فَقُطِعَ وَجِيءَ بِهِ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «اسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» فَقَالَ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ ثَلَاثًا». لِلنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ (٣).

٥٤١٤ - عَائِشَةُ: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حِبُّهُ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الدِّينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» (٤).

٥٤١٥ - وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ (٥).

٥٤١٦ - وَفِيهِ: أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَهُ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ﷺ فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟»

قَالَ أَسَامَةُ: اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَفِيهِ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ وَتَرَوِّجَتْ، فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَارْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٦).

٥٤١٧ - وَفِي أُخْرَى: اسْتَعَارَتْ أَمْرًا حُلِيًّا عَلَى أَلْسِنَةِ أَنَاسٍ يُعْرِفُونَ وَلَا تُعْرَفُ هِيَ

فَبَاعَتْهُ، فَأَخَذَتْ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِهَا (٧).

(١) «الموطأ» ٣١/٢ (١٧٩٠).

(٢) البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧)، والنسائي ٦٥-٦٦/٨.

(٣) أبو داود (٤٣٨٠)، والنسائي ٦٧-٦٨/٨، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٤) البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨)، وأبو داود (٤٣٧٣)، والترمذي (١٤٣٠)، والنسائي ٧٣-٧٤/٨.

(٥) مسلم (١٦٨٨).

(٦) مسلم (١٦٨٨).

(٧) أبو داود (٤٣٩٦)، والنسائي ٧٣/٨، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

٥٤١٨ - وفي أخرى: كانت امرأةً مخزوميةً تستعير المتاع وتجحدُهُ، فأمر النبي ﷺ بقطع يديها. للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٥٤١٩ - ابن عمرو بن العاص: أن رجلاً من مُزَيْنَةَ أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف ترى في حريسة الجبل؟ قال: «هي ومثلها والنكال وليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المِجَنِّ ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المِجَنِّ ففيه غرامةٌ مثليه وجلداتُ النكال» قال: يا رسول الله، كيف ترى في الثمر المعلق؟ قال: «هو ومثله معه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المِجَنِّ ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المِجَنِّ ففيه غرامةٌ مثليه». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٥٤٢٠ - رافع بن خديج قال: لمروان وقد أراد قطع عبد سرق وديا، سمعت النبي ﷺ يقول: «لا قطع في ثمر ولا كثر». فأمر مروان بالعبء فأرسل وجلده جلدات. لمالك وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٥٤٢١ - جابر رفته: «ليس على خائِن ولا مُتَّهَبٍ ولا مُخْتَلِسٍ قطع». للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٤٢٢ - عبَّادُ بنُ شَرَحْبِيلَ: أصابني سنةٌ فدَحَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَفَرَكْتُ سُبُلًا فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي، فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: «مَا عَلِمْتَ إِذَا كَانَ جَاهِلًا، وَلَا أَطَعَمْتَ (إِذَا)<sup>(٥)</sup> كَانَ جَائِعًا - أَوْ سَاغِبًا» فَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسَقَا أَوْ يَضِفَ وَسَقِيَ مِنْ طَعَامٍ. لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٥٤٢٣ - ابن عمر رفته: «لا يحلبن أحدكم ماشيةً أحدٍ إلا بإذنه، أئجب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته (فيتشل)<sup>(٧)</sup> طعامه، إنما تعزن لهم ضرؤع مواشيهم أطعمتهم فلا

(١) مسلم (١٦٨٨)، وأبو داود (٤٣٧٤).

(٢) أبو داود (١٧١٠)، والترمذي (١٢٨٩)، والنسائي ٨/٨٦، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) أبو داود (٤٣٨٨)، والترمذي (١٤٤٩)، والنسائي ٨/٨٧-٨٨، ومالك ٢/٣٢-٣٣ (١٧٩٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) الترمذي (١٤٤٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ٨/٨٨، وقال: لم يسمعه ابن جريج من أبي الزبير. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٤٩: سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير، يقال: إنه سمعه من ياسين الزيات عن أبي الزبير فقلت لهما: ما حال ياسين، فقالا: ليس بقوي.

(٥) في (أ) إذا، والمثبت من «سنن أبي داود».

(٦) أبو داود (٢٦٢٠)، والنسائي ٨/٢٤٠، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٧) في الأصل: فيتشل والمثبت من «سنن أبي داود».

يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ». للشيخين والموطأ وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٤٢٤ - سَمُرَةٌ رَفَعَهُ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ فَإِنْ أَدِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا أَحَدٌ فَلْيُصَوِّتْ ثَلَاثًا فَإِنْ أَجَابَهُ أَحَدٌ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَلَا يَحْمِلْ»<sup>(٢)</sup>.

٥٤٢٥ - رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو: كُنْتُ أَرْمِي نَخْلَ الْأَنْصَارِ فَأَخَذُونِي فَذَهَبُوا بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا رَافِعُ لِمَ تَرْمِي نَخْلَهُمْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجُوعُ. قَالَ: «لَا تَرْمِ، وَكُلْ مَا وَقَعَ، أَشْبَعَكَ اللَّهُ وَأَرْوَاكَ»<sup>(٣)</sup>.

٥٤٢٦ - وفي رواية: «اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ». هما لأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٤٢٧ - ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ، وَلَا يَتَّخِذْ حُبْنَةً». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٤٢٨ - وعنه: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمْرٌ بَعْدَ أَنْ قُطِعَ يَدُهُ فَسَرَقَ مَرَأَةً لَامرَأَتِي. فقال عمر: لا قطع عليه، وهو خادمكم أخذ متاعكم. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٥٤٢٩ - جَابِرٌ: جِيءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَارِقٍ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا سَرَقَ. فَقَالَ: «اقْطَعُوهُ» فَقُطِعَ ثُمَّ جِيءَ بِهِ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا سَرَقَ. فَقَالَ: «اقْطَعُوهُ» ثُمَّ جِيءَ بِهِ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا سَرَقَ. قَالَ: «اقْطَعُوهُ» فَأْتِيَ بِهِ الْخَامِسَةَ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ فقتلناه، ثم أجتزنا ورمينا به في بئر، ورمينا عليه بِالْحِجَارَةِ. لأبي داود، وللنسائي بنحوه وأنكره<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٤٣٥)، ومسلم (١٧٢٦)، وأبو داود (٢٦٢٣)، ومالك ١٥٠/٢ (٢٠٤٤).

(٢) أبو داود (٢٦١٩)، والترمذي (١٢٩٦)، وقال: حديث سمرة حسن صحيح غريب، وقال علي بن المديني: سماح الحسن من سمرة صحيح. وقد تكلم أهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سمرة. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) أبو داود (٢٦٢٢)، والترمذي (١٢٨٨)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. وقال في «العلل» ٥١٧/١: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث الفضل بن موسى. وصالح ابن أبي جبير لا أعرف أسم أبيه. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود». (٤) أبو داود (٢٦٢٢).

(٥) الترمذي (١٢٨٧)، وقال: حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه إلا من حديث يحيى بن سليم وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٦) مالك ٣٣/٢ (١٧٩٥).

(٧) أبو داود (٤٤١٠)، والنسائي ٩٠/٨-٩١، وقال: هذا حديث منكر ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث. وقال ابن حجر في «التلخيص» وفي إسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي: ليس بالقوي وهذا الحديث منكر، ولا أعلم فيه حديثًا صحيحًا.



٥٤٣٠ - القاسم بن محمد: أن رجلاً من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قديم المدينة فنزل على أبي بكر الصديق فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه وقطع يده، وكان يصل من الليل فيقول أبو بكر: وأبيك ما لي لك بليل سارق، ثم إنه بيت حلياً لأسماء بنت عميس فافتقدته، فجعل يطوف معهم ويقول: اللهم عليك بمن يبيت أهل ديرة الرجل الصالح، ثم وجد الحلي عند صائغ فزعم أن الأقطع جاء به، فأعترف الأقطع أو شهد عليه، فأمر به أبو بكر فقطعت شماله، فقال أبو بكر: والله إن دعاءه على نفسه أشد عندي من سرقته<sup>(١)</sup>.

٥٤٣١ - يحيى بن عبد الرحمن: أن رقيقاً لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مؤمنة فانتحروها فرُفع ذلك إلى عمر، فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم قال عمر: أراك تجيعهم، والله لأعزمتك غرماً يشق عليك ثم قال للمزني كم ثمن نابتك؟ فقال كنت والله أمتعها من أربعمائة درهم فقال عمر أعطه ثمانمائة درهم<sup>(٢)</sup>.

٥٤٣٢ - نافع: أن عبداً لابن عمر سرق وهو أبق، فبعث به إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده، فقال سعيد: لا تقطع يد الأبق فقال له ابن عمر: في أي كتاب الله وجدت هذا؟ فأمر به ابن عمر فقطعت يده. وكذلك قضى عمر بن عبدالعزيز. هي لمالك<sup>(٣)</sup>.

٥٤٣٣ - أبو هريرة رفته: «إذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش». لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٤٣٤ - ابن عباس: أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس فرُفع ذلك إلى النبي ﷺ فلم يقطعهُ وقال: «مال الله سرق بعضه بعضاً». للقرظيني بضعف<sup>(٥)</sup>.

٥٤٣٥ - أزهري بن عبد الله: أن قوماً من الكلايين سرق لهم متاع فأنهموا ناساً من الحاكبة فأتوا بهم الثعمان بن بشير فحبسهم أياماً ثم حلى سبيهم فأتوا الثعمان فقالوا خلّيت سبيهم بغير ضرب ولا امتحان فقال لهم الثعمان ما شئتم إن شئتم أن أضربهم فإن خرج متاعكم فذاك وإلا أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم فقالوا هذا حكمك قال هذا حكم الله ورسوله ﷺ. لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

(١) مالك ٣٨/٢ (١٨٠٨)، وقال الحافظ ابن حجر في «الدرية» القصة أخرجها مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه وهي منقطعة.

(٢) مالك ٤٧٠/٢ (٢٩٠٥).

(٣) مالك ٣٦-٣٧ (١٨٠٥).

(٤) أبو داود (٤٤١٢)، والنسائي ٩١/٨، وقال: عمر بن أبي سلمة ليس بالقوي في الحديث، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٥) ابن ماجه (٢٥٩٠)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١١٢/٣: هذا إسناد فيه حجاج بن نعيم وهو ضعيف، والرواي عنه أضعف منه.

(٦) أبو داود (٤٣٨٢)، والنسائي ٦٦/٨، وحسنه الألباني في «صحيح النسائي».

٥٤٣٦ - أبو ذرّ قال: دعاني رسول الله ﷺ فقلتُ لبيك فقال كيف أنت إذا أصاب الناس موتٌ يكونُ البيتُ فيه بالوصيفِ يعني القبرَ قلتُ اللهُ ورسولُهُ أعلمُ قالَ عليكِ بالصبرِ قالَ حمّادٌ فهذا قال من قال يُقطعُ يدَ النَّبَاشِ لأنَّهُ دَخَلَ عَلَى المَيِّتِ بَيْتَهُ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٤٣٧ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَفَعَهُ: لَا يُعْرَمُ صَاحِبُ سَرِقَةٍ إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ<sup>(٢)</sup>.

٥٤٣٨ - أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّهُ إِذَا وَجَدَهَا يَعْنِي السَّرِقَةَ فِي يَدِ رَجُلٍ غَيْرِ الْمُتَّهَمِ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَهَا بِمَا اشْتَرَاهَا وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ وَقَضَى بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. هُمَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٥٤٣٩ - فَضَالَةُ: جِيءَ ﷺ بِسَارِقٍ فَقَطَعَتْ يَدُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَعُلِّقَتْ فِي عُنُقِهِ<sup>(٤)</sup>.

٥٤٤٠ - بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ رَفَعَهُ: لَا تُقَطَّعُ الأَيْدِي فِي السَّفَرِ. لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٥٤٤١ - الشَّعْبِيُّ: أَنَّ رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ فَقَطَعَهُ عَلَيَّ ثُمَّ ذَهَبَا وَجَاءَا بِآخَرَ وَقَالَا أَخْطَأْنَا بِالْأَوَّلِ فَأَبْطَلْ عَلَيَّ شَهَادَتَهُمَا وَأَخِذَا مِنْهُمَا دِيَةَ الأَوَّلِ وَقَالَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا تَعَمَّدْتُمَا لَقَطَعْتُكُمَا. للبخاري في ترجمة<sup>(٦)</sup>.

### حد الشرب

٥٤٤٢ - أَنَسُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الحَمْرِ بِالجَرِيدِ وَالتُّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ<sup>(٧)</sup>.

٥٤٤٣ - وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الحَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدِ نَحْوِ أَرْبَعِينَ، وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ أَسْتَشَارَ، النَّاسَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفْتُ الحُدُودَ ثَمَانُونَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٨)</sup>.

٥٤٤٤ - ولِمَالِكٍ عَنِ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ عُمَرَ أَسْتَشَارَ فِي حَدِّ الحَمْرِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ:

(١) أبو داود (٤٤٠٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٢) النسائي ٩٣/٨، وقال: هذا مرسل وليس بثابت.

(٣) النسائي ٣١٢/٧-٣١٣، وقال الألباني: صحيح الإسناد، لكن الصواب: أسيد بن ظهير.

(٤) النسائي ٩٣/٨.

(٥) أبو داود (٤٤٠٨)، والترمذي (١٤٥٠)، والنسائي ٩١/١، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) البخاري تعليقا قبل الرواية (٦٨٩٦). (٧) البخاري (٦٧٧٣)، ومسلم (١٧٠٦).

(٨) مسلم (١٧٠٦)، وأبو داود (٤٤٧٩).

أرى أن تجعله ثمانين، فإنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هدى، وإذا هدى أفتري، فجلد عمر ثمانين<sup>(١)</sup>.

٥٤٤٥ - عبد الرحمن بن أزهر: أن النبي ﷺ أتى بشارب خمر وهو بحنين - فحسني في وجهه التراب، ثم أمر أصحابه فضربوه ببغالهم، وما كان في أيديهم حتى قال لهم: «ارفعوا» ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر صدرا من إمارته أربعين، ثم جلد ثمانين في آخرها، وجلد عثمان الحدين كليهما، ثم أثبت معاوية الحد ثمانين. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.  
٥٤٤٦ - معاوية رفعه: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٥٤٤٧ - قبيصة: أن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه في الثالثة - أو - الرابعة» فأتي برجل قد شرب فجلده، ثم أتى به فجلده (ثم أتى به فجلده)<sup>(٤)</sup> ثم أتى به فجلده ورفع القتل، وكانت رخصة لأبي داود<sup>(٥)</sup>.  
٥٤٤٨ - السائب بن يزيد: أن عمر قال: وجدت في فلان ربح شراب، يعني: (بعض بنيه)<sup>(٦)</sup> وزعم أنه شرب الطلاء، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته، فسأل فقيل له: إنه يسكر، فجلده عمر الحد تاما. لمالك<sup>(٧)</sup>.

٥٤٤٩ - للنسائي: عن عتبة بن فرقد قال كان النبي الذي يشربه عمر قد خلل، ومما يدل على صحة هذا حديث السائب قال: إني وجدت من فلان الحديث<sup>(٨)</sup>.  
٥٤٥٠ - حُصَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ أْتِيَ بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَرِيدُكُمْ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَشَهِدَ آخَرُ: أَنَّهُ رَأَى

(١) «الموطأ» ٤٥/٢ (١٨٢٦).

(٢) أبو داود (٤٤٨٨)، قال المنذري في هذه الطرق أنقطع «مختصر سنن أبي داود»، ٢٩١/٦، قال الألباني صحيح.

(٣) أبو داود (٤٤٨٢)، والترمذي (١٤٤٤)، وقال الترمذي: حديث معاوية هكذا روي الثوري أيضا عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية عن النبي. وقال الألباني: صحيح في «صحيحه» ٣/٣٤٧.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) أبو داود (٤٤٨٥)، وقال: روى هذا الحديث الشريد بن سويد وشرحيل بن أوس وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمر وأبو غطف الكندي وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال الألباني: في «ضعيف أبي داود»، ضعيف مرسل. (٦) في (ب): عصير نبيذ.

(٧) «الموطأ» ٤٥/٢ (١٨٢٥).

(٨) النسائي ٣٢٦/٨، وقال الألباني: في «صحيح النسائي»: صحيح الإسناد.

يَتَمَيَّأُهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَمَيَّأُهَا حَتَّى شَرِبَهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، ثُمَّ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ عَلِيُّ: قُمْ يَا حَسَنُ، فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَجَلَدَهُ وَعَلِيٌّ يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ. فَقَالَ: أَمْسِكْ ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَرْبَعِينَ، وَعُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ. لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٤٥١- ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقِفْ فِي الْخَمْرِ حَدًّا، شَرِبَ رَجُلٌ فَسَكِرَ، فَلَقِيَ يَمِيلٌ فِي الْفَجِّ، فَاَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا حَادَى بِدَارِ الْعَبَّاسِ أَنْفَلَتْ فَدَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، فَالْتَزَمَهُ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَضَحِكَ وَقَالَ: «أَفْعَلَهَا» وَلَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِشَيْءٍ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٤٥٢- عَلِيُّ: مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتَ، فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَسْتَهْ. للشيخين وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٤٥٣- ابن شهاب: سُئِلَ عَنْ حَدِّ الْعَبْدِ فِي الْخَمْرِ، فَقَالَ: بَلَّغْنِي أَنْ عَلَيْهِ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ فِي الْخَمْرِ، وَكَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَابْنُ عُمَرَ يَجْلِدُونَ عِبْدَهُمْ فِي الْخَمْرِ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٥٤٥٤- ابن المسيب: عَرَبَ عُمَرُ رَيْبَعَةَ بِنَ أُمَيَّةَ فِي الْخَمْرِ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَحِقَ بِهَرَقَلٍ فَتَنَصَّرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَعْرَبُ بَعْدَهُ مُسْلِمًا. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٤٥٥- عُمَرُ: أَنَّ رَجُلًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يَلْقَبُ جِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ أَحْيَانًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٥٤٥٦- أبو هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ فَقَالَ: «اضْرِبُوهُ» فَمَنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ، بِتَغْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِتَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «بَكْتُوهُ» فَأَقْبَلْنَا

(١) مسلم (١٧٠٧)، وأبو داود (٤٤٨١).

(٢) أبو داود (٤٤٧٦)، وقال: هذا مما تفرد به أهل المدينة حديث الحسن بن علي هذا قال الألباني في «ضعيف أبي داود»: ضعيف.

(٣) البخاري (٦٧٧٨)، مسلم (١٧٠٧)، وأبو داود (٤٤٨٦).

(٤) «الموطأ» ٤٦-٤٥/٢ (١٨٢٧).

(٥) النسائي ٣١٩/٨ وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٦) البخاري (٦٧٨٠).

عَلَيْهِ نَقُولُ أَمَا اتَّقَيْتَ اللَّهَ، أَمَا خَشِيتَ اللَّهَ مَا أَسْتَحْيَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ وَلَكِنْ قُولُوا اللَّهُمَّ أَرْحَمُهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ». للبخاري وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٤٥٧- النعمانُ بنُ بشيرِ رفعه: «من جلدَ حدًّا في غيرِ حدٍّ فهو من المعتدين». للكبير (بخفي) (٢) (٣).

(١) البخاري (٦٧٧٧)، وأبو داود (٤٤٧٨). (٢) من (ب).

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٨١، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن الحسين الفضاخ والوليد بن عثمان خال مسعر ولم أعرفهما، بقية رجاله ثقات.

## كتاب الأكلة

آلات الطعام، وآداب الأكل: من تسمية،

وعَسلٍ، وباليَمين، ومما يلي، ولعق وغير ذلك

٥٤٥٨ - أَنَسٌ: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْرًا مُرَقًّا حَتَّى مَاتَ<sup>(١)</sup>.

٥٤٥٩ - وفي رواية: مَا أَعْلَمَهُ أَكَلَ عَلَى سُكْرَجَةٍ قَطُ، قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ. قَالَ: عَلَى (الشعر) (٢)(٣).

٥٤٦٠ - أَبُو حَازِمٍ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّعْيِي؟ قَالَ: مَا رَأَى النَّعْيِي مِنْ حِينِ أَبْتَعْتُهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ. فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِهِ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى مُنْخَلًا مِنْ حِينِ أَبْتَعْتُهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ. قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ قَالَ كُنَّا نَظَحْنَهُ وَنَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مَا مِنْهُ طَارَ وَمَا بَقِيَ ثَرِينَا. هُمَا لِلْبُخَارِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٤٦١ - أُمُّ أَيْمَنَ: أَنَّهَا عَزَبَتْ دَقِيقًا فَصَنَعَتْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَغِيْفًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَتْ: طَعَامٌ نَصْنَعُهُ، بِأَرْضِنَا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصْنَعَ مِنْهُ لَكَ رَغِيْفًا، فَقَالَ: «رُدِّيهِ فِيهِ، ثُمَّ أَعْجِنِيهِ». لِلْقَزْوِينِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٥٤٦٢ - حُذَيْفَةُ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا مَا لَمْ نَضِعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ ﷺ بِضَعِ يَدِهِ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تَدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ يَدُهُ تَدْفَعُ فَذَهَبَ لِضَعِ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ،

(١) البخاري (٦٤٥٠).

(٢) البخاري (٥٣٨٦).

(٣) البخاري (٥٤١٣).

(٤) ابن ماجه (٣٣٣٦)، وقال الألباني في «صحيح ابن ماجه»: حسن الإسناد.

(٥) في (ب): السفر.

فقال ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإن جاء بهنذه الجارية ليستحل بها، فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي؛ ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها»<sup>(١)</sup>. لمسلم وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٤٦٣- عائشة رفعت: إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، فإن نسي في الأول فليقل في الآخر: بسم الله في أوله وآخره. لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٤٦٤- وعنها: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ، بِلُفْمَتَيْنِ فَقَالَ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَى لَكَفَأَكُمُ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٤٦٥- وَخَشِي بْنُ حَرْبٍ بْنِ وَحْشِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ<sup>(٥)</sup>.

٥٤٦٦- أُمِّيَّةُ بِنْتُ مَخْشِيٍّ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ آخِرًا اسْتَمَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ. هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٥٤٦٧- جَابِرُ رَفَعَهُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ مَنْزِلَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ وَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ عِنْدَ عِشَاءِهِ يَقُولُ: أَدْرَكْتُمْ الْعِشَاءَ وَلَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَلَا عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ». لمسلم وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٤٦٨- أَنَسُ رَفَعَهُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُوضِعُ طَعَامَهُ فَمَا يَرْفَعُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَبِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِقَوْلِ: بِاسْمِ اللَّهِ إِذَا وَضَعَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذَا رَفَعَ». للأوسط بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): فأخذت بيدها فجاء بهذا الأعرابي، وما أثبتناه من (ب)، وقد سقط من الأصل فاستدركتناه.

(٢) مسلم (٢٠١٧)، وأبو داود (٣٧٦٦).

(٣) أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وقال: حسن صحيح.

(٤) الترمذي (١٨٥٨)، وقال: حسن صحيح. (٥) أبو داود (٣٧٦٤)، وحسنه الألباني.

(٦) أبو داود (٣٧٦٨)، قال الحاكم ٤/١٠٨: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وضعفه الألباني كما في «المشكاة» (٤٢٠٣).

(٧) مسلم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥).

(٨) الطبراني في «الأوسط» ٥/٢٠٩ (٥١٠٤)، قال الهيثمي ٥/٢٢: وفيه عبد الوارث مولى أنس، وهو ضعيف، وعبيد بن إسحاق العطار، والجمهور على تضعيف.

٥٤٦٩- سَلْمَانُ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ بَرَكََةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ بَعْدَهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بَرَكََةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ. لأبي داود والترمذي (١).

٥٤٧٠- أَنَسُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْثِرَ اللَّهُ خَيْرَ بَيْتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَإِذَا رُفِعَ. للقرظيني بضعف (٢).

٥٤٧١- ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَدِمَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا تَأْتِيكَ بِوُضُوءٍ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. لمسلم وأصحاب السنن (٣).

٥٤٧٢- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا. للسته إلا مالكا (٤).

٥٤٧٣- جَابِرُ: وَقَدْ سئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدْنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ. للبخاري (٥).

٥٤٧٤- أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». لأبي داود والترمذي (٦).

٥٤٧٥- ابن عمر رَفَعَهُ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا، وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطِي بِهَا». لمالك ومسلم وأبي داود والترمذي (٧).

٥٤٧٦- سَلْمَةُ بِنُ الْأَكْوَعِ: أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: كُلْ بِيَمِينِكَ فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ لَا أَسْتَطَعْتُ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ. لمسلم (٨).

٥٤٧٧- عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ

(١) أبو داود (٣٧٦١)، قال: هو ضعيف، ورواه الترمذي (١٨٤٦).

(٢) ابن ماجه (٣٢٦٠)، قال البوصيري في «الزوائد» (١٠٦٣): وإسناد حديث أنس ضعيف أيضًا لضعف جبارة وكثير.

(٣) مسلم (٣٧٤)، وأبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي (١٨٤٧)، والنسائي ٨٥/١.

(٤) البخاري (٢١١)، ومسلم (٣٥٨)، وأبو داود (١٩٦)، الترمذي (٨٩)، والنسائي ١٠٩/١.

(٥) البخاري (٥٤٥٧).

(٦) الترمذي (١٨٥٩)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، قال الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٣٠٧): موضوع.

(٧) مسلم (٢٠١٩)، وأبو داود (٣٧٧٦)، والترمذي (١٧٩٩)، مالك ٩٥/٢ (١٩٣١).

(٨) مسلم (٢٠٢١).



فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي ﷺ: يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طَعْمَتِي بَعْدُ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي (١).

٥٤٧٨- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِكْرَاشٍ، عَنْ أَبِيهِ: بَعَثَنِي بَنُو مُرَّةَ بِصَدَقَاتِ أَمْوَالِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاَنْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَ: هَلْ مِنْ طَعَامٍ فَأَتِينَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةٍ الثَّرِيدِ وَالْوَدْرِ فَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا فَحَبَطْتُ بِيَدِي مِنْ نَوَاحِيهَا وَأَكَلَ ﷺ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَقَبَضَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى يَدِي الْيُمْنَى، ثُمَّ قَالَ: يَا عِكْرَاشُ، كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ أَتِينَا بِطَبْقٍ فِيهِ أَلْوَانُ الرُّطْبِ أَوْ التَّمْرِ شَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَجَعَلَتْ أَكْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَجَالَتْ يَدُهُ فِي الطَّبْقِ فَقَالَ: يَا عِكْرَاشُ، كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ ثُمَّ أَتِينَا بِمَاءٍ فَعَسَلَ ﷺ يَدَيْهِ وَمَسَحَ بِلَلِّ كَفَيْهِ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ ثُمَّ وَقَالَ يَا عِكْرَاشُ هَذَا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ. لِلتِّرْمِذِي وَأَعْرَبَهُ بِهِ (٢).

٥٤٧٩- ابْنُ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ». لِلتِّرْمِذِي (٣).

٥٤٨٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْعَرَاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أَنَبِيَّ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ وَقَدْ نُرِدَ فِيهَا وَالتَّقْوَا عَلَيْهَا فَلَمَّا كَثُرُوا جَنَّا ﷺ فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا» ثُمَّ قَالَ: «كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا وَدَعُوا ذُرْوَنَهَا يُبَارِكُ فِيهَا» (٤).

٥٤٨١- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ (بِالسَّكِينِ) (٥) وَانْهَسُوهُ نَهْسًا فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ». هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ (٦).

٥٤٨٢- صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ: كُنْتُ أَكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذُ اللَّحْمَ مِنَ الْعِظَمِ، فَقَالَ: أَذِنَ الْعِظَمُ مِنْ فَيْكَ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ. لِلتِّرْمِذِي وَأَبِي دَاوُدَ (٧).

(١) البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢)، وأبو داود (٣٧٧٧)، والتِّرْمِذِي (١٨٥٧).

(٢) التِّرْمِذِي (١٨٤٨)، وقال: غريب.

(٣) التِّرْمِذِي (١٨٠٥)، وقال: حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٣٧٧٣)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢١٠٥).

(٥) في (ب): بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم.

(٦) أبو داود (٣٧٧٨)، وقال: وليس هو بالقوي، وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٢٩٠): منكر.

(٧) أبو داود (٣٧٧٩)، وقال: عثمان لم يسمع من صفوان، وهو مرسل، والتِّرْمِذِي (١٨٣٥)، وقال: وهذا

حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الكريم المعلم منهم أبو

السختياني من قبل حفظه.

- ٥٤٨٣- ابن عمرو بن العاص: مَا رُئِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ مُتَكِنًا قَطُّ وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ قَطُّ. [إن كانوا ثلاثة مشى بينهما وإن كانوا جماعة قدم بعضهم]. لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٥٤٨٤- أَنَسُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرٍ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْثَلًا ذَرِيعًا<sup>(٢)</sup>.
- ٥٤٨٥- وفي رواية: (جثيثًا)<sup>(٣)</sup> ورأيتُه جالسا مقعيا يأكل تمرًا. لمسلم وأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٥٤٨٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن الجلوس على مائدة يشرب الخمر عليها، وأن يأكل رجل أو يشرب منبطحًا على بطنه، ورخص في أكل حب مقلا ونحوه متكئا. لرزين.
- ٥٤٨٧- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحُ أَصَابِعَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا». للشيخين وأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٥٤٨٨- كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا. لأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(٦)</sup>.
- ٥٤٨٩- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بَلْعُقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ<sup>(٧)</sup>.
- ٥٤٩٠- وفي رواية: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدْنَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعُقَ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ». لمسلم والترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٥٤٩١- (نبيشة)<sup>(٩)</sup> الخَيْرِ رفعه: «مَنْ أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ ثُمَّ لَجِسَهَا اسْتَفْغَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ». للترمذي<sup>(١٠)</sup>.
- ٥٤٩٢- لرزين: تقول له القصة أعتقك الله من النار كما أعتقتني من الشيطان.
- ٥٤٩٣- أَنَسُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفْتِّشُهُ حَتَّى يُخْرِجَ السُّوسَ مِنْهُ. لأبي داود<sup>(١١)</sup>.

(١) أبو داود (٣٧٧٠)، صححه الألباني في «الصححة» (٢١٠٤).

(٢) مسلم (٢٠٤٤) ١٤٩، وأبو داود (٣٧٧١).

(٣) في (ب): حثيثًا. (٤) مسلم (٢٠٤٤) ١٤٨.

(٥) البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١)، أبو داود (٣٨٤٧).

(٦) مسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٨٤٨). (٧) مسلم (٢٠٣٣) ١٣٣.

(٨) مسلم (٢٠٣٣) ١٣٤، والترمذي (١٨٠٢). (٩) في (أ): نبيشة، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) الترمذي (١٨٠٤)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث المعلي بن راشد.

(١١) أبو داود (٣٨٣٢)، وصححه الألباني في «الصححة» (٢١١٣)، وقال: لهذا الإسناد صحيح على شرط

الشيخين، وهمام هو ابن يحيى بن دينار الأزدي العوذى الملحمي مولاهم.

٥٤٩٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ أَبِي فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطِيئَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أَنِّي بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. لمسلم مطولاً، ولأبي داود والترمذي نحوه<sup>(١)</sup>.

٥٤٩٥- ابن عمر: نهى النبي ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين. إلا أن يستأذن صاحبه. [قال الشعبي: الإذن من قول ابن عمر]. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٥٤٩٦- بريدة رفعه: «كنت نهيتكم عن الإقران في التمر، فإن الله قد أوسع عليكم فأقروا». للأوسط والبخاري بضعف<sup>(٣)</sup>.

٥٤٩٧- ابن عمر قال نافع: كان لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فأدخلت إليه رجلاً يأكل معه فأكل كثيراً، فقال: يا نافع لا تدخل هذا عليّ سمعت النبي ﷺ يقول: «المسلم يأكل في معاء واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة أمعاء»<sup>(٤)</sup>.

٥٤٩٨- وفي رواية: كان أبو نهيك رجلاً أكولاً، فقال له ابن عمر إن النبي ﷺ قال: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء». فقال: فأنا أؤمن بالله ورسوله. للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٤٩٩- أبو هريرة: أضاف النبي ﷺ ضيفاً كافراً، فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها، (وثم أخرى، ثم فشرب حلابها، ثم أخرى فشرب)<sup>(٦)</sup> حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح، فأسلم فأمر النبي ﷺ بشاة فشرب حلابها، ثم أخرى فلم يستمها فقال ﷺ: «إن المؤمن يشرب في معاء واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء»<sup>(٧)</sup>.

٥٥٠٠- وعنه رفعه: «طعام الأثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة». هما للشيخين والموطأ والترمذي<sup>(٨)</sup>.

٥٥٠١- جابر رفعه: «طعام الواحد يكفي الأثنين وطعام الأثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية». لمسلم والترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٤٢)، وأبو داود (٣٧٢٩)، والترمذي (٣٥٧٦).

(٢) البخاري (٢٤٥٥-٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥)، والترمذي (١٨١٤).

(٣) الطبراني في «الأوسط» ١٢٩/٧ (٧٠٦٨)، «مجمع الزوائد» ٤٢/٥، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» والبخاري، وفي إسنادهما يزيد بن بزيع، وهو ضعيف.

(٤) البخاري (٥٣٩٣)، ومسلم (٢٠٦٠)، والترمذي (١٨١٨).

(٥) البخاري (٥٣٩٥). (٦) في الأصل: ثم أخرى ثم أخرى، والمثبت من (ب).

(٧) البخاري (٥٣٩٦-٥٣٩٧)، ومسلم (٢٠٦٣)، والترمذي (١٨١٩)، و«الموطأ» ٩٧/٢ (١٩٣٥).

(٨) البخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٠٥٨)، والترمذي (١٨٢٠)، و«الموطأ» ١٠٤/٢ (١٩٤٩).

(٩) مسلم (٢٠٥٩)، والترمذي (١٨٢٠).

٥٥٠٢- ابن عمر: نَجِشًا رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». للترمذي (١).

٥٥٠٣- نافع: أهدى رجل من العراق إلى ابن عمر جوارش، فقال: ما يصنع بهذا، قال إذا كضك الطعام أخذت منه، قال: والله ما شبعت منذ كذا وكذا لا حاجة لي فيه. لرزين (٢).

٥٥٠٤- مِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ رَفَعَهُ: «مَا مَلَأَ أَدَمِي وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لَقِيمَاتٍ يُقَمِّنُ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالََةَ فُتِلْتُ لِطَعَامِهِ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ» (٣).

٥٥٠٥- أَنَسُ رَفَعَهُ: «تَعَشَوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ فَإِنَّ تَرَكَ الْعَشَاءَ مَهْرَمَةٌ». هما للترمذي (٤).

٥٥٠٦- وعنه: رأيت عمر وهو يومئذ أمير المدينة يطرح له عن عشائه صاع من التمر يأكله ويأكل الحشف معه. لمالك دون عشائه فلرزين (٥).

٥٥٠٧- أَبُو هُرَيْرَةَ مَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ أَشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ. للشيخين وأبي داود والترمذي (٦).

٥٥٠٨- وعنه رفعه: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَامْلِقُوهُ يَقُولُ: أَغْمَسُوهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يَنْتَقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ». للبخاري وأبي داود (٧).

٥٥٠٩- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَضَعَةِ، وَقَالَ: كُلْ ثِقَّةً بِاللَّهِ وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ. للترمذي وأبي داود (٨).

٥٥١٠- بريدة: أن أبا بكر وعمر فعلا مثل ذلك، وقالوا مثل ذلك. لرزين.

٥٥١١- ابن عباس: نهى النبي ﷺ أن ينفخ في الطعام والشراب والتمرة. للكبير بضعف (٩).

(١) الترمذي (٢٤٧٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٢) شعب الإيمان ٣٨/٥ (٥٦٨٦). (٣) الترمذي (٢٣٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) الترمذي (١٨٥٦)، وقال: هذا حديث منكر. (٥) مالك ١١٠/٢ (١٩٦٠).

(٦) البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذي (٢٠٣١).

(٧) البخاري (٣٣٢٠)، وأبو داود (٣٨٤٤).

(٨) أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة.

(٩) الطبراني في «الكبير» ٢٩٦/١١ (١١٧٨٩)، وقال الهيثمي ٧٨/٥: رواه الطبراني، وفيه: محمد بن جابر، وهو ضعيف.

٥٥١٢- ابن عمر رفعه: «إِذَا وُضِعَتِ الْمَائِدَةُ فَلَا يَقُومُ رَجُلٌ حَتَّى تُزْفَعَ الْمَائِدَةُ وَلَا يَرْفَعُ يَدَهُ وَإِنْ شَبِعَ حَتَّى يَفْرُغَ الْقَوْمُ وَلْيُعْذِرْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُخْجَلُ جَلِيسَهُ فَيَقْبِضُ يَدَهُ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي الطَّعَامِ حَاجَةٌ». للقرظيني (١).

٥٥١٣- أنس: نهى النبي ﷺ عن الشرب قائماً وعن الأكل قائماً. للبخاري والموصلي (٢).

### ما ورد في اطعمة مخصوصة من مدح وإباحة وكراهة

#### وحكم المضطر وغير ذلك

٥٥١٤- جابر بن سمره: نزل النبي ﷺ على أبي أيوب فكان إذا أكل طعاماً بعث إليه بفضلِهِ، فبعث إليه يوماً بطعام لم يأكل منه ﷺ، فلما أتى أبو أيوب النبي ﷺ ذكر له ذلك فقال النبي ﷺ: «فيه الثوم» فقال: يا رسول الله أحرام هو؟ قال: «لا، ولكني أكرهه من أجل ريحِهِ» (٣).

٥٥١٥- عبيد الله بن أبي يزيد: أن أم أيوب أخبرته أن النبي ﷺ نزل عليهم فتكلموا له طعاماً فيه من بعض هذه البقول فكره أكله، فقال لأصحابه: «كلوه فإنني لست كأحدكم، إنني أخاف أن أؤذي صاحبي». هما للترمذي (٤).

٥٥١٦- عائشة: آخر طعام أكله رسول الله ﷺ فيه بصل. لأبي داود (٥).

٥٥١٧- يحيى بن سعيد: أن عمر كان يأكل خبزاً بسمن فدعا رجلاً من أهل البادية، فجعل يأكل ويتبع باللقمة وصر الصلحفة، فقال له عمر: كأنك مفر، فقال: والله ما أكلت سمناً ولا سميناً، ولا رأيت أكلاً به منذ كذا وكذا، فقال عمر: لا أكل السمن حتى يحيا الناس من أول ما يحيون (٦).

(١) ابن ماجه (٣٢٩٥)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٤/٤: هذا إسناد ضعيف، في إسناده: عبد الأعلى بن أعين، وهو ضعيف.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٣٠ (٢٨٦٨)، ومسنده أبي يعلى الموصلي ٢٤٩/٥ (٢٨٦٧)، والحديث في مسلم (٢٠٢٤) بلفظ آخر.

(٣) الترمذي (١٨٠٧)، قال أبو عيسى: حسن صحيح، قال الألباني: صحيح.

(٤) الترمذي (١٨١٠)، قال أبو عيسى: حسن صحيح غريب وأم أيوب هي امرأة أبي أيوب الأنصاري قال الألباني: حسن.

(٥) أبو داود (٣٨٢٩)، قال المنذري في «مختصره» ٣٣١/٥: في إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال.

(٦) «الموطأ» ١١٠/٢ (١٩٥٩).

٥٥١٨- حَمِيدُ بْنُ مَالِكٍ: كُنْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْعَقِيقِ فَأَتَاهُ قَوْمٌ فَنَزَلُوا عِنْدَهُ، فَقَالَ لِي: أَذْهَبُ إِلَى أُمِّي، فَقُلْ: إِنَّ ابْنَكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَطْعِمِينَا مِمَّا كَانَ عِنْدَكَ فَوَضَعَتْ ثَلَاثَةَ أَفْرَاصٍ فِي صَحْفَةٍ وَشَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَمِلْحٍ، ثُمَّ وَضَعَتْ الصَّحْفَةَ عَلَى رَأْسِي فَجِثْتُ بِهَا، فَلَمَّا وَضَعْتُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ كَبَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعَامُنَا إِلَّا الْأَسْوَدَانِ الْمَاءُ وَالْتَّمَرُ فَلَمْ يُصِبِ الْقَوْمُ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا، قَالَ: يَا ابْنَ أَخْتِي أَحْسِنِ إِلَى عَنَمِكَ وَامْسَحِ الرُّغَامَ عَنْهَا وَأَطْبِ مَرَاخَهَا وَصَلِّ فِي نَاحِيَّتِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الثَّلَّةُ مِنَ الْعَنَمِ أَحَبَّ إِلَيَّ صَاحِبِهَا مِنْ دَارِ مَرْوَانَ. هَذَا لِمَالِكٍ<sup>(١)</sup>.

٥٥١٩- جَابِرٌ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حِجْرِ نِسَائِهِ فَقَالَ ﷺ: «هَلْ مِنْ غَدَائٍ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَيْتِ بِثَلَاثَةِ أَفْرَصَةٍ شَعِيرٍ فَوَضَعْنَهَا عَلَى بَنِي، فَأَخَذَ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ وَأَخَذَ آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَثْنَيْنِ فَجَعَلَ يَضْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَضْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ أَدَمٍ؟» فَقَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ. قَالَ: «هَاتُوهُ فَنِعَمَ الْإِدَامُ هُوَ». لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ<sup>(٢)</sup>.

٥٥٢٠- فِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الْخَلَّ نِعَمَ الْأَدَمِ». قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مَذْ سَمِعْتُهَا مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

٥٥٢١- أُمُّ هَانِيحٍ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»، فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا كِسْرًا يَابِسَةً وَخَلًّا، فَقَالَ: قَرِّبِيهِ، فَمَا أَفْتَقِرُ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٥٢٢- أَنَسٌ: إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حِوَالِي الصَّحْفَةِ فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ<sup>(٥)</sup>.

٥٥٢٣- فِي رِوَايَةٍ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمُهُ<sup>(٦)</sup>.

٥٥٢٤- فِي أُخْرَى: قَالَ أَنَسٌ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ بَعْدَ أَقْدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ

(١) «الموطأ» ١١٢/٢ (١٩٦٥).

(٢) مسلم (٢٠٥٢)، أبو داود (٣٨٢١)، الترمذي (١٨٣٩)، النسائي ١٤/٧.

(٣) مسلم (٢٠٥٢).

(٤) الترمذي (١٨٤١)، قال أبو عيسى حديث حسن غريب، قال الألباني: صحيح.

(٥) البخاري (٢٠٩٢)، ومسلم (٢٠٤١)، وأبو داود (٣٧٨٢)، الترمذي (١٨٥٠)، «الموطأ» ص ٣٣٨ من رواية

(٦) مسلم (٢٠٤١).

يحيى بن يحيى.

إِلَّا صُنِعَ. لِلسَّيِّئَةِ إِلَّا النَّسَائِيَّ (١).

٥٥٢٥- ابن عُمر: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكَ مِنْ عَمَلِ النَّصَارَى، فَدَعَا بِسَكِينٍ فَسَمَّى وَقَطَعَ. لِأَبِي دَاوُدَ، وَلِرَزِينِ: وَأَكَلَ (٢).

٥٥٢٦- وَأَحْمَدُ وَالْبَزَارُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «أَيْنَ صُنِعَتْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: بِفَارِسَ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّهُ جَعَلَ فِيهَا مَيْتَةً فَقَالَ: «اطْعَمُوا فِيهَا بِالسَّكِينِ وَادْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا» (٣).

٥٥٢٧- أَبُو هُرَيْرَةَ: فَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعًا، وَأَعْطَانِي سَبْعًا إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ فَكَانَتْ أَعْجِبُنِي إِلَيَّ؛ لِأَنَّهَا شَدَّتْ فِي مَصَاغِي. لِلْبُخَارِيِّ (٤).

٥٥٢٨- يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً وَقَالَ: «هَذِهِ إِدَامٌ هَذِهِ». لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

٥٥٢٩- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٦).

٥٥٣٠- وَعَنْهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْبَطِيخَ بِالرُّطْبِ وَيَقُولُ: «يَكْسِرُ حَرَّ هَذَا يَبْرُدُ هَذَا، وَيَبْرُدُ هَذَا يَحْرَّ هَذَا». لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِهِ (٧).

٥٥٣١- وَعَنْهَا: أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ تُسَمِّنَنِي لِذُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَقْبَلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمَتْنِي الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَخْسَنِ السَّمَنِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٨).

٥٥٣٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ. لِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٩).

(١) مسلم (٢٠٤١).

(٢) أبو داود (٣٨١٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٢٨/٥: قال أبو حاتم الرازي: الشعبي لم يسمع من ابن عمر، وذكر غير واحد: أنه سمع من ابن عمر.

(٣) أحمد ٣٠٣/٣-٣٠٤، والبزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٣٤ (٢٨٧٨)، وقال الهيثمي ٤٣-٤٤/٥: رواه أحمد والبزار والطبراني وقال: في غزوة الطائف وفيه: جابر الجعفي، وقد ضعفه الجمهور، وقد وثقه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. (٤) البخاري (٥٤١١).

(٥) أبو داود (٣٨٣٠)، وقال الألباني في المشكاة (٤٢٢٣): إسناده ضعيف.

(٦) مسلم (٢٠٤٦)، أبو داود (٣٨٣١)، الترمذي (١٨١٥).

(٧) أبو داود (٣٨٣٦)، الترمذي (١٨٤٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٨) أبو داود (٣٩٠٣)، وذكره الحاكم في «المستدرک» ١٨٥/٢ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٩) البخاري (٥٤٤٠-٥٤٤٧)، أبو داود (٣٨٣٥)، الترمذي (١٨٤٤).

٥٥٣٣- عبد الله بن بسر وأخوه: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدَّمْنَا إِلَيْهِ زُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٥٣٤- ولأحمد بخفي: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ جَدَّتِي تَمْرًا تَعْلَلَهُ بِهِ، وَطَبَخْتُ لَهُ وَسَقَيْتَاهُمْ فَفِدَّ الْقَدَحُ، فَجِئْتُ بِقَدَحٍ آخَرَ، فَقَالَ: «أَعْطِ الْقَدَحَ الَّذِي أَنْتَهَى إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

٥٥٣٥- عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَى وَالْعَسَلَ<sup>(٣)</sup>.

٥٥٣٦- عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ رَفَعَهُ: «إِذَا اشْتَرَيْتُ أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا أَصَابَ مَرَقًا وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٥٣٧- بَنُ مَسْعُودٍ: كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عُرَاقُ الشَّاءِ، وَقَالَ: كَانَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ، وَسُمِّ فِي الذَّرَاعِ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٥٥٣٨- عَائِشَةُ: مَا كَانَ الذَّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غِبًّا، فَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ أَعْجَلَهَا نُضْجًا. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٥٥٣٩- عُمَرُ: إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْحَمْرِ<sup>(٧)</sup>.

٥٥٤٠- جَابِرٌ: أَدْرَكَنِي عَمْرٌ وَأَنَا أَجِيءُ مِنَ السُّوقِ وَمَعِيَ جِمَالٌ لَحْمٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: قَرَمْنَا إِلَى اللَّحْمِ فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا، فَقَالَ: أَمَا يُرِيدُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْوِيَ بَطْنَهُ عَنْ جَارِهِ، وَابْنَ عَمِّهِ، أَيْنَ يَذْهَبُ عَنْكُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا»<sup>(٨)</sup>؟

٥٥٤١- أَسْلَمٌ قَالَ لِعُمَرَ: إِنَّ فِي الظَّهْرِ نَاقَةَ عَمِيَاءَ، قَالَ عُمَرُ: أَدْفَعَهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتِ يَتَنَفِعُونَ بِهَا. قُلْتُ: وَهِيَ عَمِيَاءُ؟ قَالَ: يَقَطُرُ وَنَهَا بِالْإِبِلِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَمِنْ نَعْمِ الْجَزِيَّةِ هِيَ أَمْ مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ؟ قُلْتُ: مِنْ نَعْمِ الْجَزِيَّةِ، قَالَ: أَرَدْتُمْ وَاللَّهِ أَكْلَهَا.

(١) مسلم (٢٠٤٢)، أبو داود (٣٨٣٧).

(٢) أحمد ٤/١٨٨، قال الهيثمي ١٣٣/٥: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسم أو بقية رجاله ثقات.

(٣) الترمذي (١٨٣١)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٤) الترمذي (١٨٣٢)، قال: هذا الحديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضال، ومحمد بن فضال هو المعبر وقد تكلم فيه سليمان بن حرب وعلقمة بن عبد الله هو أخو بكر بن عبد الله المزني.

(٥) أبو داود (٣٧٨٠)، (٣٧٨١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٧٨٠).

(٦) الترمذي (١٨٣٨)، قال الألباني: منكر في صحيح الترمذي، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وفي بعض

النسخ حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. (٧) «الموطأ» ١١١/٢ (١٩٦٢).

(٨) «الموطأ» ١١١/٢ (١٩٦٣).



قُلْتُ: إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمَ نَعْمِ الْجِزْيَةِ، فَأَمَرَ بِهَا فَنُحِرَتْ، وَكَانَ عِنْدَهُ صِحَافٌ تَسْعُ فَلَا تَكُونُ فَائِكَةً وَلَا طَرِيفَةً إِلَّا جَعَلَ مِنْهَا فِي تِلْكَ الصِّحَافِ، فَبِيعَتْ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكُونُ الَّذِي يَبِيعُ بِهِ إِلَى حَفْصَةَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ نُقْصَانٌ كَانَ فِي حَظِّ حَفْصَةَ، فَجَعَلَ فِي تِلْكَ الصِّحَافِ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجِزْوَرِ، فَبِعَتْ بِهِ إِلَيْهِنَّ وَأَمَرَ بِمَا بَقِيَ فَصَنَعَ فَدَعَا عَلَيْهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ. هِيَ لِمَالِكٍ<sup>(١)</sup>.

٥٥٤٢- سهلُ بنُ سعد: كنا نفرح بيوم الجمعة. قلت: ولم؟ قال: كانت لنا عجوز ترسل إلي بضاعة فتأخذ من أصول السلق، فتطرحة في القدر، وتكركر عليه حبات من شعير، والله ما فيه شحم ولا ودك، فإذا صلينا الجمعة أنصرفنا فنسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح بيوم الجمعة من أجله<sup>(٢)</sup>.

٥٥٤٣- وفي رواية: وما كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ<sup>(٣)</sup>.

٥٥٤٤- جابر: لقد رأيتنا مع النبي ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الكَبَاثَ، وهو ثمر الأراك، ويقول: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ» فقلت: أَكُنْتَ تَرَعَى العَنَمَ؟ قَالَ: «وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا». هما للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٥٥٤٥- أنس: أتى النبي ﷺ بِيَانَاءٍ أَوْ بَقْعَبٍ فِيهِ لَبَنٌ وَعَسَلٌ، فَقَالَ: «أَدْمَانٌ فِي إِيَّاءِ لَا أَكَلَهُ وَلَا أَحْرَمَهُ». للأوسط وفيه محمد بن عبد الكبير بن شعيب<sup>(٥)</sup>.

٥٥٤٦- أبو خَالِدٍ: دَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَتَمَجَّعُ لَبْنًا بِتَمْرٍ، فَقَالَ: أَذُنٌ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُمَا الْأَطْيَبِينَ. لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٥٥٤٧- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِالْحَرَّةِ وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ نَاقَةَ لِي ضَلَّتْ، فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا، فَوَجَدَهَا وَلَمْ يَجِدْ صَاحِبَهَا، فَمَرَضَتْ، فَقَالَتْ أَمْرَأَتُهُ: أَنْحَرَهَا، فَأَبَى، فَفَنَقَتْ فَقَالَتْ لَهُ: أَسْلُخْهَا: حَتَّى نَقْدُدَ شَحْمَهَا وَلَحْمَهَا وَنَأْكُلَهُ فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ غَنَى يُغْنِيكَ» قَالَ: لَا. قَالَ:

(١) «الموطأ» ٢٩٢/١ (٧٤٨). (٢) البخاري (٢٣٤٩)، ومسلم (٨٥٩).

(٣) البخاري (٩٣٩)، ومسلم (٨٥٩). (٤) البخاري (٣٤٠٦)، ومسلم (٢٠٥٠).

(٥) الطبراني ٢٤٧/٧ (٧٤٠٤)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣٤/٥: فيه محمد بن عبد الكريم بن شعيب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٦) أحمد ٤٧٤/٣، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤١/٥: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد، وهو ثقة.

- «فَكُلُّوْهَا» فَجَاءَ صَاحِبُهَا، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ. فَقَالَ: هَلَّا كُنْتُ نَحَرْتُهَا؟ قَالَ: أَسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ<sup>(١)</sup>.
- ٥٥٤٨- الفَجِيْعُ الْعَامِرِيُّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا يَجِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ؟ قَالَ: «مَا طَعَامُكُمْ؟» قُلْنَا: نَعْتَبِقُ وَنَصْطَبِحُ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: فَسَّرَهُ لِي عُقْبَةُ قَدَحٍ عُذُوَّةٌ وَقَدَحٌ عَشِيَّةٌ، قَالَ: ذَلِكَ وَأَبِي الْجُوعِ فَأَحَلَّ لَهُمُ الْمَيْتَةَ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٥٥٤٩- ابن عمرو ابن العاص رفعه: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَأَفْسُوا السَّلَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٥٥٥٠- أبو الدرداء، رفعه: «من وافق من أخيه شهوة غفر له». للكبير والبخاري<sup>(٤)</sup>.
- ٥٥٥١- عصمة قالوا: يا رسول الله إنا نمر بهذه الأسواق فننظر إلى هذه الفواكه فنشتهيها، وليس معنا ناض نشترى به، فهل لنا في ذلك من أجر؟ فقال: وهل الأجر إلا ذلك. للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.
- ٥٥٥٢- أسماء بنت أبي بكر كانت إذا أتردت عطته شيئاً حتى يذهب فورُهُ، ثم تقول: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبِرَّةِ. لأحمد والكبير<sup>(٦)</sup>.
- ٥٥٥٣- أبو هريرة، رفعه: «أبردوا بالطعام، فإن الطعام الحار غير ذي بركة». للأوسط بضعف<sup>(٧)</sup>.

- (١) رواه أبو داود (٣٨١٦)، وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٨/١٥١: ليس في إسناده مطعن، لأن أبا داود رواه من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، وحسن الألباني إسناده في «صحيح أبي داود».
- (٢) أبو داود (٣٨١٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٥/٣٢٧: في إسناده عقبه بن وهب العامري، قال يحيى بن معين: صالح. وقال علي بن المديني لسفيان بن عيينة عقبه بن وهب؟ فقال: ما كان ذلك يد ربي ما هذا الأمر، ولا كان من شأنه يعني الحديث، وضعف الألباني إسناده في «ضعيف أبي داود».
- (٣) الترمذي (١٨٥٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- (٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٩٠)، وقال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، ونصر وحفص بصريان، ولم يكن نصر بالقوي، ولم نحفظه إلا من هذا الوجه، فكتبناه وبيننا علته. وقال الهيثمي في المجمع ٥/١٨: رواه الطبراني والبزار وفيه زياد النميري، وثقه بن حبان، وقال: يخطئ، وضعفه غيره، وفيه من لم أعرفه.
- (٥) الطبراني في «الكبير» ١٧/١٨٣، وقال الهيثمي ٥/١٨: رواه الطبراني، وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف.
- (٦) أحمد ٦/٣٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٤، وقال الهيثمي ٥/١٩: رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع، وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، والطبراني وفيه قرعة بن عبد الرحمن، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقي رجالهما رجال الصحيح.
- (٧) رواه الطبراني في الأوسط ٦/٢٠٩ (٦٢٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٠: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عبدالله بن يزيد البركي وقد وضعفه أبو حاتم.

٥٥٥٤- جابرٌ رفعه: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي». للموصلي والأوسط<sup>(١)</sup>.

٥٥٥٥- عمارٌ: كان النبي ﷺ لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها، للشاة التي أهديت له بخير. للبخاري والكبير<sup>(٢)</sup>.

٥٥٥٦- أنسٌ رفعه: «إذا قرب إلى أحدكم طعامه وفي رجله نعلان فليزرع نعليه فإنه أروح للقدمين». للبخاري والموصلي والأوسط<sup>(٣)</sup>.

٥٥٥٧- أبو أمامة، رفعه: «الأكل في السوق دناءة». للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٥٥٥٨- ابن عمر: إن فضل الطعام الذي يبقى بين الأضراس يوهن الأضراس. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٥٥٥٩- الحسن بن علي: أنه وجد كسرة في مجرى الغائط والبول فأماط عنها الأذى، فغسلها غسلًا نعمًا ثم دفعها إلى غلامه، ثم قال: ذكرني بها إذا توضأت، فلما توضأ قال: يا غلام: يا غلام ناولني الكسرة، فقال: يا مولاي أكلتها، قال: أذهب فأنت حر لوجه الله تعالى، فقال له الغلام: لأي شيء عتقتني؟ قال: لأنني سمعت من فاطمة عن أبيها [ﷺ]<sup>(٦)</sup> قال: من وجد لقمة أو كسرة من مجرى الغائط أو البول فأخذها فأماط عنها الأذى وغسلها غسلًا نعمًا، ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يغفر له، فما كنت لأستخدم رجلا من أهل الجنة. للموصلي<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو يعلى (٢٠٤٥)، والطبراني في «الأوسط» ٢١٨/٧ (٧٣١٧)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠/٥-٢١: فيه عبد المجيد بن أبي رواد، وهو ثقة وفيه ضعف.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٤٢٥)، وقال: لا نعلمه عن عمار إلا بهذا الإسناد، وذكره الهيثمي في «المجمع» وقال: رواه البزار عن شيخه إبراهيم بن عبدالله المخرمي، وثقه الإسماعيلي وضعفه الدارقطني، وفيه من لم أعرف.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٦٧)، وأبو يعلى (٤١٨٨)، والطبراني في «الأوسط» ٢٩٥/٣ (٣٢٠٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٥: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني لم أجد له من محمد بن الحارث سماعًا. الذهبي قائلًا: أحسبه موضوعًا وإسناده مظلم.

(٤) الطبراني في «الكبير» ٢٤٩/٨ (٧٩٧٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٥-٢٥: فيه عمر بن موسى بن وجيه، وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الكبير» ٢٦٥/١٢ (١٣٠٦٥)، وقال الهيثمي في «المجمع»: الطبراني ورجاله رجال الصحيح. (٦) من (ب).

(٧) أبو يعلى (٦٧٥٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٢/٤: رواه أبو يعلى عن عيسى بن سالم، عن وهب بن عبد الرحمن القرشي، ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

٥٥٦٠- بريدة، رفعه: «سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم، وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية». «للأوسط» وفيه سعيد بن عتبة القطان<sup>(١)</sup>.

٥٥٦١- عبد الله بن سلام: أن النبي ﷺ رأى عثمان يقود ناقة تحمل دقيقا وسمنا وعسلا، فقال ﷺ: «انخ»، فأناخ، فدعا ببرمة فجعل فيها من السمن والعسل والدقيق، ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج، ثم قال: كلوا، فأكل منه ﷺ، ثم قال: «هذا شيء يدعو أهل فارس الخبيص». للطبراني<sup>(٢)</sup>.

٥٥٦٢- أنس: أهدى الأكيذر إلى النبي ﷺ جرة من من، فلما أنصرف ﷺ من الصلاة مر على القوم فجعل يعطي كل رجل منهم قطعة، أعطى جابرا قطعة، ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى، فقال: إنك قد أعطيتني مرة، قال: «هذه لينات عبد الله». لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٥٥٦٣- ابن عباس، أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها، قيل له: لم تفعل هذا؟ قال: إنه بلغني أنه ليس في الأرض رمانة تلتح إلا بحبة من حب الجنة فلعلها هذه. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٥٥٦٤- علي: كلوا الرمان بسخمه فإنه دبأغ المعدة. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٥٥٦٥- ابن عباس: جاء جابر بن عبد الله إلى النبي ﷺ بسفرجلة قدم بها من الطائف فناوله إياها، فقال ﷺ: «إنه يذهب بطحاوة الصدر ويجلو الفؤاد». للكبير وفيه علي القرشي<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني في «الأوسط» ٢٧١/٧ (٧٤٧٧)، قال الهيثمي في «المجمع»: فيه سعيد بن عبية القطان، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام ولا يضر.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٣٤٧/٧ (٧٦٨٨)، و«الصغير» ٨٨/٢ (٨٣٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٧/٥-٣٨: رجال الصغير والأوسط ثقات.

(٣) أحمد ١٢٢/٣: وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/٤: أحمد، وفيه علي بن زيد، وهو ضعيف قد وثق.

(٤) الطبراني ٢٦٣/١٠ (١٠٦١١)، وقال الهيثمي ٤٥/٥: رجاله رجال الصحيح.

(٥) أحمد ٣٨٢/٥، قال الهيثمي ٤٥/٥: أحمد ورجاله ثقات.

(٦) الطبراني ١١٢/١١ (١١٢٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٥/٥ (٨٠٤٢): رواه الطبراني من رواية علي القرشي عن عمرو بن دينار، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٥٥٦٦- سلمان، رفعه: «من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه». للكبير<sup>(١)</sup>.  
 ٥٥٦٧- أبو هريرة رفعه: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا يَسْأَلْ عَنْهُ إِنْ سَقَاهُ شَرَابًا فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ وَلَا يَسْأَلْ عَنْهُ». لأحمد والأوسط بلين<sup>(٢)</sup>.

(١) الطبراني ٢٥٣/٦ (٦١٣٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٥/٥ (٨٠٤٤): رواه الطبراني، وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي، جهلة الذهبي من قبل نفسه، وبقية رجاله رجال الصحيح.  
 (٢) أحمد ٣٩٩/٢، والطبراني في «الأوسط» ٥٠/٣ (٢٤٤٠)، وقال الهيثمي ٤٥/٥ (٨٠٤٣): رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، والجمهور ضعفه، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

## كتاب الأشربة

الشرب قائما ومن فم السقاء والتنفس عند الشرب  
وترتيب الشاربين وتغطية الإناء وغير ذلك

٥٥٦٨- عَلِيٌّ أَتَى بَابَ الرَّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِمًا وَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٥٦٩- ابن عمر بن العاص: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا<sup>(٢)</sup>.

٥٥٧٠- ابن عمر: لَقَدْ كُنَّا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ. هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٥٧١- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا قُلْنَا لِأَنْسَ: فَلَا أَكُلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ. أو قال: شر وأخبث. لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٥٧٢- أبو هريرة رفعه: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِمْ». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٥٥٧٣- وعنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ رَأَاهُ يَشْرَبُ قَائِمًا: «[قِيءٌ]»<sup>(٦)</sup> قَالَ: لِمَ؟ قَالَ:

«أَتَحِبُّ أَنْ تَشْرَبَ مَعَ الْهَرِّ؟» (قَالَ: لَا). قَالَ: «وَقَدْ شَرِبَ مَعَكَ شَرًّا مِنْهُ الشَّيْطَانُ». للدرامي بمجهول<sup>(٧)</sup>.

٥٥٧٤- كَبْشَةُ الْأَنْصَارِيَّةِ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا،

(١) البخاري (٥٦١٥-٥٦١٦)، وأبو داود (٣٧١٨).

(٢) الترمذي (١٨٨٣)، وقال: حسن صحيح.

(٣) الترمذي (١٨٨٠)، وقال: حسن غريب من حديث عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

(٤) مسلم (٢٠٢٤)، والترمذي (١٨٧٩). (٥) مسلم (٢٠٢٦).

(٦) في (ب): قته.

(٧) الدرامي ٤/١٣٥١ (٢١٧٤)، وقال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد ثقات.

فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ. للترمذي، زاد رزين: فاتخذته ركوة أشرب منها<sup>(١)</sup>.

٥٥٧٥- عيسى بن عبد الله الأنصاري عن أبيه أن النبي ﷺ دعا يوم أحد بإداوة، فقال: «أخيت فم الإداوة» فعلت فشرب من فيها. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٥٧٦- أبو سعيد الخدري: أن النبي ﷺ نهى عن أختنات الأسقية أن يشرب من أفواهاها. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٥٧٧- أبو هريرة: نهى النبي ﷺ أن يشرب من في السقاء والقربة، وأن يمنع جاره أن يفرس خشبة في جداره للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٥٥٧٨- ابن عباس: نهى رسول الله ﷺ عن أختنات الأسقية، وإن رجلاً بعد ما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بعدما قام من الليل إلى سقاء فاختنثه فخرجت عليه منه حية. للقزويني بضعف<sup>(٥)</sup>.

٥٥٧٩- وعنه رفعه «لا تشربوا واحداً كشر البعير، ولكن اشربوا مثني وثلاث وسموا الله إذا أنتم شربتم واحمدوا الله إذا رفعتكم». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٥٥٨٠- أنس: أن النبي ﷺ كان يتنفس إذا شرب ثلاثاً. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٥٥٨١- زاد ويقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ»<sup>(٨)</sup>.

٥٥٨٢- وللأوسط عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس، إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله، فإذا أخره حمد الله، يفعل ذلك ثلاث مرات<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (١٨٩٢)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٢) أبو داود (٣٧٢١)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»: منكر.

(٣) البخاري (٥٦٢٥-٥٦٢٦)، ومسلم (٢٠٢٣)، وأبو داود (٣٧٢٠)، والترمذي (١٨٩٠).

(٤) البخاري (٥٦٢٧)، ومسلم (١٦٠٩).

(٥) ابن ماجه (٣٤١٩) وقال البوصيري في زوائده ص ٤٤٤: أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري وفي البخاري من حديث أبي هريرة وابن عباس.

(٦) الترمذي (١٨٨٥)، وقال: غريب، وقال الألباني ضعيف.

(٧) البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨)، وأبو داود (٣٧٢٧)، والترمذي (١٨٨٤).

(٨) مسلم (٢٠٢٨)، وأبو داود (٣٧٢٧).

(٩) «الأوسط» ٢٥٧/١ (٨٤٠)، وقال الهيثمي ٨١/٥: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: عتيق بن يعقوب، والرواه في «الموطأ» عن مالك، رواه جماعة منهم عن أبي زرعة وقال: بلغني أنه سقط عن «الموطأ» في حياة الإمام مالك وبقية رجاله الصحيح.

٥٥٨٣- وللكبير بضعف عن بهز: كان النبي ﷺ يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويتنفس ثلاثاً ويقول: «هو أهنا وأمرأ وأبرأ»<sup>(١)</sup>.

٥٥٨٤- أبو قتادة رفعه: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٥٨٥- أَبُو سَعِيدٍ قَالَ لَهُ مروان: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنِّي لَا أُرَوِّى مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ ﷺ فابن القدح عن فيك ثم تنفّس قال فإني أرى القذاة فيه، قال: «فَأَهْرِقْهَا»<sup>(٣)</sup>.

٥٥٨٦- وفي رواية: أنه ﷺ نهى أن يشرب من ثلمة القدح وأن ينفخ في الشراب. لمالك وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٥٥٨٧- أَنَسٌ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً، ثُمَّ شُبُّهُ مِنْ مَاءِ بَثْرِنَا هَذِهِ فَأَعْطِيته وَأَبُو بَكْرٍ عَنِ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ تَجَاهَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنِ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ: «الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ» قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ. للسته إلا النسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٥٨٨- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤَثِّرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا فَتَلَّهٗ ﷺ فِي يَدِهِ. للشيخين، زاد رزين: والغلام الفضل ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

٥٥٨٩- أبو قتادة رفعه: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرْبًا». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٥٥٩٠- جَابِرٌ رَفَعَهُ: «عَطَّوْا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ»<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني في «الكبير» ٤٧/٢-٤٨ وقال: الهيثمي ٨٠/٥: رواه الطبراني وفيه ثبت بن كثير وهو ضعيف.

(٢) البخاري (٥٦٣٠)، مسلم (٢٦٦٧-٢٠٦٧)، الترمذي (١٨٨٩)، النسائي ٤٣/١.

(٣) مالك (١٩٣٨)، أبو داود (٣٧٢٨)، الترمذي (١٨٨٧).

(٤) أبو داود (٣٧٢٢) قال المنذري في إسناده: قره بن عبد الرحمن بن حيويل المصري، أخرج له مسلم مقروناً بعمر بن الحارث وغيره. وقال الإمام أحمد منكر الحديث جداً، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وتكلم فيه غيرهما.

(٥) البخاري (٢٣٥٢)، مسلم (٢٠٢٩)، أبو داود (٣٧٢٦)، الترمذي (١٨٩٣)، مالك ١٠١/٢ (١٩٤٥).

(٦) البخاري (٥٦٢٠)، مسلم (٢٠٣٠). (٧) الترمذي (١٨٩٤)، مسلم (٦٨١).

(٨) البخاري (٣٢٨٠)، مسلم (٢٠١٤)، أبو داود (٣٧٣٢)، (٣٧٣٣).



٥٥٩١- وفي رواية: «في السنّة لَيْلَةٌ يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ وَلَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ» قَالَ اللَّيْثُ فَلَا عَاجِمٌ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَلِكَ فِي كَانُونَ الْأَوْلَى. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٥٩٢- أبو حُمَيْدٍ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيجِ لَيْسَ مُحَمَّرًا، فَقَالَ: «أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعْرَضُ عَلَيْهِ عُوْدًا». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٥٥٩٣- عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسْتَعَذَّبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ الشُّبْيَا، قَالَ قُتَيْبَةُ: وَهُوَ عَيْنٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانٍ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٥٩٤- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ فَقَالَ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَةِ وَإِلَّا كَرَعْنَا» وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَارِدٌ فَأَنْطَلِقَ إِلَى الْعَرِيسِ وَأَنْطَلِقَ بِهِمَا، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، فَشَرِبَ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ. للبخاري وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٥٩٥- ابنُ عَمَرَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ عَلَى بُطُونِنَا وَهُوَ الْكَرْعُ، وَنَهَانَا أَنْ نَعْتَرِفَ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ وَقَالَ: «لَا يَلْغُ أَحَدُكُمْ كَمَا يَلْغُ الْكَلْبُ وَلَا يَشْرَبُ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ كَمَا شَرِبَ الْقَوْمُ الَّذِينَ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَشْرَبُ بِاللَّيْلِ مِنْ إِنَاءٍ حَتَّى يُحَرِّكَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِنَاءً مُحَمَّرًا وَمَنْ شَرِبَ بِيَدِهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنَاءٍ يُرِيدُ التَّوَاضُعَ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ بِعَدَدِ أَصَابِعِهِ حَسَنَاتٍ وَهُوَ إِنَاءٌ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ إِذْ طَرَحَ الْقَدَحَ فَقَالَ: أَفْ هَذَا مَعَ الدُّنْيَا». للقرظيني بمجهولين<sup>(٥)</sup>.

٥٥٩٦- وعنه مَرْزَانٌ عَلَى بَرْكَةٍ فَجَعَلْنَا نَكْرَعُ فِيهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَكْرَعُوا وَلَكِنْ أَعْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ ثُمَّ أَشْرَبُوا فِيهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ إِنَاءً أَطِيبَ مِنَ الْيَدِ. للقرظيني<sup>(٦)</sup>.

٥٥٩٧- أَنَسٌ: كَانَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ قَدَحٌ فَقَالَتْ: سَقَيْتُ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّ الشَّرَابِ الْمَاءَ وَالْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَالنَّيْذَ. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٥٥٩٨- ابنُ أَبِي شَيْخٍ: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مُحَارِبٍ، نَضْرِكُمْ اللَّهُ لَا

(١) البخاري (٣٣١٦)، مسلم (٢٠١٤). (٢) البخاري (٥٦٠٥)، مسلم (٢٠١١).

(٣) أبو داود (٣٧٣٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٥١).

(٤) البخاري (٥٦١٣)، وأبو داود (٣٧٢٤).

(٥) ابن ماجة (٣٤٣١)، وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجة» ص ٤٤٥، هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية فيه، وقد عنعنه.

(٦) ابن ماجة (٣٤٣٣)، وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجة» ص ٤٥: هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي سليم.

(٧) النسائي ٣٣٥/٨، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

تسقونى حلب امرأة». للبخاري بخفي<sup>(١)</sup>.

### الخمور والأنبذة

- ٥٥٩٩ - عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». البخاري<sup>(٢)</sup>.
- ٥٦٠٠ - وفي رواية: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ مِنْهُ فَمِْلَاءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»<sup>(٣)</sup>.
- ٥٦٠١ - وفي أخرى: «فَالْحَثْوَةُ مِنْهُ حَرَامٌ». للسته<sup>(٤)</sup>.
- ٥٦٠٢ - جَابِرٌ رَفَعَهُ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ». للترمذي وأبو داود<sup>(٥)</sup>.
- ٥٦٠٣ - أَبُو مُوسَى: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُوا النَّاسَ وَبَشِّرْ وَلَا تُنْفِرْ وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَضْنُهُمَا بِالْيَمَنِ الْبِتُّعِ وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ وَالْمِزْرُ وَهُوَ مِنَ الذَّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ، قَالَ: وَكَانَ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِحَوَاتِمِهِ فَقَالَ: «أَنْتَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٥٦٠٤ - أُمُّ سَلَمَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍّ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٥٦٠٥ - ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقِيلَ لَهُ أَفْتِنَا فِي الْبَادِقِ، قَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَادِقَ وَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ. للبخاري والنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٥٦٠٦ - دَيْلَمُ الْحَمِيرِيِّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ نُعَالِجُ فِيهَا عَمَلًا شَدِيدًا وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمَحِ نَتَّقُوهُ بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بِلَادِنَا قَالَ هَلْ يُسْكِرُ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاجْتَنِبُوا» قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهِ، قَالَ: «إِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ قَاتِلُوهُمْ». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

- (١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٩٠٣)، قال الهيثمي ٨٣/٥: فيه جماعة لم أعرفهم.
- (٢) البخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٠٠١)، وأبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١٨٦٣)، والنسائي ٢٩٧/٨-٢٩٨، ومالك ٤٩/٢-٥٠ (١٨٣٧).
- (٣) أبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦).
- (٤) الترمذي (١٨٦٦)، وقال: قال أحدهما في حديثه الحسوة منه حرام، قال: حسن أم.
- (٥) أبو داود (٣٦٨١)، والترمذي (١٨٦٥)، وقال: حسن غريب من حديث جابر.
- (٦) البخاري (٤٣٤٤)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبو داود (٤٨٣٥)، والنسائي ٢٩٨/٨.
- (٧) أبو داود (٣٦٨٦)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٦٩/٨ (٣٥٤٠): شهر بن حوشب، وثقه الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد، والترمذي يصحح حديثه، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».
- (٨) البخاري (٥٥٩٨)، والنسائي ٣٠٠/٨.
- (٩) أبو داود (٣٦٨٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

٥٦٠٧ - ابن عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْمَكْوَبَةِ وَالْعُبَيْرِ وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» أَبُو عُبَيْدٍ: الْعُبَيْرَاءُ (السُّكْرَكَةُ) (١) شَرَابٌ تَعْمَلُهُ الْحَبَسَةُ. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ (٢).

٥٦٠٨ - ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا مَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ» (٣).

٥٦٠٩ - وفي رواية: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ». لِلسَّيْتِ (٤).

٥٦١٠ - ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «كُلُّ مُخَمَّرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بَخِسَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ» قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ». لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

٥٦١١ - ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتُبِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَقَاهُ مِنْ نَهْرِ الْحَبَالِ» قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَا نَهْرُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: نَهْرٌ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٦).

٥٦١٢ - وللنسائي موقوفًا: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَلَمْ يَتَّشَسَّ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ مَا دَامَ فِي جَوْفِهِ أَوْ عُرْوِقِهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا، وَإِنْ أَتَتْشَى لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَافِرًا» (٧).

٥٦١٣ - عُمَانُ: «اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَعَبَدَ فَعَلِقَتْهُ أَمْرَأَةٌ أَغْوَتْهُ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا فَقَالَتْ لَهُ إِنَّهَا تَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ فَاَنْطَلِقْ مَعَ جَارِيَتِهَا فَطَفِقَ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَعْلَقَتْهُ دُونَهُ، حَتَّى أَفْضَى إِلَى أَمْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ، وَبَاطِيئَةُ خَمْرٍ

(١) في (أ): السكر.

(٢) أبو داود (٣٦٨٥)، وقال المنذري في «مختصر» ٢٦٨-٢٦٩/٥ (٣٥٣٩): الوليد بن عبدة قال أبو حاتم: هو مجهول. وقال ابن يونس في تاريخ المصريين، وليد بن عبدة مولى عمرو بن العاص روى عنه يزيد بن أبي حبيب، والحديث معلول، ووصحه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والترمذي (١٨٦١)، والنسائي ٢٩٦/٨-٢٩٧، ومالك ٥٢/٢ (١٨٤٤).

(٤) النسائي ٢٩٦/٨.

(٥) أبو داود (٣٦٨٠)، وصحه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٣٩).

(٦) الترمذي (١٨٦٢)، وقال: حديث حسن. (٧) النسائي ٣١٦/٨.

فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الخَمْرِ كَأَسَا أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الغُلَامَ، قَالَ: فَاسْقِنِي مِنْ هَذَا الخَمْرِ كَأَسَا فَسَقْتَهُ كَأَسَا، فَقَالَ: زِيدُونِي فَلَمْ يَرَمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا وَقَتْلَ الغُلَامَ، فَاجْتَنَبُوا الخَمَرَ فَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الإِيمَانُ وَإِدْمَانُ الخَمْرِ إِلاَّ وَشِكُّ أَنْ يُخْرَجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ. للنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٦١٤ - أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مُذْمِنُ الخَمْرِ كَعَابِدِ وَثْنٍ». للقرظوني بلين<sup>(٢)</sup>.

٥٦١٥ - أبو الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «قَالَ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مُذْمِنُ خَمْرٍ». للقرظوني<sup>(٣)</sup>.

٥٦١٦ - ابن عباس رَفَعَهُ: «الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر، من شربها وقع على

أمه وخالته وعمته». للأوسط والكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٥٦١٧ - ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «إِنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللهُ إِلَى الأَرْضِ قَالَتِ المَلَائِكَةُ: أَيُّ

رَبِّ هَذَا جَعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيَمْنُ سَيْحٍ بِحَمْدِكَ وَنُقِدَسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا

تَعْلَمُونَ» قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ، قَالَ: هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ المَلَائِكَةِ حَتَّى يُهْبِطَا

إِلَى الأَرْضِ فَتَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ، قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ، فَأَهْبِطَا إِلَى الأَرْضِ، وَمَثَلَتْ

لَهُمَا الزُّهْرَةَ أَمْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ البَشَرِ، فَجَاءَتْهُمَا فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لا وَاللَّهِ حَتَّى تَكَلِّمَا

بِهَذِهِ الكَلِمَةِ مِنَ الإِشْرَاقِ، قَالَا: لا وَاللَّهِ نَشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ

تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، قَالَتْ: لا وَاللَّهِ حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ، قَالَا: وَاللَّهِ لا نَقْتُلُهُ أَبَدًا،

فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، قَالَتْ: لا وَاللَّهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الخَمْرَ،

فَشْرَبَا فَسَكِرَا فَوَقَعَا عَلَيْهَا وَقَتْلَا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا قَالَتِ المَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا مِنْ شَيْءٍ

أَمْتَعْتُمَا مِنْهُ حِينَ سَكِرْتُمَا، فَخَيْرًا عِنْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَا عَذَابَ (الدُّنْيَا)<sup>(٥)</sup>. لأحمد والبخاري رجال الصحيح خلا واحد وهو ثقة<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ٣١٥-٣١٦/٨، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح موقوفًا.

(٢) ابن ماجه (٣٣٧٥)، وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١٨٢/٢-١٨٣ (١١١٦): وهذا لا يصح تفرد به محمد بن سليمان، قال ابن عري: محمد بن سليمان مضطرب الحديث، وقد أخطأ أشياء منه.

(٣) ابن ماجه (٣٣٧٦)، وقال البوصيري في «الزوائد» (١١١٦): هذا إسناد حسن، سليمان بن عتبة مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٦٧٣).

(٤) الطبراني ٢٠٣/١١ (١١٤٩٨)، وفي «الأوسط» ٢٧٦/٣ (٣١٣٤)، وقال الهيثمي ٦٧/٥: وفيه: عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف.

(٥) في (ب): الآخر.

(٦) أحمد ١٣٤/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٣٥٨/٣ (٢٩٣٨)، وقال الهيثمي ٦٨/٥: رواه أحمد والبخاري ورجال الصحيح، خلا موسى بن جبير: وهو ثقة.

٥٦١٨ - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةَ عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَبَائِعَهَا وَمَبَاتِعَهَا وَوَاهِبَهَا وَأَكَلَ ثَمَنَهَا. للترمذي (١).

٥٦١٩ - أَبُو مُوسَى: مَا أَبَالِي شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ عَبَدْتُ هَذِهِ السَّارِيَةَ دُونَ اللَّهِ لِلنَّسَائِيِّ (٢).

٥٦٢٠ - ابن عباس: «من سقى الخمر صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه كان حقاً على الله أن يسقى ساقيه من طينة الخبال». لرزين (٣).

٥٦٢١ - عمرُ قال على المنبر: أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أنواع من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل. ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهداً ننتهي إليه الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا. للسته إلا مالكا (٤).

٥٦٢٢ - أَنَسُ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ حَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَوْ طَلْحَةَ فَأَهْرَقَهَا فَجَرَّتْ فَأَهْرَقْتُهَا فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ (٥).

٥٦٢٣ - وفي رواية: أنه كان يسقيه من فضيخ زهو وتتمر. البخاري (٦).

٥٦٢٤ - وفي أخرى: قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هُوَ؟ قَالَ بُسْرٌ وَرَطْبٌ. لمسلم (٧).

٥٦٢٥ - وفي أخرى: قال: البُسْرُ وَالتَّمْرُ. للسته إلا الترمذي (٨).

٥٦٢٦ - أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَرِّضُ بِالْخَمْرِ وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيَنْزِلُ فِيهَا أَمْرًا فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَتَّبِعْ بِهَا فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبُ وَلَا يَبِيعُهَا وَلَا يَتَّبِعُ بِهَا قَالَ فَاسْتَقْبَلَ

(١) الترمذي (١٢٩٥)، وقال: هذا حديث غريب من حديث أنس، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٥٧): حسن صحيح.

(٢) النسائي ٣١٤/٨، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٦٥): صحيح موقوف.

(٣) أبو داود (٣٦٨٠)، والبيهقي في «سننه» ٢٨٨/٨ بلفظ مقارب. وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٣٩)، و«صحيح الجامع» (٤٥٤٨).

(٤) البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٦٩)، والترمذي (١٨٧٤)، والنسائي ٢٩٥/٨.

(٥) البخاري (٢٤٦٤)، ومسلم (١٩٨٠) ٣، أبو داود (٣٦٧٣)، ومالك ص ٥٢٨.

(٦) البخاري (٥٥٨٢). (٧) البخاري (٥٥٨٣)، ومسلم (١٩٨٠).

(٨) النسائي (٥٥٤١)، مسلم (١٩٨١).

النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُمْ مِنْهَا طَرِقَ الْمَدِينَةَ فَسَفَّكُوهَا». لمسلم (١).

٥٦٢٧- ولرزين: فلما نزلت ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾، قال رسول الله ﷺ:

«يا أيها الناس إن الله يعرض بالخمير، ولعل الله سينزل فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به».

٥٦٢٨ - أبو هريرة: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ

يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ فَسَأَلُوهُ عَنْهُمَا فَنَزَلَ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا

إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكَبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ فَقَالَ: النَّاسُ مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ

﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِأَصْحَابِهِ

وَخَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ فَنَزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظَ مِنْهَا ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾

الآيَةَ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظَ مِنْهَا ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ الْآيَةَ:

قَالُوا أَنْتَهَيْنَا رَبَّنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاسٌ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَانُوا

يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ رِجْسًا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَنَزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ عَلَى

الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ الْآيَةَ. لأحمد بلين (٢).

٥٦٢٩ - عليّ: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله ﷺ

أعطاني شارفاً من الخمس يومئذ فلما أردت أن أبتني بفاطمة واعدت رجلاً صواغاً من بني

قينقاع يرتحل معني فنأتي بإذخر أردت أن أبيعهُ من الصواغين فاستعين به في وليمة عرسي

فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال وشارفاني مناخان إلى جنب

حجرة رجل من الأنصار أقبلت حين جمعت ما جمعت فإذا شارفاني قد جبت أسنمتها،

(١) مسلم (١٥٧٨).

(٢) أحمد ٣٥١/٢ وقال الحافظ في «الكافي الشافي» ١/٦٦٢: إسناده ضعيف فإنه من رواية أبي معشر عن أبي وهب وأبو معشر ضعيف.

فدعى ﷺ بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأذن لهم فإذا هم شرب فطفق ﷺ يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة ثمل محمر عيناه فنظر إلى النبي ﷺ وصعد النظر إلى ركبتيه ثم صعد النظر إلى سرتة ثم صعد النظر إلى وجهه ثم قال: وهل أنتم إلا عبيد لأبي فعرف ﷺ أنه ثمل فنكص على عقبيه القهقري وخرج وخرجنا معه وذلك قبل تحريم الخمر. للشيخين وأبي داود (١).

٥٦٣٠ - مُضْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: كَانَ لِسَعْدِ كُرُومٌ وَأَعْنَابٌ كَثِيرَةٌ وَكَانَ لَهُ فِيهَا أَمِينٌ فَحَمَلَتْ عِنَبًا كَثِيرًا فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنِّي أَخَافُ عَلَى الْأَعْنَابِ الضَّيْعَةَ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ أَعْصِرُهُ عَصْرَتُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي فَأَعْتَرِلْ ضَيْعَتِي فَوَاللَّهِ لَا أَتَمْنِكُ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهُ أَبَدًا فَعَزَلَهُ عَنِ ضَيْعَتِهِ (٢) للنسائي.

٥٦٣١ - حَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ رَفَعَهُ: «أَنَّهُ قَالَ إِيَّاكَ وَالْخَمْرَ فَإِنَّ خَطِيئَتَهَا تَفْرَعُ الْخَطَايَا كَمَا أَنَّ شَجَرَتَهَا تَفْرَعُ الشَّجَرَ». للقزويني بضعف (٣).

٥٦٣٢ - ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحْرَمَ إِنْ كَانَ مُحْرَمًا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَلْيُحْرَمِ النَّيِّدَ (٤).  
٥٦٣٣ - أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أُرْجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ فَأَتَتْهُ أَمْرَأَةٌ فَسَأَلَتْهُ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ فَهَيَّ عَنَّهُ. قُلْتُ: إِنِّي أَتَيْدُ فِي جَرَّةِ خَضْرَاءَ نَيْدًا حُلُومًا فَأَشْرَبُ مِنْهُ فَتَقَرُّوهُ بَطْنِي قَالَ: لَا تَشْرَبِي مِنْهُ وَإِنْ كَانَ أَحَلَّى مِنَ الْعَسَلِ (٥).

٥٦٣٤ - ابْنُ شُبْرَمَةَ قَالَ: طَلَحَةُ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ فِي النَّيِّدِ تَكُونُ فِتْنَةً يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَكَانَ فِيهِمْ عُرْسٌ لَطَلَحَةَ وَالزَّبِيرُ بْنُ سَفْيَانَ اللَّبَنَ، وَالْعَسَلُ قِيلَ لِطَلَحَةَ أَلَا تَسْقِيهِمُ النَّيِّدَ قَالَ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْكُرَ مُسْلِمٌ فِي بَيْتِي (٦).

٥٦٣٥ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ عَنِ النَّيِّدِ، فَقَالَ: أَشْرَبِ الْمَاءَ، وَأَشْرَبِ الْعَسَلِ، وَأَشْرَبِ السُّوَيْقِ، وَأَشْرَبِ اللَّبَنِ، الَّذِي نُجِعَتْ بِهِ فَعَاوَذْتُهُ فَقَالَ: الْخَمْرَ تُرِيدُ الْخَمْرَ تُرِيدُ. هي للنسائي (٧).

(١) البخاري (٢٠٨٩)، ومسلم (١٩٧٩)، وأبو داود (٢٩٨٦).

(٢) النسائي ٣٢٨/٨، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٣) ابن ماجه (٣٣٧٢)، وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ص ٤٣٩ (١١١٣): هذا إسناد ضعيف، منير بن الزبير الشامي الأزدي هو ضعيف.

(٤) النسائي ٣٢٢/٨، وقال الألباني في «صحيح سنن النسائي» صححه الإسناد موقوفًا.

(٥) النسائي ٣٢٢/٨، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٦) النسائي ٣٣٦/٨، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٧) النسائي ٣٣٥/٨، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

٥٦٣٦- ابن عمر: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ وَهُوَ عِنْدَ الرُّكْنِ وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْقَدَحَ فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ فَوَجَدَهُ شَدِيدًا فَرَدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ. فَقَالَ رَجُلٌ: مِنْ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْرَامٌ هُوَ فَقَالَ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ» فَأَتَيْتُ بِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ الْقَدَحَ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِيهِ ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى فِيهِ فَقَطَّبَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا أَعْتَلَمْتُمْ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةَ فَاكْسِرُوا قوتها بِالْمَاءِ». للنسائي، وقال: هذا الحديث ليس بالمشهور ولا يحتج به<sup>(١)</sup>.

٥٦٣٧- بكر بن عبد الله المزني: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْتَقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبْنَ وَأَنْتُمْ تَسْتَقُونَ النَّبِيذَ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُحْلِ؟ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُحْلِ إِنَّمَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ رَاجِلِيَّةً وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَّهُ أُسَامَةُ وَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ أَجْمَلْتُمْ كَذَا فَاصْنَعُوا» فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> للمسلم.

٥٦٣٨- ابن عباس: أن النبي ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ أَذْهَبَ إِلَى أُمَّكَ فَأَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: اسْقِنِي. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ. قَالَ: اسْقِنِي فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ أَتَى زَمْرَمَ وَهُمْ يَسْتَقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ» ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْني عَاتِقَهُ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٥٦٣٩- ابن المسيب: تَلَقَّيْتُ ثَقِيفَ عُمَرَ بِشَرَابٍ فَدَعَا بِهِ فَلَمَّا قَرَّبَهُ إِلَيَّ فِيهِ كَرِهَهُ فَدَعَا بِهِ فَكَسَرَهُ بِالْمَاءِ فَقَالَ: هَكَذَا فَافْعَلُوا. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٦٤٠- عائشة: كنا ننبد لرسول الله ﷺ في سقاء غدوة فيشربه عشية وعشية فيشربه غدوة فإن فضل مما يشرب على عشائه مما نبذناه بكرة سقاه أحدًا ثم ننبد له بالليل فإذا تغدى شربه على غدائه وكنا نغسل السقاء كل غدوة وعشية مرتين في يوم<sup>(٥)</sup>.

٥٦٤١- وفي رواية: كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ يُوَكِّأُ أَغْلَاهُ وَلَهُ عَزْلَاءٌ. لأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٥٦٤٢- ابن عباس: كَانَ يَنْبَذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةَ

(١) النسائي ٣٢٣/٨، ٣٣٤، وقال أبو عبد الرحمن: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته.

(٢) مسلم (١٣١٦). (٣) البخاري (١٦٣٥).

(٤) النسائي ٣٢٦/٨، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن النسائي».

(٥) أبو داود (٣٧١٢)، والنسائي ٣٢٠/٨، وهو في مسلم بلفظ متقارب (٢٠٠٥).

(٦) أبو داود (٣٧١١) والترمذي (١٨٧١)، وقال: حديث غريب، ورواه مسلم (٢٠٠٥).



التي تَجِيءُ وَالْغَدَاءُ وَاللَّيْلَةَ الْأُخْرَى وَالْغَدَاءُ إِلَى الْعَصْرِ فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمُ (وَأَمَرَ بِهِ) <sup>(١)</sup> فَضُبَّ. لمسلم وأبي داود والنسائي <sup>(٢)</sup>.

٥٦٤٣ - جابرٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ خَلِيطِ الرَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ <sup>(٣)</sup>.

٥٦٤٤ - وقال: أَنْتَبَذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَسَدِهِ. لمالك ولمسلم والنسائي وأبي داود بلفظه <sup>(٤)</sup>.

٥٦٤٥ - أبو قتادة: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نَعْجُمَ النَّوَى طَبْخًا أَوْ نَخْلِطَ الرَّيْبِ وَالتَّمْرَ. لأبي داود <sup>(٥)</sup>.

٥٦٤٦ - أم سلمة: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مِمَّا يَتَّبَذَانِ مِمَّا يَغْنِي أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَسَأَلْتَهُ عَنِ الْفَضِيخِ فَهَانِي عَنْهُ وَكَانَ يَكْرَهُ الْمَذْنَبَ مِنَ الْبُسْرِ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ شَيْئَيْنِ. لمسلم والنسائي بلفظه <sup>(٦)</sup>.

٥٦٤٧ - عائشةُ: كَانَ يُبْذَرُ لِرَسُولِ ﷺ زَيْبٌ فَيُلْقِي فِيهِ تَمْرًا وَتَمْرٌ فَيُلْقِي فِيهِ زَيْبًا. ٥٦٤٨ - وفي رواية: كُنْتُ أَخْذُ قَبْضَةً مِنْ تَمْرٍ وَقَبْضَةً مِنْ زَيْبٍ فَأُلْقِيهِ فِي إِيْنَاءٍ فَأَمْرُسُهُ ثُمَّ أَسْقِيهِ النَّبِيَّ ﷺ. لأبي داود <sup>(٧)</sup>.

٥٦٤٩ - محمدُ بْنُ لَيْدٍ: أَنَّ عُمَرَ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضَ وَثِقَلَهَا وَقَالُوا: لَا يُضْلِحُنَا إِلَّا هَذَا الشَّرَابُ فَقَالَ أَشْرَبُوا الْعَسَلَ فَقَالُوا لَا يُضْلِحُنَا فَقَالَ رَجُلٌ هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ شَيْئًا لَا يَسْكِرُ قَالَ نَعَمْ فَطَبَّخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثَّلَاثَانِ وَبَقِيَ الثَّلَاثُ فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ فَأَدْخَلَ فِيهِ إِصْبَعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ فَتَبِعَهَا يَتَمَطَّطُ فَقَالَ هَذَا الطَّلَاءُ هَذَا مِثْلُ طِلَاءِ الْإِبِلِ فَأَمَرَهُمْ بِشَرْبِ، فَقَالَ لَهُ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَخْلَلْتَهَا وَاللَّهِ قَالَ كَلَّا وَاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَجِلُّ شَيْئًا حَرَمْتَهُ عَلَيْهِمْ وَلَا أَحْرَمُ شَيْئًا أَخْلَلْتَهُ لَهُمْ. لمالك <sup>(٨)</sup>.

٥٦٥٠ - عمرُ: كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهَا قَدِمَتْ عَلَيَّ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ تَحْمِلُ

(١) في (ب): أو أمر.

(٢) مسلم (٢٠٠٤)، وأبو داود (٣٧١٣)، والنسائي ٣٣٣/٨.

(٣) البخاري (٥٦٠١)، مسلم (١٩٨٦)، أبو داود (٣٧٠٣)، الترمذي (١٨٧٦)، النسائي ٢٩٠/٨.

(٤) مسلم (١٩٨٨)، وأبو داود (٣٧٠٤)، والنسائي ٢٨٩/٨-٢٩١.

(٥) أبو داود (٣٧٠٦)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧١٢).

(٦) مسلم (١٩٨٠)، والنسائي ٢٩١/٨-٢٩٢.

(٧) أبو داود (٣٧٠٧)، وضعفه ابن حزم في «المحلى» ٥١٠/٧.

(٨) مالك ٥١/٢ (١٨٤١).

شَرَابًا غَلِيظًا أَسْوَدَ كِطْلَاءِ الْإِبِلِ وَإِنِّي سَأَلْتُهُمْ عَلَى كَمْ يَطْبُخُونَهُ فَأَخْبَرُونِي أَنَّهُمْ يَطْبُخُونَهُ عَلَى الثَّلَثِينَ ذَهَبَ ثَلَاثَةَ الْأَخْبَتَانِ ثَلَاثَ بَرِيحِهِ وَثَلَاثَ بَيْغِيهِ فَمُرُّ مِنْ قِبَلِكَ يَشْرَبُونَهُ<sup>(١)</sup>.

٥٦٥١ - الشَّعْبِيُّ: كَانَ عَلِيٌّ يَرْزُقُ النَّاسَ طَلَاءً يَفَعُ فِيهِ ذَبَابٌ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ

مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

٥٦٥٢ - أَنَسٌ: إِنَّ نُوحًا نَارَعَهُ الشَّيْطَانَ فِي عُودِ الْكَرْمِ فَقَالَ: هَذَا لِي هَذَا لِي

فَاضْطَلَحَا أَنَّ لِنُوحٍ ثَلَاثًا وَلِلشَّيْطَانِ ثَلَاثًا<sup>(٣)</sup>.

٥٦٥٣ - ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْعَصِيرِ فَقَالَ: أَشْرَبُهُ مَا كَانَ طَرِيًّا قَالَ إِنِّي أَطْبَخُهُ

وَفِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْهُ قَالَ أَكُنْتُ شَارِبَهُ قَبْلَ أَنْ تَطْبُخَهُ قَالَ لَا قَالَ فَإِنَّ النَّارَ لَا تَحِلُّ شَيْئًا قَدْ حَرَّمَ. هِيَ لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٦٥٤ - أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ اتَّخَذَ خَلًّا قَالَ: «لَا». لِمُسْلِمٍ،

وَالْتَرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٥٦٥٥ - ابْنُ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ الْمَدِينَةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَسْوَاقِ فَيَنْظُرَ إِلَى مَا

فِيهَا مِنْ زَقَاقِ الْخَمْرِ وَكَانَتْ قَدْ جَلِبَتْ مِنَ الشَّامِ فَيَشْقَاهَا فَمَا وَجَدَ مِنْهَا زَقًا إِلَّا شَقَّهُ. لِأَحْمَدَ بَلِينٍ<sup>(٦)</sup>.

٥٦٥٦ - رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَفَعَهُ: «يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ

أَسْمَائِهَا». لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٥٦٥٧ - أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ وَقَاطِعٌ رَحِمٍ وَمُصَدِّقٌ

بِسِحْرِ وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ نَهْرِ الْعُوطَةِ قَبْلَ وَمَا نَهْرُ الْعُوطَةِ قَالَ نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحٌ فُرُوجِهِنَّ». لِأَحْمَدَ وَالْمَوْصِلِيِّ وَالْكَبِيرِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٥٦٥٨ - أَنَسٌ رَفَعَهُ: «مَنْ تَرَكَ الْخَمْرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ لِأَسْقِيئِهِ مِنْهُ مِنْ (حَضِيرَةٍ)<sup>(٩)</sup>

(١) النسائي ٣٢٩/٨، وصححه الألباني.

(٢) النسائي ٣٣٠/٨، وحسنه الألباني.

(٣) النسائي ٣٣١/٨، صححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) مسلم (١٩٨٣)، الترمذي (١٢٩٤).

(٥) أحمد ١٣٢٢/٢-١٣٣٣، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، قال الهيثمي ٥٤/٥: قد أختلط.

(٦) النسائي ٣١٢/٨، ٣١٣، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٧) أحمد ٣٩٩/٤، أبو يعلى ٢٢٣-٢٢٤/١٣ (٧٢٤٨)، وقال الهيثمي ٧٤/٥: رواه أحمد وأبو يعلى

والطبراني، ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات. (٩) في (أ): حضيرة.

القدس، ومن ترك الحرير وهو يقدر عليه لأكسونه إياه في (حظيرة)<sup>(١)</sup> القدس. للبخار بلين<sup>(٢)</sup>.

٥٦٥٩ - عَائِشَةُ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْحُلْوُ الْبَارِدَ. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

### الانتباز في الظروف وما يحل منه

#### وما يحرم وحكم الأواني

٥٦٦٠ - أبو سعيد: أَنَّ نَاسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَيْبَةٍ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْمُرُ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ إِذَا نَحْنُ أَحَدُنَا بِهِ قَالَ: أَمُرُّكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأَكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغَانِمِ، وَأَنْهَأَكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتِّمِ، وَالْمَرْقَتِ، وَالتَّقْيِيرِ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا عَلِمْتُكَ بِالتَّقْيِيرِ. قَالَ: «بَلَى جِدْعٌ تَنْقُرُونَهُ فَتَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطْبِيَاءِ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلْيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ - أَوْ أَحَدَهُمْ - لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ قَالَ: وَكُنْتُ أَحْبَبُهَا حَيَاءً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: فِيْمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةٌ الْجِرْدَانِ وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَإِنْ أَكَلْتَهَا الْجِرْدَانُ» ثَلَاثًا وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ حَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا تَعَالَى ﷻ اللَّهُ الْجِلْمُ وَالْأَنَاةُ». لمسلم والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٦٦١ - زَادَانُ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ بَلْعَتِكَ وَفَسَّرَهُ لِي بَلْعَتِنَا فَإِنَّ لَكُمْ لَعَةً سِوَى لَعَتِنَا قَالَ نَهَى ﷺ عَنِ الْحَتِّمِ وَهِيَ الْجِرَّةُ، وَعَنِ الدُّبَاءِ وَهِيَ الْقَرَعَةُ وَعَنِ الْمَرْقَتِ وَهُوَ الْمُقْيِيرُ وَعَنِ التَّقْيِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَخُ نَسْحًا، وَتُنْقَرُ نَقْرًا وَأَمَرَ أَنْ نَتَّبِعَ فِي الْأَسْقِيَةِ. للسته إلا البخاري بلفظ مسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) في (أ): حظيرة.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٥٩ (٢٩٣٩)، وقال الهيثمي ٧٦/٥: وفيه شعيب بن بيان، قال الذهبي: صدوق، وضعفه الجوز جاني والعقلي، وبقية رجاله ثقات.

(٣) الترمذي (١٨٩٥)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ٤/١٣٧، ووافقه الذهبي.

(٤) مسلم (١٨)، والنسائي ٨/١٢٠.

(٥) مسلم (١٩٩٧) ٥٧، وأبو داود (٣٦٩٠) والترمذي (١٨٦٨)، والنسائي ٨/٣٠٨-٣٠٩، ومالك ٢/٤٧ (١٨٣٢).

٥٦٦٢ - بُرَيْدَةُ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»<sup>(١)</sup>.

٥٦٦٣ - وفي رواية: «كنت نهيتكم عن الظُرُوفِ وَإِنَّ الظُرُوفَ أَوْ ظَرْفًا لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٢)</sup>.

٥٦٦٤ - وفي أخرى: أن النبي ﷺ بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ إِذْ حَلَّ بِقَوْمٍ فَسَمِعَ لَهُمْ لَغَطًا فَقَالَ: «مَا هَذَا الصَّوْتُ» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَهُمْ شَرَابٌ يَشْرَبُونَهُ فَبَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ فَدَعَاَهُمْ فَقَالَ: «فِي أَيِّ شَيْءٍ تَتَّبِدُونَ» قَالُوا: نَتَّبِدُ فِي النَّقِيرِ وَالذَّبَّاءِ وَلَيْسَ لَنَا ظُرُوفٌ، فَقَالَ: «لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِيمَا أَوْكَيْتُمْ عَلَيْهِ» فَلَبِثَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِمْ إِذَا هُمْ قَدْ أَصَابَهُمْ وَبَاءٌ وَاضْفَرُّوا قَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ قَدْ هَلَكْتُمْ» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرْضُنَا وَبَيْتَهُ وَحَرَّمْتَ عَلَيْنَا إِلَّا مَا أَوْكَيْتَنَا عَلَيْهِ قَالَ: «اشْرَبُوا وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٥٦٦٥ - مسلم بن عمير: أهديت إلى النبي ﷺ جرة خضراء فيها كافور فقسمها بين المهاجرين والأنصار، وقال: «يا أم سليم أنتبذني لنا فيها». للطبراني في الكبير، وفيه مزاحم بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup>.

٥٦٦٦ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِنَاءٍ فَضِةَ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي قَدْ أَمَرْتَهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابِجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ». للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.

٥٦٦٧ - أُمُّ سَلَمَةَ رَفَعَتْ: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرَّجِرُ بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». لمالك والشيخين<sup>(٦)</sup>.

٥٦٦٨ - جَابِرٌ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنُصِيبُ مِنْ آيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْقِيَتِهِمْ وَنَسْتَمْتِعُ بِهَا فَلَا يَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (١٩٩٩)، وأبو داود (٣٦٩٨). (٢) مسلم (١٩٩٩)، والترمذي (١٨٦٩).

(٣) النسائي ٣١١/٨-٣١٢.

(٤) الطبراني ٤٣٦/١٩ (١٠٥٨)، وقال الهيثمي: ٦٥/٥ فيه مزاحم بن عبد العزيز الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، وأبو داود (٣٧٢٣)، والترمذي (١٨٧٨)، والنسائي ١٩٩/٨.

(٦) البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥)، ومالك ٩٨/٢ (١٩٣٧).

(٧) أبو داود (٣٨٣٨)، وقال الألباني في «الثمر المستطاب» ٨/١: إسناده جيد.

- ٥٦٦٩- أبو ثعلبة الخُشَينِي: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّا نَجَاوِرُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبُخُونَ فِي قُدُورِهِمْ الْخِنْزِيرَ وَيَشْرَبُونَ فِي آيَاتِهِمْ الْحَمْرَ فَقَالَ ﷺ: «إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَكُلُوا وَاشْرَبُوا فِيهَا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا»<sup>(١)</sup>.
- ٥٦٧٠- وفي رواية: سُئِلَ ﷺ عَنِ قُدُورِ الْمَجُوسِ فَقَالَ: «أَنْقُوها غَسَلًا وَاطْبُخُوا فِيهَا». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٥٦٧١- ابن عمر: تَوَضَّأَ عُمَرُ بِالْحَمِيمِ فِي جِرِ نَصْرَانِيَةٍ وَمِنْ بَيْتِهَا. لِرَزِينِ وَنَحْوِهِ لِلْبُخَارِيِّ فِي تَرْجَمَتِهِ<sup>(٣)</sup>.
- ٥٦٧٢- ابن عباس: أَهْدَى الْمَقُوقِسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدَحَ قَوَارِيرَ فَكَانَ يَشْرَبُ فِيهِ. لِلْبَزَارِ<sup>(٤)</sup>.
- ٥٦٧٣- أبو أمامة: كَانَ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَدَحٌ مَفْضُضٌ بِنَحَاسٍ فِيهِ يَسْقَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا شَرِبَ، وَفِيهِ يَوْضِئُهُ إِذَا تَوَضَّأَ. لِلْكَبِيرِ بَضْعَفٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٨٣٩)، والترمذي (١٧٩٧)، وأصله في البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٩٣٠) من حديث أبي ثعلبة.

(٢) الترمذي (١٥٦٠)، وقال: حسن صحيح. (٣) البخاري قبل حديث (١٩٣).

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٤٥ (٢٩٠٤)، وقال الهيثمي ٧٧/٥ فيه: ؟؟؟ وهو ضعيف وقد وثق.

(٥) «الكبير» ٨/٢٢١ (٧٨٧٨)، وقال الهيثمي ٧٧/٥ فيه: علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

## كتاب اللباس والزينة

### الذهب والحريير والصوف والشعر ونحوهما

٥٦٧٤- عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَهُ الْحِلْيَةَ وَالْحَرِيرَ وَيَقُولُ: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلَا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

٥٦٧٥- ابن عمر: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا. هُمَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٥٦٧٦- عَلِيُّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ثُمَّ

قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٥٦٧٧- وله وللترمذي عن أبو موسى رفعه: «حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَيَّ ذُكُورِ

أُمَّتِي وَأَحِلَّ لِأَنَاتِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

٥٦٧٨- عُمَرُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». لِلشَّيْخِينَ

وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٥٦٧٩- ابن الزُّبَيْرِ قَالَ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْحَرِيرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ». لِلشَّيْخِينَ

وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٥٦٨٠- أُمُّ عَطِيَّة: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لِبْسِ الذَّهَبِ وَتَفْضِيضِ الْأَقْدَاحِ فَكَلِمَةُ النِّسَاءِ

(١) النسائي ١٥٦/٨، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح.

(٢) النسائي ١٦٣/٨، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: صحيح.

(٣) أبو داود (٤٠٥٧)، والنسائي ١٦٠/٨، وقال الألباني: صحيح.

(٤) الترمذي (١٧٢٠)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٦١/٨.

(٥) البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨)، والنسائي ٢٠١/٨.

(٦) البخاري (٥٨٣٣)، ومسلم (٢٠٦٨)، والنسائي ٢٠٠/٨.

في لبس الذهب، فأبى علينا، ورخص لنا في تفضيض الأقداح. للكبير والأوسط وفيه عمر بن يحيى الهليلي<sup>(١)</sup>.

٥٦٨١- عمر: وجد حلة من إستبرق تباع بالسوق فأتى بها النبي ﷺ فقال يا رسول الله أتبع هذه فتجمل بها للعبيد والوفد فقال النبي ﷺ: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» فلبت عمر ما شاء الله ثم أرسل إليه بجبة ديباج فأقبل بها عمر حتى أتى بها النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أقلت إنما هذه لباس من لا خلاق له ثم أرسلت بهذه فقال: «تبيعها وتصيب بها حاجتك»<sup>(٢)</sup>.

٥٦٨٢- وفي رواية: رأى عمر عطاردا يقيم بالسوق حلة سيرة قال: يا رسول الله لو اشتريتها فللبستها لوفود العرب إذا قدموا وللبستها يوم الجمعة. فقال: «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة». ثم أتى بحلل النبي ﷺ سيرا فبعث إلى عمر بحلة إلى أسامة بحلة وأعطى علي حلة وقال شفها خمرا بين نسائك فجاء عمر بحلته فقال: يا رسول الله بعثت إلي بهذه وقد قلت بالأمس في حلة عطاردي ما قلت فقال: «إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ولكن بعثت بها إليك لتصيب بها». وأما أسامة فراح في حلته فنظر إليه رسول الله ﷺ نظرا عرف أنه أنكر ما صنع فقال: يا رسول الله ما تنظر إلي فأنت بعثت بها إلي يا رسول الله فقال: «إني لم أبعث إليك بها لتلبسها ولكني بعثت بها إليك لتشفها خمرا بين نسائك». للسته إلا الترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٦٨٣- في رواية: فكساها عمر أخوا له مشركا بمكة<sup>(٤)</sup>.

٥٦٨٤- جابر: لبس النبي ﷺ يوما قباء ديباج أهدي له ثم أوشك أن نزعها فأرسل به إلى عمر فقيل قد أوشك ما نزعته يا رسول الله فقال «نهاني عنه جبريل» فجاء عمر يبكي فقال: يا رسول الله أكرهت أمرا وأعطينيه فما لي؟ فقال: «إني لم أعطكه لتلبسه إنما أعطيتكه تبعه فباعه بالفي درهم». مسلم والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٥٦٨٥- أنس: أن ملك الروم أهدى للنبي ﷺ مستقة من سندس فللبسها فكأنني أنظر

(١) الطبراني ٦٨/٢٥، وفي «الأوسط» ٣/٣٣٠ (٣٣١١)، وقال الهيثمي ١٤٩/٥: فيه عمر بن يحيى الأيلي ولا أعرفه.

(٢) البخاري (٩٤٨)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (٤٠٤١).

(٣) مسلم (٢٠٦٨).

(٤) مسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (٤٠٤٠)، والنسائي ١٩٦/٨-١٩٧، و«الموطأ» ٩٠/٢ (١٩٢٣).

(٥) مسلم (٢٠٧٠)، والنسائي ٨/٢٠٠.

إِلَى يَدَيْهِ يَذْبَذْبَانِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرٍ فَلَبِسَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا» قَالَ: فَمَا أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: «أَرْسِلْ بِهَا إِلَى أَخِيكَ النَّجَاشِيِّ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٦٨٦- علي: كساني رسول الله ﷺ حُلَّةً سِيرَاءً فخرجت بها فرأيت الغضب في وجهه فأطرتها بين نسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٦٨٧- وفي رواية: أن أكيدير دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير فأعطاه عليًا وقال: «شقه حمرًا بين الفواطم». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٦٨٨- البراء أمرنا النبي ﷺ يسبع، ونهانا عن سبع أمرنا بعبادة المريض، وأتباع الجنائز، وتشويت العاطس وإبرار المفسم، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام، ونهانا عن خواتم الذهب، وعن شرب الفضة، وعن المياثر الحمر، وعن القسي، وعن لبس الحرير والإستبرق والدياج. للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٦٨٩- علي: نهاني جبي عن ثلاث لا أقول نهى الناس عن تحتم الذهب وعن لبس القسي وعن المعصفر المقدم. للسته إلا البخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٦٩٠- جابر: كنا نزرعه عن العلمان ونتركه على الجواري<sup>(٦)</sup>.

٥٦٩١- ابن عباس: إنما نهى النبي ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير، فأما للعلم وسدى الثوب فلا بأس به. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٦٩٢- أبو عثمان النهدي: كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقيد: إنه ليس من كذك ولا كذ أيك ولا كذ أمك فأسع المسلممين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك وإياك والتتعم وزبي أهل الشرك ولبوس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير إلا هكذا ورفع لنا ﷺ إضبعيه السبابة والوسطى وضمهما<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٠٤٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٣١/٦: علي بن زيد بن جدعان القرشي التميمي: مكى نزل البصرة، ولا يحتج بحديثه.

(٢) البخاري (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١)، وأبو داود (٤٠٤٣)، والنسائي ١٩٧/٨.

(٣) مسلم (٢٠٧١).

(٤) البخاري (٢٤٤٥)، ومسلم (٢٠٦٦)، والترمذي (١٨٠٩)، والنسائي ٢٠١/٨.

(٥) مسلم (٢٠٧٨)، وأبو داود (٤٠٤٤)، والترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي ٢١٧/٢، ومالك ٨٧-٨٦/١ (٢٢٤).

(٦) أبو داود (٤٠٥٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٧) أبو داود (٤٠٥٥)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٤-٣٥/٦: في إسناد خصيف بن عبد الرحمن وقد ضعفه

غير واحد.

(٨) البخاري (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩)، والنسائي ٢٢/٨.



٥٦٩٣- وفي رواية: نَهَى النبي ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِضْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ. لِلسَّيِّئَةِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(١)</sup>.

٥٦٩٤- أَسْمَاءُ: أَخْرَجَتْ جُبَّةً طَيَالِسَةً كِسْرَوَانِيَّةً، لَهَا لَبْنَةٌ دِيْبَاجٍ وَفَرَجَاهَا مَكْفُوفَيْنِ بِالذِّيْبَاجِ فَقَالَتْ: هَذِهِ جِبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ فَقَبِضْتُهَا، وَكَانَ ﷺ يَلْبَسُهَا فَتَحْنُ نَعْسِلُهَا لِلْمَرْضَى وَنَسْتَشْفِي بِهَا. لِمَسْلَمٍ وَأَبِي دَاوُدَ مَطْوَلًا<sup>(٢)</sup>.

٥٦٩٥- عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ كَسَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ مِطْرَفَ خَزْرَاءَ كَانَتْ تَلْبَسُهُ. لِمَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٥٦٩٦- أَنَسُ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ بِهِمَا. لِلسَّيِّئَةِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٤)</sup>.

٥٦٩٧- عَائِشَةُ: صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ فَلَبَسَهَا، فَلَمَّا عَرَقَ فِيهَا وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الصُّوفِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَكَانَ يَعْجَبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٥٦٩٨- أَبُو مُوسَى قَالَ لِابْنِهِ أَبِي بُرْدَةَ: يَا بُنَيَّ لَوْ رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ لَحَسِبْتِ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٥٦٩٩- أَبُو بَرْدَةَ: دَخَلَتْ عَلَيَّ عَائِشَةُ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا كِسَاءً مَلْبَدًا مِنَ التِّي يَسْمُونَهَا الْمَلْبُدَةَ وَإِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يَصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ لَقَدْ قَبِضَ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٧)</sup>.

٥٧٠٠- عَائِشَةُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ. لِمَسْلَمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٥٧٠١- ابْنُ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «كَانَ عَلَيَّ مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ سِرَاوِيلَ وَصُوفٍ وَجُبَّةً صُوفٍ وَكِسَاءً صُوفٍ وَكَمَّةً صُوفٍ وَنَعْلَانِ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٢)، والتِّرْمِذِيُّ (١٧٢١).

(٢) مسلم (٢٠٦٩)، وأبو داود (٤٠٥٤).

(٣) مالك ٨٣/٢ (١٩٠٦).

(٤) البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦)، وأبو داود (٤٠٥٦)، والتِّرْمِذِيُّ (١٧٢٢)، والنسائي ٨/٢٠٢.

(٥) أبو داود (٤٠٧٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) أبو داود (٤٠٣٣)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٤٧٩)، وقال: حديث صحيح.

(٧) البخاري (٣١٠٨)، ومسلم (٢٠٨٠)، وأبو داود (٤٠٣٦)، والتِّرْمِذِيُّ (١٧٣٣).

(٨) مسلم (٢٠٨١)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٨١٣).

(٩) التِّرْمِذِيُّ (١٧٣٤)، وقال هذا: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد الأعرج وحميد هو ابن علي

الكوفي، وقال: سمعت محمدًا يقول: حميد بن علي الأعرج منكر الحديث.

- ٥٧٠٢- عَائِشَةُ: كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ فِي رِوَايَةٍ وَسَادَهُ الَّذِي يَتَكَا عَلَيْهِ مِنْ آدَمَ حَشْوُهُ لَيْفٌ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِي (١).
- ٥٧٠٣- جَابِرٌ: ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْفُرْشَ فَقَالَ «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ وَفِرَاشٌ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ». لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي (٢).
- ٥٧٠٤- أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ: أَفْتَرِاشُ الْحَرِيرِ كَلْبَسَهُ. لِرِزِينِ (٣).
- ٥٧٠٥- أَبُو الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ بَلْفِظِ التِّرْمِذِي (٤).
- ٥٧٠٦- عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِيِّ قَالَ: أَسْتَكْسَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَسَانِي خَيْشَتَيْنِ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَكْسَى أَصْحَابِي. لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

### آداب اللبس وهيئته

- ٥٧٠٧- رُكَانَةٌ رَفَعَهُ: «فَرَّقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ». لِالتِّرْمِذِي وَأَبِي دَاوُدَ (٦).
- ٥٧٠٨- أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ: «اعْتَمُوا تَزْدَادُوا حِلْمًا»، وَقَالَ عَلِيٌّ: الْعَمَائِمُ تِيْجَانُ الْعَرَبِ. لِأَبِي دَاوُدَ. قُلْتُ: لَمْ أَجِدْهُ فِي أَبِي دَاوُدَ وَلَا غَيْرِهِ مِنَ الْخَمْسَةِ. وَهُوَ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْكَبِيرِ، وَقَالَ: فِيهِ عُبَيْدَاللهُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ (٧).
- ٥٧٠٩- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: لَقَدْ عَمَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَدَلَهَا بَيْنَ [يَدَيَّ] وَمِنْ

(١) البخاري (٦٤٥٦)، ومسلم (٢٠٨٢)، وأبو داود (٤١٤٦)، والتِّرْمِذِي (١١٦١).

(٢) مسلم (٢٠٨٤)، وأبو داود (٤١٤٢)، والنسائي ١٣٥/٦، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٣) علقه البخاري قبل الرواية (٥٨٣٧)، ووصله بن حجر في «تعليق التعليق» ٦٤/٥.

(٤) أبو داود (٤١٣٢)، والتِّرْمِذِي (١٧٧٠)، والنسائي ١٧٦/٧، وقال التِّرْمِذِي: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ بِنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

(٥) أبو داود (٤٠٣٢)، وقال المنذري في «المختصر» ٢٦/٦: فِي إِسْنَادِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ مَقَالٌ وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي: «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ».

(٦) أبو داود (٤٠٧٨)، والتِّرْمِذِي (١٧٨٤)، وَقَالَ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، وَلَا نَعْرِفُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيَّ وَلَا ابْنَ رُكَانَةَ.

(٧) الطبراني ١٩٤/١ (٥١٧)، وذكره الهيثمي ١١٩/٥، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ: عُبَيْدَاللهُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

خَلْفِي أَصَابِع. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

٥٧١٠- عَائِشَةُ: عَمَّمَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَأَرْخَى لَهُ أَرْبَعَةَ أَصَابِعٍ، وَقَالَ: «إِنِّي لَمَا صَعَدْتُ إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ أَكْثَرَ الْمَلَائِكَةِ مَعْتَمِينَ». لِلْأَوْسَطِ بَضْعَفٍ<sup>(٢)</sup>.

٥٧١١- عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٥٧١٢- وَفِي رِوَايَةٍ: طَرَفَهَا. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٧١٣- أَبُو كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيُّ: كَانَتْ عِمَامَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَطْحَةً، يَعْنِي لَاطِنَةً. لِرَزِينٍ.

٥٧١٤- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ نَظَرَ أَنْسَ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى طَيَالِسَةً فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ السَّاعَةَ يَهُودُ خَيْرٍ. لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٥٧١٥- أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ: كَانَ كُفْمُ قَمِيصِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الرَّسْغِ. لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>.

٥٧١٦- الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ قَالَ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ - أَوْ قَالَ - لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لِمَالِكٍ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٧)</sup>.

٥٧١٧- حُذَيْفَةُ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَلَةَ سَاقِي أَوْ سَاقِيهِ فَقَالَ: «هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَاسْفَلْ فَإِنْ أَبَيْتَ فَاسْفَلْ فَإِنْ أَبَيْتَ فَاسْفَلْ فَإِنْ أَبَيْتَ فَاسْفَلْ فِي الْكَعْبَيْنِ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٠٧٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٤٥/٦، شيخ من أهل المدينة مجهول.

(٢) «الأوسط» ٣٦٩/٨ (٨٩٠١)، وذكره الهيثمي ١٢٠/٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، عن شيخه مقدم بن داود، وهو ضعيف.

(٣) مسلم (١٣٥٩)، عن عمرو بن حريث عن أبيه.

(٤) أبو داود (٤٠٧٧)، والنسائي ٢١١/٨، من حديث عمرو بن حريث.

(٥) «صحيح البخاري» (٤٢٠٨).

(٦) أبو داود (٤٠٢٧)، والتِّرْمِذِيُّ (١٧٦٥)، وقال: حديث حسن غريب، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٤٤٧٩).

(٧) أبو داود (٤٠٩٣)، ومالك ٨٦/٢، وقال النووي في «رياض الصالحين» ص ٣٦٠: رواه أبو داود بإسناد صحيح.

(٨) التِّرْمِذِيُّ (١٧٨٣)، والنسائي ٢٠٦-٢٠٧/٨، وقال التِّرْمِذِيُّ: حديث حسن صحيح، رواه الثوري وشعبة عن أبي إسحاق.

٥٧١٨- ابن عمر: مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ<sup>(١)</sup>.  
 ٥٧١٩- عِكْرِمَةَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْتِرُ فَيَضَعُ حَاشِيَةَ إِزَارِهِ مِنْ مُقَدِّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ  
 وَيَرْفَعُ مُؤَخَّرَهُ قُلْتُ: لِمَ تَأْتِرُ بِهِذِهِ الْإِزْرَةَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِرُهَا. هُمَا لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.  
 ٥٧٢٠- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا لَبِسْتُمْ أَوْ تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدِءُوا بِمِيَامِنِكُمْ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي  
 دَاوُدَ بَلْفِظَهُ<sup>(٣)</sup>.

٥٧٢١- ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أْتَعَاهِدَهُ. قَالَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خِيَلَاءَ». لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٧٢٢- وفي رواية: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ، وَمَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

٥٧٢٣- ولأصحاب السنن: أَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: فَكَيْفَ يَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذِيُولِهِنَّ قَالَ «يُرْخِيْنَ شِبْرًا» فَقَالَتْ: إِذَا تَنَكَّشْتُ أَقْدَامُهُنَّ: قَالَ «فِيُرْخِيْنَ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup>.

٥٧٢٤- وعنه: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيَّ إِزَارٌ يَقَعُّعُ فَقَالَ «مَنْ هَذَا» قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «إِنْ كُنْتُ عَبْدُ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتَهُ إِلَيَّ نِصْفِ السَّاقَيْنِ فَلَمْ تَزَلْ إِزْرْتُهُ حَتَّى مَاتَ»<sup>(٧)</sup>.

٥٧٢٥- أُمَّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٠٩٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٠٣٠).

(٢) أبو داود (٤٠٩٦)، وصححه الألباني في «المشكاة» (٤٣٧٠).

(٣) أبو داود (٤١٤١)، والترمذي (١٧٦٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا ليس قميصًا بدأ منه، وقال: وروى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد عن أبي هريرة موقوفًا، ولا نعلم أحدًا رفعه غير عبد الصمد بن عبد الوراث عن شعبة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٧).

(٤) البخاري (٣٦٦٥)، ومسلم (٢٠٨٥)، وأبو داود (٤٠٨٥)، والنسائي ٢٠٨/٨.

(٥) أبو داود (٤٠٩٤)، والنسائي ٢٠٨/٨، وابن ماجه (٣٥٧٦)، وقال ابن ماجه: قال أبو بكر -يعني ابن أبي شيبة-: ما أغربه، وقال المنذري في «مختصره» ٥٦/٦: وأخرجه النسائي وابن ماجه، وفي إسناده: عبد العزيز بن أبي دواد، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٦) أبو داود (٤١١٧-٤١١٨)، والترمذي (١٧٣١)، والنسائي ٢٠٩/٨، وابن ماجه (٣٥٨٠)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٧) أحمد ١٤١/٢، ١٤٧، والطبراني في «الأوسط» ٣٢٨/٤ (٤٣٤١)، وقال الهيثمي ١٢٣/٥: رواه كله أحمد بإسنادين، والطبراني في «الأوسط»، وأحسن إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٨) الترمذي (١٧٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

٥٧٢٦- جَابِرٍ: رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِسَمْلَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ. لِأَبِي دَاوُدَ (١).

٥٧٢٧- وَعَنْهُ: نَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّمَاءِ، الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. لِأَصْحَابِ السَّنَنِ (٢).

٥٧٢٨- مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعَنَاهُ وَإِنْ قَمِيصُهُ لَمُطْلَقُ الْإِزْرَارِ، فَأَدْخَلْتُ يَدَيَّ فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ قَالَ غُرُوءٌ: فَمَا رَأَيْتَ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَ قَطِّ إِلَّا مُطْلَقِي أَزَارِهِمَا فِي شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ وَلَا يَزْرَانِ أَزَارَهُمَا أَبَدًا. لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٥٧٢٩- عَائِشَةُ: يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ؟ وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُورِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ؟ سَقَقْنِ أَكُفَّ مَرُوطِهِنَّ فَأَخْتَمَرْنَ بِهَا. لِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ (٤).

٥٧٣٠- أُمُّ سَلَمَةَ: لَمَّا نَزَلَتْ؟ يُدْنِينَ عَلَيْنَهُنَّ مِنْ جَلَابِيْبِهِنَّ؟ حَرَجْنَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِنَّ الْعُرْبَانَ مِنَ الْأَكْسِيَّةِ (٥).

٥٧٣١- عَائِشَةُ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهَا نِيَابٌ رِقَاقٌ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَنْ يَصْلُحَ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا» وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفْفِيهِ (٦).

٥٧٣٢- وَعَنْهَا: إِذَا أَتَتْ الْبَصْرَةَ نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمَّ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتَ لَهَا فَقَالَتْ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَفِي حُجْرَتِي جَارِيَةٌ فَأَلْقَى لِي حَقْوَهُ وَقَالَ: «شَقِيهِ شَقَّتَيْنِ فَأَعْطِي هَذِهِ نِصْفًا وَالْفَتَاةَ الَّتِي عِنْدَ أُمَّ سَلَمَةَ نِصْفًا، فَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ حَاضَتْ وَلَا أَرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاضَتَا» (٧).

(١) أبو داود (٤٠٧٥)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٤٣٦٥).

(٢) الترمذي (٢٧٦٧)، والنسائي في «الكبرى» ٤١٧/٥ (٩٧٥١)، ورواه مسلم (٢٠٩٩).

(٣) أبو داود (٤٠٨٢)، وصححه الألباني في «المشكاة» (٤٣٣٦).

(٤) البخاري (٤٧٥٨)، وأبو داود (٤١٠٢).

(٥) أبو داود (٤١٠١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) أبو داود (٤١٠٤)، قال أبو داود: هذا مرسل خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها، وقال المنذري في «مختصره» ٥٨/٦: وفي إسناده سعيد بن بشير، أبو عبد الرحمن البصري، نزيل دمشق، مولى بني نصر، وقد تكلم فيه غير واحد، وذكر الحافظ أبو أحمد الجرجاني هذا الحديث، وقال: لا أعلم من رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير.

(٧) أبو داود (٦٤٢) وقال المنذري في «مختصره» ٣٢٦/١: قال أبو حاتم: لم يسمع ابن سيرين من عائشة شيئاً، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٠٠).

٥٧٣٣- أُم سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ «لَيْتَنِي لَا لَيْتَيْنِ». هِيَ لِأَبِي دَاوُدَ (١).

٥٧٣٤- مَالِكٌ بَلَغَهُ أَنَّ أُمَّةً كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَأَاهَا عُمَرُ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَرَائِرِ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ: أَلَمْ أَرِ جَارِيَةَ أَخِيكَ تَجُوسُ النَّاسَ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَرَائِرِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ (٢).

٥٧٣٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا أَنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ». وَقَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ لِيَحْفَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُنْعِلُهُمَا جَمِيعًا». لِمَالِكٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَمُسْلِمٍ بَلْفِظِهِ (٣).

٥٧٣٦- جَابِرٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْتَعَلَ الرَّجُلُ قَائِمًا. لِأَبِي دَاوُدَ (٤).

٥٧٣٧- وَعَنْهُ: «إِذَا أَنْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شَيْعَهُ وَلَا يَمْشِي فِي خُفٍّ وَاحِدٍ وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ». لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ (٥).

٥٧٣٨- عَائِشَةُ: رُبَّمَا مَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. لِلتِّرْمِذِيِّ (٦).

٥٧٣٩- وَلِرِزِينَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْتَعِلُ قَائِمًا وَيَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، غَيْرَ مَا مَرَّةً.

٥٧٤٠- ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ السُّنَّةِ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْلَعَ نَعْلَيْهِ فَيَضَعُهُمَا بِجَنْبِهِ. لِأَبِي

دَاوُدَ (٧).

٥٧٤١- جَابِرٌ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزُونَاهَا: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ النَّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا

يَزَالُ رَاكِبًا مَا أَنْتَعَلَ». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ (٨).

٥٧٤٢- عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ: أَخْرَجَ لَنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، فَحَدَّثَنِي

(١) أَبُو دَاوُدَ (٤١١٥)، وَقَالَ الْحَاكِمُ ٤/١٩٥: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ، وَالْحَدِيثُ فِيهِ وَهَبٌ مَوْلَى أَبِي

أَحْمَدَ، قَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي «مَخْتَصَرِ أَبِي دَاوُدَ» ٦/٦٢: شَبِهَ الْمَجْهُولَ. ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْتِقَاتِ» ٥/

٤٩٠، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّهْذِيبِ» ٤/٣٣٣: قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: وَهَبٌ هَذَا لَا يُعْرَفُ.

(٢) مَالِكٌ ١٦١/٢ (٢٠٦٨).

(٣) مُسْلِمٌ (٢٠٩٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٧٩)، وَمَالِكٌ ٢/٨٨-٨٩ (١٩٢٠).

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٤١٣٥)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٧١٩).

(٥) مُسْلِمٌ (٢٠٩٩) ٧١، أَبُو دَاوُدَ (٤١٣٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٧٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٦) التِّرْمِذِيُّ (١٧٧٧)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ التِّرْمِذِيِّ»: مَنْكُرٌ.

(٧) أَبُو دَاوُدَ (٤١٣٨)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ».

(٨) مُسْلِمٌ (٢٠٩٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٣٣).

ثَابِتُ الْبُنَائِيُّ بَعْدَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. للبخاري وأبي داود للترمذي والنسائي نحوه<sup>(١)</sup>.

٥٧٤٣- أبو هريرة: كان لنعل النبي ﷺ قبالان، ولنعل أبي بكر قبالان، ولنعل عمر قبالان، وأول من عقد عقدة واحدة عثمان. للصغير والبخاري<sup>(٢)</sup>.

٥٧٤٤- ابن عباس: من لبس نعلا أصفرًا لم يزل يرى سرورًا ما دام لا بسها. للطبراني وفيه ابن العذراء لم يسم<sup>(٣)</sup>.

٥٧٤٥- عائشة: قيل لها هل تلبس المرأة النعل؟ فقالت: قد لعن رسول الله ﷺ الرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup>.

٥٧٤٦- أبو هريرة: لعن النبي ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. هما لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٥٧٤٧- علي سميعت رسول الله ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكُسُوفِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي». لأحمد والموصلي بضعف<sup>(٦)</sup>.

٥٧٤٨- عمر رفعه: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى التَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ أَوْ الْقِي فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِي كَنْفِ اللَّهِ وَفِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي سِتْرِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا» قالها ثلاثًا. للقرويني بمجهول<sup>(٧)</sup>.

٥٧٤٩- ابن عمر، رفعه: «الارتداء لبسة العرب والالتفاع لبسة الأيمان» وكان رسول الله ﷺ يتلفع. للكبير<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٥٨)، وأبو داود (٤١٣٤)، والترمذي (١٧٧٢)، والنسائي ٢١٧/٨.

(٢) البخاري كما في «كشف الأستار» ٣/٣٦٧ (٢٩٦١)، والطبراني في «الصغير» ١/١٦٢-١٦٣ (٢٥٤)، وقال الهيثمي ١٣٨/٥: رجال الطبراني ثقات.

(٣) الطبراني ١٠/٢٦٣ (١٠٦١٢)، وقال الهيثمي ١٣٩/٥: وفيه ابن العذراء غير مسمى، ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

(٤) أبو داود (٤٠٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) أبو داود (٤٠٩٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) أحمد ١/١٥٧-١٥٨، وأبو يعلى ١/٢٥٣-٢٥٤ (٢٩٥)، وقال الهيثمي ١١٩/٥: وفيه مختار بن نافع، وهو ضعيف.

(٧) ابن ماجه (٣٥٥٧)، ورواه الترمذي (٣٥٦٠) وقال: حديث غريب.

(٨) ذكره الهيثمي ١٢٧/٥، وقال: وفيه سعيد بن سنان الشامي، وهو ضعيف جدًا، ونقل عن بعضهم توثيقه، ولم يصح.

٥٧٥٠- أبو أمامة، دعا النبي ﷺ بخفين يلبسهما، فلبس أحدهما، ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فخرجت منه حية، فقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما». للكبير<sup>(١)</sup>.

### أنواع من اللباس والوانها حيث يطلب اللبس وتركه

٥٧٥١- أُم سَلَمَةَ: لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقَمِيصِ. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٥٧٥٢- سُؤَيْدُ بْنُ قَيْسٍ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ، فَاتَيْنَا بِهِ مَكَةَ فَجَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ فَبَعْنَا مِنْهُ، فَوَزَنَ ثَمَنَهُ، وَقَالَ لِلَّذِي يَزِنُ: «زِنْ وَأَرْجِحْ». لأصحاب السنن وللموصلي والأوسط<sup>(٣)</sup>.

٥٧٥٣- أبو هريرة نحوه وفيه، قلت: يا رسول الله، وإنك لتلبس السراويل؟ قال: «أجل في السفر والحضر، وبالليل والنهار، فإني أمرت بالستر، فلم أجد شيئاً أستر منه»<sup>(٤)</sup>.

٥٧٥٤- علي: كنت قاعدًا عند النبي ﷺ عند البقيع في يوم مطير، فمرت امرأة على حمار ومعها مكار، فسقطت، فأعرض عنها بوجهه، فقالوا: يا رسول الله، إنها متسرولة، فقال: «اللهم أغفر للمتسرولات من أمتي». للبخاري بضعف<sup>(٥)</sup>.

٥٧٥٥- الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً فَقَالَ أَبِي مَخْرَمَةَ: أَنْظِلْنِي بِنَا عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا، فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ فَعَرَفَ ﷺ صَوْتَهُ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ «حَبَابُ هَذَا لَكَ حَبَابُ هَذَا لَكَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ١٣٧/٨ (٧٦٢٠)، وقال الهيثمي ١٤٠/٥: وفيه: هاشم بن عمرو، ولم أعرفه إلا أن ابن حبان ذكر في «الثقات»: هاشم بن عمرو في طبقة، والظاهر أنه هو إلا أنه لم يذكر روايته عن إسماعيل بن عياش وشيخ إسماعيل في هذا الحديث شامي فرواه ثقات، وهو صحيح إن شاء الله، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٤٤٠).

(٢) أبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي (١٧٦٢)، وقال: حسن غريب.

(٣) أبو داود (٣٣٣٦)، والترمذي (١٣٠٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٧/٢٨٤.

(٤) أبو يعلى ١١/٢٥ (٦١٦٢)، و«الأوسط» ٦/٣٤٩-٣٥٠ (٦٥٩٤)، وقال الهيثمي ٥/١٢١-١٢٢: فيه يوسف بن زياد البصري، وهو ضعيف.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٦٢٣-٣٦٤ (٢٩٤٧)، وقال الهيثمي ٥/١٢٢: فيه إبراهيم بن زكريا المعلم، وهو ضعيف جدًا.

(٦) البخاري (٢٦٥٧)، ومسلم (١٠٥٨)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨)، والنسائي ٨/٢٠٥.



٥٧٥٦- وفي رواية: يَا بُنَيَّ أَدْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَقُلْتُ: أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ، فَدَعَوْتُهُ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزْرَرٍ بِالذَّهَبِ فَقَالَ: يَا مَخْرَمَةٌ هَذَا خَبَانَاهُ لَكَ<sup>(١)</sup>.

٥٧٥٧- أَنَسُ: كَانَ أَحَبُّ مَا إِلَيَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهُ الْجَبْرَةَ. هُمَا لِلسَّتَةِ<sup>(٢)</sup>. إِلَّا

مالكا

٥٧٥٨- ابن عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَُّةُ أَتَيْتُ عَلِيًّا فَقَالَ: أَتَيْتُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَلَبِسْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنْ حُلَلِ الْيَمَنِ، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَجُلًا جَمِيلًا جَوَاهِرًا، قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ، فَقَالُوا، مَرْحَبًا بِكَ يَا أبا عَبَّاسٍ مَا هَذِهِ الْحُلَّةُ قُلْتَ: مَا تَعْبِيُونَ عَلَيَّ لَقَدْ رَأَيْتُ عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُلَلِ. لَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

٥٧٥٩- عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ: دَخَلْتُ عَلَيَّ عَائِشَةَ وَعَلَيْهَا دِرْعٌ فَظَرِي ثُمَّنُ حَمْسَةَ دَرَاهِمَ، فَقَالَتْ: أَرْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرَ إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تُزْهِمِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ: وَقَدْ كَانَ لِي دِرْعٌ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا كَانَتْ أَمْرًا تُقِينُ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا أَتَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ. لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٧٦٠- ابن عمر: كان النبي ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء. للكبير بلين<sup>(٥)</sup>.

٥٧٦١- [مالك<sup>(٦)</sup>] بَلَّغَهُ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى الْقَارِيِ أَيْبَضَ

الْيَابِ<sup>(٧)</sup>.

٥٧٦٢- ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلِيَّ عُمَرَ قَمِيصًا أَيْبَضَ، فَقَالَ «تُوبُكَ هَذَا عَسِيْلٌ أُمَّ جَدِيْدٌ» قَالَ: لَا، بَلْ عَسِيْلٌ، قَالَ «الْبَسْ جَدِيْدًا وَعِشْ حَمِيْدًا وَمُتْ شَهِِيْدًا». لِلْقُرُوْبِيِّ<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٦٢).

(٢) البخاري (٥٨١٢)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، والنسائي ٢٠٣/٨.

(٣) أبو داود (٤٠٣٧)، حسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) البخاري (٢٦٢٨).

(٥) ذكره الهيثمي ١٢١/٥ وقال: رواه الطبراني، وفيه عبدالله بن خراش، وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات. (٦) في الأصل: ابن عمر، وما أثبتناه من «الموطأ»

(٧) مالك ٨٣/٢ (١٩٠٥).

(٨) ابن ماجه (٣٥٥٨)، وقال البوصيري في «الزوائد» ص ٤٦٤-٤٦٥ (١١٨٣): وإسناد حديث ابن عمر

صحيح، الحسين بن مهدي الأبلبي ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه ابن خزيمة في صحيحه، وقال

أبو حاتم: صدوق، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيحين.

٥٧٦٣- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَّانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَإِلَى الْقَمَرِ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ. للترمذي (١).

٥٧٦٤- نَافِعٌ: أَنَّ بِنَّ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ الثَّوْبَ الْمَضْبُوعَ بِالْمِشْقِ وَالْمَضْبُوعَ بِالرَّعْفَرَانِ. لمالك (٢).

٥٧٦٥- ابن عمرو: مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ. للترمذي وأبي داود (٣).

٥٧٦٦- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَيْتُ عَلَى رَوَاحِلِنَا وَعَلَى إِبِلِنَا أَكْسِيَّةً فِيهَا خِيُوطٌ عَهْنٌ أَحْمَرٌ فَقَالَ: «أَلَا أَرَى هَذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ» فَقُمْنَا سِرَاعًا لِقَوْلِهِ، حَتَّى نَفَرَ بَعْضُ إِبِلِنَا، فَأَخَذْنَا الْأَكْسِيَّةَ فَتَرَعْنَاهَا عَنْهَا (٤).

٥٧٦٧- أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ زَيْنَبَ وَنَحْنُ نَصْبُغُ ثِيَابًا لَنَا بِمَغْرَةٍ، فَطَلَعَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى الْمَغْرَةَ رَجَعَ (فعلمت) (٥) زينب أنه كره ما فعلت (٦).

٥٧٦٨- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: «لَا أَرْكَبُ عَلَى الْأَرْجُوانِ وَلَا أَلْبَسُ الْمُعْضَفَرَ وَلَا الْقَمِيصَ الْمَكْفُوفَ بِالْحَرِيرِ أَلَا وَطِيبُ الرَّجَالِ رِيحٌ لَا تَوْنٌ لَهُ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ». هي لأبي داود (٧).

٥٧٦٩- سَمُرَةٌ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَيْنِ كَانَا صَبْغًا بِزَعْفَرَانٍ، وَقَدْ نَفِضَا. لرزين.

٥٧٧٠- ابن عمرو بن العاص: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعْضَفَرَيْنِ فَقَالَ: «أَمْتُكَ أَمْرَتُكَ بِهِذَا» قُلْتُ: أَعْسَلَهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلْ أَحْرَقَهُمَا» (٨).

٥٧٧١- وفي رواية: «هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا» (٩).

(١) الترمذي (٢٨١١)، وقال: حسن غريب. (٢) مالك ٨٢/٢ (١٩٠٢).

(٣) أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذي (٢٨٠٧)، وقال: حسن غريب، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤١/٦ (٣٩١٠): وفي إسناده: أبو يحيى القتات، وقد اختلف في اسمه، وهو كوفي لا يحتج بحديثه أه. بتصرف.

(٤) أبو داود (٤٠٧٠)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤١/٦-٤٢ (٣٩١١): في إسناده رجل مجهول. (٥) في (أ): فعلم.

(٦) أبو داود (٤٠٧١)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤٢/٦ (٣٩١٢)، في إسناده إسماعيل بن عياش، وابنه محمد بن إسماعيل بن عياش، وفيهما مقال.

(٧) أبو داود (٤٠٤٨)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣١/٦-٣٢ (٣٨٩٠): والحسن لم يسمع من عمران بن حصين. (٨) مسلم (٢٠٧٧) ٢٨.

(٩) مسلم (٢٠٧٧) ٢٧، والنسائي ٢٠٣/٨.

٥٧٧٢- وفي أخرى: أنه ﷺ غضب وقال: «أَذْهَبَ فَاطِرُحُمَا عَنكَ قَالَ: أَيْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

٥٧٧٣- وفي أخرى: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةٍ، فَالْتَمَتَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ رِيْطَةً مُضْرَجَةً بِالْعَضْفُرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الرِّيْطَةُ عَلَيْكَ؟» فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُورًا لَهُمْ فَقَذَفْتُهَا فِيهِ فَأَتَيْتُهُ، مِنْ الْعَدِّ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلْتَ بِالرِّيْطَةِ؟» فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «أَفَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا لِلنِّسَاءِ». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٧٧٤- ابن عمر، رفعه: «لا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا ورس»<sup>(٣)</sup>.

٥٧٧٥- أنس، كانت للنبي ﷺ ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نساته، فان كانت ليلة هذه رشتها بالماء، وان كانت ليلة هذه رشتها بالماء. للأوسط<sup>(٤)</sup>.

٥٧٧٦- أم خالد: أتيت النبي ﷺ مع أبيي وعليّ قميص أضفر، قال رسول الله ﷺ: «سنه سنه» وهي بالحبيبية حسنة، فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي، فقال ﷺ: «دعها» ثم قال: «أبلي وأخلي ثم أبلي وأخلي» قال الراوي: فبقي حتى دكن. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٧٧٧- وعنها: أتيت النبي ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة، فقال: «من ترؤن أكسو هذه؟» فسكت القوم قال: «أئتوني بأم خالد» فأتيت بها فألبسنيها بيده وقال: «أبلي وأخلي» مرتين فجعل ينظر إلى علم الخميصة ويشير بيده إلي ويقول: «يا أم خالد هذا سنا يا أم خالد هذا سنا» والسنا بلسان الحبيبية الحسن<sup>(٦)</sup>.

٥٧٧٨- وفي رواية: قدمت من أرض الحبشة وأنا جويرية فكساني النبي ﷺ خميصة لها أعلام فجعل يمسح الأعلام بيده ويقول: «سنه سنه». يعني حسن حسن. للبخاري وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٧٧٩- أبو رثة رأيت النبي ﷺ وعليه ثوبان أخضران. لأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

٥٧٨٠- أنس: كان أحب الألوان إلى النبي ﷺ الخضرة. للبخاري والأوسط<sup>(٩)</sup>.

(١) النسائي ٢٠٣/٨-٢٠٤. (٢) أبو داود (٤٠٦٦).

(٣) البخاري (١٨٣٨).

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٢٠٩/١ (٦٧٥)، قال الهيثمي ١٢٩/٥: فيه مؤسل بن إسماعيل، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

(٥) البخاري (٣٠٧١).

(٦) البخاري (٥٨٤٥)، أبو داود (٤٠٢٤). (٧) البخاري (٣٨٧٤).

(٨) أبو داود (٤٠٦٥)، والترمذي (٢٨١٢)، وقال: حسن غريب، والنسائي ٢٠٤/٨.

(٩) البزار كما في «كشف الأستار» ٣٦١/٣ (٢٩٤٣)، والطبراني في «الأوسط» ٣٩/٦-٤٠ (٥٧٣١)، قال الهيثمي ١٢٩/٥: ورجال الطبراني ثقات.

٥٧٨١- أنس: أن عمر أراد أن ينهى عن حُللِ الحَبْرَةِ لَأَنَّهَا تُصْبَعُ بِالْبَوْلِ فَقَالَ لَهُ أَيُّ لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ لَقَدْ لَبَسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَبَسْنَاهُنَّ فِي عَهْدِهِ. لأحمد مطولاً<sup>(١)</sup>.

٥٧٨٢- أبو الأحوص عن أبيه أتيت النبي ﷺ وعلي ثوبٌ دُرِنٍ فَقَالَ لي: «أَلَك مَالٌ؟» قلت: نَعَمْ. قال: «مِنَ أَيِّ الْمَالِ» قلت: من كُلِّ الْمَالِ قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْإِبِلِ (وَالْبَقَرِ) وَالنَّعْمِ وَالْحَيْلِ وَالرَّقِيقِ قَالَ فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرْ أُنْثَرُ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ. للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٧٨٣- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أُنْثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٥٧٨٤- عائشة: كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ قَطْرِيَّانِ، فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرَقَ ثَقُلَا عَلَيْهِ فَقَدِمَ بَرٌّ مِنَ الشَّامِ لِفُلَانِ الْيَهُودِيِّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ بَعَثْتَ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ الْيَهُودِي: قَدْ عَلِمْتُ مَا أَرَادَ، إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي أَوْ بِدِرَاهِمِي فَقَالَ ﷺ: «كَذَّبَ عَدُو اللَّهِ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَنْفَاهُمْ وَأَدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ». للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٧٨٥- جابر: حَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ فَبَيْنَا أَنَا تَحْتَ شَجَرَةٍ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ هَلَمَ إِلَى الظِّلِّ، فَتَزَلْ، فَقُمْتُ إِلَى غِرَارَةٍ لَنَا فَالْتَمَسْتُ فِيهَا فَوَجَدْتُ جِرْوَةً قَتَاءً فَكَسَرْتُهُ ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَرَجْنَا بِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجْهَرُهُ يَذْهَبُ يِرْعَى لَنَا ظَهْرَنَا فَجَهَرْتُهُ، ثُمَّ أَذْبَرَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ لَهُ قَدْ خَلَقَا فَنَظَرَ ﷺ إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى لَهُ ثَوْبَانِ فِي الْعَبِيَّةِ كَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا قَالَ: «فَادْعُهُ فَمُرَّهُ فَلْيَبْسُغْهُمَا» فَدَعَوْتُهُ فَلَبَسَهُمَا، ثُمَّ وَلَّى يَذْهَبُ فَقَالَ ﷺ: «مَا لَهُ ضَرَبَ اللَّهُ عُنُقَهُ أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا!» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ ﷺ: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَقَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٥٧٨٦- عائشة، رفعته: «اللباس يظهر الغنى، والدهن يذهب البؤس، والإحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو». للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ١٤٣/٥.

(٢) الترمذي (٢٨١٩)، وقال: حسن.

(٣) الترمذي (١٢١٣)، النسائي ٢٩٤/٧، وقال أبو عيسى: حسن صحيح غريب.

(٤) «الموطأ» ٨٠/٢ (١٨٩٩).

(٥) «الموطأ» ٨٠/٢ (١٨٩٩).

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٥٩/٨ (٨٢٦٧)، وقال الهيثمي ١٣٢/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عبد

السلام بن عبد القدوس الكلاعي، وهو ضعيف جدًا.

- ٥٧٨٧- ابن سيرين: أن تميماً الداري اشترى رداءً بألف وكان يصلّي فيه. للكبير<sup>(١)</sup>.
- ٥٧٨٨- معاذ: بن أنس رفعه: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضَعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلِّ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا»<sup>(٢)</sup>.
- ٥٧٨٩- ميمونة بنت سعد رفعته: «مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزَّيْنَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا كَمَثَلِ ظَلَمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا نُورَ لَهَا». وهما للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٥٧٩٠- ابن عمر رفعه: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ أَلْبَسَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَهَبَ فِيهِ النَّارَ، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». لرزين ولأبي داود نحوه<sup>(٤)</sup>.
- ٥٧٩١- ابن أبي حدر، رفعه: «تمعددوا واخشوشنوا وامشوا حفاة». للكبير والأوسط بضعف<sup>(٥)</sup>.
- ٥٧٩٢- أنس رفعه: «استعينوا على النساء بالعري». للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

### لبس الخاتم

- ٥٧٩٣- أنس: رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورقٍ يوماً واحداً، ثم إن الناس أصطنعوا الخواتيم من ورقٍ ولبسوها فطرح ﷺ خاتمَهُ وطرح الناس خواتيمهم<sup>(٧)</sup>.
- ٥٧٩٤- ومن رواياته: أنه ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فِصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ<sup>(٨)</sup>.
- ٥٧٩٥- ومنها أنه ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل: إنهم لا

(١) الطبراني ٤٩/٢ (١٢٤٨)، وقال الهيثمي ١٣٥/٥: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) الترمذي (٢٤٨١)، وقال: حسن.

(٣) الترمذي (١١٦٧)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى ابن عبيدة يضعف في الحديث من قبل حفظه، وهو صدوق.

(٤) أبو داود (٤٠٢٩)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) الطبراني ٤٠/١٩ (٨٤)، وفي «الأوسط» ١٥٢/٦ (٦٠٦١)، وقال الهيثمي ١٣٦/٥: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، وهو ضعيف.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ١٦٥/٨ (٨٢٨٧)، وقال الهيثمي ١٣٨/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخة موسى بن زكريا، وهو ضعيف.

(٧) البخاري (٥٨٦٨)، ومسلم (٢٠٩٣)، أبو داود (٤٢٢١).

(٨) مسلم (٢٠٩٤) ٦٢، والنسائي ١٧٣/٨.

يَقْبُلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاعَ خَاتَمًا حَلَقْتُهُ فِضَّةً وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.  
 ٥٧٩٦- ومنها: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيَسَ وَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ وَجَعَلَ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ، فَاحْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ نَنْزَحَ الْبِئْرَ فَلَمْ نَجِدْهُ<sup>(٢)</sup>.

٥٧٩٧- ومنها: قَالَ ﷺ: «إِنَّا آتَخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَفْسًا فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ». قَالَ أَنَسٌ: وَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ<sup>(٣)</sup>.

٥٧٩٨- ومنها: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ كُلُّهُ فَضَّةٌ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>.

٥٧٩٩- ومنها: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ<sup>(٥)</sup>.

٥٨٠٠- ومنها: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا اسْتُخْلِيفَ كَتَبَ لَهُ: وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ<sup>(٦)</sup>.

٥٨٠١- ومنها: خَرَجَ ﷺ وَقَدْ آتَخَذَ حَلَقَةً مِنْ فِضَّةٍ وَقَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُوغَ عَلَيْهِ فَلْيَفْعَلْ وَلَا تَنْقُشُوا عَلَى نَفْسِهِ»<sup>(٧)</sup>.

٥٨٠٢- ومنها: «لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ وَلَا تَنْقُشُوا عَلَى خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيًّا». لِلسِّتَةِ إِلَّا مَالِكًا<sup>(٨)</sup>.

٥٨٠٣- ابنُ عُمَرَ: آتَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْفَاهُ ثُمَّ آتَخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا» وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيَّبٍ فِي بِئْرِ أَرِيَسٍ<sup>(٩)</sup>.

٥٨٠٤- أَنَّهُ ﷺ لَبَسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَضْحَاهُ فَشَتَّ خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ فَرَمَى بِهِ، فَلَا نَدْرِي مَا فَعَلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِخَاتَمِ مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ أَنْ يَنْقُشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ

(١) مسلم (٢٠٩٢) ٥٨. (٢) البخاري (٥٨٧٩)، وأبو داود (٤٢١٥).

(٣) البخاري (٥٨٧٤).

(٤) البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، والنسائي ١٧٣/٨-١٧٤.

(٥) البخاري (٣١٠٦)، والترمذي (١٧٤٧). (٦) البخاري (٥٨٧٨).

(٧) النسائي ١٧٦/٨.

(٨) النسائي ١٧٦/٨-١٧٧، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٦٢٢٧).

(٩) البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١) ٥٥، وأبو داود (٤٢١٨)، والترمذي (١٧٤١)، والنسائي ١٩٥/٨-١٩٦.

رَسُولُ اللَّهِ، فَكَانَ فِي يَدِهِ وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ وَفِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ وَفِي يَدِ عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ عَمَلِهِ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبُ دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَحْتِمُ بِهِ فَخَرَجَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى قَلْبٍ لِعُثْمَانَ فَسَقَطَ فَالْتَمِسَ فَلَمْ يُوَجَدْ، فَأَمَرَ بِخَاتَمٍ مِثْلِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (١).

٥٨٠٥- ومنها: أَنَّهُ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ وَأَتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ ذَهَبٍ فَطَرَحَهُ وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يَحْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ. لِلسَّيِّدِ (٢).

٥٨٠٦- ابن المسيب: قال عمر (يعنى لصهيب): مالي أرى عليك خاتم الذهب، قال: قد رآه من هو خير منك فلم يعبه، قال: من هو؟ قال: رسول الله ﷺ. لرزين (٣).

٥٨٠٧- بُرَيْدَةُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حَلِيَّةَ أَهْلِ النَّارِ» ثُمَّ جَاءَهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ صُفْرِ فَقَالَ: «مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ» ثُمَّ أَتَاهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حَلِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ؟ قَالَ: «مِنْ وَرَقٍ وَلَا تَيْمَمُهُ مِثْقَالًا». لأصحاب السنن بلفظ الترمذي (٤).

٥٨٠٨- أبو ذؤيب كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة، وربما كان في يده وكان المعقيب على خاتمه ﷺ. لأبي داود والنسائي (٥).

٥٨٠٩- ابن عباس أن النبي ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه، وقال: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَطْرَحُهَا فِي يَدِهِ» فَبَقِيَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ أَنْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ ﷺ. لمسلم (٦).

٥٨١٠- أبو سعيد: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ وَجُبَّةٌ حَرِيرٌ فَأَلْفَاهُمَا، ثُمَّ سَلَّمَ فَرَدَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتَكَ أَنْفًا فَأَعْرَضْتَ عَنِّي؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ كَانَ فِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ» قَالَ: لَقَدْ جِئْتُ إِذَا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ. قَالَ:

(١) النسائي ١٧٨/٨-١٧٩.

(٢) النسائي ١٧٩/٨.

(٣) النسائي ١٦٤/٨-١٦٥، وقاله الألباني في «ضعيف النسائي»: ضعيف الإسناد.

(٤) أبو داود (٤٢٢٣)، والترمذي (١٧٨٥)، وقال: غريب، والنسائي ١٧٢/٨، قال المنذري في «مختصر سنن

أبي داود» ١١٥/٦ (٤٠٥٩): وعبدالله بن مسلم وأبو طيبة السلمي المروزي: قاضي مرو، روي عن

عبدالله بن بريدة وغيره قال أبو حاتم: يكتب حديثه. ولا يحتج به.

(٥) أبو داود (٤٢٢٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٦) مسلم (٢٠٩٠).

«إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ لَيْسَ بِأَجْزَأَ عَنْكَ مِنْ حِجَابَةِ الْحَرَّةِ وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». قَالَ: بِمَاذَا أَتْخَمْتُ؟ قَالَ: «حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ صُفْرٍ»<sup>(١)</sup>.

٥٨١١- ابن عباس أن النبي ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ فَقَالَ: «شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مِنْذُ الْيَوْمِ إِلَيْهِ نَظْرَةٌ» وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ ثُمَّ أَلْقَاهُ. هُمَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٥٨١٢- مالك: إني أكره أن يلبس الغلمان شيئاً من الذهب؛ لأنه بلغني أن النبي ﷺ نَهَى عَنْ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، فَأَنَا أَكْرَهُهُ لِلرِّجَالِ لِلْكَبِيرِ مِنْهُمْ وَالصَّغِيرِ<sup>(٣)</sup>.

٥٨١٣- عائشة: قَدِمَتْ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ جَلِيَّةً أَهْدَاهَا لَهُ النَّجَاشِي فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، فَأَخَذَهُ بِعُودٍ مُعْرَضًا عَنْهُ أَوْ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ دَعَا أَمَامَةَ ابْنَةَ أَبِي الْعَاصِ مِنْ بَنَاتِهِ زَيْنَبَ، فَقَالَ: «تَحَلِّي بِهَذَا يَا بِنْتِي». لَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٤)</sup>.

٥٨١٤- ابن عباس: أن النساء يلبسن الفتح والخواتيم والخرص والسخاب على عهد النبي ﷺ، وأن ذلك مما كن يلبسنه أولادهن الذكور. لرزين .

٥٨١٥- علي: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي هَذِهِ أَوْ فِي الَّتِي تَلِيهَا وَأَشَارَ إِلَيَّ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا. لِمُسْلِمٍ<sup>(٥)</sup>.

٥٨١٦- وفي رواية: نَهَانِي ﷺ عَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٥٨١٧- أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ<sup>(٧)</sup>.

٥٨١٨- وفي رواية: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِصْبَعِهِ الْيُسْرَى الْخَنْصَرِ. لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٨)</sup>.

٥٨١٩- ابن إسحاق: رَأَيْتُ عَلِيَّ الصَّلْتِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمًا فِي خَنْصَرِهِ الْيُمْنَى فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ هَكَذَا وَجَعَلَ فَصَّهُ إِلَى ظَاهِرِهِ، وَلَا نَخَالَه إِلَّا كَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُهُ كَذَلِكَ لِلتَّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

(١) النسائي ١٧٦/٨، ضعفه الألباني.

(٢) النسائي ١٩٤/٨-١٩٥، قال الألباني في «الصححة» (١١٩٢): صحيح الإسناد.

(٣) «الموطأ» ٨٢/٢ (١٩٠٣). (٤) أبو داود (٤٢٣٥)، قال الألباني: حسن الإسناد.

(٥) مسلم (٢٠٧٨)، النسائي ١٧٧/٨. (٦) أبو داود (٤٢٢٥).

(٧) النسائي ١٧٣/٨، وصححه الألباني بحديث قبله وحديث بعده.

(٨) النسائي ١٧٤/٨، وصححه الألباني.

(٩) أبو داود (٤٢٢٩)، الترمذي (١٧٤٢)، وقال: قال محمد بن إسماعيل: حديث محمد بن إسحاق عن

الصلت بن عبد الله حديث حسن صحيح.



٥٨٢٠- ابن عمرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ، وَكَانَ فَصُّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ. لِأَبِي

داود<sup>(١)</sup>.

٥٨٢١- أَبُو رَيْحَانَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ عَشْرِ عَنِ الْوَشْرِ وَالْوَشْمِ وَالْتَفِيفِ وَعَنِ مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلِ بِغَيْرِ شِعَارٍ وَمُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ أَسْفَلَ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ وَيَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ وَعَنِ الثُّهْبِيِّ وَرُكُوبِ الثُّمُورِ وَلُبُوسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٢)</sup>.

٥٨٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ: رَأَيْتُ عَلَى الْبَرَاءِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ: لِمَ تَخَتَّمُ بِالذَّهَبِ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ فَقَسَمَهَا حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْخَاتَمُ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ حَفَّضَ ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ حَفَّضَ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَرَاءٍ» فَجِئْتُهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ الْخَاتَمَ ثُمَّ قَبَضَ عَلَى كُرْسُوعِي، ثُمَّ قَالَ: «خُذِ الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» وَكَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ ضَعُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ لِأَحْمَدَ وَالْمَوْصِلِيَّ<sup>(٣)</sup>.

٥٨٢٣- عِبَادَةُ، رَفَعَهُ: «كَانَ فَصُّ خَاتَمِ سَلِيمَانَ سَمَاوِيًّا أَلْقَى إِلَيْهِ فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ فِي خَاتَمِهِ، وَكَانَ نَقْشُهُ: أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدِي وَرَسُولِي». لِلْكَبِيرِ بَضْعُفٍ<sup>(٤)</sup>.

٥٨٢٤- أَبُو مُوسَى: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَقْلَبُ خَاتَمِي فِي السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى فَقَالَ: «إِنَّمَا الْخَاتَمُ بِهَيْدِهِ وَهَيْدِهِ» (يَعْنِي الْخَنْصَرَ وَالْبَنْصَرَ). لِلْكَبِيرِ بَخْفِي<sup>(٥)</sup>.

٥٨٢٥- جَمِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ خَمْسَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَلْبَسُونَ خَوَاتِمَ الذَّهَبِ: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ وَالْبَرَاءُ وَأَنْسُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. لِلْكَبِيرِ وَفِيهِ جَمِيلٌ<sup>(٦)</sup>.

٥٨٢٦- فَاطِمَةُ، رَفَعَتْهُ: «مَنْ تَخَتَّمُ بِالْعَقِيقِ لَمْ يَزَلْ يَرَى خَيْرًا». لِلْأَوْسَطِ بَانْقِطَاعٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) أَبُو دَاوُدَ (٤٢٢٧)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: شَاذٌ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٤٠٤٩)، وَضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ ١٤٤/٨.

(٣) أَحْمَدُ ٤/٢٩٤، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» ٣/٢٥٩ (١٧٠٨)، وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٥/١٥١، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى بِإِخْتِصَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَى الْبَرَاءِ وَثِقَةُ بْنُ حَبَانَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَلَكِنْ قَالَ بْنُ حَبَانَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ الْبَرَاءِ. قُلْتُ: قَدْ وَثَّقَهُ.

(٤) ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٥/١٥٢، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الرَّعِينِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

(٥) ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٥/١٥٣، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِنَّ كَانَ الْعَرَزَمِيُّ فَهُوَ ضَعِيفٌ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

(٦) الطَّبْرَانِيُّ ٥/٢٢٤ (٥١٤٨)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٥/١٥٤: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ عَدَا جَمِيلَ بْنَ زَيْدٍ فَلَمْ أَعْرِفْهُ.

(٧) الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ١/٣٩ (١٠٣)، وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٥/١٥٤، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الشَّرِيدِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ فَاطِمَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ عَبَادٍ الرَّوَاسِيُّ وَثِقَةُ أَبُو حَاتِمٍ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

## الحلى والطيب

٥٨٢٧ - أبو هريرة: أتت امرأة النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله سوارين من ذهب فقال: «سواران من نار» قالت: يا رسول الله طوق من ذهب قال: «طوق من نار» قالت: يا قرظين من ذهب قال: «قرظين من نار» وكان عليها سواران من ذهب فرمت به قالت: يا رسول الله إن المرأة إذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده، قال: «ما يمنع إحدائكم أن تصنع قرظين من فضة ثم تصفره بزعفران أو بعبير». رواه النسائي<sup>(١)</sup>.

٥٨٢٨ - عائشة: أن النبي ﷺ رأى عليها مسكتي ذهب فقال: «ألا أخبرك بما هو أحسن من هذا لو نزعته هذا وجعلت مسكتين من وري وصرفتيهما بزعفران كانتا أحسن»<sup>(٢)</sup>.

٥٨٢٩ - ثوبان جاءت هند بنت هبيرة إلى النبي ﷺ وفي يدها فتح من ذهب - أي خواتم ضخام - فجعل يضرب على يدها، فدخلت على فاطمة تشكو إليها الذي صنع بها ﷺ فانتزعت فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب، قالت: هذه أهداها أبو حسن فدخل ﷺ والسلسلة في يدها، فقال: «يا فاطمة أيعرك أن يقول الناس: ابنة رسول الله وفي يدها سلسلة من نار» ثم خرج ولم يقعد، فأرسلت فاطمة بالسلسلة إلى السوق فباعتها واشترت بمنها غلاما، وقال مرة: عبدا، وذكر كلمة معناها: فأعنته، فحدث بذلك فقال: «الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار». هي للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٨٣٠ - وعنه: كان النبي ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة وإذا قدم كان أول من يدخل عليه فاطمة، فقدم يوما من غزاة وقد علقت مسحاً أو سترًا على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة، فقدم فلم يدخل فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأى فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعته بينهما، فانطلقا إليه ﷺ وهما يبكيان، فأخذه منهما وقال: «يا ثوبان أذهب بهذا إلى فلان أهل بيت بالمدينة إن هؤلاء أهلي أكره أن يأكلوا طبيباتهم في حياتهم الدنيا، يا ثوبان اشترى لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٨٣١ - هشام بن عروة: رأيت على عائشة خواتيم الذهب. لرزين .

(١) النسائي ١٥٩/٨، وقال الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٤٧٥): ضعيف.

(٢) النسائي ١٥٩/٨، وقال: هذا غير محفوظ والله أعلم وضعفه الألباني في «ضعيف سنن النسائي».

(٣) النسائي ١٥٨/٨، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٧١).

(٤) أبو داود (٤٢١٣)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: منكر.

٥٨٣٢- عَرَفَجَةُ بْنُ أَسْعَدَ: أُصِيبَ أَنْفِي يَوْمَ الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّخَذْتُ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ فَأَتَتَنِّي عَلَيَّ فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ. لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٥٨٣٣- عبدالله بن عبدالله بن أبي، أن ثنيته أصيبت مع رسول الله ﷺ فأمره أن يتخذ ثنية من ذهب. للبزار<sup>(٢)</sup>.

٥٨٣٤- حَمَادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: رَأَيْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ شَدَّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ. لابن أحمد<sup>(٣)</sup>.

٥٨٣٥- أَنَسٌ: كَانَ نَصَلُ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ فِضَّةً وَقَبِيْعَةُ سَيْفِهِ فِضَّةً، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ حِلَقُ الْفِضَّةِ. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٨٣٦- مَزِيدَةُ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٨٣٧- أَنَسٌ رَفَعَهُ: «حُبِّبَ إِلَيَّ الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٥٨٣٨- ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَرْسَلَهُ: «إِنَّ اللَّهَ طَيَّبَ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَتَنَظَّفُوا» وَأَرَاهُ قَالَ: «أَفْنَيْتُكُمْ وَلَا تَسْبَهُوا بِالْيَهُودِ» فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ [عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ]<sup>(٧)</sup> رَفَعَهُ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «نَظَّفُوا أَفْنَيْتُكُمْ»<sup>(٨)</sup>.

٥٨٣٩- أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ أَرْسَلَهُ: «إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمْ الرَّيْحَانَ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ»<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٤٢٣٢)، والترمذي (١٧٧٠)، وقال: حسن غريب، والنسائي ١٦٣/٨-١٦٤.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٨٤ (٣٠١١)، وقال الهيثمي ١٥٠/٥: ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن معاذ، وهو ثقة، لكن عروة بن الزبير لم يدرك عبدالله بن عبدالله بن أبي.

(٣) عبدالله بن أحمد في زوائده على «المستند» ٥/٢٣.

(٤) النسائي ٨/٢١٩، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٥) الترمذي (١٦٩٠)، وقال: حسن غريب، قال الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٢٣٣: قال: ابن القطان في «كتابه»: وإنما حسنه الترمذي؛ لأنه لا يقبل المسانيد على عادته في ذلك، وهو عندي ضعيف لا حسن.

(٦) النسائي ٧/٦١-٦٢، صححه ابن حجر في «الفتح» ٣/١٥.

(٧) في الأصل: عمرو، والصواب ما أثبتناه.

(٨) الترمذي (٢٧٩٩)، وقال: حديث غريب، وخالد بن إلياس يضعف.

(٩) الترمذي (٢٧٩١)، وقال: حديث غريب. وأبو عثمان النهدي أسمه: عبد الرحمن بن مل، وقد أدرك زمن

النبي ﷺ ولم يره، ولم يسمع منه.

- ٥٨٤٠- ابن عُمَرَ رفعه: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ الْوَسَادَةُ وَالذُّهْنُ وَالطَّيْبُ». هي للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٥٨٤١- عَائِشَةُ سئلت أَكَانَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَطَيَّبُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِذِكَارَةِ الطَّيْبِ الْمِسْكِ وَالْعَنْبَرِ. للنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٥٨٤٢- أَبُو سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمِسْكِ قَالَ: «هُوَ أَطْيَبُ طَيْبِكُمْ». لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.
- ٥٨٤٣- نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَجْمِرُ بِالْأَلُوَّةِ غَيْرَ مُطْرَافَةٍ وَبِكَافُورٍ يَظْرَحُهُ مَعَ الْأَلُوَّةِ، وَيَقُولُ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لمسلم والنسائي<sup>(٤)</sup>.
- ٥٨٤٤- أَنَسٌ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٥٨٤٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «طَيْبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ وَطَيْبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ». للترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٥٨٤٦- أَبُو مُوسَى رَفَعَهُ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ وَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا اسْتَعْفَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَّاءٌ وَكَذَا يَعْنِي زَانِيَةٌ». لأصحاب السنن<sup>(٧)</sup>.
- ٥٨٤٧- فِي رِوَايَةٍ: «إِذَا اسْتَعْفَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا»<sup>(٨)</sup>.
- ٥٨٤٨- أَبُو هُرَيْرَةَ لَقِيَتْهُ أَمْرَأَةٌ فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطَّيْبِ وَلَذِيْلَهَا إِعْصَارًا، فَقَالَتْ: يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ جِئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ حَبِيَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَمْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ حَتَّى تَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ». لمسلم والنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٩)</sup>.
- ٥٨٤٩- أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْجِبُهُ الْفَاعِيَةُ. لأحمد<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (٢٧٩٠)، وقال: حديث غريب.

(٢) النسائي ١٥٠/٨-١٥١، وقال الألباني في «ضعيف النسائي»: ضعيف الإسناد.

(٣) أبو داود (٣١٥٨)، والترمذي (٩٩١)، والنسائي ١٥١/٨، وهو عند مسلم (٢٢٥٢).

(٤) مسلم (٢٢٥٤)، والنسائي ١٥٦/٨.

(٥) أبو داود (٤١٦٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) الترمذي (٢٧٨٧)، وقال: حديث حسن، والنسائي ١٥١/٨.

(٧) الترمذي (٢٧٨٦)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ١٥٣/٨، وصححه ابن خزيمة (٢٧٨٦).

(٨) أبو داود (٤١٧٣).

(٩) مسلم (٤٤٤)، أبو داود (٤١٧٤)، والنسائي ١٥٣/٨-١٥٤.

(١٠) أحمد ١٥٢/٣-١٥٣، وقال الهيثمي ١٥٧/٥: رجاله ثقات وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٢٧٨).

٥٨٥٠- ابن عمرو بن العاص، رفعه: «سيد ريحان أهل الجنة الحناء». للكبير<sup>(١)</sup>.

### الشعور من الرأس واللحية والشارب

٥٨٥١- أبو قتادة قال للنبي ﷺ: إن لي جُمَّةً أفأرجلها؟ قال: «نعم وأكرمها» وكان أبو قتادة ربّما دهنها في اليوم مرتين؛ من أجل قول النبي ﷺ: «نعم وأكرمها». لمالك والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٨٥٢- عبد الله بن مَعْقِلٍ أن النبي ﷺ نهى عن التَّرجُلِ إِلَّا غَبًا. لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٥٨٥٣- حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحَبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَرْبَعِ سِنِينَ، قَالَ: نَهَانَا ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٨٥٤- عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ نَائِرَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَأْمُرُهُ بِإِضْلَاحِ شَعْرِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ ﷺ: «أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ نَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ». لمالك<sup>(٥)</sup>.

٥٨٥٥- ابن عُمَرَ أن النبي ﷺ نهى عن القَزَعِ قِيلَ: وَمَا القَزَعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو قَالَ: إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ تَرَكَهَا هُنَا وَهَذَا وَأَشَارَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتَيْهِ وَجَانِبَيْ رَأْسِهِ، قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ وَالْجَارِيَةُ؟ قَالَ: لَا أُدْرِي<sup>(٦)</sup>.

٥٨٥٦- وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى غُلَامًا قَدْ حَلَقَ بَعْضَ رَأْسِهِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «أَحْلِقُوا كُلَّهُ أَوْ ذَرُوا كُلَّهُ». للشيخين والنسائي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٨٥٧- عن أنسٍ بقصة أنه قال في غلام له قَرْنَانِ أَوْ قُصَّتَانِ: أَحْلِقُوا هَذَيْنِ وَقُصُّوهُمَا، فَإِنَّ هَذَا زِيُّ الْيَهُودِ<sup>(٨)</sup>.

(١) عزاه الهيثمي ١٥٧/٥ للطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون والخطيب في «التاريخ» ٥٥٦/٥.

(٢) النسائي ١٨٤/٨، ومالك ١٢٦/٢، ١٢٧ (١٩٩٤)، وقال الألباني: في «ضعيف النسائي» ضعيف.

(٣) أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، والنسائي ١٣٢/٨، وقال أبو عيسى: حسن صحيح.

(٤) النسائي ١٣١-١٣٢، وقال الألباني في «صحيح النسائي» صحيح.

(٥) مالك ١٢٧/٢ (١٩٩٥).

(٦) البخاري (٥٩٢٠)، ومسلم (٢١٢٠)، أبو داود (٤١٩٣)، والنسائي ١٣٠/٨.

(٧) أبو داود (٤١٩٥)، والنسائي ١٣٠/٨، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» صحيح.

(٨) أبو داود (٤١٩٧)، قال الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٤٨٤): ضعيف.

٥٨٥٨- وإئيلُ بنِ حُجْرٍ: أْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي شَعْرٌ طَوِيلٌ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: «ذُبَابٌ ذُبَابٌ» وليس معه أحد، فقلت: يعنيني فخرجت فجززته ثم أتيتته فقال: «إني لم أعينك وهذا أحسن». لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٨٥٩- أنس: كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي: لا أجرها، كان رسول الله ﷺ يمدُّها ويأخذُ بها. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٨٦٠- عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر حين أتى نعيه ثلاثاً، ثم أتاهم فقال: «لا تبكوا على أخي بعد اليوم» ثم قال: «ادعوا لي بني أخي» فجيء بِنَا كَأَنَّا أفرأخ، فقال: «ادعوا لي الحلاق» فأمره فحلق رؤوسنا. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٨٦١- علي: نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٨٦٢- عمر: نهى النبي ﷺ عن حلق القفا إلا للحجامة. للأوسط والصغير بلين<sup>(٥)</sup>.

٥٨٦٣- أسماء أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابنتي أصابها الحصبة وأمرق شعرها، فإني زوجتها فأفصل فيه؟ فقال: «لعن الله الواصلة والموصولة»<sup>(٦)</sup>.

٥٨٦٤- عائشة أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها، فجاءت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له وقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها، فقال: «لا إنَّه قد لعن الموصلات». هما للشيخين والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٥٨٦٥- معاوية: قال على المنبر عام حج وتناول قصَّة من شعر كانت في يدي حرسِي فقال، يا أهل المدينة أين علمائكم؟ سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذا ويقول؟ «إنَّما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم»<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤١٩٠)، والنسائي ١٣٥/٨، قال المنذري: في إسناده عاصم بن كليب الجرمي وقد أحتج به مسلم في صحيحه، وقال الإمام أحمد بن حنبل لا بأس بحديثه، وقال أبو حاتم الرازي صالح: وقال علي بن المديني: لا يحتج به إذا انفرد، قال الألباني: في «صحيح أبي داود»: صحيح.

(٢) أبو داود (٤١٩٦) قال الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٤٦٢): إسناده ضعيف.

(٣) أبو داود (٤١٩٢)، والنسائي في «الكبرى» ٤٨/٥ (٨١٦٠)، قال الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٤٦٣):

إسناده صحيح.

(٤) النسائي ١٣٠/٨، قال الألباني في «الضعيفة» (٦٧٨): ضعيف.

(٥) «الأوسط» ٢٢٠/٣ (٢٩٦٩)، والصغير ١٦٦/١ (٢٦١)، قال إن أبي حاتم في «العلل» ٣١٦/٢ (٢٤٦٢):

قال أبي: هذا حديث كذب بهذا الإسناد، يمكن أن يكون دخل لهم حديث في حديث.

(٦) البخاري (٥٩٤١)، ومسلم (٢١٢٢)، والنسائي ١٤٥/٨.

(٧) البخاري (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٢)، والنسائي ١٤٦/٨.

(٨) البخاري (٢٧٨١)، ومسلم (٢١٢٧)، أبو داود (٤١٦٧)، والترمذي (٤١٦٧)، والنسائي ١٨٦/٨، مالك

٥٨٦٦- وفي رواية: قَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَلَّغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ<sup>(١)</sup>.

٥٨٦٧- وفي أخرى: قَالَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ الزُّورِ يَعْنِي مَا يَكْثُرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنْ الْخِرْقِ. لِلسَّيِّئَةِ<sup>(٢)</sup>.

٥٨٦٨- ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فَسَدَلَ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ. لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ<sup>(٣)</sup>.

٥٨٦٩- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ: «لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَّبِعُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٥٨٧٠- وَفِي رِوَايَةٍ: «كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةٌ». لِأَصْحَابِ السَّنَنِ بِلَفْظِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٥٨٧١- عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٦)</sup>.

٥٨٧٢- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى»<sup>(٧)</sup>.

٥٨٧٣- وَفِي رِوَايَةٍ: «خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفَرُّوا اللَّحَى وَأَخْفُوا الشَّوَارِبَ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ وَاعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ. لِلسَّيِّئَةِ<sup>(٨)</sup>.

٥٨٧٤- وَلِرِزِينَ: أَنَّ ابْنَ عَمْرَانَ يَحْفِي شَارِبَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْجِلْدِ وَيَأْخُذُ هَذِينَ، (يَعْنِي مَا بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ).

٥٨٧٥- جَابِرٌ: مَا كُنَّا نُنْفِي السَّبَالَ إِلَّا فِي حَجِّ أَوْ عُمْرَةٍ. لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٣٤٨٨)، ومسلم (٢١٢٧)، والنسائي ١٨٦/٨-١٨٧.

(٢) مسلم (٢١٢٧).

(٣) البخاري (٣٥٥٨)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، والنسائي ١٨٤/٨.

(٤) أبو داود (٤٢٠٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٨٢١)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٦/٨، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٢١).

(٥) أبو داود (٤٢٠٢). (٦) التِّرْمِذِيُّ (١٦٣٥)، وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(٧) البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، وأبو داود (٤١٩٩)، والتِّرْمِذِيُّ (١٦٣٥)، والنسائي ١٦١/١، ١٨١/٨-١٨٢، وَمَالِكٌ ١٢٥/٢ (١٩٩٠).

(٨) البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) ٥٤.

(٩) أبو داود (٤٢٠١)، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ»: ضَعِيفٌ.

- ٥٨٧٦- ابن عمرو بن العاص أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطَوْلِهَا. للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٥٨٧٧- عامر بن عبدالله بن الزبير: أن عمرَ كان إذا غضبَ قتلَ شاربه ونفخ. للكبير بانقطاع<sup>(٢)</sup>.
- ٥٨٧٨- جابرٌ: أن النبي ﷺ نهى عن جز السبال. للأوسط بضعف<sup>(٣)</sup>.
- ٥٨٧٩- ابن عمرو بن العاص: نهى النبي ﷺ عن الجمة للحرة والعقصة للأمة. للكبير والصغير<sup>(٤)</sup>.

### الخضاب للشعر واليدين والخلوق

- ٥٨٨٠- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ». للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.
- ٥٨٨١- وفي رواية: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(٦)</sup>.
- ٥٨٨٢- ابن عباسٍ: مرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ وَقَدْ خَضَّبَ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» فَمَرَّ آخَرَ قَدْ خَضَّبَ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ فَقَالَ: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» قَالَ: فَمَرَّ آخَرَ قَدْ خَضَّبَ بِالصُّفْرَةِ فَقَالَ: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلَّهُ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٥٨٨٣- أبو ذرَّ رفعه: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ». لأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.
- ٥٨٨٤- ابن عُمرَ: كَانَ يَصْفِرُ لِحْيَتَهُ بِالصُّفْرَةِ حَتَّى تَمْتَلِئَ ثِيَابُهُ مِنَ الصُّفْرَةِ، فَقِيلَ لَهُ:

(١) الترمذي (٢٧٦٠)، وقال: حسن غريب.

(٢) الطبراني ٦٦/١ (٥٤)، قال الهيثمي: ١٦٦/٥ رجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن أحمد وهو ثقة مأمون

إلا أن عامر بن عبدالله بن الزبير لم يُدرك عمر.

(٣) «الأوسط» ٣٧٢/٨ (٨٩٠٨)، وقال الهيثمي: ١٦٧/٥ فيه: المقدم بن داود وهو ضعيف.

(٤) «الصغير» ٢٢٩/١ (٣٧٠)، وذكره الهيثمي: ١٦٩/٥، وقال: رجال الصغير ثقات.

(٥) البخاري (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، والترمذي (١٧٥٢)، والنسائي ١٨٥/٨-١٨٦.

(٦) أبو داود (٤٢٠٣).

(٧) أبو داود (٤٢١١)، قال المنذري: ١٠٧/٦ في إسناده: حميد بن وهب القرشي الكوفي. قال البخاري:

حميد بن وهب القرشي الكوفي عن ابن طاوس في الخضاب: منكر الحديث وقال ابن حبان: حميد بن وهب القرشي كان ممن يخطئ حتى خرج عن حد التعديل.

(٨) أبو داود (٤٢٠٥)، والترمذي (١٧٥٣)، والنسائي ١٣٩/٨، قال أبو عيسى: حسن صحيح.



لِمَ تَضْبَعُ بِالصُّفْرَةِ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضْبَعُ بِهَا، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا، وَكَانَ يَضْبَعُ ثِيَابَهُ كُلَّهَا حَتَّى عِمَامَتَهُ<sup>(١)</sup>.

٥٨٨٥- وفي رواية: أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السنية ويصفر لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعله لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٨٨٦- أنس: لو شئت أن أعده شمطات كن في رأسي ﷺ فعلت، لم يختضب وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٨٨٧- أبو رزمة: أنطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وفرة وفيها رذع من حناء وعليه رداءان أخضران، فقال له أبي: أرني هذا الذي يظهره في رأسي رجل طيب، قال الله الطيب، بل أنت رجل رقيق، طيبها الذي خلقها. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٨٨٨- للنسائي: أتيت أنا وأبي النبي ﷺ وكان قد لطح لحيته بالحناء<sup>(٥)</sup>.

٥٨٨٩- عثمان بن عبد الله بن موهب: أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدر من ماء، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبه، فأخرجت من شعر رسول الله ﷺ وكانت تمسكه في جلجل من فضة فمخضخته له فشرب منه فأطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمرًا. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٥٨٩٠- أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث كان جليسا لهم وكان أبيض الرأس واللحية، فعدا عليهم ذات يوم وقد حمرها، فقال له القوم: هذا أحسن، فقال: إن أُمِّي عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسَلَتْ إِلَيَّ الْبَارِحَةَ جَارِيَتَهَا نُحَيْلَةُ بَحْنَاءُ فَأَقْسَمْتُ عَلَيَّ لِأَضْبَعَنَّ وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَضْبَعُ. لمالك<sup>(٧)</sup>.

٥٨٩١- وعنه بلغني: أن عمر وعليًا وأبيًا لم يكونوا يغيرون الشيب، ولو كانت عائشة علمت أن النبي ﷺ صبغ لذكرته حين ذكرت أبا بكر. لابن الأسود لرزين .

(١) أبو داود (٤٠٦٤)، والنسائي ١٤٠/٨، قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب من حديث قتيبة.

(٢) أبو داود (٤٢١٠)، قال المنذري ١٠٦/٦ في إسناده: عبد العزيز بن أبي داود. وقد أستشهد به البخاري، وقال يحيى بن معين: ثقة كان يعلق الإرجاء.

(٣) البخاري (٥٨٩٥)، ومسلم (٢٣٤١)، وأبو داود (٤٢٠٩)، والنسائي ١٤٠/٨.

(٤) أبو داود (٤٢٠٧) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إباد أبو رسته التميمي.

(٥) النسائي ١٤٠/٨، صححه الألباني.

(٦) البخاري (٥٨٩٦).

(٧) مالك ١٢٧/٢، ١٢٨ (١٩٩٦).

٥٨٩٢- جَابِرٌ: أَتَى بِأَبِي فُحَافَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَلِحِيَّتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا فَقَالَ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٨٩٣- ابن عَبَّاسٍ رفعه: «قَوْمٌ يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ آخِرَ الزَّمَانِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». لأبي داود والنسائي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٥٨٩٤- عَائِشَةُ: سئلت عَنْ خِضَابِ الْحِنَاءِ، فَقَالَتْ: لَا بَأْسَ بِهِ وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ، فَإِنْ حَبَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ<sup>(٣)</sup>.

٥٨٩٥- وعنها أومأت أَمْرًا مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ يَبْدِيهَا كِتَابٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَضَ يَدَهُ وَقَالَ: «مَا أَذْرِي أَيْدِي رَجُلٍ أَمْ يَدُ أَمْرَأَةٍ» قَالَتْ: بَلِ أَمْرَأَةٌ. قَالَ: «لَوْ كُنْتِ أَمْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكَ» يَعْنِي بِالْحِنَاءِ. هما لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٨٩٦- وَعَنْهَا أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَايِعْنِي قَالَ: «لَا أَبَايِعُكَ حَتَّى تُغَيِّرِي كَفِّكَ كَأَنَّهَمَا كَفًّا سَبْعٌ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٥٨٩٧- وعنها رفعته: «إني لأبغض المرأة أن أراها سلتاء مرهاء». لرزين .

٥٨٩٨- وعنها وسألت أنختضب المرأة وهي حائض؟ فقالت: قد كنا عند النبي ﷺ وَنَحْنُ نَخْتَضِبُ فَلَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْهُ. للقزويني<sup>(٦)</sup>.

٥٨٩٩- أبو هريرة: أتى النبي ﷺ بِمُحَنَّتٍ قَدْ خَضَّبَ يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ: «مَا بَأْلُ هَذَا؟» قالوا: يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُفِي إِلَى التَّقِيحِ فَقُل: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ قَالَ: «إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٩٠٠- مالكٌ: بلغني أن ناسًا من أهل العلم كرهوا خضاب اليدين والرجلين للرجال لهذا الحديث المذكور عن أبي هريرة، ولم يبلغني فيه إلا أنه مستحب للنساء. لرزين.

(١) مسلم (٢١٠٢)، وأبو داود (٤٢٠٤) والنسائي ١٣٨/٨-١٣٩.

(٢) أبو داود (٤٢١٢)، والنسائي ١٣٨/٨-١٣٩، قال المنذري: ١٠٧/٦-١٠٨ فيه: عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد، وهو من الثقات. أتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج تحديده، وقال ابن حجر في «الفتح» ٤٩٩/٦: إسناده قوي.

(٣) أبو داود (٤١٦٤)، والنسائي ١٤٢/٨-١٤٣، ضعفة الألباني.

(٤) أبو داود (٤١٦٦)، والنسائي ١٤٢/٨-١٤٣، حسنة الألباني.

(٥) أبو داود (٤١٦٥)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» ضعيف.

(٦) ابن ماجه (٦٥٦)، وقال البوصير في «الزوائد» (٢١٩): إسناده صحيح .

(٧) أبو داود (٤٩٢٨)، وصححه الألباني.

٥٩٠١- أنس، رفعه: «اختضبوا بالحناء فانه طيب الريح يسكن الدوخة». للموصلي بجهالة<sup>(١)</sup>.

٥٩٠٢- وعنه: نهى النبي ﷺ أن يترغفر الرجلُ. للسته إلا مالكا. قال الترمذي: معنى كراهية الترغفر للرجل أن يتطيب به<sup>(٢)</sup>.

٥٩٠٣- وعنه أن رجلاً دخل على النبي ﷺ وعليه أثر صُفرة، وكان رسول الله ﷺ قلماً يواجه رجلاً في وجهه بشيء يكرهه، فلما خرج قال: «لو أمرتم هذا أن يغسل هذا عنه»<sup>(٣)</sup>.

٥٩٠٤- الوليد بن عتبة: لما فتح النبي ﷺ مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤوسهم، فجيء بي إليه وأنا مخلوق، فلم يمسنني من أجل الخلق. هما لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٥٩٠٥- يعلى بن مرة: أبصرني النبي ﷺ وبني رذع من خلق، فقال: «يا يعلى لك امرأة» قلت: لا، قال: «اغسله ثم لا تغد ثم اغسله ثم لا تغد ثم اغسله ثم لا تغد» فغسلته ثم لم أعده ثم غسلته ثم لم أعده ثم غسلته ثم لم أعده. للترمذي والنسائي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٥٩٠٦- عمارة بن ياسر: قدمت على أهلي من سفر وقد تشققت يداي فخلقوني بزغفران فعدوت على النبي ﷺ فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي، وقال: «أذهب فأغسل هذا عنك»<sup>(٦)</sup>.

٥٩٠٧- أبو موسى رفعه: «لا يقبل الله صلاة الرجل في جسده شيء من خلق». هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٥٩٠٨- أم ليلي: بايعنا رسول الله ﷺ فكان فيما أخذ علينا أن نختضب الغمس، ونتمشط بالغسل، ولا نفعل أيدينا من خضاب. وقالت: أمرنا إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة، فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير، ولا تشبهن بالرجال. للكبير والأوسط بخفي<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو يعلى في «مسنده» ٣٠٥/٦ (٣٦٢١)، وقال الهيثمي ١٦٠/٥: وراه أبو يعلى من طريق الحسن ابن دعامة، عن عمر بن شريك، قال الذهبي: مجهولان.

(٢) البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي ١٤١/٥.

(٣) أبو داود (٤١٨٢)، وضعفه الألباني. (٤) أبو داود (٤١٨١)، وقال الألباني: منكر.

(٥) الترمذي (٢٨١٦)، والنسائي ١٥٣/٨، وحسنه الترمذي وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) أبو داود (٤١٧٦)، وحسنه الألباني. (٧) أبو داود (٤١٧٨)، وضعفه الألباني.

(٨) الطبراني ١٣٨/٢٥-١٣٩، وفي «الأوسط» ٨٩/٨ (٨٠٥٤)، وقال الهيثمي ١٥٠/٥: فيه من لم أعرفه.

## الختان وقص الأظفار ونتف الإبط

### والاستحداد والوشم وغير ذلك

٥٩٠٩- أبو هريرة رفعه: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ وَالْإِسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَنْتِفُ الْإِبْطِ. لَلْسِتَةِ»<sup>(١)</sup>.

٥٩١٠- أنس: «وَقَتْنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَتَنْتِفِ الْإِبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا تَتْرَكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. لِمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السَّنَنِ»<sup>(٢)</sup>.

٥٩١١- وفي رواية: «أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(٣)</sup>.

٥٩١٢- أبو هريرة رفعه: «أَخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ بِالْقُدُومِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَخْفَا، أَبُو الزُّنَادِ الْقُدُومَ مُشَدَّدَةً مَوْضِعًا»<sup>(٤)</sup>.

٥٩١٣- وفي رواية: «أَخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً. لِلشَّيْخِينَ»<sup>(٥)</sup>.

٥٩١٤- ابن المسيب قال: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَوَّلَ النَّاسِ ضَمِيًّا الضَّمِيَّةُ وَأَوَّلَ النَّاسِ أَخْتَنَ وَأَوَّلَ النَّاسِ قَصَّ شَارِبَهُ وَأَوَّلَ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبَّ مَا هَذَا؟ قَالَ تَعَالَى: وَقَارًا يَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: رَبِّ زِدْنِي وَقَارًا. لِمَالِكٍ»<sup>(٦)</sup>.

٥٩١٥- زاد رزين: «واختن وهو ابن مائة سنة وعشرين، ثم عاش بعد ثمانين».

٥٩١٦- ابن عباس سئل من أنت حين قبض النبي ﷺ؟ قال يومئذ: «مَخْتُونٌ وَكَأَنُوا لَا يَخْتُونُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ لِلْبَخَارِيِّ»<sup>(٧)</sup>.

٥٩١٧- أم عطية أن امرأة كانت تختن النساء في المدينة فقال لها النبي ﷺ: «لَا تَنْهَكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ لِلْبَعْلِ». لأبي داود وضعفه<sup>(٨)</sup>.

٥٩١٨- ولرزين: «اشمي ولاتنهكي، فإنه أنور للوجه وأحظى عند الرجل»<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٨٩)، مسلم (٢٥٧)، أبو داود (٤١٩٨)، الترمذي (٢٧٥٦)، النسائي (١٣/١-١٤)، مالك (٩٣/٢) (١٩٢٧).

(٢) مسلم (٢٥٨)، أبو داود (٤٢٠٠)، الترمذي (٢٧٥٨)، النسائي (١٥/١-١٦).

(٣) الترمذي (٢٧٥٩)، النسائي (١٥/١-١٦). (٤) البخاري (٣٣٥٦)، (٦٢٩٨).

(٥) البخاري (٣٣٥٦)، مسلم (٢٣٧٠). (٦) مالك (٩٤/٢) (١٩٢٨).

(٧) البخاري (٦٢٩٩).

(٨) أبو داود (٥٢٧١)، وقال: ليس هو بالقوي، وقد روي مرسلًا، وهذا الحدث مجهول، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٧٥).

(٩) «المعجم الصغير» (٩١-٩٢) (١٢٢)، ذكره الهيثمي (١٧٢/٥)، وقال: إسناده حسن، والحديث صححه الألباني بمجموع شواهد في «الصحيحة» (٧٢٢).

٥٩١٩- ميل بنت مشرح، قالت: رأيت أبي يقلم أظفاره ويدفنه، وقال: رأيت النبي ﷺ يفعل ذلك. للبزار والكبير والأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٥٩٢٠- ابن مسعود: لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ وَاللَّحْسَنِ الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمْرًا يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَاتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنْتَ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لُوحِي الْمَصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ: إِنْ كُنْتَ قَرَأْتِهِ فَقَدْ وَجَدْتِهِ قَالَ تَعَالَى؟ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا؟ قَالَتْ: إِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى أَمْرَاتِكَ الْآنَ، قَالَ: فَأَذْهَبِي فَاَنْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. قَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نَجَامِعْهَا. وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ رَفَعَ الْحَدِيثَ. لِلْسُّنَنِ إِلَّا مَا لَكَ<sup>(٢)</sup>.

٥٩٢١- ولهم أيضًا عن ابن عمر نحوه، وفيه: قَالَ: نَافِعُ الْوَشْمُ فِي اللَّئِثَةِ<sup>(٣)</sup>.

٥٩٢٢- ولأبي داود عن ابن عباس: لُعِنَتِ الْوَأَصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ وَالنَّامِصَةُ وَالْمُتَمَلِّصَةُ وَالْوَأَشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ مِنْ غَيْرِ دَاءٍ<sup>(٤)</sup>.

٥٩٢٣- قيسُ بنُ أبي حازم: دخلنا على أبي بكر في مرضه فرأيت عنده امرأة بيضاء موسومة اليدين تذب عنه وهي أسماء بنت عميس. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٥٩٢٤- عائشة: كان لا يفارق مسجد رسول الله ﷺ سواكه ومشطه، وكان ينظر في المرأة إذا سرح لحيته. للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

٥٩٢٥- أمُ الدرداء، قالت لعائشة: ما كنت إذا سافرت مع النبي ﷺ أو حججت أو غزوت معه، ما كنت تزودينه؟ قالت: كنت أزوده قارورة دهن ومشط ومرآة ومقصا ومكحلة

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٩٦٨)، والطبراني ٣٢٢/٢٠ (٧٦٢)، وفي «الأوسط» ١٠٥/٦ (٥٩٣٨)، ذكره الهيثمي ١٦٨/٥، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ومن طريق عبيد الله بن سلمة بن وهرام، عن أبيه، وكلاهما ضعيف، وأبوه وثق.

(٢) البخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، والترمذي (٢٧٨٢)، والنسائي ١٤٦/٨-١٤٧، ١٨٨.

(٣) البخاري (٥٩٣٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، والترمذي (١٧٥٩-٢٧٨٣)، والنسائي ١٤٥/٨، ١٨٨.

(٤) أبو داود (٤١٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢١٠١).

(٥) الطبراني ١٣١/٢٤ (٣٥٩)، وذكره الهيثمي ١٧٠/٥، وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٦) «الأوسط» ٢٦٤/٦ (٦٣٦٧)، ذكره الهيثمي ١٧١/٥، وقال: فيه: سليمان بن أرقم الزهري، وهو ضعيف.

وسواكا. للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٥٩٢٦- أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا أطلى بدأ بعورته فظلاها بالنورة وسائر جسده أهله. للقرويني<sup>(٢)</sup>.

### الصور والنقوش والستور

٥٩٢٧- عائشة: أنها أشرت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها النبي ﷺ قام على الباب فلم يدخل، فعرفت في وجهه الكراهية فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت؟ فقال: «ما بال هذه النمرقة؟» قلت: أشرتنيها لك لتفعد عليهما وتوسداهما قال: «إن أصحاب هذه الصور يعدبون يوم القيامة فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم - وقال- إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة»<sup>(٣)</sup>.

٥٩٢٨- وفي رواية: حسوت للنبي ﷺ وسادة فيها تماثيل كأنها نمرقة، فجاء فقام بين البابين وجعل يتعير وجهه فقلت: ما لنا يا رسول الله؟ قال: «ما بال هذه الوسادة؟» قلت: وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها. قال: «أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة»<sup>(٤)</sup>.  
٥٩٢٩- في رواية: فأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت<sup>(٥)</sup>.

٥٩٣٠- وفي أخرى: قدم النبي ﷺ من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه تصاوير فنزعها وقال: «أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاھون خلق الله»<sup>(٦)</sup>.  
٥٩٣١- وفي أخرى: قدم ﷺ من سفر وقد سترت على بابي دزئوكا فيه الخيل ذوات الأجنحة فأمرني فنزعته<sup>(٧)</sup>.

٥٩٣٢- وفي أخرى: أنها سترت على بابها بنمط، فلما قدم رأى النمط فعرفت

(١) «الأوسط» ٢١٦-٢١٥/٣ (٢٩٥٧)، ذكره الهيثمي ١٧١/٥، وقال: فيه: محمد بن حفص الوصابي، وهو ضعيف.

(٢) ابن ماجة (٣٧٥١)، رمز له السيوطي بالضعف كما في «فيض القدير» ١٣٤/٥، وقواه المناوي. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٣٤٦).

(٣) البخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٢١٠٧) ٩٦، والنسائي ٢١٥/٨-٢١٦، مختصرا، ومالك ١٤٤/٢-١٤٥ (٢٠٣٥).

(٤) البخاري (٣٢٢٤).

(٥) مسلم (٢١٠٧).

(٦) البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧) ٩٢، والنسائي ٢١٤/٨.

(٧) البخاري (٤٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) ٩٠، والنسائي ٢١٣/٨.

الكَرَاهِيَّةَ فِي وَجْهِهِ فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْجِبَارَةَ وَالطَّيْنَ». قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لَيْفًا فَلَمْ يِعَبْ ذَلِكَ عَلَيَّ<sup>(١)</sup>.

٥٩٣٣- وفي أخرى: قَالَ: «انزَعِيهِ فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنِي الدُّنْيَا». للسته<sup>(٢)</sup>.

٥٩٣٤- ابن عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أَصَوَّرْتُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَفْتِنِي فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: أَذُنُ مِنِّي، فَدَنَا ثُمَّ قَالَ: أَذُنُ مِنِّي فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ: أَتُبْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسًا تَعْدُبُهُ فِي جَهَنَّمَ». وَقَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَا بُدَّ فَأَعْلَا فَأَصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٥٩٣٥- وفي رواية: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ يَعْدِبُهُ حَتَّى يَنْفَعَهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفِخُ فِيهَا أَبَدًا» قَرَّبَا الرَّجُلُ رُبُوبَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَ وَجْهُهُ فَقَالَ: «وَيَحْكُ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَضَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ». للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٩٣٦- أبو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَمَا خَلَقْتَنِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»<sup>(٥)</sup>.

٥٩٣٧- عَائِشَةُ لَمَّا أَشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ أَتْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْنَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ أَوْلَيْتُكَ شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ». للشيخين والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٥٩٣٨- زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ». قَالَ: بَشْرُ بْنُ سَعِيدٍ: ثُمَّ أَشْتَكَى زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ فَعُدْنَا لَهُ إِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: لَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُهُ حِينَ قَالَ: إِلَّا رَفَعْنَا فِي نَوْبٍ. للسته إِلا مَا لَكَ<sup>(٧)</sup>.

٥٩٣٩- أَبُو طَلْحَةَ دَعَا إِنْسَانًا يَنْزِعُ نَمَطًا تَحْتَهُ سَرِيرٌ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ: لِمَ

(١) مسلم (٢١٠٧)، وأبو داود (٤١٥٣). (٢) الترمذي (٢٤٦٨).

(٣) مسلم (٢١١٠) ٩٩.

(٤) البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠) ١٠٠، والنسائي ٢١٥/٨.

(٥) البخاري (٥٩٥٣، ٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١).

(٦) البخاري (١٣٤١)، ومسلم (٥٢٨)، والنسائي ٤١/٢-٤٢.

(٧) البخاري (٣٢٢٦)، ومسلم (٢١٠٦) ٨٥، وأبو داود (٤١٥٥)، الترمذي، والنسائي ٢١٢/٨-٢١٣.

تَنَزُّعُهُ؟ قَالَ: لَأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ، وَقَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَا عَلِمْتُ، قَالَ سَهْلٌ أَوْلَمَ يَقُلْ: «إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ» فَقَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي. لمالك والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٩٤٠- ابن عمر أن النبي ﷺ أتى بيت فاطمة فوجد على بابها سترا موشيا فلم يدخل، فجاء علي فرأها مهتمة فأخبرته، فاتاه علي فذكر له ذلك وقال: قد أشدت عليها فقال ﷺ: «مالنا وللدنيا وما أنا والرقم؟» فذهب إلى فاطمة فأخراها، فردته إليه تقول: فما تأمرها به فيه؟ قال: «ترسلني به إلى أهل حاجة». للبخاري وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٥٩٤١- سَفِينَةُ: أَنَّ رَجُلًا ضَافَ عَلِيًّا فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَتْ لَهُ فَاطِمَةُ: لَوْ دَعَوْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَكَلْنَا مَعَهُ فَدَعَوَهُ فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ عِضَادَتِي الْبَابِ، فَرَأَى الْقِرَامَ قَدْ ضُرِبَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَرَجَعَ فَقَالَتْ: لِعَلِّي الْحَقُّه فَاَنْظُرْ مَا رَجَعَهُ؟ فتبعه فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَدَّكَ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَوْ لِنَبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٩٤٢- أبو هريرة رفعه: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ - وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ وَعَلَى الْبَابِ تَمَائِيلٌ - الرِّجَالُ فَمُرٌّ بِرَأْسِ التَّمَائِلِ فَيُقَطِّعُ قُبُصَيْرَ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ وَمُرٌّ بِالْقِرَامِ وَيَجْعَلُ مِنْهُ وَسَادَاتَانِ يُوْطَانِ وَبِالْكَلْبِ فليُخْرِجْ» وَكَانَ الْكَلْبُ جَزْوًا لِلْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ يَلْعَبُ بِهِ كَمَا تَحْتِ نَضْدِ لَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٥٩٤٣- ابن عمر: دعي أبا أيوب فرأى في البيت سترا على الجدار، فقال ابن عمر: غلبنا عليه النساء، قال أبو أيوب: من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطمع لك طعاما فرجع. لرزين.

٥٩٤٤- أبو هريرة، رفعه: «في التماثيل رخص فيما كان يوطأ، وكره ما كان منصوبا». للأوسط بضعف<sup>(٥)</sup>.

٥٩٤٥- ابن عمر: مر النبي ﷺ بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه ثم قال:

(١) الترمذي (١٧٥٠) وقال: حسن صحيح، والنسائي ٢١٢/٨، ومالك ١٤٣/٢-١٤٤ (٢٠٣٤).

(٢) البخاري (٢٦١٣)، وأبو داود (٤١٤٩).

(٣) أبو داود (٣٧٥٥) قال المنذري في «مختصره سنن أبي داود» ٢٩٥/٥ (٣٦٠٨) في إسناده: سعيد بن

حمهان، أبو حفص الأسلمي البصري قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ يكتب

حديثه، ولا يحتج به. حسنه الألباني في «صحيح الجامع»: (٢٤١١).

(٤) مسلم (٢١٠٤)، وأبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦)، والنسائي ٢١٦/٨.

(٥) «الأوسط» ٣١/٦ (٥٧٠٣)، قال الهيثمي ١٧٤/٥ فيه: سليمان بن أرقم وهو ضعيف.



«خاب وخسر من عبدك من دون الله»، ثم أتى النبي ﷺ جبريل ومعه ملك، فتنحى الملك، فقال ﷺ: «ما شأنه تنحى؟ فقال إنه وجد منك ريح نحاس، وأنا لا نستطيع ريح النحاس». للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

(١) «الأوسط» ١٦٨/٤ (٣٨٨٢)، قال الهيثمي ١٧٤/٥ فيه: يزيد بن يوسف الصنعاني، ضعفه ابن معين وغيره، وهو متروك، وأثنى عليه أبو مسهر وأبو سيرة، قال الذهبي: لا يعرف، وبقيّة رجاله ثقات.

## كتاب الخلافة والإمارة وما يتعلق بذلك

٥٩٤٦- أبو هريرة رفعه: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ، النَّاسُ مَعَادُنُ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَّةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

٥٩٤٧- ابن عمر رفعه: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانٍ». هما للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٥٩٤٨- معاوية: وقد بلغه أن (ابن)<sup>(٣)</sup> عمرو بن العاص يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَبَّكَونَ مَلِكًا مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ فَجَاءَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُولَئِكَ جُهَالُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ التِّي تُضِلُّ أَهْلَهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ». للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٥٩٤٩- عمرو بن العاص قال رجلٌ عنده: لَتَنْتَهِيَنَّ قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ فِي جُمْهُورٍ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: كَذَّبْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٥٩٥٠- جبير بن مطعم رفعه: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلِي قُوَّةَ رَجُلٍ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» قال الزهري: عَنَى بِذَلِكَ نُبْلَ الرَّأْيِ. لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٥٩٥١- سفيانة رفعه: «خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ» قَالَ

(١) البخاري (٣٤٩٥-٣٤٩٦)، ومسلم (١٨١٨). (٢) البخاري (٣٥٠١)، ومسلم (١٨٢٠).

(٣) من (ب). (٤) البخاري (٣٥٠٠).

(٥) الترمذي (٢٢٢٧)، وقال: حسن غريب صحيح.

(٦) أحمد ٨١/٤، وقال الهيثمي ١/١٧٨: رجال أحمد رجال الصحيح.

سَعِيدٌ: قَالَ لِي سَفِينَةٌ: أَمْسَكَ أَبُو بَكْرٍ سَتَيْنِ وَعُمَرُ عَشْرًا وَعُثْمَانُ اثْنَيْ عَشَرَ وَعَلِيٌّ كَذَا قُلْتُ لِسَفِينَةٍ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ بِخَلِيفَةٍ قَالَ: كَذَبْتَ أَسْتَاهُ (بَنِي) (١) الزَّرْقَاءِ يَعْنِي بَنِي مَرْوَانَ. لأبي داود.

وللترمذي: قال سعيد: قلت له: إن بنى أمية يزعمون أن الخلافة فيهم، قال: كذبوا بنو الزرقاء، بل هم ملوك من شر الملوك (٢).

٥٩٥٢- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حِينَ يَكُونُ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ» فَسَمِعْتُ كَلَامًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَفْهَمْهُ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٥٩٥٣- فِي رِوَايَةٍ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ ثُمَّ يَكُونُ الْهَرَجُ. لِلشَّيْخِينَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ (٤).

٥٩٥٤- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا» (٥).

٥٩٥٥- عَرَفَجَةَ بْنُ شَرِيحٍ رَفَعَهُ: «مَنْ أَنَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَيَّ رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ». هُمَا لِمُسْلِمٍ (٦).

٥٩٥٦- وَلَهُ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي: «سَتَكُونُ هُنَاكَ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّكَ مِنْ كَانٍ» (٧).

٥٩٥٧- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ فَيَكْفُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا أَسْتَرْعَاهُمْ». لِلشَّيْخِينَ (٨).

٥٩٥٨- أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٩).

٥٩٥٩- أَبُو بَكْرَةَ: عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى قَالَ: «مَنْ اسْتَخْلَفُوا؟» قَالُوا: ابْنَتُهُ. فَقَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ أَمْرًا» فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ يَعْنِي:

(١) فِي الْأَصْلِ: يَعْنِي بَنِي.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٧٢٢٢، ٧٢٢٣)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٧٩).

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٤٢٨١).

(٦) مُسْلِمٌ (١٨٥٢).

(٧) مُسْلِمٌ (١٨٥٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٦٢)، وَالنَّسَائِيُّ ٩٣/٧.

(٨) الْبُخَارِيُّ (٣٤٥٥)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٢).

(٩) أَبُو دَاوُدَ (٢٩٣١)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ».

- البَصْرَةَ ذَكَرْتُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ. لِلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ (١).
- ٥٩٦٠- وللبخاري: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كَذَبْتُ (الْحَقَّ) (٢) بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ. بِنَحْوِهِ (٣).
- ٥٩٦١- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِذَا كَانَ أَمْرًاؤُكُمْ خِيَارُكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سَمَحَاءُكُمْ، وَأُمُورُكُمْ شُورَى بَيْنِكُمْ فَظَهَرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا، وَإِذَا كَانَتْ أَمْرًاؤُكُمْ شِرَارُكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءُكُمْ وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا». لِلتِّرْمِذِيِّ (٤).
- ٥٩٦٢- ابْنُ عُمَرَ رَفَعَهُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِلَامًا رَاعٍ وَمَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْتَوِلَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْتَوِلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٥).
- ٥٩٦٣- أَبُو مَرْيَمَ الْأَزْدِيُّ دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ مَا: أَنْعَمْنَا بِكَ أَبَا فُلَانٍ. وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ. فَقُلْتُ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ أَخْبَرَكُ بِهِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ خَلْتَهُمْ وَفَقَرَهُمْ أَحْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: فَجَعَلَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ. لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٦).
- ٥٩٦٤- ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينِ الَّذِينَ، يَغْدُلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا». لِمُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ (٧).
- ٥٩٦٥- مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ عَادَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّتَهُ يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». لِلشَّيْخَيْنِ (٨).

(١) التِّرْمِذِيُّ (٢٢٦٢)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٢٧/٨.

(٢) فِي (ب): أَنْ الْحَقَّ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٤٤٢٥).

(٤) التِّرْمِذِيُّ (٢٢٦٦)، وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ الْمَرِيِّ، وَصَالِحِ الْمَرِيِّ فِي حَدِيثِهِ غَرَائِبُ يَنْفَرُ بِهَا لَا يُتَابِعُ عَلَيْهَا، وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٢٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٢٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٥).

(٦) أَبُو دَاوُدَ (٢٩٤٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٣٢)، وَقَالَ: حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

(٧) مُسْلِمٌ (١٨٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٢١/٨-٢٢٢.

(٨) الْبُخَارِيُّ (٧١٥١)، وَمُسْلِمٌ (١٤٢١) مُكَرَّرٌ بَعْدَ (١٨٢٩).

٥٩٦٦- عَائِدُ بْنُ عَمْرِو دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ أَيُّ بَنِي إِبْنِي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةُ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» فَقَالَ لَهُ: أَجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَةٍ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ؟ إِنَّمَا النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ. لمسلم.

٥٩٦٧- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَأَبْغَضُ النَّاسِ وَأَبْعَدُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ». للترمذي.

٥٩٦٨- الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَفْلَحْتَ يَا قَدِيمُ إِنْ مِتُّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا». لأبي داود.

٥٩٦٩- أَبُو ذَرٍّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا». لمسلم.

٥٩٧٠- غَالِبُ الْقَطَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنْ قَوْمًا كَانُوا عَلَى مَنْهَلٍ فَلَمَّا بَلَغَهُمُ الْإِسْلَامُ جَعَلَ صَاحِبُ الْمَاءِ لِقَوْمِهِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ عَلَى أَنْ يُسَلِّمُوا فَأَسْلَمُوا وَقَسَمَ الْإِبِلَ بَيْنَهُمْ وَبَدَأَ لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا مِنْهُمْ، أَفَهُوَ أَحَقُّ بِهَا أَمْ هُمْ؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لَا أَوْ نَعَمْ فَقُلْ لَهُ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ وَهُوَ عَرِيفُ الْمَاءِ، وَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ لِي الْعِرَاقَةَ بَعْدَهُ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُسَلِّمَهَا لَهُمْ فَلْيُسَلِّمَهَا، وَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَلَهُمْ إِسْلَامُهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمُوا فَوْتَلُوا عَلَى الْإِسْلَامِ وَقَالَ: إِنَّ الْعِرَاقَةَ حَقٌّ وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ عِرَاقَةِ وَلَكِنِ الْعِرَاقَةَ فِي النَّارِ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٩٧١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٥٩٧٢- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُونَ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنَعَمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ». للبخاري والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٥٩٧٣- أَبُو مُوسَى: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي فَقَالَ أَحَدُهُمَا:

(١) أبو داود (٢٩٣٤)، وقال المنذري في «مختصره» ١٩٦/٤: في إسناده مجاهيل، وغالب القطان قد وثقه غير

واحد من الأئمة، واحتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما، وقال ابن عدي في «الكامل» ١١٢/٧

(١٥٥٣): وغالب الضعف على أحاديثه بين.

(٢) البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، وأبو داود (٢٩٢٩)، والترمذي (١٥٢٩)، والنسائي ١٠/٧.

(٣) البخاري (٧١٤٨)، والنسائي ١٦٢/٧.

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَاكَ اللَّهُ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٥٩٧٤- ابن عباسٍ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ الْمَدِينَةَ فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ بَعْدَهُ أَتْبَعُهُ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِهِ ﷺ قِطْعَةً جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لِبِعْقَرَتِكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي رَأَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ». فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ». الْحَدِيثُ الْآتِي فِي التَّعْبِيرِ<sup>(٢)</sup>.

٥٩٧٥- وفي رواية: قال له ﷺ: «وهذا ثابتُ بنُ قيسٍ وسيُجيبك عني». فأنصرف ﷺ للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٥٩٧٦- عَائِشَةُ رَفَعَتْهُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنِّهِ». لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٥٩٧٧- أبو هريرة وأبو سعيد رفعاه: «ما بعث الله من نبي ولا أستخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان، بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصمه الله». للبخاري وللنسائي عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

٥٩٧٨- كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، رَفَعَهُ: «اسْمَعُوا، إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءٌ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعِنِّهِمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ». للترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٧١٤٩)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبو داود (٣٥٧٩)، والنسائي ٩/١-١٠.

(٢) سيخرج الحديث بالزيادة المذكورة في الحديث القادم.

(٣) البخاري (٤٣٧٣)، ومسلم (٢٢٧٣، ٢٢٧٤).

(٤) أبو داود (٢٩٣٢)، والنسائي ٧/١٥٩، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٥) البخاري (٧١٩٨)، والنسائي ٧/١٥٨.

(٦) الترمذي (٢٢٥٩)، وقال: صحيح غريب، والنسائي ٧/١٦٠.

٥٩٧٩- ابن عباس: السَّجِلُّ كَاتِبٌ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٥٩٨٠- نافع لما خَلَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشْمَهُ وَوَلَدَهُ وَقَالَ:

إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ عَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ عَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَأَنَّ الْفَصْلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٥٩٨١- وعنه: لما خلعوا يزيد واجتمعوا على ابن مطيع أتاه ابن عمر، فقال ابن

مطيع: أَطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً، فَقَالَ: لَمْ أَتِكَ لِأَجْلِ، أَتَيْتُكَ لِأَحَدِثِكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقِيِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٥٩٨٢- جرير: كُنْتُ بِالْيَمَنِ فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ذَا كِلَاعٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ

أَحَدُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ذُو عَمْرٍو: لَيْتَ كَانَ الَّذِي يَذُكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ أَجَلُهُ مُنْذُ ثَلَاثٍ فَأَقْبَلْتُ، وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُهُمْ فَقَالُوا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُمْ بِهِمْ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بِكَ عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا، إِنَّكُمْ -مَعَشَرَ الْعَرَبِ- لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأْمَرْتُمْ آخَرَ فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ لِلْبَخَارِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٥٩٨٣- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِمَاسَةَ الْمَهْرِي: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ: مِمَّنْ

أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ مِضَرَ. قَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَائِكُمْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: مَا نَقَمْنَا شَيْئًا إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ، فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ أَحِي أَنْ أَخْبِرَكَ مَا

(١) أبو داود (٢٩٣٥)، وقال الحافظ شمس الدين ابن القيم رحمه الله: سمعت شيخنا أبا العباس بن تيمية يقول: هذا

الحديث موضوع، ولا يُعرف لرسول الله ﷺ كاتب اسمه السجل قط، وليس في الصحابة من اسمه السجل،

وكتاب النبي ﷺ معروفون لم يكن فهم من يقال له: السجل، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) البخاري (٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥). (٣) مسلم (١٨٥١).

(٤) البخاري (٤٣٥٩).

سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٥٩٨٤- عمر: قال في خطبته إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فعل به ذلك فليرفعه إلي أقضه منه، فقال عمرو بن العاص لو أن رجلاً أدب بعض رعيته أتقضه منه قال: إي والذي نفسي بيده إلا أقضه، وقد رأيت رسول الله ﷺ أقص من نفسه<sup>(٢)</sup>.

٥٩٨٥- جُبَيْر بن نُفَيْر وغيره رفعوه: «إِذَا ابْتَغَى الْأَمِيرُ الرَّبِيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ». هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٥٩٨٦- ابن عباس، رفعه: «أول هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم تكون خلافة ورحمة، ثم تكون ملكا ورحمة، ثم تكون إمارة ورحمة، ثم يتكادمون عليها تكادم الحمير، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان». للكبير<sup>(٤)</sup>.

٥٩٨٧- أبو هريرة، رفعه: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولاً يوم القيامة مغلولاً حتى يفكّه العدل أو يوبقه الجور». للبخار والأوسط<sup>(٥)</sup>.

٥٩٨٨- ابن عباس، رفعه: «ما من رجل ولي عشرة إلا أتى يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم». للكبير والأوسط<sup>(٦)</sup>.

٥٩٨٩- معاوية، رفعه: «لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوي غير متع». للكبير<sup>(٧)</sup>.

٥٩٩٠- زيد بن أسلم أن ابن عمر دخل على معاوية، فقال: ما حاجتك يا أبا عبد الرحمن. قال: عطاء المحررين فإني رأيت النبي ﷺ أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين. لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (١٨٢٨).

(٢) أبو داود (٤٥٣٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٣) أبو داود (٤٨٨٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» ١/١٥٨٥.

(٤) الطبراني ٨٨/١١ (١١١٣٨)، وقال الهيثمي ١٩٠/٥: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (١٦٤٠)، «الأوسط» ٢١٦/٦ (٦٢٢٥)، وقال الهيثمي ٢٠٥/٥: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» ورجال الأول في البزار رجال الصحيح.

(٦) «الكبير» ١٣٥/١٢ (١٢٦٨٩)، «الأوسط» ٩٤/١ (٢٨٦)، قال الهيثمي ٢٠٦/٥: رواه الطبراني في

«الأوسط» و«الكبير» ورجاله ثقات.

(٧) الطبراني ٣٨٥/١٩، وقال الهيثمي ٢٠٩/٥: ورجاله ثقات.

(٨) أبو داود (٢٩٥١)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».



- ٥٩٩١- أبو الدرداء، رفعه: «من أبلغَ ذا سلطانٍ حاجةً من لا يستطيعُ إبلاغه ثبتَ اللهُ قدميه على الصراطِ يومَ تزولُ الأقدامُ». للبخاري (١).
- ٥٩٩٢- ابن عباس، رفعه: «ما من أمتي أحدٌ ولي من أمرِ الناسِ شيئاً لم يحفظهم بما يحفظُ نفسَهُ وأهلَهُ إلا لم يجدْ رائحةَ الجنة». للأوسط والصغير بضعف (٢).
- ٥٩٩٣- وعنه رفعه: «من ولي شيئاً من أمرِ المسلمين لم ينظرِ الله في حاجته حتى ينظرَ في حوائجهم». للكبير بلين (٣).
- ٥٩٩٤- عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ رفعه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لَدِي سُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يَبْذُلُهُ عِلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ فَيُخْلُو بِهِ، فَإِنْ قِيلَ مِنْهُ فَذَلِكَ وَإِلَّا قَدْ كَانَ قَدْ أَدَى الَّذِي عَلَيْهِ». لأحمد مطولاً (٤).
- ٥٩٩٥- ابن عمر، رفعه: «من حضرَ إماماً فليقلُ خيراً أو ليسكُتْ». للأوسط بلين (٥).
- ٥٩٩٦- علي رفعه: «لَا يَجُلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصْعَتَيْنِ؛ قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ، وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ». لأحمد (٦).
- ٥٩٩٧- أبو بكر قال: لما احتضرُ يا عائشةُ أنظري اللقحة التي كنا نشربُ من لبنها، والجفنة التي كنا نصطنعُ فيها، والقטיפفة التي كنا نلبسها، فإننا كنا ننتفعُ بذلك حين كنا نلي أمرَ المسلمين، فإذا متُّ فاردديه إلى عمر، فلما مات أبو بكرٍ أرسلتُ بها إلى عمرَ فقال: عمرُ: رحمك الله لقد أتعبت من جاء بعدك. للكبير (٧).
- ٥٩٩٨- ثَعْلَبَةُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَمَرَ قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ
- 
- (١) البزار كما في «كشف الأستار» ٢/٢٣٤، وقال الهيثمي ٥/٢١٠: رواه البزار في حديث طويل وفيه: سعيد البرار، وبقية رجاله ثقات.
- (٢) «الأوسط» ٧/٣١٢ (٧٥٩٤)، و«الصغير» ٢/١٣٧ (٩١٩)، وقال الهيثمي ٥/٢١١: وفيه: إسماعيل بن شيبه الطائفي، وهو ضعيف.
- (٣) الطبراني ١٢/٤٤٠ (١٣٦٠٣)، وقال الهيثمي ٥/٢١١: وفيه حسين بن قيس، وهو متروك، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدوق، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (٤) أحمد ٣/٤٠٣-٤٠٤، وقال الألباني في تعليقه على كتاب «السنن» ٢/٥٠٧، ٥٠٨ (١٠٩٦): إسناده صحيح.
- (٥) «الأوسط» ٦/١٠٨ (٥٩٤٧)، وقال الهيثمي ٥/٢٣١: فيه: صالح بن محمد بن زياد، وثقه أحمد وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٥٥٨).
- (٦) أحمد ١/٧٨، وقال الهيثمي ٥/٢٣١: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف.
- (٧) الطبراني ١/٦٠ (٣٨)، وقال الهيثمي ٥/٢٣١: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُونَ أُمَّ كُلُّوْمِ بِنْتِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أُمَّ سَلِيْبٍ أَحَقُّ بِهِ فَإِنهَا مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقِرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ. للبخاري (١).

### ذكر الخلفاء الراشدين وبيعتهم رضى الله عنهم

٥٩٩٩- ابن عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَةِ نَهْجًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَتُوفِي فِي وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَاهْبَبْ بِنَا إِلَيْهِ فَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلِمَانَا فَأَوْصِنَا بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَنُؤَيِّدُ سَأَلَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمِنَعَنَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا إِيَّاهُ. للبخاري (٢).

٦٠٠٠- جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَنَّ امْرَأَةً أَنْتَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَلِمَتُهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا تَرْجِعْ قَالَتْ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». للشيخين والترمذي (٣).

٦٠٠١- ابن عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَقْرَى رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنَى وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ يَقُولُ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فُلْتَهُ، فَغَضِبَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ فَمَحَذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أَمْرَهُمْ قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَعَوَاعَاءَهُمْ، وَإِنَّهُمْ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حَتَّى تَقُومَ فِي النَّاسِ فَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يَطِيرُ بِهَا أَوْلَتُكَ عَنْكَ كُلَّ مُطَيَّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا مَوْضِعَهَا فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسَّنَةِ فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَتَمَكَّنَا فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ

(١) البخاري (٢٨٨١)، (٤٠٧١).

(٢) البخاري (٦٢٦٦).

(٣) البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦)، والترمذي (٣٦٦٧).

ويضعوها على مواضعها. فقال عمر: أما والله إن شاء الله لأقومنَّ بذلك أول مقام أقومهُ  
 بالمدينة. قال ابن عباس: فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت  
 بالرواح حين زاعت الشمس. زاد رزين: فخرجت في صكة عمي حتى أجد سعيد بن زيد  
 جالساً إلى ركن المنبر فجلستُ حذوه فلم أنشب أن خرج عمر فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد:  
 ليقولنَّ العشي على هذا المنبر مقالة لم يقلها منذ أسئخلف، فأنكر علي وقال: ما عسى أن  
 يقول ما لم يقل قبله، فجلس عمر على المنبر فلما سكَّت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو  
 أهله ثم قال: أما بعد فإنِّي قائل لكم مقالة قد قدر أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي  
 فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أجل  
 لأحد أن يكذب علي، إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه  
 آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم ورجمنا بعده وأخشى إن طال بالناس زمان أن  
 يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، فالرجم في  
 كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البيضة، أو كان الحبل أو  
 الإغتراف، ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا تزغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن  
 تزغبوا عن آبائكم، ألا وإن رسول الله ﷺ قال: لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم  
 وقولوا: عبد الله ورسوله ثم إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا  
 يغير أمرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله  
 وقى شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر وإنه كان من خيرنا حين توفى  
 النبي ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي  
 والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت له: أنطلق بنا إلى إخواننا  
 الأنصار فانطلقنا فلقينا منهم رجلاً صالحاً فذكرنا ما تمألاً عليه القوم، فقالا: لا عليكما  
 أن لا تقربوهم أفضوا أمركم. فقلت: والله لنأتينهم فأتيناهم فإذا رجل مزملاً بين ظهرانيهم،  
 فقلت: من هذا. قالوا: سعد بن عبادة. فقلت: ما له. قالوا: يوعك فلما جلسنا قليلاً تشهد  
 خطيبهم وأثنى على الله ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم يا معشر  
 المهاجرين رهط منا، وقد دفت دافة من قومكم فإذا هم أرادوا أن يختزلونا من أضلنا وأن  
 يخضنونا من الأمر، فلما سكَّت أردت أن أتكلم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها  
 بين يدي أبي بكر فكنت أداري منه بغض الحد فلما أردت أن أتكلم قال لي أبو بكر: على  
 رسلك فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة

أَعَجَبْتَنِي فِي تَزْوِيرِي إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ. وَلَنْ تَعْرِفَ الْعَرَبَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي وَيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ فَيَضْرِبَ عُنُقِي لَا يُفْرِبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمِ أَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُنَا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسْأَلَ لِي نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ وَعُدَيْقُهَا الْمُرْجَبُ مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ فَكَثَرَ اللَّغَطُ، وَازْتَفَعَتِ الْأَضْوَاءُ حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْأَخْتِلَافِ. فَقُلْتُ: أَبْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعَهُ الْأَنْصَارُ وَتَزَوَّنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا فَقُلْتُ قَتَلَهُ اللَّهُ وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَانَا مِنْ أَمْرِنَا أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا فِيمَا تَابَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى وَإِنَّمَا أَنْ نُخَالِفَهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَتَابِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ. (١) للبخاري.

٦٠٠٢ - عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَالَ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ وَلَيَبْعَثُهُ اللَّهُ فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالِ وَأَرْجُلِهِمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ عَلَى رِسْلِكَ فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّهُ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. وَقَالَ: ؟ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ؟ وَقَالَ: ؟ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ؟ فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، بِنَحْوِ مَا قَبْلَهُ. لِلنَّسَائِيِّ وَالْبُخَارِيِّ (٢).

٦٠٠٣ - وله عن ابن عباس: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ: أَجْلِسْ. فَأَبَى، فَقَالَ: أَجْلِسْ. فَأَبَى، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكَوا عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَتَلَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَمَا يُسْمَعُ بَشْرٌ إِلَّا يَتْلُوهَا (٣).

(٢) البخاري (٣٦٦٧)، والنسائي ٤/ ١١.

(١) البخاري (٦٨٣٠).

(٣) البخاري (٤٤٥٤).

٦٠٠٤- أنس: أَنَّهُ سَمِعَ حُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ الْعَدَّ مِنْ يَوْمِ تُوْفِي النَّبِيَّ ﷺ فَتَشَهَّدَ، وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدَ فإني قلت لكم أمسَ مقالةٌ وإنها لم تكن كما قلت وإني والله ما وجدتُها في كتاب أنزله الله وفي عهد عهده إلي رسول الله ﷺ ولكني كنت أرجو أن يعيش حتى يدبرنا، وإن يكن قد مات، فإن الله قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به، هدى الله محمداً فاعتصموا به تهتدوا، وإن أبا بكر صاحبه ﷺ وثاني اثنين وإنه أولى الناس بأمركم فقوموا إليه فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه في السقيفة وكانت بيعة العامة عند المنبر<sup>(١)</sup>.

٦٠٠٥- وفي رواية: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي ﴿وما محمد إلا رسول﴾ عقرت وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض وأيقنت أنه قد مات. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٦٠٠٦- ولرزين: أن عمر لم يزل يومئذ بأبي بكر حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة وخطب في اليوم الثالث: أيها الناس، إن الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولايتكم، لكنني خفتُ الفتنة والاختلاف، وَقَدْ رَدَدْتُ أَمْرَكُمْ إِلَيْكُمْ، فَوَلُّوا مَنْ شِئْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَقْبَلُكَ

٦٠٠٧- عائشة: أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا فِي الْفِرَاطِ فِيهِ: فَهَجَرْتُهُ فَاطِمَةُ، فَلَمْ تَكَلِّمْهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى مَاتَتْ فَدَفَنَهَا عَلِيٌّ لَيْلًا وَلَمْ يُوْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، فَكَانَ لِعَلِيٍّ وَجْهٌ مِنَ النَّاسِ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوفِيَتْ أَنْصَرَفَتْ وَجْوهُ النَّاسِ عَنْ عَلِيٍّ وَمَكَثَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِلزَّهْرِيِّ: فَلِمَ يَبَايِعُهُ عَلِيٌّ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. فَقَالَ:

لا والله ولا أحد من بني هاشم حتى يبايعه عليٌّ، فلما رأى عليٌّ أنصرف وجوه الناس عنه ضرع إلى مصالحة أبي بكرٍ فأرسل إلى أبي بكرٍ أتتنا ولا تأتنا معك بأحدٍ وكره أن يأتيه عمرٌ لما علم من شدة عمر. فقال عمر: لا تأتهم وحدك، قال أبو بكر: والله لأتينيهم وحدي ما عسى أن يصنعوا بي، فانطلق أبو بكر فدخل على عليٍّ وقد جمع بني هاشم عنده فقام عليٌّ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فلم يمنعنا أن نبايعك يا أبا بكر إنكاراً لفضيلتك ولا نفاسة عليك بخير ساقه الله إليك ولكننا نرى أن لنا في هذا الأمر حقاً، فاستبددتم علينا ثم ذكر قرابته من رسول الله ﷺ وحقهم، فلم يزل يذكر حتى بكى أبو بكر وصمت عليٌّ فتشهد أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فوالله لقرابة رسول الله أحب إلي أن أصل من قرابتي، وإني والله ما آلوْتُ في هذه الأمور التي كانت بيني وبينكم عن الخير، ولكني

(١) البخاري (٧٢١٩).

(٢) الحاكم ٢/ ٢٩٥-٢٩٦، وقال: صحيح عليٌّ شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق ووافقه الذهبي.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث، ما تركنا صدقة». إنما يأكل آل محمد في هذا المال، وإني والله لا أَدعُ أمرًا صنعه إلا صنعته، وقال علي: موعدك للبيعة العشية، فلما صلى أبو بكر الظهر أقبل على الناس يعذر عليًا ببعض ما أعتذر به، ثم قام علي فعظم من حق أبي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم قام إلى أبي بكر فبايعه، فأقبل الناس على علي فقالوا: أصبت وأحسن و كان المسلمون إلى علي قريبًا حين راجع الأمر المعروف. لمسلم<sup>(١)</sup>.

٦٠٠٨ - القاسم بن محمد: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَارَأَسَاهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَٰكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيًّا فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ، وَأَدُّهُ لَكَ». فَقَالَتْ: وَاتِّكَلَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُتِّكَلُ تُحِبُّ مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَٰكَ لَطَلَّلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا يَبْغِضُ أَزْوَاجَكَ فَقَالَ: (بل)<sup>(٢)</sup> أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَإِنِّي فَأَعْهَدُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ. ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٠٠٩ - عائشة: نَحَلَنِي أَبِي جَادَ عَشْرِينَ وَسَقًا، الْحَدِيثُ الْمَاضِي فِي الْهَبَةِ. زَادَ رَزِينُ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَوْصَى أَنْ تُغَسَّلَهُ أَمْرَأَتُهُ، ثُمَّ دَعَا عَمْرُ فَقَالَ: إِنِّي مَسْتَخْلَفُكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا عَمْرُ، إِنَّمَا ثَقُلْتُ (موازين)<sup>(٤)</sup> مِنْ ثَقُلْتُ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْحَقَّ وَثَقُلْتُ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لَا يَوْضَعُ فِيهِ إِلَّا الْحَقُّ أَنْ يَكُونَ ثَقِيلًا، يَا عَمْرُ، وَإِنَّمَا خَفْتُ مَوَازِينَ مِنْ خَفْتُ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْبَاطِلَ وَخَفْتُ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لَا يَوْضَعُ فِيهِ سِوَى الْبَاطِلِ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا، وَكُتِبَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ: وَلَيْتَ عَلَيْكُمْ عَمْرُ، وَلَمْ آلِ نَفْسِي وَلَا الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. ثُمَّ مَاتَ وَدُفِنَ لَيْلًا ثُمَّ قَامَ عَمْرُ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ حَمَدَ اللَّهَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لِأَعْلَمُكُمْ مِنْ نَفْسِي شَيْئًا تَجْهَلُونَهُ، أَنَا عَمْرُ وَلَمْ أَحْرُصْ عَلَى أَمْرِكُمْ، وَلَكِنَّ الْمَتُوفِي أَوْصَى إِلَيَّ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَلْهَمَهُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ أَجْعَلُ أَمَانَتِي إِلَى أَحَدٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، وَلَكِنْ أَجْعَلُهَا إِلَى مَنْ تَكُونُ رَغْبَتُهُ فِي التَّوْقِيرِ لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْلَئِكَ أَحَقُّ بِهِمْ مِنْ سِوَاهُمْ<sup>(٥)</sup>.

٦٠١٠ - الْأَقْرَعُ مُؤَدِّنَ عَمْرَ: بَعَثَنِي عَمْرُ إِلَى الْأَسْقَفِ بِإِيبَاءٍ فَدَعَوْتُهُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُ: هَلْ تَجِدُنِي فِي الْكِتَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: كَيْفَ تَجِدُنِي؟ قَالَ: أَجِدُكَ قَرْنًا فَرَفَعَ عَلَيْهِ الدَّرَّةَ، وَقَالَ قَرْنٌ مَهْ. قَالَ: قَرْنٌ حَدِيدٌ أَمِينٌ شَدِيدٌ قَالَ: فَكَيْفَ تَجِدُ الَّذِي بَعْدِي؟ قَالَ: أَجِدُهُ خَلِيفَةً

(١) مسلم (١٧٥٩).

(٢) البخاري (٧٢١٧).

(٣) أبو داود (٤٦٥٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٤) من (ب).

(٥) من (ب).

صَالِحًا غَيْرَ أَنَّهُ يُؤْتِرُ قَرَابَتَهُ. قَالَ عُمَرُ: يَرْحَمُ اللَّهُ عُثْمَانَ ثَلَاثًا قَالَ كَيْفَ: تَجِدُ الَّذِي بَعْدَهُ؟ قَالَ: أَجِدُهُ صَدَاءَ حَدِيدٍ. فَرَفَعَ عُمَرُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ: يَا ذِفْرَاهُ يَا ذِفْرَاهُ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ خَلِيفَةُ صَالِحٍ، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْلَفُ حِينَ يُسْتَخْلَفُ وَالسَّيْفُ مَسْلُورٌ وَالِدَمُّ مُهْرَاقٌ. لَأَبِي دَاوُدَ (١).

٦٠١١- لمسلم عن معدان بن أبي طلحة، وللبخاري عن جرير بن قدامة مختصر قلت: طلبته في أبي داود ومسلم فلم أجده عمر حَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا لِحُضُورِ أَجْلِي. لِلشَّيْخِينَ مَطْوَلًا (٢).

٦٠١٢- ابن المُسَيَّبِ، لَمَّا صَدَرَ عُمَرُ بِمِنَى أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ ثُمَّ كَوَّمَ كَوْمَةً مِنْ بَطْحَاءِ ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا رِدَاءَهُ ثُمَّ اسْتَلْقَى وَمَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ كَبِّرْ سِنِّي، وَضَعْفَتْ قُوَّتِي وَأَنْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفْرِطٍ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ سُنْتُ لَكُمْ السُّنَنَ، وَفَرِضْتُ لَكُمْ الْفَرَائِضَ، وَتُرَكُّمْتُ عَلَى الْوَاضِحِ لَيْلِهَا كِنَهَارِهَا، وَصَفَّقُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا ثُمَّ قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدِيثَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَمْنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ ابْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَتَبْتُهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ (إِذَا زِنَا) (٣) فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ، فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا فَمَا أَنْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ. لِمَالِكٍ وَقَالَ: قَوْلُهُ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ يَعْنِي: الشَّيْبَ وَالشَّيْبَةَ.

٦٠١٣- ابن عُمَرَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَوَسَاتِهَا تَنْظِفُ، فَقَالَتْ: أَعْلِمْتِ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ؟ قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ. قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ فَحَلَفْتُ أَنِّي أَكَلَّمُهُ فِي ذَلِكَ فَسَكَتَ حَتَّى غَدَوْتُ وَلَمْ أَكَلِّمُهُ فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَلًا حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَأَنَا أُخْبِرُهُ ثُمَّ قُلْتُ: لَهُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةَ فَالَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَكَ زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ عَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا لَرَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ، فَرِعَايَةَ النَّاسِ أَشَدُّ، فَوَافَقَهُ قَوْلِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَحْفَظُ دِينَهُ، وَإِنِّي إِنْ لَا أَسْتَخْلَفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلَفِ، وَإِنْ أَسْتَخْلَفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ

(١) مسلم (٥٦٧).

(٢) من (ب).

(٣) مالك ٢١/٢ (١٧٦٦).

أَسْتَخْلَفَ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ<sup>(١)</sup>.

٦٠١٤- وفي رواية: قَالَ أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا فِيهَا لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِي مِنْهَا الْكَفَافُ

لَا عَلَيَّ وَلَا لِي. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٠١٥- عمرو بن ميمون الأودي: رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ بِالْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَيَّ

حَدِيثَةً وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْنٍ وَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَتَخَافَا أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ وَمَا فِيهَا كَثِيرٌ فَضَلَّ. فَقَالَ أَنْظِرْنَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا

الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ. فَقَالَا: لَا، قَالَ لَيْتَ سَلَّمَنِي اللَّهُ تَعَالَى لِأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَخْتَجِنَ إِلَيَّ أَحَدٌ بَعْدِي أَبَدًا، فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَإِنِّي لَفَائِمٌ مَا بَيْنِي

وَبَيْنَهُ إِلَّا ابْنَ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَيْنِ قَامَ بَيْنَهُمَا فَإِذَا رَأَى خَلًّا قَالَ: أَسْتَوُوا حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِمْ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَرَبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي

الرُّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي أَوْ أَكَلَنِي الْكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ لَا يَمُرُّ عَلَيَّ أَحَدٌ يَمِينًا وَشِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ حَتَّى طَعَنَ

ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَمَاتَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ، وَفِي رِوَايَةٍ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ (الرَّجُلُ)<sup>(٣)</sup> طَرَحَ عَلَيْهِ بَرْنَسًا فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَا خُوذُ نَحَرَ نَفْسِهِ وَتَنَاوَلَ عُمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَا مِنْ

كَانَ يَلِي عُمَرَ فَقَدَّ رَأَى الَّذِي رَأَيْتَ، وَأَمَّا نَوَاجِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَذُرُونَ مَا الْأَمْرُ غَيْرَ أَنَّهُمْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً

فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا، قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَنْظِرْ مَنْ قَتَلَنِي فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غَلَامٌ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَقَالَ: أَصْنَعُ. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ لَقَدْ كُنْتُ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا. ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ

الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتِي بِيَدِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ يَكْثَرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَفِيقًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ أَيُّ: إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا. قَالَ: بَعْدَ مَا

تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلُّوا وَقَبَلْتَكُمْ وَحُجُّوا حَجَّكُمْ فَاحْتَمِلَ إِلَيَّ بَيْتَهُ فَاَنْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ فَقَاتِلْ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، وَقَاتِلْ يَقُولُ: لَا بَأْسَ فَأْتِي بِبَيْدِ

فَشْرِبَ مِنْهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بِلَبَنِ فَشْرِبَ مِنْهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَرْجِهِ (فعرفوا)<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ مَيِّتٌ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ

(١) مسلم (١٨٢٣)، وأبو داود (٢٩٣٩).

(٢) البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣).

(٤) في (ب): فعملوا.

(٣) في (ب): رجل.



لَكَ قَدْ كَانَ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتَ ثُمَّ شَهَادَةٌ فَقَالَ: وَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ كَمَا فَا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ فَقَالَ رُدُّوْا عَلَيَّ الْغُلَامَ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي: أَرْفَعُ نُوْبَكَ فَإِنَّهُ أَنْقَى لِنُوْبِكَ وَأَنْقَى لِرَبِّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَنْظِرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّيُونِ فَحَسْبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةَ وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، فَقَالَ: إِنْ وَفَى بِهِ مَالٌ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَإِلَّا فَسَلِّ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلِّ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعُدَّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ أَنْطَلِقَ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فَقُلْ يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ وَاسْتَأْذِنْ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي وَأَوْثَرَنهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَرْفَعُونِي، فَأَسْتَدَّهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ قَالَ الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذْنَتْ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ فَإِذَا أَنَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ يَسَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ، فَإِنْ أَذْنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَجَاءَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ يَسْتَرْنَهَا فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ فَوَلَجَتْ دَاخِلًا فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. اسْتَخْلِفَ، قَالَ: مَا أَرَى أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ أَوْ الرَّهْطِ الَّذِي تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَالَ يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمَارَةُ سَعْدًا فَذَلِكَ وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِينَ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أَمَرَ فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ مِنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أَوْصَى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا؟ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ؟ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَنْ يَعْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ رَدُّوا الْإِسْلَامَ وَجُبَاةَ الْمَالِ وَغَيْظَ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فِضْلُهُمْ عَنْ رِضَا مِنْهُمْ. وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَضَلُّ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ وَيُرَدَّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَاءِهِمْ وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي فَسَلِّمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ، فَأَدْخَلَ فَوَضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ. فَقَالَ

طَلْحَةَ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ؟ وَقَالَ سَعْدٌ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَيْكَمَا بَيَّرَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَتَجَعَلُهُ إِلَيْهِ، وَاللَّهِ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ فَأَسْكَبَتْ الشَّيْخَانِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ، وَاللَّهِ عَلَيَّ أَنْ لَا آلَ عَنِّي أَفْضَلِكُمْ قَالَا نَعَمْ فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ لَكَ مِنْ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَيِّنُ أَمْرَتِكَ لَتَعْدِلَنَّ وَلَيِّنُ أَمْرَتِ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ ثُمَّ خَلَا بِالْآخَرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: أَرْفَعُ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ وَوَلَّجَ أَهْلَ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ<sup>(١)</sup>.

٦٠١٦- المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَأَلَاهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَلَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِيكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنِّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ أَخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَلَمَّا وَلُوهُ أَمْرَهُمْ أَثَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَالُوا إِلَيْهِ يُشَاوِرُونَهُ وَيَنَاجُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا فِيهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ طَرَفِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعِ مِنَ اللَّيْلِ فَضْرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظَتْ فَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا فَوَاللَّهِ مَا أَكْتَحَلْتُ هَذِهِ الثَّلَاثَ بِكَثِيرِ نَوْمٍ فَادْعُ لِي الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا فَدَعَوْتُهُمَا فَشَاوَرَهُمَا ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا فَدَعَوْتُهُ فَجَاءَهُ حَتَّى أَبْهَرَ اللَّيْلُ ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ. وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ فَجَاءَهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنَ بِالصُّبْحِ فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ اجْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ فَأَرْسَلَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى مَنْ كَانَ خَارِجًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ وَكَانُوا قَدْ وَافَوْا تِلْكَ الْحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيٌّ فَإِنِّي نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَرَهُمْ يَغْدِلُونَ بِعُثْمَانَ فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلِيٌّ نَفْسِكَ سَبِيلًا، وَأَخَذَ بِيَدِ عُثْمَانَ وَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلِيٌّ سُنَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ. وَهَذَا لِلْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٦٠١٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: لَمَّا حَوَصَرَ عُثْمَانُ: وَوَلَّى أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَصَلِّي أحيانًا ثُمَّ بَعَثَ عُثْمَانُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا تَرِيدُونَ مِنِّي؟ قَالُوا: نَرِيدُ أَنْ تَخْلَعَ إِلَيْهِمْ أَمْرَهُمْ قَالَ: لَا أَخْلَعُ سِرْبًا وَلَا سِرْبَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالُوا: فَهَمْ قَاتِلُوكَ قَالَ: لَشَنْ قَاتَلْتُمُونِي لَا تَتَحَابُوا بَعْدِي أَبَدًا، وَلَا تَقَاتِلُونِ بَعْدِي عَدُوًّا جَمِيعًا أَبَدًا، وَلَتَخْتَلِفَنَّ عَلِيٌّ بِصِيرَةٍ، يَا قَوْمَ لَا يَجْرَمُكُمْ شِقَاقِي أَنْ يَصِيْبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ مَنْ قَبْلَكُمْ، فَلَمَّا أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ أَصْبَحَ صَائِمًا

(٢) البخاري (٧٢٠٧).

(١) البخاري (٣٧٠٠).

يوم الجمعة، فلما كان في بعض النهار نام، قال: رأيت الآن رسول الله ﷺ وقال: إنك تفطر عندنا الليلة، فقتل من يومه، ثم قام علي خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وقال: أيها الناس أقبلوا على بأسماعكم وأبصاركم، إنني أخاف أن أكون أنا وأنتم قد أصبحنا في فتنة، وما علينا فيها إلا الاجتهاد، وإن الله أدب هذه الأمة بأدبين الكتاب والسنة لا هوادة عند السلطان فيهما، فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم. ثم نزل وعمد إلى ما بقي من بيت المال فقسمه على المسلمين. لرزين.

٦٠١٨- الحسن البصري: اسْتَقْبَلَ وَاللهَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكِتَابَيْ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّي لَأَرَى كِتَابَيْ لَا تُؤَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَاللهَ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ هَوْلَاءَ هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ هَوْلَاءَ مِنْ لِي بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ فَقَالَ: أَذْهَبَا إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلُ فَأَعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ وَاطْلُبَا إِلَيْهِ فَأَتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ وَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ وَطَلَبَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُمُ الْحَسَنُ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ غَاثَتْ فِي دِمَائِهَا قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْزِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ قَالَ فَمَنْ لِي بِهَذَا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ فَصَالِحُهُ قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُقِيلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللهُ يَصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٠١٩- عبد خير قام عليُّ على المنبر فقال: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتُخْلِيفَ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِ وَسَارَ بِسِيرَتِهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ اسْتُخْلِيفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا وَسَارَ بِسِيرَتِهِمَا حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ لِأَحْمَد<sup>(٢)</sup>.

٦٠٢٠- عليُّ قيل: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ نَوْمَرُ بَعْدَكَ قَالَ: «إِنْ تَوَمَّرُوا أَبَا بَكْرٍ تَجِدُوهُ أَمِينًا زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا لَا تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عَلِيًّا وَلَا أَرَاكُمْ فَاعْلَمِينَ تَجِدُوهُ هَادِيًّا مَهْدِيًّا يَأْخُذُ بِكُمْ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ». لِأَحْمَدَ وَالْبِزَارِ وَالْأَوْسَطِ<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (٢٧٠٤).

(٢) أحمد في «فضائل الصحابة» ١/١٢٢ (٧٢)، وقال الهيثمي ١٧٦/٥ رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) أحمد ١/١٠٩، البزار كما في «كشف الأستار» (١٥٧١)، قال الهيثمي ١٧٦/٥: رواه أحمد والبزار

والطبراني في «الأوسط» ورجال البزار ثقات.

٦٠٢١- عائشة: لما أسس النبي ﷺ مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه وجاء أبو بكر بحجر فوضعه وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه فسئل ﷺ عن ذلك فقال: «هذا أمر الخلافة من بعدى». للموصلي بتابعي لم يسم<sup>(١)</sup>.

٦٠٢٢- ابن عمرو بن العاص، رفعه: «يكون من بعدى اثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق، ولا يلبث بعدى إلا قليلا، وصاحب رحا داره العرب يعيش حميدا ويموت شهيدا»، فقيل: من هو؟ قال: «عمر بن الخطاب»، ثم التفت إلى عثمان، فقال: «يا عثمان إن ألبسك الله قميصا فأرادك الناس على خلعهم فلا تخلعه، فوالله لئن خلعت لا ترى الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط». للكبير والأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

٦٠٢٣- ولأحمد بلين عن عائشة رفعت: «يا عثمان، إن الله قمصك قميصا فإن أرادك المنافقون على خلعهم فلا تخلعه ولا كرامة» يقولها مرتين أو ثلاثا. لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٦٠٢٤- فضالة بن أبي فضالة قال أبي لعلي وقد عاده في مرض: ما يقيمك بمنزلك هذا لو أصابك أجلك لم يلك إلا أغراب جهينة تحمل إلى المدينة فإن أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك، قال علي: إن رسول الله ﷺ عهد إلي أن لا أموت حتى نوثر ثم تخضب هذه يعني: ليحيته من هذه يعني هامته. لأحمد<sup>(٤)</sup>.

٦٠٢٥- علي رفعه: «يا علي إن وليت الأمر بعدي فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب». لأحمد بلين<sup>(٥)</sup>.

٦٠٢٦- أبو سعيد، رفعه: «إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله»، قال أبو بكر: أنا هو؟ قال: «لا»، قال عمر: أنا هو؟ قال: «لا ولكنه خاصف

(١) أبو يعلى ٨/٢٩٥ (٤٨٨٤)، قال الهيثمي ١٧٦/٥: ورواه أبو يعلى، عن العوام بن حوشب، عن حدثه عن عائشة، ورجاله رجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يسم.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٨/٣١٩ (٨٧٤٩)، وقال الهيثمي ١٧٨/٥: رواه الطبراني في «الأوسط»، و«الكبير» وفيه: مطلب بن شعيب. قال ابن عدي: لم أر له حديثا منكرا غير حديث واحد غير هذا، وبقية رجاله وثقوا.

(٣) أحمد ٦/٧٥، قال الحاكم ٣/٩٩-١٠٠: هذا حديث صحيح عالي الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أنى له الصحة، ومراره على فرج بن فضالة وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٤٧).

(٤) أحمد ١/١٠٢، قال الهيثمي ٩/١٣٧: رواه البزار وأحمد بنحوه ورجاله موثقون.

(٥) أحمد ١/٨٧، قال الهيثمي ٥/١٨٥: رواه أحمد وزفيه منسوب، والظاهر أنه قيس بن الربيع، وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة، والثوري، وبقية رجاله ثقات.

النعل»، وكان أعطى عليًا نعله يخصفها. للموصلي<sup>(١)</sup>.  
 ٦٠٢٧- مُعَاوِيَةَ رَفَعَهُ: «يَا مُعَاوِيَةَ إِنَّ وُلَيْتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللَّهَ وَاعْدِلْ». قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَظُنُّ  
 أَنِّي مُبْتَلَى بِعَمَلٍ لِقَوْلِهِ ﷺ حَتَّى أَتُبْلِيَتْ. لأحمد والموصلي مطولاً<sup>(٢)</sup>.

### طاعة الإمام ولزوم الجماعة وملوك الجور

٦٠٢٨- أَنَسُ رَفَعَهُ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً  
 مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.  
 ٦٠٢٩- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ  
 يَطْعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(٤)</sup>.  
 ٦٠٣٠- زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
 وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ وَزْرٌ». للشيخين والنسائي<sup>(٥)</sup>.  
 ٦٠٣١- وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا  
 أُمَرَاءٌ يَمْنَعُونَا حَقَّنَا وَيَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ فَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا  
 حُمِّلْتُمْ». لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.  
 ٦٠٣٢- ابْنُ عَمْرِو رَفَعَهُ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ إِلَّا أَنْ  
 يُؤَمَّرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». للسته إلا مالكا<sup>(٧)</sup>.  
 ٦٠٣٣- ابْنُ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «سَيْلِي أُمُورِكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُطْفِئُونَ السَّنَةَ وَيَعْمَلُونَ بِالْبِدْعَةِ  
 وَيُوَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِبَتِهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتَهُمْ كَيْفَ أَفْعَلُ؟ قَالَ: «تَسْأَلُنِي يَا

(١) أبو يعلى ٢/ ٣٤١-٣٤٢ (١٠٨٦)، قال الهيثمي ٩/ ١٣٣-١٣٤: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة، وهو ثقة.

(٢) أحمد ٤/ ١٠١، وأبو يعلى ١٣/ ٣٧٠ (٧٣٨٠)، قال الهيثمي ٩/ ٣٥٥-٣٥٦: ورجاله أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح، وقال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٠٤: وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهوية، والنسائي وغيرهما.

(٣) البخاري (٦٩٣).

(٤) البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥)، والنسائي ٧/ ١٥٤.

(٥) البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١).

(٦) مسلم (١٨٤٦)، والترمذي (٢١٩٩).

(٧) البخاري (٢٩٥٥)، مسلم (١٨٣٩)، وأبو داود (٢٦٢٦)، الترمذي (١٧٠٧)، والنسائي ٧/ ١٦٠.

ابن أم عبدٍ كيفَ تفعلُ لا طاعةَ لمنَ عصَى اللهُ». للقرظيني<sup>(١)</sup>.  
 ٦٠٣٤- أبو هريرة رفعه: «عليك السَّمْعُ والطَّاعَةُ في عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَشْطِكَ وَمَكْرَهِكَ  
 وَآتِرَةِ عَلَيْكَ. لمسلم والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٠٣٥- عوف بن مالك رفعه: «خيارُ أئمتكم الذين تُحبونهم ويحبونكم وتصلون  
 عليهم ويصلون عليكم وشيئرا أئمتكم الذين تُبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم»  
 قلنا: يا رسول الله أفلا نتأبذهم؟ قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاةَ ألا من وليَ عليه وإل فرأه  
 يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا يتزعن يدا من طاعة». لمسلم<sup>(٣)</sup>.  
 ٦٠٣٦- أم سلمة رفعته: «إنما يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتتكررون فمن كره فقد  
 برئ، ومن أنكرك فقد سلم، ولكن من رضي وتابع» قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا»  
 أي من كرهه بقلبه وأنكره بقلبه. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٠٣٧- ابن عباس رفعه: «من كره من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان  
 شبرا مات ميتة جاهليّة». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٠٣٨- أبو هريرة رفعه: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة  
 جاهليّة ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصية أو يدعو إلى عصية أو ينصرُ عصية فقتل  
 فقتله جاهليّة، ومن خرج على أمتي بضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي بهد  
 زي عهدا فليس مني ولست منه». لمسلم والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٦٠٣٩- وعنه رفعه: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم  
 عذاب أليم: رجلٌ على فضلٍ ماءٍ بقلعةٍ يمنعه ابن السبيل، ورجلٌ بايع رجلا سلعةً بعد العصر  
 فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه فأخذها وهو على غير ذلك، ورجلٌ بايع إماما لا يبايعه  
 إلا للدنيا فإن أعطاه منها ما يريد وفى له وإن لم يعطه لم يفي». للشيخين وأبي داود  
 والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن ماجه (٢٨٦٥)، قال البوصيري في «الزوائد» ص ٣٨٥-٣٨٦ (٩٦١): وإسناد حديث عبد الله بن مسعود  
 رجاله ثقات، لكن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي أختلط بأخوه، ولم يتميز حديثه الأول من  
 الآخر فاستحق الترك. قاله ابن حبان، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) مسلم (١٨٣٦)، والنسائي ١٤٠/٧. (٣) مسلم (١٨٥٥) ٦٦.

(٤) مسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، والترمذي (٢٢٥٦).

(٥) البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩). (٦) مسلم (١٨٤٨)، والنسائي ١٢٣/٧.

(٧) البخاري (٢٦٧٢)، ومسلم (١٠٨)، أبو داود (٣٤٧٤)، والنسائي ٢٤٦/٧-٢٤٧.

٦٠٤٠- عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ بَعَثَ النَّبِيَّ ﷺ سَرِيَّةً فَسَلَّحَتْ رَجُلًا مِنْهُمْ سَيْفًا فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: أَرَأَيْتَ مَا لَامَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَعَجَزْتُمْ إِذَا بَعَثْتُ رَجُلًا فَلَمْ يَمْضِ لِأَمْرِي أَنْ تَجْعَلُونَ مَكَانَهُ مَنْ يَمْضِي لِأَمْرِي». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٠٤١- أَبُو بَكْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ أَهَانَهُ اللَّهُ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٠٤٢- أَبُو ذَرٍّ: أَنَّهُ أَشْتَدَّ عَلَيْهِ صَلَاةُ عِثْمَانَ أَرْبَعًا بِمَنْبَى، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا فَقِيلَ لَهُ: «عَبْتِ عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا ثُمَّ صَنَعْتَهُ؟ قَالَ: الْخِلَافُ أَشَدُّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَنَا فَقَالَ: «إِنَّهُ كَأَنَّ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَلَا تَدُلُّوهُ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَدُلَّهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ وَلَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى يَسُدَّ ثَلَمْتَهُ وَلَيْسَ بِفَاعِلٍ». لأحمد مطولاً برجل لم يسم<sup>(٣)</sup>.

٦٠٤٣- أَبُو أَمَامَةَ رَفَعَهُ: «لَا تَسْبُوا الْأُمَّةَ، وَادْعُوا اللَّهَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، فَإِصْلَاحُهُمْ لَكُمْ صِلَاحٌ». للكبير والأوسط<sup>(٤)</sup>.

٦٠٤٤- أَبُو ذَرٍّ رَفَعَهُ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْبَرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ عَنْ عُنُقِهِ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٠٤٥- عَلِيُّ قَالَ: أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ فَإِنِّي أَكْرَهُ الْخِلَافَ حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى عَامَّةَ مَا يَرَوْنَ عَنْ عَلِيٍّ كَذِبًا. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٠٤٦- ابْنُ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ: «مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ فِي الْجَمَاعَةِ فَأَصَابَ قَبْلَ اللَّهِ مِنْهُ، وَإِنْ أَخْطَأَ غَفَرَ لَهُ، وَمَنْ عَمِلَ يَتَنَعَى الْفِرْقَةَ فَأَصَابَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ وَإِنْ أَخْطَأَ فَلْيَتَوَّابُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». للكبير والبخاري<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٦٢٧)، وقال الحاكم ١١٥/٢: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال

الألباني في «سنن صحيح أبي داود» (٢٣٦٢): إسناده حسن وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي.

(٢) الترمذي (٢٢٢٤)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) أحمد ١٦٥/٥، وقال الهيثمي ٢١٦/٥: فيه: راو لم يسم وبقية رجاله ثقات.

(٤) «الكبير» ١٣٤/٨ (٧٦٠٩)، والطبراني في «الأوسط» ١٦٩/٢ (١٦٠٦)، وقال الهيثمي ٢٤٩/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسناني، ولم أعرفه، وبقية رجال الكبير ثقات.

(٥) أبو داود (٤٧٥٨)، وقال الحاكم ١١٧/٢: خالد بن وهبان لم يجرح في رواياته وهو تابعي معروف إلا أن الشيخين لم يخرجاه وقد روي هذا المتن عن عبدالله بن عمر بإسناد صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني بشواهد في المشكاة (١٨٥)، والصحيحة (٩٨٤).

(٦) البخاري (٣٧٠٧).

(٧) الطبراني ٦١/١٢ (١٢٤٧٣)، وذكره الهيثمي ٢١٢٦/٥-٢١٧، وعزاه إلى الطبراني والبخاري وقال: وفيه: محمد بن خليل الحنفي وهو ضعيف ورواه البزار بإسناد ضعيف.

٦٠٤٧- ابن عمر، رفعه: «لن تجتمع أمتي على ضلالة، فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة». للكبير<sup>(١)</sup>.

٦٠٤٨- معاوية رفعه: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٢)</sup>.

٦٠٤٩- وفي رواية: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية». للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٦٠٥٠- معاذ رفعه: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُنُوبُ الْإِنْسَانِ كَذُنُوبِ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَإِيَّاكُمْ وَالشَّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ». لأحمد والكبير<sup>(٤)</sup>.

٦٠٥١- ابن مسعود قال لهم لما أنكروا سيرة الوليد بن عقبة: أصبروا فإن جور إمامكم خمسين عامًا، خير من هرج شهر. للكبير مطولاً، وفيه وهب الله بن رزق<sup>(٥)</sup>.

٦٠٥٢- أبو ذر: وجده النبي ﷺ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ: «أَلَا أَرَأَيْكَ نَائِمًا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيْنَ أَنَا هَلْ لِي بَيْتٌ غَيْرُهُ؟. فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ؟» قَالَ: إِذْ أَلْحَقَ بِالشَّامِ أَرْضَ الْهَجْرَةِ وَأَرْضَ الْمَحْشَرِ وَأَرْضَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَكُونُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنَ الشَّامِ؟» قَالَ: إِذْ أُرْجِعَ إِلَيْهِ فَيَكُونُ بَيْتِي مَنْزِلِي. قَالَ: «كَيْفَ بَكَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ؟» قَالَ: إِذْ أَخَذَ سَيْفِي فَأَقَاتِلَ عَنِّي حَتَّى أَمُوتَ فَقَالَ: «أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالَ: بَلَى يَا أَبِي وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَقَالَ: «تَتَّقَادُ لَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ وَتَتَسَاقَى لَهُمْ حَيْثُ مَا سَاقُوكَ حَتَّى تَلْقَانِي وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». لأحمد بلين<sup>(٦)</sup>.

٦٠٥٣- عبادة رفعه: «إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعَرِّفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى». لأحمد والكبير مطولاً<sup>(٧)</sup>.

٦٠٥٤- معاذ رفعه: «إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ دَائِرَةٌ فَدُورُوا مَعَ الْكِتَابِ حَيْثُ دَارَ، أَلَا إِنَّ

(١) الطبراني ٤٤٧/١٢ (١٣٦٢٣)، وقال الهيثمي ٢١٨/٥: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة.

(٢) الطبراني ٣٨٨/١٩، وقال الهيثمي ٢١٨/٥: رواه الطبراني وإسناده ضعيف.

(٣) الطبراني ٣٣٤/١٩، وقال الهيثمي ٢٨٨/٥: إسناده ضعيف.

(٤) أحمد ٢٣٣/٥، والطبراني ١٦٥-١٦٤/٢٠ (٣٤٥)، وقال الهيثمي ٢١٩/٥: رجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل: إنه لم يسمع من معاذ.

(٥) الطبراني ١٣٢/١٠ (١٠٢١٠)، قال الهيثمي ٢٢٢/٥: فيه وهب الله بن رزق ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

(٦) أحمد ١٥٦/٥، وصححه الألباني كما في «السنن» (١٠٧٤).

(٧) أحمد ٣٢٥/٥، وذكره الهيثمي ٢٢٦-٢٢٧/٥، وعزاه إلى أحمد والطبراني وقال: رجالهما ثقات إلا أن إسماعيل بن عياش رواه عن الحجازيين وروايته عنهم ضعيفة، صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٣٩٧).



الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب، ألا إنَّه ستكون عليكم أمراء يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم، فإن عصيتموهم قتلوكم وإن أطمعتموهم أضلوكم»، قالوا: يا رسول الله كيف نصنع؟ قال: «كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم، نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب، موتٌ في طاعة الله خيرٌ من حياةٍ في معصية الله». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٦٠٥٥- أبو هشام السلمي رفعه: «ستكون عليكم أئمة يملكون رقابكم، ويحدثونكم فيكذبون، ويعملون فيسيؤون، لا يرضون عنكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم، فأعطوهم الحقَّ ما رضوا به». للكبير بضعف<sup>(٢)</sup>.

٦٠٥٦- زاد من طريق آخر في آخره: «إذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيدٌ»<sup>(٣)</sup>.

٦٠٥٧- معاذ، رفعه: «أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث: رجل قرأ كتاب الله حتى إذا رؤيت عليه بهجته وكان عليه رداء الإسلام أخطر سيفه وضرب به جاره ورماه بالشرك» قيل: يا رسول الله، الرامي أحقُّ به أم المرمي؟ قال: «الرامي، ورجل آتاه الله سلطاناً فقال: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، وكذب، ليس بخليفة أن يكون حبه دون الخالق، ورجل أستخفته الأحاديث كلما قطع أحدوثة حدث بأطول منها، إن يدرك الدجال يتبعه». للكبير والصغير بلين<sup>(٤)</sup>.

٦٠٥٨- ابن مسعود: «إنه سيكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه، فإن تركتموها جعلوها مثل هذه فإن تركتموها جاؤوا بالطامة الكبرى». للكبير<sup>(٥)</sup>.

٦٠٥٩- أبو هريرة رفعه: «لاتدخلن على الأمراء فإن غلبت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفه وسوطه أن تأمر بتقوى الله». للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

٦٠٦٠- أبو بكر رفعه: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ

(١) الطبراني ٩٠/٢٠، قال الهيثمي ٢٢٨/٥: يزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ، والوضين بن عطاء: وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات.

(٢) الطبراني ٣٦٢/٢٢، قال الهيثمي ٢٢٨/٥: فيه: عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٣) الطبراني ٣٦٢/٢٢، قال الهيثمي ٢٨٨/٥: فيه: عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ٨٨/٢٠، والصغير ١٨٦/٢ (١٠٠١)، قال الهيثمي ٢٢٩/٥: فيه: شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه.

(٥) الطبراني ٢٩٨-٢٩٩ (٩٤٩٧)، قال الهيثمي ٢٣٠/٥: رجاله ثقات.

(٦) «الأوسط» ٧٩/١ (٢٢٧)، قال الهيثمي ٢٤٦/٥: فيه: عبد الرحمن بن زير بن أسلم، وهو ضعيف.

لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ». لأحمد مطولاً برجل لم يسم<sup>(١)</sup>.  
 ٦٠٦١- حُدَيْقَةُ: ضَرَبَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ مَثَلًا وَتَرَكَ سَائِرَهَا قَالَ: «إِنَّ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ  
 ضَعْفٍ وَمَسْكَنَةٍ فَاتْلَهُمْ أَهْلٌ تَجَبَّرَ وَعَدَا فَأَظْهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الضَّعْفِ عَلَيْهِمْ فَعَمَدُوا إِلَى عَدُوِّهِمْ  
 فَاسْتَعْمَلُوهُمْ وَسَلَطُوهُمْ فَاسْحَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ». لأحمد بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٠٦٢- أبو هريرة، رفعه: «يكونُ في آخر الزمان أمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاه  
 خونة وفقهاء كذبة، فمن أدرك ذلك الزمان منكم فلا يكونن لهم جابياً ولا عريفاً ولا شرطياً».  
 للطبراني في الأوسط، والصغير بلين<sup>(٣)</sup>.

٦٠٦٣- أبو أمامة، رفعه: «صنفان من أمتي تنالهما شفاعتي: إمام ظلوم غشوم وكل  
 غال مارق». للكبير والأوسط<sup>(٤)</sup>.

٦٠٦٤- أم سلمة، كنا عند النبي ﷺ فتذاكروا الخلافة بعده، فقالوا: ولد فاطمة،  
 فقال: «لا يصلون إليها أبداً، ولكنها في ولد عمي وصنو أبي، حتى يسلموها إلى الدجال».  
 للكبير بخفي<sup>(٥)</sup>.

٦٠٦٥- عقبة بن عامر رفعه: «يا عباس إنه لا تكون نبوة إلا كانت بعدها خلافة  
 وسيلتي من ولدك آخر الزمان سبعة عشر منهم السفاح ومنهم المنصور، ومنهم المهدي وليس  
 بمهدي، ومنهم الجموح، ومنهم العاقب ومنهم الواهن من ولدك، وويل لأمتي منه، كيف  
 يعقرها ويهلكها ويذهب بأموالها، هو وأتباعه على غير دين الإسلام، فإذا بويج لصلبه فعند  
 الثامن عشر أنقطع دولتهم وخروج أهل المغرب من بيوتهم». للأوسط وفيه عبد الأول بن  
 عبد الله المعلم<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ٦/١، قال الهيثمي ٥/٢٣٢: فيه: رجل لم يسم.

(٢) أحمد ٥/٤٠٧، قال الهيثمي ٥/٢٣٢، ٣٣٣: رواه أحمد، وفيه الأجلح الكندي، وهو ثقة وقد ضعف،  
 وبقية رجال ثقات.

(٣) «الأوسط» ٤/٢٧٧ (٤١٩٠)، و«الصغير» ١/٣٤٠ (٥٦٤)، وقال الهيثمي ٥/٢٣٣: رواه الطبراني في  
 «الصغير» و«الأوسط»، وفيه: داود بن سليمان الخراساني، قال الطبراني: لا بأس به، وقال الأزوي:  
 ضعيف جداً، ومعاوية ابن الهيثم: لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) «الكبير» ٨/٢٨١ (٨٠٧٩)، و«الأوسط» ١/٢٠٠ (٦٤٠)، وقال الهيثمي ٥/٢٣٥: رواه الطبراني في  
 «الكبير» و«الأوسط» ورجال الكبير ثقات.

(٥) «الكبير» ٢٣/٤٢٠، وقال الهيثمي ٥/١٨٧: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٦) «الأوسط» ٦/٢٩٧ (٦٤٦٠)، وقال الهيثمي ٥/١٨٨: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: عبد الأول بن  
 عبد الله المعلم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٦٠٦٦- أبو هريرة رفعه: «لَيَرَعَنَّ عَلَىٰ مِنْبَرِي جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةٍ فَيَسِيلُ رُعَافَهُ».  
برجل لم يسم<sup>(١)</sup>.

٦٠٦٧- ابن الزبير قال وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى الكَعْبَةِ: وَرَبَّ هَذِهِ الكَعْبَةِ لَقَدْ لَعَنَ اللهُ الحَكْمَ وَمَا وُلِدَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ. للبخاري والكبير وأحمد نحوه<sup>(٢)</sup>.

٦٠٦٨- أبو يحيى: كنت بين الحسن والحسين ومروان وسليمان فجعل الحسن يكف الحسين، فقال مروان: أهل بيت ملعونون، وقال: أقلت: أهل بيت ملعونون؟ فوالله لقد لعنك الله على لسان نبيه ﷺ وأنت في صلب أهلك. للموصلي بلين<sup>(٣)</sup>.

٦٠٦٩- أبو سعيد رفعه: «إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي العَاصِيِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا مَالَ اللهِ دَوْلًا، وَدِينَ اللهِ دَخْلًا، وَعِبَادَ اللهِ خَوْلًا». للبخاري والأوسط والموصلي وله عن أبي هريرة مثله<sup>(٤)</sup>.

٦٠٧٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْنَا رَجُلٌ لَعِينٌ فَدَخَلَ الحَكْمَ. للبخاري والأوسط بقصة»<sup>(٥)</sup>.

٦٠٧١- أبو عبيدة، رفعه: «لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي قَائِمًا بِالقِسْطِ حَتَّىٰ يَكُونَ أَوَّلُ مَنْ يَثْلُمُهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ يُقَالُ لَهُ: يَزِيدٌ». للموصلي والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٠٧٢- عمرو بن مرة: أَسْتَأْذِنُ الحَكْمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَفَ كَلَامَهُ، فَقَالَ: «إِذْنُوا لَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ يَشْرَفُونَ فِي الدُّنْيَا وَيُرْذَلُونَ فِي الآخِرَةِ ذُو مَكْرٍ وَخُدَيْعِيَّةٍ». للكبير وفي غيره ما يخرج من صلبه إلا الصالحون منهم وقليل ما هم<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد ٥٢٢/٢، وقال الهيثمي ٢٤٠/٥: رواه أحمد وفيه: رواه لم يسم.

(٢) أحمد ٥/٤، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٢٤٧/٢ (١٦٢٣) والطبراني في مسند عبد الله بن الزبير حديث

(٦٥)، وقال الهيثمي ٢٤١/٥: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: لقد لعن الله الحكم وما ورد على لسان نبيه

ﷺ، والطبراني بنحوه، وعنده رواية كرواية أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أبو يعلى ١٣٥/١٢ (٦٧٦٤)، وقال الهيثمي ٢٤٠/٥: رواه أبو يعلى واللفظ له، وفيه: عطاء بن السائب

وقد تغير.

(٤) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٦٢٠)، وأبو يعلى ٣٨٣/٢ (١١٥٢)، وقال الهيثمي ٢٤١/٥: فيه عطية

العوفي وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٦٢٥)، والطبراني في «الأوسط» ١٦٠/٧ (٧١٥٥)، وقال الهيثمي ٥/

٢٤١: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(٦) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٦١٩)، وأبو يعلى ١٧٦/٢ (٨٧١)، وقال ابن حجر في «المطالب العلية»

(٤٥٣٢): رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٧) ذكره الهيثمي ٢٤٢-٢٤٣، وقال: رواه الطبراني هكذا، وفيه أبو الحسن الجزر وهو مستور وبقية رجاله ثقات.

٦٠٧٣- أبو هريرة: أن النبي ﷺ رأى في منامه كأن بني الحكم ينزون على منبره وينزلون فأصبح كالمتغيظ وقال: مالى «رأيت بني الحكم ينزون على منبرى نزو القردة» فما رأيتهم ﷺ مستجمعًا ضاحكًا بعد ذلك حتى مات. للموصلي. (١)

٦٠٧٤- عابس الغفاري: سمعت النبي ﷺ يتخوف على أمته ست خصال إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أفضلهم يغنيهم غناء . للكبير وللبيزار نحوه. (٢)

(١) أبو يعلى ٣٤٨/١١ (٦٤٦١) وقال الهيثمي ٢٣/٥-٢٤٤: رجال رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة.

(٢) الطبراني ٣٧/١٨ وقال الهيثمي ٥/٢٤٥ : رواه الطبراني بإسنادين وأحد إسنادي الكبير رجال الصحيح.

## كتاب الجهاد

### فضل الرباط والجهاد في سبيل الله

٦٠٧٥- عثمان قال يوماً على المنبر: إني كنتُ كتمتكم حديثاً سمعته من النبي ﷺ؛ مخافةً تفرقكم عني، ثم بدا لي أن أحدثكموه؛ ليختار أمرؤ لنفسه ما بدا له سمعته يقول: «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من ألف يومٍ فيما سواه من المنازل». للنسائي والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦٠٧٦- سلمان رفعه: «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من صيام شهرٍ وقيامه، ومن مات مرابطاً وقى من فتنة القبر ونمى له عمله إلى يوم القيامة». لمسلم والنسائي والترمذي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٠٧٧- أبو الدرداء رفعه: «رباط شهرٍ خيرٌ من صيام دهرٍ، ومن مات مرابطاً في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر، وغداً عليه برزقه وريح من الجنة، ويجزى عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله». «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

٦٠٧٨- أنس رفعه: «من حرس ليلةً على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنةٍ للموصلي بلين»<sup>(٤)</sup>.

٦٠٧٩- سهل بن سعد رفعه: رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

(١) الترمذي (١٦٦٧)، والنسائي ٣٩/٦-٤٠، وقال أبو عيسى: حسن صحيح غريب [من هذا الوجه].

(٢) مسلم (١٩١٣)، والترمذي (١٦٦٥)، والنسائي ٦/٣٩-٦.

(٣) ذكره الهيثمي: ٢٩٠/٥، وقال: رجاله ثقات.

(٤) أبو يعلى ٧/٢٦٧ (٤٢٨٣)، وقال الهيثمي: ٢٨٩/٥؛ فيه: سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي، وهو ضعيف، وإن كان ابن حبان وثقه، فقد قال في «الضعفاء»: لا يجوز الاحتجاج به.

(٥) البخاري (٢٨٩٢)، ومسلم (١٨٨١)، والترمذي (١٦٦٤).

٦٠٨٠- وعنه رفعه: «غدوة أو روحة في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما فيها». لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٠٨١- ابن عمرو بن العاص رفعه: «قفلة في سبيل الله كغزوة». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٠٨٢- معاذ بن أنس: أن النبي ﷺ بعث غزواً، فتأخر رجل حتى صلى مع النبي ﷺ، وأتاه يودعه ويدعو له، فقال له: «تدري بكم سبقك أصحابك؟» قال: نعم، سبقوني اليوم بغدوتهم، فقال: «والذي نفسي بيده، لقد سبقوك بأبعد مما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة». لأحمد بدين<sup>(٣)</sup>.

٦٠٨٣- أبو هريرة رفعه: «إن مقام أحدكم في سبيل الله ساعةً أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟» قالوا: بلى، قال: «فاغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فوق ناقية؛ لتكون كلمة الله هي العليا وجبت له الجنة للترمذي بقصة»<sup>(٤)</sup>.

٦٠٨٤- معاذ بن جبل رفعه: «من قاتل في سبيل الله فوق ناقية وجبت له الجنة، ومن سأل الله القتل في سبيل الله صادقاً من نفسه، ثم مات أو قتل، كان له أجر شهيدٍ، ومن جرح جرحاً في سبيل الله، أو نكب نكبةً فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها لون الزعفران، وريحها ريح المسك، ومن خرج به خراج في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء» لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٨٠٨٥- أبو هريرة رفعه: «تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرج إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي وتصديق برسلي فهو علي ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمية، والذي نفس محمد بيده، ما من كلم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم، لونه لون دم وريحه ريح مسك، والذي نفس محمد بيده، لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجد سعةً فأحملهم، ولا يجدون سعةً ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده، لوددت أن أغزو في سبيل الله، فأقتل، ثم أغزو، فأقتل، ثم أغزو، فأقتل» للشيخين

(١) البخاري (٢٧٩٤)، ومسلم (١٨٨١)، والنسائي ١٥/٦.

(٢) أبو داود (٢٤٨٧)، وصححه الحاكم ٧٣/٢، ووافقه الذهبي، ورواه ابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٩).

(٣) أحمد ٤٣٨/٣، قال الهيثمي ٢٨٤/٥: فيه: زيان بن فائد وثقه أبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٤) الترمذي (١٦٥٠)، قال: حديث حسن.

(٥) أبو داود (١٥٤١)، والترمذي (١٦٥٧)، والنسائي ٢٥/٦-٢٦.

والموطأ والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٠٨٦- وعنه قيل: يا رسول الله، ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك، يقول: «لا تستطيعونه»، ثم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٦٠٨٧- وفي رواية: «كمثل الصائم القائم الخاشع الراكع الساجد» للسته إلا أبا داود<sup>(٣)</sup>.

٦٠٨٨- أبو سعيد: أتى رجل النبي ﷺ، فقال: أيُّ الناس أفضل؟ قال: «مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله» قال: ثم من؟ قال: «ثم رجل في شعبٍ من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره». للسته إلا مالكاً<sup>(٤)</sup>.

٦٠٨٩- ابن عباس رفعه: «ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟». قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل أخبركم بالذي يليه؟ قلنا: نعم يا رسول الله. قال: «رجل معتزل في شعبٍ من الشعب، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزل الناس شره فأخبركم بشر الناس؟ قلنا نعم يا رسول الله. قال: «الذي يسأل بالله ولا يعطى به» لمالك والترمذي والنسائي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٦٠٩٠- أبو هريرة رفعه: «لا يلج النار رجلٌ بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع على عبدٍ غبارٌ في سبيل الله ودخان جهنم» للترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٦٠٩١- أبو عبيس رفعه: «ما أغبرت قدما عبدٍ في سبيل الله فتمسه» النارٌ للبخاري والترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٦٠٩٢- ابن عباس رفعه: «عينان لا تمسهما النار عينٌ بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله» للترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٣٦)، ومسلم (١٨٧٦)، والنسائي ١١٩/٨-١٢٠، ومالك ٣٥٤/١ (٩١١).

(٢) البخاري (٢٧٨٥)، ومسلم (١٨٧٨)، والترمذي (١٦١٩)، والنسائي ١٩/٦، ومالك ٣٥٠/١ (٩٠٥).

(٣) النسائي ١٨/٦.

(٤) البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨)، وأبو داود (٢٤٨٥)، والترمذي (١٦٦٠)، والنسائي ١١/٦.

(٥) الترمذي (١٦٥٢)، والنسائي ٨٣/٦-٨٤، ومالك ٣٥١/١ (٩٠٧) مرسلًا عن عطاء بن يسار.

(٦) الترمذي (١٦٣٣)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. والنسائي ١٢/٦.

(٧) البخاري (٩٠٧)، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي ١٤/٦.

(٨) الترمذي (١٦٣٩)، وقال: حسن غريب.

٦٠٩٣- أبو هريرة رفعه: «لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافرًا ثم سدد وقارب، ولا يجتمعان في جوف مؤمن غبارًا في سبيل الله وفتح جهنم، ولا يجتمعان في قلب عبد مؤمن الإيمان والحسد» لمسلم وأبي داود والنسائي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦٠٩٤- أبو سعيد رفعه: «من رضي بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولًا وجبت له الجنة». فعجب لها أبو سعيد فقال: أعدها علي يا رسول الله فأعادها عليه، ثم قال: «وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض» قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله» لمسلم والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٠٩٥- أبو موسى رفعه: «الجنة تحت ظلال السيوف» فقام رجلٌ رث الهيئة فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت النبي ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم، فرجع إلى أصحابه فقال: أقرأ عليكم السلام، ثم كسر جفن سيفه فألقاه، ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل لمسلم والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٠٩٦- أبو هريرة: أن عمرو بن أقيس كان له ربًا في الجاهلية فكره أن يسلم حتى يأخذه، فجاء يوم أحدٍ فقال: أين بنو عمي؟ قالوا: بأحد. قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، فلبس لأمته، وركب فرسه، وتوجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا يا عمرو. قال: إني قد آمنت، فقاتل حتى جرح، فحمل إلى أهله جريحًا فجاءه سعد بن معاذ فقال لأخته: سليه أحمية لقومك، أم غضبًا لهم، أم غضبًا لله تعالى؟ قال: بل غضبًا لله تعالى ورسوله، فمات فدخل الجنة، وما صلى لله صلاةً. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٠٩٧- أبو نجيع السلمى رفعه: «من بلغ بسهم فهو له درجة في الجنة» فبلغت يومئذ ستة عشر سهمًا، وسمعته ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر لأصحاب السنن»<sup>(٥)</sup>.

٦٠٩٨- كعب بن مرة رفعه: «من شاب شبيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة، وقال: «ارموا، من بلغ العدو بسهم رفعه الله به درجة» قال ابن النحام: يا رسول الله، وما

(١) مسلم (١٨٩١)، وأبو داود (٢٤٩٥)، والنسائي ١٣/٦.

(٢) مسلم (١٨٨٤)، والنسائي ١٩/٦-٢٠. (٣) مسلم (١٩٠٢)، والترمذي (١٦٥٩).

(٤) أبو داود (٢٥٣٧)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٢٨٨).

(٥) أبو داود (٣٩٦٥)، والترمذي (١٦٣٨)، وقال: حسن صحيح، وللنسائي ٢٦/٦.



الدرجة؟ قال: «أما إنها ليست بعتبة أمك، ولكن ما بين الدرجتين مائة عام» للنسائي<sup>(١)</sup>.  
 ٦٠٩٩- أنس رفعه: «من رمى رميةً في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر أربعة  
 أناسٍ من بني إسماعيل أعتقهم» للبخاري «والأوسط» بلين<sup>(٢)</sup>.  
 ٦١٠٠- أبو هريرة رفعه: «من رمى بسهمٍ في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة»  
 للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦١٠١- وعنه رفعه: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل  
 الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله، ثم يستشهد، فيتوب الله على القاتل فيسلم فيقاتل في سبيل  
 الله فيستشهد» لمالك والشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٦١٠٢- وعنه رفعه: «من أحتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده، فإن  
 شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة» يعني: حسنات للبخاري والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٦١٠٣- أبو سعيد: جاء رجلٌ بناقةً مخطومةً إلى النبي ﷺ فقال: هُذِه في سبيل الله.  
 قال ﷺ «الله بها يوم القيامة سبعمائة ناقةً، كلها مخطومة» لمسلم والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٦١٠٤- عدى بن حاتم: سأل النبي ﷺ أيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «إخدام عبدٍ في  
 سبيل الله، أو إضلال فسطاط، أو طروقة فحل في سبيل الله» الترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦١٠٥- خزيمة بن فاتك رفعه: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتب الله له بسبعمائة  
 ضعف» للترمذي والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٦١٠٦- معاذ رفعه: «طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله تعالى؛ فإنَّ  
 له بكل كلمة سبعين ألف حسنةٍ كل حسنةٍ منها عشرة أضعافٍ مع الذي له عند الله من  
 المزيد». قيل: يا رسول الله، النفقة؟ قال: «النفقة على قدر ذلك». قال عبد الرحمن: فقلت  
 لمعاذ: إنما النفقة بسبعمائة ضعف. فقال معاذ: قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون

(١) النسائي ٢٧/٦، وصححه الألباني.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» ٢٨٠/٢ (١٧٠٦)، وقال الهيثمي ٢٧٠/٥: فيه شيب بن بشر وهو ثقة، وفيه ضعف.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٠٧)، وقال الهيثمي ٢٧٠/٥: رواه البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (٢٨٢٦)، مسلم (١٨٩٠)، والنسائي ٣٩/٦، مالك ٣٦٣/١ (٩٢٩).

(٥) البخاري (٢٨٥٣)، والنسائي ٢٢٥/٦. (٦) مسلم (١٨٩٢)، والنسائي ٤٩/٦.

(٧) الترمذي (١٦٢٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (١١٠٩).

(٨) الترمذي (١٦٢٥)، وقال: حسن، والنسائي ٤٩/٦.

في أهلهم غير غزاة، فإذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزانه رحمته ما ينقطع عنه علم العباد ووصفتهم، فأولئك حزب الله، وحزب الله هم الغالبون. «للكبير» برجل لم يسم<sup>(١)</sup>.

٦١٠٧- الحسن: عن علي وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي أمامة وابن عمرو بن العاص وجابر وعمران بن حصين رفعوه: «من أرسل بنفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم»، ثم تلا هذه الآية ﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. للقزويني بمجهول وإرسال<sup>(٢)</sup>.

٦١٠٨- زيد بن خالد رفعه: «من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله بخير فقد غزا» للسته إلا مالكا<sup>(٣)</sup>.

٦١٠٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي» لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦١١٠- جبلة بن حارثة) أن النبي ﷺ كان إذا لم يغز أعطى سلاحه عليًا أو أسامة؛ لأحمد و«الكبير» و«الأوسط»<sup>(٥)</sup>.

٦١١١- أبو هريرة رفعه: «أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم، ثم الذي يأتيهم بالأخبار، وأخصمهم منزلةً عند الله الصائم، ومن استقى لأصحابه قربةً في سبيل الله سبقهم إلى الجنة بسبعين درجةً أو سبعين عامًا» للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

٦١١٢- وعنه رفعه: «طوبى لعبدٍ أخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع» للبخاري مطولاً<sup>(٧)</sup>.

٦١١٣- أبو أيوب رفعه: «ستفتح لكم الأمصار وستكون جنودٌ مجندةٌ تقطع عليكم فيها

(١) الطبراني ٧٨/٢٠، وقال الهيثمي ٢٨٢/٥: رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم.

(٢) ابن ماجه (٢٧٦١)، وقال البوصيري في «زوائده» ص ٣٧٢ (٩٢٤): هذا إسناد ضعيف.

(٣) البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٦)، وأبو داود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨)، والنسائي ٤٦/٦.

(٤) أبو داود (٢٥٢٦)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٢٧٩).

(٥) الطبراني ٢٨٦/٢ (٢١٩٤)، وفي «الأوسط» ٢/٢٧٥ (١٩٦٩)، وقال الهيثمي ٢٨٣/٥: رواه الطبراني في

«الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

(٦) «الأوسط» ١٧٦/٥ (٤٩٩٣)، وقال الهيثمي ٢٩٠/٥: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عنبة بن مهران وهو

ضعيف. (٧) البخاري (٢٨٨٧).

بعوث، يتكره الرجل منكم البعث فيها، فيتخلص من قومه، ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول: من أكفه بعث كذا، من أكفه بعث كذا؟ ألا فذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه» لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦١١٤- أبو هريرة: وعدنا النبي ﷺ غزوة الهند، فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي، فإن قتلتُ كنت أفضل الشهداء، وإن رجعت فأنا أبو هريرة المحرر. للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦١١٥- ثوبان رفعه: «عصابتان من أمتي أجارهما الله من النارِ عصابة تغزو الهند، وعصابة تكون مع عيسى بن مريم» للأوسط<sup>(٣)</sup>.

٦١١٦- عمران بن حصين رفعه: «مقام الرجل في الصفِّ في سبيل الله أفضل من عبادته ستين سنة» «للكبير» و«الأوسط» والبزار بلين<sup>(٤)</sup>.

٦١١٧- أبو أمامة رفعه: «ليس شيء أحبَّ إلى الله من قطرتين وأثرين: قطرة دموع من خشية الله، وقطرة دم تهراق في سبيل الله، وأما الأثران فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله» للترمذي<sup>(٥)</sup>.

### فضل الشهادة والشهداء

٦١١٨- ابن عباس رفعه: «إنه لما أصيب إخوانكم بأحدٍ جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر، ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهبٍ معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا: من يبلغ إخواننا عنا أننا أحياء في الجنة؛ لئلا يزهدوا في الجنة، ولا ينكلوا عند الحرب. فقال الله تعالى: أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩] إلى آخر الآيات» لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢٥٢٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٣٦)

(٢) النسائي ٤٢/٦، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٣) «الأوسط» ٣٤/٧ (٦٧٤١)، وقال الهيثمي ٢٨٢/٥: رواه الطبراني في الأوسط، وسقط تابعيه والظاهر أنه راشد بن سعد، وبقية رجاله ثقات.

(٤) الطبراني ١٦٨/١٨ (٣٧٧)، والطبراني في «الأوسط» ٣٠٥/٨ (٨٧٠٨)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٦٦٦)، وقال الهيثمي ٣٢٦/٥-٣٢٧: وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه بن معين، وعبد الله بن الأشعث بن الليث وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٥) الترمذي (١٦٦٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦) أبو داود (٢٥٢٠)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٧٤/٣: وقال الحاكم صحيح، وذكر الدارقطني أن عبد الله =

٦١١٩- مسروق: سألتنا عبد الله عن هذه الآية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] فقال: إنا سألتنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أرواحهم في جوف طيرٍ خضرٍ، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم أطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل، ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد، أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرةً أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا». لمسلم والترمذي وزاد: وتقرأ نبياً السلام وتخبره أن قد رضينا ورضي عنا<sup>(١)</sup>.

٦١٢٠- أنس رفعه: «ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة» للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦١٢١- أبو هريرة: ذكر الشهداء عند النبي ﷺ فقال: «لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى يبتدره زوجته كأنهما ظئران أضلنا فصيليهما في براحٍ من الأرض، وفي يد كل واحدةٍ منهما حلّةٌ خيرٌ من الدنيا وما فيها» للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

٦١٢٢- وعنه: قال رجلٌ للنبي ﷺ؛ أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً، مقبلاً غير مدبر، أيكفر الله عني سيئاتي؟ قال: «نعم!» ثم سكت ساعة، قال: «أين السائل أنفأ؟» فقال الرجل: «فها أنا ذا. قال: «ما قلت؟» قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً، مقبلاً غير مدبر أيكفر الله عني سيئاتي؟ قال: «نعم إلا الدين سارني به جبريل عليه السلام أنفأ» للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٦١٢٣- أنس رفعه: «القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة» فقال: جبريل إلا الدين، فقال ﷺ: «إلا الدين» للترمذي<sup>(٥)</sup>.

= بن إدريس تفرد به عن محمد بن إسحاق، وغيره يرويه عن ابن إسحاق، لا يذكر فيه سعيد بن جبير، وقد أخرج مسلم في «صحيحه» عند عبد الله بن مسعود معناه.

(١) مسلم (١٨٨٧)، والترمذي (٣٠١١).

(٢) البخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧)، والترمذي (١٦٤٣).

(٣) ابن ماجه (٢٧٩٨)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٣/١٦٤: هذا إسناد فيه هلال القرشي مولا هم البصري، وهو ضعيف.

(٤) النسائي ٦/٣٣-٣٤، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٤٢٥).

(٥) الترمذي (١٦٤)، وصححه الألباني.

٦١٢٤- ابن مسعود رفعه: «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة، والأمانة في الصلاة، والأمانة في الصوم، والأمانة في الحديث وأشد ذلك الودائع» للكبير<sup>(١)</sup>.

٦١٢٥- المقدم بن معد يكره رفعه: «للسهيد عند الله ست خصال: يغفر له أول دفعة، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج أثنين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه» للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦١٢٦- أبو الدرداء رفعه: «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته» لأبي داود<sup>(٣)</sup>.  
٦١٢٧- عمر رفعه: «الشهداء أربعة: رجلٌ مؤمنٌ جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذلك الذي يرفع الناس أعينهم إليه يوم القيامة هكذا». ورفع رأسه حتى سقطت قلنسوته، فلا أدري قلنسوة عمر أراد أم قلنسوة النبي ﷺ، قال: «ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو، فكأنما ضرب جلده بشوك طلع من الجنب أتاه سهمٌ غربٌ فقتله، فهو في الدرجة الثانية، ورجلٌ مؤمنٌ خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، لقي العدو، فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الثالثة، ورجلٌ مؤمنٌ أسرف على نفسه لقي العدو، فصدق الله حتى قتل، فذاك في الدرجة الرابعة» للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦١٢٨- عتبة بن عبد السلمي رفعه: «القتلى ثلاثة: مؤمنٌ جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو قاتل حتى قتل، فذاك الشهيد الممتحن في جهة الله تحت عرشه، لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة، ومؤمنٌ خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فمصمصةٌ تحت ذنوبه وخطاياها، إن السيف محاء للخطايا وأدخل من أي الأبواب الجنة شاء، ومنافقٌ جاهد بنفسه وماله، فإذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فذاك في النار إن السيف لا يمحو النفاق» للدارمي بضعفٍ وقال: يقال الثوب إذا غسل مصمص<sup>(٥)</sup>.

٦١٢٩- البراء: أتى النبي ﷺ رجلٌ مقنعٌ بالحديد فقال: يا رسول الله أقاتل أو أسلم؟ قال: «أسلم. ثم قاتل»، فأسلم ثم قاتل، فقتل. فقال ﷺ «عمل قليلاً وأجر كثيراً»

(١) رواه الطبراني ٢١٩/١٠ (١٠٥٢٧)، قال الهيثمي ٢٩٣/٥، ورجاله ثقات.

(٢) الترمذي (١٦٦٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) أبو داود (٢٥٢٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٢٧٧).

(٤) الترمذي (١٦٤٤)، وقال: حسن غريب. وضعفه الألباني في «الضعيف» (٢٠٠٤).

(٥) الدارمي ٣/١٥٦١-١٥٦٢ (٢٤٥٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٣٧٠).

للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦١٣٠- رجل من الصحابة: أن رجلاً قال: يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟ قال: «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة» للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦١٣١- أبو هريرة رفعه: «ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة» للترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦١٣٢- ابن مسعود رفعه: «عجب ربنا تعالى من رجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه، فعلم ما عليه، فرجع حتى أهرق دمه، فيقول الله تعالى لملائكته أنظروا إلى عبي رج رجبةً فيما عندي، وشفقةً مما عندي حتى أهرق دمه» لأبي داود. زاد رزين: «أشهدكم أنني قد غفرت له»<sup>(٤)</sup>.

٦١٣٣- عبد الخبير بن ثابت بن قيس، عن أبيه، عن جده: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ يقال لها: أم خلاد، وهي منتقبةٌ تسأل عن ابن لها قتل في سبيل الله، فقيل لها: جئت تسألين عن ابنك وأنت منتقبةٌ؟ فقالت: إن أرزأ ابني فلم أرزأ حياتي. فقال لها ﷺ: «ابنك له أجر شهيدين» قالت: ولم؟ قال: «لأنه قتل أهل الكتاب» لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦١٣٤- سهل بن حنيف رفعه: «من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٦١٣٥- أبو مالك الأشعري رفعه: «من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد، أو وقصته فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه بأي حتف ما شاء الله مات فهو شهيداً وإن له الجنة»<sup>(٧)</sup>.

٦١٣٦- حسناء بنت معاوية، حدثني عمي، قلت للنبي ﷺ: من في الجنة؟ قال:

(١) البخاري (٢٨٠٨٨)، ومسلم (١٩٠٠).

(٢) النسائي ٩٩/٤، وقال الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٥٠: سنده صحيح.

(٣) الترمذي (١٦٦٨)، وقال حسن صحيح، والنسائي ٣٦/٦.

(٤) أبو داود (٢٥٣٦)، قال المنذري في «مختصره» ٣/٣٨٢ (٢٤٢٥): في إسناده عطاء بن السائب. قال الإمام أحمد: من سمع منه قديماً، فهو صحيح، ومن سمع منها حديثاً لم يكن بشيء. أ.هـ. بتصرف. وحسنه الألباني في «صحيح أبو داود» (٢٢٨٧).

(٥) أبو داود (٢٤٨٨)، قال المنذري «مختصره» ٣/٣٥٨-٣٥٩ (٢٣٧٨): قال البخاري: عبد الخبير حديثه ليس بالقائم، وقال أبو حاتم: ليس منكر الحديث، وقال ابن عدي: ليس بالمعروف. أ.هـ. بتصرف.

(٦) مسلم (١٩٠٩)، وأبو داود (١٥٢٠)، والترمذي (١٦٥٣)، والنسائي ٣٦/٦-٣٧.

(٧) أبو داود (٢٤٩٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٣/٣٦٤ (٢٣٨٩): في إسناده: بقية بن الوليد، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وهما ضعيفان.

«النبِيُّ في الجنة، والشهيد في الجنة والمولود والوثيد في الجنة». هما لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦١٣٧- أبو النضر بلغه: أن النبي ﷺ قال لشهداء أحدٍ «هؤلاء أشهد عليهم» فقال أبو بكر: ألسنا يا رسول الله بإخوانهم أسلمنا كما أسلموا، وجاهدنا كما جاهدوا قال: «بلى ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي». فبكى أبو بكر، ثم بكى، ثم قال: إنا لكاثنون بعدك لمالك<sup>(٢)</sup>.

٦١٣٨- أنس) رفعه: «الشهداء ثلاثة: رجلٌ خرج بنفسه وماله محتسباً في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل يكثر سواد المسلمين، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، وأجير من عذاب القبر ويؤمن من الفرع ويزوج من الحور العين، وحلت عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الوقار والجلد الثاني خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل، فإن مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تعالى ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقَدِّرٍ﴾ [القدر: ٥٥]، والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ويقتل، فإن مات أو قتل، جاء يوم القيامة شاهراً سيفه، واضعه على عاتقه، والناس جاثون على الركب يقولون: ألا أفسحوا لنا فإننا قد بذلنا دماءنا لله تعالى، والذي نفسي بيده، لو قال ذلك إبراهيم خليل الرحمن أو لنبي من الأنبياء لرحل لهم عن الطريق، لما يرى من واجب حقهم حتى يأتون منابر من نورٍ تحت العرش، فيجلسون عليها، ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يجدون غم الموت ولا يقيمون في البرزخ ولا تفزعهم الصيحة، ولا يهتمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط، ينظرون كيف يقضى بين الناس ولا يسألون شيئاً إلا أعطوه، ولا يشفعون في شيء إلا شفَعوا فيه، ويعطون من الجنة ما أحبوا ويتبؤون من الجنة حيث أحبوا» للبخاري ضعيف<sup>(٣)</sup>.

٦١٣٩- أبو موسى: أن النبي ﷺ كان في غزاةٍ فبارز رجلٌ من المشركين رجلاً من المسلمين، فقتله المشرك ثم برز له رجلٌ من المسلمين، فقتله المشرك، ثم جاء فوق على النبي ﷺ فقال: علام تقاتلون؟ فقال: ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن نفي الله بحقه، قال: والله إن هذا لحسن آمنت بهذا ثم تحول

(١) أبو داود (٢٥٢١)، وصححه الألباني في «صحيح أبو داود» (٢٢٧٦).

(٢) مالك ١/٣٦٤ (٩٣١)، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٢٨٨: هذا الحديث مرسل، هكذا منقطع جميع

رواة «الموطأ»، ولكن معناه يستند من وجوه صحاح كثيرة.

(٣) البخاري كما في «كشف الأستار» ٢/٢٨٤-٢٨٥ (١٧١٥)، قال الهيثمي ٥/٢٩١: رواه البخاري وضعفه بشيخه محم

بن معاوية، فإن كان هو النيسابوري فهو متروك، وفيه أيضاً: مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف، وقد وثقه.

إلى المسلمين فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل، فحمل فوضع مع صاحبيه الذين قتلها قبل ذلك، فقال ﷺ: «هؤلاء أشد أهل الجنة تحاباً» «للكبير» و«الأوسط»<sup>(١)</sup>.

٦١٤٠- سعد بن جنادة رفعه: «شهداء البر أفضل من شهداء البحر» «للكبير» بخفي<sup>(٢)</sup>.

٦١٤١- أم حرام رفعته: «المائد في البحر يصيبه القيء له أجر شهيدٍ، والفرق له أجر شهيدين» لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦١٤٢- أبو الدرداء رفعه: «غزوة في البحر مثل عشر غزواتٍ في البر والذي يسدر في البحر كالمتشحط في دمه وفي سبيل الله» للقرظيني بلين<sup>(٤)</sup>.

٦١٤٣- أبو هريرة رفعه: «الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والفرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله» لمسلم ومالك والترمذي بلفظهما<sup>(٥)</sup>.

٦١٤٤- صفوان بن أمية رفعه: «المطعون والمبطون والفرق والنفساء شهادة» للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٦١٤٥- جابر رفعه: «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون والمبطون والفرق والحرق وصاحب ذات الجنب، والذي يموت تحت الهدم والمرأة تموت بجمع». لرزين: قلت: كذا في الأصل هنا، وفي فصل البكاء من باب الموت أخرج الحديث بطوله عن جابر بن عتيك لمالك وأبي داود والنسائي بلفظ: «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيداً، والفرق شهيداً وصاحب ذات الجنب شهيداً، والمبطون شهيداً، والحرق شهيداً، والذي يموت تحت الهدم شهيداً، والمرأة تموت بجمع شهيدة» والذي في نسخة رزين التي عندي إنما هو أن جابر بن عتيك أخبره: أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع، وقال: غلبنا عليك يا أبا الربيع، وساق

(١) الطبراني في «الأوسط» ١٣٥/٦ (٦٠١٦)، قال الهيثمي ٢٩٦/٥: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وسمع ابن المبارك من المسعودي صحيح، فصح الحديث إن شاء الله، فإن رجاله ثقات.

(٢) الطبراني ٥٢-٥٣ (٥٤٨٦)، قال الهيثمي: ٢٩٦/٥: وفيه من لم أعرفهم.

(٣) أبو داود (٢٤٩٣)، وقال المنذري ٣/٣٦١: في إسناده هلال بن ميمون الرملي، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي، يكتب حديثه.

(٤) ابن ماجه (٢٧٧٧)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٣٧٥، وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف معاوية بن يحيى.

(٥) مسلم (١٩١٤)، والترمذي (١٠٦٣)، ومالك ١٢٩/١ (٣٢٧).

(٦) النسائي ٩٩/٤، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٣٩٥٠).



الحديث، وفي آخره: «والمرأة تموت بجمع شهيدة». أنتهى بلفظه فصحَّ أنه جابر بن عتيك عند رزين لا جابر بن عبد الله وقوله: «شهيدة» ظاهر في أن الحديث عنده بلفظ الثلاثة أيضًا<sup>(١)</sup>.

٦١٤٦- سعيد بن زيد رفعه: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٦١٤٧- سويد بن مقرن رفعه: «من قتل دون مظلمة فهو شهيد» للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦١٤٨- رجل من الصحابة: أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلًا منهم فضربه فأخطأ وأصاب نفسه، فقال ﷺ: «أحاكم يا معشر المسلمين، فابتدره الناس، فوجدوه قد مات، فلفه ﷺ بثيابه ودمه وصلى عليه ودفنه فقالوا: يا رسول الله أشهيد هو؟ قال: «نعم، وأنا له شهيد» لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦١٤٩- العرياض بن سارية رفعه: «يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا في الذين يتوفون من الطاعون، فيقول الشهداء: قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم: إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا، فيقول ربنا: أنظروا إلى جراحهم فإن أشبهت جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم، فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم» للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٦١٥٠- ابن عمر: أن عمر غسل وكفن وصلى عليه، وكان شهيدًا رحمه الله. لمالك<sup>(٦)</sup>.

### وجوب الجهاد وصدق النية فيه وآدابه

٦١٥١- أبو هريرة رفعه: «الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برًا كان أو فاجرًا، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برًا كان أو فاجرًا، وإن عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم برًا كان أو فاجرًا، وإن عمل الكبائر» لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣١١١)، والنسائي ١٣/٤-١٤، ومالك ٣٩٣-٣٩٤ (٩٩٦)، ٣٦٦-٣٦٧ (٩٣٥).

(٢) أبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي ٧/١١٦-١١٧.

(٣) النسائي ٧/١١٧، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٦٤٤٧).

(٤) أبو داود (٢٥٣٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٣٩).

(٥) النسائي ٦/٣٧-٣٨، وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ١٠/١٩٤.

(٦) مالك ١/٣٦٧ (٩٣٧).

(٧) أبو داود (٢٥٣٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٣/٣٨٠: هذا منقطع، مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

- ٦١٥٢- أنس رفعه: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وأستتكم» لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.
- ٦١٥٣- عائشة رفعت: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا أستتفرتم فانفروا» للشيخين<sup>(٢)</sup>.
- ٦١٥٤- أبو هريرة رفعه: «من مات ولم يغزو لم يحدث به نفسه مات على شعبة من النفاق».
- قال ابن المبارك رحمه الله: فترى أن ذلك كان على عهد النبي ﷺ. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٦١٥٥- أبو أمامة رفعه: «من لم يغز ولم يجهز غازيًا أو يخلف غازيًا في أهله بخير أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة» لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٦١٥٦- أبو هريرة رفعه: «لا تمنوا لقاء العدو، وإذا لقيتموهم فاصبروا» للشيخين<sup>(٥)</sup>.
- ٦١٥٧- سلمة بن نفيل الكندي: كنت جالسًا عند النبي ﷺ فقال رجل: يا رسول الله أذال الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد، وقد وضعت الحرب أوزارها فأقبل ﷺ بوجهه، قال: «كذبوا، الآن جاء القتال، ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق ويزيغ الله لهم قلوب أقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة». للنسائي مطوّلًا<sup>(٦)</sup>.
- ٥١٥٨- ابن عمر [رفعه]<sup>(٧)</sup>: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلًا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.
- ٦١٥٩- أبو أمامة: سمعت النبي ﷺ ورأى سكة أو شيئًا من آلة الحرث يقول: لا

(١) أبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي ٧/٦، وقال الحاكم ٨١/٢: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه؛ ووافقه الذهبي.

(٢) البخاري (٢٨٢٥)، ومسلم (١٣٥٣). (٣) مسلم (١٩١٠)، وأبو داود (٢٥٢٠)، والنسائي ٨/٦.

(٤) أبو داود (٢٥٠٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٣/٣٦٦: والقاسم فيه مقال. وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٢٦١): إسناده حسن، رجاله ثقات؛ على خلاف المعروف في القاسم.

(٥) البخاري (٣٠٢٦)، ومسلم (١٧٤١).

(٦) النسائي ٦/٢١٤-٢١٥، وقال الحاكم ٤/٤٤٧-٤٤٨: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: الشيخان لم يخرجا لأرطاة، وهو ثبت والخبر من غرائب الصحاح.

(٧) زيادة يقتضيه السياق.

(٨) أبو داود (٣٤٦٢)، وقال المنذري في «مختصره» ٥/١٠٢-١٠٣: في إسناده: إسحاق بن أسيد أبو عبد الرحمن الخرساني، نزل مصر، لا يحتج بحديثه، وفيه أيضا: عطاء الخرساني، وفيه مقال. وقال الألباني في «الصحيحة» (١١): وهو حديث صحيح لمجموع طرقه.

يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذلّ». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦١٦٠- أبو موسى: سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعةً، ويقاقل حميةً، ويقاقل رياءً، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٦١٦١- أبو أمامة: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ماله؟ فقال: «لا شيء له» فأعادها ثلاث مرار يقول: «لا شيء له» ثم قال: «إن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتغي به وجهه»<sup>(٣)</sup>.

٦١٦٢- عبادة رفاع: «من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقلاً فله ما نوى»<sup>(٤)</sup>.

٦١٦٣- شداد بن الهاد: أن رجلاً من الأعراب جاء النبي ﷺ فآمن به واتبعه ثم قال: أهاجر معك فأوصني به ﷺ بعض أصحابه، فلما كانت غزاة غنم النبي ﷺ شيئاً فقسم وقسم له فأعطى أصحابه ما قسم له، وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه إليه فقال: ما هذا؟ قالوا: قسم قسم لك النبي ﷺ فأخذه فجاء به فقال: ما هذا؟ قال: قسمته لك. قال: ما على هذا أتبعتك، ولكن أتبعتك على أن أرمي إلى ها هنا- وأشار إلى حلقه- بسهم فأموت فأدخل الجنة. فقال: إن تصدق الله يصدقك، فلبثوا قليلاً، ثم نهضوا في قتال العدو فأتي به ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث أشار، فقال: «أهو هو؟» قالوا: نعم. قال: «صدق الله فصدقه» ثم كفنه ﷺ في جبة النبي ﷺ، ثم قدمه فصلّى عليه، فكان مما ظهر من صلواته: «اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً، أنا شهيدٌ على ذلك». هي للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٦١٦٤- عبد الرحمن بن أبي عقبة، عن أبيه: وكان مولى من أهل فارس شهدت مع النبي ﷺ أحدًا فضربت رجلاً من المشركين، فقلت: خذها وأنا الغلام الفارسي، فالتفت إلي ﷺ فقال: «هلا قلت وأنا الغلام الأنصاري»<sup>(٦)</sup>.

٦١٦٥- قيس بن عبيد: كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٣٢١).

(٢) البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (١٩٠٤)، وأبو داود (٢٥٧١)، والترمذي (١٦٤٦)، والنسائي ٢٣/٦.

(٣) النسائي ٢٥/٦، وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٨): رواه أبو داود، والنسائي بإسناد جيد.

(٤) النسائي ٢٤/٦-٢٥، والضياء في «المختارة»، وقال الحاكم ١٠٩/٢: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه

(٥) النسائي ٦٠/٤-٦١، وصححه الألباني.

(٦) أبو داود (٥١٢٣)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٤٩٠٣).

(٧) أبو داود (٢٦٥٦) وصححه الألباني في «المشكاة» (٣٩٥١).

٦١٦٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ كان هو وجيوشه إذا علوا الشيايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا، فوضعت الصلاة على ذلك<sup>(١)</sup>.

٦١٦٧- سمرة كان شعار المهاجرين: عبد الله، وشعار الأنصار عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>.

٦١٦٨- سلمة بن الأكوع: أمر علينا النبي ﷺ مرة أبا بكر في غزاة فبيتنا أناسًا من المشركين نقتلهم، وقتلت أنا بيدي تلك الليلة سبعة أهل أبيات، وكان شعارنا: أمت أمت. وفي رواية: يا منصور أمت<sup>(٣)</sup>.

٦١٦٩- كعب بن مالك: كان النبي ﷺ إذا غزا ناحية ورى بغيرها وكان يقول: «الحرب خدعة». هي لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦١٧٠- أنس: كان النبي ﷺ إذا غزا قال: «اللهم أنت عضدي ونصيري، وبك أقاتل»<sup>(٥)</sup>.

٦١٧١- المهلب: عمن سمع النبي ﷺ يقول: «إن بيتكم العدو فقولوا: حم لا ينصرون». هما لأبي داود، والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦١٧٢- معاذ رفعه: «الغزو غزوان فأما من أبتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريم، وياسر الشريك، واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا فخرًا ورياءً [وسمعة]<sup>(٧)</sup>، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض فإنه لم يرجع بالكفاف». لمالك وأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٦١٧٣- ابن عمر: قال له رجل: أريد أن أبيع نفسي من الله فأجاهد حتى أقتل،

(١) أبو داود (٢٥٩٩)، وصححه الألباني.

(٢) أبو داود (٢٥٩٥)، وقال المنذري في «مختصره» ٤٠٧/٣: في إسناده الحجاج بن أرطاة، ولا يحتج بحديثه.

(٣) أبو داود (٢٥٩٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ١٠٧/٢، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣٣٦): إسناده حسن صحيح على شرط مسلم.

(٤) أبو داود (٢٦٣٧)، وأخرجه ابن حبان بتمامه ١٥٥/٨-١٦٣، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: إسناده صحيح.

(٥) أبو داود (٢٦٣٢)، ورواه الضياء في «المختارة» ٣٣٩/٦-٣٤٠، ورواه أيضا الترمذي (٣٥٨٤)، وقال: حديث حسن غريب.

(٦) أبو داود (٢٥٩٧)، وقال الحاكم ١٠٧/٢: حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، إلا أن فيه إرسال، فإذا الرجل الذي لم يسمه المهلب البراء بن عازب، ووافقه الذهبي وقال: تابعه زهير بن معاوية.

(٧) من (ب).

(٨) أبو داود (٢٥١٥)، والنسائي ١٥٥٥/٧، ومالك ٣٥٤/١ (٩١٢).

فقال: ويحك، وأين الشروط؟ أين قوله: ﴿التَّائِبُونَ الْعَمِيدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]. الآية. لرزين.  
 ٦١٧٤- محمد بن الحجاج بن حسين بن السائب بن أبي لبابة، حدثني أبي، عن أبيه  
 قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «كيف تقاتلونهم إذا لقيتموهم؟» فقال عاصم بن ثابت: يا  
 رسول الله، إذا كان القوم متًا حيث ينالهم النبل كانت المراماة بالنبل، فإذا اقتربوا كانت لهم  
 المراضخة بالحجارة حجرًا في يده وحجران في حجزته، فإذا اقتربوا كانت المداعمة  
 بالرمح، فإذا أنتقضت الرماح كان الجلابد بالسيوف. فقال ﷺ: «بهذا أنزلت الحرب من  
 قاتل فليقاتل قتال عاصم». «للكبير» ومحمد بن الحجاج مجهول<sup>(١)</sup>.  
 ٦١٧٥- مالك بلغني: أن عمر كان يقول: كرم المؤمن تقواه دينه وحسبه ومروءته  
 وخلقه والجرأة والجبين غرائز يضعها الله حيث يشاء، فالجبان يفر عن أبيه وأمه، والجريء  
 يقاتل عمن لا يثوب به إلى رحله، والقتل حتف من الحتوف، والشهيد من احتسب نفسه  
 على الله<sup>(٢)</sup>.

### أحكام وأسباب تتعلق بالجهاد

٦١٧٦- بريدة: كان النبي ﷺ إذا أمر أميرًا على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه  
 بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: «اغزوا بسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من  
 كفر بالله، أغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من  
 المشركين فادعهم إلى ثلاث خصالٍ فإيتهم ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم  
 إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار  
 المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين،  
 فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله  
 الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع  
 المسلمين، فإن هم أبوا فاسألهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن أبوا  
 فاستعن بالله عليهم، وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة  
 نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن أجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن  
 تخفروا ذمكم وذم أصحابكم أهون من أن تحفروا ذمة الله وذمة رسوله وإذا حاصرت أهل

(١) الطبراني ٣٤/٥ (٤٥١٣)، وقال الهيثمي ٣٢٧/٥: فيه: ومحمد بن الحجاج قال: أبو حاتم: مجهول.

(٢) مالك ٣٦٧/١ (٩٣٦).

حصن وأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا». لأبي داود والنسائي ومسلم بلفظه<sup>(١)</sup>.  
 ٦١٧٧- أنس: أن النبي ﷺ كان إذا بعث جيشًا قال: «انطلقوا بسم الله، ولا تقتلوا شيخًا فانيًا ولا طفلًا صغيرًا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦١٧٨- ابن عمر: أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلهم، وسبي ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية. للشيخين وأبي داود<sup>(٣)</sup>.  
 ٦١٧٩- سمرة رفعه: «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم»- يعني من لم ينبت منهم. للترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦١٨٠- يحيى بن سعيد: أن أبا بكرٍ بعث جيوشًا إلى الشام، فخرج يشيعهم فمشى مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربيع من تلك الأرباع فقال يزيد لأبي بكرٍ: إما أن تركب، وإما أن أنزل. فقال له: ما أنت بنازل، ولا أنا براكب، إني أحتسب خطاي في سبيل الله، ثم قال: إنك ستجد قومًا زعموا أنهم حسبوا أنفسهم لله فدعهم وما زعموا أنهم حسبوا أنفسهم له، وستجد قومًا فحصوا عن أوساط رءوسهم من الشعر، فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف؛ فإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيًا ولا كبيرًا هرمًا، ولا تقطع شجرًا مثمرًا، ولا تخربن عامرًا، ولا تعقرن شاة ولا بعيرًا؛ إلا لمأكلة ولا تفرقن نخلاً، ولا تحرقنه، ولا تغلوا ولا تجبنوا. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٦١٨١- النعمان بن مقرن: غزوت مع النبي ﷺ غزوات فكان إذا طلع الفجر أمسك عن القتال حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قاتل، حتى إذا أنتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس، فإذا زالت قاتل حتى العصر، ثم أمسك حتى يصلي العصر، ثم قاتل، وكان يقول: «عند هذه الأوقات تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٦١٨٢- أنس: كان النبي ﷺ إنما يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان فإنا سمع

(١) مسلم (١١٧٣١)، وأبو داود (٢٦١٢)، والنسائي في «الكبرى» ٢٠٧/٥ (٨٦٨٠)، ٢٣٢-٢٣٣/٥ (٨٧٦٥).

(٢) أبو داود (٢٦١٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٥٠).

(٣) البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأبو داود (٢٦٣٣).

(٤) أبو داود (٢٦٧٠)، والترمذي (١٦١٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٠٦٣).

(٥) مالك ٣٥٦/١-٣٥٧ (٩١٧).

(٦) أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢)، وهو عند البخاري معلقًا بلفظ مقارب.

أذانا أمسك، وإلا أغار، فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال ﷺ: «على الفطرة»، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: «خرجت من النار» فنظر فإذا هو راعي معزٍ للترمذي وأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦١٨٣- عصام المزني: كان النبي ﷺ إذا بعث جيشاً أو سريةً يقول لهم: «إذا رأيتم مسجدًا أو سمعتم مؤذنًا فلا تقتلوا أحدًا». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦١٨٤- جبير بن حية: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان قال: إني مستشيرك في مغازي هذه. قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من المسلمين مثل طائر له رأسٌ وجناحان، وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس فإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان، فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس، فأمر المسلمين أن ينفروا إلى كسرى قال جبير بن حية فندبنا عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى إذا كنا بأرض العدو خرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفًا، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجلٌ منكم. فقال المغيرة: سل عمًا شئت. فقال: ما أنتم؟ قال: نحن ناسٌ من العرب، كنا في شقاءٍ شديد، وبلاءٍ شديد، نمص الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر، فبينما نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضين إلينا نبيًا من أنفسنا، نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثله، ومن بقي منا يملك رقابكم. فقال النعمان: ربما أشهدك الله مثلها مع النبي ﷺ فلم يندمك ولم يخزك، ولكن شهدت القتال مع النبي ﷺ كان إذا لم يقاتل في أول النهار أنتظر حتى تهب الرياح وتحضر الصلوة. للترمذي والبخاري بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٦١٨٥- أبو سعيد: أن النبي ﷺ بعث بعثًا إلى بني لحيان من هذيل، فقال: «ليخرج من كل رجلين رجلٌ ثم قال للقاعد: أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج». لمسلم وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٦١٨٦- ابن عمر: بعثنا النبي ﷺ في سريةٍ فحاص الناسُ حيصةً، فقدمنا المدينة.

(١) مسلم (٣٨٢)، وأبو داود (٢٦٣٤)، والترمذي (١٦١٨).

(٢) أبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩)، وضعفه الألباني.

(٣) البخاري (٣١٥٩). (٤) مسلم (١٨٩٦)، وأبو داود (٢٥١٠).

فاختبأنا بها وقلنا: هلكننا ثم أتينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله نحن الفرارون.  
قال: «بل أنتم العكارون وأنا فتتكم». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦١٨٧- عبد الله بن كعب بن مالك) أن جيشًا من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم، وكان عمر يعقب له الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر فلما مرَّ الأجل قفل أهل ذلك الثغر، فاشتد عليهم، وأوعدهم وهم أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا عمر إنك غفلت وتركت فينا الذي أمر به النبي ﷺ من إعتاب بعض الغزاة بعضًا. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦١٨٨- ابن عباس رفعه: «من فر من أثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة فلم يفر». «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

٦١٨٩- نجدة بن عامر الحروري: أنه كتب إلى ابن عباس: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهم بسهم؟ كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقضي يتم اليتيم؟ والخمس لمن هو؟ فقال ابن عباس: لولا أن أكنتم علمًا ما كتبت إليه كتبت تسألني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ فقد كان يغزو بهنَّ فيداوين الجرحى، ويحذين من الغنيمة، وأما سهم فلم يضرب لهن، وإنه لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل.

وزاد في أخرى: وتميز المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن، وأما اليتيم فلعمري إن الرجل لتنتب لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها، وإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم، وأما الخمس فإننا نقول: هو لنا فأبى علينا قومنا ذلك<sup>(٤)</sup>.

٦١٩٠- وفي رواية: كتب نجدة يسأل عن أشياء، وعن المملوك أله في الفياء شيء؟ فقال ابن عباس: لولا أن يأتي أحموقه ما كتبت، أما المملوك فكان يحذى. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٦١٩١- وللنسائي عن يزيد بن هرمز: أنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة، كتب

(١) أبو داود (٢٦٤٧)، والترمذي (١٧١٦). وقال: حديث حسن لا نعرفه إلى من جهة يزيد بن أبي زياد، وضعفه الألباني.

(٢) أبو داود (٢٩٦٠)، وقال الألباني في «صحيح أبو داود»: صحيح الإسناد.

(٣) الطبراني ٩٣/١١ (١١١٥١)، وقال الهيثمي ٣٢٨/٥: رجاله ثقات.

(٤) مسلم (١٨١٢)، وأبو داود (٢٧٢٨)، الترمذي (١٥٥٦).

(٥) أبو داود (٢٧٢٧).



إليه: كتبت تسألني عن سهم ذي القربى لمن هو؟ وهو لنا أهل البيت وقد كان عمر دعانا أن ينكح منه أيما ويحذى منه عائلنا ويقضى منه عن غارمنا فأينا إلا أن يسلمه إلينا وأبى ذلك فتركناه عليه<sup>(١)</sup>.

٦١٩٢- الربيع بنت معوذ: لقد كنا نغزو مع النبي ﷺ؛ لنسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٦١٩٣- أم عطية: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم: فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٦١٩٤- حمزة الأسلمي: أن النبي ﷺ أمره على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال: «إن وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار»، فوليت فناداني فرجعت إليه فقال: «إن وجدتم فلاناً فاقتلوه، ولا تحرقوه، فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار»<sup>(٤)</sup>.

٦١٩٥- أسامة: أن رسول الله ﷺ كان عهد إليه قال: أغر على ابني صباحاً، وحرق، قيل لأبي مسهر: أبني. قال: نحن أعلم، هي بينا فلسطين<sup>(٥)</sup>.

٦١٩٦- ابن يعلی: غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتي بأربعة أعلاج من العدو فأمر بهم فقتلوا بالنبل صبراً<sup>(٦)</sup>.

٦١٩٧- وفي رواية: بالنبل صبراً، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القتل الصبر، فولذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد فاعتق أربع رقاب. هي لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٦١٩٨- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٦١٩٩- أنس رفعه: «لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً، ولا أنفقتهم من نفقة، ولا

(١) النسائي ١٢٩/٧، وهو عند مسلم (١٨١٢).

(٢) البخاري (٥٦٧٩). (٣) مسلم (١٨١٢) ١٤٢.

(٤) أبو داود (٢٦٧٣)، وصححه الحافظ في «الفتح» ١٤٩/٦.

(٥) أبو داود (٢٦١٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٥١).

(٦) أبو داود (٢٦٨٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٦٤).

(٧) أبو داود (٢٦٨٧).

(٨) مسلم (١٩٠٦)، وأبو داود (٢٤٩٧)، والنسائي ١٧/٦-١٨.

قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه»، قالوا: يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: «حبسهم العذر»<sup>(١)</sup>.

٦٢٠٠- أبو هريرة رفعه: «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل يعني: الأسير يوثق ثم يسلم». هما للبخاري وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٢٠١- أنس: أن فتى من أسلم قال: إني أريد الغزو يا رسول الله وليس معي مالٌ أتجهز به. قال: «أنت فلاناً فإنه كان قد تجهز فمرض فأتاه» فقال: إن النبي ﷺ يقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به فقال: يا فلانة لأهله أعطيه الذي تجهزت به، ولا تحبسي عنه شيئاً منه، فوالله لا تحبسي منه شيئاً فيبارك لك فيه. لمسلم وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢٠٢- سمرة قال: أما بعد فإن النبي ﷺ سمى خيلنا خيل الله إذا فزعنا، وكان يأمرنا إذا فزعنا بالجماعة والصبر والسكينة إذا قاتلنا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٢٠٣- ابن عباس رفعه: «خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن تغلب أثنا عشر ألفاً من قلة». للترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٢٠٤- أبو أمامة: لقد فتح الفتوح قومٌ ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابى والآنك والحديد. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٢٠٥- أبو طلحة: أن النبي ﷺ كان إذا ظهر على قومٍ أقام بالعرصة ثلاث ليالٍ. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦٢٠٦- ابن عمر: كان إذا أعطى شيئاً في سبيل الله يقول لصاحبه: إذا بلغت وادي القرى فشأنك به. لمالك<sup>(٨)</sup>.

٦٢٠٧- عمران بن حصين: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من الصحابة، وأسر الصحابة رجلاً من بني عقيل، وأصابوا معه العضباء، فأتى عليه النبي ﷺ وهو في الوثاق فقال: يا محمد فأتاه، فقال: «ما شأنك؟» فقال: بم أخذتني، وبم أخذت سابقة الحاج يعني: العضباء-؟ فقال: أخذتكم بجريرة حلفائك ثقيف»، ثم أنصرف عنه فناده يا محمد، يا محمد وكان ﷺ رحيماً رقيقاً، فرجع إليه فقال: «ما شأنك؟» قال: إني

(١) البخاري (٢٨٣٩)، وأبو داود (٢٥٠٨). (٢) البخاري (٣٠١٠)، أبو داود (٢٦٧٧).

(٣) مسلم (١٨٩٤)، أبو داود (٢٧٨٠).

(٤) أبو داود (٢٥٦٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٤٢).

(٥) أبو داود (٢٦١١)، وقال: والصحيح أنه مرسل، والترمذي (١٥٥٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦) البخاري (٢٩٠٩).

(٧) البخاري (٣٠٦٥)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو داود (٢٦٩٥)، والترمذي (١٥٥١).

(٨) مالك ١/٣٥٥ (٩١٥)

مسلم، قال: «لو قتلها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح» ثم أنصرف عنه فناداه: يا محمد يا محمد، فاتاه فقال: «ما شأنك؟» فقال: إني جائع، فأطعمني وظمآن فاسقني، قال: «هذه حاجتك» ففدى بالرجلين وأسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء، فكانت المرأة في الوثاق، وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رعى فتركه حتى تنتهي إلى العضباء فلم ترغ وهي ناقة منوقة.

وفي رواية: مجرسة فقعدت في عجزها، ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم، ونذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، فلما قدمت المدينة رآها الناس. فقالوا: العضباء ناقة رسول الله ﷺ فقالت: إنها نذرت إن نجاها الله عليها أن تنحرها فأتوا النبي ﷺ فذكروا ذلك له فقال: «سبحان الله، بشئ ما جزتها نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد». لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٢٠٨- ابن عباس: أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٢٠٩- فيروز الديلمي: أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي<sup>(٣)</sup>.

٦٢١٠- عمرو بن العاص: أنه لما بعثه النبي ﷺ إلى غزوة ذات السلاسل منع الناس أن يوقدوا نارًا ثلاثًا، وحين هزم العدو منع الناس أن يطلبوا العدو، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ حين رجعوا فقال: يا رسول الله كانوا قليلًا فكرهت أن يطلبوا العدو وخفت أن يكون لهم مادة فيعطفون عليهم، ونهيتهم أن يوقدوا نارًا؛ خشية أن يرى العدو قتلهم، فحمد ﷺ أمره. هما «اللكبير»<sup>(٤)</sup>.

٦٢١١- نافع: أن عبدًا لابن عمر أبق وأن فرسًا غار فأصابهما المشركون ثم غنمهما المسلمون فردا على عبد الله بن عمر، وذلك قبل أن تصيبهم المقاسم. للبخاري وأبي داود و«الموطأ» بلفظه<sup>(٥)</sup>.

### الأمان والهدنة والجزية ونقض العهد والغدر

٦٢١٢- عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جدّه صخر: أن النبي ﷺ غزا ثقيفًا،

(١) مسلم (١٦٤١)، وأبو داود (٣٣١٦).

(٢) الترمذي (١٧١٥)، وقال: حسن غريب. وقال أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه، وقال البخاري: إنما يهم في الإسناد. أ.هـ. بتصرف.

(٣) الطبراني ٣٣٠/١٨، وقال الهيثمي ٣٣٠/٥: رجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي ٣١٩/٥-٣٢٠، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الأول رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٣٠٦٧)، أبو داود (٢٦٩٨، ٢٦٩٩)، ومالك ٣٧٣/١ (٩٤٩).

فلما سمع صخر ركب في خيلٍ يمدّه فوجده ﷺ قد أنصرف ولم يفتح فجعل صخرٌ عهدًا لله وذمته أن لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم النبي ﷺ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكمه، فكتب إليه صخر: أما بعد فإن ثقيفًا قد نزلت على حكمك يا رسول الله، وإني مقبل بهم وهم في خيلٍ، فأمر ﷺ بالصلاة جامعةً، فدعا لأحس عشر دعوات: «اللهم بارك لأحس في خيلها ورجالها»، وأتاه القوم فكلّمه المغيرة بن شعبة فقال: يا رسول الله إن صخرًا أخذ عمتي وقد دخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا فقد أحرزوا دماءهم وأموالهم، فادفع إلى المغيرة عمته». فدفعها إليه، وسأل النبي ﷺ: ماءً كان لبني سليم قد هربوا عن الإسلام وتركوا ذلك الماء؟ أنزل فيه أنا وقومي فأنزله، وأسلموا يعني: السلميين، فأتوا صخرًا وسألوه أن يدفع إليهم الماء فأبى فأتوا النبي ﷺ فدعاه فقال: «يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم فادفع إلى القوم ماءهم» قال: نعم يا نبي الله، ورأيت وجه رسول الله ﷺ يتغير عند ذلك حمرة؛ حياءً من أخذه الجارية وأخذه الماء. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٢١٣- يزيد بن عبد الله: كنا بالبصرة فإذا رجلٌ أشعث بيده قطعة أديم أحمر قلنا: كأنك من أهل البادية؟ قال: أجل، قلنا: ناولنا هذه القطعة التي في يدك فناولنا هي فإذا فيها، من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآتيتم الخمي من المغنم وسهم رسول الله وسهم الصفي أنتم آمنون بأمان الله ورسوله فقلنا: من كتب هذا الكتاب؟ قال: النبي ﷺ لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٢١٤- عامر بن شهر: لما خرج النبي ﷺ قالت لي همدان هل أنت آت هذا الرجل ومرتاد لنا؟ فإن رضيت لنا شيئًا قبلناه وإن كرهت شيئًا كرهناه. قلت: نعم فقدمت عليه ﷺ فرضيت أمره وأسلم قومي وكتب هذا الكتاب إلى عمير ذي مرانٍ وبعث ﷺ مالك بن مرارة الرهاوي إلى اليمن جميعًا فأسلم عك ذي خيوان فقيل لعك أنطلق إلى رسول الله ﷺ وخذ منه الأمان على بلدك ومالك فقدم فكتب له ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم لعك ذي خيوان

(١) أبو داود (٣٠٦٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٦٣/٤: في إسناده أبان بن عبد الله بن أبي حازم، وقد وثقه يحيى بن معين، وقال الإمام أحمد: صدوق صالح الحديث. وقال ابن عدي: وأرجو أنه لا بأس به، وقال أبو حاتم بن حبان البستي: وكان ممن فحش خطوه وانفرد بمنكريه.

(٢) أبو داود (٢٩٩٩)، والنسائي ١٣٤/٧، ورواه ابن الجارود في «المتقى» (١٠٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٦٥٣).

إن كان صادقاً في عرضه وماله ورقيقه فله الأمان وذمة الله وذمة محمد رسول الله وكتبه خالد بن سعيد بن العاص<sup>(١)</sup>.

٦٢١٥- كعب بن مالك: أن كعب بن الأشرف كان يهجو النبي ﷺ ويحرض عليه كفار قريش فكان ﷺ حين قدم المدينة وفيها مشركون يعبدون الأوثان واليهود يؤذونه ﷺ وأصحابه فأمره الله تعالى بالصبر والعتق ففيهم نزل ﴿وَلَسْتُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦] فأبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي ﷺ فأمر ﷺ سعد ابن معاذ أن يبعث إليه من يقتله فقتله محمد بن مسلمة وذكر قصة قتله فلما قتلوه فرغت اليهود والمشركون فغدوا إليه ﷺ وقالوا: طرق صاحبنا وقتل فذكر لهم ﷺ الذي كان يقول ثم دعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم كتاباً ينتهون إلى ما فيه فكتب بينه وبين المسلمين عامة صحيفة<sup>(٢)</sup>.

٦٢١٦- ابن عباس: صالح النبي ﷺ أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثين درعاً وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيد ذات غدر على أن لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا. هي لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢١٧- زياد بن حدير قال علي: لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسيبن الذرية فإني كتبت الكتاب بينهم وبين النبي ﷺ على أن لا ينصروا أولادهم. قال أبو داود: هذا حديث منكر كذا ذكره رزين ولم أجده في كتاب أبي داود قلت هو في أبي داود قبل حديث ابن عباس المتقدم بلا فاصل وفي آخره بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً قال أبو علي: ولم يقرأه أبو داود في العرصة الثانية. أه. فظاهر كلام اللؤلؤي أنه لم يوجد هذا الحديث عند كل رواية أبي داود فلهذا لم يجده

(١) أبو داود (٣٠٢٧)، وقال المنذري «مختصره» ٢٤٥/٤ في إسناده: مجالد، وهو ابن سعيد، وفيه مقال. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٣٠).

(٢) أبو داود (٣٠٠٠)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٣٢/٤ قوله: عن أبيه. فيه نظر، فإن أباه عبد الله بن كعب ليست له صحبة، ولا هو أحد الثلاثة الذي تيب عليهم، ويكون الحديث على هذا مرسلًا، ويحتمل أن يكون أراد بأبيه جده، وهو كعب بن مالك، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٦٥٤) على اعتبار أن المراد بقوله: أبيه؛ أي: جده.

(٣) أبو داود (٢٣٠٤١)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٥١/٤: في سماع السدي من عبد الله بن عباس نظر، وإنما قيل: إنه رآه، ورأى ابن عمر، وسمع من أنس بن مالك. وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٣٦): إسناده ضعيف؛ لكثرة خطأ أسباط الهمداني (٥٣٦).

المصنف في أصله<sup>(١)</sup>.

٦٢١٨- العرياض بن سارية: نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، لكم أن تذبخوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا، فغضب ﷺ وقال: «يا ابن عوف أركب فرسك ثم ناد إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن وأن أجمعوا للصلاة» فاجتمعوا ثم صلى بهم ﷺ ثم قام فقال: «أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ألا إنني والله لقد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر وإن الله لم يحل لكم ضرب أهل الكتاب إلا بإذن ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوا الذي عليهم»<sup>(٢)</sup>.

٦١٢٩- رجل من جهينة رفعه: «لعلكم تقاتلون قومًا فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وذرائعهم فيصالحونكم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه لا يصلح لكم». مما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢٢٠- نافع: لما فدح أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً فقال: إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: «نقركم ما أقركم والله». وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يده ورجلاه، وليس له هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم.

فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمد، وعاملنا على الأموال، وشرط لنا ذلك؟ فقال عمر: أظننت أني نسيت قوله ﷺ لك: «كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوبك ليلة بعد ليلة؟».

فقال: كان ذلك هزيلةً من أبي القاسم، فقال: كذبت يا عدو الله، إنه لقولٌ فصلٌ وما هو بالهزل، فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر، مالا وإبلاً وعروضاً من أقتابٍ وحبالٍ وغير ذلك. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٢٢١- وله ولمسلم عن ابن عمر: أن عمر أجلاهم إلى تيماء وأريحاء<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٠٤٠)، وقال: لهذا حديث منكر، بلغني عن أحمد - يعني: ابن حنبل - أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً.

(٢) أبو داود (٣٠٥٠)، وقال المنذري في «مختصره»: ٢٥٥/٤: في إسناده أشعث بن شعبة المصيصي، وفيه مقال.

(٣) أبو داود (٣٠٥١)، وقال المنذري في «مختصره»: ٢٥٥/٤: في إسناده رجل مجهول.

(٤) البخاري (٢٧٣٠). (٥) البخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١).

٦٢٢٢- ابن عمر: أتى النبي ﷺ أهل خيبر، فقالتهم حتى ألجأهم إلى قصرهم، وغلبهم على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه، على أن يجلوها منها ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة وهي السلاح، ويخرجون منها، واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، فغيبوا مسكاً فيه مالٌ وحلى لحبي بن أخطب، كان أحتمله معه إلى خيبر حين أجلت النضير، فقال ﷺ لعلم حبي واسمه سعية: «ما فعل مسك حبي الذي جاء به من من بني النضير؟» قال: أذهبت النفقات والحروب، فقال: الهدهد قريب والمال أكثر من ذلك وقد كان حبي قتل قبل ذلك، فدفع ﷺ سعية إلى الزبير، فمسه بعذاب، فقال: قد رأيت حبياً يطوف في خربة ههنا، فذهبوا، فطافوا، فوجدوا المسك في الخربة، فقتل ﷺ ابني أبي الحقيق، أحدهما زوج صفية بنت حبي، وسبا نساءهم وذرائعهم، وقسم أموالهم بالنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجلبهم منها، فقالوا: يا محمد، دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها، ولم يكن له ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفرغون أن يقوموا عليها، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرعٍ وشيءٍ ما بدا للنبي ﷺ. للبخاري وأبي داود مطولاً<sup>(١)</sup>.

٦٢٢٣- الزهري: أن بعض خيبر فتح عنوةً وبعضها صلحاً، والكتيبة أكثرها عنوةً، وفيها صلح. قيل لمالك: ما الكتيبة؟ قال: أرض خيبر، وهي أربعون ألف عذق. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٢٢٤- سليم بن عامر: كان بين معاوية بين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم ليقرب، حتى إذا أنقضى العهد، غزاهم، فجاءه رجل على دابةٍ أو فرسٍ وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاءً لا غدراً، فإذا هو عمرو بن عسة، فأرسل إليه معاوية، فسأله فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كان بينه وبين قوم عهدٌ فلا يشد عقدةً ولا يحلها حتى ينقضي أمدها، أو ينبذ إليهم على سواءٍ» فرجع معاوية. لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٢٢٥- صفوان بن سليم: عن عدةٍ من أبناء الصحابة، عن آبائهم رفعوه: «من ظلم معاهدًا أو أنتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسٍ فأنا حجيجه يوم

(١) البخاري (٢٣٢٨)، وأبو داود (٣٠٠٦).

(٢) أبو داود (٣٠١٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٣٩/٤: وهذا أيضاً مرسل.

(٣) أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠)، وقال: حديث حسن صحيح.

القيامة»<sup>(١)</sup>.

٦٢٢٦- أبو رافع: بعثني قريش إلى النبي ﷺ، فلما رأيته ألقى في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، لا أرجع إليهم أبدًا، فقال: (إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، ولكن أرجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع) فذهبت، ثم أتته ﷺ، فأسلمت. هما لأبي داود. وقال: كان أبو رافع قبطيًا، وإنما كانوا يردون أول الزمان، وأما الآن فلا يصلح<sup>(٢)</sup>.

٦٢٢٧- سلمة بن نعيم، عن أبيه: قال: سمعت النبي ﷺ يقول حين قرأ كتاب مسيلمة للرسول: «ما تقولان أنتما؟» قالا: نقول كما قال، قال: «أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢٢٨- عمر: كتب إلى عامل جيش كان بعثه، أنه بلغني أن رجالاً منكم يطلبون العليج، حتى إذا أشتد في الجبل وامتنع، قال رجل مترس يقول: لا تخف، فإذا أدركه قتله، وإني والذي نفسي بيده لا أعلم مكان أحد فعل إلا ضربت عنقه. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٦٢٢٩- عائشة: إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٢٣٠- مالك بلغني: أن ابن عباس قال: ما ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم العدو<sup>(٦)</sup>.

٦٢٣١- معاذ: أن النبي ﷺ لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم يعني محتملاً ديناراً أو عدله من المعافري: ثياب تكون باليمن. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٦٢٣٢- أسلم: أن عمر ضرب الجزية على أهل الذهب: أربعة دنانير، وعلى أهل الورق أربعين درهماً، مع ذلك أرزاق المسلمين، وضيافة ثلاثة أيام. لمالك<sup>(٨)</sup>.

٦٢٣٣- ابن عباس: جاء رجل من الأسديين من أهل البحرين وهم مجوس هجر إلى

(١) أبو داود (٣٠٥٢)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٥٥/٤: فيه مجهولون.

(٢) أبو داود (٢٧٥٨)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: إسناده صحيح. وصححه ابن حبان.

(٣) أبو داود (٢٧٦١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ٥٢/٣. وقال الألباني في «صحيح أبي أود»: حديث صحيح.

(٤) مالك ٣٥٧/١-٣٥٨ (٩٢١).

(٥) أبو داود (٢٧٦٤)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٦) مالك ٣٥٩/١ (٩٢٢).

(٧) أبو داود (٣٠٣٨)، وقال المنذري ٢٥٠/٤: أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن،

وذكر أن بعضهم رواه مرسلًا، والمرسل أصح.

(٨) مالك ٢٩٠/١ (٧٤٣).



النبي ﷺ فمكث عنده ثم خرج فسألته: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر. قلت: مه؟ قال: الإسلام أو القتل، وكان عند النبي ﷺ عبد الرحمن بن الأسدي عوفٍ فلما خرج سئل فقال: قبل منهم الجزية فأخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا حديثي أنا عن الأسدي. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٢٣٤- بجالة بن عبدة: كنت كاتبًا لجزء بن معاوية عم الأحنف فجاء كتاب عمر قبل موته بسنة أن أقتلوا كل ساحرٍ وساحرة، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، وأنهم عن الزمزمة فقتلنا ثلاث سواحر وجعلنا نفرق بين كل رجلٍ من المجوس وحرime في كتاب الله، وصنع طعامًا كثيرًا فدعاهم فعرض السيف على فخذة فأكلوا فلم يزمزموا فألقوا وقر بغلٍ أو بغلين من الورق، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن النبي ﷺ أخذها من مجوس هجر. للبخاري والترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٢٣٥- جعفر بن محمد، عن أبيه: أن عمر ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت النبي ﷺ يقول: «سئوا بهم سنة أهل الكتاب»<sup>(٣)</sup>.

٦٢٣٦- ابن شهاب بلغني: أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين، وأن عمر أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان أخذها من البربر. هما لمالك<sup>(٤)</sup>.

٦٢٣٧- أنس: أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذه فأتوا به فحقن له دمه وصالحه على الجزية<sup>(٥)</sup>.

٦٢٣٨- عمر بن عبد العزيز: كتب إلى من سأله عن أمورٍ من الفيء ذلك ما حكم به عمر بن الخطاب فرآه المؤمنون عدلاً موافقاً لقول رسول الله ﷺ، جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه، فرض الأعطية وعقد لأهل الأديان ذمةً فيما فرض عليهم الجزية لم يضرب فيها بخمسٍ ولا مغنم. هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٢٣٩- ابن عمر: أن عمر كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر، يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من قطنية العشر<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٣٠٤٤)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»: إسناده ضعيف لجهالة قشير.

(٢) البخاري (٣١٥٦)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٦).

(٣) مالك ٢٨٩/١ (٧٤٢).

(٤) مالك ٢٨٩/١ (٧٤١).

(٥) أبو داود (٣٠٣٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: (٢٦٨١): حديث صحيح.

(٦) أبو داود (٢٩٦١)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٠٨/٤: في رواته مجهول. عمر بن عبد العزيز لم يدرك عمر

بن الخطاب، والمرفوع منه مرسل. (٧) مالك ٢٨٨/١ (٧٣٨).

٦٢٤٠- السائب بن يزيد: كنت عاملاً مع عبد الله بن عتبة بن مسعود في زمن عمر فكنا نأخذ من النبط العشر، قال مالك: سألت ابن شهاب على أي وجه كان يأخذ عمر من النبط العشر؟

فقال: كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فألزمهم ذلك عمر. هما لمالك<sup>(١)</sup>.

٦٢٤١- أبو هريرة رفعه: «منعت العراق قفيزها ودرهمها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر أردبها ودينارها ثم عدتم من حيث بدأت» قالها زهير ثلاث مرات شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه. لمسلم وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٢٤٢- ابن عباس رفعه: «لا تصلح قبلتان في أرض واحدة، وليس على مسلم جزية». قال سفيان: معناه إذا أسلم الذمي بعدما وجبت الجزية عليه بطلت عنه. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٦٢٤٣- أبو الدرداء رفعه: «من أخذ أرضاً بجزيتها فقد أستقال هجرته ومن نزع صغار كافرٍ من عنقه فجعله في عنق نفسه فقد ولى الإسلام ظهره. لأبي داود بقصة<sup>(٤)</sup>.

٦٢٤٤- غرفة بن الحارث: أنه دعا إلى الإسلام نصرانياً فذكر النصراني النبي ﷺ فتناوله فرفع ذلك إلى عمرو بن العاص. فقال: قد أعطيناهم العهد، فقال غرفة: معاذ الله أن نكون أعطيناهم اليهود والمواثيق على أن يؤذونا في الله ورسوله، إنما أعطيناهم على أن نخلي بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بدا لهم، وأن لا نحملهم ما لا طاقة لهم به وأن نقاتل من ورائهم وأن نخلي بينهم وبين أحكامهم إلا أن يأتونا فنحكم بينهم بما أنزل الله فقال عمرو صدقت. «للكبير» بلين<sup>(٥)</sup>.

٦٢٤٥- عوف بن مالك: أنه أبصر نصرانياً يسوق امرأة فنخس بها فصرعت فتجللها فضرته بخشبة معي فشججته فانطلقت إلى معاذ بن جبل فقلت: أجرني من عمر وخشيت عجلته فأتي عمر فأخبره فجمع بيننا فلم يزل بالنصراني حتى أعترف، فأمر له بخشبة فنحتت، ثم قال: لهؤلاء عهد فقوا لهم بعهدهم ما وفوا لكم، فإذا بدلوا فلا عهد لهم وأمر به فصلب.

(١) مالك ١/٢٨٨-٢٨٩ (٧٣٩).

(٢) أبو داود (٣٠٣٢)، والترمذي (٦٣٣)، وقال: حديث ابن عباس قد روي عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا. وقال ابن حجر العسقلاني: قابوس فيه لين. وأعله الترمذي بالإرسال.

(٣) أبو داود (٣٠٨٢)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٨٦/٤: في إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال.

(٤) الطبراني ١٨/٢٦١، وقال الهيثمي ١٣/٦: وفيه عبد الله بن صالح، قال: عبد الملك بن سعيد بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

«للكبير»<sup>(١)</sup>.

- ٦٢٤٦- ابن عمر رفعه: «إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: هذه غدرة فلان». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٦٢٤٧- أبو سعيد رفعه: «لكل غادرٍ لواء عند أسته يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.
- ٦٢٤٨- وفي رواية: «لكل غادرٍ لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدته ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

### الغنائم والغلول ونحوه

- ٦٢٤٩- مجمع ابن جارية الأنصاري: لما أنصرفنا عن الحديدية إذا الناس يهزون الإبل فقلنا ما للناس؟ فقالوا: أوحى للنبي ﷺ فسرنا نوجف الإبل فوجدناه بكراع الغميم واقفاً على راحلته فلما أجمع الناس قرأ علينا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] قال رجل أفتح هو؟ قال: نعم والذي نفس محمد بيده إنه لفتح حتى بلغ ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَعَانِدَ كَثِيرَةٍ تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ [الفتح: ٢٠] يعني خيبر فلما أنصرفنا غزونا خيبر فقسمت على أهل الحديدية وكانوا ألفاً وخمسائة منهم ثلاثمائة فارس فقسمها على ثمانية عشر سهماً فأعطى الفارس سهمين والراجل سهماً. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٦٢٥٠- ابن عمر: أن النبي ﷺ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهماً له وسهمين لفرسه. للشيخين والترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٦)</sup>.
- ٦٢٥١- ابن الزبير: ضرب النبي ﷺ عام خيبر للزبير أربعة أسهم سهم للزبير وسهم لذي القربي بصفية أمه وسهمان للفرس. للنسائي<sup>(٧)</sup>.
- ٦٢٥٢- بشير بن يسار: لما أفاء الله على رسوله ﷺ خيبر قسمها على ستة وثلاثين

(١) الطبراني ٣٧/١٨، وقال الهيثمي ١٤/٦: رجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري (٦١٧٨)، ومسلم (١٧٣٥)، وأبو داود (٢٧٥٦)، والترمذي (١٥٨١).

(٣) مسلم (١٧٣٨).

(٤) مسلم (١٧٣٨).

(٥) أبو داود (٢٧٣٦)، وقال: وحديث معاوية أصح. والعلم عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع. وقال المنذري في «مختصره» ٥٣/٤: وقال الإمام الشافعي: مجمع بن يعقوب - يعني: راوي الحديث - شيخ لا يعرف. وضعفه ألاباني في «ضعيف أبي داود» (٤٧٥).

(٦) البخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢)، وأبو داود (٢٧٣٣)، والترمذي (١٥٥٤).

(٧) النسائي ٢٢٨/٦، ورواه الضياء في «المختارة» ٣٤٦/٩ (٣١٣).

سهما جمع كل سهم مائة سهم فعزل نصفها لنوابه وما ينزل به الوطيحة والكتيبة وما أحيز معهما وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشق والنظاءة وما أحيز معهما وكان سهمه ﷺ فيما أحيز معهما<sup>(١)</sup>.

٦٢٥٣- وفي رواية: الوطيح والكتيبة والسلالم<sup>(٢)</sup>.

٦٢٥٤- ابن شهاب: خمس النبي ﷺ خير ثم قسم سائرهما على من شهدها ومن غاب عنها من أهل الحديبية<sup>(٣)</sup>.

٦٢٥٥- حشرج بن زياد، عن جدته أم أبيه: خرجت في غزاة خيبر سادسة ست نسوة فبلغ

ذلك النبي ﷺ فبعث إلينا فجئنا فرأينا فيه الغضب فقال مع من خرجتن وبإذن من خرجتن؟ فقلنا خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله ونناول السهام ومعنا دواء للجرحلى ونسقي السويق قال قمن إذا حتى إذا فتح الله عليهم خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال فقلت لها يا جدة ما كانت ذلك؟ قالت: تمرًا. هي لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٢٥٦- عمير مولى أبي اللحم: شهدت خيبر مع ساداتي فكلموا في رسول الله ﷺ

فقلدت سيفًا فإذا أنا أجره وأخبرني فأمروني بطرح بعضها وحبس بعضها. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٦٢٥٧- الزهري: أن النبي ﷺ أسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٣٦٢٥٨- جابر: كنت أمنح أصحابي الماء يوم بدر. لأبي داود وقال معناه أنه لم

يسهم له<sup>(٧)</sup>.

٦٢٥٩- أبو موسى: قدمت على النبي ﷺ في نفر من الأشعريين بعد أن أفتتح خيبر

فقسم لنا ولم يقسم لأحد ممن لم يشهد الفتح غيرنا. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٨)</sup>.

٦٢٦٠- أبو هريرة: أتينا النبي ﷺ وهو بخيبر بعدما أفتتحوها فقلت يا رسول الله

(١) أبو داود (٣٠١٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٣٨/٤: هذا مرسل.

(٢) أبو داود (٣٠١٤)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٣٨/٤ هذا أيضا مرسل.

(٣) أبو داود (٣٠١٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٢٤٠/٤: وهذا أيضا مرسل.

(٤) أبو داود (٢٧٢٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٥٠/٤: قال الخطابي: وإسناده ضعيف لا تقوم الحجة بمثله.

وقال ابن حجر في «التلخيص» ١٠٤/٣: وحشرج مجهول.

(٥) أبو داود (٢٧٣٠)، والترمذي (١٥٥٧)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٦) الترمذي (١٥٥٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٧) أبو داود (٢٧٣١)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٤١): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٨) أبو داود (٢٧٢٥)، والترمذي (١٥٥٩)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

أسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم لهم يا رسول الله فقلت: هذا قاتل ابن قوئل فقال: «واعجباً لوبر». أخرجه أبو داود (تدلى علينا من قدوم ضأن ينعى علي قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه قال عنبة فلا أدري أسهم له أم لا. للبخاري وأبي داود<sup>(١)</sup>).

٦٢٦١- ابن عمر: أن النبي ﷺ قال ينعى يوم بدر إن عثمان أنطلق في حاجة الله وحاجة رسوله وإنني أبيع له فضرب له بسهم ولم يضرب لأحد غاب غيره. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.  
٦٢٦٢- أبو هريرة رفعه: «أيا قرية أتيتموها أو أقمتم فيها فسهمكم فيها، وأيا قرية عصت الله ورسوله فإنَّ خمسها لله وللرسول وهي لكم». لمسلم وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢٦٣- بعض الصحابة: كنا نأكل الجزور في الغزو ولا نقسمه حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملوءة. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٢٦٤- ابن عمر: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٦٢٦٥- عائشة) أتى رسول الله ﷺ بطيبة فيها خرز فقسمها للحرّة والأمة وقالت كان أبي يقسم للحرّ والعبد. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٢٦٦- أبو هريرة رفعه: «غزا نبيّ من الأنبياء فقال لقومه لا يتبعني رجلٌ ملك بضع امرأةٍ وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقفها ولا رجلٌ اشترى غنماً أو خلفاتٍ وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك فقال للشمس إنك مأمورة وأنا مأمورٌ اللهم أحبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم، فجاءت -يعني: النار- لتأكلها فلم تطعمها فقال إن فيكم غلواً فليبايعني من كل قبيلة رجلٌ فلزقت يد رجل بيده فقال إن فيكم الغلول فجاءوا برأس مثل رأس بقرةٍ من الذهب فوضعها فجاءت النار فأكلتها فلم تحل الغنائم لأحدٍ قبلنا ثم أحلّ الله لنا الغنائم رأى ضعفنا وعجزنا فأحلّها لنا»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٨٢٧)، وأبو داود (٢٧٢٤).

(٢) أبو داود (٢٧٢٦)، وقال الحاكم ٩٨/٣: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) مسلم (١٧٥٦)، وأبو داود (٣٠٣٦).

(٤) أبو داود (٢٧٠٦)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٦-٣٥/٤: القاسم تلکم فيه غير واحدة

(٥) البخاري (٣١٥٤).

(٦) أبو داود (٢٩٥٢)، وقال الحاكم ١٣٧/٢: صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهئذ السياق. ووافقه الذهبي.

(٧) البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

٦٢٦٧- وعنه: قام فينا النبي ﷺ ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره حتى قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء، يقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة، فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صباح، فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت، فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك». هما للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٢٦٨- سمرة رفعه: «من كتم غالاً، فإنه مثله»<sup>(٢)</sup>.

٦٢٦٩- ابن عمرو بن العاص: كان النبي ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادي في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فجاء رجل يوماً بعد النداء بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا كان فيما أبناه من الغنيمة فقال: «أسمعت بلالاً ينادي ثلاثاً؟» قال: نعم، قال: فما منعك أن تجيء به؟ فاعتذر إليه فقال: «كلا أنت تجيء به [يوم القيامة]<sup>(٣)</sup> فلن أقبله منك». هما لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٢٧٠- أبو هريرة: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر ففتح الله علينا فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً غنمنا المتاع والطعام والثياب ثم أنطلقنا إلى الوادي يعني وادي القرى ومعه ﷺ عبد له وهبه له رجل من جذام يدعى رفاعة بن زيد من بني الضبيب فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحلُّ رحله فرمى بسهم فكان فيه حتفه فقلنا هنيئاً له الشهادة يا رسول الله قال: «كلا والذي نفس محمد بيده إن السملة لتلتهب عليه ناراً أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم» ففرغ الناس فجاء رجلٌ بشراكٍ أو شراكين فقال: أصبته يوم خيبر فقال ﷺ: «شراك من نارٍ أو شراكان». للستة إلا الترمذي<sup>(٥)</sup>.

٦٢٧١- ابن عمرو بن العاص: كان على ثقل النبي ﷺ رجلٌ يقال له كركرة فمات، فقال ﷺ: «هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءةً قد غلَّها». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (٩٨٧).

(٢) أبو داود (٢٧١٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف إبي داود».

(٣) (ب).

(٤) أبو داود (٢٧١٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٣٤٨).

(٥) البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥)، وأبو داود (٢٧١١)، والنسائي ٢٤/٧.

(٦) البخاري (٣٠٧٤).

٦٢٧٢- أبو رافع: أن النبي ﷺ مرَّ بالنقيع فقال: «أف لك أف لك أف لك» فكبر ذلك في ذرعي فاستأخرت وظننت أنه يريدني فقال لي: «مالك أمش» قلت: أحدث حدثًا فقال: وما ذاك؟ قلت: أفقت بي قال: لا. «ولكن هذا فلانٌ رجل بعثته ساعيًا على بني فلانٍ فغلَّ نمرَةً فدرع الآن مثلها من نار». للنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٢٧٣- زيد بن خالد: أن رجلاً من الصحابة توفي يوم خيبر فذكر له ﷺ فقال: «صلُّوا على صاحبكم» فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: «إن صاحبكم غلَّ في سبيل الله» ففتشنا متاعه فوجدنا خرزًا من خرز يهود لا يساوي درهمين. لمالك وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٢٧٤- عبد الله بن المغيرة بلغه: أن النبي ﷺ أتى الناس في قبائلهم يدعو لهم وأنه نزل قبيلةً من القبائل وأن القبيلة وجدوا في بردة رجلٍ منهم عقد جزعٍ غلوا فأناهم ﷺ فكبر عليهم كما يكبر على الميت. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٦٢٧٥- عمر: لما كان يوم خيبر أقبل نفرٌ من الصحابة فقالوا فلانٌ شهيدٌ وفلانٌ شهيدٌ حتى مروا على رجلٍ فقالوا فلانٌ شهيدٌ فقال ﷺ: «كلا إني رأيته في النار في بردةٍ غلَّها أو عباءةٍ». ثم قال: «يا بن الخطاب، أذهب فناد في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» ثلاثاً فخرجت فناديت ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ثلاثاً. لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٢٧٦- ابن عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه ومنعوه سهمه. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٢٧٧- رجل من الأنصار: خرجنا مع النبي ﷺ في سفر أصاب الناس حاجة شديدةً وجهدُ فأصابوا غنمًا فانتهبوها فإن قدورنا لتغلي إذ جاء رسول الله ﷺ يمشي أكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال: «إن النهبة ليست بأحل من الميتة أو إن الميتة ليست بأحل من النهبة»<sup>(٦)</sup>.

(١) النسائي ١١٥/٢، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٣٥٠).

(٢) أبو داود (٢٧١٠)، والنسائي ٦٤/٤، ومالك ٣٦٠/١ (٩٢٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٨٤٢).

(٣) مالك ٣٦١/١ (٩٢٥)، (٤) مسلم (١١٤)، والترمذي (١٥٧٤).

(٥) أبو داود (٣٧١٥)، وقال ابن القيم في «حاشيته» ٢٧٤/٧: وعلة هذا الحديث: أنه رواية زهير بن محمد بن عمرو بن شعيب، وزهير هذا ضعيف. قال البيهقي: وزهير هذا يقال: هو مجهول، وليس بمكي وقد رواه أيضاً مرسلًا.

(٦) أبو داود (٢٧٠٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٢٤).

٦٢٧٨- أبو لييد: كُتِبَ مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل فأصاب الناس غنيمةً فانتهبوها فقام خطيباً فقال: سمعت النبي ﷺ ينهى عن النهبي فردوا ما أخذوا فقسمه بينهم<sup>(١)</sup>.

٦٢٧٩- روفع بن ثابت الأنصاري رفعه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابةً من فيء المسلمين حتى إذا أعجزها ردّها فيه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه ردّه فيه». هي لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٢٨٠- أسلم: أن عمر أستعمل مولياً له يدعى هنيئاً على الصدقة فقال: يا هنيئاً ضمّ جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم فإنها مجابة، وأدخل ربّ الصريمة وربّ الغنيمة، وإياك ونعم ابن عفان وابن عوف فإنهما إن تهلك مواشيهما يرجعا إلى زرع ونخل، وإن ربّ الصريمة والغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتي بنيه فيقول يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين، أفتاركة أنا لا أبا لك؟ فالماء والكلاء أيسر عليّ من الذهب والفضة، وإيم الله إنهم ليرون إنا قد ظلمناهم إنها لبلادهم ومياهم قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام، والله لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت على الناس من بلادهم شبراً. لمالك والبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٢٨١- الصعب بن جثامة رفعه: «لا حمى إلا لله ولرسوله» وبلغنا أنّ النبي ﷺ حمى النقيع وأنّ عمر حمى السرف والربذة. لأبي داود والبخاري بلفظه<sup>(٤)</sup>.

### النفل والخمس

٦٢٨٢- حبيب بن مسلمة الفهري: شهدت النبي ﷺ نفل الربع في البداية والثلث في الرجعة<sup>(٥)</sup>.

٦٢٨٣- وفي رواية: كان ينفل الربع بعد الخمس والثلث بعد الخمس إذا قفل. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٢٨٤- ابن عمر: أن النبي ﷺ كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة

(١) أبو داود (٢٧٠٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٢٢).

(٢) أبو داود (٢٧٠٨٨)، وقال المنذري في «مختصره»: في إسناده محمد بن إسحاق، وقال الألباني في «صحيح

أبي داود» (٢٤٢٦): إسناده حسن صحيح. (٣) البخاري (٣٠٥٩)، ومالك ص ٦١٩.

(٤) البخاري (٢٣٧٠)، وأبو داود (٣٠٨٣).

(٥) أبو داود (٢٧٥٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) أبو داود (٢٧٤٩)، وصححه الألباني.



سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك كله واجب<sup>(١)</sup>.

٦٢٨٥- وفي رواية: بعثنا ﷺ في سرية قبل نجد فبلغت سهامنا أحد عشر بعيراً أو اثني عشر بعيراً ونفلنا بعيراً بعيراً<sup>(٢)</sup>.

٦٢٨٦- وفي أخرى: فأصبنا نعمًا كثيرًا فنفلنا أميرنا بعيراً بعيراً ثم قدمنا على النبي ﷺ فقسم بيننا فأصاب كل رجل اثني عشر بعيراً بعد الخمس وما حاسبنا ﷺ بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه ما صنع فكان لكل رجل منّا ثلاثة عشر بعيراً بنقله. للشيخين والموطأ وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٢٨٧- ابن مسعود: نفلني النبي ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل كان قتله<sup>(٤)</sup>.

٦٢٨٨- معن بن يزيد السلمي رفعه: «لا نفل إلا بعد الخمس». هما لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٢٨٩- سعد) أعطى النبي ﷺ رهطًا وأنا جالس فترك رجلاً هو أعجبهم إلى، فقلت: يا رسول الله مالك عن فلان؟ والله إني لأراه مؤمناً، فقال أو مسلماً، ذكر ذلك سعد ثلاثاً وأجابه بمثل ذلك، ثم قال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ إلى منه خشية أن يكبّ في النار على وجهه»<sup>(٦)</sup>.

٦٢٩٠- وفي رواية: فضرب ﷺ بيده بين عنقي وكتفي ثم قال: «أقتالاً أي سعد؟ إني لأعطي الرجل»<sup>(٧)</sup>.

٦٢٩١- وفي أخرى: قال الزهري: فنزى أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل الصالح. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٦٢٩٢- رافع بن خديج: أعطى النبي ﷺ أبا سفيان بن حرب يوم حنين، وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، وعلقمة بن علاثة كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداسٍ دون ذلك، فقال عباس: أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع، فما كان بدر ولا حابس بفوقان مرداس في مجمع، وما كنت دون أمرئ منهما، ومن تخفض اليوم لا يرفع، فاتم له ﷺ مائة. لمسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٣١٣٤)، وأبو داود (٢٧٤٦).

(٢) البخاري (٣١٣٤)، ومسلم (٢٧٤٥). (٣) مالك ١/٣٧٥ (٩٥٣).

(٤) أبو داود (٢٧٢٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٥) أبو داود (٢٧٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠)، وأبو داود (٤٦٨٣)، والنسائي ٨/١٠٣-١٠٤.

(٧) البخاري (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠). (٨) أبو داود (٤٦٨٤).

(٩) مسلم (١٠٦٠).

٦٢٩٣- عوف بن مالك وخالد بن الوليد: أن النبي ﷺ قضى في السلب للقاتل ولم يخمس السلب<sup>(١)</sup>.

٦٢٩٤- ابن عمر: أن جيشاً غنموا في زمن النبي ﷺ طعاماً وعسلاً فلم يؤخذ منهم الخمس. هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٢٩٥- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أن النبي ﷺ حين صدر من حنين وهو يريد الجعرانة سأله الناس حتى دنت به ناقته من شجرة، فتشبكت بردائه، فنزعت عن ظهره، فقال: «ردوا عليّ ردائي، أتخافون أن لا أقسم بينكم ما أفاء الله عليكم؟

والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً» فلما نزل قام في الناس، فقال: «أدوا الخائط والمخيّط فإنّ الغلول عار وشنارٌ على أهله يوم القيامة» ثم تناول من الأرض وبرّة من بعير أو شيئاً، ثم قال: «والذي نفسي بيده مالي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم». لمالك ولأبي داود والنسائي في ضمن حديث غزوة حنين<sup>(٣)</sup>.

٦٢٩٦- جبير بن مطعم: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة، فقال: «إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد»<sup>(٤)</sup>.

٦٢٩٧- وفي رواية: قلنا: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم، فما بال إخواننا بنو المطلب أعطيتهم وتركتنا وقرابتنا واحدة؟ فقال: «إنا وبنو المطلب لا نفرق في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد، وشبك أصابعه»<sup>(٥)</sup>.

٦٢٩٨- وفي أخرى: أنه ﷺ لم يكن يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من الخمس شيئاً كما قسم لبني هاشم وبني المطلب، وكان أبو بكرٍ يقسم الخمس نحو قسمه ﷺ، غير أنه لم يكن يعطى منه قرباء النبي ﷺ يعطيهم رسول الله ﷺ، كان عمر يعطيهم ومن كان بعده منه. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢٧٢١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٢) أبو داود (٢٧٠١)، وصححه الألباني.

(٣) أبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي ٦/٢٦٢-٢٦٤، ومالك ١/٣٥٩-٣٦٠ (٩٢٣).

(٤) البخاري (٣١٤٠)، أبو داود (٢٩٧٨)، والنسائي ٧/١٣٠.

(٥) أبو داود (٢٩٨٠)، والنسائي ٧/١٣٠-١٣١. (٦) أبو داود (٢٩٧٩).

٦٢٩٩- علي: أجمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا الخمس في كتاب الله، فأقسمه في حياتك كيلا ينازعني أحد بعدك فأفعل، قال: ففعل ذلك فقسمته حياته ثم ولايته أبي بكر حتى كانت آخر سنة من سني عمر، فإنه أتاه مال كثير، فعزل حقنا، ثم أرسل لي فقلت بنا عنه العام غنى وبالمسلمين إليه حاجة فاردده عليهم، فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر، فأخبرته، فقال: لقد حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً وكان رجلاً داهياً. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

### الفيء وسهم النبي ﷺ

٦٣٠٠- عامر الشعبي: كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفيء إن شاء عبداً أو أمةً أو فرساً يختاره قبل الخمس<sup>(٢)</sup>.

٦٣٠١- قتادة: كان النبي ﷺ إذا غزا بنفسه كان له سهم صفيء يأخذه من حيث شاء، فكانت صفيه من ذلك للسهم، وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهم ولم يخير. هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٣٠٢- مالك بن أوس: أرسل إلى عمر فجئته حين تعالى النهار، فوجدته في بيته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله متكئاً على وسادة من آدم، فقال لي: يا مال إنه قد دف أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم برضخ، فخذ فاقسمه بينهم، قلت: لو أمرت بهذا غيري، قال: خذه يا مال، فجاء يرفأ، فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد؟ فقال: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي؟ قال: نعم، فأذن لهما، فقال العباس: يا أمير المؤمنين، أقض بيني وبين هذا، فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأرحهم، قال مالك بن أوس: فخيلى إلى أنهم قد كانوا قدموهم لذلك، فقال عمر: أتدوا، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» قالوا: نعم، ثم أقبل

(١) أبو داود (٢٩٨٤)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٢١/٤-٢٢٢ (٢٨٦٤): في إسناده: حسين بن ميمون الخنفي، قال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي الحديث، يكتب حديثه، وقال علي بن المديني: ليس بمعروف، وقال البخاري: وهو حديث لم يتابع عليه. أ.هـ. بتصرف يسير.

(٢) أبو داود (٢٩٩١)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٢٩/٤ (٢٨٧): هذا مرسل.

(٣) أبو داود (٢٩٩٣)، وقال المنذري: ٢٢٩/٤ (٢٨٣٣): وهذا أيضاً مرسل.

على العباس وعليّ فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أنه ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة؟» قالوا: نعم، قال: إن الله خصّ رسوله بخاصة لم يخصص بها أحداً غيره، فقال لهم: ﴿مَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَاللِّرَّسُولِ﴾ [الحشر: ٧] (١).

٦٣٠٣- وفي رواية: «ما آفأه الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب». فقسم ﷺ بينكم أموال بني النضير، فوالله ما أستأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال، فكان يأخذ منه نفقة سنة ثم يجعل ما بقى أسوة المال، ثم قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم نشد عباساً وعليّاً بذلك، قالوا: نعم، (قال) (٢): فلما توفي ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله، فجئتما تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث أمراته من أبيها، فقال أبو بكر: قال ﷺ: «لا نورث ما تركناه صدقة» ثم توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله ﷺ، وولي أبو بكر، فوليتها، ثم جئتي أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد، فقلتم: أَدفعها إلينا، فقلت: إن شئتم دفعتها إليكم على أن عليهما عهد الله وأن تعملا فيها بالذي كان يعمل ﷺ، فأخذتماها بذلك أكذلك؟ قالوا: نعم، ثم جئتماني لأقضي بينكما، ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي (٣).

٦٣٠٤- ومن رواياته: قال عمر: كانت أموال بني النضير مما آفأه الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبي خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، ومنها ويحبس لأهله قوت سنتهم، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله (٤).

٦٣٠٥- ومنها: أقض بيني وبين هذا الظالم أستبا (٥).

٦٣٠٦- ومنها: أقض بيني وبين هذا الكاذب الأثم الغادر الخائن. وفيه قال أبو بكر: قال ﷺ: «لا نورث، ما تركناه صدقة» فأريتماه كاذباً أثماً غادراً خائناً والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي أبو بكر، فقلت: أنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر، فأريتماني كاذباً أثماً غادراً خائناً، والله يعلم إنني لصادق بار تابع للحق فوليتها (٦).

(١) البخاري (٤٠٣٣)، ومسلم (١٧٥٧) ٤٩، وأبو داود (٢٩٦٣)، والترمذي (١٦١٠)، والنسائي ٧/١٣٥-١٣٧.

(٢) من: (ب).

(٣) مسلم (١٧٥٧) ٤٩.

(٤) مسلم (١٧٥٧) ٤٨.

(٥) البخاري (٤٠٣٣).

(٦) مسلم (١٧٥٧) ٤٩.

٦٣٠٧- ومنها: قال أبو داود: إنما سألا أن يكون يصيره نصفين بينهما؛ لأنهما جهلا أن النبي ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب، فقال عمر: لا أوقع عليه أسم القسم، أدعه على ما هو. للسته إلا مالكا<sup>(١)</sup>.

٦٣٠٨- قلت: وللنسائي: قال مجاهد: الخمس الذي لله وللرسول، كان النبي ﷺ وقربته لا يأكلون من الصدقة شيئا، فكان له خمس الخمس، ولقربته خمس الخمس، ولليتامى مثل ذلك، وللمساكين مثل ذلك، ولابن السبيل مثل ذلك.

قال النسائي: قال تعالى ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] إلى ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]، ثم حكى عن عمر أنه قال في آخر حديثه: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ الآية هذه لهؤلاء ﴿إِنَّمَا أَصَدَقْتُمُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠] إلى ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠]، هذه لهؤلاء ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦].

قال الزهري: هذه لرسول الله ﷺ خاصة قرى عرينة وفدك، وكذا وكذا ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَاللرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: ٩]، ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له في هذا المال حق إلا بعض من تملكون من أرقائكم، ولئن عشت إن شاء الله ليأتين على كل مسلم حقه، وبين أبو داود، فقال: قال الزهري: قال عمر: هذه، فذكره، وقال الحميدي: زاد البرقاني في روايته: فغلب على هذه الصدقة على، فكانت بيد علي، ثم كانت بيد حسن بن علي، ثم كانت بيد حسين، ثم كانت بيد علي بن حسين، ثم كانت بيد الحسن ابن الحسن ثم كانت بيد زيد بن الحسن، ثم بيد عبد الله بن الحسن، ثم وليها بنو العباس<sup>(٢)</sup>.

٦٣٠٩- المغيرة: أن عمر بن عبد العزيز جمع بني مروان حين أستخلف، فقال: إن رسول الله ﷺ كانت له فدك، فكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم، ويزوج منها أيمهم، وإن فاطمة سألته أن يجعلها لها، فأبى فكانت كذلك في حياته، فلما أن ولي أبو بكر عمل فيها بما عمل ﷺ، فلما أن ولي عمر عمل فيها بمثل ما عملا حتى مضى لسبيله،

(١) أبو داود (٢٩٦٣).

(٢) النسائي ١٣٤/٧، ١٣٥، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

ثم أقطعها مروان، ثم صارت لعمر بن عبد العزيز، فرأيت أمرًا منعه ﷺ فاطمة ليس لي بحق، وإني أشهدكم أنني رددتها علي ما كانت<sup>(١)</sup>.

٦٣١٠- عمر: ما أنا أحق بهذا الفيء منكم، وما أحد منا أحق به من أحد إلا أنا علي منازلنا من كتاب الله، وقسمة رسوله: فالرجل وقدمه، والرجل وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته. هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٣١١- نافع: أن عمر فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة، فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ قال: إنما هاجر به أبوه يقول: ليس هو ممن هاجر بنفسه<sup>(٣)</sup>.

٦٣١٢- قيس بن أبي حازم) كان عطاء البدرين خمسة آلاف وقال عمر: لأفضلهم علي من بعدهم<sup>(٤)</sup>.

٦٣١٣- أنس: أتني النبي ﷺ بمالٍ من البحرين، فقال: أنثروه في المسجد وكان أكثر مالٍ أتني به، فخرج إلى الصلاة ولم يلتفت إليه، فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه، فما كان يرى أحدًا إلا أعطاه، إذا جاءه العباسُ فقال: يا رسول الله، أعطني، فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا، فقال: «خذ».

فحثا في ثوبه، ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال: يا رسول الله، مر بعضهم يرفعه إلي، قال: «لا». قال: فارفعه أنت علي، قال: «لا» فنثر منه، ثم ذهب يقله، فلم يستطع، فقال: يا رسول الله، مر بعضهم يرفعه علي، قال: «لا». قال: فارفعه أنت علي، قال: «لا». فنثر منه، ثم أحتمله، فألقاه علي كاهله، ثم أنطلق، فما زال ﷺ يتبعه بصره حتى خفي علينا، عجبًا من حرصه، فما قام ﷺ وثمَّ منها درهمٌ. هي للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٦٣١٤- عوف بن مالك: كان النبي ﷺ إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى الأعزب حظًا. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٣١٥- ابن عمر: أعطى النبي ﷺ خبير بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسقٍ، ثمانين وسقًا من تمرٍ، وعشرين وسقًا من شعير، فلمَّا ولي

(١) أبو داود (٢٩٧٢)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٠٦٣).

(٢) أبو داود (٢٩٥٠)، وقال الألباني: حسن موقوف في «مشكاة المصابيح» (٤٠٦٠).

(٣) البخاري (٣٩١٢).

(٤) البخاري (٤٠٢٢).

(٥) البخاري (٤٢١).

(٦) أبو داود (٢٩٥٣)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٤٧١).

عمر قسم خبير حين أجلي منها اليهود، فخير أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن من الماء والأرض، أو يمضي لهن الأوساق، فمنهن من أختار الأرض والماء، منهن عائشة وحفصة، واختار بعضهن الوسق. للشيخين ولأبي داود نحوه<sup>(١)</sup>.

### الشبق والرمي وذكر الخيل

٦٣١٦- أبو هريرة رفعه: «لا سبق إلا في خِفٍ أو حافرٍ أو نصلٍ». لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٦٣١٧- ابن عمر: أن النبي ﷺ سابق بين الخيل وفضل القرع في الغاية. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٣١٨- زاد الأوسط: وجعل بينها سبقاً وجعل فيها محللاً<sup>(٤)</sup>.

٦٣١٩- ولأحمد عن أنس: قيل له أكان رسول الله ﷺ يراهن؟ قال: نعم، والله لقد راهن عليّ فرسٍ يقال لها سبحة، فسبق الناس، فهش لذلك وأعجبه<sup>(٥)</sup>.

٦٣٢٠- وعنه: أجرى رسول الله ﷺ ما ضم من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق، فكنت في من أجرى، فطفف بي الفرس المسجد. قال سفيان: من الحفياء إلى الثنية خمسة أميالٍ أو ستة<sup>(٦)</sup>.

٦٣٢١- وفي رواية: ستة أو سبعة، ومن الثنية إلى مسجد بني زريق ميل أو نحوه. للسنن<sup>(٧)</sup>.

٦٣٢٢- أبو هريرة رفعه: «من أدخل فرساً بين فرسين، يعني: وهو لا يؤمن أن يسبق فليس بقمار، ومن أدخل فرساً بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٦٣٢٣- أنس: كانت لرسول الله ﷺ ناقة يقال لها العضباء، لا تسبق، فجاء أعرابيٌّ عليّ قعود، فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال ﷺ: «حق عليّ الله أن لا

(١) البخاري (٢٣٢٨)، ومسلم (١٥٥١)، وأبو داود (٣٤٠٨).

(٢) أبو داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، وقال: حديث حسن، والنسائي ٢٢٧/٦.

(٣) أبو داود (٢٥٧٧)، وصححه ابن حبان ٥٤٣/١٠ (٤٦٨٨).

(٤) «الأوسط» ٥١/٨ (٧٩٣٦)، وقال الهيثمي ٢٦٣/٥: رجال الأوسط رجال الصحيح.

(٥) أحمد ٢٥٦/٣، وقال الهيثمي ٢٦٤/٥: رجال أحمد ثقات.

(٦) البخاري (٤٢٠)، ومسلم (١٨٧٠)، وأبو داود (٢٥٧٥)، والنسائي ٢٢٥-٢٢٦، ومالك ٣٤٩/١ (٩٠٢)،

من حديث ابن عمر.

(٧) البخاري (٢٨٦٨)، والترمذي (١٦٩٩).

(٨) أبو داود (٢٥٧٩)، وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» (٣٩٧): إسناده ضعيف.

يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه». للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٣٢٤- فقيم اللخمي: قلت لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين وأنت شيخ

كبير ويشق عليك فقال: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه. قلت: وما ذاك؟

قال: سمعته يقول من تعلم الرمي ثم تركه فليس مني أو قد عصى. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٣٢٥- عقبة بن عامر رفعه: «إن الله تعالى ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة

صانعه يحتسب في عمله الخير والرامي به والممدد به فارموا واركبوا وأحب إلي أن ترموا من

أن تركبوا، كل لهو باطل ليس من اللهو محمود إلا ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله

ورميه بقوسه ونبله فإنهن من الحق ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها -

أو قال: - كفرها». لأصحاب السنن<sup>(٣)</sup>.

٦٣٢٦- سلمة بن الأكوع: خرج النبي ﷺ على نفر من أسلم ينتضلون بالسوق فقال:

«ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً وأنا مع بني فلان». فأمسك أحد الفريقين بأيديهم

فقال: «ما لكم لا ترموا؟». فقالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال: «ارموا وأنا معكم كلكم».

للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٣٢٧- أبو وهب الجشمي رفعه: «عليكم من الخيل بكل كميث أغر محجل أو أشقر

أغر محجل فسئل ابن شبيب لم فضل الأشقر؟» قال: لأن النبي ﷺ بعث سرية فكان أول من

جاء بالفتح صاحب أشقر. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٦٣٢٨- وفي رواية: «ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها - أو قال: -

أكفاله وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار»<sup>(٦)</sup>.

٦٣٢٩- أبو قتادة رفعه: «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم ثم الأقرح المحجل طلق

اليمن فإن لم يكن أدهم فكميث على هذه الشية». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦٣٣٠- ابن عباس رفعه: «يمن الخيل في شقرها». للترمذي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٢٨٧٢)، وأبو داود (٤٨٠٢)، والنسائي ٦/٢٢٧.

(٢) مسلم (٩١٩).

(٣) أبو داود (٢٥١٣)، والترمذي (١٦٣٧)، والنسائي ٦/٢٢٢-٢٢٣، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٤) البخاري (٢٨٩٩).

(٥) أبو داود (٢٥٤٤)، والنسائي ٦/٢١٨-٢١٩، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»: ضعيف.

(٦) أبو داود (٢٥٥٣)، والنسائي ٦/٢١٨-٢١٩، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٧) الترمذي (١٦٩٦)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح.

(٨) أبو داود (٢٥٤٥)، والترمذي (١٦٩٥)، وقال حسن غريب.



٦٣٣١- أنس: كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل ويقولون هي أحسن وأجرى وعن راشد بن سعدٍ مثله. لرزين.

٦٣٣٢- أبو هريرة: أن النبي ﷺ كان يكره الشكال من الخيل، والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمين بياضٌ وفي يده اليسرى بياضٌ أو يده اليمنى ورجله اليسرى<sup>(١)</sup>.

٦٣٣٣- وفي رواية: أن تكون ثلاث قوائم محجلةً وواحدةً مطلقةً أو يكون الثلاثة مطلقةً وواحدةً محجلةً وليس يكون الشكال إلا في رجلٍ ولا يكون في اليد، وقيل: هو اختلاف الشية بياضٌ في خلافٍ. لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٦٣٣٤- عروة بن الجعد رفعه: «الخيـل معقود في نواصيها الخير، الأجر والمغـنم إلى يوم القيامة». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦٣٣٥- عتبة بن عبد السلمي رفعه: «لا تقصوا نواصي الخيل ولا مفارقها ولا أذنانها، فإنَّ أذنانها مذابها، ومفارقها دفؤها ونواصيها معقودٌ فيها الخير». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٣٣٦- أبو كبشة رفعه: «الخيـل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة». للكبير<sup>(٥)</sup>.

٦٣٣٧- زاد من طريقٍ آخر في آخره: «وأبوالها وأروانها لأهلها. عند الله يوم القيامة من مسك الجنة»<sup>(٦)</sup>.

٦٣٣٨- يحيى بن سعيد: أن النبي ﷺ روي يمسح وجه فرسه بردائه فسئل عن ذلك فقال: «إني عوتبت الليلة في الخيل». لمالك<sup>(٧)</sup>.

٦٣٣٩- أنس: لم يكن شيء أحبَّ إلى النبي ﷺ بعد النساء من الخيل<sup>(٨)</sup>.

٦٣٤٠- أبو ذر رفعه: «ما من فرسٍ عربيٍ إلا يؤذن له عند كل سحرٍ بكلماتٍ يدعو بهن اللهم خولتني من خولتني من بني آدم وجعلتني له فاجعلني أحبَّ أهله وماله أو من أحب

(١) مسلم (١٨٧٥)، وأبو داود (٢٥٤٧)، والترمذي (١٦٩٨)، والنسائي ٢١٩/٦.

(٢) النسائي ٢١٩/٦.

(٣) البخاري (٢٨٥٠)، ومسلم (١٨٧٣)، والترمذي (١٦٩٤)، والنسائي ٢٢٢/٦.

(٤) أبو داود (٢٥٤٢)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٢٩٢): حديث صحيح.

(٥) ذكره الهيثمي ٢٥٩/٥، وقال: رجاله ثقات.

(٦) الطبراني ١٧/١٨٨، عن عريب. وقال الهيثمي ٢٥٩/٥: فيه من لم أعرفه.

(٧) مالك ١/٣٤٧ (٩٠٠).

(٨) النسائي ٦/٢١٨، وقال الألباني في «المشكاة» (٣٨٩٠): ضعيف.

ماله وأهله إليه». هما للنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٣٤١- أبو هريرة: أن النبي ﷺ كان يسمي الأنثى من الخيل فرساً. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٣٤٢- سهل بن سعد: كان للنبي ﷺ في حائطنا فرسٌ يقال له: اللحيث. للبخاري،

وقال بعضهم: اللحيث بالخاء<sup>(٣)</sup>.

٦٣٤٣- علي: أهديت للنبي ﷺ بغلةً فركبها فقال عليٌّ: لو حملنا الحمير على الخيل

فكانت لنا مثل هذه فقال ﷺ: «يفعل ذلك الذين لا يعلمون». للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٦٣٤٤- سويد بن هبيرة رفعه: «خيرُ المال مهرةٌ مأمورةٌ أو سكةٌ مأبورةٌ»<sup>(٥)</sup>.

٦٣٤٥- أبو كبشة رفعه: «من أطرق فرسه مسلماً فعقب له الفرس كان له كأجر سبعين

فرساً حمل عليها في سبيل الله فإن لم يعقب كان له كأجر فرسٍ حمل عليها في سبيل الله».

هما لأحمد والكبير<sup>(٦)</sup>.

٦٣٤٦- ابن عمر قال: ما تعاطى الناسُ بينهم قط أفضل من الطرق يطرق الرجل

فرسه فيجري له أجره ويطرق الرجلُ فحله فيجري له أجره. للكبير<sup>(٧)</sup>.

٦٣٤٧- عمرو بن عوف المزني رفعه: «يبدأ بالخيل»<sup>(٨)</sup> يوم ردها» للفرزوني يضعف

في باب قسمة الماء<sup>(٩)</sup>.

(١) النسائي ٢٢٣/٦-٢٢٤، وقال الحاكم ٩٢/٢: صحيح الإسناد.

(٢) أبو داود (٢٥٤٦)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: (٤٩٥٤): صحيح.

(٣) البخاري (٢٨٥٥).

(٤) أبو داود (٢٥٦٥)، والنسائي ٢٢٤/٦، وصححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٥) أحمد ٤٦٨/٣، والطبراني ٩٠/٧ (٦٤٧١)، وقال الهيثمي ٢٥٨/٥: رجال أحمد ثقات.

(٦) أحمد ٢٣١/٤، والطبراني ٣٤١/٢٢، وقال الهيثمي ٢٢٦/٥: رجالهما ثقات.

(٧) الطبراني ١٢/٢٦٤-٢٦٥ (١٣٠٦١)، وقال الهيثمي ٢٦٦/٥: رجاله ثقات.

(٨) في الأصل: تبدأ الخيل.

(٩) ابن ماجه (٢٤٨٤)، وقال البوصيري (٣٣٧) (٨٣٠): هذا إسناد ضعيف، كثير بن عبد الله بن عمرو: كذب الشافعي

وأبو داود. وقال ابن حبان: روى عن أبيه، عن جدّه نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية

عنه إلا على جهة التعجب.

## كتاب السير والمغازي

### كرامة أصل النبي ﷺ وقدم نبوته ونسبه وأسماءه

٦٣٤٨- أبو هريرة رفعه: «بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى كنت من القرن الذي كنت منه». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٣٤٩- وائلة رفعه: «إن الله أصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم». لمسلم والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٣٥٠- العباس قلت: يا رسول الله، إن قريشاً جلسوا فتذكروا أحسابهم فجعلوا (مثلك)<sup>(٣)</sup> كمثل نخلة في كبوة من الأرض فقال ﷺ: «إن الله خلق الخلق فجعلني في خير فرقه وخير الفريقين، ثم خير القبائل فجعلني في خير قبيلة، ثم خير البيوت فجعلني من خير بيوتهم، فأنا خيرهم نفساً وخيرهم بيتاً». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٣٥١- أبو أمامة رفعه: «لما بلغ ولد معد بن عدنان أربعين رجلاً وقعوا في عسكر موسى فانتهبوه فدعا عليهم يا رب، هؤلاء ولد معد قد أغاروا على عسكري فأوحى الله إليه لا تدع عليهم؛ فإن منهم النبي الأمي النذير البشير يجتبي، ومنهم الأمة المرحومة أمة محمد الذين يرضون من الله باليسير من الرزق ويرضى الله منهم باليسير من العمل، فيدخلهم الجنة بقول: لا إله إلا الله نبيهم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب المتواضع في هيئته، المجتمع له اللب في سكوته ينطق بالحكمة ويستعمل الحلم أخرجته من خير جيل من أمته قريشاً ثم أخرجته صفوة من قريش فهو خير من خير إلى خير بصير هو وأمته إلى خير». للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٣٥٥٧). (٢) مسلم (٢٢٧٦)، والترمذي (٣٦٠٦).

(٣) في (أ): مثل ذلك.

(٤) الترمذي (٣٦٠٧)، وقال: حسن صحيح غريب، وضعفه الألباني.

(٥) «الكبير» ١٤٠/٨ (٧٦٢٩)، وقال الهيثمي ٢١٧/٨: فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف.

٦٣٥٢- ابن عباس: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدَيْنِ﴾ [الشعراء: ٢١٩] قال: من صلب نبي إلى نبي حتى صرت نبياً. للبخاري (١).

٦٣٥٣- علي رفته: «خرجت من نكاحٍ ولم أخرج من سفاحٍ من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي». للأوسط (٢).

٦٣٥٤- ابن عباس رفته: «ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء، وما ولدني إلا نكاح كنيان الإسلام». للكبير وفيه المدني عن أبي الحويرث (٣).

٦٣٥٥- العباس قال: يا رسول الله إني أريد أن أمدحك فقال ﷺ: «هات لا يفضض الله فاك» فأشدد:

من قبلها طبت في الظلال وفيه.  
ثم هبطت البلاد لا بشر.  
بل نطفةً تركب السفين وقد.  
تنقل من صالبٍ إلى رحم.  
حتى اجتوى بيتك المهيم من.  
وأنت لما ولدت أشرق.  
فنحن في ذلك الضياء وفي.

مستودعٍ حيث يخصف الورق.  
أنت ولا مضغة ولا علق.  
ألجم نسرًا وأهله الغرق.  
إذا مضى عالمٌ بدا طبق.  
خندف علياء تحتها النطق.  
الأرض وضاءت بنورك الأفق.  
النور وسبل الرشاد نخترق (٤).

٦٣٥٦- رقيقة بنت أبي صيفي: وكانت لدة عبد المطلب قالت: بعث علي قريش سنون أقحلت الضرع وأدقت العظم فينا أنا راقدة سمعت قائلاً يقول يا معشر قريش إن هذا النبي المبعوث وهذا أبان خروجه فحيهلاً بالحياء لخصب فانظروا رجلاً منكم وسيطاً عظاماً جساماً أبيض أو طف أهدب سهل الخدين أشمَّ العرينين، له فخرٌ يكظم عليه فليخرج هو وولده وليهبط إليه من كل بطن رجل، وليستملوا الركن، ثم ليرقوا أبا قبيس ثم ليدع الرجل وليؤمن القوم فأصبحت فقصصت رؤياها عليهم فنظروا فوجدوا هذه الصفة صفة عبد المطلب الحمد وهبط إليه من كل بطن رجل فاستلموا ثم أرتقوا أبا قبيس، واصطفوا حوله

(١) البزار (٢٢٤٢)، وقال الهيثمي ٨٦/٧ رجال البزار رجال الصحيح، غير شيب بن بشر، وهو ثقة.

(٢) «الأوسط» ٨٠/٥ (٤٧٢٨)، وقال الهيثمي ٢١٤/٨: فيه محمد بن جعفر بن محمد بن علي، صحح له الحاكم في المستدرک، وقد تكلم فيه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) «الكبير» ٣٢٩/١٠ (١٠٧١٢)، قال الهيثمي ٢١٤/٨: فيه: المدني، عن أبي الحويرث، ولم أعرف المدني ولا شيخ، وبقية رجاله وثقوا.

(٤) الطبراني ٢١٣/٤ (٤١٦٧)، وقال الهيثمي ٢١٨/٨: فيه: من لم أعرفهم.

فقام ومعه النبي ﷺ غلامٌ أيعف فرفع يديه وقال: اللهم ساد الخلة، وكاشف الكربة، أمت معلّم غير معلّم، ومستول غير مبخل، وهذّه عبادك وإماؤك بعذرات حرمك يسألون إليك، سنتهم أذهبت الخف والظلف، اللهم فأمطرن علينا غيثًا مغدقًا مريعًا، فوربّ الكعبة ما راموا حتى تفجرت السماء بمائها واكتظّ الوادي بشجيجه فقالت رقيقة:

بشبية الحمد أسقى الله بلدتنا. وقد فقدنا الحيا واجلوز المطر.  
فجاد بالماء جوني له سبل. دان فعاشت به الأنعام والشجر.  
منا من الله بالميمون طائره. وخيرٌ من بشرت يومًا به مضر.  
مبارك الأمر يستسقي الغمام به. ما في الأنام له عدلٌ ولا خطر.  
هما للكبير بخفي<sup>(١)</sup>.

٦٣٥٧- أبو هريرة: قالوا يا رسول الله متى وجبت لك النبوة؟

قال وآدم بين الروح والجسد. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٣٥٨- العرباض بن سارية رفعه: «إني عند الله لخاتم النبيين، وإنّ آدم لمجدلٌ في طينته، وسأنبئكم بتأويل ذلك دعوة إبراهيم، وبشرى عيسى، ورؤيا أمي التي رأيت خرج منها نورٌ أضاءت له قصور الشام، وكذلك أمهات النبيين». لأحمد والكبير والبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٣٥٩- البخاري: هو ﷺ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف

بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. ولرزين أنه عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>.

٦٣٦٠- جبير بن مطعم رفعه: «لي خمسة أسماء أنا محمدٌ وأنا أحمدٌ وأنا الماحي

الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبيٌّ، وقد سماه الله رؤفًا رحيمًا». لمالك والترمذي والشيخين بلفظهما<sup>(٥)</sup>.

٦٣٦١- أبو موسى: كان النبي ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء فقال: «أنا محمدٌ وأنا أحمد

المقفى ونبيُّ التوبة ونبيُّ الرحمة». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ٢٤/٢٥٩-٢٦١، قال الهيثمي ٢/٢١٤-٢١٥: فيه: زحر بن حصين، قال الذهبي: لا يُعرف.

(٢) الترمذي (٣٦٠٩)، وقال: حسن صحيح.

(٣) أحمد ٤/١٢٧، والطبراني ١٨/٢٥٢، والبزار كما في «كشف الأستار» ٢/١١٢ (٢٣٦٥)، وقال الهيثمي ٨/

٢٢٣: وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح، غير سعيد بن سويد، وثقه ابن حبان.

(٤) البخاري معلقا، قبل حديث (٣٨٥١).

(٥) البخاري (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤)، والترمذي (٢٨٤٠)، ومالك ص ٦٢٠ من رواية يحيى.

(٦) مسلم (٢٣٥٤).

- ٦٣٦٢- زواد أحمد واليزار عن حذيفة: «ونبي الملاحم»<sup>(١)</sup>.
- ٦٣٦٣- زواد الكبير والأوسط عن جابر: «وإذا كان يوم القيامة كنتُ إمام المرسلين وصاحب شفاعتهم»<sup>(٢)</sup>.
- ٦٣٦٤- زواد الأوسط والصغير عن ابن عباس: «والخاتم»<sup>(٣)</sup>.
- ٦٣٦٥- أبو هريرة رفعه: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريشٍ ولعنهم؟ يشتمون مذممًا ويلعنون مذممًا وأنا محمدٌ». للبخاري والنسائي<sup>(٤)</sup>.

### مولده ﷺ ورضاعه

#### وشرح صدره ونشوءه

- ٦٣٦٦- قيس بن مخزومة) ولدت أنا والنبي ﷺ عام الفيل، وسأل عثمان بن عفان قباث بن أشيم أنت أكبر أم النبي ﷺ؟ فقال: النبي ﷺ أكبر مني، وأنا أقدم منه في الميلاد، وأنا رأيت خذق الطير محيلاً. للترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٦٣٦٧- وللكبير: ولد النبي ﷺ عام الفيل وبين الفجار والفيل عشرون سنة. وبين الفجار وبناء الكعبة خمس عشرة سنة، وبين بناء الكعبة ومبعثه ﷺ خمس سنين، فبعث وهو ابن أربعين<sup>(٦)</sup>.
- ٦٣٦٨- ابن عباس: ولد النبي ﷺ يوم الاثنين، واستنبح يوم الاثنين، وخرج مهاجرًا من مكة إلى المدينة يوم الاثنين، وقدم المدينة يوم الاثنين، وتوفي يوم الاثنين، ورفع الحجر الأسود يوم الاثنين، وفتح بدرًا يوم الاثنين ونزلت سورة المائدة يوم الاثنين ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. لأحمد والكبير بليين<sup>(٧)</sup>.
- ٦٣٦٩- حليلة بنت الحارث: خرجتُ على أتانٍ قمراء في نسوةٍ من بني سعدٍ نلتمسُ

(١) أحمد ٤/٣٩٥، واليزار كما في «كشف الأستار» ٣/١٢٠ (٢٣٧٨).

(٢) «الكبير» ٢/١٨٤ (١٧٥٠)، و«الأوسط» ٤/٣٢٧ (٤٣٣٨)، وقال الهيثمي ٨/٢٨٤: وفيه: عروة بن مروان، قيل فيه: ليس بالقوي، وبقية رجاله وثقوا.

(٣) «الأوسط» ٢/٣٧٨ (٢٢٨٠)، «الصغير» ١/١١٠ (١٥٦)، وقال: لم يروه عن سلمة إلا أبو نعيم، ولا يروى عن بان عباس إلا بهذا الإسناد. (٤) البخاري (٣٥٣٣)، والنسائي ٦/١٥٩.

(٥) الترمذي (٣٦١٩)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق.

(٦) الطبراني ١٨/٣٤٢، وقال الهيثمي ٨/٢٥٧: فيه جعفر بن مهران السماك وقد وثق وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

(٧) أحمد ١/٢٧٧، والطبراني ١١ (١١١٢٤)، وذكره الهيثمي ١/١٩٦، وقال: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

الرضعاء بمكة في سنة شهباء، لم تبق لنا شيئاً، ومعنا شارفٌ لا تبضُّ بقطرة، وصبيُّ لا ننام من بكائه ما في ثدي ولا في شارفنا ما يغنيه من لبن، فلما قدمنا مكة لم تبق منا امرأةٌ إلا عُرضَ عليها رسولُ الله ﷺ فتأباه، وإنما كنا نرجو كرامة رضاعةٍ من والد المولود، وكان يتيماً فكنا نقول: ما عسى أن تصنع أمه حتى لم يبق من صواحيبي امرأةٌ إلا أخذت صبياً غيري، وكرهت أن أرجع ولم آخذ شيئاً، فقلت لزوجي: والله لأرجعن إلى ذلك المولود فلاأخذنه، فأتيته فأخذته، فرجعت إلى رحلي فقال زوجي: قد أخذتبه أصبت فعسى الله أن يجعل فيه خيراً، فوالله ما هو إلا أن جعلته في حجري فأقبل عليه ثدي بما شاء الله من اللبن فشرب، حتى روي وشرب أخوه حتى روي، وقام زوجي إلى شارفنا من الليل فإذا هي حافٌ فحلب لنا ما شئنا، فشرب وشربت حتى روينا فبتنا ليلتنا تلك بخير شباعاً رواءً، ونام صبياننا يقول زوجي: والله يا حليلة ما أراك إلا قد أصبت نسمةً مباركةً، ثم خرجنا فوالله لقد خرجت أتاني أمام الركب حتى قطعته، حتى أنهم ليقولون: ويحك يا بنت الحارث، كفى علينا أليست هذه بأثانك التي خرجت عليها؟

فأقول: بلى وهي قدامنا حتى قدمنا منازلنا فقدمنا على أجذب أرضٍ وكانت غنمي تروح بطاناً حفلاً وتروح أغنامهم جياعاً هالكةً ما بها من لبن فنشرب ما شئنا من لبن، وما في الحاضر أحدٌ يحلبُ قطرةً فيقولون لرعاثهم: ويلكم ألا تسرحون حيث يسرح (فيه) (١) راعي حليلة؟

فيسرحون في الشعب الذي يسرح فيه راعينا وتروح أغنامهم جياعاً وغمي حفلاً، وكان ﷺ يشب في اليوم شباب الصبي في الشهر، ويشبُّ في الشهر شباب الصبي في سنة، فبلغ سنًا وهو غلامٌ جفراً فقدمنا على أمه فقال لها أبوه: ردي علينا ابني فلنرجع به فإننا نخشى عليه وباء مكة، ونحن أضن بشأته لما رأيناه من بركته فلم نزل بها حتى قالت: أرجعابه. فرجعنا به فمكث عندنا شهرين، فبينما هو يلعبُ وأخوه يوماً خلف البيوت يرعيان بهما لنا؛ إذ جاءنا أخوه يشتد فقال: أدركي أخي القرشي قد جاءه رجلان، فأضجعاه فشقا بطنه فخرجنا نحوه نشند فانهيناه إليه وهو قائمٌ متقعٌ لونه فاعتنقه أبوه واعتنفته ثم قلنا: مالك أي بني؟ قال: أتاني رجلان عليهما ثياب بيضٌ فأضجعاني ثم شقا بطني، فوالله ما أدري ما صنعا فاحتملناه فرجعنا به يقول أبوه: والله يا حليلة ما أرى هذا الغلام إلا قد أصيب، فانطلقني

فلنرده إلى أهله قبل أن يظهر به ما يتخوف عليه، فرجعنا به إليها فقالت: ما رد كما به وقد كنتما حريصين عليه؟ فقلت: لا والله إنا كفلناه وأدينا الحق الذي يجب علينا فيه، ثم تخوفت الأحداث عليه فقلنا: يكون في أمه. فقالت أمه: والله ما ذاك بكما فأخبراني خبركما وخبره فوالله ما زالت بنا حتى أخبرناها خبره قالت: فتخوفتما عليه كلا والله إن لابني هذا لشأناً ألا أخبركما عنه؟

إني حملت به فلم أر حملاً قط كان أخف ولا أعظم بركةً منه، ثم رأيت نوراً كأنه شهابٌ خرج مني حين وضعته أضاءت لي أعناق الإبل ببصري، ثم وضعته فما وقع كما يقع الصبيان وقع واضحاً يده بالأرض رافعاً رأسه إلى السماء، دعاه والحقا بشأنكما. للموصلي والكبير<sup>(١)</sup>.

٦٣٧٠ - عتبة بن عبد السلمي: أن رجلاً سأل النبي ﷺ كيف كان أول شأنك؟

فقال: «كانت حاضتي من بني سعد بن بكرٍ فانطلقت أنا وابن لها في بهم لنا ولم نأخذ معنا زاداً فقلت: يا أخي أذهب فاتتنا بزادٍ من عند أمنا، فانطلق أخي ومكثت عند البهم فأقبل طائران أبيضان كأنهما نسران فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم فأقبلا بيتراني فأخذاني فبطحاني إلى القفا فشقا بطني ثم أستخرجا قلبي فشقا فأخرجا منه علقتين سوداوين قال أحدهما لصاحبه: أئني بماء ثلج فغسلا به جوفي، ثم قال: أئني بماء بردٍ فغسلا به قلبي، ثم قال: أئني بالسكينة فزراها في قلبي: ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه وختم عليه. بخاتم النبوة وقال أحدهما لصاحبه: أجعله في كفةٍ واجعل ألفاً من أمته في كفةٍ، فإذا أنا أنظر إلى الألف فوقي أشفق أن يخر على بعضهم، قال: لو أن أمته وزنت به لمال بهم، فانطلقا وتركاني قد فرقت فرقاً شديداً، ثم أنطلقت إلى أمي، فأخبرتها بالذي لقيت، فأشفقت على أن يكون التبس بي، فقالت: أعيدك بالله، فرحلت بغيراً لها فحملتني على الرحل وركبت خلفي حتى بلغنا إلى أمي، فقالت: أدبت أمانتي وذمتي فحدثتها بالذي لقيت، فلم يرعها ذلك، قالت: إني رأيت خرج مني نور أضاءت له قصور الشام». لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٦٣٧١ - أبي بن كعب: أن أبا هريرة قال: يا رسول الله ما أول ما رأيت من أمر

(١) الطبراني ٢٤/٢١٢، وأبو يعلى ١٣/٩٣ (٧١٦٣)، وذكره الهيثمي ٨/٢٢٠، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات.

(٢) أحمد ٤/١٨٤-١٨٥، والطبراني ١٧/١٣١، وقال الهيثمي ٨/٢٢٢: رواه أحمد والطبراني ولم يسق المتن وإسناد أحمد حسن.



النبوة؟ فقال: «إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر، وإذا بكلام فوق رأسي، وإذا برجل يقول لرجل: أهو هو؟ قال: نعم فاستقبلاني بوجوه لم أرها لخلق قط، وأرواح لم أجد لها من خلقت قط، وثياب لم أرها على أحد قط، فأقبلا إليّ يمشيان حتى أخذ كل واحدٍ منهما بعضدي لا أجد لأخذهما مسًا، فقال أحدهما لصاحبه: أضجعه أضجعه، فأضجعاني بلا قصر ولا هصر، فقال أحدهما لصاحبه: قلق صدره، فهوى أحدهما إلى صدري، ففلقها فيما أرى بلا دم ولا وجع، فقال له: أخرج الغل والحسد، فأخرج شيئًا كههيئة العلقة ثم نبذها فطرحها، فقال له: أدخل الرحمة والرأفة، فإذا مثل الذي أخرج شبيه الفضة، ثم هز إبهام رجلي اليمنى فقال: أغد واسلم، فرجعت لها أغدو بها رأفة على الصغير ورحمة». للكبير. لابن أحمد<sup>(١)</sup>.

٦٣٧٢- أبو بكر: أن جبريل عليه السلام ختن النبي ﷺ حين طهر قلبه. للأوسط بخفي<sup>(٢)</sup>.

٦٣٧٣- أنس: أن النبي ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرجه منه علقة وقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه يعني: ظئره، فقالوا: إن محمدًا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون، قال أنس: وكنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٦٣٧٤- علي بن أبي طالب، عن أبيه: قال خرجنا إلى الشام في أشياخ من قريش وكان معي محمد، فأشرفنا على راهب بالطريق، فنزلنا وحللنا رواحلتنا، فخرج إلينا الراهب، وكان قبل ذلك لا يخرج إلينا، فجعل يتخللنا حتى جاء فأخذ بيد محمد وقال: هذا سيد العالمين، فقال له أشياخ من قريش: وما علمك بما تقول؟

قال: أجد صفته ونعته في الكتاب المنزل، وإنكم حين أشرفتم لم يبق شجر ولا حجر إلا خر له ساجدًا، ولا تسجد الجمادات إلا لنبي، وأعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة، ثم رجع وصنع طعامًا وأتانا به، وكان محمد في رعية الإبل، فجاء وعليه غمامة تظله، فلما دنى وجد القوم قد سبقوه إلى شجرة، فجلس في الشمس، فمال فيء الشجرة عليه وضحوها هم في الشمس، فيينا هو قائم عليهم يناشدهم الله أن لا يذهبوا به إلى

(١) رواه عبد الله في «زوائده على مسند أبيه» ١٣٩/٥، وقال الهيثمي ٢٢٢/٨: رواه عبد الله ورجاله ثقات، وثقهم بن حبان.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٧٠/٦ (٥٨٢١)، وقال الهيثمي ٢٢٤/٨: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: عبد الرحمن بن عيينة وسلمة بن محارب ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.

(٣) مسلم (١٦٢)، ٢٦١.

الروم، ويقول: إن رأوه عرفوه بالصفة وآذوه فينا هو يناديهم الله في ذلك التفت، فإذا بسبعة من الروم مقبلين نحو ديره فاستقبلهم، وقال: ما جاء بكم؟

قالوا: بلغنا من أخبارنا أن نبيا من العرب خارج نحو بلادنا في هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناسٍ وبعثنا إلى طريقك هذا، قال: فهل خلفكم أحدٌ خيرٌ منكم؟ قالوا: إنما اخترنا لطريقك هذا خيرةً، قال لهم: أرايتم أمرا أراد الله تعالى أن يقضيه هل يستطيع أحدٌ من الناس أن يرده؟

قالوا: لا، قال: فبايعوا هذا النبي فإنه حقٌ فبايعوه وأقاموا مع الراهب، ثم رجع إلينا، فقال: أنشدكم أيكم وليه؟ قالوا: هذا، يعنوني، فما زال يناديني حتى رددته مع رجالٍ، فكان فيهم بلال، وزوده الراهب كعكا وزيتا. لرزين.

٦٣٧٥- وللترمذي) عن أبي موسى: خرج أبو طالبٍ إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخ من قریش.

وذكر نحو هذه الرواية، وليس بين الألفاظ كثير اختلاف. قلت: نسخة رزين التي عندي قابلتها بالترمذي فكانت إلى الترمذي أقرب منها إلى ما ذكره المصنف عن رزين.

وفي آخرها، وبعث معه أبو بكرٍ بلالا كما في الترمذي، والله أعلم أن نسخ رزين مختلفة، بعضها أقرب إلى ما في الأصول، وبعضها أبعد كنسخة المصنف<sup>(١)</sup>. والله أعلم.

### بدؤ الوحي وكيفية نزوله

٦٣٧٦- عائشة: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، وحجب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء، فيتحنث فيه، وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود بمثلها، حتى فجئه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال: اقرأ، قال: ما أنا بقارئ، (قال)<sup>(٢)</sup>: «فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال:

(١) الترمذي (٣٦٢٠)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الألباني: صحيح، لكن ذكر بلال فيه منكر كما قيل.  
(٢) من (ب).

أقرأ، فقلت: ما أنا بقارئٍ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: أقرأ فقلت: ما أنا بقارئٍ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④﴾ [العلق: ١: ٤]- حتى بلغ- ﴿ما لم يعلم﴾ فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده، فدخل على خديجة، فقال: «زملوني زملوني» فزملوه حتى ذهب عنه الروع: فقال لخديجة وأخبرها الخبر: «لقد خشيت على نفسي».

فقال له: كلا، أبشر، فوالله ما يخزيك الله أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكلّ وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وهو ابن عم خديجة أخي أبيها، وكان أمرًا تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني فكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخًا كبيرًا قد عمي، فقالت له خديجة يا ابن عم، أسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا ابن أخي، ماذا ترى؟

فأخبره ﷺ خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعًا، ليتني أكون حيًا إذ يخرجك قومك فقال ﷺ: «أو مخرجي هم؟» قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا، ثم لم ينشب ورقة أن توفي، وفتر الوحي. للشيوخين<sup>(١)</sup>.

٦٣٧٧- وفي رواية: فتر الوحي فترة حتى حزن ﷺ، فيما بلغنا، حزنًا غدا منه مرارًا، حتى يتردى من رءوس شواهد الجبال، فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه منه تبدى له جبريل عليه السلام، فقال: يا محمد إنك رسول الله حقًا فيسكن لذلك جأشه، وتقر نفسه، فيرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك<sup>(٢)</sup>.

٦٣٧٨- يحيى بن أبي كثير: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ ①﴾ [المدثر: ١] قلت: يقولون: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ قال: سألت جابرًا عن ذلك. فقلت له مثل الذي قلت لي.

فقال لي جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ، «جاورت بحراء شهرًا، فلما

(٢) البخاري (٦٩٨٢).

(١) البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

قضيت جواري هبطت، فنوديت، فنظرت أمامي وخلفي، وعن يميني وعن شمالي، فلم أر أحداً، ثم نوديت فرفعت رأسي، فإذا هو قاعد على عرش في الهواء، يعني جبريل، فأخذتني رجفة شديدة، فأتيت خديجة، فقلت: دثروني دثروني فدثروني وصبوا عليّ ماءً، فأنزل الله ﴿يَأْتِيهَا الْمُدِيرُ ① قُرْ فَأَنْزِرْ ② وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ③ وَنَبَاكَ فَطَعِّرْ ④﴾ [المدثر: ١: ٤] (١).

٦٣٧٩- وفي رواية: سمعت النبي ﷺ يحدث عن فترة الوحي فقال لي في حديثه: «فينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، فجثت منه رعباً، فرجعت فقلت: زملوني»، فدثروني فأنزل الله ﴿يَأْتِيهَا الْمُدِيرُ ①﴾ إلى ﴿وَالرَّيْزَ قَاهِرٌ ⑤﴾ [المدثر: ٥] (٢).  
٦٣٨٠- وفي أخرى: «ثم حمى الوحي وتتابع». للشيخين والترمذي (٣).

٦٣٨١- عائشة: أن الحارث بن هشام قال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي فيفصم عني، وقد وعيت ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول» قالت عائشة: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه يتفصد عرقاً. للسته إلا أبا داود (٤).  
٦٣٨٢- عمر: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي يسمع عند وجهه كدوي النحل. للترمذي مطولاً (٥).

٦٣٨٣- عبادة: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتردد وجهه. لمسلم (٦).

٦٣٨٤- يعلى بن أمية: أنه كان يقول لعمر ليتني أرى النبي ﷺ حين ينزل عليه الوحي، فلما كان ﷺ بالجعرانة وعليه ثوب قد أظل به عليه، فسأله المحرم الذي تضمخ بطيب، فجاءه الوحي، فأشار عمر إلى يعلى أن تعال، فجاء يعلى، فأدخل رأسه، فإذا هو محمر الوجه، يغط لذلك ساعة، ثم سرى عنه. للشيخين والنسائي مطولاً (٧).

(١) البخاري (٤٩٢٢)، ومسلم (١٦١).

(٢) البخاري (٤)، ومسلم (١٦١)، والترمذي (٣٣٢٥).

(٣) أنظر السابق.

(٤) البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣)، والترمذي (٣٦٣٤)، والنسائي ١٤٦/٢، والموطأ ١٠٤/١ (٢٧٠).

(٥) الترمذي (٣١٧٣).

(٦) مسلم (٢٣٣٤).

(٧) البخاري (١٥٣٦)، ومسلم (١١٨٠)، والنسائي ١٣٠/٥.

## صبر النبي ﷺ في تبليغه

## على أذى قومه وكسره الأصنام

٦٣٨٥- ابن مسعود: بينما النبي ﷺ يصلي عند البيت، وأبو جهل وأصحابه جلوسٌ وقد نحرت جزور بالأمس، فقال أبو جهل: أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه بين كتفي محمد إذا سجد؟

فانبعث أشقى القوم فأخذه، فلما سجد ﷺ وضعه بين كتفيه، فاستضحكوا، وجعل بعضهم يميل على بعض، وأنا قائم أنظر لو كانت لي منعة طرحته عن ظهره، والنبي ﷺ ساجدٌ ما يرفع رأسه، حتى أنطلق إنسان فأخبر فاطمة، فجاءت وهي جويرية فطرحت عنه، ثم أقبلت عليهم تسبهم لما قضى صلاته رفع صوته، ثم دعا عليهم، وكان إذا دعا دعا ثلاثاً، وإذا سأل سأل ثلاثاً، ثم قال اللهم عليك بقريش، ثلاث مرات، فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته، ثم قال: «اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط» وذكر السابع ولم أحفظه، فوالذي بعث محمداً بالحق لقد رأيت الذي سمى صرعى، ثم سحبوا إلى القلب قلب بدر<sup>(١)</sup>.

٦٣٨٦- وفي رواية: ذكر السابع عمارة بن الوليد، وفيها فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها. للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٣٨٧- وزاد البزار والكبير: إنَّ أبا البختری أتى أبا جهل، فقال: يا أبا الحكم، أنت الذي أمرت لمحمد ﷺ فطرح عليه الفرث؟

قال: نعم، فرفع السوط فضرب به رأسه، فثار الرجال بعضها إلى بعض، وصاح أبو جهل، ويحكم هي له، إنما أراد محمد أن يلقي بيننا العداوة وينجو هو وأصحابه<sup>(٣)</sup>.

٦٣٨٨- عقيل بن أبي طالب: جاءت قريش إلى أبي طالب، فقالوا: إنَّ ابن أخيك يأتينا في أفنتنا وفي نادينا، فيسمعون ما يؤذينا، فإن رأيت أن تكفه عنا فافعل، فقال له: أبو طالب: ذلك، فقال له ﷺ: «والله ما أنا بأقدر أن أدع ما بعثت به من أن يشتعل أحدكم من

(١) البخاري (٥٢٠)، ومسلم (١٧٩٤)، والنسائي ١/١٦١-١٦٢.

(٢) النسائي ١/١٦١-١٦٢.

(٣) البزار كما في (كشف الأستار) (٢٣٩٨)، وقال الهيثمي ٦/١٧-١٨: فيه الأجلح بن عبد الله الكندي وهو ثقة عند ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره.

هذه الشمس شعلةً من نارٍ»، فقال أبو طالبٍ: ما كذب ابن أخي قط، أرجعوا راشدين للموصللي والكبير والأوسط<sup>(١)</sup>.

٦٣٨٩- عمرو بن العاص: ما رأيت قريشًا أرادوا قتل النبي ﷺ إلا يومًا جلسوا في ظل الكعبة وهو يصلي عند المقام، فقام إليه عقبه ابن أبي معيط، فجعل رداه في عنقه، ثم جذبته وتصايح الناس، وظنوا أنه مقتولٌ فأقبل أبو بكرٍ يشتدُّ، حتى أخذ بضبعه ﷺ، وهو يقول: أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، ثم أنصرفوا عنه، فقام ﷺ، فلمَّا قضى صلاته مرَّ بهم وهم جلوسٌ في ظل الكعبة، فقال: «يا معشر قريش، أما والذي نفسي بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح، وأشار بيده إلى حلقه»، فقال له أبو جهل: يا محمد ما كنت جهولاً، فقال ﷺ: «أنت منهم». للموصللي والكبير<sup>(٢)</sup>.

٦٣٩٠- إبراهيم قال: أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقًا، فقال له عمارة بن عقبه: أنتستعمل رجلاً من بقايا قتلة عثمان؟

فقال له مسروق: حدثنا ابن مسعود، وكان في أنفسنا موثوق الحديث، أن النبي ﷺ لما أراد قتل أبيك، قال: من للصبية؟

قال: «النار» وقد رضيت لك ما رضيت لك النبي ﷺ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٣٩١- أنس) لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرةً حتى غشي عليه، فقام أبو بكرٍ فجعل ينادي، ويلكم أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، فقالوا: من هذا؟

قالوا أبو بكرٍ المجنون، فتركوه وأقبلوا على أبي بكرٍ للموصللي والبخاري بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٦٣٩٢- قتادة بن دعامة: تزوج أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ عتبية بن أبي لهب، وكانت رقية عند أخيه عتبة، ولم يبين بها حتى بعث ﷺ، فلمَّا نزلت تبّت يدا أبي لهب، قال أبو لهب لابنيه رأسي من رؤسكما حرامٌ إن لم تطلقا بنتي محمد، وقالت أمهما حمالة الحطب: طلقاهما يا ابني، فطلقاهما، فجاء عتبة إلى النبي ﷺ، فقال: كفرت بدينك وطلقت ابنتك، ثم سطا عليه فشق قميصه ﷺ، وخرج نحو الشام (تاجرًا)<sup>(٥)</sup>، فقال ﷺ:

(١) أبو يعلى ١٢/١٧٦ (٦٨٠٤)، والطبراني ١٧/١٩١-١٩٢ (٥١١)، وفي «الأوسط» ٨/٢٥٢-٢٥٣ (٨٥٥٣)، وقال الهيثمي ١٥/٦: رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) أبو يعلى ١٣/٣٢٤-٣٢٥ (٧٣٣٩)، وقال الهيثمي ٦/١٦: فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقيّة رجال الطبراني رجال الصحيح، والحديث أخرجه البخاري (٣٦٧٨) مختصراً بمعناه.

(٣) أبو داود (٢٦٨٦)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) الموصللي ٦/٣٦٢ (٣٦٩١)، والبخاري (٢٣٩٦)، قال الهيثمي ٦/١٧: ورجاله رجال الصحيح.

(٥) من (ب).

«أما إنني أسأل الله أن يسلم عليك كلبه»، فخرج مع تجرٍ من قريش حتى نزلوا بالزرقاء، فأطاف بهم الأسد تلك الليلة، فجعل عتية يقول: ويل أُمي، هذا والله آكلي كما قال محمد، قاتلني ابن أبي كبشة وهو بمكة وأنا بالشام، فانصرف الأسد، فناموا وجعلوا عتية وسطهم، فأقبل السبع يتخاطهم حتى أخذ برأس عتية فقتله. للكبير. بضعف<sup>(١)</sup>.

٦٣٩٣- جابر: أجمعت قريشُ بالنبي ﷺ يوماً فقالوا: أنظروا أعلمكم بالسحر والكهانة والشعر، فليات هذا الرجل الذي فرّق جماعتنا، وشتت أمرنا، وعاب ديننا، فليكلمه، قالوا: ما نعلم أحداً غير عتبة بن ربيعة، فأتاه عتبة، فقال: يا محمد أنت خيرٌ أم عبد الله؟

فسكت، فقال: أنت خيرٌ أم عبد المطلب؟

فسكت، فقال: إن كنت تزعم أن هؤلاء خيرٌ منك فقد عبدوا الآلهة التي عبت، وإن كنت تزعم أنك خيرٌ منهم فتكلم حتى نسّم قولك، أما والله ما رأينا سخطةً أشأمَ على قومك منك، فرقت جماعتنا، وشتت أمرنا، وعبت ديننا، وفضحتنا في العرب، حتى طار فيهم أن في قريشٍ ساحراً كاهناً، ما تنتظرُ إلا أن يقوم بعضنا لبعضٍ بالسيوف حتى نتفانا، أيها الرجل إن كان إنما بك حاجةٌ جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أغنى قريشٍ، وإن كان إنما بك الباءة فاختر أي نساء قريشٍ فنزوجك عشراً، فقال ﷺ «أفرغت؟»

قال: نعم، فقال ﷺ: ﴿حَدَّثَنَا تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ [فصلت: ٢] حتى بلغ ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿١٣﴾﴾ [فصلت: ١٣]. فقال عتبة حسبك ما عندك غير هذا؟

قال: «لا» فرجع إلى قريش فقالوا: ما وراءك؟

قال: ما تركتُ شيئاً أرى أنكم تكلمونه به إلا كلمته، قالوا: هل أجابك؟

قال: نعم، والذي نصبها بنية ما فهمتُ شيئاً مما قال، غير أنه قال: ﴿أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ [فصلت: ١٣] قالوا: ويلك كلمك رجلٌ بالعربية فلا تدري ما قال؟ قال: لا والله ما فهمتُ شيئاً مما قال: غير ذكر الصاعقة. للموصلي بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٣٩٤- ربيعة بن (عبيد الديلي)<sup>(٣)</sup>: أكبر ما رأيتُ أن منزل النبي ﷺ كان بين منزل

(١) الطبراني ٤٣٥/٢٢، وقال الهيثمي ١٩/٦: وفيه زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٢) أبو يعلى ٣٤٩/٣-٣٥١ (١٨١٨)، وقال الهيثمي ٢٠/٦: فيه الأحليج الكندي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) في (١): عبد الديلي، وما أثبتناه من «الأوسط» ٥٧/٩ (٩١٢٠).

أبي لهب وعقبة بن أبي معيط، فكان ينقلب ﷺ إلى بيته فيجد الأرحام والدماء والأنجاس قد نصبت على بابه، فينحي ذلك بسية قوسه، ويقول: «بئس الجوار هذا يا معشر قريش». للأوسط بلين<sup>(١)</sup>.

٦٣٩٥- رجل من بني مالك بن أبي كنانة: رأيت النبي ﷺ بسوق ذي المجاز يتخللها، يقول: «يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا»، وأبو جهل يُحثي عليه التراب، يقول: يا أيها الناس، لا يغوينكم هذا عن دينكم، وإنما يريد لتتركوا آلهتكم ولتتركوا اللات والعزى، وما يلتفت إليه ﷺ. لأحمد<sup>(٢)</sup>.

٦٣٩٦- (علي) أنطلقت أنا والنبي ﷺ حتى أتينا الكعبة، فقال لي: «اجلس»، وصعد علي منكبي، فذهبت لأنهض به، فرأى مني ضعفاً، فنزل وجلس لي، فقال: «اصعد علي منكبي»، فنهض بي، فإنه يُخيل إلى أني لو شئت لنتل أفق السماء، حتى صعدت علي البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس، فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله، ومن بين يديه، ومن خلفه، حتى أستمكنت منه، فقال لي ﷺ: «اقذف به»، فقذفت به فتكسر كما تنكسر القوارير، ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله ﷺ نستبق، حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس<sup>(٣)</sup>.

٦٣٩٧- وفي رواية: كان علي الكعبة أصناماً فذهبت أحمل النبي ﷺ فلم أستطع فحملني فجعلت أقطعها، ولو شئت لنتل السماء. لأحمد والموصلي والبخاري<sup>(٤)</sup>.

### الهجرة إلى الحبشة

٦٣٩٨- عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أمه ليلى: كان عمر من أشد الناس علينا في إسلامنا، فلما تهيأنا للخروج إلى الحبشة أتى وأنا علي بعيري فقال: أين يا أم عبد الله؟ فقلت: أديتمونا في ديننا فنذهب في أرض الله حيث لا نؤذى، فقال: صحبكم الله، ثم ذهب فجاء زوجي عامر فأخبرته بما رأيت من رقة عمر، فقال: ترجين أن يسلم، والله لا

(١) الأوسط ٥٧/٩ (٩١٢٠)، وقال الهيثمي ٢١/٦: فيه إبراهيم بن علي بن الحسين الرافضي، وهو ضعيف.

(٢) أحمد ٦٣/٤، وقال الهيثمي ٢١/٦-٢٢: ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أحمد ٨٤/١، وأبو يعلى ٢٥١/١ (٢٩٢)، والبخاري في «البحر الزخار» (٧٦٩)، وقال الهيثمي ٢٣/٦: رجال الجميع ثقات.

(٤) أحمد ١٥١/١، وقال الهيثمي ٢٣/٦: رجال الجميع ثقات.



يُسَلِّمُ حَتَّى يُسَلِّمَ حِمَارَ الْخَطَابِ. لِلْكَبِيرِ<sup>(١)</sup>.

٦٣٩٩- ابن مسعود: بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي نحو ثمانين رجلاً، فيهم جعفر وعبد الله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وأبو موسى، فأتينا النجاشي، وبعث قريش عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد بهدية، فلما دخلا على النجاشي سجدا له وقالوا له: إن نفراً من بني عمنا نزلوا أرضك ورجبوا عنا وعن ملتنا. قال: فأين هم؟ قال: في أرضك فبعث إليهم، قال جعفر: أنا خطيبكم اليوم، فاتبعوه، فسلم ولم يسجد، فقالوا له: مالك لا تسجد للملك؟

قال: إنا لا نسجد إلا لله تعالى قال: وما ذاك؟

قال: إن الله تعالى بعث إلينا رسوله ﷺ، وأمرنا أن لا نسجد إلا لله تعالى، وأمرنا بالصلاة والزكاة، قال عمرو: فإنهم يخالفونك في عيسى، قال: ما تقولون في عيسى وأمه؟ قالوا: نقول كما قال الله تعالى، هو كلمة الله وروحه ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسه بشر، ولم يفرضها ولد، فرفع النجاشي عوداً من الأرض وقال: يا معشر القسيسين والرهبان، والله ما تزيدون على الذي يقول ما يسوى هذا، مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده، أشهد أنه رسول الله، وأنه الذي نجلده في الإنجيل، وأنه الذي بشر به عيسى، أنزلوا حيث شئتم، فوالله لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أكون أنا أحمل نعليه، وأوضئه، وأمر بهدية الآخرين فردت عليهما، ثم تعجل ابن مسعود حتى أدرك بدرًا. للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٤٠٠- ولأحمد عن أم سلمة نحوه وفيه: إن الذي بعثه مع عمرو بن العاص هو عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، ومعهما هدايا للنجاشي وكل بطارقه من آدم؛ لكونه أعجب ما يأتيهم من مكة.

وفيه أن جعفرًا قال: أيها الملك، كنا قومًا أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسئ الجوار، ويأكل القوي منا الضعيف، حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دون الله من الحجارة والأوثان، وأمرنا بالصدق والأمانة

(١) «الكبير» ٢٩/٢٥-٣٠ (٤٧)، وقال الهيثمي ٢٤/٦. رواه الطبراني، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، فهو

صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٦ وقال: رواه الطبراني، وفيه حريج بن معاوية ويقه أبو حاتم وضعفه ابن معين وبقية رجاله ثقات.

وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء والفواحش وشهادة الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصن، وأمرنا أن نعبد الله لا نشرك به شيئاً، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فعدد عليه أمور الإسلام، فصدقناه وآمنا به، واتبعناه على ما جاء به، فعدى علينا قومنا، فعذبونا وفتنونا عن ديننا وشقوا علينا، فخرجنا إلى بلدك واخترتناك على من سواك، ورجبنا في جوارك، ورجونا أن لا نظلم عندك، فقال النجاشي: هل معك مما جاء به من شيء؟ قال: نعم، فقرأ عليه صدرًا من ﴿كَهَيَّصَ ۝﴾ [مريم: ١] فبكى النجاشي، وبكت أساقفته، ثم قال: إن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة، أنطلقا، فوالله لا أسلمهم إليكما أبدًا، ولا أكاد، ثم قال: أذهبوا فأنتم سيومٌ بأرضي - والسيومُ الآمون- من سبكم غُرم، قاله ثلاثًا، قالت: وأقمنا عنده في خير دارٍ، مع خير جارٍ، وإن عدواً للنجاشي نزل به فوالله ما علمنا حربًا قط أشد من حربٍ حربناه عند ذلك؛ تخوفًا أن يظهر عليه من لا يعرف من حقنا ما كان النجاشي يعرف<sup>(١)</sup>.

٦٤٠١- وللكبير والبزار عن عمير بن إسحاق نحو ذلك وفيه: أن عمرو بن العاص قال: ففترقنا من عند النجاشي ولم يكن أحدٌ أحبُّ إلى أن ألقاه من جعفر، فاستقبلني في طريق مرة فنظرت خلفه وخلفي، فلم أر أحدًا، فقلت: أتعلم أنني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟

قال: فقد هداك الله فائت، ثم ذكر أنهم أخذوا كل شيء له، ثم أتى جعفرًا وانطلق معه إلى النجاشي، فقال جعفر: إنَّ عمراً تابعني على ديني، قال: كلا، قلت: بلى، قال لإنسانٍ أذهب معه فإن فعل فلا يقول شيئاً إلا كتبت، قال عمرو: فجعلت أقول، وجعل يكتب، حتى كتب كل شيء لي، حتى القدرح، ولو شئت أخذ شيئاً من أموالهم إلى مالي فعلت<sup>(٢)</sup>.

٦٤٠٢- وللكبير عن أبي موسى بنحوه وزاد: وكان عمرو بن العاص رجلاً قصيراً، ومعه امرأته، وكان عمارة رجلاً جميلاً، فشربا خمراً حين أقبلا إلى النجاشي فقال عمارة لعمرو: مر امرأتك تقبلني، فقال له عمرو: ألا تستحي، فرماه عمارة في البحر، فجعل عمرو يناشده حتى أدخله عمارة السفينة، فحقد عمرو على ذلك، وقال للنجاشي إنك إذا خرجت خلفك عمارة في أهلك، فدعا النجاشي عمارة، فنفخ في إجليله فطار مع الوحش<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد ٢٠٢/١-٢٠٣، وقال الهيثمي ٢٥/٦ - ٢٧: رجاله رجال الصحيح غير إسحاق وقد صرح بالسماع.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٤٠)، قال الهيثمي ٢٨/٦-٢٩: عمير بن إسحاق: وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي ٣١/٦، وقال: رجاله رجال الصحيح.

٦٤٠٣- وله من طريقٍ آخر: فأمر النجاشيُ بعمارة، فنُفخ في إحليله فاستطير حتى لحق بالصحاري يسعى فيها مع الوحش، فجاء بعد ذلك أهله فسقوه شربةً من سويقٍ فمات<sup>(١)</sup>.

٦٤٠٤- عروة: في تسمية الذين خرجوا إلى الحبشة المرة الأولى قبل خروج جعفر وأصحابه، الزبير بن العوام، سهيل بن بيضاء، عامر بن ربيعة، عبد الله بن مسعود، عبد الرحمن بن عوف، عثمان بن عفان، مع أمراته رقية بنت النبي ﷺ، عثمان بن مظعون، مصعب بن عمير، أبو حذيفة بن عتبة، مع أمراته سهلة بنت سهيل، وولدت له بالحبشة محمد بن أبي حذيفة، أبو سبرة بن أبي رهم، مع أمراته أم كلثوم بنت سهيل، أبو سلمة بن عبد الأسد، مع أمراته أم سلمة، ولما نزلت سورة النجم وقرأ ﷺ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعَمَزَى ﴿١١﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَى ﴿١٢﴾﴾ [النجم: ٢٠] ألقى الشيطانُ فيها عند ذلك ذكر الطواغيت فقال: وإنهنَّ من الغرائق العلى، وإنَّ شفاعتهنَّ لترتجى، فوقعت هاتان الكلمتان في قلب كل مشرك، وذلت بها ألسنتهم، واستبشروا وقالوا إن محمداً قد رجع إلى دينه الأول ودين قومه، فلما بلغ ﷺ آخر السورة سجد، وسجد معه كل من حضره من مسلمٍ ومشركٍ، غبر أن الوليد بن المغيرة وكان رجلاً كبيراً فرفع ملء كفه تراباً فسجد عليه، فعجب المسلمون من سجد المشركين من غير إيمان ولا يقين، ولم يسمعوا الذي ألقى الشيطان، ففشت تلك الكلمة في الناس، وأظهرها الشيطان، حتى بلغت الحبشة، فلما سمع عثمان بن مظعون ومن معه أن الناس أسلموا وسجدوا لله أقبلوا سراعاً، فكبر ذلك عليه ﷺ، فلما أمسى أتاه جبريل فشكى إليه، فأمره فقرأ عليه، فلما بلغها تبرا منها جبريل، فشق ذلك عليه ﷺ، وقال: «تكلمت بكلام الشيطان وشركني في أمر الله فنسخ الله ما ألقى الشيطان» وأنزل عليه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢] إلى بعيد فلما برأه الله من سجع الشيطان وفتنته أنقلب المشركون بضلالهم (وعداوتهم)<sup>(٢)</sup>، وبلغ المسلمون ممن كان بالحبشة وقد شارفوا مكة فلم يستطيعوا الرجوع من شدة البلاء الذي أصابهم، وخافوا أن يدخلوا مكة فيطش بهم فلم يدخل رجلٌ منهم إلا بجوارٍ فأجار الوليد بن المغيرة عثمان بن مظعون، ثم ردَّ عليه جواره حين أبصر ما يلقاه المسلمون من أذية المشركين لهم، وأحب عثمان أن يكون من جملة المسلمين يثاب على ما يلقاه من الأذى في

(١) ذكره الهيثمي ٦/٣١-٣٢، وقال: فيه: محمد بن كثير الثقفي، وهو ضعيف.

(٢) في (أ): عداوته، وما أثبتته من (ب).

الله تعالى. للكبير. مطولاً بلين وإرسال.  
قلت ردّ الأئمة من هذا الحديث قضية إلقاء الشيطان لعصمه الوحي معلوم، والحديث بدون ذلك معروفٌ محفوظ<sup>(١)</sup>. والله أعلم.

### خروج النبي ﷺ إلى الطائف

#### وعرضه نفسه على القبائل والعقبة الأولى

٦٤٠٥- عائشة: قلت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يومٌ كان أشد من يومٍ أحدٍ؟ قال: «لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت يوم العقبة؛ إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يُجِبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهمومٌ على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فوفعت رأسي، وإذا أنا بسحابة قد أظلنتني، فنظرت فإذا فيها جبريلُ فناداني، فقال: إنَّ الله قد سمع قول قومك وما ردُّوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم عليّ، ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فما شئت، إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين»  
قال ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٦٤٠٦- عبد الله بن جعفر: لما توفى أبو طالبٍ خرج النبي ﷺ ماشياً على قدميه إلى الطائف يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه، فانصرف فأتى ظل شجرة فصلّى ركعتين، ثم قال: «اللهم أشكو إليك ضعف قوتي وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين أنت أرحم الراحمين، إلى من تكلني؟ إلى عدو يتجهمني، أم إلى قريبٍ ملكته أمري، إن لم تكن غضبان عليّ فلا أبالي، غير أن عافيتك أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت به الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن تنزل بي غضبك أو تحل بي سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بالله». للكبير<sup>(٣)</sup>.

٦٤٠٧- جابر: كان النبي ﷺ يعرضُ نفسه على الناس بالموقف، فيقول: «هل من

(١) ذكره الهيثمي ٣٢٢/٦-٣٣، وقال: حديث مرسل، وفيه: ابن لهيعة أيضاً وهو ضعيف.

(٢) البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٣) ذكره الهيثمي ٣٥/٦، وقال فيه: ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقيته رجاله ثقات.

رجل يحملني إلى قومه؟ فإنَّ قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي» فأتاه رجل فقال ﷺ له: «من أنت؟» قال: من همدان قال: «فهل عند قومك من منعة؟» قال: نعم، ثم إنَّ الرجل خشى أن يُخزفه قومه فقال: آتيهم فأخبرهم، ثم آتيك من قابل قال: «نعم»، فانطلق وجاء وفد الأنصار في رجب. لأحمد<sup>(١)</sup>.

٦٤٠٨- محمود بن لبيد: لما قدم أنس بن نافع مكة ومعه فتية من بني عبد الأشهل، فيهم إياس بن معاذ، يلتمسون الحلف من قريشٍ على قومهم من الخزرج، سمع بهم النبي ﷺ، فأتاهم فجلس إليهم، فقال لهم: «هل لكم إلى خير مما جئتم إليه؟» قالوا: وما ذاك؟ قال: «أنا رسولُ الله بعثني إلى العباد أَدْعُوهم إلى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وأنزل عليّ كتاباً، ثم ذكر الإسلام، وتلا عليهم القرآن»، فقال إياسُ: أي قومي، هذا والله خيرٌ مما جئتم إليه، فأخذ أنس ابن نافع حفنةً من البطحاء فضرب بها وجه إياس، وقام ﷺ عنهم وانصرفوا إلى المدينة فكانت وقعة بعثت فلم يلبث إياس أن هلك، ولم يزالوا يسمعونه يهلل الله ويكبره ويحمده ويسبحه حتى مات، فما كانوا يشكون أن قد مات مسلماً، لقد كان أستشعر الإسلام في ذلك المجلس. لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٦٤٠٩- ابن إسحاق) لما أراد الله تعالى إظهار دينه وإعزاز نبيه ﷺ، خرج ﷺ في الموسم الذي لقي فيه الأنصار، وهم فيما يزعمون ستة فيهم جابر بن عبد الله بن رباب. للكبير<sup>(٣)</sup>.

### ذكر العقبة الثانية والثالثة

٦٤١٠- عروة) لما حضر الموسم حجَّ نفرٌ من الأنصار من بني النجار معاذ بن عفراء وأسعد بن زرارة، ومن بني زريقٍ رافع بن مالكٍ وذكوان بن عبد القيس، ومن بني عبد الأشهل أبو الهيثم بن التيهان، ومن بني عمرو بن عوفٍ عويمر بن ساعدة، وأتاهم النبي ﷺ، وقرأ عليهم القرآن، فلما سمعوه أطمأنوا إلى دعوته وعرفوا ما كانوا يسمعون من أهل الكتاب من ذكرهم إياه بصفته وما يدعوهم إليه، فصدقوه وآمنوا به، وقالوا له: لقد علمت

(١) أحمد ٣/٣٩٠، وقال الحاكم ٢/٦١٢-٦١٣: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أحمد ٥/٤٢٧، والطبراني ١/٢٧٦ (٨٠٥)، قال الحاكم ٣/١٨٠-١٨١، صحيح على شرط مسلم، وخالفه

الذهبي بقوله: قلت: مرسل.

(٣) الطبراني ٢/١٨٨ (١٧٦٦)، قال الهيثمي ٦/٤٢: رجاله ثقات.

الذي بين الأوس والخزرج من الدماء، ونحن لله ولك مجتهدون فامكث على أسم الله حتى نخبر قومنا بشأنك، وندعوهم إلى الله ورسوله، ولعل الله يصلح أمرنا، فإننا اليوم متباغضون، فإن تقدم علينا اليوم ولم نصلح لم تكن لنا جماعة عليك، ونحن نواعدك الموسم من العام القابل، فرضى ﷺ، ورجعوا إلى قومهم، فأخبروهم ودعوهم سرا، حتى قلّ دار من دور الأنصار إلا أسلم فيها ناس، ثم بعثوا إلى النبي ﷺ أن أبعث لنا من قبلك رجلاً يدعو الناس بكتاب الله فإنه أدنى أن يتبع، فبعث إليهم مصعب بن عمير، فنزل على أسعد بن زرارة، فجعل يدعو الناس ويُفشي الإسلام وهم في ذلك مستخفون، ثم إن مصعباً وأسعد ذات يوم مستخفيان في تعليم جماعة أخبر بهم سعد بن معاذ وأتاهم في لأمته ورمحه، فقال: علام تأتينا في دورنا بهذا الفريد الطريح يُسفه ضعفاءنا، لا أراكما بعد هذا في جوارنا، فرجعوا ثم إنهم عادوا الثانية، فاجتمعوا فأخبر بهم سعد فأتاهم فواعدهم وعيّدوا دون الأول، فلما رأى أسعد منه ليئلاً قال: يا ابن خالتي أسمع من قوله، فإن سمعت منكراً فاردده، وإن سمعت خيراً فأجبه، فقال: ماذا تقول؟ فقرا مصعب ﴿حَدَّثَنَا﴾ وَأَلَكْتَبِ الْمُنِينَ ﴿١﴾﴾ [الزخرف: ٢] ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ﴿٢﴾ فقال سعد: وما أسمع إلا ما أعرف، فهده الله، ولم يظهر الإسلام حتى رجع إلى قومه فدعا بني عبد الأشهل إلى الإسلام، وأظهر إسلامه فأسلموا، إلا من لا يذكر، فكانت أول دار من دور الأنصار أسلمت بأسرها، ثم إن بني النجار أخرجوا مصعب بن عمير فانتقل إلى سعيد، فلم يزل يُهدى على يديه حتى قلّ دار من دور الأنصار إلا أسلم فيها ناس، وأسلم أشرفهم وأسلم عمرو بن الجموح، وكسروا أصنامهم، فكان المسلمون أعز أهلها، وصلح أمرهم ورجع مصعب إلى النبي ﷺ وكان يُدعى المقرئ. للكبير بلين وإرسال<sup>(١)</sup>.

٦٤١١- كعب بن مالك: ذكر أنه لما قدم أثنا عشر رجلاً من العقبة وقد أمرهم النبي

ﷺ أن يوافوه في القابل، فوافاه سبعون رجلاً. للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٤١٢- عنه: خرجنا في حجاج قومنا من المشركين، وقد صلينا ومعنا البراء بن معرور سيدنا، وقال لنا: إني رأيت أن لا أدع الكعبة مني بظهير، وأن أصلي إليها، قلنا لا تفعل، ونبينا ﷺ إنما يصلي إلى الشام، وكنا إذا حضرت الصلاة صلينا إلى الشام، وصلى

(١) الطبراني ٨٤٩/٢٠، قال الهيثمي ١٤٠/٦-١٤٢: فيه: ابن ليهعة، وفيه ضعف، وهو حسن الحديث، وبقيته رجاله ثقات.

(٢) الطبراني ١٠١/١٩، قال الهيثمي ٤٢/٦: فيه يعقوب بن محمد الزهري، وثقه حجاج بن الشاعر، وضعفه الجمهور.

إلى الكعبة، حتى قدمنا مكة فذهبتُ معه إلى النبي ﷺ فوجدناه مع العباس فسلمنا عليه، فقال لعمه: أتعرف هذين؟

قال: نعم، هذا البراء بن معرور سيد قومه، وهذا كعب بن مالك، فوالله ما أنسى قوله ﷺ: الشاعر؟

قال: نعم، فأخبره البراء بصلاته إلى الكعبة، فقال ﷺ: لقد كنت على قبلة لو صبرت عليها، فرجع البراء إلى قبلة الشام، وأهله يزعمون أنه صلى إلى الكعبة حتى مات، وليس كذلك، نحن أعلم به منهم.

قال: وخرجنا إلى الحج فواعدنا النبي ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق، وكنا نكتم أمرنا من معنا من المشركين، منهم عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، فأخبرته ودعوته إلى الإسلام فأسلم وشهد معنا العقبة نقيبًا، فبتنا تلك الليلة في رحالنا إلى ثلث الليل، فخرجنا نتسلل مستخفين حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة سبعون رجلًا وامرأتان، نسيبة بنت كعب النجارية وأسماء بنت عمرو السلمية، فجاءنا ﷺ ومعه عمه العباس وهو يومئذ على دين قومه إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويوثق، فلما جلسنا كان العباس أول من تكلم فقال: يا معشر الخزرج إن محمدًا منا حيث علمتم، وقد منعناه من قومنا وهو في عز ومنعة في بلده، فقلنا قد سمعنا ما قلت: فتكلم يا رسول الله فخذ لربك ولنفسك ما أحببت، فتكلم فتلا ودعا إلى الله ورغب في الإسلام فقال: «أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم»، فأخذ البراء بن معرور بيده فقال: نعم والذي بعثك بالحق لنمنعك مما منع منه أزرنا، فبايعنا يا رسول الله فنحن والله أهل الحرب.

وقال أبو الهيثم بن التيهان: يا رسول الله إن بيننا وبين الرجال حبًا لا أي عهدًا وإنما قاطعوها، فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك وأظهرك الله أن ترجع وتدعنا؟

فتبسم ﷺ وقال: «بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني أحارب من حاربتم وأسلم من سالمتم»، وقد قال ﷺ: «أخرجوا إلى أثني عشر نقيبًا يكونون على قومهم»، فأخرجوا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس، فلما بايعنا رسول الله ﷺ صرخ الشيطان بأنفذ صوت سمعته: ي أهل الجبابب أي المنازل هل لكم في مذمم والصبابة معه قد أجمعوا على حربكم فقال ﷺ: «هذا أزب العقبة أرتفعوا إلى رحالكم»، فرجعنا فلما أصبحنا غدت علينا جلة قريش فقالوا: يا معشر الخزرج بلغنا أنكم جئتم إلى صاحبنا تستخرجونه من بين أظهرنا وتبايعونه على حربنا، والله ما من العرب أحد أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا

وبينهم منكم، فانبعث مشركو قومنا يحلفون لهم بالله ما كان من هذا شيء وما علمناه، وصدقوا لم يعلموا ما كان منا، فقام القوم وفيهم الحارث بن هشام ابن المغيرة وعليه نعلان جديدان فقلت كلمة: كأي أريد أن أشرك القوم بها: أما تستطيع يا أبا جابر وأنت سيدنا أن تتخذ نعلين مثل نعلي هذا الفتى من قريش؟

فسمعا الحارث فخلعهما ورمى بهما إلى، قال: والله لتتعلنهما. فقال أبو جابر: أحفظت والله الفتى، أردد عليه نعليه فقلت: والله لا أردهما فألّ والله صالح لئن صدق الغال لأسلبنه. لأحمد والكبير<sup>(١)</sup>.

٦٤١٣- وزاد: أن النقيب لبني النجار أسعد بن زرارة، ولبني سلمة البراء بن معروير وعبد الله بن عمرو بن حرام، ولبني ساعدة سعد بن عبادة، والمنذر بن عمرو، ولبني زريق رافع بن مالك بن العجلان، ولبني الحارث بن الخزرج عبادة بن الصامت، ولبني عبد الأشهل أسيد بن حضير، وأبو الهيثم ابن التيهان، ولبني عمرو بن عوف سعد بن خيثمة<sup>(٢)</sup>.

٦٤١٤- الشعبي: أنطلق النبي ﷺ مع العباس إلى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت الشجرة قال: «ليتكلّم متكلّمكم ولا يطيلُ فإنّ عليكم من المشركين عينا» قال قائلهم وهو أبو أمامة: سل يا محمد لربك ولنفسك ولأصحابك ما شئت قال: «أسأل لربي أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، ولنفسى ولأصحابي أن تأوونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعتم منه أنفسكم» قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟

قال: «لكم الجنة» قالوا: فلك ذلك. لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٦٤١٥- وللكبير عن عبادة بن الصامت: أن أسعد بن زرارة قال: يا أيها الناس هل تدرّون ما تبايعون عليه محمداً ﷺ؟

إنكم تبايعونه أن تُحاربوا العرب والعجم والجن والإنس، فقالوا: نحن حرب لمن حاربه وسلم لمن سالمه<sup>(٤)</sup>.

٦٤١٦- وللكبير عن ابن شهاب: ممن شهد العقبة أوس بن يزيد بن أصرم، وأوس بن ثابت، وأسعد بن زرارة، والبراء بن معروير، وبشير بن سعد، وجابر بن عبد الله بن عمرو،

(١) أحمد ٤٦١/٣، والطبراني ٨٧/١٩، قال الهيثمي ٤٣/٦-٤٥: رجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(٢) الطبراني ٨٧/١٩، قال الهيثمي ٤٣/٦-٤٥: رجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع.

(٣) أحمد ١٢٠/٤، قال الهيثمي ٤٨/٦: رجاله رجال الصحيح.

(٤) «الأوسط» ١٣/٥ (٤٥٣٨)، قال الهيثمي ٤٩/٦ فيه: علي بن زيد، وهو ضعيف، وقد وثق.



وجبارُ بنِ صخرٍ، والحارث بن قيس بن مالك، وذكوان بن عبد القيس، ورافع بن مالك، وسعد بن عبادة، وسعد بن خيثمة، وسلمة بن سلامة، وظهير بن رافع، وكعب بن مالك، وأبو بردة بن نيار<sup>(١)</sup>.

٦٤١٧- وزاد عن عروة: منهم ظهير بن الهيثم، وثابت بن أجدع، وزيد ابن لبيد، وسعد بن الربيع، وسهل بن عتيك، وعمرو بن عزيمة بن ثعلبة، وعقبة بن عمرو بن ثعلبة، يكنى أبا مسعود<sup>(٢)</sup>.

٦٤١٨- عمر: قام رسول الله ﷺ بمكة يعرضُ نفسه على قبائل العرب قبيلةً قبيلةً في الموسم ما يجد أحدًا يُجيبه حتى جاء الله بهذا الحي من الأنصار لما ساق لهم من الكرامة فأووه ونصروه، فجزاهم الله عن نبيهم خيرًا، والله ما وفينا لهم كما عاهدناهم إنا قلنا لهم نحن الأمراء وأنتم الوزراء ولئن بقيت إلى رأس الحول لا يبقى لي عاملٌ إلا أنصاري. للبخاري بضعف<sup>(٣)</sup>.

### هجرته ﷺ إلى المدينة

٦٤١٩- عائشة: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يومٌ إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ بكرةً وعشيةً، فلما أتتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجرًا نحو الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ قال: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض فأعبد ربي فقال: إن مثلك لا يخرج ولا يخرج؛ إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فأنا لك جارٌّ فارجع واعبد ربك ببلدك، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف في أشراف قريش فقال لهم: أخرجون رجلًا يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق؟

فأنفذت قريشٌ جواره وقالوا له: مر أبا بكرٍ فليعبد ربه في داره وليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فقال ذلك ابن

(١) ذكره الهيثمي ٥٠/٦، وقال إسنادهما إلى ابن شهاب واحد ورجاله ثقات.

(٢) قال الهيثمي: ٥٠/٦-٥١، رواه كله الطبراني، عن عروة بسند واحد، وفي إسناده عروة: ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه في حيز الحسن.

(٣) البخاري ٤٠٤/١ (٢٨١)، قال الهيثمي ٤٢/٦: فيه: عبد الله بن شبيب وهو ضعيف.

الدغنة لأبي بكرٍ فلبث يعبد ربه في داره، ثم بدا له فابتنى مسجداً بفناء داره وكان يُصلي فيه، فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم (وهم)<sup>(١)</sup> يعجبون منه، وكان رجلاً بكاءً إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك كفار قريشٍ فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا: إنا كنا أجرتنا أبا بكرٍ بجوارك على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً وأعلن فيه، فآته، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبى فأسأله أن يرد إليك ذمتك، فآته فقال قد علمت الذي عاقدتُ لك عليه، فإما أن تقتصر عليه، وإما أن ترد لي ذمتي، فقال أبو بكر: إني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله.

والنبي ﷺ يومئذٍ بمكة، فقال ﷺ للمسلمين: «إني أريت دار هجرتكم سبخة ذات نخل بين لابتين» فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان بالحبشة إلى المدينة، وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال له ﷺ: «على رسلك إني أرجو أن يؤذن لي» قال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي؟

قال: «نعم» فحبس أبو بكرٍ نفسه على النبي ﷺ وعلف راحلتين من ورق السمر وهو الخبط أربعة أشهر، فبينما نحن يوماً جلوساً في بيت أبي بكرٍ في نحر الظهيرة، قال قائلٌ لأبي بكرٍ: هَذَا رسول الله ﷺ متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها، قال أبو بكر: فداءً له أبي وأمي، والله ما جاء به هذه الساعة إلا أمرٌ، فجاءنا فاستأذن فأذن له فدخل، فقال لأبي بكرٍ: «أخرج من عندك؟»

قال أبو بكرٍ: إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله قال: «فإني قد أذن لي في الخروج» قال أبو بكرٍ: الصحابة يا رسول الله؟

فقال رسول الله ﷺ: «نعم» قال أبو بكر: فخذ إحدى راحلتي هاتين، فقال ﷺ: «بالتن» فجهزناهما أحب الجهاز ووضعنا لهما سفرةً في جراب، فقطعت أسماء من نطاقها فربطت به فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاق.

ثم لحق ﷺ أبو بكرٍ بغارٍ في جبل ثور، فمكنا فيه ثلاث ليالٍ، بييت عندهما عبد الله بن أبي بكرٍ، وهو غلامٌ شاب ثقف لقنٌ، يدلجٌ من عندهما بسحرٍ فيصبح بمكة كبائتٍ، فلا يسمع أمرًا يكادان به إلا أتاهما بخبره حين يختلط الظلام، ويرعى عليها عامر بن فهيرة مولى أبي بكرٍ منحةً من غنمٍ فيريحها عليهما حين تذهب ساعةً من العشاء، فيبتان في رسلٍ،

فاستأجر النبي ﷺ وأبو بكرٍ رجلاً من بني الدليل هاديًا خريثًا، وقد غمس حلفًا من آل العاص ابن وائل، وهو على دين قريش، أمناه فدفعنا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثورٍ بعد ثلاث، فأتاهما، فارتحلا ومعهما عامرُ بن فهيرة والدليل فأخذ بهم طريق الساحل، قال ابن شهاب: أخبرني عبد الرحمن بن مالك عن أبيه عن سراقه بن جعشم قال: جاءنا رسلُ قريشٍ يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ ديةً، كلُّ واحدٍ منهما لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالسٌ في قومي بني مدلجٍ أقبل رجلٌ منهم فقال: يا سراقه إني رأيت أسودةً بالساحل أراها محمدًا وأصحابه فعرفت أنهم هم، فقلت: إنهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانًا وفلانًا أنطلقوا بأعيننا، ثم لبثت في المجلس ساعةً، ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي فتحبسها علي، فأخذت رمحي فخرجت من ظهر البيت فخطت بزجه الأرض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي فخررت عنها، فقلت فاستخرجت الأزلام فاستقسمت بها أضرهم أم لا؟

فخرج الذي أكره فركبت فرسي وعصيتُ الأزلام تقرب بي، حتى إذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفتُ وأبو بكرٍ يُكثر الألتفات ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين، فخررتُ عنها ثم زجرتها فهضت فلم تكد تخرج يديها، فلما أستوت قائمة إذا لأثر يديها عثانٌ ساطعٌ في السماء مثل الدخان، فاستقسمتُ بالأزلام فخرج الذي أكره فناديتهم الأمان، فوقفوا فركبت فرسي حتى جتتهم فوقع في نفسي حين حُبت عنهم أن سيظهر أمر النبي ﷺ، فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتكم بما يريد الناس بهم، فعرضت عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزائي إلا أن قالوا: أخف عنا ما أستطعت، فسألته أن يكتب لي كتاب أمنٍ فأمر عامر بن فهيرة فكتب لي رقعةً من آدم ومضى ﷺ، قال ابن شهاب: فأخبرني عروة أنه ﷺ لقي الزبير في ركبٍ من المسلمين كانوا تجارًا قافلين من الشام، فكسى الزبير النبي ﷺ وأبا بكرٍ ثياب بياض، وسمع المسلمون بالمدينة مخرج النبي ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غداةً إلى الحرّة فينتظرونه حتى يردهم حرُّ الظهيرة، فانقلبوا يومًا بعدما أطالوا أنتظارهم، فلما آووا إلى بيوتهم أوفى يهوديٌ على أطمٍ لأمرٍ يُنظر إليه فبصر بالنبي ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك أن قال بأعلى صوته يا معشر العرب هذا جدكم الذي تنتظرونه، فثار المسلمون إلى السلاح فلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرّة، فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول، فقام أبو بكرٍ للناس وجلس ﷺ صامتًا فطلق من جاء من الأنصار ممن

لم ير النبي ﷺ يجيء أبابكر حتى أصابت الشمس النبي ﷺ، فأقبل أبو بكر حتى ظل عليه بردائه فعرفه الناس ﷺ عند ذلك، فلبث في بني عمرو بن عوف بضعة عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى وصلّى بهم فيه، ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بالمدينة، وهو يصلّي فيه يومئذ رجالاً من المسلمين؛ وكان مربداً للتمر لسهل وسهيل؛ يقيم في حجر أسعد بن زرارة، فقال ﷺ حين بركت راحلته: «هذا إن شاء الله المنزل» ثم دعا الغلامين فساومهما بالمربد؛ ليتخذ مسجداً، فقال: لا بل نهبه لك يا رسول الله، ثم بناه مسجداً ثم فطّق ينقل معهم اللبن في بيانه، ويقول وهو ينقل: هذا الحمال لا حمال خبير. هذا أبر رينا وأطهر. اللهم إن الأجر أجر الآخرة. فارحم الأنصار والمهاجرة. فتمثل بشعر رجل من المهاجرين لم يسم لي.

قال ابن شهاب: لم يبلغنا أنه ﷺ تمثل بيت شعر تام غير هذه الأبيات. للبخاري (١).  
٦٤٢٠- البراء بن عازب) جاء أبو بكر إلى أبي في منزله فاشترى منه رحلاً، فقال لعازب: أبعث معي ابنك يحمله، فحملته، وخرج أبي معه ينتقد ثمنه فقال له: يا أبا بكر كيف صنعتما ليلة سريت مع النبي ﷺ؟

قال: نعم أسرينا ليلتنا حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق، حتى رفعت لنا صخرة طويلة لها ظل فنزلنا عندها، فسويت يديّ مكاناً ينام فيه ﷺ في ظلها، ثم بسطت عليه فروة، ثم قلت نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك، فنام وخرجت أنفض ما حوله فإذا أنا براع مقبلٌ بغنمه إلى الصخرة يريد منها الذي أردنا فقلت: لمن أنت؟

فقال: لرجلٍ من أهل المدينة، فقلت: أفي غنمك لبن؟

قال: نعم، قلت: أفتحلب لي؟

قال: نعم، فأخذ شاةً، فقلت: أنفض الضرع من الشعر والتراب والقذا، فحلب لي في قعبٍ معه كسبة من لبن، ومعى إداوة أرتوي فيها النبي ﷺ ليشرب منها ويتوضأ، فأتيت النبي ﷺ فوافقتة حين أستيقظ، فصببتُ على اللبن من الماء حتى برد أسفله، فقلت: يا رسول الله أشرب من هذا اللبن فشرب وشربت حتى رضيت، ثم قال: «ألم يأن للرحيل؟». قلت: بلى، فارتحلنا بعد ما زالت الشمس وأتبعنا سراقه بن مالك ونحن في جلدٍ من

الأرض، فقلت يا رسول الله: أتينا، فقال: «لا تحزن إنَّ الله معنا» فدعا عليه فارتطمت فرسه إلى بطنها، فقال: إني علمت أنكما دعوتما علي، فادعوا لي والله، لكما أن أرد عنكما الطلب، فدعا رسول الله ﷺ فنجأ فرجع لا يلقى أحداً إلا قال: كفيتم ما هاهنا، ولا يلقى أحداً إلا ردّه ووفى لنا<sup>(١)</sup>.

٦٤٢١- وفي رواية: قال سراقه: هذه كنانتي فخذ سهمًا منها فإنك ستمر على إبلي وغلماني بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك، قال: «لا حاجة لي» فقدمنا المدينة ليلاً تنازعوا أيهم ينزل عليه، فقال: «أنزل على بني النجار أخوال بني عبد المطلب أكرمهم بذلك»، فصعد الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرق الغلمان والخدم في الطريق ينادون يا محمد يا رسول الله. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢٢- أبو بكر: نظرت إلى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رءوسنا، فقلت: يا رسول الله لو أن أحدهم (نظر)<sup>(٣)</sup> إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال: «يا أبا بكرٍ ما ظنك باثنين الله ثالثهما». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٤٢٣- أنس: أقبل النبي ﷺ إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف، ورسول الله ﷺ شاب لا يعرف، فيلقى الرجل فيقول: يا أبا بكرٍ من هذا الرجل الذي بين يديك؟

فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، فيحسب الحاسب أنه إنما يعني به الطريق، وإنما يعني سبيل الخير، فالتفت أبو بكر فإذا هو بفارسٍ قد لحقهم فقال: يا رسول الله هذا فارسٌ قد لحقنا، فالتفت ﷺ فقال: «اللهم أصرعه» فصرعه فرسه ثم قامت تحمحم، فقال يا نبي الله مرني بما شئت، قال: «تقف مكانك لا تترك أحداً يلحق بنا» فكان أول النهار جاهداً على النبي ﷺ، وآخره مسلحةً له، فنزل ﷺ جانب الحرّة، ثم بعث إلى الأنصار فجاءوا فسلموا عليهما، فقالوا: أركبا آمنين مطاعين، فركبا وحفوا دونهما بالسلاح فقبل في المدينة: جاء نبي الله، جاء نبي الله، وأشرفوا ينظرون، فأقبل يسير حتى نزل دار أبي أيوب. للبخاري مطولاً<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٣٦١٥)، ومسلم (٢٠٠٩). (٢) مسلم (٢٠٠٩) بعد (٣٠١٤).

(٣) من (ب).

(٤) البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١)، والترمذي (٣٠٩٦).

(٥) البخاري (٣٩١١).

٦٤٢٤- البراء: أول من قدم علينا من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم فجعلنا يقرآن القرآن، ثم جاء عمارٌ وبلالٌ وسعدٌ، ثم جاء عمر في عشرين من الصحابة، ثم قدم النبي ﷺ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به، حتى لرأيت الولائد والصبيان يقولون هذا رسول الله قد جاء، فما جاء حتى قرأت ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] في سور مثلها من المفصل<sup>(١)</sup>.

٦٤٢٥- أبو عثمان النهدي: سمعت ابن عمر يغضب إذا قيل له: إنه هاجر قبل أبيه، قال: ابن عمر: قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ المدينة فوجدناه قايلاً، فرجعنا إلى المنزل فأرسلني عمر فقال: أذهب فانظر هل أستيقظ؟ فوجدته قد أستيقظ فبايعته ثم أنطلقت إلى عمر فجننا نهرول فبايعه ثم بايعته. هما للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢٦- جرير رفعه: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ، أَيُّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ نَزَلَتْ فِيهِ دَارُ هِجْرَتِكَ؛ الْمَدِينَةُ أَوْ الْبَحْرَيْنِ أَوْ قَنْسَرِينَ». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٤٢٧- أبوة موسى: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي أنا أصغرهما؛ أبو بدره وأبو رهم في بضعة وخمسين رجلاً من قومي، فركبنا سفينة فآلقنا إلى النجاشي، فوافقنا جعفرًا وأصحابه عنده، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً فوافقنا رسول الله ﷺ حين أفتح خيبر، فأسهم لنا وما قسم لأحدٍ غاب عن فتحها إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، وكان ناسٌ يقولون لنا سبقناكم بالهجرة، فدخلت أسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة فدخل عمر فقال حين رأى أسماء من هذه؟

قالت: أسماء بنت عميس، قال: الحبشية هذه، البحرية هذه؟

قالت: نعم، فقال: سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم فغضبت وقالت: كلاً والله، كنتم معه يُطعم جائعكم ويعظ جاهلكم، وكنا في أرض البعداء البغضاء في الحبشة وذلك في الله وفي رسوله، وأيم الله لا أطعم طعاماً ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ، فلما جاء ﷺ أخبرته فقال: «ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أهل السفينة هجرتان» قالت: فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة

(١) البخاري (٤٩٤١).

(٢) البخاري (٣٩١٦).

(٣) الترمذي (٣٩٢٣)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسى، تفرد به أبو عمار.

يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شيءٌ همَّ به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم ﷺ. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٤٢٨- ابن عباس: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر من المهاجرين؛ لأنهم هجروا دار المشركين وكان من الأنصار مهاجرون لأن المدينة كانت دار شرك، فجاءوا إلى رسول الله ﷺ ليلة العقبة<sup>(٢)</sup>.

٦٤٢٩- عد الله بن السعدي: قلت: يا رسول الله يزعمون أن الهجرة قد أنقطعت، قال: «لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار»<sup>(٣)</sup>.

٦٤٣٠- يعلى بن أمية: أتيت النبي ﷺ بأبي أمية يوم الفتح فقلت: بايع أبي على الهجرة فقال: «أبايعه على الجهاد وقد أنقطعت الهجرة»<sup>(٤)</sup>.

٦٤٣١- عمر: لا هجرة بعد وفاة رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

٦٤٣٢- ابن عمرو بن العاص: قال رجل: يا رسول الله أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك» وقال: «الهجرة هجرتان؛ هجرة الحاضر وهجرة البادي؛ أما البادي فيجيب إذا دعيت، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بليةً وأعظمها أجرًا». هي للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٦٤٣٣- معاوية رفعه: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٦٤٣٤- سهل بن سعد: ما عدوا من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة. للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٦٤٣٥- عروة: ومكث النبي ﷺ بعد الحج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر، ثم إن المشركين أجمعوا أمرهم ومكرهم حين ظنوا أنه ﷺ خارج، وعلموا أن له بالمدينة مأوى ومنعة، وبلغهم إسلام الأنصار وأجمعوا على أن يقتلوه أو يسجنوه أو يخرجوه، فأخبره الله بمكرهم وقال: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْسِتُوا لَكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ ﴿٣٠﴾﴾ [الأنفال: ٣٠] وبلغه ﷺ في ذلك اليوم الذي أتى فيه دار أبي بكر

(١) البخاري ٦٤٣١، ومسلم (٢٤٩٩).

(٢) النسائي ١٤٤/٧-١٤٥، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٣) النسائي ١٤٧/٧، وقال الألباني: صحيح.

(٤) النسائي ١٤١/٧، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) النسائي ١٤٦/٧، وقال الألباني: صحيح.

(٦) النسائي ١٤٤/٧، وقال الألباني: صحيح.

(٧) أبو داود (٢٤٧٩)، وصححه الألباني.

(٨) البخاري (٣٩٣٤).

أنهم مثبتوه إذا أمسى على فراشه، وخرج من تحت الليل هو وأبو بكرٍ قبل غار ثورٍ، وعمد عليٌّ فرقد عليٌّ فراشه يوارى العيون، وبات المشركون يأترون أنهم يقتحمون على صاحب الفراش فيوثقونه، فكان ذلك حديثهم حتى أصبحوا، فإذا عليٌّ يقوم عن الفراش، فسأله عن النبي ﷺ فقال: لا علم لي به، فعلموا أنه خرج فركبوا في كل وجه يطلبونه، وبعثوا إلى أهل المياه يجعلون لهم جعلًا عظيمًا، وأتوا ثورًا حتى طلعا فوق الغار، وسمعا أصواتهم فأشفق أبو بكرٍ، فقال له ﷺ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] ودعا ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيْدِيَهُمْ يَجُودُ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠]. للكبير مطولاً بلينٍ وإرسالاً<sup>(١)</sup>.

٦٤٣٦- أنس وغيره) قالوا لما كان ليلة بات ﷺ في الغار أمر الله شجرةً فنبتت في وجه الغار، وأمر العنكبوت فنسجت على وجهه، وأمر حمامتين وحشيتين فوقعتا بقم الغار، وأتى المشركون حتى كانوا منه ﷺ قدر أربعين ذراعاً، فنظر رجلٌ منهم فرأى الحمامتين، فقال لأصحابه: رأيت حمامتين على فم الغار فعرفت أن ليس فيه أحدٌ، فسمع ﷺ قوله، فعلم أن الله قد درأ بهما عنه، فسمت عليهما وفرض جزاءهما، واتخذها في حرم الله فرخين، فأصل كل حمام في الحرم من فراخهما. للبخار والكبير بخفي<sup>(٢)</sup>.

٦٤٣٧- جابر: أن أبا بكرٍ وجد في الغار جحرًا فألقمه عقبه حتى أصبح، لثلا يخرج على النبي ﷺ منه شيءٌ، فأقاما في الغار ثلاثاً ثم خرجا، حتى نزلا بخيمات أمّ معبدٍ فأرسلت إليه بشفرةٍ وشاةٍ فقال ﷺ: «أردد الشفرة وهات لي فرقاً» فأرسلت إليه أن لا لبن فيها، قال: «هات لي فرقاً» فجاءته بفرقٍ، فضرب ظهرها، فاجترت ودرت، فحلب فملأ القدح فشرب وسقى أبا بكرٍ ثم حلب فبعث به إلى أمّ معبدٍ للبخار. بخفي<sup>(٣)</sup>.

٦٤٣٨- خنيس بن خالد) أن النبي ﷺ ومن معه مروا على خيمتي أمّ معبدٍ الخزاعية، وكانت امرأةً جلدةً تسقي وتطعم، فسألوها لحماً وتمراً ليشتروه منها فلم يصيبوا عندها شيئاً، وكان القوم مرملين مستتين فنظر ﷺ إلى شاةٍ في الخيمة، فقال: «ما هذِهِ الشاة يا أمّ معبدٍ؟» قالت: خلفها الجهد عن الغنم، قال: «فهل بها من لبنٍ؟» قالت: هي أجهد من ذلك، قال: «أتأذنين أن أحلبها؟»

(١) قال الهيثمي ٥١/٦: رواه الطبراني مرسلًا، وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام، وحديثه حسن.

(٢) «الكبير» ٤٤٣/٢٠، وقال الهيثمي ٥٢/٦-٥٣: رواه البخار والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) البخار كما في «كشف الأستار» (١٧٤٢)، وقال الهيثمي ٥٥/٦: وفيه من لم أعرفه.



قالت: بلي بأبي أنت وأمي، فدعا بها فمسح على ضرعها وسمى الله ودعا لها في شاتها، فدرت واجترت، فحلب ثم سقاها وسقى أصحابه حتى رووا وشرب آخرهم، ثم حلب ثانيًا حتى ملأ الإناء، ثم غادره عندها، ثم بايعها وارتحلوا فقل ما لبثت أن جاء زوجها أبو معبد أعترًا عجاجًا، فلما رأى اللبن عجب، وقال: من أين هذا يا أم معبد ولا حلوبة في البيت؟

قالت: لا والله إلا أنه مر بنا رجلٌ مباركٌ من حاله كذا وكذا، قال: صفيه لي، قالت: رأيتُ رجلًا ظاهرًا الوضاعة، أبلج الوجه، حسنُ الخلق، لم تُعبه ثجلةٌ، ولم تزر به صعلقةٌ، وسيمٌ قسيمٌ في عينيه دعجٌ، وفي أشفاره وطفٌ، وفي صوته صحلٌ، وفي عنقه سطعٌ، وفي لحيته كثافةٌ، أزج أقرنٌ، إن صمت فعليه الوقارُ، وإن تكلم سما وعلاه البهاء، أجمل الناس وأبهاء من بعيدٍ، وأحلاه وأحسنه من قريبٍ، حلو المنطق لا هذرٌ ولا نزرٌ، كان نطقه خرزات نظم ربيع لا تشنؤه من طولٍ ولا تقتحمه من قصرٍ، غصنٌ بين غصنين، فهو أنضر الثلاثة منظرًا، وأحسنهم قدرًا، له رفقاء يحفون به، إن قال أنصتوا لقوله، وإن أمر تبادروا أمره، محفودٌ محسودٌ لا عابسٌ ولا مفندٌ قال أبو معبد: هو والله صاحبُ قريشٍ الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر بمكة، ولقد هممت أن أصحبه ولأفعلنَّ إن وجدت إلى ذلك سبيلاً، وأصبح صوتٌ بمكة، يسمعون الصوت ولا يدرون من صاحبه وهو يقول:

جزى الله ربَّ الناس خير جزائه.  
 هما نزلاها بالهدى فاهتدت به.  
 فيا لقصى ما زوى الله عنكم.  
 ليهن بنى كعبٍ مكان فتاتهم.  
 سلوا أختكم عن شاتها وإنائها.  
 دعاها بشاة حائلٍ فتحلبت.  
 فغادرها رهناً لديها بحالبٍ.  
 فلما سمع حسان بن ثابتٌ أنشأً يجيب الهاتف ويقول:

وقدس من يسري إليهم ويغتدي.  
 وحل على قومٍ بنورٍ مجدّد.  
 وأرشدهم من يتبع الحق يرشد.  
 لقد خاب قومٌ زال عنهم نبيهم.  
 ترحل عن قومٍ فضلت عقولهم.  
 هداهم به بعد الضلالة ربهم.

وقد نزلت منه على أهل يثرب.  
 نبي يرى ما لا يرى الناس حوله.  
 وإن قال في يومٍ مقالة غائب.  
 ليهن أبا بكرٍ سعادة جده.  
 للكبير. بخفي<sup>(١)</sup>.

٦٤٣٩- قيس بن النعمان: لما أنطلق النبي ﷺ وأبو بكرٍ مستخفين نزلا بأبي معبد، فقال: والله إن شاءنا لحوائل فما بقى لنا لين، فقال ﷺ: «فما تلك الشاة؟» فأتى بها فدعا بالبركة عليها ثم حلب عسا فسقاه، ثم شربوا، فقال: أنت الذي تزعم قريش أنك صابئ؟ قال: «إنهم ليقولون» قال: أشهد أن ما جئت به حق، ثم قال: أتبعك، قال: «لا، حتى تسمع أنا قد ظهرنا فأتبعه بعد». للبخاري رجال الصحيح<sup>(٢)</sup>.

٦٤٤٠- أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي: أنه مرَّ به النبي ﷺ مع أبي بكرٍ بحذوات الجحفة فحملهما على فحل إبله وبعث معهما غلامًا له، فقال: لا تفارقهما حتى يقضيا حاجتهما منك ومن جملك، فسلك بهما ثنية الرمحا ثم ثنية الكوبة ثم المرة ثم شعب ذات كشيظ ثم المدلجة ثم الغابة ثم ثنية المرة ثم المدينة، ثم رد ﷺ الجمل والغلام إلى سيده، وأمره أن يأمر سيده أوسًا أن يسم إبله في أعناقها؛ لأنه كان مغفلًا لا يسم الإبل. للكبير بخفي<sup>(٣)</sup>.

٦٤٤١- صهيبٌ رفعه: «أريت دار هجرتكم سبخةً بين ظهرائي حرة، فإذا أن تكون هجرًا، وإما أن تكون يثرب» فخرج ﷺ إلى المدينة معه أبو بكر، وهمت أن أخرج معه وصدني فتیان من قريش، ثم خرجت فلحقني منهم ناسٌ يريدون ردي، فقلت لهم: هل لكم أن أعطيكم أواقي من ذهبٍ وحلةٍ سيراءٍ وتخلون سبيلي؟ ففعلوا فبعثهم إلى مكة، فقلت: أحفروا تحت أسكفة الباب فإن تحتها الأواقي، واذهبوا إلى فلانة فخذوا الحلة. وخرجت حتى قدمت عليه ﷺ، فلما رأني قال: «ربح البيع ثلاثًا» فقلت: يا رسول الله، ما سبقني إليك أحدٌ، وما أخبرك إلا جبريل ﷺ. للكبير بخفي<sup>(٤)</sup>.

(١) الطبراني ٤٨/٤-٥١ (٣٦٠٥) وقال الهيثمي ٥٦/٦: وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(٢) البزار ٣٠١/٢ (١٧٤٣)، وقال الهيثمي ٥٨/٦: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ١/٢٢٣-٢٢٤ (٦١١)، وقال الهيثمي ٥٥/٦: فيه جماعة لم أعرفهم.

(٤) الطبراني ٨/٣١-٣٢ (٧٢٩٦)، وقال الهيثمي ٦٠/٦: فيه جماعة لم أعرفهم.

٦٤٤٢- ولرزبن نحوه وفيه: فنزلت ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْغَاتٍ اللَّهِ وَاللَّهُ﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ٢٠٧] الآية وتلاها ﷺ على صهيب.

٦٤٤٣- عروة: خرج عمر وعياش بن أبي ربيعة في أصحاب لهم فنزلوا بني عمرو بن عوف، فطلب أبو جهل والحارث ابنا هشام عياش بن أبي ربيعة، وهو أخوهما لأم، فقدمتا المدينة فذكرا له حزن أمه وأنها حلفت أن لا يظلمها بيت ولا يمس رأسها دهن حتى تراك، ولو لا ذلك لم (تطلبك)<sup>(٢)</sup>، وكان يعلم من حبها إياه ما يصدقهما، فرق لها وأبي أن يتبعهما حتى عقد له الحارث، فلما خرج معهما أوثقاه، فلم يزل هنالك موثقا حتى خرج مع من خرج قبل فتح مكة، وكان ﷺ دعا له بخلاص وحفظ. للكبير بلين وإرسال<sup>(٣)</sup>.

٦٤٤٤- وللبزار نحوه عن عمر وزاد: قال عمر: فكنا نقول والله لا يقبل الله توبة من قوم عرفوا الله ثم رجعوا إلى الكفر، وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم، فلما قدم علينا ﷺ المدينة أنزل الله فيهم وفي قولنا لهم وقولهم لأنفسهم ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ إلى ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٣] فكتبتها في صحيفة وبعثت بها إلى هشام بن العاص، قال هشام: فلم أزل أقرأها حتى فهمتها وألقي في نفسي أنها إنما نزلت فينا، فجلست على بعيري فلحقت بالنبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

٦٤٤٥- ابن عباس: كان قدومنا على رسول الله ﷺ لخمس من الهجرة، خرجنا متواصلين مع قريش عام الأحزاب، وأنا مع أخي الفضل، ومعنا غلامنا أبو رافع، حتى أنتهينا إلى العرج، ثم أخذنا في طريق حتى خرجنا على بني عمرو بن عوف، فدخلنا المدينة فوجدناه ﷺ في الخندق وأنا يومئذ ابن ثمان سنين وأخي ابن ثلاث عشرة. للأوسط<sup>(٥)</sup>.

### عدد غزواته ﷺ وما كان قبل بدر

٦٤٤٦- أبو إسحاق: كنت إلى جنب زيد بن أرقم فقيل له: كم غزا النبي ﷺ؟ قال: تسع عشرة، فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة، قلت: وأيتهن كان أول؟ قال:

(١) في الأصل: يشتري، والصواب ما أثبتناه قطعاً.

(٢) في (أ): تطلبك، والمثبت من «مجمع الزوائد».

(٣) ذكره الهيثمي ٦/٦٢، وقال: رواه الطبراني مرسلًا، وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» ٢/٣٠٢-٣٠٤ (١٧٤٦)، وقال الهيثمي ٦/٦١: رجاله ثقات.

(٥) «الأوسط» ٤/٦٥-٦٦ (٣٦٢٤)، وقال الهيثمي ٦/٦٤: رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق عبد الله بن عمارة الأنصاري، عن سليمان بن داود بن الحصين، وكلاهما لم يوثق ولم يضعف، وبقية رجاله ثقات.

ذات العسيرة أو العسيرة. للشيخين والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦٤٤٧- بريدة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ. لِلْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ بِلَفْظِهِ<sup>(٢)</sup>.

٦٤٤٨- سعدٌ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ جَاءَتْ جَهِينَةَ، فَقَالُوا: إِنَّكَ نَزَلْتَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فَأَوْثَقْنَا لَنَا حَتَّى نَأْتِيكَ. فَأَوْثَقْنَا لَهُمْ، فَأَسْلَمُوا، فَبَعَثْنَا ﷺ فِي رَجَبٍ وَلَا نَكُونُ مِائَةً، وَأَمَرْنَا أَنْ نَغِيرَ عَلِيَّ حَيًّا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جَهِينَةَ، فَأَغْرَنَا عَلَيْهِمْ وَكَانُوا كَثِيرًا، فَلَجَأْنَا إِلَى جَهِينَةَ فَمَنَعُونَا، وَقَالُوا: لِمَ تَقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟  
فَقُلْنَا: إِنَّمَا نُقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ. فَقَالَ: بَعْضُنَا لِبَعْضٍ مَا تَرُونَ؟

فَقَالَ: بَعْضُنَا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ قَوْمٌ: بَلْ نَقِيمُ هُنَا. وَقُلْتُ أَنَا فِي أَنَا فِي مَعِي: بَلْ نَأْتِي عَيْرَ قَرِيشٍ فَنَقْطَعُهَا. فَاثَلَقْنَا إِلَى الْعَيْرِ وَانْطَلَقْنَا أَصْحَابُنَا إِلَيْهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ فَقَامَ غَضَبَانٌ، فَقَالَ: «أَذْهَبْتُمْ مِنْ عِنْدِي جَمِيعًا، وَجِئْتُمْ مَتَرَقِينَ؟ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفِرْقَةَ، لِأَتَعِينَ عَلَيْكُمْ رَجُلًا» فَبَعَثَ عَلِيًّا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ فِي الْإِسْلَامِ. لِأَحْمَدَ بَلِينٍ<sup>(٣)</sup>.  
٦٤٤٩- زُرُّ بْنُ حَبِيشٍ: أَوَّلُ رَايَةٍ رَفَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ رَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، وَأَوَّلُ مَالٍ خُمِّسَ فِي الْإِسْلَامِ مَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ. لِلْكَبِيرِ<sup>(٤)</sup>.

٦٤٥٠- جندبٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَهْطًا، وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ، وَكُتِبَ لَهُ كِتَابًا وَأَمْرُهُ أَنْ لَا يَقْرَأَهُ حَتَّى يَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا، وَقَالَ: «لَا تُكْرَهُنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى السَّيْرِ مَعَكَ» فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ اسْتَرْجَعَ، قَالَ: سَمِعْتُ وَطَاعَةَ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَخَبِرَهُمُ الْخَبْرَ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ، فَرَجَعَ رَجُلَانِ، وَمَضَى بِقِيَّتِهِمْ فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلُوهُ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ رَجَبٍ، أَوْ جَمَادَى، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ قَتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] الْآيَةَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصَابُوا وَزَرًا فَلَيْسَ لَهُمْ أَجْرٌ فَتَزَلْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]. لِلْكَبِيرِ<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٣٩٤٩)، ومسلم (١٢٥٤)، والترمذي (١٦٧٦).

(٢) البخاري (٤٤٧٣)، ومسلم (١٨١٤).

(٣) أحمد ١٧٨/١، وقال الهيثمي ٦٦/٦-٦٧: وفيه: المجالد بن سعيد، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه

النسائي في رواية، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي ٦٧/٦، وقال: رواه الطبراني بإسناد واحد، وهو إسناد حسن.

(٥) «الكبير» ١٦٢/٢-١٦٣ (١٦٧٠)، قال الهيثمي ١٩٨/٦: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

٦٤٥١- جبير بن مطعم: قال أبو جهل حين قدم مكة منصرفه عن حمزة: يا معشر قريش إنَّ محمدًا قد نزل يثرب، وأرسل ثلاثه، وإنما يريد أن يصيب منكم شيئًا، فاحذروا أن تمروا طريقه وأن تقاربوه، فإنه كالأسد الضاري. فذكر الحديث. للكبير، (وزاد)<sup>(١)</sup>: بعث حمزة حين بعثه النبي ﷺ إلى سيف بحرٍ في ثلاثين راكبًا من المهاجرين، فلقي أبا جهل في ثلاث مائة راكب في غير لقريشٍ جاءت من الشام، فحجر بينهم مجدي بن عمرو الجهني، ولم يكن قتال<sup>(٢)</sup>.

٦٤٥٢- عمرو بن عوف المزني: غزونا مع النبي ﷺ أول غزوة غزاها الأبواء، حتى إذا كنا بالروحاء نزلنا بقرن الظبية، فصلى ثم قال: «هل تدرُونَ ما أسم هذا الجبل؟» قالوا الله ورسوله أعلم قال: «هذا حميت، هذا من جبال الجنة، اللهم بارك فيه، وبارك لأهله فيه» وقال للروحاء: «هذا وادٍ من أودية الجنة، لقد صلى في هذا المسجد قبلي سبعون نبيًا ولقد مر به موسى عليه عباة تان قطوانيتان على ناقية ورقاء، في سبعين ألفًا من بني إسرائيل حاجين، ولا تقوم الساعة حتى يمر به عيسى حاجًا أو معتمرًا أو يجمع الله له ذلك». للكبير بلين<sup>(٣)</sup>.

### غزوة بدر

٦٤٥٣- أنس: أن النبي ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر، فأعرض عنه، فقام سعد ابن عباد، فقال: إيانا تريد يا رسول الله؟ والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا، فندب ﷺ الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرًا، ووردت عليهم رويًا قريش وفيهم غلام أسود فأخذه أصحابه ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه، فيقول: ما لي علم بأبي سفيان، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف. فإذا قال ذلك ضربوه، فقال: نعم، أنا أخبركم هذا أبو سفيان. فإذا تركوه فسألوه، قال ما لي بأبي سفيان علم، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف في الناس. فإذا قال هذا أيضًا ضربوه، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فلمَّا رأى ذلك أنصرف، وقال: «والذي نفسي بيده لتضربونه

(١) في الأصل: وأراد، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) «الكبير» ١٢٣/٢-١٢٤ (١٥٣٢)، قال الهيثمي ٦/٦٨: رجاله ثقات.

(٣) «الكبير» ١٦/١٧-١٧ (١٢)، وقال الهيثمي ٦/٦٨: رواه الطبراني من طريق كثير بن عبد الله المزني، وهو

ضعيف عند الجمهور، وقد حسن الترمذي حديثه، وبقي رجاله ثقات.

إذا صدقكم، وتتركونه إذا كذبكم، هذا مصرع فلان، ويضع يده على الأرض ههنا وههنا، فما ماط أحدٌ عن موضع يده. لأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(١)</sup>.

٦٤٥٤- عروة: كانت عاتكة بنت عبد المطلب قالت لأخيها العباس: رأيت رؤيا وقد خشيتُ منها على قومك، قال: وما رأيت؟ قالت: تُعاهدني أن لا تذكرها؟ فإنهم إن سمعوا آذونا. فعاهدها، فقالت: رأيتُ راكبًا أقبل من أعلى مكة يصيحُ بأعلى صوته، يا آل غدرٍ يا آل فجرٍ أخرجوا من ليلتين أو ثلاثٍ إلى مصارعكم، ثم دخل المسجد فصرخ ثلاث صرخاتٍ، ومال عليه رجالٌ ونساءٌ وصبيانٌ فزعين، ثم مثل على ظهر الكعبة على راحلته فصرخ بمثل ذلك ثلاث صرخات حتى أسمع من بين الأخشيين، ثم نزع صخرةً عظيمةً من أصلها ثم أرسلها على أهل مكة، حتى إذا كانت عند أصل الجبل أرفضت فلا أعلم بمكة بيتًا إلا دخلتها فلقتهُ منها، ففزع منها عباس فخرج فلقي الوليد بن عتبة وكان خليله، قصّها عليه وأمره أن لا يذكره لأحدٍ، فذكرها الوليد لأبيه وذكرها عتبة لأخيه شيبه، وارتفع حديثها حتى بلغ أبا جهلٍ، فلما أصبحوا غدا العباس يطوف فناداه أبو جهلٍ في نفرٍ: يا أبا الفضل، إذا قضيت طوافك فأتنا. فلما فرغ أتى فجلس، فقال أبو جهلٍ: يا أبا الفضل ما رؤيا رأيتها عاتكة؟

قال: ما رأيت من شيء. قال: بلى، أما رضيتم يا بني هاشم بكذب الرجال حتى جئتمونا بكذب النساء، إننا كنا وأنتم كفرسيّ رهانٍ فاستبقنا المجد منذ حينٍ، فلما حاذت الركبُ قلتُ منا نبيّ، فما بقى إلا أن تقولوا منا نبيّةً، لا أعلم أهل بيتٍ أكذب رجلاً ولا امرأةً منكم، وقال: زعمت عاتكة أن الراكب قال: أخرجوا في ليلتين أو ثلاثٍ فلو قد مضت هذه الثلاث تبين لقريش كذبكم، وكتبنا سجلاً ثم علقناه بالكعبة، أنكم أكذبُ بيتٍ في العرب رجلاً وامرأة، أما رضيتم يا بني قصي أنكم ذهبتم بالحجابه والندوة والسقاية واللواء حتى جئتمونا بنبيّ؟ فأذوه يومئذٍ أشد الأذى، وقال له عباس: مهلاً يا مصفر أسته، فإن الكذب فيك وفي أهل بيتك. فقال من حضر يا أبا الفضل ما كنت بجاهلٍ ولا خرقٍ. ونال عباسٌ من عاتكة أذىً شديداً فيما أفشى من حديثها، فلما كان الليلة الثالثة جاءهم الراكبُ الذي بعث أبو سفيان ضمضم بن عمرو الغفاري، فقال: يا آل غدرٍ أنفروا فقد خرج محمدٌ وأصحابه يتعرضون لأبي سفيان، ففزع قريشٌ أشد الفزع، وأشفقوا من رؤيا عاتكة،

(١) مسلم (١٧٧٩)، وأبو داود (٢٦٨١).

ونفروا على كل صعبٍ وذلولٍ. للكبير بلين وإرسال<sup>(١)</sup>.

٦٤٥٥- مصعب بن عبد الله وغيره: أن عاتكة قالت في صدق رؤياها بعد:

ألم تكن الرؤيا بحقٍ ويأتكم  
رأى، فأتاكم باليقين الذي رأى  
فقلتم ولم أكذب: كذبت، وإنما  
في أبياتٍ. للكبير<sup>(٢)</sup>.

بتأويلها فل من القوم هاربٌ  
بعينه ما تفري السيوف القواضبُ  
يُكذبنني بالصدق من هو كاذبٌ

٦٤٥٦- أنس: بعث النبي ﷺ بُسيسة عينا ينظر ما صنعت غيرُ أبي سفيان، فجاء وما في البيت أحدٌ غيري وغيره ﷺ، قال: لا أدري أستثنى بعض نسائه، قال: فحدثه الحديث فخرج ﷺ، فقال: «إِنَّ لَنَا طَلْبَةً فَمَنْ كَانَ ظَهْرَهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا». فجعل رجالٌ يستأذنونهُ في ظهرانهم في علو المدينة، فقال: لا، إلا من كان ظهره حاضرًا، فانطلق ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدرٍ، وجاء المشركون، فقال ﷺ: «لا يتقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا أؤذنه»، فدنا المشركون، فقال: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض». فقال عمير ابن الحمام الأنصاري: يا رسول الله، جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: «نعم» قال: يخ يا رسول الله، فقال ﷺ: «ما يحملك على قولك يخ يخ؟» قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها». فأخرج تمراتٍ من قرنه فجعل يأكلُ منهن، ثم قال: لئن حييتُ حتى أكل تمراتي هذه إنها لحياةٌ طويلةٌ، فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٦٤٥٧- ابن عباس: حدثني عمر لما كان يوم بدرٍ نظر النبي ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلًا، فاستقبل ﷺ القبلة ثم مدَّ يديه فجعل يهتفُ بربه يقول: «اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آتني ما وعدتني، اللهم إنك إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض»، فما زال يهتفُ بربه مادًا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأثابه أبو بكرٍ فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال يا نبي الله: كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾

(١) «الكبير» ٣٤٦/٢٤-٣٤٧ برقم (٨٦٠)، قال الهيثمي ٧١/٦: رواه الطبراني مرسلًا، وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن.

(٢) «الكبير» ٣٤٨/٢٤ برقم (٨٦١)، قال الهيثمي ٧٢/٦: رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقيته رجاله ثقات.

(٣) مسلم (١٩٠١).

فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِإِلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَوِّفِينَ ﴿١﴾ [الأنفال: ٩] فأمده الله بالملائكة، قال سماك: فحدثني ابن عباس قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربةً بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه خراً مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط (فأخضر)<sup>(١)</sup> ذلك أجمع فجاء الأنصاري فحدث بذلك النبي ﷺ، فقال: «صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة» فقتلوا يومئذ سبعين، وأسروا سبعين، قال ابن عباس:

فلما أسروا الأسارى، قال ﷺ لأبي بكرٍ وعمر: «ما ترون في هؤلاء الأسارى»؟

فقال أبو بكرٍ: يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار، فعمى الله أن يهديهم إلى الإسلام، فقال ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب»؟ قال: (لا والله)<sup>(٢)</sup> يا رسول الله، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان نسيباً لعمر فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوى ﷺ ما قال أبو بكرٍ ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ قاعدين يبكيان، فقلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاءً بكيت، وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبيكائكما. فقال: «أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة وأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُخْرَجَ فِي الْآرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى قوله ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩] فأحل الله الغنيمة لهم». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٦٤٥٨- ابن مسعود: شهدت من المقداد بن الأسود شهيداً لأن أكون أنا صاحبه أحب إلى مما عدل به، أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين يوم بدر، فقال: يا رسول الله، إنا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿فَأَذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولكننا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره<sup>(٤)</sup>.

٦٤٥٩- ابن عباس: أن النبي ﷺ، قال: يوم بدي هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب<sup>(٥)</sup>.

(١) في (أ): فأخضر، والمثبت من «صحيح مسلم». (٢) زيادة من (ب).  
 (٣) مسلم (١٧٦٣) والترمذي (٣٠٨١).  
 (٤) البخاري (٣٩٥٢).  
 (٥) البخاري (٣٩٩٥).



٦٤٦٠- وعنه: أنه ﷺ خرج من القبة وهو يقول: ﴿سَبِّحْهُمْ لَجَمْعٍ وَيُولُونَ الذُّبُرَ ۝﴾ بِلِ النَّسَاعَةِ مَوَعِدُهُمْ وَالنَّسَاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ ﴿٤٦﴾ [القدر: ٤٦]. هي للبخاري (١).

٦٤٦١- ابن عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلاً، فما انتهينا إليها، قال: «اللهم إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع فأشبعهم» ففتح الله لهم يوم بدر، فانقلبوا ما منهم رجل إلا وقد رجع بجملٍ أو جملين، واكتسوا وشبعوا. لأبي داود (٢).

٦٤٦٢- البراء: كنا أصحاب محمد ﷺ نتحدث أن عدة أصحاب بدرٍ على عدة أصحاب طالوت الذي جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة. للترمذي والبخاري بلفظه (٣).

٦٤٦٣- وله: أستصغرتُ أنا وابن عمي يوم بدرٍ وكان المهاجرون يوم بدرٍ نيفاً على الستين، والأنصارُ نيفاً وأربعين ومائتين. للبخاري (٤).

٦٤٦٤- أبو أسيد) قال النبي ﷺ يوم بدرٍ حين صففنا لقريش: «إذا أكتبوكم -يعني: غشوكم- فارموهم واستبقوا نبلكم» (٥).

٦٤٦٥- وفي رواية: «فارموهم ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم». للبخاري وأبي داود (٦).

٦٤٦٦- سعد بن معاذ: أنه كان صديقاً لأمية بن خلف، وكان أمية إذا مرَّ بالمدينة نزل على سعد، وكان سعد إذا مرَّ بمكة نزل على أمية، فانطلق سعد معتمراً، فنزل على أمية، وقال له: أنظر لي ساعة خلوة لعلي أن أطوف بالبيت، فخرج به قريباً من نصف النهار فلقيهما أبو جهل، فقال: يا أبا صفوان من هذا معك؟ فقال: هذا سعد، فقال له: أبو جهل: ألا أراك تطوف بمكة آمناً وقد أويتم الصباة وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينونهم؟ أما والله لولا أنك مع أبي صفوان ما رجعت إلى أهلِكَ سالمًا. فقال له سعد ورفع صوته عليه: أما والله لئن منعتني هذا لأمنعك ما هو أشدُّ عليك منه، طريقك على المدينة، فقال له أمية: لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم سيد أهل الوادي. فقال سعد: دعنا عنك يا أمية،

(١) البخاري (٢٩١٥).

(٢) أبو داود (٢٧٤٧) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي ١٣٢/٢-١٣٣، قال: صحيح على شرط الشيخين، وحسن الألباني سنده في «صحيح سنن أبي داود» (٢٤٥٤).

(٣) البخاري (٣٩٥٨)، والترمذي (١٥٩٨). (٤) البخاري (٣٩٥٦).

(٥) البخاري (٣٩٨٤-٣٩٨٥). (٦) أبو داود (٢٦٦٤).

فوالله لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنه قاتلك». قال: بمكة؟

قال: لا أدري. ففزع لذلك أمية فزعاً شديداً، فلماً رجع إلى أهله قال: يا أم صفوان ألم ترى ما قال لي سعدٌ؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمداً أخبرهم أنه قاتلي، فقلت له: بمكة؟

قال: لا أدري. فقال أمية: والله لا أخرج من مكة. فلماً كان يوم بدرٍ أستنفر أبو جهل الناس، قال: أدركوا عيركم. فكره أمية أن يخرج، فأتاه أبو جهل، فقال: يا أبا صفوان، إنك متى ما يراك الناسُ قد تخلفت وأنت سيدُ أهل الوادي تخلفوا معك. فلم يزل به حتى قال: أما إذا غلبتني، فوالله لأشترين أجود بعيرٍ بمكة، ثم قال أمية: يا أم صفوان، جهزيني. فقالت له: يا أبا صفوان، وقد نسيت ما قال لك أخوك اليبريقي؟ قال: لا، وما أريد أن أجوز معهم إلا قريباً، فلماً خرج أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بعيره، فلم يزل بذلك حتى قتله الله ببدر. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٤٦٧- وللبزار رجال الصحيح عن ابن مسعود: قال: كان عتبة بن ربيعة صديقاً لسعد بن معاذ، فإذا قدم عتبة المدينة نزل على سعد، وإذا قدم سعد مكة نزل على عتبة<sup>(٢)</sup>، بمثل الحديث المتقدم في جميع فصوله ولا مخالفة بينهما، إلا أن صديق سعد في الأول أمية بن خلف، وفي هذا عتبة بن ربيعة، والله أعلم.

٦٤٦٨- عبد الرحمن بن عوف: كاتب أمية بن خلف كتاباً أن يحفظني في صاغيتي بمكة، وأحفظه في صاغيته بالمدينة، فلماً ذكرتُ الرحمن قال: لا أعرف الرحمن، كاتبني باسمك الذي كان لك في الجاهلية، فكاتبته عبد عمرو، فلماً كان يوم بدرٍ خرجتُ إلى جبلٍ لأحرزه حين نام الناسُ فأبصره بلائٌ فخرج حتى وقف على مجلسٍ من مجالس الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار أمية بن خلف، لانجوت إن نجا أمية، فخرج معه فريقٌ من الأنصار في أثرنا، فلماً خشيتُ أن يلحقونا خلفتُ لهم ابنه لأشغلهم به، فقتلوه، ثم أبوا حتى يتبعونا، وكان أمية رجلاً ثقيلاً، فلماً أدركونا قلت له أبرك فبرك فألقى عليه نفسي لأمنعه فيخلّوه فتحلّوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه فأصاب أحدهم رجلي بسيفه، وكان عبد الرحمن يرى ذلك الأثر في ظهر قدمه<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (٣٩٥٠).

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٥٨)، وقال الهيثمي: هو في الصحيح أنه نزل على أمية بن خلف، وأما ذكر عتبة فلم أراه. وقال في «المجمع» ٧٢/٦: رجاله رجال الصحيح.

(٣) البخاري (٢٣٠١).

٦٤٦٩- وفي رواية: فلما كان يوم بدرٍ وحصل لي درعان، فلقيني أمية فقال: خذني وابني فأنا خيرٌ لك من الدرعين أتدري منك، فرآه بلائاً فقال: أمية رأسُ الكفر، لا نجوت إن نجا أمية، فقتلتهما، فكان ابن عوفٍ يقول: يرحم الله بلائاً فلا درعي ولا أسيري للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٤٧٠- وعنه: إني لواقفٌ في الصف يوم بدرٍ، فنظرتُ عن يميني وعن شمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثه أسنانهما، فتمنيتُ أن أكون بين أضلعٍ منهما، فغمزني أحدهما فقال: أي عم هل تعرف أبا جهل؟ قلت نعم، فما حاجتك إليه يا ابن أخي؟

قال: أخبرتُ أنه يسبُّ رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارقُ سوادِي سواده حتى يموت الأَعجل منا، فعجبتُ لذلك، وغمزني الآخر فقال لي مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهلٍ يجرولُ في الناس، فقلتُ: ألا تريان، هذا صاحبكما الذي تسألاني عنه، فابتدراهُ بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه، ثم أنصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» فقال كل واحدٍ منهما أن قتله، فقال: «هل مسحتما سيفيكما؟»

قالا: لا، فنظر في السيفين، فقال: «كلاكما قتله»، وقضى ﷺ بسلبه لمعاذ بن عمر بن الجموح، والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء<sup>(٢)</sup>.

٦٤٧١- وفي رواية: فشدأ عليه مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء<sup>(٣)</sup>.

٦٤٧٢- أنسٌ: قال النبي ﷺ يوم بدرٍ: «من ينظر لنا ما صنع أبو جهل»، فانطلق ابن مسعودٍ فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، فأخذ بلحيته، فقال: أنت أبو جهل؟ قال: وهل فوق رجلٍ قتلتموه أو قال قتله قومه<sup>(٤)</sup>.

٦٤٧٣- وفي رواية: قال أبو جهلٍ فلو غير أكار قتلتني. هما للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٤٧٤- ابن مسعودٍ: مررت فإذا أبو جهلٍ صريعٌ قد ضربت رجله، فقلت: يا عدو الله يا أبا جهلٍ قد أخزى الله الآخر، ولا أهابه عند ذلك، فقال: أبعد من رجلٍ قتله قومه، فضربته بسيفٍ غير طائلٍ، فلم يغن شيئاً حتى سقط سيفه من يديه، فضربته حتى برد. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

(٢) البخاري (٣١٤١) ومسلم (١٧٥٢).

(٤) البخاري (٣٩٦٢).

(١) البخاري (٣٩٧١).

(٣) البخاري (٣٩٨٨).

(٥) البخاري (٤٠٢٠)، ومسلم (١٨٠٠).

(٦) أبو داود (٢٧٠٩)، قال المنذري في «مختصر» ٣٨/٤: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

٦٤٧٥- ولرزین: فضربته بسيفي فلم يغن شيئاً فبصق إلى وجهي وقال: سيفك كهام، خذ سيفي فاحتر به رأسي من عرشي، فأجهزت عليه فنفلني ﷺ سيفه لما أجهزت عليه، وكان قد أثنخ، وكان عتبة قد أشار على أبي جهل بالانصراف، فقال له أبو جهل: قد أنتفخ سحره من الخوف، فقال له عتبة سيعلم مصفر أسته أينما أنتفخ سحره.

٦٤٧٦- الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص، وهو مدجج لا يرى منه إلا عيناه، وكان يكتئب أبا ذات الكرش، فقال أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعززة قطعته في عينه فمات، ولقد وضعت رجلي عليه، ثم تمطيت فكان الجهد أن نزعته وقد أثنى طرفها، قال عروة فسأله إياها رسول الله ﷺ فأعطاه إياها، فلما قبض أخذها، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه إياها، فلما قبض أبو بكر سألها إياه عمر فأعطاه إياها، فلما قبض عمر أخذها ثم طلبها عثمان فأعطاه إياها، فلما قتل وقعت عند آل علي فطلبها عبد الله بن الزبير فكانت عنده حتى قتل. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٤٧٧- علي: لما كان يوم بدر تقدم عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه، فنادى من

يبارز؟

فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: ممن أنتم؟

فأخبروه فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث»، فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبه، واختلفت بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثنخ كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه، واحتملنا عبيدة. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٤٧٨- أبو طلحة: لما كان يوم بدر وظهر النبي ﷺ أمر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فألقوا في طوى من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليالٍ، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فرحلت، ثم مشى وأتبعه أصحابه، حتى قام على شفة الركي، فجعل يُناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم «أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله، فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً»، فقال عمر: يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها؟

فقال: «والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» قال قتادة: أحياهم الله

(١) البخاري (٣٩٩٨).

(٢) أبو داود (٢٥٦٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣٩٢).

حتى أسمعهم قوله توبيخًا وتصغيرًا ونقمةً وحسرةً وندمًا. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٤٧٩- أنس: أن النبي ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثًا، ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم، فقال: «يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة» بنحوه. وفي آخره: ثم أمر بهم فسحبوا فألقوا في قلب بدر. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٤٨٠- جبير بن مطعم: لما أسر النبي ﷺ من أسر يوم بدر، قال: «لو كان المطعم بن عدى حيًا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له». للبخاري وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٤٨١- علي رفعه: «إن جبريل، قال لي: خير أصحابك في أسارى بدر، إنما القتل وإما الفداء، على أن يقتل منهم قابلٌ مثلهم، فقالوا اخترنا الفداء، ويقتل منا فنستشهد»<sup>(٤)</sup>. للترمذي.

٦٤٨٢- ابن عباس: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا»، فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها، فلما فتح الله عليهم قالت المشيخة كئيدًا لكم ردءًا لكم لو أنهزمتم فتتم إلينا فلا تذهبوا بالمغمم دوننا، فأبى الفتيان وقالوا جعله ﷺ لنا، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] إلى قوله ﴿لِكِرْهُونَ﴾، يقول: فكان ذلك خيرًا لهم، فكَذلك أيضًا، فأطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم، فأصلحوا ورضى كلٌ بقسم الله فيه. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٤٨٣- وعنه: أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد<sup>(٦)</sup>.

٦٤٨٤- ابن مسعود: لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى، قال النبي ﷺ: «ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟»

فذكر في الحديث قصة فقال ﷺ: «لا ينفلتن أحدٌ منهم إلا بفداءٍ أو ضرب عنق»، قال عبد الله، فقلت يا رسول الله إلا سهل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام فسكت، فما رأيتني في يومٍ أخوف أن تقع على حجارةٍ من السماء مني في ذلك اليوم، حتى قال ﷺ:

(١) البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٥).

(٢) مسلم (٢٨٧٤).

(٣) البخاري (٣١٣٩)، وأبو داود (٢٦٨٩).

(٤) الترمذي (١٥٦٧)، وقال: حسن غريب من حديث الثوري، لا نعرفه إلى من حديث ابن أبي زائدة.

(٥) أبو داود (٢٧٣٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤٤٥).

(٦) الترمذي (١٥٦١)، وقال: حديث حسن غريب.

«إلا سهل بن بيضاء»، ونزل القرآن بقول عمر ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى آخر الآيات. هما للترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٤٨٥- ومن تلك القصة عند أحمد والكبير: أنه ﷺ قال: «ما تقولون في هؤلاء

الأسارى؟»

فقال أبو بكر: قومك وأهلك أستفدهم، ولعل الله أن يتوب عليهم، وقال عمر: أخرجوك وكذبوا بك، نضرب أعناقهم، وقال ابن رواحة: أنظروا وادياً كثير الحطب فادخلهم فيه ثم أضرمه عليهم ناراً، فدخل ﷺ ثم خرج، فقال: «ملك يا أبا بكر كمثل إبراهيم قال: ﴿فَمَنْ يَبْعِنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وكمثل عيسى قال: ﴿إِنْ تَعِدُّهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدَاكَ وَإِنْ تَقْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] ومثلك يا عمر كمثل نوح قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] وكمثل موسى ﴿وَأَسَدُّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] أنتم عالة، فلا ينفلتن أحدٌ إلا بفداءٍ وضرب عنقٍ<sup>(٢)</sup>.

٦٤٨٦- ابن عباس: أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة. لأبي

داود<sup>(٣)</sup>.

٦٤٨٧- أنس: أن (رجالاً)<sup>(٤)</sup> من الأنصار أمأذنوا النبي ﷺ، فقالوا أئذن لنا فلتترك

لابن أختنا عباس فداءه، فقال: «لا تدعوا منه درهماً». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٦٤٨٨- عائشة: لما بعث أهل مكة في فداء أسارهم بعثت زينب فداء زوجها أبي

العاص، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص، فلما رآها ﷺ رقى لها رقّة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها» فقالوا: نعم، وكان ﷺ أخذ عليه ووعد أنه يخلي سبيل زينب إليه، وبعث ﷺ زيد بن حارثة ورجلاً من الأنصار، فقال: «لهما كونا ببطن يأجج حتى تمرّ بكما زينب فتصحبها حتى تأتيا بها». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٤٨٩- ابن عباس: لما فرغ النبي ﷺ من بدر قيل له عليك العير ليس دونها شيء،

(١) الترمذي (٣٠٨٤)، وضعفه الألباني.

(٢) أحمد ٣٨٣-٣٨٤، والطبراني ١٤٣/١٠ (١٠٢٥٧).

(٣) أبو داود (٢٦٩١)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤١١): صحيح دون الأربعمائة.

(٤) كذا في (أ): والمثبت من (ب). (٥) البخاري (٢٥٣٧).

(٦) أبو داود (٢٦٩٢)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤١١).

فناداه العباس من وثاقه، لا تصلح لك لأن الله وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك الله ما وعدك، قال: «صدقت». للترمذي (١).

٦٤٩٠- عائشة: تزوج أبو بكر امرأة من كلب يُقال لها أم بكر، طلقها فتزوجها ابن عمها، هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة وهو أبو بكر بن الأسود يرثي كفار قريش:

وماذا بالقلب قليب بدرٍ. من الشيذا تزين بالسنام.  
وماذا بالقلب قليب بدرٍ. من القينات والشرب الكرام.  
تُحيي بالسلامة أم بكرٍ. وهل لي بعد قومي من سلام.  
يحدثنا الرسول بأن سنحى. وكيف حياة أصداء وهام.  
للبخاري (٢).

٦٤٩١- وعنها: خرج ﷺ قبل بدرٍ فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجلٌ تُذكَرُ منه جرأة، ففرح الصحابة حين رأوه، فقال للنبي ﷺ جئت لأتبعك وأصيب معك، فقال: «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: لا، قال: «فارجع فلن أستعين بمشرك» ثم مضى حتى إذا كان بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، وقال ﷺ: مثل أول مرة ثم مضى، ثم رجع فأدركه بالبيداء، فقال له ﷺ: «أتؤمن بالله ورسوله؟» قال: نعم، قال: فانطلق. للترمذي وأبي داود ومسلم بلفظه (٣).

٦٤٩٢- حذيفة: ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أنني خرجت أنا وأبي حسيل، فأخذنا كفار قريش فقالوا: إنكم تريدون محمدًا، فقلنا: ما نريده ما نريد إلا المدينة، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا النبي ﷺ فأخبرناه الخبر، فقال: «انصرفا نفي لهم بمهدم ونستعين الله عليهم». لمسلم (٤).

٦٤٩٣- الزبير: ضربت يوم بدرٍ للمهاجرين بمائة سهم. للبخاري.  
وقال: فجميع من شهد بدرًا من قريش ممن ضرب له سهمه أحدٌ وثمانون رجلًا، وكان عروة يقول: قال الزبير قسمت سهمانهم فكانوا مائة (٥).

(١) الترمذي (٣٠٨٠)، قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) البخاري (٣٩٢١).

(٣) مسلم (١٨١٧)، وأبو داود (٢٧٣٢)، والترمذي (١٥٥٨).

(٤) مسلم (١٧٨٧).

(٥) البخاري (٤٠٢٧).

## من سمى من أهل بدر في البخاري

النبي ﷺ، أبو بكر، عمر، عثمان خلفه ﷺ على ابنته وضرب له بسهمه، علي، الزبير، سعد بن أبي وقاص، سعيد ابن زيد، عبد الرحمن بن عوف، حمزة، عبيدة بن الحارث، ابن مسعود، أبو حذيفة بن عتبة، خنيس بن حذافة السهمي، سعد بن خولة، بلال بن رباح، إياس بن البكير، حاطب بن أبي بلتعة، عمرو بن عوف، عامر بن ربيعة العنزي، قدامة بن مظعون، مسطح بن أثانة، المقداد بن عمرو الكندي (ومن الأنصار) حارثة بن الربيع، قتل يوم بدر، خبيب بن عدي، رفاعه بن رافع، رفاعه بن عبد المنذر، أبو لبابة، زيد بن سهل، أبو طلحة، أبو زيد الأنصاري، سهل بن حنيف، ظهير بن رافع وأخوه، عبادة بن الصامت، عقبة بن عمرو، عاصم بن ثابت، عويم بن ساعدة، عتبان بن مالك، قتادة ابن النعمان، معاذ بن عمرو بن الجموح، معوذ بن عفراء وأخوه، مالك بن ربيعة أبو أسيد، مرارة بن الربيع، معن بن عدي، هلال بن أمية.

(ومن زاده في مجمع الزوائد من المهاجرين) الأرقم بن الأرقم، أسعد مولى حاطب بن أبي بلتعة، أعبد ثلاثة لبني غفار، ثعلبة بن قبطي بن صخر بن سلمة، حصين بن الحارث بن عبد المطلب، أخو عبيدة، الحكم بن سعيد بن العاص، رفاعه بن قيس بن عمرو بن ثعلبة، زيد بن حارثة، زيد بن الخطاب، زيد ابن أسلم، سالم مولى أبي حذيفة، السائب بن عثمان بن مظعون، سعد<sup>(١)</sup> مولى خولى، رجل من مذحج، سهيل بن بيضاء، صهيب بن سنان، طلحة ابن عبيد الله، عامر بن فهيرة، عبد الله بن جحش، عبد الله بن حذافة السهمي، عبد الله بن مظعون، عتبة بن غزوان بن جابر، عثمان بن مظعون، عثمان بن حبيب، ابن وهب، أبو السائب، عكاشة بن محصن، عمير بن أبي وقاص، مرثد بن أبي مرثد الغنوي، أبو عبيدة بن الجراح، أبو كبشة مولى رسول الله ﷺ، أبو مرثد الغنوي، (ومن الأنصار) أسعد ابن زيد، أسود بن زيد، أمية ابن لوزان، أنيس بن قتادة، أنيسة مولى النبي ﷺ، أوس بن ثابت بن المنذر، أوس بن الصامت، أوس بن عبد الله بن الحارث، بجير بن أبي بجير، بسبس ابن عمرو، بشر بن البراء بن معرور، بشير بن سعد، تميم بن يعار بن قيس، تميم مولى بني غنم، تميم مولى خراش بن الصمت، ثابت بن أقرم. ثابت بن عمرو بن زيد، ثابت بن حسان بن عمرو، ثعلبة بن حاطب، ثعلبة ابن عمرو بن محصن، ثعلبة بن غنيمة، ثعلبة

(١) سعد بن خولي مولى حاطب بن أبي بلتعة. «أسد الغابة» ٢/٣٤٥.



الذي يُقال له الجذعُ ، ثعلبة بن سعد الساعديّ، جابر بن خالدٍ، جابر بن عبد الله بن رثاب، جبار بن صخر، جبير<sup>(١)</sup> بن عتيك ابن الحارث، الحارث ابن أنس، الحارث بن أوس، الحارث بن قيس، الحارث بن الصّمة كسر بالروحاء فضرب له بسهم، الحارث بن معاذ، الحارث بن نعمان الحارث بن خزمة بن عدى، الحارث بن حاطب، حارثة بن زيد، حارثة بن الحمير<sup>(٢)</sup> حارثة بن سراقه، حريث بن زيد، خالد بن زيد، أبو أيوب، خليفة بن عدى، خلاد بن رافع، خوات بن جبير، ذكوان بن عبد قيس، رافع بن سهل، رافع بن الحارث بن سواد، رافع بن عنجة، رافع بن المعلّ، رافع بن يزيد، ربعي بن أبي رافع، ربيع بن إياس، ربيعة بن أكثم، رخيطة بن ثعلبة، رفاعه بن قيس، زيد بن أسلم بن ثعلبة، زيد بن عوف، زيد بن المزين، زيد بن وديعة، زيد بن خارجة، زيد بن الحارث بن الخزرج، زياد بن لييد، زياد بن عمرو الجهنيّ، سعد بن معاذ، سعد بن عبادة، سعد بن الربيع، سعد بن خيشمة، سعد بن زيد، سعد بن يزيد بن عثمان، سعد بن النعمان، سعد بن سهل، سعيد بن عثمان أبو عبادة، سلمة بن سلامة، سماك بن خرشة، أبو دجانة، سهل بن قيس، سهل بن عدّي، سهل بن رافع بن أبي عمرو، سهيل بن عبيد، طفيل بن النعمان، عاصم بن عدى ضرب له بسهم، عبد الله بن رواحة، عبد الله بن حرام، عبد الله بن سرجس، عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول، عبد الله بن سعد بن خيشمة، عبد الله بن طارق، عبد الله بن سلمة بن مالك، عبد الله بن عرفطة، عبد الله بن عمير، عبد الله بن سهل، عبد الله بن ربيع بن قيس، عبد الله بن ثعلبة بن خزمة، عبد الله بن الجذع بن قيس، عبد الله بن الحمير، عبد الله بن مناف، عبد الله بن قيس بن صخر، عبد الله بن كعب بن عاصم، عثمان بن عمرو، عمارة بن حزم بن زيد، عمير بن عامر أبو داود، فروة بن عمرو، محمد بن مسلمة، مسعود بن أصرم، أبو محمد، معاذ بن جبل، معاذ بن الحارث بن رفاعه، المقداد بن عمرو، النعمان بن قوقل، أبو بردة بن نيار، أبو عيس بن جبر، أبو عمرو الأنصاري، أبو الهيثم بن التيهان.

٦٤٩٤- ابن عباس: كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر، والمهاجرين ستة وسبعون، والهزيمة في بدر لسبعة عشر مضيّن من رمضان يوم الجمعة. لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٦٤٩٥- والبخاري إلا أنه قال: ثلاثمائة وبضعة عشر، وقال: كانت الأنصار مائتين

(١) هو: جبر بن عتيك، وقيل: جابر «أسد الغابة» (٣١٧/١) «الاستيعاب» (٣٠٢/١).

(٢) في «أسد الغابة» حارثة بن خمير، بالخاء ٤٢٤/١. وفي «الاستيعاب» حارثة بن خمير، بالخاء ٣٧٢/١.

(٣) أحمد ٢٤٨/١.

وستة وثلاثين. وللكبير مثله<sup>(١)</sup>.

٦٤٩٦- وله بمدلس: كان يوم بدرٍ لسبع وعشرين من رمضان<sup>(٢)</sup>.

٦٤٩٧- وله بخفي عن عامر بن عبد الله البدري: كانت صبيحة بدرٍ يوم الاثنين لتسع

عشرة من رمضان<sup>(٣)</sup>.

٦٤٩٨- رفاعه بن رافع) جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم

قال: «من أفضل المسلمين»، أو كلمة نحوها، قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة<sup>(٤)</sup>.

٦٤٩٩- وفي رواية: وكان رفاعه من أهل بدرٍ، ورافع من أهل العقبة، وكان يقول

لابنه: ما يسرني أني شهدت بدرًا بالعقبة<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٦٥٠٠- أبو هريرة) رفعه: أطلع الله على أهل بدرٍ فقال: أعملوا ما شئتم فقد غفرت

لكم. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٥٠١- رافع بن خديج: أن النبي ﷺ قال يوم بدرٍ: «والذي نفسي بيده لو أن مولودًا

ولد في فقه أربعين سنةٍ يعمل لطاعة الله ويجنب معاصيه كلها إلى أن يردَّ إلى أرذل العمر،

لم يبلغ أحدكم هذه الليلة<sup>(٧)</sup>. للكبير وفيه جعفر بن مقلاص.

٦٥٠٢- علي: كنت على قلب يوم بدرٍ أميح وأمنح منه، فجاءت ريحٌ شديدةٌ ثم

جاءت ريحٌ شديدةٌ ثم جاءت ريحٌ شديدٌ، فكان الأول ميكائيل في ألفٍ من الملائكة عن

يمين النبي ﷺ، والثانية إسرافيل في ألفٍ من الملائكة عن يساره، والثالثة جبريل في ألفٍ

من الملائكة، وكان أبو بكرٍ عن يمينه وكنت عن يساره، فلمَّا هزم الله الكفار حملني ﷺ

على فرسه، فلمَّا أستويت عليه حمل بي فصرت على عنقه، فدعوتُ الله فثبتني عليه، فطعنت

برمحي حتى بلغ الدم إبطي<sup>(٨)</sup>. للموصلي.

٦٥٠٣- ابن عمر: بينا أنا سائرٌ بجنابت بدرٍ إذ خرج رجلٌ من حفرةٍ، في عنقه

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٨٣)، والطبراني ١١/٣٨٨ (١٢٠٨٣).

(٢) الطبراني ١١/٣٩٠ (١٠٢٨٩)، قال الهيثمي ٩٣/٦: فيه: حجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(٣) ذكره الهيثمي ٩٣/٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه راوٍ لم أعرفه.

قال الهيثمي (٩٦/٦) وفيه راوٍ لم أعرفه. (٤) البخاري (٣٩٩٢).

(٥) البخاري (٣٩٩٣). (٦) أبو داود (٤٦٥٤).

(٧) الطبراني ٤/٢٨٤ (٤٤٣٥)، وقال الهيثمي ١٠٦٦/٦: وفيه: جعفر بن مقلاص، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٨) أبو يعلى ١/٣٧٩-٣٨٠ (٤٨٩)، وقال الهيثمي ٧٧/٦: رجاله ثقات. قلت: وفيه: أبو الحويرث عبد الرحمن

بن معاوية، قال الحافظ في «التقريب» ص ٣٥٠ (٤٠١١): صدوق سيء الحفظ.

سلسلة، فناداني يا عبد الله أسقني، فلا أدري عرف أسمى أو دعاني بدعاء العرب، وخرج رجلٌ من ذلك الحفير في يده سوطٌ، فناداني يا عبد الله لا تسقه فإنه كافرٌ، ثم ضربه بالسوط فعاد

إلى حفرة، فأتيتُ النبيَّ ﷺ مسرعًا فأخبرته، فقال لي: «أو قد رأيتَه؟» قلت: نعم، قال: «فذاك عدو الله أبو جهلٍ وذلك عذابه إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>. للأوسط بخفي.

٦٥٠٤- ابن عباس: كان سيما الملائكة يوم بدرٍ عمائم بيضٌ قد أرسلوها إلى ظهورهم، ويوم حنين عمائم حمراء، ولم تقاتل الملائكة في يومٍ إلا يوم بدرٍ، إنما يكونون عددًا ومددًا لا يضربون. للكبير بضعف.

٦٥٠٥- وفي رواية: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدرٍ، وفيما سواه إمدادًا، وكان مع النبيِّ ﷺ فرسان أحدهما للمقداد والآخر لأبى مرثد<sup>(٢)</sup>.

٦٥٠٦- وعنه: أن النبيَّ ﷺ قال لعلی ناولني كفاً من حصباء، فناوله فرمى به وجوه القوم، فما بقى أحدٌ من القوم إلا أمتلأت عيناه من الحصباء، فنزلت ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]<sup>(٣)</sup>. للكبير.

٦٥٠٧- وعنه: قلت لأبي: يا أبت، كيف أسرك أبو اليسر؟ ولو شئت لجعلته في كفك، قال يا بني: لا تقل ذاك، لقد لقيني وهو أعظمٌ في عيني من الخندمة. للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٦٥٠٨- وعنه: كان الذي أسر العباس أبو اليسر، فقال له النبيُّ ﷺ: «كيف أسرته؟» فقال: أعانني عليه رجلٌ ما رأيتَه قبل ولا بعد، هيئته كذا وكذا، قال: لقد أعانك عليه ملكٌ كريمٌ، فقال للعباس: «افد نفسك وابن أخيك عقيلًا ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة»، قال: فإني كنتُ مسلمًا قبل ذلك وإنما أستكروني، قال: «الله أعلم بشأنك، إن يك ما تدعي حقًا فالله يجزيك بذلك، فافد نفسك»، وقد كان ﷺ قد أخذ منه عشرين أوقية ذهب، فقال: يا رسول الله أحسبها لي من فدائي، قال: «لا، ذاك شيءٌ أعطانا الله منك»

(١) الطبراني في «الأوسط» ٦/٣٣٥ (٦٥٦٠)، وقال الهيثمي ٥٧/٣: وفيه: عبد الله بن محمد بن المغيرة، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ١١/٣٨٩ (١٢٠٨٥)، وقال الهيثمي ٦/٨٢: فيه: عمار بن أبي مالك الجني، ضعفه الأزدي.

(٣) الطبراني ١١/١٦٥ (١١٣٧٧)، وقال الهيثمي ٦/٨٣: فيه: عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ١١/٢٨٥ (١١٧٥٠)، وقال الهيثمي ٦/٨٤: ورجاله رجال الصحيح.

قال: فإنه ليس لي مال، قال: «فأين المال الذي وضعته بمكة حين خرجت عند أم الفضل؟ فقلت: إن أصبت في سفري هذا فللفضل كذا ولقثم كذا ولعبد الله كذا»، قال: فوالذي بعثك بالحق ما علم به أحدٌ من الناس غيري وغيرها، وإني أعلم أنك رسول الله. لأحمد برًا ولم يسم<sup>(١)</sup>.

٦٥٠٩- علي: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «من أستطعت أن تأسروه من بني عبد المطلب فإنهم خرجوا كرهاً»<sup>(٢)</sup>. لأحمد والبخاري.

٦٥١٠- أبو رافع: كنتُ غلامًا للعباس، وكنت أسلمت أنا وأم الفضل والعباس، وكان يكتنم إسلامه مخافة قومه، وكان أبو لهبٍ تخلف عن بدر، وبعث مكانه العاص بن هشام، فلمَّا جاء الخبرُ كبت الله أبا لهبٍ، وإني لفي حجرة زمزم أنحتُ أقداحي وعندي أم الفضل، إذ جاء الفاسقُ أبو لهبٍ يجر رجليه حتى جلس عند الحجرة، فقال: هذا أبو سفيان بن الحارث، وقال له: هلمَّ يا ابن أخي، كيف كان أمر الناس؟

قال: لا شيء والله، ما هو إلا أن لقيناهم فمئناهم أكتافنا يقتلوننا ويأسروننا كيف شاءوا، ورأيتُ رجالًا بيضًا علي خيلٍ بلقي لا والله لا يقوم لها شيء، قال أبو رافع: فرفعت طنب الحجرة، فقلت: تلك والله الملائكة، فرفع أبو لهبٍ يده فلطم وجهي، وثاورته فاحتلمني، وضرب بي الأرض، وبرك علي وأخذت أم الفضل عمودًا من عمد الحجرة فضربتة فشجته، وقالت: أي عدو الله أستضعفته أن رأيت سيده غائبًا، فقام ذليلاً، فوالله ما عاش إلا سبع ليالٍ حتى ضربه الله بالعدسة فقتلته، وتركه ابنه حتى أنتن، فقال لهما رجلٌ ألا تستحيان إن أباكما قد أنتن في بيته، فقال: إننا نخشى هذه القرحة، وكانت قريش تتقي العدسة كما يتقى الطاعون، فوالله ما غسلناه إلا قذفا بالماء من بعيد، ثم احتملوه فقذفوه في أعلى مكة إلى جدارٍ وقذفوا عليه الحجارة<sup>(٣)</sup>. للكبير والبخاري.

٦٥١١- ابن عباس: فادى النبي ﷺ أسارى بدرٍ وفداء كل رجلٍ منهم أربعة آلاف، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء، قام إليه علي فقتله صبرًا قال: من للصبية يا محمد؟ قال: «النار»<sup>(٤)</sup>. للكبير والأوسط برجال الصحيح.

(١) ذكره الهيثمي ٨٥/٦ وقال: رواه الطبراني، وفيه: علي بن زيد، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله وثقوا.

(٢) أحمد ٣٥٣/١، وقال الهيثمي ٨٦/٦: فيه راوٍ لم يسمه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أحمد ٨٩/١، والبخاري في «كشف الأستار» ٢/٢٩٨ (٧٢٠)، وقال الهيثمي ٨٥/٦: رجال أحمد ثقات.

(٤) الطبراني ٤٠٦٦/١١ (١٢١٥٤)، وفي «الأوسط» ٣/٢٣٠ (٣٠٠٣)، وقال الهيثمي ٨٩/٦: ورجالهم رجال الصحيح.

٦٥١٢- ابن مسعود: أن الثمانية عشر الذين قتلوا من أصحاب النبي ﷺ يوم بدر جعل الله أرواحهم في جوف طيرٍ خضرٍ تسرحُ في الجنة<sup>(١)</sup>. للكبير مطولاً.

٦٥١٣- ابن عباس: كان لواء النبي ﷺ يوم بدرٍ مع عليٍّ، ولواء الأنصار مع سعد بن عبادة<sup>(٢)</sup>. للكبير.

### غزوة بني النضير وإجلاء يهود المدينة

#### وقتل كعب بن الأشرف وأبي رافع

٦٥١٤- عروة: كانت على رأس ستة أشهرٍ من وقعة بدر<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

٦٥١٥- رجل من الصحابة: أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن عنده من عبدة الأوثان بالمدينة من الأوس والخزرج، والنبي ﷺ يومئذٍ بالمدينة قبل وقعة بدر، يقولون إنكم آويتم صاحبنا، وإننا نقسم باللات والعزى لتقتلنه أو لتخرجنه أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتليكم ونستبيح ذراريكم، فلما بلغ ذلك ابن أبي ومن معه أجمعوا على قتال من أسلم منهم وقاتل النبي ﷺ ومن معه، وأجمع المسلمون لقتالهم، فجاءهم ﷺ، فقال: لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت قريش تكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم، تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم، فلما سمعوا ذلك تفرقوا، فبلغ ذلك قريشاً، ثم كانت وقعة بدر، فكتبت قريش إلى اليهود إنكم أهل الحلقة والحصون فلتقاتلن صاحبنا أو ليكونن بيننا وبينكم أمرٌ، فلما بلغ كتابهم إليهم أجمعت النضير على الغدر، فأرسلوا إلى النبي ﷺ أن أخرج إلينا في ثلاثين من أصحابك، ويخرج منا ثلاثون حبراً فلنتقي بمكانٍ منصفٍ، فيسمعون منك، فإن صدقوك وآمنوا بك آمننا أجمعون، فأعلمه جبريل ﷺ بكيدهم، فغدا عليهم بالكتائب فحصرهم، فقال إنكم والله لا تأمنون عندي إلا بعهدٍ تعاهدوني عليه، فأبوا أن يعطوه عهداً، فقاتلهم يومهم ذلك، ثم غدا من الغد على بني قريظة بالكتائب ودعاهم إلى أن يعاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم، وغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، فجلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها فكان نخل بني النضير للنبي ﷺ خاصةً خصه الله بها، فقال

(١) الطبراني ٢٠٢/١٠ (١٠٤٦٦) ن وقال الهيثمي ٩٠/٦: ورجاله ثقات.

(٢) الطبراني ١٥/٦ (٥٣٥٥)، وقال الهيثمي ٩٣/٦: فيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٣) البخاري معلقاً قبل حديث (٤٠٢٨).

﴿وَمَا آفَاةُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] يقول بغير قتال، فأعطى ﷺ منها للمهاجرين، وقسمها بينهم، وقسم منها لرجلين من الأنصار كانا ذوي حاجة، ولم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما، وبقي منها صدقتها ﷺ التي يأيدي بني فاطمة<sup>(١)</sup>. لأبي داود.

٦٥١٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ حرق تخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان:

وهان على سارة بني لؤي. حريقٌ بالبويرة مستطيرٌ.  
فأجابه أبو سفيان:

أدام الله ذلك من صنيع. وحرق في نواحيها السعيرُ.  
ستعلم أينما منها بنزه. وتعلم أي أرضينا تُضير<sup>(٢)</sup>.

٦٥١٧- وفي رواية: فنزلت ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَتُمْهَا فَأَيِّمَةٌ عَلَىٰ أَسْوَأِهَا فَيَاذِنِ اللَّهُ﴾ [الحشر: ٥]<sup>(٣)</sup>. للشيخين وأبي داود والترمذي.

٦٥١٨- بنت محيصة: عن أبيها: لما أعلم الله رسوله ﷺ بما همت به اليهود من الغدر، قال ﷺ: «من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه»، فوثبت محيصة على شبية رجل من تجار اليهود وكان يلبسهم، فقتله، وكان عمي حويصة إذ ذاك لم يُسلم، وكان أسن من أبي، فجعل حويصة يضربه ويقول: أي عدو الله، أما والله لربِّ شحم في بطنك من ماله، فقال: له أبي، قتلته، لأنه أمرني بذلك من لو أمرني بقتلك ما تركتك، فأسلم عمي عند ذلك<sup>(٤)</sup>. لأبي داود من قوله قال ﷺ إلى قوله من ماله، قلت كذا في الأصل، ولم يذكر من أخرج الجميع، ومثل هذا فيه كثيرٌ.

٦٥١٩- ابن عمر: حاربت النضير وقريظة النبي ﷺ، فأجلى النضير، وأقر قريظة ومن عليهم، حتى حاربت بعد ذلك، فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم؛ بني قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهودي بالمدينة<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٠٠٤)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: صحيح الإسناد.

(٢) البخاري (٢٣٢٦)، ومسلم (١٧٤٦). (٣) مسلم (١٧٤٦).

(٤) أبو داود (٣٠٠٢)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦)، وأبو داود (٣٠٠٥).

٦٥٢٠- أبو هريرة: بينما نحن في المسجد يوماً خرج النبي ﷺ، فقال: «انطلقوا إلى اليهود»، فقال: «اسلموا تسلموا»، فقالوا: قد بلغت، فقال: «ذلك أريد أسلموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت، فقال: «ذلك أريد»، ثم قالها الثالثة، ثم قال: «اعلموا أن الأرض لله ولرسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ولرسوله»<sup>(١)</sup>. هما للشيخين وأبي داود.

٦٥٢١- عمرو بن أمية: كتب عامر بن الطفيل إلى النبي ﷺ، قد قتلت رجلين لهما منك جوار، فابعث بديتهما، فانطلق ﷺ إلى قباء، ثم مال إلى بني النضير يستعينهم في ديتهما ومعه نفر من المسلمين، فاستند إلى جدار فكلمهم، فقالوا: نعمن فقام أحدهم فصعد على رأس الجدار ليدلي عليه صخرة، فأخبره جبريل فقام ثم أتبعه المسلمون، فقال: «لقد هممت اليهود بقتلي» فقال لمحمد بن مسلمة: أذهب إلى اليهود، فقل أخرجوا من المدينة لا تسكنوني فيها، فأجلاهم ﷺ بعد أن أراد غير ذلك، فرغب فيهم عبد الله بن أبي ابن سلول، فوهبهم له. لرزين.

٦٥٢٢- جابر: رفعه: «من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله»، قال محمد بن مسلمة: يا رسول الله أتحب أن أقتله؟

قال: نعم، قال: أئذن لي فلاقل قال: «قل»، فاتاه فقال له وذكر ما بينهم، وقال: إن هذا الرجل قد أراد صدقة، فقد عثنا، فلما سمعه، قال: وأيضاً والله لثملته، قال: إننا قد أتبعناه الآن، ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يسير أمره، وقد أردت أن تسلفني سلفاً، قال: فما ترهنتني؟

ترهنتني نساءكم، قال: أنت أجمل العرب، أنزهك نساءنا؟

قال: ترهنتوني أولادكم؟

قال: يسب ابن أحدنا، فيقال: رهن في وسقين من تمر، ولكن نرهك اللامة يعني السلاح، قال: نعم، قال: نعم، وواعده أن يأتيه بالحارث وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر، فجاءوا فدعوه ليلاً فنزل إليهم، قالت له امرأته: إني لأسمع صوتاً كأنه صوت دم، قال: إنما هو محمد ورضيعة أبو نائلة، إنَّ الكريم لو دعى إلى طعنة ليلاً لأجاب، قال محمد: إني إذا جاء فسوف أمدُّ يدي إلى رأسه فإذا أستمكنك فدونكم، فلما نزل، وهو

(١) البخاري (٣١٦٧)، مسلم (١٧٦٥)، أبو داود (٣٠٠٣).

متوشح، فقالوا: نجدُ منك ریح الطیب، قال: نعم، تحتي فلانةُ هي أعطر نساء العرب، قال: فتأذن لي أن أشمَّ منه؟

قال: نعم، فشمَّ، فتناول، ثم قال: أفتأذن لي أن أعود؟ فاستمكن من رأسه، ثم قال: دونكم فقتلوه<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٦٥٢٣- البراء: بعث النبي ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار، وأمر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي النبي ﷺ، ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس، وراح الناس بسرحهم، قال عبد الله لأصحابه: أجلسوا مكانكم فإني منطلق ومتلطف للبواب لعلني أن أدخل، فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة، وقد دخل الناس، فهتف بي البواب: يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فأدخل فإني أريد أن أغلق الباب، فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق الباب ثم أغلق الأغاليق على وتدي، فممت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب، وكان أبو رافع يُسمر عنده وكان في علالي له فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه، فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت على من داخل، قلت: إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إلى حتى أقتله، فانتهيت، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله، لا أدري أين هو من البيت، قلت: أبا رافع، قال: من هذا؟

فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربةً بالسيف وأنا وحشٌّ فما أغنيت شيئاً، وصاح فخرجت من البيت، فأمكت غير بعيد، ثم دخلت إليه فقلت ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ قال: لأمك الويل، رجلٌ بالبيت ضربني قبل بالسيف، فأضربه ضربةً فأخنته ولم أقتله، ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره، فعرفت أبي قتله، فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً حتى أنتهيت إلى درجة له، فوضعت رجلي وأنا أرى أني قد أنتهيت إلى الأرض، فوقع في ليلة مغمرة، فانكسرت ساقي، فعصبتها بعامتي، ثم أنطلقت حتى جلست على الباب، فقلت: لا أخرج الليلة حتى أعلم: أقتلته؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور، فقال: أنعي أبا رافع تاجر أهل الحجاز، فانطلقت إلى أصحابي، فقلت: النجاء فقد قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته، فقال أبسط رجلك، فبسطت رجلي، فمسحها، فكانما لم أشتكها قط<sup>(٢)</sup>. للبخاري.

(١) البخاري (٢٥١٠)، مسلم (١٨٠١)، أبو داود (٢٧٦٨).

(٢) البخاري (٤٠٣٩).



٦٥٢٤- عبد الرحمن بن كعب: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى الَّذِينَ قَتَلُوا بِنَ أَبِي الْحَقِيقِ عَنِ قَتْلِ النِّسْوَانِ وَالْوُلْدَانِ، فَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: بَرَّحْتُ بِنَا أُمَّرَأَتِهِ بِالصِّيَاحِ، فَأَرَفَعَ السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَذْكَرَ نَهْيَهُ ﷺ، فَأَكْفَى عَنْهَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَسْتَرَحْنَا مِنْهَا. لِمَالِكٍ، وَهُوَ أَبُو رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ وَيُقَالُ سَلَامُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ، كَانَ بِخَيْبَرَ، يُقَالُ إِنَّهُ كَانَ فِي حَصَنِ لِهَ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ<sup>(١)</sup>.

### غزوة أحد

٦٥٢٥- زيد بن ثابت: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ ﷺ فِيهِمْ فَرَقَتَيْنِ، قَالَتْ فَرَقَةٌ نَقَلْتَهُمْ، وَقَالَتْ فَرَقَةٌ: لَا نَقْتَلُهُمْ، فَتَزَلَتْ ﴿فَمَا لَكُمُ فِي الْغَنِيمَةِ إِنَّمَا فَتَنَاتُ اللَّهِ أَزْكَاهُمْ﴾ [النساء: ٨٨] وَقَالَ ﷺ: «إِنَّهَا طَيْبَةٌ تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَيْبَةَ الْحَدِيدِ». لِلشَّيْخَيْنِ وَالتَّرْمِذِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٦٥٢٦- البراء بن عازب: لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرَّمَاةِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحُوا فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تَعِينُونَا»، فَلَمَّا لَقِينَاهُمْ هَرَبُوا، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَسْتَنْدِنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنِ سَوْقِهِنَّ حَتَّى بَدَتْ خَلَاحِلِهِنَّ، فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، (فَأَبَا)<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا أَبَا، صَرَفَ اللَّهُ وَجُوهَهُمْ، فَأَصِيبُ سَبْعُونَ قَتِيلًا، وَأَشْرَفُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟  
فَقَالَ: «لَا تَجِيبُوهُ»، قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟  
فَقَالَ: «لَا تَجِيبُوهُ»، قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟

فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءَ قَتَلُوا فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عَمْرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ لَكَ مَا يَخْزِيكَ، قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: أَعْلُ هَبْلٌ، فَقَالَ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟

قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجْلُّ»، قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: الْعَزَى لَنَا، وَلَا عَزَى لَكُمْ، فَقَالَ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ»، قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَوْمٌ

(١) البخاري قبل حديث (٤٠٣٨).

(٢) البخاري (٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤)، والترمذي (٣٠٢٨).

(٣) ساقط من (ب).

بيوم، والحربُ سجالاً، وتجدون مثله، لم أمر بها ولم تسؤني<sup>(١)</sup>.

زاد رزين: قال ﷺ: «أجيبوه» فقالوا: ما نقول؟

قال قولوا: لا سواء قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار. للبخاري ولأبي داود نحوه.

٦٥٢٧- عائشة: هزم المشركون يوم أحدٍ فصرخ إبليسُ: أي عباد الله أخراكم،

فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم، فنظر حذيفة بن اليمان فإذا هو بأبيه، فقال: أبي

أبي، فوالله ما أنحجزوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: غفر الله لكم، وقال عروة: فوالله ما

زالت في حذيفة منها بقيةٌ حتى لقي الله<sup>(٢)</sup>.

٦٥٢٨- وفي رواية: وقد كان أنهزم منهم قومٌ حتى لحقوا بالطائف. للبخاري.<sup>(٣)</sup>

٦٥٢٩- أنس: لما كان يومٌ أحدٍ أنهزم ناسٌ عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يديه مجوبٌ

عليه بجحفة، وكان رجلاً رامياً شديد النزع، ولقد كسر يومئذٍ قوسين أو ثلاثة، وكان الرجلُ

يمرُّ معه الجعبة من النبل، فيقول: «انثرها لأبي طلحة»: ويشرف ﷺ، ينظرُ إلى القوم فيقولُ

أبو طلحة: بأبي أنت وأمي، لا تشرف، يصيبك سهمٌ، نحري دون نحرك، ولقد رأيتُ

عائشة وأمَّ سليم وإنهما لمشمرتان، أرىُ خدم سوقيهما يتقلان القرب على متونهما، ثم

تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنها فتفرغانه في أفواههم، ولقد وقع السيف من يد

أبي طلحة مرتين أو ثلاثة من النُّعاس. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٦٥٣٠- وعنه: غاب عمي أنسُ بن (النضر)<sup>(٥)</sup> عن قتال بدرٍ، فقال يا رسول الله:

غبتُ عن أول قتالٍ قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرينَّ الله ما أصنع،

فلما كان يومٌ أحدٍ وانكشف المسلمون، قال: «اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء -

يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المشركين -» ثم تقدم فاستقبله سعدُ بن

معاذٍ، فقال: يا سعد، الجنة وربُّ النضر، إني أجدُ ريحها من دون أحدٍ، فقال سعدُ: فما

أستطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنسُ: فوجدنا به بضعا وثمانين، ما بين ضربةٍ بالسيف

أو طعنةٍ برمح، أو رميةٍ بسهم، ووجدناه قد مثلَّ به المشركون، فما عرفه أحدٌ إلا أخته بشامةٍ

أو بينانه، قال أنسُ كنا نرىُ إنَّ هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا

عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] الآية. للشيخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٠٤٣)، وأبو داود (٢٦٦٢).

(٢) البخاري (٣٢٩٠).

(٣) البخاري (٦٨٨٣).

(٤) البخاري (٣٨١١)، ومسلم (١٨١١).

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) البخاري (٢٨٠٥) ومسلم (١٩٠٣) والترمذي (٣٢٠٠).

٦٥٣١- جابر: لما كان يوم أحدٍ وولّى الناسُ، كان رسولُ الله ﷺ في ناحيةٍ في أثني عشر رجلاً من الأنصار، وفيهم طلحةُ بن عبيد الله، فأدركهم المشركون، فالتفت ﷺ فقال: «من للقوم؟» قال طلحة: أنا، قال ﷺ: «كما أنت» فقال رجلٌ من الأنصار: أنا يا رسول الله، فقال: «أنت» فقاتل حتى قُتل، ثم التفت فإذا المشركون، قال: «من للقوم؟»، قال طلحة: أنا، قال: «كما أنت»، فقال رجلٌ من الأنصار: أنا، فقال: «أنت»<sup>(١)</sup>، فقاتل حتى قتل، ثم لم يزل يقولُ ذلك ويخرجُ إليهم رجلٌ من الأنصار فيقاتلُ قتال من قبله حتى يُقتل، حتى بقى رسولُ الله ﷺ وطلحةُ بن عبيد الله، فقال ﷺ: «من للقوم؟»

فقال طلحة: أنا. فقاتل قتالَ الأحد عشر، حتى ضُربت يده فقطعت أصابعه، فقال: حس، فقال ﷺ: «لو قلت: بسم الله؛ لرفعتك الملائكة والناسُ ينظرون» ثم رد الله المشركين. للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٥٣٢- أنس: أن النبي ﷺ أخذ سيفاً يوم أحدٍ فقال: «من يأخذ مني هذا؟»، فبسطوا أيديهم كل إنسانٍ يقولُ أنا، قال: «فمن يأخذه بحقه»، فأحجم القومُ، فقال سماكُ بن خرشة أبو دجانة: أنا أخذه بحقه؟

فأخذه، ففلق به هام المشركين<sup>(٣)</sup>. لمسلم.

٦٥٣٣- وزاد البزار عن الزبير: قال: واتبعت أبا دجانة فجعل لا يمر بشيءٍ إلا أفراه وهتكه، حتى أتى نسوةً معهن هندٌ، وهي تقولُ:

نحن بنات طاق نمشي على النمارق

والمسك في المفارق إن تقبلوا نعانق

أو تدبروا نفارق فراق غير وامق

فحمل عليها ثم أنصرف عنها، فقلت له: كلُّ صنيعك رأيتَه فأعجبني غير أنك لم تقتل

المرأة، قال: كرهت أن أضرب بسيف النبي ﷺ امرأةً<sup>(٤)</sup>.

٦٥٣٤- أبو طلحة: كنت ممن يغشاه النعاسُ يوم أحدٍ حتى سقط سيفي من يدي،

مرارًا يسقطُ وأخذه، وسقط وأخذه. للترمذي والبخاري بلفظه<sup>(٥)</sup>.

(١) ساقط من (ب).

(٢) النسائي (٦/٢٩-٣٠). قال ابن حجر: وإسناده جيد، «فتح الباري» ٤١٧/٧.

(٣) مسلم (٢٤٧٠).

(٤) البزار في «البحر الزخار» (٩٧٩). وقال الهيثمي: ١١٩/٦: رجاله ثقات.

(٥) البخاري (٤٠٦٨) والترمذي (٣٠٠٨).

٦٥٣٥- جابر: قال رجلٌ للنبي ﷺ يوم أحدٍ: رأيت إن قتلْتُ أين أنا؟ قال: «في الجنة».

فألقى تمراتٍ في يده، ثم قاتل حتى قتل. للشيخين والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٥٣٦- سعدٌ: نزل إلى النبي ﷺ كنانته يوم أحدٍ فقال: «ارم فداك أبي وأمي»<sup>(٢)</sup>.

٦٥٣٧- وفي رواية: قال كان رجلٌ من المشركين قد أحرق المسلمين، فقال له النبي ﷺ:

«ارم فداك أبي وأمي»، فترعت له بسهم ليس فيه نصلٌ فأصبت جنبه فسقط، فأنكشف عورته، فضحك ﷺ<sup>(٣)</sup> حتى نظرت إلى نواجزه<sup>(٤)</sup>.

٦٥٣٨- وعنه: رأيتُ على يمين النبي ﷺ، وعن شماله يوم أحدٍ رجلين عليهما ثيابٌ

بياضٍ يقاتلان عنه كأشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعدُ، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام. هما للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٥٣٩- جعفرُ بنُ عمرو الضمري: خرجتُ مع عبيد الله بن عديّ بن الخيار، فلما

قدمنا حمص، قال لي: هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة؟

قلت: نعم، وكان وحشي يسكن حمص، فسألناه عنه، فقبل لنا: هو ذاك في ظل

قصره كأنه حميت، فجتنا حتى وقفنا عليه، وسلمنا، فردَّ السلام، وعبيد الله معتجراً بعمامته

ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه، فقال عبيد الله: يا وحشي أتعرفني؟

فنظر إليه ثم قال: لا والله إلا أنني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة، يقال لها: أم

قتال بنت أبي العيص، فولدت له غلاماً بمكة، فكنتُ أسترضعُ له، فحملت ذلك الغلام مع

أمه، فناولتها إياه، فكأنني نظرت إلى قدميك، فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال: ألا تخبرنا

بقتل حمزة؟

قال: نعم. إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي جبير بن

مطعم: إن قتل حمزة بعمي، فأنت حرٌّ، فأنت حرٌّ، (فأنت حرٌّ)<sup>(٦)</sup>، فلما خرج الناسُ عام عينين

وعينين، جبلٌ بجبال أحدٍ بينه وبينه وادٍ، خرجتُ مع الناس إلى القتال، فلما أن أصطفوا

خرج سباع، فقال: هل من مبارز؟

(١) البخاري (٤٠٤٦) ومسلم (١٨٩٩) والنسائي ٣٣/٦.

(٢) البخاري (٤٠٥٥).

(٣) ساقط من (ب).

(٤) مسلم (٢٤١٢).

(٥) البخاري (٤٠٥٤)، ومسلم (٢٣٠٦).

(٦) من (ب).

فخرج إليه حمزة، فقال: يا ابن أم أنمار مقطعةً البظور، أتحد الله ورسوله؟ ثم شدَّ عليه فكان كأمس الذهب، وكنمتُ لحمزة تحت صخرة، فما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته حتى خرجت من بين وركيه، فكان ذلك العهد به، فلما رجع الناسُ رجعتُ معهم، فأقمتُ بمكة حتى فشئ في الإسلام، ثم خرجتُ إلى الطائف، فأرسلوا إلى النبي ﷺ رسلاً، وقيل لي: إنه لا يُهيجُ الرسل فخرجتُ معهم حتى قدمتُ على رسول الله ﷺ، فلما رأيته قال: «أنت وحشي؟»

قلت: نعم، قال: «أنت قتلت حمزة؟»

قلت: قد كان من الأمر ما بلغك عني، قال «فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني؟» فخرجت، فلما قبض ﷺ، فخرج مسليمة الكذاب، قلت: لأخرجنَّ إلى مسليمة لعلي قتله فأكافئ به حمزة، فخرجت مع الناس، فكان من أمره ما كان، فإذا رجل قائم في ثلثة جدارٍ كأنه جملٌ أورق، نائر الرأس، فرميتُه بحربتي فأضعها بين يديه حتى خرجت من بين كتفيه، ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته، قال عبد الله بن الفضل: فأخبرني سليمان بن يسار عن عبد الله بن عمر، قالت جاريةٌ على ظهر بيت: وأمير المؤمنين قتله العبدُ الأسودُ للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٥٤٠- وللكبير: عن وحشي: أن النبي ﷺ قال له: «أخرج فقاتل في سبيل الله كما قاتلت لتصدَّ عن سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٦٥٤١- يحيى بن سعيد: لما كان يوم أحدٍ قال النبي ﷺ: «من يأتيني بخبر سعد بن الربيع؟».

قال رجلٌ: أنا يا رسول الله، فذهب يطوفُ بين القتلى حتى وجده، فقال له سعد: ما شأنك؟ قال بعثني ﷺ لآتيه بخبرك، قال فأقرأه مني السلام وأخبره أنني قد طعنت أثنتي عشرة طعنة، وقد أنفذت مقاتلي، وأسأله أن يستغفر لي، وأخبر قومك أنهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسولُ الله ﷺ ومنهم عينٌ تطرف. لمالك: وليس له، وأسأله أن يستغفر لي، ولا عينٌ تطرف.

٦٥٤٢- جابر: أصيب أبي يوم أحدٍ، فجعلتُ أكشفُ الثوب عن وجهه وأبكي، وجعلوا يهنونني، ورسولُ الله ﷺ لا ينهاني، وجعلت فاطمة بنتُ عمرو تبكي، فقال ﷺ:

(١) البخاري (٤٠٧٢).

(٢) الطبراني ١٣٩/٢٢. قال الهيثمي ١٢٤/٦: إسناده حسن.

«تبكيه أو لا تبكيه، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه»<sup>(١)</sup>.

٦٥٤٣- وفي رواية: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ جِيءَ بِأَبِي مَسْجَى، وَقَدْ مَثَلَ بِهِ. لِلشَّيْخِينَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٦٥٤٤- رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أَحَدٍ بَيْنَ دَرَعَيْنِ<sup>(٣)</sup>. لِأَبِي دَاوُدَ.

٦٥٤٥- أَبُو هُرَيْرَةَ: رَفَعَهُ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يَشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَتِهِ

- أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>. لِلشَّيْخِينَ.

٦٥٤٦- أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أَحَدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ

الدَّمَّ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رِبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى

اللَّهِ» فَنَزَلَ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨] الْآيَةَ<sup>(٥)</sup>. لِلشَّيْخِينَ وَالتَّرْمِذِيَّ.

٦٥٤٧- أَبُو سَعِيدٍ: أَصِيبَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ مَالِكُ بْنُ سَنَانٍ، فَمَضَّ

جِرْحَهُ ثُمَّ أَزْدَرَدَهُ، فَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ مِنْ خَالِطِ دَمِي فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ مَالِكُ بْنُ

سَنَانٍ»<sup>(٦)</sup>. لِلكَبِيرِ.

٦٥٤٨- أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أَحَدٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَأْ لَا تَعْبُدُ فِي

الْأَرْضِ». لِمُسْلِمٍ<sup>(٧)</sup>.

٦٥٤٩- عَائِشَةُ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا

بِهِمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٧٢] قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبُوكَ مِنْهُمْ

الزَّبِيرُ وَأَبُو بَكْرٍ لَمَّا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مَا أَصَابَهُ يَوْمَ أَحَدٍ فَانصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ خَافَ أَنْ

يَرْجِعُوا، فَقَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي أَثَرِهِمْ؟»

فَانتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزَّبِيرُ. لِلشَّيْخِينَ<sup>(٨)</sup>.

٦٥٥٠- وَلِلكَبِيرِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَنْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ وَبَلَّغُوا الرُّوحَاءَ قَالَ أَبُو

سَفِيَانَ: لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمْ، وَلَا الْكُوعَابَ أَرْدَقْتُمْ، شَرًّا مَا صَنَعْتُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَندَبَ

(١) البخاري (١٢٤٤)، ومسلم (٢٤٧١)، والنسائي ١٣/٤.

(٢) مسلم (٢٤٧١) ١٢٩.

(٣) أبو داود (٢٥٩٠)، وحسنه الألباني كما في تعليقاته على «فقه السيرة» ص ٢٥١.

(٤) البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (١٧٩٣).

(٥) علقه البخاري قبل حديث (٤٠٦٩)، ووصله مسلم (١٧٩١)، والترمذي (٣٠٠٣).

(٦) الطبراني ٣٤/٦، وقال الذهبي: إسناده مظلم. أنظر: تلخيصه على هامش «المستدرک» ٥٦٣/٣.

(٧) مسلم (١٧٤٣). (٨) البخاري (٤٠٧٧) ومسلم (٢٤١٨).

الناس فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد، فنزل ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية [آل عمران: ١٧٢] (١).

٦٥٥١- علي: لَمَّا أَنْجَلَى النَّاسُ عَنْهُ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، نَظَرْتُ فِي الْقَتْلَى، فَلَمْ أَرَهُ ﷺ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ لِيَفْرًا، وَمَا أَرَاهُ فِي الْقَتْلَى، وَلَكِنْ أَرَى اللَّهَ غَضِبَ عَلَيْنَا بِمَا صَنَعْنَا، فَرَفَعَ نَبِيَّهُ، فَمَا لِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَقَاتِلَ حَتَّى أَقْتَلَ، فَكَسَرْتُ جَفْنَ سَيْفِي، ثُمَّ حَمَلْتُ عَلَى الْقَوْمِ فَأَفْرَجُوا لِي، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ. لِلْمَوْصِلِيِّ بَلِينٍ (٢).

٦٥٥٢- عائشةُ عن أبيها: لَمَّا أَنْصَرَفَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَاءَ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: كُنْ طَلْحَةَ، ثُمَّ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِإِنْسَانٍ خَلْفِي كَأَنَّهُ طَائِرٌ فَإِذَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ، وَإِذَا طَلْحَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَرِيحًا، قَالَ: «دُونَكُمْ أَخُوكُمْ، فَقَدْ أَوْجِبَ»، فَتَرَكْنَاهُ وَأَقْبَلْنَا عَلَيْهِ ﷺ فَإِذَا قَدْ أَصَابَهُ فِي وَجْهِهِ سَهْمَانٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْزِعَهُمَا، فَمَا زَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَسْأَلُنِي وَيَطْلُبُ إِلَيَّ حَتَّى تَرَكَتُهُ فَتَنَزَعَ أَحَدَ السَّهْمَيْنِ، وَأَزَمَّ عَلَيْهِ بِأَسْنَانِهِ فَقَلَعَهُ وَانْتَدَرَتْ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَسْأَلُنِي وَيَطْلُبُ إِلَيَّ أَنْ أَدْعُهُ يَنْزِعَ الْآخَرَ، فَوَضَعَ ثَنِيَّتَهُ عَلَى السَّهْمِ وَأَزَمَّ عَلَيْهِ كِرَاهِيَةَ أَنْ يُوْذِيَ النَّبِيَّ ﷺ إِنْ تَحَوَّلَ، فَتَنَزَعَهُ وَانْتَدَرَتْ ثَنِيَّتَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَهْتَمَ الثَّنَائِيَا. لِلبِزَارِ بِإِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ مَتْرُوكٍ.

قلت: لكنه من رجال الترمذي وابن ماجه وللحديث طرق (٣).

٦٥٥٣- كعبُ بن مالكٍ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَصَرْنَا إِلَى الشَّعْبِ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ عَرَفَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أَسْكُتَ، ثُمَّ أَلْبَسَنِي لَامَتَهُ وَلَبَسَ لَامَتِي، وَلَقَدْ ضَرَبْتُ حَتَّى جُرْحْتُ عَشْرِينَ، (أَوْ قَالَ: بِضِعَّةٍ وَعَشْرِينَ جُرْحًا) (٤)، كُلٌّ مِنْ بَضْرَبَنِي يَحْسَبُنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٥). لِلْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ.

٦٥٥٤- قتادة: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ قَوْسٌ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ يَوْمَ أُحُدٍ، فَرَمَيْتُ بِهَا بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى أَنْدَقْتُ سَيْتَهَا، وَلَمْ أَزَلْ عَنِ مَقَامِي نُصَبُ وَجْهِي أَلْقَى السَّهَامَ بَوَجْهِي، كَلَّمَا مَالَ سَهْمٌ مِنْهَا

(١) الطبراني في «الكبير» ١١/٢٤٧ (١١٦٣٢). قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة.

(٢) أبو يعلى ١/٤١٥ (٥٤)، وقال الهيثمي ٦/١١٢: فيه: محمد بن مروان العقيلي وثقه أبو داود وابن حبان وضعفه أبو زرعة وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البزار في «البحر الزخار» ١/١٣٢ (٦٣). وقال الهيثمي ٦/١١٢: وفيه: إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك.

(٤) ساقط من (ب).

(٥) الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٠، وقال الهيثمي ٦/١١٢: رجال الأوسط ثقات.

إلى وجهه ميلتُ رأسي لأقي وجهه ﷺ، فكان آخرها سهمًا ندرت منه حدقتي على خدي، وافترق الجمع، فأخذت حدقتي بكفي فسعيثُ بها إليه ﷺ، فلمَّا رأها في كفي دمت عيناه، فقال: «اللهم إنَّ قتادة قد أوجه نبيك بوجهه فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظرًا» فكانت أحسن عينيه وأحدهما نظرًا<sup>(١)</sup>. للكبير بخفي.

٦٥٥٥- الحارث بن الصمة: سألتني النبي ﷺ وهو في الشعب، «هل رأيت عبد

الرحمن بن عوف؟»

فقلت: رأيتُه إلى جنب الحبل وعليه المشركون، فرأيتك فعدلت إليك، فقال: «أما إنَّ الملائكة تتقاتل معه» فرجعت إلى عبد الرحمن فأجده بين سبعةٍ صرعى، فقلتُ له أكلَّ هؤلاء قتلت؟

فقال: أمَّا هذا وهذا وأنا قتلتهما، وأمَّا هؤلاء فقتلهم من لم أره، قلتُ: صدق الله ورسوله<sup>(٢)</sup>. للكبير والبخاري بضعف.

٦٥٥٦- أنس: لمَّا كان يومُ أحدٍ حاص أهلُ المدينة حيصةً، وقالوا قتل محمدٌ حتى كثرت الصوارخ في ناحية المدينة، فخرجت امرأةٌ من الأنصارِ فاستقبلت بأبيها وابنها وزوجها وأخيها، فقالوا: هذا أبوك أخو زوجك ابنك، تقول: ما فعل رسولُ الله ﷺ؟ يقولون أمامك حتى وقفت عليه فأخذت بناحية ثوبه، ثم قال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لا أبالي إذا سلمت من عطي<sup>(٣)</sup>. للأوسط وفيه شيخه محمد بن شعيب.

٦٥٥٧- الزبير: لمَّا كان يومُ أحدٍ أقبلت امرأةٌ تسعى، حتى كادت أن تشرف على القتلى، فكره النبي ﷺ أن تراهم، فقال: «المرأة المرأة»، فتوسمت أنها أمي صفية، فخرجت أسعى إليها فأدركتها قبل أن تنتهي إلى القتلى، فدفعت في صدري، وقالت: إليك عني، فقلتُ إنَّ رسول الله ﷺ عزم عليك، فوقفت وأخرجت ثوبين، فقالت: هذان جئت بهما لأخي حمزة، فكفونوه فيهما، فجئنا بهما حمزة، فإذا إلى جنبه رجلٌ من الأنصار، فعل به كما فعل بحمزة، فقلنا لحمزة ثوبٌ وللأنصاري ثوبٌ، فأقرعنا بينهما، فكفنا كل واحدٍ في

(١) الطبراني في الكبير ٨/١٩. وقال الهيثمي ١١٣/٦: فيه: من لم أعرفه.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٢)، والطبراني ٣/٢٧١، قال الهيثمي ١١٤/٦: فيه: عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف.

(٣) الطبراني في الأوسط ٧/٢٨٠ (٧٤٩٩). وقال الهيثمي ١١٢/٦: شيخه محمد بن شعيب لم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.



الثوب الذي طار له<sup>(١)</sup>. لأحمد والموصلي والبزار بلين.

٦٥٥٨- ابن عباس: لَمَّا قُتِلَ حَمِزَةُ أَقْبَلْتَ صَفِيَةَ تَسْأَلُ مَا صَنَعْتَ؟

فلقيت علياً والزبير، فأوهماها أنهما لا يدريان، فضحك النبي ﷺ وقال: «إني أخاف علي عقلها» فوضع يده على صدرها، فاسترجعت وبكت، ثم قام عليه، وقال: «لولا جزع النساء لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير» ثم أتى بالقتلى فجعل يصلي عليهم، فيوضع سبعة وحمزة، فيكبر عليهم سبع تكبيرات، ثم يرفعون ويترك حمزة مكانه، ثم دعا بسبعة فيكبر عليهم سبع تكبيرات حتى فرغ منهم<sup>(٢)</sup>. للكبير والبزار بضعف.

٦٥٥٩- ولأحمد، والكبير بضعف: أنه ﷺ أمر به فهوى إلى القبلة، ثم كبر عليه سبعاً، ثم جمع إليه الشهداء، كلما أتى بشهيد وضع إلى جنبه، فصلى عليه وعلى الشهداء اثنين وسبعين صلاة<sup>(٣)</sup>.

٦٥٦٠- أبو هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَظَرَ إِلَى حَمِزَةَ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَمُثَلَنَّ بِسَعِينِ كَمَثَلِكَ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿وَإِنْ عَابَتْكُمْ فَمَاعِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦] الآية، فَكَفَّرَ ﷺ وَأَمْسَكَ عَنْ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>. للكبير والبزار بضعف مطولاً.

٦٥٦١- ابن عباس: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ بَكَتْ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَى شَهَادَتِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: لَكُنَّ حَمِزَةَ لَا بَوَاكِي عَلَيْهِ، فَرَجَعَتْ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا: لِنِسَائِهِمْ لَا تَبْكِينَ أَحَدًا حَتَّى تَبْدَأَ بِحَمِزَةَ، فَذَكَ فَيُهْمُ إِلَى الْيَوْمِ لَا يَبْكِينَ مِثًّا إِلَّا بَدَأَ بِحَمِزَةَ<sup>(٥)</sup>. للكبير وفيه يحيى ابن مطيع الشيباني.

٦٥٦٢- بريدة: أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ أَحَدٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْحَقِّ فَاخْسَفْ بِي، قَالَ فَخَسَفَ بِهِ<sup>(٦)</sup>. للبزار.

(١) أحمد ١/١٦٥، وأبو يعلى ٢/٦٤٤٥، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٧)، وقال الهيثمي ٦/١١٨: فيه:

عبد الرحمن بن أبي زناد، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٢) الطبراني ٣/١٤٢ (٢٩٣٥)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٦).

(٣) الطبراني ١١/٦٢ (١١٠٥١).

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٥)، وقال: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، تفرد به

سليمان صالح، وقد تقدم ذكرنا لصالح، يعني تقدم ضعفه، ولا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة، وذكره

الهيثمي ٦/١١٩، وعزاه للبزار والطبراني وقال: فيه: صالح بن بشير المري وهو ضعيف.

(٥) الطبراني ١١/٣٩١-٣٩٢ (١٢٠٩). وقال الهيثمي ٦/١٢٠: فيه: يحيى بن مطيع الشيباني، ولم أعرفه، وبقي

رجاله ثقات.

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٩)، وقال الهيثمي ٦/١٢٢: رجاله رجال الصحيح.

٦٥٦٣- جابر: دخل على على فاطمة يوم أحدٍ فقال:

أفطم هذا السيف غير ذميم  
فلمست برعديداً ولا بلئيم  
لعمري لقد أبلتُ في نصر أحمد  
ومرضاة ربِّ بالعبادِ عليم  
فقال ﷺ: «إن كنت أحسنت القتال، فقد أحسنه سهل بن حنيف وابن الصمة» وذكر  
آخر فنيه الراوي، فقال: جبريلُ هذا وأبيك المواساة، فقال ﷺ: «إنه مني» فقال: جبريلُ  
ﷺ: وأنا منكما<sup>(١)</sup>. للبخاري.

٦٥٦٤- وللكبير، عن ابن عباس: «لئن كنت أحسنت القتال، لقد أحسنه سهلُ بن  
حنيف وأبو دجاجة»<sup>(٢)</sup>.

### من ذكر في مجمع الزوائد من شهداء أحد

من المهاجرين: حمزة بن عبد المطلب، ربيعة بن أكثم، عبد الله بن حنشل، مصعب  
بن عمير  
ومن الأنصار: أنيس بن قنادة، أوس بن الأرقم، أوس بن المنذر، إياس بن أوس،  
ثعلبة بن سعد، الحارث بن أوس، حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة، ذكوان بن عبد  
قيس، ربيعة بن الفضل، رفاعه بن أوس، رفاعه بن عمرو، سعد بن الربيع، سعد بن سويد،  
سليط بن ثابت، سهل بن قيس، عبد الله بن عمرو بن حرام، المجذر بن زياد.  
٦٥٦٥- ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ يوم الجمعة حين صلى الجمعة، فأصبح  
بالشعب من أحد، فالتقوا يوم السبت في النصف من شوال<sup>(٣)</sup>. للكبير.

٦٥٦٦- صفية بنت عبد المطلب: أن النبي ﷺ لما خرج إلى أحد جعل نساءه في أطم  
يقال له فارغ، وجعل معهن حسان ثابت، وكان حسان يطلع إلى النبي ﷺ، فإذا أشد على  
المشركين أشد معه في الحصن، وإذا رجع رجع وراءه، فجاء ناس من اليهود فيرقى أحدهم  
في الحصن حتى أطلع علينا، فقلت لحسان: فم إليه فاقتله، فقال: ما ذاك في، ولو كان

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١٧٩٨)، وقال الهيثمي ١٢٢/٦: فيه: مُعلَى بن عبد الرحمن الواسطي، وهو  
ضعيف جدا، وقال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به.

(٢) الطبراني ٧٦/٦ (٥٥٦٤)، وقال الهيثمي ١٢٢/٦-١٢٣: فيه: أيوب بن أبي أمامة، قال الأزدي: منكر  
الحديث.

(٣) الطبراني ١٤١/٣ (٢٩٢٩)، قال الهيثمي ١٢٤/٦: رجاله ثقات.

ذلك في لكت مع رسول الله ﷺ، قالت: فضربت رأسه حتى قطعته، فقلت: يا حسان قم إلى رأسه فارم به عليهم وهم أسفل من الحصن، فقال: والله ما ذاك في، قالت فأخذت برأسه فرمته عليهم، فقالوا: قد والله علمنا أن محمداً لم يكن يترك أهله خلواً، لم يكن معهم أحد، وتفرقوا، قالت: ومر بنا سعد بن معاذ، وبه أثر صفرة، كأنه كان معرساً قبل ذلك، وهو يرتجز: ويقول:

مهلاً قليلاً يدرك الهيجاء حمل  
لا بأس بالموت إذا حان الأجل  
للكبير والأوسط بخفي<sup>(١)</sup>.

### غزوة الرجيع، وغزوة بئر معونة، وغزوة فزارة

٦٥٦٧- أبو هريرة: بعث النبي ﷺ سرية عيناً، وأمر عليهم عاصم بن ثابت، وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة، ذكروا الحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان، فتبعوهم بقريب من مائة رام، فاقتصوا آثارهم، حتى أتوا منزلاً نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم، فلما أحس بهم عاصم وأصحابه، لجئوا إلى فدفيد، وجاء القوم فأحاطوا بهم، فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً، فقال: عاصم أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا رسولك، فقاتلوهم فرموهم حتى قتلوا عاصماً في سبعة نفر بالنبل وبقي خبيب وزيد ورجل آخر، فأعطوهم العهد والميثاق، ونزلوا إليهم فلما أستمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، فأبى أن يصحبهم، فجرروه فلم يفعل، فقتلوه فانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة، فاشتري خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل، وكان خبيب قد قتل الحارث يوم بدر، فمكث عندهم أسيراً حتى إذا أجمعوا قتله، أستعار موسى من بعض بنات الحارث ليستحدها، فأعارتها، قالت: ففعلت عن صبي لي، فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه، فلما رأته فزعت فزعة عرف ذلك مني، وفي يده الموسى، فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله، وكانت تقول: ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب،

(١) الطبراني ٣٢١/٢٤-٣٢٢، و«الأوسط» ٤/١١٦ (٣٧٥٤)، وقال الهيثمي ٦/١١٤-١١٥: هو من طريق أم عروة بنت جعفر بن الزبير، عن أبيها، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

لقد رأيته يأكلُ من قطفِ عنبٍ وما بمكة يومئذٍ ثمرةً، وإنه لموثق في الحديد وما كان إلا رزقاً رزقه الله خبيياً، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه، فقال: دعوني أصلي ركعتين، ثم أنصرف إليهم، فقال: لولا أن تروا أنَّ ما بي جزع من الموت لزدت، فكان أول من سنَّ الركعتين عند القتل هو وقال اللهم أحصهم عدداً:

ما أبالي حين أقتلُ مسلماً  
على أي شقٍ كان الله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ  
يبارك على أوصال شلوٍ ممزِع  
ثم قام إليه عقبه بن الحارث فقتله، وبعث قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله عليهم مثل الظلة من الدبر، فحمتهم من رسلهم، فلم يقدروا منه على شيء. للبخاري وأبي داود، وزاد رزين: إن عاصماً جعل يرميهم، ويقولُ:

ما علتي وأنا جلد نابلي والقوسُ فيها وترُ عنابلي<sup>(١)</sup>  
٦٥٦٨- أنس: أن النبي ﷺ بعث خاله أخا لأم سليم إلى بني عامر في سبعين راكباً، فلما قدموا، قال لهم خالي أتقدمكم فإن أمنوني حتى أبلغ عن رسول الله ﷺ وإلا كنتم مني قريباً، فتقدم فأمنوه، فبينما هو يحدثهم عن رسول الله ﷺ إذا أوماً إلى رجلٍ منهم فطعنه فأنفذه، فقال: الله أكبر فزت وربُّ الكعبة، ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجلاً أخرج صعد الجبل، قال همام: وأراه آخر معه، فأخبر جبريلُ النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم فرضى عنهم وأرضاهم، قال: فكنا نقرأه أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا، ثم نُسح بعد فدعا عليهم أربعين صباحاً على رعلٍ وذكوان وبني لحيان وبني عصابة الذين عصوا الله ورسوله<sup>(٢)</sup>.

٦٥٦٩- وفي رواية: أن رعلًا وذكوان وعصبة وبني لحيان أستمدا رسول الله ﷺ على عدو فأمدهم بسبعين من الأنصار كئنا نسيمهم القراء، كانوا يحطبون بالنهار، ويصلُّون بالليل حتى كانوا يبتر معونة، فقتلوهم وغدروا بهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغنت شهراً يدعو عليهم<sup>(٣)</sup>.

٦٥٧٠- وفي رواية: لما طعن حرام بن ملحان خاله يوم بئر معونة، قال: بالدم هكذا، فنضح على وجهه ورأسه، ثم قال: فزت وربُّ الكعبة<sup>(٤)</sup>.

(٢) البخاري (٤٠٩١) ومسلم (٦٧٧).

(٤) البخاري (٤٠٩٢).

(١) البخاري (٤٠٨٦) وأبو داود (٢٦٦٠).

(٣) البخاري (٤٠٩٠).

٦٥٧١- وفي أخرى: جاء ناسٌ إلى النبي ﷺ فقالوا: أبعثوا معنا رجالاً يعلمون القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار، يقال لهم القراء، فيهم خالي حرام، يقرءون القرآن، يتدارسون بالليل يتعلمون، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد، ويحتطبون فيبيعونه، ويشترون به الطعام لأهل الصفة والفقراء، فبعثهم النبي ﷺ إليهم، فعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان، فقالوا اللهم أبلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا<sup>(١)</sup>.

٦٥٧٢- وفي أخرى: أن النبي ﷺ بعث خاله في سبعين راكباً، وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال، فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك، أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف، فطعن عامر في بيت أم فلان، فقال: غدة كغدة البكر، وموت في بيت امرأة من آل فلان، أتتوني بفرسي. فمات على ظهر فرسه، فانطلق حرام هو، ورجل أعرج، ورجل من بني فلان قال: كونا قريباً حتى آتيتهم، فإن أمنوني كتم، وإن قتلوني أتيتهم أصحابكم، فقال أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ بنحوه<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٦٥٧٣- وفي رواية أحمد: بألف أشقر وألف شقراء. وفيها: فانطلق حرام ورجلان معه من بني أمية ورجل أعرج، فقال لهم كونوا قريباً (مني)<sup>(٣)</sup> بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٦٥٧٤- وللكبير بضعف، عن سهل بن سعد: ذكر قصة قدوم عامر بن الطفيل المدينة، وكلام ثابت بن قيس له بحضرة النبي ﷺ، وقول عامر لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً، ثم خرج فجمع للنبي ﷺ، فدعا ﷺ سبع عشرة ليلة، ثم بعث عشرة فيهم؛ عمرو بن أمية الضمري وسائرهم من الأنصار أميرهم المنذر بن عمرو، فمضوا حتى نزلوا بئر معونة، فأقبل حتى هجم عليهم، فقتلهم كلهم إلا عمرو بن أمية كان في الركاب، فنزل الوحي، وأخبر ﷺ قتلهم، ودعا على عامر بن الطفيل، وقال: اللهم أكفني عامراً فأقبل حتى رماه الله بالذبح في حلقة في بيت امرأة من سلول، وهو يقول: يا لعامر، غدة كغدة الجمل في بيت سلولية، فلم يزل كذلك حتى مات في بيتها، وكان أربد بن قيس أصابته

(٢) البخاري (٤٠٩١).

(١) مسلم (١٩٠٢).

(٣) من (ب).

(٤) أحمد ٢١٠/٣، وقال الهيثمي ١٢٦/٦: ورجاله رجال الصحيح.

صاعقة فاحترق، فمات، فرجع من كان معهم<sup>(١)</sup>.

٦٥٧٥- كعب بن مالك: جاء ملاعب الأسنة إلى النبي ﷺ بهدية، فعرض عليه الإسلام، فأبى أن يُسلم، فقال ﷺ: فإنني لا أقبل هدية مشرك، قال: فابعث إلى أهل نجد من شئت، فأنا لهم جار، فبعث إليهم بقوم فاستجاش عليهم عامر بن الطفيل بنى عامر، فأبوا أن يطيعوه، وأبوا أن يخفروا ملاعب الأسنة، فاستجاش عليهم بني سليم، فأطاعوه فاتبعهم بقريب من مائة رام، فأدركوهم ببئر معونة فقتلوهم، إلا عمرو بن أمية<sup>(٢)</sup>. للكبير برجال الصحيح.

٦٥٧٦- ابن إسحاق: أن النبي ﷺ بعث أصحاب بئر معونة في صفر على رأس أربعة أشهر من أحد، حين قدم عليه أبو براء عامر بن مالك ملاعب الأسنة، فلم يُسلك ولم يبعد من الإسلام، وقال: يا محمد، لو بعثت إلى أهل نجد رجالاً يدعونهم إلى أمرك، رجوت أن يستجيبوا لك، فقال النبي ﷺ: «إني أخشى عليهم أهل نجد» قال أبو براء: أنا لهم جار، فبعث ﷺ المنذر بن عمرو في أربعين من خيار المسلمين، منهم: الحارث بن الصمة، وحرام بن ملحان، وعروة بن أسماء، ونافع بن بديل بن ورقاء الخزاعي، وعامر بن فهيرة، فساروا حتى نزلوا بئر معونة بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم، فبعثوا حرام بن ملحان بكتاب النبي ﷺ إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاهم لم ينظر في كتابه حتى قتله، ثم أستصرخ بني عامر، فأبوا أن يخفروا أبا براء، وقد عقد لهم عقداً وجواراً، فاستصرخ بني سليم عصباً ورعلاً وذكوان فأجابوه، فخرجوا حتى أحاطوا بالقوم، فلما رأوهم، أخذوا أسيافهم، فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم، إلا كعب بن زيد النجاري، فإنهم تركوه، وبه رمق، فأرثت من بين القتلى، فعاش حتى قتل بالخنق، وكان في السرح عمرو بن أمية الضمري ورجل من الأنصار، فلم ينبتهما بمصاب إخوانهما إلا الطير تحوم على العسكر، فقالا: والله إن لهذا الطير شأنًا. فأقبلا، فإذا القوم في دماثهم، وإذا الخيل التي أصابتهم واقفة، فقال الأنصاري لعمرو بن أمية: ما ترى؟

قال: أرى أن الحق برسول الله ﷺ لنخبره، فقال الأنصاري: لكني ما كنت لأرغب بنفسي عن موطن قتلي فيه المنذر بن عمرو، فقاتل القوم حتى قتل، وأسروا عمرو بن أمية، فلما أخبرهم أنه من مضر أطلقه عامر بن الطفيل، وجزّ ناصيته وأعتقه عن رقبة زعم أنها

(١) الطبراني ١٢٥/٦-١٢٦/٦، وقال الهيثمي ٥٧٢٤، وقال الهيثمي ١٢٦/٦: فيه عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ٧١/١٩-٧٢، وقال الهيثمي ١٢٧/٦: ورجال رجال الصحيح.

كانت على أمه، فخرج عمرو فلقى رجلين من بني عامرٍ نزلًا في ظلٍ، وكان للعامرين عقدٌ من النبي ﷺ وجوارٍ، ولم يعلم به عمرو بن أمية، وقد سألهما حين نزل ممّن أنتما؟ قال: من بني عامرٍ، فأمهلهما حتى ناما، فقتلهما وهو يرى أنه أصاب بهما ثاره من بني عامرٍ، فلمّا قدم عمرو على النبي ﷺ فقال: لقد قتلت قتيلين (لأديهما)<sup>(١)</sup>؛ ثم قال ﷺ: «هذا عمل أبي براء لقد كنتُ لهذا كارهاً متخوفاً» فبلغ ذلك أبا براء فشق عليه إخفاره عامر إياه، وما أصيب من أصحابه، فقال حسان: يحرض ابن أبي براء على عامر بن الطفيل:

بني أمّ البنين ألم يرعكم  
تهدم عامرٍ بأبي براء  
ألا أبلغ ربيعة ذا المساعي  
أبوك أبو الحرب أبو براء  
فحمل ربيعة بن أبي براء على عامر بن الطفيل، فطعنه بالرمح في فخذه فوق عن فرسه، وقال: هذا عمل أبي براء، فإن أمت فدمي لعمي لا يتبع به، وإن أعش فسأري رأي<sup>(٢)</sup>. للكبير.

٦٥٧٧-وله: عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك: أرسله: أن فيهم عامر بن فهيرة قتل يومئذ، فلم يوجد جسده، ويرون أن الملائكة دفنته<sup>(٣)</sup>.

٦٥٧٨-وله: عن عروة: أن ممن شهد بئر معونة أوس بن معاذ الأنصاري، والحكم بن كيسان المخزومي<sup>(٤)</sup>.

٦٥٧٩-سلمة بن الأكوع: غزونا فزاره وعلينا أبو بكر، فلمّا كان بيننا وبين الماء ساعة، أمرنا فعرسنا، ثم شنّ الغارة، فورد الماء، فقتل من قتل عليه، وسبي من سبي، وأنظر إلى عنق من الناس فيهم الذراري فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلمّا رأوا السهم وقفوا، فجنّت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزاره عليها قشع من آدم، قال: القشع النطع، معها ابنة لها من أحسن العرب، فسقتهم حتى أتيت بهم

(١) في (ب): لأديهما.

(٢) الطبراني ٢٠/٣٥٦-٣٥٨، وقال الهيثمي ٦/١٢٩: ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق.

(٣) الطبراني ١٩/٧١، وقال الهيثمي ٦/١٢٧: رجاله رجال الصحيح.

(٤) الطبراني ١/٢٢٨ (٦٢١)، وقال الهيثمي ٦/١٣٠: وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

أبا بكر، فنفلني ابتها، فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوباً، فلقيني رسول الله ﷺ في السوق، فقال يا سلمة: «هب لي المرأة»، فقلت يا رسول الله: لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوباً، ثم لقيني من الغد في السوق، فقال يا سلمة: «هب لي المرأة لله أبوك» فقلت: هي لك يا رسول الله، فوالله ما كشفت لها ثوباً، فبعث بها ﷺ إلى أهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين قد أسروا بمكة<sup>(١)</sup>. لمسلم وأبي داود.

### غزوة الخندق وغزوة بني قريظة

٦٥٨٠ - البخاري: كانت في شوال سنة أربع<sup>(٢)</sup>.

٦٥٨١ - وللكبير، عن ابن إسحاق: سنة خمس<sup>(٣)</sup>.

٦٥٨٢ - عمرو بن عوف المزني: أن النبي ﷺ خطَّ الخندق من طرف بني حارثة حتى بلغ المذابح فقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً، واحتج المهاجرون والأنصار سلمان، وكان رجلاً قوياً، فقال المهاجرون: سلمان منّا، وقال الأنصار: منّا، فقال ﷺ: «سلمان منّا أهل البيت»<sup>(٤)</sup> للكبير بلين.

٦٥٨٣ - أنس: خرج النبي ﷺ إلى الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من نصب والجوع قال: «اللهم إن العيش عيش الآخرة. فاغفر للأنصار والمهاجرة».

فقالوا مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً  
٦٥٨٤ - وفي رواية: قال: جعل المهاجرون يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون  
التراب على متونهم وهم يقولون:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً  
وهو ﷺ يجيبهم:  
«اللهم لا خير إلا خير الآخرة فبارك في الأنصار والمهاجرة»

(١) مسلم (١٧٥٥)، وأبو داود (٢٦٩٧).

(٢) ذكره البخاري معلقاً قبل حديث (٤٠٩٧) كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٤٢/٦ وقال رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني ٢١٢/٦ - ٢١٣ (٦٠٤٠)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٠/٦ فيه: كثير بن عبد الله المزني وقد

ضعفه الجمهور وحسن الترمذي حديثه وبقية رجاله ثقات.



فيؤتون بملء كفٍ من شعير، فيصنع لهم بإهالةٍ سنخةً تُوضع بين يدي القوم والقومُ جياغٌ، وهي بشعةٌ في الحلق، ولها ريح منكرة<sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي.

٦٥٨٥- البراء: رأيتُ النبي ﷺ ينقل معنا التراب وهو يقول:

«والله لولا الله ما أهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فأنزلنَّ سكيناً علينا وثبت الأقدم إن لاقينا  
والمشركون قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا»  
ويرفع بها صوته، وفي رواية: ورفع بها صوته، أينا أينا<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٦٥٨٦- حذيفة: قال رجلٌ عنده: لو أدركتُ النبي ﷺ قاتلت معه وأبليتُ، فقال حذيفة: أنت كنت تفعل ذلك؟

لقد رأيتنا معه ﷺ ليلة الأحزاب وأخذتنا ريحٌ شديدةٌ وقرٌ، فقال: «ألا رجلٌ يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟»

فسكتنا فلم يجبه منّا أحدٌ، ثم قال: «ألا رجلٌ يأتيني بخبر القوم؟»

قال ذلك ثلاث مراتٍ فلم يجبه أحدٌ، فقال: «قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم»، فلم أجد بداً إذ دعاني باسمي إلا أن أقوم، قال: «اذهب فأتني بخبر القوم، ولا تدعهم عليّ»، فلما وليت من عنده جعلتُ كأنما أمشي في حمام، حتى أتيتهم، فرأيتُ أبا سفيان يُصلي ظهره بالنار، فوضعتُ سهمًا في كبد القوس، فأردتُ أن أرميه، فذكرتُ قوله ﷺ: «لا تدعهم عليّ» ولو رميته لأصبته، فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام، فلما أتيته أخبرته خير القوم وفرغتُ، قررت فألبسني ﷺ من فضل عبادةٍ كانت عليه يصلي فيها فلم أزل نائمًا (حتى)<sup>(٣)</sup> أصبحتُ، قال: قم يا نومان. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٦٥٨٧- أبو هريرة: جاء الحارث الغطفاني إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، ناصفنا تمر المدينة، وإلا ملأناها عليك خيلًا ورجالًا، قال: «حتى أستأمر السعود: سعد بن عبادة وسعد بن معاذ» فشاورهما، فقالا: لا والله ما أعطينا الدنيا من أنفسنا في الجاهلية، فكيف وقد جاء الله بالإسلام، فرجع إليه الحارث فأخبره، فقال: غدرت يا محمد، فقال: حسانُ: يا حارٌ من يغدر بذمة جاره منكُم فإنَّ محمدًا لا يغدر

(١) البخاري (٤١٠٠) ومسلم (١٨٠٥)، الترمذي (٣٨٦٦).

(٢) البخاري (٦٦٢٠) ومسلم (١٨٠٣).

(٣) طمس بالأصل، والمثبت من (ب).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٨٨).

إن تغدروا فالغدر من عاداتكم واللوؤم ينبئ في أصول السنجرِ  
وأمانة (لنهدي)<sup>(١)</sup> حيث لقيتها مثل الزجاجة صدعها لا يجبر  
فقال الحارث كفّ عنا يا محمد لسان حسان، فلو مزج به ماء البحر لمزجه<sup>(٢)</sup>. للكبير  
والبزار بلين.

٦٥٨٨- رافع بن خديج: لم يكن حصن أحصن من حصن بني حارثة، فجعل النبي  
ﷺ النساء والذراري فيه، وقال: «إن ألمّ بكنّ أحدٍ فالمعن بالسيف» فجاءه نّ فارسٌ يقال  
له: نجدان، فجعل يقول: أنزلنّ إلى خيرٍ، لكن فحركن السيف، فأبصره الصحابة، فابتدر  
الحصن قومٌ فيهم ظهير بن رافع، فقال: يا نجدان أبرز، فبرز إليه فقتله، وأخذ رأسه فذهب  
به إلى النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>. للكبير.

٦٥٨٩- سليمان بن صرد: سمعتُ النبي يقولُ حين أجلى الأحزاب عنه: «الآن  
نغزوهم ولا يغزوننا. نحن نسير إليهم»<sup>(٤)</sup>.

٦٥٩٠- ابن عمر: أولُ مشهدٍ شهدته الخندق<sup>(٥)</sup>: (هما)<sup>(٦)</sup> للبخاري.  
٦٥٩١- عائشة: أصيب سعدٌ يوم الخندق، رماه رجلٌ من قريش يقال له: حبان بن  
العرقة، رماه في الأكل، فضرب عليه النبي ﷺ خيمةً في المسجد، ليعوده من قريب، فلمّا  
رجع ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريلٌ وهو ينفضُ رأسه من الغبار،  
فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعت، أخرج إليهم، فقال ﷺ: «فأين؟»

فأشار إلى بني قريظة، فأتاهم ﷺ فنزلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد، قال:  
فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة، وإن تُسبى النساء والذرية، وأن تقسم أموالهم، قال  
هشامٌ: فأخبرني أبي عن عائشة أنّ سعدًا قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس لي أحدٌ أحبّ إلى أن  
أجاهدكم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه، اللهم فإني أظنّ أنك قد وضعت الحرب  
بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيءٌ فأبقني لهم حتى أجاهدكم فيك، وإن كنت  
قد وضعت الحرب فأفجرها، واجعل موتي فيها، فانفجرت من لبتّه فلم يرعهم، وفي

(١) في (أ): الهدي.

(٢) الطبراني ٢٨/٦ (٥٤٠٦)، وقال الهيثمي ١٣٢/٦: فيهما محمد بن عمرو وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٣) الطبراني في «الكبير» ٤/٢٦٨. قال الهيثمي: رجاله ثقات (١٣٣/٦).

(٤) البخاري (٤١١٠).

(٥) البخاري (٤١٠٧).

(٦) من (ب).

المسجد خيمةً من بني غفار، إلا الدم يسيلُ إليهم، فقالوا يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟

فإذا سعدٌ يغذو جرحه دمًا فمات منها<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٦٥٩٢- وفي رواية: أن سعدًا تحجّر كلمه للبرء فقال اللهم إنك تعلمُ بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٦٥٩٣- وزاد في أخرى: فذاك حين يقول الشاعرُ:

أه يا سعد بني معاذ      فما فعلت قريظة والنضير  
لعمرك إن سعد بني معاذ      غداة تحمّلوا لهو الصبور  
تركتم قدركم لا شيء فيها      وقدر القوم حاميةً تفور  
وقد قال الكريمُ أبو حباب      أقيموا قينقاع ولا تسيروا  
وقد كانوا ببلدتهم ثقلاً      كما ثقلت بميطان الصخور<sup>(٣)</sup>

٦٥٩٤- جابر: أن سعد بن معاذٍ رمي يوم الأحزاب فقطعوا أكحله أو أبجله، فحسمه

النبي ﷺ بالنار، فانتفخت يده فتركه، فنزفه الدم فحسمه أخرى، فانتفخت يده، فلما رأى ذلك قال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تقرأ عيني من بني قريظة، فاستمسك عرقه فما قطر قطرةً حتى نزلوا إلى النبي ﷺ على حكمه، فحكم فيهم أن تقتل رجالهم، وتُسَخِيئُ نساؤهم، يستعين بهن المسلمون، فقال ﷺ «أصبت حكم الله فيهم»، وكانوا أربعمائة، فلما فرغ من قتلهم، أنفتق عرقه فمات. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٥٩٥- ابن عمر: أن النبي ﷺ لما رجع من الأحزاب قال: «لا يصلين أحد العصر

إلا في بني قريظة» فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا تصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نُصلي، لم يرد ذلك منا، فذكر للنبي ﷺ، فلم يعنف أحدًا. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٥٩٦- أنس: كآني أنظر إلى الغبار ساطعًا في زقاق بني غنم، موكب جبريل حين

سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٥٩٧- أبو سعيد: نزل أهل قريظة على حكم سعدٍ، فأرسل النبي ﷺ إلى سعدٍ،

(١) البخاري (٤٦٣) ومسلم (١٧٦٩).

(٢) مسلم (١٧٦٩).

(٣) مسلم (١٧٦٩).

(٤) الترمذي (١٥٨٢)، مسلم (٢٢٠٨) أوله إلى قوله نم ورمت فحسمه الثانية ولم يذكر في الحديث. والحديث صححه الذهبي - تاريخ الإسلام، المغازي ص ٣١٩ وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٢٨٧).

(٥) أخرجه البخاري (٤١١٩) ومسلم (١٧٧٠). (٦) البخاري (٤١١٨).

فأتى على حمارٍ، فلمَّا دنا من المسجد قال للأنصار: «قوموا إلى سيدكم. أو قال خيركم» فقال: «هؤلاء نزلوا على حكمك»، فقال: نقتل مقاتلتهم ونسبي ذراريهم بنحوه. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٥٩٨- عطية القرظي: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكل من أنبت قتل، وكل من لم ينبت خلي سبيله، فكنت ممن لم ينبت، فخلني سبيلي. لأصحاب السنن<sup>(٢)</sup>.

٦٥٩٩- عائشة: لم يقتل من نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة، إنها لعندي تحدث وتضحك ظهرًا وبطنًا، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسيوف، إذ هتف بها هاتفًا باسمها، أين فلانة؟

فقلت: أنا. فقلت: وما شأنك؟

قال: حدث أحدثه، فانطلق بها فضرب عنقها، فما أنسى عجبًا منها أنها كانت تضحك ظهرًا وبطنًا، وقد علمت أنها تقتل. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٦٠٠- وعنها: كان الزبير رجلًا أعمى، فقال ثابت بن قيس بن شماس للنبي ﷺ أن الزبير من علي يوم بعثت فاعتقني، فهبه لي أجره، فقال: هو لك، فقال للزبير: هل تعرفني؟ قال: نعم، أنت ثابت، قال: إني أمّنُ عليك كما مننت علي يوم بعثت، فقال: أين أهلي؟

فرجع إلى النبي ﷺ، فقال: هب لي أهله، فوهب له أهله، فأتاه فأخبره، فقال: ما ينفعني أن نعيش أجسادًا، لدين المال؟

فرجع إليه ﷺ فقال: هب لي ماله، قال: «ولك ماله» فرجع إليه فأخبره، قال يا ابن أخي: «ما فعل حبي بن أخطب؟»

قال: قد قُتل، قال: «ما فعل فلان، ما فعل فلان؟»

يعدددهم، فيقول ثابت: في كل واحد قتل، فقال أسالك بيدي عندك إلا ألحقتني بالقوم، فقتله. للأوسط بضعف<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٤١٢١) ومسلم (١٧٦٨) وأبو داود (٥٢١٥).

(٢) أبو داود (٤٤٠٤)، والنسائي ٩٢/٨، والترمذي (١٥٨٤)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) أبو داود (٢٦٧١)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٢٥).

(٤) الطبراني في الأوسط ١٤٥/٨-١٤٦ (٨٢٢٦). وقال الهيثمي ١٤٥/٦: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

## غزوة ذات الرقاع وغزوة بنى المصطلق وغزوة أنمار

٦٦٠١- أبو موسى: خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعيرٌ نعتقه، فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي وسقطت أظفاري، فكنا نلفُّ على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا، قال: وقد حدَّث أبو موسى بهذا الحديث، ثم كره ذلك، وقال: ما كنت أصنع بأن أذكره، كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفساه<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٦٦٠٢- ولهما عن جابر: خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخل، فلقني جمعًا من غطفان، فلم يكن قتالًا، وأخاف الناس بعضهم بعضًا، فصلَّى ﷺ ركعتي الخوف<sup>(٢)</sup>.

٦٦٠٣- وفي رواية عن أبي موسى: أن جابرًا حدثهم: صلى النبي ﷺ بهم يوم محاربٍ وتعلبة<sup>(٣)</sup>.

٦٦٠٤- البخاري: هي بعد خيبر؛ لأن أبا موسى جاء بعد خيبر، وقال أبو هريرة: صليت مع النبي ﷺ غزوة نجدٍ صلاة الخوف، وإنما جاء أبو هريرة أيام خيبر<sup>(٤)</sup>.

٦٦٠٥- ابن إسحاق: أسنده: بلغ النبي ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له، فخرج إليهم حتى لقيهم على ماءٍ لهم، يقال له المريسيع، من ناحية قديد إلى الساحل، فاقتلوا وانهزم بنو المصطلق، وقتل الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي ﷺ، وأصاب منهم ﷺ سببًا كثيرًا قسمه بين المسلمين، وكان فيما أصاب جويرية. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٦٦٠٦- البخاري: حكى أنها سنة ست، وقيل: سنة أربع، وأن حديث الإفك فيها<sup>(٦)</sup>.

٦٦٠٧- (جابر) رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار، يُصلي على راحلته متوجهًا قبل المشرق متطوعًا. للبخاري<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٤١٢٨) ومسلم (١٨١٦).

(٢) البخاري معلقًا (٤١٢٦).

(٣) البخاري معلقًا (٤١٣٧) أي قول أبي هريرة أما قوله «هي بعد خيبر...» ذكره بعد الترجمة.

(٤) الطبراني في «الكبير» ٦٠/٢٤، ٦١. وقال الهيثمي: (١٤٢/٦) رجاله ثقات.

(٥) البخاري معلقًا قبل (٤١٣٨).

(٦) البخاري (٤١٤٠).

(٧) البخاري (٤١٢٧) ومسلم (٨٤٣).

## غزوة الحديبية

٦٦٠٨ - الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَقَدْ يَنْفَرُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ قَالَ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْعَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ». فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْحَبِشِ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا، بَرَكَتَ بِهِ رَاجِلَتُهُ. فَقَالَ النَّاسُ حَلْ حَلْ. فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ، خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا». ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَكَّبَتْ، قَالَ فَغَدَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ، عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشَكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَانْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِتَابَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخُزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةً نَضَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نِهَامَةَ، فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُونَ وَصَادُونَ عَنِ الْبَيْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مَدَّةً، وَيُخْلَوُ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جِئُوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيَنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ». فَقَالَ بُدَيْلٌ سَأَلْتُهُمْ مَا تَقُولُ. قَالَ فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، وَسَمِعْنَا يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَّا عَنْهُ بِشَيْءٍ. وَقَالَ دُوُّ الرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ. قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. فَتَمَّ غَزْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى. قَالَ أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى. قَالَ فَهَلْ تَهْتَمُونَ. قَالُوا لَا. قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظِ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُمْ بِأَهْلِي وَوَالِدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَى. قَالَ فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةً رُشِيدًا، أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِي. قَالُوا آتِي. فَأَنَاءَهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِيُدْبِلَ، فَقَالَ غَزْوَةٌ عِنْدَ ذَلِكَ أَيُّ مُحَمَّدٌ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ أَجْتَاخَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا

أَنْ يَفْرُوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ أَمْضُضْ بَطْرَ اللَّاتِ، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ. قَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْرِكْ بِهَا لِأَجْبِتُكَ قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ قَائِمَةٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمُغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ أَخْرَجْ يَدَكَ عَنِ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ. فَقَالَ أَيُّ عَدُوٍّ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عَذْرَتِكَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبٌ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَقَاتَلُوا، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ». ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَزْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ. قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنْحَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَبَتْ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمْرُهُمْ أَبْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى فَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ، يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنْحَمُ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَبَتْ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمْرُهُمْ أَبْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةَ رُشْدٍ، فَاقْبَلُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ دَعَوْنِي آتِيهِ. فَقَالُوا آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظِمُونَ الْبُذْنَ فَاذْبَعُوا عَنْهَا لَهُ». فَبِعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يَلْبُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدْتُ وَأَشْعِرْتُ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ. فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ. فَقَالُوا آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مِكْرَزُ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ». فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ». فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَاتِ، أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. كَمَا كُنْتُ تَكْتُبُ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ». ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: «والله إنني لرسول الله وإن كذبتموني. أكتب محمد بن عبد الله». قال الزهري وذلك لقوله: «لا يسألوني خطبة يعظّمون فيها حُرّمات الله إلا أخطبهم إياها». فقال له النبي ﷺ: «علی أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به». فقال سهيل والله لا تتحدّث العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب. فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك منا رجل، وإن كان على دينك إلا ردّذته إلينا. قال المسلمون سبحان الله كيف يردّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً فينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يزسّف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين. فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أفاضيك عليه أن تردّه إلى. فقال النبي ﷺ: «إنا لم نقض الكتاب بعد». قال: فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبداً. قال النبي ﷺ: «فأجزه لي». قال ما أنا بمُجيزه لك قال: «بلى، فأفعل». قال: ما أنا بفاعل. قال مكرز: بل قد أجزناه لك قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أردّ إلى المشركين وقد جئت مسلماً ألا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله. قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبي الله ﷺ فقلت ألسنت نبي الله حقاً قال: «بلى». قلت ألسنا على الحقّ وعدونا على الباطل قال: «بلى». قلت فلم نُعطي الدّينة في ديننا إذا قال: «إنني رسول الله، ولست أعصيه وهو ناصري». قلت أوليس كنت تُحدّثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به قال: «بلى، فأخبرتك أنا نأتيه العام». قال قلت: لا. قال: «فإنك آتية ومطوف به». قال فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقاً قال بلى. قلت ألسنا على الحقّ وعدونا على الباطل قال بلى. قلت فلم نُعطي الدّينة في ديننا إذا قال أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بعزّزه، فوالله إنه على الحقّ. قلت أليس كان يُحدّثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام قلت لا. قال فإنك آتية ومطوف به. قال الزهري قال عمر فعملت لذلك أعمالاً. قال فلما فرغ من فضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فأنحروا، ثم أخلقوا». قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرّات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس. فقالت أم سلمة يا نبي الله، أئحبت ذلك أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بदनك وتدعو حالفك فيحلفك فخرج فلم يكلم أحداً منهم، حتى فعل ذلك نحر بदनك، ودعا حالفه فحلقه. فلما رأوا ذلك قاموا فأنحروا، وجعل بعضهم يخلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمًا، ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن﴾ حتى بلغ ﴿بعضم الكوافر﴾ فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا



لَهُ فِي الشَّرْكَ، فَتَرَوَّحَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا. فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ حَيْدًا. فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ فَقَالَ أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَأَمَكَّنَهُ مِنْهُ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ، حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا». فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلٌ أُمِّهِ مِسْعَرٍ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيْرُذُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ. قَالَ وَيَنْقَلِبُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اغْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ، وَأَخْلَوْا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاصِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ( وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ) حَتَّى بَلَغَ ( الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ) وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِسَمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ<sup>(١)</sup>.

٦٦٠٩ - ومن رواياته: وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خَرَجَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا<sup>(٢)</sup>.

٦٦١٠ - ومنها: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةَ قَلَّدَ الْهَدْيَ، وَأَشْعَرَهُ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ حُرَاعَةٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِعَدِيرِ الْأَشْطَاطِ، أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُونَكَ وَصَادُونَكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُونَكَ فَقَالَ: «أَسِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢)، وأبو داود (٢٧٦٥).

(٢) البخاري (٤١٨٠، ٤١٨١).

خَرَجَتْ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَا. قَالَ: «امضُوا عَلَى أَسْمِ اللَّهِ».<sup>(١)</sup>

٦٦١١- ومنها: أنهم أصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين، يأمن فيهن الناس، وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة وأنه لا إسلال ولا إغلال. للبخاري وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٦١٢- وزاد رزين: وكيف نكتب لهذا؟ فقال (: «نعم من ذهب منا إليهم أبعده الله ومن جاءنا منهم ورددناه سيجعل الله له فرجًا».

٦٦١٣- وزاد أيضًا: قال عمر: فأمكنك يده من السيف ليضرب به أباه فضع به، وعلم بذلك النبي ﷺ: فقال لي: «يا عمر؛ لعله أن يقوم في الله مقامًا تحمده عليه».

٦٦١٤- وللترمذي عن علي أن سهيل بن عمرو وناسًا من المشركين قالوا يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِنْ أِبْنَانِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَرْقَانِنَا وَلَيْسَ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا فَارْزُدْهُمْ إِلَيْنَا. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ سَنَقْفَهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَتَتَّهَّنَ أَوْ لَيَبْعَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ قَدْ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ عَلَى الْإِيمَانِ». قَالُوا مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَالَ عُمَرُ مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هُوَ خَاصِصُ النَّعْلِ». وَكَانَ أَعْطَى عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا عَلِيٌّ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مَتَعَمَّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٦٦١٥- معقل بن يسار: لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي ﷺ يبايع الناس وأنا رافع غصنًا من أغصانها عن رأسه ونحن أربع عشرة مائة لم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفر. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٦٦١٦ - طارق بن عبد الرحمن: أنطلقت حاجًا فمررت بقوم يصلون قلت ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة، حيث بايع النبي ﷺ بيعة الرضوان فأتيت ابن المسبب فأخبرته فقال سعيد: كان أبي ممن بايع تحت الشجرة قال: فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها فعميت علينا فلم نقدر عليها. قال سعيد: فأصحاب محمد (لم يعلموها وعلمتموها أنتم فأنتم أعلم. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٦١٧- جابر رفعه: لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة. لمسلم وأبي داود والترمذي.

(١) البخاري (٤١٧٨، ٤١٧٩).

(٢) أبو داود (٢٧٦٦).

(٣) الترمذي (٣٧١٢)، وقال: حديث حسن غريب.

(٤) مسلم (١٨٥٨).

(٥) البخاري (٤١٦٣)، ومسلم (١٨٥٩).

٦٦١٨- وله: ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة إلا صاحب الجمل الأحمر.

٦٦١٩- سلمة بن الأكوع: أنه قدم الحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً وَعَلَيْهَا خُمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا - قَالَ - فَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَبَا الرِّكْبَةِ فِيمَا دَعَا وَإِمَا بَسَقَ فِيهَا - قَالَ - فَجَاشَتْ فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا. قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ. قَالَ فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ: «بَايِعْ يَا سَلْمَةُ». قَالَ قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ قَالَ: «وَأَيْضًا». قَالَ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَلًا - يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ - قَالَ فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: «أَلَا تَبَايَعُنِي يَا سَلْمَةُ». قَالَ قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ قَالَ: «وَأَيْضًا». قَالَ فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا سَلْمَةُ أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ». قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقِينِي عَمِّي عَمْرٌ عَزَلًا فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا - قَالَ - فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ اللَّهُمَّ أَبْغِنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي». ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ وَاضْطَلَحْنَا. قَالَ وَكُنْتُ تَبِيعًا لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَسْقِي فَرَسَهُ وَأَحْسُهُ وَأَحْدُمُهُ وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ قَالَ فَلَمَّا اضْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ أَتَيْتُ شَجْرَةَ فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا فَاضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا - قَالَ - فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَجَعَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبْغَضْتُهُمْ فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجْرَةٍ أُخْرَى وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ وَاضْطَجَعُوا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي يَا لِلْمُهَاجِرِينَ قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ. قَالَ فَأَخْتَرَطْتُ سَيْفِي ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيَّ أَوْلِيكَ الْأَرْبَعَةَ وَهُمْ رُقُودٌ فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ. فَجَعَلْتُهُ ضِغْنًا فِي يَدِي قَالَ ثُمَّ قُلْتُ وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ. قَالَ ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسُوفَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - وَجَاءَ عَمِّي عَمْرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ يُقَالُ لَهُ مَكْرَزٌ. يَشُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَرَسٌ مُجَفَّفٌ فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَظَنَرُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَنِئَاهُ» فَعَفَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ «وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ» الْآيَةَ كُلَّهَا. قَالَ ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَتَزَلْنَا مَتَزَلًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لَحْيَانَ جَبَلٌ وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَفِيَ هَذَا الْجَبَلِ اللَّيْلَةَ كَأَنَّهُ طَلِيعَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ - قَالَ سَلْمَةُ - فَرَقَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحِ غُلَامٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ أُنْدِيهِ مَعَ الظَّهْرِ

فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ آغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاعِيَهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَبَّاحُ خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ آغَارُوا عَلَى سَرْجِهِ - قَالَ - ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةِ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا يَا صَبَاحَاهُ. ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ وَأَزْتَجِرُ أَقُولُ أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأُضَكُّ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَضْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ - قَالَ - قُلْتُ خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى فَارِسٍ أَتَيْتُ شَجْرَةَ فَجَلَسْتُ فِي أَضْلُهَا ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَقَرْتُ بِهِ حَتَّى إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايِقِهِ عُلُوْتُ الْجَبَلِ فَجَعَلْتُ أَرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ - قَالَ - فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي وَخَلَوُا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ثُمَّ أَتْبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا يَسْتَحْفِقُونَ وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى أَنَا مُتَضَايِقًا مِنْ نُبِيِّهِ فَإِذَا هُمْ قَدْ آتَاهُمْ فَلَانَ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ - يَعْنِي يَتَعَدُّونَ - وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ قَالَ الْفَزَارِيُّ مَا هَذَا الَّذِي أَرَى قَالُوا لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرَحِ وَاللَّهُ مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسَ يَرْمِينَا حَتَّى أَتْتَرَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا. قَالَ فَلَيْتُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ أَرْبَعَةٌ. قَالَ فَصَعِدَ إِلَى مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ - قَالَ - فَلَمَّا أَمْكُنُونِي مِنَ الْكَلَامِ - قَالَ - قُلْتُ هَلْ تَعْرِفُونِي قَالُوا لَا وَمَنْ أَنْتَ قَالَ قُلْتُ أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ. فَيُدْرِكُنِي قَالَ أَحَدُهُمْ أَنَا أَظُنُّ. قَالَ فَارْجِعُوا فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ - قَالَ - فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ - قَالَ - فَأَخَذْتُ بِعِنَانِ الْأَخْرَمِ - قَالَ - فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ قُلْتُ يَا أَخْرَمُ أَحَدَرْتُمْ لَا يَفْتَطَعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. قَالَ يَا سَلَمَةُ إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ. قَالَ فَحَلَيْتُهُ فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ - قَالَ - فَعَقَرَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ وَلِحَقَّ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَتَبِعْتُهُمْ أَغْدُو عَلَى رِجْلِي حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا عُابَرِهِمْ شَيْئًا حَتَّى يَغْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِغْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ دُو قَرْدٍ لِيَسْرُبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ - قَالَ - فَانظَرُوا إِلَى أَغْدُو وَرَاءَهُمْ فَحَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - يَعْنِي أَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً - قَالَ - وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي نُبِيِّهِ - قَالَ - فَأَعْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلًا

مِنْهُمْ فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْضِ كَيْفِهِ. قَالَ قُلْتُ خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ قَالَ يَا  
 ثِكْلَيْتُهُ أُمُّهُ أَكْوَعُهُ بُكَرَةٌ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ أَكْوَعُكَ بُكَرَةٌ - قَالَ - وَأَرْدَدُوا فَرَسَيْنِ عَلَيَّ  
 ثَنِيَّةً قَالَ فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوفُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - وَلِحَقْنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ  
 مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي  
 حَلَيْتُهُمْ عَنْهُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُمَحٍ  
 وَبُرْدَةٍ وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا - قَالَ - قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَيْتُ فَاذْخَبْ مِنْ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ فَاتَّبِعِ الْقَوْمَ  
 فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ - قَالَ - فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ  
 النَّارِ فَقَالَ: «يَا سَلْمَةَ أَتَرَكَ كُنْتَ فَاعِلًا». قُلْتُ نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَقْفَرُونَ  
 فِي أَرْضِ عَطْفَانَ». قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ فَقَالَ نَحَرُ لَهُمْ فَلَانٌ جَزُورًا فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا  
 رَأَوْا غُبَارًا فَقَالُوا أَنَا كُمْ الْقَوْمُ فَحَرَجُوا هَارِبِينَ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ خَيْرَ  
 فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلْمَةُ». قَالَ ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ سَهْمُ  
 الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ  
 رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ - فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شِدًّا -  
 قَالَ - فَجَعَلَ يَقُولُ أَلَا مُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ - قَالَ - فَلَمَّا  
 سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي ذَرْنِي فَلَأَسَابِقَ الرَّجُلُ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ». قَالَ قُلْتُ أَذْهَبَ إِلَيْكَ  
 وَثَنَيْتُ رِجْلِي فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ - قَالَ - فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ اسْتَبْتَنِي نَفْسِي ثُمَّ عَدَوْتُ  
 فِي إِثْرِهِ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ - قَالَ - فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ -  
 قَالَ - قُلْتُ قَدْ سُبِقْتَ وَاللَّهِ قَالَ أَنَا أَظُنُّ. قَالَ فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا لَبِئْنَا إِلَّا ثَلَاثَ  
 لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَجَعَلَ عَمِي عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ تَالَهُ لَوْلَا  
 اللَّهُ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنَيْنَا فَبِتِ الْأَقْدَامُ إِنَّ لَأَقِينَا  
 وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا». قَالَ أَنَا عَامِرٌ. قَالَ: «عَفَرَ لَكَ رَبُّكَ».  
 قَالَ: وَمَا اسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ. قَالَ: فَنَادَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ. قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ خَرَجَ مَلِكُهُمْ  
 مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ إِذَا  
 الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ قَالَ وَبَرَزَ لَهُ عَمِي عَامِرٌ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ

بَطْلٌ مُعَاوِرٌ قَالَ فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفٌ مَرَحِبٍ فِي تُرْسِ عَامِرٍ وَدَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ. قَالَ سَلَمَةُ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ قُلْتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ قَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدٌ فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقُوْدُهُ وَهُوَ أَرْمَدٌ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ وَخَرَجَ مَرَحِبٌ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ خَيْرٌ أَنِّي مَرَحِبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةٌ كَلَيْتُ غَابَاتٍ كَرِيهَ الْمَنْظَرَةَ أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ قَالَ فَضْرَبَ رَأْسَ مَرَحِبٍ فَقَتَلَهُ ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ. لمسلم ولأبي داود بعضه<sup>(١)</sup>.

### غزوة ذي قرد وغزوة خيبر وعمرة القضاء

٦٦٢٠- سلمة بن الأكوع: خرجت قبل أن يؤذن بالأولى، وكانت لقاح النبي ﷺ ترعى بذى قردة، فلقيني غلامٌ لعبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قُلْتُ وَنَحَكَ مَا بِكَ قَالَ أَخَذْتُ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ. قُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا قَالَ عَطْفَانُ وَفَزَارَةُ. فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ. ثُمَّ أَنْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْسِيهِمْ وَأَقُولُ أَنَا ابْنُ الْأَكُوعِ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ، فَاسْتَقَدَّتْهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَقَهَا، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سَقِيَهُمْ، فَأَبَعْتُ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكُوعِ، مَلَكَتْ فَاسْجِحْ» ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرِدْفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٦٦٢١- سلمة بن الأكوع: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فنزلنا ليلا فقال: رجل لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما أهتدينا	ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما أقتفينا	وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقيين سكيئة علينا	إننا إذا صيح بنا أتينا

وبالصباح عولوا علينا

(٢) البخاري (٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦).

(١) مسلم (١٨٠٧)، أبو داود (٢٥٣٨).

فقال ﷺ: «من هذا السائق؟» قالوا: عامر. قال: «يرحمه الله» قال رجل: وجبت يا رسول الله، لولا متعتنا به فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة، ثم إن الله فتحها عليهم فذكر الحديث. وفيه: «إن له لأجرين - وجمع بين إصبعيه - إنه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٦٢٢- أنس: أن النبي ﷺ غزا خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس، فركب وركب أبو طلحة، وأنا رديف أبي طلحة فأجرى ﷺ في زقاق خيبر وإن ركبتني لتمس فخذة ﷺ، وانحسر الإزار عن فخذة، فإني لأرى بياض فخذة ﷺ فلما دخل القرية قال: «الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» قالها ثلاثاً وخرج القوم إلى أعمالهم فقالوا: محمد والخميس فأصبناها عنوة، وجمع السبي فجاء دحية فقال: يا رسول الله أعطني جارية من السبي فقال: «أذهب فخذ جارية» فأخذ صفية بنت حُيى، فجاء رجل فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك، قال أدعوه بها فجاء بها فلما نظر إليها ﷺ قال: «خذ جارية من السبي غيرها» فأعتقها وتزوجها. للشيخين والنسائي مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٦٦٢٣- بريدة: حاصرنا خيبر فأخذ اللواء أبو بكر فانصرف ولم يفتح له، ثم أخذه من الغد عمر ولم يفتح له، وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد، فقال النبي ﷺ: «إني دافع اللواء غدا إلى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله» فذكر الحديث. لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٦٦٢٤- أنس: لما فتح النبي ﷺ خيبر، قال الحجاج ابن علاط يا رسول الله إن لي بمكة مالا، وإن لي بها أهلا، وإني أريد أن آتيهم، فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئا، فأذن له ﷺ أن يقول ما شاء، فأتى أمراته حين قدم فقال: أجمعي ما كان عندك فإني أريد أن أشترى من غنائم محمد وأصحابه، فإنهم قد أستحيوا وأصببت أموالهم، وفشا ذلك بمكة، وانقمع المسلمون، وأظهر المشركون فرحا، فعقر العباس وجعل لا يستطيع أن يقوم، فأرسل غلامه إلى الحجاج فقال: وملك ماذا جئت به، وماذا تقول؟ فما وعد الله خير مما جئت به. فقال الحجاج للغلام: قل له فليخل لي بعض بيوته لآتيه، فإن الخبر على ما يسره. فلما بلغ الغلام باب الدار، قال: أبشر يا أبا الفضل، فوثب العباس فرحا حتى قبل

(١) البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٧).

(٢) البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة خيبر، والنسائي ١٣١/٦-١٣٤.

(٣) أحمد ٣٥٣/٥-٣٥٤، وقال الهيثمي ١٥٠/٦-١٥١: رجاله رجال الصحيح.

بين عينيه، فأخبره ما قال الحجاج، فأعتقه، ثم جاء الحجاج فأخبره أن النبي ﷺ فتح خيبر وغنم أموالهم وجرت سهام الله فيها، واصطفى صفية بنت حُبي وخيرها أن يعتقها وتكون زوجته، أو تلحق بأهلها، فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته، ولكنني جئت لمال كان لي ههنا أردت أن أجمعه فأذهب به، فاستأذنت النبي ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت، فأخف عني ثلاثاً ثم أذكر ما بدا لك، فجمعت أمراته ما كان عندها من متاع وحلى فدفعته إليه، ثم سرى به، ثم أتى العباس امرأة الحجاج فقال: ما فعل زوجك؟ فأخبرته أنه ذهب وقالت: لا يحزنك الله أبا الفضل لقد شق علينا الذي بلغك. قال: أجل لا يحزني إلا هو، ولم يكن بحمد الله إلا ما أحببنا، فتح الله خير على رسوله وجرت سهام الله في أموالهم واصطفى النبي ﷺ صفية لنفسه، فإن كانت لك حاجة في زوجك فالحقي به قالت: أظنك والله صادقاً. قال: فإني صادق والأمر على ما أخبرتك. ثم ذهب حتى أتى مجالس قريش وهم يقولون إذا مر بهم: لا يصيبك إلا خير يا أبا الفضل. قال: لم يصبني إلا خير بحمد الله، قد أخبرني الحجاج بن علاط أن خير فتحها الله على رسوله ﷺ وجرت فيها سهام الله واصطفى صفية لنفسه، وقد سألتني أن أخفي عنه ثلاثاً، وإنما جاء ليأخذ ماله ثم يذهب. فرد الله الكتابة التي كانت بالمسلمين على المشركين وخرج المسلمون حتى أتوا العباس فأخبرهم الخبر فسروا. لأحمد والموصلي والبخاري والكبير<sup>(١)</sup>.

٦٦٢٥- البراء بن عازب: أعتم النبي ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل حتى قاضاهم على أن يدخل يعني من العام المقبل يقيم فيها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله. قالوا: لا نقر بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك ولكن أنت محمد بن عبد الله. فقال: «أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله» ثم قال لعلي: «امح رسول الله» قال: لا والله لا أمحوك أبداً، فأخذ ﷺ وليس يحسن يكتب، فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، لا يدخل مكة السلاح إلا السيف في القراب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنع من أصحابه أحداً إن أراد أن يقيم بها. فلما دخلها ومضى الأجل أتوا علياً فقالوا قل لصاحبك: أخرج عنا فقد مضى الأجل، فخرج ﷺ فتبعته ابنة حمزة تناديه يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها، وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك فحملتها، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي: أنا أخذتها

(١) أحمد ٣/١٣٨، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٨١٦)، وأبو يعلى ٦/١٩٤-١٩٧ (٣٤٧٩)، والطبراني ٣/٢٢٠-٢٢١ (٣١٩٦)، قال الهيثمي ٦/١٥٤-١٥٥: رجال أحمد رجال الصحيح.



وهي بنت عمي. وقال جعفر: بنت عمي وخالتها تحتي. وقال زيد: بنت أخي ففضلي بها ﷺ لخالتها وقال: «الخالة بمنزلة الأم» وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٦٢٦- ابن شهاب: أن أهل مكة الرجال والنساء والصبيان أنكفئوا ينظرون إلى النبي ﷺ وأصحابه وهم يطوفون بالبيت، وعبد الله بن رواحة يرتجز بين يديه ﷺ متوشحًا بالسيف يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله      أنا الشهيد أنه رسوله  
قد نزل الرحمن في تنزيله      في صحف تتلى على رسوله  
فاليوم نضربكم على تأويله      كما ضربناكم على تنزيله  
ضربا يزيل الهام عن مقيله      ويذهب الخليل عن خليله  
وانبعث رجال من أشراف المشركين كراهية أن ينظروا إلى رسول الله ﷺ غيظًا وحمقًا  
وحسدًا، خرجوا إلى نواحي مكة ففضلي ﷺ نسكه وأقام ثلاثًا. للكبير<sup>(٢)</sup>.

### غزوة مؤتة من أرض الشام وبعث أسامة بن زيد إلى الحرفات من جهينة

٦٦٢٧- ابن عمر أمّ النبي ﷺ في غزوة مؤتة زيد ابن حارثة فقال: «إن قتل زيد جعفر، فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة» فكنت معهم تلك الغزوة، فالتمسنا جعفرًا فوجدناه في القتلى، ووجدناه فيما أقبل من جسده بضعا وتسعين بين طعنة ورمية. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٦٢٨- أحد بني مرة بن عوف: لكأني أنظر إلى جعفر حين أقتحم على فرس له شقراء فقعرها، وكان أول من عقر في سبيل الله، ثم قاتل القوم حتى قتل. لأبي داود وقال: ليس بالقوي<sup>(٤)</sup>.

٦٦٢٩- أنس رفعه: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب» وإن عينه ﷺ لتذرفان، ثم أخذها خالد بن الوليد من غير إمرة ففتح له<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (١٧٨١)، ومسلم (١٧٨٣).

(٢) ذكره الهيثمي ١٤٧/٦، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) البخاري (٤٢٦١).

(٤) أبو داود (٢٥٧٣)، وقال: هذا الحديث ليس بالقوي.

(٥) البخاري (١٢٤٦).

٦٦٣٠- وفي رواية: «وما يسرني أنهم عندنا» أو قال: «ما يسرهم أنهم عندنا»<sup>(١)</sup>.  
 ٦٦٣١- وفي أخرى: أن النبي ﷺ نعى زيداً وجعفرًا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، قال: «أخذ الراية زيد» فذكرهم<sup>(٢)</sup>.  
 ٦٦٣٢- وقال في أخرى: «حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليه».  
 للبخاري والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦٦٣٣- خالد بن الوليد: لقد أنقطعت يوم مؤتة في يدي تسعة أسياف فما بقي في يدي إلا صفيحة يمنية. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٦٣٤- عوف بن مالك: خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني مددي من أهل اليمن ليس معه غير سيفه، فنحر رجل من المسلمين جزورًا فسأله المددي طائفة من جلده فأعطاه، فاتخذته كهيئة الدرقة، ومضينا فلقينا جموع الروم، وفيهم رجل على فرس أشقر عليه سرج مذهب، وله سلاح مذهب، فجعل الرومي يفرى بالمسلمين، فقعد له المددي خلف صخرة فمر به الرومي، فعرقب فرسه بسيفه، وخر الرومي فعلاه بسيفه وقتله، وحاز فرسه وسلاحه، فلما فتح الله للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه بعض السلب، فأتيت خالدًا وقلت: أما علمت أن النبي ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى ولكني أستكثرته. قلت: لتردنه إليه أو لأعرفنكها عند النبي ﷺ. فأبى أن يرد عليه، فاجتمعنا عند النبي ﷺ فقضت عليه قصة المددي وما فعل خالد فقال: «يا خالد ما حملك على ما صنعت؟» قال: أستكثرته. فقال: «رد عليه الذي أخذت منه» فقلت: دونكها يا خالد ألم أوف لك؟ فقال ﷺ: «وما ذلك؟» فأخبرته فغضب وقال: «يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركوا لي أمرائي لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره». لمسلم وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٦٦٣٥- عروة بعث النبي ﷺ بعثًا إلى مؤتة في جمادى الأولى من سنة ثمان واستعمل زيداً بنحوه. وفيه: فتجهز الناس ثم تهبوا للخروج وهم ثلاثة آلاف، فلما حضر خروجهم وادع الناس أمراء النبي ﷺ وسلموا عليهم، فلما ودع ابن رواحة بكى فقبل له ما يبكيك؟ قال: والله ما بي حب الدنيا ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ ﴿وَإِنْ يَنْكُرْهُ إِلَّا وَاْرِدُهَا كَانَ عَلَى رَيْكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ۗ﴾ قلت: كيف لي بالصدر بعد الورود؟ فقال لهم المسلمون صحبكم الله

(٢) البخاري (٣٦٣٠).

(١) البخاري (٢٧٩٨).

(٤) البخاري (٤٢٦٥).

(٣) البخاري (٤٢٦٢).

(٥) مسلم (١٧٥٣)، وأبو داود (٢٧١٩).

ودفع عنكم، وردكم إلينا صالحين فقال عبد الله ابن رواحة:

لكنني أسأل الرحمن مغفرة  
أو طعنة بيدي حران مجهزة  
وضربة ذات قرع تقذف الزيدا  
بحربة تنفذ الأحشاء والكبدا  
أرشده الله من غاز وقد رشدا

وفيه: ثم مضوا حتى نزلوا معان من أرض الشام، فبلغ الناس أن هرقل قد نزل البلقاء في مائة ألف من الروم، ومائة ألف من العرب من لحم وجذام والقين وبهرا وبللى، فلما بلغ ذلك المسلمين أقاموا بمعان ليلتين ينظرون في أمرهم، وقالوا: نكتب إلى النبي ﷺ فنخبره بعدد عدونا فإذا أن يمدنا وإما أن يأمرنا بأمره فمضى له، فشجع عبد الله بن رواحة الناس وقال: يا قوم والله إن الذي تكهون للذي خرجتم له تطلبون: الشهادة، ولا نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة إنما نقاتل لهذا الدين الذي أكرمنا الله به فانطلقوا وإنما هي إحدى الحسينيين: إما ظهور وإما شهادة.

وفيه: ومضى الناس حتى إذا كانوا بتخوم البلقاء لقيهم جموع هرقل من الروم والعرب، وانحاز المسلمون إلى قرية مؤتة، وجعلوا على يمينتهم قطبة ابن قتادة من بني عذرة وعلى يسرتهم عبادة بن مالك الأنصاري، ثم أقتلوا فقاتل زيد ابن حارثة براية النبي ﷺ حتى شاط في رماح القوم، ثم أخذها جعفر بنحوه. للكبير<sup>(١)</sup>.

٦٦٣٦- أسامة: بعثنا النبي ﷺ إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله، فكف الأنصاري وطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: «يا أسامة أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله؟» قلت: إنما كان متعوذاً فقال: «أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟» فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم<sup>(٢)</sup>.

٦٦٣٧- وفي رواية: بعثنا النبي ﷺ في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي ﷺ فقال: «أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟» قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح. قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم قالها أم لا؟» فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ. قال: فقال سعد: وأنا والله لا أقتل مسلماً حتى يقتله ذو البطين -يعني: أسامة- قال: فقال رجل: ألم

(١) الطبراني ٨٤/٥ (٤٦٥٥-٤٦٥٦)، وذكره الهيثمي ١٥٧/٦-١٥٨، وقال: رجاله ثقات.

(٢) البخاري (٤٢٦٩)، وأبو داود (٢٦٤٣).

يقول الله ﴿وَفَنَّا لَهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَكُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

### غزوة الفتح

٦٦٣٨-علي: بعثني النبي ﷺ أنا والوزير والمقداد فقال: أنطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها، فانطلقنا تتعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا لها: أخرجي الكتاب، قالت: ما معي من كتاب. فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به النبي ﷺ فإذا فيه: من حاطب ابن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ، فقال ﷺ: «يا حاطب ما هذا؟» فقال: يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت أمراً ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابة يحمون بها أموالهم وأهلهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلته كفراً ولا ارتداداً عن ديني، ولا رضي بالكفر بعد الإسلام فقال ﷺ: «إنه قد صدقكم» فقال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال ﷺ: «إنه قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال: أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٦٦٣٩- وفي رواية: فأنخنا بعيرها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئاً، فقال: صاحبها ما نرى معها كتاباً. فقلت: لقد علمنا ما كذب رسول الله ﷺ وما كذب، والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك، فأهوت إلى حجرتها وهي محتجزة بكساء، فأخرجت الصحيفة من عقاصها. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٦٤٠- ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف وذلك على رأس ثمان سنين ونصف، يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد أظفر وأفطروا. للشيخين وقد مر في الصوم<sup>(٤)</sup>.

(٢) مسلم (٢٤٩٤)، والترمذي (٣٣٠٥).

(١) مسلم (٩٦).

(٤) البخاري (٤٢٧٦)، مسلم (١١١٣).

(٣) البخاري (٣٠٠٧).

٦٦٤١- عروة لما سار النبي ﷺ عام الفتح فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان، وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر حتى أتوا مر الظهران، فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه؟ لكانها نيران عرفة. فقال بديل: نيران بني عمرو. فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك، فرآهم ناس من حرس النبي ﷺ فأدركوهم فأخذوهم فأتوا بهم النبي ﷺ، فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس: «احبس أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر إلى المسلمين» فحبسه العباس، فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة فقال: يا عباس من هذه؟ قال: هذه غفار. قال: مالي ولغفار؟ ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك، ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك، ثم مرت سليم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية. فقال سعد: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي أجل الكتاب فيهم رسول الله وأصحابه ورايته مع الزبير، فلما مر النبي ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال ما قال؟ قال: كذا وكذا. فقال كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة، وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون قال عروة عن نافع بن جبير بن مطعم: سمعت العباس يقول للزبير: أهنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية؟ قال: نعم. قال: وأمر ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء، ودخل ﷺ من كدى، فقتل من خيل خالد يومئذ رجلاً حبيش بن الأشعر وكرز بن جابر الفهري. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٦٤٢- ابن عباس لما نزل النبي ﷺ مر الظهران قال العباس: قلت: والله لئن دخل ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، فجلست على بغلة النبي ﷺ (فقلت: لعلي أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم بمكان النبي ﷺ)<sup>(٢)</sup> ليخرجوا إليه فيستأمنوه، فأنى لأسير إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء فقلت: يا أبا حنظلة فعرف صوتي، قال: أبو الفضل؟ قلت: نعم. قال: مالك فذاك أبي وأمي؟ قلت: هذا رسول الله ﷺ والناس. قال: وما الحيلة؟ فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت به على النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئاً. قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن» فتفرق

(٢) من (ب).

(١) البخاري (٤٢٨٠).

الناس إلى دورهم وإلى المسجد. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٦٤٣- أبو هريرة: أقبل النبي ﷺ حتى قدم مكة، فبعث الزبير على إحدى المجنبتين، وبعث خالدًا على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسر فأخذ بطن الوادي، والنبي ﷺ في كتيبة فنظر فرآني فقال: «أبو هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله فقال: «اهتف لا يأتيني إلا أنصاري» فأطافوا به، ووبشت قريش من أوباش لها وأتباع فقالوا نقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أصيبوا أعطينا الذي سألنا. فقال النبي ﷺ: «ترونها إلى أوباش قريش وأتباعهم» ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى.

وزاد في رواية: وقال: «احصدوهم حصداً» ثم قال: «حتى توافوني بالصفاء» فانطلقنا فما شاء أحد منا أن يقتل، أحداً إلا قتله وما أحد منهم يوجه إلينا شيئاً، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله أيدت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، قال: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» فقالت الأنصار بعضهم لبعض: أما الرجل فأدرسته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته، وجاء الوحي فقال ﷺ: «يا معشر الأنصار» فقالوا: لبيك يا رسول الله. قال: «قلتم أما الرجل فأدرسته رغبة في قريته؟» قالوا: قد كان ذلك. قال: «كلا إني عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله وإليك المحيا محياكم والممات مماتكم» فأقبلوا إليه يبكون ويقولون: والله ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله فقال: «إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم» فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان وأغلق الناس أبوابهم، وأقبل ﷺ إلى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت، وأتى على صنم إلى جانب البيت كانوا يعبدونه، وفي يده ﷺ قوس وهو أخذ بسنمه، فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا» فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر إلى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو ما شاء أن يدعو. لمسلم.

وفي رواية أبي داود: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن» فعمدت صنابير قريش فدخلوا الكعبة فغص بهم، وطاف النبي ﷺ وصلّى خلف المقام، ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا فبايعوه ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٦٦٤٤- أنس: أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاء رجل فقال له: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال له: «اقتلوه». للسته<sup>(٣)</sup>.

(١) أبو داود (٣٠٢٢)، وقال الألباني: حسن. (٢) مسلم (١٧٨٠)، وأبو داود (٣٠٢٤).

(٣) البخاري (٤٢٨٦)، ومسلم (١٣٥٧)، وأبو داود (٢٦٨٥)، الترمذي (١٦٩٣)، النسائي (٢٠٠/٥)، ومالك

(٢٧٣) رواية يحيى بن يحيى.

٦٦٤٥- سعد لما كان يوم فتح مكة أمن النبي ﷺ الناس إلا أربعة وامرأتين، وقال: «اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة» عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، فأما ابن خطل فقتله سعيد بن حريث وهو متعلق بأستار الكعبة، وأما مقيس فأدركه الناس بالسوق فقتلوه، وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف فقال أهل السفينة: أخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئاً ههنا، فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجني في البر غيره، اللهم إن لك علي عهداً إن عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده فلاجدنه عفواً غفوراً كريماً، فجاء فأسلم. وأما ابن أبي سرح فإنه أختبأ عند عثمان، فلما دعا النبي ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً كل ذلك يابئ فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله؟» قالوا: ما ندري ما في نفسك، ألا أمأت إلينا بعينك؟ قال: «إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين». للنسائي وأبي داود وقال: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة<sup>(١)</sup>.

٦٦٤٦- وله عن سعيد بن يربوع المخزومي رفعه: «أربعة لا تؤمنهم في حل ولا حرم» وسماهم، وقبتين كانتا لمقيس بن صبابه فقتلت إحداهما وانفلت الأخرى فأسلمت<sup>(٢)</sup>.  
٦٦٤٧- ابن مسعود: دخل النبي ﷺ يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب فجعل يطعنها بعود في يده ويقول: «هَجَاةُ الْحَقِّ وَرَهَقُ الْبَطْلِ إِنَّ الْبَطْلَ كَانَ زَهُوقًا» جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٦٤٨- جابر: أن النبي ﷺ أمر عمر زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها فلم يدخلها النبي ﷺ حتى محيت كل صورة فيها. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.  
٦٦٤٩- وعنه أن النبي ﷺ دخل مكة ولوأوه أبيض. للترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.  
٦٦٥٠- وله: أن وهب بن منبه سأل جابراً هل غنموا يوم فتح مكة شيئاً؟ قال: لا<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٢٦٨٤)، والنسائي ١٠٦/٧-١٠٧، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أبو داود (٢٦٨٤)، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) البخاري (٢٤٧٨)، ومسلم (١٧٨١)، والترمذي (٣١٣٨).

(٤) أبو داود (٤١٥٦)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٥) أبو داود (٢٥٩٢)، والترمذي (١٦٧٩)، وصححه الألباني.

(٦) أبو داود (٣٠٢٣)، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

٦٦٥١- ميمونة: أن النبي ﷺ بات عندها فقام ليتوضأ فسمعتة يقول في متوضأه: «ليبيك لبيك» ثلاثاً نصرت نصرت ثلاثاً فلما خرج قلت: يا رسول الله سمعتك تقول كذا كأنك تكلم إنساناً فهل معك أحد؟ قال: «هذا راجز بني كعب يستصرخني ويزعم أن قريشاً أعانت عليهم بكر ابن وائل» ثم خرج فأمر عائشة أن تجهزه فدخل عليها أبو بكر فقال: ما هذا الجهاز؟ والله ما هذا بزمان غزو بني الأصفر فأين يريد ﷺ؟ قالت: والله لا علم لي فأقمنا ثلاثاً ثم صلى الصبح بالناس فسمعت الراجز ينشد:

يا رب إني ناشد محمدا	حلف أبينا وأبيه الأتلدا
إننا ولدناك فكنت ولدا	ثمت أسلمنا فلم تنزع يدا
إن قريشاً أخلفوك الموعدا	ونقضوا ميثاقك المؤكدا
وزعموا أن ليس تدعوا أحدا	فانصر هداك الله نصرا أبدا
وادع عباد الله يأتوا مددا	فيهم رسول الله قد تجردا

إن سيم خسفا وجهه تربدا

فقال ﷺ: «ليبيك لبيك» ثلاثاً «نصرت نصرت» ثلاثاً ثم خرج ﷺ وقال: «اللهم عم عليهم وخبرنا حتى نأخذهم بغتة» حتى نزل بمر الظهران فذكر قصة أبي سفيان وحكيم وبديل وأن العباس سأل النبي ﷺ أن يؤمن له من آمن قال: «قد أمنت من أمنت ما خلا أبا سفيان» فقال: يا رسول الله لا تحجر عليّ فقال: «من أمنت فهو آمن» فذهب بهم إليه ثم خرج بهم، وتوضأ النبي ﷺ وابتدر المسلمون وضوءه ينتضحونه في وجوههم، فقال أبو سفيان: يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك عظيماً. فقال: ليس بملك ولكنها النبوة. للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٦٦٥٢- وله برجال الصحيح عن ابن عباس قال: ثم مضى النبي ﷺ واستعمل على المدينة أبا رهم كلثوم بن الحصين الغفاري فذكر الحديث وفيه: وقد عميت الأخبار على قريش وقد كان العباس تلقى النبي ﷺ ببعض الطريق وقد كان أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وعبد الله بن أبي أمية قد لقيا النبي ﷺ فيما بين مكة والمدينة والتمسا الدخول عليه فكلمته أم سلمة فقالت: يا رسول الله ابن عمك وابن عمك وصهرك. قال: «لا حاجة لي بهما أما ابن عمي فهتك عرضي بمكة وأما ابن عمتي وصهري فهو الذي قال لي بمكة ما قال» فلما سمعا ذلك ومع أبي سفيان بنى له فقال: والله ليأذن لي أو لأخذن بيد ابني هذا ثم

(١) الطبراني ٢٣/٤٣٣-٤٣٥، وقال الهيثمي ٦/١٦٤: فيه يحيى بن سليمان بن نضلة وهو ضعيف.



لنذهبن في الأرض حتى نموت عطشًا وجوعًا، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ رق لهما ثم أذن لهما فدخلا فأسلما. وفيه: قال العباس لأبي سفيان حين لقيه: ويحك يا أبا سفيان هذا رسول الله ﷺ في الناس وأصباح قريش والله. قال: فما الحيلة فذاك أبي وأمي؟ قلت: لئن ظفر بك ليضربن عنقك فاركب معي هذه البغلة، فركب فحركت به فكلما مررت بنار من نيران المسلمين قالوا من هذا؟ فإذا رأوا بغلة النبي ﷺ قالوا: عم رسول الله ﷺ على بغلته حتى مررت بنار عمر، فقال: من هذا؟ وقام إليّ فلما رأى أبا سفيان على عجز البغلة قال أبو سفيان عدو الله، الحمد لله الذي أمكن الله منك بغير عقد ولا عهد، ثم خرج يشتد نحو النبي ﷺ، وركضت البغلة فسبقته فدخلت على النبي ﷺ ودخل عمر، فقال: يا رسول الله هذا أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد، فدعني فلاضرب عنقه، فقلت: يا رسول الله إني أجرته، فلما أكثر عمر في شأنه قلت: مهلاً يا عمر، أما والله لو كان من رجال بني عدي بن كعب ما قلت هذا، ولكنك عرفت أنه من رجال بني عبد مناف، فقال ﷺ: «اذهب به إلى رحلك يا عباس، فإذا أصبح غدوت به علي»، فقال له: «ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك وما أكرمك وأوصلك، قد ظننت أن لو كان مع الله غيره لقد أغني عني شيئاً. قال: «ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟» قال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك هذه والله كان في النفس منها شيء حتى الآن. قال العباس: قلت ويحك يا أبا سفيان، أسلم وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله قبل أن يضرب عنقك، فشهد شهادة الحق وأسلم. وفيه: حتى مر النبي ﷺ بالمهاجرين والأنصار لا يرى منهم إلا الحدق، قال: سبحان الله من هؤلاء؟ قلت: هذا رسول الله ﷺ، قال: ما لأحد بهؤلاء قبل ولا طاقة، والله يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك الغداة عظيماً. قلت: يا أبا سفيان: إنها النبوة. قال: نعم إذا. قلت: النجاة إلى قومك. فخرج حتى إذا جاءهم صرخ بأعلى صوته: يا قريش، هذا محمد قد جاءكم بما لا قبل لكم به، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، فقامت إليه امرأته هند بنت عتبة فأخذت بشاربه فقالت: أقتلوا الدهم الأحمس، فبش طليعة قوم أنت، فقال: ويحك لا تغرنكم هذه، فإنه قد جاء بما لا قبل لكم به، قالوا: وما تغني عنا دارك؟ قال: ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ففترقوا إلى دورهم وإلى المسجد<sup>(١)</sup>.

(١) الطبراني ١٢-٩/٨ (٧٢٦٤)، وقال الهيثمي ١٦٥-١٦٧: رجاله رجال الصحيح.

## غزوة حنين

٦٦٥٣- سهل بن الحظلية أنهم ساروا مع النبي ﷺ يوم حنين، فأطنبوا السير حتى كانت عشية فحضرت الصلاة، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله إني أنطلقت بين أيديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله، ثم قال: من يحرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله، قال: «فاركب» فركب فرساً له فجاء، فقال له ﷺ: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا نفرن من قبلك الليلة» فلما أصبحنا خرج ﷺ إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال: «هل أحسستم فارسكم؟» قالوا: لا، فتوب بالصلاة، فجعل ﷺ وهو يصلي يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى صلاته وسلم قال: «أبشروا فقد جاءكم فارسكم»، فجعلنا ننظر خلال الشجر فإذا هو قد جاء حتى وقف عليه ﷺ، فقال: إني أنطلقت حتى كنت في أعلا هذا الشعب حيث أمرتني، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما، فنظرت فلم أر أحداً فقال له: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا، إلا مصلياً أو قاضي حاجة، فقال له ﷺ: «قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٦٥٤- أنس: لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بذرايرهم ونعمهم، ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف، ومعهم الطلاق فأدبروا عنه حتى بقي وحده، فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما شيء التفت عن يمينه، فقال: «يا معشر الأنصار» قالوا: لبيك يا رسول الله أبشر نحن معك، ثم التفت عن يساره فقال: «يا معشر الأنصار!» قالوا لبيك يا رسول الله، أبشر نحن معك، وهو على بغلة بيضاء، فنزل فقال: «أنا عبد الله ورسوله»، فانهزم المشركون فأصاب ﷺ يومئذ غنائم كثيرة، فقسم في المهاجرين والطلاق ولم يعط الأنصار شيئاً، فقالت الأنصار: إذا كانت الشدة فنحن ندعى ويعطى الغنائم غيرنا فبلغه ذلك، فجمعهم في قبلة فقال: «يا معشر الأنصار: ما حديث بلغني عنكم؟» فسكتوا، فقال: «يا معشر الأنصار! أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد تحوزونه إلى بيوتكم؟» قالوا: بلى يا رسول الله، رضينا، فقال: «لو سلك الناس وادياً وسلك الأنصار شعباً لأخذت شعب الأنصار».

(١) أبو داود (٢٥٠١)، وصححه الألباني.

وفي رواية: أن النبي ﷺ طفق يعطي رجالاً من قريش المائة من الإبل، فقال ناس من الأنصار: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم، فحدثه ﷺ، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم فقال: «ما حديث بلغني عنكم؟» فقال فقهاؤهم: أما ذو رأينا فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس حديثة أسنانهم، فقالوا ذلك، فقال: «إني أعطي رجالاً حديثي عهدهم بكفر نألفهم، أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعون إلى رحالكم برسول الله ﷺ عليه وسلم؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به»، قالوا: بلى يا رسول الله قد رضينا، قال: «فإنكم ستجدون بعدي أثره شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض» فلم نصبر<sup>(١)</sup>.

٦٦٥٥- وفي أخرى: قالوا: إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دمائهم وغنائمنا ترد عليهم، وأنه قال: «ما الذي بلغني عنكم؟» قالوا: هو الذي بلغك، وكانوا لا يكذبون بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٦٦٥٦- وفي أخرى: غزونا حيننا فجاء المشركون بأحسن صفوف رؤيت، فصفت الخيل ثم صفت المقاتلة ثم صفت النساء ثم صفت الغنم ثم صفت النعم، ونحن بشر كثير وقد بلغنا ستة آلاف، وعلى مجنبة خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت الخيل تلوي خلف ظهورنا فلم نلبث أن أنكشفت خيلنا، وفرت الأعراب ومن تعلم من الناس، فنادى ﷺ: «يا للمهاجرين يا للمهاجرين»، ثم قال: «يا للأنصار يا للأنصار»، وقال أنس: هذا حديث عمية قلنا: لبيك يا رسول الله، ف تقدم ﷺ، وأيم الله ما أتيناهم حتى هزمهم الله فقبضنا ذلك المال، ثم أنطلقنا إلى الطائف فحاصرنا هم أربعين ليلة، ثم رجعنا إلى مكة فنزلنا، فجعل النبي ﷺ يعطي الرجل المائة بنحوه. للترمذي والشيخين<sup>(٣)</sup>.

٦٦٥٧- ولهما عن عبد الله بن زيد بن عاصم نحوه وفيه: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فالفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي؟» كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن، قال: «ما يمنعكم أن تجيبوا؟ لو شتمت لقتلتم جئتنا كذا وكذا»<sup>(٤)</sup>.

٦٦٥٨- العباس: شهدت مع النبي ﷺ يوم حنين، فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون، فطفق ﷺ يركض بغلته قبل الكفار وأنا أخذ بلجام بغلته أكفها؛ إرادة أن لا

(١) البخاري (٤٣٣٧)، ومسلم (١٠٥٩) ١٣٥. (٢) مسلم (١٠٥٩) ١٣٤.

(٣) مسلم (١٠٥٩) ١٣٦. (٤) البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١).

يسرع، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بركابه ﷺ، فقال ﷺ: «أي عباس ناد أصحاب السمرة»، فقال عباس: وكان رجلاً صيتاً فقلت: بأعلى صوتي: أين أصاب السمرة؟ فوالله لكان عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك يا لبيك، فاقتلوا والكفار، والدعوة في الأنصار يقولون يا معشر الأنصار يا معشر الأنصار، ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فنظر ﷺ وهو على بغلته كالمطاول عليها إلى قتالهم، فقال: «هذا حين حمى الوطيس» ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال: «انهزموا ورب محمد»، فذهبت أنظر، وإذا القتال على هيئة فيما أرى، فوالله ما هو إلا أن رماه بحصيات، فمازلت أرى حدهم كليلاً وأمرهم مدبراً. لمسلم<sup>(١)</sup>.

٦٦٥٩- البراء قال له رجل: أكنتم وليتم يوم حنين؟ فقال: أشهد على النبي ﷺ ما ولي، ولكنه أنطلق أخفاء من الناس وحسر إلى هذا الحي من هوازن وهم قوم رماة، فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد فانكشفوا، فأقبل القوم إلى النبي ﷺ وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته، فنزل ودعا واستنصر وهو يقول: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب اللهم أنزل نصرك»، ثم صفهم، وكنا والله إذا أحمر البأس نتقي به وإن الشجاع منا للذي يحاذي به، يعني النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٦٦٦٠- وفي رواية: وإنا لما حملنا عليهم أنكشفوا، فأكبنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهام. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٦٦١- سلمة بن الأكوع: غزونا مع النبي ﷺ هوازن فبينما نحن نتضحى معه إذ جاء رجل على جمل فأناخه ثم قيده ثم تقدم فتغدي مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة من الظهر، وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد فأتى جملة فأطلق قيده ثم أناخه وقعد عليه فأثاره فاشتد به الجمل، فاتبعه رجل على ناقة ورقاء، وخرجت أشدت حتى أخذت بخظام الجمل فأنخته، واخترطت سيفي فضربت رأس الرجل فندر، ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه، فاستقبلني ﷺ معه فقال: «من قتل الرجل؟» قالوا: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع». للشيخين وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٦٦٢- أبو قتادة خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين فلما التقينا كان للمسلمين جولة فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، فاستدرت عليه حتى أتيته من ورائه،

(٢) البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦)، الترمذي (١٦٨٨).

(١) مسلم (١٧٧٥).

(٤) البخاري (٣٠٥١)، مسلم (١٧٥٤)، أبو داود (٢٦٥٤).

(٣) مسلم (١٧٧٦) ٨٠.

فضربته على جبل عاتقه، وأقبل على فضمني ضمة وجدت منها ربح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر، فقال ما للناس؟ فقلت: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا وجلس ﷺ فقال: «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه» فممت وقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست ثم قال مثل ذلك، فممت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست ثم قال مثل ذلك الثالثة، فممت فقال: «مالك يا أبا قتادة؟» فقصصت عليه القصة، فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله، سلب ذلك القتل عندي فأرضه من حقه، فقال أبو بكر: لا هاللك، إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه، فقال ﷺ: «صدق، فأعطه إياه»، فأعطاني فبعث الدرع وابتعت مخرقاً في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام. للشيخين والموطأ وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٦٦٣- أنس: إن أم سليم أتخذت خنجراً أيام حنين فرآها أبو طلحة فقال: يا رسول الله، هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها النبي ﷺ: «ما هذا الخنجر؟» قالت: أتخذته، إن دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه، فجعل ﷺ يضحك، فقالت: يا رسول الله، أقتل من بعدنا من الطلقاء أنهزموا بك، فقال: «يا أم سليم إن الله قد كفى وأحسن». لمسلم ولأبي داود نحوه وفيه: أن أبا طلحة قتل يومئذ عشرين رجلاً فأخذ أسلابهم<sup>(٢)</sup>.

٦٦٦٤- المسور: أن النبي ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد عليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم: «إن معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدق، فاختاروا إحدى الطائفتين، إما المال وإما السبي، وقد كنت أستأنيت بكم». وكان أنتظرهم بضع عشرة ليلة حتى قفل من الطائف، فلما تبين لهم أنه غير رادٍ إلا إحدى الطائفتين، قالوا: إنا نختار سينا، فقام ﷺ في المسلمين فأنشأ على الله ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاءوا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل»، فقال الناس: طيبنا ذلك يا رسول الله، فقال لهم: «إنا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم»، فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا. للبخاري وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٦٦٥- وله وللنسائي من طريق عمرو بن شعيب: قال لهم ﷺ: «إذا صليت الظهر فقولوا إنا نستعين برسول الله ﷺ على المؤمنين - أو المسلمين - بنسائنا وأموالنا» فلما صلوا

(١) البخاري (٢١٠٠)، مسلم (١٧٥١)، أبو داود (٢٧١٧)، مالك (٩٤٠).

(٢) مسلم (١٨٠٩)، أبو داود (٢٧١٨)، البخاري (٣١٥٤).

الظهر قالوا ذلك، فقال ﷺ: «ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم»، فقال المهاجرون: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصار: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، فقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عيينة بن حصن: أما أنا وبنو فزارة فلا، وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، وقامت بنو سليم فقالوا: كذبت ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، فقال ﷺ: «أيها الناس ردوا عليهم نساءهم وأبنائهم فمن تمسك من هذا الفيء بشيء فله ست فرائض من أول شيء يفئته الله علينا»<sup>(١)</sup>.

٦٦٦٦- جابر: لما أستقبلنا وادي حنين أنحدرنا في وادٍ من أودية تهامة أجوف حطوط إنما ننحدر فيه أنحدارًا وفي عماية الصبح، وكان القوم قد كمنوا لنا في شعابه وأجنابه ومضايقه، قد أجمعوا وتهيأوا وأعدوا، فوالله ما راعنا ونحن منحطون إلا الكتابب قد شدت علينا شدة رجل واحد، وانهزم الناس راجعين لا يلوي أحد على أحد، وانحاز النبي ﷺ ذات اليمين ثم قال: «إلي أيها الناس». إلا أن معه رهطًا من المهاجرين والأنصار وأهل بيته، وممن ثبت معه أبو بكر وعمر وعلي والعباس وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحارث وربيعة بن الحارث وأيمن بن أم أيمن وأسامة بن زيد، وكان رجلًا من هوزان على جمل أحمر في يده راية سوداء في رأس رمح طويل أمام هوزان، فإذا أدرك طعن برمحه، وإذا فاته الناس رفع لمن وراءه فاتبعوه، فهوئى له علي ورجل من الأنصار، فيأتيه علي من خلفه فعرقب الجمل، ووثب الأنصاري على الرجل فضربه ضربة أظن به قدمه بنصف ساقه، واجتلد الناس، فوالله ما رجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الأسارى مكتفين عند رسول الله ﷺ. لأحمد والموصلي.

وزاد: وصرخ حين كانت الهزيمة كلدة أخو صفوان بن أمية، وهو يومئذ مشرك في المدة التي ضرب له النبي ﷺ: ألا بطل السحر اليوم، فقال له صفوان: أستكت فض الله فاك، فوالله لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوزان<sup>(٢)</sup>.

٦٦٦٧- ابن مسعود: كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى الناس وثبت معه ثمانون رجلًا من المهاجرين والأنصار، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة والنبي ﷺ على بغلته،

(١) أبو داود (٢٦٩٤)، النسائي ٦/٢٦٢-٢٦٤، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٤١٣).

(٢) أحمد ٣/٣٧٦، وأبو يعلى ٣/٣٨٧-٣٨٨ (١٨٦٢-١٨٦٣)، وقال الهيثمي ٦/١٨٠: رواه أحمد وأبو يعلى، ورواه الزبار باختصار، وفيه: ابن إسحاق وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

فحادث به فمال عن السرج، فقلت: أرتفع رفعك الله، قال: «ناولني كفاً من تراب»، فضرب به وجوههم فامتلات أيعنهم تراباً. قال: «أين المهاجرون والأنصار؟» قلت: هم أولاء. قال: «اهتف بهم». فهتفت وجاءوا وسيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب وولى المشركون أدبارهم. لأحمد والبخاري والكبير<sup>(١)</sup>.

٦٦٦٨- وله عن يزيد بن عامر السوائي: أنه رضي الله عنه أخذ قبضة من الأرض فرمى بها وجوههم وقال: «ارجعوا شاهت الوجوه»، فما منهم أحد إلا وهو يشكو القذا ويمسح عينه<sup>(٢)</sup>.

٦٦٦٩- أبو جرول زهير بن صرد: لما أسرنا رسول الله يوم حنين وذهب يفرق السبي والشاء أتيته فأنشدت أقول:

فإنك المرء نرجوه وننتظر  
مشتت شملها في دهرها غير  
على قلوبهم الغمء والغمر  
يا أرجح الناس حلماً حين يختبر  
إذ فوك تملؤه من محضها الدرر  
وإذا يزينك ما تأتي وما تذر  
واستبق منا فلنا معشر زهر  
وعندنا بعد هذا اليوم مدخر  
من أمهاتك إن العفو مشتهر  
عند الهياج إذا ما أستوقد الشرر  
هادي البرية إذ تعفو وتنتصر  
يوم القيامة إذ يهدي لك الظفر  
فلما سمع رضي الله عنه هذا الشعر قال: «ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم» فقالت

امنن علينا رسول الله في كرم  
امنن على بيضة قد عاقها قدر  
أبقت لنا الدهر هتافاً على حزن  
إن لم تداركهم النعماء تنشرها  
امنن على نسوة قد كنت ترضعها  
إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها  
لا تجعلنا كمن شالت نعمته  
إننا لنشكر للنعماء إذ كفرت  
فالبس العفو من قد كنت ترضعه  
يا خير من مرحت كمت الجياد به  
إننا نؤمل عفواً منك نلبسه  
فاعف عفى الله عما أنت راهبه  
فلما سمع رضي الله عنه هذا الشعر قال: «ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم» فقالت

(١) أحمد ٤٥٣/١، والبخاري ١٦٩/١٠ (١٠٣٥١)، وصححه الحاكم ١١٧/٢، وتعقبه الذهبي بقوله: الحارث وعبد الواحد تعرف فيه إلى عبد الله ذولمناكير، ولهذا منها، ثم فيه إرسال، وقال الهيثمي ١٨٠/٦: رجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة، وله شاهد صحيح من حديث البراء عند البخاري (٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦).

(٢) الطبراني ٢٢٢/٢٣٧، وقال الهيثمي ١٨٣/٦: رجاله ثقات.

قريش: ما كان لنا فهو لله ولرسوله، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله. للكبير بخفي<sup>(١)</sup>.

قلت: رواه الكبير عن عبيد الله بن زماحس<sup>(٢)</sup> عن زياد بن طارق، وعاش مائة وعشرين عن زهير، وقد أزاح في لسان الميزان ما أعلوا به الحديث، وحسنه، وساق أسانيد العشارية منها عن أبي إسحاق بن الحريري، عن أحمد ابن الفخر البجلي، عن محمد المقدسي، عن يحيى بن محمود، عن فاطمة الجوزذانية عن محمد ابن عبد الله عن الطبراني به.

٦٦٧٠- وله عن ابن عمرو بن العاص: أن وفد هوازن لما أتوا النبي ﷺ بالجعرانة وقد أسلموا قالوا إنا أصل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامن علينا من الله عليك، وقال زهير: نساءنا عماتك وخالاتك وحواضنك اللاتي كفلنك، ولو أنا لحقنا الحارث بن أبي شمرة<sup>(٣)</sup> والنعمان بن المنذر، ثم نزل بنا منه مثل الذي أنزل بنا، لرجونا عطفه وأنت خير المكفولين، ثم أنشد: آمنن علينا... إلى فإنا معشر زهر. ثم قال فذكر الحديث. من في مجمع الزوائد، من أسشهد في حنين أيمن بن أم أيمن ويزيد بن زمعة وسراقة بن الخباب<sup>(٤)</sup>.

### غزوة اوطاس وغزوة الطائف

٦٦٧١- أبو موسى: لما فرغ النبي ﷺ من غزوة حنين بعث أبا عامر على جيش إلى اوطاس، فلقى دريد بن الصمة، فقتل دريد وهزم الله أصحابه، وبعثني مع أبي عامر، فرمي أبو عامر في ركبته رماه جشمي بسهم، فقلت يا عم، من رماك؟ فقال: ذاك قاتلي، فلحقته، فلما رأيته فتابعت، وجعلت أقول له: ألا تستحي ألا تثبت؟ فكف فاختلفنا ضربتين فقتلته، فقلت لأبي عامر: قتل الله صاحبك، قال: فانتزع هذا السهم، فنزعه فنزا منه الماء وقال: يا ابن أخي، أقرأ النبي ﷺ السلام، وقل له يستغفر لي، فاستخلفني أبو عامر فمات،

(١) الطبراني ٥/٢٦٩-٢٧٠ (٥٣٠٣)، وقال الهيثمي ٦/١٨٧: فيه من لم أعرفهم.

(٢) كذا في الأصل، وفي «الكبير» عبيد الله بن رماحي.

(٣) كذا في الأصل، وفي «الكبير» بن أبي شمر.

(٤) الطبراني ٥/٢٧٠-٢٧٢ (٥٣٠٤)، وقال الهيثمي ٦/١٨٧: فيه ابن إسحاق، وهو مدلس، ولكنه ثقة، وبقية

رجاله ثقات. ذكره الألباني في «صحيح السيرة النبوية» ص ٢٠.



فرجعت فدخلت على النبي ﷺ في بيته على سرير مرمل وعليه فراش قد أثر رمال السرير بظهره وجنيبه، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر، وقال: قل له: أستغفر لي، فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه فقال: «اللهم أغفر لعبيد أبي عامر»، ورأيت بياض إبطيه ثم قال: «اللهم أجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك -أومن الناس» فقلت: ولي فاستغفر، فقال: «اللهم أغفر لعبد الله بن قيس ذنبه، وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً»<sup>(١)</sup>.

٦٦٧٢- ابن عمر: لما حاصر النبي ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً قال: «إنا قافلون غداً إن شاء الله»، فثقل عليهم، فقالوا: نذهب ولا نفتحها؟! فقال: «اغدوا على القتال»، فغدوا فأصابهم جراح، فقال: «إنا قافلون غداً إن شاء الله»، فأعجبهم، فضحك ﷺ. هما للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٦٦٧٣- أبو بكرة: لما حاصر النبي ﷺ حصن الطائف تدليت إليه ﷺ ببكرة، فقال: «كيف تدليت؟» فقلت: تدليت ببكرة، فقال: أنت أبو بكرة. للكبير وفيه أبو المنهال البكرائي. من في مجمع الزوائد ممن أستشهد يوم الطائف سعيد بن سعيد بن العاص عبد الله بن أبي أمية أخو أم سلمة لأبيها، وأمه عاتكة بنت عبد المطلب وجليحة بن عبد الله، ومن الأنصار ثابت بن الجديع، ورقيم بن ثابت<sup>(٣)</sup>.

٦٦٧٤- البخاري: كانت الطائف في شوال سنة ثمان<sup>(٤)</sup>.

٦٦٧٥- ابن عمرو بن العاص: خرجنا مع النبي ﷺ إلى الطائف فمررنا بقبر فقال ﷺ: «هذا قبر أبي رغال فكان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج أصابته النقرة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه»، فابتدر الناس فاستخرجوا الغصن. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٤٣٢٣)، مسلم (٢٤٩٨).

(٢) البخاري (٤٣٢٥)، مسلم (١٧٧٨).

(٣) الهيثمي ١٩٠/٦، قال: رواه الطبراني، وفيه أبو المنهال البكرائي، ولم أعرفه، وبقي رجاله ثقات.

(٤) البخاري: قبل حديث (٤٣٢٤).

(٥) أبو داود (٣٠٨٨)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧٣٦): ضعيف.

## بعث خالد بن الوليد إلى بني جذيمة،

## وسرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي

## (ويقال إنها سرية الأنصار)

٦٦٧٦- ابن عمر: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى قدمنا على النبي ﷺ، ذكرناه فرفع يديه فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» مرتين. للبخاري والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٦٧٧- علي: بعث النبي ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه، فغضب فقال: أليس أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى قال: فاجمعوا حطباً، فجمعوا قال: أوقدوا ناراً. فأوقدوها، فقال: أدخلوا فيها، فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضاً، ويقولون: فررنا إلى النبي ﷺ من النار، فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، الطاعة في المعروف». للشيوخين وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٦٦٧٨- أبو سعيد: أن النبي ﷺ بعث علقمة بن مجزز على بعث وأنا فيهم، فلما أنتهى إلى رأس غزاته أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش فأذن لهم، وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، فكنت فيمن غدا معه، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً ليصطنعوا عليها صنيعاً، فقال عبد الله وكان فيه دعاة: أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى، قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه؟ قالوا: نعم، قال: فإني أعزم عليكم إلا توائبتن في هذه النار، فقام ناس فتحجزوا فلما ظن أنهم واثبون قال: أمسكوا على أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم، فلما قدمنا ذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه». للقزويني<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (٤٣٣٩)، النسائي ٢٣٧/٨.

(٢) البخاري (٤٣٤٠)، مسلم (١٨٤٠)، أبو داود (٢٦٢٥)، النسائي ١٥٩/٧-١٦٠.

(٣) ابن ماجه (٢٨٦٣)، وقال البوصيري في زوائده (٣٨٥): إسناده صحيح.

## بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن

## وبعث علي وخالد إلى اليمن وهما قبل حجة الوداع

٦٦٧٩- أبو بردة أرسله: بعث النبي ﷺ أبا موسى ومعاذًا إلى اليمن كل واحد منهما عليًا مخالفًا واليمن مخالفان ثم قال: «يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا»، فانطلق كل منهما إلى عمله، وكان إذا سار في أرضه كان قريبًا من صاحبه أحدث به عهدًا فسلم عليه، فسار معاذ في أرضه قريبًا من أبي موسى، فجاء يسير عليًا بغلته حتى أنتهى إليه، وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه، فقال له معاذ: أيم هذا؟ قال: هذا رجل كفر بعد إسلامه، قال: لا أنزل حتى يقتل، قال: إنما جئ به لذلك، فانزل، قال: ما أنزل حتى يقتل، فأمر به فقتل، ثم نزل فقال: يا عبد الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقًا، قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٦٨٠- البراء: بعثنا النبي ﷺ مع خالد بن الوليد ثم بعث عليًا بعد ذلك مكانه، فقال: «مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل»، فكنت فيمن عقب معه، فغنمت أواق ذوات عدد<sup>(٢)</sup>.

٦٦٨١- بريدة: بعث النبي ﷺ عليًا إلى خالد ليقبض الخمس فقبضه منه، فاصطفى علي منها سبية، فأصبح وقد أغتسل ليلاً وكنت أبغض عليًا، فقلت لخالد: أما ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة، أتبغض عليًا؟» قلت: نعم، قال: «لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك». هما للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٦٨٢- البراء: أن النبي ﷺ بعث إلى اليمن جيشين، وأمر عليًا أحدهما عليًا وعلي الآخر خالدًا، وقال: إذا كان القتال فعلي، فافتح علي حصنًا فأخذ منه جارية، فكتب معي خالد إلى النبي ﷺ يخبره، فلما قدمت وقرأ الكتاب رأيت يتغير لونه، فقال: «ما ترى في رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله؟» فقلت: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، وإنما أنا رسول، فسكت. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢)، ومسلم (١٧٣٣)، أبو داود (٤٨٣٥).

(٢) البخاري (٤٣٤٩).

(٣) البخاري (٤٣٥٠).

(٤) الترمذي (١٧٠٤)، قال: حسن غريب. وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

## غزوة ذي الخلصة وغزوة ذات السلاسل وغزوة تبوك

٦٦٨٣- جرير: كان بيت في الجاهلية يقال له: ذو الخلصة والكعبة اليمانية والكعبة الشامية، فقال لي النبي ﷺ: «ألا تريحني من ذي الخلصة؟» فنفرت في مائة وخمسين راكبًا، فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فدعا لنا ولأحمس<sup>(١)</sup>.

٦٦٨٤- وفي رواية: وكنت لا أثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري وقال: «اللهم ثبته واجعله هاديًا مهديًا، فانطلق فكسرناها وحرقتها»، ثم بعث إلى النبي ﷺ، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب، فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات<sup>(٢)</sup>.

٦٦٨٥- وفي أخرى: فما وقعت عن فرس بعد، وكان ذو الخلصة بيتًا باليمن لخشتم وبجيلة فيه نصب تعبد يقال لها: الكعبة. للشيخين وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٦٨٦- أبو عثمان النهدي أرسله: أن النبي ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، قلت: من الرجال؟ قال: «أبوها» قلت: ثم من؟ قال: «عمر»، فعد رجالًا فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم. للشيخين. قلت: وأخرجه في الفضائل للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٦٨٧- الشعبي: بعث النبي ﷺ جيش ذات السلاسل، واستعمل أبا عبيدة على المهاجرين، واستعمل عمرو بن العاص على الأعراب، فقال لهما: «تطاوعا»، وكانوا يؤمرون أن يغيروا على بكر بن وائل، فانطلق عمرو فغار على قضاة؛ لأن بكرا أخواله، فانطلق المغيرة بن شعبة إلى أبي عبيدة فقال: إن رسول الله ﷺ أستعملك علينا، وإن ابن فلان قد أتبع أمر القوم وليس لك معه أمر، فقال أبو عبيدة: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نتطواع، فانا أطيع رسول الله ﷺ وإن عصاه عمرو. لأحمد بإرسال<sup>(٥)</sup>.

٦٦٨٨- البخاري: هي غزوة لخم وجزام وقيل: هي بلاد بلي وعضرة وبني القين<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٣٥٥)، ومسلم (٢٤٧٦)، وأبو داود (٢٧٧٢).

(٢) البخاري (٤٣٥٦)، ومسلم (٢٤٧٦) ١٣٧.

(٣) البخاري (٤٣٥٦)، ومسلم (٢٤٧٦) ١٣٧.

(٤) البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤)، والترمذي (٣٨٨٥).

(٥) أحمد ١/١٩٦، وقال الهيثمي ٢٠٦/٦: وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح.

(٦) البخاري بعد حديث (٤٣٥٧).

٦٦٨٩- أبو موسى: أرسلني أصحابي إلى النبي ﷺ أسأله لهم الحملان إذ هم معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت: يا نبي الله إن أصحابي أرسلوني إليك؛ لتحملهم، فقال: «والله لا أحملكم على شيء» ووافقته وهو غضبان ولا أشعر، فرجعت حزينا من منعه ﷺ، ومن مخافة أن يكون قد وجد في نفسه علي، فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال، فلم ألبث إلا سوية إذ سمعت بلاأ ينادي: أين عبد الله بن قيس؟ فأجبتة فقال: أجب النبي ﷺ، فلما أتته قال: «خذ هذين القرينين وهذين القرينين لسته أبرة أتباعهم حينئذ من سعد، فانطلق بهن إلى أصحابك فقل: إن الله أو إن رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهن»، فانطلقت إلى أصحابي بهن، فقلت: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء فاركبوهن، ولكن والله لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة النبي ﷺ حين سأله لكم ومنعه في أول مرة ثم إعطاؤه إياي بعد ذلك، لا تظنوا أنني حدثتكم شيئا لم يقله، فقالوا: والله إنك عندنا لمصدق، ولنفعن ما أحببت، فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول النبي ﷺ منعه إياهم ثم إعطاؤهم بعد فحدثوهم بما حدثهم أبو موسى. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٦٩٠- وائلة: نادى النبي ﷺ في غزوة تبوك فطفقت في المدينة أنادي: ألا من يحمل رجلا له سهمه، فإذا شيخ من الأنصار فقال: لنا سهمه على أن نحمله عقبه وطعامه معنا، فقلت: نعم، قال: «فسر على بركة الله»، فخرجت مع خير صاحب، حتى أفاء الله علينا فأصابني قلائص فسقتهن حتى أتته، فخرج فقعد على حقيبة من حقائق إبله ثم قال: «سقهن مدبرات» ثم قال: «سقهن مقبلات»، فقال: «ما أرى قلائصك إلا كراما». قلت: إنما هي غنيمتك التي شرطت لك، قال: «فخذ قلائصك يا ابن أخي فغير سهمك أردنا». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٦٩١- عمران بن حصين: أنه شهد عثمان أيام تبوك في جيش العسرة فأمر ﷺ بالصدقة وكانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: إن هذا الرجل الذي يتحل النبوة قد هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فإن كنت تريد دينك فالآن، فبعث رجلا من عظمائهم في أربعين ألفا فلما بلغ ذلك النبي ﷺ كان يدعو كل يوم على المنبر يقول: «اللهم إن تهلك هذه العصابة، فلن تعبد في الأرض»، فلم يكن للناس قوة، وكان عثمان قد جهز عيرا إلى الشام

(١) البخاري (٤٤١٥)، ومسلم (١٦٤٩).

(٢) أبو داود (٢٦٧٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٤٦٠).

يريد أن يمتار عليها، فقال: يا رسول الله، هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ومائتا أوقية، فحمد الله ﷺ وكبر الناس وأتى عثمان بالإبل والصدقة بين يديه، فسمعتة يقول: «لا يضر عثمان ما عمل بعد هذا اليوم». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٦٦٩٢- ابن شهاب: غزا النبي ﷺ غزوة تبوك وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام. لرزين.

### سرية بني الملوح وسرية زغبة السحيمي وغيرها

٦٦٩٣- جندب بن مكيث: بعث النبي ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في سرية وكنت فيهم وأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوح بالكديد، فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال: إنما جئت أريد الإسلام وإنما خرجت إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: إن تك مسلمًا لن يضرك رباطنا يومًا وليلة، وإن تك غير ذلك نستوثق منك فشدناه وثاقًا. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٦٩٤- ولأحمد والكبير: أن جندبًا قال: بعث النبي ﷺ غالب بن أبجر الليثي فذكره. وزاد: ثم خلفنا عليه رجلًا أسود كان معنا، قلنا: أمكث معه حتى نمر عليك، فإن نازعك فاحتر رأسه، ثم مضينا حتى أتينا الكديد فنزلنا بعد العصر فبعثني أصحابي ريبة، فعمدت إلى تل يطلعني على الحاضر، فانبطحت عليه قبيل المغرب، فخرج رجل فرآني منبطحًا على التل، فقال لامرأته: والله لأرى على هذا التل سوادًا ما رأيته أول النهار، فانظري لا تكون كلاب جرت بعض أوعيتك، فنظرت فقالت: لا والله ما أفقد شيئًا، قال: فناوليني قوسًا وسهمين، فناولته فرماني بسهم فوضعه بجنبي، فنزعته ولم أتحرك، ثم رماني بآخر فوضعه برأس منكبتي فنزعته ولم أتحرك، فقال لامرأته: والله لقد خالطه سهماي، ولو كان ريبة لتحرك، فإذا أصبحت فابتغي سهمي لا تمضغهما الكلاب وأمهلناهم حتى راحت رائحتهم حتى إذا أحتلبوا واطمأنوا وذهبت عتمة من الليل (شنتا)<sup>(٣)</sup> عليهم الغارة فقتلنا واستقنا النعم، وخرج صريخهم إلى قومهم وخرجنا سرعًا حتى نمر بابن البرصاء وصاحبه، فانطلقنا به وأتانا صريخ الناس بما لا قبل لنا به حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بطن الوادي

(١) الطبراني ١٨/٢٣١-٢٣٢، وقال الهيثمي ٦/١٩١: فيه الفضل بن العباس الأنصاري وهو ضعيف.

(٢) أبو داود (٢٦٧٨)، وقال الألباني: ضعيف. (٣) في (أ): شيننا.

أقبل سيل حال بيننا وبينهم بعثه الله من حيث شاء ما رأينا قبل ذلك مطراً ولا حالاً فرأيناهم وقوفاً ينظرون إلينا لا يقدر أحد منهم أن يقدم<sup>(١)</sup>.

٦٦٩٥- الشعبي عن زغبة السحيمي: قال: كتب إليه النبي ﷺ في أديم أحمر فأخذ كتاب النبي ﷺ فرقع به دلوه فبعث ﷺ سرية فلم يدعو له رائحة ولا سارحة ولا أهلاً ولا مالا إلا أخذوه، وانفلتت عريانا على فرس ليس له قشرة حتى أنتهى إلى ابنته وقد أسلمت وأسلم أهلها، فلما رآته ألقته عليه قالت: مالك؟ قال: كل الشر، فأخبرها، قال: أين بعلك؟ قالت: في الإبل، فأتاه قال: مالك؟ قال: كل الشر قد نزل به، ما ترك له رائحة ولا سارحة، ولا أهلاً ولا مالا<sup>(٢)</sup>، وأنا أريد أن أتى محمداً أبادره قبل أن يقسم مالي وأهلي. قال: خذ راحلتي، قال: لا حاجة لي فيها، فأخذ قعود الراعي وخرج وعليه ثوب إذا غطى وجهه خرجت إسته، وإذا غطى إسته خرج وجهه وهو يكره أن يعرف حتى أتى المدينة، فلما صلى النبي ﷺ الفجر قال: يا رسول الله أسط يدك أبايعك فبسطها، فلما أراد أن يضرب عليها قبضها ﷺ فعلة ثلاثاً، فلما كانت الثالثة قال: من أنت؟ قال: أنا زغبة السحيمي فتناول ﷺ عضده ثم رفعه ثم قال: «يا معشر المسلمين! هذا زغبة السحيمي الذي كتبت إليه كتابي فرقع به دلوه» فأخذ يتضرع إليه، فقلت: يا رسول أهلي ومالي، قال: «أما مالك فقد قسم، وأما أهلك فمن قدرت عليه منهم»، فإذا ابنه قد عرف الراحلة وهو قائم عندها، فرجع إلى النبي ﷺ، فقال: هذا ابني، فقال: «يا بلال أخرج معه فأسأله: أبوك هذا؟ فإن قال: نعم فادفعه إليه» ورجع إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما رأيت أحداً أستعبر لصاحبه، قال: «ذلك جفاء الأعراب». لأحمد والكبير<sup>(٣)</sup>.

٦٦٩٦- وله من طريق غيره: قال له ﷺ: «أما ما أدركت من مالك بعينه قبل أن يقسم فأنت أحق به»<sup>(٤)</sup>.

٦٦٩٧- أسماء بنت يزيد: أن النبي ﷺ بعث بعثاً إلى ضاحية مضر، فذكروا أنهم نزلوا في أرض صحراء فأصبحوا، فإذا هم برجل في قبة له بفنائهم غنم، فقالوا له: أجزرنا، فأجزرهم شاة فطبخوها ثم أخرى فسمطوها فلما أظهروا ولا ظل معهم في يوم صائف

(١) أحمد ٤٦٧/٣-٤٦٨، الطبراني ١٧٨/٢-١٧٩ (١٧٢٦)، وقال الهيثمي ٢٠٢/٦-٢٠٣: ورجاله ثقات، فقد صرح ابن إسحاق بالسمع في رواية الطبراني.

(٢) في الأصل: ولا أهل ولا مال.

(٣) أحمد ٢٨٥/٥، والطبراني ٧٨/٥-٧٩ (٤٦٣٥)، وقال الهيثمي ٢٠٥/٦-٢٠٦، رجاله رجال الصحيح.

(٤) «الكبير» ٧٩/٥ (٤٦٣٦).

وكانت غنمه في مظلة قالوا: نحن أحق بالظل من هذه الغنم فأخرجها لنستظل به. فقال: إنكم إن أخرجتموها تهلك وتطرح أولادها وإني قد آمنت بالله وبرسوله وقد صليت وزكيت، فأخرجوا غنمه، فلم يلبث إلا ساعة فطرحوا أولادها فانطلق إلى النبي ﷺ فأخبره فغضب غضباً شديداً ثم قال: «اجلس حتى يرجع القوم» فلما رجعوا جمع بينهم وبينه فتواتروا على كذب، فسُري عن النبي ﷺ، فلما رأى الأعرابي ذلك قال: أما والله، إن الله ليعلم إني صادق وإنهم لكاذبون، ولعل الله يخبرك ذلك يا نبي الله، فوقع في نفس النبي ﷺ أنه صادق، فدعاهم رجلاً رجلاً يناشد كل رجل منهم بنشدة، فلم ينشد رجلاً منهم إلا قال: كما قال الأعرابي، فقام النبي ﷺ فقال: «ما يحملكم على أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفراش في النار». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٦٦٩٨- ابن عباس: أن النبي ﷺ بعث سرية فغنموا، وفيهم رجل قال لهم إني: لست منهم، عشقت منهم امرأة فلحقتها فدعوني أنظر إليها ثم أصنعوا بي ما بدا لكم، فأتى امرأة طويلة أدماء فقال لها: أسلمي حبيش قبل نفاذ العيش.

أرايتك لو تبعتمكم فلحقتكم بحيلة أو أدركتكم بالخوانق  
أما كان حقاً أن ينول عاشق تكلف إدلاج السرى والودائق  
قالت: نعم، فديتك، فقدموه فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوقعت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت، فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه الخبر، فقال: «أما كان فيكم رجل رحيم». للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>.

٦٦٩٩- عصام المزني: كان ﷺ إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم: «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقاتلوا أحداً»، فبعثنا في سرية وأمرنا بذلك، فخرجنا نسير في أرض تهامة، فأدركنا رجلاً يسوق طعائن، فعرضنا عليه الإسلام، فقلنا: أمسلم أنت؟ قال: وما الإسلام؟ فأخبرناه فإذا هو لا يعرفه، قال: فإن لم أفعل فماذا أنتم صانعون؟ قلنا: نقتلك. فقال: فهل أنتم منظري حتى أدرك الطعائن؟ فقلنا: نعم. ونحن مدركوه، فخرج فإذا امرأة في هودجها فقال: أسلمي حبيش قبل أنقطع العيش. فقالت: أسلم عشراً وتسعاً تترأ ثم

(١) «الكبير» ١٦٤/٢٤-١٦٥، وقال الهيثمي ٢٠٨/٦-٢٠٩: وفيه شهر بن حوشب، وقد وثق، وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات.

(٢) «الكبير» ٣٦٩/١١-٣٧٠ (١٢٠٣٧)، و«الأوسط» ١٩٦/٢ (١٦٩٧)، وقال الهيثمي ٣٠٩/٦-٣١٠: إسناده حسن.



قال:

أرأيتك إذ طاليتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق  
 ألم يك حقًا أن ينول عاشق تكلف إدلاج السرى والودائق  
 فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معي أنيبي بود قبل أحدى الصفائق  
 أنيبي بود قبل أن تشحط النوي وينأى الأمير بالحبيب المفارق  
 ثم أتانا فقال: شأنكم، فقدمناه فضربنا عنقه، ونزلت الأخرى من هودجها فحنت  
 عليه حتى ماتت. للكبير والبخار<sup>(١)</sup>.

### قتال أهل الردة

٦٧٠٠ - الشعبي: لما قبض النبي ﷺ وارتد من أرتد من الناس، فقال قوم: نصلي ولا نعطي الزكاة. فقال الناس لأبي بكر: أقبل منهم. فقال: لو ممنوني عناقًا لقاتلتهم. فبعث خالد بن الوليد، وقدم عدي بن حاتم بألف من طي حتى أتى اليمامة فكانت بنو عامر قد قتلوا عمال النبي ﷺ وأحرقوهم بالنار، فكتب أبو بكر إلى خالد أن أقتل بني عامر وأحرقهم بالنار، ففعل ثم مضى حتى أنتهى إلى الماء خرجوا إليه فقالوا: الله أكبر الله أكبر، نشهد أن لا إله إلا الله ونشهد أن محمدًا رسول الله، فإذا سمع ذلك كف عنهم، فأمره أبو بكر أن يسير حتى ينزل الحيرة ثم يمضي إلى الشام، فلما نزل الحيرة كتب إلى أهل فارس ثم أغار عليهم حتى أنتهى إلى سورا فقتل وسبى، ثم أغار على عين التمر فقتل وسبى، ثم مضى إلى الشام، والذي كتبه بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى مرازية فارس: السلام على من أتبع الهدى، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو الذي فرق جماعتكم ووهن بأسكم وسلب ملككم، فإذا جاءكم كتابي هذا فاعقدوا مني الذمة وأدوا إلي الجزية، وابعثوا إلي بالرهن، وإلا فالذي لا إله إلا هو لألقاكم بقوم يحبون الموت كحبكم الحياة. للموصلي بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٧٠١ - ابن إسحاق: لما فرغ خالد بن الوليد من اليمامة بعث العلاء ابن الحضرمي إلى البحرين، وكان العلاء هو الذي بعثه النبي ﷺ إلى المنذر بن ساوى العبدى فأسلم

(١) «الكبير» ١٧٧/١٧-١٧٨، والبخار كما في «كشف الأستار» (١٧٣١)، وقال الهيثمي ٦/٢١٠: إسنادهما حسن.

(٢) أبو يعلى ١٣/١٤٦-١٤٧ (٧١٩٠)، وقال الهيثمي ٦/٢٢٠: فيه مجالد وهو ضعيف وقد وثق.

المنذر، فأقام العلاء بها أميرًا للنبي ﷺ، وارتدت ربيعة بالبحرين فيمن أرتد من العرب، إلا الجارود بن عمرو، فإنه ثبت على الإسلام ومن تبعه من قومه، واجتمعت ربيعة بالبحرين وارتدت وقالوا نرد الملك في آل المنذر، فكلموا المنذر ابن النعمان بن المنذر، وكان يسمى الغرور، وكان يقول بعد، حين أسلم وأسلم الناس وعليهم السيف لست بالغرور، ولكنني المغرور، فلما أجمعت ربيعة البحرين ساروا إلى المسلمين فحصرهم بجواثا حتى كاد المسلمون أن يهلكوا من الجهد، فقال عبد الله بن حذف العامري في ذلك:

ألا أبلغ أبا بكر رسولا  
فهل لك في شاب منك أمسوا  
وكتيان المدينة أجمعينا  
جميعا في جواثا محصرينا  
توكلنا على الرحمن إنا  
وجدنا النصر للمتوكلينا  
فيأتيهم العلاء فيمن معه من المسلمين من العرب والعجم فقتلوهم قتلا شديداً،  
وانهزموا. للكبير مطولاً<sup>(١)</sup>.

٦٧٠٢ - خزيم بن أوس رفعه: «هذه الحيرة البيضاء قد رفعت إلى، وهذه الشيماء بنت نفيلة على بغلة شهباء معتجرة بخمار أسود»، قلت: يا رسول الله، إن دخلنا الحيرة ووجدتها على هذه الصفة فهي لي، قال: هي لك، ثم أرتدت العرب فكنا نقاتل قيساً على الإسلام ومنهم عيينة بن حصن، ونقاتل طلحة بن خويلد القعيسي، ثم سار خالد بن الوليد إلى مسيلمة فسرنا معه، فلما فرغنا أقبلنا إلى ناحية البصرة فلقينا هرمز في جمع عظيم، ولم يكن أحد أعدى للعرب من هرمز، وبه يضرب المثل: أكفر من هرمز، فبرز له خالد بن الوليد فقتله خالد، فتنفل سلبه، وبلغت قلنسوته مائة ألف درهم، ثم سرنا حتى دخلنا الحيرة، فكان أول من تلقانا فيها: الشيماء بنت نفيلة على بغلة شهباء بخمار أسود، فقلت: هذه وهبها لي النبي ﷺ، فدعاني خالد عليها البيعة، فأتيته بها، فسلمها إلى ونزل إلينا أخوها عبد المسيح وقال لي بعنيها، فقلت: لا أنقصها والله من عشر مائة شيئاً، فدفع إلي ألف درهم، فقيل لي: لو قلت مائة ألف دفعها إليك. (فقلت: لا أحسب أن مالا أكثر من عشر مائة. للكبير مطولاً)<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) الطبراني ٩٣/١٨-٩٥، وقال الهيثمي ٦/٢٢٠-٢٢١: رجاله ثقات إلى ابن إسحاق.

(٢) من (ب).

(٣) الطبراني ٤/٢١٣-٢١٤ (٤١٦٨)، وقال الهيثمي ٦/٢٢٢-٢٢٣، فيه جماعة لم أعرفهم.

## كتاب التفسير

- ٦٧٠٣- جندب: رفعه: «من قال في كتاب الله تعالى فأصاب فقد أخطأ». للترمذي وأبي داود زاد رزين: «ومن قال برأيه فأخطأ فقد كفر»<sup>(١)</sup>.
- ٦٧٠٤- ابن عباس: رفعه: «من قال في القرآن بغير علم، وفي رواية برأيه، فليتبوأ مقعده من النار». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٦٧٠٥- عائشة: أن النبي ﷺ كان لا يفسر شيئاً من القرآن برأيه إلا آياً تعد علمهن إياه جبريل. للموصلى والبزار برجل لم يسم<sup>(٣)</sup>.

### فضل القرآن وفضل سور وآيات مخصوصة

- ٦٧٠٦- الحارث الأعور: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على علي فأخبرته، فقال: أو قد فعلوها؟ قلت: نعم، قال: أما إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إلا إنها ستكون فتنة، قلت: فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن أبغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا تشبع منه العلماء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، وهو

(١) أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢)، وقال: حديث غريب.

(٢) الترمذي (٢٩٥٢).

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٨٥)، وأبو يعلى (٤٥٢٨) ٢٣/٨، وقال الهيثمي ٣٠٣/٦: فيه راو لم يتحررا اسمه عند واحد فيهما، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

الذي لم تنته الجنُّ إذ سمعته حتى قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا \* يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [الجن: ٢] من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم، خذها إليك يا أعور<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٦٧٠٧- أبو هريرة: رفعه: «ما أجمع قومٌ في بيتٍ من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>(٢)</sup>. لأبي داود.

٦٧٠٨- وعنه: رفعه: «أحبُّ أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد ثلاث خلفات عظام

سمانٍ؟»

قلت: نعم، قال: «ثلاث آياتٍ يقرأ بهنَّ أحدكم في صلاةٍ، خيرٌ له من ثلاث خلفات عظام سمانٍ». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٦٧٠٩- عقبه بن عامر: رفعه: «أبكم يحبُّ أن يغدو كل يومٍ إلى بطحان أو إلى

العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطيعة رحم؟»

فقلنا: يا رسول الله نحبُّ ذاك، قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ

آيتين من كتاب الله خيرٌ له من ناقتين، وثلاث خيرٌ له من ثلاثٍ، وأربعٌ خيرٌ له من أربع، ومن

أعدادهنَّ من الإبل»<sup>(٤)</sup>. لأبي داود ومسلم بلفظه.

٦٧١٠- ابن مسعود: رفعه: «من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنةٌ والحسنة بعشر

أمثالها، لا أقول الم حرف، ولكن ألف حرف، ولامٌ حرف، وميمٌ حرف»<sup>(٥)</sup>.

٦٧١١- أبو أمامة: «ما أذن الله لعبده في شيءٍ أفضل من ركعتين يصليهما، وإنَّ البرَّ

ليذرُ على رأس العبد ما دام في مصلاه وما تقرب العبادُ إلى الله بمثل ما خرج منه» قال أبو

النصر: يعني القرآن، منه بدأ الأمر به، وإليه يعودُ الحكمُ فيه<sup>(٦)</sup>.

٦٧١٢- ابن عباس: قال رجلٌ: يا رسول الله! أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟

قال: «الحالُّ المرتحلُ»، قال: وما الحالُّ المرتحلُ؟

(١) الترمذي (٢٩٠٦)، وقال: حديث غريب. (٢) أبو داود (١٤٥٥)، وأصله في مسلم (٢٦٩٩).

(٣) مسلم (٨٠٢). (٤) مسلم (٨٠٣)، أبو داود (١٤٥٦).

(٥) الترمذي (٢٩١٠). وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٦) الترمذي (٢٩١١) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وبكر خنيس قد تكلم فيه بن المبارك

وتركه آخر أمره، وقال الألباني: ضعيف. «ضعيف الترمذي» (٥٥٥).

- قال: «الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حلَّ أرتحل»<sup>(١)</sup>.
- ٦٧١٣- أبو سعيد: رفعه: يقولُ الربُّ تعالى: «من شغله قراءةُ القرآن عن مسألتي، أعطيتُهُ أفضل ما أعطي السائلين». هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٦٧١٤- عقبة بن عامر: رفعه: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسرُّ بالقرآن كالمسرُّ بالصدقة». لأصحاب السنن قال الترمذي معناه: «إنَّ الذي يسرُّ بقراءة القرآن، أفضل من الذي يجهرُ، لأنَّ الصدقة السرُّ أفضل عند أهل العلم للأمن من العجب»<sup>(٣)</sup>.
- ٦٧١٥- سهل بن معاذ الجهني: عن أبيه رفعه: «من قرأ القرآن وعمل به ألبس والداه تاجًا يوم القيامة، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم، فمات ظنكم بالذي عمل بهذا»<sup>(٤)</sup>. لأبي داود.
- ٦٧١٦- علي: رفعه: «من قرأ القرآن فاستظهره، فأحلَّ حلاله وحرم حرامه، أدخله الله به الجنة، وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت له النار». للترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٦٧١٧- أبو هريرة: رفعه: «يجيء بالقرآن يوم القيامة فيقول: يا ربِّ حلّه فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا ربِّ زده، فيلبسه حلة الكرامة، ثم يقول: يا ربِّ أرض عنه فيرضى عنه، فيقال: اقرأ وارق ويزداد بكل آية حسنة». من الترمذي وصحح وفقه<sup>(٦)</sup>.
- ٦٧١٨- ابن عمرو بن العاص: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في دار الدنيا، فإنَّ منزلتك عند آخر آية تقرأ بها». للترمذي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٦٧١٩- عائشة: رفعته: «الماهرُ بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن، ويتتعتع فيه وهو عليه شاقُّ له أجران». للترمذي وأبي داود والشيخين بلفظهما<sup>(٨)</sup>.
- 
- (١) الترمذي (٢٩٤٨)، وقال: حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي.
- (٢) الترمذي (٢٩٢٦)، وقال: حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف. «ضعيف الترمذي» (٥٦٢).
- (٣) أبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والنسائي ٨٠/٥، قال الترمذي: حديث حسن غريب.
- (٤) أبو داود (١٤٥٣)، وقال المنذري ١٣٣/٢: سهل بن معاذ الجهني، ورواه عنه زيان بن فائد، وهو ضعيف أيضا. وقال الألباني: ضعيف. «ضعيف أبي داود» (٣١٥).
- (٥) الترمذي (٢٩٠٥)، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بصحيح، وحفص بن سليمان بزاز كوفي يضع في الحديث، وقال الألباني: في «ضعيف الترمذي» (٥٥٣): ضعيف جدا.
- (٦) الترمذي (٢٩١٥)، وقال: حديث حسن صحيح، وقال الألباني: في «صحيح الترمذي» (٢٣٢٨): حسن.
- (٧) الترمذي (٢٩١٤)، وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود (١٤٦٤).
- (٨) البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٦)، والترمذي (٢٩٠٤).

٦٧٢٠- أنس: رفعه: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيبٌ وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيبٌ ولا ريح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مرٌّ ولا ريح لها، ومثل جليس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه، ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك من سواده أصابك من دخانه». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٧٢١- عامر بن وائلة: أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان وكان عمر أستعمله على مكة، فقال: من أستعملت على أهل الوادي؟ قال: ابن أزي، قال: ومن ابن أزي؟

قال: مولى من موالينا، قال: فاستخلفت عليهم مولى، قال: إنه قارئٌ لكتاب الله تعالى وعالم بالفرائض، قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «إن الله يرفعُ بهذا الكتابِ أقوامًا ويضعُ به آخرين». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٧٢٢- عثمان: رفعه: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٧٢٣- ابن عباس: رفعه: «إن الذي ليس في جوفه شيءٌ من القرآن كالبيت الخرب». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٧٢٤- سعد بن عبادة: رفعه: «ما من أمرئ يقرأ القرآن ثم ينساه، إلا لقي الله يوم القيامة أجدم» لأبي داود، زاد رزين: «واقروا إن شئتم» ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [١١٥] قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ ءَايَتُنَا فَتَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١١٦﴾ [طه: ١٢٥ : ١٢٦]<sup>(٥)</sup>.

٦٧٢٥- عمران بن حصين: رفعه: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيجيء أقوامٌ يقرءون القرآن ويسألون به الناس»<sup>(٦)</sup>.

٦٧٢٦- صهيب: رفعه: «ما آمن بالقرآن من أستحلَّ محارمهُ»<sup>(٧)</sup>. هما للترمذي.

(١) أبو داود (٤٨٢٩). قال الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٥٨٣٩): صحيح.

(٢) مسلم (٨١٧).

(٤) الترمذي (٢٩١٣)، وقال: حسن صحيح.

(٥) أبو داود (١٤٧٤)، وقال المنذري ١٣٩/٢: في إسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولا هم الكوفي، ولا يحتج بحديثه.

(٦) الترمذي (٢٩١٧)، وقال: حديث ليس إسناده بذلك، وقال الألباني: حسن. «صحيح الترمذي» (٢٣٣٠).

(٧) الترمذي (٢٩١٨)، وقال: إسناده ليس بالقوي، وقد خولف وكيع في روايته، وقال الألباني: ضعيف. «ضعيف

الترمذي» (٥٥٩).

٦٧٢٧- ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو. للشيخين وأبى داود والموطأ وقال: إنما ذلك مخافة أن يناله العدو، وقال أيوبُ فقد ناله العدو وخاصموكم به<sup>(١)</sup>.

٦٧٢٨- عقبة بن عامر: رفعه: «لو أن القرآن جعل في إهابٍ ثم ألقي في النار ما أحترق». لأحمد، والموصلي، والكبير، وفسر بأن من جمع القرآن ثم دخل النار فهو شرٌّ من الخنزير<sup>(٢)</sup>.

٦٧٢٩- أبو هريرة: رفعه: «القرآنُ غنى لا فقر بعده، ولا غنى دونه»<sup>(٣)</sup>. للكبير بضعف.

٦٧٣٠- ابن عمرو: رفعه: «يؤتى برجلٍ يوم القيامة ويمثل له القرآن، قد كان يضيع فرائضه ويتعدى حدوده ويخالف طاعته ويرتكبُ معصيته، فيقول: أي رب، حملت آياتي بشس حامل، تعدى حدودي وضيع فرائضي وترك طاعتي وركب معصيتي. فما يزال عليه بالحجج حتى يقال: فشأنك به. فيأخذ بيده فما يفارقه حتى يكبه على منخره في النار، ويؤتى بالرجل قد كان يحفظُ حدوده ويعملُ بفرائضه ويعملُ بطاعته ويجتنبُ معصيته فيصيرُ خصمًا دونه، فيقول: أي رب، حملت آياتي خير حامل، أتقى حدودي وعمل بفرائضي وأتبع طاعتي واجتنب معصيتي. فلا يزال له بالحجج حتى يقال: فشأنك به، فيأخذ بيده فما يزال به حتى يكسوه حلة الاستبرق ويضع عليه تاج الملك ويسقيه بكأس الملك». للبخاري بليغ<sup>(٤)</sup>.

٦٧٣١- أبو هريرة: رفعه: «من أستمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نورًا يوم القيامة». لأحمد بليغ<sup>(٥)</sup>.

٦٧٣٢- عمر: رفعه: «القرآنُ ألف حرفٍ وسبعة وعشرون ألف حرفٍ، فمن قرأه

(١) البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩)، وأبو داود (٢٦١٠)، ومالك (٣٥٧/٢).

(٢) أحمد (١٥١/٤)، وأبو يعلى (٣/٢٨٤-٢٨٥) (١٧٤٥)، والطبراني (٣٠٨/١٧)، وقال الهيثمي (١٥٨/٧)، وفيه: ابن لهيعة، وفيه خلاف.

(٣) الطبراني (٢٥٥/١)، وقال الهيثمي (١٥٨/٧): وفيه: يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٣٧)، وقال الهيثمي (١٦١/٧): ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

(٥) أحمد (٣٤١/٢)، وقال الهيثمي (١٦٢/٧): وفيه عبادة بن ميسرة، وضعفه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى، ووثقه ابن حبان.

صابراً محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور العين<sup>(١)</sup>. للأوسط بشيخه محمد بن عبيد بن آدم ذكره الذهبي في الميزان بهذا الحديث، ولم أجد لغيره فيه كلاماً.

٦٧٣٣- أسيد بن حضير: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة (عنده)<sup>(٢)</sup>، إذ جالت الفرس، فسكت فسكنت، فقرأ فجالت، فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تصيبه، ولما أخره رفع رأسه إلى السماء فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصاييح، فلما أصبح حدث النبي ﷺ فقال: «اقرأ يا ابن حضير»، قال: أشفقتُ يا رسول الله أن تطأ يحيى وكان منها قريباً، فانصرفتُ إليه ورفعتُ رأسي إلى السماء فإذا مثلُ الظلةِ فيها أمثالُ المصاييح، فخرجت حتى لا أراها، قال: «وتدري ما ذاك؟» قال: لا والله، قال: «تلك الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت لأصبحت ينظرُ الناسُ إليها لا تتوارى منهم». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٧٣٤- ولمسلم: أن أسيد بن حضير بينما هو يقرأ في مرده إذ جالت فرسه بنحوه، بلا قيد القراءة بسورة البقرة<sup>(٤)</sup>.

٦٧٣٥- أبو سعيد بن المعلا: كنتُ أصلي في المسجد فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه، ثم أتيتُه فقلت: يا رسول الله إني كنتُ أصلي فقال: «ألم يقل الله تعالى ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ثم قال لي: «لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد»، ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟

قال: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته». للبخاري وأبى داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٦٧٣٦- وعنه: أن النبي ﷺ نادى أبى بن كعب وهو يصلّى، فلما فرغ من صلاته لحقه، قال أبى: فوضع يده على يدي فقال: «إني لأرجو أن لا نخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها»، بنحوه. لمالك<sup>(٦)</sup>.

(١) «الأوسط» ٦/٣٦١ (٦٦١٦)، وقال الهيثمي ٧/١٦٣: رواه الطبراني في «الأوسط»، عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس، ذكره الذهبي في الميزان لهذا الحديث، ولم أجد لغيره في ذلك كلاماً، وبقية رجاله ثقات.

(٢) في (ب): عند، والصواب ما أثبتناه من البخاري.

(٣) مسلم (٧٩٦).

(٤) البخاري (٥٠١٨).

(٥) البخاري (٤٤٧٤)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي ٢/١٣٩.

(٦) مالك ١/٨٨-٨٩ (٢٣١).



٦٧٣٧- أبو هريرة: رفعه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٧٣٨- ابن عباس: بينما جبريل<sup>عليه السلام</sup> قاعدٌ عند النبي<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> سمع نقيضًا من فوقه، فرفع رأسه فقال: «هذا باب من السماء فتح قط اليوم، لم يفتح إلا اليوم، فنزل منه ملك»، فقال: «هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرفٍ منها إلا أعطيته»<sup>(٢)</sup>. لمسلم والنسائي.

٦٧٣٩- أبو أمامة الباهلي: رفعه: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه، اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما فرقانٌ من طير صوافٍ يحاجان عن صاحبهما، اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرةٌ ولا تستطيعها البطلة»، قال معاوية بن سلام: بلغني أن البطلة السحرة<sup>(٣)</sup>.

٦٧٤٠- زاد في رواية: «ما من عبد يقرأ بها في ركعة قبل أن يسجد ثم سأل الله شيئًا إلا أعطاه إن كادت لتحصى الدين كله». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٦٧٤١- أبو هريرة: بعث النبي<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> بعثًا وهم ذوو عددٍ فاستقرأهم فقرأ كل رجلٍ ما معه من القرآن، فأتى على رجلٍ من أحدثهم سنًا فقال: «ما معك أنت يا فلان؟» قال: «معك سورة البقرة؟» قال: «أعك سورة البقرة؟»

قال: نعم، قال: «اذهب فأنت أميرهم، فإنها إن كادت لتحصي الدين كله»، فقال رجلٌ من أشrafهم: والله ما منعتني يا رسول الله أن أتعلّمها إلا خشية أن لا أقوم بما فيها، فقال<sup>صلى الله عليه وسلم</sup>: «تعلّموا القرآن وقرءوه وقوموا به، فإن مثل القرآن لمن تعلّمه فقرأه وقام به كمثلي جرابٍ محشوٍ مسكًا يفوحٌ بريحه كل مكانٍ، ومثل من تعلّمه ويرقدُ وهو في جوفه كمثلي جرابٍ أوكى على مسكٍ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٦٧٤٢- أبو هريرة: رفعه: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان يفرُّ من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة». لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٧٤٣- أبي مسعود: رفعه: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».

(١) أبو داود (١٤٥٧)، والترمذي (٣١٢٤). (٢) مسلم (٨٠٦)، النسائي ١٣٨/٢.

(٣) مسلم (٨٠٤). (٤) مسلم (٨٠٤).

(٥) الترمذي (٢٨٧٦). قال الألباني: ضعيف. (٦) مسلم (٧٨٠)، الترمذي (٢٨٧٧).

للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٧٤٤- أبو هريرة: رفعه: «لكل شيء سنأ، وإن سنأ القرآن سورة البقرة، وفيها آية

هي سيدة آي القرآن آية الكرسي». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٧٤٥- أبي بن كعب: رفعه: «يا أبا المنذر، أتدرى أي آية من كتاب الله معك

أعظم؟»

قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم، فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم يا أبا

المنذر». لمسلم وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٧٤٦- أبو هريرة: وكَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِحَفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ

الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَى عِيَالٍ وَبِي

حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أبا هريرة ما فعل أسيرك

البارحة؟»

قلت: يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله، قال: «أما إنه

قد كذبك وسيعود»، فعرفت أنه سيعود لقوله ﷺ، فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته

فقلت: لأرفعنك إلى النبي ﷺ، فقال: دعني فإنني محتاج وعلى عيال لا أعود، فرحمته

فخليت سبيله، فأصبح فقال لي ﷺ: «يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟»

قلت: يا رسول الله شكى حاجة وعيالا فرحمته فخليت سبيله، قال: أما إنه قد كذبك

وسيعود، فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى النبي ﷺ،

وهذا آخر الثلاث مرات، إنك تزعم أن لا تعود ثم تعود، فقال: دعني فإن أعلمك كلمات

ينفعك الله بها، قلت ما هن؟

قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرا آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة:

٢٥٥] حتى تختم الآية، إنه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح،

فخليت سبيله، فأصبح فقال لي ﷺ: «ما فعل أسيرك البارحة؟»

قلت يا رسول زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: «ما هي؟»

قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرا آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ ولن

(١) البخاري (٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٧)، وأبو داود (١٣٩٧)، والترمذي (٢٨٨١).

(٢) الترمذي (٢٨٧٨). وقال: حديث غريب. (٣) مسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠).

يقربك شيطاناً حتى تصبح، وكانوا أحرت شيء على الخير، فقال ﷺ: «أما إنَّه قد صدقك وهو كذوبٌ، تعلم من تخاطب منذ ثلاثٍ يا أبا هريرة؟»  
قلتُ: لا، قال: «ذاك شيطانٌ». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٧٤٧- أبو أيوب: أنه كانت له سهوةٌ فيها تمرٌ، وكانت تجيء الغول فتأخذ منه، فشكى ذلك إلى النبي ﷺ، فقال: «اذهب فإذا رأيتها فقل: بسم الله أجيبني رسول الله، فأخذها فحلفت أن لا تعود» بمثل قصة أبي هريرة. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٧٤٨- أبو الدرداء: رفعه: «من حفظ عشر آياتٍ من أول سورة الكهف عُصِمَ من فتنة الدجال»<sup>(٣)</sup>.

٦٧٤٩- وفي رواية: «من آخر الكهف». لمسلم وأبى داود<sup>(٤)</sup>.

٦٧٥٠- وللترمذي: «ثلاث آياتٍ من أول الكهف»<sup>(٥)</sup>.

٦٧٥١- البراء: كان رجلٌ يقرأ سورة الكهف وعنده فرسٌ مربوطة بشطنين فتغشته سحابةٌ فجعلت تدنو، وجعل فرسه ينفز منها، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال: «تلك السكينة تنزلت للقرآن». للشيخين، والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٧٥٢- أنس: رفعه: «لكل شيءٍ قلبٌ وقلبُ القرآن يس، ومن قرأها كتب له بقراءتها قراءة القرآن عشر مراتٍ دون يس». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٦٧٥٣- عطاء بن أبي رباح: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ يس في صدر النهار قضيت حوائجُه». للدارمي بإرسال<sup>(٨)</sup>.

٦٧٥٤- أبو هريرة: «من قرأ الدخان في ليلةٍ أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك». للترمذي وضعفه<sup>(٩)</sup>.

٦٧٥٥- ابن مسعود: رفعه: «من قرأ كل ليلةٍ سورة الواقعة لم تصبه فاقة، وفي

(١) البخاري تعليقاً (٢٣١١). (٢) الترمذي (٢٨٨٠)، وحسنه.

(٣) مسلم (٨٠٩).

(٤) مسلم (٨٠٩)، أبو داود (٤٣٢٣). (٥) الترمذي (٢٨٨٦)، وقال: حسن صحيح.

(٦) البخاري (٤٨٣٩)، ومسلم (٧٩٥).

(٧) الترمذي (٢٨٨٧)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن. وهارون أبو محمد شيخ مجهول. قال الألباني في «ضعيف الترمذي» (٥٤٣): موضوع.

(٨) الدارمي (٣٤١٨).

(٩) الترمذي (٢٨٨٨). وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن أبي خنعم يضعف. قال محمد: هو منكر الحديث. قال الألباني في «المشكاة» (٢١٤٩): موضوع.

المسبحات آية كالف آية». لرزين.

٦٧٥٦- معقل بن يسار رفعه: «من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر، وكَلَّ اللهُ به سبعين ألف ملك يُصلُّون عليه حتَّى يُمسي، وإن مات في يومه، مات شهيداً، ومن قرأها حين يُمسي فكذلك». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٧٥٧- أبو هريرة: رفعه: «من القرآن سورة ثلاثون آية، شفعت لرجلٍ حتَّى غفر له، وهي تبارك الذي بيده الملك. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٧٥٨- ابن عباس: ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءة على قبره، وهو لا يحسب أنه قبر، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة الملك حتَّى ختمها، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «هي المانعة هي المنجية، تنجيه من عذاب القبر». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٧٥٩- ابن عمرو بن العاص: أتى رجل النبي ﷺ فقال: أقرتني يا رسول الله، فقال: «اقرأ ثلاثاً من ذوات الرءاء»، فقال: كبر سنِّي واشتدَّ قلبي وغلظ لساني، قال: «فاقرأ ثلاثاً من ذوات حم»، فقال: مثل مقالته الأولى، قال: «اقرأ ثلاثاً من المسبحات»، فقال مثل مقالته، وقال: أقرتني سورة جامعة، فأقرأه ﷺ ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ [الزلزلة: ١] حتَّى فرغ منها، فقال الرجل: والذي بعثك بالحق لا أريدُ عليها شيئاً أبداً، ثم أدبر الرجل، فقال ﷺ: «أفلح الرويجل - مرتين». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٧٦٠- أبو سعيد: أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يرددها فلماً أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقالها، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدلُ ثلث القرآن». لمالك وأبي داود والنسائي والبخاري بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٦٧٦١- أبو هريرة: رفعه: «احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن»، فحشد من

(١) الترمذي (٢٩٢٢)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) أبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٢٨٩١)، وقال: حديث حسن. وقال الألباني: حسن. «صحيح الترمذي» (٢٣١٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٩٠). قال الألباني: ضعيف إنما يصح من قوله: هي المانعة، في «ضعيف الترمذي» (٥٤٦) الصحيحة (١١٤٠).

(٤) أبو داود (١٣٩٩). قال الألباني في «المشكاة» (٢١٨٣): ضعيف. «ضعيف أبي داود» (٣٠٠).

(٥) البخاري (٥٠١٣)، وأبو داود (١٤٦١)، والنسائي ١٧١/٢.

حشد، ثم خرج ﷺ فقراً: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(١)</sup>، ثم دخل فقال بعضنا لبعض: إني أرى هذا خبراً من السماء فذاك الذي أدخله، ثم خرج فقال: «إني قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن، إلا إنها تعدل ثلث القرآن». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٧٦٢- أنس: رفعه: «من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كل يوم مائتي مرة محي عنه ذنوب خمسين سنة، إلا يكون عليه دين ومن أراد أن ينام على فراشه فنام على يمينه، ثم قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائة مرة قال له الرب يوم القيامة: أدخل، على يمينك الجنة». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٧٦٣- ابن المسيب: أرسله: «من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عشر مرات بُني له قصر في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بُني له قصران في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بُني له ثلاثة قصور في الجنة»، فقال عمر: يا رسول الله، إذا لتكثرن قصورنا في الجنة!، فقال ﷺ: «الله أوسع من ذلك». للدارمي<sup>(٣)</sup>.

٦٧٦٤- أبو هريرة: أقبلت مع النبي ﷺ فسمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال: «وجبت»، فقلت: ماذا يا رسول الله؟ قال: «الجنة». لمالك والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٦٧٦٥- عقبة بن عامر: رفعه: «أنزل علي آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتان». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٦٧٦٦- زاد في رواية: «ما سأل سائل بمثلها ولا أستاذ مستعدي بمثلها»<sup>(٦)</sup>.

٦٧٦٧- أنس: أن النبي ﷺ قال لرجل من أصحابه: «هل تزوجت يا فلان؟» قال: لا والله، ولا عندي ما أتزوج به، قال: «أليس معك ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؟»

قال: بلى، قال: «تلك ثلث القرآن»، قال: «أليس معك ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟» [النصر: ١].

(١) مسلم (٨١٢)، الترمذي (٢٩٠٠).

(٢) الترمذي (٢٨٩٨)، وقال: حديث غريب من حديث ثابت عن أنس. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٣) الدارمي ٢١٥٦/٤ (٣٤٧٢).

(٤) الترمذي (٢٨٩٧)، والنسائي ١٧١/٢، ومالك ١٠٠/١ (٢٥٧).

(٥) مسلم (٨١٤)، وأبو دواد (١٤٦٢)، والترمذي (٢٩٠٢)، والنسائي ١٥٨/٢.

(٦) النسائي ٢٥٣/٨-٢٥٤.

قال: بلى قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾؟» [الكافرون: ١].

قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾؟» [الزلزلة: ١]، قال: بلى قال: «ربع القرآن»، قال: «تزوج تزوج»<sup>(١)</sup>.

٦٧٦٨- وفي رواية: «من قرأ إذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن»<sup>(٢)</sup>.

٦٧٦٩- أبو هريرة: رفعه: «من قرأ الدخان كلها، وأول ﴿حَمْدٌ﴾ غافر إلى ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ وآية الكرسي حين يمسي؛ حُفِظَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ؛ حُفِظَ بِهَا حَتَّى يَمْسِيَ»<sup>(٣)</sup>.

٦٧٧٠- ابن عمر: رفعه: «من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأى عين فليقرأ:

﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ﴿التكوير: ١﴾ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ ﴿الانفطار: ١﴾ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ﴿الانشقاق: ١﴾»<sup>(٤)</sup>.

٦٧٧١- جابر: أن النبي ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ: ﴿الْحَمْدُ﴾ ﴿نَزِيلٌ﴾ و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]، قال طاووس: تفضلان على كل سورة في القرآن بسبعين حسنة. هي للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٦٧٧٢- حميد بن عبد الرحمن: «إن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثلث القرآن، وإن تبارك الذي بيده الملك تجادل عن صاحبها في قبره. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٦٧٧٣- وثلة: رفعه: «أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المثين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل». لأحمد والكبير<sup>(٧)</sup>.

٦٧٧٤- ولهُ: عن أبي أمامة بليغ رفعه: «أعطاني ربي السبع الطوال مكان التوراة،

(١) الترمذي (٢٨٩٥)، وقال: حديث حسن، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٥٤٩)، وقال: رواه الترمذي عن سلمة بن وردان عن أنس وقد أستقر رأي الحفاظ عليه أخيراً أنه ضعيف.

(٢) الترمذي (٢٨٩٣). وقال الألباني: حسن دون فضل زلزلت.

(٣) الترمذي (٢٨٧٩)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

(٤) الترمذي (٣٣٣٣). وقال: حسن غريب.

(٥) الترمذي (٢٨٩٢). وقال الألباني: عن حديث جابر: صحيح، وعن حديث طاوي: ضعيف مقطوع.

(٦) مالك ١/١٠٠-١٠١ (٢٥٨).

(٧) أحمد (١٠٧/٤)، والطبراني ٧٦/٢٢، قال الهيثمي ٤٦/٧: فيه: عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

والمئين مكان الإنجيل، وفضّلتُ بالمفصل»<sup>(١)</sup>.

٦٧٧٥- عثمان بن عبد الله بن أوسٍ الثقفي: عن جده رفعه «قراءة الرجل في غير المصحف ألف درجة، وقراءته في المصحف ألف درجة، وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك ألفي درجة». للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٧٧٦- أنس: رفعه: «من علم ابنه القرآن نظرًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن علمه آيا ظاهرًا بعثه الله يوم القيامة على صورة القمر ليلة البدر، ويقال لابنه: اقرأ. فكلما قرأ آية رفع الله الأب بها درجة، حتى ينتهي إلى آخر ما معه من القرآن». للأوسط بخفي<sup>(٣)</sup>.

### من تفسير سورة الفاتحة وسورة البقرة

٦٧٧٧- عبد الله بن شقيق: عن سمع النبي ﷺ: وقد قال له رجل: من هؤلاء؟ قال: «المغضوب عليهم»، وأشار إلى اليهود، فقال: ومن هؤلاء؟ قال: «الضالون» يعني: النصارى. لأحمد مطولاً<sup>(٤)</sup>.

٦٧٧٨- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «ما من مولود يولد إلا وهو مكتوب في تشبيك رأسه خمسُ آياتٍ من فاتحة الكتاب». للأوسط بلين<sup>(٥)</sup>.

٦٧٧٩- أبو هريرة: رفعه «قيل لبني إسرائيل ﴿وَأَدْخُلُوا أَبْابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]، فبدلوا، فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم، وقالوا حبة في شعرة». للشيخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٧٨٠- وعنه: رفعه: «إن بني إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأت عنهم». للبخاري بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) الطبراني ٨/٢٥٨ (٨٠٠٣)، وقال الهيثمي ٧/١٥٨: فيه: ليث بن أبي سليم وقد ضعفه جماعة. ويعتبر بحديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) الطبراني ١/٢٢١ (٦٠١)، وقال الهيثمي ٧/١٦٥: فيه: أبو سعيد بن عوف وثقه ابن معين في روايه وضعفه في أخرى، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢/٢٦٤ (١٩٣٥). قال الهيثمي ٧/١٦٨: فيه: من لم أعرفه.

(٤) أحمد ٥/٣٢-٣٣، وقال الهيثمي ٦/٣١٠-٣١١: ورجاله رجال الصحيح.

(٥) «الأوسط» ٢/٢١٢، وقال الهيثمي ٦/٣١١: وفيه: الوليد بن الوليد، وثقه أبو حاتم وابن حبان، وتركه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٦) البخاري (٣٤٠٤)، ومسلم (٣٠١٥)، والترمذي (٢٩٥٦).

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٨٨)، وقال الهيثمي ٦/٣١٤: وفيه: عباد بن منصور، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

٦٧٨١- ابن عباس: إنَّ يهود كانوا يقولون: هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نعدُّب لكل ألف سنة يوماً في النار، وإنما هي سبعة أيام معدودة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] الآية. للكبير<sup>(١)</sup>.

٦٧٨٢- عامر بن ربيعة: كنَّا مع النبي ﷺ في سفرٍ في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجلٍ منا على حياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك له ﷺ، فنزلت ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٧٨٣- ابن عباس: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آيَاتًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الشَّرَاةِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦] كان إبراهيم أحتجها دون الناس، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: ١٢٦] أيضًا فأنزلهم كما أرزق المؤمنين، \*! ﴿امتعهم قليلاً ثم اضطهرهم إلى عذاب النار﴾ ثم قرأ ابن عباس: ﴿كَلَّا تُبَدُّ هَتُولَاءَ وَهَتُولَاءَ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ﴾ [الإسراء: ٢٠]. للكبير.

٦٧٨٤- البراء: أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده - أو قال: أخواله من الأنصار - وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قومٌ فخرج رجلٌ ممن صلى معه، فمرَّ على أهل مسجدٍ وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليتُ مع النبي ﷺ قبل الكعبة، فداروا كما هم قبل البيت. وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولَّى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك<sup>(٣)</sup>.  
٦٧٨٥- وفي رواية: أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجالٌ وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ لِيُؤْمِنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]<sup>(٤)</sup>.

٦٧٨٦- وفي أخرى: وكان ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل تعالى ﴿قَدْ رَأَى نَقْلَبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فتوجه نحو الكعبة فقال السفهاء - وهم اليهود -: ﴿مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ آلِي كَاؤُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]. للشيخين والترمذي والنسائي نحوه<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني ٩٦/١١، وحسن إسناده ابن حجر في «الفتح» ٢٤٦/١٠.

(٢) الترمذي (٣٤٥)، وضعفه، وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٨٤): حسن.

(٣) البخاري (٤٠)، ومسلم (٥٢٥)، والترمذي (٣٤٠)، والنسائي ٢٤٢/١-٢٤٣.

(٤) البخاري (٣٩٩).

(٥) البخاري (٤٠).



٦٧٨٧- ولمسلم، وأبى داود نحوه عن أنس، وفيه: فمرَّ رجلٌ من بني سلمة وهم ركوعٌ في صلاة الفجر نحو بيت المقدس، فقال: ألا إنَّ القبلة قد حولت إلى الكعبة مرتين، فمالوا كما هم ركوعًا إلى الكعبة<sup>(١)</sup>.

٦٧٨٨- أبو سعيد رفعه: «يجيء نوحٌ وأمه، فيقول الله: هل بلغت؟

فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمه: هل بلغكم؟

فيقولون: لا ما جاءنا من نبي فيقول لنوح: من يشهد لك؟

فيقول: محمد وأمه، فنشهد أنه قد بلغ هو قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا

لِنَعْكُوتُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]. للترمذي والبخاري بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٧٨٩- ابن عباس: في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَّا إِلَى اللَّهِ مُسْتَلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]

الآية، أخبر الله تعالى أن المؤمن إذا أسلم لأمر الله ورجع فاسترجع عند المصيبة، كتب له ثلاث خصال: الصلاة من الله، والرحمة، وتحقيق سبيل الهدى، وقال ﷺ: «من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن عقابه». للكبير<sup>(٣)</sup>.

٦٧٩٠- عروة: سألت عائشة فقلت لها: رأيت قول الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن

شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فوالله ما

على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بش ما قلت يا ابن أخي، إنَّ هذه لو

كانت على ما أولتها كانت لا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها أنزلت من الأنصار كانوا

قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل، وكان من أهل لها

يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألو النبي ﷺ عن ذلك، فقالوا يا رسول

الله: إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن

شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية قالت: وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطواف بينهما، قال

الزهري: فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إنَّ هذا لعلم ما كنت سمعته، ولقد سمعت

رجالاً من أهل العلم يذكرون أنَّ الناس إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة، كانوا

يطوفون كلهم بالصفا والمروة، فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في

(١) مسلم (٥٢٧)، أبو داود (١٠٤٥).

(٢) البخاري (٣٣٣٩)، والترمذي (٢٩٦١)، بزيادة لفظ: «والوسط: العدل».

(٣) الطبراني ١٢/٢٥٥ (١٣٠٢٧)، وقال الهيثمي ٢/٣٣١: فيه: علي بن أبي طلحة، وهو ضعيف. وقال في موضع

آخر ٦/٣١٧: إنَّه حسن. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٥٠٠١).

القرآن، قالوا: يا رسول الله كُنَّا نطوفُ بالصفَا والمروة، وإنَّ الله أنزل الطواف بالبيت ولم يذكر الصفَا، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفَا والمروة فأنزل الله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية، قال أبو بكرٍ: فأسمعُ هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتخرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفَا والمروة، والذين كانوا يطوفون، ثمَّ تخرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام؛ من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفَا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت<sup>(١)</sup>.

٦٧٩١- وفي رواية: أن الأنصار كانوا قبل أن يُسلموا هم وغسان يهلون لمناة، فتخرجوا أن يطوفوا بين الصفَا والمروة، وكان ذلك سنةً في آبائهم، من أحرم لمناة لم يطف بين الصفَا والمروة وأنهم سألوا النبي ﷺ عن ذلك حين أسلموا فأنزل الله في ذلك ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. للسته.

قلت: قوله: فهل علينا من حرج أن لا نطوف بالصفَا والمروة؟ هو سياق البخاري دون غيره، لكن الذي في اليونينية وغيرها إنما هو أن نطوف بالصفَا والمروة بدون لا كما يقتضيه المعنى والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

٦٧٩٢- ابن عباس: كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية، فقال تعالى لهذه الأمة ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ إلى ﴿يَا حَسَنُ﴾ [البقرة: ١٧٨] فالعفو: أن يقبل الرجل الدية في العمد، ﴿فَالْبِاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾: أن يطلب هذا بمعروفٍ ويؤدي هذا بإحسان ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] مما كتب على من كان قبلكم، ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ١٧٨] قتل بعد قبول الدية. للبخاري والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦٧٩٣- (وعنه) ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] قال: ليست بمنسوخة هي للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً<sup>(٤)</sup>.

٦٧٩٤- وفي رواية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] فكان من شاء منهم أن يفتدي بطعام مساكين أفندي وتم له صومه، فقال: ﴿فَمَن نَّطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ثم قال: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

(١) البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢٧٧)، وأبو داود (١٩٠١)، والترمذي (٢٩٦٥)، والنسائي (٢٣٨-٢٣٩)،

ومالك ٣٠٠/١ (٢) مسلم (١٢٧٧) (٢٦٣).

(٣) البخاري (٤٤٩٨)، والنسائي (٣٦٨-٣٧). (٤) البخاري (٤٥٠٥)، وأبو داود (٢٣١٨٨).

وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿البقرة: ١٨٥﴾. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٧٩٥- سلمة بن الأكوع: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٦٧٩٦- النعمان بن بشير رفعه: «الدعاء هو العبادة» وقرأ: ﴿أَدْعُوهُ اسْتَجِبْ لَهُ إِنْ أَدَّيْتُمْ سَعْيَكُمْ سِدْقًا﴾ [البقرة: ١٨٤] لوزين ولترمذي وأبي داود بعضه<sup>(٣)</sup>.

٦٧٩٧- ابن عباس: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣] قَالَ: كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا صَلَوَ الْعَتَمَةُ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالنِّسَاءَ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ، فَاخْتَانَ رَجُلٌ فَجَامَعَ أَمْرَأَتَهُ وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَلَمْ يَفْطُرْ، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ يَسْرًا لِمَنْ بَقِيَ وَرِخْصَةً وَمَنْفَعَةً فَقَالَ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] الآية.

فكان هذا مما نفع الله به الناس ورخص لهم ويسر. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٧٩٨- البراء: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: أعندك طعام؟

قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل، فغلبته عينه فجاءت امرأته، فلما رآته قالت: خيبة لك، فلما أنتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿أَحَلَّ لَكُمُ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] ففرحوا فرحاً شديداً، ونزلت ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] ولم ينزل ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾. للبخاري وأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٢٣١٦)، والنسائي ٤/١٩٠-١٩١.

(٢) البخاري (٤٥٠٧)، ومسلم (١١٤٥)، وأبو داود (٢٣١٥)، والترمذي (٧٩٨)، والنسائي ٤/١٩٠.

(٣) أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٢٤٧)، وقال: حسن صحيح.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣١٣). قال الألباني: حسن صحيح «صحيح أبي داود».

(٥) البخاري (١٩١٥)، وأبو داود (٢٣١٤)، والترمذي (٢٩٦٨)، والنسائي ٤/١٤٧.

٦٧٩٩- (سهل بن سعد) أنزلت: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فكان الرجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله تعالى بعد ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا إنما يعني: الليل والنهار. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٨٠٠- عدى بن حاتم: لما نزلت ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلى عقالٍ أسود وعقالٍ أبيض فجعلتهما تحت وسادتي، وجعلت أنظر من الليل فلا يستبين لي فعدوت على النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «إنما ذلك سوادُ الليلِ وبياضُ النهارِ»<sup>(٢)</sup>.

٦٨٠١- وفي رواية: قال له ﷺ: «إِنَّ وسادتك إذا لعريضٌ، إن كان الخيطُ الأبيضُ والخيطُ الأسودُ تحت وسادتك»<sup>(٣)</sup>.

٦٨٠٢- وفي أخرى: قلت: يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود، أهما الخيطان؟

قال: «إنك لعريضُ القفا إن أبصرت الخيطين». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٦٨٠٣- البراء: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا لم يدخلوا من قبل أبواب البيوت، فجاء رجلٌ من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكانه عيرٌ بذلك فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٨٠٤- حذيفة قال: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] نزلت في النفقة. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٨٠٥- وللكبير عن النعمان بن بشير: قال: كان الرجلُ يذنبُ فيقول لا يغفرُ لي فأنزل الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]<sup>(٧)</sup>.

٦٨٠٦- أسلم بن عمران: غزونا من المدينة نريدُ القسطنطينية وعلى الجماعة عبدُ

(١) البخاري (١٩١٧)، مسلم (١٠٩١).

(٢) البخاري (١٩١٦)، ومسلم (١٠٩٠)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والترمذي (٢٩٧٠)، والنسائي ٤/١٤٨.

(٣) البخاري (٤٥٠٩)، وأبو داود (٢٣٤٩). (٤) البخاري (٤٥١٠).

(٥) البخاري (١٨٠٣)، ومسلم (٣٠٢٦). (٦) البخاري (٤٥١٦).

(٧) ذكره الهيثمي ٦/٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجالهما رجال الصحيح.

الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو، وقال الناس: مه، مؤ لا إله إلا الله يُلقي بيديه إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: إنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه ﷺ وأظهر الإسلام، قلنا نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] والإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا وندع الجهاد، فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية. للترمذي وأبى داود بلفظه (١).

٦٨٠٧- ابن عباس: كانت عكاظ، ومجنه، وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكانهم تأثموا أن يتجروا في الموسم، فنزلت: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ) قرأها ابن عباس هكذا (٢).

٦٨٠٨- وعنه: كان أهل اليمن يحجون فلا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون. فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَكَزَّوْا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]. للبخاري وأبى داود (٣).

٦٨٠٩- أبو أمامة التيمي: كنت رجلا أكرّي في هذا الوجه، وكان ناس يقولون لي: إنه ليس لك حج، فلقيت ابن عمر، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، كنت رجلا أكرّي في هذا الوجه، وإن ناسا يقولون إنه ليس لك حج، فقال ابن عمر: أليس تحرم وتلبى وتطوف بالبيت، وتفيض من عرفات وترمي الجمار؟

قلت: بلى، قال: فإن لك حجا؛ جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن مثل ما سألتني، فسكت حتى نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فأرسل إليه وقرأها عليه، وقال: لك حج. لأبى داود (٤).

٦٨١٠- ابن عباس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣] قال: على الإسلام كلهم، قال الكلبي: يعني: على الكفر كلهم. للموصلي والكبير (٥).

٦٨١١- وعنه: لما نزل: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]

(١) أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٢) البخاري (٢٠٩٨)، وأبو داود (١٧٣٤). (٣) البخاري (١٥٢٣)، وأبو داود (١٧٣٠).

(٤) أبو داود (١٧٣٣). وقال الألباني: صحيح. صحيح أبي داود (١٥٢٥).

(٥) الطبراني (١١/٣٠٩) (١١٨٣٠)، وأبو يعلى (٤/٤٧٣) (٢٦٠٦)، وقال الهيثمي (٦/٣١٨): رواه أبو يعلى

والطبراني باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آيَاتِنَا ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] أنطلق من كان عنده يتيم، فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فإذا فضل من طعام اليتيم وشرابه شيء حبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فنزل: ﴿وَسْتَأْتُونَكَ عَنِ آيَاتِنَا قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشاربهم. لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٨١٢- ابن عمر: ﴿فَأَتُوا حَرَّتَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] قال: يأتيها في دبرها. للبخاري. قال الحميدي: يعنى الفرج<sup>(٢)</sup>.

٦٨١٣- ولرزين: قال ابن عمر: يأتيها في الفرج إن شاء مجبئة أو مقبلة أو مدبرة غير أن ذلك في ضمان واحد.

٦٨١٤- وللأوسط بلين: قال ابن عمر: إنما نزلت رخصة في إتيان الدبر<sup>(٣)</sup>.

٦٨١٥- وله بلين أيضًا: قال ابن عمر: إن رجلاً أصاب امرأة في دبرها في زمنه ﷺ، فأنكر ذلك الناس، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرَّتُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]<sup>(٤)</sup>.

٦٨١٦- جابر: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرَّتُ لَكُمْ﴾ الآية. للشيخين وأبي والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٦٨١٧- ابن عباس: جاء عمر إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: هلكت، قال: «وما

أهلكك؟»

قال: حولت رحلي الليلة، فلم يردّ عليه شيئاً، فأوحى الله إليه: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرَّتُ لَكُمْ﴾ فَأَتُوا حَرَّتَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] أقبل أو أدبر واتق الدبر والحیضة. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٨١٨- وعنه: أن ابن عمر والله يغفر له، أوهم إنما كان هذا الحي من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من اليهود، وهم أهل كتاب، فكانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يؤثوا النساء إلا

(١) أبو داود (٢٨٧١)، والنسائي ٢٥٦/٦. وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: حسن.

(٢) البخاري تعليقاً (٤٥٢٧).

(٣) قال الهيثمي ٣١٩/٦: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه علي بن سعد بن بشير، وهو حافظ. وقال فيه الدارقطني: ليس بذلك، وبقية رجاله ثقات.

(٤) قال الهيثمي ٣١٩/٦: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: يعقوب بن حميد بن كاسب، وثقه بن حبان، وضعفه الأكترون، وبقية رجاله ثقات.

(٥) البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥)، وأبو داود (١٦٣)، والترمذي (٢٩٧٨).

(٦) الترمذي (٢٩٨٠). وقال الترمذي: حسن غريب.

على حرفٍ، وذلك أسترُّ ما تكونُ المرأةُ، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحى من قريشٍ يشرحون النساءَ شرحًا منكراً، ويتلذذون منهنَّ مقبلاتٍ ومدبراتٍ ومستقلاتٍ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوجَ رجلٌ منهم امرأةً من الأنصار، فذهب يصنعُ بها ذلك، فأنكرتهُ عليه، وقالت: إنا كنا نؤتى على حرفٍ فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، حتى شرى أمرهما، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿سَأْوَكُم حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] أي مقبلاتٍ أو مدبراتٍ أو مستقلاتٍ، يعني بذلك موضع الولد. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٨١٩- ابن عباس: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْجِعْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] الآية وذلك أن الرجل كان إذا طلق أمرأته فهو أحقُّ برجعتها، وإن طلقها ثلاثاً فنسخ ذلك، فقال: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢]. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٨٢٠- معقل بن يسار: كانت لي أختٌ تُخطبُ إليَّ وأمنعها من الناسِ، فأتاني ابن عم لي فأنكحها إياه، فاصطحبا ما شاء الله ثم طلقها طلاقاً له رجعةً، ثم تركها حتى أنقضت عدتها، فلما خطب إلى أتاني يخطبها مع الخطاب، فقلتُ له: أخطبت إليَّ فمنعتهُ الناس وآثرتك بها فزوجتك، ثم طلقته طلاقاً لك رجعةً، ثم تركتها حتى أنقضت عدتها، فلما خطبت إلى أتيته يخطبها مع الخطاب، والله لا أنكحها أبداً، ففي هذا نزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَعَنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] الآية فكفرت عن يميني وأنكحها إياه. للترمذي وأبي داود والبخاري بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٦٨٢١- ابن عباس: قال في قوله تعالى: ﴿فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطَابِ النِّسَاءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] هو أن يقول: إني أريدُ التزوج، وإن النساءَ لمن حاجتي، ولوددتُ أنه تيسر لي امرأةٌ صالحةٌ. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٨٢٢- (على) أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: «ملا الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٢١٦٤). قال الألباني: حسن. في صحيح أبي داود.

(٢) أبو داود (٢١٩٥)، والنسائي ٢١٢/٦. وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (١٩٢١): حسن صحيح.

(٣) البخاري (٤٥٢٩)، وأبو داود (٢٠٨٧)، والترمذي (٢٩٨١).

(٤) البخاري معلقاً قبل حديث (٥١٢٤).

(٥) البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧)، وأبو داود (٤٠٩)، والترمذي (٢٩٨٤)، والنسائي ٢٣٦/١.

- ٦٨٢٣- وفي رواية: «شغلونا عن الصلاة الوسطى - صلاة العصر»<sup>(١)</sup>.
- ٦٨٢٤- وفي أخرى: ثم صلاها بين المغرب والعشاء. للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.
- ٦٨٢٥- ابن مسعود: حبس المشركون النبي ﷺ عن صلاة العصر حتى أحمرت الشمس أو أصفرت، فقال: «شغلونا عن الصلاة الوسطى - صلاة العصر - ملا الله أجوافهم وقبورهم نارًا أو حشى الله أجوافهم وقبورهم نارًا». لمسلم<sup>(٣)</sup>.
- ٦٨٢٦- أبو يونس مولى عائشة: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفًا، وقالت: إذ بلغت هذه الآية فاذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فلما بلغت أذنتها، فأملت علي: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) [البقرة: ٢٣٨] قالت سمعتها من رسول الله ﷺ. للسته إلا البخاري<sup>(٤)</sup>.
- ٦٨٢٧- عمرو بن رافع: أنه كان يكتب مصحفًا لحفصة فقالت له: إذا أنتهيت إلى ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] فاذني فاذنتها فقالت: أكتب (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ). لمالك<sup>(٥)</sup>.
- ٦٨٢٨- البراء: نزلت هذه الآية: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله فنزلت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وقال رجل: فهي إذا صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله أعلم. لمسلم<sup>(٦)</sup>.
- ٦٨٢٩- مالك بلغه: أن عليًا وابن عباس كانا يقولان: الصلاة الوسطى صلاة الصبح. وللترمذي عن ابن عباس وابن عمر تعليقًا<sup>(٧)</sup>.
- ٦٨٣٠- زيد بن ثابت: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم يكن يصلي صلاة أشد علي أصحابه منها فنزلت ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وقال: قبلها صلاتين وبعدها صلاتين. لأبي داود ولمالك عن زيد، وللترمذي عنه وعن عائشة تعليقًا<sup>(٨)</sup>.

(٢) مسلم (٦٢٧) ٢٠٥.

(١) مسلم (٦٢٧) ٢٠٥.

(٣) مسلم (٦٢٨).

(٤) مسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢)، والنسائي ٢٣٦/١، ومالك (١٣٢).

(٦) مسلم (٦٣٠).

(٥) مالك ١/١٣٢.

(٧) مالك ١/١٣٣، والترمذي (كتاب المواقيت، باب (١٩) حديث (١٨٢) تعليقًا عن ابن عباس وابن عمر).

(٨) أبو داود (٤١١)، والترمذي (كتاب المواقيت - باب ١٩ - عن عائشة تعليقًا حديث (١٨٢))، ومالك ١/١٣٣.



٦٨٣١- ابن الزبير: قلت لعثمان هذه الآية التي في البقرة ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] إلى قوله ﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قد نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها؟

قال: ندعها يا ابن أخي لا أغير شيئاً من مكانه. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٨٣٢- ابن عباس: نزل ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] في الأنصار، كانت تكون المرأة مقلدة فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم كثير من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ فَدَّبَّيْنِ أَرْسُدًا مِنَ الْفِتْنِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٨٣٣- أبو هريرة رفعه: نحن أحق بالشك من إبراهيم، إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ﴾ [البقرة: ٢٦٠] ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي. للشيخين، وللترمذي نحوه<sup>(٣)</sup>.

٦٨٣٤- عبيد بن عمير قال: قال عمر يوماً للصحابة: فيما ترون هذه الآية نزلت؟ ﴿أَيُّدٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ [البقرة: ٢٦٦] قالوا: الله أعلم، فغضب، فقال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، قال: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي عمل؟

قال لعمل رجل عني يعمل بطاعة الله، ثم بعث الله الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٨٣٥- البراء: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧] نزلت فينا معشر الأنصار، كنا أصحاب نخل، فكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته، وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام، وكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فسقط البسر والتمر فيأكل، وكان ناس ممن لا يرغب في الخير

(١) البخاري (٤٥٣٠).

(٢) أبو داود (٢٦٨٢). قال الألباني: في «صحيح أبي داود» (٢٣٣٣): صحيح.

(٣) البخاري (٣٣٧٢)، ومسلم (١٥١)، والترمذي (٣١١٦).

(٤) البخاري (٤٥٣٨).

يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص، والحشف، وبالقنو قد أنكسر فيعلقه، فأنزل الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَرْجَبْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِءَاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُحِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] قال: لو أن أحدكم أهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على إغماضٍ وحياءٍ، فكأننا بعد<sup>(١)</sup> ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده<sup>(٢)</sup>.

٦٥٣٦- ابن مسعود رفعه: إن للشيطان لمةً بابن آدم، وللملك لمةً فأما لمةُ الشيطان: فإيعادٌ بالشك وتكذيبٌ بالحق، وأما لمةُ الملك: فإيعادٌ بالخير وتصديقٌ بالحق، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله تعالى فيحمدُ الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان: ثم قرأ ﴿السَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ [البقرة: ٢٦٨] الآية<sup>(٣)</sup>. هما للترمذي.

٦٨٣٧- (ابن عباس) ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤] نزلت في علي، كانت عنده أربعة دراهم فأنفق بالليل واحدًا وبالنهار واحدًا وفي السر واحدًا وفي العلانية واحدًا<sup>(٤)</sup>. للكبير بضعف.

٦٨٣٨- (ابن عمر) ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبَدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُوا﴾ إلى ﴿قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] نسختها الآية التي بعدها. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٦٨٣٩- أبو هريرة: لما نزلت ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٨٤] الآية. اشتد ذلك على أصحاب النبي ﷺ وبركوا على الركب، فقالوا: أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق؛ الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت هذه الآية: ولا نطبقها قال ﷺ: «تريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا؟ بل قولوا ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فلما أقرأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في أثرها ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيهِ﴾ - إلى - ﴿الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: «نعم» ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِمْرًا

(١) في (ب): نعد، والصواب ما أثبتناه.

(٢) الترمذي (٢٩٨٧). وقال: حسن غريب صحيح.

(٣) الترمذي (٢٩٨٨). وقال: حديث حسن غريب، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٤) الطبراني ٩٧/١١ (١١١٦٤). وقال الهيثمي ٣٢٤/٦: رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

(٥) البخاري تعليقًا (٤٥٤٦).

كَمَا حَكَمْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴿۱﴾ قَالَ نَعَمْ ﴿۲﴾ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿۳﴾ وَأَعِزَّنَا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا إِنَّكَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿۴﴾ قال: «نعم». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٦٨٤٠- أبو هريرة رفعه: «إنَّ الله تجاوز لأمتي ما لم تكلم به أو تعمل به وما حدثت به أنفسها». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

### سورة آل عمران

٦٨٤١- عائشة: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ ﴿۱﴾ إِلَىٰ ﴿أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءُ﴾ [آل عمران: ٧] فقال: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين ساء لهم الله فاحذروهم. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٨٤٢- أنس وغيره: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؟ قال: «هو من قرأ عينه، وصدق لسانه، وعفَّ فرجه وبطنه، فذاك الراسخ في العلم». للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٦٨٤٣- ابن عباس: قال له رجلٌ: إني أجِدُ في القرآن أشياء تختلفُ عليّ، قال: ما هو؟

قال: ﴿فَلَا أُنسَبُ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] وقال ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [الصافات: ٥٠] وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] وقال ﴿رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] فقد كتموا، وفي النازعات ﴿أَرَأَيْتُمْ أَنَّمَا رَبَّنَا﴾ - إلى قوله: ﴿دَحَاهَا﴾ فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أَيُنكِّمُ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إلى ﴿طَائِفِينَ﴾ [فصلت: ٩: ١١] فذكر في هذه خلق الأرض قبل خلق السماء، وقال ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨] ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيمًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤] فكانه كان ثم مضى، قال ابن عباس: فلا أنساب بينهم في النفخة الأولى، ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من

(١) مسلم (١٢٥).

(٢) البخاري (٦٦٦٤)، مسلم (١٢٧)، الترمذي (١١٨٣)، أبو داود (٢٢٠٩)، النسائي ١٥٦/٦.

(٣) البخاري (٤٥٤٧)، مسلم (٢٦٦٥) أبو داود (٤٥٩٨)، الترمذي (٢٩٩٣).

(٤) الطبراني في الكبير ١٥٢/٨٤ (٧٦٥٨). وقال الهيثمي ٣٢٤/٦. رواه الطبراني، وفيه عبد الله يزيد ضعيف، ورواه

البخاري بنحوه، ورجاله ثقات.

شاء الله (فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ) [المؤمنون: ١٠١] ثم في النفخة الآخرة ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٥٠]، وأما قولهم ﴿رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] فختم الله على أفواههم فتنتطق جوارحهم بأعمالهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يكتب حديثاً وعنده، ﴿رَبَّنَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩] ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٩] في يومين آخرين، ثم دحا الأرض أي: بسطها، وأخرج منها الماء والمرعى، وخلق فيها الجبال والأشجار والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، فخلقت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السموات في يومين، وقوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] سُمِّيَ نفسه ذلك، أي: لم يزل ولا يزال كذلك، وإنَّ الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد، ويحك فلا يختلف عليك القرآن، فإنَّ كلاً من عند الله. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٨٤٤- وعنه: لما أصاب النبي ﷺ قريشاً يوم بدرٍ وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع، فقال: «أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً»، قالوا: يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفرًا من قريشٍ أعمارًا لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحنُ الناسُ، وأنتك لن تلق مثلنا، فأنزل الله في ذلك: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْتٌ لَوْ كَانُوا يَدْرُسُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَعَقَّةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٢: ١٣] ببدرٍ وأخرى كافرةً. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٨٤٥- الأعمش تلا: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ - إلى - ﴿الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٨] ثم قال: وأنال أشهدُ بما شهد به الله، وأستودع الله هذه الشهادة، وهي عند الله وديعةٌ، فسئل عن ذلك فقال: حدثنى أبو وائل عن عبد الله رفعه: «يجاءُ بصاحبها يوم القيامة فيقولُ اللهُ تعالى: عبدي عهدٌ إلى وأنا أحقُّ من وفى بالعهد، أدخلوا عبدي الجنة». للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٦٨٤٦- ابن مسعود رفعه: «إنَّ لكل نبيٍّ ولاةً من النبيين، وإنَّ وليَّيَّ أبي وخليل ربي

(١) البخاري تعليقا قبل حديث (٤٨١٦).

(٢) أبو داود (٣٠٠١). وقال المنذري في (مختصره) ٢٣٢٢-٢٣٣٣: في إسناده محمد بن إسحاق، ومصرف بن عمرو. قلت: وهو ضعيف.

(٣) الطبراني ١٩٩/١٠ (١٠٤٥٣). وقال الهيثمي ٣٢٩/٦: فيه: عمر بن المختار، وهو ضعيف.

إبراهيم، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]. للترمذي (١).

٦٨٤٧- ابن عباس قال: آل إبراهيم وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل يس وآل محمد، يقول الله: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وهم المؤمنون، ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾. للبخاري بلا إسناد (٢).

٦٨٤٨- وعنه: تفسير قول المرأة الصالحة: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥]، أي: خالصًا للمسجد بخدمه.

٦٨٤٩- وعنه: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ﴾ [آل عمران: ٤٤] أقرعوا فجرت أقلامهم مع الجرية، وعال قلم زكرياء الجرية. هي للبخاري في تراجم (٣).

٦٨٥٠- وعنه: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك، ثم ندم، فأرسل إلى قومه سلوا لي النبي ﷺ هل لي من توبة؟

فسألوه فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ - إلى - ﴿عَفْوَرٌ رَجِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٦: ٨٩] فأرسل إليه فأسلم. للنسائي (٤).

٦٨٥١- ابن عمر: حضرتني هذه الآية: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْنَا﴾ [آل عمران: ٩٢] فذكرت ما أعطاني الله تعالى فلم أجد شيئاً أحب إلي من مرجانة جارية لي رومية فقلت: هي حرة لوجه الله، فلو أني أعوذ في شيء جعلته الله لنكحتها. للبزار بخفي (٥).

٦٨٥٢- ابن مسعود: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] أن يطاع فلا يعصى، وأن يسكر فلا يكفر، وأن يذكر فلا ينسى. للكبير (٦).

٦٨٥٣- أبو غالب: رأى أبو أمامة رءوساً منصوبة على درج دمشق فقال: كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ الآية [آل عمران: ١٠٦] الآية، قلت له: أنت سمعته من النبي ﷺ؟

(١) الترمذي (٢٩٩٥).

(٢) البخاري تعليقا قبل حديث (٣٤٣١).

(٣) البخاري معلقا قبل حديث (٢٦٨٦).

(٤) النسائي ١٠٧/٧. وقال الألباني: صحيح الإسناد في «صحيح النسائي».

(٥) قال الهيثمي (٣٢٩/٦): رواه البزار وفيه من لم أعرفه.

(٦) الطبراني (٨٥٠١). وقال الهيثمي (٣٢٩/٦): رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح والآخر ضعيف.

قال: لو لم أسمعهُ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً حتى عدَّ سبعاً ما حدثتكموه<sup>(١)</sup>.  
 ٦٨٥٤- بهز بن حكيم: عن أبيه عن جده رفعه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله. هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٦٨٥٥- ولأحمد والكبير عن ابن عباس: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآية. هم الذين هاجروا إلى المدينة<sup>(٣)</sup>.

٦٨٥٦- ابن عباس: لما أسلم عبدُ الله بنُ سلام وثعلبةُ بنُ سعيدٍ وأسدُ بن عبيد، ومن أسلم من يهود، قالت أحبارهم: ما آمن بمحمدٍ إلا شراؤنا، ولو كانوا من خيارنا ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله ﴿لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إلى ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٤: ١١٤]. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٦٨٥٧- أبو أمامة رفعه: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مِّنْ دُونِكُمْ﴾ - إلى - ﴿تَقُولُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨] قالوا: هم الخوارج. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٦٨٥٨- جابر: فينا نزلت ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِّنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] قال: نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة، وما يسرني أنها لم تنزل لقول الله والله وليهما. للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٦٨٥٩- أبو هريرة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ قال: رأيت قوله ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣] فأين النار؟ قال: «أرأيت الليلَ فالتبس كلُّ شيءٍ فأين النهار؟» قال: حيث شاء الله، قال: «فكذلك حيث شاء الله». للبخاري<sup>(٧)</sup>.

٦٨٦٠- ابن عمر: كان النبي ﷺ يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ - إلى - ﴿فَأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. للبخاري<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣٠٠٠). وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) الترمذي (٣٠٠١). وقال: حديث حسن. وقال الألباني: حسن. «صحيح الترمذي» (٢٣٩٩).

(٣) أحمد ١/٣١٩، ٣٢٤، ٣٥٤. وقال الهيثمي ٦/٣٣٠: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح. وجود الحافظ في الفتح ٨/٢٢٥ إسناد هذا الحديث.

(٤) الطبراني في الكبير (١٣٨٨). وقال الهيثمي ٦/٣٢٧: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٥) الطبراني في الكبير (٨٠٤٧). وقال الهيثمي ٦/٣٢٧: رواه الطبراني وإسناد جيد.

(٦) البخاري (٤٥٥٨)، مسلم (٢٥٠٥).

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٩٦). وقال الهيثمي ٢/٣٢٧: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٨) البخاري (٤٠٧٠).

٦٨٦١- وللترمذي: قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ العن أبا سفيان، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن صفوان بن أمية»، فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨] فتاب عليهم، فأسلموا فحسن إسلامهم. وللنسائي نحوه<sup>(١)</sup>.

٦٨٦٢- ابن مسعود: ما كنت أرى أن أحدا من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت فينا يوم أحد ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]. لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٦٨٦٣- ابن عباس: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعض القوم: لعل رسول الله ﷺ أخذها، فأنزل الله الآية. للترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٨٦٤- وعنه: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَبَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ - إلى - ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] قالها إبراهيم حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَبَعُوا لَكُمْ﴾. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٦٨٦٥- أبو سعيد: أن رجلا من المنافقين كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٨١] فإذا قدم ﷺ أعتذروا إليه وحلفوا له وأحبوا أن يحمدهوا بما لم يفعلوا، فنزلت ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَنَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] الآية. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٨٦٦- حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أن مروان قال لبوابه: أذهب يا رافع إلى ابن عباس، فقل: لئن كان كل أمرئ مئا فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية: إنما نزلت في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٨٧] الآية، وتلا: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَنَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]

(١) الترمذي (٣٠٠٤)، والنسائي ٢/٢٠٣، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، يستغرب من حديث عمر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه.

(٢) أحمد ١/٤٦٣، والطبراني في «الأوسط» ٢/١٠٦ (١٣٩٩)، وقال الهيثمي ٦/٣٢٨: رواه الطبراني في «الأوسط»، وأحمد في حديث طويل، تقدم في وقعة أحد، ورجال الطبراني ثقات. وقال (٦/١١٢): رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، تحت باب غزوة أحد.

(٣) أبو داود (٣٩٧١)، والترمذي (٣٠٠٩)، وقال: حسن.

(٤) البخاري (٤٥٦٣). (٥) البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧).

وقال ابن عباس: سألهُم النبي ﷺ عن شيء فكتُموه إياه وأخبروه بغيره، فأروه أن قد أستحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهُم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهُم عنه. للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٨٦٧- ابن عباس: ما من برٍّ ولا فاجرٍ إلَّا والموتُ خيرٌ له ثمَّ تلا: ﴿إِنَّمَا نُعَمِّئُ لَهُمْ لِيَزِدُوا إِثْمًا﴾ وتلا ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآزِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٨: ١٧٩]. لرزين.

٦٨٦٨- (أم سلمة) قلت: يا رسول الله، لا أسمعُ الله تعالى ذكر النساء في الهجرة لشيءٍ فأنزل الله تعالى ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِنكُم مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنتِي بِبَعْضِكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ - إلى - ﴿حَسُنَ الثَّوَابُ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. للترمذي<sup>(٢)</sup>(٣).

### سورة النساء

٦٨٦٩- عائشة: سألتها عروة عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ إلى ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] قالت: يا ابن أخي: هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص صداقها، فنهوا عن نكاحهنَّ إلَّا أن يقسطوا لهنَّ في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهنَّ، قالت عائشة: فاستفتى الناس رسول الله ﷺ بعد ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إلى ﴿وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فبين لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمالٍ ومالٍ رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بستتها في إكمال الصداق، وإذا كانت مرغوبةً عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلَّا أن يقسطوا لها ويعطوها حقَّها الأوفى من الصداق<sup>(٤)</sup>.

٦٨٧٠- وفي رواية: يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبها مالها وجمالها، ويريد أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن نكاحهنَّ إلَّا أن يقسطوا لهنَّ ويلبَّغوا لهنَّ أعلى ستهنَّ من الصداق. وفيه: قالت والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال فيها:

(١) البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٠١٤).

(٢) الترمذي (٣٠٢٣). وقال الألباني: صحيح. (٣) الترمذي (٣٠٢٣). وقال الألباني: صحيح.

(٤) البخاري (٥٠٩٢)، ومسلم (٣٠١٨).



﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣] قالت وهو قول الله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَتَرَعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال، فهو أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٨٧١- وعنها: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]

إنما أنزلت في والي اليتيم إذا كان فقيرًا أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف<sup>(٢)</sup> للشيخين.

٦٨٧٢- ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ﴾ [النساء: ٨]

إن ناسًا يزعمون إن هذه الآية نسخت، لا والله ما نسخت، ولكن مما تهاون الناس بها، وهما واليان واليرث، وذلك الذي يرزق، ووال لا يرث، وذلك الذي يقول بالمعروف ويقول لا أملك لك أن أعطيك. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٨٧٣- جابر: أشكيت وعندي سبع أخوات فدخل على النبي ﷺ فنفخ في وجهي

فأفقت فقلت: يا رسول الله! ألا أوصي لأخواتي بالثلثين؟

قال: «أحسن»، قلت: الشطر؟

قال: «أحسن»، ثم خرج وتركني، فقال: «يا جابر! لا أراك ميتًا من وجعك هذا، وإن

الله قد أنزل فيمن الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين»، فكان جابر يقول: أنزلت في هذه

الآية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]<sup>(٤)</sup>.

٦٨٧٤- وفي رواية: وكان له تسع أخوات<sup>(٥)</sup>.

٦٨٧٥- وفي أخرى: فلم يرد عليه شيئًا، فقلت: لا يرثني إلا كلاله فكيف الميراث؟

فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]<sup>(٦)</sup>.

٦٨٧٦- وفي أخرى: فلم يرد على شيئًا حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ

يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾<sup>(٧)</sup>.

٦٨٧٧- وفي أخرى: فقلت يا نبي الله كيف أقسم مالي بين ولدي؟

فلم يرد على شيئًا فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ الآية<sup>(٨)</sup>. للشيخين وأبي داود والترمذي.

(١) البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨)، وأبو داود (٢٠٦٨)، والنسائي ١١٥/٦-١١٦.

(٢) البخاري (٤٥٧٥)، ومسلم (٣٠١٩). (٣) البخاري (٢٧٥٩).

(٤) أبو داود (٢٨٨٧). (٥) الترمذي (٢٠٩٧).

(٦) البخاري (٥٦٧٦)، ومسلم (١٦١٦) (٨). (٧) مسلم (١٦١٦).

(٨) البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦٦) (٦)، والترمذي (٢٠٩٦).

٦٨٧٨- وعنه: خرجنا مع النبي ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق، فجاءت بابنتين لها فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا ثابت بن قيس، قتل معك يوم أحد، وقد أستفء عمهما مالهما وميراثهما كله، فلم يدع لهما مالا إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا تتكحان أبداً إلا ولهما مال، فقال ﷺ: «يقضي الله في ذلك»، ونزلت سورة النساء ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذُلِّكُمْ مَالًا﴾ الآية، فقال ﷺ: «ادعوا لي المرأة وصاحبها»، فقال لهما: «أعطهما الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك»<sup>(١)</sup>.

٦٨٧٩- وفي رواية: أن امرأة سعد بن الربيع قالت إن سعداً هلك وترك ابنتين بنحوه. لأبي داود وقال هذا هو الصواب وللترمذي: جاءت امرأة سعد ابن الربيع بابنتيها من سعد إلى النبي ﷺ بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٦٨٨٠- (ابن عباس) ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَسَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، قال: كنَّ يحبسن في البيوت حتى يمتن فلما نزلت سورة النور ونزلت الحدود نسختها. للبخاري<sup>(٣)</sup>.  
٦٨٨١- ولمسلم عن عبادة بن الصامت: كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه كربٌ لذلك وترى وجهه، فأنزل عليه ذات يوم فلقي كذلك، فلما سرى عنه قال: «خذوا عني، فقد جعل الله لهن سبيلاً، البكرُ بالبكر جلدٌ مائة ونفي سنة، والثيبُ بالثيب جلدٌ مائة والرجم»<sup>(٤)</sup>.

٦٨٨٢- وعنه: ﴿يَتَأْتِيهَا الدَّيْنُ ءَامَتْوَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَقْضُوا لَهُنَّ إِنْ تَدَّهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوجها وإن شاءوا لم يزوجوها فهم أحقُّ بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك. للبخاري وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٦٨٨٣- وله في رواية: أن الرجل كان يربُّ امرأة ذِي (قراية)<sup>(٦)</sup> فيعضلها حتى تموت فيرثها، أو تردُّ إليه صداقها فأحكم الله عن ذلك<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٩١)، وقال: أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة، وكذا قال البيهقي ٢٢٩/٦، قال المنذري في «مختصر أبي داود» ١٦٧/٤: فيه: عبد الله بن محمد بن عقيل: اختلف الأئمة في الاحتجاج بحديثه، صححه الحاكم ٣٣٤/٤، ووافقه الذهبي.  
(٢) أبو داود (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٠٩٢)، وقال: صحيح.  
(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٩٩)، وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس. وقال الهيثمي ٢/٧: رجاله رجال الصحيح، غير موسى بن إسحاق الأنصاري وهو ثقة.  
(٤) مسلم (١٦٩٠).  
(٥) البخاري (٤٥٧٩)، وأبو داود (٢٠٨٩).

(٦) في (ب): ذِي قرايته.

(٧) أبو داود (٢٠٩٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٨٢٢).

٦٨٨٤- وعنه: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] كان الرجلُ يتحرَّجُ أن يأكل عند أحدٍ من الناسِ بعدما نزلت هذه الآيةُ فنسخ ذلك بالآية الأخرى التي في النور فقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ [النور: ٦١] ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم - إلى قوله - أشتاتا فكان الرجلُ الغنيُّ يدعوا الرجل من أهله فيقول: إني لأجنع أن أكل منه، والتجنعُ: الحرُّجُ، ويقولُ المسكينُ أحقُّ به مني، فأحلَّ في ذلك أن يأكلوا مما ذكر أسْمُ الله عليه، وأحلَّ طعامُ أهل الكتاب. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٨٨٥- وللكبير عن ابن مسعود: قال إنها محكمة ما نسخت<sup>(٢)</sup>.

٦٨٨٦- أم سلمة: قلت: يا رسول الله، يغزوا الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف ميراث، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] قال مجاهدٌ: وأنزل فيها: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] وكانت أم سلمة أولَ ظعيبةٍ قدمت المدينة مهاجرةً. للترمذي وقال هو مرسل<sup>(٣)</sup>.

٦٨٨٧- ابن عباس: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ [النساء: ٣٣] ورثته، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرثُ المهاجرُ الأنصاريُّ دونَ ذوى رحمهم للأخوة التي آخى رسولُ الله ﷺ بينهم، فلما نزلت ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ نسختها ثم قال ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصي له. للبخاري وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٨٨٨- داود بن الحصين: كنتُ أقرأ على أم سعدِ بنت الربيع وكانت يتيمةً في حجر أبي بكرٍ فقرأت ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ فقالت: لا تقرأ ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ إنما نزلت في أبي بكرٍ وابنه عبد الرحمن حين أبي الإسلام فحلف أبو بكرٍ أن لا يورثه فلما أسلم أمره الله أن يورثه نصيبه زاد في رواية: فما أن أسلم حتى حمل علي الإسلام بالسيف. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٧٥٣)، وحسنه الألباني.

(٢) الطبراني ٩٣/١٠ (١٠٠٦١)، وقال الهيثمي (٦/٧): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٣) الترمذي (٣٠٢٢). قال الترمذي (هذا حديث مرسل. ورواه بعضهم عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مرسل أن أم سلمة قالت كذا وكذا). وقال الألباني: صحيح الإسناد صحيح الترمذي.

(٤) البخاري (٤٥٨٠)، أبو داود (٢٩٢١).

(٥) أبو داود (٢٩٢٣)، وقال المنذري في «مختصره» ١٨٩/٤: في إسناده محمد بن إسحاق.

٦٨٨٩- مالك بلغه: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ فِي الْحَكَمِينَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمَا ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٣٥] إِنَّ إِلَيْهِمَا الْفِرْقَةَ وَالْاجْتِمَاعَ<sup>(١)</sup>.

٦٨٩٠- أنس: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يَّعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيَجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يَّجْزِي بِهَا». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٨٩١- علي: صنع لنا ابن عوفٍ طعامًا فدعانا فأكلنا وسقانا خمرا قبل أن تحرم فأخذت منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت: قل يا أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون، فخلطت فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٦٨٩٢- وعنه: ما في القرآن آية أحب إلى من هذه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٦٨٩٣- ابن عباس: نزل ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] الآية، في عبد الله بن حذافة السهمي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية. للسته إلا مالكا<sup>(٥)</sup>.

٦٨٩٤- وعنه: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ [النساء: ٧٥] إلى قوله ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ قال كنت أنا وأمي من المستضعفين. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٨٩٥- وعنه: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ اتَّوَا النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ فَلَمَّا آمَنَّا صَرْنَا أَذْلَةً، فقال: «إِنِّي أَمَرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تَقَاتِلُوا» فَلَمَّا حَوْلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَ بِالْقِتَالِ فَكَفُوا فَنَزَلَ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ - إلى قوله - ﴿وَلَا تَطْلُبُوا فِيهَا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]. للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٦٨٩٦- وعنه: كان أبو برزة الأسلمي كاهنًا يقضي بين اليهود فيما تنافروا إليه، فتنافر

(١) مالك (٤٥٦/٢). (٢) مسلم (٢٨٠٨).

(٣) أبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٤) الترمذي (٣٠٣٧)، وقال: حسن غريب.

(٥) البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤)، وأبو داود (٢٦٢٤)، والترمذي (١٦٧٢)، والنسائي ٧/٥٤٤.

(٦) البخاري (٤٥٨٧).

(٧) النسائي ٦/٢، وقال الألباني: صحيح الإسناد صحيح النسائي.

إليه ناسٌ من المسلمين فنزل ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ إلى ﴿وَتَوَفِّيْنَا﴾ [النساء: ٦٢]. للكبير (١).

٦٨٩٧- عائشة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنك لأحبُّ إلى من نفسي ومن ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرُ فما أصبرُ حتى آتي فأنظر إليك، وإذا ذكرتُ موتي وموتك عرفتُ أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النسيين، وأني إذا دخلت الجنة خشيتُ أن لا أراك، فلم يردَّ عليه شيئاً حتى نزل جبريلُ بهذه الآية: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ - إلى - ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]. للأوسط والصغير (٢).

٦٨٩٨- الحسن: ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِنَجِيَّةٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنِ مَنَآءٍ﴾ [النساء: ٨٦] لأهل الإسلام ﴿أَوْ رُدُّوهُآ﴾ [النساء: ٨٦] على أهل الشرك. للموصلى (٣).

٦٨٩٩- خارجة بن زيد: سمعتُ زيد بن ثابتٍ في هذا المكان يقول: أنزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] بعد التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] بستة أشهر. لأبي داود والنسائي (٤).

٦٩٠٠- وله في رواية: بثمانية أشهر (٥).

٦٩٠١- وله في أخرى: لما أنزلت ﴿وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا﴾ فنزلت الآية التي في الفرقان (٦).

٦٩٠٢- سعيد بن جبير: قلت لأبن عباس: ألمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة؟

قال لا، فتلوث عليه آية الفرقان، فقال: هذه آية مكبة نسختها آية مدنية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] (٧).

٦٩٠٣- وفي رواية: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية بمكة: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿مُهَكَّنَا﴾ [الفرقان: ٦٨] فقال: المشركون وما يغني عنا الإسلام، وقد عدلنا بالله، وقتلنا النفس التي حرم الله، وأتينا الفواحش، فأنزل الله: ﴿إِلَّا

(١) الطبراني في الكبير ١١/٣٧٣ (١٢٠٤٥).

(٢) الطبراني في الأوسط (٤٧٧). وقال الهيثمي ١٠/٧: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدي وهو ثقة.

(٣) أبو يعلى ٣/١٠ (١٥٣١)، ورجاله ثقات، قاله الهيثمي ٧/٧.

(٤) أبو داود (٤٢٧٢)، النسائي (٨٧/٧)، وقال الألباني في «ضعيف النسائي»: منكر.

(٥) النسائي (٨٧/٧)، وقال الألباني في «صحيح النسائي»: حسن صحيح.

(٦) النسائي (٨٧/٧)، وقال الألباني: منكر. (٧) مسلم (٣٠٢٣).

مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴿الآية [الفرقان: ٧٠].

زاد في رواية: فأما من دخل في الإسلام وعقله، ثم قتل فلا توبة له<sup>(١)</sup>. للشيخين وأبي داود والنسائي.

٦٩٠٤- ابن عباس: سُئِلَ عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأُنِيَ لَهُ التَّوْبَةُ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: «يَجِيءُ الْمُقْتُولُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ، تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، أَي رُبِّ، سَلْ هَذَا فِيْمَ قَتَلْتَنِي؟»  
ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا. للترمذي والنسائي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٦٩٠٥- أبو مجلز: ﴿فَجَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قال: هي جزاؤه، فإن شاء الله أن يتجاوز عن جزاءه فعل. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٦٩٠٦- ابن عباس: لقي ناسٌ من المسلمين رجلًا في غنمةٍ له، فقال السلامُ عليكم، فأخذوه فقتلوه، وأخذوا تلك الغنيمات، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ لَسَّتْ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] وقرأها ابن عباسٍ ﴿أَلْسَلَمَ﴾<sup>(٤)</sup>. للترمذي وأبي داود والشيخين بلفظهما.

٦٩٠٧- وعنه: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عن بدرٍ والخارجون إليها<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٦٩٠٨- زاد الترمذي: لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتومٍ: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ لَنَا رِخْصَةٌ؟

فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥] فهؤلاء القاعدون غيرُ أولى الضرر ﴿وَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا \* دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ [النساء: ٩٦] على القاعدين من المؤمنين غيرِ أولى الضرر<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٧٦٥)، ومسلم (٣٠٢٣)، وأبو داود (٤٢٧٣)، والنسائي ٨٦/٧.

(٢) النسائي ٨٥/٧، والترمذي (٣٠٢٩)، وقال: حسن غريب.

(٣) أبو داود (٤٢٧٦)، وقال الألباني: حسن مقطوع (٣٥٩٥).

(٤) البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والترمذي (٣٠٣٠).

(٥) البخاري (٣٩٥٤).

(٦) الترمذي (٣٠٣٢)، قال الألباني: صحيح دون قوله (لما نزلت) «صحيح الترمذي».

٦٩٠٩- محمد بن عبد الرحمن: قطع على أهل المدينة بعث فاكثبت فيه فلقى عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته فنهاني عن ذلك أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثر سواد المشركين على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُم مَّا كَانُوا فِي سَوَادٍ مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٩٧] الآية. للبخاري (١).

٦٩١٠- ابن عباس: خرج ضمرة بن جندب مهاجراً، قال لأهله أحملوني من أرض المشركين إلى النبي ﷺ فمات في الطريق، فنزل ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ - ﴿رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠]. للموصلي (٢).

٦٩١١- يعلى بن أمية: قلت لعمر: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد أمن الناس فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته». لمسلم وأصحاب السنن (٣).

٦٩١٢- قتادة بن النعمان: كان أهل بيت منّا يقال لهم بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر، وكان بشير رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب النبي ﷺ ثم ينحله بعض العرب، ثم يقول قال فلان كذا وكذا، قال فلان كذا وكذا فإذا سمع أصحاب النبي ﷺ ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، أو كما قال الرجل، وقالوا ابن الأبيرق قالها، قال وكانوا أهل بيت حاجة وفاق في الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الدرملك أبتاع الرجل منها فخص بها نفسه، وأما العيال فأنما طعامهم التمر والشعير فقدمت ضافطة من الشام، فابتاع عمي رفاع بن زيد حملاً من الدرملك فجعله في مشربة له وفي المشربة سلاح ودرع وسيف، فعدى عليه من تحت الليل، فنقبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح، فلما أصبح أتاني عمي فقال: يا ابن أخي: إنه قد عدى علينا في ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا، فتجسسنا في الدار وسألنا، فقيل لنا قد رأينا بني أبيرق أستوقدوا في هذه الليلة، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم، وكان بنو أبيرق، قالوا ونحن نسأل في

(١) البخاري (٤٥٩٦).

(٢) أبو يعلى ٨١/٥ (٢٦٧٩). وقال الهيثمي ١٠/٧: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٣) مسلم (٦٨٦)، وأبو داود (١١٩٩)، والترمذي (٣٠٣٤)، والنسائي ١١٦/٣.

الدار والله ما نرى صاحبكم إلا لييد بن سهل رجلاً منالهُ صلاح وإسلام، فلما سمع لييد أخطر سيفه وقال: أنا أسرق، فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة، قالوا إليك عنا أيها الرجل، فما أنت بصاحبها، فسالنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لي عمي: يا ابن أخي: لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فأتيتُه فقلت: إن أهل بيت منّا أهل جفاء عمدوا إلى (عمي)<sup>(١)</sup> رفاعة بن زيد فنتقبوا مشربته وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا علينا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال ﷺ: «سأمر في ذلك»، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يقال له: أسير بن عروة فكلموه في ذلك، فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار، فقالوا يا رسول الله إن قتادة وعمه عمدوا إلى أهل بيت منّا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت، قال قتادة: فأتيت النبي ﷺ فكلمتُه، فقال: عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة من غير ثبت ولا بينة، فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض مالي، ولم أكلم النبي ﷺ في ذلك فاتاني عمي فقال: يا ابن أخي: ما سمعت؟

فأخبرته بما قال ﷺ، فقال: الله المستعان، فلم نلبث أن نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] بنى أبيرق ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٦] ما قلت لقتادة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦] ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَاتًا أَثِيمًا﴾ [النساء: ١٠٧] ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾ إلى ﴿رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٨] أي: لو أستغفروا الله لغفر لهم، ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّمَا تُبِينَا﴾ [النساء: ١١١] - [١١٢] قولهم للييد ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ - ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] - [١١٣] فلما نزل القرآن أتى ﷺ بالسلاح فردّه إلى رفاعة، ولما أتيت عمي بالسلاح وكان يتحنى شيخاً قد عسى أو عشى في الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولاً فلما أتيت بالسلاح قال لي: يا ابن أخي: هو في سبيل الله فعرفت إن إسلامه كان صحيحاً فلما نزل القرآن لحق بشيرٌ بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد بن سمية، فأنزل الله: ﴿وَمَن يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ - ﴿بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٥-١١٦]. فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابتٍ بأبياتٍ من شعرٍ: فأخذت رحله فوضعتُه على رأسها، فخرجت فرمت به في الأبطح، ثم



قالت: أهديت إليّ شعرَ حسان ما كنتُ تأتيني بخيرٍ. للترمذي (١).

٦٩١٣- أبو هريرة: لما نزلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾.

بلغت من المسلمين مبلغًا شديدًا، قال رسولُ الله ﷺ: «قاربوا وسددوا، ففي كل ما

يصابُ به المسلمُ كفارةٌ حتَّى النكبةُ ينكبها أو الشوكةُ يشاكها». لمسلم والترمذي (٢).

٦٩١٤- وعن أبي بكرٍ الصديق: كنتُ عند النبي ﷺ فنزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

[النساء: ١٢٣] الآية فقال: «يا أبا بكر، ألا أقرئك آيةً أنزلت عليّ؟»

قلتُ: بلى يا رسول الله فأقرأنيها، فلا أعلمُ إلا أنّي وجدتُ في ظهري أنقصامًا

فتمطأتُ لها، فقال: «ما شأنك يا أبا بكر؟»

قلتُ: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، وأينا لم يعمل سوءًا وأنا لمجزيون بما عملنا

فقال ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتَّى تلقوا الله وليس لكم

ذنوبٌ، وأما الآخرون فيجمعُ ذلك لهم حتَّى يجزوا به يوم القيامة». للترمذي (٣).

٦٩١٥- علي بن زيد: عن أمه أنها سألت عائشة عن قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا

فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] وعن قوله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

[النساء: ١٢٣] فقالت: ما سألتني عنها أحدٌ منذُ سألتُ رسول الله ﷺ، فقال: «هذه

معاتبَةُ الله العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة حتَّى البضاعةُ يضعها في يد قميصه فيفقدُها

فيفزعُ لها، حتَّى إنَّ العبد ليخرجُ من ذنوبه كما يخرجُ التبرُّ الأحمرُ من الكبر» (٤).

٦٩١٦- (ابن عباس): خشيت سودةً أن يطلقها رسولُ الله ﷺ فقالت: لا تطلقني

وأمسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل فنزل: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يُصَلِّحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا

وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] فما أصطلحا عليه من شيءٍ فهو جائز. هما للترمذي (٥).

### سورة المائدة

٦٩١٧- ابن عمرو بن العاص: أنزلتو على النبي ﷺ سورةُ المائدةِ وهو راكبٌ على

(١) الترمذي (٣٠٣٦)، وقال: حديث غريب، وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: حسن.

(٢) مسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨).

(٣) الترمذي (٣٠٣٩). وقال: حديث غريب، وفي إسناده مقال موسى بن عبيدة يضعف في الحديث.

(٤) الترمذي (٢٩٩١). وقال: حديث غريب من حديث عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة.

(٥) الترمذي (٣٠٤٠). وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٤٣٤): صحيح.

راحلتِه، فلم تستطع أن تحمله فنزل عنها. لأحمد<sup>(١)</sup>.

٦٩١٨- طارق بن شهاب: جاء رجلٌ من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين آيةٌ في كتابكم تقرؤونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: فأيةٌ آية؟ قال: ﴿أَيُّومَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُمْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي أنزلت فيه، والمكان الذي أنزلت فيه فيه، نزلت على النبي ﷺ بعرفاتٍ في يوم الجمعة. للشيخين والنسائي والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٩١٩- وله عن ابن عباس: وقال له يهودي: لو أنزلت هذه الآية علينا لاتخذناها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين في يوم الجمعة ويوم عرفة.

٦٩٢٠- ابن عباس: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى ﴿رَجِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣] نزلت في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه. لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٦٩٢١- البراء مرَّ على النبي ﷺ بيهوديٍّ محمّمٍ مجلودٍ فدعاهم فقال: هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟

قالوا نعم، بنحوٍ أحاديثٍ مرت في الحدود، وفيه فأمر به فرجم، فنزل: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكَفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أُرْتِسَتْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ [آل عمران: ١٧٦]. يقول أتوا محمداً فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا. فنزل: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: من الآية ٤٧] في الكفار كلها. لأبي داود ومسلم بسوقه<sup>(٤)</sup>.

٦٩٢٢- ابن عباس: كان قريظة والنضير، وكان النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل رجلٌ من قريظة رجلاً من نضير قتل به، وإذا قتل رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة فودي بمائة وسقٍ من تمرٍ، فلما بعث النبي ﷺ، قتل رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: أدفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي فاتوه فنزلت: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ

(١) أحمد ١٧٦/٢، وقال الهيثمي ١٦/٧، رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة والأكثر على ضعفه، وقد يحسن حديثه، وبقية رجاله ثقات.

(٢) البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٣٠٤٣)، والنسائي ٢٥١/٥.

(٣) أبو داود (٤٣٧٢)، النسائي ١٠١/٧، قال الألباني: حسن «صحيح أبي داود» (٣٦٧٥).

(٤) مسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٨).

بِالْقِسْطِ ﴿ [المائدة: ٤٢] والقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت ﴿أَفَحُكْمَ الْجِهَالِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. للنسائي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٦٩٢٣- وله: قال: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢] فنسخت، قال ﴿فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨]<sup>(٢)</sup>.

٦٩٢٤- وفي رواية لهما: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ﴾ إلى ﴿الْمُقْسِطِينَ﴾ كان بنو النضير إذا قتلوا من قريظة أدوا نصف الدية، وإذا قتل قريظة أدوا الدية كاملة، فسوى النبي ﷺ بينهم<sup>(٣)</sup>.

٦٩٢٥- جابر: سئل النبي ﷺ عن: ﴿مَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤] قال: «هؤلاء قوم من اليمن، ثم من كندة، ثم من السكون، ثم من تجيب». للأوسط<sup>(٤)</sup>.

٦٩٢٦- عمار بن ياسر: وقف على علي، سائل وهو راکع في تطوع فنزع خاتمه فأعطاه السائل، فأتى النبي ﷺ فأعلمه، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ ذَكَوْنَ ﴿٥٥﴾﴾ [المائدة: ٥٥] فقرأها ﷺ ثم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». للأوسط بخفي<sup>(٥)</sup>.

٦٩٢٧- ابن عباس: قال رجل من اليهود، إن ربك بخيل لا ينفق، فنزلت: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُوقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]. للكبير<sup>(٦)</sup>.

٦٩٢٨- عائشة: كان النبي يحرس ليلاً حتى نزل، ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فأخرج رأسه من القبة، فقال لهم: «يا أيها الناس أنصرفوا فقد عصمني الله»<sup>(٧)</sup>.

٦٩٢٩- ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله إنني إذا أصبت اللحم أنتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت على اللحم، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ

(١) أبو داود (٤٤٩٤)، والنسائي ١٨/٨-١٩. وقال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود» (٣٧٧٢).

(٢) أبو داود (٣٥٩٠). وقال الألباني: حسن الإسناد (٣٠٦١).

(٣) أبو داود (٣٥٩١). وقال الألباني: حسن صحيح الإسناد «صحيح أبي داود».

(٤) الطبراني في الأوسط ١٠٣/٢ (١٣٩٢). وقال الهيثمي ١٦/٧: إسناده حسن.

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٦٢٣٢). وقال الهيثمي ١٧/٧: فيه من لم أعرفهم.

(٦) الطبراني (١٢٤٩٧). وقال الهيثمي ١٧/٧: رجاله ثقات.

(٧) الترمذي (٣٠٤٦). وقال: حديث غريب، وقال الألباني: حسن «صحيح الترمذي».

اللَّهُ لَكُمْ ﴿ إِلَى ﴿ طَبِيحًا ﴾ [المائدة: ٨٧ - ٨٨]. هما للترمذي (١).

٦٩٣٠- ابن مسعود لما نزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية: قال النبي ﷺ: «قيل لي أنت منهم». لمسلم والترمذي: قال لي النبي ﷺ «أنت منهم» (٢).

٦٩٣١- ابن عباس قالوا يا رسول الله: رأيت الذين ماتوا وهم يشربون الخمر لما نزل تحريم الخمر، فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية. للترمذي (٣).

٦٩٣٢- عمر أنه قال: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، فنزلت التي في البقرة ﴿ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآية، فدعى عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، فنزلت التي في النساء، ﴿ لَا تَقْرَبُوا الْعُكُوتَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ [النساء: ٤٣] فدعى عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، فنزلت التي في المائدة: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴾ إلى ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴾ [المائدة: ٩١] فدعى عمر، فقرئت عليه، فقال: أنتهينا أنتهينا. لأصحاب السنن (٤).

زاد أبو داود بعد وأنتم سكارى: فكان منادي النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة ينادي ألا يقرب الصلاة سكران.

٦٩٣٣- أنس: أن النبي ﷺ خرج حين زاغت الشمس صلى الظهر، فقام على المنبر، فذكر الساعة، فذكر أن فيها أمورًا عظامًا، ثم قال: «من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، ما دمت في مقامي هذا»، فأكثر الناس البكاء، وأكثر أن يقول: سلوني: ، فقام عبد الله بن حذافة السهمي، فقال: من أبي؟ «فقال أبوك حذافة؟».

ثم أكثر أن يقول سلوني، فبرك عمر على ركبتيه، فقال: رضينا بالله ربًا وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًا، فسكت، ثم قال: «عرضت على الجنة والنار آنفًا في عرض هذا الحائط، فلم أر كالיום في الخير والشر»، قال ابن شهاب: فأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن

(١) الترمذي (٣٠٥٤). وقال: حسن غريب، وقال الألباني: حسن «صحيح الترمذي».

(٢) مسلم (٢٤٥٩)، والترمذي (٣٠٥٣). (٣) الترمذي (٣٠٥٢). وقال: حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩) والنسائي ٢٨٦/٨-٢٨٧. وقال الألباني في «صحيح الترمذي».

عبد الله بن عتبة، قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله: ما سمعتُ قطُ أعق منك، أنت أن تكون أمك فارقت لبعض ما يقارفه أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس، فقال عبد الله بن حذافة: لو الحقني بعبد أسود للحقته. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٦٩٣٤- وللترمذي: قال رجل يا رسول الله من أبي؟

«قال أبوك فلان» فنزلت: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] الآية<sup>(٢)</sup>.

٦٩٣٥- وللبخاري عن ابن عباس: كان قوم يسألون النبي ﷺ أستهزاء، فيقول

الرجل: من أبي؟

ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي؟

فأنزل الله فيهم: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١] الآية<sup>(٣)</sup>.

٦٩٣٦- ابن المسيب قال: البحيرة: التي يُمنع درؤها للطواغيت فلا يُحلبها أحد،

والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء.

قال أبو هريرة: قال النبي: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجرُّ قصبه في النار، وكان

أول من سب السوائب»، والوصيلة: الناقة تُبكر في أول نتاج الإبل بأنثى، ثم تُثنى بأنثى،

وكانوا يُسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداها بالأخرى ليس بينهما ذكر، والحام: فحلُّ

الإبل، يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل

وسمَّوه الحامي<sup>(٤)</sup>.

٦٩٣٧- وفي رواية: «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أخا بني كعب وهو

يجرُّ قصبه في النار»، زاد في أخرى: أبو خزاعة. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٦٩٣٨- ابن عباس: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء،

فمات سهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدموا بتركته فقدوا جاما من فضة مخرّصا

بذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ، من وجد الجام بمكة، فقالوا أبتعناه من تميم وعدي بن

بداء، فقام رجلان من أوليائه، فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإن الجام لصاحبهم،

قال وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]. للبخاري وأبي

(١) مسلم (٢٣٥٩)، البخاري (٥٤٠).

(٢) الترمذي (٣٠٥٦). وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) البخاري (٤٦٢٢).

(٤) البخاري (٤٦٢٣)، ومسلم (٢٨٥٦).

(٥) مسلم (٢٨٥٦).

داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٩٣٩- وله أيضًا: أن تميمًا قال: برئ الناس من هذه الآية غيري وغير عدي بن بداء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، وقدم عليها مولى لربي سهم، ومعه جام من فضة يريد به الملك وهو أعظم تجارتِهِ، فمرض فأوصى به إليهما وأمرهما أن يُبلغا ما ترك أهله، فلما مات أخذنا الجاه فبعناه بألف درهم، ثم أقتسمناهُ أنا وعدي، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا لهم ما كان معنا ففقدوا الجاه، فسألونا فقلنا: ما ترك غير هذا، فلما أسلمت تأمئت من ذلك، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر، أدت إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فأتوا به النبي ﷺ فسألهم البينة، فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم على أهل دينه، فحلف، فأنزل الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ إلى قوله ﴿بَعْدَ آيَاتِهِمْ﴾ [المائدة: ١٠٦-١٠٨] فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا، فنزعت الخمس مائة درهم من عدي. وقال الترمذي: ليس إسناده بصحيح<sup>(٢)</sup>.

٦٩٤٠- عمار بن ياسر رفعه: «أنزلت المائدة من السماء خبزًا ولحمًا، وأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد، فخانوا وادخروا ورفعوا لغد، فمسخوا قرده وخنازير». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

### سورة الأنعام

٦٩٤١- أسماء بنت يزيد: نزلت سورة الأنعام على النبي ﷺ جملة واحدة، كادت من ثقلها أن تكسر عظم الناقة. للكبير بلين<sup>(٤)</sup>.

٦٩٤٢- وللصغير بضعف عن ابن عمر رفعه: «نزلت على سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك، لهم رجل بالتسييح والتحميد». وللأوسط عن أنس نحوه بخفي<sup>(٥)</sup>.

٦٩٤٣- ابن عباس: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦] نزلت في أبي طالب، كان ينهى عن أذى النبي ﷺ، وينأى عن أتباعه. للكبير بلين<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٧٨٠)، وأبو داود (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٦٠).

(٢) الترمذي (٣٠٥٩). وقال الترمذي

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٦١). قال الترمذي (حديث غريب).

(٤) الطبراني ١٧٨/٢٤، وقال الهيثمي ٢٠/٧: فيه شهر بن وحوشب، وهو ضعيف وقد وثق.

(٥) قال الهيثمي ٢٠/٧: وفيه: يوسف بن عطية السفار وهو عضيف.

(٦) الطبراني في «الكبير» ١٣٣/١٢، وقال الهيثمي ٢٠/٧: رواه الطبراني، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة وغيره وضعفه بن معين وغيره وبقيه رجاله ثقات.

٦٩٤٤- علي: أن أبا جهل قال للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به.

فأنزل الله: ﴿فَاتَّبَعْتُمُ اللَّهَ وَلَا يُكَذِّبُوكُمْ وَإِنَّكُمْ لَتَكُفِّرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

للترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٩٤٥- «واللكبير» بضعف عن ابن عباس: ﴿فَاتَّبَعْتُمُ اللَّهَ وَلَا يُكَذِّبُوكُمْ﴾ مخففة، وكذلك

كانوا يقرءونها، وقال: لا يقدرون على أن لا تكون رسولا، ولا على أن لا يكون القرآن قرآنا، فأما إن يكذبونك بألستهم فهم يكذبونك، وذاك الإكذاب، وذاك التكذيب<sup>(٢)</sup>.

٦٩٤٦- عقبه بن عامر رفعه: «إذا رأيت الله تعالى يعطي العبد في الدنيا على معاصيه

ما يحب، فإنما هو أستدراج»، ثم تلا ﷺ ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ

شَيْءٍ﴾ ﴿مُبْسُوتٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]. لأحمد والكبير وزاد: ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الأنعام: ٤٥]<sup>(٣)</sup>.

٦٩٤٧- سعد: كنا مع النبي ﷺ سنة (أنفاري)<sup>(٤)</sup>، فقال المشركون له: أطرده هؤلاء لا

يجترون علينا، قال: وكنث أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست

أسميهما، فوقع في نفس النبي ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه فأنزل الله ﴿وَلَا تَطْرُدِ

الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٦٩٤٨- وعنه: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾

[الأنعام: ٦٥] فقال النبي ﷺ: «إما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٩٤٩- أبي: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ الآية، قال: هن أربع، وكلهن عذاب، وكلهن واقع لا

محالة، فمضت اثنتان بعد وفاة النبي ﷺ بخمس وعشرين سنة فلبسوا شيعة، وذاق بعضهم

بأس بعض، وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة؛ الخسف والرجم. لأحمد، وفي الأصل،

الظاهر أن قوله فمضت اثنتان إلى آخره من قول رفيع، فإن أبي بن كعب لم يتأخر إلى زمن

الفتنة، والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

٦٩٥٠- جابر: قال النبي ﷺ لما نزلت: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ

(١) الترمذي (٣٠٦٤). وقال الألباني: ضعيف الإسناد «ضعيف الترمذي» (٥٩٠).

(٢) الطبراني ١٢/١٢٣ (٢١٦٥)، وقال الهيثمي ٢٠/٧: رواه الطبراني وفيه: بشر بن عمارة وهو ضعيف.

(٣) أحمد ٤/١٤٥، والطبراني (٩١٣) وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤١٤).

(٤) في (ب): نقرأ. (٥) مسلم (٢٤١٣).

(٦) الترمذي (٣٠٦٦). وقال الألباني: ضعيف الإسناد «ضعيف الترمذي» (٥٩٢).

(٧) أحمد ٥/١٣٥، وقال الهيثمي ٢١/٧: رجاله ثقات.

فَوَقَّكُمْ ﴿١﴾ قال: «أعوذُ بوجهك» ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: «أعوذُ بوجهك»، فلَمَّا نزلت: ﴿أَوْ يَلِيْسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: «هاتان أهونُ وأيسرُ». للبخاري والترمذي (١).

٦٩٥١- ابن مسعود: لَمَّا نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: من الآية ٨٢] شقَّ ذلك على المسلمين، وقالوا: أيُّنا لا يظلمُ نفسه؟

فقال النبي ﷺ: «ليس ذاك إنما هو الشرك ألم تسمِعُوا قول لقمان لابنه: ﴿بَيْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: من الآية ١٣]». للشيخين والترمذي (٢).

٦٩٥٢- وعنه: ﴿فَمَسْتَوْرٌ وَمُسْتَوْرٌ﴾ [الأنعام: ٩٨] مستودعها في الدنيا، ومستقرها في الرحم. للكبير (٣).

٦٩٥٣- ابن عباس: أتى ناسُ النبي ﷺ، وقالوا: يا رسول الله: أناكلُ ما نقتلُ ولا نأكلُ ما يقتلُ الله؟

فأنزل الله ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ إلى ﴿لمشركون﴾ [الأنعام: ١٢١] (٤).

٦٩٥٤- وفي رواية: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٨] ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ففسخ، واستثنى من ذلك فقال: ﴿وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلًّا لَكُمْ وَأَطْعَامُهُمْ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥]. لأصحاب السنن (٥).

٦٩٥٥- وعنه: إذا سرك أن تعلمَ جهل العربِ فاقرا ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]. للبخاري (٦).

٦٩٥٦- ابن مسعود: من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتمُ محمد ﷺ فليقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿تَنفُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١: ١٥٣]. للترمذي (٧).

(١) البخاري (٧٣١٣)، والترمذي (٣٠٦٥).

(٢) البخاري (٣٤٢٩)، ومسلم (١٢٤)، الترمذي (٣٠٦٧).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» كما قال الهيثمي ٢٤/٧، وفيه انقطاع.

(٤) أبو داود (٣٠٦٩)، والترمذي (٣٠٦٩)، وقال: حديث غريب.

(٥) أبو داود (٢٨١٧)، والترمذي (٣٠٦٩)، والنسائي ٢٣٧/٧.

(٦) البخاري (٣٥٢٤).

(٧) الترمذي (٣٠٧٠)، قال الألباني: ضعيف الإسناد «ضعيف الترمذي» (٥٩٣).



٦٩٥٧- أبو هريرة رفعه: «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل: طلوع الشمس من مغربها، والدحال، ودابة الأرض». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٩٥٨- وله عن أبي سعيد رفعه: ﴿أَوْ يَأْتِكُ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] طلوع الشمس من مغربها<sup>(٢)</sup>.

٦٩٥٩- عمر رفعه: «يا عائشة ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩] هم أصحاب البدع والأهواء، ليس لهم توبة، أنا منهم بريء وهم مني براء». للصغير<sup>(٣)</sup>.

٦٩٦٠- أبو هريرة رفعه: «يقول الله: إذا أراد عبي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها فكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلي فكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها، أكتبوها له حسنة، فإن عملها فكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة». للشيخين والترمذي. وزاد: ثم قرأ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: من الآية ١٦٠]. للشيخين والترمذي. وزاد: ثم قرأ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: من الآية ١٦٠]<sup>(٤)</sup>.

٦٩٦١- وللشيخين عن ابن عباس نحوه وفيه: «إلى سبعمائة ضعيف، إلى أضعاف كثيرة»<sup>(٥)</sup>.

### سورة الأعراف وسورة الأنفال

٦٩٦٢- ابن عباس: كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة، فتقول: من يعيرني تطوفاً؟

تجعله على فرجها، وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كله، وما بدا منه فلا أحله، فنزلت: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]. لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٦٩٦٣- أبو سعيد: سئل النبي ﷺ عن أصحاب الأعراف فقال: «هم رجال قتلوا في

(١) مسلم (١٥٨)، والترمذي (٣٠٧٢).

(٢) الترمذي (٣٠٧١)، وقال: حسن عريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه. وقال الألباني: صحيح «صحيح الترمذي» (٢٤٥٥).

(٣) الطبراني في «الصغير» ٢٠٣/١. وقال الهيثمي (٢٢/٧): إسناده جيد.

(٤) البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٣٠)، والترمذي (٣٠٧٣).

(٥) البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١). (٦) مسلم (٣٠٢٨)، النسائي ٥/٢٣٣.

سبيل الله، وهم عصاة لأبائهم، فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار، ومنعتهم المعصية أن يدخلوا الجنة، وهم على سور بين الجنة والنار، حتى تدبل لحومهم وشحومهم، حتى يفرغ الله من حساب الخلاق، فإذا فرغ من حساب خلقه فلم يبق غيرهم، تغمدهم منه برحمة فأدخلهم الجنة برحمته». للأوسط والصغير بضعف<sup>(١)</sup>.

٦٩٦٤- عبد الله بن بسر: خرجت من حمص فأواني الليل إلى البقيعة فحضرني من أهل الأرض، فقرأت: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ الآية [الأعراف: ٥٤]، فقال بعضهم لبعض أحرصوه الآن حتى يُصبح. فلما أصبحت ركبت دابتي. للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٦٩٦٥- أبو واقد الليثي) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى غَزْوَةِ حَنِينٍ، مَرَّ بِشَجْرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَلْقَوْنَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٦٩٦٦- زاد رزين: «حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، حتى إن كان فيهم من أتى أمه يكون فيكم، فلا أدري أتعبدون المعجل أم لا». <sup>(٤)</sup>

٦٩٦٧- أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَمَّا جَعَلْ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال حماد: هكذا، وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة إصبعه<sup>(٥)</sup> اليمنى، قال فساخ الجبل ﴿وَحَرَّ مُوسَى صَوْفًا﴾ [الأعراف: من الآية ١٤٣]. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٦٩٦٨- ابن عباس: سأل موسى ﷺ مسألة فأعطىها محمد ﷺ، قوله: ﴿وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ إلى ﴿فَسَاكُنْهَا لِلَّذِينَ لَا يُنْفِقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٥ : ١٥٦]. للبخاري بلين<sup>(٧)</sup>.

(١) الأوسط ٥١/٥ (٤٦٤٤)، والصغير ٣٩٨/١، وقال الهيثمي ٢٣/٧: فيه: محمد بن مخلد الرعيني، وهو ضعيف.

(٢) الأوسط ٥١/٥ (٤٦٤٤)، والصغير ٣٩٨/١، وقال الهيثمي ٢٣/٧: فيه: محمد بن مخلد الرعيني، وهو ضعيف.

(٣) الترمذي (٢١٨٠)، وقال: حسن صحيح، قال الألباني: صحيح [صحيح الترمذي] (١٧٧١).

(٤) قال الهيثمي ٢٤/٧، و١٠/١٣٣: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن بسر، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. (٥) في (ب): اليمين.

(٦) الترمذي (٣٠٧٤)، وقال: حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة.

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» ٧/٢٤ (٢٢١٣)، وقال الهيثمي (٢٧/٧): رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب قد أختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٩٦٩- عمر: وسئل عن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> [الأعراف: ١٧٢] الآية فقال سئل عنها عليه السلام فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ». فقال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ ففيمَ العملُ؟

فقال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ أَسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ أَسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهُ بِهِ النَّارَ». لمالك والترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٩٧٠- ولابن أحمد عن أبي بن كعب: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآية: قال جمعهم فجعلهم أرواحًا، ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا، ثم أخذوا عليهم العهد والميثاق ﴿وَأَشْهَدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢] قال: فإني أشهد عليكم السموات السبع، وأشهد عليكم آباءكم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا، أعلموا أنه لا إله غيري، ولا رب غيري، ولا تُشركوا بي شيئًا، إني سأرسل إليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقِي، وأنزل عليكم كُتبي، قالوا: شهدنا بأنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك، ولا إله لنا غيرك، فأقروا، ورفع عليهم آدم عليه السلام لينظر إليهم، فرأى الغنى والفقير وحسن الصورة ودون ذلك، فقال يا رب: لولا سويت بين عبادك؟

قال: إني أحب أن أشكر، ورأى الأنبياء فيهم مثل السرج عليهم، وخصوا بميثاقٍ آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧] كان في تلك الأرواح فأرسله إلى مريم فحدثت عن أبي أنه دخل من فيها<sup>(٣)</sup>.

٦٩٧١- وللترمذي عن أبي هريرة رفعه: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنِي كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبَيْضًا مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ هَؤُلَاءِ؟»

(١) في (ب): ذرياتهم وهي من القراءات المتواترة، أنظر: «الكوكب الدرّي» ص ٤٤٤.

(٢) أبو داود (٤٧٠٣)، الترمذي (٣٠٧٥)، مالك ٦٨٥/٢. وقال الألباني: صحيح، إلا مسح الظهر «صحيح أبي داود» (٣٩٣٦).

(٣) أحمد (١٣٥/٥) زوائد المسند. قال الهيثمي (٢٥/٧): رواه عبد الله بن أحمد، عن شيخه محمد بن يعقوب الوريالي، وهو مستور وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال: ذريتك: فرأى رجلاً منهم فأعجبه وببص ما بين عينيه، فقال أي رب: من هذا؟  
قال: داود، فقال: رب كم جعلت من عمره؟  
قال ستين سنة، قال رب: زده من عمري أربعين سنة، فلما أنقضى عمر آدم إلا أربعين  
جاءه ملك الموت، فقال آدم أو لم يبق من عمري أربعين سنة؟  
قال: أو لم تعطها ابنك داود؟  
فجحد آدم فجحدت ذريته، ونسى آدم فأكل من الشجرة فنسيت ذريته، وخطى فخطت  
ذريته<sup>(١)</sup>.

٦٩٧٢- سمرة بن جندب) رفعه: «لما حملت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها  
ولدة فقال: سميه عبد الحارث فسمته، فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره»<sup>(٢)</sup>. للترمذي.  
٦٩٧٣- ابن مسعود: «وَأَتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْتَهُ مَا بَيْنَنَا» [الأعراف: من الآية ١٧٥]  
قال: هو بلعم أو قال: بلعام. للكبير<sup>(٣)</sup>.

٦٩٧٤- وله عن ابن عمرو بن العاص: أنها نزلت في أمية بن أبي الصلت<sup>(٤)</sup>.  
٦٩٧٥- ابن الزبير) ما نزلت: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ»<sup>(٥)</sup>  
[الأعراف: ١٩٩] إلا في أخلاق الناس<sup>(٥)</sup>.  
٦٩٧٦- وفي رواية: أمر الله نبيه أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. للبخاري وأبي  
داود<sup>(٦)</sup>.

٦٩٧٧- ابن جبير قلت لابن عباس سورة الأنفال؟ قال نزلت في بدر. للشيخين<sup>(٧)</sup>.  
٦٩٧٨- سعد: لما كان يوم بدر جثت بسيف، فقلت: يا رسول الله إن الله قد شفئ  
(قلبي)<sup>(٨)</sup> من المشركين أو نحو هذا، هب لي هذا السيف، فقال: «هذا ليس لي ولا لك»،  
فقلت: عسى أن يعطى هذا السيف من لا يبلي بلائي، فجاءني الرسول: «وقال إنك سألتني

(١) الترمذي (٣٠٧٦). قال الترمذي: (حسن صحيح).

(٢) الترمذي (٣٠٧٧). وقال: حسن غريب، ضعفه الألباني.

(٣) الطبراني في الكبير ٩/٢١٩ (٩٠٦٤)، وقال الهيثمي (٢٥/٧): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٤) قال الهيثمي (٢٨/٧): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٤٦٤٣).

(٦) أبو داود (٤٧٨٧)، البخاري (٤٦٤٤) تعليقا، (٤٦٤٣) موصولا نحوه. قال الألباني: صحيح «صحيح أبي

داود» (٤٠٤).

(٧) البخاري (٤٦٤٥)، ومسلم (٣٠٣١). (٨) في (ب): صدري.

وليس لي، وأنه قد صار لي، وهو لك»، فنزلت: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية [الأنفال: ١].  
لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٦٩٧٩- ابن عباس: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ﴾ الآية [الأنفال: ٢٢]، هم نفر من بني عبد الدار. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٦٩٨٠- أنس: قال أبو جهل: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ الآية [الأنفال: ٣٢]، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية [الأنفال: ٣٣]، فلما أخرجوه نزلت ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الآية [الأنفال: ٣٤]. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٦٩٨١- عقبه بن عامر رفعه: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي ثلاثاً. لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٦٩٨٢- ابن عباس: لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبْرُونَ يَقْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] كتب عليهم أن لا يفر واحد من عشرة ولا عشرون من مائتين، ثم نزلت: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٦٦]، فكتب أن لا يفر مائة من مائتين<sup>(٥)</sup>.

٦٩٨٣- وفي رواية: لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبْرُونَ يَقْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] شق ذلك على المسلمين فنزلت: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص عنهم من الصبر بقدر ما خفف عنهم. للبخاري وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٦٩٨٤- عمر: لما كان يوم بدرٍ وأخذ يعني النبي ﷺ الفداء، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿لِمَسْكَمٍ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ﴾ [الأنفال: ٦٧- ٦٨] ثم أحل لهم الغنائم<sup>(٧)</sup>.

٦٩٨٥- ابن عباس: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] كان الأعرابي لا يرث المهاجر ولا يرثه المهاجر، فنسخت، فقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]. هما لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) للترمذي (٣٠٧٩)، ومسلم (١٧٤٨)، وأبو داود (٢٧٤٠).

(٢) البخاري (٤٦٤٦).

(٣) البخاري (٤٦٤٨)، ومسلم (٢٧٩٦).

(٤) مسلم (١٩١٧)، الترمذي (٣٠٨٣)، أبو داود (٢٥١٤).

(٥) البخاري (٤٦٥٢)، أبو داود (٢٦٤٦).

(٦) خرجه البخاري (٤٦٥٣)، وأبو داود (٢٦٤٦).

(٧) أبو داود (٢٦٩٠)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٨) أبو داود (٢٩٢٤).

## سورة براءة

٦٩٨٦- حذيفة: قال التي تسمونها سورة التوبة هي سورة العذاب، وما تقرأون منها مما كنا نقرأ إلا ربُّعها. للأوسط<sup>(١)</sup>.

٦٩٨٧- ابن عباس: قلت لعثمان: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني؟ وإلى براءة وهي من المثين، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطوال، ما حملكم على ذلك؟

قال عثمان: كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان وهو تنزل عليه السور ذوات العدد، وكان إذا نزل عليه شيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: «ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» فإذا نزلت عليه الآيات، فيقول: «ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا»، وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن نزولاً، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فقبض ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما، ولم أكتب سطر بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتها في السبع الطوال. للترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٩٨٨- ابن جبير: قلت لابن عباس سورة التوبة: قال بل هي الفاضحة، ما زالت تقول: ومنهم ومنهم، حتى ظنوا أن لا يبقى أحد إلا ذكر فيها، قلت سورة الأنفال: قال: نزلت في بدر، قلت: سورة الحشر: قال: نزلت في بني النضير. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٦٩٨٩- أبو هريرة: أن أبا بكر بعثه في الحج التي أمره رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر، أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان<sup>(٤)</sup>.

٦٩٩٠- وفي رواية: ثم أردف النبي ﷺ بعلي، فأمره أن يؤذن ببراءة، فأذن معنا في أهل منى ببراءة، أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان<sup>(٥)</sup>.

٦٩٩١- وفي أخرى: ويوم الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأكبر الحج، وإنما قيل

(١) الطبراني في «الأوسط» ٨٥/٢ (١٣٣٠). قال الهيثمي (٣١/٧): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(٢) الترمذي (٣٠٨٦)، أبو داود (٧٨٦). قال الألباني: ضعيف.

(٣) مسلم (٣٠١٣)، والبخاري (٤٨٨٢).

(٤) البخاري (٤٦٥٥)، مسلم (١٣٤٧)، أبو داود (١٩٤٦)، النسائي (٢٣٤/٥).

(٥) البخاري (٣٦٩)، مسلم (٣١٧٧)، أبو داود (١٩٤٦)، النسائي (٢٣٤/٥).

الحجُّ الأكبرُ من أجل قولِ الناسِ: العمرة الحجُّ الأصغرُ، قال فنبذ أبو بكرٍ إلى الناسِ في ذلك العام، فلم يحجُّ في العام القابلِ الذي حجَّ فيه النبيُّ ﷺ حجةَ الوداعِ مشركاً، وأنزلَ اللهُ في العام الذي نبد فيه أبو بكرٍ إلى المشركين: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ الآية [التوبة: ٢٨]، وكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفعُ بها المسلمون، فلما حرَّم اللهُ على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام، وجد المسلمون في أنفسهم مما قُطعَ عليهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ [التوبة: ٢٨] ثمَّ أحلَّ في الآية التي تتبعا الجزية، ولم تؤخذ قبل ذلك، فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم، فقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية [التوبة: ٢٩]، فلما أحلَّ اللهُ ذلك للمسلمين عرفوا أنه قد عاضهم أفضل مما خافوا، ووجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة. للشيخين وأبى داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٦٩٢- على: وقد سُئلُ بأيِّ شيءٍ بُعثت في الحجَّة؟ قال: «بعثتُ بأربع: لا يطوفن بالبيتِ عرياناً، ومن كان بينه وبين النبيِّ ﷺ عهدٌ فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهدٌ فأجله أربعة أشهر، ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مؤمنة، ولا يجتمع المشركون والمؤمنون بعد عامهم هذا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٦٩٩٣- جابر: أن النبيَّ ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكرٍ على الحجِّ فأقبلنا معه، حتى إذا كنا بالعرج ثوب للصبح ثم أستوى ليكبر، فسمع الرغوة خلف ظهره، فوقف عن التكبير، فقال: هذه رغوة ناقة رسولِ الله ﷺ الجدعاء، لقد بدا لرسولِ الله ﷺ قفي الحجِّ، فلعله يكون رسولُ الله ﷺ فنصلي معه، فإذا عليَّ عليها، فقال له أبو بكرٍ: أميرٌ أم رسولٌ؟

قال: لا بل رسولٌ، أرسلني رسولُ الله ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس في مواقف الحجِّ، فقدمنا مكة، فلما كان قبل التروية بيوم، قام أبو بكرٍ فخطب الناس، فحدثهم عن مناسكهم، حتى إذا فرغ، قام عليٌّ فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثمَّ كان يومُ النحر، فأفضنا، فلما رجع أبو بكرٍ خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم، وعن نحرهم، وعن مناسكهم، فلما فرغ قام عليٌّ فقرأ على الناس براءة، حتى ختمها، فلما كان يومُ النفر

(١) البخاري (٣١٧٧)، مسلم (١٣٤٧)، أبو داود (١٩٤٦).

(٢) الترمذي (٨٧١)، قال الترمذي: (حديث علي حديث حسن)، قال الألباني: صحيح.

الأول، قام أبو بكرٍ فخطبَ الناسَ، فحدثَهُمْ كيف ينفرون، وكيف يرمون، يعلمُهُم مناسكهم، فلَمَّا فرغ قام عليٌّ فقرأ على الناسِ براءةً، حتى ختمها. للنسائي (١).

٦٩٩٤- حذيفةٌ: قال ما بقى من أصحابِ هذه الآية، يعني: ﴿فَقَاتِلُوا أَمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢] إلا ثلاثة، ولا بقى من المنافقين إلا أربعة، فقال أعرابيٌّ: إنكم أصحابُ محمدٍ تخبرون أخبارًا لا ندري ما هي، تزعمون أن لا منافق إلا أربعة، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا، ويسرقون أعلاقنا؟

قال: أولئك الفساقُ، أجل لم يبق منهم إلا أربعة، أحدهم شيخٌ كبيرٌ لو شرب الماء البارد لما وجد برده. للبخاري (٢).

٦٩٩٥- النعمانُ بنُ بشيرٍ: كنتُ عند منبرِ النبي ﷺ، فقال رجلٌ: ما أبالي أن لا أعملَ عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج وقال آخرٌ: ما أبالي أن لا أعملَ عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخرٌ: الجهادُ في سبيلِ الله أفضلُ مما قُلتُم، فزجرهُم عمرٌ وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبرِ رسولِ الله ﷺ وهو يومُ جمعةٍ، ولكن إذا صليتُ الجمعة دخلتُ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فنزل: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩] إلى آخرها. لمسلم (٣).

٦٩٩٦- عديُّ بنُ حاتمٍ: أتيتُ النبي ﷺ وفي عنقي صليبٌ من ذهبٍ، فقال يا عديّ: أطرَحَ عنك هذا الوثنُ، وسمعتُهُ يقولُ: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] قال: إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه. للترمذي (٤).

٦٩٩٧- زيدٌ بنُ وهبٍ: مررتُ بالريذة فإذا بأبي ذرٍ، فقلتُ له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنتُ بالشام فاختلفتُ أنا ومعاوية في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقِدُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] فقال معاويةٌ: نزلت في أهل الكتاب، فقلتُ: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذلك كلامٌ، فكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إلى عثمان أن أقدم المدينة، فقدمتها، فكثر على الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت وكنت قريباً، فذاك الذي أنزلني هذا

(١) النسائي ٥/٢٤٧، ٢٤٨ ووضعه، قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) البخاري (٤٦٥٨). (٣) مسلم (١٨٧٩).

(٤) الترمذي (٣٠٩٥)، قال الألباني: حسن صحيح الترمذي (٢٤٧١).



المنزل، ولو أمروا على حبشياً لسمعت وأطعت. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٦٩٩٨- ابن عباس: لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]

كبر ذلك على المسلمين، فقال عمر: أنا أفرج عنكم، فانطلق فقال: يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا لطيب ما بقى من أموالكم، وإنما فرض المواريث، وذكر كلمة لتكون لمن بعدكم»، فكبر عمر ثم قال له: «ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٦٩٩٩- ابن عمرو بن العاص: كانت العرب يحلون عاماً شهراً و عاماً شهرين، ولا يصيبون الحج إلا في كل سنة وعشرين سنة مرة، وهو النسيء الذي ذكره الله تعالى في كتابه، فلما كان عام حج أبو بكر بالناس، وافق ذلك العام الحج، فسماه الله الحج الأكبر، ثم حج النبي ﷺ من العام المقبل، فاستقبل الناس الأهلّة، فقال ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض». للأوسط<sup>(٣)</sup>.

قلت لعله إلا في كل سنة وثلاثين سنة، لأن الباعث لهم على الإنساء وهو أن يأتي الحج كل عام في زمن الثمار ليجلبها عليهم الحجاج، إنما يقتضي أن يستدير الحج في تسع ذي الحجة في كل ست وثلاثين تقريباً، فلو أحلوا محرماً في عام ومحرماً وصفر في الثاني، ومحرماً فقط في الثالث وحجوا في تاسع الحجة في الأعوام الثلاثة، ثم أحلوا صفر وربيع في الرابع وصفر فقط في الخامس، وصفر وربيع في السادس، وحجوا في تاسع المحرم في هذه الثلاثة، وهكذا في بقيتها، فإن عود الحج إلى تاسع ذي القعدة إنما يكون في تلك المدة، وبهذه يكون للحديث معنى صحيح. والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

٧٠٠٠- ابن عباس: ﴿لَا يَسْتَفْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية [التوبة:

٤٤]، فنسختها التي في النور ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - إِلَى غَفُورٍ رَحِيمٍ [النور: ٦٢]. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (١٤٠٦).

(٢) أبو داود (١٦٦٤). وقال الألباني: ضعيف.

(٣) الأوسط ٥١/٥ (٤٦٤٤)، والصغير ٣٩٨/١، وقال الهيثمي ٢٣/٧: فيه: محمد بن مخلد الرعي، وهو ضعيف.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٢٩٠٩). قال الهيثمي (٣٢/٧): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٧٧١). قال الألباني: حسن صحيح أبي داود (٢٤٠٩).

٧٠٠١- أبو مسعود البدري لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، فقالوا مراء، وجاء رجل فتصدق بصاع، فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] <sup>(١)</sup>. الآية.

٧٠٠٢- ابن عمر: لما توفي عبد الله - يعني ابن أبي بن سلول - جاء ابنه عبد الله إلى النبي ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوبه ﷺ، فقال يا رسول الله: تُصلي عليه وقد نهاك ربك أن تُصلي عليه؟

فقال ﷺ: «إنما خيرني الله تعالى قال: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وسأزيد على السبعين» قال: إنه منافق، فصلى عليه ﷺ فنزل: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ إلى ﴿فَيَسْفُونَ﴾ <sup>(٢)</sup>. هما للشيخين والنسائي.

٧٠٠٣- وله وللبخاري والترمذي عن عمر نحوه وفيه: أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا؛ كذا وكذا؟

أعدد عليه قوله، فتبسم ﷺ، وقال: «أخر عني يا عمر»، فلما أكثرث عليه، قال: «أما إنني خيرت» بنحوه.

وفيه: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ يومئذ والله ورسوله أعلم <sup>(٣)</sup>.

٧٠٠٤- ابن عباس: ﴿وَمَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى الْإِنْفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ حَتَّى تَعْلَمُهُمْ سَعَدْتُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَرُدُّوكَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١]

قام رسول الله ﷺ يوم الجمعة خطيباً، فقال: «قم يا فلان فأخرج فإنك منافق، أخرج يا فلان فإنك منافق، وأخرجهم بأسمائهم ففضحهم، ولم يكن عمر شهد تلك الجمعة لحاجة كانت له، فلقيهم عمر وهم يخرجون من المسجد فاختاباً منهم أستحياء أنه لم يشهد الجمعة، وظن أن الناس قد أنصرفوا واختبئوا هم من عمر، وظنوا أنه قد علم بأمرهم، فدخل عمر المسجد، فإذا الناس لم ينصرفوا، فقال له رجل أبشر يا عمر: فقد فضح الله المنافقين اليوم، فهذا يوم

(١) البخاري (١٤١٥)، ومسلم (١٠١٨)، النسائي ٥٩/٥.

(٢) البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠)، النسائي ٦٦/٤.

(٣) البخاري (١٣٦٦)، والترمذي (٣٠٩٧)، النسائي ٦٧/٤.

العذاب الأول، والعذاب الثاني عذاب القبر<sup>(١)</sup>. للأوسط بضعيف.  
٧٠٠٥- علي: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت له: أتستغفر  
لأبويك وهما مشركان؟

فقال أستغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فنزلت: ﴿مَا كَانِ  
لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]<sup>(٢)</sup>. للترمذي والنسائي.

٧٠٠٦- كعب بن مالك: لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزوة غزاها قط، إلا في غزوة  
تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر ولم يُعاتب أحدٌ تخلف عنها، إنما خرج يريد غير  
قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد، ولقد شهدت ليلة العقبة حين توائفنا  
على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدرٌ أذكر في الناس منها، وكان  
من خيري حين تخلفت من غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت،  
والله ما جمعت راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة، ولم يكن ﷺ يريد غزوة إلا  
ورى غيرها حتى كانت تلك الغزوة، فغزاها ﷺ في حرٍ شديد، واستقبل سفراً بعيداً  
ومفازاً، واستقبل عدواً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبةً غزوهم، وأخبرهم  
بوجه الذي يريد، والمسلمون معه ﷺ كثير لا يجمعهم كتابٌ حافظ، فقل رجلٌ يريد أن  
يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفي ما لم ينزل فيه وحى، وغزا ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار  
والظلال، فأنا إليها أصعر، فتجهز ﷺ والمسلمون معه، وطفقت أعدوا لكي أتجهز معهم  
فأرجع ولم أقض شيئاً، وأقول في نفسي أنا قادرٌ على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادى  
بي حتى أستمَرَ بالناس الجد، فأصبح ﷺ غادياً ولم أقض من جهازي شيئاً، ثم غدوت  
فرجعت ولم أقض شيئاً فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو، فهملت أن  
أرتحل فأدركهم، فيا ليتني فعلت، ثم لم يُقدَّر ذلك لي، وطفقت إذا خرجت في الناس بعد  
خروج النبي ﷺ يحزنني أن لا أرى لي أسوة إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق، أو رجلاً مم  
عذر الله من الضعفاء، ولم يذكرني النبي ﷺ حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم  
بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك» فقال رجلٌ من بني سلمة: يا رسول الله حبسه برداه والنظر  
في عطفه، فقال له معاذ بن جبل: بش ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً،

(١) الطبراني في «الأوسط» ١/ ٢٤١- ٢٤٢ (٧٩٢). وقال الهيثمي ٣٤/٧ وفيه: الحسين بن عمرو بن محمد

العنقري، وهو ضعيف.

(٢) الترمذي (٣١٠١) حسن، والنسائي (٩١/٤).

فسكت ﷺ، فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مبيصاً يزول به السراب، فقال ﷺ «كُن أبا خيشمة» فإذا هو أبو خيشمة الأنصاري، وهو الذي تصدَّق بصاع التمر حين لمزه المنافقون، فلمَّا بلغني أنَّ النبيَّ ﷺ قد توجه قافلًا من تبوك حضرني بئِّي، فطفقتُ أتذكرُ الكذب وأقولُ بم أخرجُ من سخطه غداً، وأستعين على ذلك بكل ذي رأي من أهلي، فلمَّا قيل إنَّ النبيَّ ﷺ قد ظلَّ قادمًا، زاح عني الباطلُ حتى عرفتُ أنني لن أنجو منه بشيء أبداً، فأجمعتُ صدقته، وأصبحَ ﷺ قادمًا، وكان إذا قدم من سفرٍ بدأ بالمسجدِ فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، فلمَّا فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً، فقبل منهم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى حتى جئتُ، فلمَّا سلمتُ تبسَّم تبسَّم المغضب، ثم قال: «تعال» فجئتُ أمشي حتى جلستُ بين يديه، فقال لي: «ما خلفك ألم تكن قد أبتعتَ ظهرك؟» قلتُ يا رسول الله: إني والله لو جلستُ عند غيرك من أهل الدنيا لرأيتُ أني سأخرجُ من سخطه بعذرٍ، ولقد أعطيتُ جدلاً، ولكني والله لقد علمتُ أني لئن حدثتكَ اليوم حديث كذبٍ ترضى به عني، ليوشكنَّ الله أن يُسخطك عليّ، ولئن حدثتكَ حديث صدقٍ تجدُّ عليّ فيه، إني لأرجو فيه عفو الله، والله ما كان لي من عذرٍ، والله ما كنتُ قطُّ أقوى ولا أيسر مني حين تخلفتُ عنك، فقال ﷺ: «أما هذا قد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك»، فقمْتُ وثار رجالٌ من بني سلمة فاتبعوني، فقالوا لي والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، لقد عجزت في أن لا تكون أعتذرت إلى النبيِّ ﷺ بما أعتذر إليه المخلفون، فقد كان كافيك ذنبك أستغفارُ النبيِّ ﷺ لك، فوالله ما زالوا يؤنبونني حتى أردتُ أن أرجع إلى النبيِّ ﷺ فأكدبَ نفسي، ثم قلتُ لهم: هل لقى هذا معي من أحدٍ؟

قالوا: نعم، لقيهُ معك رجلان، قالوا: مثل ما قلت، وقيل لهما مثل ما قيل لك، قلتُ: من هما؟

قالوا: مرارة بن الربيع العامري وهلال بن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا، فيهما أسوة، فمضيتُ حين ذكروهما لي، ونهى ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، أو قال تغيروا لنا، حتى تنكرت لي في نفسي الأرضُ فما هي بالأرض التي أعرفتُ، فلبثنا على ذلك خمسين ليلةً، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنْتُ أشبُّ القوم وأجلدهم، فكنْتُ أخرجُ فأشهد الصلاة وأطوفُ في الأسواق، فلا يكلمني أحدٌ، وأتي رسول الله ﷺ فأسلمَ عليه وهو

في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي: هل حرك شفثيه برد السلام أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلى فإذا التفت نحوه أعرض عني حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين، مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي، وأحب الناس إلي، فسلمت عليه، فوالله ما رد علي السلام، فقلت له يا أبا قتادة: أنشدك بالله هل تعلمني أني أحب الله ورسوله؟

فسكت، فعدت فناسدته، فسكت، فعدت فناسدته، فقال: الله ورسوله أعلم، ففاضت عيناى، وتوليت حتى تسورت الجدار، فبينما أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبطى من نبط أهل الشام ممن قدم بطعام يبيعه بالمدينة، يقول: من يدك على كعب بن مالك؟ فطفق الناس يشيرون له إلى حتى جاءني، فدفع إلى كتابا من ملك غسان، وكنت كاتباً فقرأته، فإذا فيه أمأ بعد: فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية، فالحق بنا نواسك، فقلت حين قرأتها: وهذه أيضاً من البلاء، فتممت بها التنور فسجرتها، حتى إذا مضت أربعون من الخمسين واستلبت الوحي، وإذا رسول الله ﷺ يأتيني، فقال إنه ﷺ يأمرك أن تعتزل أمراًتك فقلت: أطلقها أم ماذا؟

قال: لا بل أعتزلها فلا تقربها، وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك: فقلت لامرأتي: الحقى بأهلك وكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، فجاءت امرأة هلال إلى النبي ﷺ فقالت: إن هلالاً ضائع ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟

قال: «لا، ولكن لا يقربنك» فقالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، ووالله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان، إلى يومه هذا، فقال: لي بعض أهلي: لو أستأذنت النبي ﷺ في أمراتك فقد أن لامرأة هلال أن تخدمه، فقلت: لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ، وما يدريني (ما)<sup>(١)</sup> يقول إذا أستأذنته، وأنا رجل شاب، فلبثت بذلك عشر ليالٍ، فكمل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا، م صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله منا، قد ضاقت على نفسي، وضاقت على الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ أوفى على سلع، يقول بأعلى صوتيه: يا كعب بن مالك أبشر، فخررت ساجداً، وعلمت أنه قد جاء فرج، وأذن رسول الله ﷺ الناس بتوبة الله علينا، حين صلى صلاة الفجر، فذهب الناس يشروننا، فذهب قبل

(١) في الأصل: لنا، والمشب من البخاري.

صاحبيّ مبشرون، وركض رجلٌ إلى فرسًا، وسعى ساعٍ من أسلم قبلي فأوفى على الجبل، فكان الصوتُ أسرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبشري، نزعْتُ له ثوبيّ فكسوتهما إياه ببشارتيه، والله ما أملكُ غيرهما يومئذٍ، واستعرتُ ثوبيين فلبستُهُما وانطلقتُ أتأمم النبيَّ ﷺ يتلقاني الناسُ فوجًا فوجًا يهتوني بالتوبة، ويقولون لتهنك توبةُ الله عليك، حتى دخلنا المسجد، فإذا رسولُ الله ﷺ حوله الناسُ، فقام طلحة بن عبيد الله يهرولُ حتى صافحني وهناني، والله ما قام رجلٌ من المهاجرين غيره، فكان كعبٌ لا ينساها لطلحة، وقال: فلما سلمتُ على رسولِ الله ﷺ، قال وهو يبرقُ وجهه من السرور: «أبشر بخير يومٍ مرَّ عليك منذُ ولدتك أمك»، فقلتُ: أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟

فقال: «بل من عند الله»، وكان ﷺ إذا سرَّ استنارَ وجهه حتى كأنَّ وجهه قطعة قمرٍ، وكنا نعرفُ ذلك، فلما جلسْتُ بين يديه قلتُ: يا رسول الله إنَّ من توبتي أن أنخلع من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، فقال: «أمسك بعض مالك فهو خيرٌ لك»، فقلتُ: فإني أمسك سهمي الذي بخبير، وقلتُ: يا رسول الله إنما نجاني الله بالصدق وإنَّ من توبتي أن لا أحدثُ إلا صدقًا ما بقيتُ، فوالله ما علمتُ أحدًا من المسلمين أبلأه في صدقِ الحديث منذُ ذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ أحسن مما أبلاني الله، والله ما تعمدتُ كذبةً منذُ قلتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقى، فأنزل الله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمَسْرَةِ﴾ إلى ﴿رَبُّهُمُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٧] ﴿وَعَلَى الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ - إلى - ﴿مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٨: ١١٩] والله ما أنعم الله عليّ من نعمة قط بعد إذ هداني للإسلام، أعظم في نفسي من صدقي في رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا، إنَّ الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شرًّا ما قال لأحدٍ، فقال: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيَتَعَرَّضُوا عَنْهُمْ﴾ - إلى - ﴿الْفٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥: ٦٩] كُنَّا خَلْفَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرٍ أَوْلٰئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ خَلَفُوا حِينَ خَلَفُوا لَهُ، فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ ﷺ أمرنا حتى قضى فيه الله بذلك، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ وليس الذي ذكر مما خلفنا تخلفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه فقبل منه<sup>(١)</sup>.

٧٠٠٧- وفي رواية: قال ما من شيءٍ أهمُّ إلى من أن أموت فلا يُصلي على النبيِّ ﷺ، أو يموت رسولُ الله ﷺ فأكون من الناسِ بتلك المنزلة لا يكلمني أحدٌ منهم ولا يُسلمُ

على ولا يصلي على، وأنزل الله توبتنا على نبيه ﷺ حين بقى الثلث الآخر من الليل، وهو عند أم سلمة، وكانت مُحسنةً في شأني، مُعينةً بأمرِي، فقال ﷺ يا أم سلمة: «تیب علی كعب»، قالت: أفلا أرسلُ إليه فابشره؟

قال: «إِذَا يَحْطَمُكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

٧٠٠٨- وفي أخرى: قال كعبٌ أو أبو لبابة أو من شاء الله: إنَّ من توبتي أن أهجِر دار قومي الذي أصبْتُ فيها الذنب، وأن أنخلع من مالي كلُّه صدقةً، قال: «يجزئُ عنكَ الثلثُ»<sup>(٢)</sup>. للسنة إلا مالكا.

٧٠٠٩- ابن عباس: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٩-١٢٠] نسختُهما: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]<sup>(٣)</sup>.

٧٠١٠- وعنه: وسأله نجدة بن لقيع عن ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قال فأمسك عنهم المطر، فكان عذابهم<sup>(٤)</sup>. هما لأبي داود.

٧٠١١- عبد الله بن الزبير: أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر سورة براءة ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى عمر، فقال من معك على هذه؟ قال لا أدري، والله إني أشهدُ لسمعتُهما من رسولِ الله ﷺ ووعيتهما وحفظتُهما، فقال عمر: وأنا أشهدُ لسمعتُهما من رسولِ الله ﷺ، ثم قال: لو كانت ثلاثُ آياتٍ لجعلتها سورةً على حدة، فانظروا سورةً من القرآن فضعوها فيها، فوضعناها في آخر براءة. لأحمد بتدليس ابن إسحاق<sup>(٥)</sup>.

٧٠١٢- أبي: آخرُ آيةٍ نزلت: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]<sup>(٦)</sup>. لابن أحمد والكبير بلين.

٧٠١٣- وعنه: أنهم جمعوا القرآن في مصاحف في خلافة أبي بكر، وكان رجالٌ

(١) البخاري (٤٦٧٧).

(٢) البخاري (٢٧٥٧)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأبو داود (٣٣١٩)، والترمذي (٣١٠٢)، والنسائي (٥٣/٢-٥٤).

(٣) أبو داود (٢٥٠٥)، وقال الألباني: حسن «صحيح أبي داود» (٢١٨٧).

(٤) أبو داود (٢٥٠٦)، وقال الألباني: ضعيف «ضعيف أبي داود» (٥٣٩).

(٥) أحمد ١/١٩٩ من حديث الحارث بن خزيمة. وقال الهيثمي ٧/٣٥: وفيه: إسحاق وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ٥/١١٧، والطبراني ١/١٩٩ (٥٣٣).

يكتبون ويُملي عليهم أبي، فلَمَّا أَنْتَهَوْا إِلَى ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهِ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٧] فَظَنُّوا أَنَّ هَذِهِ آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُمْ أَبِي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَأَنِي بَعْدَهَا آيَتَيْنِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إِلَى ﴿الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨]:  
 [١٢٩] قَالَ: هَذَا آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَخْتَمَ بِمَا فَتَحَ بِهِ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٥٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]<sup>(١)</sup>. لابن أحمد

### سورة يونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم

٧٠١٤- أبو الدرداء: سُئِلَ عَنْ: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] قَالَ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مِنْذُ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ مِنْذُ أَنْزَلْتُ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَىٰ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٠١٥- ابن عباسٍ رفعه: «لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ قَالَ: ﴿مَأْمَنَتْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي مَأْمَنَتْ بِهِ، نَبَوًّا إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠] قَالَ جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ! فَلَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَادُسُّهُ فِي فِيهِ، مَخَافَةَ أَنْ تَدْرِكُهُ الرَّحْمَةُ»<sup>(٣)</sup>.

٧٠١٦- وفي رواية: «إِنَّ جَبْرِيلَ جَعَلَ يَدْسُ فِي فِي فِرْعَوْنَ خَشِيَةَ أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فِيرْحَمُهُ اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

٧٠١٧- وعنه: قَالَ: أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ: قَدْ شَبَّتَ، قَالَ: «شَبَّيْتَنِي هُوْدٌ وَالْوَاقِعَةُ وَالْمُرْسَلَاتُ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ. وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»<sup>(٥)</sup>. هِيَ لِلتِّرْمِذِيِّ.

٧٠١٨- وعنه: وَقَرَأَ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ﴾ [هود: ٥] فَسُئِلَ عَنْهَا فَقَالَ: كَانَ أَنَاسٌ يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيَفِضُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يَجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيَفِضُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ<sup>(٦)</sup>. لِلْبُخَارِيِّ.

٧٠١٩- جَابِرٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحَجْرُ فِي غَزْوَةِ خَطْبِ النَّاسِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا

وقال الهيثمي ٣٦/٧ وفيه: علي بن زيد بن جدعان وهو ثقة سني الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(١) أحمد ١٣٤/٥، وقال الهيثمي ٣٨/٧ وفيه: محمد بن جابر الأنصاري، وهو ضعيف.

(٢) الترمذي (٢٢٧٣). قال: حسن.

(٣) الترمذي (٣١٠٧). قال: حسن.

(٤) الترمذي (٣١٠٨). قال صحيح غريب من هذا الوجه

(٥) الترمذي (٣٢٩٧). قال حسن غريب.

(٦) البخاري (٤٦٨١).



تسألوا نبيكم عن الآيات، هؤلاء سألوا نبيهم أن يبعث لهم ناقةً ففعل، فكانت ترد من هذا الفج، فتشرب ماءهم يوم ورتها، ويحلبون من لبنها مثل الذي كانوا يصيبون من غبها، قم تضدُر من هذا الفج، فعقروها، فأجلهم الله ثلاثة أيام، وكان وعد الله غير مكذوب، ثم جاءتهم الصيحة فأهلك الله من كان منهم بين السماء والأرض، إلا رجلاً كان في حرم الله فممنعه حرم الله من عذاب الله، قيل يا رسول الله: من هو؟ قال: «أبو رغال»<sup>(١)</sup>. للأوسط والبخاري وأحمد نحوه.

٧٠٢٠- أبو موسى رفع: «إن الله يملئ للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته» ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ ﴿١١٤﴾ [هود: ١٠٢]<sup>(٢)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٠٢١- ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فنزلت ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤] فقال: يا رسول الله ألي هذا؟ قال: «لمن عمل بها من أمتي»<sup>(٣)</sup>.

٧٠٢٢- وفي رواية: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا، فاقض في ما شئت، فقال له عمر: لقد سترك الله لو سترت على نفسك، ولم يرد النبي ﷺ شيئاً، فقام الرجل: فانطلق، فأتبعه النبي رجلاً فدعاه وتلا عليه هذه الآية: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ إلى ﴿لِلذَّكَرَيْنِ﴾ [هود: ١١٤] فقال رجل من القوم يا نبي الله هذا له خاصة؟ قال: «بل وللناس كافة»<sup>(٤)</sup>. للشيخين وأبي داود والترمذي.

٧٠٢٣- وله عن أبي اليسر: أتتني امرأة بتناع تمرًا، فقلت: إن في البيت تمرًا أصيب منه، فدخلت معي في البيت فأهويت إليها فقبلتها، فأتيت أبا بكر فذكرت ذلك له، فقال: أستر على نفسك وتب، فأتيت عمر، فقال: أستر على نفسك وتب، فلم أصبر، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «أخلفت غازياً في سبيل الله، في أهله بمثل هذا؟» حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة، حتى ظن أنه من أهل النار، وأطرق النبي ﷺ طويلاً حتى

(١) أحمد ٢٩٦/٣، الطبراني في «الأوسط» ٣٧/٩ (٩٠٦٩)، البزار كما في «كشف الأستار» (١٨٤٤)، قال الهيثمي (٤١/٧): رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار وأحمد بنحوه ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري (٤٦٨٦)، ومسلم (٢٥٨٣)، والترمذي (٣١١٠).

(٣) البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣)، وأبو داود (٤٤٦٨)، والترمذي (٣١١٢).

(٤) البخاري (٥٢٦)، ومسلم (٢٧٦٣)، وأبو داود (٤٤٦٨)، والترمذي (٣١١٤).

أوحى إليه: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ الآية، فأتيتها فقرأها على، فقال أصحابه: ألهذا خاصة أم للناس عامة؟

قال: «بل للناس عامة»<sup>(١)</sup>.

٧٠٢٤- ابن عباس: أن أحد أصحابنا كان يحب امرأة، فاستأذن النبي ﷺ في حاجة فأذن له، فانطلق في يوم مطير، فإذا هو بالمرأة على غدير ماء تغتسل، فلما جلس منها مجلس الرجل من المرأة، ذهب يحرك ذكره، فإذا هو به هدبة، فقام فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال له «صل أربع ركعات»، فنزل: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>. للبخاري.

٧٠٢٥- ابن مسعود: ﴿وَشَرَوْهُ بِشَرْبِ بَحْرَيْنِ﴾ [يوسف: ٢٠] كان ما اشتري به يوسف عشرين درهما، وكان أهله حين أرسل إليهم وهم بمصر ثلاثة وتسعين إنسانا، رجالهم أنبياء، ونساءهم صديقات، والله ما خرجوا مع موسى حتى بلغوا ستمائة ألف وسبعين ألفا<sup>(٣)</sup>. للكبير.

٧٠٢٦- عروة: سألت عائشة عن قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] أو كذبوا، فقالت: بل كذبهم قومهم، فقلت: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم، وما هو بالظن، يا عروة أجل، لقد استيقنوا بذلك، فقلت: لعلها قد كذبوا، فقالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها، قلت: فما هذه الآية؟

قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبوا بهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك<sup>(٤)</sup>.

٧٠٢٧- وفي رواية عن ابن أبي مليكة، قال ابن عباس: ﴿وَوَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ حقيقة، قال: ذهب هنالك، وتلا: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٤] فليق عروة بن الزبير، فذكرت ذلك له، فقال: قالت عائشة: معاذ الله، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم من قومهم يكذبونهم، وكانت تقرؤها ﴿وَكُذِبُوا﴾ مثقلة<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

(١) الترمذي (٣١١٥)، قال: صحيح.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٢١٩)، وقال الهيثمي ٣٩/٧: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٢٢٠/٩، وقال الهيثمي ٣٩/٧: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٥) البخاري (٤٥٢٥).

(٤) البخاري (٤٦٩٥).

٧٠٢٨- أبو هريرة رفعه: ﴿وَنَفِضَلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾ [الرعد: ٤] قال: «الدُّقْلُ والفارسيُّ والحلْوُ والحامضُ»<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٧٠٢٩- على رفعه: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] «والمندُرُ والهادِ رجلٌ من بني هاشم»<sup>(٢)</sup>. لأحمد والأوسط والصغير.

٧٠٣٠- أنس: بعث النبي ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رجلٍ من عظماء الجاهلية يدعوه إلى الله، فقال: إيش ربك الذي تدعوني إليه، من حديد هو، من نحاس، هو من فضة، هو من ذهب، هو! فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأعادته، فقال: مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأرسله إليه الثالثة، فقال: مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأرسل الله عليهم صاعقة فأحرقته، فقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَرْسَلَ عَلَيَّ صَاحِبَكِ صَاعِقَةً فَأَحْرَقْتَهُ»، فنزل: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]<sup>(٣)</sup>. للبزار والأوسط والموصلي والكبير.

٧٠٣١- أبو أمامة رفعه: ﴿وَسَقَى مِنْ مَاءِ صَكِيدٍ \* يَتَجَرَّعُهُ﴾ [إبراهيم: ١٦: ١٧] «يُقَرَّبُ إِلَى فِيهِ فَيَكْرَهُهُ، فَإِذَا أَدْنَى مِنْهُ شَوَى وَجْهَهُ، وَوَقَعَتْ فِرْوَةٌ رَأْسِهِ، فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ دَبْرِهِ»، قال تعالى: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥] وقال: ﴿وَإِن يَسْتَعْشِرْكُمْ بِمَا كَأَلْمَهْلُ يَسْوِي الْوُجُوهُ بِسُكِّ الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]<sup>(٤)</sup>.

٧٠٣٢- أنس: أتى النبي ﷺ بقناع فيه رطب، فقال ﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ \* تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤: ٢٥]. قال: «هي النخلة»، ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] قال: «هي الحنظلة»<sup>(٥)</sup>. هما للترمذي.

٧٠٣٣- البراء رفعه: ﴿بُيِّنَتْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] «نزلت

(١) الترمذي (٣١١٨)، وحسنه.

(٢) أحمد ١/١٢٦، والطبراني في «الصغير» ٢/٣٨ (٧٣٩)، وفي الأوسط ٢/٩٤ (١٣٦١)، وقال الهيثمي ٧/٤١: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجال المسند ثقات.

(٣) البزار، الطبراني في «الأوسط» (٢٦٠٢)، وقال الهيثمي ٧/٤٢ رواه أبو يعلى والبزار، ورجال الصريح غير ديلم بن غزوان وهو ثقة وفي رجال أبي يعلى والطبراني: على بن أبي شارة وهو ضعيف.

(٤) الترمذي (٢٥٨٣)، وقال: حديث غريب.

(٥) الترمذي (٣١١٩)، وقال الألباني: ضعيف مرفوعاً.

في عذابِ القبرِ، يقالُ له من ربُّك؟ فيقولُ: ربِّي اللهُ ونبيُّ محمدٌ ﷺ<sup>(١)</sup>. للسته إلا مالكا.  
 ٧٠٣٤- ابن عباسٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨] هُمُ اللهُ  
 كفارُ قريشٍ، قال عمر: وهُم قريشٌ، ومحمدُ نعمةُ اللهِ ﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم:  
 ٢٨] قال: النارُ يومِ بدرٍ<sup>(٢)</sup>. للبخاري.

٧٠٣٥- وللأوسط عن عليّ: نزلت في الأفخرين من بني مخزوم، وبني أمية، فأما بنو  
 مخزوم فقطع اللهُ أديبارهُم يومِ بدرٍ، وأما بنو أمية فمتمتعوا إلى حين<sup>(٣)</sup>.  
 ٧٠٣٦- عائشةُ: سألتُ النبيَّ ﷺ عن قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ  
 وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] قلتُ: أين يكونُ الناسُ يومئذٍ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «على  
 الصراطِ»<sup>(٤)</sup>. لمسلم والترمذي.

### سورة الحجر والنحل والإسراء

٧٠٣٧- أبو موسى رفعه: «إِذَا أَجْتَمَعَ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ وَمَعَهُمْ مِنْ شَاءِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ  
 الْقِبْلَةِ، قَالَ الْكُفَّارُ لِلْمُسْلِمِينَ: أَلَمْ تَكُونُوا مُسْلِمِينَ؟  
 قَالُوا بَلَى، قَالُوا فَمَا أَغْنَى إِسْلَامُكُمْ وَقَدْ صرْتُمْ مَعَنَا فِي النَّارِ، قَالُوا كَانَتْ لَنَا ذُنُوبٌ فَأَخَذْنَا  
 بِهَا، فَسَمِعَ اللَّهُ مَا قَالُوا، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ فَأَخْرَجُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْ بَقِي  
 مِنَ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ، قَالُوا: يَا لَيْتَنَا كُنَّا مُسْلِمِينَ، فَنَخْرُجُ كَمَا خَرَجُوا» ثم قرأ ﷺ: ﴿الرَّ \* تِلْكَ  
 آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنِ مُبِينٍ﴾ إلى ﴿مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ١ : ٢]. للكبير بلين<sup>(٥)</sup>.  
 ٧٠٣٨- وله بخفي عن أبي أمامة رفعه: ﴿زُبَيْمًا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ  
 ﴿٢﴾ [الحجر: ٢] «نزلت في الخوارج حين رأوا تجاوز الله عن المسلمين وعن الأئمة  
 والجماعة، قَالُوا: يَا لَيْتَنَا كُنَّا مُسْلِمِينَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، وأبو داود (٤٧٥٠)، للترمذي (٣١٢٠)، والنسائي (١٠١/٤).

(٢) البخاري (٣٩٧٧).

(٣) الطبراني في الأوسط ٢٣٧/١ (٧٧٦)، وقال الهيثمي ٤٤/٧: رواه الطبراني، وفيه عمرو ذو مرة ولم يرو عنه  
 غير أبي إسحاق السبيعي وبقية رجاله ثقات.

(٤) مسلم (٢٧٩١)، والترمذي (٣١٢١).

(٥) قال الهيثمي ٤٨/٧: رواه الطبراني وفيه خالد بن نافع الأشعري، قال أبو داود: متروك.

قال الذهبي: هذا تجاوز في الحد، فلا يستحق الترك، فقد حدث عنه أحمد بن حنبل وغيره وبقية رجاله ثقات.

(٦) الطبراني ٢٧٢/٨ (٨٠٤٨)، وقال الهيثمي ٤٨/٧: رواه الطبراني، وزكريا والراوي عنه لم أعرفهما.

٧٠٣٩- أبو سعيد رَفَعَهُ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [٧٥: ١]. للترمذي.

٧٠٤٠- ابن عمر رَفَعَهُ: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُصْبِحِينَ﴾ [٨٣: ١] «م هلك قوم لو ط إلا في الآذان». للكبير. وقال معناه: في وقتِ أذانِ الفجرِ، وهو وقتُ الأستغفارِ والدعاءِ<sup>(٢)</sup>.

٧٠٤١- ابن عباس: أوتى النبي ﷺ سبعا من المثاني السبع الطوال. للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٧٠٤٢- وعنه: ﴿الَّذِينَ جَمَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [٩١: ١] «هم أهل الكتاب اليهود والنصارى جزءه أجزاء، آمنوا ببعض وكفروا ببعض»<sup>(٤)</sup>. للبخاري.

٧٠٤٣- أنس رَفَعَهُ: ﴿لَسْتَأْتُنَّهُمْ أَجْمَعِينَ \* عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢: ٩٣] «عن قول لا إله إلا الله» للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٠٤٤- ابن مسعود: ﴿رَدَّتْهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨] قال: زيدوا عقارب أنيابها كالنخل الطوال<sup>(٦)</sup>. للكبير.

٧٠٤٥- وللموصلى عن ابن عباس، قال: هي خمسة أنهارٍ تحت العرشِ، يعذبون ببعضها بالليل وبعضها بالنهار<sup>(٧)</sup>.

٧٠٤٦- عثمان بن أبي العاص: كنتُ عند النبي ﷺ جالسا إذ شخص ببصره، ثم صوبه، حتى كاد أن يلزقه بالأرضِ، ثم شخص ببصره، فقال: «أتاني جبريلُ ﷺ فأمرني أن أضع هذه الآية بهذا الموضع من هذه السورة» ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ إلى ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠: ٨]. لأحمد.

٧٠٤٧- ابن عباس: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره﴾ إلى ﴿عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] واستثنى من ذلك ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبُّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا قُتِلُوا﴾ إلى ﴿رَجِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠] وهو عبدُ الله بن أبي السرح الذي كان على مصر، كان يكتب الوحي للنبي ﷺ فأذله الشيطانُ، فلحق بالكفارِ، فأمر به أن يقتل يوم الفتحِ، فاستجار له

(١) الترمذي (٣١٢٧)، قال: حديث غريب. (٢) قال الهيثمي ٥٠/٧ رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٣) النسائي ١٣٩/٢، وقال الألباني: «صحيح النسائي».

(٤) البخاري (٣٩٤٥). (٥) الترمذي (٣١٢٦)، قال: حديث غريب.

(٦) الطبراني ٢٢٦/٩ (٩١٠٣)، وقال الهيثمي ٤٨/٧: رواه الطبراني، بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح.

(٧) أبو يعلى الموصلي ٦٦/٥، قال الهيثمي ٣٩١/١٠: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) أحمد ٢١٨/٤، وقال الهيثمي ٤٩/٧ وإسناده حسن.

عثمان، فأجاره ﷺ<sup>(١)</sup>. للنسائي.

٧٠٤٨- أبي: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أَحَدٍ، أَصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُونَ، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ، فَمَثَلُوا بِهِمْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَنْ أَصْبِنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لِنَرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ فِي التَّمْثِيلِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قَرِيشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَقَالَ ﷺ: «كَفُوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً»<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٧٠٤٩- ابن مسعود قال: فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطِهَ وَالْأَنْبِيَاءِ، إِنْهَنُّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُولَى، وَهَنَّ مِنْ تِلَادِي<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

٧٠٥٠- وعنه: ﴿أَمْرًا مُتَرَفِّهًا﴾ [الاسراء: ١٦] كُنَّا نَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَثُرُوا، أَمْرَ بَنِي فُلَانٍ<sup>(٤)</sup>. للبخاري.

٧٠٥١- أبو سعيد: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَمَّا ذَا الْقُرْنَيْنِ فَحَقَّهُ﴾ [الاسراء: ٢٦] دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ فَأَعْطَاهَا فَدَكَ<sup>(٥)</sup>. للكبير بضعف.

٧٠٥٢- ابن مسعود: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الاسراء: ٥٧] كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ فَاسْتَمْسَكَ الْآخَرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الاسراء: ٥٧]<sup>(٦)</sup>. للشبخين.

٧٠٥٣- ابن عباس: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الاسراء: ٦٠] هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ، وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُومِ<sup>(٧)</sup>. للبخاري والترمذي.

٧٠٥٤- أبو هريرة رفعه: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْبَاتِهِمْ﴾ [الاسراء: ٧١] يُدْعَى أَحَدُهُمْ فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَيُمَدُّ لَهُ فِي جِسْمِهِ سِتُونَ ذِرَاعًا، وَيَبْيَضُّ وَجْهُهُ، وَيُجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ لَوْلُؤٍ يَتَلَاأُ، فَيَنْطَلِقُ إِلَى أَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، فَيَرُونَهُ مِنْ بَعِيدٍ فَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ أَتْنَا بِهَذَا فَيَأْتِيهِمْ، فَيَقُولُ: أَبْشُرُوا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلَ هَذَا الْمَتْبُوعِ عَلَى

(١) النسائي ١٠٧/٧، وقال الألباني: صحيح الإسناد «صحيح النسائي».

(٢) الترمذي (٣١٢٩)، وقال: حسن غريب. (٣) البخاري (٤٩٩٤).

(٤) البخاري (٤٧١١).

(٥) قال الهيثمي ٤٩/٧: رواه الطبراني وفيه: عطية العوفي، وهو ضعيف متروك.

(٦) مسلم (٣٠٣٠)، البخاري (٤٧١٤). (٧) البخاري (٣٨٨٨)، والترمذي (٣١٣٤).

الهدى، وأما الكافر فيعطى كتابه بشماله، ويسود وجهه، ويمد له في جسمه ستون ذراً، ويلبس تاجاً من نار، إذا رآه أصحابه يقولون: نعوذ بالله من شر هذا، اللهم لا تأتنا به، فيأتيهم فيقولون: اللهم [اخزبه]<sup>(١)</sup>، فيقول لهم: أبعدمكم الله، فإن لكل رجل منكم مثل هذا<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٧٠٥٥- ابن عباس: كان يقول: ﴿لُدُّوكِ الشَّمْسِ﴾ إذا فاء الفيء، ﴿عَسَىٰ آتِلٌ﴾ اجتماع الليل وظلمته<sup>(٣)</sup>. لمالك.

٧٠٥٦- أبو هريرة رفعه: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] «تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار»<sup>(٤)</sup>.

٧٠٥٧- وعنه رفعه: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] «هو الشفاعة»<sup>(٥)</sup>.

٧٠٥٨- ابن عباس: كان النبي ﷺ بمكة أمر بالهجرة فنزل: ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق﴾ إلى ﴿نصيراً﴾ [الإسراء: ٨٠]<sup>(٦)</sup>. هي للترمذي.

٧٠٥٩- ابن مسعود: بينا أنا مع النبي ﷺ وهو يتوكأ على عسيب، مر بنفري من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه لا يُسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه، فقالوا يا أبا القاسم: حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنه يوحى إليه، فتأخرت حتى صعد الوحي، ثم قال: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فقال بعضهم لبعض: قد قلنا لكم لا تسألوه<sup>(٧)</sup>.

٧٠٦٠- وفي رواية: وما أوتوا من العلم إلا قليلاً، قال الأعمش: وهكذا قراءتنا<sup>(٨)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٠٦١- وله عن ابن عباس نحوه وفيه: قالوا أوتينا علماً كثيراً، أوتينا التوراة، ومن

(١) في الأصل: أخره، والمثبت من «سنن الترمذي».

(٢) الترمذي (٣١٣٦)، وقال: حسن غريب. وقال الألباني: «ضعيف الترمذي» ضعيف الإسناد (٦١٠).

(٣) مالك ٤٢/١.

(٤) الترمذي (٣١٣٥)، قال: حسن صحيح. (٥) الترمذي (٣١٣٧)، قال: حسن.

(٦) الترمذي (٣١٣٩)، وقال: حسن، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٧) البخاري (٧٤٥٦)، ومسلم (٢٧٩٤)، والترمذي (٣١٤١).

(٨) البخاري (١٢٥)، ومسلم (٢٧٩٤)، والترمذي (٣١٤١).

أوتى التوراة فقد أوتى خيرًا كثيرًا، فنزل: ﴿لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلَّمْتُ رَبِّي﴾ الآية [الكهف: ١٠٩] (١).

٧٠٦٢- ابن عباس: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ [الاسراء: ١١٠] نزلت والنبى ﷺ متوارٍ بمكة، وكان إذا رفع صوته، سمعه المشركون، فسبوا القرآن ومن أنزله، ومن جاء به، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾، أي: بقراءتك حتى يسمعها المشركون، ﴿وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تُسمعهم، ﴿وَأَبْتِغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أسمعهم ولا تجهر، حتى يأخذوا عنك القرآن (٢). للشيخين والترمذي والنسائي.

### سورة الكهف ومريم

٧٠٦٣- ابن عباس: كان يرى الاستثناء ولو بعد سنة، ثم قرأ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأْنِي إِنْ فَعِلْتُ ذَلِكَ عَدَا ۝ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَذَكَرَ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤] يقول: إذا ذكرت (٣). للكبير والأوسط.

٧٠٦٤- وعنه: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ﴾ إذا نسيت الاستثناء فاستثن إذا ذكرت، قال: هي خاصة للنبى ﷺ، وليس لأحدنا أن يستثنى إلا في صلة يمين (٤). للطبراني.

٧٠٦٥- وعنه) ﴿مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [الكهف: ٢٢] قال: أنا من أولئك القليل، مكسملينا، ومليخا، وهو المبعوث بالورق إلى المدينة، ومرطوليس، ويتبونس وذردونس، وكفاسيطوس، ومنطيواسيوس، وهو الراعي، والكلب أسمة قطمير، قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: بلغني أنه من كتب هذه الأسماء في شيء وطرحه في حريق، سكن الحريق (٥). للأوسط بضعف.

٧٠٦٦- ابن المسيب: قال: إن الباقيات الصالحات، هي قول العبد، الله أكبر

(١) الترمذي (٣١٤٠)، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٢) البخاري (٧٤٩٠)، ومسلم (٤٤٦)، والترمذي (٣١٤٦)، والنسائي ١٧٧/٢ - ١٧٨.

(٣) الطبراني ٦٨/١١ (١١٠٦٩)، «الأوسط» ٤٤/١ (١١٩)، قال الهيثمي (٥٣/٧): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجاله ثقات.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٤٤/٧ (٦٨٧٢). قال الهيثمي ٥٣/٧: رواه الطبراني في ثلاثة وفيه عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٦١١٣)، قال الهيثمي ٥٣/٧: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه يحيى بن أبي روق، وهو ضعيف.



وسبحان الله، ولا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>. لمالك.

٧٠٦٧- ابن عباس: قال سعيد بن جبير، قلت لابن عباس: إن نوف البكالي يزعم أن موسى صاحب بني إسرائيل ليس صاحب الخضر، فقال: كذب عدو الله، سمعت أبي بن كعب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «قام موسى ﷺ خطيباً في بني إسرائيل، فسئل: أي الناس أعلم؟»

فقال: أنا أعلم، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه، فأوحى الله إليه إن عبداً من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك، قال موسى: أي رب! كيف لي به؟ فقيل له: أحمل حوتاً في مكتل، فحيث تفقد الحوت فهو ثم، فانطلق، وانطلق معه، فتاه وهو يوشع بن نون، فحمل موسى حوتاً في مكتل، وانطلق هو وفتاه يمسيان حتى أتيا الصخرة، فرقد موسى وفتاه، فاضطرب الحوت في المكتل، حتى خرج من المكتل، فسقط في البحر، وأمسك الله عنه جرية الماء، حتى كان مثل الطاق، فكان للحوت سرباً، وكان لموسى وفتاه عجباً، فانطلقا بقية يومهما وليلتهما، ونسى صاحب موسى أن يخبره، فلما أصبح موسى قال: ﴿لِفَتْنَةٍ آءِئِنَّا غَدَاءُ نَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] ولم ينصب حتى جاوز المكان الذي أمر به، قال: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ آلُوتَ وَمَا أَنسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣] قال موسى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَاذْتَدَا عَلَيْنَا آثَارُهَا فَصَبَّأ﴾ [الكهف: ٦٤] قال: يقصان آثارهما، حتى أتيا الصخرة، فرأى رجلاً مسجياً عليه بثوب، فسلم عليه موسى، فقال له الخضر: أني بأرضك السلام؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟

قال: نعم، قال: إنك على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه، وأنا على علم من علم الله علمني لا تعلمه، قال: له موسى ﴿هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَ وَمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦] ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ١٧ ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ ١٨ ﴿قَالَ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ ١٩ ﴿[الكهف: ٦٧: ٦٩] قَالَ لَهُ الْخَضْرُ: ﴿قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْتَأْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ ٢٠﴾ [الكهف: ٧٠] قال: نعم، فانطلق الخضر وموسى يمسيان على ساحل البحر، فمرت بهما سفينة، فكلماهم أن يحملوهما، فعرفوا الخضر فحملوهما بغير نول، فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فزعه، فقال له موسى: قوم حملونا بغير نول فعمدت إلى سفينتهم فخرقتها ﴿لِنُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾

\* قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٦﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا ﴿٧٧﴾ [الكهف: ٧١: ٧٣].

ثمَّ خرجا من السفينة، فبينما هما يمشيان على الساحل إذا غلامٌ يلعبُ مع الغلمان فأخذ الخضرُ برأسه فاقتلعه بيده، فقتله، فقال موسى: ﴿أَفَنُتَلَّكَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا \* ﴿٧٦﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٦﴾﴾ [الكهف: ٧٤: ٧٥] وهذه أشدُّ من الأولى، ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصْهِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾﴾ فأنطلقا حتى إذا أتيا أهلَ قَرْيَةٍ اسْتَظَمَّ أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ ﴿[الكهف: ٧٦: ٧٧] يقول: مائلٌ، قَالَ الخضرُ بيده هكذا فأقامه، قَالَ لَهُ موسى: قومُ أتيناهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا، لو شئت لاتخذت عليه أجرًا ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٦﴾﴾ [الكهف: ٧٨] قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يرحمُ اللهُ موسى، لوددتُ أَنه كَانَ صَبْرًا، حتى كَانَ يَقْضُ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا»، وَقَالَ ﷺ: «كَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا»، قَالَ: وَجَاءَ عَصْفُورٌ حتى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ نَقَرَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لَهُ الخضرُ: مَا نَقَصَ عِلْمَنِي وَعَلِمْتُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مَا نَقَصَ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ. قَالَ ابنُ جَبْرِ: وَكَانَ يَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا. وَكَانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْغَلَامُ فَكَانَ كَافِرًا (١).

٧٠٦٨- من رواياته: «بينما موسى في قومه يذكُرهم بأيام الله، وأيام الله نعماءه وبلاؤه، إذ قال: ما أعلمُ في الأرض رجلاً خيراً أو أعلمُ مني». وفيه: «حوتاً مالحاً».

وفيه: «مسجى ثوباً مستلقياً على القفا، أو على حلاوة القفا».

وفيه: «رحمةُ الله علينا وعلى موسى لولا أَنه عَجَّلَ لرأى العجب، ولكنه أخذته من صاحبه» ذمامة ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصْهِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾﴾ [الكهف: ٧٦].

وفيه: «حتى إذا أتيا أهلَ قَرْيَةٍ لثام فطاقاً في المجلسِ فاستظمَّ أهلها».

وفيه: ﴿فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَمْعَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩] فإذا جاء الذي يتسخرها وجدها منخرقة، فتجاوزها، فأصلحوها بخشبية، وأمَّا الغلامُ فطُبعَ يومَ طُبعَ كافرًا، وَكَانَ

أبواه قد عطفوا عليه، فلو أنه أدرك أرمهقهما طغياناً وكفرًا<sup>(١)</sup>.

٧٠٦٩- ومنها: وفي أصل الصخرة عين يُقال لها الحياة، لا يصيب من مائها شيء إلا حيي، فأصاب الحوث من ماء تلك العين، فتحرك وانسل<sup>(٢)</sup>.

٧٠٧٠- ومنها: أنه قيل له خذ حوتاً ميتاً، حتى يُنفخ فيه الروح، فأخذ حوتاً فجعله في مكتل، فقال: لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوث، فقال: ما كلفت كبيراً.

وفيه: فوجد خضراً على طنفسة خضراء على كبد البحر، وأن الخضر قال: أما يكفيك أن التوراة بيدك وأن الوحي يأتيك؟

يا موسى إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه، وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه. وفيه: فأضجعه فذبحه بالسكين.

وفيه: فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفرًا، يحملهما حبه على أن يتبعاه على دينه<sup>(٣)</sup>.

٧٠٧١- ومنها: أن ابن عباس تماري هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى، فقال ابن عباس: هو الخضر، فمرّ بهما أبي بن كعب، فدعاه ابن عباس،

فقال: يا أبا الطفيل إني تماريتُ أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل إلى لقيه فهل سمعت النبي ﷺ يذكر شأنه؟

فقال سمعته يقول: بينا موسى في ملاء من بني إسرائيل إذ جاءه رجل، فقال له: هل تعلم أحدًا أعلم منك؟ فقال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى، بل عبدنا الخضر،

بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٧٠٧٢- ومنها: فانطلقا حتى إذا لقيا غلماناً يلعبون فانطلق إلى أحدهم بادي الرأي فقتله، فدعّر عندها موسى ذعرة منكراً، قال: أقتلت نفساً بنحوه<sup>(٥)</sup>.

٧٠٧٣- ومنها: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ﴾ الآية، كانت الأولى نسياناً، والوسطى شرطاً، والثالثة عمداً<sup>(٦)</sup>.

٧٠٧٤- ومنها: وكان الحوث قد أكل منه فلماً قطر عليه الماء عاش<sup>(٧)</sup>. للشيخين والترمذي.

(٢) البخاري (٤٧٢٧).

(٤) البخاري (٧٤).

(٦) البخاري (٢٧٢٨).

(١) البخاري (٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٣) البخاري (٤٧٢٦).

(٥) مسلم (٢٣٨٠).

(٧) الترمذي (٣١٤٩). قال: حسن صحيح.

٧٠٧٥- ولهُ عن أبي الدرداءِ رفعه: «كان الكنزُ ذهباً وفضةً»<sup>(١)</sup>.  
 ٧٠٧٦- زينبُ بنتُ جحشٍ: أن النبي ﷺ دخل عليها فرعاً، يقول: لا إله إلا الله،  
 ويل للعرب من شرٍ قد أقترَب، فُتِحَ اليوم من ردمٍ يأجوجَ ومأجوجَ مثلُ هذه، وحلَّقَ بإصبعيه  
 الإبهامِ والتي تليها، فقلَّت: يا رسول الله، أنهلكُ وفينا الصالحون؟  
 قال: نعم، إذا كثر الخبثُ<sup>(٢)</sup>. للشيخين وللترمذي نحوه.

٧٠٧٧- أبو هريرة رفعه: «في السدِّ يحفرونهُ كلُّ يوم حتى إذا كادوا يخرقونهُ، قال  
 الذي عليهم: أرجعوا فستخرقونهُ غداً، فيعيدهُ الله كأشد ما كان، حتى إذا بلغ مدتهم وأراد  
 الله أن يبعثهم على الناس، قال الذي عليهم: أرجعوا فستحفرونه غداً إن شاء الله،  
 واستثنى، فيرجعون فيجدونهُ كهيتته حين تركوه، فيخرقونهُ فيخرجون على الناس، فيستقون  
 المياه، ويفرُّ الناسُ منهم، فيرمون بسهام إلى السماء فترجعُ مخضبةً بالدماء فيقولون قهرنا  
 من في السماء، وعلونا من في السماء قسوةً وعلوا، فيبعثُ الله عليهم نفقاً في أقبائهم،  
 فيهلكون».

فوالذي نفسُ محمدٍ بيده إن دوابَّ الأرضِ لتسمنَ وتبطرَ وتشكرَ شكراً من  
 لحومهم»<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٧٠٧٨- مصعب بنُ سعدٍ: سألتُ أبي عن قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾

﴿[الكهف: ١٠٣] أهُمُ الْحَرُورِيُّ؟﴾

قال: لا هم اليهود والنصارى.

أما اليهودُ فكذبوا محمداً ﷺ، وأما النصارىُ فكذبوا بالجنة، قالوا لا طعام فيها ولا  
 شراب، والحروريةُ الذين ينقضون عهدَ الله من بعدِ ميثاقه، وكان سعدٌ يسميهم الفاسقين<sup>(٤)</sup>.  
 للبخاري.

٧٠٧٩- أبو هريرة رفعه: «إنه ليأتي الرجلُ السمينُ العظيمُ يومَ القيامةِ لا يزنُ عند الله  
 جناح بعوضة»، وقال: «اقرأوا» ﴿فَلَا نُفِئُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِثًا﴾ [الكهف: ١٠٥]. للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٧٠٨٠- أبو سعدٍ بنُ أبي فضالة رفعه: «إذا جمعَ الله الناسَ ليومٍ لا ريبَ فيه، نادى

(١) الترمذي (٣١٥٢)، قال: حديث غريب.

(٢) البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠)، والترمذي (٢١٨٧).

(٣) الترمذي (٣١٥٣)، قال: حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٤) البخاري (٤٧٢٨)، ومسلم (٢٧٨٥).

منادٍ، من كان يُشرك في عملٍ عمله لله أحدًا فليطلب ثوابه منه، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك»<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٧٠٨١- ابن عمر رفعه: «إنَّ السرى الذي قال اللهُ تعالى لمريم: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ خَتَمَكَ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤] نهرٌ أخرجهُ اللهُ لتشربَ منه». للكبير بضعف<sup>(٢)</sup>.

٧٠٨٢- المغيرةُ بنُ شعبة: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ يَا أختَ هَارُونَ، وَموسَى قَبْلَ عيسَى بِكذا وكذا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَن ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْمُونَ بِأَنْبِيائِهِم وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ<sup>(٣)</sup>. لمسلم والترمذي.

٧٠٨٣- ابن عباس: قال النبي ﷺ لجبريل ﷺ: «ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟»

فنزلت: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ الآية [مريم: ٦٤]. للبخاري والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٠٨٤- أم مبشر الأنصارية: أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: «لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها»، قلت: بلى، يا رسول الله فانتهرها، فقالت حفصة ﴿وَإِنْ يَنْكُرُ إِلَّا وَارِدَهَا﴾ [مريم: ٧١] فقال ﷺ: قد قال تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ [مريم: ٧٢]. مسلم<sup>(٥)</sup>.

٧٠٨٥- وللترمذي عن ابن مسعود رفعه: «يردُّ الناسُ النارَ ثم يصدرونَ عنها بأعمالهم، فأولهم كالمح البرقي، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحله، ثم كشدَّ الرجل، ثم كمشيه»<sup>(٦)</sup>.

٧٠٨٦- ولأحمد عن جابر: وأهوى بإصبعيه إلى أذنيه، فقال: صمتا، إن لم أكن سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: الوردُ: الدخولُ، لا يبقى برٌّ ولا فاجرٌ إلا دخلها، فتكونُ على المؤمنين بردًا وسلامًا، كما كانت على إبراهيم، حتى إنَّ للنارِ، أو قال: لجهنم، ضجيجًا من بردهم ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ [مريم: ٧٢]<sup>(٧)</sup>.

٧٠٨٧- خبابُ بنُ الأرت) كنتُ قينًا في الجاهلية، فعملتُ للعاص بن وائل سيقًا، فجنَّته أقتاضاه، فقال: لا أعطيك حتى تكفر بمحمد ﷺ، فقلت: والله لا أكفر حتى يميتك

(١) الترمذي (٣١٥٤)، قال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن بكر.

(٢) الطبراني ٣٤٦/١٢ (١٣٣٠٣)، وقال الهيثمي ٥٥/٧ وفيه: يحيى بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف.

(٣) مسلم (٢١٣٥)، والترمذي (٣١٥٥). (٤) البخاري (٤٧٣١)، والترمذي (٣١٥٨).

(٥) مسلم (٢٤٩٦). (٦) الترمذي (٣١٥٩)، قال: حديث حسن.

(٧) أحمد ٣٢٨/٣-٣٢٩. وقال الهيثمي: ٥٥/٧: رجاله ثقات.

الله، ثم يبعثك، قال: وإني لميتٌ ثم مبعوثٌ؟  
 قلتُ: بلى، قال: دعني حتى أموتَ وأبعثَ فسأوتني ما لا وولداً فأقضيكَ فنزلت:  
 ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَا لَا وولداً ﴿٧٧﴾﴾ إلى ﴿فَرَدَا﴾ [مريم: ٧٧: ٨٠] (١).  
 للشيخين والترمذي.

### سورة طه والأنبياء والحج والمؤمنون

٧٠٨٨- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ اللَّهَ قرأ طه ويس قبل أن يخلق آدمُ بألف عام، فلما سمعتِ الملائكةُ القرآن، قالوا: طوبى لأمّة ينزلُ عليهم، وطوبى لأجوافٍ تحملُ هذا، وطوبى لألسنٍ تكلمُ بهذا» (٢). للأوسط بلين.

٧٠٨٩- علي: كان النبي ﷺ يراوح بين قدميه، يقومُ على كل رجلٍ، حتى نزلت ﴿مَا أنزلنا عليك القرآنَ لِتَشَقَّ ﴿١﴾﴾ [طه: ٢]. للبخاري بلين (٣).

٧٠٩٠- عبد الله بن سلام: كان النبي ﷺ إذا نزل بأهله الضيف، أمرهم بالصلاة، ثم قرأ ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ الآية [طه: ١٣٢]. للأوسط (٤).

٧٠٩١- ابن مسعود بلغه: أن مروان يقول: ﴿وَأَتَيْنَهُ أَهْلُهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٤]، أوتى أهلاً غير أهله، فقال ابن مسعود: أوتى بأهله بأعيانهم ومثلهم معهم (٥). للكبير بضعف.

٧٠٩٢- سعد (رفع): «دعوةُ ذي النونِ، إذ هو في بطن الحوتِ، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فإنه لن يدعو بها مسلمٌ ربه في شيء قط إلا أستجاب له» (٦). لأحمد مطولاً.

(١) البخاري (٤٧٣٥)، ومسلم (٢٧٩٥)، والترمذي (٣١٦٢).

(٢) «الأوسط» ١٣٣/٥ - ١٣٤ (٤٨٧٦).

قال الهيثمي ٥٦/٧ وفيه: إبراهيم بن مهاجر بن مسمار، وضعفه البخاري بهذا الحديث، ووثقه ابن معين. (٣) البزار كما في «كشف الأستار» قال الهيثمي ٥٦/٧ وفيه: يزيد بن بلال، قال البخاري: فيه نظر، وكيسان بن عمر: وثقه ابن حبان، وضعفه بن معين، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) «الأوسط» ٢٧٢/١ (٨٨٦)، وقال الهيثمي ٧٠/٧: ورجاله ثقات.

(٥) الطبراني ٩/٢٢٣ - ٢٢٤ (٩٠٨٥)، وقال الهيثمي ٦٧/٧ وإسناده منقطع، ويحيى الحماني ضعيف.

(٦) أحمد ١/١٧٠، وقال الهيثمي ٦٨/٧: ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص وهو ثقة.

٧٠٩٣- ابن عباس: لما نزلت ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبْرِيِّ: أَنَا أَخَاصِمٌ لَكُمْ مُحَمَّدًا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَلَيْسَ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]؟

قَالَ: «نعم» قَالَ: فَهَذِهِ النَّصَارَى تَعْبُدُ عَيْسَى، وَهَذِهِ الْيَهُودُ تَعْبُدُ عَزِيرًا، وَهَذِهِ بَنُو تَمِيمٍ تَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، فَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنَّا مُبْعَدُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١] <sup>(١)</sup>. لِلْكَبِيرِ بَلِينِ.

٧٠٩٤- وَعَنْهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٧] قَالَ: مَنْ تَبِعَهُ كَانَ لَهُ رَحْمَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عَوفَىٰ مِمَّا بَلَىٰ بِهِ سَائِرُ الْأُمَّمِ، مِنَ الْخَسْفِ وَالْمَسْخِ وَالغَرَقِ <sup>(٢)</sup>. لِلْكَبِيرِ بَضْعَفِ.

٧٠٩٥- وَعَنْهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتْ أُمَّرَأَتُهُ غَلَامًا وَنَتَجَتْ حَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدْ أُمَّرَأَتُهُ وَلَمْ تَنْتِجْ حَيْلَهُ، قَالَ: هَذَا دِينٌ سَوْءٌ <sup>(٣)</sup>.

٧٠٩٦- علي: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو لِلْخُصُومَةِ بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: فِيهِمْ نَزَلَتْ ﴿هَذَانِ حَصَانٍ أَخْصَمُوا فِي رِيحِهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعْتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عْتَبَةَ <sup>(٤)</sup>. هُمَا لِلْبَخَارِيِّ.

٧٠٩٧- ابن مسعود رفعه: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَاكِمِ يُظْلَمَ﴾ [الحج: ٢٥] «لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادِ وَهُوَ بَعْدَ، لِأَذَاقِهِ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَذَابًا أَلِيمًا» <sup>(٥)</sup>. لِأَحْمَدَ وَالْمَوْصِلِيِّ وَالْبَزَارِيِّ.

٧٠٩٨- ابن الزبير رفعه: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ لِأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرِ عَلَيْهِ جَبَارٌ» <sup>(٦)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ.

(١) الطبراني ١٥٣/١٢، وقال الهيثمي ٦٩/٧ وفيه: عاصم بن بهدلة وقد وثق، وضعفه جماعة.

(٢) الطبراني ٢٣/١٢ (١٢٣٥٨)، وقال الهيثمي ٦٩/٧ وفيه أيوب بن سويد، وهو ضعيف جدًا، وقد وثقه بن حبان بشرط فيمن يروى عنه، وقال: أنه كثير الخطأ، والمسعودي قد أختلط.

(٣) البخاري (٤٧٤٢).

(٤) البخاري (٤٧٤٤).

(٥) أحمد (٤٢٨/١)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٣٦)، وأبو يعلى ٢٦٣/٩-٢٦٤/٩ (٥٣٨٤)، قال الحاكم ٣٨٨/٢: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي ٧٠/٧: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) الترمذي (٣١٧٠)، وقال: حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا، قال الحاكم ٣٨٩/٢: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قال الهيثمي ٣/٢٩٦: رواه البزار، وفيه: عبد الله بن صالح كاتب الليث، قيل: ثقة مأمون، وقد وضعفه الأئمة أحمد وغيره، وبقيه رجاله ثقات. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣٢٢٢).

٧٠٩٩- ابن عباس: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَنَزَلَتْ ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ﴾ [الْحَجَّ: ٣٩] فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ<sup>(١)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ.

٧١٠٠- عائشةُ قلتُ: يَا رَسُولَ ﷺ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟

قال: «لَا يَا ابْنَةَ الصِّدِّيقِ! وَلَكِنْ هُمُ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَيَخَافُونَ أَنْ لَا يَقْبَلَ مِنْهُمْ». ﴿يُسْتَعْرَبُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠]<sup>(٢)</sup>.

٧١٠١- أبو سعيدٍ رفعه: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالْحُوتِ﴾ [المؤمنون: ١٠٤] «قال: تشويه النار، فتقلصُ شفتهُ العليا حتى تبلغَ وسطَ رأسه، وتسترحي شفتهُ السفلى حتى تضربَ سرتهُ»<sup>(٣)</sup>. هما للترمذي.

### سورة النور

٧١٠٢- عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه عن جدّه: كَانَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ (مَرْتَدٌ)<sup>(٤)</sup> بِنُ أَبِي مَرْتَدٍ، وَكَانَ رَجُلٌ يَحْمِلُ الْأَسْرَى مِنْ مَكَّةَ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِمُ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ أَمْرًا بَغْيًا بِمَكَّةَ يَقَالُ لَهَا عِنَاقُ، وَكَانَتْ صَدِيقَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ وَعَدَ رَجُلًا مِنْ أَسَارِي مَكَّةَ يَحْمِلُهُ، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى أَنْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مَقْمَرَةٍ، فَجَاءَتْ عِنَاقُ، فَأَبْصَرْتُ سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الْحَائِطِ، فَلَمَّا أَنْتَهتُ إِلَيَّ عَرَفْتَنِي، فَقَالَتْ: مَرْتَدٌ؟

قلتُ: مَرْتَدٌ، فَقَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، هَلُمَّ فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ قَلْتُ: يَا عِنَاقُ، حَرَّمَ اللَّهُ الزِّنَا، قَالَتْ: يَا أَهْلَ الْخِيَامِ هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ أَسْرَائِكُمْ، قَالَ: فَتَبِعَنِي ثَمَانِيَةً، وَسَلَكْتُ الْخُدْمَةَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى غَارٍ أَوْ كَهْفٍ، فَدَخَلْتُ فَجَاءُوا حَتَّى قَامُوا عَلَيَّ رَأْسِي، فَبَالُوا، فَظَلَّ بَوْلُهُمْ عَلَيَّ رَأْسِي، وَأَعْمَاهُمْ اللَّهُ عَنِّي، ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَيَّ صَاحِبِي، فَحَمَلْتُهُ وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، حَتَّى أَنْتَهَيْتُ إِلَى الْإِذْخَرِ فَفَكَكْتُ عَنْهُ أَكْبُلَهُ، فَجَعَلْتُ أَحْمِلُهُ وَيَعِينَنِي، حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنْكَحُ عِنَاقًا؟

(١) الترمذي (٣١٧١)، وقال: حسن النسائي ٢/٦.

(٢) الترمذي (٣١٧٥)، وصححه الألباني في: «صحيح الترمذي» (٢٥٣٧).

(٣) الترمذي (٢٥٨٧)، وقال: حسن صحيح غريب وضعفه الألباني.

(٤) في الأصل: زيد، والمثبت مصادر التخريج.



فأمسك حتى نزلت ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣] فقرأها على، وقال: «فلا تنكحها»<sup>(١)</sup>. لأصحاب السنن.

٧١٠٣- ابن عباس: أن هلال بن أمية قذف أمرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء، الحديث المتقدم في اللعان، وفيه نزل ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦] إلى آخرها<sup>(٢)</sup>.

٧١٠٤- (الزهري) عن عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا، قال الزهري: وكلهم، حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى له من بعض، وأثبتهم له، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضا، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، قالت: فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت معه بعد ما أنزل الحجاب، وأنا أحمل في هودجي، وأنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ ﷺ من غزوته تلك، وقفل ودنونا من المدينة آذان ليلة بالرحيل، فقمنا حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت من شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري، فإذا عقد لي من جزع ظفار قد أنقطع، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني أبتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم، وإنما يأكلن العلقمة من الطعام، فلم يستكر القوم حين رفعوه خفة الهودج فحملوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعد ما أستمروا الجيش، فجننت منزلهم، وليس فيه أحد، فتممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إلى، فبينا أنا جالسة غلبتني عيناى فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي، ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش، فأدلى فاصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رأيتي، وكان يراني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخرمت وجهي بجلبابي، والله ما يكلمني بكلمة، ولا سمعت منه كلمة غير أسترجاعه، وهوى حتى أناخ راحلته فوطئ على يدها فركبها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة، فهلك من هلك في شأني، وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن

(١) أبو داود (٢٠٥١)، والترمذي (٣١٧٧)، والنسائي (٦٦/٦). وقال: حسن غريب.

(٢) النسائي ١٧٢/٦، وصححه الألباني في «صحيح النسائي» (٣٢٤٦).

أبي بن سلول، فقدمنا المدينة فاشتكيْتُ بها شهرًا، والناسُ يفيضون في قولِ أصحابِ الإفك، ولا أشعرُ، وهو يربيني في وجعي أني لا أرى من النبي ﷺ اللطف الذي كنتُ أرى منه حينَ أشتكِي، إنما يدخلُ فيسلمُ فيقول: «كيف تيكُم»؟

ثم ينصرفُ، فذلك الذي يربنيُّ منه، ولا أشعرُ بالشَّرِّ حتَّى نقهتُ، فخرجتُ أنا وأمُّ مسطحٍ قبلَ المناصبِ، وهي متبرزنا، وكنا لا نخرجُ إلا ليلاً إلى ليلٍ.

وذلك قبلَ أن نتخذَ الكنفَ قريبًا من بيوتنا، وأمرنا أمرَ العربِ الأولِ في التبرزِ قبلَ الغائطِ، وكنا نتأذى بالكنفِ، أن نتخذها عند بيوتنا، فأقبلتُ أنا وأمُّ مسطحٍ وهي ابنةُ أبي رُهم بنِ المطلبِ بنِ عبدِ منافٍ، وأمها بنتُ صخرِ بنِ عامرِ خالةُ أبي بكرٍ وأبنا مسطحِ بنِ أئانةَ بنِ عبادِ بنِ المطلبِ، حين فرغنا من شأننا نمشي، فعثرتُ أمُّ مسطحٍ في مرطها، فقالت: تعس مسطحٌ، فقلتُ لها: بش ما قلت، أتسبين رجلاً شهدَ بدرًا؟

فقلت: يا هتاهُ ألم تسمعي ما قال؟

قلتُ: وما قال؟

فأخبرتني بقولِ أهلِ الإفك، فازددتُ مرضًا إلى مرضي، فلمَّا رجعتُ إلى بيتي دخلَ رسولُ الله ﷺ، فسلمَ، وقال: «كيف تيكُم»؟

فقلتُ أئذن لي إلى أبوي، وأنا حينئذٍ أريدُ أن أستيقن الخبرَ من قبلهما، فأذن لي، فأتيتُ أبوي، فقلتُ لأمي: يا أمتهُ ماذا يتحدثُ الناسُ به؟

فقلت: يا بنيةُ هوني على نفسك الشأن، فواللهِ لقلما كانت امرأةٌ قطُّ وضيئةٌ عند رجلٍ يحبها، ولها ضرائرُ إلا أكثرنَ عليها، فقلتُ: سبحان الله، ولقد تحدثَ الناسُ بهذا، فبكيْتُ تلكَ الليلةَ حتَّى أصبحتَ لا يرقأ لي دمعٌ، ولا أكتحلُ بنومٍ، ثم أصبحتُ أبكي، فدعا رسولُ الله ﷺ عليًا وأسامةَ حينَ أستلبتُ الوحيَ يستشيرهُما في فراقِ أهلهِ، فأما أسامةُ فأشارَ إليه بما يعلمُ من براءةِ أهلهِ، وبالذي يعلمُ في نفسه من الودِّ لهم، فقالَ أسامةُ: هم أهلك يا رسولَ الله، ولا نعلمُ واللهِ إلا خيرًا، وأمَّا عليٌّ فقالَ: يا رسولَ الله لم يضيقِ اللهُ عليكِ والنساءُ سواها كثيرٌ، واسألِ الجاريةَ تصدقك، فدعا ﷺ بريرةَ، فقال: «أي، بريرة، هل رأيتَ فيها ما يريبك»؟

قالت له: لا والذي بعثك بالحق، إن رأيتُ منها أمرًا أغمصهُ عليها أكثر من أنها جاريةٌ حديثةُ السنِّ، تنأمُ عن عجيبِ أهلها، فيأتي الداجنُ فيأكله، فقام ﷺ من يومه، فاستعذر من ابنِ أبي بن سلول، فقال وهو على المنبر: «من يعذرني من رجلٍ بلغني أذاهُ في

أهلي، فوالله ما علمتُ على أهلي إلا خيرًا، ولقد ذكروا رجلاً ما علمتُ عليه إلا خيرًا، وما كان يدخلُ على أهلي إلا معي»، فقام سعدُ بنُ معاذٍ، فقال: يا رسولَ الله أنا والله أَعَدْرَكَ مِنْهُ، إن كانَ من الأوسِ ضربنا عنقه، وإن كانَ من إخواننا من الخزرجِ أمرتنا ففعلنا فيه أمرَكَ، فقام سعدُ بنُ عبادةَ وهو سيدُ الخزرجِ، وكانت أمُّ حسان بنتُ عمه من فخذِهِ، وكان رجلاً صالحًا، ولكن أحتمتُهُ الحميةُ، فقال لسعدِ بنِ معاذٍ، كذبتُ، لعمرُ الله لا تقتله ولا تقدرُ على ذلك، فقام أسيدُ بنُ حضيرٍ وهو ابنُ عمِ سعدِ بنِ معاذٍ، فقال لسعدِ بنِ عبادةَ كذبتُ، لعمرُ الله لقتلتُهُ، فإنك منافقٌ تجادلُ عن المنافقينَ، فتشاورَ الحيانِ الأوسُ والخزرجُ حتى هموا أن يقتلوا، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ على المنبرِ فلم يزل يخفضُهُم حتى سكتوا، وسكت. وبكى يومئذٍ ذلك لا يرقأ لي دمعٌ ولا أكتحلُ بنومٍ، ثم بكيتُ ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمعٌ ولا أكتحلُ بنومٍ، فأصبحَ عندي أبوي، وقد بكيتُ ليلتين ويومًا حتى أظنُّ أنَّ البكاءَ فالقُ كبدي، فبينما هما جالسانِ عندي وأنا أبكي، إذا استأذنتُ امرأةٌ من الأنصارِ، فأذنتُ لها، فجلستُ تبكي معي، فبينما نحنُ كذلك إذ دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ فسلمَ، ثم جلسَ، ولم يجلسَ عندي من يومٍ قيلَ لي ما قيلَ قبلها، وقد مكثَ شهرًا لا يُوحى إليه في شأني بشيءٍ، فنشهدُ حينَ جلسَ ثم قال: «أما بعدُ يا عائشةُ: فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنتِ بريئةً فسيرتكِ الله، وإن كنتِ ألممتِ بذنبٍ فاستغفري الله وتوبي إليه، فإنَّ العبدَ إذا أَعترفَ بذنبِهِ ثم تابَ، تابَ اللهُ عليه» فلما قضى مقالتهُ قَلصَ دمعي، حتى ما أحسُّ منه قطرةً، وقلتُ لأبي: أجب رسولَ الله ﷺ فيما قالَ، قال: والله ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ، فقلتُ لأمي: أجيبني عني، قالت والله ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ وأنا جاريةٌ حديثَةُ السنِّ لا أقرأ كثيرًا من القرآن، فقلتُ: إني والله لقد علمتُ أنكم سمعتم ما تحدثُ به الناسُ حتى أستقر في أنفسكم وصدقتم به، فلئن قلتُ لكم: إني بريئةٌ لا تصدقوني بذلك، ولئن أَعترفْتُ لكم بأمرٍ، والله يعلمُ أنني بريئةٌ لتصدقوني، فوالله ما أجدُ لي ولكم مثلًا، إلا أبا يوسفٍ إذ قال ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨] ثم تحولتُ فأضجعتُ على فراشي، وأني والله حينئذٍ أعلمُ أنني بريئةٌ وأنَّ الله مبرئني ببراءتي، ولكنَّ والله ما كنتُ أظنُّ أن يُنزلَ اللهُ في شأني وحيا يُتلى، ولشأني في نفسي كان أحقرُ من أن يتكلمَ اللهُ في بأمرٍ يُتلى، ولكن كنتُ أرجو أن يرى رسولُ الله ﷺ في النومِ رؤيا يبرئني اللهُ بها، فوالله ما رامَ مجلسه، ولا خرجَ أحدٌ من أهلِ البيتِ حتى أنزلَ اللهُ إلى نبيه، فأخذ ما كان يأخذه من البرحاءِ، حتى إنه لينحدرُ منه مثلُ الجمانِ من العرقِ في يومٍ شاتٍ، من ثقلِ القولِ الذي أنزلَ عليه. فسرى

عنه، وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي: «يا عائشة! أحمدي الله، أما والله فقد برأك» فقالت أمي: قومي إلى رسول الله ﷺ، فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمده إلا الله، هو الذي أنزل برأتي، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١] العشر الآيات، فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح بن أثانة لقربته منه وفقره، والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد ما قال لعائشة، فأنزل ﴿وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِّنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إلى ﴿رَجِيمٌ﴾ [النور: ٢٢] فقال أبو بكر بلى: والله إني لأحِبُّ أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه، فقال: والله لا أنزعها منه أبداً، قالت: وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال: «يا زينب، ما علمت ما رأيت؟» فقالت يا رسول الله!

احمي سمعي وبصري، والله ما علمتُ عليها إلا خيراً، وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله بالورع، فطفقت أختها حمنة تحاربُ لها، فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك

قال ابن شهاب فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرهط<sup>(١)</sup>.

٧١٠٥- ومن روايته: قالت عائشة: والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول:

سبحان الله، فوالذي نفسي بيده ما كشفتُ من كنفِ أنثى، ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله<sup>(٢)</sup>.

٧١٠٦- ومنها: قام رسول الله ﷺ في خطيباً، فتشهد ثم قال: «أما بعد: فأشيروا

علي في أناسٍ أبناوا أهلي، وأيم الله ما علمتُ على أهلي من سوءِ قط، وأبنوهم بمن؟

والله ما علمتُ عليه من سوءِ قط، ولا دخل بيتي قط إلا وأنا حاضر، ولا غبتُ في

سفرٍ إلا غاب معي»، فقام سعد بن معاذ بنحوه وفيه: فلما كان مساء ذلك اليوم خرجتُ

لبعض حاجتي ومعى أم مسطح، فعثرت، وقالت: تعس مسطح، فقلت لها: أي أم، أتسيين

ابنك؟

فسكتت ثم عثرت الثانية، فقالت: تعس مسطح، فقلت لها، أي أم أتسيين ابنك؟

ثم عثرت الثالثة، فقالت: تعس مسطح، فانتهرتها، فقالت والله ما أسبه إلا فيك،

فقلت: في أي شأني؟

فبقرت الحديث، فقلت: وقد كان هذا؟

قالت: نعم والله، فرجعتُ إلى بيتي كأن الذي خرجتُ له لا أجدُ منه قليلاً ولا كثيراً

(١) البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠). (٢) البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٢٧٠) ٥٧.

ووكعت. بنحوه.

وفيه: وبكى، فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ، فنزل، فقال لأمي: ما شأنها؟

فقلت: بلغها الذي ذكر من شأنها، ففاضت عيناه، وقال: أقسمت عليك يا بُنية إلا رجعت إلى بيتك، فرجعت، ولقد جاء رسول الله ﷺ بيتي، فسأل عني خادمي، فقلت: لا والله ما علمت عليها عيبًا، إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكلُ خبزها، أو عجينةا، وانتهرها بعض أصحابه، فقال: أصدقني رسول الله ﷺ حتى أسقطوا لها به، فقلت: سبحان الله، والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر.

وفيه: فأصبح أبواي عندي فلم يزا إلا حتى دخل رسول الله ﷺ. بنحوه.

وفيه: والتمستُ أسم يعقوب، فلم أقدر عليه إلا أبا يوسف.

وفيه: أبشري يا عائشة فقد أنزل الله براءتك، قالت: وكنت أشد ما كنت غضبًا، فقال لي أبواي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقومُ إليه ولا أحمدُه ولا أحمدكما، ولكن أحمدُ الله الذي أنزل براءتي، لقد سمعتموه فلما أنكرتموه ولا غيرتموه<sup>(١)</sup>.

٧١٠٧- ومنها: قال الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع، قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست، وقال موسى بن عقبة: سنة أربع، ومنها الزهري قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن عليًا كان فيمن قذف عائشة؟

قلت: لا، ولكن قد أخبرني أبو سلمة بن عبد الله وأبو بكر بن عبد الرحمن وابن الحارث بن هشام، أن عائشة قالت لهما: كان علي مسلمًا في شأنها<sup>(٢)</sup>.

٧١٠٨- ومنها: أنه لم يسم من أهل الإفك إلا ابن أبي، وحسان ومسطح وحمنة، وأن عائشة كانت تكره أن يُسبَّ عندها حسان، وتقول: إنه الذي، قال: فإنَّ أبي ووالده وعرضي.

لعرض محمد منكم وقاء<sup>(٣)</sup>.

٧١٠٩- ومنها: قال مسروق: دخلتُ على عائشة وعندها حسان ينشدُها شعرًا، يشبُّ من أبيات:

حصان رزان ما تزن بريبة. وتصبح غرثي من لحوم الغوافل.

(١) البخاري تعليقًا (٤٧٥٧)، ومسلم (٢٧٧٠) ٥٨.

(٢) البخاري (٤١٤٢). (٣) البخاري (٤١٤١).

فقلت له عائشة: لكنك لست كذلك، قال مسروق: فقلت لها أتأذنين له أن يدخل عليك، وقد قال الله تعالى ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؟! [النور: ١١] قالت: وأي عذاب أشد من العمى، وقالت: إنه كان ينافح أو يهاجي عن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي والنسائي.

٧١١٠- وللبخاري: عن أمّ رومان: بينا أنا قاعدةٌ وعائشةُ، إذ ولجت امرأةٌ من الأنصارِ، فقلت: فعلَ اللهُ بفلانٍ وفعلَ، فقلت أمّ رومان: وما ذاك؟  
قالت: ابني فيمن حدّثَ الحديثُ، قالت: وما ذاك؟  
قالت: كذا وكذا قالت عائشةُ: سمعَ رسولُ اللهِ ﷺ؟  
قالت: نعم، قالت: وأبو بكرٍ؟

قالت: نعم، فخرّت مغشياً عليها، فما أفاقت إلا وعليها حُمىٌ بنافض، فطرحتُ عليها ثيابها، فغطيتها، فجاء رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «ما شأنُ هذه» قلتُ: أخذتها الحُمى بنافض، قال: «فلعل في حديثٍ تُحدثُ به» قالت: نعم، فقعدت عائشةُ، فقلت: والله لئن حلفتُ لا تصدقوني، ولئن قلتُ لا تعذروني، مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه، فالله المستعانُ على ما تصفون، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٧١١١- عائشةُ: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يسافر أقرعُ بين نسائه بنحو حديثها، وفيه: قالت: فسألني يعني صفوانُ عن أمري، فسترْتُ عنه وجهي بجلبائي، وأخبرتهُ عن أمري، فقربَ بعيره، فوطئ على ذراعِهِ فولاني قفاهُ، حتى ركبْتُ، وسويتُ ثيابي، ثم بعتهُ فأقبل يسيرُ بي، حتى دخلنا المدينة نصفَ النهارِ أو نحوه.

وفيه: فقلتُ: لأمّ مسطحٍ خذي الإداوة فأملئها ماءً فاذهبي به إلى المناصبِ، فأخذتها وخرجتُ فعثرتُ، بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٧١١٢- وفي أخرى: وقعد صفوانُ بنُ المعطلِ لحسان بن ثابتٍ بالسيفِ فضربهُ ضربةً، فقال صفوانُ حين ضربهُ:

تلق ذبابَ السيفِ عنك فإنني.  
ولكنني أحمي حماي وأنتقم.  
غلامٌ إذا هوجيتُ لستُ بشاعرٍ.  
من الباهت الرامي البراءة الطواهر.

(١) البخاري (٤١٤٦)، ومسلم (٢٤٨٨). (٢) البخاري (٤١٤٣).

(٣) الطبراني ١١١/٢٣ - ١١٧، وقال الهيثمي ٢٣٢/٩ - ٢٣٦: ورجاله رجال الصحيح، إلا أن بعض هذا يخالف

ما في الصحيح.

فصاح حسان: فاستغاث الناس، فلما جاء الناس فرّ صفوان، فجاء حسان النبي ﷺ فاستعداه على صفوان في ضربته إياه، فسأله النبي ﷺ أن يهب له ضربة صفوان إياه، فوهبها للنبي ﷺ فعاضه ﷺ حائظاً من نخلٍ عظيمٍ وجارية تُدعى سيرين، ولدت لحسان ابنه عبد الرحمن الشاعر.

وفيه: فليل في أصحاب الإفك أشعار، قال أبو بكرٍ لمسطح: وكان يُدعى عوقاً.  
يا عوفٌ ويحك هلا قلت عارفةً.  
هلا حربت من الأقوام إذا حسدوا.  
لما رميت حصاناً غير مقرفةٍ.  
فيمن رماها وكنتم معشرا إفكا.  
فأنزل الله عذراً في براءتها.  
فإن أعش أجز عوقاً في مقالته.  
وقالت أم سعد بن معاذ:

والخماسي من نسلها والعظيم.  
شهد الأوس كلها وفتاها.  
عفة الجيب دئنها مستقيم.  
أن بنت الصديق كانت حصانا.  
نعمة الله سرها ما يريم.  
تتقي الله في المغيب عليها.  
وأبا للعلا نماها كريم.  
خير هدي النساء حالاً ونفساً.  
في كظاظ حتى يثوب الظليم.  
ليت سعداً وختامها ومن رماها بسوء.  
وقال حسان معتذراً:

وتصبحُ غرثي من لحوم الغوافل.  
حصان رزان ما تزن بريبةً.  
نبيُّ الهدى والمكرمات الفواضل.  
خليلة خير الناس ديناً ومنصباً.  
إلى أن قال:

فإن كان ما قد جاء عني قلته.  
فإن الذي قد قيل ليس بلائط.  
وأن الذي قد قيل ليس بلائط.  
وقال في الذين جلدوا:

وحمنة إذ قالوا هجيراً ومسطح.  
لقد ذاق عبدُ الله ما كان أهله.  
وسخطة ذي العرش الكريم فأبرحوا.  
تعاطوا برجم الغيب زوج نبيهم.

فَأَذَا رَسُولَ اللَّهِ فِيهَا وَعَمَّمُوا. مخازي سوء حَلَّلُوهَا وَفَضَحُوا<sup>(١)</sup>.  
للكبير.

٧١١٣- أبو هريرة: كان النبي ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه، فأصابت عائشة القرعة، في غزوة بني المصطلق، فلما كان في جوف الليل أنطلقت عائشة لحاجة، فانحلت قلاذتها، وذهبت في طلبها. بنحوه.

وفيه: فكان صفوان بن المعطل يتخلف عن الناس فيصيب القدح والجراب والإداوة، فيحمله بنحو حديث عائشة<sup>(٢)</sup>. للبزار، وللكبير حديث الإفك بنحو حديث عائشة من طريق ابن عباس بمتروك، ومن طريق عمر بوضاع.

٧١١٤- ابن عباس رفعه: «إذا كان يوم القيامة حدَّ الله الذين شتموا عائشة ثمانين ثمانين على رءوس الخلائق، فيستوهب ربي المهاجرين منهم، فأستأمرك يا عائشة!» فبكت، وقالت: والذي بعثك بالحق نبيًا لسرورك أحبُّ إلى من سروري، فتبسم ﷺ ضاحكًا، وقال: «ابنة أبيها»<sup>(٣)</sup>. للكبير بضعف.

٧١١٥- الحكم بن عتبة: لما خاض الناس في أمر عائشة أرسل النبي ﷺ إلى عائشة، قالت: فجئت وأنا أنتقض من غير حُمى، فقال: يا عائشة ما يقول الناس؟ فقالت: لا والذي بعثك بالحق لا أعتذر من شيء، قالوا: حتى ينزل عُذري من السماء، فأنزل الله فيها خمس عشرة آية من سورة النور، ثم قرأ الحكم حتى بلغ ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦] قَالَ فَالْخَبِيثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ لِلْخَبِيثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْخَبِيثُونَ مِنَ الرِّجَالِ لِلْخَبِيثَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ النِّسَاءِ لِلطَّيِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ. للكبير مرسلًا ولهُ عن قتادة: الخبيثات من القول، والعمل للخبيثين من الناس<sup>(٤)</sup>.

٧١١٦- عائشة: لما نزل عُذري قام رسول الله ﷺ على المنبر، وذكر ذلك وتلا القرآن، وأمر برجلين وامرأة فجلدوا الحد<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

(١) الطبراني ١١١/٢٣، وقال الهيثمي ٢٣٢/٩-٢٣٦: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن بعض هذا يخالف ما في الصحيح.

(٢) قال الهيثمي ٢٣٠/٩: رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٣) الطبراني ١٦٣/٢٣، وقال الهيثمي ٢٤٠/٩: وفيه: عبد الله بن هارون أبو علقمة للفروي، وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ١٦٠/٢٣، قال الهيثمي ٨١/٧-٨٢: رواه الطبراني مرسلًا ورجاله رجال الصحيح وإن كان سليمان المهم سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي والظاهر أنه هو.

(٥) الترمذي (٣١٨١)، وقال: حديث حسن غريب.



٧١١٧- وعنها: يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، شققن مروطهن فاختمرن بها<sup>(١)</sup>. للبخاري وأبي داود.

٧١١٨- ابن عباس: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ الآية [النور: ٣١] ففسخ واستثنى من ذلك ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾<sup>(٢)</sup> [النور: ٦٠]. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧١١٩- جابر: كان عبد الله بن أبي بن سلول، يقول لجارية له: أذهبي فابغينا شيئاً، فأنزل الله ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَىٰ الِغْلَاءِ إِنْ أَرَدْنَ حَصْنًا﴾ الآية [النور: ٣٣]<sup>(٤)</sup>.

٧١٢٠- وفي رواية: أن جارية لابن أبي، يُقال لها مسيكة، وأخرى يُقال لها أميمة، كان يريدنهما على الزنا، فشكنا ذلك إلى النبي ﷺ فنزل ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَىٰ الِغْلَاءِ﴾ الآية [النور: ٣٣]. لأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٧١٢١- ابن مسعود: رأى ناساً من السوق سمعوا الأذان فتركوا أمتعتهم وقاموا إلى الصلاة، فقال: هؤلاء الذين قال الله تعالى: ﴿لَا تُلْهِمِهِمْ بَخْرَةً وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]<sup>(٦)</sup>. للكبير برا ولم يسم.

٧١٢٢- ابن عباس: وقال له نفر من أهل العراق: كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا بها، ولا يعمل بها أحد؟

﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْلِ ءَامِنَاتٌ يُسْتَعْتَبْنَ مِنَ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ الآية [النور: ٥٨]، فقال ابن عباس: إن الله حلیمٌ رحيمٌ بالمؤمنين يحبُّ الستر، وكان الناس ليس لبيوتهم ستورٌ ولا حجالٌ، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل، والرجل على أهله، فأمرهم الله تعالى بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أر أحداً يعلم بذلك بعد<sup>(٧)</sup>.

٧١٢٣- وفي رواية: قال لم يؤمر بها أكثر الناس، آية الإذن، وإني لأمرٌ جاريتي هذه تستأذن علي<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.

٧١٢٤- عقبه بن عامر: رأيت رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية في خاتمة سورة النور وهو

(١) البخاري تعليقاً (٤٧٥٨)، وأبو داود (٤١٠٢). (٢) أبو داود (٤١١١). قال الألباني: حسن الإسناد.

(٣) أبو داود (٤١١١). قال الألباني: حسن الإسناد.

(٤) مسلم (٣٠٢٩). (٥) مسلم (٣٠٢٩).

(٦) الطبراني ٩/٢٢٢، ٢٢٣ (٩٠٧٩)، وقال الهيثمي ٧/٨٣: رواه الطبراني، وفيه راو لم يسم. وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) أبو داود (٥١٩٢)، وقال الألباني: حسن الإسناد موقوف.

(٨) أبو داود (٥١٩١). قال الألباني: صحيح الإسناد موقوف.

جاعل إصبعيه تحت عينيه يقول بكل شيء بصير ﴿وَاللَّهُ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]<sup>(١)</sup>. للكبير بلين.

### سورة الفرقان والشعراء والنمل والقصص والعنكبوت

٧١٢٥- ابن عباس: ﴿وَيَوْمَ يَعْزُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧] قَالَ: الظالم عقبة بن أبي معيط ﴿يَلْتَنِي أَنَحَّدْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا \* يَتَوَلَّى لَتَنِي لَرَّ أَتَّخِذُ فَلَانًا حَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٨] يعني أمية بن خلف، وقيل أبي.

٧١٢٦- وعنه: صنع عقبة بن أبي معيط طعاماً، فدعا أشراف قريش، وكان فيهم النبي ﷺ، فامتنع ﷺ أن يطعم أو يشهد عقبة شهادة التوحيد، ففعل، فاتاه أبي أو أمية وكان خليله فقال: أصبات؟

قال: لا، ولكن أستحييت أن يخرج من منزلي أو يطعم من طعامي، فقال: ما كنت أرضى أو تبصق في وجهه، ففعل عقبة، وقتل يوم بدر صبراً كافراً. هما لرزين.

٧١٢٧- ابن مسعود: سألت أو سئل النبي ﷺ: أي الذنب أعظم؟

قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك، قلت: إن ذلك لعظيم» ثم أي؟

قال: «أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك»، قلت: ثم أي؟

قال: «أن تزاني حليمة جارك» ونزلت هذه الآية تصديقاً لقوله ﷺ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ

مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]<sup>(٢)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٧١٢٨- ابن عباس: لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] صعد

النبي ﷺ على الصفا، فجعل ينادي: «يا بني فهر، يا بني عدى» لبطون قريش حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش فقال: «أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم كئنهم مصدقي؟»

قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقاً، قال: «فإنني نذير لكم بين يدي عذاب

شديد»، فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم، ألهذا جمعنا؟

(١) الطبراني ١٧/٢٨٢ (٧٧٦)، وقال الهيثمي ٨٤/٧: رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو سعي الحفظ وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (٨٦)، وأبو داود (٢٣١٠).

فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۝﴾ [المسد: ١ : ٢] <sup>(١)</sup>.

٧١٢٩- وفي رواية: فصعد الجبل فنادى: «يا صباحاه» <sup>(٢)</sup>.

٧١٣٠- وفي أخرى: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝﴾ [الشعراء: ٢١٤] قال: ورهطك منهم المخلصين <sup>(٣)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧١٣١- ولهم وللنسائي عن أبي هريرة: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ نَزَلَ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝﴾ قال: «يا معشر قريش أو كلمة نحوها، أشترُوا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباسُ بنُ عبدِ المطلبِ لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفيةُ عمَةُ رسولِ الله لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمةُ بنتُ محمدٍ سَلِبِي ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً» <sup>(٤)</sup>.

٧١٣٢- وفي رواية: دعا قريشاً، فاجتمعوا فعم وخصص، فقال: «يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة بن كعب!

أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد شمس! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف!

أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم!

أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب!

أنقذوا أنفسكم من النار، يا قاطم!

أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سألها بيلالها» <sup>(٥)</sup>.

٧١٣٣- وفي أخرى بنحوه، وقال لكل واحد: «فإني لا أملك لك من الله ضرراً ولا نفعاً» <sup>(٦)</sup>.

٧١٣٤- ولمسلم عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمرو قالوا: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ

(١) البخاري (٤٧٧٠)، ومسلم (٢٠٨)، وأبو داود (٣٣٦٣).

(٢) البخاري (٤٨٠١)، ومسلم (٢٠٨)، والترمذي (٣٣٦٣).

(٣) البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٦).

(٤) البخاري (٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦)، والترمذي (٣١٨٥)، والنسائي ٢٤٩/٦.

(٥) مسلم (٢٠٤).

(٦) الترمذي (٣١٨٥). قال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه يعرف من حديث موسى بن طلحة.

عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢٢١﴾ ﴿٢٢١﴾ أَنْطَلِقَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رِضْمَةَ جَبَلٍ فَعَلَا أَعْلَاهَا حَجْرًا، ثُمَّ نَادَى: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ، إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَانْطَلَقَ يَرِبًا أَهْلُهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ، فَجَعَلَ يَهْتَفُ يَا صَبَاحَاهُ»<sup>(١)</sup>.

٧١٣٥- ابن عباس: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَأْوَنُ﴾ ﴿٢٢٢﴾ [الشعراء: ٢٢٤] أَسْتَشْنَى اللَّهُ مِنْهُمْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الشعراء: ٢٢٧]<sup>(٢)</sup>. لأبي داود.

٧١٣٦- أبو هريرة رفعه: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ، وَعَصَا مُوسَى، فَتَجْلُوا وَجْهَ الْمُؤْمِنِ، وَتَخَطُمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْخَوَانِ يَجْتَمِعُونَ، فَيَقُولُ: (هَذَا يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ: هَذَا يَا كَافِرُ)<sup>(٣)</sup>». للترمذي.

٧١٣٧- سعيد بن جبيرة: سألتني يهوديٌّ من أهل الحيرة، أيُّ الأجلين قضى موسى؟ قلتُ لا أدري، حتى أقدم على حبر العربِ فأسأله، فقدمتُ فسألتُ ابن عباس، فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إنَّ رسولَ الله إذا قالَ فعل<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٧١٣٨- عقبه بن المنذر: أنَّ النبيَّ ﷺ سئل أيُّ الأجلين قضى موسى؟ قال: «أبرهما وأوفاهما»، ثم قال: «لَمَّا أَرَادَ مُوسَى فِرَاقَ شَعِيبَ، أَمَرَ أَمْرَاتَهُ أَنْ تَسْأَلَ أَبَاهَا أَنْ يَعْطِيَهَا مِنْ غَنَمِهِ مَا يَعِيشُونَ بِهِ، فَأَعْطَاهَا مَا وُلِدَتْ مِنْ غَنَمِهِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ مِنْ قَالِبِ لَوْنٍ، فَمَا مَرَّتْ شَاةٌ إِلَّا ضَرَبَ جَنْبَيْهَا مُوسَى بِعَصَاهُ، فَوُلِدَتْ قَوَالِبُ أَلْوَانِهَا كُلِّهَا، وَوُلِدَتْ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثَةً، كُلُّ شَاةٍ لَيْسَ فِيهَا فِشَوْشٌ، وَلَا ضَبُوبٌ، وَلَا كَمِشَّةٌ، تَفُوتُ الْكَفَّ وَلَا تَعُولُ» وقال ﷺ: «إِذَا أَفْتَحْتُمُ الشَّامَ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَقَايَا مِنْهَا، وَهِيَ السَّامِرِيَّةُ»<sup>(٦)</sup>. للبخاري والكبير.

٧١٣٩- أبو ذر رفعه: «إِذَا سَلَّتْ أَيُّ الْمَرَاتِينَ تَزُوجُ؟ فَقُلْ: الصَّغْرَى مِنْهُمَا»، وهي التي جاءت، فقالت ﴿يَتَأْتَبَأُ اسْتَنْجِرَةٌ﴾ [القصص: ٢٦] قال: ما الذي رأيت من قوته؟ قالت: أخذ حجراً ثقيلاً فآلقاه على البئر، قال: وما الذي رأيت من أمانته؟ قالت: قال: أمشي خلفي ولا تمشي أمامي<sup>(٧)</sup>. للبخاري والأوسط والصغير مطولاً.

(١) مسلم (٢٠٧).

(٢) تكرار في الأصل.

(٣) الترمذي (٣١٨٧)، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) البخاري (٢٦٨٤).

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٤٦)، والطبراني ١٧/١٣٤-١٣٥، وقال الهيثمي ٧/٩٠: رواه البزار

والطبراني، وفي إسنادهما ابن لهيعة وفيه ضعف، قد بحسن حديثه وبينة رجالهما رجال الصحيح.

(٦) البزار ٣/٦٣ (٢٢٤٤)، والطبراني في «الأوسط» ٥/٣٢١ (٥٤٣٠)، وفي «الصغير» (٨١٥) قال الهيثمي ٧/

٨٨: وفيه إسحاق بن إدريس وهو متروك ورواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» أطول منه بإسناد حسن.

- ٧١٤٠- رفاعَةُ القرظي: نزلت هذه الآية في عشرة رهطٍ أنا أحدهم ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ ﴿٥١﴾ [القصص: ٥١] (١). للكبير.
- ٧١٤١- أبو هريرة: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] نزلت في رسول الله ﷺ حيثُ يراودُ عمَّهُ أبا طالبٍ على الإسلام (٢). لمسلم والترمذي.
- ٧١٤٢- ابن عباس: ﴿لِرَأْدِكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥] قال: إلى مكة (٣). للبخاري.
- ٧١٤٣- وللكبير: قال: إلى الجنة (٤).
- ٧١٤٤- وفي رواية: إلى الموت (٥).
- ٧١٤٥- وللموصلي عن أبي سعيد: معاده: آخرته (٦).
- ٧١٤٦- أم هاني رفته: ﴿وَنَأْتُونَ فِي نَكَائِكُمُ الْمُنْكَرَ﴾ [العنكبوت: ٢٩] «قال: كانوا يحذفون أهل الأرض ويسخرون منهم» (٧). للترمذي.
- ٧١٤٧- أبو هريرة: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إن فلانًا يُصلي بالليل، فإذا أصبح سرق، قال: «سينهاه ما يقول» (٨). لأحمد.
- ٧١٤٨- ابن عباس: ولذكرُ الله أكبرُ، ذكرُ العبدِ اللهُ بلسانِ كبير، وذكرُهُ وخوفُهُ منه إذا أشفي على ذنبٍ فتركه من خوفه، أكبرُ من ذكرو بلسانِهِ من غير نزعٍ عن الذنبِ. لرزين.

### سورة الرّوم ولقمان والسجدة والأحزاب

- ٧١٤٩- أبو سعيد: لما كان يوم بدرٍ ظهرت الرومُ على فارسٍ، فأعجب ذلك المؤمنين، فنزلت ﴿أَلَمْ \* غَلَبَتْ أَرْوَمٌ﴾ ﴿٢﴾ إلى قوله: ﴿يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: ١: ٤]. ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارسٍ. للترمذي، وقال: هكذا قال نصر بن علي: غلبت (٩).

(١) الطبراني ٥٣/٥ (٤٥٦٣)، وقال الهيثمي ٨٨/٧: بإسنادين أحدهما متصل ورجاله ثقات وهو هذا والآخر متقطع الإسناد.

(٢) مسلم (٢٥)، والترمذي (٣١٨٨).

(٣) البخاري (٤٧٧٣).

(٤) الطبراني ١١/٣٦٥ (١٢٠٣٢)، وقال الهيثمي ٨٨/٧: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير خصيف وهو ثقة وفيه ضعف.

(٥) الطبراني ١١/٤٤٧ (١٢٢٦٨).

(٦) أبو يعلى ٢/٣٧٠ (١١٣١)، وقال الهيثمي ٨٨/٧: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٧) الترمذي (٣١٩٠)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد جدًا.

(٨) أحمد ٢/٤٤٧، وقال الهيثمي ٨٩/٧: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) الترمذي (٢٩٣٥)، وقال: حسن.

٧١٥٠- نيارُ بنُ مكرمِ الأسلمي: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ \* غَلَبَتِ الرُّومَ ۗ﴾ فِي آدَقِ الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿١﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴿٤﴾ [الروم: ١: ٤] فَكَانَتْ فَارِسُ يَوْمِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَاهِرِينَ الرُّومَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَاهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَفِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ \* يَنْصُرِ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ۝﴾ [الروم: ٤: ٥] وَكَانَتْ قَرِيشٌ تَحَبَّتْ ظُهُورَ فَارِسِ، لِأَنَّهُمْ وَإِيَاهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ، وَلَا إِيْمَانٍ بِيَعْتِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ يَصِيحُ فِي نَوَاحِي مَكَّةِ ﴿أَلَمْ \* غَلَبَتِ الرُّومَ ۗ﴾ إِلَى ﴿سِنِينَ﴾ قَالَ نَاسٌ مِنْ قَرِيشَ لِأَبِي بَكْرٍ: فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، زَعَمَ صَاحِبُكُمْ أَنَّ الرُّومَ سَتَغْلِبُ فَارِسًا فِي بَضْعِ سِنِينَ، أَفَلَا نَرَاهُنكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الرِّهَانِ، فَارْتَهَنَ أَبُو بَكْرٍ وَالْمُشْرِكُونَ، وَتَوَاضَعُوا الرِّهَانَ، وَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ: كَمْ تَجْعَلُ الْبَضْعَ؟

ثَلَاثَ سِنِينَ إِلَى تِسْعِ سِنِينَ، فَسَمَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَسَطًا نَتَّهِي إِلَيْهِ فَسَمُّوا بَيْنَهُمْ سِتَّ سِنِينَ، فَامْضَتْ السُّتُّ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرُوا، فَأَخَذَ الْمُشْرِكُونَ رَهْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ السَّنَةُ السَّابِعَةُ ظَهَرَتْ الرُّومُ عَلَى فَارِسِ، فَعَابَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْمِيَةَ سِتِّ سِنِينَ، قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: فِي بَضْعِ سِنِينَ، وَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ نَاسٌ كَثِيرٌ<sup>(١)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ

٧١٥١- أَبُو رَزِينٍ: خَاصِمُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَجِدُ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟

قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ: الْمَغْرِبَ، وَحِينَ تَصْبِحُونَ: الصُّبْحَ، وَعَشِيًّا: الْعَصْرَ، وَحِينَ تُظْهِرُونَ: الظُّهْرَ، وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ<sup>(٢)</sup>. لِلْكَبِيرِ بَضْعُفٍ.

٧١٥٢- ابْنُ عَمْرِو رَفَعَهُ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]<sup>(٣)</sup>. لِلْبَخَّارِيِّ.

٧١٥٣- أَنَسُ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] نَزَلَتْ فِي أَنْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ<sup>(٤)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ.

٧١٥٤- وَلِأَبِي دَاوُدَ: قَالَ: كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يَصِلُونَ، وَكَانَ

(١) التِّرْمِذِيُّ (٣١٩٤). قَالَ: صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) الطِّرْيَانِيُّ ٢٤٧/١٠ (١٠٥٩٦)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٨٩/٧: رَوَاهُ الطِّرْيَانِيُّ عَنِ شَيْخَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ

أَبِي مَرِيَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٣) الْبَخَّارِيُّ (٤٧٧٨).

(٤) التِّرْمِذِيُّ (٣١٩٦) قَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

الحسن يقول: قيام الليل<sup>(١)</sup>.

٧١٥٥- أبي: ﴿وَلَنَذِيْقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١]

قال: مصائب الدنيا، والروم، والبطشة، أو الدخان. شك شعبة<sup>(٢)</sup>. لمسلم.

٧١٥٦- ابن عباس قال له أبو ظبيان: رأيت قول الله ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي

جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤] قال: قام النبي ﷺ يوماً يصلي، فخطر خطرة، فقال المنافقون

الذين يصلون معه: ألا ترى أن له قلبين قلباً معكم، وقلباً معهم، فنزل: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ

مِن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤]<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٧١٥٧- ابن عمر: أن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيد بن

محمد، حتى نزل القرآن ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٥]. للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧١٥٨- أبو هريرة رفعه: «ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة،

أقرءوا إن شئتم ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] فأيما مؤمن ترك مالا فليبرئه

عصبته من كانوا، فمن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاؤه» للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٧١٥٩- عائشة: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ الآية [الأحزاب: ١٠]،

كان ذلك يوم الخندق<sup>(٦)</sup>. للشيخين.

٧١٦٠- وعنها: لو كان النبي ﷺ كاتباً شيئاً من الوحي لكتب هذه الآية ﴿وَإِذْ تَقُولُ

لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ - يعني بالإسلام- وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ- بالعتق فأعتقته- ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ

وَاتَّقِ اللَّهَ وَخَفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ إلى ﴿مَفْعُولاً﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧]. وإن رسول

الله ﷺ لما تزوجها قالوا: تزوج حليلاً ابنة، فنزل ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ الآية

[الأحزاب: ٤٠]: وكان ﷺ تبناه وهو صغير، فلبث حتى صار رجلاً، يقال له زيد بن

محمد، فنزل ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ إلى ﴿وَمَوْلِيَكُمُ﴾ [الأحزاب: ٥] فلان مولى فلان، وفلان

أخو فلان، ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥] يعني أعدل<sup>(٧)</sup>. للترمذي.

٧١٦١- أنس: جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «اتق الله

(١) أبو داود (١٣١٢)، وقال الألباني: صحيح. (٢) مسلم (٢٧٩٩).

(٣) الترمذي (٣١٩٩)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٤) البخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، والترمذي (٣٢٠٩).

(٥) البخاري (٤٧٨١)، ومسلم (١٦١٩).

(٦) البخاري (٤١٠٣)، ومسلم (٣٠٢٠).

(٧) الترمذي (٣٢٠٧)، وقال: حديث غريب.

وأمسك عليك زوجك» قال: لو كان ﷺ كَانَمَا شَيْئًا لَكْتُم هَذِهِ الْآيَةَ، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَيَّ أَزْوَاجِهِ ﷺ تَقُولُ: زَوْجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوْجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ<sup>(١)</sup>. للبخاري والترمذي والنسائي.

٧١٦٢- وعنه) أنه كان ابن عشر سنين وتوفي مقدم النبي ﷺ، قال: وكُنَّ أُمَّهَاتِي يَواظِبْنِي عَلَيَّ خِدْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سَنِينَ، وَتَوَفَّيَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، وَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ، وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَنْزَلَ فِي مَبْتَنِي النَّبِيُّ ﷺ بَرِزْبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ ﷺ عَرُوسًا، فَدَعَا الْقَوْمَ، فَأَصَابُوا الطَّعَامَ، ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ، فَأَطَالُوا الْمَكْثَ، فَقَامَ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لَكِي يَخْرُجُوا، فَمَشَى وَمَشَيْتُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حِجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَجَعَّ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَيَّ زَيْنَبُ إِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا، فَجَعَّ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةَ حِجْرَةَ عَائِشَةَ، ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَجَعَّ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، إِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسَّيْرِ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ<sup>(٢)</sup>.

٧١٦٣- ومن رواياته: قال: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ، قَدْ كَانَ أَبِي بَنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

٧١٦٤- ومنها: قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بِرِزْبَ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلِيمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَهْدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا أَفْعَلِي، فَعَمِدَتْ إِلَيَّ تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بَرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «ضَعْمَا»، ثُمَّ أَمْرَنِي، فَقَالَ لِي: «ادْعُ رِجَالًا سَمَاهِمَ، وَادْعُ لِي مِنْ لَقِيَّتِ»، فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمْرَنِي، فَرَجَعْتُ إِذَا الْبَيْتُ غَاصَّ بِأَهْلِهِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ فِي تَلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ، يَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ» حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ، فَخَرَجَ مِنْ خَرَجٍ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، ثُمَّ خَرَجَ ﷺ نَحْوَ الْحِجْرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَجَعَّ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرَخَى السَّيْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحِجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ - إِلَى - ﴿مِنَ الْحَقِّ﴾ [الاحزاب: ٥٣]<sup>(٤)</sup>.

٧١٦٥- ومنها: قلتُ لأنسٍ: عددُ كم كانوا؟

قال: زهاء ثلاثمائة.

(١) البخاري (٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٣).

(٢) البخاري (٥١٦٦)، ومسلم (١٤٢٨)، والترمذي (٣٢١٨).

(٣) البخاري (٥٤٦٦). (٤) البخاري معلقًا (٥١٦٣).



وفيه: فخرجت طائفة ودخلت طائفة، حتى أكلوا كلهم، فقال لي: يا أنس: «ارفع فرفعت»: فما أدري حين وضعتُ كان أكثر، أم حين رفعتُ؟<sup>(١)</sup>

٧١٦٦- ومنها: فبقى ثلاثة رهط يتحدثون في البيت، فخرج النبي ﷺ، فانطلق إلى حجرة عائشة، فقال: «السلامُ عليكم أهل البيتِ ورحمةُ الله»، فقالت: وعليك السلامُ ورحمةُ الله، كيف وجدتَ أهلك بارك الله لك؟

فتقرى حجر نساءه كلهن، يقولُ لهنَّ كما يقولُ لعائشة، ويقلن له كما قالت<sup>(٢)</sup>.  
للشيخين والترمذي والنسائي.

٧١٦٧- عائشةُ قال عروة: كانت خولةُ بنتُ حكيمٍ من اللاتي وهبن أنفسهنَّ للنبي ﷺ، فقالت عائشةُ: أما تستحي المرأةُ أن تهب نفسها للرجل؟  
فلما نزلت: ﴿تُرْجَى مَن نَشَاءُ مِنهنَّ﴾ [الأحزاب: ٥١] قلتُ: يا رسول الله! ما أرى ريبك إلا يسارعُ في هواك<sup>(٣)</sup>.

٧١٦٨- وفي رواية: كان النبي ﷺ يستأذننا في يوم المرأة منا بعد أن نزلت هذه الآية ﴿تُرْجَى مَن نَشَاءُ مِنهنَّ وَتُقْوَى إِلَيْكَ مَن نَشَاءُ وَمَن أَبْغَيْتَ مَعَنَ عَزَّتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: ٥١] فقلتُ لها: ما كنت تقولين؟

قالت: كنتُ أقولُ إن كان ذلك إلي فإني لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحدًا.  
للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٧١٦٩- أم هانئ: خطبني رسولُ الله ﷺ فاعتذرتُ إليه فعدرتني ثم أنزل الله: ﴿إِنَّا أَمَلْنَا لَكَ أَرْوَجَكَ أَلَّتِيءَ أَيْتَتِ أَجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَعَمَّتِكَ خَالَكَ وَبَنَاتٍ خَلَلْنِكَ أَلَّتِيءَ هَاجِرَن مَعَكَ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٠] فلم أكن أحلُّ له، لأنني لم أهاجر، كنتُ من الطلقاء<sup>(٥)</sup>.

٧١٧٠- ابن عباس: نهى النبي ﷺ عن أصنافِ النساءِ، إلا ما كان من المؤمناتِ المهاجراتِ، بقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْبَغِيَّةُ مِنَ الْبَغِيَّةِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْفَجَ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حَسَنَةً إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢] فأحلَّ الله فتياتكم المؤمناتِ ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ

(١) البخاري (٤٧٩٣)، ومسلم (١٤٢٨)، والترمذي (٣٢١٨)، والنسائي ٧٩/٦.

(٢) البخاري (٤٧٩٣)، والترمذي (٣٢١٢).

(٣) البخاري (٥١١٣)، ومسلم (١٤٦٤)، وأبو داود (٢١٣٦)، والنسائي ٥٤/٦.

(٤) البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٣٦).

(٥) الترمذي (٣٢١٤)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد جدًا.

وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ [الأحزاب: ٥٠] وحرّم كل ذات دين غير الإسلام، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥] وقال: ﴿يَسْأَلُهَا النَّبِيُّ إِذَا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ - إلى قوله - ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] وحرّم ما سوى ذلك من أصناف النساء<sup>(١)</sup>. هما للترمذي.

٧١٧١- عائشة: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحلّ له أن يتزوج من النساء ما شاء. للترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧١٧٢- وعنها: أن أزواج النبي ﷺ كنّ يخرجن قبل المناصع، وهو صعيد أفيح، فكان عمر يقول للنبي ﷺ: أحجب نساءك، فلم يكن ﷺ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة ليلة عشاء، وكانت امرأة طويلة، فنادها عمر: ألا قد عرفناك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب<sup>(٣)</sup>.

٧١٧٣- وفي رواية: خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها، وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسمًا، لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر فقال: يا سودة، أما والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين، فانكفات راجعة، ورسول الله ﷺ في بيتي، وإنه ليتعشى، وفي يده عرق فدخلت فقالت: يا رسول الله إني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا، فأوحي إليه ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه، فقال: «إنه قد أذن لكنّ أن تخرجن لحاجتكن»، قال هشام<sup>(٤)</sup>: يعني البزار.

٧١٧٤- أبو هريرة رفعه: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة، ينظر بعضهم إلى سوءة بعض، وكان موسى ﷺ يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدرك فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر، ففرّ الحجر بثوبه، فجمع موسى بأثره يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوءة موسى، فقالوا: والله ما بموسى من بأس، فقام الحجر حتى نظر إليه فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً». قال أبو هريرة: والله إن بالحجر ندباً ستة أو سبعة من ضرب موسى بالحجر<sup>(٥)</sup>.

٧١٧٥- وفي رواية: «أنّ موسى كان رجلاً حياً سثيراً، لا يري شيئاً من جلده أستحياء

(١) الترمذي (٣٢١٥)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) الترمذي (٣٢١٦)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ٥٦/٦.

(٣) البخاري (٦٢٤٠)، ومسلم (٢١٧٠). (٤) البخاري (٤٧٩٥-٥٢٣٧)، مسلم (٢١٧٠).

(٥) البخاري (٢٧٨)، مسلم (٣٣٩).

منه، فأذاه من آذاه من بنى إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برصٍ وإما أدره وإما آفة. وإنَّ الله أراد أن يبرئه مما قالوا: فخلا يوماً وحده، فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ، أقبل إلى ثيابه؛ ليأخذها وإنَّ الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، وجعل يقول: ثوبي حجرٌ، ثوبي حجرٌ. بنحوه<sup>(١)</sup>.

وفيه: فوالله إنَّ بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ [الأحزاب: ٦٩] هما للشيخين.

### سورة سبأ وفاطر ويس والصفات وص والزمر

٧١٧٦- فروة بن مسيك المرادي قلت: يا رسول الله! ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم؟ فأذن لي في قتالهم، فلما خرجت من عنده، سأل عني «ما فعل الغطيفي»؟ فأخبرني أني قد سرت، فأرسل في أثري فردني، فأتيته فقال: «ادع القوم، فمن أسلم منهم فاقبل منه، ومن لم يسلم فلا تعجل، حتى أحدث إليك»، قال: فأنزل في سبأ ما أنزل، فقال رجل: يا رسول الله وما سبأ، أرضٌ أو امرأة؟ قال: «ليس بأرض ولا امرأة، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب، فتيا من منهم ستة، وتشاء منهم أربعة، فأما الذين تشاءموا: فلخمٌ وجدامٌ وغسانٌ وعاملَةٌ، وأما الذين تيامنوا: فالأزدُ والأشعريونٌ وحميرٌ وكندةٌ ومدحجٌ وأنمارٌ» فقال رجل: يا رسول الله! وما أنمارٌ؟ قال: «الذين منهم خثعمٌ وبجيلة»<sup>(٢)</sup>. لأبي داود والترمذي.

٧١٧٧- أبو هريرة رفته: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فرغ عن قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذين قالوا: الحق وهو العلى الكبير. فيسمعها مسترق السمع، [ومسترقوا السمع هكذا - بعضه فوق بعض، ووصف سفيان بكفه، فحرفها وبدد بين أصابعه، فيسمع الكلمة]<sup>(٣)</sup> فيلقبها إلى من تحته، حتى يلقبها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقبها، وربما ألحها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد

(١) البخاري (٣٤٠٤)، مسلم (٣٣٩).

(٢) أبو داود (٣٩٨٨)، الترمذي (٣٢٢٢)، وقال: حسن غريب.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من صحيح البخاري.

قال لنا يوم كذا وكذا؟ وكذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء»<sup>(١)</sup>. للبخاري والترمذي.

٧١٧٨- ابن مسعود: «إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا، فيصعقون، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل، فإذا جاءهم، فرع عن قلوبهم، فيقولون: يا جبريل ماذا قال ربكم؟ فيقول الحق، فيقولون: الحق الحق». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧١٧٩- أبو سعيد رفعه: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢] «هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧١٨٠- ولأحمد عن أبي الدرداء رفعه: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ الآية: «فأما الذين سبقوا فأولئك الذين يدخلون الجنة! الجنة بغير حساب، وأما الذين اقتصدوا فأولئك الذين يحاسبون حساباً يسيراً، وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك الذين ظلموا أنفسهم في طول المحشر، ثم هم الذين يتلافاهم الله برحمته، منهم الذين يقولون: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ - إلى - ﴿لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٤: ٣٥]<sup>(٤)</sup>.

٧١٨١- وعنه: كانت بنو سلمة في ناحية المدينة، فأرادوا النقلة إلى قرب المسجد، فنزل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢] فقال النبي ﷺ: «إن آثاركم تكتب، فلم ينتقلوا»<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

٧١٨٢- أبو ذر: كنت مع النبي ﷺ في المسجد عند غروب الشمس، فقال يا أبا ذر: «أندري أين تذهب الشمس» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «تذهب تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: أرجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٨٠٠)، والترمذي (٣٢٢٣). (٢) أبو داود (٤٧٣٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) الترمذي (٣٢٢٥)، وقال: حديث حسن غريب، وصحيح. قال الألباني: صحيح.

(٤) أحمد ١٩٨/٥، وقال الهيثمي: ٩٥/٧. رواه أحمد بأسانيد رجال أحدهما رجال الصحيح وهي هذه إن كان علي بن عبد الله الأزدي سمع من أبي الدرداء فإنه تابعي.

(٥) الترمذي (٣٢٢٦)، من حديث أبي سعيد الخدري وقال: حسن غريب من حديث الثوري، وقال الألباني: صحيح.

(٦) البخاري (٣١٩٩)، ومسلم (١٥٩)، والترمذي (٢١٨٦)، (٣٢٢٧).

٧١٨٣- وفي رواية «تدرون متى ذاكم؟ ذاك حين ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]»<sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي.  
 ٧١٨٤- سمرة رفته: ﴿وَجَعَلْنَا دُرِّيَّتَهُ هُرًّا آيَاتِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الصفات: ٧٧] حام وسام ويافت ويقال: يافت بالثاء والتاء، ويقال: يفت<sup>(٢)</sup>.  
 ٧١٨٥- وفي رواية: سام أبو العرب، وحام أبو الحبش، ويافت أبو الروم<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٧١٨٦- ابن عباس (ابن مسعود)<sup>(٤)</sup>: يُذكَرُ عَنْهُمَا أَنَّ إِيَّاسَ هُوَ إِدْرِيسُ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ: سَلَامٌ عَلَى إِدْرَاسِينَ. لرزين.

٧١٨٧- أبو هريرة رفته: «لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ حَبْسَ يُونُسَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ، أَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْحَوْتِ أَنْ لَا تَخْذِشَنَّ لَهُ لِحْمًا، وَلَا تَكْسِرَنَّ لَهُ عَظْمًا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ أَهْوَى بِهِ إِلَى مَسْكِنِهِ فِي الْبَحْرِ، فَلَمَّا أَنْتَهَى بِهِ إِلَى أَسْفَلِ الْبَحْرِ، سَمِعَ يُونُسَ حَسًا، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: مَا هَذَا؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ، أَنَّ هَذَا تَسْيِخُ دَوَابِّ الْأَرْضِ، فَسَبَّحَ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ، فَسَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ تَسْبِيحَهُ فَقَالُوا: رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا صَوْتًا ضَعِيفًا بِأَرْضِ غَرِيبَةٍ، فَقَالَ: تَعَالَى: ذَلِكَ عَبْدِي يُونُسَ، عَصَانِي فَحَبَسْتُهُ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالُوا: الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي كَانَ يَصْعَدُ إِلَيْكَ مِنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَمَلٌ صَالِحٌ؟ قَالَ: نَعَمْ فَشَفَعُوا لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَمَرَ الْحَوْتِ فَقَذَفَهُ فِي السَّاحِلِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ سَاقٍ﴾»<sup>(٥)</sup>. للبخاري وابن جرير.

٧١٨٨- أبي: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ زَبَدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧] قال: «يزيدون عشرين ألفاً»<sup>(٦)</sup>.

٧١٨٩- ابن عباس: مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ قَرِيشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كِي يَمْنَعُهُ مِنَ الْجُلُوسِ فِيهِ، وَشَكَّوهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا تَرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟  
 قال: «أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم العجم الجزية»، فقال: كلمة واحدة؟

(١) مسلم (١٥٩) ٢٥٠. (٢) الترمذي (٣٢٣٠)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٣) الترمذي (٣٢٣١)، وقال: حسن صحيح، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) في الأصل: أبو مسعود.

(٥) البخاري في «كشف الأستار» (٢٢٥٤)، وقال الهيثمي ٩٨/٧: رواه البخاري عن بعض أصحابه ولم يسمه وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٦) الترمذي (٣٢٢٩)، وقال الترمذي: حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

قَالَ: «كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ»، قَالَ: «يَا عَمَّ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا مَا سَمِعْنَا بِهِذَا فِي الْمَلَةِ الْآخِرَةِ، إِنَّ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ، فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ ﴿صَرَ وَالْقُرْآنَ ذِي الذِّكْرِ﴾ ① - إِلَى - ﴿أَخْلَقْنَا﴾ [ص: ٧] (١). هَمَا لِلتِّرْمِذِيِّ.

٧١٩٠- وعنه: كُنْتُ أَمْرٌ بِهِذِهِ الْآيَةِ فَمَا أُدْرِي مَا هِيَ؟

العشِيِّ والإِشْرَاقِ، حَتَّى حَدَّثَنِي أُمُّ هَانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَدَعَا بِوَضُوءٍ فِي جَفْنَةٍ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى أَثَرِ الْعَجِينِ فِيهَا، فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى الضُّحَى، فَقَالَ: «يَا أُمَّ هَانِي! هِيَ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ» (٢). لِلأَوْسَطِ بَضْعَفٍ.

٧١٩١- ابن الزبير: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] قَالَ الزبيرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُكْرَرُ عَلَيْنَا الْخُصُومَةُ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ إِذَا شَدِيدٌ (٣). لِلتِّرْمِذِيِّ.

٧١٩٢- وزاد الكبيرُ بَعْدَ «نَعَمْ» لِتُكْرَرَ حَتَّى يُودَى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ (٤).

٧١٩٣- ابن عباس: أَنَّ قَوْمًا قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا، وَزَنُوا فَأَكْتَرُوا، وَانْتَهَكُوا، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُوا إِلَيْهِ لِحَسَنٍ، لَوْ تَخَبَرْنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَارَةً، فَنَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ - إِلَى - ﴿حَسَنَتٌ﴾ [الفرقان: ٦٨ : ٧٠] قَالَ: «يَبْدُلُ اللَّهُ شِرْكُهُمْ إِيْمَانًا وَزَنَاهُمْ إِحْصَانًا»، وَنَزَلَتْ: ﴿يَتَّبِعَادَى الَّذِينَ أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] (٥). لِلنَّسَائِيِّ.

٧١٩٤- ابن مسعود: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَىٰ إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَىٰ إصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَىٰ إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إصْبَعٍ، وَالْأَنْهَارَ عَلَىٰ إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَىٰ إصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ فَضَحَكَ ﷺ وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] (٦).

٧١٩٥- وفي رواية: فَضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعْجَبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ (٧). لِلتِّرْمِذِيِّ

والشيخين.

(١) الترمذي (٣٢٣٢)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٤٢٤٦)، وقال الهيثمي ٩٩/٧ وفيه: أبو بكر الهذلي وهو ضعيف.

(٣) الترمذي (٣٢٣٦)، وقال: حسن صحيح. (٤) قال الهيثمي ١٠٠/٧: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٥) النسائي ٨٦/٧، وقال الألباني: صحيح.

(٦) البخاري (٧٤٥١)، ومسلم (٢٧٨٦)، والترمذي (٣٢٣٨).

(٧) البخاري (٧٥١٣)، ومسلم (٢٧٨٦)، والترمذي (٣٢٣٨).

٧١٩٦- ولهما ولأبي داود، عن ابن عمر رفعه: «يطوي الله تعالى السموات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون، أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرض بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون، أين المتكبرون؟»<sup>(١)</sup>.

٧١٩٧- وفي رواية: أن ابن عمر يحكي أن النبي ﷺ قال: «يأخذ الله تعالى سمواته وأرضيه يديه، ويقول: أنا الله، ويقبض أصابعه ويسطها، ويقول: أنا الملك، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه، حتى أني أقول أساقط هو برسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

### سورة المؤمن وحمة السجدة والشورى والزخرف والدخان

٧١٩٨- ابن مسعود: ﴿رَبَّنَا أَمَنَّكَ اللَّهُمَّ وَأَحْيَيْتَنَا وَأَنْتَ بِنَا﴾ [غافر: ١١] قَالَ: هِيَ مِثْلُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَكُنْتُمْ أَشْرَافًا فَأَصْحَابَكُمْ ثُمَّ يُمِيطُكُمْ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ ثُمَّ يُجْعَلُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧١٩٩- العلاء بن زياد: كَانَ يَذْكُرُ بِالنَّارِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقْنَطُ النَّاسَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَقْدَرُ أَنْ أَقْنَطُ النَّاسَ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] وَيَقُولُ: ﴿الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾! [غافر: ٤٣] وَلَكِنَّكُمْ تَحْبُونَ أَنْ تَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ عَلَىٰ مَسَاوِي أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مُحَمَّدًا ﷺ مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ، وَمُنذِرًا بِالنَّارِ لِمَنْ عَصَاهُ<sup>(٤)</sup>. للبخاري تعليقًا.

٧٢٠٠- ابن مسعود: أَجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، ثَقْفِيَانِ وَقُرَشِيٌّ، أَوْ قُرَشِيَانِ وَثَقْفِيٌّ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَهْهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَحْفَيْنَا وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]<sup>(٥)</sup>.

٧٢٠١- وفي رواية: قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ﴾ -إلى-

(١) البخاري (٦٥١٩)، مسلم (٢٧٨٧)، وأبو داود (٤٧٣٢).

(٢) مسلم (٢٧٨٨).

(٣) الطبراني ٤١٢/٩ (٩٠٤٤)، وقال الهيثمي ١٠٢/٧: رواه الطبراني، عن عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي

مريم، وهو ضعيف. (٤) البخاري تعليقًا قبل حديث (٤٨١٥).

(٥) البخاري (٧٥٢١)، ومسلم (٢٧٧٥)، والترمذي (٣٢٤٨).

﴿التفسيرين﴾ [فصلت: ٢٢: ٢٣] <sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٢٠٢- أنس: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿إِنَّ الذِّبْنَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت:

٣٠] قَالَ: «قد قال الناسُ ثم كفر أكثرهم، فمن مات عليها فهو ممن استقام» <sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٧٢٠٣- ابن عباس: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤] قَالَ: الصبرُ عند

الغضبِ، والعفوُ عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله، وخضع لهم عدوهم <sup>(٣)</sup>. للبخاري تعليقا.

٧٢٠٤- وعنه: سُئِلَ عن قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] فقال ابن

جبير: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ. فقال ابن عباس: عجلت، إن النبي ﷺ لم يكن بطنُ من قريش إلا

كان له فيهم قرابة، فقال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة <sup>(٤)</sup>. للبخاري والترمذي.

٧٢٠٥- ولأحمد والكبير: قال: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أُتَيْتُمْ بِهِ مِنَ الْبَيْنَاتِ وَالْهُدَى

أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا اللَّهَ، وَتَقْرُبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ» <sup>(٥)</sup>.

٧٢٠٦- وللكبير بلين: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ الآية [الأنعام: ٩٠]

الآية قالوا: يا رسول الله من قرابتكم هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ قَالَ: «على وفاطمة وابنائهما» <sup>(٦)</sup>.

٧٢٠٧- عمرو بن حريث: نزلت هذه الآية في أهل الصفة، ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ

لِعِبَادِهِ لَبَعَثَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٢٧] قَالَ: لأنهم تمنوا الدنيا <sup>(٧)</sup>. للكبير.

٧٢٠٨- (ابن عون) <sup>(٨)</sup>: كنتُ أسألُ عن قوله ﴿وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَدَدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ

سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] فحدثني ابن جدعان عن امرأة أبيه، وزعموا أنها كانت تدخلُ

على عائشة، قالت: قالت عائشة: دخلَ على النبي ﷺ وعندنا زينب بنت جحش، فجعلَ

يصنعُ شيئًا بيده شيئًا، فقلتُ: بيده حتى فطنته لها، فأمسكته وأقبلتُ زينبَ تقحمُ لعائشة،

(١) البخاري (٤٨١٧)، ومسلم (٢٧٧٥)، والترمذي (٣٢٤٩).

(٢) الترمذي (٣٢٥٠)، وقال حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٣) البخاري تعليقا قبل حديث (٤٨١٦). (٤) البخاري (٤٨١٨)، الترمذي (٣٢٥١).

(٥) أحمد ٢٦٨/١، والطبراني: ٩٠/١١-٩١ (١١١٤٤)، وقال الهيثمي ١٠٣/٧: رواه الطبراني ورجال أحمد

فيهم: قرعة بن سويد، وثقه بن معين وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٦) الطبراني ٤٤٤/١١ (١٢٢٥٩)، وقال الهيثمي ١٠٣/٧: رواه الطبراني من رواية حرب بن الحسن الطحان، عن

حسين الأشقر، عن قيس بن الربيع، وقد وثقوا كلهم، وضعفهم جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٧) قال الهيثمي ١٠٤/٧: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) في الأصل: ابن عوف.



فنهاها، فأب أن تنتهي، فقال لعائشة: «سبها». فسبتها فغلبتها، فانطلقت زينب إلى علي، فقالت: إن عائشة وقعت بكم، وفعلت فجاءت فاطمة، فقال لها: «إنها حبة أبيك، ورب الكعبة». فانصرفت، فقالت لهم: إني قلت له: كذا وكذا، فقال لي: كذا وكذا، وجاء علي إلى النبي ﷺ، فكلّمه في ذلك<sup>(١)</sup>. لأبي داود.

٧٢٠٩- ابن عباس: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الزخرف: ٣٣] لولا أن أجعل الناس كلهم كفاراً لجعلت لبيوت الكفار سُقفاً من فضةٍ ومعارض من فضةٍ، وهي الدرج، وسُرراً من فضةٍ<sup>(٢)</sup>. للبخاري تعليقا.

٧٢١٠- وعنه: أن النبي ﷺ قال لقريش: «يا معشر قريش! إنه ليس أحدٌ بعدد من دون الله فيه خيرٌ، وقد علمت قريش أن النصارى يعبدون عيسى»، فقالوا يا محمد: ألسنت تزعم أن عيسى كان نبياً، فإن كنت صادقاً فإن آلهتهم لكما يقولون، فنزل: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧] قيل لابن عباس ما يصدون؟ قال: يضجون، ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١] قال: هو خروج عيسى قبل يوم القيامة<sup>(٣)</sup>. لأحمد والكبير.

٧٢١١- ابن مسعود: كان مضطجعاً فاتاه رجلٌ، فقال: يا أبا عبد الرحمن! إن قاصاً عند أبواب كندة يقص كندة يزعم أن آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمنين منها كهيئة الزكام، فقال ابن مسعود وجلس وهو غضبان: يا أيها الناس اتقوا الله، من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم، ومن لا يعلم فليقل الله أعلم فإنه أعلم بأحدكم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم، فإن الله تعالى قال لنبيه ﷺ ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ [ص: ٨٦] إن النبي ﷺ لما رأى من الناس إداراً قال: «اللهم سبعا كسيع يوسف»<sup>(٤)</sup>.

٧٢١٢- وفي رواية: لما دعا قريشاً كذبوه واستعصوا عليه، فقال: «اللهم أعني عليهم سبع كسيع يوسف» فأخذتهم سنة حصت كل شيء، حتى أكلوا الجلود والميتة من الجوع، وينظر إلى السماء أحدهم، فيرى كهيئة الدخان، فاتاه أبو سيان، فقال: يا محمد! إنك جئت

(١) أبو داود (٤٨٩٨)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) البخاري تعليقا. كتاب التفسير - سورة حم (الزخرف).

(٣) أحمد ٣١٧/١ - ٣١٨، الطبراني ١٥٤/١٢ (١٢٧٤٠)، وقال الهيثمي ١٠٧/٧: رواه أحمد والطبراني بنحوه،

وفيه عاصم بن بهدلة، وثقه أحمد وغيره وهو سعي الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (٤٨٢٣)، ومسلم (٢٧٩٨)، والترمذي (٣٢٥٤).

تأمر بطاعة الله، وبصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم، قال الله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ - إلى - ﴿عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٠ : ١٥] قال ابن مسعود: أفكشفت عذاب الآخرة ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦] فالبطشة يوم بدر<sup>(١)</sup>.

٨٢١٣- وفي أخرى: فأصابهم قحطٌ وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد، فنزل ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ الآية: فأتى النبي ﷺ فقيل له: أستسقى الله لمضر: فإنها قد هلكت، فقال: «لمضر؟! إنك لجريء» فاستسقى لهم فسقوا لهم فنزل: ﴿إِنَّكَ عَائِدُونَ﴾ فلما أصابتهم الرفاهية، عادوا إلى حالهم حين أصابهم الرفاهية، فنزل: ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦] يعني يوم بدر<sup>(٢)</sup>.

٧٢١٤- وفي أخرى: قال خمسٌ قد مضين: الدخان، والزرأ، والروم، والبطشة، والقمر<sup>(٣)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٢١٥- أنس رفعه: «ما من مؤمن إلا وله بابان، باب يصعد منه عمله، وباب ينزل منه رزقه، فإذا مات بكيا عليه، فذلك قوله تعالى ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظِرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩]»<sup>(٤)</sup>.

٧٢١٦- أبو سعيد رفعه: «كالمهل» كمكر الزيت، إذا قرَّبَه إلى وجهه سقطت فروة وجهه فيه<sup>(٥)</sup>. هما للترمذي.

### سورة الأحقاف والفتح والحجرات وق والذاريات

٧٢١٧- يوسف بن ماهك: كان مروان على الحجاز، أستعمله معاوية، فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر، شيئاً فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه، فقال مروان: هذا الذي أنزل الله فيه

(١) البخاري (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨)، والترمذي (٣٢٥٤).

(٢) البخاري (٤٨٢١). (٣) مسلم (٢٧٩٨) ٤١.

(٤) الترمذي (٣٢٥٥)، قال الترمذي: غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وموسى بن عبيدة ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) الترمذي (٢٥٨٤)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث رشد بن سعد وفي رشد بن مقال، وقد تكلم فيه من قبل حفظه، وقال الألباني: ضعيف.

﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالَيْهِ أَنِّي لَكُمْ﴾. فقالت: عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا ما أنزل في سورة النور من براءتي<sup>(١)</sup>. للبخاري.

٧٢١٨- علقمة قلت لابن مسعود: هل صحب النبي ﷺ ليلة الجن منكم أحد؟

قال: ما صحبه متاً أحد، ولكننا كنا معه ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا أستطير أو أعتيل، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء، فقلنا يا رسول الله: فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا شر ليلة بات بها قوم، قال: «أتاني داعي الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن». فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسأله الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم» فقال ﷺ: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم»<sup>(٢)</sup>.  
٧٢١٩- وفي رواية: «وكانوا من جن الجزيرة»<sup>(٣)</sup>. لمسلم والترمذي وأبي داود.

٨٢٢٠- زر بن حبيش: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا

أَنْصِتُوا﴾ [الاحقاف: ٢٩] قال: صه، قال: كانوا سبعة أحدهم زبيعة<sup>(٤)</sup>. للبخاري.

٧٢٢١- أنس: أنزلت على النبي ﷺ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح:

٢] مرجعه من الحديدية، فقال: «لقد أنزلت على آية أحب إلى مما على الأرض، ثم قرأها عليهم»، فقالوا: هنيئاً مريئاً يا رسول الله، لقد بين الله لك ما يفعل بك فماذا يفعل بنا؟ فنزل: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إلى ﴿عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥]<sup>(٥)</sup>.

٧٢٢٢- وفي رواية: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] قال: الحديدية<sup>(٦)</sup>.

للشيخين والترمذي.

٧٢٢٣- أسلم: أن النبي ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر يسير معه ليلاً، فسأله

عمر عن شيء فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر: نكلتك أمك يا عمر! نزلت على رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري، حتى تقدمت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت إذ سمعت صارحاً يصرخ بي، فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، فجئت النبي ﷺ، فسلمت عليه،

(١) البخاري تعليقاً (٤٨٢٧). (٢) مسلم (٤٥٠)، أبو داود (٣٩)، الترمذي (١٨).

(٣) مسلم (٤٥٠)، والترمذي (٣٢٥٨). (٤) قال الهيثمي ١٠٩/٧: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٥) البخاري (٤١٧٢)، ومسلم (١٧٨٦)، والترمذي (٣٢٦٣).

(٦) البخاري (٤٨٣٤)، ومسلم (١٧٨٦)، والترمذي (٣٢٦٣).

فَقَالَ: «لقد أنزلت على الليلة سورة هي أحبُّ إلى مما طلعت عليه الشمس» ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: ١] (١). لمالك والبخاري والترمذي.

٧٢٢٤- أنس: إن ثمانين نزلوا على النبي ﷺ وأصحابه، من جبل التنعيم عند صلاة الصبح يريدون أن يقتلوه، فأخذوا، فأعتقهم النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ الآية [الفتح: ٢٤] (٢). لمسلم والترمذي وأبي داود.

٧٢٢٥- أبي رفعة: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ [الفتح: ٢٦] قَالَ: «لا إله إلا الله» (٣). للترمذي.

٧٢٢٦- ابن الزبير: قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: أمر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي، وقال عمر: ما أردت خلافتك فتماريا حتى أرتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية [الحجرات: ١] (٤).

٧٢٢٧- وفي رواية: قال ابن أبي مليكة: كاذ الخيران أن يهلكا، أبو بكر وعمر، لما قدم على النبي ﷺ وفد بني تميم، أشار أحدهما بالأقرع بن حابس، وأشار الآخر بغيره. بنحوه.

وفيه: قال ابن الزبير فكان عمر بعد إذا حدثت بحديث حدثه كأخى السرار ولم يُسمعه حتى يستفهمه (٥). للبخاري والترمذي والنسائي.

٧٢٢٨- زيد بن أرقم قال ناس من العرب: أنطلقوا بنا إلى هذا الرجل، فإن يك نبيا فنحن أسعد الناس به، وإن يك ملكا عشنا في جنبه، فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته بما قالوا، ثم جاءوا إلى حجر النبي ﷺ، فجعلوا ينادون يا محمد يا محمد، فنزل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الحجرات: ٤] فأخذ النبي ﷺ بأذني، فقال: «لقد صدق الله قولك يا زيد» (٦). للكبير بلين.

(١) البخاري (٤١٧٧)، ومسلم (٣٢٦٢)، ومالك ١/١٨٠.

(٢) مسلم (١٨٠٨)، أبو داود (٢٦٨٨)، الترمذي (٣٢٦٤).

(٣) الترمذي (٣٢٦٥)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: «صحيح الترمذي» صحيح.

(٤) البخاري (٤٣٦٧)، والترمذي (٣٢٦٦)، والنسائي ٨/٢٢٦.

(٥) البخاري (٧٣٠٢)، والترمذي (٣٢٦٦)، والنسائي ٨/٢٢٦.

(٦) الطبراني ٥/٢١٠ (٥١٢٣)، وقال الهيثمي ٧/١٠٨: رواه الطبراني وفيه داود بن راشد الطفاوي، وثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين وبقي رجاله ثقات.

٧٢٢٩- الأقرع بن حابس: أنه نادى النبي ﷺ من وراء الحجرات، فقال: يا رسول الله، فلم يُجبه، فقال: يا محمد إن حمدي زين، وإن ذمي لشين، فقال ﷺ: «ذاكم الله تعالى»<sup>(١)</sup>. لأحمد والكبير.

٧٢٣٠- الحارث بن ضرار الخزاعي: أن النبي ﷺ وعده أن يرسل إليه من يقبض زكاة قوميه، فجمع الحارث الزكاة، وبلغ زمان الوعد، فلم يأتيه أحد، فجأ الحارث بقوميه إلى النبي ﷺ، وبعث ﷺ إليهم الوليد بن عقبة، ليقبض زكاتهم، فسار الوليد، حتى بلغ بعض الطريق، فرجع إلى النبي ﷺ، فقال: إن الحارث منعني الزكاة، وأراد قتلي، فضرب ﷺ، البعث إلى الحارث، فأقبل الحارث بأصحابه، حتى استقبل البعث، فقال لهم: إلى أين؟ قالوا: إليك قال: ولم؟ قالوا: إن النبي ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعت الزكاة، وأردت قتله، قال: لا والذي بعث محمداً بالحق ما رأيته ولا أتاني، فلما دخل الحارث على النبي ﷺ، قال: «منعت الزكاة وأردت قتل رسولي؟» قال: لا، والذي بعثك بالحق ما رأيته ولا أتاني، وما أقبلت إلا حين أحبسته على رسول الله ﷺ، خشية أن تكون سخطة من الله ورسوله علي، فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] إلى آخرها<sup>(٢)</sup>. لأحمد والكبير.

٧٢٣١- أبو سعيد قرأ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَنَنْتُمْ﴾ [الحجرات: ٧] فقال: هذا نبيكم يوحى إليه، وخيار أئمتكم، لو أطاعهم في كثير من الأمر لعنتوا، فكيف بكم<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٧٢٣٢- أبو (جيرة)<sup>(٤)</sup> بن الضحاك: فينا نزلت هذه الآية. بني سلمة، قدم علينا النبي ﷺ، وليس منا رجل إلا وله أسمان أو ثلاثة، فجعل ﷺ يقول: «يا فلان!» فيقولون: مه يا رسول الله، إنه يغضب من هذا الأسم، فنزل ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَبِّ بَيْنَ أَلْسِنَتِكُمْ فَسُوءَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]<sup>(٥)</sup>. للترمذي وأبي داود.

(١) أحمد ٤٨٨/٣، والطبراني ٣٠٠/١ (٨٧٨). قال الهيثمي ١٠٨/٧: رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

(٢) أحمد ٢٧٩/٤، والطبراني ٣/٢٧٤-٢٧٥ (٣٣٩٥)، وقال الهيثمي ١٠٩/٧: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال الحارث بن سرار بدل ضرار رجال أحمد ثقات.

(٣) الترمذي (٣٢٦٩)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٤) في الأصل: أبو هريرة والصواب ما أثبتناه.

(٥) أبو داود (٤٩٦٢)، والترمذي (٣٢٦٨) وقال: حسن صحيح.

٧٢٣٣- ابن عباس: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات: ١٣] الشعوب: القبائل الكبارُ العظامُ، والقبائل: البطون<sup>(١)</sup>. للبخاري.

٧٢٣٤- أنس: في قوله تعالى ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥] قَالَ يَتَجَلَّى لَهُمْ كُلَّ جُمُعَةٍ<sup>(٢)</sup>. للبخاري بضعف.

٧٢٣٥- ابن عباس) أمره أن يسبح في أدبارِ الصلواتِ كلها، يعني قوله ﴿وَأَذْبَرَ الشُّجُودَ﴾ [ق: ٤٠]<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

٧٢٣٦- أنس) في قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجُونَ﴾ [الذريات: ١٧] قال: كانوا يصلون بين المغرب والعشاء<sup>(٤)</sup>. لأبي داود.

٧٢٣٧- ابن عمر رفعه: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذريات: ٤١] «ما فتح الله على عادٍ من الرياحِ إلَّا مثلَ موضعِ الخاتمِ، فمَرَّتْ بأهلِ الباديةِ فحملتْ مواشيهم وأموالهم من السماء والأرض، فلمَّا رأى ذلك أهلُ الحاضرِ من الرياحِ وما فيها قالوا عارضٌ ممطرنا، فألقت أهلُ الباديةِ مواشيهم على أهلِ الحاضرةِ»<sup>(٥)</sup>. للكبير بضعف.

### سورة الطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة والحديد

٧٢٣٨- أبو هريرة رفعه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ»<sup>(٦)</sup>. للبخاري.

٧٢٣٩- ابن عباس رفعه: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْجَنَّةَ، سَأَلَ عَنْ أَبِيهِ وَزَوْجَتِهِ وَوَلَدَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يَلْتَمِعُوا دَرَجَتَكَ وَعَمَلَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ قَدْ عَلِمْتَ لِي وَلَهُمْ، فَيُؤْمَرُ بِالْحَاقِمِ»، وقرأ ابن عباس ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَتَّعْنَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ [الطور: ٢١] الآية<sup>(٧)</sup>. للكبير والصغير بضعف.

(١) البخاري (٣٤٨٩).

(٢) قال الهيثمي (١١٥/٧): رواه البزار، وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف.

(٣) البخاري (٤٨٥٢).

(٤) أبو داود (١٣٢٢)، قال الألباني في: «صحيح أبي داود» صحيح.

(٥) الطبراني ١٢/٤٢١ - ٤٢٢ (١٣٥٥٣). قال الهيثمي ٧/١١٦: رواه الطبراني، وفيه مسلم الملائي، وهو

ضعيف. (٦) البخاري (٣٢٠٧).

(٧) الطبراني ١١/٢٤٨ - ٢٤٩ (١٢٢٤٨)، وقال الهيثمي ٧/١١٤ رواه الطبراني في الصغير والكبير، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان وهو ضعيف.

٧٢٤٠- وعنه رفعه: ﴿وَادْبَرَ النُّجُومَ﴾ [الطور: ٤٩] الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ﴿وَادْبَرَ النُّجُومَ﴾ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٧٢٤١- ابن مسعود: فِي قَوْلِهِ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩] وَقَوْلِهِ ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [النجم: ١١] وَقَوْلِهِ ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: فِيهَا كُلُّهَا رَأَىٰ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَانَةُ جَنَاحٍ<sup>(٢)</sup>.

٧٢٤٢- وفي رواية: رَأَىٰ جَبْرِيْلُ فِي حَلَةٍ مِنْ رَفْرِيفٍ قَدْ مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ<sup>(٣)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٢٤٣- ابن عباس: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [النجم: ١١] ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] قَالَ رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٤)</sup>. لمسلم.

٧٢٤٤- وللترمذي: رَأَىٰ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ، قَالَ عِكْرَمَةُ: قُلْتُ: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قَالَ: وَيَحْكُ ذَاكَ إِذَا تَجَلَّىٰ بِنُورِهِ الَّذِي هُوَ نُورُهُ وَقَدْ رَأَىٰ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ. وَحَدِيثٌ عَائِشَةَ يَأْتِي فِي رُؤْيَا اللَّهِ<sup>(٥)</sup>.

٧٢٤٥- وعنه: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ﴾ [النجم: ١٩] قَالَ: كَانَ الْبَلَاتُ رَجُلًا يَلْتُ سُوَيْقَ الْحَاجِّ<sup>(٦)</sup>. للبخاري.

٧٢٤٦- وعنه: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللِّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ حِظَّهُ مِنَ الزُّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانِ النَّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّىٰ وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يَصْدُقُ ذَلِكَ وَيَكْذِبُهُ»<sup>(٧)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٧٢٤٧- زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الْأَسْتِمَاعُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخَطَأُ»<sup>(٨)</sup>.

٧٢٤٨- وعنه ﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كِبْرَ الْإِنْتِهَارِ وَالْفَوْحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] قَالَ النَّبِيُّ

(١) الترمذي (٣٢٧٥)، وقال: حديث غريب.

(٢) البخاري (٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٤)، والترمذي (٣٢٧٧).

(٣) البخاري (٤٨٥٨)، والترمذي (٣٢٨٣)، ومسلم (١٧٤).

(٤) مسلم (١٧٦).

(٥) الترمذي (٣٢٧٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، قال الألباني: «ضعيف الترمذي» (٦٤٧).

(٦) البخاري (٤٨٥٩).

(٧) البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧)، وأبو داود (٢١٥٢).

(٨) مسلم (٢٦٥٧).

ﷺ: «إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا، وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا». للترمذي وزاد البزار: قال ابن عباس: واللمة الزنا<sup>(١)</sup>.

٧٢٤٩- أبو هريرة: جاء مشركو قريش يخاصمون النبي ﷺ في القدر، فنزلت ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدْرِ ﴿٤٩﴾ ﴿القمرة: ٤٩﴾<sup>(٢)</sup>. لمسلم والترمذي.

٧٢٥٠- وللكبير بضعف عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في القدرية<sup>(٣)</sup>.

٧٢٥١- وله بخفي عن زرارة رفعه: «نزلت في أناس من أمتي في آخر الزمان يكذبون بقدر الله تعالى»<sup>(٤)</sup>.

٧٢٥٢- جابر) خرج النبي ﷺ على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فسكتوا، فقال: «لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردودًا منكم، كنت كلما أتيت على قوله ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ ﴿١٣﴾ [الرحمن: ١٣] قالوا: لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد»<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

٧٢٥٣- أبو الدرداء رفعه: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] من شأنه أن يغفر ذنبًا ويكشف كربًا ويجيب دُعاءً ويرفع قومًا ويضع آخرين<sup>(٦)</sup>. للبرار.

٧٢٥٤- وعنه: أنه سمع النبي ﷺ وهو يقص على المنبر ﴿وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ ﴿٤١﴾ [الرحمن: ٤٦] فقلت: وإن زنا وإن سرق يا رسول الله؟ فقال الثانية: ﴿وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ ﴿٤١﴾ [الرحمن: ٤٦] فقلت: وإن زنا وإن سرق؟

فقال الثالثة: ﴿وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ ﴿٤١﴾ [الرحمن: ٤٦] فقلت: وإن زنا وإن سرق؟

قال: «نعم، وإن رغم أنف أبي الدرداء»<sup>(٧)</sup>. لأحمد والكبير.

٧٢٥٥- أبو سعيد رفعه: ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ ﴿٣٤﴾ [الواقعة: ٣٤] أرتفاعها كما بين

(١) الترمذي (٣٢٨٤). (٢) مسلم (٢٦٥٦)، والترمذي (٢١٥٧).

(٣) الطبراني ٩٧/١١ (١١١٦٣)، وقال الهيثمي ١١٧/٧ وفيه: عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ٩٧/١١ (٥٣١٦)، وقال الهيثمي ١١٧/٧: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.

(٥) الترمذي (٣٢٩١)، وقال الألباني: حسن (صحيح الترمذي) (٢٦٢٤).

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٣٧).

(٧) أحمد ٣٥٧/٢، وقال الهيثمي ١١٨/٧: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.



السماء والأرض مسيرة ما بينهما خمسمائة عام<sup>(١)</sup>.

٧٢٥٦- أنس: ﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنثَاءً﴾ [الواقعة: ٣٥] إِنَّ من المنشئات اللاتي كُنَّ في

الدنيا عجائزَ عشاءَ رمصاء<sup>(٢)</sup>. هما للترمذي.

٧٢٥٧- أبو بكرة: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾ [١٦] وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣، ٤٠]

قال: جميعهما من هذه الأمة<sup>(٣)</sup>. للكبير.

٧٢٥٨- علي رفعه: ﴿وَيَحْتَمِلُونَ رِزْقَكُمْ أَنكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] شكركم

تقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، ونجم كذا وكذا<sup>(٤)</sup>. للترمذي.

٧٢٥٩- ابن مسعود: ما كان بين إسلامنا وبين أن عابنا الله بقوله ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا

أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ<sup>(٥)</sup>. لمسلم.

٧٢٦٠- ابن عباس: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الحديد: ١٧] قال: بليْنُ

القلوب بعد قسوتها، فيجعلها مخبئة منية، يحيي القلوب الميتة بالعلم والحكمة، وإلا فقد علم إحياء الأرض بالمطر مشاهدة. لرزين.

٧٢٦١- وعنه: كانت ملوك: بعد عيسى بدلوا التوراة والإنجيل، وقيل لملوكهم: ما

نجد شتمًا أشد من شتم يشتمونا هؤلاء، إنهم يقرءون ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] مع ما يعيونا في أعمالنا في قراءتهم، فادعهم. فليقرءوا كما

نقرأ، وليؤمنوا كما آمننا، فدعاهم فجمعهم وعرض عليهم القتل أو يتركوا قراءة التوراة

والإنجيل إلا ما بدلوا منها، فقالوا: ما تريدون إلى ذلك دعونا، فقالت طائفة منهم: ابنوا

لنا أسطوانة، ثم أرفعونا إليها، ثم أعطونا أشياء نرفع بها طعامنا وشرابنا فلا نرد عليك،

وقالت طائفة: دعونا نسيح في الأرض ونهيم، ونشرب كما يشرب الوحش، فإن قدرتم علينا

في أرضكم فاقتلونا، وقالت طائفة: ابنوا لنا دورًا في الفيافي، ونحفر الآبار، ونحترث

البقول، ولا نرد عليكم ولا نمر بكم، وليس أحد من القبائل إلا وله حميم فيهم، ففعلوا

(١) الترمذي (٣٢٩٤)، قال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.

(٢) الترمذي (٣٢٩٦)، وقال: حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة ويزيد

بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث.

(٣) قال الهيثمي ١٨٨/٧ - ١١٩: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وهو ثقة

سبح الحفظ.

(٤) الترمذي (٣٢٩٥)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) مسلم (٣٠٢٧).

ذلك، فأنزل الله تعالى ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] والآخرون قالوا: نتعبد كما تعبد فلان، ونسيح كما ساح فلان، وهم على شركهم لا علم لهم بإيمان الذين أقتدوا بهم، فلما بعث النبي ﷺ لم يبق منهم إلا قليل أنحط رجل من صومعته وجاء سائح من سياحته وصاحب الدير من ديره، فأمئوا به وصدقوه، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] أجريين بإيمانهم بيسى وبالتوراة والإنجيل، وإيمانهم بمحمد، وتصديقهم، قال ﴿وَجَعَلَ لَكُم نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] القرآن، واتباعهم النبي ﷺ، قال: ﴿لَيْلًا يَلْعَلُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩] الذين يتشبهون بكم ﴿أَلَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾ الآية [الحديد: ٢٩] الآية. للنسائي<sup>(١)</sup>.

### سورة المجادلة والحشر والممتحنة والصف الجمعة والمنافقون

٧٢٦٢- عائشة: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت المجادلة خولة إلى النبي ﷺ، وكلمته في جانب البيت، وما أسمع ما تقول فنزل ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]. للبخاري والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٢٦٣- علي: لما نزلت ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢] قال لي رسول الله ﷺ: «ما ترى ديناراً؟» قلت: لا يطيقونه، قال: «نصف دينار»، قلت: لا يطيقونه، قال: «فكم؟» فقلت: شعيرة، قال: «إنك لزهيد»، فنزلت ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَاتٍ﴾ [المجادلة: ١٣] قال: في خفف الله عن هذه الأمة. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٢٦٤- ابن عباس: كان النبي ﷺ جالساً فقال لأصحابه: «يجيئكم رجل ينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا رأيتموه فلا تكلموه»، فجاء رجل أزرق، فلما رآه النبي ﷺ دعاه، فقال: علام تستمني أنت وأصحابك؟

قال: «كما أنت حتى أتيتك بهم» فذهب فجاء بهم، فجعلوا يحلفون بالله ما قالوا وما

(١) النسائي ٢٣١/٨ - ٢٣٢، وقال الألباني: صحيح الإسناد موقوف.

(٢) رواه البخاري معلقاً قبل حديث (٧٣٨٦)، النسائي ١٦٨/٦.

(٣) الترمذي (٣٣٠٠)، وقال: حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وقال الألباني: ضعيف الإسناد «ضعيف الترمذي».

فعلوا، فنزل ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْطُونَ لَهُمْ كَمَا يَحْطُونَ لَكَ﴾ الآية [المجادلة: ١٨]. لأحمد والكبير<sup>(١)</sup>.

٧٢٦٥- ابن عمر: حرق النبي ﷺ نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَسْتُمْهَا فَأَيَّمَهُ عَلَىٰ أَصُولِهَا فَيَاذَنَ اللَّهُ وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ [الحشر: ٥]. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٢٦٦- وله عن ابن عباس: اللينة النخلة، وليخزي الفاسقين، أستنزلوهم من حصونهم وأمروا بقطع النخل فحك ذلك في صدورهم، فقال المسلمون قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا فلنسألن النبي ﷺ هل لنا فيما قطعنا من أجر؟ وهل علينا فيما تركنا من وزر؟ فنزل ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ﴾ الآية [الحشر: ٥]<sup>(٣)</sup>.

٧٢٦٧- أنس: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾ الآية [الحشر: ١١] أن ابن أبي قال ليهود النضير: إذا أراد النبي ﷺ إجلاءهم فنزلت. لرزين.

٧٢٦٨- عائشة: كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية لا يشركن بالله شيئا، وما مسّت يد النبي ﷺ يد امرأة لا يملكها<sup>(٤)</sup>. للشيخين والترمذي.

٧٢٦٩- ابن مسعود: ﴿قَدْ يَسُوا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [المتحنة: ١٣] قال: فلا يؤمنوا بها، ولا يؤجروا. للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.

٧٢٧٠- عبد الله بن سلام: كنتُ جالسا في نفرٍ من أصحاب النبي ﷺ نتذاكر، نقول: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله؟ لعملناه، فنزل ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إلى ﴿كَبْرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ﴾ - أي عظم - ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ فخرج علينا رسول الله ﷺ فقرأها علينا. للترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ١/٢٦٧، والطبراني ٨/١٢ (١٢٣٠٨)، قال الهيثمي ٧/١٢٢: رواه أحمد والبخاري والترمذي جميع رجال الصحيح.

(٢) البخاري (٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦)، وأبو داود (٢٦١٥)، والترمذي (١٥٥٢).

(٣) الترمذي (٣٣٠٣)، وقال: حسن غريب.

(٤) البخاري (٧٢١٤)، ومسلم (١٨٦٦)، والترمذي (٣٣٠٦).

(٥) الطبراني ٩/٢١٨ (٩٠٥٩)، وقال الهيثمي ٧/١٢٤: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم، وهو ضعيف.

(٦) الترمذي (٣٣٠٩)، وقال: وقد خولف محمد بن كثير في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي، وقال الألباني: صحيح الإسناد صحيح الترمذي (٢٦٣٦).

٧٢٧١- جابر: بينا نحنُ نصلِّي مع النبي ﷺ، إذ أقبلت عيرٌ تحملُ طعامًا، فالتفتوا إليها، حتَّى ما بقي مع النبي ﷺ إلاّ اثنا عشر رجلاً فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١] (١).

٧٢٧٢- وفي رواية: إلاّ اثنا عشر رجلاً فيهم أبو بكرٍ وعمر (٢).

٧٢٧٣- وفي أخرى: إلاّ اثنا عشر رجلاً أنا فيهم (٣).

٧٢٧٤- وعنه: غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناسٌ من المهاجرين حتَّى كثروا، وكان من المهاجرين رجلٌ لعابٌ، فكسع أنصاريًا فغضب الأنصاريُّ غضبًا شديدًا حتَّى تداعوا، وقال الأنصاريُّ يا للأنصار، وقال المهاجريُّ: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ فقال: «ما بال دعوى الجاهلية؟ ثم قال: «ما شأنهم؟» فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، فقال: «دعوها فإنها خبيثة»، وقال عبدُ الله بن أبي بن سلولٍ قد تداعوا علينا، ﴿لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] قال عمرُ: ألا نقتلُ يا نبي الله هذا الخبيث؟ لعبدِ الله، فقال ﷺ: «لا يتحدثُ الناسُ أنَّهُ كانَ يقتلُ أصحابه» (٤).

٨٢٧٥- وفي رواية: فقال له ابنه عبدُ الله بن عبدِ الله: لا تتقلبُ حتَّى تقرَّ أنك الذليلُ ورسولُ الله ﷺ العزيزُ ففعل (٥).

٧٢٧٦- زيدُ بن أرقم: خرجنا مع النبي ﷺ في سفرٍ أصابَ الناسُ فيه شدةٌ، فقال عبدُ الله بنُ أبي: لا تُثَقِّفُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وقال: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فأرسلَ إلى ابنِ أبي فسأله فاجتهد يمينه ما فعل، فقالوا: كذبَ زيدُ رسولَ الله ﷺ، فوقعَ في نفسي ممَّا قالوا شدةً، حتَّى أنزلَ الله تصديقي، إذا جاءك المنافقون، ثم دعاهم ﷺ ليستغفر لهم فلووا رءوسهم، وقوله: ﴿كَانَهُمْ حُشْبٌ مَسْنَدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] كانوا رجالًا أجملَ شيء (٦).

٧٢٧٧- وفي رواية: غزونا مع النبي ﷺ، وكان معنا أناسٌ من الأعراب، فكنا نبتدرُ الماء، وكان الأعرابُ يسبقوننا إليه، فيسبقُ الأعرابيُّ فيملأُ الحوضَ، ويجعلُ حوله حجارةً، ويجعلُ النطاعَ عليه، حتَّى يجيء أصحابه، فأتى رجلٌ من الأنصارِ أعرابيًا فأرخصي زمامَ

(١) البخاري (٩٣٦)، ومسلم (٨٦٣).

(٢) مسلم (٨٦٣) ٣٨.

(٣) مسلم (٨٦٣) ٣٧.

(٤) البخاري (٤٩١٢)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٥) الترمذي (٣٣١٥)، وقال: حسن صحيح، قال الألباني: صحيح. «صحيح الترمذي».

(٦) البخاري (٤٩٠٣).

ناقته؛ لتشرب فأبى أن يدعه، فانتزع فغاص الماء فرفع الأعرابي خشبةً فضرب بها رأس الأنصاري فشجّه، فأتى عبد الله بن أبي فأخبره، فغضب، ثم قال: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، - يعني: الأعراب- وكانوا يحضرون النبي ﷺ عند الطعام، قال عبد الله: إذا أنفضوا من عند محمد فأتوا محمدًا بالطعام، ثم قال لأصحابه: لئن رجعتن إلى المدينة فليخرج الأعرز منه الأذل، قال زيد: وأنا ردف عمي، فسمعت عبد الله، فأخبرت عمي، فانطلق فأخبر رسول الله ﷺ، فأرسل إليه فحلف وجهد، وصدقته ﷺ، وكذبتني، فجاء عمي إلي، فقال: ما أردت إلا أن مقتك رسول الله ﷺ، وكذا المسلمون فوقع على من الهن ما لم يقع على أحد، فبينما أنا أسير مع النبي ﷺ في سفرٍ قد خفت برأسي من الهن، إذ أتاني ﷺ فعرك أذني، وضحك في وجهي، فما كان يسرني أن لي بها الخلد في الجنة، ثم إن أبا بكرٍ لحقني، فقال: ما قال لك النبي ﷺ؟ قلت: ما قال لي شيئًا إلا أنه عرك أذني، وضحك في وجهي، فقال: أبشر، ثم لحقني عمر، فقلت له مثل قولي لأبي بكرٍ، فلمّا أصبحنا قرأ ﷺ سورة المنافقين<sup>(١)</sup>.

٧٢٧٨- وفي رواية: أن ذلك في غزوة بني المصطلق.

٧٢٧٩- وفي أخرى: في غزوة تبوك. هي للشيخين والترمذي.

٧٢٨٠- ابن عباس: من كان له مالٌ يُبلغه حجٌّ بيتٍ ديه أو تجب عليه فيه زكاة فلم يفعل، سأل الرجعة عند الموت، فقال رجل: يا ابن عباس! أتق الله فإنما يسأل الرجعة الكفار، فقال سأتلو عليك بذلك قرآنًا ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَأْمَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ﴾ الآية [المنافقون: ٩].  
١٠ قال: فما يوجب الزكاة؟ قال: إذا بلغ المال مائتين فصاعدًا، قال: فما يوجب الحج؟ قال: الزاد والبعير<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

### سورة التغابن والطلاق والتحريم

٧٢٨١- ابن مسعود: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١] قال: هي المصيبات تصيب الرجل، فيعلم أنها من عند الله، فيسلم ويرضى<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

(١) الترمذي (٣٣١٣)، وقال: حسن صحيح.

(٢) الترمذي (٣٣١٦)، وقال: وأبو جناب يحيى بن أبي حية وليس هو بالقوي، وضعفه الألباني في: «السلسلة الضعيفة» (٤٦٤١).

(٣) البخاري معلقًا بعد حديث (٤٩٠٧)، كتاب التفسير- سورة التغابن.

٧٢٨٢- ابن عباس: سئل عن ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِتِ اَمْنٍ مِنْ اَزْوَاجِكُمْ وَاَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] قال: هؤلاء رجالٌ اسلموا من اهل مكة، واراؤوا ان ياتوا النبي ﷺ، فابى ازواجهم، واولادهم، ان يدعوهم، فلما اتوا النبي ﷺ راوا الناس قد فقهاوا في الدين، هموا ان يعاقبوهم، فنزل، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِتِ اَمْنٍ مِنْ اَزْوَاجِكُمْ﴾ الآية<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٧٢٨٣- ابن عمر: قرأ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقْتُهُنَّ﴾ [الطلاق: ١] لقبل عدتهن. لمالك، وقال: يعني بذلك ان يطلق في كل طهر مرة<sup>(٢)</sup>.  
٧٢٨٤- معاذ رفعه: «يا ايها الناس اتخذوا تقوى الله تجارة، ياتكم الرزق بلا بضاعة ولا تجارة»، ثم قرأ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣]<sup>(٣)</sup>. للكبير بضعف.

٨٢٨٥- عائشة: كان رسول الله ﷺ يمكث عند زينب بنت جحش، فيشرب عندها عسلاً، فتواصينا أنا وحفصة: انا آيتنا ما دخل عليها رسول الله ﷺ، فلتقل: اني اجد منك ريح مغاير؟ اكلت مغاير، فدخل على احدهما، فقالت ذلك له، فقال: «بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن اعود له»، فنزل ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا اَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ الى ﴿اِنْ نُوْبًا اِلَى اللَّهِ﴾ [التحریم: ١: ٤] لعائشة وحفصة، ﴿وَإِذْ اَسْرَ النَّبِيُّ اِلَى بَعْضِ اَزْوَاجِهِ حَٰدِيًا﴾ [التحریم: ٣] لقوله: «بل شربت عسلاً، ولن اعود له، وقد حلفت ولا تخبري بذلك احداً»<sup>(٤)</sup>. للشيخين وابي داود والنسائي.

٧٢٨٦- ابن عباس: لم ازل حريصاً على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبي ﷺ اللتين قال الله ﴿اِنْ نُوْبًا اِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوْبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] حتى حج عمر، وحججت معه، فلما كان ببعض الطريق، عدل عمر، وعدلت معه بالادائة، فتبرز، ثم اتاني فسكبت على يديه فتوضأ، فقلت: يا امير المؤمنين، من المرأتان من ازواج النبي ﷺ اللتان قال الله: ﴿اِنْ نُوْبًا اِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوْبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]؟ فقال عمر: واعجباً لك يا ابن عباس، قال الزهري: كره والله ما سألته عنه ولم يكتمه، قال: هما عائشة وحفصة، ثم اخذ

(١) الترمذي (٣٣١٧)، وقال: حسن صحيح. وقال الالباني: حسن.

(٢) مالك ١/٦٥٢ (١٦٩٦).

(٣) الطبراني ٩٧/٢٠، وقال الهيثمي ٧/١٢٥: وفيه اسماعيل بن عمرو الجلي، وهو ضعيف.

(٤) البخاري (٥٢٦٧)، ومسلم (١٤٧٤)، وابي داود (٣٧١٤)، والنسائي (٧/١٣).

يسوق الحديث، قال: كنا معشر قريش قوماً نغلبُ النساءَ فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نساتهم، وكان منزلي في بني أمية بن زيد بالعوالي، فتغضبت يوماً على امرأتي فإذا هي تراجعني فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وتهجره إحداهنَّ اليوم إلى الليل فانطلقت، فدخلت على حفصة، فقلت: أتراجعن رسول الله ﷺ؟ فقالت: نعم، فقلت: أتتهجره إحدائكنَّ اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم، قلت: قد خاب من فعل ذلك منكنَّ وخسرت، أفأتمن إحدائكنَّ أن يغضب الله عليها لغضب رسول الله ﷺ، فإذا هي قد هلكت، لا تراجعني رسول الله ﷺ، ولا تسأليه شيئاً واسأليني ما بدا لك، ولا يغرتك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله منك، يريد - عائشة - فكان لي جارٌّ من الأنصار، فكنا نتناوب النزول إلى النبي ﷺ، فينزل يوماً وأنزل يوماً، ويأتيني بخبر الوحي وغيره وآتية بمثل ذلك، وكنا نتحدث أن غسان تعل الخيل لتغزونا، فنزل صاحبي ثم أتاني عشاءً فضرب بابي، ثم ناداني، فخرجت إليه، فقال: حدث أمرٌ عظيمٌ فقلت: ماذا؟ جاءت غسان؟ قال: لا بل أعظم من ذلك وأهول، طلق رسول الله ﷺ نساءه، فقلت قد خابت حفصة وخسرت، قد كنت أظنُّ هذا يوشك أن يكون، حتى إذا صليت الصبح، شددت على ثيابي، ثم نزلت، فدخلت على حفصة وهي تبكي، فقلت: أطلقكنَّ رسول الله ﷺ؟ قالت: لا أدري، هو ذا معتزل في هذه المشربة، فأتيته غلاماً له أسود، فقلت: أستاذن لعمر، فدخل، ثم خرج إلي، فقال: قد ذكرك له فصمت، فانطلقت حتى أتيت المنبر، فإذا عنده رهطٌ جلوسٌ، يبكي بعضهم، فجلست قليلاً، ثم غلبني ما أجد، فأتيته الغلام، فقلت: أستاذن لعمر، فدخل، ثم خرج إلي، فقال: قد ذكرك له فصمت، فخرجت، فجلست إلى المنبر، ثم غلبني ما أجد، فأتيته الغلام، فقلت: أستاذن لعمر، فدخل، ثم خرج، فقال: قد ذكرك له، فصمت، فوليت مدبراً، فإذا الغلام يدعوني، فقال: أدخل، قد أذن لك، فدخلت: فسلمت على رسول الله ﷺ، فإذا هو متكئ على رمالٍ حصيرٍ قد أثر في جنبه، فقلت: أطلقت يا رسول الله نساءك؟ فرفع رأسه إلى، فقال: «لا»، فقلت: الله أكبر، لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش نغلبُ النساءَ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نساتهم، فتغضبت على امرأتي يوماً فإذا هي تراجعني، فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ ليراجعنه، وتهجره إحداهنَّ اليوم إلى الليل، فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهنَّ وخسر، أفأتمن إحداهنَّ أن

يغضب الله عليها لغضب رسول الله ﷺ، فإذا هي قد هلكت، فتبسم ﷺ، فقلت: يا رسول الله، فدخلت على حفصة، فقلت: لا يغرنك إن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك، فتبسم أخرى، فقلت: أستاذس يا رسول الله؟ قال: «نعم»، فجلست فرفعت رأسي في البيت، فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرُدُّ البصر إلا أهبته ثلاثة، فقلت: يا رسول الله أدع الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم، وهم لا يعبدون الله، فاستوى جالساً، ثم قال: «أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»، فقلت: أستغفر لي يا رسول الله، وكان أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً من أجل ذلك الحديث، حين أفشته حفصة: إلى عائشة من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله<sup>(١)</sup>.

٧٢٨٧- قال: قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة لما مضت تسع وعشرون، دخل علي رسول الله ﷺ، بدأ بي، فقلت: يا رسول الله، إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً، وأنت دخلت مع تسع وعشرين، أعدهن، قال: «إن الشهر تسع وعشرون».

زاد في رواية: «وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلة»، ثم قال: «يا عائشة، إنني ذاكركم أمراً، فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك»، ثم قرأ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّزَوْجِكَ إِن كُنتَ تُرِيدُكَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ - حتى بلغ - ﴿عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨ : ٢٩] قالت: قد علم والله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، فقلت: أفي هذا استأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة<sup>(٢)</sup>.

٧٢٨٨- وفي رواية: أن عائشة قالت له: لا تخبر نساءك أنني اخترتك، فقال لها: «إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعتاً»<sup>(٣)</sup>.

٧٢٨٩- ومن رواياته: وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب. وفيه: دخول عمر على عائشة وحفصة ولومه لهما، وقوله لحفصة: والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبك، ولولا أنا لطلقك.

وفيه: قول عمر: يا رباح استأذن لي، فإني أظن أن رسول الله ظن أنني جئت من أجل حفصة، والله، لئن أمرني أن أضرب عنقها لأضرب عنقها، قال: ورفعت صوتي، وأنه أذن له عند ذلك، وأنه استأذن رسول الله في أن يخبر الناس أنه لم يطلق نساءه، فأذن له وأنه قال على باب المسجد فنادى بأعلى صوته: لم يطلق رسول الله نساءه، وأنه قال له وهو يرى

(٢) مسلم (١٤٧٥).

(١) البخاري (٥١٩١).

(٣) البخاري (٤٧٨٥)، ومسلم (١٤٧٨).



الغضب في وجهه: يا رسول الله، ما يشق عليك من أمر النساء، فإن كنت طلقتهنَّ، فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك، قال: ولما تكلمت وأحمد الله بكلام إلا رجوت أن الله يصدق قولي فنزلت هذه الآية، وآية التخيير، ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ﴾ [التحريم: ٥].

وفيه: أنه قال: فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه، وحتى كسر فضحك، وكان من أحسن الناس ثغراً، قال: ونزلت أتشبث بالجدع، وهو جدع يرقأ عليه ﷺ وينحدر، ونزل ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه يده، فقلت: يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعاً وعشرين، فقال: «إنَّ الشهر يكون تسعاً وعشرين»، قال: ونزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُمْ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] قال: فكنت أنا الذي استنبطت ذلك الأمر، فنزلت آية التخيير<sup>(١)</sup>.

٧٢٩٠- ومنها: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر عن آية: فما أستطيع أن أسأله، هيبة له، حتى خرج حاجاً فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق، عدل إلى الأراك لحاجة له، فوقف له، حتى فرغ، ثم سررت معه، فقلت: يا أمير المؤمنين: من اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ من أزواجه؟

فقال: تلك حفصة وعائشة، فقلت: والله، إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك، قال: فلا تفعل، ما ظننت أن عندي من علم، فأسألني، فإن كان لي علم خبرتك به، ثم قال عمر: والله، إن كنت في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم، فبينما أنا في أمر أتأمره، إذ قالت أمراي: لو صنعت كذا وكذا، فقلت لها: مالك ولما ههنا، فم تكلفك في أمر أريد؟

فقلت لي: عجباً لك يا ابن الخطاب! ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ، حتى يظل يوماً غضبان، فقام عمر حتى دخل على حفصة بنحوه.

وفيه: أنه خرج من عند حفصة، ثم دخل على أم سلمة لقرايته منها فكلما، فقالت: عجباً لك يا ابن الخطاب، دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وبين أزواجه، قال: فأخذتني والله أخذاً، كسرتني عن بعض ما كنت أجده، فخرجت من عندها،

وكان لي صاحبٌ من الأنصار إذا غبتُ أتاني بالخبر بنحوه.  
وفيه: أنه لما دخلَ على النبي ﷺ في الغرفةِ قصَّ عليه هذا الحديثَ، قال فلما بلغتُ  
حديثَ أم سلمة تبسمَ ﷺ.

وفيه: فبكيتُ، فقال: «ما يبكيك؟» فقلتُ: يا رسول الله!  
إنَّ كسرىَ وقیصرَ فيما هُما فيه، وأنتَ رسولُ الله، فقال: «أما ترضى أن تكونَ لهُما  
الدُّنيا ولنا الآخرة»<sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي والنسائي.

٧٢٩١- وللأوسط بلين: قالَ عمرُ: دخلتُ على حفصةَ فقلتُ لها: لا تكلمي رسولَ  
الله ﷺ ولا تسأليه ما ليس عنده، وما كانت لك من حاجةٍ حتَّى دُهنَ رأسُك فاسأليني، وكانَ  
ﷺ إذا صَلَّى الصبحَ جلسَ في مُصَلَّاهُ، وجلسَ الناسُ حوله، حتَّى تطلعَ الشمسُ، ثمَّ دخلَ  
على نساءِه امرأةَ امرأةً، يسلمُ عليهنَّ، ويدعو لهنَّ، وإنَّه أهديتُ لحفصةَ عكةَ عسلٍ، فذكر  
قصةَ ریحِ مغافيرِ إلى أن قالَ: هو عسلٌ، والله، لا أطعمه أبداً، حتَّى إذا كانَ يومُ حفصةَ،  
قالت: يا رسولَ الله: إنَّ لي حاجةً إلى أبي، فأذن لي أن آتيه، فأذن لها، ثمَّ إنَّه أرسلَ إلى  
جاريتهِ ماريةَ، فأدخلها بيتَ حفصةَ، فوقعَ عليها، فأتت حفصةَ، فوجدتِ البابَ مغلقاً،  
فجلست عندَ البابِ، فخرجَ وهو فرعٌ ووجهه يقطرُ عرقاً، وحفصةُ تبكي، فقالَ «ما يبكيك؟»  
قالت: إنَّما أذنتُ لي من أجلِ هذا، أدخلت أمتك بيتي، ثمَّ وقعتَ عليها على فراشي، ما  
كنتُ تصنعُ هذا بامرأةٍ منهنَّ، أما والله، لا يحلُّ لك هذا يا رسولَ الله، فقال: «والله ما  
صدقتِ، أليس هي جاريتهِ قد أحلها الله لي، أشهدك أنها على حرامٍ، التمسُ بذلك رضاك،  
أنظري لا تخبري بهذا امرأةٍ منهنَّ فهي عندك أمانة»، فلما خرجَ، قرعت حفصةُ الجدارَ الذي  
بينها وبين عائشةَ، فقالت: ألا أبشرك، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد حرَّم أمته، فقد أراحنا الله  
منها، فنزلَ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَئِضٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ - إلى - ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ  
وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ١: ٤].

(١) البخاري (٤٩١٣)، ومسلم (١٤٧٩)، والترمذي (٣٣١٨)، والنسائي (١٣٧/٤).

## سورة نون ونوح والجن والمزمل والمدثر

٧٢٩٢- ابن عباس رفعه: «إن أول ما خلق الله القلم والحوت، قال: ما أكتب؟ قال: كل شيء كان إلى يوم القيامة»، ثم قرأ: ﴿ت \* وَالْقَلَمِ﴾، فالنون: الحوت، والقلم: القلم. لكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٧٢٩٣- وعنه: في قوله تعالى ﴿عُتِّلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْبِرٌ﴾ قال: رجل من قريش كانت له زئمة مثل زئمة الشاة. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٧٢٩٤- ولأحمد بلين عن عبد الرحمن بن غم أرسله: سئل النبي، عن العتل الزئيم قال: «هو الشديد الخلق، المصح، الأكل، الشروب الواجد للطعام والشراب، الظلوم للناس، رحيب الجوف»<sup>(٣)</sup>.

٧٢٩٥- أبو موسى رفعه: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾: وعن نور عظيم يخرون له سجداً. للموصلي<sup>(٤)</sup>.

٧٢٩٦- ابن عباس: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وسواع لهذيل، ويغوث لمراد ثم صارت لبني غطفان بالجرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فلحمير لآل ذي الكلاع، وكلها أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن أنصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك، ونسخ العلم عتدت للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٧٢٩٧- عنه: ما قرأ رسول، على الجن ولا رأيهم، أنطلق في طائفة من أصحابه إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خير السماء، وأرسل عليهم الشهب، فرجع الشياطين إلى قومهم، فقالوا: مالكم، قيل، حيل بيننا وبين خير السماء، وأرسلت علينا

(١) الطبراني ٤٣٣/١١ (١٢٢٢٧)، وقال الهيثمي ١٢٨/٧ فيه: مؤمل وهو ثقة كثير الخطأ، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٢) البخاري (٤٩١٧).

(٣) أحمد ٢٢٧/٤، قال الهيثمي ١٢٨/٧: فيه شهر وثقه جماعة، وفيه ضعف، وعبد الرحمن بن غم ليس له صحبة على الصحيح.

(٤) أبو يعلى ٢٦٩/١٣ (٧٢٨٣)، قال الهيثمي ١٢٨/٧: فيه روح بن جناح، وثقه دحيم، وقال فيه: ليس بالقوي، وبقية رجاله ثقات.

(٥) البخاري (٤٩٢٠).

الشهب، قالوا وما ذاك إلا من شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاريها، فمر النفر الذين أخذوا نحو تهامة بالنبي، بنخل عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن أستمعوا له، وقالوا هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم، فقالوا، يا قومنا إنا سمعنا قرآنًا عجبًا يهدي إلى الرشد فآمننا به ولن نشرك بربنا أحدا. فنزل ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ (١).

٧٢٩٨- وفي رواية: وإنما أوحى إليه قول الجن. للشيخين والترمذي (٢).

٧٢٩٩- وزاد: لما رآه يصلي وأصحابه يصلون بصلاته ويسجدون بسجوده تعجبوا من طواعية أصحابه له، قالوا لقومهم، لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا (٣).  
٧٣٠٠- وعنه: ﴿قُلِ اللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿يَضَعُهُ﴾ الآية نسختها الآية التي فيها: ﴿عَلِمَ أَن لَّنْ نَّخْضُوهُ فَنَابَ عَلَيْهِ فَأَقْرَعُوا مَا يَكْسِرُونَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾، و﴿نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ أوله، يقول، هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل، وذلك أن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ، وقوله: ﴿وَأَقْوَمُ قِيْلًا﴾ يقول: هو أجدر أن يفقه في القرآن، وقوله ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعًا طَوِيلًا﴾ ﴿٧﴾ يقول: فراغًا طويلًا. لأبي داود (٤).

٧٣٠١- أبو سعيد رفعه: «الصعود: عقبة في النار، يتصعد فيها الكافر سبعين خريفًا ثم يهوي فيها سبعين خريفًا فهو كذلك أبدًا». للترمذي (٥).

٧٣٠٢- وللأوسط بضعف: «الصعود: جبل من نار، يكلف أن يصعده، فإذا وضع يده عليه ذابت، فإذا رفعها عادت فإذا وضع رجله عليه ذابت، فإذا رفعها عادت» (٦).

٧٣٠٣- جابر: قال ناس من اليهود لناس من الصحابة: هل يعلم نبيكم عدد (خزنة) (٧) جهنم؟ قالوا: لا ندري حتى نسأله. فجاء رجل إلى النبي، فقال، يا محمد غلب أصحابك اليوم، قال، «ومم غلبوا؟» قال: سألهم يهود: هل يعلم نبيكم عدد خزنة جهنم؟ قال: «فماذا قالوا؟» قال: قالوا: لا ندري حتى نسأل نبينا. قال: «أفغلب قوم ستلوا عما لا يعلمون فقالوا: لا نعلم حتى نسأل نبينا؟ قد سألوا نبيهم، فقالوا: أرنا الله جهرة، عليّ

(١) البخاري (٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩).

(٢) البخاري (٤٩٢١)، والترمذي (٣٣٢٣).

(٣) الترمذي (٣٣٢٣).

(٤) أبو داود (١٣٠٤).

(٥) الترمذي (٣٣٢٦)، وقال: حديث غريب إنما نعرفه مرفوعًا من حديث ابن لهيعة وضعفه الألباني.

(٦) «الأوسط» ٣٦٦/٥ (٥٥٧٣)، وقال الهيثمي ١٣١/٧: فيه عطية وهو ضعيف.

(٧) سقط من الأصل، والمثبت من الترمذي.

بأعداء الله إني سأئلهم عن تربة الجنة، وهي الدرمة»، قال: فلما جاءوا قالوا، يا أبا القاسم كم عدد خزنة جهنم؟ قال هكذا وهكذا، في مرة عشرة، وفي مرة تسعة، قالوا: نعم. قال لهم ﷺ: «ما تربة لجنه؟» قال: فسكتوا حينها، ثم قالوا: خبزة يا أبا القاسم، فقال النبي ﷺ: «الخبزة من الدرمة»<sup>(١)</sup>.

٧٣٠٤- أنس رفعه: ﴿هُوَ أَهْلُ النَّوَى وَأَهْلُ الْعَفْرِ﴾ قال الله تعالى: أنا أهل أن أتقى، فمن أتقاني فلم يجعل معي إلها فإنا أهل أن أغفر له. هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.

### من سورة القيامة إلى آخر القرآن

٧٣٠٥- ابن عباس: كان النبي، يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك به شفتيه، فقال ابن عباس: أنا أحركهما كما كان، يحركهما، وقال ابن جبير: أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما، فحرك شفتيه، فنزل: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾<sup>(١)</sup> إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ<sup>(٢)</sup> قال: جمعه في صدرك، ثم تقرأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْبِجْ قُرْآنَهُ﴾<sup>(٣)</sup> قال: فاستمع وانصت، ثم علينا أن تقرأه، فكان، إذا أتاه جبريل بعد ذلك أستمع، فإذا أنطلق جبريل قرأه، كما أقرأه. للشيخين والترمذي والنسائي.

قلت: وأخرجه في بدء الوحي للبخاري فقط<sup>(٣)</sup>.

٧٣٠٦- وعنه قال: ﴿إِنَّمَا تَرَى بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ﴾<sup>(٤)</sup> كنا نرفع الخشب للشتاء ثلاثة أذرع أو أقل ونسميه القصر، ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ﴾<sup>(٥)</sup>: جبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرحال. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٧٣٠٧- وللأوسط بلين عن ابن مسعود: ﴿تَرَى بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ﴾ قال إنها ليست كالشجر والجبال، ولكنها مثل المدائن والحصون<sup>(٥)</sup>.

٧٣٠٨- ابن عباس: سمعت أبي في الجاهلية يقول أسقنا كأساً دهاقاً. قال عكرمة:

(١) الترمذي (٣٣٢٧)، قال: حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث مجالد وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٣٢٨)، قال: حسن غريب.

(٣) البخاري (٤٩٢٩)، ومسلم (٤٤٨)، والترمذي (٣٣٢٩)، والنسائي ١٥٠-١٤٩/٢.

(٤) البخاري (٤٩٣٣).

(٥) «الأوسط» ٢٨٠/١ (٩١٣)، قال الهيثمي ١٣٢/٧: فيه حديث بن معاوية، وهو ضعيف، وقال أبو حاتم: محله

الصدق يكتب حديثه، وبقيه رجاله ثقات.

دهاقا: ملائ شابعًا. هما للبخاري<sup>(١)</sup>.

٧٣٠٩- عائشة: أنزلت ﴿عَسَىٰ وَتَوَكَّلْ﴾ في ابن أم مكتوم، الأعمى أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول يا رسول الله أرشدني. وعند رسول الله ﷺ، من عظماء المشركين، فجعل رسول، يعرض عنه ويقبل على الآخر، ويقول: أترى بما أقول بأسًا؟ فيقول: لا، ففي هذا أنزل. لمالك والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٣١٠- أنس: أن عمر قرأ: ﴿وَفَلَكُمُ آبَاءٌ﴾ قال: فما الأب؟ ثم قال: ما كلفنا أو ما أمرنا بهذا. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٧٣١١- ابن مسعود رفعه: «الواثلة والموودة في النار». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٣١٢- أبو هريرة رفعه: «إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة، فإذا نزع واستغفر وتاب صقل قلبه، وإن عاد زيد فيها حتى يعلو قلبه، وهو الران الذي ذكره الله ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾». الترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٣١٣- ابن عباس: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ قال: حالًا بعد حال قال هذا نبيكم ﷺ. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٧٣١٤- أبو هريرة رفعه: ﴿وَالْيَوْمِ الْوَعْدِ﴾: يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه، فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا أستجاب الله له، ولا يستعبد من شر إلا أعاده الله منه». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٣١٥- الحسين بن علي قال: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ الشاهد جدي ﷺ، والمشهود يوم القيامة، ثم تلا ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وتلا ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ جَمْعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾. للأوسط والصغير بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٣٨٣٩)، (٣٨٤٠). (٢) الترمذي (٣٣٣١)، ومالك (١٠٥/١) (٢٧١).

(٣) لم أقف عليه في البخاري وإنما هو في «سنن سعيد بن منصور» ١٨١/١ (٤٣)، وابن أبي شيبة ١٣٦/١، وقال ابن حجر في «الفتح» ٢٩٦/٦: صحيح.

(٤) أبو داود (٤٧١٧)، وصححه ابن حبان ٥٢٢/١٦ (٧٤٨٠).

(٥) الترمذي (٣٣٣٤)، قال: حسن صحيح. (٦) البخاري (٤٩٤٠).

(٧) الترمذي (٣٣٣٩)، وقال الألباني: حسن.

(٨) «الأوسط» ١٨٢/٩ (٩٤٨٢)، والصغير ٢٦٣/٢ (١١٣٧) قال الهيثمي ١٣٦/٧ فيه: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

٧٣١٦- أبو ذر دخلت على النبي، في المسجد فقال: «إن للمسجد تحية»، قلت: وما تيحته يا رسول الله؟ قال: «ركعتان تركعهما»، قلت: يا رسول الله، هل أنزل الله عليك شيئاً مما كان في صحف إبراهيم وموسى؟ قال: «يا أبا ذر اقرأ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ ١٤ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ١٥ بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ١٦ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ١٧ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى ١٨ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ١٩﴾» قلت: يا رسول الله، وما كانت صحف موسى؟ قال: «كانت عبراً كلها، عجبت لمن أيقن بالموت ثم يفرح، عجبت لمن أيقن بالنار ثم يضحك، عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها ثم يطمئن، عجبت لمن أيقن بالقدر ثم ينصب، عجبت لمن أيقن بالحساب ثم لا يعمل». لرزين<sup>(١)</sup>.

٧٣١٧- عمران بن حصين: أن النبي، سئل عن الشفع، والوتر قال: «هي الصلاة، بعضها شفع، وبعضها وتر». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٣١٨- ولأحمد والبخاري عن جابر رفعه: «﴿وَلِيَالٍ عَشْرٍ ١﴾ ال أضحى»، «وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ٢﴾»، قال: «الشفع: يوم الأضحى، والوتر يوم عرفة»<sup>(٣)</sup>.

٧٣١٩- عبد الله بن زمعة رفعه: «﴿إِذْ أَنْبَأَتْ أَسْفَنَهَا ١﴾»: أنبعت لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل أبي زمعة». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٣٢٠- ابن الزبير: نزلت هذه الآية: «﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ ١﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ٢﴾ وَسَوْفَ يُرْضَىٰ ٣﴾» في أبي بكر الصديق. للبخاري بلين<sup>(٥)</sup>.

٧٣٢١- جندب بن سفيان البجلي: أشتكى النبي، فلم يقم ليلة أو ليلتين، فجاءته امرأة قالت: يا محمد، إني لأرجوا أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قربك، منذ ليلتين. فنزل: «﴿وَالضُّحَىٰ ١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ٣﴾». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٧٣٢٢- وللترمذي: قال: كنت جالساً مع النبي، في غار فدميت إصبغه، فقال ﷺ: «هل أنت إلا إصبع دميت، في سبيل الله مالقيت»، فأبطأ عليه جبريل، فقال المشركون: قد

(١) ابن حبان في صحيحه ٧٦/٢-٧٩.

(٢) الترمذي (٣٣٤٢)، وقال: حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٣) أحمد ٣/٣٢٧، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٢٨٦)، قال الهيثمي ١٣٧/٧: رجالهما رجال الصحيح غير عياش بن عتبة وهو ثقة.

(٤) البخاري (٤٩٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥)، والترمذي (٣٣٤٣).

(٥) البخاري كما في «كشف الأستار» (٢٢٨٩)، وقال الهيثمي ١٣٨/٧: فيه: مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وشيخ البخاري لم يسمعه. (٦) البخاري (٤٩٥٠)، ومسلم (١٧٩٧).

ودع محمد فنزل ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (١).

٧٣٢٣- ابن مسعود رفعه: «لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرج»

ثم قرأ، ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾. للكبير بضعف (٢).

٧٣٢٤- ابن عباس: كان النبي ﷺ يصلي أبو فجاء أبو جهل فقال: ألم أنك عن

هذا؟ فانصرف النبي، فزيره فقال أبو جهل: إنك لتعلم ما بها ناد أكثر مني. فنزل: ﴿فَلْيَدْعُ

نَادِيَهُ﴾ (٣) سَدَّ الزَّيْبَانَةَ قال ابن عباس: والله لودعا ناديه لأخذته زبانية الله. للترمذي (٣).

٧٣٢٥- أبو موسى: أنه قال في ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾: إنها أول سورة نزلت على النبي

ﷺ. للكبير (٤).

٧٣٢٦- ابن عباس: أنزل القرآن جملة واحدة، حتى وضع في بيت العزة، في سماء

الدنيا، وينزل به جبريل، على محمد ﷺ بجواب كلام العباد وأعمالهم. للبخاري والكبير (٥).

٧٣٢٧- وعنه: جاء رجل إلى عمر يسأله، فجعل عمر ينظر إلى رأسه مرة، وإلى

رجليه أخرى هل يرى عليه من البؤساء، ثم قال له عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل،

قال ابن عباس: فقلت: صدق الله ورسوله. «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بتغى الثالث،

ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله علي من تاب». فقال عمر: ما هذا؟ فقلت:

هكذا أقرأنيها أباي. قال: فمر بنا إليه. فجاء إلى أبيي، فقال: ما يقول هذا؟ قال: هكذا

أقرأنيها رسول الله ﷺ. قال: أفأثبتها في المصحف؟ قال: نعم. لأحمد (٦).

٧٣٢٨- أبو هريرة: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿بَوْمِذٍ مُّحَدِّثٍ أَخْبَارَهَا﴾ (٧) قال:

«أتدرون ما أخبارها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد أو

أمة بما عمل على ظهرها، تقول: عمل يوم كذا وكذا وكذا، فهذه أخبارها». للترمذي (٧).

٧٣٢٩- صعصعة بن معاوية: أنه أتى النبي، فقرأ عليه: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

حَيْرًا يَرَهُ﴾ (٨) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (٨) فقال: حسبي، لا أبالي أن لا أسمع

(١) الترمذي (٣٣٤٥)، وقال: حسن صحيح.

(٢) الطبراني ٧٠/١٠ (٩٩٧٧)، وقال الهيثمي ١٣٩/٧: فيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف.

(٣) الترمذي (٣٣٤٩)، قال: حسن غريب صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي ١٣٩/٧، وقال رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٩٠)، والطبراني ٣٢/١٢ (١٢٣٨٢)، وقال الهيثمي ١٤٠/٧: رجال البزار

رجال الصحيح، وفي إسناد الطبراني: عمرو بن عبد الغفار وهو ضعيف.

(٦) أحمد ١١٧/٥، وقال الهيثمي ١٤١/٧: رجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان في ٣٠/٨ (٣٢٣٧).

(٧) الترمذي (٣٣٥٣)، قال: حسن صحيح غريب.



غيرها. لأحمد، الكبير<sup>(١)</sup>.

٧٣٣٠- أبو أمامة رفعه: «الكنود الذي يأكل وحده ويمنع رفته، ويضرب عبده» علأ.

لل كبير<sup>(٢)</sup>.

٧٣٣١- أبو هريرة: لما نزلت ﴿ثُمَّ لَنْتَسَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ۗ﴾ قال الناس: يا

رسول الله، عن أي نعيم نسأل؟، إنما هما الأسودان، والعدو حاضر، وسيوفنا على عواتقنا؟ قال: «إن ذلك سيكون»<sup>(٣)</sup>.

٧٣٣٢- وعنه رفعه: «أول ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة ومن النعيم أن يقال له: ألم

نصح لك جسديك، ونوردك من الماء البارد؟». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٣٣٣- ابن مسعود: كنا نعد الماعون على عهد رسول الله، عارية الدلو والقدر.

لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٣٣٤- ابن عباس: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ۗ﴾ قال: العارية. لل كبير<sup>(٦)</sup>.

٧٣٣٥- أنس: بينا رسول الله، ذات يوم بين أظهرنا في المسجد، إذ أغفى إغفاءه،

ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «نزلت على أنفا سورة -فقرأ-

بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۗ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ ۗ﴾ إِنْ شَأْنِكَ هُوَ

الْأَبْتَرُ ۗ﴾ -ثم قال- أتدرون ما الكوثر؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهر وعدنيه

ربي تعالى، عليه خير كثير، هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة آتيته عدد نجوم السماء،

فيختلج العبد منه، فأقول: رب إنه من أمتي، فيقول: ما تدري ما أحدث بعدك -وفي رواية-

لما عرج بي إلى السماء آتيت على نهر، حافظه قباب اللؤلؤ المجوف، فقلت: ما هذا يا

جبريل؟ قال: هذا الكوثر». لل ستة إلا مالكا<sup>(٧)</sup>.

٧٣٣٦- ابن عباس: قال في الكوثر هو الخير الذي أعطاه الله تعالى إياه، قال أبو

بشر لابن جبير، فإن ناساً يزعمون أنه نهر في الجنة فقال: النهر الذي في الجنة من الخير

(١) أحمد ٥/٥٩، والطبراني ٧٦/٨ (٧٤١١)، وقال الهيثمي ١٤١/٧: رواه مرسلًا ومتصلًا ورجال الجميع رجال

الصحيح.

(٢) الطبراني ١٨٨/٨ (٧٧٧٨)، وقال الهيثمي: ١٤٢/٧: رواه بإسنادين في أحدهما جعفر بن الزبير، وهو

ضعيف، وفي الآخر من لم أعرفه.

(٣) الترمذي (٣٣٥٧)، وصححه الألباني. (٤) الترمذي (٣٣٥٨) قال: غريب وصححه الألباني.

(٥) أبو داود (١٦٥٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (١٤٦١): إسناده حسن صحيح.

(٦) الطبراني ٢٢/١٢ (١٢٣٥٤)، وقال الهيثمي ١٤٣/٧: رجاله رجال الصحيح.

(٧) البخاري (٤٩٦٤)، ومسلم (٤٠٠)، وأبو داود (٤٧٤٧)، والترمذي (٣٣٥٩)، والنسائي ٢/١٣٣.

الذي أعطاه الله إياه. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٧٣٣٧- ابن عمر رفعه: «الكوثر نهر في الجنة، حافته من ذهب، مجراه على الدر، الياقوت، تربته أطيب من المسك، وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج». للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
٧٣٣٨- عائشة: الكوثر نهر أعطيه نبيكم، شاطئاه در مجوف، أنيته كعدد النجوم. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٧٣٣٩- ابن عباس: قالت قريش: ليس له ولد، وسيموت وينقطع أثره، فنزلت سورة الكوثر إلى قوله ﴿إِنَّكَ شَأْنُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾<sup>(٤)</sup>. لرزين.

٧٣٤٠- وعنه: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكان بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من علمتم، فدعاه ذات يوم، فأدخله معهم، قال: فما رأيت أنه إلا ليربهم، قال: ما تقولون في قوله الله تعالى ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(٥)</sup>؟ فقال بعضهم: أمرنا بأن نحمد الله، ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم، ولم يقل شيئاً، فقال لي: أكذا تقول يا ابن عباس؟ قلت: لا قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله، أعلمه، فقال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(٦)</sup> ذلك علامة أجلك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾<sup>(٧)</sup> فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول<sup>(٨)</sup>.

٧٣٤١- وفي رواية: قال عبد الرحمن بن عوف: إن لنا أبناء مثله. فقال عمر: إنه من حيث تعلم للبخاري والترمذي<sup>(٩)</sup>.

٧٣٤٢- وعنه: لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ جاءت امرأة أبي لهب، والنبى، جالس، فقال له أبو بكر: لو تنحيت لا تؤذيك يا رسول الله فقال: «إنه سيحال بيني وبينها»، فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر، فقالت: يا أبا بكر هجانا صاحبك، فقال: لا ورب هذه البنية، ما ينطق بالشعر، فقالت: إنك لمصدق، فلما ولت، قال أبو بكر: ما رأيتك فقال: لا مازال ملك يسترني حتى ولت. للبخاري والموصلي<sup>(١٠)</sup>.

٧٣٤٣- أبي: إن المشركين قالوا للنبي ﷺ: أنسب لنا ربك، فنزل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

(١) البخاري (٤٩٦٦). (٢) الترمذي (٣٣٦١)، وقال: حسن صحيح.

(٣) البخاري (٤٩٦٥). (٤) البخاري (٤٢٩٤)، والترمذي (٣٣٦٢).

(٥) البخاري (٣٦٢٧)، والترمذي (٣٣٦٣).

(٦) أبو يعلى ١/٣٣-٣٤، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٩٤)، وقال الهيثمي ٧/١٤٤: عطاء بن السائب،

وقد أختلوا.

أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّكْمُ ② لَمْ يَكِلْهُ وَلَمْ يُؤَلِّدْ ③ لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت. وليس شيء يموت إلا سيورث، وإن الله لا يموت، ولا يورث ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ④ قال: لم يكن له شبيه، ولا عدل، وليس كمثلته شيء. للترمذي (١).

٧٣٤٤- أبو هريرة رفعه: «قال الله تعالى: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي، فقوله: لن يعيدني كما بداني، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي، فقوله: أتخذ الله ولدًا، وأنا الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد». للبخاري والنسائي (٢).

٧٣٤٥- زر بن حبيش: سألت أبي بن كعب عن المعوذتين، قلت: أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا فقال: سألت رسول الله، فقال: «قيل لي فقلت:» فنحن نقول كما قال ﷺ للبخاري (٣).

٧٣٤٦- عائشة أن رسول الله، نظر إلى القمر فقال: «يا عائشة أستعيذي بالله من شر هذا، فإن هذا هو الغاسق إذا وقب». للترمذي (٤).

٧٣٤٧- ابن عباس: الوسواس إذا ولد خنسه الشيطان، فإذا ذكر الله ذهب وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه. للبخاري تعليقًا (٥).

٧٣٤٨- وفي رواية رفعه: «الشيطان جاثم على قلب ابن آدم، فإذا ذكر الله خنس، وإذا غفل وسوس» (٦).

٧٣٤٩- عبد الرحمن بن يزيد النخعي: كان عبد الله يحك المعوذتين من مصاحفه، ، يقول: إنهما ليستا من كتاب الله تعالى. لابن أحمد، الكبير (٧).

٧٣٥٠- وله وللبزار: أن عبد الله كان يحك المعوذتين من المصحف، ويقول إنما أمر النبي، أن يتعوذ بهما وكان عبد الله لا يقرأ بهما (٨).

(١) الترمذي (٣٣٦٤)، وقال الألباني حسن. (٢) البخاري (٣١٩٣)، والنسائي ١١٢/٤. (٣) البخاري (٤٩٧٧). (٤) الترمذي (٣٣٦٦)، وقال: حسن صحيح. (٥) البخاري معلقًا قبل حديث (٤٩٧٧). (٦) الضياء في «المختارة» (٣٩٣)، وصححه الحاكم ٥٤١/٢، ووافقه الذهبي. (٧) ابن أحمد ١٢٩/٥-١٣٠، الطبراني ٩/٢٣٥ (٩١٥٢)، قال الهيثمي ١٤٩/٧ رواه عبد الله بن أحمد والطبراني ورجال عبد الله رجال الصحيح، ورجال الطبراني ثقات. (٨) البزار (٢٣٠١)، والطبراني (٩١٥٢)، وقال الهيثمي ١٤٩/٧ ورجالهما ثقات.

## الحث على تلاوة القرآن

## وآداب التلاوة وتحزيب القرآن وغير ذلك

٧٣٥١- أبو موسى رفعه: «تعاهدوا هذا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد ثقلًا من الإبل في عقلها». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٧٣٥٢- ابن عمر رفعه: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة، إن من عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت». للشيخين والموطأ والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٣٥٣- ابن مسعود رفعه: «بئسما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت، كيت، بل هو نسي، واستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيًّا من صدور الرجال من النعم من عقلها». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٧٣٥٤- جابر: خرج علينا رسول الله، ونحن نقرأ القرآن، وفيه الأعرابي والعجمي، فقال: «اقرأوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٣٥٥- أبو موسى: بعث إلى قراء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاث مائة رجل، قد قرؤوا القرآن، فقال أنتم خيار أهل البصرة وقراءهم فاتلوه، ولا يطولن عليكم الأمد فتقسموا قلوبكم، كما قست قلوب من كان قبلكم، وإن كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها، غير أنني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديًا ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها. غير أنني حفظت منها ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ فكتب شهادته في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٧٣٥٦- البراء رفعه: «زينوا القرآن بأصواتكم». لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٧٣٥٧- أبو هريرة رفعه: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنّى بالقرآن»<sup>(٧)</sup>.

٧٣٥٨- وفي رواية: «لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به»<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١).

(٢) البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩)، والنسائي ١٥٤/٢، ومالك (٢٤٣).

(٣) البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)، والترمذي (٢٩٤٢)، والنسائي ١٥٤/٢-١٥٥.

(٤) أبو داود (٨٣٠)، وقال الألباني: صحيح. (٥) مسلم (١٠٥٠).

(٦) أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي ١٧٩/٢. (٧) مسلم (٧٩٢)، والنسائي ١٨٠/٢.

(٨) البخاري (٥٠٢٣)، ومسلم (٧٩٢)، وأبو داود (١٤٧٣).

٧٣٥٩- وفي أخرى: «يتغنّى بالقرآن يجهر بصوته»<sup>(١)</sup>.

٧٣٦٠- وفي أخرى: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن يجهر به». للشيخين وأبي داود، والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٣٦١- حذيفة رفعه: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل العشق، ولحون أهل الكتابين، وسيجئ بعدي قوم يرجعون ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم». لرزين<sup>(٣)</sup>.

٧٣٦٢- أبو سعيد: أعتكف النبي، في المسجد فسمعهم يجهرون بالقرآن، فكشف الستر، وقال: «ألا إن كلكم ينجي ربه فلا يؤذنين بعضهم، ولا يرفع بعضهم على بعض في القراءة - أو قال: - في الصلاة». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٣٦٣- عائشة: سمع رسول الله، رجلاً يقرأ في سورة بالليل، فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا، كذا آية كنت أنسيتها»<sup>(٥)</sup>.

٧٣٦٤- وفي رواية: أسقطتهن من سورة كذا وكذا. للشيخين وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٣٦٥- قتادة: سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ، فقال: كان يمد مداً ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، يمد بيسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم. لأبي داود والنسائي والبخاري بلفظه<sup>(٧)</sup>.

٧٣٦٦- أم سلمة: قرأ رسول الله، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، يقطع قراءته آية آية. لأصحاب السنن بلفظ أبي داود<sup>(٨)</sup>.

٧٣٦٧- عبد الله بن مغفل: رأيت النبي، يوم فتح مكة على ناقته، يقرأ سورة الفتح، فرجع في قراءته فقرأ ابن مغفل ورجع. وقال معاوية بن قرة: لو لا الناس لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي، للشيخين وأبي داود<sup>(٩)</sup>.

٧٣٦٨- ابن مسعود: قال لي النبي، اقرأ على القرآن، قلت: يا رسول الله ﷺ! اقرأ

(١) مسلم (٧٩٢) ٢٣٣. (٢) أبو داود (١٤٦٩)، والنسائي ١٨٠/٢.

(٣) الطبراني في «الأوسط» ١٨٣/٧ (٧٢٢٣)، وقال الهيثمي ١٦٩/٧: فيه راوٍ لم يسم، وبقيّة أيضاً.

(٤) أبو داود (١٣٣٢) صححه الألباني. (٥) البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (٧٨٨) ٢٢٥.

(٦) البخاري (٥٠٤٢)، ومسلم (٧٨٨)، وأبو داود (١٣٣١).

(٧) البخاري (٥٠٤٥)، وأبو داود (١٤٦٥)، والنسائي ١٧٩/٢.

(٨) أبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وقال: حديث غريب، وصححه الألباني.

(٩) البخاري (٧٥٤٠)، ومسلم (٧٩٤) ٢٣٨، وأبو داود (١٤٦٧).

عليك، وعليك أنزل؟ قال إني أحب أن أسمع من غيري، فقرأت عليه سورة النساء، حتى جئت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: حسبك الآن، فالتفت إليه، فإذا عيناه تدرفان. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٣٦٩- عائشة: كان أبو بكر إذا قرأ القرآن كثير البكاء.

٧٣٧٠- أسماء: ما كان أحد من السلف يغشئ عليه، لا يصعق عند قراءة القرآن

وإنما كانوا يبكون ويقشعرون، ثم تلين جلودهم وقلوبهم لذكر الله. هما لرزين.

٧٣٧١- أبو هريرة رفعه: «من قرأ منكم بالتين والزيتون فانتهى إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ

بِأَكْرَمَ الْحَكِيمِينَ﴾ فليقل: وأنا على ذلك من الشاهدين، ومن قرأ: ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ﴾ فانتهى إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ النَّوْكَ﴾ فليقل: بلى وعزة ربنا:،

من قرأ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾، فبلغ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فليقل: آمنا بالله، قال إسماعيل:

ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي الذي رواه عن أبي هريرة، أنظر لعله، قال: يا ابن أخي

أتظن أنني لم أحفظه؟ لقد حججت ستين حجة، ما فيها حجة إلا وأنا أعرف البعير الذي

حججت عليه. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٧٣٧٢- ابن عباس: أن النبي، كان إذا قرأ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قال سبحان

ربي الأعلى. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٣٧٣- أبو هريرة رفعه: «إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه فلم

يدر ما يقول فليضطجع». لمسلم وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٣٧٤- عمر: وكان في قومه يقرءون القرآن، فذهب لحاجته ثم رجع وهو يقرأ

القرآن، فقال رجل: يا أمير المؤمنين أتقرأ القرآن ولست على وضوء؟ فقال له عمر: من

أفتاك بهذا؟ أمسيلمة. لمالك<sup>(٥)</sup>.

٧٣٧٥- جندب بن عبد الله رفعه: «اقرأوا القرآن ما أتتلفت عليه قلوبكم فإذا أختلفتم

فقوموا». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٧٣٧٦- ابن عمرو بن العاص قلت: يا رسول الله! في كم أقرأ القرآن؟ قال: «اخرته

(١) البخاري (٥٠٥٠)، ومسلم (٨٠٠) ٢٤٨، وأبو داود (٣٦٦٨)، والترمذي (٣٠٢٥).

(٢) أبو داود (٨٨٧)، والترمذي (٣٣٤٧)، وضعفه الألباني في «المشكاة»: (٨٦٠).

(٣) أبو داود (٨٨٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٢٦).

(٤) أبو داود (١٣١١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٧١٧).

(٥) مالك ٩٠/١ (٢٣٥). (٦) البخاري (٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦٦٧).

في شهر»، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «اختمه في عشرين»، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «اختمه في خمسة عشر»، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «اختمه في عشر»، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «اختمه في خمس»، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فما رخص لي<sup>(١)</sup>.

٧٦٧٧- وفي رواية: «فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك»، قال: فشددت فشدد عليّ، وقال: «إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر»، فصرت إلى الذي قال ﷺ، فلما كبرت وددت أنى كنت قبلت رخصته<sup>(٢)</sup>.

٧٣٧٨- وفي أخرى: فإنه لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٣٧٩- أوس بن حذيفة: سألت أصحاب النبي، كيف يحزبون القرآن؟ قال: ثلاث وخمس وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٣٨٠- (ابن الهادي) سألت نافع بن جبير في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه؟ فقال: لا تقل أحزبه؟ فإن النبي ﷺ: قال: «قرأت جزءاً من القرآن»، حسبته ذكره عن المغيرة بن شعبة. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٣٨١- عمر رفته: «من نام عن حزبه من الليل، أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر، كتب له كأنه قرأه من الليل». للستة إلا البخاري ولفظ «الموطأ»: «فقرأه حتى تزول الشمس إلى صلاة الظهر»<sup>(٦)</sup>.

٧٣٨٢- ابن عباس: كان النبي، أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، فلرسول الله، حين يلقاه جبريل، أجود بالخير من الريح المرسلة<sup>(٧)</sup>.

٧٣٨٣- وفي رواية: وكان جبريل يلقاه كل ليلة من رمضان، حتى ينسلخ، يعرض عليه النبي، القرآن. للشيخين والنسائي<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (١١٥٩) ١٨٢، وأبو داود (١٣٩٠)، والترمذي (٢٩٤٦).

(٢) مسلم (١١٥٩).

(٣) الترمذي (٢٩٤٦)، وقال: حديث حسن صحيح غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٤) أبو داود (١٣٩٣).

(٥) أبو داود (١٣٩٢).

(٦) مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، والترمذي (٥٨١)، والنسائي ٣/٢٥٩.

(٧) البخاري (٦)، والنسائي ٤/١٢٥. (٨) البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

٧٣٨٤- أبو هريرة: كان يعرض على النبي، القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٧٣٨٥- عائشة: إنما نزل أول ما نزل سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذ ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر قالوا: لا ندع أبدًا، ولو نزل لا تزنوا لقالوا: لا ندع أبدًا. للبخاري مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٧٣٨٦- ابن عباس: كان النبي، لا يعرض فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٣٨٧- ثابت بن عمار و قتادة والشعبي: أن النبي، لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل. هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٣٨٨- البراء: آخر سورة نزلت تامة، التوبة، وآخر آية نزلت آية الكلاله. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٧٣٨٩- ولمسلم عن ابن عباس: إن آخر سورة نزلت جميعاً إذا جاء نصر الله<sup>(٥)</sup>.

٧٣٩٠- وللترمذي عن بن عمرو بن العاص: آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح<sup>(٦)</sup>.

٧٣٩١- وللبخاري عن ابن عباس، آخر آية نزلت آية الربا<sup>(٧)</sup>.

## جواز اختلاف القراءات وما جاء مفصلاً

### وترتيب القرآن، تأليفه

٧٣٩٢- عمر: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله، فكدت أساوره في الصلاة، فتربصت حتى سلم، فلبتته بردائه، فقلت، من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها؟ قال، أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت: كذبت، فإن رسول الله، قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى النبي، ، فقلت يا رسول الله: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئها، قال أرسله، يا هشام أقرأ، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال، هكذا أنزلت، ثم قال:

(١) البخاري (٤٩٩٨).

(٢) البخاري (٤٧٠٧).

(٣) أبو داود (٧٨٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) أبو داود (٧٨٧)، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) البخاري (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨).

(٦) مسلم (٣٠٢٤).

(٧) الترمذي (٣٠٦٣)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.



أقرأه يا عمر فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه. للسته<sup>(١)</sup>.

٧٣٩٣- أبي كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرتها ثم دخل فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضيت الصلاة دخلنا جميعاً على النبي، فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه فدخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه، فأمرهما، فقرأ فحسن شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى ما قد غشيني، ضرب في صدري، نفضت عرقاً، وكأنا أنظر إلى الله تعالى فرقاً فقال لي: «يا أبي أرسل إلى أن أقرأ القرآن على حرف، فرددت إليه أن هون على أمي، فرد إلى أن أقرأه على سبعة أحرف، ولك بكل ردة رددناها مسألة تسألنيها، فقلت: اللهم أغفر لأمي، اللهم أغفر لأمي، وأخرت الثالثة ليوم يرغب الناس إلي كلهم حتى إبراهيم»<sup>(٢)</sup>.

٧٣٩٤- وفي رواية: أن النبي، كان عند إضاءة بني غفار، فأتاه جبريل، فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين فقال: «أسأل الله معافاته، ومغفرته»، إن أمي لا تطيق ذلك، ثم أتاه الثانية، فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، فقال: «أسأل الله معافاته، ومغفرته، وإن أمي لا تطيق ذلك»، ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمي لا تطيق ذلك» ثم جاءه الرابعة، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأیما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا»<sup>(٣)</sup>.

٧٣٩٥- وفي أخرى: قال لي ﷺ: «يا أبي! إنني أقرئت القرآن فقل لي: على حرف أو حرفين؟ فقال: الذي معي قل حرفين فقل لي: على حرفين أو ثلاثة، فقال الملك الذي معي قل: على ثلاثة، قلت: على ثلاثة، حتى بلغ سبعة أحرف، ثم قال ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت سمياً عليماً عزيزاً حكيماً مالم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٧٣٩٦- وللشيخين: قال ابن شهاب: يلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحداً لا يختلف في حلال، لا حرام<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٤٥٤٤).

(٢) مسلم (٨٢٠).

(٣) مسلم (٨٢١)، وأبو داود (١٤٧٨)، والترمذي (٢٩٤٤)، والنسائي ١٥٢/٢.

(٤) أبو داود (١٤٧٧)، وقال الألباني في «الصحيحة» (٢٥٨١): صحيح.

(٥) البخاري (٣٢١٩)، ومسلم (٨١٩).

٧٣٩٧- ابن مسعود: أنه سمع رجلاً يقرأ آية سمع النبي، يقرؤها على خلاف ذلك، قال، فأخذت بيده فانطلقت به إليه، فذكرت ذلك له، فعرفت في وجهه الكراهية، وقال: «اقرأ فكلاكما محسن، ولا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»<sup>(١)</sup>.

٧٣٩٨- ابن عباس قال عمر: أبي أقرؤنا، وإنا لنندع من لحن أبي، وأبي يقول: أخذت من في النبي، فلا أتركه لشيء، وقال الله، ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾. هما للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٧٣٩٩- علقمة: كنا بحمص، فقرأ ابن مسعود سورة يوسف، فقال رجل: ما هكذا أنزلت، فقال عبد الله: لقرأتها على النبي، فقال: «أحسنت»، فبينما هو يكلمه إذ وجد منه ريح الخمر، فقال: «أتشرب الخمر، تكذب بالكتاب؟» فضربه الحد. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٧٤٠٠- الزهري: كان النبي، وأبو بكر وعمر، عثمان يقرءون ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وأول من قرأ ملك مروان. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٤٠١- أبو سعيد رفعه: «قال الله لبني إسرائيل: ﴿وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَفَرْنَا لَكُمْ حَطِيئَتَكُمْ﴾»<sup>(٥)</sup>.

٧٤٠٢- وعنه: ذكر النبي، صاحب الصور، فقال: عن يمينه جبريل وعن يساره ميكائيل<sup>(٦)</sup>.

٧٤٠٣- جابر: أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿وَأَخْبَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾<sup>(٧)</sup>.

٧٤٠٤- زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿عَبْدٌ أُولَى الصَّرِيحِ﴾. هي لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٧٤٠٥- أنس بن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿وَالْعَيْنِ بِالْعَيْنِ﴾ بالرفع. للترمذي وأبي داود<sup>(٩)</sup>.

٧٤٠٦- معاذ: أن النبي ﷺ: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾. للترمذي<sup>(١٠)</sup>.

٧٤٠٧- أبي: أن النبي ﷺ قرأ: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا) بالثناء.

(١) البخاري (٣٤٧٦).

(٢) البخاري (٥٠٠٥).

(٣) البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١).

(٤) الترمذي (٢٩٢٨)، وقال: حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) أبو داود (٤٠٠٦).

(٦) أبو داود (٣٩٩٩).

(٧) أبو داود (٣٩٦٩).

(٨) أبو داود (٣٩٧٥).

(٩) أبو داود (٣٩٧٦)، والترمذي (٢٩٢٩)، وضعفه الألباني في (ضعيف أبي داود).

(١٠) الترمذي (٢٩٣٠)، وقال هذا حديث غريب.

لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٤٠٨- ابن مسعود: قرأ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾، وقال: إنما تقرأ كما علمناه<sup>(٢)</sup>.

٧٤٠٩- أسماء بنت يزيد: أن النبي، كان يقرؤها: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾. للترمذي

وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٤١٠- ابن مسعود: قرأ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ وقال: إنما تقرأ كما علمناه<sup>(٤)</sup>.

٧٤١١- وعنه: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ بالنصب. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٧٤١٢- ولأبي داود: قرأت: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ فقال شقيق: إنا نقرؤها (هت لك)

فقال: أقرؤها كما علمت أحب إلى<sup>(٦)</sup>.

٧٤١٣- أبى أن النبي ﷺ قرأ: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ مثقلة<sup>(٧)</sup>.

٧٤١٤- وعنه: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿فِي عَيْبٍ حَمِئَةٍ﴾ هما للترمذي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٧٤١٥- عمران بن حصين: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ

بِسُكَرَىٰ﴾. للترمذي<sup>(٩)</sup>.

٧٤١٦- عائشة: نزل الوحي على النبي ﷺ: فقرأ علينا: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾. لأبي

داود وقال تعني مخففة<sup>(١٠)</sup>.

٧٤١٧- وعنها إنها كانت تقرأ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ تقول: الولق الكذب.

للبخاري<sup>(١١)</sup>.

٧٤١٨- ابن عمر: قال: عطية بن سعد قرأت عليه، ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾

فقال: من ضعف قرأتها على النبي ﷺ كما قرأتها علي فأخذ علي كما أخذت عليك.

للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(١٢)</sup>.

(١) أبو داود (٣٩٨١)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٢) «الكبير» ١٣٨/٩ (٨٦٨٢)، وقال الهيثمي ١٥٥/٧: رجاله ثقات.

(٣) أبو داود (٣٩٨٢)، والترمذي (٢٩٣١)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) البخاري (٤٦٩٢).

(٥) البخاري (٤٦٩٢).

(٦) أبو داود (٤٠٠٤).

(٧) أبو داود (٣٩٨٥)، والترمذي (٢٩٣٣)، وقال: غريب.

(٨) أبو داود (٣٩٨٦)، والترمذي (٢٩٣٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٩) الترمذي (٢٩٤١)، وقال: حسن. (١٠) أبو داود (٤٠٠٨)، وصححه الألباني.

(١١) البخاري (٤١٤٤).

(١٢) أبو داود (٣٩٧٨)، والترمذي (٢٩٣٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن

مرزوق.

٧٤١٩- أبو هريرة: وذكر حديث الوحي، قال: فذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٤٢٠- أم سلمة: قرأت على النبي ﷺ: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تِلْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٥٩﴾﴾. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٤٢١- يعلي بن أمية: سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِكَ لِيَقْضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ قال سفيان في قراءة عبدالله، (ونادوا يا مال). للشيخين ولأبي داود والترمذي: يا مالك<sup>(٣)</sup>.

٧٤٢٢- ابن مسعود: قرأني النبي ﷺ: (إني أنا الرزاق ذو القوة المتين)<sup>(٤)</sup>.

٧٤٢٣- عائشة: كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾، هما للترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٤٢٤- ابن مسعود: قرأت على النبي، (مذكر) فردها على ﴿مُذَكِّرٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

٧٤٢٥- وفي رواية: سمعته يقول: ﴿مُذَكِّرٍ﴾ دالاً. للشيخين، الترمذي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٧٤٢٦- أبو بكر: أن النبي ﷺ كان يقرأ: (على رفارف خضر وعباقرى حسان) للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٧٤٢٧- ابن شهاب: كان عمر يقرأها: (إذا نودي الصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله). لمالك<sup>(٩)</sup>.

٧٤٢٨- الأعمش: سمعت أنسًا يقول في قوله تعالى: ﴿وَأَقْوَمُ قِيْلًا﴾ قال: وأصدق،

فقيل: إنها تقرأ: ﴿وَأَقْوَمُ﴾، فقال: أقوم، أصدق واحد، للبخاري وللموصلي نحوه<sup>(١٠)</sup>.

٧٤٢٩- أبو قلابة عن أقرأه النبي، : ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ ﴿١٥﴾ وَلَا يُؤْتِيهِ وَثَاقَهُ

أَحَدٌ ﴿١٦﴾﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) أبو داود (٣٩٨٩)، وأصله في البخاري (٤٧٠١).

(٢) أبو داود (٣٩٩٠)، وقال: هذا مرسل، الربيع لم يدرك أم سلمة.

(٣) البخاري (٣٢٣٠)، ومسلم (٨٧١)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨).

(٤) الترمذي (٢٩٤٠)، وقال: حسن صحيح.

(٥) أبو داود (٣٩٩١)، والترمذي (٢٩٣٨)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هارون الأعور.

(٦) البخاري (٤٨٧٠)، ومسلم (٨٢٣)، وأبو داود (٣٩٩٤)، والترمذي (٢٩٣٧).

(٧) مسلم (٨٢٣)، وأبو داود (٣٩٩٤).

(٨) البخاري (٢٣١٧)، وقال الهيثمي ١٥٥/٧: فيه عاصم الجحدري وتقدم.

(٩) مالك ١٧٤/١-١٧٥ (٤٥٥).

(١٠) أبو يعلى ٨٨/٧ (١٢٢٧)، وقال ابن حجر في: «المطالب العالية» ٤١٢/١٥ (٣٧٦٩): موقوف ضعيف؛ لأن

الأعمش لم يرو عن أنس ولم يحضر القصة.

(١١) أبو داود (٣٩٩٦)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

٧٤٣٠- جابر: رأيت النبي ﷺ يقرأ: (أيحسب أن ماله أخلده). هما لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٧٤٣١- علقمة: قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء، طلبهم فوجدهم، فقال:  
 أيكم يقرأ على قراءة عبد الله، قالوا: كلنا، قال، فأيكم أحفظ، فأشاروا إلى علقمة، قال  
 كيف سمعته يقرأ، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴿١﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴿٢﴾﴾، قال: ﴿الذِّكْرَ وَالْأَنْثَىٰ﴾، قال أبو  
 الدرداء: والله لا أتابعهم، ثم قال أبو الدرداء، أنت سمعته من في صاحبك، : نعم، قال،  
 وأنا سمعته من في النبي، وهؤلاء يأبون علينا<sup>(٢)</sup>.

٧٤٣٢- وفي رواية: أشهد أنني سمعته، يقرأ هكذا، وهؤلاء يريدونني أن أقرأ: ﴿وَمَا  
 خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنثَىٰ﴾<sup>(٣)</sup> والله لا أتابعهم عليه. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٤٣٣- أبي رفاع: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن، فقرأ عليه: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ  
 كَفَرُوا﴾ وقرأ فيها، إن الدين عند الله الحنيفية المسلمة لا اليهودية ولا النصرانية ولا  
 المجوسية، ومن يعمل خيراً فلن يكفره، وقرأ فيها، لو أن لابن آدم وادياً من مال لا يتغنى إليه  
 ثانياً، لا يتغنى إليه ثالثاً، لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٤٣٤- وأحمد نحوه وفيه: أن أيياً قرأ لم يكن حتى يبلغ ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ  
 الْبَيِّنَةُ﴾، ثم قرأ إن الدين عند الله الحنيفية إلى آخر الزيادة، فقال: ثم ختم بما بقى من  
 السورة<sup>(٥)</sup>.

٧٤٣٥- زيد بن ثابت أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة فإذا عمر جالس عنده،  
 فقال أبو بكر: إن عمر جاءني فقال: إن القتل قد أستحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإني أخشى  
 أن يستحر القتل بالقراء في كل المواطن، فيذهب من القرآن كثير، وإني أرى أن تأمر بجمع  
 القرآن، قال: قلت لعمر: وكيف أفعّل شيئاً لم يفعله رسول الله، ؟ فقال عمر: هو، الله  
 خير، فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في

(١) أبو داود (٣٩٩٥)، قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١٠/٦: في إسناد عبد الملك بن عبد، الرحمن  
 أبو هشام الذماري الأنباري، وثقه عمرو بن علي. وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث. وقال الإمام أحمد:  
 كان يصحف ولا يحسن يقرأ كتابه. وقال أبو حاتم الدارقطني: ليس بقوي. وقال الموصلي: أحاديثه عن  
 سفيان مناكير. أنهى، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) البخاري (٤٩٤٤-٤٩٤٤)، ومسلم (٨٢٤)، والترمذي (٢٩٣٩).

(٣) البخاري (٤٩٤٤). (٤) الترمذي (٣٨٩٨)، وقال: حديث حسن.

(٥) عبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» ١٣٢/٥.

ذلك الذي رأى عمر، قال زيد، فقال لي أبو بكر، إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، قد كنت تكتب الوحي للنبي ﷺ، فتتبع القرآن فأجمعه، قال زيد، فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن، قال، قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله النبي، فقال أبو بكر، هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني وفي رواية: فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبو بكر وعمر، فتتبع القرآن أجمعه من الرقاع والعصب واللخاف، صدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة أو أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدها مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر، قال بعض الرواة، اللخاف يعني: الخزف<sup>(١)</sup>.

٧٤٣٦- الزهري عن أنس: أن حذيفة قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفرغ حذيفة اختلافهم في القرآن، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها إليه، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سوى ذلك من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق، قال ابن شهاب: وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، أن سمع زيد بن ثابت يقول، فقدت آية من سورة الأحزاب حين نسخت الصحف، قد كنت أسمع النبي، يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري، ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ فالحقناها في سورتها من المصحف<sup>(٢)</sup>.

٧٤٣٧- في رواية: خزيمة بن ثابت الذي جعل النبي، شهادته بشهادة رجلين<sup>(٣)</sup>.  
٧٤٣٨- وفي أخرى: قال ابن شهاب اختلفوا يومئذ في التابوت، فقال زيد: التابوه، وقال ابن الزبير وسعيد بن العاص: التابوت فرغ إختلافهم إلى عثمان، فقال: أكتبوه

(٢) البخاري (٤٩٨٧)، والترمذي (٣١٠٤).

(١) البخاري (٤٩٨٦).

(٣) البخاري (٢٨٠٧).

التابوت، فإنه بلسان قريش، هما للبخاري والترمذي<sup>(١)</sup>.

٧٤٣٩- وزاد في هذا: قال الزهري: فأخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف، وقال: يا معشر المسلمين، أعزل عن نسخ المصاحف، ويتولاه رجل والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر، يريد زيد بن ثابت، ولذلك قال ابن مسعود: يا أهل العراق أكتموا المصاحف التي عندكم وغلوها، فإن الله يقول: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فألقوا إليه بالمصاحف، قال الزهري: فبلغني أن كره ذلك من مقالة ابن مسعود رجال من أفاضل الصحابة<sup>(٢)</sup>.

٧٤٤٠- أنس: جمع القرآن على عهد النبي، أربعة، كلها من الأنصار، أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد يعني: ابن ثابت، قلت لأنس، من أبو زيد، قال: أحد عمومتي. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٤٤١- وفي رواية: مات النبي، ولم يجمع القرآن غير أربعة، أبو الرداء ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ونحن ورثناه<sup>(٤)</sup>.

٧٤٤٢- ابن عباس: جمعت المحكم في عهد النبي، فقال ابن جبیر، وما المحكم، قال: المفصل. البخاري<sup>(٥)</sup>.

### كتاب تعبير الرؤيا

٧٤٤٣- أبو هريرة رفعه: «إذا أقرب الزمان لم تكدر رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً، ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، والرؤيا ثلاث، فالرؤيا الصالحة بشرى من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث المرأ نفسه، فإن رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس، - قال: - وأحب القيد، وأكره الغل، والقيد ثبات في الدين»، فلا أدري هو في الحديث أو قاله ابن سيرين<sup>(٦)</sup>.

٧٤٤٤- وفي رواية نحوه وفيه: قال أبو هريرة: «فيعجبني القيد، وأكره الغل والقيد ثبات في الدين». للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣١٠٤)، وقال: حسن صحيح. (٢) الترمذي (٣١٠٤)، وقال: حسن صحيح.

(٣) البخاري (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥)، والترمذي (٣٧٩٤).

(٤) البخاري (٥٠٠٤). (٥) البخاري (٥٠٣٦).

(٦) البخاري (٧٠١٧)، ومسلم (٢٢٦٣)، وأبو داود (٥٠١٩)، والترمذي (٢٢٧٠).

(٧) مسلم (٢٢٦٣).

- ٧٤٤٥- أبو قتادة رفعه: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم الحلم يكرهه فليصق عن يساره، وليستعذ بالله منه، فلن يضره»<sup>(١)</sup>.
- ٧٤٤٦- وفي رواية: «فليتفل عن يساره ثلاثاً، ولتيعوذ بالله من شر الشيطان وشرها، ولا يحدث بها أحدًا فإنها لن تضره»<sup>(٢)</sup>.
- ٧٤٤٧- وفي أخرى: قال أبو سلمة: إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل على من الجبل، فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها. للسته إلا النسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٧٤٤٨- جابر رفعه: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره ثلاثاً، ليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه». لمسلم وأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٧٤٤٩- أبو رزين العقيلي رفعه: «رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة وهي على رجل طائر ما لم يتحدث بها، فإذا تحدث بها سقطت، - وأحسبه قال: - ولا تحدث بها إلا لبيباً أو حبيباً»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٤٥٠- وفي رواية: «جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». للترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٧٤٥١- ابن عمر رفعه: «الرؤيا الصالحة جزء سبعين جزء من النبوة»<sup>(٧)</sup>.
- ٧٤٥٢- عائشة: كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر يختلف، فكانت ترى رؤيا كلما غاب عنها زوجها، وقلما يغيب زوجها إلا تركها حاملاً، فتأتي رسول الله، فتقول: إن زوجي خرج تاجرًا، وتركني حاملاً، فرأيت فيما يرى النائم، أن سارية بيتي أنكسرت، وأنى ولدت غلامًا أعور، فقال رسول الله، : «خير يرجع زوجك عليك إن شاء الله صالحًا، وتلدن غلامًا برًا، فكانت تراها مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك تأتي رسول الله، فيقول: ذلك لها، فيرجع زوجها وتلد غلامًا»، فجاءت يومًا كما كانت تأتيه، ورسول الله، غائب، ولقد رأت تلك الرؤيا، فقلت لها: عن، تسألين رسول الله، يا أمة الله؟ فقالت: رؤيا

(١) البخاري (٣٢٩٢)، ومسلم (٢٢٦١)، والترمذي (٢٢٧٧).

(٢) البخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١)، وأبو داود (٥٠٢١).

(٣) البخاري (٥٧٤٧)، ومسلم (٢٢٦١)، ومالك ١٣٦/٢ (٢٠١٣).

(٤) مسلم (٢٢٦٢)، وأبو داود (٥٠٢٢).

(٥) أبو داود (٥٠٢٠)، والترمذي (٢٢٧٨)، وقال: حسن صحيح.

(٦) الترمذي (٢٢٧٩)، وقال: حسن صحيح.

(٧) مسلم (٢٢٦٥)، وابن ماجه (٣٨٩٧).



كنت أراها، فأتى رسول الله، فأسأله عنها، فيقول خيراً فيكون كما قال، فقلت أخبريني ناهي؟ قالت: حتى أتى رسول الله، فأعرضها عليه كما كنت أعرض، فوالله ما تركتها حتى أخبرني، فقلت: والله لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك، ولتلدين غلاماً فاجراً، فقعدت تبكي، وقالت: مالي حين عرضت عليك رؤياي، فدخل، وهي تبكي، فقال لي، «مالها يا عائشة؟» فأخبرته الخبر، وما تأولت لها، فقال لها،: «مه يا عائشة، إذا عبرتم للمسلم الرؤيا فاعبروها على خير، فإن الرؤيا تكون ما يعبرها صاحبها». فمات، الله زوجها، ولا أراها إلا ولدت غلاماً فاجراً. للدرامي بعننة ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

٧٤٥٣- أبو هريرة رفعه: «لم يبق بعدي من النبوة إلا المبشرات قالوا: وما المبشرات؟ قال: الرؤيا الصالحة». لمالك وأبي داود والبخاري بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٧٤٥٤- أبو سعيد رفعه: «أصدق الرؤيا بالأسحار». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٤٥٥- ابن عباس رفعه: «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعرتين ولن يفعل، ومن أستمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفه فيها الروح وليس بنافخ». للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٤٥٦- ابن عمر رفعه: «من أفرى الفرى أن يرى الرجل عينيه ما لم تريا». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٧٤٥٧- أبو هريرة رفعه: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو كأنما رآني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٧٤٥٨- أبو قتادة رفعه: من رآني فقد رأى الحق، فإن الشيطان لا يتراعى. للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٧٤٥٩- أبو سعيد رفعه: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي ولا بالكعبة». للأوسط<sup>(٨)</sup>.

(١) الدراري ٢/ ١٣٨٠-١٣٨٢ (٢٢٠٩)، وقال الحافظ «الفتح» ١٢/ ٤٣٢: إسناده حسن.

(٢) البخاري (٦٩٩٠)، وأبو داود (٥٠١٧)، ومالك ٢/ ١٣٥ (٢٠١١).

(٣) الترمذي (٢٢٧٤)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٧٣٢).

(٤) البخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والترمذي (٢٢٨٣).

(٥) البخاري (٧٠٤٣).

(٦) البخاري (٦٩٩٣)، ومسلم (٢٢٦٦)، وأبو داود (٥٠٢٣)، والترمذي (٢٢٧٦).

(٧) البخاري (٦٩٩٦)، ومسلم (٢٢٦٧).

(٨) «الأوسط» ٣/ ٢٣٧-٢٣٨ (٣٠٢٦)، و«الصغير» ١/ ١٧٦ (٢٧٧)، وقال الهيثمي ٧/ ١٨١: وفيه: محمد بن أبي

السدي، وثقه ابن عين وغيره، وفيه لين وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

٧٤٦٠- سمرة: كان النبي ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم من رؤيا، فيقص عليه من شاء الله أن يقص، وأنه قال لنا ذا غداة: «إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما أبتعثاني، وإنهما قالا لي أنطلق، وإنني أنطلقت معهما، وأنا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوى بالصخرة لرأسه، فيثلغ رأسه فيتندهه الحجر هاهنا، فيتبع الحجر، فيأخذه، فلا يرجع إليه حتى يصبح رأسه كما كان، ثم يعود عليه، فيفعل به مثل ما فعل به المرة الأولى، - قال: - قلت: لهما سبحان الله ما هذا، قالا لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا، فأتينا على رجل مستلق لقفاه، وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد، وإذا هو يأتي أحد شقي وجهه، فيشرشر شدقه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، - وربما قال أبو رجاء- فيشق ثم يتحول إلى الجانب الآخر، فيفعل به مثل ما فعل في الجانب الأول، فما يفرغ من ذلك الجانب، حتى يصح ذلك الجانب، كما كان، ثم يعود عليه، فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى، قلت: سبحان الله ما هذا، قالا لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا فأتينا على مثل التنور، فأحسب أنه كان يقول: فإذا فيه لغط وأصوات، فاطلعنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك للهب ضوضوا فقلت: ما هؤلاء؟ قال لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا، فأتينا على نهر حسبت أنه كان يقول، أحمر مثل الدم، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح، ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجرا، فينطلق، فيسبح، ثم يرجع إليه كلما رجع إليه فغرله فاه فألقمه حجرا، قلت لهما: من هذا؟ قالا لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا، فأتينا على رجل كربه المرأة، أو كأكره ما أنت راء رجلا مرثيا، وإذا عنده نار يحشها ويسعى حولها، قلت لهما: ما هذا؟ قالا لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا، فأتينا على روضة معتمة معشبة فيها من كل نور الربيع، وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل، لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم، قلت: ما هذا؟ ما هؤلاء؟ قالا لي: أنطلق أنطلق، فانطلقنا، فأتينا على دوحة عظيمة لم أر دوحة قط أعظم منها ولا أحسن، قالا لي: أرق فيها، فارتقينا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب، ولبن فضة، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا، ففتح لنا، فدخلناها، فتلقانا رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء، وشرط منهم كأقبح ما أنت راء، قالا لهم: أذهبوا فقعوا في ذلك النهر، وإذا نهر معترض يجري

كأن ماء المحض في البياض، فذهبوا فقعدوا في ذلك النهر، وإذا نهر معترض يجري كأن ماء المحض في البياض، فذهبوا فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا في أحسن صورة، قالوا لي: هذه جنة عدن، وهناك منزلك، فسمما بصري صعداً، فإذا قصر مثل الربابة البيضاء، قالوا لي: هذا منزلك، قلت لهما: بارك الله فيكما فذراني فأدخله، قالوا: أما الآن فلا، وأنت داخله، قلت لهما: فإني رأيت منذ الليلة عجباً فما هذا الذي رأيت؟ قالوا لي: أما إنا سنخبرك، أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يثبغ رأسه بالحجر، فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه، وينام عن الصلاة المكتوبة، وأما الرجل الذي أتيت عليه يشير شذقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب بالكذبة تبلغ الآفاق، وأما الرجال والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني، وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجارة، فإنه آكل الربا، وأما الرجل الكريه المرأة الذي عند النار يحشها ويسعى حولها، فإنه مالك خازن جهنم، وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذي حوله، فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟ فقال: وأولاد المشركين وأما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشر منهم قبيح، فإنهم قوم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، تجاوز الله عنهم<sup>(١)</sup>.

٧٤٦١- وفي رواية: فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور، أعلاه ضيق، وأسفله واسع تتوقد تحته نار، فإذا ارتقت أرتفعوا، حتى كاد أن يخرجوا، وإذا خمدت رجعوا فيها، وفيها رجال ونساء عراة بنحوه.

وفيه: والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل. للبخاري والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٤٦٢- أبو هريرة رفعه: «نحن الآخرون السابقون، وبينما أنا نائم إذ أوتيت خزائن الأرض، فوقع في يدي سواران من ذهب، فكبرا علي وأهماني، فأوحى إلي أن أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما الكذابين الذين أنا بينهما، صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة». للشبخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٤٦٣- أبو موسى رفعه: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل،

(١) البخاري (٧٠٤٧)، والترمذي (٢٢٩٤). (٢) البخاري (١٣٨٦).

(٣) البخاري (٤٣٧٥)، ومسلم (٢٢٧٤)، والترمذي (٢٢٩٢).

فذهب وهلى أنها اليمامة، أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه أنني هزرت سيقاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب به المؤمنون يوم أحد، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح، واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها أيضاً بقرًا والله خير، فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٧٤٦٤- أنس رفعه: «رأيت الليلة فيما يرى النائم، كأننا في دار عقبة ابن رافع، وأتيت برطب من رطب ابن طاب، فأولتها أن الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب». لمسلم وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٤٦٥- جابر رفعه: «إني رأيت في المنام، أن رجلاً أتاني بكتلة من تمر فأكلتها، فوجدت فيها نواة آذنتي حين مضغتها، ثم أعطاني كتلة أخرى، فقلت: إن الذي وجدت فيها نواة آذنتي فأكلتها، فقال أبو بكر: نامت عينك يا رسول الله، هذه السرية التي بعثت، غنموا مرتين كليهما وجدنا رجلاً ينشد ذمتك، فقلت لمجالد: ما ينشد ذمتك؟ قال يقول: لا إله إلا الله». للدارمي<sup>(٣)</sup>.

٧٤٦٦- ابن عمر رفعه: «رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهبة، وهي الجحفة، فأولت أن وباء المدينة نقل إليها». للبخاري والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٤٦٧- ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي، فقال: إني رأيت الليلة في المنام كأن ظلة تنطف السمن والعسل، وأرى الناس يتكفون منها بأيديهم، فالمستكثر، والمستقل، وإذا بسبب واصل من الأرض إلى السماء فأراك أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذه رجل آخر فانقطع به، ثم وصل به فعلا، فقال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت وأمي والله لتدعني فأعبرها، فقال ﷺ: «اعبر». قال أبو بكر: أما الظلة فظلة الإسلام، وأما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه، تأخذ به فيعليك الله، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به، ثم يأخذ به رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أم أخطأت؟ قال:

(١) البخاري (٣٦٢٢)، ومسلم (٢٢٧٢).

(٢) مسلم (٢٢٧٠)، وأبو داود (٥٠٢٥).

(٣) الدارمي ١٣٨٠/٢ (٢٢٠٨)، وقال الهيثمي ١٨٠/٧: فيه: مجالد بن سعيد، وهو ثقة وفيه كلام.

(٤) البخاري (٧٠٣٩)، والترمذي (٢٢٩٠).

«أصبت بعضاً، وأخطأت بعضاً» قال فوالله تحدثني بالذي أخطأت، قال: «لا تقسم». للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٤٦٨- عائشة: رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي، فقصصت رؤياي على أبي بكر، فسكت، فلما توفى رسول الله، ودفن في بيتي، قال لي أبو بكر: هذا أحد أقمارك، وهو خيرها. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٧٤٦٩- وللكبير بضعف: أنها قصتها على النبي، فقال لها: «إن صدقت رؤياك دفن في بيتك أراه قال أفضل أهل الجنة»، فقبض، وهو أفضل أقمارها، ثم قبض أبو بكر، ثم عمر، فدفنوا في بيتها<sup>(٣)</sup>.

٧٤٧٠- وعنها: سئل رسول الله، عن ورقة؟ فقالت خديجة: إنه كان صدقك، وإنه مات قبل أن تظهر فقال أريته في المنام، وعليه ثياب بياض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٤٧١- جابر: قال أعرابي للنبي، إني حلمت أن رأسي قطع فأنا أتبعه، فزجره، وقال: «لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٧٤٧٢- بعض الصحابة قال: اللبن الفطرة، والسفينة نجاة، والحمل حزن، والخضرة الجنة، والمرأة خير. للدارمي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وأبو داود (٣٢٦٧)، والترمذي (٣٢٩٣).

(٢) مالك ١/٣٨٤ (٩٧٤).

(٣) الطبراني ٢٣/٤٨، قال الهيثمي ٧/١٨٥: في «الكبير»، وهذا سياقه، و«الأوسط» عن عائشة من غير شك ورجال الكبير رجال الصحيح.

(٤) الترمذي (٢٢٨٨)، وقال: حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي.

(٥) مسلم (٢٢٦٨).

(٦) الدارمي ٢/١٣٧٥ (٢٢٠١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣١٤٧).

## كتاب الطب وما يقرب منه

٧٤٧٣- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ما أبالي ما أثبت إن أنا شربت ترياقاً»<sup>(١)</sup> أو تعلقت نميمة<sup>(٢)</sup>، أو قلت الشعر من قبل نفسي». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.  
 ٧٤٧٤- المغيرة بن شعبة رفعه: «من أكتوى أو أسترقى فقد برئ من التوكل»<sup>(٤)</sup>.  
 ٧٤٧٥- عقبه بن عامر رفعه: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام؛ فإن الله يطعمهم ويسقيهم». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٤٧٦- عائشة لدنا رسول الله ﷺ في مرضه، فجعل يشير إلينا أن لا تلذوني، فقلنا كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلذوني؟» فقلنا: كراهية المريض للدواء. فقال: «لا يبقى أحد في البيت إلا لذاً وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٧٤٧٧- أبو الدرداء رفعه: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواءً، فتداووا ولا تتداووا بالحرام». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٧٤٧٨- أسامة بن شريك رفعه: «تداووا؛ فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواءً، غير داءٍ واحدٍ وهو الهرم». لأبي داود والترمذي<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) الترياق: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين. (النهاية).  
 (٢) النميمة: وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام. النهاية.  
 (٣) أبو داود (٣٨٦٩)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٨٣٢).  
 (٤) الترمذي (٢٠٥٥)، وقال: حسن صحيح. (٥) رواه الترمذي (٢٠٤٠)، وقال: حسن غريب.  
 (٦) البخاري (٤٤٥٨)، ومسلم (٢٢١٣). اللدود: هو بالفتح من الأدوية: ما يسقاه المريض في أحد شقى الفم. ولديد الفم: جانباه (النهاية).  
 (٧) أبو داود (٣٨٧٠)، وقال الألباني «مشكاة المصابيح» (٤٥٣٨): وإسناده ضعيف، شرطه الأول صحيح لغيره بحديث البخاري: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء».  
 (٨) أبو داود (٣٨٥٥). والترمذي (٢٠٣٨)، وقال: حسن صحيح.

٧٤٧٩- أبو موسى رفعه: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترُمُّ من كلِّ الشَّجَرِ». للبخاري (١).

٧٤٨٠- الأعمش: سمعتُ حيانَ جدَّ ابن أبحر الأكبر يقول: دِعِ الدِّواءَ ما أَحتمَلِ جسدك الداء. للكبير (٢).

٧٤٨١- أبو هريرة رفعه: «المعدة حوضُ البدن، والعروقُ إليها واردةٌ، فإذا صحَّتْ المعدةُ صدرتِ العروقُ بالصحةِ، وإذا فسدتِ المعدةُ صدرتِ العروقُ بالسُّقْمِ». للأوسط بضعفٍ (٣).

٧٤٨٢- ابن عباسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أسْتَعتَطَ. لأبي داود (٤).

٧٤٨٣- أمُّ المنذر بنتُ قيس الأنصارية: دخل عليَّ النبيُّ ﷺ ومعه عليٌّ، وعليُّ ناقةٌ (٥) ولنا دوالٍ (٦) معلقةٌ، فقام ﷺ يأكلُ منها، وقامَ عليٌّ ليأكلُ منها، فطفقَ ﷺ يقولُ: «مه إنَّك ناقةٌ»، حتَّى كَفَّتْ عليٌّ، فصنعتُ شعيراً وسلقاً وجئتُ به، فقالَ ﷺ: «أصبُ من هذا فهو أنفعُ لك». لأبي داودَ والترمذي (٧).

٧٤٨٤- سهل بنُ سعيدٍ: جُرِحَ وجهُ النبيِّ ﷺ، وكُسرتِ رباعيته، وهشمتِ البيضةُ (٨) عليَّ رأسه، فكانتِ فاطمةُ تغسلُ الدَّم، وكان عليٌّ يسكبُ عليها بالمجنِّ (٩)، فلمَّا رأتِ فاطمةُ أنَّ الماءَ لا يزيدُ الدَّم إلا كثرةً، أخذتِ قطعةً حصيرٍ فأحرقته حتَّى صار رماداً فألصقتُهُ بالجرحِ فاستمسك الدَّمُ. للشيخين (١٠).

٧٤٨٥- وللترمذي: اختلفَ الناسُ بأيِّ شيءٍ دُوِيَ رسولُ الله ﷺ فسألوا سهل بن

(١) البزار كما فيب «كشف الأستار» (٣٠١٧)، وقال الهيثمي ٨٥/٥: وفيه محمد بن جابر بن سيار، وهو صدوق، وقد ضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات.

(٢) «الكبير» ٣٦/٤ (٣٥٧٦)، وقال الهيثمي ٨٦/٥: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) «الأوسط» ٣٢٩/٤ (٤٣٤٣)، وقال الهيثمي ٨٦/٥: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: يحيى عن عبد الله البابلي، وهو ضعيف.

(٤) أبو داود (٣٨٦٧)، وهو في مسلم (١٢٠٢). أسْتَعتَطَ: يقال سَعَطْتُهُ وأسَعَطْتُهُ فاستعَطَ، والاسم: السعوط بالفتح، وهو ما يجعل من الدواء في الأنف (النهاية).

(٥) ناقة: نقة المريض يقفه فهو ناقة، إذا براً وأفاق، وكان قريب العهد بالمرض يرجع إليه كمال صحته وقوته (النهاية).

(٦) دوال: الدوالي جمع دالية، وهي العلقن من البسر يعلق، فإذا أرطب أكل (النهاية).

(٧) أبو داود (٣٨٥٦)، والترمذي (٢٠٣٧)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح.

(٨) البيضة: الخوذة. (٩) المجن: وهو الترس. (النهاية).

(١٠) البخاري (٢٩١١)، ومسلم (١٧٩٠).

سعدٍ وكان آخرُ من بقى من الصحابة بالمدينة، قال: ما بقي أحدٌ أعلمُ مني بما دُوي به جرحُ رسولِ الله ﷺ؛ كانت فاطمةُ تغسلُ الدمَ عن وجهه. بنحوه<sup>(١)</sup>.

٧٤٨٦- أبو هريرة رفته: «إن كان في شيء مما تداويتم به خيرٌ فالحجامة»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٨٧- أبو كبشة الأنماري: أن النبي ﷺ كان يحتجمُ على هامته وبين كتفيه، وهو

يقولُ: «من أهرق من هذه الدماء فلا يضرُّه أن لا يتداوى بشيءٍ لشيءٍ». هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٤٨٨- ولرزين: أن النبي ﷺ احتجمَ على هامته من الشاةِ المسمومة، قال معمرٌ:

فاحتجمتُ أنا من غير سم كذلك في يا فوخى، فذهب حسُّ الحفظِ عني، حتَّى كنتُ ألقن فاتحة الكتابِ في الصلاة<sup>(٤)</sup>.

٧٤٨٩- جابرٌ: أن النبي ﷺ احتجمَ على وركه من وءٍ<sup>(٥)</sup> كان به. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٤٩٠- نافع: قال ابن عمر: يا نافعُ تبيغ<sup>(٧)</sup> بي الدم فأتني بحجَّام، واجعله شابًا،

ولا تجعله شيخًا، ولا صبيًا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «الحجامةُ على الرقيقِ أمثلُ، وهي

تزيدُ في العقل، وتزيدُ في الحفظ وتزيدُ الحافظ حفظًا، فمن كان محتجمًا فيومَ الخميس على

[اسم الله]<sup>(٨)</sup>، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت ويوم الأحد، واحتجموا يوم الإثنين

والثلاثاء، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء؛ فإنَّه اليوم الذي أصيب فيه أيوبُ بالبلاء، وما

يبدوا جذامٌ ولا برصٌ إلا في يوم الأربعاء وليلة الأربعاء». للقزويني بضعف<sup>(٩)</sup>.

٧٤٩١- أنسٌ: كان النبي ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم

والكاهل، وكان يحتجمُ لسبعِ عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين. للترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (٢٠٨٥)، وقال: حسن صحيح.

(٢) أبو داود (٣٨٥٧)، وقال الحاكم ٤/٤١٠: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) أبو داود (٣٨٥٩).

قال الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٢٦).

(٤) وقولا معمر: في أبي داود (٣٨٦٠).

(٥) وثي: أي أصابها وهن، دون الخلع والكسر. (النهاية).

(٦) أبو داود (٣٨٦٣)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: صحيح.

(٧) تبيغ: أي غلبه الدم على الإنسان، يقال تبيغ به الدم إذا تردد فيه (النهاية).

(٨) ساقطة من (ب).

(٩) ابن ماجه (٣٤٨٨)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢٨١٠)، وفي الصحيحة (٧٦٦).

(١٠) الترمذي (٢٠٥١)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.



- ٧٤٩٢- ولأبي داود: أحتجم ثلاثاً في الأخدعين<sup>(١)</sup> والكاهل<sup>(٢)</sup>.
- ٧٤٩٣- ابن عباس: كان له غلمة ثلاثة حجّامين، وكان أثنان يغلان عليه وعلى أهله، وواحد يحجمه ويحجم أهله<sup>(٤)</sup>.
- ٧٤٩٤- وقال ابن عباس رفعه: «نعم العبدُ الحجّامُ، يُذهبُ الدمَ، ويخفّفُ الصلبَ ويجلو عن البصر»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٤٩٥- وقال: إنَّ النبيَّ ﷺ حيثُ عُرجَ به ما مرَّ على ملا من الملائكة إلا قالوا عليك بالحجامة<sup>(٦)</sup>.
- ٧٤٩٦- وقال: «إنَّ خيرَ ما تحتجمون فيه يومُ سبعِ عشرة، ويومُ تسعِ عشرة، ويومُ إحدى وعشرين»<sup>(٧)</sup>.
- ٧٤٩٧- وقال: «إنَّ خيرَ ما تداويتم به السُّعوطُ<sup>(٨)</sup>، واللُدودُ<sup>(٩)</sup>، والحجامةُ، والمشي، وإنَّ النبيَّ ﷺ لدّه العباسُ وأصحابه، فقال: من لدني؟ فكلهم أمسكوا، فقال: لا يبقى أحدٌ في البيتِ إلا لدَّ إلا عمه العباسُ. للترمذي<sup>(١٠)</sup>.
- ٧٤٩٨- أبو هريرة رفعه: «من أحتجم لسبعِ عشرة وتسعِ عشرة وإحدى وعشرين كان شفاءً من كلِّ داءٍ». لأبي داود<sup>(١١)</sup>.
- ٧٤٩٩- ولرزين: «إذا وافق يومُ سبعِ عشرة يومَ الثلاثاءِ كان دواءً السنّةِ لمن أحتجم فيه».
- ٧٥٠٠- كيسة بنتُ أبي بكره: أنَّ أباهَا كان ينهى أهله عن الحجامةِ يومَ الثلاثاءِ، ويزعمُ عن النبيِّ ﷺ أنَّ يومَ الثلاثاءِ يومُ الدمِ، وفيه ساعةٌ لا يرقأ. لأبي داود<sup>(١٢)</sup>.

(١) الأخدعان: عرقان في جانبي العنق (النهاية).

(٢) الكاهل: وهو مقدّم أعلى الظهر (النهاية).

(٣) أبو داود (٣٨٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) الترمذي (٢٠٥٣)، وقال: حسن غريب، قال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) الترمذي (٢٠٥٣)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) الترمذي (٢٠٥٣)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٧) الترمذي (٢٠٥٣)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٨) السعوط: وهو ما يجعل من الدواء في الأنف. (النهاية).

(٩) اللدود: ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم. ولديدا الفم: جانباه. (النهاية).

(١٠) الترمذي (٢٠٥٣)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(١١) أبو داود (٣٨٦٨)، قال الألباني: حسن. (١٢) أبو داود (٣٨٦٢)، وقال الألباني: ضعيف.

٧٥٠١- وزاد رزين: «لا تفتحوا الدم في سلطانه، فإنه اليوم الذي أثر فيه الحديد، ولا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه».

٧٥٠٢- ابن عمر رفعه: نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء، وخلق الله الحديد يوم الثلاثاء، ونهى النبي ﷺ عن الحجامة يوم الثلاثاء. للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٧٥٠٣- وعنه رفعه: «الحجامة في الرأس دواء من الجنون، والجذام، والبرص والنعاس والضرسي». للأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

٧٥٠٤- عاصم بن عمر بن قتادة: جاءنا جابر في أهلنا، ورجل يشتكي خراجًا به أو جراحًا، فقال: مال تشتكي؟ قال: خراج بي قد شق على فقال: يا غلام أتني بحجام، فقال له: ما تصنع بالحجام يا أبا عبد الله؟ قال: أريد أن أعلق فيه محجمًا، فقال: والله إن الذباب ليصيني أو يصيني الثوب فيؤذني ويشق على، فلما رأى تبرمه من ذلك قال: إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شربة محجم، أو شربة من عسل، أو لذعة بنار»، قال رسول الله ﷺ: «وما أحب أن أكتوي»، قال: فجاء بحجام فشرطه فذهب عنه ما يجذ. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٧٥٠٥- سلمى: خادم النبي ﷺ قالت: ما كان أحد يشتكي إلى النبي ﷺ وجعًا في رأسه إلا قال: «احتجم». ولا وجعًا في رجله إلا قال: «اخضبهما». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٥٠٦- أم سعيد امرأة زيد بن ثابت: سمعت النبي ﷺ يأمر بدفن الدم إذا احتجم. للأوسط بضعف<sup>(٥)</sup>.

٧٥٠٧- جابر: أن أبا بن كعب رمي في يوم الأحزاب على أكحله<sup>(٦)</sup>، فكواه النبي ﷺ. لمسلم<sup>(٧)</sup>.

٧٥٠٨- ولأبي داود: بعث النبي ﷺ إلى أبي بن كعب طبيبًا فقطع منه عرقًا<sup>(٨)</sup>.

٧٥٠٩- يحيى بن سعيد بلغني: أن أسعد بن زرارَةَ أكتوى في زمن النبي ﷺ من

(١) ذكره الهيثمي: ٩٣/٥، وقال: رواه الطبراني وفيه نافع أبو هرزم وهو ضعيف.

(٢) «الأوسط» ١٦/٥ (٤٥٤٧)، وقال الهيثمي ٩٣/٥: وفيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف.

(٣) مسلم (٢٢٠٥). (٤) أبو داود (٣٨٥٨)، وقال الألباني: حسن.

(٥) «الأوسط» (٨٨٢)، قال الهيثمي ٩٤/٥: فيه هياج بن بسطام وهو ضعيف.

(٦) الأكحل: عرق في وسط الذراع يكثر فصدته. (النهاية).

(٧) مسلم (٢٢٠٧) ٧٤. (٨) أبو داود (٣٨٦٤)، وقال الألباني: صحيح.

الذبحة<sup>(١)</sup> فمات<sup>(٢)</sup>. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٧٥١٠- أنس: أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة<sup>(٤)(٥)</sup>. للترمذي.

٧٥١١- وللكبير نحوه عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن عمه وفيه:

أنه ﷺ كواه بيده فمات فقال: «ميتة سوء لليهود تقول: ألا دفع عن صاحبه، ولا أملك له، ولا نفسي من الله شيئاً»<sup>(٦)</sup>.

٧٥١٢- وله من طريق آخر: «شر ميتة ليهود يقولون: قد داواه صاحبه فلم ينفعه»<sup>(٧)</sup>.

٧٥١٣- نافع: أن ابن عمر أكتوى من اللقوة<sup>(٨)</sup>، ورقى من العقرب. لمالك<sup>(٩)</sup>.

٧٥١٤- أنس: أن أبا طلحة كواه من ذات الجنب في حياة النبي ﷺ. للبخاري<sup>(١٠)</sup>.

٧٥١٥- عائشة رفعت: «مكان الكي التكميد»<sup>(١١)</sup>، ومكان العلاق<sup>(١٢)</sup> السعوط، ومكان

النفخ اللدود. لأحمد<sup>(١٣)</sup>.

٧٥١٦- أبو سعيد: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي أستطلق بطنه، فقال:

«اسقه عسلاً» فسقاه، ثم جاءه فقال: إنني سقيته عسلاً فلم يزد إلا أستطلاقاً، فقال له ثلاث

مرات، ثم جاء الرابعة فقال: «اسقه عسلاً» فقال: لقد سقيته فلم يزد إلا أستطلاقاً، فقال

ﷺ: «صدق الله وكذب بطن أخيك، فسقاه فبرئ. للشيخين والترمذي»<sup>(١٤)</sup>.

٧٥١٧- نافع: أن ابن عمر ما كانت تخرج به قرحة ولا شيء إلا لطح الموضع

بالعسل، ويقرأ ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩].

٧٥١٨- أبو هريرة رفعه: «المبطون»<sup>(١٥)</sup> شهيد، ودواء المبطون العسل. هما لرزين.

(١) الذبحة: وجع يعرض في الحلق من الدم، وقيل: هي قرحة تظهر فيه فينسد معها وينقطع النفس فتقتل. (النهاية).

(٢) وأخرجه ابن ماجه (٣٤٩٢). وقال الألباني: حسن [صحيح ابن ماجه (٢٨١٤)].

(٣) مالك ١/١٢٢ (١٩٨٤). (٤) الشوكة: حمرة تعلق الوجه والجسد. (النهاية).

(٥) الترمذي (٢٠٥٠)، وقال: حسن غريب.

(٦) «الكبير» (٨٩٦)، الهيثمي ٩٨/٥، وقال رجاله ثقات.

(٧) «الكبير» (٥٥٨٣)، وقال الهيثمي ٩٨/٥، فيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور وقد وثقه بن معين في رواية وضعفه في غيرها.

(٨) اللقوة: هي مرض يعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبيه. (النهاية).

(٩) مالك (١٩٨٥). (١٠) أخرجه مسلم: (٢١٩٦).

(١١) التكميد: أن تسخن خرقة وتوضع على العضو الوجع، ويتابع ذلك مرة بعد مرة ليسكن. (النهاية).

(١٢) العلاق: معالجة عذرة الصبي، وهو وجع في حلقه وورم تدفعه أمه بإصبعها أو غيرها. (النهاية).

(١٣) أحمد ٦/١٧٠، وقال الهيثمي ٩٧/٥-٩٨، رجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

(١٤) البخاري (٥٦٨٤)، مسلم (٢٢١٧)، والترمذي (٢٠٨٢).

(١٥) المبطون: أي الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه. (النهاية).

٧٥١٩- وعنه رفعه: «من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء»<sup>(١)</sup>. للقرظيني.

٧٥٢٠- وعنه رفعه: «في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السم» والسم الموت<sup>(٢)</sup>.

٧٥٢١- وفي رواية: قال قتادة: يأخذ كل يوم إحدى وعشرين حبة من الشونيز فيجعلهن في خرقة وينقعها، ويتسعط به في كل يوم في منخره الأيمن قطرتين، والأيسر قطرة، والثاني (في الأيسر)<sup>(٣)</sup> قطرتين، والأيمن قطرة، والثالث في الأيمن قطرتين، وفي الأيسر قطرة. للترمذي، وللشيخين نحو ذلك<sup>(٤)</sup>.

٧٥٢٢- ابن أبي عتيق: عليكم بهذه الحبة السوداء، فخذوا منها خمساً أو سبعاً فاسحقوها ثم أقطروها في أنفه بقطرات زيت هذا الجانب وفي هذا الجانب، فإن عائشة حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السم»، قلت وما السم؟ قال: «الموت». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٧٥٢٣- أنس: أن النبي ﷺ كان إذا أشتكى تقمح كفاً من شونيز، ويشرب عليه ماء وعسلاً. للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

٧٥٢٤- سعد رفعه: «من تصبَّح بسبع تمرات عجوة<sup>(٧)</sup>، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»<sup>(٨)</sup>.

٧٥٢٥- وفي رواية: «من أكل سبع تمرات ممّا بين لابتها حين يصبح، لم يضره سم حتى يمسي»<sup>(٩)</sup>.

٧٥٢٦- وفي أخرى: مرضت مرضاً فأتاني النبي ﷺ يعوذني، فوضع يده بين ثديي، حتى وجدت بردها على فؤادي، فقال: «إنك رجل مفنود، أتت الحارث بن كلدة أخا ثقيف،

(١) ابن ماجه (٣٤٥٠)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٧٦٢).

(٢) البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥). (٣) ساقطة من (ب).

(٤) الترمذي: (٢٠٧٠)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد مع وقفه، لكن صح مرفوعاً دون قول قتادة «ياخذ...».

(٥) البخاري (٥٦٨٧).

(٦) «الأوسط» ٤٠/١-٤١ (١٠٩)، وقال الهيثمي ٨٧/٥: فيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف، وقال الألباني

في «ضعيف الجامع» (٤٣٣٩)، و«الضعيفة» (٤١٧١): موضوع.

(٧) العجوة: وهو نوع من تمر المدينة. (النهاية).

(٨) البخاري (٥٤٤٥)، ومسلم (٢٠٤٧) ١٥٥، وأبو داود (٣٨٧٦).

(٩) مسلم (٢٠٤٧) ١٥٤.

فإنه رجل يتطبّب، فليأخذ سبع تمراتٍ من عجوة المدينة، فليجأهنّ بنواهنّ، ثم ليُلدّك بهنّ.  
للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٥٢٧- عائشة رفعتُه: «إنّ في عجوة العاليةِ شفاءً، وإنّها تريقُ أولِ البكرة»  
لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٧٥٢٨- رافع بن عمرو المزني رفعُه: «العجوة والصخرة<sup>(٣)</sup> من الجنة». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

٧٥٢٩- أبو سعيد رفعُه: «خيرُ تمراتكم البرنيُّ، يذهبُ الداءَ ولا داءَ فيه». للأوسط  
(بضعف)<sup>(٥)(٦)</sup>.

٧٥٣٠- صهيبٌ: قدمتُ على النبيّ ﷺ، وبين يديه خبزٌ وتمرٌ فقال: «ادنُ فكل»،  
فأخذتُ أكلُ من التمرِ، فقال: «تأكلُ تمرًا وبك رمذٌ؟» قلت: إني أمضغُ من ناحيةِ أخرى،  
فتبسّمَ ﷺ. للقرظيني بلين<sup>(٧)</sup>.

٧٥٣١- أبو هريرة: أنّ ناسًا قالوا للنبيّ ﷺ: الكمأةُ جُدرى الأرضِ، فقال: «الكمأةُ  
من المنّ، وماؤها شفاءٌ للعينِ، والعجوةُ من الجنةِ وهي شفاءٌ من السّمِّ»، وقال أبو هريرة:  
أخذتُ ثلاثةَ أكْمِيٍّ أو خمسًا أو سبعا، فعصرتهنّ وجعلتُ ماءهنّ في قارورةٍ، وكحلّتُ به  
جاريةَ عمشاء فبرأت<sup>(٨)</sup>.

٧٥٣٢- سلمى الخادمة: ما كان [بال] <sup>(٩)</sup> الرسولِ قرحةً ولا نكبةً إلا أمرني أن أضغَ  
عليها الحنّاءَ<sup>(١٠)</sup>.

٧٥٣٣- أسماء بنتُ عميس: أنّ النبيّ ﷺ قال لها: «بم تستمشين؟» قالت: بالشُّبرمِ  
فقال: «حارٌّ جارٌّ» قالت: ثم أستمشيتُ بالسّنى فقال: «لو أنّ شيئًا كان فيه شفاءٌ من الموتِ  
لكان في السّنى»<sup>(١١)</sup>. هي للترمذي.

٧٥٣٤- أمّ قيس بنتُ محصنٍ: دخلتُ بابن لي على النبيّ ﷺ وقد أعلقتُ عليه من

(١) أبو داود (٣٨٧٥)، وضعفه الألباني. (٢) مسلم (٢٠٤٨).

(٣) الصخرة: يريد صخرة بيت المقدس. (النهاية)، وفي «الدر الثير»: قلت قال في الملخص وقيل الحجر الأسود.

(٤) ابن ماجة (٣٤٥٦)، وقال الألباني: ضعيف. (٥) ساقطة من (ب).

(٦) «الأوسط» ٢٤٧/٧ (٦٤٠٦)، وقال الهيثمي ٤٠/٥: فيه سعيد بن سويد، وهو ضعيف.

(٧) ابن ماجة (٣٤٤٣)، وقال الألباني: حسن (٢٧٧٦).

(٨) الترمذي (٢٠٦٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٩) هكذا في الأصل، والمثبت ما في الترمذي (٢٠٥٤): «برسول الله».

(١٠) الترمذي (٢٠٥٤)، وقال: حسن غريب. (١١) الترمذي (٢٠٨١)، وقال: حسن غريب.

العذرة، فقال: «علام [تذعرن]»<sup>(١)</sup> أولادكُنَّ بهذا العلاق<sup>(٢)</sup>، عليكُنَّ بهذا العود الهندي، فإنَّ فيه سبعة أشفية، منها ذات الجنب، يسعُطُ من العذرة، ويلدُّ من ذات الجنب»، قال سفيان: فسمعتُ الزهريَّ يقولُ: بينَ لنا اثنتين، ولم يبين لنا خمسًا.

وفي رواية: ووصف سفيانُ الغلامَ يحنُّكُ بالإصبع، وأدخلَ سفيانُ إصبعه في حنكه، وقال: إنَّما يعني رفع حنكه بإصبعه<sup>(٣)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٧٥٣٥- ابن عباس رفعه: «عليكم بالإئتمد، إنَّ من خير أحوالكم الإئتمد، يجلُّو البصرَ، وينبتُ الشعرَ»، وكانَ ﷺ إذا أكتحلَّ أكتحلَّ في اليمين ثلاثًا يتدئُّ بها ويختُمُ بها، وفي اليسرىُ ثنتين. لرزين.

٧٥٣٦- وفي رواية الترمذي: أنَّ النبيَّ ﷺ كانت له مكحلة، يكتحلُّ منها كلَّ ليلة، ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه<sup>(٤)</sup>.

٧٥٣٧- عائشةُ رفعتُه: «الحمَّى من فيح جهنم فابردوها بالماء». للموطأ والترمذي والشيخين<sup>(٥)</sup>.

٧٥٣٨- ولهما عن ابن عمر، أنه إذا أصابته حمى يقول: ربِّنا أكشف عنا الرجز إنا مؤمنون<sup>(٦)</sup>.

٧٥٣٩- ثوبان رفعه: «إذا أصاب أحدكم الحمى فإنَّ الحمى قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء، فليستنقع في نهر جارٍ، وليستقبل جريته فيقول: بسم الله اللهم أشف عبدك وصدق رسولك، بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، ولينغمس فيه ثلاث غمسات، ثلاثة أيام، فإن لم يبرأ في ثلاث فخمس، فإن لم يبرأ في خمس فسبع، فإن لم يبرأ في سبع فتسع، فإنها لا تكادُ تجاوزُ تسعًا بإذن الله تعالى». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٥٤٠- عبد الرحمن بن المرقع رفعه: «إنَّ الحمى رائدُ الموتِ، وهي سجن الله تعالى في الأرض، فبرِّدوا لها الماء في الشنان، وصبُّوه عليكم، فيما بين الأذنين، أذان المغربِ وأذانِ العشاءِ»، ففعلوا فذهبت عنهم. للكبير مطولاً وفيه المعبر بن هارون<sup>(٨)</sup>.

(١) هكذا في الأصل، والمثبت: ما في البخاري ومسلم «تذعرن». الدغر: غمز الحلق بالإصبع. (النهاية).

(٢) الإغلاق: معالجة عُذرة الصبي، وهو وجع ي حلقه وورم تدفعه أمه بإصبعها أو غيرها. (النهاية).

(٣) البخاري (٥٧١٣)، ومسلم (٢٢١٤)، أبو داود (٣٨٧٧).

(٤) الترمذي (١٧٥٧)، وقال: حسن غريب.

(٥) البخاري (٥٧٢٥)، مسلم (٢٢١٠)، الترمذي (٢٠٧٤)، والموطأ ١٢٣/٢ (١٩٨٧).

(٦) البخاري (٥٧٢٣). (٧) الترمذي (٢٠٨٤)، وقال: حديث غريب.

(٨) قال الهيثمي ٩٥/٥: رواه الطبراني، وفيه المعبر بن هارون ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٥٤١- ابن عمر رفعه: «إنَّ جبريلَ علمني دواءً يشفي من كلِّ داءٍ، وقال لي: نسخته في اللوح المحفوظ، تأخذ من ماءٍ مطرٍ لم يُمسَّ في سقيفٍ، في إناءٍ نظيفٍ، فتقرأ عليه فاتحة الكتابِ سبعينَ مرةً، وآية الكرسيِّ مثله، وسورة الإخلاصِ مثله، وقلِ أعوذُ برَبِّ الفلقِ مثله، وقلِ أعوذُ برَبِّ الناسِ مثله، ولا إلهَ إلاَّ اللهُ وحده لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يحييُ ويميتُ وهو حيٌّ لا يموتُ، بيده الخَيْرُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، ثمَّ يصومُ سبعةَ أيامٍ ويفطرُ كلَّ ليلةٍ بذلك الماء». لرزين.

٧٥٤٢- عائشة: كانت تأمرُ بالتليينة للمريضِ، وللمحزونِ على الهلاك، وكانت تقولُ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ التليينةَ تجمُّ فؤادَ المريضِ، وتذهبُ ببعضِ الحزنِ». للشيخين<sup>(١)</sup>.  
٧٥٤٣- وفي رواية: أنَّ عائشةَ كانت تأمرُ بالتليينة وتقولُ، هو البغيضُ النافع<sup>(٢)</sup>.  
٧٥٤٤- وفي أخرى: أنَّها كانت إذا ماتَ الميتُ من أهلها، فاجتمعَ لذلك النساءُ، ثمَّ تفرقنَ إلاَّ أهلها وخاصَّتها، أمرت ببرمة<sup>(٣)</sup> من تليينة فطبخت، ثمَّ صنعَ ثريدًا فصَّبت التليينةَ عليها، ثمَّ قالت: كلن، فإني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «التليينةُ مجمةٌ لفؤادِ المريضِ، تُذهبُ ببعضِ الحزنِ»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٤٥- وعنها: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أصابَ بعضَ أهلِهِ الوعكُ أمرَ بالحساءِ من الخميرِ فصنع، ثمَّ أمرهم فحسوا منه، ويقولُ: «إنَّهُ ليرتو»<sup>(٥)</sup> فؤادَ الحزينِ، ويسرو<sup>(٦)</sup> عن فؤادِ السقيمِ كما تسرو إحدانكَّ الوسخَ عن وجهها بالماء». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٥٤٦- زيدُ بن أرقم: أنَّ النبيَّ ﷺ [كان]<sup>(٨)</sup> ينعثُ الزيتَ والورسَ من ذاتِ الجنبِ، قال قتادة: ويلدُّ من الجانبِ الذي يشتكيه<sup>(٩)</sup>.

٧٥٤٧- وفي رواية: أمرنا النبيُّ ﷺ أن ننداويَ من ذاتِ الجنبِ بالقسطِ البحريِّ والزيتِ. للترمذي.

٧٥٤٨- ابن عباس رفعه: «ماذا في الأمرين من الشفاءِ الصبرِ والثَّناء». لرزين<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٥٦٨٩)، ومسلم (٢٢١٦). (٢) البخاري (٥٦٩٠).

(٣) البرمة: القدر مطلقاً، وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن. (النهاية).

(٤) البخاري (٥٤١٧)، مسلم (٢٢١٦). (٥) يرتو: أي يشده ويقويه. (النهاية).

(٦) يسرو: يكشف عن فؤاده الألم ويزيله. (النهاية).

(٧) الترمذي (٢٠٣٩)، وقال: حسن صحيح. (٨) في الأصل كانت وهو خلاف الجادة.

(٩) الترمذي (٢٠٧٨)، وقال: حسن غريب صحيح.

(١٠) رواه الترمذي (٢٠٧٩). وأخرجه ابن ماجة (٣٤٦٧) وقال الألباني: ضعيف: (٣٦٤)..

٧٥٤٩- أبو سعيد رفعه: «من شرب الماء على الريقِ أنتقصت قوته». للأوسط  
بضعف<sup>(١)</sup>.

٧٥٥٠- أنس: أن النبي ﷺ كان يصف من عرق النساء، إلية كبشٍ عربيٍّ أسود، ليس  
بالعظيم ولا بالصغير، تجزأ ثلاثة أجزاء فيذاب ويشرب كل يوم جزءاً. لأحمد<sup>(٢)</sup>.  
٧٥٥١- مليكة بنت عمرو الزيدية رفعته: «البأنها شفاء، وسمنها دواءٌ ولحومها داءٌ»  
لل كبير. بامرأة لم تسم، يعني البقر<sup>(٣)</sup>.

٧٥٥٢- طارق بن سويد سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال:  
إنما أصنعها للدواء فقال: «إنه ليس بدواء، ولكنه داء». لمسلم ولأبي داود والترمذي  
نحوه<sup>(٤)</sup>.

٧٥٥٣- ولهما عن أبي هريرة: نهى النبي ﷺ عن كلِّ دواءٍ خبيث كالسَّمِّ ونحوه.  
للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٥٥٤- عمر دخلت على النبي ﷺ فإذا غلامٌ أسودٌ يغمزُ ظهره فسألته، فقال: «إنَّ  
الناقة أفتحمت بي». للبخار والأوسط والصغير<sup>(٦)</sup>.  
٧٥٥٥- ابن عباس: أتى النبي ﷺ رجلٌ به جرحٌ يستأذنه في بظه<sup>(٧)</sup> فأذن له<sup>(٨)</sup>.  
لل كبير بلين<sup>(٩)</sup>.

٧٥٥٦- عبد الله بن يحيى الحضرمي: أن حيان بن أبجر الكناني بقر عن بطن امرأة

(١) قال الهيثمي ٨٧/٥: فيه محمد بن مخلد الرعيني: وهو ضعيف.

(٢) أحمد ٢١٩/٣، وقال الألباني: صحيح. «السلسلة الصحيحة» (١٨٩٩). وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣).

(٣) الطبراني ٤٢/٢٥، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٧١٣) رجاله ثقات، لكن الراوية عن مليكة لم تسم،  
وقد وصفها الراوي عنها زهير بن معاوية أحد الحفاظ بالصدق، وأنها امرأة.

(٤) مسلم (١٩٨٤)، أبو داود (٣٨٧٣)، الترمذي (٢٠٤٦).

(٥) أبو داود (٣٨٧٠)، الترمذي (٢٠٤٥). وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٦٣٣).

(٦) البخار كما في «كشف الأستار» (٣٠٣٣)، و«الصغير» ١٤٨/١ (٢٢٦)، قال الهيثمي ٩٦/٥: رجال البخار  
والطبراني في الأوسط رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم، وقد وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه ابن

معين وغيره. وقد توبع عبد الله بن زيد.

(٧) البظ: شق الدمل والخراج ونحوهما. (اللسان).

(٨) قال الهيثمي (١٠٢/٥): رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان،  
وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات.

(٩) الطبراني ٨٠/١١ (١١١٠٦)، وقال الهيثمي ٩٩/٥: فيه عبد الله بن فراش، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه بن  
حبان وقال: يخطئ ويخالف وبقية رجاله ثقات.



بنى بها حتى عالجهما. للكبير بلين<sup>(١)</sup>.  
 ٧٥٥٧- عائشة رفعتة: «نبأ الشعر في الأنف أمان من الجذام». للموصلي والبخاري  
 والأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

### الرقى والتمائم والعين ونحو ذلك

٧٥٥٨- عمران بن حصين رفعه: «يدخل الجنة من أمي سبعون ألفاً بغير حساب»،  
 قالوا: ومن هم يا رسول الله؟  
 قال: «هم الذين لا يكتون ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة فقال:  
 أدع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم»، فقام رجل فقال: يا نبي الله أدع الله أن  
 يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة».  
 زاد في رواية: «ولا يتطيرون». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٧٥٥٩- المغيرة) رفعه: «من أكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل». للقزويني<sup>(٤)</sup>.  
 ٧٥٦٠- ابن مسعود: قالت زينب أمراة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن في  
 الرقى<sup>(٥)</sup> والتمائم<sup>(٦)</sup> والتولة<sup>(٧)</sup> شركاً»، قالت: قلت: لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني  
 تقذف، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي فيرقيني، فإذا رقاني سكنت، فقال عبد الله، إنما  
 ذلك من عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان يكفك أن تقول  
 كما قال ﷺ: «أذهب البأس، رب الناس، أشفي أنت الشافي لا شفاء إلا شفاءك، أشفي شفاءاً

(١) قال الهيثمي ٩٩/٥، الطبراني ٣٦/٤-٣٧ (٣٥٧٧): فيه جابر الجعفي، وهو ضعيف وقد وثق. أه، وفي  
 «تهذيب الكمال» (٨٧٩) في ترجمة جابر الجعفي قال النسائي: متروك الحديث، قال أحمد: تركه يحيى  
 وعبد الرحمن.

(٢) أبو يعلى ٣٣٢/٧ (٤٣٦٨)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٣٠٣٠)، والأوسط ٢٠٨٩/١-٢٠٩٠ (٦٧٢)،  
 وقال الهيثمي ٩٩/٥: فيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف، وقال ابن حبان «المجروحين» ١٧٢/١، ترجمة  
 أشعث بن سعيد، وهذا متن باطل لا أصل له.

(٣) مسلم (٢١٦)/(٢)، ابن ماجه (٣٤٨٩)، صححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٤) الرقى: العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة، كالحمل والصرع وغير ذلك من الآفات (النهاية).

(٥) الرقى: العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة، كالحمل والصرع وغير ذلك من الآفات. (النهاية).

(٦) التمام: جمع تيمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها  
 الإسلام. (النهاية).

(٧) التولة: ما يجب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره. (النهاية).

لا يغادرُ سقمًا»<sup>(١)</sup>.

٧٥٦١- جابر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ<sup>(٢)</sup>؟ فَقَالَ: «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». هُمَا

لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٥٦٢- عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: دخلتُ على عبد الله ابن عكيم أبي

معبد الجهنِّي أعوده وبه حمرة، فقلتُ: ألا تعلقُ تميمه؟ فقال: أعوذُ بالله من ذلك، قال النبيُّ ﷺ: «من تعلقَ شيئًا وكل إليه». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٥٦٣- عمران بن (حُصَيْن)<sup>(٥)</sup>: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صَفْرِ<sup>(٦)</sup>،

فقال: «ما هذه الحلقة؟». قال: هذه من الواهنة<sup>(٧)</sup> فقال: «انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا». للقرظيني<sup>(٨)</sup>.

٧٥٦٤- عوف بن مالك الأشجعي: كنتُ نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف

ترى في ذلك؟ فقال: «أعرضوا على رُفاكم»، ثم قال: «لا بأس بما ليس فيه شرك». لمسلم<sup>(٩)</sup> وأبي داود<sup>(٩)</sup>.

٧٥٦٥- جابر: نهى النبيُّ ﷺ عن الرُقَى فجاء آل عمرو بن حزم، فقالوا: يا

رسول الله إنَّه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقر، وإنك نهيتنا عن الرُقَى فعرضوها عليه، فقال: «ما أرى بأسًا، من أستطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعله». لمسلم<sup>(١٠)</sup>.

٧٥٦٦- أسماء بنتُ عميس قالت: يا رسول الله: إنَّ ولد جعفرٍ تُسرِعُ إليهم العينُ

أفأسترقى لهم؟ قال: «نعم، فإنَّه لو كان شيءٌ سابقَ القدرِ لسبقته العينُ»<sup>(١١)</sup>.

٧٥٦٧- أبو خزيمة عن أبيه: قلتُ: يا رسول الله أرأيت رُقَى نسترقى بها، ودواء

نتداوى به، وتقاة ننتقيها، هل تُردُّ من قدرِ الله شيئًا؟ قال: «هو من قدرِ الله». هما للترمذي<sup>(١٢)</sup>.

(١) أبو داود (٣٨٨٣). وصححه الألباني: وفي «السلسلة الصحيحة» (٣٣١).

(٢) النشرة: ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسامن الجن (النهاية).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٦٨). وقال الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) الترمذي (٢٠٧٢)، وقال الألباني: حسن. (٥) في (ب): الحصين.

(٦) صفر: كانت العرب تزعم أن في البطن حيَّة يقال لها الصَّفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدى، فأبطل الإسلام ذلك. (النهاية).

(٧) الواهنة: عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقن منها. (النهاية).

(٨) ابن ماجه (٣٥٣١)، وقال الألباني: ضعيف. (٩) مسلم (٢٢٠٠)، أبو داود (٣٨٨٦).

(١٠) مسلم (٢١٩٩). (١١) الترمذي (٢٠٥٩)، وقال: حسن صحيح.

(١٢) الترمذي (٢٠٦٥). وقال الألباني: ضعيف.

٧٥٦٨- أنس: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرِّقِيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ. لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ نَحْوَهُ (١).

٧٥٦٩- أم سلمة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَارِيَةٍ فِي بَيْتِهَا رَأَى فِي وَجْهِهَا سَفْعَةً (٢)، يَعْنِي: صَفْرَةً، فَقَالَ: «بِهَا نَظْرَةٌ» (٣) أَسْتَرْقُوا لَهَا. لِلشَّيْخِينَ (٤).

٧٥٧٠- ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْلَمُهُمْ رَقِيَّ الحَمَى وَمِنَ الأَوْجَاعِ كُلِّهَا: «بِسْمِ اللّٰهِ الكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللّٰهِ العَظِيمِ مِنْ كُلِّ عَرَقٍ نَعَارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ». لِلتِّرْمِذِيِّ (٥).

٧٥٧١- عائشة: كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ إِذَا أَشْتَكَى الإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ، قَالَ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سَفِيَانٌ سَبَابَتَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا: «بِسْمِ اللّٰهِ تَرِبَةٌ أَرْضُنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا، يَشْفِي بِهٖ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا». لِلشَّيْخِينَ وَأَبِي دَاوُدَ (٦).

٧٥٧٢- وعنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعُوذُ بِعَظْمِ أَهْلِهِ، يَمْسُحُ بِيَدِهِ اليمَنِ، وَيَقُلُّ: «اللّٰهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ البَاسَ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ شِفَاءً لَا يَغَارُ سَقَمًا» (٧).

٧٥٧٣- وفي رواية: فَلَمَّا مَرَضَ ﷺ وَثَقُلَ، أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِأَصْنَعَ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، ثُمَّ قَالَ: «اللّٰهُمَّ أَغْفِرْ لِي، وَاجْعَلْنِي مَعَ الرِّفِيقِ الأَعْلَى» فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى. لِلشَّيْخِينَ (٨).

٧٥٧٤- ثابت بن قيس بن شماس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «اكَشِفِ البَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، عَنِ ثَابِتِ ابْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ»، ثُمَّ أَخَذَ تَرَابًا مِنْ بَطْحَانَ، فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ، ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيْهِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٩).

٧٥٧٥- أبو سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ وَيَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الجَانِّ، وَمِنْ عَيْنِ الإِنْسَانِ»، فَلَمَّا نَزَلَتِ المَعْوِذَتَانِ، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا. لِلتِّرْمِذِيِّ (١٠).

٧٥٧٦- وعنه: أَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَشْتَكَيْتَ؟ قَالَ:

(١) مسلم (٢١٩٦)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٠٥٦)، وأبو داود (٣٨٨٩).

(٢) السفعة: علامة من الشيطان. (النهاية).

(٣) نظرة: أي بها عين أصابتها من نظر الجن. وصبي منظور: أصابته العين. (النهاية).

(٤) البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧). (٥) التِّرْمِذِيُّ (٢٠٧٥)، وقال: غريب.

(٦) البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤)، وأبو داود (٣٨٩٥).

(٧) والبخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١). (٨) البخاري (٤٤٣٦)، ومسلم (٢١٩١).

(٩) أبو داود (٣٨٨٥)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(١٠) التِّرْمِذِيُّ (٢٠٥٨)، وقال: حسن غريب.

«نعم»، فقال جبريلُ: باسم الله أريقك من كل داء يؤذيك، ومن شر كل نفسٍ وعينٍ، بسم الله أريقك والله يشفيك. لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.

٧٥٧٧- أبو الدرداء أتاه رجلٌ يذكرُ أن أباهُ أصابهُ الأسرُ وهو آحتباسُ البولِ، فعلمهُ رقيةً سمعها من النبي ﷺ يقولُ: «من أشتكى شيئًا فليقل: ربُّنا الله الذي في السماءِ تقدَّسَ أسْمُك، أمرك في السماءِ والأرضِ، كما رحمتك في السماءِ فاجعل رحمتك في الأرضِ، فاغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت ربُّ الطيبين، فأنزل شفاءً من شفائك، ورحمةً من رحمتك، على هذا الوجع، فيبرأ» وأمره أن يرقيه به فرقاهُ فبرئ. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٥٧٨- عثمان بن أبي العاص: أَنَّهُ اشْتَكَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مِنْذُ اسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ: «ضَع يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُل: بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ: وَقُل: سَبْعَ مَرَاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقَدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحَدٌ وَأَحَادِرْ»، فَقُلْتَ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ أَمْرُهَا أَهْلِي وَغَيْرِهِمْ. لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٥٧٩- أبو سعيد: أَنطَلَقَ نَفْرًا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يَضِيفُوهُمْ، فَلُدَّغَ سَيْدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أُتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا بِكُمْ، لَعَلَّهُمْ يَكُونُ عِنْدَهُمْ بَعْضُ شَيْءٍ فَأَتُوهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغٌ، وَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟

فقال بعضهم: إنِّي والله لأرقي، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براقٍ لكم، حتَّى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطع من الغنم، فانطلق يتفلُّ ويقرا، الحمد لله رب العالمين، فكأنما أنشط من عقالٍ فانطلق يمشي وما به قلبية، فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، وقال بعضهم: أقتسموا فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتَّى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان، فننظر الذي يأمرنا به، فقدموا على النبي ﷺ فذكروا له، فقال: «وما يدريك أنها رقية؟» ثم قال: «قد أصبتم، أقتسموا واضربوا لي معكم سهمًا»، وضحك ﷺ<sup>(٤)</sup>. للشيخين وأبي داود والترمذي.

(١) مسلم (٢١٨٦)، والترمذي (٩٧٢).

(٢) أبو داود (٣٨٩٢)، قال الألباني: ضعيف جدًا «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠١٣).

(٣) مسلم (٢٢٠٢)، وأبو داود (٣٨٩١)، والترمذي (٢٠٨٠).

(٤) البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١)، وأبو داود (٣٤١٨)، والترمذي (٢٠٦٣).

٧٥٨٠- جيلة بن الأزرق: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ إِلَى جَنْبِ جِدَارٍ كَثِيرِ الْأَجْرَةِ، صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، خَرَجَتْ عَقْرَبٌ فَلَدَغَتْهُ، فغَشِيَ عَلَيْهِ، فَرَقَاهُ النَّاسُ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «اللَّهُ شَفَانِي وَلَيْسَ بِرُقَيْتِكُمْ». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٧٥٨١- علي (لدعت) النبي ﷺ عَقْرَبٌ وَهُوَ يَصَلِّي فَلَمَّا فَرَعُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدْعُ مَصْلِيًّا وَلَا غَيْرَهُ»، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمَلَحَ فَجَعَلَ يَمَسُّحُ عَلَيْهَا، وَيَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]. للصغير<sup>(٢)</sup>.

٧٥٨٢- عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِي فَقَالَ: إِنَّ لِي أَخًا وَجَعًا، قَالَ: «مَا وَجَعُ أَخِيكَ؟» قَالَ: بِهِ لَمَمٌ؟ قَالَ: «أَذْهَبَ فَاتَ بِهِ»، فَذَهَبَ فَجَاءَ بِهِ، فَاجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ عَوْدَهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَرْبَعَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَقْرَةِ، وَآيَتَيْنِ مِنْ وَسْطِهَا: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ خَاتِمَتِهَا، وَآيَةَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ وَأَحْسَبُهُ قَالَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وَآيَةَ مِنَ الْأَعْرَافِ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ﴾، وَآيَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ وَآيَةَ مِنَ الْجِنِّ: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جَدُّ رَبِّنَا﴾ وَعَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْحَشْرِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص: ١]، وَالْمَعْوَذَتَيْنِ، فَقَامَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَدْ بَرِيءٌ وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. للقرظيني بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧٥٨٣- خارجة بن الصلت التميمي عن عمه: أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَاتَيْنَا عَلِيَّ حَيًّا مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالُوا: إِنَّا أَنْبَأْنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَبْرٍ، فَهَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رُقِيَّةٍ؟ فَإِنَّ عِنْدَنَا مَعْتُوهَا فِي الْقَبُودِ، فَقُلْنَا: نَعَمْ فَجَاءُوا بِمَعْتُوهُ فِي الْقَبُودِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، غَدَوَةٌ وَعَشِيَّةٌ، أَجْمَعُ بِزَاقِي، ثُمَّ أَنْفَلَ، فَكَأَنَّمَا أَنْشَطَ مِنْ عَقَالٍ، فَأَعْطُونِي جَعَلًا، فَقُلْتُ: لَا، حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «كُلْ فَلَعْمَرِي مِنْ أَكْلِ بَرَقِيَّةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلْتُ بَرَقِيَّةً حَقًّا»<sup>(٤)</sup>. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني ٢٨٧/٢ (٢١٩٦)، وقال الهيثمي ١٠٩/٥: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل، عن عبد الله بن صالح كاتب الليث، كلاهما قد ضعف ووثق، وبقية رجاله ثقات.

(٢) «الصغير» (٨٣٠)، وقال الهيثمي ١١١/٥: إسناده حسن.

(٣) ابن ماجه (٣٥٤٩)، قال الألباني: ضعيف.

(٤) في (أ): بريقة حق بريقة، والمثبت من (ب) ومن سنن أبي داود.

(٥) أبو داود (٣٩٠١)، قال الألباني: صحيح.

٧٥٨٤- أبو هريرة قال: هجر النبي ﷺ فهجرتُ، فصلَّيتُ، ثمَّ جلستُ، فالتفتُ إلى ﷺ فقال: «أشكمتُ دوداً؟»<sup>(١)</sup> قلتُ: نعم يا رسول الله! قال: «قم فصلِّ، فإنَّ في الصلاةِ شفاءً». للقرظوني بضعفٍ وفي تخريج ابن القطانِ يعني تشتكي بطنك<sup>(٢)</sup>.

٧٥٨٥- ابن عباس رفعه: «من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرارٍ: أسأل الله العظيم ربَّ العرشِ العظيم أن يشفيك، إلَّا عافاه الله من ذلك المرض». لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٥٨٦- وعنه رفعه: «العينُ حقٌّ، ولو كان شيءٌ سابقَ القدرِ سبقته العينُ، وإذا استغسلتم فاغسلوا». لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٥٨٧- عائشة: كان يؤمرُ العائثُ فيتوضأ، ثمَّ يغتسلُ منه الميعينُ. لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٥٨٨- محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أنه سمعَ أباه يقولُ: أغتسل أبي سهل بن حنيفٍ بالخرارِ، فنزعَ جبةً كانت عليه، وعامرُ بن ربيعةٌ ينظرُ إليه، وكان سهلٌ شديدَ البياضِ، وحسنَ الجلدِ، فقال عامرٌ: ما رأيتُ كالיום ولا جلدَ مخبأةٍ عذراءٍ، فوعك سهلٌ مكانه، واشتدَّ وعكه، فأخبر النبي ﷺ بعكوه، فقيل له: ما يرفعُ رأسه، وقد كان أكتب في جيشٍ، فقالوا له: هو غيرُ رائجٍ معك يا رسول الله، والله ما يرفعُ رأسه قال: «فهل تتهمون له أحدًا؟» قالوا: عامرُ بن ربيعةٍ، فدعاه فتغيَّظ عليه، وقال: «علام يقتلُ أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ أغتسل له»: فغسل عامرٌ وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطرافَ رجله وداخله إزاره، في قدح، ثمَّ صبَّ عليه من ورائه فبرئ سهلٌ من ساعته. وفي رواية: فراح سهلٌ مع النبي ﷺ ليس به بأسٌ. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٧٥٨٩- جابر رفعه: «أكثر من يموتُ من أمتي بعد كتابِ الله وقضائه وقدره بالأنفسي». للبخاري، وقال: يعني بالعين<sup>(٧)</sup>.

(١) في (أ): أشكيت، وفي (ب): أشكبت، والمثبت من «سنن ابن ماجه».

(٢) ابن ماجه (٣٤٥٨)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٠٦٦).

(٣) أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، وقال: حديث حسن غريب إلا من حديث المنهال بن عمرو.

(٤) مسلم (٢١٨٨)، والترمذي (٢٠٦٢).

(٥) أبو داود (٣٨٨٠)، وقال الألباني: صحيح في «صحيح أبي داود».

(٦) مالك ١١٦/٢ (١٩٧٢).

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٠٥٢)، وقال الهيثمي ١٠٦/٥، رجاله رجال الصحيح، ٢٢٢ طالب بن حبيب

بن عمرو، وهو ثقة. وبذلك قال الألباني في السنة لابن عاصم ١٣٦/١ (٣١١).

- ٧٥٩٠- علي: أن النبي ﷺ أمر بالجماجم<sup>(١)</sup> أن تنصب في المزارع قلت: من أجل ماذا؟ قال: «من أجل العين». للبخار بضعف<sup>(٢)</sup>.
- ٧٥٩١- جابر رفعه: «إذا أستجنح الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم، وأغلق بابك واذكر اسم الله، وخمر إناءك واذكر اسم الله، ولو تعرض عليه شيئاً»<sup>(٣)</sup>.
- ٧٥٩٢- وفي رواية: «فخمروا<sup>(٤)</sup> الطعام والشراب»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٥٩٣- وفي أخرى: «غطوا الإناء، وأوكثوا السقاء»<sup>(٦)</sup>، وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج، فإن الشيطان لا يحل سقاء، ولا يفتح باباً، ولا يكشف إناء. للسته إلا النسائي<sup>(٧)</sup>.
- ٧٥٩٤- أبو هريرة رفعه: «إذا سمعتم صراخ الديكة، فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهيق الحمار، فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنها رأت شيطاناً». للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.
- ٧٥٩٥- وله عن جابر رفعه: «إذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمر بالليل، فتعوذوا بالله فإنهم يرون ما لا ترون»<sup>(٩)</sup>.

### الطيرة<sup>(١٠)</sup> والقال والشؤم والعدوى

- ٧٥٩٦- بريدة: أن النبي ﷺ كان لا يتطيّر من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه، فإن أعجبه فرح به، ورؤى بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها، فإن أعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك في

(١) الجماجم: هي الخشبة التي تكون في رأسها سكة الحرث.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٠٥٤)، وقال الهيثمي ١٠٩/٥: رواه البزار، وفيه الهيشم بن محمد بن حفص، وهو ضعيف، ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً.

(٣) رواه البخاري ٣٢٨٠، مسلم (٢٠١٢)، أبو داود (٣٧٣١).

(٤) التخمير: التغطية (النهاية).

(٥) أوكثوا السقاء: شدوا رؤوسها بالوكاء. (النهاية).

(٦) رواه البخاري: (٣٣٠٤)، ومسلم (٢٠١٢)، أبو داود (٣٧٣٢)، الترمذي (١٨١٢)، مالك ٧٠٨/٢.

(٧) رواه البخاري (٣٣٠٣)، مسلم (٢٧٢٩)، الترمذي (٣٤٥٩)، أبو داود (٥١٠٢).

(٨) رواه أبو داود (٥١٠٣). قال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود».

(٩) الطير: هي الشاؤم بالشيء. (النهاية).

وجهه، وإن كره أسمى رُؤى كراهية ذلك في وجهه<sup>(١)</sup>.

٧٥٩٧- أبو هريرة: أن النبي ﷺ سمع كلمة فأعجبته، فقال: «أخذنا فالك من فيك».

هما لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٥٩٨- أنس: أن النبي ﷺ كان يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع يا راشد يا نجیح.

للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٥٩٩- عروة بن عامر القرشي: ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ، فقال: «أحسنها الفأل،

ولا تؤذي مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٦٠٠- ابن مسعود رفعه: «الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منّا إلا

ولكن الله يذهب بالتوكل». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.

قال الترمذي: سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول: في

هذا الحديث وما منّا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل، هذا عندي قولُ عبد الله بن مسعود.

٧٦٠١- ابن عمرو بن العاص رفعه: «من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك»، فقالوا:

يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: «يقول أحدُهم، اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك،

ولا إله غيرك. لأحمد والكبير<sup>(٦)</sup>.

٧٦٠٢- ابن عمر رفعه: «لا عدوى ولا طيرة، وإنما الشؤم في ثلاث، في الفرس

والمرأة والدار»<sup>(٧)</sup>.

٧٦٠٣- وفي رواية: «إن كان الشؤم في الدار والمرأة والفرس». للسته<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٣٩٢٠). قال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود».

(٢) أبو داود (٣٩١٧). قال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود»، وقال المنذري في «مختصره» ٣٧٩/٥، فيه رجل مجهول.

(٣) الترمذي (١٦١٦)، وقال: حسن غريب صحيح.

(٤) أبو داود (٣٩١٩)، وقال المنذري في «مختصره» ٣٧٩/٥: عروة هذا قيل فيه القرشي كما تقدم وقيل فيه: الجهني. حكاهما البخاري وقال أبو القاسم الدشقي: ولا صحيحة له تصح، وذكر البخاري وغيره أنه سمع من ابن عباس فعلى هذا فالحديث مرسل.

(٥) أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤) وقال: حسن صحيح.

(٦) صححه الألباني: في السلسلة الصحيحة (١٠٦٥).

(٧) رواه البخاري (٥٧٧٢) - مسلم (٢٢٢٥) - أبو داود (٣٩٢٢). الترمذي (٢٨٢٤) - النسائي (٦/٢٢٠) - الموطأ (٧٤٠/٢).

(٨) رواه البخاري (٥٠٩٤) - مسلم (٢٢٢٥) - أبو داود (٣٩٢٢).

الترمذي (٢٨٢٤) - النسائي (٦/٢٢٠) - الموطأ (٧٤١/٢).



٧٦٠٤- ولأحمد عن أبي حسان نحوه وفيه: قالت عائشة: والذي أنزل القرآن على محمد ما قالها رسول الله ﷺ قط، إنما قال: «كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك»<sup>(١)</sup>.  
 ٧٦٠٥- وفي رواية: كان أهل الجاهلية يقولون: «الطيرة في الدار والمرأة والدابة»، ثم قرأت عائشة ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [الحديد: من الآية ٢٢] الآية<sup>(٢)</sup>.

٧٦٠٦- حكيم بن معاوية رفعه: «لا شؤم، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٦٠٧- جابر رفعه: «لا عدوى ولا صفر ولا غول». لمسلم.

٧٦٠٨- أبو هريرة رفعه: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة»، فقال أعرابي: يا رسول الله! فما بال إيلي تكون في الرمل كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيجربها؟ قال: «فمن أعدى الأول؟»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٠٩- وفي رواية لأبي سلمة: أنه سمع أبا هريرة بعد يقول: قال النبي ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصحح» وأنكر أبو هريرة حديثه الأول، قلنا: ألم تحدث أنه لا عدوى؟ فرطن بالحبيشة، قال أبو سلمة: فما رأيت نسي حديثا غيره<sup>(٥)</sup>.

٧٦١٠- وفي آخر يقال: فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر<sup>(٦)</sup>.

٧٦١١- وفي أخرى: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الأسد<sup>(٧)</sup>.

٧٦١٢- قطن بن قبيصة عن أبيه رفعه: «العيافة والطيرة والطرق من الحبت»<sup>(٨)</sup>.

٧٦١٣- أنس: قال رجل يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلنا فيها أموالنا. فقال النبي ﷺ: «ذروها ذميمة». هما لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٩٣).

(٢) صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٩٣).

(٣) قال الألباني: صحيح (٢٢٦٤) - بزيادة «إن كان الشؤم في شيء فني» وهو دونها شاذ وفي «السلسلة الصحيحة»

(٤٤٣) و (١٨٩٧). (٤) رواه البخاري (٥٧١٧) - مسلم (٢٢٢٠).

(٥) رواه البخاري (٥٧١٧) - مسلم (٢٢٢١). (٦) مسلم (٢٢٢١).

(٧) البخاري (٥٧٠٧)، وأبو داود (٣٨١٢).

(٨) أبو داود (٣٩٠٧)، ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»: (٤٥٨٣).

(٩) أبو داود (٤٩٢٤) حسن إسناده الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٥٨٩).

٧٦١٤- عن ابن عمر نحوه. وفيه: فقالوا: يا رسول الله كيف ندعها؟ قال: «بيعوها أو هبوها»<sup>(١)</sup>.

٧٦١٥- ابن عطية أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى، ولا هامة، ولا صقر، ولا يحل الممرض على المصحح وليحلل المصحح، حيث شاء». فقالوا: يا رسول الله، وما ذلك؟ قال: رسول الله ﷺ «إنه أذى». لمالك<sup>(٢)</sup>.

٧٦١٦- الشريد بن سويد: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ﷺ: «ارجع فقد بايعناك». للنسائي، قلت: أخرجه في آخر الباب الأول من الأطعمة لمسلم فقط<sup>(٣)</sup>.

٧٦١٧- ابن عباس أن النبي ﷺ: «قال لا تديموا النظر إلى المجذومين». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

### النجوم والسحر والكهانة

٧٦١٨- ابن عباس، رفعه: «من اقتبس بابا من علم النجوم لغير ما ذكر الله، فقد اقتبس شعبة من السحر، المنجم كاهن، والكاهن ساحر، والساحر كافر». للرزين ولأبي داود بعضه<sup>(٥)</sup>.

٧٦١٩- زيد بن خالد الجهني: قال: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». للسنن إلا الترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) البزار كما في كشف الأسرار: (٣٠٥١)

قال الهيثمي ١٠٤/٥ في: صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يكتب حديثه، وفيه أيضًا: سعيد بن سفيان، ضعفه ابن أبي المديني، وذكره بن حبان في الثقات ونقل تضعيف ابن المديني له.

(٢) مالك ١٢٤/٢-١٢٥ (١٩٨٩).

(٣) النسائي ١٥٠/٧ صححه الألباني في «صحيح النسائي».

(٤) ابن ماجه (٣٥٤٣) قال الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٢٨٥٤): حسن صحيح.

(٥) أبوا داود (٣٩٠٥) وقال الألباني: حسن.

(٦) البخاري (٨٤٦)، مسلم (٧١)، أبو داود (٣٩٠٦)، النسائي (١٦٤/٣-١٦٥).

٧٦٢٠- أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال الله «مَا أَنْعَمْتُ عَلَىٰ عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيْقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ يَقُولُونَ الْكُوكُبُ». المسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٧٦٢١- ولما ليك كان أبو هريرة يقول؟ إذا أصبح وقد مطر الناس مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو هذه الآية «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٢٢- قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث، جعلها الله زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير هذا فقد أخطأ حظه، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا يعنيه، وما لا علم له به، وما عجز عن علمه الأنبياء والملائكة عليهم السلام. لرزين. قلت: أخرجه في خلق العالم للبخاري إلى قوله ما لا علم له به<sup>(٣)</sup>.

٧٦٢٣- العباس: خرجت مع النبي ﷺ من المدينة فالتفت إليها، فقال: «إن الله قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم». الموصلي والكبير والأوسط بلين<sup>(٤)</sup>.

٧٦٢٤- أبو هريرة رفعه: «وَسَلَّمَ مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٢٥- ابن عباس عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رُمي بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله ﷺ «ما كنتم تقولون في الجاهلية إذا رُمي بمثل هذا» قالوا: الله ورسوله أعلم كذا نقول: «وَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ رَبُّنَا تَعَالَى إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَا قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمُونَ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». المسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٧٦٢٦- عائشة سئل رسول الله ﷺ عن الكهان فقال: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قالوا يا رسول الله ﷺ فإنهم يحدثون أحياناً بالشيء يكون حقاً فقال رسول الله ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنْ

(١) مسلم (٧٢)، النسائي (١٦٥/٣).

(٢) البخاري معلقاً بعد حديث (٣١٩٨).

(٣) الموصلي ٧٧/١٢ (٦٧١٤)، والطبراني في «الأوسط» ١٨٠/١-١٨١ (٥٧٦). وقال الهيثمي ١١٦/٥ وفيه: قيس بن الربيع، وثقة شعبة والثوري، وضعفه الناس، وبقيّة رجاله ثقات.

(٤) النسائي ١١٢/٧، وقال الألباني ضعيف. (٦) مسلم (٢٢٢٩)، الترمذي (٣٢٢٤).

الْحَقَّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّي فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ.»<sup>(١)</sup>

٧٦٢٧- وفي رواية: «فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ.»<sup>(٢)</sup>

٧٦٢٨- وعنها قَالَتْ: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ

حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: «أَشَعْرَتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي

فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ» قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَنِي رَجُلَانِ فَبَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي

وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ

قَالَ: لِبَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيِّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ: فِيمَا ذَا قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ

طَلْعَةٍ ذَكَرَ قَالَ: فَأَيُّنَ هُوَ قَالَ: فِي بَيْتِ زُرَيْقٍ أَرَوَانَ قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ

إِلَى الْبَيْتِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْجِنِّاءِ

وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ

وَشَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا» وَأَمَرَ بِهَا فِدْفِنَتْ.<sup>(٣)</sup>

٧٦٢٩- وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا

يَأْتِيهِنَّ. بِنَحْوِهِ. وَفِيهِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودٍ وَكَانَ مُتَافِقًا. لِلشَّيْخِينَ.<sup>(٤)</sup>

٧٦٣٠- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا

فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ عَقَدَ لَكَ عُقْدًا فِي بَيْتِ كَذَا وَكَذَا فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ فَاسْتَخْرَجُوهَا فَجِئَ بِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ

الْيَهُودِيِّ وَلَا آرَأَهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ. لِلنَّسَائِيِّ.<sup>(٥)</sup>

(١) مسلم (٢٢٢٨)، البخاري (٥٧٦٢).

(٢) البخاري (٥٧٦٦)، مسلم (٢١٨٩).

(٣) البخاري (٥٧٦٣)، مسلم (٢١٨٩).

(٤) النسائي (١١٢/٧-١١٣)، وقال الألباني: (صحيح الإسناد).

(٥) البخاري (٥٧٦١).

## كتاب القدر

وفيه محاجة آدم لموسى وحكم الأطفال

وذم القدرية وغير ذلك

٧٦٣١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ» (١).

٧٦٣٢- عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ لَقَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ الْقَدْرِ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي. قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ وَلَوْ مَتَّ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا لَدَخَلَتِ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ ثُمَّ أَتَيْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

٧٦٣٣- عَنْ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: عِبَادَةُ بِنِ الصَّامِتِ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَإِنْ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ: لَهُ أَكْتُبْ قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ قَالَ أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَيَّ غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي» (٣).

٧٦٣٤- عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقَيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ

(١) الترمذي (٢١٤٤) وقال: حديث غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أبو داود (٤٦٩٩) وقال الألباني: صحيح. (٣) أبو داود (٤٧٠٠) وقال الألباني: صحيح.

يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةَ يَقُولُونَ فِي الْقَدْرِ قَالَ: يَا بَنِي أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَاقْرَأِ الزُّحْرُفَ قَالَ: فَقَرَأْتُ ﴿حَمَّ﴾ ① وَالْكِتَابَ الْمُبِينِ ② إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ③ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلٌّ حَكِيمٌ ④ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابُ كِتَبِهِ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَفِيهِ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ⑤ قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَسَأَلْتُهُ مَا كَانَ وَصِيَّةً أَيْبِكَ عِنْدَ الْمَوْتِ، بِنحوه. (١)

٧٦٣٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ» فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا فَقَالَ: «لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» فَقَالَ: «أَصْحَابُهُ فَيَقِيمُ الْعَمَلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ فَقَالَ: «سَدُّوْا وَقَارِبُوا فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: فَرِعَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ». (٢)

٧٦٣٦- ابن عمر: أن النبي ﷺ خرج فبسط كفه اليمنى فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الله الرحمن الرحيم، بأسماء أهل الجنة، وأسماء آبائهم وقبائلهم وعشائهم، لا يزداد فيهم، ولا ينقص منهم»، ثم بسط كفه اليسرى، فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الرحمن الرحيم، لأهل النار بأسمائهم، وأسماء آبائهم وقبائلهم وعشائهم، لا يزداد فيهم، ولا ينقص منهم». للكبير. وفيه ابن مجاهد، قلت: لعل المصنف دخله احتمال أن يكون غير عبد الوهاب وإلا فسيأتى له أن عبد الوهاب بن مجاهد ضعيف (٣).

٧٦٣٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا عَلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ أَحْفَظُ اللَّهُ يَحْفَظُكَ أَحْفَظُ اللَّهُ تَجِدُهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ

(١) الترمذي (٢١٥٥) وقال غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني

(٢) الترمذي (٢١٤١) وقال حسن غريب صحيح (٣) الطبراني ١٢/٤٢٧ (١٣٥٦٨).

لَكَ وَلَوْ أَجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»<sup>(١)</sup>.

٧٦٣٨- عن عائشة قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ سُئِلَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ لَمْ يُسْأَلْ عَنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٣٩- عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ قَالَ: لَأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشْيَاءَ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدْرِ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَبَيَّتِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظَلَمًا؟ قَالَ فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَيْهِ فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ فَقَالَ: لِي يَرْحَمَكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَجْرَبَ عَقْلَكَ وَإِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشْيَاءَ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدْرِ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَبَيَّتِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ ﴿وَتَفْسِيرٌ وَمَا سَوَّيْنَاهَا ۝ فَاَلْمَمَهَا لِيَوْمِهَا ۝ وَتَقَوَّيْنَاهَا ۝﴾. للشيخين بلفظ مسلم<sup>(٣)</sup>.

٧٦٤٠- علي رفعه فقال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابَنَا؟ قَالَ: «لَا أَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ؛ أَمَا مِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيَسِيرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَا مِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيَسِيرُ لِعَمَلِ الشَّقَاءِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَيَسِّرُ لِيَعْمَرَ ۝﴾». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٦٤١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» قَالَ «وَعَرَّشَهُ عَلَى الْمَاءِ». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٧٦٤٢- ابن مسعود، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ-: «إِنَّ خَلْقَ

(١) الترمذي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح.

(٢) ابن ماجه (٨٤)، ضعفه البوصيري في «زوائد» (٩)، وقال: إسناده ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف يحيى بن عثمان.

(٣) البخاري (٦٥٩٦)، ومسلم (٢٦٥٠)، وأبو داود (٤٧٠٩).

(٤) البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧)، وأبو داود (٤٦٩٤)، والترمذي (٢١٣٦)، (٣٣٤٤).

(٥) مسلم (٢٦٥٣)، والترمذي (٢١٥٦).

أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فوالله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» - للشيخين وأبي داود والترمذي - «وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار»<sup>(١)</sup>.

٧٦٤٣- ولرزين: «فإذا بلغ أن يخلق، بعث الله ملكًا يصورها، فيأتي الملك بتراب بين إصبعيه، فيخلطه في المضغة، ثم يعجنه بها، ثم يصور كما يؤمر، فيقول: أذكر أو أنسى؟ أشقي أو سعيد؟ وما عمره ورزقه؟ وما أثره وما مصائبه؟ فيقول الله تعالى: فيكتب الملك فإذا مات ذلك الجسد، دفن حيث أخذ ذلك التراب»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٤٤- عَنْ مَطَرِ بْنِ عَكَاشٍ رَفَعَهُ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٤٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَفَعَهُ: «وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: أَي رَبِّ نُطْفَةٍ، أَي رَبِّ عَلَقَةٍ، أَي رَبِّ مُضْغَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ؟ فَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٤٦- عَنْ طَاوُسٍ: أَذْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ. لِمَالِكٍ وَمُسْلِمٍ<sup>(٥)</sup>.

٧٦٤٧- عَنْ أَبِي الدُّرْدَاءِ رَفَعَهُ: «فَرَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ مِنْ أَجَلِهِ وَرِزْقِهِ وَعَمَلِهِ وَمُضْجَعِهِ وَشَقِيًّا أَمْ سَعِيدًا»<sup>(٦)</sup>.

٧٦٤٨- حذيفة رَفَعَهُ: «خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنَعْتَهُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٣٣٢)، ومسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨)، والترمذي (٢١٣٧).

(٢) الطبري في «تفسيره» ١٧٠/٣ (٦٥٦٦)، وذكره ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ص ١٦٠-١٦١، وعزاه الطبري في «تفسيره»، وقال: فيه السدي مختلف في أمره، وكان الإمام أحمد ينكر عليه جمعه الأسانيد أ لمتعددة للتفسير الواحد، كما كان هو وغيره ينكرون على الواقدي جمعه الأسانيد المتعددة للحديث الواحد.

(٣) الترمذي (٢١٤٦)، وقال: حسن غريب. (٤) البخاري (٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦).

(٥) مسلم (٢٦٥٥)، ومالك (٧٢/٢) (١٨٨٠).

(٦) أحمد (١٩٧/٥)، والبخاري (٢١٥٢)، والأوسط (٣/٢٧٢) (٣١٢٠)، وقال الهيثمي (٧/

١٩٥: أحد إسنادي أحمد رجال ثقات.

(٧) البخاري (٢١٦٠)، وقال الهيثمي (٧/١٩٧): رجاله رجال الصحيح، غير أحمد بن عبد الله أبو الحسن بن الكردي وهو ثقة.



٧٦٤٩- معاوية رفعه: «لا تعجل على شيء تظن أنك إن أستعجلت إليه أنك مدركه، وإن كان الله لم يقدر ذلك، ولا تستأخرن عن شيء تظن أنك إن أستأخرت عنه أنه مدفوع عنك، وإن كان الله قد قدره عليك»، الكبير والأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٧٦٥٠- ابن مسعود قال: لأن يقبض أحدكم على جمرة حتى تبرد، خير له من أن يقول لأمر قضاه الله: ليته لم يكن. للكبير<sup>(٢)</sup>.

٧٦٥١- أبو موسى رفعه: «مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ بِفَلَاةٍ»، القزويني بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧٦٥٢- أنس رفعه: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ» فقيل: كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «يُوقِفُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٥٣- سعد رفعه: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللهِ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ»، هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٦٥٤- أبو هريرة رفعه: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلُ الشَّيْطَانِ»، لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٧٦٥٥- عبد الله بن عمرو بن العباس رفعه: «إِنَّ اللهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ أَهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ؛ فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ تَعَالَى»، للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٦٥٦- جابر: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُغْرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَإِذَا أُغْرِبَ عَنْهُ لِسَانُهُ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا»، أحمد بليين<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ٨٠٧/١٩، والأوسط ٣/٣٥٥ (٣٣٩١)، وقال الهيثمي ١٩٩/٧: فيه: عبيد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ٢٣٩/٩ (٩١٧١)، وقال الهيثمي ٢٠٧/٧: فيه: المسعودي وقد أختلط.

(٣) ابن ماجه (٨٨)، وصححه الألباني في «المشكاة» (١٠٣).

(٤) الترمذي (٢١٤٢)، وقال: حسن صحيح.

(٥) الترمذي (٢١٥١)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدني، وليس بالقوي عند أهل الحديث. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) مسلم (٢٦٦٤). (٧) الترمذي (٢٦٤٢)، وقال: حديث حسن.

(٨) أحمد ٣/٣٥٣، وقال الهيثمي ٢١٨/٧: رواه أحمد، وفيه: أبو جعفر الرازي، وهو ثقة، وفيه خلاف، وبقيه رجاله ثقات.

٧٦٥٧- ابن عباس: أن النبي ﷺ سئل من في الجنة؟ فقال: «النبي في الجنة والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والموءودة في الجنة»، للبخاري (١).

٧٦٥٨- سمره: سألت النبي ﷺ عن أولاد المشركين قال: «هم خدم أهل الجنة»، للبخاري والكبير والأوسط (٢).

٧٦٥٩- عائشة: تُوفِّي صبيُّي فقلتُ: طوبى عُضْفُورٍ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا». لمسلم والنسائي، وأبي داود (٣).

٧٦٦٠- ولها قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِلَا عَمَلٍ!؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَرَارِيُّ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «مِنْ آبَائِهِمْ» قلتُ: بِلَا عَمَلٍ!؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» (٤).

٧٦٦١- ابن عباس: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». للشيخين وأبي داود والنسائي (٥).

٧٦٦٢- خديجة قالت: يا رسول الله، أين أطفالى منك؟ قال: «في الجنة»، قلت: بلا عمل!؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، قلت: فأين أطفالى من قبلك؟ قال: «في النار»، قلت: بلا عمل؟ قال: «لقد علم الله ما كانوا عاملين»، للكبير والموصلي (٦).

٧٦٦٣- أنس رفعه: «يؤتى بأربعة يوم القيامة: بالمولود، وبالمعتوه، ومن مات في الفترة، والشيخ الفاني، كلهم يتكلم بحجته، فيقول تعالى لعنق من النار: أبرز، فيقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم، أدخلوا هذه، فيقول من كتب عليه الشفاء: يارب أنى ندخلها، وكنا منها نفر؟ ومن كتب عليه السعادة يمضي فيها، فيفتح فيها مسرعاً، فيقول تعالى: أنتم لرسلي أشد تكذيباً ومعصية، فيدخل هؤلاء

(١) البخاري كما في «كشف الأستار» (٢١٦٨)، وقال الهيثمي ٢١٩/٧: رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن معاوية بن صالح، وهو ثقة.

(٢) البخاري كما في «كشف الأستار» (٢١٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٧/٢٤٠ (٦٩٩٣)، و«الأوسط» ٢/٣٠٢ (٢٠٤٥)، وقال الهيثمي ٢١٩/٧: فيه عباد بن منصور، وثقة يحيى القطان، وفيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) أبو داود (٢٧١٢).

(٤) البخاري (١٣٨٣)، ومسلم (٢٢٦٠)، وأبو داود (٤٧١١)، والنسائي ٥٩/٤.

(٦) أبو يعلى ١٢/٥٠٤-٥٠٥ (٧٠٧٧)، والطبراني ١٦/٢٣، وقال الهيثمي ٢١٧/٧-٢١٨: رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجاله ثقات، إلا أن عبد الله بن الحارث بن نوفل وابن بريدة لم يدركا خديجة.

الجنة، وهؤلاء النار»، للموصلي والبخاري بمجلس<sup>(١)</sup>.

٧٦٦٤- وله من طريق غيره في بيان حجته: «يقول المولود: لم أدرك العمل. والمعته: لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا، ومن مات في الفترة: لم يأتي كتاب ولا رسول. والشيخ الفاني: لقد جاء الإسلام وأعقل شيئا»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٦٥- أبو هريرة رفعه: «حاج آدم موسى، فقال: أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك وأشقيتهم. قال آدم لموسى: أنت الذي أضطفاك الله برسالاته وكلامه، أتلومني على أمر كتبه الله عليّ قبل أن يخلقني؟! - أو: قدره عليّ قبل أن يخلقني؟! فحج آدم موسى»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٦٦- وفي رواية: «قال موسى: أنت آدم الذي خلقك بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض؟ قال آدم: أنت موسى الذي أضطفاك الله برسالاته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين عاما. قال آدم: فهل وجدت فيها ﴿وَصَوَّءَ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾؟ قال: نعم. قال: أتلومني على أن عملت عملا كتبه الله عليّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟! فحج آدم موسى، للسته إلا النسائي»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٦٧- عمر رفعه: «إن موسى قال: يا رب، أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة. فأراه الله آدم فقال له: أنت أبونا آدم؟ فقال له آدم: نعم. قال: أنت الذي نفخ الله فيك من روحه، وعلمك الأسماء كلها، وأمر الملائكة فسجدوا لك؟ قال: نعم. قال: فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ قال له آدم: ومن أنت؟ قال: أنا موسى. قال: أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله.. بنحوه. وفيه: «فحج آدم موسى»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٦٨- مالك: بلغني أنه قيل لإياس: ما رأيك في القدر؟ قال: رأي ابنتي - يريد: لا يعلم سره إلا الله - وبه كان يضرب المثل في الفهم، وقال رجل - وقد سئل عن أمر ما من القدر، فقال: ألسنت تؤمن بالله؟ قال: نعم، قال: فحسبك.

(١) البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٣٤-٣٥ (٢١٧٧)، وأبي يعلى ٧/٢٢٥ (٤٢٢٤)، وقال الهيثمي ٧/٢١٦: وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٧٦)، وقال الهيثمي ٧/٢١٦: وفيه: عطية وهو ضعيف.

(٣) البخاري (٤٧٣٨)، ومسلم (٢٦٥٢)، وأبو داود (٤٧٠١)، والترمذي (٢١٣٤)، ومالك ٢/٦٨-٦٩ (١٨٧٢).

(٤) مسلم (٢٦٥٢).

(٥) أبو داود (٤٧٠٢)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٧٠٢).

٧٦٦٩- أبو هريرة: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدْرِ، فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَ وَجْهَهُ، حَتَّى كَأَنَّما فُقِيَ فِي وَجْتِيهِ الرُّمَانُ، فَقَالَ: «أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُزِيلَتْ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ»، للترمذي (١).

٧٦٧٠- عُمَرُ رَفَعَهُ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ» (٢).

٧٦٧١- حُذَيْفَةُ رَفَعَهُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ. مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ، وَمَنْ مَرَضَ مِنْهُمْ فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَهُمْ شِيعَةُ الدَّجَالِ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُلْحِقَهُمُ بِالْدَّجَالِ» (٣).

٧٦٧٢- ابن عُمَرَ رَفَعَهُ: «الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ»، هي لأبي داود (٤).

٧٦٧٣- ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «صِتْفَانٍ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ: الْمُرْجِيَّةُ وَالْقَدْرِيَّةُ»، للترمذي (٥).

٧٦٧٤- نَافِعٌ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ ابْنَ عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنْ فَلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَلَّغْنِي أَنَّهُ قَدْ أَخَذْتَ التَّكْذِيبَ بِالْقَدْرِ، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَخَذْتَ فَلَا تُقْرِئُهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ: فِي أُمَّتِي - الشُّكُّ مِنْهُ - خَسْفٌ أَوْ مَسْحٌ أَوْ قَذْفٌ وَذَلِكَ بِالْمَكْذِبِينَ بِالْقَدْرِ» (٦).

٧٦٧٥- وفي رواية: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَايِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ:

(١) الترمذي (٢١٣٣)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري، وصالح المري له

غرائب ينفرد بها، لا يتابع عليها، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٧٣٢).

(٢) أبو داود (٤٧١٠)، وقال الألباني في «المشكاة» (١٠٨٨): سنده ضعيف، فيه: حكيم بن شريك لا يكاد يعرف،

رواه الحاكم في المستدرک، ولم يصححه، وربما رواه شاهدا للحديث الذي قبله.

(٣) أبو داود (٤٦٩٢)، وقال المنذري في «مختصره»: ٦١/٧: عمر مولى عُفْرَةَ: لا يحتج بحديثه، ورجل من

الأنصار مجهول، وقد روي من طريق آخر عن حذيفة، ولا يثبت.

(٤) أبو داود (٤٦٩١)، وقال المنذري في «مختصره»: ٥٨/٧: هذا منقطع: أبو حازم سملة بن دينار: لم يسمع من

ابن عمر، وقد روي هذا الحديث عن طريق ابن عمر ليس فيها شيء يثبت.

(٥) الترمذي (٢١٤٩)، وقال: حديث حسن غريب. وضعفه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١٥٢/١، والألباني

في «المشكاة» (١٠٥)، وقال: رويت له شواهد ولكنها واهية كلها. انتهى، ولعل الترمذي حسنه لشواهد والله

أعلم.

(٦) الترمذي (٢١٥٢)، وقال: حسن صحيح غريب.

إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدْرِ»، للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٦٧٦- ابن عباس: لما بعث الله موسى، وأنزل التوراة، قال: اللهم إنك ربُّ عظيم، ولو شئت أن تطاع لأطعت، ولو شئت أن لا تعصى ما عصيت، وأنت تحب أن تطاع، وأنت في ذلك تعصى، فكيف هذا يا رب؟

فأوحى الله إليه إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون، فلما بعث عزيزاً وأنزل عليه التوراة بعد ما كان رفعها عن بنى إسرائيل حتى قال من قال منهم ابن الله فقال: اللهم إنك ربُّ عظيم، مثل ذلك، فأوحى الله إليه إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون، فأبت نفسه حتى سأل أيضاً فقال: أفستطيع أن تصر صرة من الشمس؟

قال: لا، قال: أفستطيع أن يجيء بمكيالٍ من ريحٍ؟ قال: لا، قال أفستطيع أن يجيء بمثقالٍ من نورٍ؟

قال: لا، قال: فهكذا لا تقدر على الذي سألت عنه، إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون، أما إني لا أجعل عقوبتك إلا أن أمحو أسمك من الأنبياء فلا تذكر فيهم، فمحا اسمه من الأنبياء فليس يذكر فيهم، وهو نبي، فلما بعث الله عيسى ورأى منزلته من ربه، وعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل، وبرى الأكمه والأبرص، ويحيى الموتى، وينبئهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم، قال: اللهم إنك ربُّ عظيم مثله، فأوحى إليه إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون، وأنت عبدي ورسولي، وكلمتي ألقيتك إلى مريم وروح مني، خلقتك من تراب، ثم قلت لك كن فكننت، فإن لم تته لأفعلن بك كما فعلت بصاحبك بين يديك، إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون، فجمع عيسى من يتبعه فقال: القدر سر الله فلا تتكلفوه. للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٧٦٧٧- عائشة رفعتة: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، قولوا: ما شاء الله وحده».

للموصلى<sup>(٣)</sup>.

٧٦٧٨- وعنها رفعتة: «لا ينفخ حذرٌ من قدرٍ، والدعاء ينفع، أحسبه قال ما لم ينزل

(١) أبو داود (٤٦١٣)، وقال الألباني في «المشكاة» (١٠٦)، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٢) الطبراني ١٠/٢٦٠ (١٠٦٠٦) و٧/١٩٩، وقال الهيثمي: فيه أبو يحيى القنات، وهو ضعيف عند الجمهور، وقد وثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها، ومصعب بن صوار لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) الموصلى ٨/١١٨ (٤٦٥٥)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٣٧).

القدر، وإن الدعاء ليتقلّى البلاء، فيتعالجان إلى يوم القيامة». للبزار بليّن<sup>(١)</sup>.

---

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٦٥)، وقال ابن حجر «في تلخيص الحبير» ١٢١/٤ (١٩٠٩) : وفي إسناده زكريا بن منظور وهو متروك.

## كتاب الآداب

والسلام والجواب والمصافحة

وتقبيل اليد والقيام للداخل

٧٦٧٩- أبو هريرة رفعه: «إذا أنتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فيجلس، ثم إذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الثانية». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.  
٧٦٨٠- زاد زين: «ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم، كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده».

٧٦٨١- كلدة بن حنبل: أن صفوان بن أمية بعثه إلى النبي ﷺ بلبن ولباء وضغائيس، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلت عليه، ولم أستاذن، ولم أسلم، فقال ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم أدخل؟ وذلك بعد ما أسلم صفوان». وللترمذي ولأبي داود: وجداية بدل اللباء<sup>(٢)</sup>.

٧٦٨٢- أبو هريرة: «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو جر، ثم لقيه فليسلم عليه أيضًا». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.  
٧٦٨٣- أنس: قال لي النبي ﷺ: «يا بنى إذا دخلت على أهلك فسلم، يكن سلامك بركةً عليك، وعلى أهل بيتك»<sup>(٤)</sup>.

(١) أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦). وقال الألباني: حسن صحيح «صحيح الترمذي»،  
(٢) أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠)، وقال حسن غريب. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي». وضغائيس: هي صغار القثاء، واحدها ضعبوس. وقيل: هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه العليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل. (النهاية).

(٣) أبو داود (٥٢٠٠)، وقال الألباني في «المشكاة» (٤٦٥٠): صحيح.

(٤) الترمذي (٢٦٩٨)، وقال: حسن صحيح غريب. وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

- ٧٦٨٤- جابر رفعه: «السلام قبل الكلام». هما للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٧٦٨٥- أنس: مر على صبيان فسلم عليهم، وقال: كان النبي ﷺ يفعله. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٧٦٨٦- أسماء بنت يزيد: مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٣)</sup>.
- ٧٦٨٧- الطفيل بن أبي كعب: أنه كان يأتي ابن عمر، فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا لم يمر أبو عبد الله على سقاط، ولا على صاحب بيعة، ولا مسكين، ولا على أحد، إلا سلم عليه، قال الطفيل: فجتته يوماً فاستبغني إلى السوق، فقلت له: وما تصنع في السوق؟ وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسومُ بها، ولا تجلس في مجالس السوق، فاجلس بنا هاهنا نتحدث، فقال لي: يا أبا بطن، وكان الطفيل ذا بطن إنما نغدو من أجل السلام، نسلم على من لقينا. لمالك<sup>(٤)</sup>.
- ٧٦٨٨- ابن عمر رفعه: «من سلم على عشرين رجلاً من المسلمين في يوم جماعة أو فرادى، ثم مات من يومه ذلك، وجبت له الجنة، وفي ليلة مثل ذلك»، للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.
- ٧٦٨٩- علي رفعه: «يُجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزئ عن الجلوس أن يرد<sup>(٦)</sup> أحدهم»<sup>(٧)</sup>.
- لأبي داود وحديث: «تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»، مر في خصال الإيمان.
- ٧٦٩٠- أبو أمامة رفعه: «أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام»، للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٨)</sup>.
- ٧٦٩١- أبو هريرة رفعه: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد،

(١) الترمذي (٢٦٩٩). وقال الألباني: حسن «صحيح الترمذي».

(٢) البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، وأبو داود (٥٢٠٢)، والترمذي (٢٦٩٦).

(٣) أبو داود (٥٢٠٤)، والترمذي (٢٦٩٧)، وقال: حديث حسن. وقال الألباني: صحيح.

(٤) الموطأ ٢/١٤٠ (٢٠٢٥).

(٥) قال الهيثمي ٣٠/٨: رواه الطبراني، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

(٦) في (أ): يمر، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) أبو داود (٥٢١٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١١٤٨).

(٨) أبو داود (٥١٩٧). والترمذي (٢٦٩٤)، وقال: حديث حسن.



والقليل على الكثير<sup>(١)</sup>.

٧٦٩٢- وفي رواية: «والصغير على الكبير». للشيخين وأبى داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٦٩٣- وله عن فضالة بن عبيد رفعه بنحوه وفيه: «والماشي على القائم»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٩٤- وعنه رفعه: «لما خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً، ثم قال أذهب، فسلم على

أولئك نفر من الملائكة جلوساً، فاستمع ما يحيونك<sup>(٤)</sup>، فإنها تحيتك، وتحية ذريتك، فقال:

السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة

على صورة آدم فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٧٦٩٥- ابن عباس: وقد قال رجل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم زاد

شيئاً، فقال ابن عباس: إن السلام أنتهى إلى البركة<sup>(٦)</sup>.

٧٦٩٦- ابن عمر: وسلم عليه رجل فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته،

والغاديات الرائحات، فقال له ابن عمر: وعليك ألفاً، ثم كأنه كره ذلك. هما للموطأ<sup>(٧)</sup>.

٧٦٩٧- عمران بن حصين: كنا عند النبي ﷺ فجاء رجل فقال: السلام عليكم، فرد

ﷺ، وقال: «عشر»، ثم جاء آخر فقال: السلام (عليكم)<sup>(٨)</sup> ورحمة الله، فرد ﷺ وقال:

«عشرون»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه ﷺ وقال:

«ثلاثون». للترمذي وأبى داود<sup>(٩)</sup>.

٧٦٩٨- وله عن معاذ بن أنس نحوه وزاد: ثم أتى آخر فقال السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فرد عليه ﷺ، وقال: «أربعون»، ثم قال لنا: «هكذا تكون

الفضائل»<sup>(١٠)</sup>.

٧٦٩٩- غالب بن خطاب: إنا لجلوس بباب الحسن البصري، إذ جاء رجل فقال:

حدثني أبى عن جدي قال: بعثني أبى إلى النبي ﷺ فقال: أئتته فآقرته السلام، فأتيته،

فقلت: إن أبى يقرئك السلام، فقال: «عليك وعلى أهلك السلام». لأبى داود<sup>(١١)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٣٢)، ومسلم (٢١٦٠).

(٢) البخاري (٦٢٣١)، ومسلم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٨)، والترمذي (٢٧٠٣).

(٣) الترمذي (٢٧٠٥)، وقال: حسن صحيح. (٤) في (ب) : يحيونك.

(٥) البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١). (٦) مالك ١٣٧/٢-١٣٨ (٢٠١٩).

(٧) مالك ١٤٠/٢ (٢٠٢٦). (٨) في (ب) : عليك.

(٩) أبو داود (٥١٩٥). والترمذي (٢٦٨٩)، وقال: حسن صحيح.

(١٠) أبو داود (٥١٩٦)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»: ضعيف الإسناد.

(١١) أبو داود (٥٢٣١)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: حسن.

٧٧٠٠- جابر بن سليم: أتيت المدينة فرأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدرواً عنه، قلت: من هذا؟

قالوا: هذا رسول الله فقلت: عليك السلام يا رسول الله مرتين، فقال: «لا تقل عليك السلام، فإن ذلك تحية الميت، قل: السلام عليك»، قلت: أنت رسول الله؟ فقال: «أنا رسول الله الذي إن أصابك ضرٌّ فدعوته كشفه عنك، وإن أصابك عام سنة فدعوته أنبتها لك، وإن كنت بأرضٍ قفرٍ أو فلاةٍ فضلت راحلتك فدعوته ردّها عليك»، قلت: أعهد إلي، قال: «لا تسبن أحدًا»، فما سببتُ بعد ذلك حرّاً ولا عبداً ولا شاة ولا بغيراً، قال: «ولا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه بوجهك، فإن ذلك من المعروف، وارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار، إنها من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة، وإن أمرؤ شتمك أو عيرك بما يعلم فيك، فلا تعيره بما تعلم فيه، يكن وبال ذلك عليه». للترمذي وأبى داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٧٧٠١- أنس: قال رجلٌ لعمر: السلام عليكم، فردّ عمر السلام، ثم قال: كيف

أنت؟

قال الرجل: أحمد الله إليك، قال عمر: ذاك أردت منك. لمالك<sup>(٢)</sup>.

٧٧٠٢- عكرمة بن أبي جهل: قال النبي ﷺ يوم جئت: «مرحباً بالراكب المهاجر».

للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٧٠٣- أنس: أن النبي ﷺ كان إذا سلم سلم ثلاثاً، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً

حتى تفهم عنه. للبخاري والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٧٠٤- عمران بن حصين: كنا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عينا، وأنعم

صباحاً، فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك<sup>(٥)</sup>.

لأبي داود وقال: قال معمر: يكره أن يقول الرجل: أنعم الله بك عينا، ولا بأس أن

يقول: أنعم الله عينك.

(١) أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢١). وقال الألباني: صحيح.

(٢) مالك ١٣٩/٢، ١٤٠ (٢٠٢٤).

(٣) الترمذي (٢٧٣٥)، وقال: وهذا حديث ليس إسناده بصحيح، لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث موسى بن مسعود عن سفيان، وموسى بن مسعود: ضعيف في الحديث.

(٤) البخاري (٩٥)، والترمذي (٢٧٢٣). (٥) أبو داود (٥٢٢٧). وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

٧٧٠٥- أبو أسيد الساعدي: قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب ودخل عليهم، فقال: «السلام عليكم» قالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته.  
قال: «كيف أصبحتم؟» قالوا: بخير نحمد الله، فكيف أصبحت بأينا وأمنًا يا رسول الله؟

قال: «أصبحتُ بخير، أحمد الله». للقرظوني<sup>(١)</sup>.  
٧٧٠٦- أنس: سمعتُ رجلًا يقول للنبي ﷺ: الرجلُ منا يلقي أخاه وصديقه أينحنى

له؟

قال: «لا»، قال: أفيلتزمه ويقبله؟

قال: «لا»، قال: يأخذ بيده ويصافحه؟ قال: «نعم». للترمذي.

وزاد رزين بعد قوله ويقبله: قال: «لا إلا أن يأتي من سفر»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٠٧- عمرو بن شعيب: عن أبيه عن جده رفة: «لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى،

فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٧٠٨- ابن عمر رفة: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السام عليك،

فقل: وعليك». للسته إلا النسائي<sup>(٤)</sup>.

٧٧٠٩- عائشة: دخل رهطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك،

ففهمتها، فقلت: عليم السام واللعنة، فقال ﷺ: «مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في

الأمر كله»، فقلت: يا رسول الله! ألم تسمع ما قالوا؟

قال: «قد قلت وعليكم»<sup>(٥)</sup>.

٧٧١٠- وفي رواية: «عليكم» بدون الواو<sup>(٦)</sup>.

٧٧١١- وفي أخرى: قالت: عليكم السام والذام. للشيخين والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٧١٢- ولمسلم، عن جابر نحوه وفيه: قالت: ألم تسمع ما قالوا؟

(١) ابن ماجة (٣٧١١)، وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، قال البخاري: مالك بن حمزة عن أبيه عن جده أن

النبي ﷺ دعا للعباس وبنيه، الحديث لا يتابع عليه.

(٢) الترمذي (١٧٢٨)، وقال: حديث حسن.

(٣) الترمذي (٢٦٩٥)، وقال: إسناده ضعيف، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة»: حسن.

(٤) البخاري (٦٢٥٧)، ومسلم (٢١٦٤)، وأبو داود (٥٢٠٦)، والترمذي (١٦٠٣)، ومالك ١٣٨/٢ (٢٠٢١).

(٥) البخاري (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥)، والترمذي (٢٧٠١).

(٦) البخاري: (٦٩٢٧)، ومسلم (٢١٦٥)، والترمذي (٢٧٠١).

(٧) البخاري: (٦٩٢٧)، ومسلم (٢١٦٥)، والترمذي (٢٧٠١).

قال: «بلى، قد سمعت فرددت عليهم، وإنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا»<sup>(١)</sup>.

٧٧١٣- أبو هريرة رفعه: «لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه». لمسلم وأبى داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٧١٤- أسامة: أن النبي ﷺ ركب على حمارٍ عليه إكاف، تحته قטיפه فذكية، وأردف أسامة، يعود سعد بن عبادة في بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول، وذلك قبل أن يسلم، وإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم النبي ﷺ عليهم، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن، فقال له ابن أبي: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذينا به في مجالسنا، وارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه، فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله فاعشنا به في مجالسنا، فإننا نحب ذلك، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتشاورون، فلم يزل ﷺ يخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب فسار حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال له: «أي سعد، ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟ - يريد ابن أبي - قال: كذا وكذا»، فقال سعد: يا رسول الله، أعف عنه واصفح، فوالله الذي أنزل عليك الكتاب، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد أجمع أهل هذه البحيرة على أن يتجوه، فيعصبوه بالعصاة، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله، شرق بذلك، فذلك الذي فعل به ما رأيت، فعفى عنه ﷺ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال تعالى: ﴿وَلَسْتُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَلَنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: من الآية ١٨٦] وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَكًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَرُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾﴾ [البقرة: ١٠٩] وكان ﷺ يتأول في العفو ما أمره الله به، حتى أذن له فيهم، فلما غزا بدرًا فقتل الله فيها من قتل من صنديد كفار قريش، وقفل النبي ﷺ وأصحابه منصورين غانمين، معهم أسارى من صنديد الكفار وسادة قريش، قال ابن أبي ومن معه من

(١) مسلم (٢١٦٥).

(٢) مسلم (٢١٦٧)، وأبو داود (١٤٩)، والترمذي (٢٧٠٠).

المشركين عبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا النبي ﷺ على الإسلام فأسلموا. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٧٧١٥- المهاجر بن قنفذ: أنه أتى النبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى توضع، ثم اعتذر إليه، وقال: «إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر». لأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٧١٦- ابن مسعود رفعه: «السلام أسم من أسماء الله تعالى وضعه في الأرض، فأفشوه بينكم، فإن الرجل المسلم إذا مرَّ بقوم فسلم عليهم، فردوا عليه، كان له عليهم فضل درجة بتذكيره إياهم السلام، فإن لم يردوا عليه، رد عليه من هو خير منهم وأطيب». للبخاري، والكبير<sup>(٣)</sup>.  
٧٧١٧- أبو هريرة رفعه: «أعجز الناس من عجز في الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام». الأوسط<sup>(٤)</sup>.

٧٧١٨- وعنه - والشك في رفعه - : «لا يؤذن للمستأذن حتى يبدأ بالسلام» للأوسط<sup>(٥)</sup>.

٧٧١٩- معاوية بن قرة رفعه: «إذا مررت على مجلس فسلم على أهله، فإن يكونوا في خير كنت شريكهم، وإن يكونوا في غير ذلك كان لك أجر». للكبير. بخفي<sup>(٦)</sup>.  
٧٧٢٠- أنس: لما جاء أهل اليمن قال النبي ﷺ: «جاءكم أهل اليمن، وهم أول من جاء بالمصافحة». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٧٧٢١- ابن مسعود رفعه: «من تمام التحية الأخذ باليد». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٧٧٢٢- البراء رفعه: ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا. لأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨).

(٢) أبو داود (١٧)، والنسائي ٣٧/١، وقال الألباني: صحيح (١٣) صحيح أبو داود.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (١٩٩٩)، والطبراني «الكبير» ١٨٢/١٠ (١٠٣٩١)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٨٩٤).

(٤) «الأوسط» ٣٧١/٥ (٥٥٩١)، صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٠١).

(٥) «الأوسط» ٢٦٩/٨ (٨٦٠٣)، صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٠١).

(٦) الطبراني ٢٨/١٩، قال الهيثمي ٣٢/٨: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه.

(٧) أبو داود (٥٢١٣)، وصححه ابن حجر في الفتح الباري ٥٧/١١ (٦٢٦٤).

(٨) الترمذي (٢٧٣٠)، وقال غريب: قال ابن حجر (فتح الباري ٥٨/١١) ٦٢٦٥: وفي سننه ضعف.

(٩) أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وقال: حسن غريب.

- ٧٧٢٣- عطاء الخراساني أرسله: تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحاء. لمالك. (٦٩٣/٢)<sup>(١)</sup>.
- ٧٧٢٤- جندب: كان النبي ﷺ إذا لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم. للكبير بخفي<sup>(٢)</sup>.
- ٧٧٢٥- حذيفة رفعه: «إن المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه، وأخذ بيده فصافحه، تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر». للأوسط<sup>(٣)</sup>.
- ٧٧٢٦- أبو هريرة رفعه: «إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا وتساءلا، أنزل الله بينهما مائة رحمة، تسعة وتسعين لأنسهما وأطلقهما وأبرهما وأحسنهما مسألة لأخيه». للأوسط وفيه الحسن بن كثير بند عدي<sup>(٤)</sup>.
- ٧٧٢٧- وعنه رفعه: «لا تصافحوا اليهود والنصارى». للأوسط. بضعف<sup>(٥)</sup>.
- ٧٧٢٨- كعب بن مالك: أنه لما نزل عذره أتى النبي ﷺ فأخذ بيده فقبلها. للكبير (٩٥/١٩) بضعف<sup>(٦)</sup>.
- ٧٧٢٩- عمر: أنه قبل النبي ﷺ. للموصلى بلين<sup>(٧)</sup>.
- ٧٧٣٠- عبد الرحمن بن رزين عن سلمة بن الأكوع: بايعت النبي ﷺ بيدي هذه فقبلناها فلم ينكر ذلك. للأوسط<sup>(٨)</sup>.
- ٧٧٣١- أنس: لم يكن شخص أحب إليهم من النبي ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا، لما يعلمون من كراهيته لذلك. للترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) مالك ٦٩٣/٢.

(٢) الطبراني (١٧٢١)، وقال الهيثمي ٣٦/٨: رواه الطبراني، وفيه من م أعرفهم.

(٣) «الأوسط» ٨٤/١ (٢٤٥)، وقال الهيثمي ٣٦/٨: فيه: يعقوب بن محمد بن الطحلاء، لم يضعفه أحد، وبقيته رجاله ثقات.

(٤) «الأوسط» ٣٤١/٧ (٧٦٧٢)، وقال الهيثمي ٣٧/٨ وفيه: الحسن بن كثير بن عدي، ولم أعرفه وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٥) «الأوسط» ٢١٢/٧ (٧٣٠٠)، قال الهيثمي ٤٢/٨ وفيه: سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

(٦) الطبراني ٩٥/١٩، قال الهيثمي ٤٥/٨ وفيه: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٧) أبو يعلى ٤٤٨/٩ (٥٥٩٧)، قال الهيثمي ٤٥/٨ وفيه: يزيد بن أبي زياد وهو لين الحديث، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٨) «الأوسط» ٢٠٥/١ (٦٥٧)، وقال الهيثمي ٤٥/٨: رجاله ثقات.

(٩) الترمذي (٢٧٥٤) وقال: حسن صحيح.

٧٧٣٢- أبو أمامة: خرج علينا النبي ﷺ يتوكأ على عصا فقمنا إليه، فقال: «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٧٣٣- معاوية رفعه: «من أحب أن يتمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

### الاستئذان

٧٧٣٤- ربعي بن حراش: جاء رجلٌ فاستأذن على النبي ﷺ، فقال: ألعج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل السلام عليكم أدخل؟» فسمع الرجل ذلك فقال: السلام عليكم أدخل؟ فأذن له ﷺ فدخل<sup>(٣)</sup>.

٧٧٣٥- قيس بن سعد: زارنا النبي ﷺ في منزلنا، فقال: «السلام عليكم ورحمة الله»، فرد أبي ردّاً خفياً، فقلتُ: ألا تأذن لرسول الله ﷺ؟ فقال: ذره حتى يكثر علينا من السلام، فقال ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله»، فردّ سعد ردّاً خفياً ثم قال ﷺ: السلام عليكم ورحمة الله، ثم رجع، فأتبعه سعد فقال يا رسول الله أني كنت أسمع تسليمك، وأردُّ عليك ردّاً خفياً لتكثر علينا من السلام، فانصرف معي النبي ﷺ، وأمر له سعد بغسلٍ فاغتسل، ثم ناوله ملحفةً مصبوغةً بزعفران أو ورسٍ، فاشتمل بها، ثم رفع يديه وهو يقول: اللهم أجعل صلواتك ورحمتك على آل سعدٍ، ثم أصاب ﷺ من الطعام، فلما أراد الأنصراف قرب له سعد حماراً قد وطأ عليه بقطيفةٍ، فقال سعد: يا قيس أصحب رسول الله ﷺ فصحبته فقال لي: «اركب معي» فأبيت، فقال: إما أن تركب، وإما أن تنصرف، فانصرفت. هما لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٧٧٣٦- أبو سعيد: كنت في مجلسٍ من الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعورٌ، فقال: أستأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي، فرجعت، فقال لي ما منعك؟ قلت: أستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي، فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «إذا أستأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع»، فقال: والله لتقيمَنَّ عليه بينة أمنكم أحد سمعه منه؟

(١) أبو داود (٥٢٣٠)، وقال ابن حجر «الفتح» ١١/٥٢: وأجاب عنه الطبري بأنه حديث ضعيف مضطرب السند، فيه من لا يعرف.

(٢) أبو داود (٥٢٢٩) والترمذي (٢٧٥٥)، وقال: حسن.

(٣) أبو داود (٥١٧٧)، وصححه ابن حجر في «الفتح» ٣/١١، وقال: سنده جيد.

(٤) أبو داود: (٥١٨٥)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

قال أبى بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، وكنت أصغر القوم، فقامت معه، فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك<sup>(١)</sup>.

٧٧٣٧- وفي رواية: أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً فكأنه وجده مشغولاً فرجع، فقال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟ أئذنتوا له، فدعى له، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: إنا كنا نؤمر بهذا، قال: لتقيمن على هذا بينة، أو لأفعلن بنحوه.

وفيه: قال عمر: خفى على هذا من أمر النبي ﷺ، ألهانى عنه الصفق بالأسواق<sup>(٢)</sup>.  
٧٧٣٨- وفي أخرى: أن أبا موسى استأذن فقال عمر واحدة، ثم استأذن الثانية فقال عمر ثتان ثم استأذنه الثالثة فقال عمر ثلاث، ثم أنصرف فاتبعه فرده، فقال: إن كان هذا شيئاً حفظته من النبي ﷺ فيها، وإلا لأجعلنك عظة، قال أبو سعيد: فأتانا فقال: ألم تعلموا أن النبي ﷺ قال: الأستاذان ثلاث، فجعلوا يضحكون، فقلت: أتاكم أخوكم المسلم قد أفزع تضحكون، قال: أنطلق فإنا شريكك في هذه العقوبة، فأتاه فقال: هذا أبو سعيد<sup>(٣)</sup>.  
٧٧٣٩- وفي أخرى: قال: السلام عليكم، هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن له، فقال: السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري، ثم أنصرف، فقال ردوا على، ردوا على فجاء، فقال: ما ردك؟

كنا في شغل، قال سمعت النبي ﷺ بنحوه.

وفيه: أن الشاهد أبى بن كعب، وأنه قال: يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب النبي ﷺ، قال: سبحان الله! سبحان الله! إنما سمعت شيئاً فأحببت أن أثبت<sup>(٤)</sup>.  
٧٧٤٠- وفي أخرى: قال عمر أما أنى لم أتهمك، ولكن خشيت أن يتقول الناس على النبي ﷺ. للسته إلا النسائي<sup>(٥)</sup>.

٧٧٤١- عوف بن مالك: أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك، وهو في قبة من آدم، فسلمت عليه، فردّ على، وقال: «ادخل». قلت: أكلى يا رسول الله؟ قال: «كلك»، فدخلت، قال: ذلك من صغر القبة<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣)، وأبو داود (٥١٨٠).

(٢) البخاري (٢٠٦٢)، ومسلم (٢١٥٣). (٣) مسلم (٢١٥٣) ٣٥، والترمذي (٢٦٩٠).

(٤) ومسلم (٢١٥٤). (٥) أبو داود (٥١٨١)، مالك ٧٣٤/٢.

(٦) أبو داود (٥٠٠٠)، وقال الألباني: صحيح.



٧٧٤٢- عبدالله بن بسر: كان النبي ﷺ إذا أتى باب قوم، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: «السلام عليكم، السلام عليكم»، وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور<sup>(١)</sup>.

٧٧٤٣- هزيل بن شرحبيل: جاء رجلٌ فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام مستقبل الباب، فقال له ﷺ: «هكذا عنك، أو هكذا، وإنما الاستئذان من النظر»<sup>(٢)</sup>.  
٧٧٤٤- أبو هريرة رفعه: «إذا دخل البصر فلا إذن»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٤٥- وعنه) إذا دعى أحدكم فجاء مع الرسول، فإن ذلك له إذن<sup>(٤)</sup>.

٧٧٤٦- وفي رواية: رسولُ الرجل إلى الرجل إذنه. هي لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٧٤٧- عطاء بن يسار) أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: أستأذن على أمي؟

فقال: نعم قال: إني معها في البيت، فقال: أستأذن عليها قال: إني خادمها، فقال:

أستأذن عليها أتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا فقال: أستأذن عليها. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٧٧٤٨- علي: كان لي من النبي ﷺ ساعة أتبه فيها، فإذا أتيته أستأذنته، فإن وجدته

يصلّي تنحني فدخلت، وإن وجدته فارغاً أذن لي<sup>(٧)</sup>.

٧٧٤٩- وفي رواية: كان لي من النبي ﷺ مدخلٌ بالليل، ومدخلٌ بالنهار، فكنت إذا

دخلت بالليل تنحني لي. للنسائي<sup>(٨)</sup>.

٧٧٥٠- أبو أيوب قلنا: يا رسول الله هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال: يتكلم

الرجلُ بتسيحةٍ وتكبيرٍ وتحميدةٍ، ويتنحني، ويؤذن أهل البيت. للقزويني بضعف<sup>(٩)</sup>.

٧٧٥١- ابن مسعود رفعه: «إذنك على أن يُرفع الحجاب، وأن تسمع سوادس حتى

أنهاك». لمسلم<sup>(١٠)</sup>.

٧٧٥٢- جابر: أتيت النبي ﷺ في أمر دين كان على أبي فدققت الباب، فقال: من

(١) أبو داود (٥١٨٦)، وقال الألباني: صحيح. (٢) أبو داود (٥١٧٤)، قال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٥١٧٣)، وقال المنذري في «المختصر» ٥٥/٨ فيه: في إسناده كثير بن زيد الأسلمي مولا هم المدني

وهو لا يحتج به. (٤) أبو داود (٥١٩٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) أبو داود (٥١٨٩)، وقال الألباني: صحيح. (٦) مالك ٧٤٣/٢.

(٧) النسائي ١٢/٣، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٨) النسائي ١٢/٣، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٩) ابن ماجه (٣٧٠٧)، قال البوصيري: ١٢٢٨/٤٧٨ إسناده ضعيف لأن البخاري قال في أبي سورة منكر الحديث

يروى عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليه. (١٠) مسلم (٢١٦٩).

ذا؟ فقلت: أنا، فخرج وهو يقول: «أنا أنا» كأنه يكرهه. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.  
٧٧٥٣- أنس: أن رجلاً أطلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام إليه ﷺ بمشقص أو بمشاقص، وكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه<sup>(٢)</sup>.

٧٧٥٤- وفي رواية: أن أعرابياً أتى باب النبي ﷺ، فألقم عينه خصاصة الباب، فبصر به ﷺ، فتوخاه بحديدة أو عود ليفقأ عينه، فلما أن بصر به أنقمع، فقال ﷺ: «أما أنك لو ثبت لفقأتين عينك». للسته إلا مالكا<sup>(٣)</sup>.

٧٧٥٥- أبو هريرة رفعه: «من أطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفتقوا عينه»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٥٦- وفي رواية: فقد بدرت عينه. للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٧٧٥٧- أبو ذر رفعه: «من كشف سترًا فأدخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له فرأى عورة أهله فقد أتى حدًا لا يحلُّ له أن يأتيه، ولو أنه حين أدخل بصره أستقبله رجلٌ فقفا عينه ما غيرت عليه، وإن مر رجلٌ على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه، إنما الخطيئة على أهل البيت». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٧٧٥٨- ابن عباس: إنما كان نفى النبي ﷺ الحكم ابن أبي العاص من المدينة إلى الطائف، بينما النبي ﷺ في حجرته، إذا هو بإنسانٍ يطلع عليه، فقال ﷺ: «الوزغ الوزغ» فنظروا فإذا هو الحكم، فقال ﷺ: «اخرج لا تسكنني في المدينة ما بقيت، فنفاه إلى الطائف». للكبير وفيه مدرك بن سليمان<sup>(٧)</sup>.

٧٧٥٩- أعين الخوارزمي: أتيت أنسا وهو في دهليز فسلمت عليه، فقلت أدخل؟ قال: هذا مكان لا يستأذن فيه. للكبير وأعين مجهول<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٥٠) ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، والترمذي (٢٧١١).

(٢) البخاري (٦٢٤٢)، ومسلم (٢١٥٧)، وأبو داود (٥١٧١)، والترمذي (٢٧٠٨)، والنسائي ٦٠/٨. مشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض (النهاية).

(٣) البخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦)، وأبو داود (٥١٧١)، والترمذي (٢٧٠٨)، والنسائي ٦٠/٨.

(٤) البخاري (٦٨٨٨)، ومسلم (٢١٥٨)، وأبو داود (٥١٧٢).

(٥) البخاري (٦٩٠٢)، ومسلم (٢١٥٨)، وأبو داود (٥١٧٢)، والنسائي ٦١/٨.

(٦) الترمذي (٢٧٠٧) قال: حديث غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث ابن لهيعة، وقال الألباني: «ضعيف للترمذي» ضعيف (٥١١).

(٧) الطبراني ١٢/١٤٨ (١٢٧٢٤)، وقال الهيثمي ٤٣/٨: رواه الطبراني، وفيه مدرك بن سليمان ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.

(٨) الطبراني ١/٢٤٦ (٦٩٧)، وقال الهيثمي ٤٦/٨: رواه الطبراني، وأعين مجهول.

## العطاس والتثاؤب والمجالسة وآداب المجلس

## وهيئة النوم والقعود

- ٧٧٦٠- أنس: عطس رجلان عند النبي ﷺ، فشمت أحدهما، ولم يشمت الآخر، فقيل له: فقال: «هذا حمد الله، وهذا لم يحمد الله» للشيخين وأبى داود والترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٧٧٦١- عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «إذا عطس فشمته، ثم إن عطس فشمته، ثم إن عطس فقل إنك مضنوك، لا أدري أبعده الثالثة أو الرابعة». لمالك<sup>(٢)</sup>.
- ٧٧٦٢- عبيد الله بن رفاعة الزرقني رفعه: «شمت العاطس ثلاثاً، فإن زاد فإن شتت فشمته، وإن شتت فلا». لأبى داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٧٧٦٣- سلمة بن الأكوع: أنه سمع النبي ﷺ وعطس عنده رجل، فقال له: «حكك الله» ثم عطس أخرى، فقال له ﷺ: «الرجل مزكوم». لمسلم وأبى داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٧٧٦٤- أبو هريرة رفعه: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سماعه أن يقول له يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، وإذا تئأب أحدكم وهو في الصلاة فليكظم ما أستطاع، ولا يقل: ها، فإن ذلكم من الشيطان يضحك منه»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٧٦٥- وفي رواية: «فإذا تئأب أحدكم فليضع يده على فيه، فإذا قال آه آه فإن الشيطان يضحك من جوفه». للشيخين وأبى داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٧٧٦٦- ولمسلم وأبى داود عن أبى سعيد رفعه: «إذا تئأب أحدكم فليمسك بيده على فمه، فإن الشيطان يدخل»<sup>(٧)</sup>.
- ٧٧٦٧- أبو هريرة: أن النبي ﷺ كان إذا عطس غطى على وجهه بيديه أو بثوبه، وغض بها صوته<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)، والترمذي (٢٧٤٢).

(٢) مالك ١٤٢/٢ - ١٤٣ (٢٠٣١).

(٣) الترمذي (٢٧٤٤) وقال: حديث غريب وإسناده مجهول، وأبو داود (٥٠٣٦) وحسنه ابن حجر في الفتح ١٠/٦٢١.

(٤) مسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٣).

(٥) البخاري (٦٢٢٣)، ومسلم (٢٩٩٤)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٦).

(٦) الترمذي (٢٧٤٦). (٧) مسلم (٢٩٩٥)، وأبو داود (٥٠٢٦).

(٨) الترمذي (٢٧٤٥)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٥٠٢٩).

٧٧٦٨- أبو موسى: كانت اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ، يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله، فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم. هما للترمذي وأبى داود<sup>(١)</sup>.  
 ٧٧٦٩- على رفعه: «من بادر العاطس بالحمد، عوفى من وجع الخاصرة، ولم يشتك ضرسه أبداً». للأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٧٧٠- أبو هريرة رفعه: «من حدث بحديثٍ فعطس عنده فهو حق». للأوسط الموصلي بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧٧٧١- وله بلين وخفى عن أنس رفعه: «أصدق الحديث ما عطس عنده»<sup>(٤)</sup>.  
 ٧٧٧٢- قيلة بنت مخزومة: أنها رأت النبي ﷺ: وهو قاعد القرفصاء قالت: فلما رأته المتخشع في الجلسة، أرعدت من الفرق<sup>(٥)</sup>.  
 ٧٧٧٣- الشريد بن سويد: مر بي النبي ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري، وأتكأت على إلية يدي فقال: أتقعد قعدة المغضوب عليهم؟ هما لأبى داود<sup>(٦)</sup>.  
 ٧٧٧٤- أبو سعيد: أن النبي ﷺ كان إذا جلس أحتبى بيديه. للترمذي وأبى داود<sup>(٧)</sup>.  
 ٧٧٧٥- أبو الدرداء: كان النبي ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقام، فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه فيشتون. لأبى داود<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٢٧٣٩)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٥٠٣٨).

(٢) وقال الهيثمي ٥٧/٨ وفيه: الحارث الأعور، وضعفه الجمهور ووثق ومن لم أعرفهم، والطبراني في «الأوسط» (٧١٤١).

(٣) الطبراني في «الأوسط» ٣٢٦/٦ (٦٥٠٩)، وأبو يعلى ٢٣٤/١١ (٦٣٥٢)، وقال الهيثمي ٥٨/٨: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وأبو يعلى، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

(٤) للأوسط (٣٣٦٠)، وقال الهيثمي ٥٨/٨: رواه الطبراني في الأوسط، عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد لم أعرفه، وعمارة بن زاذان: وثقة أبو زرعة وجماعة، وفيه ضعف، وبقي رجاله ثقات.

(٥) أبو داود (٤٧٤٧). قال الألباني: حسن (٤٠٥٧) «صحيح أبو داود».

(٦) أبو داود (٤٧٤٨). وأحمد ٣٨٨/٤، وقال الألباني: صحيح «صحيح أبو داود» (٤٠٥٨).

(٧) أبو داود (٤٧٤٦)، وقال فيه عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث، والترمذي في «الشمال» ٥٧ (١٣٠)، وقال البيهقي ٢٣٦/٣: تفرد به عبد الله بن إبراهيم الغفاري هذا، وهو شيخ منكر الحديث، قاله أبو داود السجستاني وغيره، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٨٢٧)، قال: صحيح لغیره؛ له شواهد كثيرة تؤيده، منها: حديث ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة مختبياً بيده هكذا، البخاري (٦٢٧٢).

(٨) أبو داود (٤٨٥٤)، قال المنذري في «مختصر أبي داود» ٧/٢٠٠: في إسناده تمام بن نجيع الأسدي، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن عدي: غير ثقة، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي أشياء موضوعة عن الثقات، كأنه المعتمد لها، وانتقد عليه أحاديث هذا من جملتها، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

٧٧٧٦- أنس رفعه: في حديث مرّ في فضائل القرآن وفيه: «مثل المجلس الصالح كمثل المسك». الحديث<sup>(١)</sup>.

٧٧٧٧- أبو سعيد رفعه: «إياكم والجلوس في الطرقات» فقالوا يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد، نتحدث فيها، فقال: «إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه»، فقالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غضُّ البصر وكفُّ الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر» للشيخين وأبى داود<sup>(٢)</sup>.

٧٧٧٨- وله عن عمر نحوه وفيه: «وتغيثوا الملهوف، وتهدوا الضَّالَّ»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٧٩- أبو طلحة: كنا قعودًا بالأفنية نتحدث، فجاء النبي ﷺ فقام علينا فقال: «ما لكم ولمجالس الصعدات؟ أجتنبوا مجالس الصعدات». فقلنا: إنما قعدنا لغير ما بأس، قعدنا نتذاكر ونتحدث، قال: «أما لا، فأدوا حقَّها، غَضُّ البصر، ورد السلام، وحسن الكلام». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٧٧٨٠- ابن عمر قال ابن دينار: كنت أنا وابن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق، فجاء رجلٌ يريد أن يناجيه، وليس مع ابن عمر أحدٌ غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه، فدعا ابن عمر رجلاً آخر حتى كنا أربعة، فقال لي وللرجل الذي دعاه: أستأخرا شيئاً فإنني سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يتناجى أثنان دون واحد». للشيخين وأبى داود والموطأ بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٧٧٨١- وعنه رفعه: «لا يقيمن أحدكم رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا، يفسح الله لكم». للشيخين وأبى داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٧٧٨٢- سعيد بن أبي الحسن: جاءنا أبو بكر في شهادة، فقام له رجلٌ من مجلسه، فأبى أن يجلس فيه وقال: إن النبي ﷺ نهى عن ذلك، ونهى أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٤٨٢٩)، و صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٣٩).

(٢) البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١)، وأبو داود (٤٨١٥).

(٣) أبو داود (٤٨١٧)، و صححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) مسلم (٢١٦١).

(٥) البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣)، وأبو داود (٤٨٥٢)، ومالك ١٦٦/٢ - ١٦٧ (٢٠٨١).

(٦) البخاري (٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧)، وأبو داود (٤٨٢٨)، والترمذي (٢٧٤٩).

(٧) أبو داود (٤٨٢٧)، وضعفه الألباني.

- ٧٧٨٣- أبو هريرة رفعه: «إذا قام أحدكم من مجلسٍ ثم رجع إليه فهو أحق به». لمسلم وأبى داود<sup>(١)</sup>.
- ٧٧٨٤- جابر بن سمرة: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا بِحَيْثُ يَنْتَهِي<sup>(٢)</sup>.
- ٧٧٨٥- أبو سعيد رفعه: «خير المجالس أوسعها». هما لأبى داود<sup>(٣)</sup>.
- ٧٧٨٦- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: «لا تجلس بين رجلين إلا بإذنهما»<sup>(٤)</sup>.
- ٧٧٨٧- أبو مجلز: أن النبي ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة. هما لأبى داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٧٧٨٨- جابر بن سمرة: دخل النبي ﷺ المسجد وهم حلقٌ فقال: «ما لي أراكم عزين». لمسلم وأبى داود<sup>(٦)</sup>.
- ٧٧٨٩- أبو هريرة رفعه: «إذا كان أحدكم في الفنى». وفي رواية: «في الشمس فقلص عنه الظلُّ وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظلِّ فليقم». لأبى داود<sup>(٧)</sup>.
- ٧٧٩٠- وعنه رفعه: «إن لكلِّ شيءٍ سيِّدًا، وإنَّ سيِّدَ المجالس قبالة القبلة». للأوسط<sup>(٨)</sup>.
- ٧٧٩١- سهل بن سعد رفعه: «لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في المجلس». للأوسط بخفى<sup>(٩)</sup>.
- ٧٧٩٢- أبو ذر: مر بي النبي ﷺ وأنا مضطجعٌ على بطني، فركضني برجله، وقال: «يا جنيدب إنما هذه ضجعة أهل النار». للقرظيني. بمجهول<sup>(١٠)</sup>.
- ٧٧٩٣- يعيش بن طفخة: كان أبى من أصحاب الصفة، فحدَّثني أن النبي ﷺ قال:

(١) مسلم (٢١٧٩)، وأبو داود (٤٨٥٣).

(٢) أبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥) وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٠٧٠).

(٣) أبو داود (٤٨٢٠)، وأحمد ١٨/٣، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٨٣٢).

(٤) أبو داود (٤٨٤٤)، والترمذي (٢٧٥٢)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٣٨٥).

(٥) أبو داود (٤٨٢٦) والترمذي (٢٧٥٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (١٧٩٨).

(٦) مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٤٨٢٣).

(٧) أبو داود (٤٨٢١)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٨٣٧).

(٨) الطبراني في «الأوسط» ٢٥/٣ (٢٣٥٤)، وقال الهيثمي ٥٩/٨.

(٩) الطبراني في «الأوسط» ٤/٣٥٨-٣٥٩ (٤٤٢٩)، وقال الهيثمي ٦١/٨ : وفيه من لم أعرفه.

(١٠) ابن ماجه (٣٧٢٤)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

«انطلقوا معي»، فأتى بيت عائشة، فقال: «أطعمينا فجاءت بجشيشة فأكلنا»، ثم قال: «يا عائشة، أطعمينا»، فجاءت بحبسة مثل القطة فأكلنا، ثم قال: «يا عائشة، أسقينا»، فجاءت بعس من لبن فشربنا، ثم قال: «يا عائشة، أسقينا»، فجاءت بقدر صغير فشربنا، ثم قال: «إن شتمت بتم، وإن شتمت أنطلقتم إلى المسجد»، فجئت إلى المسجد، فبينما أنا مضطجع من السحر على بطني، إذا جاء رجل يحركني برجله، فقال: «إن هذه ضجعة يبغضها الله»، فنظرت فإذا رسول الله ﷺ لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٧٩٤- علي بن شيان رفعه: «من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب، فقد برئت منه الذمة». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٧٧٩٥- عباد بن تميم، عن عمه: أنه أبصر النبي ﷺ مضطجعاً في المسجد، رافعاً إحدى رجله على الأخرى<sup>(٣)</sup>. قال مالك: وبلغني عن ابن المسيب: أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك. للسته.

٧٧٩٦- جابر رفعه: «لا يستلق أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٧٩٧- جابر بن سمرة: رأيت النبي ﷺ متكئاً على وسادة على يساره. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٧٧٩٨- بعض آل أم سلمة قال: كان فراش النبي ﷺ نحواً مما يوضع للإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

## التعاضد بين المسلمين بالنصرة والحلف والإخاء

### والشفاعة وغير ذلك

٧٧٩٩- أنس رفعه: «انصر أخالك ظالماً أو مظلوماً»، فقال رجل: يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: «تحتجزه أو تمنعه عن الظلم، فإن ذلك نصره». للبخاري والترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٥٠٤٠)، وقال الألباني: ضعيف مضطرب غير أن الأضطجاع على البطن صحيح.

(٢) أبو داود (٥٠٤١).

(٣) البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والترمذي (٢٧٦٥)، النسائي ٥٠/٢، مالك ١٥٧/١.

(٤) مسلم (٢٠٩٩)، وأبو داود (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٧).

(٥) الترمذي (٢٧٧٠) وقال: حسن غريب.

(٦) أبو داود (٥٠٤٤)، وضعفه الألباني.

(٧) البخاري (٦٩٥٢)، والترمذي (٢٢٥٥).

٧٨٠٠- جابر وأبو طلحة رفعاه: «ما من مسلم يخذل أمراً مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة ويتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته، وما من أمرئ ينصر مسلماً في موضع يتقص فيه من عرضه، ويتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موضع يحب نصرته». لأبي داود. (١).

٧٨٠١- أبو الدرداء رفعه: «من ذب عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة». للترمذي. (٢).

٨٧٠٢- سراقه بن مالك رفعه: «خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأنم» (٣).

٨٧٠٣- وائلة بن الأسقع قلت: يا رسول الله، ما العصبية؟ قال: تعين قومك على الظلم. هما لأبي داود (٤).

٧٨٠٤- جبير بن مطعم رفعه: «لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزه الإسلام إلا شدة». لمسلم وأبي داود وقال يريد حلف المطيبين (٥).

٧٨٠٥- عاصم الأحول قلت لأنس: أبلغك أن النبي ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام؟» قال: قد حالف بين قريش والأنصار في داري (٦).

وفي رواية: بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أو ثلاثاً للشيخين وأبي داود. ٧٨٠٦- أنس: أخى النبي ﷺ بين طلحة وأبي عبيدة. لمسلم (٧).

٧٨٠٧- أبو موسى: كان النبي ﷺ جالساً فجاء رجل يسأل، فأقبل علينا بوجهه، وقال: «اشفعوا تؤجروا، ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء». للستة إلا مالكا (٨).

٧٨٠٨- معاوية رفعه: «اشفعوا تؤجروا، فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا»، فإن النبي ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا» لأبي داود. (٩).

٧٨٠٩- وللنسائي: أن النبي ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا»، ولم يزد على هذا. قلت: لم أجده في أبي داود، وأما النسائي ففي الزكاة عن معاوية: أن النبي ﷺ قال: «إن الرجل يسألني

(١) أبو داود (٤٨٨٤)، قال الألباني: ضعيف. (٢) الترمذي (١٩٣١)، قال: حديث حسن.

(٣) أبو داود (٥١٢٠)، وقال: أيوب بن سويد ضعيف.

(٤) أبو داود (٥١١٩)، قال الألباني: ضعيف. (٥) مسلم (٢٥٣٠)، وأبو داود (٢٩٢٥).

(٦) البخاري (٢٢٩٤)، ومسلم (٢٥٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٦).

(٧) مسلم (٢٥٢٨).

(٨) البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧)، وأبو داود (٥١٣١)، والترمذي (٢٦٧٢)، والنسائي ٧٧/٥.

(٩) أبو داود (٥١٣٢)، وقال الألباني: صحيح.



فأمنه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا»، وأنَّ النبي ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا». (٧٨/٥) (١).

٧٨١٠- ابن عمر رفعه: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربةً، فرج الله عنه بها كربةً من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة». لأبي داود. (٢).

٧٨١١- زاد رزين: «ومن مشي مع مظلوم حتى يثبت له حقه، ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزلُّ الأقدام».

قلت: أعاد هذا الحديث بعد حديثين وقال: للشيخين والترمذي ولم يذكر أبا داود. ٧٨١٢- أبو هريرة رفعه: «من نفس عن مؤمن كربةً من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلمًا، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه». لمسلم والترمذي وأبي داود (٣).

٧٨١٣- وعنه رفعه: «الدين النصيحة»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «الله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، والمسلم أخو المسلم، لا يخذله، ولا يكذبه، ولا يظلمه، وإنَّ أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمطه عنه». للترمذي. (٤).

٧٨١٤- أبو موسى رفعه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا، وشبك بين أصابعه». للشيخين والترمذي (٥).

٧٨١٥- أبو هريرة رفعه: «للمؤمن على المؤمن ستُّ خصال، يعود إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد» للسته إلا مالكا بلفظ النسائي (٦).

٧٨١٦- أبو ذر رفعه: «لا يحقرن أحدكم شيئًا من المعروف، فإن لم يجد فليلق أخاه بوجهٍ طلق، وإذا أشتريت لحمًا أو طبخت قدرًا، فأكثر مرقته، واغرف لجارك منه». للترمذي (٧).

(١) النسائي ٧٨/٥، وقال الألباني: صحيح.

(٢) البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠)، وأبو داود (٤٨٩٣)، والترمذي (١٤٢٦).

(٣) مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٤٩٤٦)، والترمذي (٢٦٤٦).

(٤) الترمذي (١٩٢٦)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥)، والترمذي (١٩٢٨).

(٦) البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢)، وأبو داود (٥٠٣٠)، والترمذي (٢٧٣٧)، والنسائي ٥٣/٤.

(٧) الترمذي (١٨٣٣)، وقال: حسن صحيح.

- ٧٨١٧- ابن عمر رفعه: «إن الله خلقًا خلقهم لحوائج الناس، يفرح الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الآمنون من عذاب الله». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.
- ٧٨١٨- ابن عباس رفعه: «من مشى في حاجة أخيه كان خيرًا له من اعتكاف عشر سنين، ومن اعتكف يومًا ابتغاء وجه الله جعل الله بينه وبين النار ثلاثة خنادق، كل خندق أبعد مما بين الخافقين». للأوسط بضعب<sup>(٢)</sup>.
- ٧٨١٩- أبو هريرة رفعه: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من أتبعه ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من أتبعه، لا ينقصه ذلك من أوزارهم شيئًا». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

### التواضع وكتمان السر وصلاح ذات البين والاحترام

#### وحسن الخلق والحياء وغيرها من الآداب

- ٧٨٢٠- النعمان بن بشير رفعه: «مثل المؤمن في تواضعهم وتواضعهم وتواضعهم مثل الجسد إذا أشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». للشيخين<sup>(٤)</sup>.
- ٧٨٢١- المقدم رفعه: «إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٧٨٢٢- أنس: أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر رجل فقال: يا رسول الله، إني لأحب هذا، فقال له ﷺ: أعلمته؟ قال: لا، قال: «فأعلمه». فلحقه فقال: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتي له. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٧٨٢٣- يزيد بن نعمة رفعه: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو؟». فإنه أوصل للمودة. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) الطبراني ٣٥٨/١٢ (١٣٣٣٤)، وقال الهيثمي ١٩٢/٨: وأحمد بن طارق الراوي عنه لم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٢) «الأوسط» ٢٢٠/٧ (٧٣٢٦)، وقال الهيثمي ١٩٢/٨: إسناده جيد.

(٣) البخاري (٧٣٢١)، ومسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤).

(٤) البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٥) أبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٥١٥)، وقال حسن صحيح غريب.

(٦) أبو داود (٥١٢٥)، وحسنه الألباني.

(٧) الترمذي (٢٣٩٢)، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ولا نعرف ليزيد بن نعمة سماعًا من النبي ﷺ، ويروى عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث ولا يصح إسناده.

٧٨٢٤- أبو هريرة: «أحب حبيبك هونًا ما عسى أن يكون بغضك يومًا ما، وأبغض بغضك هونًا ما عسى أن يكون حبيبك يومًا ما»<sup>(١)</sup>. للترمذي.

وقال: أراه رفعه.

٧٨٢٥- وعنه رفعه: «يقول الله تعالى يوم القيامة أين المتحابون لجلالي؟ أليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي». لمالك ومسلم<sup>(٢)</sup>.

٧٨٢٦- معاذ رفعه: «المتحابون في جلالي لهم منابر من نور، يغطهم النبيون والشهداء». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٨٢٧- أبو إدريس الخولاني: دخلت مسجد دمشق فإذا فتى شاب براق الثنايا، والناس حوله، فإذا أختلفوا في شيء أسندوه إليه، وصدروا عن رأيه، فسألت عنه فقالوا: هذا معاذ بن جبل، فلما كان الغد هجرت إليه، فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يصلّي، فانتظرتة حتى قضى صلاته، ثم جئته من قبل وجهه، فسلمت عليه، ثم قلت: والله إني لأحبك في الله، فقال: آله؟ قلت: آله، فأخذ بحبوة رداي، فجبذني إليه، وقال: أبشر فإني سمعت النبي ﷺ يقول: قال الله تعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتجالسين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتبازلين فيّ. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٧٨٢٨- أبو ذر رفعه: «أفضل الأعمال الحب في الله، والبغض في الله»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٢٩- عمر رفعه: «إن من عباد الله ناسًا ما هم بأنبياء ولا شهداء، يغطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله»، قالوا: يا رسول الله! تخبرنا من هم؟ قال: «هم قوم تحابوا بروح الله، على غير أرحام بينهم، ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم على نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس وقرأ ﴿أَلَا إِنَّكُمْ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]<sup>(٦)</sup>.

٧٨٣٠- أبو هريرة رفعه: «أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى، فأرصد الله على مدرجته ملكًا، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخًا لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله، قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحببك

(١) الترمذي (١٩٩٧)، وقال: غريب وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) مسلم (٢٥٦٦)، ومالك ٧٢٥/٢. (٣) الترمذي (٢٣٩٠)، وقال: حسن صحيح.

(٤) مالك ١٣٣/٢، وقال ابن عبد البر: في «التمهيد» (١٢٥/٢١) وهو إسناد صحيح، ولكن لقاء أبي إدريس هذا

لمعاذ بن جبل مختلف فيه، فطائفة تنفيه وطائفة لا تنكره من أجل هذا الحديث وغيره.

(٥) أبو داود (٤٥٩٩)، وقال الألباني: ضعيف. (٦) أبو داود (٣٥٢٧)، وقال الألباني: صحيح.

كما أحبته فيه». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٧٨٣١- وعنه رفعه: «إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال: إني أحب فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء، فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول: إني أبغض فلاناً فأبغضه، فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء، إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه، فيبغضونه، ثم يوضع له البغضاء في الأرض»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٣٢- وفي رواية: عن سهيل بن أبي صالح: كنا بعرفة فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس ينظرون إليه، فقلت لأبي: يا أبت إني أرى الله يحب عمر بن عبد العزيز، قال: وما ذاك؟ قلت: لما له من الحب في قلوب الناس. قال: فأنبئك أني سمعت أبا هريرة. وذكر الحديث. لمالك والشيخين والترمذي بلفظ مسلم<sup>(٣)</sup>.

٧٨٣٣- أنس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: متى الساعة؟ قال: «وما أعددت لها؟» قال: لا شيء إلا أني أحب الله ورسوله فقال: «أنت مع من أحببت»، قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقوله ﷺ أنت مع من أحببت، فأنا أحب النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل أعمالهم<sup>(٤)</sup>.

٧٨٣٤- وفي رواية: قال أنس: فأنا أحب الله ورسوله، وذكره<sup>(٥)</sup>.

٧٨٣٥- وفي أخرى: فمرّ غلامٌ للمغيرة وكان من أقراني فقال: إن آخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٧٨٣٦- أبو ذر قال: يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم، قال: أنت يا أبا ذر مع من أحببت، قال: فإني أحب الله ورسوله، قال: «فإنك مع من أحببت»، فأعادها أبو ذر، فأعادها رسول الله ﷺ. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٧٨٣٧- عائشة: وقد قدمت امرأة مزاحمةً من أهل مكة المدينة، فنزلت على نظيرة لها، فقالت عائشة: صدق حبي ﷺ سمعته يقول: «الأرواح جنود مجنونة، فما تعارف منها أئتلف، وما تنافرت منها آخنت». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٥٦٧).

(٢) البخاري (٣٢٠٩)، ومسلم (٢٦٣٧)، والترمذي (٣١٦١)، ومالك ٢/٢٢٦.

(٣) البخاري (٣٦٨٨)، وأبو داود (٥١٢٧)، والترمذي (٢٣٨٥).

(٤) مسلم (٢٦٣٩).

(٥) البخاري (٦١٦٧).

(٦) أبو داود (٥١٢٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٤٨٣).

(٧) البخاري (٣٣٣٦).

٧٨٣٨- أبو سعيد رفعه: «ألا أخبركم بأحبكم إلى الله». قلنا: بلى، قال: «إن أحبكم إلى الله أحبكم إلى الناس، ألا أخبركم بأبغضكم إلى الله؟» قلنا: بلى. قال: «إن أبغضكم إلى الله أبغضكم إلى الناس». للأوسط<sup>(١)</sup>.

٧٨٣٩- جابر رفعه: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة: سفك دم حرام، وفرج حرام، واقتطاع مالٍ بغير حق». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٨٤٠- وعنه رفعه: «إذا حدث رجلٌ رجلاً بحديث ثم التفت فهو أمانة». لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٨٤١- أنس: أتى على النبي ﷺ وأنا أغلب مع الغلمان، فسلم علينا، وبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أمي، فلما جئت قالت: ما قالت أحبسك؟ قلت: بعثني النبي ﷺ في حاجة قال: ما حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تحدثن بسر النبي ﷺ أحداً، قال: أنس: والله لو حدثت به أحداً لحدثتك يا ثابت<sup>(٤)</sup>. للشيخين.

٧٨٤٢- أبو الدرداء رفعه: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟» قالوا: بلى، قال: «صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة» لأبي داود والترمذي.

وزاد في رواية: «لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٤٣- أبو موسى رفعه: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه، ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٧٨٤٤- أبي رفعه: «ما أكرم شابٌ شيخاً لسنه إلا قبض الله له من يكرمه عند سنه»<sup>(٧)</sup>.  
٧٨٤٥- وعنه: جاء شيخ يريد النبي ﷺ، فأبطأ القوم أن يوسعوا له، فقال ﷺ: ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا. هما للترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) «الأوسط» ١٣٦/٦ (٦٠١٩)، وقال الهيثمي ٢٧٥/١٠: فيه عبد الرحمن بن حيدة الأنباري، ولم أعرفه، وبقية ورجاله ثقات.

(٢) أبو داود (٤٨٦٩)، وضعفه الألباني في: «ضعيف أبي داود» (١٠٣٧).

(٣) أبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩)، وقال الألباني: حسن.

(٤) البخاري (٦٢٨٩)، ومسلم (٢٤٨٢).

(٥) الترمذي (٢٥٠٩)، وأبو داود (٤٩١٩)، وقال الألباني: صحيح في «صحيح الترمذي».

(٦) أبو داود (٤٨٤٣)، قال الألباني: حسن (٤٠٥٣). «صحيح أبي داود».

(٧) الترمذي (٢٠٢٢)، وقال: غريب.

(٨) الترمذي (١٩١٩)، وقال الألباني: صحيح «صحيح الترمذي».

٧٨٤٦- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: «ليس منا من لم يرحم صغيره، ويعرف شرف كبيرنا». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٧٨٤٧- عائشة) مر بها سائلٌ فأعطته كسرةً، ومر بها آخر وعليه ثيابٌ وله هيئة فأعدته فأكل، فقيل: لها ذلك، فقالت: قال رسول الله ﷺ أنزلوا الناس منازلهم. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٧٨٤٨- أبو هريرة: أن جرير بن عبد الله دخل البيت وهو مملوءٌ، فلم يجد مجلسًا، فرمى إليه رسول الله ﷺ بإزاره أو برداءه وقال: «اجلس على هذا»، فأخذه وقبله وضمه إليه، وقال: أكرمك الله يا رسول الله! كما أكرمتني، فقال ﷺ: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه». للأوسط والبخاري<sup>(٣)</sup>.

٧٨٤٩- ابن مسعود: إذا أكرم الرجل أخاه فإنما يكرم ربه. للبخاري بلين<sup>(٤)</sup>.

٧٨٥٠- ابن عباس رفعه: «من أمسك بركاب أخيه المسلم لا يرجوه ولا يخافه غفر الله له». للأوسط وفيه حفص بن عمر المازني<sup>(٥)</sup>.

٧٨٥١- معاذ: كان آخر ما أوصاني به النبي ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: يا معاذ أحسن خلقك للناس. للموطأ<sup>(٦)</sup>.

٧٨٥٢- مالك بلغه: أن النبي ﷺ قال بعثت لأتمم حسن الأخلاق<sup>(٧)</sup>.

٧٨٥٣- عائشة رفعتة: «إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٧٨٥٤- وعنها رفعتة: «إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا والطفهم بأهلِهِ»<sup>(٩)</sup>.

٧٨٥٥- أبو الدرداء رفعه: «ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلقٍ

(١) الترمذي (١٩٢٠). وأبو داود (٤٩٤٣)، أحمد (١٨٥/٢). قال الألباني: صحيح «صحيح الترمذي» (١٥٦٦).

(٢) أبو داود (٤٨٤٢)، وقال الألباني: ضعيف «ضعيف أبي داود».

(٣) «الأوسط» ٣١٦/٥ (٥٤١٦)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٩٥٩)، وقال الهيثمي ١٦/٨: فيه من لم أعرفهم.

(٤) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٩٠٥)، قال الهيثمي ١٩/٨: وفيه الحجاج بن أرطاة ومصعب بن سلام وهما ضعيفان، وقد وثقا، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي ١٩/٨: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حفص بن عمر المازني. ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(٦) مالك ٦٨٨/٢.

(٧) مالك ٢٩٠/٢.

(٨) أبو داود (٤٧٩٨)، وصححه الألباني.

(٩) أبو داود (٢٦١٢)، ضعفه الألباني.

حسن، وإن الله تعالى يبغض الفاحش البذيء»<sup>(١)</sup>.

٧٨٥٦- جابر رفعه: «إن من أحبكم إلى، وأقربكم منى مجلساً يوم القيامة، أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلى، وأبعدكم منى مجلساً يوم القيامة الثرثارون، والمتشدقون، والمتفيهقون»، قالوا: يا رسول الله! قد علمنا الثرثارون والمتشدقون، فما المتفيهقون؟ قال: «المتكبرون». هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٨٥٧- النواس بن سمعان رفعه: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس». لمسلم والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٧٨٥٨- ابن مسعود رفعه: «استحيوا من الله حق الحياء»، قلنا: إنا لنستحي من الله يا رسول الله! والحمد لله، قال: «ليس ذلك، ولكن الأستحياء من الله حق الحياء، أن تحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى، وتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، وأثر الآخرة على الأولى، فمن فعل ذلك فقد أستحيا من الله حق الحياء». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٧٨٥٩- ابن عمر: أن النبي ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال ﷺ: دعه فإن الحياء من الإيمان<sup>(٥)</sup>. للسته.

٧٨٦٠- أبو هريرة رفعه: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار»<sup>(٦)</sup>.

٧٨٦١- أبو أمامة رفعه: «الحياء والعى شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق. هما للترمذي وقال: العى قلة الكلام، والبذاء الفحش، والبيان هو كثرة الكلام، مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون ويتوسعون في الكلام، ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله»<sup>(٧)</sup>.

٧٨٦٢- عمران بن حصين رفعه: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، فقال بشير بن كعب: إنه مكتوب في الحكمة، إن منه وقاراً ومنه سكينَةٌ»<sup>(٨)</sup>.

٧٨٦٣- وفي رواية: «ومنه ضعفًا»، فقال عمر: أنا أحدثك عن رسول الله ﷺ

(١) الترمذي (٢٠٠٢)، وقال: حسن صحيح.

(٢) الترمذي (٢٠١٨)، قال الألباني: صحيح صحيح الترمذي (١٦٤٢).

(٣) مسلم (٢٥٥٣)، والترمذي (٢٣٨٩). (٤) الترمذي (٢٤٥٨)، وصححه.

(٥) البخاري (٢٤)، ومسلم (٣٦)، وأبو داود (٤٧٩٥)، والترمذي (٢٦١٥)، والنسائي (١٢١/٨)، ومالك (٢/٦٩١).

(٦) الترمذي (٢٠٠٩)، وقال: حسن صحيح. (٧) الترمذي (٢٠٢٧)، وقال: حسن غريب.

(٨) البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧)، وأبو داود (٤٧٩٦).

- وتحدثني عن صحفك. للشيخين وأبى داود<sup>(١)</sup>.
- ٧٨٦٤- أبو مسعود البدرى رفعه: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى، إذا لم تستح فافعل ما شئت». للبخاري وأبى داود<sup>(٢)</sup>.
- ٧٨٦٥- أبو سعيد: كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه. للشيخين<sup>(٣)</sup>.
- ٧٨٦٦- أنس رفعه: «ما كان الفحش في شيء إلا شانه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٧٨٦٧- عائشة: كنت أدخل بيتي وأضع ثوبي فأقول: إنما هو زوجي وأبي، فلما دفن عمر معهم، فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة على ثيابي، حياءً من عمر<sup>(٥)</sup>. لأحمد.
- ٧٨٦٨- زيد بن طلحة بن ركانة يسنده مرفوعاً: «إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء». لمالك<sup>(٦)</sup>.
- ٧٨٦٩- أبو سعيد رفعه: «لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي»<sup>(٧)</sup>.
- ٧٨٧٠- أبو هريرة رفعه: «المرء على دين خليله، فلينظره أحدكم من يخالل». هما لأبى داود والترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٧٨٧١- ابن مسعود: قال أعتبروا الناس بإخوانهم. للكبير بلين<sup>(٩)</sup>.
- ٧٨٧٢- سمرة رفعه: «لا تساكنوا المشركين، ولا تجامعوهم، فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم». للترمذي<sup>(١٠)</sup>.
- ٧٨٧٣- أبو موسى رفعه: «إذا مر أحدكم في مجلسٍ أو سوقٍ، ويده نيل، فليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها»، فقال أبو موسى: والله ما متنا حتى سدناها بعضنا في وجوه
- 
- (١) البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧)، وأبو داود (٤٧٩٦).
- (٢) البخاري (٣٤٨٣)، وأبو داود (٤٧٩٧). (٣) البخاري (٦١٠٢)، ومسلم (٢٣٢٠).
- (٤) الترمذي (١٩٧٤)، وقال: حسن غريب.
- (٥) أحمد ٢٠٢/٦، وقال الهيثمي (٢٦/٨) : رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .
- (٦) ومالك ٦٩٠/٢، وقال ابن عبد البر «الاستذكار» ١٢٩/٢٦ : رواه جمهور الرواة عن مالك مرسلاً.
- (٧) أبو داود (٤٨٣٢)، الترمذي (٢٣٩٥).
- (٨) الترمذي (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب، والطبراني ١٨٧/٩ (٨٩١٩).
- (٩) قال الهيثمي ١٨٧/٩ (٨٩١٩) وفيه: محمد بن كثير بن عطاء وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف.
- (١٠) الترمذي (١٦٠٥)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٣٦).



بعض. للشيخين وأبى داود<sup>(١)</sup>.

٧٨٧٤- جابر: أن النبي ﷺ نهى أن يتعاطى السيف مسلولاً. لأبى داود

والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٨٧٥- ابن عمر رفعه: «تعافوا تسقط الضغائن بينكم». للبخاري. بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧٨٧٦- أنس رفعه: «احترسوا من الناس بسوء الظن». للأوسط بمدلس<sup>(٤)</sup>.

٧٨٧٧- ابن سيرين: كنا مع أبى قتادة على ظهر بيتنا. فرأى كوكباً أنقض، فنظروا

إليه، فقال: إنا نهينا أن نتبعه أبصارنا. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٧٨٧٨- ابن عباس رفعه: «لا ينظر أحدكم إلى ظله في الماء». للأوسط بضعف<sup>(٦)</sup>.

٧٨٧٩- جابر: كان النبي ﷺ يكره السراج عند الصبح. للأوسط بضعف<sup>(٧)</sup>.

٧٨٨٠- سعد رفعه: «إذا تنخم أحدكم فليغيب نخامته، لا تصيب جلد مؤمنٍ أو

ثوبه». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٧٨٨١- عائشة قالت: يكره أن يجعل الرجل يده في خاصرته، وكانت تقول: إن

اليهود تفعله<sup>(٩)</sup>. ليرزين.

٧٨٨٢- أبو هريرة رفعه: «تجدون من شر الناس عند الله تعالى يوم القيامة ذا

الوجهين، الذي يأتي هؤلأء بوجه وهؤلأء بوجه». للسته إلا النسائي<sup>(١٠)</sup>.

٧٨٨٣- عما بن ياسر رفعه: «من كان له وجهان في الدنيا، كان له يوم القيامة لسانان

من نار». لأبى داود<sup>(١١)</sup>.

(١) البخاري (٤٥٢)، ومسلم (٢٦١٥)، وأبو داود (٢٥٨٧).

(٢) أبو داود (٢٥٨٨)، الترمذي (٢١٦٣)، قال حسن غريب.

(٣) البخاري (٢٥٨٨)، الترمذي (٢١٦٣)، قال الهيثمي ٨٢/٨ فيه: محمد بن عبد الرحمن اليلماني وهو:

ضعيف، قال الألباني: ضعيف جداً «ضعيف الجامع» (٢٤٤٢).

(٤) «الأوسط» ١٨٩/١ (٦٩١٩)، وقال الألباني: ضعيف جداً «الضعيفة» (١٥٦).

(٥) أحمد ٥/٢٢٩، قال الهيثمي ٨/١١٢: رجاله رجال الصحيح.

(٦) «الأوسط» ٧/٨٣ (٦٩١٩) قال الهيثمي ٨/١١٣: رواه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا

بهذا الإسناد، وفيه طلحة بن عمرو وهو ضعيف.

(٧) «الأوسط» ٥/٩ (٤٥٢٣)، قال الهيثمي ٥/١١٢: رواه الطبراني في الأوسط وفيه خديج بن معاوية وهو

ضعيف.

(٨) البخاري (٢٥٨٨)، الترمذي (٢١٦٣)، قال الهيثمي ٥/١١٤: رجاله ثقات.

(٩) البخاري (٣٤٥٨).

(١٠) البخاري (٦٠٥٨)، ومسلم (٢٥٢٦)، وأبو داود (٤٨٧٢)، والترمذي (٢٠٢٥)، مالك ٢/٧٥٦.

(١١) أبو داود (٤٨٧٣)، وقال الألباني: صحيح.

- ٧٨٨٤- سهل بن سعد رفعه: «الأناة من الله، والعجلة من الشيطان». للترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٧٨٨٥- سعد رفعه: «التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة»<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٨٨٦- سمرة: أن النبي ﷺ نهى أن يقدر السير بين إصبعين. هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

### الثناء والشكر والمدح والرفق

- ٧٨٨٧- أسامة رفعه: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا فقد أبلغ في الثناء». للترمذي<sup>(٤)</sup>.  
 ٧٨٨٨- جابر: من أعطي عطاءً فليجز به إن وجد، وإن لم يجد فليثن به، فإن من أثنى به فقد شكره، ومن كتبه فقد كفره، ومن تحلى بما لم يعط كلابس ثوبي زور. لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.  
 ٧٨٨٩- أبو سعيد رفعه: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله». للترمذي<sup>(٦)</sup>.  
 ٧٨٩٠- أنس: لما قدم النبي ﷺ المدينة أتاه المهاجرون فقالوا: يا رسول الله، ما رأينا قومًا أبذل من كثير، ولا أحسن مواساةً من قليل، من قوم نزلنا بين أظهرهم، لقد كفونا المؤنة، وأشركونا في المهنة، حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله، قال: «لا، ما دعوتم الله لهم، وأثنتم عليهم». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٧)</sup>.  
 ٨٧٩١- مطرف قال: قال أبي: أنطلقت في وفد بني عامر إلى النبي ﷺ فقلنا: أنت سيدنا فقال: «السيد الله»، قلنا: وأفضلنا فضلًا، وأعظمتنا طولًا، فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.  
 ٧٨٩٢- ولرزين نحوه عن أنس وزاد آخره: «إني لا أريد أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلنيها الله تعالى، أنا محمد بن عبد الله عبده ورسوله»<sup>(٩)</sup>.  
 ٧٨٩٣- عمر رفعه: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا

(١) الترمذي (٢٠١٢)، وقال الألباني: ضعيف (٢) أبو داود (٤٨١٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٢٥٨٩)، وقال الألباني: ضعيف. (٤) الترمذي (٢٠٣٥)، وقال حسن، جبير غريب..

(٥) الترمذي (٢٠٣٤)، وقال: حسن غريب، وأبو داود (٤٨١٣).

(٦) الترمذي (١٩٥٤)، قال: حسن صحيح.

(٧) أبو داود (٤٨١٢)، والترمذي (٢٤٨٧). وقال الألباني: صحيح «صحيح الترمذي».

(٨) أبو داود (٤٨٠٦)، صححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٩) الطبراني ١٢٨/٣ (٢٨٨٩)، وقال الهيثمي ٢١/٩: إسناده حسن.

عبد الله ورسوله». لرزين (١).

٧٨٩٤- أبو بكره: أثنى رجل على رجل عند النبي ﷺ فقال: «ويلك، قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك»، ثلاثاً، ثم قال: «من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة. فليقل: أحسب فلاناً، والله حسيبه، ولا يزكي على الله أحداً أحسب كذا وكذا إن كان يعلم ذلك منه». للشيخين وأبي داود (٢).

٧٨٩٥- المقداد: وقد جعل رجل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه وكان رجلاً ضخماً، وجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك: فقال: إن النبي ﷺ قال: «إذا رأيت المداحين فاحثوا في وجوههم التراب». لمسلم وأبي داود والترمذي (٣).

٧٨٩٦- عائشة رفعتة: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» (٤).

٧٨٩٧- وفي رواية: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على سواه». لمسلم وأبي داود (٥).

٧٨٩٨- جرير رفعه: «من يحرم الرفق يحرم الخير كله». لمسلم وأبي داود (٦).

## الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

### والنصح والمشورة

٧٨٩٩- أبو سعيد رفعه: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». لمسلم وأصحاب السنن (٧).

٧٩٠٠- ابن مسعود رفعه: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: هذا أتق الله، ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على

(١) البخاري (٣٤٤٥).

(٢) البخاري (٢٦٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠)، وأبو داود (٤٨٠٥).

(٣) مسلم (٣٠٠٢)، وأبو داود (٤٨٠٤)، والترمذي (٢٣٩٣).

(٤) مسلم (٢٥٩٤)، وأبو داود (٤٨٠٨). (٥) مسلم (٢٥٩٣)، وأبو داود (٤٨٠٧).

(٦) مسلم (٢٥٩٢)، وأبو داود (٤٨٠٩).

(٧) مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، وقال: حسن غريب، والنسائي ٨/١١١-١١٢.

حاله، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض، ثم قال ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ إلى قوله ﴿فَنَسِفُونَ﴾ [المائدة: ٧٨] ثم قال: والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتنقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعننكم كما لعنهم. لأبي داود والترمذي.<sup>(١)</sup>

٧٩٠١- أبو بكر: يا أيها الناس، أنتم تقرأون هذه الآية، وتضعونها على غير موضعها ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: من الآية ١٠٥] وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقابٍ. لأبي داود والترمذي.<sup>(٢)</sup>

٧٩٠٢- جرير بن عبد الله رفعه: «ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي، يقدرن على أن يغيروا عليه ولا يغيرون، إلا أصابهم الله منه بعقاب قبل أن يموتوا». لأبي داود.<sup>(٣)</sup>

٧٩٠٣- حذيفة رفعه: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعونني فلا يستجيب لكم». للترمذي.<sup>(٤)</sup>

٧٩٠٤- العرس بن عميرة الكندي رفعه: «إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فأنكرها، كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها». لأبي داود.<sup>(٥)</sup>

٧٩٠٥- أبو سعيد رفعه: «إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر». لأبي داود والترمذي.<sup>(٦)</sup>

٧٩٠٦- أسامة قيل له: لو أتيت عثمان فكلمته، فقال: إنكم لترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم، وإنني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل إن كان علي أميراً إنه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ قالوا: وما هو؟ قال: سمعته يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتابه، فيدور كما يدور الحمار

(١) أبو داود (٤٣٣٦)، والترمذي (٣٠٤٧)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) أبو داود (٤٣٣٨)، الترمذي (٢١٦٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٤٣٣٩)، وحسنه الألباني. (٤) الترمذي (٢١٦٩)، وحسنه الألباني.

(٥) أبو داود (٤٣٤٥)، وحسنه الألباني.

(٦) وأبو داود (٤٣٤٤)، والترمذي (٢١٧٤)، وقال الألباني: صحيح.

برحاه، فيجتمع عليه أهل النار عليه، فيقولون: يا فلان، ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية؟ وأنهاكم عن الشر وآتية»<sup>(١)</sup>.

٧٩٠٧- وقال: إني سمعتُ يقول: «مررت ليلة أسري بي بأقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار، قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٧٩٠٨- على رفعه: «كيف بكم إذا فسق فتياكم وطغى نساؤكم؟» قالوا: يا رسول الله، وإن ذلك لكائن؟ قال: «نعم. وأشد، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر؟» قالوا: يا رسول الله، وإن ذلك لكائن؟ قال: «نعم وأشد، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر، ونهيتهم عن المعروف؟» قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟ قال: «نعم وأشد، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً، والمنكر معروفاً». لرزين<sup>(٣)</sup>.

٧٩٠٩- سهل بن حنيف رفعه: «من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على أن ينصره، أذله الله على رءوس الخلائق يوم القيامة». لأحمد والكبير<sup>(٤)</sup>.

٧٩١٠- جابر رفعه: «أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن أقلب مدينة كذا وكذا على أهلها، قال: إن فيها عبدك: فلانا لم يعصك طرفة عين، قال: أقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمر في ساعة قط. للأوسط بلين يعني لم يفضب الله»<sup>(٥)</sup>.

٧٩١١- ابن عمر: سمعت الحجاج يخطب فذكر كلاماً أنكرته، فأردت أن أغير فذكرت قول النبي ﷺ: «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه»، قلت: يا رسول الله كيف يذل نفسه؟ قال: «يتعرض من البلاء لما لا يطيق». للبخاري والكبير والأوسط<sup>(٦)</sup>.

٧٩١٢- أبو أمامة رفعه: «إذا رأيتم أمراً لا تستطيعون غيره فاصبروا حتى يكون الله

(١) البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩). (٢) أحمد ١٢٠/٣ وصححه ابن حبان ١/٢٤٩ (٥٣)

(٣) ابن المبارك في الزهد ١/٨٤ (١٣٧٦) عن أبي موسى المدني.

(٤) أحمد ٣/٤٨٧، والطبراني ٦/٧٣ (٥٥٥٤). قال الهيثمي ٧/٢٦٧ وفيه: ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وفيه ضعف وبقيّة رجاله ثقات.

(٥) «الأوسط» ٧/٣٣٦ (٧٦٦١)، وقال الهيثمي ٧/٢٧: رواه الطبراني من رواية عبيد بن إسحاق العطار، عن عمار بن سيف وكلاهما ضعيف ووثق عمار بن سيف ابن المبارك وجماعة ورضي أبو حاتم عبيد بن إسحاق قال الألباني: ضعيف جداً «الضعيفة» (١٩٠٤).

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٣٢٣)، والطبراني ١٢/٤٠٨-٤٠٩ (١٣٥٠٧)، «الأوسط» ٥/٢٩٤-٢٩٥ (٥٣٥٧)، وصححه الألباني «السلسلة الصحيحة» (٦١٣).

هو الذي يغيره». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٧٩١٣- ابن عمر رفعه: «من دعا الناس إلى قولٍ أو عملٍ ويعمل هو به لم يزل في سخط الله حتى يكفَّ أو يعمل ما قال أو دعا إليه». للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٧٩١٤- أنس قلنا: يا رسول الله! لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به، ولا ننهي عن المنكر حتى نجتنبه كله؟ فقال: «بل مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به، وانهاوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله». للأوسط والصغير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٧٩١٥- أبو هريرة رفعه: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن قائلها، ما بالي قائلوها ما أصابهم في دنياهم، إذا سلم لهم دينهم، فإذا لم يبال قائلوها ما أصابهم في دينهم بسلامة دنياهم، فقالوا: لا إله إلا الله، قيل لهم: كذبتهم». للبخاري بضعف<sup>(٤)</sup>.

٧٩١٦- تميم الداري رفعه: «إن الدين النصيحة»، قلنا لمن يا رسول الله؟ قال: «الله، وكتابه، ورسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم». لمسلم، وأبي داود، والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٧٩١٧- جرير بن عبد الله: أتيت النبي ﷺ فقلت: أبايعك على الإسلام، فشرط علي، والنصح لكل مسلم. للسته إلا مالكا<sup>(٦)</sup>.

٧٩١٨- علي بن سهل أن أباه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في غزاة، فلما بلغت المغار أستحشثت فرسي، وسبقت أصحابي، فقلت لهم: قولوا لا إله إلا الله، تحرزوا منا أموالكم، ودماءكم، فقالوها، فلأمني أصحابي، وقالوا أحرمتنا الغنيمة، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبروه بالذي صنعت، فدعاني وحسن لي فعلي في الجهاد، وقال: «أما إن الله قد كتب لك من كل إنسانٍ منهم خيراً، وقال لي: أما إنني سأكتب لك بالوصاة على قومك»، فكتب لي كتاباً وختم عليه ودفعه إلي. لرزين<sup>(٧)</sup>. قلت: كذا في الأصل والحديث في آخر أبي داود في

(١) الطبراني ١٦٤/٨ (٧٦٨٥)، وقال الهيثمي ٢٧٥/٧ فيه: عفير بن معدان وهو ضعيف، وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع» (٥٠٣).

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٧٦/٧ وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال يخطئ وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» قال الهيثمي ٢٨٠/٧: رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن أبيه. وهما ضعيفان.

(٤) قال الهيثمي ٢٧٧/٧: رواه البزار، وفيه عبد الله بن محمد بن عجلان. وهو ضعيف جداً.

(٥) مسلم (٥٥)، وأبو داود (٤٩٤٤)، والنسائي ١٥٦/٧.

(٦) البخاري (٥٨)، ومسلم (٥٦)، وأبو داود، والترمذي (١٩٢٥)، والنسائي ١٤٧/٧.

(٧) أبو داود (٥٠٨٠)، وقال الألباني: ضعيف.

باب ما يقول إذا أصبح بما حصله قال أبو داود: ثنا علي بن سهل الرملي ومحمد بن المصفي، ثنا الوليد، ثنا عبد الرحمن بن حسان الكناني ثني مسلم بن الحارث بن مسلم التميمي، قال علي: أن أباه حدثه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فلما بلغت المغار أستحثت فرسي، فسبقت أصحابي، وتلقاني الحى بالرين، فقلت لهم قولوا: لا إله إلا الله تحرزوا، فقالوها، فلامني أصحابي وقالوا: أحرمتنا الغنيمة، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبروه بالذي صنعت، فدعاني، فحسّن لي ما صنعت، وقال: «أما إن الله قد كتب لك من كل إنسان منهم كذا وكذا»، قال عبد الرحمن: فأنا نسيت الثواب، ثم قال رسول الله ﷺ: «أما إنني سأكتب لك بالوصاة بعدي»، قال: ففعل وختم عليه ودفعه إلي، وقال لي: ثم ذكر معناه، وقال ابن المصفي: سمعت الحارث بن مسلم يحدث عن أبيه أنتهى فعلم أن الحديث لمسلم بن الحارث، ويقال له الحارث بن مسلم، عن أبيه لا لعلي بن سهل كما توهمه رزين، من تعقيد لفظ أبي داود كعادته في التعقيد في تأدية التحديث الحديث، ورحم الله المصنف تبع هنا رزينا وأخرج الحديث في الجهاد لأبي داود عن الحارث بن مسلم، كما عند ابن المصفي، والنسخة التي عندي من رزين فيها الحديث عن علي بن سهل، لكن لفظ متن الحديث هو لفظ أبي داود، وأجدها كثرة الاختلاف لما يسنده المصنف لرزين، والله أعلم.

٧٩١٩- أبو هريرة رفعه: «من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانته». لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٧٩٢٠- أم سلمة رفعت: «المستشار مؤتمن». للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٩٢١- ولأبي داود عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

### النّية والإخلاص والوعد والصدق والكذب

٧٩٢٢- عمر رفعه: «إنما الأعمال بالنيات، وفي رواية بالنية، وإنما لكل أمرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(٤)</sup>. للسته إلا مالكا.

(١) أبو داود (٣٦٥٧)، قال الألباني في: «صحيح أبي داود» حسن.

(٢) الترمذي (٢٨٢٣) وقال: هذا حديث غريب من حديث أم سلمة.

(٣) أبو داود (٥١٢٨)، وقال الألباني في: «صحيح أبي داود» صحيح.

(٤) البخاري (٦٦٨٩)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، والترمذي (١٦٤٧)، والنسائي ١٣/٧.

٧٩٢٣- وفي رواية: «فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(١)</sup>.

٧٩٢٤- ابن عمر رفعه: «إذا أنزل الله بقوم عذابًا أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بعثوا على أعمالهم»<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٧٩٢٥- أبو هريرة رفعه: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأقوالكم، ولكن إنما ينظر إلى أعمالكم وقلوبكم». للقرظوني<sup>(٣)</sup>.

٧٩٢٦- ابن عباس رفعه: «من أخلص لله أربعين صباحًا، ظهرت يتابع الحكمة من قلبه على لسانه»<sup>(٤)</sup>. لرزين.

٧٩٢٧- عبدالله بن أبي الحساء: بايعت النبي ﷺ ببيع قبل أن يبعث، فبقيت له بقية، ووعدته أن آتية بها في مكانه، فنسيت، ثم ذكرت بعد ثلاث، فجئت فإذا هو في مكانه، فقال: «يا فتى لقد شققت على أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٩٢٨- زيد بن أرقم رفعه: «إذا وعد الرجل ونوى أن يفني به، فلم يف به فلا جناح عليه»<sup>(٦)</sup>. لأبي داود والترمذي بلفظه.

٧٩٢٩- ولرزين: من وعد رجلًا فلم يأت أحدهما إلى وقت الصلاة وذهب الذي جاء ليصلي فلا إثم عليه.

٧٩٣٠- جابر: قال لي النبي ﷺ: «قد لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا»، فلم يجيء حتى قبض، فلما مات جاء أبا بكر مال البحرين، فنادى منادي أبي بكر، من كان له على رسول الله ﷺ عدة أو دين فليأتنا، فأتيته، فأخبرته، فقال: حثا ولم يعطني، ثم آتيته فقال: مثله ثم آتيته الثالثة فقلت: سألتك فلم تعطني، ثم سألتك فلم تعطني، فإما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني، فقال: قلت إما أن تعطيني وإما أن تبخل عني، وأي داء أدوا من البخل، وما رددتك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك، فحثي لي حثية، وجعل سفيان حين

(١) البخاري (١)، والنسائي ٥٨/١. (٢) البخاري (٧١٠٨)، مسلم (٢٨٧٩).

(٣) ابن ماجه (٤١٤٣)، وهو في مسلم (٢٥٦٤).

(٤) أبو نعيم في «الحلية» ١٨٩/٥، وقال الألباني: ضعيف في «الضعيفة» (٣٨).

(٥) أبو داود (٤٩٩٦)، وقال المنذري: عبد الكريم المعلم هو ابن أبي المخارق، ولا يحتج بحديثه «مختصر أبي داود» ٢٨٤/٧.

(٦) أبو داود (٤٩٩٥)، الترمذي (٢٦٣٣)، وقال: هذا حديث غريب وليس إسناده بالقوي، علي بن عبد الأعلى ثقة، ولا تعرف أبو النعمان ولا أبو وقاص، وهما مجهولان.



رواه يحنو بكفيه جميعاً، ثم قال: هكذا قال لنا ابن المنكدر عن جابرٍ وقال: عدّها، فوجدتها خمسمائة قال: فخذ مثلها مرتين<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٧٩٣١- ابن مسعودٍ رفعه: «إن الصدق يهدي إلى البرِّ، إن البر يهدي إلى الجنة وإنَّ الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذاباً»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٣٢- وفي رواية: «وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً»، وقال في الكذب: «يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»<sup>(٣)</sup>. للسته إلا النسائي.

٧٩٣٣- أبو الحوراء السعدى قلت للحسن بن علي: ما حفظت من النبي ﷺ؟ قال: حفظت منه: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة»<sup>(٤)</sup>. للترمذي والنسائي.

٧٩٣٤- صفوان بن سليم قلنا: يا رسول الله، أياكون المؤمن جباناً؟ قال: «نعم»، قيل له: أياكون المؤمن بخيلاً؟ قال: «نعم»، قيل له: أياكون المؤمن كذاباً؟ قال: «لا»<sup>(٥)</sup>. لمالك.

٧٩٣٥- ابن عمر) رفعه: إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلاً من نتن ما جاء به<sup>(٦)</sup>. للترمذي.

٧٩٣٦- بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده رفعه: «ويل للذي يحدث بالحديث يضحك به القوم فيكذب، ويل له ويل له»<sup>(٧)</sup>. لأبي داود والترمذي.

٧٩٣٧- سفيان بن أسيد الحضرمي رفعه: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدق، وأنت له به كاذب»<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.

٧٩٣٨- أبو هريرة رفعه: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»<sup>(٩)</sup>. لمسلم وأبي داود.

(١) البخاري (٣١٣٧)، ومسلم (٢٣١٤).

(٢) البخاري (٦١٣٤)، ومسلم (٢٦٠٧)، وأبو داود (٤٩٨٩). الترمذي (١٩٧١)، مالك ٧٥٥/٢.

(٣) مسلم (٢٦٠٧)، وأبو داود (٤٩٨٩)، والترمذي (١٩٧١).

(٤) الترمذي (٢٥١٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ٣٢٧/٨ - ٣٢٨.

(٥) الترمذي (١٩٧٢)، قال: حسن غريب.

(٦) أبو داود (٤٩٩٠)، الترمذي (٢٣١٥)، قال: حسن صحيح.

(٧) أبو داود (٤٩٩٠)، والترمذي (٢٣١٥). (٨) قال المنذري: في إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال.

(٩) مسلم (٥)، وأبو داود (٤٩٧١).

٧٩٣٩- عائشة أن امرأة قالت: يا رسول الله، أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يعطني، فقال: «المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور»<sup>(١)</sup>. ولمسلم والنسائي.

٧٩٤٠- عبدالله بن عامر: دعنتني أُمِّي يومًا والنبي ﷺ قاعد في بيتنا فقالت: ها تعالَى أعطيك، فقال لها: «ما أردت أن تعطيه؟»، قالت: أردت أن أعطيه تمرًا، فقال: «أما إنك لو لم تعطه شيئًا كتبت عليك كذبة»<sup>(٢)</sup>. لأبي داود.

٧٩٤١- أبو هريرة رفعه: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتيون من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم»<sup>(٣)</sup>.

٧٩٤٢- ابن مسعود قال: إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب، فيتفرون، فيقول الرجل منهم سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا أعرف اسمه يحدث كذا وكذا<sup>(٤)</sup>.

٧٩٤٣- ابن عمر قال: إن في البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان، يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنًا<sup>(٥)</sup>. هي لمسلم.

٧٩٤٤- أسماء بنت يزيد رفعته: «يا أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا على الكذب كتتابع الفرائش في النار؟ الكذب كله على ابن آدم إلا في ثلاث خصال، رجل كذب على أمراته ليرضيها، ورجل كذب في الحرب، فإن الحرب خدعة، ورجل كذب بين المسلمين ليصلح بينهما»<sup>(٦)</sup>. لرزين وللترمذي نحوه.

٧٩٤٥- وله وللشيخين وأبي داود عن أم كلثوم بنت عقبة نحوه، وذكر الثالث: «الرجل يحدث أمراته، والمرأة تحدث زوجها»<sup>(٧)</sup>.

٧٩٤٦- صفوان بن سليم الزرقني: أن رجلاً قال للنبي ﷺ أكذب أمراتي؟ قال: «لا خير في الكذب»، فقال: فأعدها وأقول لها؟ قال: «لا جناح عليك»<sup>(٨)</sup>. لمالك.

٧٩٤٧- أبو هريرة رفعه: «لم يكذب إبراهيم عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات، ثنتين في ذات الله، قوله إني سقيم، وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة، وكانت أحسن الناس، فقال لها: إن هذا الجبار، إن يعلم أنك أمراتي

(١) مسلم (٢١٢٩). (٢) أبو داود (٤٩٩١)، وقال الألباني: حسن (٤١٧٦).

(٣) مسلم (٧). (٤) مسلم (٧).

(٥) مسلم (٧). (٦) الترمذي (١٩٣٩)، قال: حسن غريب.

(٧) البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠).

(٨) مالك ٧٥٥/٢.

يغلبني عليك، فإذا سألك فأخبره أنك أختي، فإنك أختي في الإسلام، فإني لا أعلم في الأرض مسلماً غيري وغيرك، فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار، أتاه فقال له: لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسل إليها، فأتى بها، وقام إبراهيم إلى الصلاة، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها، فقبضت يده قبضةً شديدةً، فقال لها: أدعى الله أن يطلق يدي ولا أضرك، ففعلت، فعاد، فقبضت أشد من القبضة الأولى، فقال لها مثل ذلك، ففعلت، فعاد، فقبضت أشد من القبضتين الأوليين، فقال: أدعى الله أن يطلق يدي، فلك الله أن لا أضرك، ففعلت، وأطلقت يده، ودعها الذي جاء بها، فقال له: إنك إنما جئتني بشيطان، ولم تأتني بإنسان، فأخرجها من أرضي وأعطها هاجر، فأقبلت تمشي، فلما رآها إبراهيم أنصرف، فقال لها: مهيم؟ فقالت: خيراً كفى الله يد الفاجر، وأخدم خادمًا، قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء<sup>(١)</sup>.

٧٩٤٨- وفي رواية: «إن الجبار أرسل إليه أن يا إبراهيم من هذه التي معك؟ قال أختي، ثم رجع إليها قال: لا تكذبي حديثي، فإني أخبرتهم أنك أختي، والله ما على الأرض مؤمن غيري وغيرك، فأرسل بها إليه، فقام إليها، فقامت توضأ وتصلي، فقالت: اللهم إن كنت آمنت بك، وبرسولك، وأحصنت فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط علي يد الكافر، فغط حتى ركض برجله، فقالت: اللهم إن يمت يقال: هي قتلتها، فأرسل، ثم قام إليها، فقامت توضأ وتصلي وتقول: اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك، وأحصنت فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى ركض برجله، قال أبو هريرة: فقالت: اللهم إن يمت يقال هي قتلتها، فأرسل في الثانية أو الثالثة فقال: والله ما أرسلتم إلى إلا شيطاناً أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوه هاجر فرجعت إلى إبراهيم فقالت: أشعرت أن الله كبت الكافر، وأخدم وليدةً» للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٩٤٩- سعد رفعه: «يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب» للترمذي<sup>(٣)</sup>..

(١) البخاري (٢٢١٧)، ومسلم (٢٣٧١) أبو داود (٢٢١٢)، والترمذي (٣١٦٦).

(٢) البخاري (٢٢١٧)، ومسلم (٢٣٧١)، وأبو داود (٢٢١٢)، والترمذي (٣١٦٦).

(٣) أحمد ٢٥٢/٥، أبو يعلى (٧١١)، وقال البيهقي في «السنن» ١٩٧/١٠: هذا موقف وهو الصحيح وقد روى مرفوعاً. وضعفه الألباني في: «ضعيف الترغيب» (١٧٤٩).

### السخاء والكرم والبخل وذم المال والدنيا

٧٩٥٠- أبو هريرة رفعه: «السخى قريب من الله، قريب من الناس، قريب من الجنة، بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله، بعيد من الناس، بعيد من الجنة، قريب من النار، ولجاهل سخى، أحب إلى الله من عابد بخيل» للترمذي<sup>(١)</sup>..

٧٩٥١- وعنه رفعه: «قال الله تعالى: أنفق أنفق عليك»، وقال ﷺ: «يد الله ملائى، لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغيض ما في يده، وكان عرشه على الماء، ويده الميزان يخفض ويرفع» للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٩٥٢- جابر: ما سئل النبي ﷺ شيئاً قط فقال: لا. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٧٩٥٣- أنس: ما سئل النبي ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، ولقد جاء رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم! أسلموا، فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة، وإن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا فما يلبث إلا يسيراً حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٧٩٥٤- ابن شهاب: أن النبي ﷺ أعطى صفوان ابن أمية مائة من النعم ثم مائة، وأن صفوان قال: والله لقد أعطاني ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إلى، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلى. لمسلم مطولاً<sup>(٥)</sup>.

٧٩٥٥- عبد الله الهوزني: لقيت بلالاً بحلب، فقلت: كيف كان نفقة النبي ﷺ؟ قال: ما كان له شيء كنت إلى ذلك منه منذ بعثه الله تعالى إلى أن توفاه، وكان إذا أتاه الإنسان مسلماً فيراه عارياً يأمرني فأنتطق، فأستقرض فاشتري له البردة وأكسوه وأطعمه، حتى أعترضني يوماً رجل من المشركين فقال: إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني، ففعلت، فلما أن كان ذات يوم توضأت، ثم قمت لأؤذن للصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما أن رأيته قال يا حبشي: قلت: يا لباه، فتجهمني، وقال لي قولاً غليظاً، وقال: تدري كم بينك وبين الشهر؟ قلت: قريب قال: إنما بينك وبينه أربع، فأخذك بالذي عليك، فأردك، ترعى الغنم، كما كنت قبل ذلك، فأجد في نفسي ما أجد في

(١) الترمذي (١٩٦١) وقال: هذا حديث غريب.

(٢) البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣)، والترمذي (٣٠٤٥).

(٣) البخاري (٦٠٣٤)، ومسلم (٢٣١١).

(٤) مسلم (٢٣١٣).

(٥) مسلم (٢٣١٣).

نفس الناس، حتى إذا صليت العتمة رجع ﷺ إلى أهله فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، إن المشرك الذي كنت أتدين منه قال لي كذا وكذا وليس عندك ما تقضي ديني، ولا عندي، وهو فاضحي فائذن لي أن أبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين أسلموا، حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني، فخرجت حتى أتيت منزلي، فجعلت سيفي وجرابي ونعلي ومجني عند رأسي، حتى إذا أنشق عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق، فإذا إنسان يدعو يا بلال، أجب النبي ﷺ، فانطلقت حتى أتيتُهُ فإذا أربع ركائب مناخاتٍ عند الباب عليهن أحمالهن، فاستأذنت، فقال لي: «أبشر فقد جاء الله بقضائك» ثم قال: «ألم تر الركائب المناخات الأربع؟» قلت: بلى، قال: «فإن لك رقابهن وما عليهن، وإن عليهن كسوة وطعاماً أهداهن إلى عظيم فدك، فاقبضهن، واقض دينك»، ففعلت، ثم أنطلقت إلى المسجد فإذا فيه النبي ﷺ قاعد، سلمت عليه، فقال: «ما فعل ما قبلك؟» قلت: قضى الله كل شيء كان على رسول الله ﷺ قال: أفضل شيء؟ قلت: نعم، قال: أنظر أن تريحني منه، فإني لست بداخل على أحد من أهلي حتى تريحني منه، فلما صلى العتمة دعاني فقال: «ما فعل الذي قبلك؟» قلت: هو معي لم يأتنا أحد، فبات ﷺ في المسجد، وأقام فيه حتى صلى العتمة يعني من الغد، ثم دعاني فقال: «ما فعل الذي قبلك؟» فقلت: قد أراحك الله منه، فكبر وحمد الله، وإنما كان يفعل ذلك شفقا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم أتبعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة حتى أتى التي عندها مبيتة، فهذا الذي سألتني عنه لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٧٩٥٦- أنس: كان النبي ﷺ لا يدخر شيئا لغدٍ للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٧٩٥٧- عقبة بن الحارث: أنه صلى وراء النبي ﷺ العصر فسلم، ثم قام مسرعا يتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه، ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم، فرأى أنهم قد أعجبوا من سرعته، فقال: «ذكرت شيئا من تبر عندنا، فكرهت أن يبيت عندنا فأمرت بقسمته» للبخاري والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٧٩٥٨- عمر: قسم النبي ﷺ قسما فقلت: والله يا رسول الله لغير هؤلاء كانوا أحق به منهم، قال: «إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش، أو يبخلوني ولست بباخل» لمسلم<sup>(٤)</sup>.

(١) أبو داود قال الألباني: صحيح الإسناد.

(٢) الترمذي (٢٣٦٢)، وقال: هذا حديث غريب، وقد صححه الألباني.

(٣) البخاري (١٢٢١)، والنسائي ٨٤/٣.

(٤) مسلم (١٠٥٦).

٧٩٥٩- أنس: أن الأنصار قاسموا المهاجرين على أن يعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام، ويكفونهم العمل والمؤنة، وكانت أم سليم أعطت عذقا النبي ﷺ، فأعطاها أم أيمن، فلما فتح خيبر، رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم، فرد ﷺ إلى أم سليم عذاقتها، وأعطى أم أيمن مكانهن من حائطه<sup>(١)</sup>.

٧٩٦٠- وفي رواية: أن أهل أنس أمروه أن يسأل النبي ﷺ ما كان أعطوه أو بعضه، قال: فأتيته فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي، وقالت: والله لا نعطيكنه وقد أعطانيهن، فقال ﷺ: «يا أم أيمن أتركيه ولك كذا وكذا»، وتقول: كلا والله الذي لا إله إلا هو، فجعل يقول: «كذا» حتى أعطها عشرة أمثالها أو قريبا. للشيخين مطولا<sup>(٢)</sup>.

٧٩٦١- أسلم: خرجت مع عمر فلحقته امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي، وترك صبية صغارًا، والله ما ينضجون كراعًا ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديدية مع النبي ﷺ فوقف معها عمر ولم يمض، ثم قال: مرحبًا بنسب قريب، ثم أنصرف إلى بعير ظهير كان مربوطًا في الدار، فحمل عليه غرارتين مألها طعامًا، وحمل بينهما نفقة وثيابًا، ثم ناولها بخطامه، ثم قال: أقتاديه فلن يفنى هذا حتى يأتيكم الله بخير، فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها، فقال عمر: ثكلتك أمك، والله إني لكأني أرى أبا هذبه وأخاها قد حاصرا حصنًا زمانًا فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهمائهما فيه. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٧٩٦٢- الأحنف بن قيس: قدمت المدينة فبينما أنا في حلقة فيها ملاً من قريش إذ جاء رجل أحسن الثياب، أحسن الجسد، أحسن الوجه، فقام عليهم فقال: بشر الكنازين برضف يحمي عليه في نار جهنم، فيوضع على حلمة ندي أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه، ويوضع على نغض كتفه، حتى يخرج من حلمة نديه، يتزلزل، فوضع القوم رءوسهم، فما رأيت أحدًا منهم رجع إليه شيئًا، فادبر فاتبعته حتى جلس إلى سارية، فقلت: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم، فقال: إن هؤلاء لا يعقلون شيئًا، إن خليلي أبا القاسم ﷺ دعاني فأجبتة، فقال: «أترى أحدًا؟» فنظرت ما علي من الشمس وأنا أظن أنه يبعثني في حاجة له فقلت: أراه، فقال: «ما يسرني أن لي مثله ذهبًا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير»، ثم

(١) البخاري (٢٦٣٠)، ومسلم (١٧٧١).

(٢) البخاري (٤١٢٠)، ومسلم (١٧٧١).

(٣) البخاري (٤١٦٠، ٤١٦١).

هؤلاء يجمعون الدنيا لا يعقلون شيئاً، قلت: ما لك وإخوانك من قريش لا تعترهم وتصيب منهم؟ قال: لا وربك لا أسألهم عن دنيا، ولا أستفتيهم عن دين حتى ألحق بالله ورسوله للشيخين<sup>(١)</sup>.

٧٩٦٣- أبو ذر: أنتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ في ظل الكعبة، فلما رأيته قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة»، فجئت حتى جلست، فلم أقتار أن أقمت، فقلت: يا رسول الله فذاك أبي وأمي من هم؟ قال: «هم الأثرون أموالاً إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليلٌ ما هم» للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٩٦٤- ابن عمر رفعه: «إياكم والشحَّ، فإنما هلك من كان قبلكم بالشح، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا» لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٩٦٥- أبو القيس: أنه مر بالنبي ﷺ ومعه شيءٌ من تمر، فأهوى النبي ﷺ، ليأخذ منه قبضةً ينشرها بين يدي أصحابه، فضم طرف رداثة إلى بطنه وإلى صدره، فقال له ﷺ: «زادك الله شحاً» «للكبير» بلين<sup>(٤)</sup>.

٧٩٦٦- أبو هريرة رفعه: «لو كان عندي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا يمر عليّ ثلاث ليالٍ وعندي منه شيءٌ أرصده لدينٍ» للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٧٩٦٧- كعب بن عياض رفعه: «إن لكل أمة فتنة، وإن فتنة أمتي المال»<sup>(٦)</sup>.

٧٩٦٨- ابن مسعود رفعه: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا» هما للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٩٦٩- أبو هريرة رفعه: «تكون إبلاً للشيطان، وبيوتٌ للشيطان، فأما إبلى الشيطان: فقد رأيتها يخرج أحدكم بنجياتٍ معه قد أسمنها فلا يعلو بعيراً منها، ويمر بأخيه قد أنقطع به فلا يحملها، وأما بيوت الشيطان فلا أراها إلا هذه الأقفاص التي يسترها الناس بالدجاج» لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (١٤٠٧)، ومسلم (٩٩٢).

(٢) البخاري (١٤٦٠)، ومسلم (٩٩٠)، والترمذي (٦١٧)، والنسائي ١٠/٢.

(٣) أبو داود (١٦٩٨)، وقال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود».

(٤) «الكبير» ٣٣٨/٢٢ (٨٤٧)، وقال الهيثمي ١٣٠/٣: الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن جهمان وثقه جماعة

وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح. (٥) البخاري (٦٤٤٥)، ومسلم (٩٩١).

(٦) والترمذي (٢٣٣٦)، وقال: حسن غريب إننا نعرفه من حديث معاوية بن صالح.

(٧) والترمذي (٢٣٢٨)، وقال: حسن.

(٨) أبو داود (٢٥٦٨)، وقال الألباني: في «ضعيف أبي داود»: «وها إسناد حسن كما كنت بيته في الصحيحة - ثم

تبين أنه منقطع - كما أستدركته على الصحيحة في «صحيح الترمذي».

٧٩٧٠- أبو هريرة رفعه: «يقول العبد مالي مالي، وإنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأننى، أو لبس فأبلى، أو أعطى فاقنتى، وما سوى ذلك فهو ذاهبٌ وتاركه للناس». لمسلم<sup>(١)</sup>.  
 ٧٩٧١- ابن مسعود رفعه: «أيكم مال وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ قالوا: يا رسول الله ما منا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه، قال: فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما آخر» للبخاري والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٧٩٧٢- أبو وائل: جاء معاوية إلى أبي هاشم بن عتبة وهو مريضٌ يعوده، فوجده يبكي، فقال: يا خالي ما يبكيك؟ أوجعٌ يشترك، أم حرصٌ على الدنيا؟ قال: كلا، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهدًا لم آخذ به، قال: وما ذاك؟ قال: سمعته يقول: «إنما يكفي من جمع المال خادمٌ، ومركبٌ في سبيل الله»، وأجدني اليوم جمعت. للترمذي والنسائي.  
 وزاد رزين: فلما مات حصل ما خلف فبلغ ثلاثين درهمًا وحسب فيه القصة التي كان فيها يعجن ويأكل<sup>(٣)</sup>.

٧٩٧٣- أبو سعيد: جلس النبي ﷺ على المنبر وجلسنا حوله، فقال: «إن مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزيتها»، فقال رجلٌ: أو يأتي الخير بالشرِّ يا رسول الله؟ فسكت عنه، فقالوا: ما شأنك تكلم رسول الله ولا يكلمك، قال: وأرينا أنه ينزل عليه، فأفاق يمسح الرخصاء، وقال: أين السائل أنفًا؟ أو خيرٌ هو؟ إن الخير لا يأتي إلا بالخير، وإن مما ينبئ الربيع ما يقتل حبطًا أو يلم إلا آكلة الخضر، فإنها أكلت حتى إذا أمتدت خاصرتها ما أستقبلت عين الشمس، فثلطت وبالت، ثم أرتعت، وإن هذا المال خضرٌ حلوٌ، ونعم صاحب المال هو لمن أعطى منه المسكين، واليتيم، وابن السبيل، أو كما قال ﷺ، وإن من يأخذ بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون عليهم شهيدًا يوم القيامة. للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٧٩٧٤- عبد الرحمن بن عوف: وقد أتني بطعام وكان صائمًا فقال: قتل مصعب بن عمير وهو خير مني، وكفن في بردة، إن غطي رأسه بدت رجلاه وإن غطي رجلاه بدا رأسه، وقتل حمزة وهو خير مني، فلم يوجد ما يكفن به إلا بردة، ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط، أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا، وقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طبيباتنا في حياتنا

(١) مسلم (٢٩٥٩). (٢) البخاري (٦٤٤٢)، والنسائي ٦/٢٣٧.

(٣) والترمذي (٢٣٢٧)، والنسائي ٨/٢١٨، وقال الألباني في: «صحيح الترمذي» حسن.

(٤) البخاري (١٤٦٥)، ومسلم (١٠٥٢)، والنسائي ٥/٩٠.



- الدنيا، ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام. للبخاري<sup>(١)</sup>.
- ٧٩٧٥- أبو هريرة رفعه: «الدنيا ملعونة، ملعونٌ ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالمٌ ومتعلمٌ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٧٩٧٦- وعنه رفعه: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر» لمسلم والترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٧٩٧٧- أنس رفعه: «حب الدنيا رأس كل خطيئة، وحبك الشيء يعمى ويصم» لرزين<sup>(٤)</sup>.
- ٧٩٧٨- ابن مسعود: مالي وللدنيا، ما أنا والدنيا إلا كراكب أستظل تحت شجرة ثم راح وتركها<sup>(٥)</sup>.
- ٧٩٧٩- جابر: أن النبي ﷺ مر بالسوق داخلًا من بعض العوالي والناس كنفتيه، فمر بجدي ميت أسك، فتناوله فأخذ بأذنه، قم قال: أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟ قالوا: ما نحب أنه لنا بلا شيء وما نصنع به؟ إنه لو كان حيًا كان عيبًا به أنه أسك، قال: فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم لمسلم وأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٧٩٨٠- المستورد أخو بنى فهد رفعه: «ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه. وأشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم يرجع» لمسلم والترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٧٩٨١- سهل بن سعد رفعه: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرًا منها شربة ماء»<sup>(٨)</sup>.
- ٧٩٨٢- قتادة بن النعمان رفعه: «إذا أحب الله عبدًا حماه الدنيا، كما يظل أحدكم يحمي سقيم الماء». هما للترمذي<sup>(٩)</sup>.
- ٧٩٨٣- عليّ قال: أرتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة منها بنون، كونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عملٌ ولا حساب، وغداً حسابٌ ولا عمل. للبخاري في ترجمة<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (٢٣٢٢)، وقال: حسن غريب.

(٢) البخاري (١٢٧٥).

(٣) مسلم (٢٩٥٦)، والترمذي (٢٣٢٤).

(٤) البيهقي «شعب الإيمان» (١٠٥٠١)، قال الألباني: «ضعيف الجامع» ضعيف (٢٦٨٢).

(٥) والترمذي (٢٣٧٧)، وقال: حسن صحيح.

(٦) مسلم (٢٩٥٧)، وأبو داود (١٨٦).

(٧) مسلم (٢٨٥٨)، والترمذي (٢٣٢٣).

(٨) الترمذي (٢٣٢٠)، وقال: صحيح غريب.

(٩) الترمذي (٢٠٦٣)، وقال: حسن غريب.

(١٠) البخاري معلقًا قبل حديث (٦٤١٧).

## الغضب والغيبة والنميمة والغناء

٧٩٨٤- أبو هريرة رفعه: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب». للشيخين والموطأ<sup>(١)</sup>.

٧٩٨٥- أبو وائل: دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلمه رجلٌ فأغضبه، فقام فتوضأ، فقال: حدثني أبي، عن جدي، عن عطية قال: قال، النبي ﷺ: إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من نارٍ، وإنما يطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ<sup>(٢)</sup>.

٧٩٨٦- أبو ذر رفعه: «إذا غضب أحدكم وهو قائمٌ فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع». هما لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٧٩٨٧- سليمان بن صرد: أستب رجلان عند النبي ﷺ، ونحن عنده فبينما أحدهما يسب صاحبه مغضباً، قد أحمر وجهه، قال ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب ما يجد»، فانطلق إليه رجلٌ فقال له: تعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فقال: أترى بي بأسٌ أمجنون أنا؟ أذهب<sup>(٤)</sup>.

٧٩٨٨- وفي رواية: قال له: ألا تسمع ما يقول النبي ﷺ؟ قال: إني لست بمجنونٍ. للشيخين وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٧٩٨٩- وله عن معاذٍ نحوه وفيه: يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، فجعل معاذ يأمره فأبى، ومحك وجعل يزداد غضباً<sup>(٦)</sup>.

٧٩٩٠- أبو هريرة أن رجلاً قال للنبي ﷺ: مرني بأمر وأقلله عليّ كي أعقله، قال: «لا تغضب، فردد مراراً قال: لا تغضب». للبخاري و«الموطأ» والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٧٩٩١- سهل بن معاذ، عن أبيه رفعه: «من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه، دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق، حتى يخيره من أي الحور شاء». للترمذي وأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩)، مالك ٦٩١/٢.

(٢) أبو داود (٤٧٨٤)، قال الألباني: ضعيف. (٣) أبو داود (٤٧٨٢). قال الألباني: صحيح.

(٤) البخاري (٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦١٠)، وأبو داود (٤٧٨١).

(٥) البخاري (٦١١٥)، ومسلم (٢٦١٠)، وأبو داود (٤٧٨١).

(٦) أبو داود (٤٧٨٠)، وقال الألباني: ضعيف. (٧) البخاري (٦١١٦)، والترمذي (٢٠٢٠).

(٨) الترمذي (٢٠٢١)، وأبو داود (٤٧٧٧)، قال الألباني: حسن «صحيح الجامع» (٦٥٢٢).

٧٩٩٢- أبو سعيد: صلى بنا النبي ﷺ يوم صلاة العصر، ثم قام خطيباً، فلم يدع شيئاً يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، وكان فيما قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء»، وكان فيما قال: «ألا لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه»، قال: فبكى أبو سعيد، وقال: والله رأينا أشياء فهبنا، وكان فيما قال: «ألا إنه ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته، ولا غدره أعظم من غدره إمامة عامة، يركز لواء عند أسته»، وكان فيما حفظنا يومئذ: ألا إن بنى آدم خلقوا على طبقات شتى، فمنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافراً، ومنهم من يولد ويحيا مؤمناً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمناً، ألا وإن منهم البطيء الغضب سريع الفيء، ومنهم السريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك، ألا وإن منهم سريع الغضب بطيء الفيء، ألا وخيرهم بطيء الغضب سريع الفيء، وشرهم سريع الغضب بطيء الفيء، ألا وإن منهم حسن القضاء حسن الطلب، ومنهم سيئ القضاء وحسن أطلب، ومنهم حسن القضاء سيئ الطلب، فتلك بتلك، ألا وإن منهم السيئ الطلب، ومنهم سيئ القضاء وحسن الطلب، ومنهم حسن القضاء سيئ الطلب، فتلك بتلك، ألا وإن منهم السيئ القضاء السيئ الطلب، ألا وخيرهم الحسن القضاء الحسن الطلب، وشرهم سيئ القضاء سيئ الطلب، ألا وإن الغضب جمرة في قلب ابن آدم، أما رأيتم إلى حمرة عينيه، وانتفاخ أوداجه، فمن أحس بشيء من ذلك فليصق بالأرض، قال: وجعلنا نلتفت إلى الشمس هل بقي منها شيء؟

فقال ﷺ: «ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه». للترمذي (١).

٧٩٩٣- ابن مسعود رفعه: «ما تعدون الرقوب فيكم؟» قلنا: الذي لا يولد له، قال: «ليس ذلك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً»، قال: «فما تعدون الصرعة فيكم؟» قلنا: الذي لا يصرعه الرجال، قال: «ليس بذاك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب». لمسلم (٢).

٧٩٩٤- زاد رزين: «فما تعدون المفلس فيكم؟» قلنا: من لا مال له، قال: «ليس

(١) الترمذي (٢١٩١)، وقال: حديث حسن صحيح، وقال الألباني: ضعيف لكن بعض فقراته صحيح.

(٢) مسلم (٢٦٠٨).

بذاك، ولكنه الذي يأتي يوم القيامة بحسناتٍ، ويأتي قد ظلم هذا وشم هذا، وأخذ مال هذا وليس هناك دينارٌ، ولا درهم، فيعطون من حسناته ولا نفى، فيؤخذ من سيئاتهم فتطرح عليه»<sup>(١)</sup>.

٧٩٩٥- ابن عباس رفعه: «علموا، ويسروا، ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت، وإذا غضب أحدكم فليسكت»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٩٦- محمد بن عطية، عن أبيه عن جده رفعه: «إذا أستشاط السلطان تسلط الشيطان». هما لأحمد والكبير<sup>(٣)</sup>.

٧٩٩٧- ابن عباس رفعه: «باب النار لا يدخله أحدٌ إلا من يشقى غيظه بسخط الله». للبزار. أن بليين<sup>(٤)</sup>.

٧٩٩٨- أبو هريرة رفعه: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكر أحدكم أخاه بما يكره»، فقال رجلٌ: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد أغتبت، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»<sup>(٥)</sup>.

٧٩٩٩- عائشة قلت: يا رسول الله حسبك من صفة قصرها، قال: لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته، وحكيت له إنساناً، فقال ما أحبُّ أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا. هما لأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٠٠٠- أنس رفعه: «لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم أظفارٌ من نحاسٍ يخمشون بها وجوههم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟».

٨٠٠١- المستورد رفعه: «من أكل برجل مسلم أكلةً فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسى ثوباً برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم ومن قام برجلٍ مقام سمعةٍ ورياء فإن الله يقوم به مقام سمعةٍ ورياء يوم القيامة»<sup>(٧)</sup>.

٨٠٠٢- سعيد بن زيد رفعه: «إن من أربى الربا الأستطالة في عرض المسلم بغير حق»<sup>(٨)</sup>.

(١) ومسلم (٢٥٨١).

(٢) أحمد ١/٢٨٣، وقال الألباني: فالحديث صحيح. «السلسلة الصحيحة» (١٣٧٥).

(٣) أحمد ٤/٢٢٦، والطبراني ١٧/١٦٨-١٦٩ (٤٤٤). قال الألباني: ضعيف «السلسلة الضعيفة» (٥٨١).

(٤) قال الهيثمي ١٠/٣٩٥، البزار من طريق قدامة بن محمد، عن إسماعيل بن شيبه، وهما ضعيفان، وقد وثقا وبقية رجاله رجاله الصحيح.

(٥) مسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤).

(٦) أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢)، وقال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود».

(٧) أبو داود (٤٨٨١)، قال الألباني: صحيح. (٨) أبو داود (٤٨٧٦). قال الألباني: صحيح.

- ٨٠٠٣- معاذ بن أنس رفعه: «من حمى مؤمناً من منافق، بعث الله ملكاً يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينه به، جلس يوم القيامة على جسرٍ من جسور جهنم حتى يخرج مما قال». هي لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٨٠٠٤- حذيفة رفعه: «لا يدخل الجنة قتات». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٨٠٠٥- ابن مسعود رفعه: «لا يبلغني أحدٌ عن أحد من أصحابي شيئاً، فإني أحب أن أخرج إليهم وأنا سليم الصدر». لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٨٠٠٦- جابر: كنا مع النبي ﷺ فارتفعت ريحةً منتنة، فقال: «أندرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين». لأحمد<sup>(٤)</sup>.
- ٨٠٠٧- ابن مسعود: كنا عند النبي ﷺ فقام رجلٌ فوق فيه رجل من بعده، فقال له ﷺ: «تخلل»، فقال ومما أتخلل يا رسول الله، أأكلت لحماً؟ قال: «إنك أكلت لحم أخيك». للكبير<sup>(٥)</sup>.
- ٨٠٠٨- عائشة: دخل رسول الله ﷺ وعندي جاريتان، تغنيان بغناء بعات، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ؟ فأقبل عليه ﷺ فقال: «دعهما»، فلما غفل غمزتهما، فخرجتا، وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب في المسجد، فأما سألت النبي ﷺ، وإما قال: «تشتهين نظرين؟» فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، ويقول: «دونكم يا بنى أرفدة»، حتى إذا مللت قال: «حسبك؟» قلت: نعم، قال: «فأذهبي»<sup>(٦)</sup>.
- ٨٠٠٩- وفي رواية: إنهما تغنيان وما هما بمغنيتين<sup>(٧)</sup>.
- ٨٠١٠- وفي أخرى: أن عمر زجر الحبشة، فقال ﷺ: «أمنّا يا بنى أرفدة». للشيخين والنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٨٠١١- ولهم عن أبي هريرة: دخل عمر فأهوى إلى الحصباء فحصبهم فقال: دعهم يا عمر<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٤٨٨٣)، قال الألباني: حسن.

(٢) البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥)، وأبو داود (٤٨٧١)، والترمذي (٢٠٢٦).

(٣) أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي (٣٨٩٧)، وقال: حديث غريب من هذا الوجه.

(٤) أحمد ٣/٣٥١، وقال الهيثمي: ٩١/٨: رجاله ثقات.

(٥) الطبراني ١٠/١٠٢ (١٠٠٩٢)، وقال الهيثمي ٩٤/٨: رجاله رجال الصحيح.

(٦) البخاري (٩٥٠)، ومسلم (٨٩٢). (٧) البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢)، والنسائي ٣/١٩٥.

(٨) البخاري (٩٤٩)، ومسلم (٨٩٢)، والنسائي ٣/١٩٥.

(٩) البخاري (٢٩٠١)، ومسلم (٨٩٣)، والنسائي ٣/١٦٩.

٨٠١٢- الربيع بنت معوذ: جاء النبي ﷺ حين بنى عليّ، فدخل بيتي، وجلس على فراشي، فجعل جويريات لنا يضرين بالدف، ويندبن من قتل من آبائهن يوم بدر، إذ قالت إحداهن: فينا نبي يعلم ما في غد، قال لها ﷺ: «دعي هذه وقولي بالنبي كنت تقولين». للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٠١٣- نافع: كنت مع ابن عمر في طريق، فسمع زممارًا فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطريق إلى الجانب الآخر، ثم قال لي بعد أن بعد: يا نافع هل تسمع شيئًا؟ قلت: لا، فرفع إصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع النبي ﷺ فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨٠١٤- محمد بن المنكدر بلغني: أن الله تعالى يقول يوم القيامة أين الذين كانوا ينزهون أسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ أدخلوهم في رياض المسك، ثم يقول للملائكة: أسمعوهم حمدي، وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. لرزين<sup>(٣)</sup>.

٨٠١٥- السائل بن يزيد: أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا عائشة تعرفين هذه؟ قالت: لا، قال: هذه قينة بنى فلان، تحبين أن تغنيك؟ قالت: نعم، فأعطاها طبقًا فغنتها، فقال: نفخ الشيطان في منخريها. لأحمد والكبير<sup>(٤)</sup>.

### اللهو واللعب واللعن والسب

٨٠١٦- أبو هريرة: أن النبي ﷺ رأى رجلًا يتبع حمامة فقال: «شيطانٌ يتبع شيطانة». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨٠١٧- ابن عباس: نهى النبي ﷺ عن التحريش بين البهائم<sup>(٦)</sup>. لأبي داود والترمذي.

(١) البخاري (٥١٤٧)، وأبو داود (٤٩٢٢)، والترمذي (١٠٩٠).

(٢) أبو داود (٤٩٢٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) ذكره الدليمي عن جابر ذكر ذلك في «كنز العمال» (٤٠٦٥٨/١٥).

(٤) أحمد ٤٤٩/٨، والطبراني ١٥٨/٧ (٦٦٨٦)، وقال الهيثمي: ١٣٣/٨: ورجال أحمد ورجال الصحيح.

(٥) أبو داود (٤٩٤٠)، وقال الألباني: حسن صحيح (٤١٣١).

(٦) الترمذي (١٧٠٨)، وأبو داود (٢٥٦٢)، أحمد ٣٧٠/٥، ٣٥٥/٢، ٣٥٦ (١١٠٤)، ٣٨٢/٢ (١١٥٠)،

وضعه الألباني في: «ضعيف أبي داود» (٤٤٣).

٨٠١٨- ابن جبير: مرَّ ابن عمر بفتيانٍ من قريش نصبوا طيرًا أو دجاجةً يترامونها، وقد جعلوا لصاحبها كل خاطئةٍ من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن النبي ﷺ لعن من أتخذ الروح غرضًا. للشيخين والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨٠١٩- بريدة رفعه: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في دم خنزير». لمسلم وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨٠٢٠- نافع: أن ابن عم كان إذا وجد أحدًا يلعب بالنرد من أهله ضربه وكسرها. لمالك<sup>(٣)</sup>.

٨٠٢١- أبو سعيد: مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلي، مثل الذي يتوضأ بالقبح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلي. لأحمد<sup>(٤)</sup>.

والموصلية وزاد: لا تقبل صلاته.

٨٠٢٢- عائشة: كنتُ أَلعبُ بالبنات عند رسول الله ﷺ وكن يأتين صواحيبي، فكن يتقمعن منه ﷺ، فكان يسريهن إلي فيلعبن معي<sup>(٥)</sup>.

٨٠٢٣- وفي رواية: أن النبي ﷺ قدم من غزوة تبوك، أو خيبر، وفي سهوتها سترٌ، فهبت الريح فانكشف ناحية الستر عن بناتٍ لعائشة لعب، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» قلت: بناتي ورأى بينهن فرسًا له جناحان من رقايع، فقال: «وما هذا الذي أرى وسطهن؟» قلت: فرسٌ. وقال: «وما هذا الذي عليه؟» قلت: جناحان قال: «فرسٌ له جناحان؟» قلت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ فضحك حتى رأيت نواجذه. للشيخين وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٨٠٢٤- أنس: لما قدم النبي ﷺ المدينة لعبت الحبشة: لقدمه فرحًا بذلك، لعبوا بحرابهم. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٨٠٢٥- ابن مسعود رفعه: «ليس المؤمن بطعان، ولا لعانٍ، ولا فاحش، ولا بدئي». لترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٥١٤-٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨). والنسائي ٢٣٨/٧.

(٢) مسلم (٢٢٦٠)، وأبو داود (٤٩٣٩). (٣) مالك ١٣٧/٢ (٢٠١٧).

(٤) أحمد: ٣٧٠/٥، ٣٥٥/٢-٣٥٦ (١١٠٤)، ٣٨٢/٢ (١١٥٠)، وقال الهيثمي ١١٣/٨: أحمد وأبو يعلى، وزاد «لا تقبل صلاته» والطبراني، وفيه موسى بن عبد الرحمن الخطمي لم أعرفه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠)، وأبو داود (٤٩٣١).

(٦) أبو داود (٤٩٣٢). (٧) أبو داود (٤٩٢٣)، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٨) الترمذي (١٩٧٧)، وقال الألباني: صحيح.

٨٠٢٦- أبو الدرداء رفعه: «إن اللعانين لا يكونون شهداء، ولا شفعاء يوم القيامة» لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٨٠٢٧- سمرة رفعه: «لا تلعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٠٢٨- أبو هريرة: قيل للنبي ﷺ: أَدَعِ اللهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَالْعَنْهُمْ فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُ رَحْمَةً وَلَمْ أَبْعَثْ لِعَانًا. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٨٠٢٩- أنس: لم يكن النبي ﷺ سبَابًا وَلَا فَاحِشًا وَلَا لَاعِنًا، كَانَ يَقُولُ لَأَحْدُنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرَبَّتَ يَمِينَهُ.

وفي رواية: تربت جبينه. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٨٠٣٠- ابن مسعود رفعه: «سبَّابُ الْمُؤْمِنِ فَسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٨٠٣١- أبو ذر رفعه: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا أرتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٨٠٣٢- أبو الدرداء رفعه: «إذا لعن العبد شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض، فتغلق أبوابها دونها، فتأخذ يميناً وشمالاً فإذا لم تجد مساعفاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائمها»<sup>(٧)</sup>.

٨٠٣٣- عائشة: أنها سرقت ملحفة لها، فجعلت تدعو على من سرقتها، فجعل النبي ﷺ يقول: «لا تسخي عنه». هما لأبي داود، قال: لا يسبخي ولا تخفني<sup>(٨)</sup>.

٨٠٣٤- أبو هريرة رفعه: «المستبان ما قالوا، فعلى البادي منهما، حتى يعتدي المظلوم». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.

٨٠٣٥- النعمان بن مقرن: سب رجل رجلاً عند النبي ﷺ، فجعل المسبوب يقول: عليك السلام، فقال ﷺ: «أما إن ملكاً بينكما يذب عنك كلما شتمك هذا، قال له: بل أنت

(١) مسلم (٢٥٩٨)، وأبو داود (٤٩٠٧).

(٢) الترمذي (١٩٧٦)، وأبو داود (٤٩٠٦)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) مسلم (٢٥٩٩). (٤) البخاري (٦٠٣١، ٦٤٦).

(٥) البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (٦٤)، والترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي ١٢٢/٧.

(٦) البخاري (٦٠٤٥). (٧) أبو داود (٤٩٠٥)، قال الألباني: حسن.

(٨) أبو داود (١٤٩٧)، قال الألباني: ضعيف. (٩) مسلم (٢٨٧)، وأبي داود (٤٨٩٤)، والترمذي (١٩٨١).



وأنت أحق به، وإذا قلت له: عليك السلام، قال: لا، بل أنت وأنت أحق به. لأحمد<sup>(١)</sup>.  
 ٨٠٣٦- أبو هريرة رفعه: «قال الله تعالى: يسب بنو آدم الدهر، وأنا الدهر بيدي الليل والنهار»<sup>(٢)</sup>.

٨٠٣٧- وفي رواية: «يؤذيني ابن آدم يقول: يا خيبة الدهر، فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر، فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره». للشيخين. «والموطأ» وأبي داود<sup>(٣)</sup>.  
 ٨٠٣٨- ابن عباس: أن رجلاً نازعته الريح رداءه فلعنها، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنها فإنها مأمورة مسخرة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت عليه». لأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.  
 ٨٠٣٩- أبو هريرة رفعه: «إن هذه الريح من روح الله، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتوها فلا تسبوها، واسألوا الله خيرها، واستعيذوا بالله من شرها». لأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٨٠٤٠- جابر رفعه: «لا تسبوا الليل والنهار، ولا الشمس ولا القمر ولا الريح، فإنها رحمة لقوم، وعذاب لآخرين». «للأوسط» بليين<sup>(٦)</sup>.  
 ٨٠٤١- عائشة رفعته: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا». للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٨٠٤٢- المغيرة رفعه: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء». للترمذي<sup>(٨)</sup>.  
 ٨٠٤٣- ابن عمر رفعه: «اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساويهم» لأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.

٨٠٤٤- عمران بن حصين: بينما النبي ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقه لها فضجرتن فلعننتها، فسمع ذلك ﷺ فقال: خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة،

(١) أحمد ٤٤٥/٥، وقال الهيثمي ٧٥/٨، رجاله رجال الصحيح غير أبي خالد الوالي وهو ثقة.

(٢) البخاري (٦١٨١)، ومسلم (٢٢٤٦)، وأبو داود (٥٢٧٤).

(٣) البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦)، مالك ٧٥١/٢.

(٤) أبو دود (٤٩٠٨)، والترمذي (١٩٧٨)، وقال: حسن غريب لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر.

(٥) أبو دود (٥٠٩٧)، والنسائي ص ٩٣ عمل اليوم والليلة، وقال الألباني: صحيح «صحيح وأبو داود» (٤١٠٢)

(٦) قال الهيثمي ٧٤/٨، الطبراني في «الأوسط»، وفيه سعد بن بشير، وثقه جماعة وضعفه جماعة، وبقيّة رجاله ثقات، وأبو يعلى بإسناد.

(٧) البخاري (١٣٩٣)، وأبو داود (٤٨٩٩)، والنسائي ٥٣/٤.

(٨) الترمذي (١٩٨٢)، وقال الألباني: صحيح «صحيح والترمذي» (١٦١٤).

(٩) الترمذي (١٠١٩)، وأبو داود (٤٩٠٠) وقال الألباني: ضعيف «ضعيف والترمذي» (١٧٢).

- قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد. لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٨٠٤٥- أبو هريرة: كان النبي ﷺ في سفرٍ يسيرٍ، فلعن رجلٌ ناقته، فقال: «أين صاحبُ الناقة؟» قال الرجل: أنا، فقال: «انحرها فقد أجت فيها». لأحمد<sup>(٢)</sup>.
- ٨٠٤٦- زيد بن خالد رفعه: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.
- ٨٠٤٧- ابن عباس رفعه: «لا تسبوا تبعًا فإنه قد أسلم». للأوسط<sup>(٤)</sup>.
- ٨٠٤٨- أنس: أن النبي ﷺ قال لرجلٍ قرصته برغوثة فسبها: «لا تسبها فإنها أيقظت نبيًا من الأنبياء للصلاة». للموصلي<sup>(٥)</sup>.
- ٨٠٤٩- عليُّ رفعه: «عن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثًا، لعن الله من غير منار الأرض». للنسائي ومسلم بلفظه<sup>(٦)</sup>.
- ٨٠٥٠- عائشة رفعته: «سته لعنتهم وكل نبيٍّ مجابٍّ، المحرف لكتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل لحرم الله، والمتسلط بالجبروت، ليعز من أذل الله، ويذل من أعز الله، والمستحل ما حرم الله من عترتي. والتارك لستتي». لرزين.
- ٨٠٥١- أنس: لعن النبي ﷺ ثلاثة: رجلًا أم قومًا وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخطٌ، ورجلًا سمع حى على الفلاح ثم لم يجب. للترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٨٠٥٢- ابن مسعود قال: أكل الربا وموكله وكاتبه، إذا علموا ذلك، والواشمة والمستوشمة للحسن، ومانع الصدقة، والمترد أعرابيًا بعد الهجرة، ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة. للنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٨٠٥٣- وله عن علي نحوه وفيه: والواشمة والمستوشمة إلا من داءٍ، والمحلل والمحلل له<sup>(٩)</sup>.
- ٨٠٥٤- عمرة بنت عبد الرحمن: لعن النبي ﷺ المختفي، والمختفية يعني: نباش القبور. لمالك<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (٢٥٩٥)، وأبو داود (١٥٦١). (٢) وقال الهيثمي ٨٠/٨: أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) قال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود» (٤٢٥٤).

(٤) «الأوسط» (١٤١٩)، وفيه أحمد بن أبي بزة المكي لم أعرفه بقية رجاله ثقات.

(٥) قال الهيثمي ٧٨/٨: أبو يعلى (٢٩٥٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٨/٨، وفي إسناد البزار: سويد.

(٦) أبو يعلى والبزار والطبراني في «الأوسط»، ورجاله الطبراني ثقات وفي سعيد بن بشير ضعفه وهو ثقة، وفي إسناد البراز سويد ابن إبراهيم وثقه ابن عدي وفيه ضعيف بقية رجالهما رجال الصحيح.

(٧) الترمذي (٣٥٨)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد جدًا.

(٨) النسائي ١٤٧/٨، وقال الألباني: صحيح. (٩) النسائي ١٤٧/٨، وقال الألباني: صحيح.

(١٠) مالك ٩٩٩/١.

٨٠٥٥- أبو هريرة رفعه: «اللهم إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه، فإنما أنا بشر، فأبي المؤمنين أديته، شتمته، لعنته، جلدته، فأجعلها له صلاةً وزكاةً وقربةً تقربه بها إليك يوم القيامة». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٠٥٦- وفي رواية: «اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، فأيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته، أو جلدته، فأجعلها له صلاةً وزكاةً وقربةً تقربه بها إليك يوم القيامة، واجعل ذلك كفارةً له إلى يوم القيامة».

وفي أخرى: «أو جلده» لغة أبي هريرة في جلدته<sup>(٢)</sup>.

٨٠٥٧- عائشة: دخل على النبي ﷺ رجلان فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه، فلعنهما وسبهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله لمن أصاب من الخير شيئاً ما أصابه هذان قال: «وما ذاك؟». قلتُ: لعنتهما وسببتهما قال: «أو علمت ما شرطت عليه ربي؟» قلت: لا. قال: قلت: «اللهم إنما أنا بشر، فأبي المسلمين سببته، أو لعنته فأجعلها له زكاةً وأجرًا»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٥٨- أنس: كانت عند أم سليم يتيمة فرأها النبي ﷺ فقال: «أنت هيه، لقد كبرت لا كبر الله سنك، أو قرنك»، فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكي، فقالت لها: مالك يا بنية؟ فقالت: دعا عليّ نبي الله ﷺ أن لا يكبر سنّي (فالآن لا يكبر سنّي أبداً)<sup>(٤)</sup>، أو قالت: قرني، فخرجت أم سليم مستعجلةً تلوث خمارها حتى لقيت النبي ﷺ فقال لها: «مالك يا أم سليم؟» فقالت: يا نبي الله دعوت عليّ بنتي، فقال: «وما ذاك يا أم سليم؟» قالت: زعمت أنك دعوت أن لا يكبر سنّها أو قرنّها، فضحك، ثم قال: «يا أم سليم أما تعلمين شرطي عليّ ربي؟» أني أشرت على ربي فقلت: «إنما أنا بشرٌ أرضي كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحدٍ دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهلٍ، أن تجعلها له طهوراً وزكاةً وقربةً، تقربه بها يوم القيامة». هما لمسلم<sup>(٥)</sup>.

### الحسد والظن والهجران وتتبع العورة

٨٠٥٩- ابن مسعود رفعه: «لا حسد إلا في اثنين، رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها، ورجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٣٦١)، ومسلم (٢٦٠١).

(٢) مسلم (٢٦٠١).

(٣) الميثب من صحيح مسلم.

(٤) البخاري (١٤٠٩)، ومسلم (٨١٦).

(٥) مسلم (٢٦٠٣).

- ٨٠٦٠- أبو هريرة رفعه: «إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، - أو قال-: العشب». لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٨٠٦١- الزبير رفعه: «دب إليكم داء الأمم قبلكم، الحسد، والبغضاء وهي الحالقة، أما إنني لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين، والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على ما تحابون به؟ أفسوا السلام بينكم». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٨٠٦٢- أبو هريرة رفعه: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً، كما أمركم، المسلم أخو المسلم، ولا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ههنا، التقوى ههنا، التقوى ههنا، ويشير إلى صدره، حسب أمرئ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرامٌ، دمه وعرضه وماله، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم وأعمالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم»<sup>(٣)</sup>.
- ٨٠٦٣- أنس رفعه: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»<sup>(٤)</sup>.
- ٨٠٦٤- أبو أيوب رفعه: «لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ، يلتقيان فيعرض هذا، ويعرض هذا، وخيرهما الذي بدأ بالسلام». هي للسته إلا النسائي<sup>(٥)</sup>.
- ٨٠٦٥- أبو هريرة رفعه: «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن مرت به ثلاث، فليقه وليسلم عليه، فإن رد عليه فقد أشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم»<sup>(٦)</sup>.
- ٨٠٦٦- وفي رواية: «فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار»<sup>(٧)</sup>.
- ٨٠٦٧- أبو خراش السلمي رفعه: «من هجر أخاه سنةً، فهو كسفك دمه». هما لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٩٠٣)، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) الترمذي (٢٥١٠)، وقال أبو عيسى حسن غريب، وقال: الألباني: حسن.

(٣) البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٣)، وأبو داود (٤٩١٧)، والترمذي (١٩٨٨)، مالك ١٨٩٠/٢.

(٤) البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٩)، وأبو داود (٤٩١٠)، والترمذي (١٩٣٥)، مالك ١٨٩٤/٢.

(٥) البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠)، وأبو داود (٤٩١١)، والترمذي (١٩٣٢)، مالك ١٨٩٤/٢.

(٦) أبو داود (٤٩١٢). قال الألباني: ضعيف. (٧) أبو داود (٤٩١٤). قال الألباني: صحيح.

(٨) أبو داود (٤٩١٥). قال الألباني: صحيح.

٨٠٦٨- أبو هريرة رفعه: «تعرض الأعمال كل خميس واثنين، فيغفر الله في ذلك اليوم لكل أمرئ لا يشرك بالله شيئاً، إلا أمرؤ كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقول أتركوا هذين حتى يصطلحا»<sup>(١)</sup>. لمالك ومسلم وأبي داود والترمذي.

٨٠٦٩- عائشة: حدثت أن ابن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لستهيبن عائشة أو لأحجرن عليها، فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو الله عليّ نذرٌ أن لا أكلم ابن الزبير أبداً، فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة، فقالت: والله لا أشفع فيه أبداً، ولا أتحنثُ إلى نذري، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة، وقال لهما: أنشدكما الله لما أدخلتاني على عائشة، فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي، فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهما، حتى أستأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ قالت: عائشة: أدخلوا. قالوا: كلنا؟ قالت: نعم، أدخلوا كلكم، ولم تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا، دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة، وجعل يناشدها ويبكي، وطقق المسور وعبد الرحمن يناشدها إلا كلمته؟ وقبلت منه، ويقولان إن النبي ﷺ: نهى عما قد علمت من الهجرة، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج، طفقت تذكرهما وتبكي، وتقول: إني نذرت، والنذر شديدٌ، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير، وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبه، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها<sup>(٢)</sup>.

٨٠٧٠- عروة: كان عبدالله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي ﷺ وأبي بكر، وكان أبر الناس بها، وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها إلا تصدقت به، فقال ابن الزبير، ينبغي أن يؤخذ على يديها بنحوه.

وفيه: فقال له الزهريون أحوال النبي ﷺ منهم: عبد الرحمن بن الأسود، والمسور بن مخرمة، إذا أستأذنا فاقترح الحجاب، ففعل، فأرسل إليها بعشر رقاب، فأعتقتهم، ثم لم تزل تعتق، حتى بلغت أربعين وقالت: وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه. هما للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٠٧١- ابن عمر: صعد النبي ﷺ المنبر، فنادى بصوتٍ رفيع فقال: يا معشر من

(١) مسلم (٢٥٦٥) ٣٦، وأبو داود (٤٩١٦)، والترمذي (٧٤٧)، مالك (٢/٦٩٣).

(٢) البخاري (٣٥٠٥).

(٣) البخاري (٦٠٧٥).

أسلم بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله، وقال نافه: ونظر ابن عمر يوماً إلى الكعبة، فقال: ما أعظمك وما أعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمةً عند الله منك. للترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٠٧٢- معاوية رفعه: «إنك إن أتبت عورات الناس أفستهم، أوكدت أن نفسدهم»<sup>(٢)</sup>.

٨٠٧٣- عقبة بن عامر رفعه: «من رأى عورةً فسترها، كان كمن أحمى مؤدّة»<sup>(٣)</sup>. هما لأبي داود.

٨٠٧٤- أبو هريرة رفعه: «لا يسترُ عبدٌ عبدًا في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.  
٨٠٧٥- وفي رواية: «إنه لا يستر الله على عبدٍ في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة»<sup>(٥)</sup> لمسلم.

٨٠٧٦- زيد بن وهب الجهني: أتى ابن مسعود فقيل: هذا فلانٌ تقطرُ لحيته خمرًا، فقال: إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به<sup>(٦)</sup>.

٨٠٧٧- دخين كاتب عقبة بن عامر قال: كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم، وإني نهيتهم فلم ينتهوا، وإني داع لهم الشرط، فقال: دعهم، ثم رجعت إليه مرة أخرى، فقلت مثل ذلك، فقال: ويحك دعهم، فإني سمعت النبي ﷺ يقول. فذكر معنى حديث عقبة بن عامر. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٨٠٧٨- وائلة بن الأسقع رفعه: «لا تظهر الشامات بأخيك، فيعافيه الله ويبتليك»<sup>(٨)</sup> للترمذي.

٨٠٧٩- عائشة: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل لم يقل: ما بال فلان؟ ولكن يقول: «ما بال أقوام يقولون: كذا وكذا». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٢٠٣٢)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد، وقال الألباني: «صحيح والترمذي» حسن صحيح (١٦٥٥).

(٢) أبو داود (٤٨٨٨)، وصححه ابن حبان ٧٢/١٣-٧٣.

(٣) أبو داود (٤٨٩١)، وقال الألباني في «الضعيفة» (١٢٦٥): ضعيف.

(٤) مسلم (٢٥٩٠).

(٥) مسلم (٢٥٩٠).

(٦) أبو داود (٤٨٩٠)، وقال الألباني في: «صحيح أبي داود» صحيح.

(٧) أبو داود (٤٨٩٢)، وقال الألباني في: «الضعيفة» (١٢٦٥)، ضعيف.

(٨) الترمذي (٢٥٠٦)، وقال: حديث حسن غريب.

(٩) أبو داود (٤٧٨٨)، وصححه الألباني في: «الصحيحة» (٢٠٦٤).

## الكبر والرياء والكبائر

٨٠٨٠- أبو سعيد وأبو هريرة رفعاه: «يقول الله تعالى: العز إزارى والكبرياء ردائى، فمن نازعنى شيئاً منهما عذبتة». لمسلم ولأبي داود عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

٨٠٨١- ابن مسعود رفعه: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس». لمسلم والترمذي ولأبي داود أوله<sup>(٢)</sup>.

٨٠٨٢- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال، يغشاهم الذل من كل مكان، يساقون إلى سجن في جهنم يسمى بولس، تعلوهم نار الأنيار، يسقون من عصارة أهل النار: طينة الخبال. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٠٨٣- أبو هريرة رفعه: «ليتتهين أقوامٌ يفتخرون بأبائهم الذين ماتوا، إنما هم فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه، إن الله تعالى قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، وإنما هو مؤمن تقي، أو فاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم، وآدم خلق من تراب». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٨٠٨٤- وعنه: وقد رأى رجلاً يجر إزاره، وجعل يضرب الأرض برجله وهو أمير على البحرين، فقال له: قال النبي ﷺ: «إن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من جرَّ إزاره بطراً، قال: وكان أبو هريرة يستخلف على المدينة، فيأتي بحزمة الخطب على ظهره، فيشق السوق، ويقول طرقتوا للأمير، حتى ينظر الناس إليه. لمالك والشيخين بلفظ مسلم<sup>(٥)</sup>.

٨٠٨٥- ابن عمر رفعه: «بينما رجل ممن كان قبلكم يجر إزاره من الخيلاء خسف به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة». للبخاري والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٨٠٨٦- وللدارمي عن أبي هريرة مثله وزاد: إن فتى في حلة له، قال له: يا أبا هريرة

أهكذا كان يمشى ذلك الفتى الذي خسف به؟

ثم ضرب بيده فعثر عشرة كاد ينكسر منها، فتلا أبو هريرة: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْرَجِينَ﴾

[الحجر: ٩٥]<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٦٢٠)، وأبو داود (٤٠٩٠). (٢) مسلم (٩١)، والترمذي (١٩٩٨) وأبو داود (٤٠٩١).

(٣) الترمذي (٢٤٩٢)، وقال: حسن.

(٤) الترمذي (٣٩٥٥)، وأبو داود (٥١١٦)، وقال: حسن غريب.

(٥) البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم (٢٠٨٧)، مالك ٨٥/٢ (١٩١١).

(٦) البخاري (٣٤٨٥)، والنسائي ٢٠٦/٨. (٧) الدرراني ٤٠٥-٤٠٤/١ (٤٥١).

٨٠٨٧- جبير بن مطعم قال: يقولون في التيه، وقد ركبت الحمار، ولبست الشملة، وحلبت الشاة، وقد قال النبي ﷺ: «من فعل هذا، فليس فيه من الكبر شيء». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٠٨٨- أبو هريرة رفعه: «إن الله إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضى بينهم، وكل أمةٍ جائئة، فأول من يدعو به رجلٌ جمع القرآن، ورجلٌ قتل في سبيل الله، ورجلٌ كثيرُ المال، فيقول الله للقارئ: ألم أعلمك بما أنزلت على رسولي؟ فقال: بلى يا رب! قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل، وآناء النهار، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة كذبت، ويقول الله له: بل أردت أن يقال: فلان قارئٌ وقد قيل ذلك، ويؤتى بصاحب المال، فيقول الله: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحدٍ؟ قال: بلى يا رب! قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم، وأتصدق، فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان جوادٌ فقد قيل ذلك، ثم يؤتى بالذي قتل في سبيل الله، فيقول الله: فيماذا قتلت؟ فيقول: أمرت بالجهاد في سبيلك، فقاتلت حتى قتلت، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان جريء، فقد قيل ذلك، ثم ضرب ﷺ على ركبتي، فقال: يا أبا هريرة أولئك الثلاثة، أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة. لمسلم والترمذي والنسائي بقصة<sup>(٢)</sup>.

٨٠٨٩- وعنه رفعه: «تعوذوا بالله من جب الحزن، قالوا: وما جب الحزن؟» قال: «وادٍ في جهنم، تعوذ منه جهنم كل يوم مائة مرة»، قيل: من يدخله؟ قال: «القراء المراءون بأعمالهم». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٠٩٠- وعنه رفعه: «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٠٩١- وعنه أن رجلاً قال: يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسر فإذا أطلع عليه أعجبه ذلك، فقال ﷺ: له أجران، أجر السر وأجر العلانية. للترمذي وقال: فسر بمن يعجبه ثناء الناس عليه بالخير، لحديث أنك شهداء الله في الأرض، أما إذا أعجبه ليعلم الناي منه الخير، ويكرم، ويعظم على ذلك، فهذا رياءٌ، وقيل إذا أعجبه رجاء أن يعمل بعمله فيكون له مثل أجورهم فهذا له مذهب أيضًا<sup>(٥)</sup>.

(١) الترمذي (٢٠٠١)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٢) مسلم (١٩٠٥)، والترمذي (٢٣٨٢).

(٣) الترمذي (٢٣٨٣)، وقال: حسن غريب.

(٤) مسلم (٢٩٨٥).

(٥) الترمذي (٢٣٨٤)، وقال: حسن غريب.



٨٠٩٢- أبو بكره رفعه: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً، الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، ألا وشهادة الزور، وقول الزور، وكان متكئاً فجلس وما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت. للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٠٩٣- أبو هريرة رفعه: «اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، والزنا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات». للشيخين وأبي داود النسائي<sup>(٢)</sup>.

٨٠٩٤- عبيد بن عمير، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال وقد سأله رجل عن الكبائر فقال: هن سبع، فذكر، الشرك، والسحر، وقتل النفس، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات، وعقوق الوالدين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً. لريزين<sup>(٣)</sup>.

٨٠٩٥- ابن عمرو بن العاص رفعه: «الكبائر، الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس». للبخاري والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٨٠٩٦- بريدة رفعه: «إن أكبر الكبائر الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضل الماء، ومنع الفحل». للبخاري بضعف<sup>(٥)</sup>.

### النفاق والمزاح والمرء

٨٠٩٧- ابن عمرو بن العاص رفعه: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا أئتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٩٨- وفي رواية: «وإذا وعد أخلف». للسته إلا مالكا.

(١) البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧)، والترمذي (٢٣٠١).

(٢) البخاري (٢٧٦٧)، ومسلم (٨٩)، وأبو داود (٢٨٧٤)، والنسائي ٢٥٧/٦.

(٣) وأبو داود (٢٨٧٥)، وقال الألباني: «حسن الإرواء» (٦٩٠).

(٤) البخاري (٦٦٧٥)، والترمذي (٣٠٢١)، والنسائي ٨٨/٧.

(٥) ذكره الهيثمي ١/١٠٥، وقال: البزار وفيه: صالح بن حيان، وهو ضعيف ولم يوثقه أحد.

(٦) البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي ١١٦/٨.

- وقال الترمذي: معناه عند أهل العلم: نفاق العمل، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.
- ٨٠٩٩- ولمسلم عن أبي هريرة: «آية المنافق ثلاثة، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» بنحوه<sup>(٢)</sup>.
- ٨١٠٠- أبو هريرة رفعه: «خصلتان لا تجتمعان في منافقٍ، حسن سمت، ولا فقه في الدين». للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٨١٠١- ابن عمر رفعه: «مثل المنافق كالشاة العائر بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة». لمسلم والنسائي<sup>(٤)</sup>.
- ٨١٠٢- وعنه: وقد قيل له: إنا لندخل إلى سلطاننا وأمرائنا، فنقول لهم، بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم، فقال: كنا نعد هذا نفاقاً على عهد النبي ﷺ، فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان<sup>(٥)</sup>.
- ٨١٠٣- وفي رواية: قال: إن المنافقين اليوم شرُّ منهم على عهد النبي ﷺ، قيل: وكيف ذلك؟ قال: كانوا يومئذ يسرون، واليوم يجهرون. للبخاري<sup>(٦)</sup>.
- ٨١٠٤- حذيفة: أن النبي ﷺ أعلمه أنثى عشر منافقاً، منهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، وأربعة لم أحفظ ما قال فيهم<sup>(٧)</sup>.
- ٨١٠٥- وفي رواية: ثمانية تكفيكم الدبيلة، سراج من نارٍ يظهر في أكتافهم حتى ينجم (من)<sup>(٨)</sup> صدورهم. لمسلم<sup>(٩)</sup>.
- ٨١٠٦- أبو الطفيل: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أشدك الله كم كان أصحاب العقبة، فقال له القوم: أخبره إذ سألك، فقال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله أن أنثى عشر منهم حرب لله ولرسوله، في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهداء، وعذر ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ، ولا علمنا بما أراد القوم، وقد كان في حرة فمشى فقال: إن الماء قليل، فلا يسبقني إليه أحد، فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ. لمسلم<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي ١١٧/٨.

(٢) مسلم (٥٩).

(٣) الترمذي (٢٦٨٤)، وقال: حديث غريب.

(٤) مسلم (٢٧٨٤)، والنسائي ١٢٤/٨.

(٥) البخاري (٧١٧٨).

(٦) البخاري (٧١١٣).

(٧) مسلم (٢٧٧٩).

(٨) ما أثبتناه من مسلم.

(٩) مسلم (٢٧٧٩).

(١٠) مسلم ١٦٥/٣.

٨١٠٧- وللكبير: أن النبي ﷺ في غزوة تبوك أنتهى إلى عقبة، فأمر منادياً فنادى لا يأخذن العقبة أحد، فإن رسول الله ﷺ يأخذها، وكان ﷺ يسير، وحذيفة يقوده، وعمار يسوقه، فأقبل رهط متلثمين على الرواحل حتى غشوه، فرجع عمار فضرب وجوه الرواحل، فقال ﷺ لحذيفة: «قد قد»، ولعمار «سق سق»، حتى أناخ، فقال لعمار: «هل تعرف القوم؟» قال: لا، كانوا متلثمين، قال: «أتدري ما أرادوا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «أرادوا أن ينفردوا برسول الله ﷺ فيطرحوه من العقبة»، فلما كان بعد ذلك نزع بين عمار وبين رجلة منهم شيء، فقال: أنشدك بالله كم أصحاب العقبة الذي أرادوا أن يمكروا بالنبي ﷺ؟ قال: نرى أنهم أربعة عشر، فذكره إلى يوم يقوم الأشهاد<sup>(١)</sup>.

(وتسمية أصحاب هذه العقبة) معتب بن قشير شهد بدرًا، وهو الذي قال: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا وقال: يعدنا محمد كنوز كسرى وقيصر، وأحدنا لا يأمن على خلاته، ووديعه بن ثابت، وهو الذي قال: إنما كنا نخوض ونلعب، (وجدير)<sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن نبتل، وهو الذي قال جبريل عليه السلام: يا محمد من هذا الأسود كثير شعر عينيه، كأنهما قدران من صفر، ينظر بعيني شيطان، وكبده كبد حمار، يخبر المنافقين بخبرك، والحارث بن يزيد، وهو الذي سبق إلى الوشل التي نهى النبي ﷺ أن يسبقه أحد فاستقى منها، أربعتهم من بنى عمرو بن عوف وأوس بن قبطى الذي قال: إن بيوتنا عورة، وسعيد بن زرارة، المدخن على النبي ﷺ، وسويد وراعش بن بلجلى، وهما ممن جهز ابن أبي في غزوة تبوك يخذلان الناس، وقيس بن عمرو، وزيد بن اللصيب، وسلالة بن الحمام، وهما من يهود بني قينقاع، والجلال ابن سويد، قيل إنه تاب بعد ذلك<sup>(٣)</sup>.

٨١٠٨- سلمة بن الأكوع: عدنا مع النبي ﷺ رجلاً موعوكًا فوضعت يدي عليه، فقلت: والله ما رأيت كاليوم رجلاً أشد حرًا فقال: «ألا أخبركم بأشد حرًا منه يوم القيامة؟ هذينك الرجلين المقينين، لرجلين حيثئذ من أصحابه». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨١٠٩- ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من الصحابة، قد شهدوا بدرًا، كلهم يخاف النفاق على نفسه، ولا يأمن المكر على دينه، ما منهم من أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل. للبخاري في ترجمة<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني ٣/١٦٥، وقال الهيثمي ١/١١٠: رجاله ثقات.

(٢) قال الهيثمي ١/١١١، من قولك الزبير بن بكار.

(٣) المثبت من الطبراني وجد.

(٤) مسلم (٢٧٨٣).

(٥) البخاري معلقًا قبل حديث (٤٨).

٨١١٠- أبو هريرة رفعه: «إن للمنافقين علامات يعرفون بها، تحييتهم لعنة، وطعامهم نهبة، وغنيمتهم غلول، لا يقربون المساجد إلا هجرًا ولا يأتون الصلاة إلا دبرًا، مستكبرين، لا يألون ولا يؤلفون، خشب بالليل صخب بالنهار». لأحمد والبخاري<sup>(١)</sup>.

٨١١١- سهل بن سعد رفعه: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، وكل يعمل على نيته، فإذا عمل المؤمن عملاً ثار في قلبه نور». للكبير، وفيه حاتم بن عباد بن دينار<sup>(٢)</sup>.

٨١١٢- أبو سعيد رفعه: «لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء، ليس لها باب ولا كوة، لخرج عمله للناس كائنًا ما كان». لأحمد والموصلي<sup>(٣)</sup>.

٨١١٣- أبو هريرة قالوا: يا رسول الله إنك لتداعبنا، قال: «إنني لا أقول إلا حقًا». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨١١٤- أنس: أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: أحملنا على بعير فقال: «أحملكم على ولد الناقة»، قالت: وما نضع بولد الناقة؟ فقال: «هل تلد الإبل إلا النوق»<sup>(٥)</sup>.

٨١١٥- وعنه: أن النبي ﷺ قال له: «يا ذا الأذنين، - يعني: يمازحه-». هما لأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨١١٦- أم سلمة قالت: خرج أبو بكر في تجارة إلى بصري قبل موت النبي ﷺ بعام، ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة، وكانا شهدا بدرًا، وكان نعيمان على الزاد، وكان سويبط رجلًا مزاحًا، فقال لنعيمان: أطعمني، قال: حتى يجيء أبو بكر، قال: أما لأغظنك فمروا بقوم، فقال لهم سويبط: تشترون مني عبدًا لي؟ فقالوا: نعم قال: إنه عبد له كلام وهو قائل لكم إني حر، فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة تركتموه، فلا تفسدوا على عبدي، فقالوا: لا بل نشتره منك، فاشتروه بعشرة قلائص، ثم أتوه، فوضعوا في عنقه عمامة أو حبلًا، فقال نعيمان: إن هذا يستهزئ بكم، وإني حر لست بعبد، فقالوا: قد

(١) أحمد ٢/٢٩٣، والبخاري في «كشف الأستار» (٨٥)، وقال الهيثمي ١/١٠٧: أحمد والبخاري، وفيه عبد الملك

بن قدامة الجمحي، وثقه يحيى بن معين وغيره، وضعفه الدارقطني وغيره.

(٢) الكبير ٦/١٨٥، ١٨٦ (٥٩٤٢)، وقال الهيثمي ١/٦١: رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي لم أر من ذكر له ترجمة.

(٣) أحمد ٣/٢٨، وأبو يعلى ٢/٥٢١ (١٣٧٨)، وقال الألباني: ضعيف «الضعيفة».

(٤) الترمذي (١٩٩٠)، وقال: حسن صحيح. (٥) الترمذي (١٩٩١)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) أبو داود (٥٠٠٢)، والترمذي (١٩٩٢)، وقال: صحيح غريب.

أخبرنا خبرك، فانطلقوا به، فجاء أبو بكر، فأخبروه، فاتبع القوم، ورد عليهم القلائص وأخذ نعيما، فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه فضحك ﷺ وأصحابه منه حولاً. للقرظيني. بضعف<sup>(١)</sup>.

٨١١٧- أسيد بن حضير: أن رجلاً من الأنصار كان فيه مزاح، فبينما هو يحدث القوم يضحكهم، إذ طعنه النبي ﷺ في خاصرته بعود كان في يده، فقال: «اصبرني» يا رسول الله، فقال: أصطبر، قال: إن عليك قميصاً وليس على قميص، فرفع ﷺ قميصه، فاحتضنه، وجعل يقبل كشحه فقال: إنما أردت هذا يا رسول الله<sup>(٢)</sup>.

٨١١٨- عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جده رفعه: «لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لآعياً جاداً»<sup>(٣)</sup>.

٨١١٩- ابن أبي ليلى: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسرون معه، فقام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى جبل معه، فأخذه، ففزع، فقال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يروح مسلماً». هي لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٨١٢٠- أبو أمامة رفعه: «من ترك المراء وهو مبطل، بنى له بيت في ربض الجنة، ومن تركه وهو محق، بنى له في وسطها، ومن حسن خلقه بنى له في أعلاها»<sup>(٥)</sup>.

٨١٢١- وعنه رفعه: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل، ثم تلا ﴿مَا صَرَّوْهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾» [الزخرف: من الآية ٥٨]. هما للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨١٢٢- أبو هريرة رفعه: «المراء في القرآن كفر». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٨١٢٣- عائشة رفعت: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٨)</sup>.

٨١٢٤- ابن عباس قال: لا تمار أخاك، فإن المراء لا تفهم حكمته، ولا تؤمن غائلته، ولا تعد وعداً فتخلفه. لرزين<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن ماجه (٧١٩)، وضعفه الألباني. (٢) أبو داود (٥٢٢٤)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٥٠٠٣)، وقال الألباني: صحيح. (٤) أبو داود (٥٠٠٤)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) قال الألباني: حسن لغيره «صحيح الترغيب» (١٣٨)، «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣)، و أبو داود (٤٨٠٠) بنحوه. (٦) الترمذي (٣٢٥٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) أبو داود (٤٦٠٣)، وقال الألباني في: «صحيح أبي داود» صحيح.

(٨) البخاري (٢٤٥٧)، ومسلم (٢٦٦٨)، والترمذي (٢٩٧٦)، والنسائي ٢٤٨/٨.

(٩) الترمذي (١٩٩٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الألباني: ضيف الجامع (٦٢٧٤).

- ٨١٢٥- عمر رفعه: «لا يبلغ العبد صريح الإيمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المرء وإن كان محققاً». للموصلي بخفي<sup>(١)</sup>.
- ٨١٢٦- ابن عمر رفعه: «ما أختلفت أمة بعد نبيا إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقاها». للأوسط. بضعف<sup>(٢)</sup>.
- ٨١٢٧- ابن عباس رفعه: «إن عيسى عليه السلام قال: إنما الأمور ثلاثة: أمر تبين لك رشده فاتبعه، وأمر تبين لك غيه فاجتنبه، وأمرٌ أختلف فيه فرده إلى عالمه». «للكبير»<sup>(٣)</sup>.

### الأسماء والكنى

- ٨١٢٨- أبو الدرداء رفعه: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم، وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.
- ٨١٢٩- وهب الجشمي رفعه: «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة». للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(٥)</sup>.
- ٨١٣٠- أبو هريرة رفعه: «إن أخرج أسم عند الله رجلٌ تسمى ملك الأملاك لا ملك إلا الله»، قال سفيان: مثل شاهنشاه. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٨١٣١- جابر: أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى ببعلى وبركة وأفلح ويسار ونافع وبنحو ذلك، ثم رأيت سكت بعد عنها، ولم يقل شيئاً، ثم قبض ﷺ ولم ينه عنها. لأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(٧)</sup>.
- ٨١٣٢- سمرة رفعه: «أحب الكلام إلى الله أربع، سبحان الله والحمد لله ولا إله

(١) ذكره الهيثمي ٩٢/١ وقال: رواه أبو يعلى في «الكبير» وفيه: محمد بن عثمان، عن سليمان بن داود ولم أر من ذكرهما.

(٢) «الأوسط» (٧٧٥٤)، وقال الهيثمي ١٥٧/١، الطبراني في «الأوسط»، وفيه موسى ابن عبيدة وهو ضعيف.

(٣) «الكبير» ٣١٨/١٠، وقال الهيثمي: الطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون.

(٤) قال أبو داود: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء «مسند أبي داود»، قال الألباني: ضعيف «صحيح أبي داود» (١٠٥٣).

(٥) أبو داود (٤٩٥٠)، والنسائي ٢٨١/٦، وقال الألباني: صحيح «صحيح أبي داود».

(٦) البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣)، وأبو داود (٤٩٦١)، والترمذي (٢٨٣٧).

(٧) ومسلم (٢١٣٨)، وأبو داود (٤٩٦٠).

إلا الله والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت، لا تسمين غلامك يسارًا، ولا رباحًا، ولا نجيحًا ولا أفلح، فإنك تقول: أثم هو؟ فيقول: لا، إنما هن أربعٌ فلا تزيدن علي». للترمذي وأبي داود ومسلم بلفظه<sup>(١)</sup>.

٨١٣٣- أسلم مولى عمر: أن عمر ضرب ابنا له يكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة يكنى أبا عيسى، فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله؟ فقال: إن النبي ﷺ كانني أبا عيس فقال: إن رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنما بعد في جلجتنا، فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨١٣٤- يحيى بن سعيد أن النبي ﷺ قال للقمحة تحلب: «من يحلب هذه؟» فقام رجل، فقال له ﷺ: ما أسمك؟ قال: مرة، فقال له: «اجلس» ثم قال: «من يحلب هذه؟» فقام رجل فقال له ﷺ: «ما أسمك؟» قال: حرب، فقال له: «اجلس» ثم قال: «من يحلب هذه؟» فقام رجل، فقال له ﷺ: «ما أسمك؟» قال: يعيش، فقال له: «احلب»<sup>(٣)</sup>.

٨١٣٥- وعنه أن عمر قال لرجل: ما أسمك؟ قال: جمرة، قال: ابن من؟ قال: ابن شهاب، قال: ممن؟ قال من الحرقة. قال: أين مسكنك؟ قال: بحرة النار، قال: بأيها؟ قال: بذات لظى. قال عمر: أدرك أهلك فقد احترقوا، فكان كما قال عمر. هما لمالك<sup>(٤)</sup>.

٨١٣٦- أنس: كان النبي ﷺ يومًا يمشى في البقيع، فسمع قائلًا يقول: يا أبا القاسم فرد رأسه إليه، فقال الرجل: يا رسول الله إني لم أعنك، وإنما دعوت فلانًا، فقال ﷺ: «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨١٣٧- ولهم وأبي داود عن جابر: ولد لرجل منا غلامٌ فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له: «سم ابنك عبد الرحمن»<sup>(٦)</sup>.

٨١٣٨- وفي رواية: قالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا، فقال ﷺ: «أحسنت الأنصار، تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢١٣٧)، وأبو داود (٤٩٥٨)، والترمذي (٢٨٣٦).

(٢) أبو داود (٤٩٦٣)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) مالك ٧٤١/٢. (٤) مالك ٧٤١/٢.

(٥) البخاري (٢١٢١)، ومسلم (٢١٣١)، والترمذي (٢٨٤١).

(٦) البخاري (٦١٨٩)، ومسلم (٢١٣٣)، وأبو داود (٤٩٦٥) والترمذي (٢٨٤٢).

(٧) البخاري (٣١١٥)، ومسلم (٢١٣٣).

٨١٣٩- وفي أخرى: أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته فيسمى محمدًا أبا القاسم<sup>(١)</sup>.

٨١٤٠- أبو رافع رفعه: «إذا سميتم محمدًا في تضربوه ولا تحرموه». للبزار<sup>(٢)</sup>. بلين.

٨١٤١- أنس رفعه: «تسمونهم محمدًا ثم تلعنونهم»<sup>(٣)</sup>. للموصلى والبزار بلين.

٨١٤٢- عبد الرحمن بن أبي ليلى: نظر عمر إلى ابن عبد الحميد وكان اسمه محمدًا- ورجلٌ يقولُ له: فعل الله بك يا محمد، فسماه عبد الرحمن، فأرسل إلى بني طلحة وهم سبعة سيدهم وكبيرهم محمد بن طلحة، بغير أسماءهم، فقال محمد: أذكرك الله يا أمير المؤمنين، فوالله محمد ﷺ سماني، فقال: قوموا فلا سبيل إلى شيء سماه ﷺ. لأحمد و«الكبير»<sup>(٤)</sup>.

٨١٤٣- عائشة: قالت امرأة: يا رسول الله إنني ولدت غلامًا فسميته محمدًا، وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك فقال: ما الذي أحل أسمي، وحرمتي؟ أو ما الذي حرمتي وأحل أسمي<sup>(٥)</sup>.

٨١٤٤- محمد ابن الحنفية، عن أبيه: قلت: يا رسول الله أرأيت إن ولد لي بعدك ولد أسميه باسمك، وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم». هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٨١٤٥- ابن عباس رفعه: «من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدهم محمدًا فقد جهل». «للكبير» بضعف<sup>(٧)</sup>.

٨١٤٦- سهل بن سعد: وقد قيل له: هذا فلانٌ لأمير المدينة يذكر عليًا عند المنبر يقول: أبو ترابٍ فضحك سهل وقال: والله ما سماه به إلا النبي ﷺ وما كان له أسم أحب إليه منه، جاء النبي ﷺ ببيت فاطمة ولم يجد عليًا، فقال: «أين ابن عمك؟» فقالت: كان بيني وبينه شيءٌ فغاضبني، فخرج ولم يقل عندي، فقال ﷺ لإنسان: «انظر أين هو؟» فقال: هو في المسجد راقدٌ فجاءه ﷺ وهو مضطجعٌ قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب، فجعل

(١) الترمذي (٢٨٤١)، وقال: حسن صحيح.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (١٩٨٨)، قال الهيثمي ٤٨/٨ فيه: غسان بن عبيد، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وقال الألباني: ضعيف الجامع (٥٦٠).

(٣) أبو يعلى ١١٦/٦ (٣٣٨٦)، وقال الهيثمي ٤٨/٨ فيه: الحكم بن عطية، وثقه أحمد وضعفه غيره وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد ٢١٦/٤، والطبراني ٥٤٤/١٩، وقال الهيثمي ٤٩/٨ رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أبو داود (٤٩٦٨)، وقال الألباني: ضعيف. (٦) أبو داود (٤٩٦٧)، وقال الألباني: صحيح.

(٧) الطبراني ٧١/١١ (١١٠٧٤)، وقال الهيثمي ٤٩/٧ فيه: مصعب بن سعيد، وهو ضعيف.



ﷺ يقول: «قم أبا تراب، قم أبا تراب». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨١٤٧- أسماء بنت أبي بكر أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت: فخرجت وأنا متّم، فقدمت المدينة، فنزلت بقاء فولدته بقاء، ثم أتيت رسول الله ﷺ فوضعه في حجره، ثم دعا بتمرّة فمضغها، ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكه بالتمرّة، ثم دعا له، وبرك عليه، فكان أول مولود ولد في الإسلام<sup>(٢)</sup>.  
٨١٤٨- زاد في رواية: ففرحوا به فرحًا شديدًا؛ لأنهم قيل لهم: إن اليهود قد سحرتكم، فلا يولد لكم. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٨١٤٩- ولهما نحوه عن عائشة وفيه: وسمّاه عبد الله<sup>(٤)</sup>.

٨١٥٠- أبو موسى: ولد لي غلامٌ فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم، وحنكه بتمرّة ودعا له بالبركة، وفعده إليّ، وكان أكبر ولد أبي موسى. للشيخين<sup>(٥)</sup>.  
٨١٥١- عائشة قلت: يا رسول الله كل صواحي لهن كنى، قال: فاكنّى بابنك عبد الله بن الزبير، فكانت تكنى أم عبد الله. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٨١٥٢- ابن مسعود: أن النبي ﷺ كناه أبا عبد الرحمن ولم يولد له. «للكبير»<sup>(٧)</sup>.

٨١٥٣- عائشة: أن النبي ﷺ كان يغير الأسم القبيح. للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٨١٥٤- أبو هريرة: أن زينب هي بنت أبي سلمة كان أسمها برة، فقيل: تزكي نفسها، فسمّاه النبي ﷺ زينب. للشيخين<sup>(٩)</sup>.

٨١٥٥- ابن عباس: كان أسم جويرية بنت الحارث برة، فحول النبي ﷺ أسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة<sup>(١٠)</sup>.

٨١٥٦- زينب بنت أبي سلمة: كان أسمي برة فسماني النبي ﷺ زينب، ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماه زينب. هما لمسلم<sup>(١١)</sup>.

٨١٥٧- شريح بن هانئ، عن أبيه: قال لما وفد إلى النبي ﷺ إلى المدينة مع قومه

(١) البخاري (٦٢٨٠)، ومسلم (٢٤٠٩).

(٢) البخاري (٥٤٦٩)، ومسلم (٢١٤٦).

(٣) البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥).

(٤) أبو داود (٤٩٧٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) الطبراني ٦٥/٩ (٨٤٠٥)، وقال الهيثمي ٥٦/٨، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) الترمذي (٢٨٣٩)، وقال الألباني: صحيح «صحيح والترمذي».

(٧) البخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١).

(٨) مسلم (٢١٤٢).

(٩) مسلم (٢١٤٠).

(١٠) مسلم (٢١٤٢).

سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه ﷺ فقال: إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟ فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين بحكمي، فقال ﷺ: «ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟» قال: لي شريح ومسلم وعبد الله، قال: «فمن أكبرهم؟» قلت: شريح. قال: «فأنت أبو شريح». لأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨١٥٨- أسامة بن أخدري: أن رجلاً كان اسمه أصرم، كان في نفر أتوا النبي ﷺ فقال له: «ما أسمك؟» قال: أصرم. قال: «بل أنت زرعة». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨١٥٩- سعيد بن المسيب: أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما أسمك؟» قال: حزن، قال: «أنت سهل»، قال: لا أغير أسماً سمانيه أبي<sup>(٣)</sup>.

٨١٦٠- وفي رواية: أن جده حزناً قدم على النبي ﷺ بنحوه. وفيه: قال ابن المسيب: مازالت فينا الحزونة بعد<sup>(٤)</sup>.

٨١٦١- وفي أخرى: قال: لا السهل يوطأ ويمتهن، قال سعيد: فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة. للبخاري وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨١٦٢- وقال: غير النبي ﷺ أسم العاص، وعزيز، وعتلة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب، فمساء هشاماً، سمى حرباً سلماً، وسمى المضطجع المنبعث، وأرضاً تسمى عفرة، سماها خضرة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنى الزينة سماهم بني الرشدة، وسمى بني معاوية بني رشيد. قال أبو داود: تركت أسانيدنا للاختصار<sup>(٦)</sup>.

٨١٦٣- خيشمة بن عبد الرحمن، عن أبيه: أتيت النبي ﷺ فقال لي: «ما أسمك؟» قلت: عبد العزى، قال: «بل أنت عبد الرحمن». للكبير وللبخاري: ما أسمك؟ قلت: عزيز. قال: «الله العزيز»<sup>(٧)</sup>.

٨١٦٤- وعنه، عن أبيه رفعه: «لا تسم ابنك الحباب، فإن الحباب شيطان، ولكن هو عبد الرحمن». «للكبير» بقصة<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي ٢٢٦/٨، وقال الألباني: صحيح وذكره في «المشكاة» (٤٧٦٦).

(٢) أبو داود (٤٩٥٤)، صححه الألباني. (٣) البخاري (٦١٩٠)، وأبو داود (٤٩٥٦).

(٤) البخاري (٦١٩٣)، وأبو داود (٤٩٥٦). (٥) البخاري (٦١٩٠)، وأبو داود (٤٩٥٦).

(٦) أبو داود (٤٩٥٦).

(٧) الطبراني ١١٨/٧ (٦٥٥٩)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٩٩٣)، وقال الهيثمي ٥٠/٨ وفيه: الحجاج بن أرطاة وهو ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) قال الهيثمي ٥٠/٨: وفيه السري بن إسماعيل وهو متروك، قال الألباني: ضعيف. «الضعيفة» (٣٥١١).

٨١٦٥ - ابن عمر أن النبي ﷺ غير أسم عاصية وسماها جميلة. لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٨١٦٦ - مسروق لقيت عمر فقال: من أنت؟ قلت: مسروق ابن الأجدع، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: الأجدع شيطان. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨١٦٧ - سهل بن سعد: أن النبي ﷺ أتى بالمنذر ابن أبي أسيد حين ولد فوضعه على فخذه، وأبو أسيد جالس، فلها النبي ﷺ بشيء كان بين يديه فأمر أبو أسيد بابنه فاحتمل من على فخذه النبي ﷺ، فقلبه، فاستفاق ﷺ، فقال: أين الصبي؟ فقال أبو أسيد: قلبناه يا رسول الله. قال: ما أسمه؟ قال: فلان قال: «لا، ولكن أسمه المنذر»، فسماه يومئذ المنذر. للشخين<sup>(٣)</sup>.

٨١٦٨ - رجل من جهينة قال: سمعه النبي ﷺ يقول: يا حرام فقال: يا حلال. لأحمد<sup>(٤)</sup>.

٨١٦٩ - علي: لما ولد الحسن سماه حمزة، فلما ولد الحسين سماه بعمه جعفر، قال: فدعاني رسول الله ﷺ فقال: «إني أمرت أن أغير أسم ابني هذين»، قلت: الله ورسوله أعلم، فسماهما حسناً وحسيناً. لأحمد والموصلي والبزار والكبير<sup>(٥)</sup>.

٨١٧٠ - وعنه: لما ولد الحسن سميت حرباً، فجاء النبي ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلت: حرباً، قال: «بل هو حسن»، فلما ولد الحسين سميت حرباً، فجاء ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلت: حرباً، قال: «بل هو حسين»، فلما ولد الثالث سميت حرباً فجاء ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلت: حرباً قال: «بل هو محسن»، ثم قال: «سميتهم بأسماء ولد هارون بشر، وبشير ومبشر». لأحمد والبزار إلا أنه قال: جبر وجبير ومجير<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٢١٣٩)، والترمذي (٢٨٣٨)، وأبو داود (٤٩٥٢).

(٢) أبو داود (٤٩٥٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٣) البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩).

(٤) أحمد ٤٧١/٣، وقال الهيثمي ٥١/٨: رجاله رجال الصحيح.

(٥) أحمد ١٥٩/١، أبو يعلى ٣٨٤/١ (٤٩٨)، البزار في «البحر الزخار» ٢٥١/٢ (٦٥٧٩)، والطبراني ٩٨/٣ (٢٧٨٠).

(٦) أحمد ٩٨/١، وقال الهيثمي ٥٢/٨: أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) أحمد ٩٨/١، البزار في «البحر الزخار» ٣١٤/٢ (٧٤٢)، وقال الهيثمي: رجال الصحيح غير هانئ بن هانئ وهو ثقة.

- ٨١٧١- وله وللكبير نحوه وفيه: وكنت أحبُّ أن أكنى بأبي حرب<sup>(١)</sup>.
- ٨١٧٢- عبدالله بن سلام: كان أسمى في الجاهلية غيلان، فسماني النبي ﷺ عبدالله. «للكبير» بضعف<sup>(٢)</sup>.
- ٨١٧٣- يزيد بن جارية الأنصاري: كنت عند النبي ﷺ وكان إذا لم يحفظ أسم رجل قال: «يا ابن عبدالله». للأوسط والصغير بخفى<sup>(٣)</sup>.
- ٨١٧٤- أبو هريرة: «لا تسموا العنب الكرم، فإن الكرم المسلم»<sup>(٤)</sup>.
- ٨١٧٥- وفي رواية: ولكن قولوا: «حداق وأعنا»<sup>(٥)</sup>.
- ٨١٧٦- وفي أخرى: «إنما الكرم قلب المؤمن». للشيخين وأبى داود<sup>(٦)</sup>.
- ٨١٧٧- ولمسلم عن وائل بن حجر رفعه: «لا تقولوا الكرم، ولكن قولوا: العنب والحيلة»<sup>(٧)</sup>.

### الشعر

- ٨١٧٨- أبى: إن من الشعر حكمة. للبخاري وأبي داود<sup>(٨)</sup>.
- ٨١٧٩- وله عن ابن عباس: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فجعل يتكلم بكلام فقال: «إن من البيان سحرًا، وإن من الشعر حكمًا»<sup>(٩)</sup>.
- ٨١٨٠- أبو هريرة: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحًا حتى يريه، خير له من أن يمتلئ شعرًا». للشيخين والترمذي<sup>(١٠)</sup>.
- ٨١٨١- أبو سعيد: بينا نحن نسير مع النبي ﷺ بالعرج، إذ عرض شاعرٌ ينشد، فقال ﷺ: «خلوا الشيطان، أو أمسكوا الشيطان، لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحًا خيرٌ له من أن يمتلئ شعرًا». لمسلم<sup>(١١)</sup>.

(١) الطبراني ٩٧/٣ (٢٧٧٥)، البزار في «البحر الزخار» ٣١٥/٢ (٧٤٣).

(٢) قال الهيثمي ٥٤/٨: الطبراني، وفيه يحيى بن يعلى وهو ضعيف.

(٣) الطبراني في «الأوسط» ٣٧٣/٣ (٣٤٣٦)، «الصغير» ٢٢٤/١ (٣٦٠)، وقال الهيثمي ٥٥/٨: وفيه أيوب الأنماطي أو أيوب الأنصاري، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

(٤) البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٧). (٥) أبو داود (٤٩٧٤).

(٦) البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧). (٧) مسلم (٢٢٤٨) ١٢.

(٨) البخاري (٦١٤٥)، وأبو داود (٥٠١٠). (٩) الترمذي (٢٨٤٥)، وقال: حسن صحيح.

(١٠) البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، والترمذي (٢٨٥١).

(١١) مسلم (٢٢٥٩).

٨١٨٢- عائشة: كان النبي ﷺ يضع لحسان منبرًا في المسجد يقوم عليه قائمًا يفاخر عن النبي ﷺ أو ينافح فيقول ﷺ: «إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافع أو فاجر عن رسول الله ﷺ». للبخاري وأبي داود والترمذي (١).

٨١٨٣- عمرو بن شريد، عن أبيه: «ردفت النبي ﷺ يومًا فقال: هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت؟» قلت: «نعم»، قال: «هيه» فأنشده بيتًا قال: «هيه» فأنشده، فقال: «هيه» فأنشده فقال: «هيه» فأنشده مائة بيت (٢).

٨١٨٤- وفي رواية: لقد كاد يسلم في شعره. لمسلم (٣).

٨١٨٥- جابر بن سمرة: جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة، فكان أصحابه يتناشدون الشعر، ويتذاكرون شيئًا من أمر الجاهلية، وهو ساكت، وربما تبسم معهم. للترمذي (٤).

٨١٨٦- أبو هريرة: أن عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد، فلحظ إليه شزرا فقال: لقد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك الله أسمعت النبي ﷺ يقول: «أجب عني، اللهم أیده بروح القدس؟» فقال: اللهم نعم. للشيخين وأبي داود (٥).

٨١٨٧- أنس: أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه، ويقول: خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله، ضربًا يزيل الهام عن مقيله، ويذهل الخليل عن خليله، فقال له عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ، وفي حرم الله، تقول الشعر؟ فقال رسول الله ﷺ: «خل عنه يا عمر، فلهي أسرع فيهم من نضح النبل». للترمذي والنسائي ومر في عمرة القضاء بوجه آخر (٦).

٨١٨٨- وعنه: كان النبي ﷺ في بعض أسفاره و غلام أسود يقال له أنجشة يحدو، فقال له ﷺ: «ويحك يا أنجشة، رويدك سوقك بالقوارير». للشيخين (٧).

٨١٨٩- وفي رواية: قال أبو قلابة: تكلم ﷺ بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه (٨).

(١) البخاري (٣٢١٢)، وأبو داود (٥٠١٥)، والترمذي (٢٨٤٦).

(٢) مسلم (٢٢٥٥).

(٣) مسلم (٢٢٥٥).

(٤) الترمذي (٢٨٥٠)، وقال: حسن صحيح.

(٥) البخاري (٣٢١٢)، ومسلم (٢٤٨٥)، وأبو داود (٥٠١٤).

(٦) الترمذي (٢٨٤٧)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٢٠٢/٥ - ٢٠٣، ٢١١ - ٢١٢.

(٧) البخاري (٦٢١٠)، ومسلم (٢٣٢٣).

(٨) البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣).

٨١٩٠- أبو هريرة: «إن أخا لكم لا يقول الرفث» يعني: ابن رواحة، قال:

وفينا رسول الله يتلو كتابه  
إذا أنشق معروف من الفجر ساطع  
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا  
به موقنات أن ما قال واقع  
يبيت يجافي جنبه عن فراشه  
إذا أستثقلت بالمشركين المضاجع  
للبخاري<sup>(١)</sup>.

٨١٩١- البراء: أن النبي ﷺ قال يوم قريظة لحسان: «اهج المشركين فإن جبريل معك»<sup>(٢)</sup>.

٨١٩٢- عائشة: أستأذن حسان النبي ﷺ في هجاء المشركين، فقال: «كيف بنسي؟» قال: لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين<sup>(٣)</sup>.

٨١٩٣- وفي رواية: قال حسان: يا رسول الله أئذن لي في أبي سفيان. قال: «كيف بقرايتي منهم؟»، قال: والذي أكرمك لأسلنك كما تسل الشعرة من الخمير، فقال حسان: وإن سنام المجد من آل هاشم قصيدته هذه للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨١٩٤- ولمسلم: أن النبي ﷺ قال: «اهجوا قريشاً فإنه أشد عليهم من رشق النبل»، فأرسل إلى ابن رواحة فقال: «اهجهم» فهجاهم فلم يرض، فأرسل إلى كعب بن مالك، ثم أرسل إلى حسان، فلما دخل عليه قال حسان: قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه، ثم أدلع لسانه، فجعل يحركه فقال: والذي بعثك بالحق لأفريتهم بلساني فرى الأديم، فقال ﷺ: «لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريشاً بأنسائها، وإن لي فيهم نسباً حتى يخلص لك نسي»، فأتاه حسان، ثم رجع، فقال: والذي بعثك بالحق لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الهجين، قالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هجاهم حسان فشفى واشتفى». قال حسان:

هجوت محمداً فأجبت عنه  
وعند الله في ذاك الجزاء  
هجوت محمداً براً تقياً  
رسول الله شيمته الوفاء  
وإن أبي ووالده وعرضي  
لعرض محمد منكم وقاء

(٢) البخاري (٤١٢٤)، ومسلم (٢٤٨٦) (٧١).

(٤) مسلم (٢٤٨٩).

(١) البخاري (١١٥٥)

(٣) البخاري (٣٥٣١)، ومسلم (٢٤٨٩).

ثشير النقع من كنفني كداء  
على أكتافها الأسل الظماء  
تلطمهن بالخمر النساء  
وكان الفتح وانكشف الغطاء  
يعز الله فيه من يشاء  
يقول الحق ليس به خفاء  
هم الأنصار عرضتها اللقاء  
سباب أو قتال أو هجاء  
ويمدحه وينصره سواء  
وروح القدس ليس له كفاء<sup>(١)</sup>.

ثكلت بنيتي إن لم تروها  
يبارين الأعنة مصعدات  
تظل جياننا متمطرات  
فإن عرضتمو عنا أعتمرنا  
وإلا فاصبروا لضراب يوم  
وقال الله قد أرسلت عبدًا  
وقال الله قد يسرت جندًا  
لنا في كل يوم من معد  
فمن يهجو رسول الله منكم  
وجبريل رسول الله فينا

٨١٩٥- أبو هريرة: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل. وكاد ابن أبي الصلت يسلم». للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨١٩٦- عائشة: قيل لها: هل كان النبي ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت: كان

يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل ويقول: «ويأتيك بالأخبار من لم تزود». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨١٩٧- جندب: بينما نحن عند النبي ﷺ إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعة،

فقال:

هل أنت إلا إصبع دميت. وفي سبيل الله ما لقيت؟ للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨١٩٨- عائشة: سئلت هل كان النبي ﷺ يتسامع عنده الشعر؟ قالت: كان أبغض

الحديث إليه. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٨١٩٩- أبو هريرة: «امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار». لأحمد والبخاري

وفيه أبو الجهم شيخ هشيم<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٢٤٩٠).

(٢) البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، والترمذي (٢٨٤٩).

(٣) الترمذي (٢٨٤٨)، وصححه الألباني. (٤) البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦).

(٥) أحمد ٦/١٣٤، ١٤٨، ١٨٩، وقال الهيثمي ١١٩/٨: رجاله رجال الصحيح.

(٦) أحمد ٢/٢٢٨، البخاري كما في «كشف الأستار» (٢٠٩١)، وقال ابن الجوزي «العلل المتناهية» ١/١٣٠

(٢٠٠): هذا حديث لا يصح، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٢٥٠).

٨٢٠٠- شداد بن أوس رفعه: «من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة، لم تقبل له صلاة تلك الليلة». لأحمد والبخاري والكبير بلين<sup>(١)</sup>.

٨٢٠١- ابن عمر: الشعر بمنزلة الكلام، فحسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام. «للأوسط»<sup>(٢)</sup>.

٨٢٠٢- عبدالله بن رواحة: أن النبي ﷺ قال له: «كيف تقول الشعر إذا أردت أن تقول؟» قلت: أنظر ثم أقول، قال: «عليك بالمشركين»، ولم أكن أعددت لذلك شيئاً، فقلت: فخبروني إثم العباء متى. كنتم مطارق أو دانت لكم مضر. نظرت الكراهية في وجهه ﷺ أن جعلت قومه إثم العباء، فنظرت، ثم قلت:

يا هاشم الخير إن الله فضلكم  
إني تفرست فيك الخير أعرفه  
ولو سألت أو أستنصرت بعضهم  
فشبت الله ما آتاك من حسن  
على البرية فضلاً ما له غير  
فراصةً خالفتهم في الذي نظروا  
في جل أمرك ما آووا ولا نصروا  
تشبيت موسى ونصراً كالذي نصروا  
قال: «وأنت فثبتك الله يا ابن رواحة». «لللكبير»<sup>(٣)</sup>.

٨٢٠٣- عمرو بن مسلم الخزاعي، عن أبيه: كنت عند النبي ﷺ فأنشدته قول سويد بن عامر المصطلق: لا تأمن وإن أمسيت في حرم الله الله، إن المنايا بجنبي كل إنسان، واسلك طريقك تمشي غير مختشع، حتى تلافي ما يمني لك الماني، فكل ذي صاحب يوماً مفارقه، وكل زادٍ وإن أبقيته فأني والخير والشرُّ مقرونان في قرن، بكل ذلك يأتيك الجديدان، فقال ﷺ: لو أدركني هذا لأسلم. «لللكبير، والبخاري»<sup>(٤)</sup>.

٨٢٠٤- النابغة أتيت النبي ﷺ فأنشدته من قولي:  
علونا العباد عفةً وتكرماً  
فقال: «أين المظهر يا أبا ليلى؟»  
وإن لنرجو فوق ذلك مظهرًا

قلت: الجنة، قال: «أجل إن شاء أ» ثم قال: «أنشدني» فأنشدته من قولي:

(١) أحمد ٤/١٢٥، والبخاري (٢٠٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٧/٢٧٨ (٧١٣٣).

(٢) «للأوسط» ٧/٣٥٠ (٧٦٩٦)، وقال الهيثمي ٨/١٢٢: إسناده حسن، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٤٧).

(٣) أورده الهيثمي في ٨/١٢٥: الطبراني ورجاله ثقات إلا أن معدك بن عمار لم يدرك ابن رواحة.

(٤) البخاري كما في «كشف الأستار» (٢١٠٥)، وقال الهيثمي ٨/١٢٦: رواه الطبراني والبخاري عن يعقوب بن محمد الزهري عن شيخ مجهول هو مردود بلا خلاف.



ولا خير في حلم إذا لم يكن له  
ولا خير في جهل إذا لم يكن له  
بوادر تحمى صفوة أن يكدرها  
حليم إذا ما أورد الأمر أصدرها  
قال: «أحسن لا يفضض الله فاك» للبخاري بلين<sup>(١)</sup>.

٨٢٠٥- العجاج سأل أبا هريرة ما تقول في هذا؟

طاف الخيالن فهاجا سقمًا  
قامت تريك رهبةً أن تصرما  
خيال سلمى وخيال تكتما  
ساقًا بخنداة وكعبًا أدرما  
فقال أبو هريرة: كنا ننشد هذا على عهد النبي ﷺ فلا يعيبه<sup>(٢)</sup>. للبخاري وفيه: رفيع بن سلمة.

### كتاب البرّ والصلة وبرّ الوالدين

٨٢٠٦- أبو هريرة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أحقُّ الناس

بحسن صحابتي؟

قال: «أمك»، قال ثم من؟

قال: «ثم أمك»، قال ثم من؟

قال: «ثم أمك»، قال ثم من؟

قال: «ثم أبوك»<sup>(٣)</sup>.

٨٢٠٧- وفي رواية: قال: «أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم أدناك فأدناك»<sup>(٤)</sup>.

للشيخين.

٨٢٠٨- كليب بن منفة: عن جده قال: يا رسول الله من أبرُّ؟

قال: «أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك، حقًا واجبًا ورحمًا

موصولة»<sup>(٥)</sup>.

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١٠٤)، وقال الهيثمي ١٢٦/٨ وفيه: يعلى بن الأشدق وهو ضعيف.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢١١)، وقال الهيثمي ١٢٨/٨: الطبراني عن شيخه رفيع بن سلمة ولم أعرفهم وبقيّة رجاله ثقات.

(٤) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

(٣) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

(٥) أبو داود (٥١٤٠) وقال الألباني: ضعيف.

٨٢٠٩- ابن عمرو بن العاص: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وولَدًا، وَإِنَّ أَبِي يَحْتَاجُ مَالِي، فَقَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لَوَالِدِكَ، إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطِيبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ»<sup>(١)</sup>. هما لأبي داود.

٨٢١٠- أبو هريرة: رفعه: «رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ»، قيل: من يا رسولَ الله؟ قال: «من أدركَ والديه عند الكبرِ أو أحدهما ثم لم يدخلِ الجنةَ». لمسلم.

٨٢١١- وعنه: رفعه: «لن يجزئ ولدٌ والديه إلا أن يجده مملوكًا فيشتريه فيعتقه»<sup>(٢)</sup>. لمسلم والترمذي وأبي داود.

٨٢١٢- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «رضا الربِّ في رضا الوالدِ، وسخطُ الربِّ في سخطِ الوالدِ»<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٨٢١٣- وعنه: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فاستأذنه في الجهادِ، فقال: «أحيي والدك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد»<sup>(٤)</sup>. للسته إلا مالكًا.

٨٢١٤- وفي رواية: جاء رجلٌ فقال: جئتُ أبائِكَ على الهجرة، وتركتُ أبويَّ بيكيان، قال: «فارجع إليهما فأضحكهما، كما أبكىتهما»<sup>(٥)</sup>.

٨٢١٥- معاوية بن جهم: أنَّ جهمَةَ قال: يا رسولَ الله أردتُ أن أغزو وقد جئتُ أستشيرُكَ، فقال: «هل لك من أم؟»

قال: نعم، قال: «فألزمها فإنَّ الجنةَ عند رجلها». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٨٢١٦- ابن عمر: كانت تحتي امرأةٌ أحبُّها، وكان عمرٌ يكرهها، فقال لي: طلقها فأبيتُ، فأتى النبيُّ ﷺ فذكر ذلك له، فقال لي ﷺ: «طلقها»<sup>(٧)</sup>. للترمذي وأبي داود.

٨٢١٧- أبو الدرداء: قال له رجلٌ: إنَّ لي امرأةً وإنَّ أُمِّي تأمرني بطلاقها، فقال أبو الدرداء: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «الوالدُ أوسطُ أبوابِ الجنةِ، فإن شئتَ فأضَعُ ذلك البابَ أو أحفظه»<sup>(٨)</sup>. للترمذي.

(١) أبو داود (٣٥٣٠)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٢) مسلم (١٥١٠)، والترمذي (١٩٠٦)، وأبو داود (٥١٣٧).

(٣) الترمذي (١٨٩٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٥١٦).

(٤) البخاري (٣٠٠٤) ومسلم (٢٥٤٩) وأبو داود (٢٥٢٩) والترمذي (١٦٧١) والنسائي ١٤٣/٧.

(٥) أبو داود (٢٥٢٨)، والنسائي ١٤٣/٧، وقال الحاكم ١٥٢/٤: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه

الذهبي.

(٦) النسائي ١١/٦، وقال الحاكم ١٥١/٤: حديث صحيح ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٧) أبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وقال: حديث صحيح.

(٨) الترمذي (١٩٠٠)، وقال: حديث صحيح.

٨٢١٨- أسماء بنت أبي بكر: قدمت على أمي وهي مشركة، فاستفتيت النبي ﷺ قلت: قدمت على أمي وهي راغبة أفأصل أمي؟

قال: «نعم، صلي أمك». للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٨٢١٩- ابن عمر: قال رجل: يا رسول الله إني أصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة؟ قال: «هل لك من أم؟»

قال: لا، قال: «فهل لك من خالة؟»

قال: نعم قال: «فبرها»<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٨٢٢٠- أبو أسيد الساعدي: أن رجلا قال: يا رسول الله، هل بقي من برّ أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟

قال: «نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلّة الرحم التي لا توصل إلاّ بهما، وإكرام صديقهما»<sup>(٣)</sup>. لأبي داود.

٨٢٢١- ابن عمر: أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروّح عليه إذا ملّ ركوب الراحلة، وعمامة يشدّ بها رأسه، فبينما هو يوما على ذلك الحمار، إذ مرّ به أعرابي، فقال: ألسنت فلان بن فلان؟ قال: بلى، فأعطاه الحمار، فقال: أركب هذا. والعمامة وقال: أشدد بها رأسك. فقال له بعض أصحابه: غفر الله لك، أعطيت هذا الأعرابي حمارا كنت تروّح عليه، وعمامة كنت تشدّ بها رأسك، فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «إنّ من أبر البرّ صلّة الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يولي»، وإنّ أباه كان ودّا لعمر<sup>(٤)</sup>. لأبي داود والترمذي ومسلم بلفظه.

٨٢٢٢- عمر بن السائب: بلغه: أنّ النبي ﷺ كان جالسا يوما فأقبل أبوه من الرضاعة، فوضع له بعض ثوبه، فقعده عليه، ثم أقبلت أمه من الرضاعة، فوضع لها شقّ ثوبه من جانبه الآخر، فجلست عليه، ثم أقبل أخوه من الرضاعة، فقام النبي ﷺ فأجلسه بين يديه<sup>(٥)</sup>. لأبي داود.

٨٢٢٣- أنس: أنطلق النبي ﷺ إلى أم أيمن، فانطلقت معه فناولته إناء فيه شراب، فلا أدري أصادفته صائما أو لم يردّه، فجعلت تصخب عليه، وتذمّر عليه. لمسلم.

(١) البخاري (٢٦٢٠)، ومسلم (١٠٠٣)، وأبو داود (١٦٦٦٨).

(٢) الترمذي (١٩٠٤)، وصححه. (٣) أبو داود (٥١٤٢)، وضعفه الألباني.

(٤) مسلم (٢٥٥٢)، أبو داود (٥١٤٣)، الترمذي (١٩٠٣).

(٥) أبو داود (٥١٤٥)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

٨٢٢٤- عمر بن السائب: بلغه: أن النبي ﷺ شفع أمه التي أرضعته فيما أستشفعت إليه فيه من وفد هوازن، وأكرمها، وأباه من الرضاعة، بأن بسط لهما رداءه فأجلسهما. عليه.  
٨٢٢٥- زيد بن أرقم: رفعه: «من حجَّ عن أحد أبويه، أجزأ ذلك عنه، وبشرَّ روحه بذلك في السماء، وكُتِب عند الله بارًا ولو كان عاقًا»<sup>(١)</sup>.

٨٢٢٦- وفي رواية: «كُتِب لأبيه بحجِّ وله بسع». هما لرزين.

٨٢٢٧- معاذ بن أنس: رفعه: «من برَّ والديه طوبى له، زاد الله في عمره»<sup>(٢)</sup>.

للموصلي والكبير بلين.

٨٢٢٨- عائشة: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ ومعه شيخٌ، فقال له: «يا فلان من هذا معك؟»

قال: أبى قال: «فلا تمش أمامه، ولا تجلس قبله، ولا تدعُه باسمه، ولا تستسب له»<sup>(٣)</sup>.

للأوسط بلين.

٨٢٢٩- ابن عمر: رفعه: «برُّوا آباءكم، تبرِّكم أبناءكم وعفوا تعف نساؤكم»<sup>(٤)</sup>.

للأوسط.

٨٢٣٠- أبو هريرة: رفعه: «أعينوا أولادكم على البرِّ، من شاء أستخرج العقوق

لولده»<sup>(٥)</sup>. للأوسط بخفى.

## برُّ الأولاد والأقارب وبرُّ اليتيم

### وإماطة الأذى وغير ذلك.

٨٢٣١- عائشة: دخلت عليَّ امرأةٌ ومعها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئًا غير

تمرَّة، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثم خرجت فدخل عليَّ

رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «من أتبلي من هذه البنات بشيءٍ فأحسن إليهنَّ، كنَّ له سترًا

(١) ابن شاهين في «الترغيب» ٢٩٩/١، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٤٣٤).

(٢) أبو يعلى ٦٥/٣ (١٤٩٤)، والطبراني ١٩٨/٢٠ (٤٤٧)، وقال الهيثمي ١٣٦/٨-١٣٧، وفيه زبَّان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره، وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

(٣) «الأوسط» ٢٦٧/٤ (٤١٥٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٤٧٧).

(٤) «الأوسط» ٢٩٩/١ (١٠٠٢)، وقال الهيثمي ١٣٧/٨، رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح غير

شيخ الطبراني أحمد غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه.

(٥) «الأوسط» ٢٣٧/٤-٢٣٨ (٤٠٧٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٩٧٣).

- من النار». للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٨٢٣٢- سراقه بن مالك: رفعه: «ألا أدلك على أفضل الصدقة؟ ابنتك مردودة إليك، ليس لها كاسبٌ غيرك»<sup>(٢)</sup>. للقزويني.
- ٨٢٣٣- أنس: رفعه: «من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو» وضَمَّ أصابعه. للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٣)</sup>.
- ٨٢٣٤- أبو سعيد: رفعه: «من عال ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، أو أختين، أو بتين، فأدبهنَّ وأحسن إليهن، وزوَّجهنَّ فله الجنة». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.
- ٨٢٣٥- ابن عباس: رفعه: «من كانت له أنثى فلم يدها، ولم يهتها، ولم يؤثر ولده يعني: الذكورَ عليها أدخله الله الجنة»<sup>(٥)</sup>.
- ٨٢٣٦- عوف بن مالك الأشجعي: رفعه: «أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة، وأوماً بيده» يزيد بن زريع الوسطى والسبابة، «امرأة آمت من زوجها ذات منصبٍ وجمالٍ، حبستُ نفسها على يتاماها، حتى بانوا أو ماتوا». هما لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٨٢٣٧- خولة بنت حكيم: خرج النبي ﷺ ذات يوم وهو محتضنٌ أحد ابني ابنته وهو يقول: «إنكم لتبخلون، وتجننون، وتجهلون وإنكم لمن ربحان الله»<sup>(٧)</sup>.
- ٨٢٣٨- سعيد بن العاص: رفعه: «ما نحل والدٌ ولدًا من نحلٍ أفضل من أدبٍ حسن»<sup>(٨)</sup>.
- ٨٢٣٩- عائشة: رفعته: «خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي، وإذا مات صاحبكم فدعوه»<sup>(٩)</sup>. هي للترمذي.
- ٨٢٤٠- سهل بن سعد: رفعه: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا»، وأشار بالسبابة
- 
- (١) البخاري (٥٩٩٥) ومسلم (٢٦٢٩) والترمذي (١٩١٥).
- (٢) ابن ماجه (٣٦٦٧)، وضعفه الألباني. (٣) مسلم (٢٦٣١) والترمذي (١٩١٤).
- (٤) أبو داود (٥١٤٧)، والترمذي (١٩١٢)، وضعفه الألباني لجهالة روايه واضطرابه.
- (٥) أبو داود (٥١٤٦): فيه ابن حدير قال الذهبي: لا يعرف، وضعفه الألباني.
- (٦) أبو داود (٥١٤٩) وقال المنذري في «تهذيب السنن» ٤٣/٨: في إسناده النهاس ولا يحتج بحديثه.
- (٧) الترمذي (١٩١٠) وأعله بالانقطاع.
- (٨) الترمذي (١٩٥٢) وأحمد (٤١٢/٣) والحاكم (٢٦٣/٤) فقال الذهبي: مرسل ضعيف في إسناده واه وأخرجه البخاري في التاريخ (٤٢٢/١/١) وقال: مرسل لم يحتج سماع جده من النبي ﷺ. وضعفه الترمذي بقوله: لهذا حديث غريب وهو عندي مرسل.
- (٩) الترمذي (٣٨٩٥)، وقال: حسن غريب صحيح من حديث الثوري.

- والوسطى، وفرَّجَ بينهما شيئاً. للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٨٢٤١- ابن عباس: رفعه: «من قبضَ يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه، أدخله الله الجنة البتة، إلا أن يكون قد عمل ذنباً لا يُغفر». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٨٢٤٢- أبو هريرة: أنَّ رجلاً شكى إلى النبي ﷺ قسوة قلبه، فقال: «امسح رأسَ اليتيم، وأطعم المسكين». لأحمد<sup>(٣)</sup>.
- ٨٢٤٣- وعنه: رفعه: «خيرُ بيتٍ في المسلمين، بيتٌ فيه يتيماً يحسنُ إليه، وشرُّ بيتٍ في المسلمين، بيتٌ فيه يتيماً يساءُ إليه». للقرظيني بلين<sup>(٤)</sup>.
- ٨٢٤٤- أبو موسى: رفعه: «ما قعدَ يتيماً مع قومٍ على قصعتهم فيقربُ قصعتهم شيطاناً». للأوسط<sup>(٥)</sup>.
- ٨٢٤٥- أبو هريرة: رفعه: «بينما رجلٌ يمشي بطريقٍ، وجدَ غصنَ شوكٍ على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له»<sup>(٦)</sup>.
- ٨٢٤٦- وفي رواية: «لقد رأيتُ رجلاً يتقلبُ في الجنة في شجرة قطعها من طريق المسلمين، كانت تؤذى الناس»<sup>(٧)</sup>.
- ٨٢٤٧- وفي أخرى: «نزعَ رجلٌ لم يعمل خيراً قط غصنَ شوكٍ عن الطريق» بنحوه. للسته إلا النسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٨٢٤٨- أبو ذر: رفعه: «عرضت على أعمال أمتي، حسنُها وسيئُها فوجدتُ في محاسن أعمالها الأذى يماطُ عن الطريق، ووجدتُ في مساوئ أعمالها النخامة تكونُ في المسجد لا تدفنُ». لمسلم<sup>(٩)</sup>.
- ٨٢٤٩- أبو هريرة: رفعه: «الساعي على الأرملة، والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله»، وأحسبه قال: «وكالقائم لا يفترُ وكالصائم لا يفطرُ». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٥٣٠٤)، وأبو داود (٥١٥٠)، والترمذي (١٩١٨).

(٢) الترمذي (١٩١٧)، وقال: وحش هو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث.

(٣) أحمد ٢/٣٨٧، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٥٠٦).

(٤) ابن ماجه (٣٦٧٩)، وضعفه العراقي البوصيري كما نقله الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٥) «الأوسط» ٧/١٦٣-١٦٤ (٧١٦٥)، وقال الهيثمي ٨/١٦٠: فيه الحسن بن واصل، وهو الحسن بن دينار وهو ضعيف لسوء حفظه وهو حديث حسن.

(٦) البخاري (٦٥٢)، ومسلم (١٩١٤)، والترمذي (١٩٥٨)، ومالك ص ١٢٦.

(٧) مسلم (١٩١٤) كتاب: البر والصلة، باب (٣٦).

(٨) مسلم (١٩١٤)، وأبو داود (٥٢٤٥). (٩) مسلم (٥٥٣).

(١٠) البخاري (٥٣٥٣)، ومسلم (٢٩٨٢)، والترمذي (١٩٦٩)، والنسائي ٧٦/٥.

٨٢٥٠- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «أربعونَ خصلَةً أعلاها منيحةُ العنز، ما من عاملٌ يعملُ بخصلَةٍ منها رجاءُ ثوابها، وتصديقُ موعودها، إلا أدخله اللهُ بها الجنة».

قال الراوي: فعددنا ما دونَ منيحة العنز من ردِّ السلام، وتشميتِ العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه، فما أستطعنا أن نصلَ إلى خمسة عشرَ خصلَةً<sup>(١)</sup>. للبخاري وأبي داود.

٨٢٥١- أبو موسى: رفعه: «على كلِّ مسلم صدقة»، قيل: رأيت إن لم يجد؟ قال: «يعتمَلُ بيديه، فينفعُ نفسه، ويتصدقُ»، قال: رأيت إن لم يستطع؟ قال: «يعينُ ذا الحاجة الملهوف»، قال: رأيت إن لم يستطع؟ قال: «بأمرٍ بالمعروفِ أو الخيرِ»، قال: رأيت إن لم يفعل؟ قال: «يمسكُ عن الشرِّ فإنها صدقة»<sup>(٢)</sup>.

٨٢٥٢- أبو هريرة: رفعه: «كلُّ سُلّامي من الناس عليه صدقةٌ، كلُّ يوم تطلعُ فيه الشمسُ، تعدلُ بين الأثنين صدقةً، وتعينُ الرجلَ في دابته، فتحمله عليها، أو ترفعُ له عليها متاعه صدقةً، والكلمة الطيبة صدقةً، وبكلِّ خطوةٍ تمشيها إلى الصلاة صدقةً، وتميطُ الأذى عن الطريق صدقةً»<sup>(٣)</sup>.

٨٢٥٣- حكيم بن حزام: قال: يا رسولَ الله، رأيت أمورًا كنتُ أتحنثُ بها في الجاهلية من صلاةٍ وعتاقِهِ، وصدقةٍ، هل لي فيها أجرٌ، قال: «أسلمتَ على ما سلفَ لك من خيرٍ»<sup>(٤)</sup>.

٨٢٥٤- وفي رواية: قال عروة: إنَّ حكيماً أعتقَ في الجاهلية مائةَ رقبةٍ، وحملَ على مائةٍ بعيرٍ، فلما أسلم حملَ على مائةٍ بعيرٍ، وأعتقَ مائةَ رقبةٍ، قال: سألتُ النبي ﷺ قلت: يا رسولَ الله أشياء كنتُ أصنعها في الجاهلية، كنتُ أتحنثُ بها يعني أتبررُ بها، فقال ﷺ: «أسلمتَ على ما سلفَ لك من خيرٍ»<sup>(٥)</sup>.

٨٢٥٥- وفي أخرى: قلت: فوالله لا أدعُ شيئاً صنعتُهُ في الجاهلية إلا فعلتُ في الإسلام مثله. هي للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٨٢٥٦- عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله إنَّ ابنَ جُدعانَ كان في الجاهلية يصلُ الرحمَ، ويُطعمُ المسكينَ، فهل ذلك نافع؟ قال: «لا ينفعه، إن لم يقل يوماً ربَّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين»<sup>(٧)</sup>.

(٢) البخاري (١٤٤٥)، ومسلم (١٠٠٨).

(٤) البخاري (٢٢٢٠)، ومسلم (١٢٣).

(٦) البخاري (١٤٣٦)، ومسلم (١٢٣).

(١) البخاري (٢٦٣١)، وأبو داود (١٦٨٣).

(٣) البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩).

(٥) البخاري (٢٥٣٨)، ومسلم (١٢٣).

(٧) مسلم (٢١٤).

٨٢٥٧- جابر: رفعه: «لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً، وإنَّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طليق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك». للشيخين والترمذي بلفظه<sup>(١)</sup>.  
 ٨٢٥٨- أبو هريرة: رفعه: «ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة، تغدو بعشاء، وتروح بعشاء، إنَّ أجرها لعظيم». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

### صلة الرحم وحق الجار

٨٢٥٩- عبد الرحمن بن عوف: رفعه: «قال الله تعالى أنا الله، وأنا الرحمن خلقتُ الرحم، وشققتُ لها اسماً (من اسمي)<sup>(٣)</sup>، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بتته<sup>(٤)</sup>. للترمذي وأبي داود.  
 ٨٢٦٠- أبو هريرة: رفعه: «إنَّ الرحمَ شجنةٌ من الرحمن، فقال الله من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته<sup>(٥)</sup>».

٨٢٦١- وفي رواية: «إنَّ الله خلقَ الخلقَ، حتَّى إذا فرغ منهم قامت الرحمُ فأخذت بحقو الرحمن، فقال: مه؟ قالت: هذا مقامُ العائذ بك من القطيعة، قال: نعم أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى: قال: فذاك لك، ثم قال ﷺ: أقرءوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ إلى ﴿أَقْفَالَهَا﴾ [محمد: الآية ٢٢: ٢٤]<sup>(٦)</sup>.

٨٢٦٢- عائشة رفعت: «الرحمُ معلقةٌ بالعرشِ تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعته الله». هما للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٨٢٦٣- أبو هريرة: رفعه: «من سرَّه أن يبسط الله في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٨٢٦٤- وللترمذي: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإنَّ صلة الرحم محبةٌ في الأهل، مثراً في المال، منسأةً في الأثر<sup>(٩)</sup>».

(١) مسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣)، عن أبي ذر، وأحمد ٦٣/٥ عن جابر بن سليم.

(٢) البخاري (٢٦٢٩)، ومسلم (١٠١٩). (٣) سقط من الأصل والمثبت من الترمذي.

(٤) أبو داود (١٦٩٥، ١٦٩٤)، الترمذي (١٩٠٧)، وقال: صحيح.

(٥) البخاري (٥٩٨٨)، ومسلم (٢٥٥٤). (٦) البخاري (٥٩٨٧)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٧) البخاري (٥٩٨٩)، ومسلم (٢٥٥٥). (٨) البخاري (٥٩٨٥).

(٩) الترمذي (١٩٧٩) وقال: غريب من هذا الوجه ومعنى قوله منسأة في الأثر: يعني زيادة في العمر.



٨٢٦٥- جبير (بن مطعم)<sup>(١)</sup>: رفعه: «لا يدخل الجنة قاطع رحم». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٢٦٦- أبو بكر: رفعه: «ما من ذنب أجدُر أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي، وقطيعة الرحم». للترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٨٢٦٧- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل من إذا قطعت رحمه وصلها»<sup>(٤)</sup>. للبخاري وأبي داود والترمذي.

٨٢٦٨- أبو هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويسئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، قال: «لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم المل، ولن يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٨٢٦٩- عمرو بن العاص: سمعت النبي ﷺ يقول جهاراً غير إسرار: «إن آل أبي» في كتاب محمد بن جعفر عن شعبة بياض وبعده: «ليسوا بأوليائي، إنما ولي الله وصالح المؤمنين»<sup>(٦)</sup>.

٨٢٧٠- وفي رواية: «إن آل أبي فلان»<sup>(٧)</sup>.

٨٢٧١- وفي أخرى: «ولكن لهم رحم أهلها ببلالها». للشيخين<sup>(٨)</sup>.

٨٢٧٢- أبو ذر: رفعه: «إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط» وفي رواية: «ستفتحون مصر وهي أرض يسمي فيها القيراط، فإذا فتحتموها فاحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحماً» أو قال: «ذمة وصهراً، فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة فاخرج منها» فمر بريعة وعبد الرحمن ابني شرحبيل يختصمان في موضع لبنة فخرج منها». لمسلم<sup>(٩)</sup>.

٨٢٧٣- ميمونة: عتقت وليدة ولم تستأذن النبي ﷺ، فلما كان يومها قالت: أشعرت يا رسول الله إني أعتقت وليدتي؟ قال: «أوفعلت؟» قالت: نعم قال: أما إنك لو أعطيتها

(١) من (ب).

(٢) البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦)، وأبو داود (١٦٩٦)، والترمذي (١٩٠٩).

(٣) أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وقال: حسن صحيح.

(٤) البخاري (٥٩٩١)، وأبو داود (١٦٩٧)، والترمذي (١٩٠٨).

(٥) مسلم (٢٥٥٨). (٦) البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥).

(٧) مسلم (٢١٥). (٨) البخاري (٥٩٩٠).

(٩) مسلم (٢٥٤٣).

أحوالك، كان أعظم لأجرك<sup>(١)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٨٢٧٤- سلمان بن عامر: رفعه: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان، صدقة وصله رحم». للنسائي<sup>(٢)</sup>.

٨٢٧٥- أبو هريرة: رفعه: «إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة، فلا يقبل عمل قاطع رحم». لأحمد<sup>(٣)</sup>.

٨٢٧٦- عائشة: رفعته: «ما زال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٢٧٧- ابن عمرو بن العاص: ذبحت له شاة في أهله، فلما جاء قال: أهديتم لجاننا اليهودي؟ أهديتم لجاننا اليهودي؟ سمعت النبي ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٨٢٧٨- أبو هريرة: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره، فقال له: «اذهب فاصبر»، فاتاه مرتين أو ثلاثاً فقال: «اذهب فاطرح متاعك في الطريق»، ففعل، فجعل الناس يمرون ويسألونه، ويخبرهم خبر جاره، فجعلوا يلعنونه، فعل الله به، وفعل، وبعضهم يدعو عليه، فجاء إليه جاره، فقال: أرجع فإنك لن ترى مني شيئاً تكرهه<sup>(٦)</sup>. لأبي داود.

٨٢٧٩- وعنه: رفعه: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن»، قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٧)</sup>. للشيخين.

٨٢٨٠- أبو شريح العدوي: كان في حائط جدّه ربيع يعني ساقية لابن عوف، فأراد ابن عوف أن يحوله إلى ناحية من الحائط هي أقرب إلى أرضه، فمنعه صاحب الحائط فكلم عبد الرحمن عمر فقضى لعبد الرحمن بتحويله<sup>(٨)</sup>.

٨٢٨١- وعنه: رفعه: «لا ضرر ولا ضرار»، وروي «ولا إضرار». هما لمالك<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٢٥٩٢)، ومسلم (٩٩٩)، وأبو داود (١٦٩٠).

(٢) النسائي ٩٢/٥، صححه الحاكم ٤٠٧/١، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد ٤٨٣/٢.

(٤) البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، وأبو داود (٥١٥١)، والترمذي (١٩٤٢).

(٥) أبو داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٦) أبو داود (٥١٥٣)، وصححه الألباني.

(٧) البخاري (٦٠١٦)، ومسلم (٤٦) بلفظ: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه.

(٨) مالك ٥٧٢/٢.

(٩) مالك ٥٧١/٢، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٥٠).

٨٢٨٢- أبو صرمة: رفعه: «من ضارَّ أضرَّ الله به، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه»، لأبي داود، قلت: أخرجه في اللواحق<sup>(١)</sup>. للترمذي فقط.

٨٢٨٣- أنس: رفعه: «ما آمن بي من مات شبعانَ وجارهُ جائعٌ إلى جنبه وهو يعلمُ به». للكبير والبزار<sup>(٢)</sup>.

٨٢٨٤- أبو هريرة: رفعه: «حقُّ الجارِ أربعين دارًا هكذا وهكذا وهكذا وهكذا يمينًا وشمالًا وقدام وخلف<sup>(٣)</sup>. للموصلي بضعف.

٨٢٨٥- فضالة بن عبيد: رفعه: «ثلاثةٌ من العواقِر، إمامٌ إن أحسنتَ لم يشكر، وإن أسأتَ لم يغفر، وجارٌ سوءٌ إن رأيَ خيرًا دفنه، وإن رأى شرًّا أذاعه، وامرأةٌ إن حضرتِ آذتك، وإن غبتَ عنها خانتك<sup>(٤)</sup>». للكبير.

٨٢٨٦- أبو هريرة: قال رجل: يا رسولَ الله، إن فلانة تذكُر من كثرةِ صلاتها وصدقها وصيامها غير أنها تؤذِي جيرانها بلسانها، قال: «هي في النار»، قال: يا رسولَ الله فإنَّ فلانة تذكُر من قلةِ صيامها وصلاتها وإنَّها تصدُق بالأثوار من الأقط، ولا تؤذِي بلسانها جيرانها، قال: «هي في الجنة». الثور: القطعة<sup>(٥)</sup>. لأحمد والبزار.

### الرحمة والضيافة والزِّيارة

٨٢٨٧- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «الراحمونَ يرحمهمُ الرحمنُ، أرحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٨٢٨٨- أبو هريرة: رفعه: «لا تنزِع الرحمةَ إلا من شقِي<sup>(٧)</sup>». لأبي داود والترمذي بلفظه.

(١) أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠)، وقال: حسن غريب، وحسنه الألباني.

(٢) الطبراني ٢٥٩/١ (٧٥١)، والبزار كما في «كشف الأستار» ٧٦/١ (١١٩)، وقال الهيثمي ١٦٧/٨: إسناد البزار حسن.

(٣) الموصلي ٣٨٥/١ (٥٩٨٢)، وقال الهيثمي ١٦٧/٨ رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار، وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ٣١٨-٣١٩ (٨٢٤)، وقال الهيثمي ١٦٨/٨: فيه محمد بن عصام بن يزيد، ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيه رجاله ثقات.

(٥) أحمد ٤٤٠/٢، والبزار كما في «كشف الأستار» ٣٨٢/٢ (١٩٠٢)، وقال الهيثمي ١٦٩/٨: رجاله ثقات.

(٦) أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وقال: حسن صحيح.

(٧) أبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٣)، وقال: حديث حسن.

٨٢٨٩- وعنه: قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوُلْدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا قَطُّ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ». لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ<sup>(١)</sup>.

٨٢٩٠- عائشة: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَقْبَلُونَ الصَّبِيَّانَ وَمَا نَقْبَلُهُمْ، فَقَالَ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزِعَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِكَ». لِلشَّيْخَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

٨٢٩١- أبو هريرة: «لَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»<sup>(٣)</sup>.

٨٢٩٢- وعنه: رَفَعَهُ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ، وَبِهَا تَعَطَّفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٨٢٩٣- وفي رواية: «لَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ». هُمَا لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٨٢٩٤- عمر: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسَبِيٍّ، فِإِذَا أَمْرَاءُ مِنَ السَّبْيِ تَسَعَى قَدْ تَحَلَّبُ ثَدْيِهَا، إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْزَقَتْهُ بِبَطْنِهَا، فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدِهَا فِي النَّارِ؟».

قلنا: لَا وَاللَّهِ وَهِيَ تَقْدَرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بَوْلَدِهَا». لِلشَّيْخَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

٨٢٩٥- أبو هريرة: رَفَعَهُ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطْشُ فَوَجَدَ بَثْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فِإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطْشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطْشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنْي، فَنَزَلَ الْبَثْرَ فَمَلَأَ خَفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بَغِيهِ، حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا

(١) البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨)، وأبو داود (٥٢١٨)، والترمذي (١٩١١).

(٢) البخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧).

(٣) البخاري (٣١٩٤)، ومسلم (٢٧٥١)، والترمذي (٣٥٤٣).

(٤) البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢)، والترمذي (٣٥٤١).

(٥) مسلم (٢٧٥٥)، والترمذي (٣٥٤٢). (٦) البخاري (٥٩٩٩)، ومسلم (٢٧٥٤).

فقال: «في كلِّ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ»<sup>(١)</sup>.

٨٢٩٦- وفي رواية: «أنَّ امرأةً بغياً رأت كلباً في يومٍ حارٍ يطيفُ بيثرٍ قد أدلَع لسانه من العطشِ، فنزعت له موقها فغفر لها». لمالك والشيخين وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٨٢٩٧- ابن عمر: رفعه: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تُطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٨٢٩٨- عبد الله بن جعفر: أردفني رسولُ الله ﷺ خلفه ذات يوم، فأسرَّ إلى حديثاً لا أحدثُ به أحداً من الناس، وكان أحبُّ ما أسترَّ به لحاجته هدفاً أو حائشَ نخلٍ، فدخل حائطاً لرجلٍ من الأنصارِ فإذا فيه جملٌ، فلما رأى النبيَّ ﷺ حنَّ وذرفت عيناه، فاتاه ﷺ فمسح ذفرأه، فسكت، فقال: «من ربُّ هذا الجملِ؟». فجاء فتى من الأنصارِ، فقال: لي يا رسولَ الله، فقال له: «أفلا تتقى الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟». فإنه شكى إلى أنك تُجيعه وتدثبه<sup>(٤)</sup>.

٨٢٩٩- سهل بن الحنظلية: مرَّ النبيُّ ﷺ ببعيرٍ قد لحقَ ظهره بطنه، فقال: «اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة، فاركبوها سالحةً، وكلوها سالحةً»<sup>(٥)</sup>.

٨٣٠٠- أبو هريرة: رفعه: «إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابرَ، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلدٍ لم تكونوا بالغيه إلا بشقِّ الأنفسِ، وجعل لكم الأرضَ فعليها فاقضوا حاجتكم»<sup>(٦)</sup>.

٨٣٠١- عبد الرحمن بن عبد الله: عن أبيه: كنا مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ فانطلقَ لحاجته، فرأينا حمرةً معها الفرخانِ، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرةُ، فجعلت تعرشُ، فلما جاء ﷺ قال: «من فجَع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها»، ورأى قرية نملٍ قد أحرقناها، فقال: «من أحرقَ هذه؟» قلنا: نحنُ، قال: «إنه لا ينبغي أن يعذبَ بعذابِ النارِ إلا ربُّ النار»<sup>(٧)</sup>.

٨٣٠٢- عامر الرام: قال إنا لبيلاذنا إذ رفعت لنا رايات وألوية، فقلت: ما هذا؟

(١) البخاري (٢٣٦٣)، ومسلم (٢٢٤٤)، وأبو داود (٢٥٥٠)، ومالك ١٠٦/٢-١٠٧ (١٩٥٢).

(٢) البخاري (٣٣٢١)، ومسلم (٢٤٤٥). (٣) البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٤٤٥).

(٤) أبو داود (٢٥٤٩)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: رواه الحاكم بتمامه، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وفاتهما أنه على شرط مسلم وأنه أخرج طرفه الأول (٢٢٩٧).

(٥) أبو داود (٢٥٤٨)، وصححه ابن خزيمة ١٤٣/٤ (٢٥٤٥).

(٦) أبو داود (٢٥٦٧)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٣١٣): إسناده صحيح.

(٧) أبو داود (٢٦٧٥)، وصححه الحافظ في «الفتح» ١٤٩/٦، وقال: أخرجه أبو داود بإسناد صحيح.

قالوا: لواء رسول الله ﷺ فأنبئته وهو تحت شجرة بسط له كساء وهو جالس عليه، وقد اجتمع إليه أصحابه، فجلست إليهم، فذكر الأسقام والأمراض، فقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ، ثُمَّ عَافَاهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا مَرَضَ ثُمَّ أَعْفَى، كَانَ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَمْ يَدْرَ لِمَ عَقَلُوهُ وَلَمْ أَرْسَلُوهُ»، فقال رجلٌ: يا رسول الله وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط فقال: «قُم فليست منّا»، فبينما نحن عنده إذ أقبل رجلٌ وعليه كساء، وفي يده شيء قد التفت عليه، فقال: يا رسول الله: إني لما رأيتك، أقبلت فمررت بغيطة شجر، فسمعت فيها أصوات فراخ طائر، فأخذتهن فوضعتهن في كسائي، فجاءت أمهن فاستدرت على رأسي، وكشفت لها عنهن فوقت عليهن، فلففتها معهن بكسائي، فهن أولاء معي، فقال: ضعهن، ففعلت، فأبت أمهن إلا لزومهن، فقال: «أتعجبون لرحمة أم الأفراخ على فراخها؟». قالوا: نعم، قال: «والذي بعثني بالحق، لله أرحم بعباده من أم الأفراخ بفراخها، أرجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن»، فرجع بهن<sup>(١)</sup>. هي لأبي داود.

٨٣٠٣- أبو هريرة: رفعه: «قرصت نملة نبياً من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح»<sup>(٢)</sup>. للشيخين وأبي داود والنسائي.

٨٣٠٤- أبو كريمة: رفعه: «ليلة الضيف حق على كل مسلم، فمن أصبح بفنائيه فهو عليه دين، إن شاء أقتضى، وإن شاء ترك»<sup>(٣)</sup>.

٨٣٠٥- وفي رواية: «أيا رجل أضاف قومًا فأصبح الضيف محرومًا، فإن نصره حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٨٣٠٦- عقبة بن عامر: قلت يا رسول الله: إنا نمر بقوم فلا يضيفونا، ولا يؤدوننا ما لنا عليهم من الحق، ولا نحن نأخذ منهم؟ فقال: «إن أبوا إلا أن تأخذوا منهم كرها فخذوه». للشيخين وأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٣٠٨٩)، وقال المنذري في «مختصره»: فيه محمد بن إسحاق، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود»، إسناده ضعيف، لجهالة ابن منظور وعمه وعم عمه. وأعله المنذري بأحدهما.  
(٢) البخاري (٣٠١٩)، ومسلم (٢٢٤١)، وأبو داود (٥٢٦٥)، والنسائي ٢١٠/٧-٢١١.  
(٣) أبو داود (٣٧٥٠)، وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١٥٩/٤: رواه أبو داود بإسناد على شرط الشيخين.  
(٤) أبو داود (٣٧٥١)، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١٥٩/٤: وإسناده صحيح أيضًا.  
(٥) البخاري (٢٤٦١)، ومسلم (١٧٢٧)، وأبو داود (٣٧٥٢)، والترمذي (١٥٨٩).

وقال: كان عمرُ بنحو هذا، ومعناه أنهم يشترونه منهم بالثمنِ كرهًا إن لم يجدوا إلا ذلك، وقال: روي في بعضِ الحديثِ مفسرًا.

٨٣٠٧- عوف بن مالك: قلتُ يا رسولَ الله: الرجلُ أمرٌ به فلا يُقربني ولا يضيفني، ثم يمرُّ بي أفأجزيه؟  
قال: «لا، بل أقره»<sup>(١)</sup>. للترمذي مطولًا.

٨٣٠٨- أبو شريح العدوي: سمعتُ أذناي وأبصرت عيناي ووعاه قلبي، حين تكلمتُ به النبيُّ فقال: «من كان يؤمن بالله واليومِ الآخرِ فليكرم ضيفه جائزته»، قالوا وما جائزته يا رسولَ الله؟

قال: «يومه وليلته، والضيافةُ ثلاثةُ أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقةٌ عليه، ومن كان يؤمن بالله واليومِ الآخرِ فليقل خيرًا أو ليصمت»<sup>(٢)</sup>.

٨٣٠٩- وفي رواية: «ولا يحلُّ لرجلٍ مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه» قالوا يا رسولَ الله: وكيف يؤتمه؟ قال: «يقيمُ عنده ولا شيء له يقربه به». للستة إلا النسائي<sup>(٣)</sup>.

٨٣١٠- شقيق بن سلمة: دخلتُ أنا وصاحبٌ لي على سلمانَ الفارسيِّ، فقال سلمانُ: لولا أن النبيَّ ﷺ نهى عن التكلفِ لتكلفتُ لكم، ثم جاء بخبزٍ وملح، فقال صاحبي: لو كان في ملحنا صعترٌ. فبعثَ سلمانُ بمطهرته فرهنها، ثم جاء بصعترٍ، فلما أكلنا قال صاحبي: الحمدُ لله الذي قنعنا بما رزقنا، فقال سلمانُ: لو قنعك بما رزقك لم تكن مطهرتي مرهونةً<sup>(٤)</sup>. للكبير.

٨٣١١- أبو هريرة: رفعه «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فاطعمه من طعامه فليأكل من طعامه، ولا يسأل عنه، وإن سقاه شرابًا فليشرب من شرابه، ولا يسأل عنه»<sup>(٥)</sup>.  
لأحمد والموصلي بلين.

٨٣١٢- عبد الله بن قيس: أن النبيَّ ﷺ كان يُكثرُ زيارةَ الأنصارِ خاصةً وعامةً، فكان

(١) الترمذي (٢٠٠٦)، وقال: حسن صحيح.

(٢) البخاري (٦٠١٩)، ومسلم (١٤) في كتاب اللقطة، وأبو داود (٣٧٤٨)، والترمذي (١٩٦٧)، ومالك (١٠٥/١-١٠٦ (١٩٥١)).

(٣) مسلم (١٤) كتاب اللقطة.  
(٤) الطبراني ٦/٢٣٥ (٦٠٨٥)، وقال الهيثمي ٨/١٧٩: ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الطوسي وهو ثقة.

(٥) أحمد ٢/٣٩٩، وأبو يعلى ١١/٢٣٩ (٦٣٥٨)، وقال الهيثمي ٥/٤٥: فيه مسلم بن خالد الزنجي والجمهور ضعفه وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

إذا زار خاصةً أتى الرجل في منزله، وإذا زار عامةً أتى المسجد<sup>(١)</sup>. لأحمد براو لم يسم.  
 ٨٣١٣- أنس: رفعه: «ما من عبدٍ مسلم أتى أخاه يزوره في الله، إلا ناداه منادٍ من  
 السماء أن طبت وطابت لك الجنة، وإلا قال الله في ملكوت عرشه: عبدي زارني وعلى قراه،  
 فلم يرض له بثوابٍ دون الجنة». للبخاري والموصلي<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد ٣٩٨/٤، وقال الهيثمي ١٨٣/٨: فيه راوٍ لم يسم بقية رجاله رجال الصحيح.  
 (٢) البخاري كما في «كشف الأستار» (١٩١٨)، وأبو يعلى ١٦٦/٧ (٤١٤٠)، وقال الهيثمي ١٧٣/٨ رجل أبي يعلى  
 رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وهو ثقة.



## كتاب المناقب

ما ورد في ذكر بعض الأنبياء ومناقبهم

٨٣١٤- أبو موسى: رفعه «لما أخرج الله آدم من الجنة زوده من ثمار الجنة، وعلمه صنعة كل شيء، فثمركم هذه من ثمار الجنة غير أن هذه تغير، وتلك لا تغير»<sup>(١)</sup>. للبخار والكبير.

٨٣١٥- بريدة: رفعه: «لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل ببكاء آدم ما عدله». للأوسط<sup>(٢)</sup>.

٨٣١٦- أبي: رفعه: «إنَّ آدمَ غسلته الملائكة بماءٍ وسدرٍ، وكفنوه والحدوا له ودفنوه، وقالوا: هذه ستُّكم يا بني آدم في موتاكم»<sup>(٣)</sup>. للأوسط بلين.

٨٣١٧- عائشة: رفعت: «لو رحم الله من قوم نوح أحدًا لرحم أم الصبي، كان نوح مكث في قومه ألف سنةٍ إلا خمسين عامًا يدعوهم حتى كان آخر زمانه، وغرس شجرةً فعظمت وذهبت كل مذهبٍ ثم قطعها، وجعل يعملها سفينةً، ويمرون عليه فيسألونه، فيقول: أعملها سفينةً، فيسخرون منه ويقولون: تعمل سفينةً في البرِّ وكيف تجرى؟ قال: سوف تعلمون. فلما فرغ منها وفار التنورُ وكثر الماء في السكك، خشيت أم الصبي عليه، وكانت تحبه حبًا شديدًا، فخرجت إلى الجبل حتى بلغت ثلثه، فلما بلغها الماء خرجت حتى بلغت ثلثي الجبل، فلما بلغها الماء خرجت به حتى أستوت به على الجبل فلما بلغ الماء رقبتها

(١) البخار كما في «كشف الأستار» (٢٣٤٤)، وقال الهيثمي ١٩٧/٨: رجاله ثقات.

(٢) «الأوسط» ٥١/١ (١٤٣)، وقال الهيثمي ١٩٨/٨: رجاله ثقات.

(٣) «الأوسط» ١٠٥/٩-١٠٦ (٩٢٥٩)، وقال الهيثمي ١٩٨/٨: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين في

أحدهما: الحسين بن أبي السري وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور وكذلك روح بن أسلم في السند الآخر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور.

رفعته بيديها حتَّى ذهبَ بهما الماءُ، فلو رحم اللهُ منهم أحدًا رحم أمَّ الصبيِّ». للأوسط بلين<sup>(١)</sup>.

٨٣١٨- أنس: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا خيرَ البريةِ فقال ﷺ: «ذاك إبراهيمُ خليلُ الله». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٣١٩- ابن عمر: رفعه: «إنَّ الكريمَ ابنَ الكريمِ ابنَ الكريمِ ابنَ يوسفَ بنَ يعقوبَ بنَ إسحاقَ بنَ إبراهيمٍ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٣٢٠- ابن عباس: رفعه: «أول ما أتخذت النساءُ المنطق من قبل أمِّ إسماعيلَ، أتخذتُ منطقتًا لتعفى أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيمُ وبابنها إسماعيلُ وهي تُرضعهُ، حتَّى وضعهما عند البيتِ عند دوحَةٍ فوق زمزمَ في أعلى المسجدِ، وليس بمكةَ يومئذٍ أحدٌ وليس بها ماءٌ، فوضعهما هناك، ووضع عندهما جرابًا فيه تمرٌ وسقاءً فيه ماءٌ، ثم قفى إبراهيمُ منطقتًا، فتبعته أمُّ إسماعيلَ فقالت: يا إبراهيمُ! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه أنيسٌ ولا شيء؟ فقالت له: ذلك مرارًا، فجعَل لا يلتفتُ إليها، فقالت له: آلهُ أمرُك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذا لا يضيعنا، ثم رجعتُ، فانطلقَ إبراهيمُ، حتَّى إذا كان عند الشيةِ حيثُ لا يرونهُ أستقبل بوجهه البيتِ، ثم دعا بهؤلاءِ الدعواتِ، فرفع يديه وقال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ إلى ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: من الآية ٣٧] وجعلتُ أمُّ إسماعيلُ ترضعته وتشرب من ذلك الماءِ حتَّى إذا نفذ ما في السقاءِ وعطشتُ وعطشَ ابنها، وجعلتُ تنظرُ إليه يتلوى، أو قال يتلبطُ، فانطلقتُ كراهيةً أن تنظرَ إليه، فوجدتُ الصفا أقربَ جبلٍ في الأرضِ يليها، فقامتُ عليه، ثم أستقبلتُ الوادي تنظر هل ترى أحدًا، فلم تر أحدًا، فهبطتُ من الصفا، حتَّى إذا بلغت الوادي رفعت طرفَ درعها، ثم سعت سعى الإنسانِ المجهودِ حتَّى جاوزتُ الوادي، ثم أتت المروةَ فقامتُ عليها، فنظرت هل ترى أحدًا فلم تر أحدًا، ففعلت ذلك سبعَ مراتٍ، فلذلك سعى الناسُ بينهما، فلما أشرفت على المروة سمعت صوتًا فقالت صبه، تريد نفسها، ثم تسمعت فسمعت أيضًا، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواثٌ، فإذا هي بالملك عند موضع زمزمَ، فبحث بعقبه، -أو قال- بجناحه، ثم ظهر الماءُ،

(١) ذكره الهيثمي ٢٠٠/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه موسى بن يعقوب الزمعي وثقه ابن معين وغيره وضعفه ابن المديني وبقية رجاله ثقات.

(٢) مسلم (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٦٧٢)، والترمذي (٣٣٥٢).

(٣) البخاري (٣٣٩٠).

فجعلت تحوضه، وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفورُ بقدر ما تغرف، ويرحمُ الله أم إسماعيلَ، لو تركت زمزم -أو قال- لو لم تعرف من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً، فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك لا تخافوا الضيعة، فإن ههنا بيتاً لله بينه هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيعُ أهله، وكان البيتُ مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذُ عن يمينه وعن شماله، فكانت كذلك، حتى مرت بهم رفقةٌ من جرهم أو أهل بيتٍ من جرهم، مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة فرأوا طائراً عاثفاً فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماءٍ، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماءً فأرسلوا جرياً أو جريين فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم، فأقبلوا وأم إسماعيلَ عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن نزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حقَّ لكم في الماء، قالوا: نعم، فألفى ذلك أم إسماعيلَ وهي تحب الأنسَ، فنزلوا فأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبياتٍ منهم وشبَّ الغلام وتعلَّم العربية منهم وأنفسهم، وأعجبهم حين شبَّ، فلما أدرك زوجته امرأةً منهم، وماتت أم إسماعيلَ، فجاء إبراهيمُ بعد ما تزوج إسماعيلُ يطالع تركته، فلم يجد إسماعيلَ، فسأل أمرأته عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا.

وفي رواية: ذهب يصيدُ لنا، ثم سألتها عن عيشهم وهيتهم، فقالت: نحنُ بشرٌ، في ضيقٍ وشدَّةٍ، وشكَّتُ إليه، قال: فإذا جاء فاقرني عليه السلام، وقولي له: يغيِّرُ عتبهَ بابه، فلماً جاء إسماعيلُ كأنه أنسٌ شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحدٍ؟ قالت: نعم، جاءنا شيخٌ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا في جهدٍ وشدَّةٍ، قال: فهل أوصاك بشيءٍ؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرئك السلام، ويقول لك: غير عتبهَ بابك، قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقي بأهلك، فطلقها، وتزوجَ منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيمُ ما شاء الله أن يلبث، ثم أتاهم بعد فلم يجدهُ، فدخل على أمرأته، فسأل عنه، قالت: خرج يبتغي لنا، قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيتهم؟ فقالت: نحنُ بخيرٍ وسعةٍ، وأنت على الله، فقال ما طعامكم؟ قالت: اللحمُ، قال: فما شرايبكم؟ قالت الماءُ قال: اللهم بارك لهم في اللحمِ والماءِ، ولم يكن لهم يومئذٍ حبٌّ، ولو كان لهم دعا لهم فيه، فهما لا يخلو عليهما أحدٌ بغير مكة إلا لم يوافقاه، قال: فإذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام، وأمره يثبُت عتبهَ بابه، فلماً جاء إسماعيلُ قال: هل أتاكم من أحدٍ؟ قالت: نعم، أتانا شيخٌ حسن الهيئة، وأنت على، فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا، فأخبرته أنا بخيرٍ، قال: فأوصاك بشيءٍ؟ قالت: نعم، يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تُثبِت عتبهَ بابك، قال: ذاك أبي، وأنت

العتبة، أمرني أن أمسكك، ثم لبث عنهم ما شاء الله، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبصر نبلا له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رآه قام إليه وصنعا كما يصنع الوالد بالولد، والولد بالوالد، ثم قال: يا إسماعيل! إن الله أمرني بأمر، قال: فاصنع ما أمرك ربك، قال وتعينني؟ قال: وأعينك، قال: فإن الله أمرني أن أبني بيتاً ههنا وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها، فعند ذلك ورفع القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة، وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء جاء إبراهيم بهذا الحجر فوضعه فوقه فقام عليه وهون بيني وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا قَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: من الآية ١٢٧] (١).

٨٣٢١- وفي رواية: «فجعلت تشرب من الشنة، ويدر لبثها على صبيها، حتى لما فنى الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلني أحسُّ أحدًا، فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت هل تحسُّ أحدًا؟

فلم تحس أحدًا، فلما بلغت الوادي سعت وأنت المروءة وفعلت ذلك أشواطاً. ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل الصبي، فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه ينشغ للموت، فلم تقرأها نفسها فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلني أحسُّ أحدًا، فذهبت فصعدت فنظرت ونظرت فلم تحس أحدًا، حتى أتت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل؟ فإذا هي بصوت فقالت: أغث إن كان عندك خيراً فإذا جبريل عليه السلام، فقال: بعقبه هكذا، وغمر بعقبه على الأرض (فانبثق) (٢) الماء، فدهشت، فجعلت تحفر، لو تركته كان الماء ظاهراً عيناً معيناً. للبخاري (٣).

٨٣٢٢- أبو هريرة: رفعه: «إن في الجنة قصراً من درة، لا صدع فيه ولا وهن، أعدّه الله لخليله إبراهيم نزلاً» (٤). للبزار والأوسط.

٨٣٢٣- العباس: رفعه: «الذبيح إسحاق». للبزار بلين ومر في الحج أنه إسماعيل (٥).  
٨٣٢٤- أبو هريرة: رفعه: «أرسل ملك الموت إلى موسى فلما جاءه صكه، ففقا عينه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، فرد الله إليه عينه، فقال: أرجع إليه فقل له: يضع يده على متن ثور، فله بكل ما غطت يده من شعره سنة، قال: أي رب؟ ثم ماذا؟

(١) البخاري (٣٣٦٤). (٢) في (أ): فانبثق وما أثبتناه من (ب) ومصادر التخريج.

(٣) البخاري (٣٣٦٥).

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٤٦)، و«الأوسط» ٣٢٩/٦ (٦٥٤٣)، وقال الهيثمي ٢٠٤/٨: رجالهما رجال الصحيح.

(٥) «كشف الأستار» (٢٣٥٠)، وقال الهيثمي ٢٠٥/٨: فيه مبارك بن فضالة وقد ضعفه الجمهور.

قال: ثم الموت، قال: فالآن، فسأل الله أن يدينه من الأرض المقدسة رميةً بحجر، قال ﷺ: فلو كنتُ ثمة لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر. للشيخين والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨٣٢٥- وزاد أحمد والبخاري: «كان ملك الموت يأتي الناس عياناً، فأتى موسى فطمه»<sup>(٢)</sup>. الحديث.

٨٣٢٦- ابن مسعود: رفعه: «كان طول موسى اثني عشر ذراعاً، وعصاه اثني عشر ذراعاً، ووثبته اثني عشر ذراعاً، فضرب عوج بن عتيق فما أصاب إلا كعبه». للكبير بمختلط<sup>(٣)</sup>.  
٣٨٢٧- أبو هريرة: بينما يهودي يعرض سلعته أعطى بها شيئاً كرهه، فقال: لا والذي أصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار فقام فطم وجهه، فقال: تقول والذي أصطفى موسى على البشر، والنبى ﷺ بين أظهرنا؟ فذهب إليه فقال: يا أبا القاسم! إن لي ذمةً وعهداً، فما بال فلان لطمني؟ فقال: «لم لطمت وجهه؟»

فذكره، فغضب ﷺ حتى رأى في وجهه، ثم قال: «لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا ما شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من يبعث، فإذا موسى أخذ بالعرش، فلا أدري أحوسب بصعقه الطور أم بعث قبلي؟ ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس بن متى». للشيخين ولأبي داود والترمذي نحوه<sup>(٤)</sup>.  
٨٣٢٨- ابن عباس: رفعه: «لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس ابن متى، ونسبه إلى أبيه». للشيخين وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨٣٢٩- وله عن عبد الله بن جعفر رفعه: «ما ينبغي لنبي أن يقول أنا خير من يونس بن متى»<sup>(٦)</sup>.

٨٣٣٠- وللشيخين عن أبي هريرة رفعه: «قال الله تعالى: لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٤٠٧)، ومسلم (٢٣٧٢)، والنسائي ١١٨/٤-١١٩.

(٢) أحمد ٥٣٣/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٨٥٦)، وقال الهيثمي ٢٠٤/٨: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ١٨٣/٩ (٨٩٠٣)، وقال الهيثمي ٢٠٧/٨: فيه المسعودي وقد أختلط وبقيته رجاله ثقات.

(٤) البخاري (٣٤١٥)، ومسلم (٢٣٧٣)، وأبو داود (٤٦٧١)، والترمذي (٣٢٤٥).

(٥) البخاري (٣٣٩٦)، ومسلم (١٦٥)، وأبو داود (٤٦٧١).

(٦) أبو داود (٤٦٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٣٣٦).

(٧) البخاري (٦٥١٨)، ومسلم (٢٣٧٦).

٨٣٣١- أبو هريرة: رفعه: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ أَنْ تَسْرَحَ فَيَقْرَأَهُ قَبْلَ أَنْ تَسْرَحَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٨٣٣٢- وعنه: رفعه: «كَانَتْ أُمَّرَاتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكَبْرَى، فَخَرَجَتَا بَعِ عَلَى سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ أَتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصَّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ إِلَّا يَوْمئِذٍ وَمَا كُنْتُ نَقُولُ إِلَّا الْمَدِيَةَ. للشيخين والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٨٣٣٣- وعنه: رفعه: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عَرِيانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْتَسِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ: أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبُّ! وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ». للبخاري والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٨٣٣٤- وعنه: رفعه: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ نَخْسِهِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»<sup>(٤)</sup>.

٨٣٣٥- وفي رواية: ثم يقول أبو هريرة: أقرءوا إن شئتم ﴿وَلِئَلَّا أُعِيدَهَا لَكِ وَدَّرَيْتَهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: من الآية ٣٦]<sup>(٥)</sup>.

٨٣٣٦- وفي أخرى: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَطْعَمُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِيهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ، غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعَمُ فَطْعَمَ فِي الْحِجَابِ»<sup>(٦)</sup>. للشيخين.

٨٣٣٧- وعنه: يلقى عيسى حجته ولقاه الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ آءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: من الآية ١١٦] قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «فَلَقَاهُ اللَّهُ ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾» [المائدة: من الآية ١١٦] الآية كلها<sup>(٧)</sup>. للترمذي.

٨٣٣٨- وعنه: رفعه: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ أَوْلَادُ عِلَاتٍ أَهْمَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»<sup>(٨)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٨٣٣٩- وعنه: رفعه: «أَنْبِي لَأَرْجُو إِنْ طَالَ بِي عَمْرٌ أَنْ أَلْقَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ

(١) البخاري (٣٤١٧). (٢) البخاري (٣٤٢٧)، ومسلم (١٧٢٠)، والنسائي ٨/٢٣٥.

(٣) البخاري (٣٣٩١)، والنسائي ١/٢٠٠. (٤) البخاري (٣٤٣١)، مسلم (٢٣٦٦).

(٥) البخاري (٣٤٣١)، مسلم (٢٣٦٦). (٦) البخاري (٣٢٨٦)، ومسلم (٢٣٦٦).

(٧) الترمذي (٣٠٦٢)، وقال: حسن صحيح.

(٨) البخاري (٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥)، وأبو داود (٤٦٧٥).

عَجَلٌ بِي مَوْتٌ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ مِنِّي السَّلَامَ». لأحمد<sup>(١)</sup>.

٨٣٤٠- ابن عمر: قال: لا والله ما قال النبي ﷺ لعيسى أحمراً، ولكن قال: «بينا أنا نائم أطوف بالبيت، فإذا رجل آدم سبط الشعر، يهادى بين رجلين، ينطف رأسه ماء، -أو- يهراق رأسه ماء فقلت: من هذا؟

قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا أنا برجل أحمراً جسيم جعد الشعر أعور عينه اليمنى، كأن عينه عنب طافية، قلت من هذا؟

قالوا: الدجال، وأقرب الناس به شبهاً ابن قطن<sup>(٢)</sup>.

٨٣٤١- وفي رواية: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم عليهم السلام، فأما عيسى فأحمراً جعداً عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسيم سبط كأنه من رجال الزط<sup>(٣)</sup>. للشيخين والموطأ.

٨٣٤٢- أبو هريرة: رفعه: «ليلة أسرى بي لقيت موسى -فنعته ﷺ فإذا رجل- حسبه قال-: مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة، ولقيت عيسى -فنعته، فقال-: ربعة أحمراً كأنما خرج من ديماس -يعني الحمام-، ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به<sup>(٤)</sup>.  
٨٣٤٣- وفي رواية: «وإذا عيسى بن مريم قائم يصلى أقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود الثقفي<sup>(٥)</sup>. للترمذي والشيخين.

٨٣٤٤- ولهما عن ابن عباس: «موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة<sup>(٦)</sup>.

٨٣٤٥- أبو الدرداء: رفعه: «لقد قبض الله داود من بين أصحابه، فما فتنوا وما بدّلوا، ولقد مكث أصحاب المسيح على سنه وهديه مائتي سنة<sup>(٧)</sup>. للكبير.

٨٣٤٦- ابن عمرو بن العاص: «لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يحيى بن زكريا، ما هم بخطيئة -أحسبه قال-: ولا عملها<sup>(٨)</sup>. ليزار.

٨٣٤٧- أبو هريرة: رفعه: «كل بنى آدم يلقي الله يوم القيامة بذنب قد أذنبه يعدّ به عليه إن شاء أو يرحمه، إلا يحيى بن زكريا فإنه كان سيّداً وحصوراً ونبياً من الصالحين»،

(١) أحمد ٢/٢٩٨، وقال الهيثمي ٥/٨: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) البخاري (٣٤٤١)، ومسلم (١٧١)، ومالك ٢/٩٢-٩٣ (١٩٢٦).

(٣) البخاري (٣٤٣٨). (٤) البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨).

(٥) مسلم (١٧٢)، والترمذي (٣١٣٠). (٦) البخاري (٣٢٣٩)، ومسلم (١٦٥).

(٧) قال الهيثمي ٦/٢٠٨: رواه الطبراني ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٨) «مسند الزار» ٦/٣٤٤ (٢٣٥١)، وقال الهيثمي ٨/٢٠٩: رجاله ثقات.

وأهوى ﷺ إلى قذاة من الأرض فأخذها، وقال: «ذكره مثل هذه القذاة»<sup>(١)</sup>. للأوسط بلين.

٨٣٤٨- أبو أمامة: أن رجلاً قال: يا رسول الله! أنبيأ كان آدم؟

قال: «نعم»، قال: كم كان بينه وبين نوح؟

قال: «عشرة قرون»، قال: كم كان بين نوح وإبراهيم؟

قال: «عشرة قرون»، قال: يا رسول الله كم كانت الرسل؟

قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر»<sup>(٢)</sup>. للكبير.

٨٣٤٩- أنس: رفعه: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون»<sup>(٣)</sup>. للموصلي والبخاري.

٨٣٥٠- أبو هريرة: رفعه: «إنما سُمي الخضر، لأنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي

تهتز من خلفه خضراء»<sup>(٤)</sup>. للبخاري والترمذي.

٨٣٥١- ابن عباس: ذكر خالد بن سنان عند النبي ﷺ فقال: «ذاك نبي ضيعه

قومه»<sup>(٥)</sup>. للبخاري.

٨٣٥٢- وللكبير بلين: جاءت بنت خالد بن سنان إلى النبي ﷺ فبسط لها ثوبه

فذكره<sup>(٦)</sup>.

٨٣٥٣- أبو سعيد: رفعه: «لا تُخبروا بين الأنبياء»<sup>(٧)</sup>. لأبي داود.

### من فضائل النبي ﷺ غير ما تفرق في الكتاب

٨٣٥٤- ابن عباس: جلس ناس من الصحابة يتذكرون وهم ينتظرون خروجه فخرج،

حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذكرون فسمع حديثهم فقال بعضهم عجباً: إن الله أتخذ من خلقه

(١) «الأوسط» ٣٣٣/٦ (٦٥٥٦)، وقال الهيثمي ٢٠٩/٨: فيه حجاج بن سليمان وثقه بن حبان وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره.

(٢) الطبراني ١١٨-١١٩ (٧٥٤٥)، قال الهيثمي ٢١٠/٨: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن خليل وهو ثقة، وصححه ابن حبان (٦١٩٠) مختصراً، وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٠١/١ في قصة نوح وقال: وهذا على شرط مسلم ولم يخرج.

(٣) أبو يعلى ١٤٧/٦، والبخاري (٢٣٣٩)، وقال الهيثمي ٢١١/٨: رجال أبي يعلى ثقات.

(٤) البخاري (٣٤٠٢)، والترمذي (٣١٥١).

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٦١)، وقال الهيثمي ٢١٤/٨: فيه قيس بن الربيع وقد وثقه شعبة والثوري، ولكن ضعفه أحمد مع ورعه وابن معين.

(٦) الطبراني ٤٤١-٤٤٢، وقال الهيثمي ٢١٤/٨: فيه قيس بن الربيع وقد وثقه شعبة والثوري، ولكن ضعفه أحمد مع ورعه وابن معين.

(٧) أبو داود (٤٦٦٨)، وقال الألباني: صحيح.



خليلاً، أتخذ إبراهيم خليلاً، وقال آخر: ماذا بأعجب من كلام موسى، كلمه تكلماً، وقال آخر: ماذا بأعجب من جعله عيسى كلمة الله وروجه، وقال آخر: ماذا بأعجب من آدم أصطفاه الله عليهم، فسلم رسول الله ﷺ عليهم وقال: «سمعتُ كلامكم وعجبكم، إن إبراهيم خليلُ الله وهو كذلك، وإن موسى نجى الله وهو كذلك، وإن عيسى زوجُ الله وكلمته وهو كذلك، وإن آدم أصطفاه الله وهو كذلك، وأنا حبيبُ الله ولا فخر، وأنا حاملُ لواءِ الحمدِ يومَ القيامةِ ولا فخر، وأنا أكرمُ الأولين والآخرين على الله ولا فخر، وأنا أولُ شافعٍ وأولُ مشفعٍ يومَ القيامةِ ولا فخر، وأنا أولُ من يحركُ حلقَ الجنةِ فيفتحُ الله لي فيدخلنيها ومعِي فقراءُ المؤمنين ولا فخر»<sup>(١)</sup>.

٨٣٥٥- أبي رفاعه: «إذا كان يومُ القيامةِ كنتُ إمامَ النبيين وخطيبهم وصاحبَ شفاعتهم غير فخر»<sup>(٢)</sup>. هما للترمذي.

٨٣٥٦- جابر: رفعه: «أعطيتُ خمسا لم يُعطهنَّ أحدٌ قبلي: كان كلُّ نبيٍّ يُبعثُ إلى قومه خاصةً، وبعثتُ إلى كلِّ أحمرٍ وأسودٍ، وأحللتُ لي الغنائمُ ولم تحل لأحدٍ قبلي، وجعلتُ لي الأرضَ طيبةً وطهوراً ومسجداً، فأيما رجلٌ أدركتهُ الصلاةُ صلّى حيثُ كان، ونصرتُ بالربِّ على العدوِّ بين يدي مسيرةَ شهرٍ، وأعطيتُ الشفاعةَ». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٨٣٥٧- ولهم وللترمذي عن أبي هريرة رفعه: «بعثتُ بجوامعِ الكلم، ونصرتُ بالربِّ، وبيننا أنا نائمٌ رأيتني أبيتُ بمفاتيحِ خزائن الأرضِ فوضعتُ في يدي»، قال أبو هريرة: فقد ذهبَ رسولُ الله ﷺ وأنتم [تنتلونها]<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>. للشيخين والترمذي والنسائي.

٨٣٥٨- أبو هريرة: رفعه: «ما من نبيٍّ من الأنبياءِ إلا أعطى من الآياتِ ما مثله آمنَ عليه البشرُ، وإنما كان الذي أوتيتهُ وحياً أوحاهُ الله إلي، فأرجو أن أكونَ أكثرهم تابعاً يومَ القيامةِ». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٨٣٥٩- ابن عمر: رفعه: «جعلَ رزقي تحتَ ظلِّ رُمحي، وجعلتُ الذلَّةَ والصفارُ على من خالفَ أمري». للبخاري في ترجمة<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٦١٦) وقال: غريب، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٢) الترمذي (٣٦١٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٤) في الأصل (تنتلونها) وهو خلاف الجادة والمثبت من الصحيحين.

(٥) البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣)، والترمذي (١٥٥٣) والنسائي ٤/٦.

(٦) البخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٢).

(٧) ذكره البخاري معلقاً قبل حديث (٢٩١٤) بصيغة التمریض، ورواه الذهبي في «السير» ٥٠٩/١٥، وقال: إسناده

٨٣٦٠- أبو هريرة: رفعه: «إنَّ مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثلي رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنه من زاوية من زواياه، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له، ويقولون هلاً وضعت هذه اللبنة؟ فانا اللبنة وأنا خاتم النبيين». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٣٦١- أنس: رفعه: «أتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح، فيقول الخازن: من

أنت؟

فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك». لمسلم.

٨٣٦٢- أبو هريرة: رفعه: «سألوا الله لي الوسيلة، قالوا: يا رسول الله وما الوسيلة؟

قال: أعلى درجة في الجنة، لا ينالها إلا رجل واحد، أرجو أن أكون أنا هو»<sup>(٢)</sup>.

٨٣٦٣- ابن مسعود: صلى رسول الله ﷺ العشاء ثم أنصرف، فأخذ بيد عبد الله بن

مسعود حتى خرج به إلى بطحاء مكة فأجلسه، ثم خطَّ عليه خطاً ثم قال: «لا تبرحنَّ خطك

هذا، فإنه سيتهي إليك رجال فلا تكلمهم فإنهم لن يكلموك»، ثم مضى ﷺ حيث أراد، فبينما

أنا جالس في خطي، إذ أتاني رجال كأنهم الزرط، أشعارهم وأجسادهم، لا أرى عورة ولا

أرى قسراً، ويتهون إلى، لا يجاوزن الخط، ثم يصدرون إليه ﷺ، حتى إذا كان من آخر

الليل، لكنَّ جاءني رسول الله ﷺ وأنا جالس فقال: «لقد أراني منذ الليلة» ثم دخل على في

خطي، فتوسد فخذي فرقد، وكان ﷺ إذا رقد نفع، فبينما أنا قاعد ورسول الله ﷺ متوسد

فخذي، إذ أتى رجال عليهم ثياب بيض الله أعلم، ما بهم من الجمال، فانتهوا إليه، فجلس

طائفة منهم عند رأسه وطائفة منهم عند رجله، ثم قالوا بينهم: ما رأينا عبداً قط أوتي ما

أوتي هذا النبي، إنَّ عينيه تنامان وقلبه يقظان، أضربوا له مثلاً مثل سيد بنى قصر ثم جعل

مأدبة فدعا الناس إلى طعامه وشرابه فمن أجابه أكل من طعامه وشرب من شرابه، ومن لم

يجبه عاقبه، أو قال عدَّبه، ثم أرتفعوا، واستيقظ ﷺ عند ذلك، فقال: «سمعت ما قال

هؤلاء وهل تدري من هم؟»

قلت: الله ورسوله أعلم، فقال: «هم الملائكة أفندري ما المثل الذي ضربوه؟»

قلت: الله ورسوله أعلم، فقال: «المثل الذي ضربوه الرحمن بنى الجنة، ودعا إليها

عبادة، فمن أجابه دخل الجنة، ومن لم يجبه عاقبه وعدَّبه»<sup>(٣)</sup>. هما للترمذي.

(١) البخاري (٣٥٣٥) ومسلم (٢٢٨٦).

(٢) الترمذي (٣٦١٢)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) الترمذي (٢٨٦١)، وقال الألباني: حسن صحيح.

٨٣٦٤- وللشيخين عن جابر نحوه وفيه: مثلك ومثل أمتك كمثل ملكٍ أتخذ دارًا ثم بنى فيها بيتًا، ثم جعل فيه مائدةً، ثم بعث رسولًا يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من أجاب الرسول، ومنهم من تركه، فالله هو الملك، والدار الإسلام، والبيت الجنة، وأنت يا محمد رسول الله، فمن أجابك دخل الإسلام، ومن دخل الإسلام دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل ما فيها<sup>(١)</sup>.

٨٣٦٥- عبدالله بن هشام: كُنَّا مع النبي ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عمر، فقال له عمر: يا رسول الله! لأنت أحبُّ إلى من كلِّ شيءٍ إلا نفسي، فقال ﷺ: «لا والذي نفسي بيده حتى أكونَ أحبَّ إليك من نفسك»، فقال له عمر: فإنه الآن لأنت أحبُّ إلى من نفسي، فقال ﷺ: «الآن يا عمر»<sup>(٢)</sup>. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٣٦٦- أبو هريرة: رفعه: «والذي نفسي بيده لياتين على أحدكم يومٌ ولا يراني، ثم لأن يراني أحبُّ إليه من أهله وماله معهم»، فأولوه على أنه نعى نفسه إليهم وعرفهم ما يحدث لهم بعده من تمنى لقائه عند فقدهم ما كانوا يشاهدون من بركاته<sup>(٤)</sup>.

٨٣٦٧- ابن مسعود: رفعه: «ما منكم من أحدٍ إلا وقد وكل به قرينه من الجن». وزاد في رواية: «وقرينه من الملائكة»، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»<sup>(٥)</sup>. هما لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٨٣٦٨- أبو هريرة رفعه: «فضلت على الأنبياء بخصلتين، كان شيطاني كافرًا فأعانني الله عليه حتى أسلم»، ونسبت الخصلة الأخرى<sup>(٧)</sup> للبخاري بضعف.

٨٣٦٩- أنس رفعه: «ما منكم من أحدٍ يسلم على إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام»<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.

٨٣٧٠- وعنه: لما كان اليوم الذي دخل فيه النبي ﷺ المدينة أضاء منها كلُّ شيءٍ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كلُّ شيءٍ، وما نفضنا الأيدي من دفنه وإنما لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا<sup>(٩)</sup>. للترمذي.

(١) البخاري (٧٢٨١).

(٢) البخاري (٦٦٣٢).

(٣) البخاري (٦٦٣٢).

(٤) مسلم (٢٣٦٤).

(٥) مسلم (٢٨١٤).

(٦) مسلم (٢٨١٤).

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٤٣٨)، وقال الهيثمي ٢٦٩/٨: فيه إبراهيم بن صرمة وهو ضعيف.

(٨) أبو داود (٢٠٤١)، وحسنه الألباني.

(٩) الترمذي (٣٦١٨)، وقال: غريب صحيح، وصححه الألباني.

٨٣٧١- ابن عمرو بن العاص: قال: تلا النبي ﷺ قول الله ﴿رَبِّ إِنِّي نَسِيتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ إلى: ﴿رَجِيمٌ﴾ [ابراهيم: من الآية ٣٦] وقول عيسى: ﴿إِن تَعَذِّبِهِمْ فَأَنَا عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] فرفع يديه وقال: «اللهم أمتي، اللهم أمتي»، وبكى، فقال الله تعالى: يا جبريل! أذهب إلى محمد وربك أعلم، فأسأله ما يُبيحك، فاتاه جبريل فسأله فأخبره بما قال<sup>(١)</sup> وهو أعلم، فقال تعالى: يا جبريل أذهب إلى محمد فقل له: إنا سنرضيك في أمتك، ولا نسوءك. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٨٣٧٢- عمار بن ياسر: سألوا النبي ﷺ هل أتيت في الجاهلية شيئاً حراماً؟ قال: «لا، وقد كنتُ منه على ميادين، أما أحدهما فغلبتني عيني، وأما الآخرُ فحال بني وبينه سامرٌ قومي». للطبراني بحفي<sup>(٣)</sup>.

ولفظ الأوسط: سألوا النبي ﷺ هل أتيت من النساء حراماً.

٨٣٧٣- عمر رفعه: «لما أذنب آدمُ الذنبَ الذي أذنبه، رفع رأسه إلى العرش، فقال: أسألك بحق محمدٍ إلا رفعتني، فأوحى الله إليه وما محمدٌ؟ قال: تبارك أسمك لما خلقتني رفعتُ رأسي إلى عرشك، فرأيتُ فيه مكتوباً لا إله إلا الله محمدٌ رسولُ الله، فعلمتُ أنه ليس أحدٌ أعظم عندك قدرًا ممن جعلتُ اسمه مع أسمك، فأوحى الله إليه: يا آدم! إنه آخرُ النبيين من ذريتك، وإن أمته آخرُ الأمم من ذريتك، ولولا هو ما خلقتك». للأوس والصغير بحفي<sup>(٤)</sup>.

٨٣٧٤- أبو سعيد رفعه: «أتاني جبريلُ فقال: إن ربي وربك يقول: كيف رفعتُ ذكرك؟

قال: الله أعلم، قال: إذا ذكرتُ ذكرتُ معي». للموصلي<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٢).

(٢) «الأوسط» ٣١٩/٧ (٧٦١٥)، وقال الهيثمي ٢٢٦/٨: وفيه من لم أعرفهم.

(٣) «الأوسط» ٣١٣/٦-٣١٤ (٦٥٠٢)، و«الصغير» ١٨٢/٢ (٩٩٢)، وقال الهيثمي ٢٥٣/٨: فيه من لم أعرفهم،

والحاكم ٦١٥/٢ وقال: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع، وضعفه البيهقي في «دلائل

النبوة» ٤٨٩/٥.

(٥) أبو يعلى ٥٢٢/٢ (١٣٨٠)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٧٤٦).

من صفاته وشعره وخاتم النبوة ومشيه وكلامه

وعرقه وشجاعته وأخلاقه ﷺ وشرف وكرم ومجد وعظم

٨٣٧٥- علي: يصفُ النبي ﷺ قالَ لم يكن بالطويل المُمعَّط<sup>(١)</sup>، ولا بالقصير المتردد<sup>(٢)</sup>، كان ربةً من القوم، ولم يكن بالجعدِ القطط<sup>(٣)</sup>، ولا بالسبط، كان جعدًا رجلًا<sup>(٤)</sup>، ولم يكن بالمطهم<sup>(٥)</sup> ولا بالمكلثم<sup>(٦)</sup>، وكان في وجهه تدويرٌ، أبيض مشرب<sup>(٧)</sup>، أدعج<sup>(٨)</sup> العينين، أهدب<sup>(٩)</sup> الأشفار، جليلُ المشاش والكتد<sup>(١٠)</sup>، أجردُ ذو مسربة<sup>(١١)</sup>، شتن<sup>(١٢)</sup> الكفين والقدمين، إذا مشى تقلَّع<sup>(١٣)</sup>، كأنما يمشى في صيب<sup>(١٤)</sup>، وإذا التفت التفت معًا، بين كتفيه خاتم النبوة، وهو خاتم النبيين، أجودُ الناسِ صدرًا، وأصدقُ الناسِ لهجةً، وألينهم عريكةً، (وأكرمهم)<sup>(١٥)</sup> عشرة، من رآه بديهته هابه، ومن خالطه معرفةً أحبه، يقول ناعته: ؛ لم أر قبله ولا بعده مثله<sup>(١٦)</sup>.

زاد في رواية: ضخمُ الرأس، ضخمُ الكراديس<sup>(١٧)</sup>. للترمذي.

٨٣٧٦- أنس: كان ﷺ ربةً من القوم، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، أزهَر اللون، ليس بالأبيض الأمهق، ولا بالأدم، ليس بجعدٍ قطط، ولا سبط رجل، أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة، فلبث بمكة عشر سنين، ينزل عليه الوحي، وبالمدينة عشرًا، وتوفاه الله على رأس ستين، وليس في رأسه عشرون شعرةً بيضا قال ربيعةُ بن أبي عبد الرحمن: فرأيتُ شعرًا من شعره فإذا هو أحمر، فسألتُ: فقيل أحمرٌ من الطيب<sup>(١٨)</sup>. للشيخين والموطأ والترمذي.

(١) الممغط: الزاهب طولًا.

(٢) المتردد: الداخل بعضه في بعض قصرًا.

(٣) القطط: الشديد الجموعة.

(٤) المشرب: البادن الكثير اللحم.

(٥) المكلثم: المدور الوجه.

(٦) الأدعج: الشديد سواد العين.

(٧) الأهدب: الطويل الأشفار.

(٨) المسربة: هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر إلى السرة.

(٩) الشتن: الغليظ الأصابع من الكفين والقدمين. (١٣) التقلع: أن يمشي بقوة.

(١٠) الصيب: الحدور يقال أنحدرنا في صوب وصيب.

(١١) (ب): وأكثرهم.

(١٢) الترمذي (٣٦٣٨)، وقال: حسن غريب ليس إسناده بمتصل، وضعفه الألباني.

(١٣) الترمذي (٣٦٣٧)، وقال: حسن صحيح.

(١٤) البخاري (٣٥٤٧)، ومسلم (٢٣٤٧)، والترمذي (١٧٥٤)، ومالك ٩٢-٩١/٢ (١٩٢٥).

- ٨٣٧٧- جابر بن سمرة: كان النبي ﷺ ضليعَ الفم، أشكلَ العينين منهوسَ العينين ضخَمَ القدمين، قيل لسماك، ما ضليعُ الفم؟ قال عظيمُ الفم قيل: ما أشكلُ العينين؟ قال: طويلُ شقِّ العينين، قيل: ما منهوسُ العقب؟ قال: قليلُ لحمِ العقب<sup>(١)</sup>. لمسلم والترمذي.
- ٨٣٧٨- وله: كان في ساقيه ﷺ خموشةً، وكان لا يضحك إلا تبسمًا، وكنتُ إذا نظرتُ إليه قلتُ: أكحلُ العينين وليس بأكحل<sup>(٢)</sup>.
- ٨٣٧٩- أنس: كان النبي ﷺ أزهر اللون، كأنَّ عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ، وما مسستُ ديباجةً ولا حريرةً ألين من كفِّ رسولِ الله ﷺ ولا شممتُ مسكةً ولا عنبرةً أطيب من رائحةِ النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>. للشيخين والترمذي.
- ٨٣٨٠- وعنه: وقد سئلَ عن شعر النبي ﷺ فقال: شعرٌ بين شعرين، لا رجلٌ سبط، ولا جعدٌ قططٌ، كان بين أذنيه وعاتقه<sup>(٤)</sup>.
- ٨٣٨١- وفي رواية: كان يضربُ شعره منكبیه<sup>(٥)</sup>.
- ٨٣٨٢- وفي أخرى: إلى أنصافِ أذنيه<sup>(٦)</sup>.
- ٨٣٨٣- وفي أخرى: إلى شحمةِ أذنيه<sup>(٧)</sup>. للشيخين وأبي داود والنسائي.
- ٨٣٨٤- عائشة: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ فوقَ الوفرةِ ودونِ الجمَّةِ<sup>(٨)</sup>.
- ٨٣٨٥- أم هانئ: قدم النبي ﷺ مكةً وله أربعُ غدائر<sup>(٩)</sup>. هما للترمذي وأبي داود.
- ٨٣٨٦- ابن عباس: كان أهلُ الكتابِ يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون، وكان النبي ﷺ يُعجبُهُ موافقةِ أهلِ الكتابِ فيما لم يؤمر به فسدل ناصيته، ثم فرق بعد<sup>(١٠)</sup>. للشيخين وأبي داود.

(١) مسلم (٢٣٣٩)، والترمذي (٣٦٤٧). (٢) الترمذي (٣٦٤٥)، وضعفه الألباني.

(٣) البخاري (٣٥٦١)، ومسلم (٢٣٣٠)، والترمذي ٢٠/٥.

(٤) البخاري (٥٩٠٥)، ومسلم (٢٣٣٨)، والنسائي ١٣٣/٨.

(٥) البخاري (٥٩٠٤)، ومسلم (٢٣٣٨)، وأبو داود (٤١٨٣)، والنسائي ١٣٣/١.

(٦) مسلم (٢٣٣٨)، وأبو داود (٤١٨٦)، والنسائي ١٣٣/٨.

(٧) البخاري (٣٥٥١، ٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤١٨٥).

(٨) الترمذي (١٧٥٥)، وأبو داود (٤١٨٧)، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني.

(٩) أبو داود (٤١٩١)، والترمذي (١٧٨١)، وقال: حسن غريب، قال محمد يعني البخاري: لا أعرف لمجاهد سماعًا من أم هانئ، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»، وفي «مختصر السمائل المحمدية» (٢٣).

(١٠) البخاري (٣٥٥٨)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨).

٨٣٨٧- أنس: سأل عن شيبِ النبي ﷺ؟

قال: ما شأنه الله بيضاء<sup>(١)</sup>.

٨٣٨٨- وفي رواية: قال يكره أن ينتف الرجلُ الشعرةَ البيضاء من لحيته ورأسه،

قال: ولم يخضب ﷺ، إنما كان البياضُ في عنفته، وفي الصدغين، وفي الرأسِ نبذُ لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٨٣٨٩- ابن سيرين: قلتُ لعبيدة: عندنا من شعرِ النبي ﷺ أصبناه من قبل أنسٍ أو من

قبل أهلِ أنسٍ، قال: لأن تكونَ عندي شعرةً منه أحبُّ إلي من الدنيا وما فيها<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

٨٣٩٠- جابر بن سمرة: كان النبي ﷺ قد شمت مقدم رأسه ولحيته فكان إذا أدهن لم

يتبين، فإذا شعث رأسه تبيّن، وكان كثيرَ شعرِ اللحية، فقال رجلٌ: وجهه مثلُ السيفِ قال: لا بل مثلُ الشمسِ والقمرِ، وكان مستديرًا قال: رأيتُ الخاتمَ عند كتفيه مثل بيضة الحمام يشبه جسده<sup>(٤)</sup>. للنسائي ومسلم بلفظه.

٨٣٩١- عبدالله بن سرجس: رأيتُ النبي ﷺ وأكلتُ معه خبزًا ولحمًا أو قال:

ثريدًا، فقلتُ: يا رسولَ الله غفرَ اللهُ لك، قال: «ولك»، قال الراوي عنه: فقلتُ: أستغفرُ

لك ﷺ؟ قال: نعم، ولك ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكِ وَاللَّمُومِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد:

من الآية ١٩] قال: ثم درتُ خلفه فنظرتُ إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغضِ كتفه اليسرى جمعًا عليه خيلان كأمثالِ الثاكيلِ. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٨٣٩٢- السائب بن يزيد: كان الخاتمُ مثلَ زرِ الحجلة، وكان أشهلَ العينين، منهوسَ

العقبِ، ضليحَ الفمِ<sup>(٦)</sup>. للشيخين.

٨٣٩٣- أبو هريرة: ما رأيتُ أحسنَ من النبي ﷺ، كأنَّ الشمسَ تجري في وجهه،

وما رأيتُ أحدًا أسرعَ في مشيه منه ﷺ، لكأنما الأرضُ تطوى له، كنا إذا مشينا معه نجهدُ

أنفسنا، وأنه لغيرُ مكترثٍ<sup>(٧)</sup>. للترمذي.

٨٣٩٤- أنس: كان النبي ﷺ إذا مشى يتوكأ<sup>(٨)</sup>. لأبي داود.

٨٣٩٥- جابر: كان النبي ﷺ إذا مشى، مشى أصحابه أمامه وتركوا ظهره

(١) مسلم (٢٣٤١) (١٠٥).

(٢) البخاري (١٧٠).

(٣) مسلم (٢٣٤٤) (١٠٩)، والنسائي ١٥٠/٨.

(٤) مسلم (٢٣٤٦).

(٥) البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥).

(٦) الترمذي (٣٦٤٨)، وقال: غريب، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٧) أبو داود (٤٨٦٣)، وصححه الحاكم ٢٨١/٤، ووافقه الذهبي.

للملائكة<sup>(١)</sup>. للقرظوني.

٨٣٩٦- عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْدُثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّ الْعَادُّ لِأَحْصَاهُ<sup>(٢)</sup>.

٨٣٩٧- وفي رواية: قالت لعروة: ألا يعجبك أبو فلان؟ جاء فجلس إلى جانب

حجرتي يحدث عن النبي ﷺ يسمعي ذلك، وكنت أسبح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، فلو أدركته لرددت عليه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسِرْدِكُمْ<sup>(٣)</sup>.

٨٣٩٨- وفي رواية أخرى: كان أبو هريرة يحدث ويقول: أسمعني يا ربَّة الحجر،

أسمعني يا ربَّة الحجر، وعائشة تصلَّى، فلما قضت صلاتها، قالت لعروة بنحوه<sup>(٤)</sup>.  
للشيخين والترمذي وأبي داود.

٨٣٩٩- أنس: كان النبي ﷺ يعيدُ الكلمة ثلاثًا لتُعقَلَ عنه<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

٨٤٠٠- عائشة: كان كلامُ رسولِ الله ﷺ كلامَ فصل، يفهمه كلُّ من سمعه<sup>(٦)</sup>.

٨٤٠١- ابن سلام: كان النبي ﷺ إذا جلس يتحدثُ يُكثرُ أن يرفع طرفه إلى

السماء<sup>(٧)</sup>. هما لأبي داود.

٨٤٠٢- رجل من الصحابة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَمَّهُ قَالَ: فَسَالَ عَلِيٌّ مِنْ عَرَقٍ إِبْطِهِ مِثْلَ

ريحِ المسكِ<sup>(٨)</sup>. للدارمي مطولًا بمجهول.

٨٤٠٣- أنس: أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَظْعًا فَيَقْبِلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظْعِ،

فَإِذَا قَامَ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي سَكِّ فَلَمَّا حَضَرَ أَنْسَا الْوَفَاءَ أَوْصَى أَنْ يَجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السِّكِّ فَجَعَلَ فِي حَنُوطِهِ<sup>(٩)</sup>.

٨٤٠٤- وفي رواية: كان النبي ﷺ يدخلُ بيتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَليست

فيه، فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأتيَتْ فقبِلَ لها: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِكِ،

فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعةٍ أديمِ الفراشِ ففتحت عيبتها، فجعلت تنسّف

(١) ابن ماجه (٢٤٦)، وصححه البوصيري في «الزوائد» (٧٦).

(٢) البخاري (٣٥٦٧)، ومسلم (٢٤٩٣)، كتاب: الزهد، وأبو داود (٣٦٥٤)، والترمذي (٣٦٣٩).

(٣) البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأبو داود (٣٦٥٥)، والترمذي (٣٦٣٩).

(٤) مسلم (٢٤٩٣) كتاب: الزهد، وأبو داود (٣٦٥٤)، والترمذي (٣٦٣٩).

(٥) الترمذي (٣٦٤٠)، وقال: حسن صحيح غريب، ونحوه عند البخاري (٩٥).

(٦) أبو داود (٤٨٣٩)، وحسنه الألباني في «الصحيحه» (٢٠٩٧).

(٧) أبو داود (٤٨٣٧)، وضعفه الألباني في «الضعيفه» (١٧٦٨).

(٨) الدارمي ٢٠٦/١ (٦٤) لرجل من بني حُرَيْش.

(٩) البخاري (٦٢٨١)، ومسلم (٢٣٣١)، والنسائي.



ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففرغ النبي ﷺ فقال: «ما تصنعين يا أم سليم؟» فقالت: يا رسول الله! نرجو بركته لصبياننا قال: «أصبت»<sup>(١)</sup>.

٨٤٠٥- وفي أخرى: قالت: هذا عرقك نجعله في طيبنا، وهو أطيب الطيب<sup>(٢)</sup>.  
للشيخين والنسائي.

٨٤٠٦- وعنه: كان فرغ بالمدينة، فاستعار النبي ﷺ فرساً من أبي طلحة يقال لها: المندوب، فركب، فلما رجع قال: «ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحراً»<sup>(٣)</sup>.

٨٤٠٧- وفي رواية: كان النبي ﷺ أحسن الناس، وكان أجود الناس وكان أشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناسٌ من قبل الصوت فتلقاهم ﷺ راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت<sup>(٤)</sup>.

٨٤٠٨- وفي أخرى: وقد أستبرأ الخبر وهو على فرسٍ لأبي طلحة عريٌّ في عنقه السيف، وهو يقول: لن تراعوا لن تراعوا، فقال: (وجدناه بحرًا) أو «إنه لبحر»، وكان فرسًا يبطأ<sup>(٥)</sup>.

٨٤٠٩- وفي أخرى: فما سبق بعد ذلك اليوم. للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٤١٠- عائشة: ما حُير رسول الله ﷺ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً، كان أبعد الناس منه، وما أنتقم ﷺ لنفسه في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم<sup>(٧)</sup>. لمالك والشيخين وأبي داود.

٨٤١١- وفي رواية: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله<sup>(٨)</sup>.

٨٤١٢- أنس: كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت. للبخاري<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٨١)، ومسلم (٢٣٣١)، والنسائي ٢١٨/٨.

(٢) مسلم (٢٣٣١) والنسائي.

(٣) البخاري (٢٦٢٧)، ومسلم (٢٣٠٧)، والترمذي (١٦٨٦).

(٤) البخاري (٢٩٠٨)، ومسلم (٢٣٠٧)، والترمذي (١٦٨٦).

(٥) البخاري (٢٩٠٨، ٢٩٦٩) ومسلم (٢٣٠٧) وأبو داود (٤٩٨٨).

(٦) البخاري (٢٩٠٨، ٢٩٦٩) ومسلم (٢٣٠٧) وأبو داود (٤٩٨٨).

(٧) البخاري (٦١٢٦) ومسلم (٢٣٢٧) وأبو داود (٤٧٨٥) ومالك ٦٨٨/٢.

(٨) مسلم (٢٣٢٧).

(٩) البخاري (٦٠٧٢).

٨٤١٣- وعنه: كان النبي ﷺ إذا أستقبله الرجلُ فصافحه لا ينزعُ يده من يده، حتَّى يكونَ الرجلُ ينزعُ يده، ولا يصرفُ وجهه عن وجهه حتَّى يكونَ الرجلُ هو يصرفه، ولم يرَ مقدمًا ركبته بين يدي جليسٍ له<sup>(١)</sup>. لأبي داود والترمذي بلفظه.

٨٤١٤- وعنه: ما رأيتُ أحدًا كان أرحمَ بالعيالِ من النبي ﷺ كان إبراهيمُ ابنه مسترضعًا في عوالي المدينة، وكان ينطلقُ ونحوً معه فيدخلُ البيتَ وإنه ليدخنُ وكان ظنُّه قينًا فيأخذه فيقبله ثمَّ يرجعُ. لمسلم.

٨٤١٥- الأسود: سألتُ عائشةَ ما كان النبي ﷺ يصنعُ في بيته؟ قالت: كان يكونُ في مهنةِ أهله، فإذا حضرتُ الصلاةَ يتوضأُ ويخرجُ إلى الصلاة<sup>(٢)</sup>. لمسلم والترمذي.

٨٤١٦- ابن عباس: كان رسولُ الله ﷺ لا يكلُ طهوره إلى أحدٍ ولا صدقته التي يتصدقُ بها، يكونُ هو الذي يتولاها بنفسه<sup>(٣)</sup>. للقزويني بضعف.

٨٤١٧- عبدالله بن الحارث بن جزء: ما رأيتُ أحدًا أكثرَ تسميًا من النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>. للترمذي.

٨٤١٨- أبو هريرة: كان النبي ﷺ يجلسُ معنا في المسجدِ يحدثنا فإذا قام قمنا قيامًا حتَّى نراه قد دخلَ بعضَ بيوتِ أزواجه، فحدثنا يومًا فقمنا حين قام، فنظرنا إلى أعرابيٍّ قد أدركه فحبذه بردائه، فحمر رقبته، وكان رداءً خشنًا، فالتفت إليه، فقال له الأعرابيُّ: (احمل لي)<sup>(٥)</sup> على بعيريِّ هذين، فإنك لا تحملني من مالك ولا مالِ أهلك، فقال ﷺ: «لا، وأستغفرُ اللهَ وأستغفرُ اللهَ لا وأستغفرُ اللهَ لا أحملك حتَّى تقيدني من جلدتك التي جلدتني»، فكلُّ ذلك يقولُ له الأعرابيُّ: والله لا أقيدُكها فذكر الحديث. قال: ثمَّ دعا رجلًا فقال له: «احمل له على بعيريه هذين، على بعيرٍ شعيرًا، وعلى الآخرِ تمرًا»، ثمَّ التفتَ إلينا فقال: «انصرفوا على بركةِ الله»<sup>(٦)</sup>. لأبي داود والنسائي.

(١) أبو داود (٥٢١٤)، الترمذي (٢٤٩٠)، وقال: غريب.

(٢) البخاري (٦٧٦)، والترمذي (٢٤٨٩).

(٣) ابن ماجه (٣٦٢)، وقال البوصيري في «زوائد» (١٢٨): هذا إسناد ضعيف، علقمة بن أبي حمزة مجهول، ومطهر بن الهيثم ضعيف.

(٤) الترمذي (٣٦٤١)، وقال: حسن غريب.

(٥) في (أ)، (ب): أحملني، وما أثبتاه من مصادر التخريج.

(٦) أبو داود (٤٧٧٥)، والنسائي ٣٣/٨، وضعفه الألباني.

٨٤١٩- رجل من العرب قال: زاحمت رسول الله ﷺ يوم حنين، وفي رجلي نعلٌ كثيفة فوطئتُ بها رجله، فنفحني نفحةً بسوطٍ في يده، وقال: «بسم الله أوجعتني»، فبئتُ لنفسي لا ئمًا أقولُ أوجعتُ النبي ﷺ، فبئتُ بليلاً كما يعلمُ الله، فلما أصبحنا إذا رجلٌ يقولُ: أين فلان؟ قلتُ: هذا والله الذي كان مني بالأمس، فانطلقتُ وأنا متخوفٌ، فقال لي ﷺ: «إنك وطأتَ بنعلك على رجلي بالأمس فأوجعتني، فنفحتك نفحةً بالسوط، فهذه ثمانون نعجةً فخذها بها»<sup>(١)</sup>.

٨٤٢٠- عكرمة قال: قال العباسُ: لأعلمنَّ ما بقى رسولُ الله ﷺ فينا، فقال يا رسولَ الله: إنِّي أراهم قد آذوك وآذاك غبارهم، فلو آتخذتَ عرشًا تكلمهمُ منه فقال: «لا أزال بين أظهرهم يطئون عقي، وينازعونني ردائي، حتَّى يكونَ الله هو الذي يريحني منهم»، فعلمتُ أنَّ بقاءه فينا قليل<sup>(٢)</sup>. هما للدارمي.

٨٤٢١- أنس: خدمتُ النبي ﷺ عشرَ سنين، والله ما قال لي أفٌ قطُّ ولا قال لشيءٍ لم فعلتَ كذا؟ وهلاً فعلتَ كذا<sup>(٣)</sup>؟

٨٤٢٢- وفي رواية: كان النبي ﷺ من أحسنِ الناسِ خُلُقًا، فأرسلني يوماً لحاجةٍ فقلتُ: والله لا أذهبُ، وفي نفسي أن أذهبَ لما أمرني به، فخرجتُ حتَّى أمرَّ على صبيانٍ وهم يلعبون في السوق، فإذا النبي ﷺ قد قبضَ بقفاي من ورائي فنظرتُ إليه وهو يضحكُ، فقال: «يا أنيسُ ذهبتَ حيثُ أمرتُك؟»

قلتُ: نعم، أنا أذهبُ يا رسولَ الله، قال أنسٌ: والله لقد خدمتهُ تسعَ سنين ما علمتهُ قال لشيءٍ صنعتهُ لم فعلتَ كذا وكذا أو لشيءٍ تركتهُ هلاً فعلتَ كذا وكذا.<sup>(٤)</sup> للشيخين وأبي داود والترمذي.

٨٤٢٣- وعنه: كان النبي ﷺ إذا صلى الغداةَ جاءَ خدمُ المدينةَ بآيتهم فيها الماءُ، فما يأتونه بإناءٍ إلا غمسَ يده فيه، فربما جاءوه في الغداةِ الباردة فيغمسُ يده فيه. لمسلم.

٨٤٢٤- وعنه: وكان النبي ﷺ أحسنَ الناسِ خُلُقًا وكان لي أخٌ يقالُ له عميرٌ وهو فطيمٌ، كان إذا جاءَ قال: «يا أبا عميرٍ ما فعلَ النغيرُ؟» لنغيرٍ كان يلعبُ به، وربما حضرتُ

(١) الدارمي (٧٣).

(٢) الدارمي (٧٦): إسناده ضعيف لانقطاعه، عكرمة لم يدرك العباس.

(٣) البخاري (٦٠٣٨، ٦١٢٩)، ومسلم (٢٣٠٩)، وأبو داود (٤٧٧٤، ٤٧٧٣)، والترمذي (٢٠١٥).

(٤) مسلم (٢٣١٠)، وأبو داود (٤٧٧٤، ٤٧٧٣)، والترمذي (٢٠١٥).

الصلاة وهو في بيتنا، فيأمرُ بالبساطِ الذي تحته فيُكنسُ، ثم يُنضحُ، ثم يقومُ ونقومُ خلفه فيصلي ربنا<sup>(١)</sup>. للشيخين وأبي داود والترمذي.

٨٤٢٥- الحسن بن علي: سألتُ خالي هندُ بنُ أبي هالة التميمي وكان وصافاً عن صفة رسول الله ﷺ وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئاً أتعلقُ به، فقال: كان ﷺ فخمًا مفخمًا، يتلألاً وجهه تلاًلاً القمر ليلة البدر، أطولُ من المربع، وأقصرُ من المشدب، عظيمُ الهامة رجلُ الشعر، إن أنفرت عقيصته فرق، وإلا فلا، يجاوزُ شعره شحمة أذنيه إذا هو وفرة، أزهرُ اللونِ واسعُ الجبين، أزجُ الحواجبِ، سوابغُ من غيرِ قرنٍ، بينهما عرقٌ يدره الغضبُ، أفتى العرنين، له نورٌ يعلوه، يحسبه من لم يتأمله أشمٌ، كثُ اللحية، أدعجُ سهلُ الخدين، ضليغُ الفم، أشنب، مفلجُ الأسنان، دقيقُ المسربة، كأنَّ عنقه جيدٌ دمية في صفاءِ الفضة، معتدلُ الخلقِ بادنا متماسكًا، سواءُ البطنِ والصدرِ، عريضُ الصدرِ، بعيدُ ما بين المنكبين، ضخُمُ الكراديسِ، أنورُ المتجردِ، موصولُ ما بين اللبةِ والسرةِ بشعرٍ يجري كالخطِّ، عاري الثديينِ والبطنِ مما سوى ذلك، أشعرُ الذراعينِ والمنكبينِ، وأعالى الصدرِ، (طويل الزندين)<sup>(٢)</sup> رحبُ الراحة، سبطُ القصبِ، شثنُ الكفينِ والقدمينِ، وسائرُ الأطرافِ، خصمانُ الأخمصينِ، مسيخُ القدمينِ، ينبوعنهما الماءُ، إذا زال زالَ تعلقا، ويخطو تكفاً ويمشي هونًا، ذريعُ المشية، إذا مشى كأنما ينحط من صببٍ، وإذا التفت التفت معًا، خافضُ الطرفِ، نظره إلى الأرضِ أطولُ من نظره إلى السماءِ، جلُّ نظره إلى السماءِ، جلُّ نظره الملاحظة، يسوقُ أصحابه، ويبدأ من لقيه بالسلام، قلتُ: صف لي منطقة قال: كان ﷺ متواصلُ الأحزانِ، دائمُ الفكرة، ليست له راحةٌ، ولا يتكلمُ في غير حاجةٍ طويلُ السكوتِ يفتتحُ الكلامَ ويختمه بأشداقه، ويتكلمُ بجوامعِ الكلمِ فصلًا لا فضولًا ولا تقصيرٌ دمثًا، ليس بالجافي ولا بالمهين، يعظمُ النعمةَ وإن دقت، لا يذمُّ ذواقًا ولا يمدحُه، ولا تغضبه الدنيا ولا ما كان لها، فإذا تعرَّض للحقِّ لم يعرف أحدًا، ولم يقم لغضبه شيءٌ، ولا يغضبُ لنفسه ولا ينتصرُ لها، إذا أشارَ أشارَ بكفه كلها، وإذا تعجَّب قلبها، وإذا تحدتْ أتصل بها فضربَ بباطنِ راحتهِ اليمنى باطنَ إبهامه اليسرى، وإذا غضبَ أعرضَ وأشاحَ، وإذا ضحكَ غضَّ طرفه، جلُّ ضحكِهِ التبسُّمُ، ويفترُّ عن مثلِ حبِّ الغمامِ، فكتمتها الحسينَ زمانًا ثمَّ حدثته فوجدته قد سبقني إليه، فسأله عما سألته، ووجدته قد سأل أباه عن مدخله

(١) البخاري (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠) وأبو داود (٦٥٨) والترمذي (٣٣٣).

(٢) من (ب).

ومجلسه ومخرجه وشكله، فلم يدع منه شيئاً، قال الحسين: سألتُ أبي عن دخولِ رسولِ الله ﷺ قال: كان دخوله لنفسه مأذوناً له في ذلك، فكان إذا أوى إلى منزله جزأ نفسه [ثلاثة] (١) أجزاء: جزءاً لله، وجزءاً لأهله، وجزءاً لنفسه، ثم جزأ نفسه بينه وبين الناس، فبرّد ذلك على العامّة بالخاصّة، فلا يدخّر عنهم شيئاً، فكان من سيرته في جزء الأمة إيثارُ أهل الفضل بإذنه، وقسمته على قدر فضلهم في الدين، فمنهم ذو الحاجة، ومنهم ذو الحاجتين، ومنهم ذو الحوائج، فيتشاعلُ بهم ويُشغلهم فيما يصلحهم والأمة، وإخبارهم بالذي ينبغي لهم، ويقول: «ليبلغ الشاهد الغائب، وأبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغها إليّ، فإنه من أبلغ سلطاناً حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله قدميه يوم القيامة» لا يُذكرُ عنده إلا ذلك، ولا يُقبل من أحدٍ غيره، يدخلون رواداً، ولا يتفرون إلا عن ذواق، ويخرجون أدلة، قال: فسألته عن مخرجه، كيف كان يصنع فيه؟ فقال: كان ﷺ يخزنُ لسانه إلا مما يُعينهم ويولفهم، ولا يفرقهم أو قال ولا ينفهم فيكرمُ كريم كل قوم، ويؤليه عليهم، ويحذّر الناس ويحترسُ منهم، من غير أن يطوى عن أحدٍ منهم بشره ولا خلقه، يتفقّد أصحابه ويسأل الناسَ عمّا في الناس، ويُحسنُ الحسن ويصوّبه، ويقبّحُ القبيح ويؤهنه، معتدلاً الأمر غير مختلف، لا يغفلُ مخافة أن يغفلوا أو يملوا لكل حالٍ عنده عتاد، لا يقصّر عن الحق، ولا يجاوزهُ الذين يلونه من الناس، خيارهم وأفضلهم عنده أعمهم نصيحة، وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساةً ومؤازرةً، فسألته عن مجلسه فقال: كان النبي ﷺ لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكر، ولا يوطنُ الأماكن وينهى عن إيطانها، وإذا أنتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ويأمرُ بذلك، ويُعطى كل جلسائه نصيبه، حتّى لا يحسبُ جلسيه أن أحداً أكرم عليه منه، من جالسٍ أو قاومه في حاجة صابره، حتّى يكون هو المنصرف، ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها، أو بميسور من القول، قد وسع الناس بسطه وخلقته، فصار لهم أباً وصاروا عنده في الحق سواءً، مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة، لا تُرفع فيه الأصوات، ولا تؤنن فيه الحرم، ولا تنشئ فلتاته، متعادلين متفاضلين فيه بالتقوى، متواضعين، يوقرون فيه الكبير ويرحمون الصغير، ويؤثرون ذوي الحاجة، يحفظون الغريب، قال: قلت: كيف كانت سيرته في جلسائه؟

قال: كان ﷺ دائم البشر سهل الخلق لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ، ولا صحاب

(١) في الأصل (ثلاث) والمثبت من شمائل الترمذي (٣٣٧).

ولا فاحشٍ، ولا عيابٍ ولا مدّاحٍ، يتغافلُ عمّا لا يشتهي، ولا يؤنسُ منه ولا يجيبُ فيه، قد تركَ نفسه من ثلاثٍ، المرءِ والإكثارِ وما لا يُعنيه، وتركَ الناسَ من ثلاثٍ: كان لا يذمُّ أحدًا ولا يعيره، ولا يطلبُ عورته، ولا يتكلّمُ إلا فيما يرجو ثوابه، إذا تكلمَ أطرق جلساؤه كأنّما على رءوسهم الطيرُ، وإذا سكتَ تكلموا ولا يتنازعون عنده الحديثَ، من تكلمَ عنده أنصتوا له حتّى يفرغَ، حديثهم حديث أولهم، يضحكُ مما يضحكون منه، ويتعجّبُ مما يتعجبون منه، ويصبرُ للغريبِ على الجفوة في منطقهِ ومسالته، حتّى إن كان أصحابه يستجلبونهم، ويقولُ: إذا رأيتمُ طالبَ الحاجةِ فأرشدوه، ولا يقبلُ الثناءَ إلّا من مكافئٍ، ولا يقطعُ على أحدٍ حديثه حتّى يتجوّزه فيقطعه بانتهاءِ أو قيام، قال قلتُ: كيف كان سكوتُهُ؟

قال: كان سكوتُهُ ﷺ على أربعٍ على الحلم، والحذر، والتقدير، والتفكير، فأما تقديره: ففي تسوية النظر والاستماع بين الناس، وأما تذكره أو قال تفكره: ففيما يبقى ويفنى، وجمع له الحلم في الصبر، فكان لا يُغضبُه شيءٌ، ولا يستفزّه، وجمع له الحذر في أربع: أخذه بالحسنَى ليقتدي به، وتركه القبيحَ لِينتهي عنه، واجتهاد الرأي فيما أصلح أمته، والقيام لهم بما جمع لهم الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>. للكبير.

٨٤٢٦- أنس: كان النبي ﷺ إذا مرَّ في طريقٍ من طرقِ المدينة وُجدَ منه رائحةُ المسك، فيقال مرَّ رسولُ الله ﷺ في هذا الطريقِ<sup>(٢)</sup>. للموصلي والبخاري والأوسط.

### من علاماته ﷺ غير ما تفرق في الكتاب

٨٤٢٧- عطاء بن يسار: قلتُ لابن عمرو بن العاص: أخبرني عن صفة النبي ﷺ في

التوراة؟

فقال: والله إنه لموصوف في التوراة ببعض ما في القرآن: ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] وحرزا للأمين أنت عبيد ورسولي، سميتك المتوكّل، ليس بفظ ولا غليظ ولا (سخاب)<sup>(٣)</sup> في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتّى يقيم به الملة العوجاء، ويفتح به أعينا عميا، وأذانا صما، وقلوبًا غلفا. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

(١) الطبراني ١٥٥/٢٢: وقال الهيثمي ٢٧٨/٨: فيه من لم يسم.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٤٧٨)، وأبو يعلى ٤٣٣/٥ (٣١٢٥)، والأوسط ١٤٦/٣ (٢٧٥١)، وقال

الهيثمي ٢٨٢/٨: رجال أبو يعلى وثقوا.

(٣) البخاري (٢١٢٥).

(٤) في (ب): سخاب.

٨٤٢٨- ابن مسعود رفعه: «صفتي أحمدُ المتوكَّل، ليس بفظ ولا غليظ، يُجزى بالحسنة الحسنة، ولا يكافئ بالسيئة، مولده بمكة ومهاجرة بطيبة، وأمه الحامدون، يأتزون على أنصافهم، ويوضئون أطرافهم، أناجيلهم في صدورهم، يصفون للصلاة كما يصفون للقتال، قربانهم الذي يتقربون به إلى دماؤهم، رهبان بالليل ليوث بالنهار»<sup>(١)</sup>. للكبير بخفي.

٨٤٢٩- عبدالله بن سلام: قال مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن معه، فقال أبو مودود المدني: قد بقى في البيت موضع قبر<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٨٤٣٠- ابن عمر: قال: ما سمعتُ عمر يقولُ لشيءٍ قطُّ إنِّي لأظنه كذا إلا كان كما يظنُّ، بينما عمرُ جالسٌ إذ مرَّ به رجلٌ جميلٌ فقال: لقد أخطأ ظني أو إنَّ هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم على الرجل، فدعى له، فقال له ذلك: فقال ما رأيتُ كالיום أستقبلُ به رجلٌ مسلمٌ، قال فإنِّي أعزمُ عليك إلا ما أخبرتني، قال: كنتُ كاهنهم في الجاهلية، قال: فما أعجب ما جاءتك به جنيثك؟

قال: بينما أنا يوماً في السوق جاءتني أعرفُ فيها الفرغ، قالت: ألم ترى الجنَّ وإبلاسها، ويأسها من بعد إيناسها، ولحوقها بالقلوص وأحلاسها، قال عمر: صدق، بينا أنا نائمٌ عند آلهم، إذ جاء رجلٌ بعجلٍ فذبحه، فصرخَ به صارخٌ لم أسمع صارخاً قطُّ أشدَّ صوتاً منه يقولُ: يا جليح أمرُ نجيح رجلٌ فصيحٌ يقولُ: لا إله إلا الله، فوثب القوم، قلتُ: لا أبرحُ حتَّى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى يا جليح أمرُ نجيح رجلٌ فصيحٌ يقولُ: لا إله إلا الله، فقممتُ فما نشبنا أن قيل هذا نبي. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٤٣١- جبير بن مطعم: خرجتُ تاجرًا إلى الشام في الجاهلية، فلما كنتُ بأدنى الشام لقيني رجلٌ من أهل الكتاب، فقال: هل عندكم رجلٌ تنبأ؟ قلتُ: نعم، قال: هل تعرفُ صورته إذا رأيتها؟

قلتُ: نعم، فأدخلني بيتًا فيه صورٌ، فلم أر صورة النبي ﷺ، فبينما أنا كذلك إذ دخل رجلٌ منهم علينا، فقال فيم أنتم؟ فأخبرناه، فذهب بنا إلى منزله، فساعة دخلتُ نظرتُ إلى صورة النبي ﷺ، وإذا رجلٌ أخذ بعقبه، قلتُ: من هذا الرجلُ القابضُ على عقبه؟ قال: إنه لم يكن نبيًّا إلا كان بعده نبيًّا إلا هذا، فإنه لا نبيَّ بعده، وهذا الخليفةُ بعده، وإذا صفةُ أبي

(١) «الكبير» ٩٠-٨٩/١٠-١٠٠٤٦)، وقال الهيثمي ٢٧١/٨: وفيه من لم أعرفهم.

(٢) الترمذي (٣٦١٧)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٥٧٧٢).

(٣) البخاري (٣٨٦٦).

بكر<sup>(١)</sup>. للكبير والأوسط بخفي.

٨٤٣٢- عبد الله بن سلام: لما أراد الله هدي زيد بن سعة قال زيد: ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد إلا اثنتين يسبق حلمه جهلة، ولا يزيدُهُ شدة الجهل عليه إلا حلمًا، فخرج ﷺ يومًا من الحجراتِ ومعه عليٌّ، فاتاه رجلٌ كالدويّ فقال يا رسول الله: إن نفري قد أسلموا، وكنتُ حدثهم إن أسلموا أتاهم الرزقُ رغدًا، وقد أصابهم سنةٌ فأخشى يا رسول الله أن يخرجوا من الإسلام طمعًا كما دخلوا فيه طمعًا، فإن رأيت أن ترسل إليهم شيئًا تعينهم به فعلتُ. فنظر إلى رجلٍ أراه عليًا فقال: يا رسول الله ما بقى منه شيء، فقال زيد بن سعة: فقلتُ يا محمد هل لك أن تبعيني تمرًا معلومًا في حائطِ بنى فلانٍ إلى أجلٍ كذا وكذا؟ قال: «لا يا يهوديٍّ، ولكن أبيعك ولا تُسمي حائطَ بنى فلانٍ»، قلتُ: نعم، فباعني فأعطيتُهُ ثمانين مثنًا من ذهب، فأعطى الرجل وقال: «أعدل عليهم (وأغثهم)<sup>(٢)</sup> بها»، قال زيد: فلما كان قبلُ محلِّ الأجلِ بيومين أو ثلاثة خرج ﷺ ومعه أبو بكرٍ وعمرٌ وعثمانٌ في نفرٍ من أصحابه، فلما صلَّى على الجنائزِ ودنا إلى الجدارِ ليجلسَ إليه، أتيتُهُ فأخذتُ بمجامعِ قميصه وردائه، ونظرتُ إليه بوجهٍ غليظٍ، قلتُ له يا محمد: ألا تقضييني حقِّي؟ فوالله ما علمتُكم بني عبدِ المطلبِ مطلقًا، ونظرتُ إلى عمرٍ وعيناها تدورانِ في وجهه، ثم رمانى ببصره فقال يا عدو الله! أتقول لرسولِ الله ﷺ ما أسمعُ وتصنعُ به ما أرى، فلولا ما أحاذرُ لضربتُ بسيفي رأسك، ورسولُ الله ﷺ ينظرُ إلى في سكونٍ وتؤدِّة، وقال: «يا عمرُ: أنا وهو كئنا أحوجُّ إلى غير هذا، أن تأمرني بحسن الأداء، وتأمره بحسن التباعة، أذهب به يا عمرُ فأعطه حقَّه، وزده عشرين صاعًا من تمرٍ مكان ما رعته»، فذهب بي عمرُ فأعطاني حقِّي وزادني عشرين صاعًا، فقلتُ: ما هذه الزيادةُ يا عمرُ؟ قال: أمرني ﷺ أن أزيدك، قال: وتعرفني يا عمرُ؟ قال: لا. قلتُ أنا زيد بن سعة، قال الحبرُ؟ قلتُ: الحبرُ، قال: فما دعاكُ إلى أن فعلتُ ما فعلتُ؟ وقلتُ ما قلتُ؟ قلتُ يا عمرُ!

لم يكن من علامات النبوة شيء إلا عرفته في وجه النبي ﷺ حين نظرتُ إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه، سبق حلمه جهلة، ولا يزيدُهُ شدة الجهل عليه إلا حلمًا، وقد أخبرتهما، فأشهدك يا عمرُ أنني قد رضيتُ بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمدٍ نبيًّا، وأشهدك أن شطر مالي

(١) «الكبير» ١٢٥/٢ (١٥٣٧)، «الأوسط» ١٤٨/٨-١٤٩ (٨٢٣١)، وقال الهيثمي ٢٣٤/٨: فيه من لم أعرفهم.

(٢) في الأصل: وأغثهم.



صدقةً على أمة محمد، قال عمر: أو على بعضهم فإنك لا تسعهم، قلت أو على بعضهم، فرجع عمر وزيد إلى النبي ﷺ، فقال زيد أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وآمن به وصدقته، وبايعه وشهد معه مشاهد كثيرة، ثم توفى في غزوة تبوك مقبلًا غير مدبر<sup>(١)</sup>. للكبير.

٨٤٣٣- محمد بن كعب القرظي: بينما عمرُ قاعدٌ في (المسجد)<sup>(٢)</sup> إذ مرَّ به رجلٌ فقيل: يا أمير المؤمنين تعرف هذا المارَّ؟

قال: فمن هو؟

قال هذا سوادُ ابن قاربٍ وهو من أهل اليمن له فيهم شرفٌ، وهو الذي أتاه رثيه بظهور النبي ﷺ، فقال عمر: على به فدعي، فقال: أنت سوادُ بن قاربٍ؟ قال: نعم قال: أنت الذي أتاك رثيك بظهور النبي ﷺ؟ قال: نعم، قال: فأنت على ما كنت عليه من كهانتك؟ فغضب غضبًا شديدًا وقال: يا أمير المؤمنين ما أستقبلني بهذا أحدٌ منذُ أسلمتُ، فقال عمر: يا سبحان الله، ما كنتُ عليه من الشركِ أعظمُ مما كنتُ عليه من كهانتك، أخبرني بإتيانك رثيك بظهور النبي ﷺ قال: بينا أنا ذات ليلةٍ بين النائم واليقظان، إذ أتاني رثي، فضربني برجله، وقال: قم يا سوادُ بن قاربٍ، فافهم واعقل إن كنت تعقل، إنه قد بعث رسولٌ من لؤي بن غالب، يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ يقول:

عجبتُ للجنِّ وتحساسها. وشدها العيس بأحلاسها.

تأوى إلى مكة تبغى الهدى. ما خيرُ الجنِّ كأنجاسها.

فارحل إلى الصفوة من هاشم. واسمُ بعينيك إلى رأسها.

قال: فلم أرفع بقوله رأسًا، وقلت دعني فإنني أمسيت ناعسًا، فلما كانت الليلة الثانية

أتاني، فضربني برجله، وقال: ألم أقل لك يا سوادُ بن قاربٍ قم وافهم واعقل إن كنت تعقل، إنه قد بعث رسولٌ من لؤي بن غالب يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ الجنُّ يقول:

عجبتُ للجنِّ وتطلابها. وشدها العيس بأقتابها.

تهوي إلى مكة تبغى الهدى. ما صادقُ الجنِّ ككذابها.

(١) «الكبير» ٢٢٣-٢٢٢/٥ (٥١٤٧)، وقال الهيثمي ٢٤٠/٨: رجاله ثقات، وقال الذهبي في «تلخيصه على

المستدرک» ٦٠٥/٣: ما أنكره وأركه.

(٢) في (ب): المجلس.

فأرحلُ إلى الصفوة من هاشم. ليس قدامها كأذناها.  
قال: فلم أرفع لقوله رأسًا، فلمَّا كانت الليلة الثالثة أتاني وضربني برجله، وقال: ألم أقل لك يا سوادُ بنُ قاربٍ أفهم وأعقلُ إن كنتَ تعقلُ، إنَّه قد بُعثَ رسولٌ من لؤي بن غالب، يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ الجثنى يقول:

عجبتُ للجنِّ وأخبارها. وشدها العيسَ بأكوارها.

تهوى إلى مكة تبغى الهدى. ما مؤمنُ الجنِّ ككفارها.

فأرحلُ إلى الصفوة من هاشم. بين روابيها وأحجارها.

فوقع في نفسي حبُّ الإسلام والرغبة فيه، فلمَّا أن أصبحتُ شددتُ على راحلتي وانطلقتُ إلى مكة، فلمَّا كنتُ ببعض الطريق أخبرتُ أن النبي ﷺ قد هاجر إلى المدينة، فأتيتُ المدينة فسألتُ عنه فقيل لي في المسجد، فانتهيتُ إلى المسجد فعقلتُ راحلتي، وإذا النبي ﷺ والناسُ حوله، فقلتُ: أسمع مقاتلي يا رسول الله! فقال أبو بكر: أدنه أدنه، فلم يزل بي حتَّى صرْتُ بين يديه، فقال: هات، فأخبرني بأبائك ريثك، فقلتُ:

أتاني نجي بعد هدئ ورقدة. ولم يك فيما بلوث بكاذب.

ثلاث ليالٍ كلهنَّ يقول لي. أتاك رسولٌ من لؤي بن غالب.

فسمرتُ عن ذيلي الإزار ووسطُ. بي الدلعب الوجناء بين السباسب.

فأشهد أن الله لا ربَّ غيره. وأنك مأمونٌ على كلِّ غائب.

وأنك أدنى المرسلين وسيلة. إلى الله يا ابن الأكرمين الأطايب.

فمُرنا بما يأتيك يا خيرَ مرسلٍ. وإن كان فيما جاء شيبُ الذوائب.

وكن لي شفيعًا يوم لا ذو شفاعة. سواك بمغنٍ عن سوادِ بن قارب.

قال: ففرحَ ﷺ وأصحابه بإسلامي فرحًا شديدًا قال: فوثبَ عمرُ إليه وألتزمه، وقال

قد كنتُ أحبُّ أن أسمعَ هذا منك<sup>(١)</sup>. للكبير بضعف.

٨٤٣٤- ابن عباس: حدثني أبو سفيان بن حربٍ من فيه إلى فيِّي قال: أنطلقتُ في

المدَّة التي كانت بيني وبين النبي ﷺ، قال: فبينما أنا بالشام إذ جئني بكتابٍ من النبي ﷺ إلى

هرقل: وكان دحية الكلبيُّ جاء به فدفعه إلى عظيم بصري، فدفعه عظيم بصري إلى هرقل،

فقال هرقل: هل ههنا أحدٌ من قوم هذا الرجل الذي يزعمُ أنه نبي؟

(١) الكبير ٩٢/٧-٩٥ (٦٤٧٥)، وقال الهيثمي ٢٥٠/٨: إسناده ضعيف.

قالوا: نعم، فدُعيتُ في نفرٍ من قريشٍ، فدخلنا على هرقلٍ فأجلسنا بين يديه، فقال: أيكم أقربُ نسبًا من هذا الرجلِ الذي يزعمُ أنه نبيٌّ؟

فقلتُ: أنا فأجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي، ثم دعا بترجمانه، فقال: قل لهؤلاءِ إني سائلٌ هذا عن هذا الرجلِ الذي يزعمُ أنه نبيٌّ، فإن كذبتُ فكذبوه، وأيم الله لولا أن يؤثروا على الكذبِ لكذبتُ، ثم قال لترجمانه: سلهُ كيف حسبه فيكم؟

قلتُ: هو فينا ذو حسبٍ، قال: فهلُ كان من آباءه من ملكٍ؟

قلتُ: لا قال: فهلُ كنتمُ تتهمونه بالكذبِ قبل أن يقولَ ما قال؟

قلتُ: لا، قال: فهلُ يتبعه أشرافُ الناسِ أم ضعفاؤهم؟

قلتُ: بل ضعفاؤهم، قال: أيزيدون أم ينقصون؟

قلتُ: بل يزيدون، قال: فهلُ يرتدُّ أحدٌ منهم عن دينه بعد أن يدخلَ فيه سخطةً له؟

قلتُ: لا، قال فهلُ قاتلتُموه؟

قلتُ: نعم، قال: فكيف كان قتالكم إياه؟

قلتُ: تكونُ الحربُ بيننا وبينه سجالًا، يصيبُ منا ونُصيبُ منه، قال: فهلُ يغدرُ؟

قلتُ: لا، ونحنُ منه في هذه المدّةِ لا ندرى ما هو صانعٌ فيها، قال: والله ما أمكنني

من كلمةٍ أدخلَ فيها شيئًا غيرَ هذه، قال: فهلُ قال هذا القولُ أحدٌ قبلكَ؟

قلتُ: لا، ثمَّ قال لترجمانه: قلْ له إنِّي سألتُكَ عن حسبه فيكم، فزعمتَ أنه فيكم ذو

حسبٍ، وكذلك الرسلُ تبعثُ في أحسابِ قومها، وسألتُكَ هل كان في آباءه ملكٌ فزعمتَ أن

لا، فقلتُ: لو كان في آباءه ملكٌ، قلتُ: رجلٌ يطلبُ ملكَ آباءه، وسألتُكَ عن أتباعه

أضعفاؤهم أمن أشرافهم؟

فقلتُ: بل ضعفاؤهم، وهم أتباعُ الرسلِ، وسألتُكَ هل كنتمُ تتهمونه بالكذبِ قبل أن

يقولَ ما قال فزعمتَ أن لا، فعرفتُ أنه لم يكن ليدعِ الكذبَ على الناسِ ثمَّ يذهبُ فيكذبُ

على الله، وسألتُكَ هل يرتدُّ أحدٌ منهم عن دينه بعدَ أن يدخلَ فيه سخطةً له، فزعمتَ أن لا،

وكذلك الإيمانُ إذا خالطَ بشاشتهُ القلوبَ، وسألتُكَ هل يزيدون أو ينقصون؟

فزعمتَ أنهم يزيدون، وكذلك الإيمانُ حتَّى يتمَّ، وسألتُكَ هل قاتلتُموه، فزعمتَ

أنكم قاتلتُموه، فتكونُ الحربُ بينكم وبينه سجالًا، يناؤُ منكم، وتناولونُ منه، وكذلك الرسلُ

تُبتلى، ثمَّ تكونُ لها العاقبةُ، وسألتُكَ هل يغدرُ؟

فزعمتَ أنه لا يغدرُ، وكذلك الرسلُ لا تغدرُ، وسألتُكَ هل قالَ هذا القولُ أحدٌ قبلكَ،

فزعمت أن لا ، فقلت لو كان قال هذا القول أحدٌ قبله قلتُ : رجلٌ أتتمَّ بقولٍ قيل قبله ، ثمَّ قال بما يأمرُكم؟

قلنا : يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلوة والعفاف ، قال : إن يك ما تقول حقاً فإنه نبيٌّ ، وقد كنتُ أعلمُ أنه خارجٌ ، ولم أكن أعلمُ منكم ، ولو أنني أعلمُ أنني أخلصُ إليه لأحببتُ لقاءه ، ولو كنتُ عنده لغسلتُ عن قدميه ، وليلغزُن ملكهُ ما تحت قدمي ، ثمَّ دعا بكتابِ رسولِ الله ﷺ فقرأه ، فإذا فيه : «بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمدٍ رسولِ الله إلى هرقلٍ عظيمِ الروم ، سلامٌ على من أتبع الهدى ، أما بعدُ : فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلمتُ تسلم ، وأسلمتُ يؤتكَ الله أجرَكَ مرتين ، فإن توليت فإنما عليك إثمُ الأريسيين ، وهَيَّا هَلْ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ إِلَّا نَسَبُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ ، شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» [آل عمران : من الآية ٦٤].

فلما فرغ من قراءة الكتاب ، أرتفعت الأصواتُ عنده وكثر اللغظ ، وأمر بنا فأخرجنا ، فقلتُ لأصحابي حين خرجنا : لقد أمرَ امرُ ابن أبي كبشة أنه ليخافه ملكُ بنى الأصفر ، فمازلتُ موقناً بأمرِ النبي ﷺ أنه سيظهر ، حتى أدخلَ الله على الإسلام ، قال الزهريُّ : فدعا هرقلُ عظماءَ الروم ، فجمعهم في دارٍ له ، فقال يا معشرَ الرومِ : هل لكم في الفلاح والرشدِ آخرُ الأبد ، وأن يثبتَ لكم مُلكُكم؟

فحاصوا حيصة حُميرِ الوحشِ إلى الأبوابِ فوجدوها قد أغلقت ، قال : عليٌّ بهم ، فدعا بهم فقال : إنِّي آخبرتُ شدتكم على دينكم فقد رأيتُ منكم الذي أحببتُ ، فسجدوا له ورضوا عنه<sup>(١)</sup>.

٨٤٣٥- وفي رواية : فمازلتُ ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر ، حتى أدخلَ الله على قلبي الإسلام ، وأنا كارهٌ قال وكان ابن الناظور صاحبُ إيلياء وهرقلُ أسقفًا على نصارى الشام يُحدِّثُ أن هرقلَ حين قدم إيلياء أصبح يوماً خبيثَ النفس ، فقال بعضُ بطارقه : قد استنكرنا هيتك ، قال ابن الناظور : وكان هرقلُ حزاءً ينظرُ في النجوم ، فقال لهم حين سألوه : إنِّي رأيتُ الليلةَ حين نظرتُ في النجوم ملكَ الختان قد ظهر ، فمن يختنُ من هذه الأمة؟

قالوا : ليس يختنُ فيها إلا اليهود ، قال فلا يهمنك شأنهم ، واكتب إلى مدائن ملكك فليقتلوا من فيها من اليهود ، فبينما هم على أمرهم أتى هرقلُ برجلٍ أرسلَ به ملكُ غسان ،

(١) البخاري (٤٥٥٣) ، ومسلم (١٧٧٣).

يخبر عن خبر رسول الله ﷺ، فلما أستخبره هرقل قال: أذهبوا فانظروا أمختن هو؟ فنظروا إليه فحدّثوه أنّه مختن وسألوه عن العرب، فقال: هم يختنون، فقال هرقل: هذا ملك هذه الأمة قد ظهر، ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية، وكان نظيره في العلم، وسار هرقل إلى حمص، فلم يرم حمص حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبي ﷺ وأنه نبي، فأذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص، ثم أمر بأبوابها فغلقت، ثم قال يا معشر الروم: هل لكم في الصلاح والرشد، وأن يثبت ملككم، فتبايعوا هذا النبي؟ فحاصوا بنحوه.

وفي آخره: فكان ذلك آخر شأن هرقل<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٨٤٣٦- وعنه قال: كان الجن يصعدون إلى السماء يستمعون الوحي فإذا سمعوا الكلمة زادوا عليها تسعا وتسعين، فأما الكلمة فتكون حقا، وأما ما زادوه فيكون باطلا، فلما بعث النبي ﷺ منعت الجن مقاعدها من السماء بالشهب، قال ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك فقال لهم إبليس: ما هذا إلا لأمر حدث؟

فبعث جنوده فوجدوا النبي ﷺ قائما يصلو بين جبلين بمكة، فاتوه فأخبروه فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض. للترمذي.

ومرّت رواية أخرى في تفسير سورة الجن<sup>(٢)</sup>.

٨٤٣٧- وعنه: أن قريشا أتوا امرأة كاهنة فقالوا لها: أخبرينا أشبهنا أثرا بصاحب المقام، فقالت: إن أنتم جررتم كساء على هذه السهلة، ثم مشيتم عليها أنباتكم، فجرؤا كساء، ثم مشى الناس عليها فأبصرت أثر النبي ﷺ، فقالت: هذا أقربكم إليه شها، ثم مكثوا بعد ذلك عشرين سنة أو ما شاء الله، ثم بعث محمد ﷺ<sup>(٣)</sup>. للقزويني.

### الإسراء

٨٤٣٨- قتادة: عن أنس عن مالك بن صعصعة رفعه: «بينما أنا في الحطيم - وربما قال: في الحجر - مضطجع، ومنهم من قال: بين النائم واليقظان، إذا أتاني أت، فسق ما بين هذه إلى هذه، يعني من ثغرة نحره إلى شعرته، فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوء إيمانا فغسل قلبي ثم خشى ثم أعيد، ثم أتيت بدابة دون البغل فوق الحمار، أبيض يضع خطوه عند أقصى طرفه فحملت عليه، فانطلق بي جبريل ﷺ حتى أتى السماء الدنيا،

(١) البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣). (٢) الترمذي (٣٣٢٤)، وقال: حسن صحيح.

(٣) ابن ماجه (٢٣٥٠)، وقال الألباني: منكر ضعيف.

فاستفتح فقيلاً من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه، فسلمت عليه، فردّ على السلام فقال: مرحباً بالابن الصالح والنبّي الصالح، ثمّ صعد حتّى أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم. قيل: مرحباً به ونعم المجيء جاء، ففتح، فلما خلصت فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالّة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت عليهما فردّا ثمّ قالا مرحباً بالأخ الصالح والنبّي الصالح، ثمّ صعد بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت فإذا يوسف قال: هذا يوسف فسلم عليه، فسلمت عليه فردّ، ثمّ قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبّي الصالح، ثم صعد بي حتّى أتى السماء الرابعة، فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء، ففتح، فلما خلصت فإذا إدريس قال: هذا إدريس فسلم عليه، فسلمت عليه فردّ، ثمّ قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبّي الصالح، ثم صعد بي حتّى أتى السماء الخامسة فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء، ففتح، فلما خلصت فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فردّ، ثمّ قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبّي الصالح، ثم صعد بي حتّى أتى السماء السادسة فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمدٌ، قيل: وقد أرسل إليه؟

قال: نعم. قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلمَّا خلصت فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلم عليه، فسلمت عليه، فردَّ ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبى الصالح، فلمَّا جاوزته بكى فليل: ما يُبكيك؟

قال أبكى لأنَّ غلامًا بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتي، ثمَّ صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح، قيل: من هذا؟

قال: جبريل، قيل: ومن معك؟

قال: محمدٌ، قيل: وقد بعث إليه؟

قال: نعم، قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلمَّا خلصت فإذا إبراهيم قال: هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه، فسلمت عليه، فردَّ السلام، ثمَّ قال: مرحبًا بالابن الصالح والنبى الصالح والصالح والنبى الصالح، ثمَّ رفعت إلى سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة، قال: هذه سدرة المنتهى، فإذا أربعة أنهارٍ، نهران باطنان ونهران ظاهران، فقلت: ما هذا يا جبريل؟

قال: أما الباطنان: فنهران في الجنة، وأما الظاهران: فالنيل والفراث ثمَّ رفع لي البيت المعمور، ثمَّ أتيت بإناءٍ من خمر وإناءٍ من لبن وإناءٍ من عسل، فأخذت اللبن، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك، ثمَّ فرضت على الصلاة خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى فقال: بم أمرت؟

قلت: أمرت بخمسين صلاة كل يوم، قال إنَّ أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله لقد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشدَّ المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت فوضع عني عشرًا، فرجعت (إلى موسى) (١) فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرًا، فرجعت فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرًا، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فأمرت بخمسين صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى فقال: بم أمرت؟

قلت: أمرت بخمسين صلوات كل يوم.

قلت: أمرت بخمسين صلوات كل يوم، قال: إنَّ أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم، وإني جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشدَّ المعالجة، فارجع إلى ربك

فأسأله التخفيفَ لأمّتك، قال: سألتُ ربِّي حتّى أستحييتُ، ولكن أرضى وأسلمُ، فلمّا جاوزتُ ناديَ منادٍ أمضيتَ فريضتي، وخففتَ عن عبادي<sup>(١)</sup>. للشيخين والترمذي والنسائي.

٨٤٣٩- شريك: سمع أنسا يقول: ليلة أسرى بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه

ثلاثة نفرٍ قبل أن يُوحى إليه وهو نائمٌ في المسجدِ (الحرام)<sup>(٢)</sup>، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم هو خيرهم، وقال آخرهم خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتّى أتوه ليلةً أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فلم يكلّموه حتّى احتملوه فوضّعوه عند بئر زمزم، فتولاه منهم جبريلُ فشقّ ما بين نحره إلى لُبته حتّى فرغَ من صدره وجوفه، وغسله من ماء زمزم بيده حتّى أنقى جوفه، ثم أتى بطستٍ من ذهبٍ فيه تورٌّ من ذهبٍ، محشوٍ إيماناً وحكمةً فحشى به صدره ولغاديدُه يعني عروقَ حلقه، ثم أطبقه، ثم عرجَ به إلى السماء الدنيا بنحوه.

وفيه: فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان، فقال ما هذان النهران يا جبريلُ؟ قال هذا النيلُ والفراتُ عنصرهما، ثم مضى به في السماء فإذا هو بنهرٍ آخرٍ عليه قصرٌ من لؤلؤٍ وزبرجدٍ، فضربَ بيده فإذا هو مسكٌ أذفرٌ، قال ما هذا يا جبريلُ؟ قال: هذا الكوثرُ، الذي خبا لك ربك، ثم عرجَ به إلى السماء الثانية بنحوه إلا أنه لم يعين من الأنبياء إلا إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة، وأمّا الأولى ففيها آدم.

وفيه: أنه تعالى وضعَ عنه في المراجعة الأولى عشرَ صلواتٍ ثم رجَعَ إلى موسى، فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتّى صارت خمسَ صلواتٍ، عند المراجعة الخامسة، وقال تعالى: إنه لا يبدلُ القولَ لديّ كما فرضت عليك في أمّ الكتابِ فكلُّ حسنةٍ بعشرة أمثالها، فهي خمسون في أمّ الكتابِ وهي خمسٌ عليك.

وفي آخره: فاستيقظ ﷺ وهو في المسجدِ الحرامِ<sup>(٣)</sup>.

٨٤٤٠- وفي رواية ثابتِ البناني عن أنسٍ رفعه: أتيتُ بالبراقِ وهو دابةٌ أبيضٌ طويلٌ، فوقَ الحمارِ ودون البغلِ، يضعُ حافره عند منتهى طرفه، فركبته حتّى أتيتُ بيتَ المقدسِ، فربطته بالحلقة التي تربطُ بها الأنبياءُ، ثم دخلتُ المسجدَ فصليتُ فيه ركعتين، ثم خرجتُ، فجاءني جبريلُ بإناءٍ من خمرٍ، وإناءٍ من لبنٍ، فاخترتُ اللبنَ، فقال جبريلُ: اخترتَ الفطرةَ،

(١) البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤)، والترمذي (٣٣٤٦)، والنسائي ٢١٧/١.

(٢) من (ب). (٣) البخاري (٧٥١٧)، مسلم (١٦٢).



ثم عرج بنا بنحو حديث قتادة.

وفيه: فإذا أنا بإبراهيم مسنداً ظهره إلى البيت المعمور، فإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه، وذهب بي إلى السدرة المنتهى وإذا أوراقها كأذان الفيلة وإذا ثمرها كالقلال، فلما غشيها من أمر الله تعالى ما غشى تغيرت، فما أحدٌ من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها.

وفيه: أن الله تعالى حطَّ عنه في المراجعة الأولى خمساً، قال: فلم أزل أرجع بين ربِّي تعالى وبين موسى، حتى قال: يا محمداً! إنهنَّ خمسُ صلواتٍ لكل يومٍ وليلة، لكل صلاةٍ عشرٌ، فذلك خمسون صلاةً<sup>(١)</sup>. للشيخين والنسائي.

٨٤٤١- أنس: كان أبو ذرٍ يحدثُ أن النبي ﷺ قال: «فرج سقْف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريلُ ففرجَ عن صدري ثم غسله من ماء زمزم، ثم جاء بطستٍ من ذهبٍ ممتلئٍ حكمة وإيماناً فأفرغها في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعرجَ بي إلى السماء» بنحوه. وفيه: «فلما علونا السماء الدنيا، فإذا رجلٌ عن يمينه أسودةٌ وعن يساره أسودةٌ، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظرَ قبلَ شماله بكى، فقال مرحباً بالنبيِّ الصالح والابن الصالح، قلتُ: يا جبريلُ من هذا؟

قال هذا آدمُ، وهذِهِ الأسودُ عن يمينه وعن شماله نسَمُ بنيه، فأهل اليمين أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار».

وفيه: قال أنسُ: فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم عليهم السلام، ولم يثبت كيف منازلهم غير آدم في السماء الدنيا، وإبراهيم في السماء السادسة.

وفيه: قال ابن شهابٍ: وأخبرني ابن حزم أن ابن عباسٍ وأبا حبة الأنصاري يقولان: قال ﷺ: «ثم عرجَ بي حتى ظهرتُ لمستوى أسمعُ فيه صريفَ الأقدام». وفيه: قال في أول المراجعة: «فراجعتُ ربِّي فوضعَ شطرها». وفي الثانية: «فراجعتُ ربِّي فقال: هي خمسٌ وهي خمسون»<sup>(٢)</sup>. للشيخين. ٨٤٤٢- ابن مسعود: لما أسرى بالنبيِّ ﷺ أنتهى بي إلى سدرة المنتهى، وهي في

(١) مسلم (١٦٢)، والنسائي ١/٢٢١-٢٢٢. (٢) البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

السماء السادسة وإليها ينتهي ما يُعرجُ به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها، قال تعالى: ﴿إِذْ يَنْشَأُ الِشَّجَرَةَ مَا بَيْنَهُنَّ أَكْشَافٌ﴾ [النجم: ١٦] قال: فراشٌ من ذهب، قال: فأعطى النبي ﷺ ثلاثاً: الصلوات الخمس، وخواتيم سورة البقرة، وغُفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئاً المقحّمات<sup>(١)</sup>. لمسلم والنسائي والترمذي.

٨٤٤٣- بريدة: رفعه: «لما أنتهينا إلى بيت المقدس قال جبريل: كذا بإصبعه فخرق به الحجرَ وشدَّ به البراقُ»<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٨٤٤٤- جابر رفعه: «لما (كذبتني)<sup>(٣)</sup> قريشٌ قمتُ في الحجر، فجلى الله لي بيت المقدس، فطفقتُ أخبرهم عن آياته وأنا أنظرُ إليه»<sup>(٤)</sup>. للشيخين والترمذي.

٨٤٤٥- ولأحمد والبخاري والكبير والأوسط عن ابن عباس: أن أبا جهل قال للنبي ﷺ صبيحة الإسراء كالمستهزئ: هل كان من شيء؟

فقال ﷺ: «نعم»، قال: وما هو؟

قال: «إنِّي أسرى بي الليلة»، قال: إلى أين؟

قال: «إلى بيت المقدس»، قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟

قال: «نعم»، قال: أرايت إن دعوت قومك أتحدثهم ما حدثتني؟

قال: «نعم»، قال يا معشر بني كعب بن لؤي حيها، فجاءوا قال: حدث قومك بما

حدثتني، فقال ﷺ: «إنِّي أسرى بي الليلة»، قالوا: إلى أين؟

قال: «إلى بيت المقدس»، قالوا: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟

قال: «نعم»، فمن بين مصفّق، وبين واضح يده على رأسه متعجباً للكذب، قالوا:

وتستطيع أن تتعت لنا المسجد؟

وفي القوم من سافر إلى البلد ورأى المسجد، قال ﷺ: «فما زلتُ أنعتُ حتى التبس

على بعض النعمت، فجئى بالمسجد حتى وضع دون دار عقيل فنعته، وأنا أنظرُ إليه»، فقال

القوم: أما النعتُ فوالله لقد أصاب<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (١٧٣)، والترمذي (٣٢٧٦)، والنسائي ٢٢٣/١-٢٢٤.

(٢) الترمذي (٣١٣٢)، قال: حديث حسن غريب، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٣) في (أ)، (ب): كذبتني والمثبت من الصحيحين.

(٤) البخاري (٣٨٨٦)، ومسلم (١٧٠)، والترمذي (٣١٣٣).

(٥) أحمد ٣٠٩/١، والبخاري (٣٠٩/١) «كشف الأستار» ٤٥-٤٦ (٥٦)، والطبراني ١٢/٦٧-١٦٨ (١٢٧٨٢)،

والأوسط ٣/٥٢ (٢٤٤٧)، وقال الهيثمي ١/٦٤-٦٥ رجال أحمد رجال الصحيح.

٨٤٤٦- أبو هريرة: أن النبي ﷺ أتى بفرسٍ يجعلُ كلَّ خطوةٍ منه أقصى بصره، فسار معه جبريلُ، فأتى على قومٍ يزرعون ويحصدون في يومٍ، كلُّما حصدُوا عاد كما كان، فقال: «يا جبريلُ: من هؤلاء؟»

قال: المجاهدون تضاعفُ لهم الحسنَةُ بسبعمائةٍ ضعفٍ، وما أنفقوا من شيءٍ فهو يخلفه، ثم أتى على قومٍ تُرضعُ رءوسُهُم بالصخرِ، كلُّما رُضخت عادتُ كما كانت، قال: «من هؤلاء؟»

قال: الذين تناقلت رءوسُهُم عن الصلاة. ثم أتى على قومٍ على أديبارهم رقاغٌ، وعلى أقبالهم رقاغٌ، يسرحون كما تسرحُ الأنعامُ إلى الضريعِ والزقومِ ورضفِ جهنمِ، قال: «من هؤلاء؟»

قال: الذين لا يؤدون صدقةَ أموالهم، ثم أتى على قومٍ بين أيديهم لحمٌ في قدرٍ نضيجٍ، ولحمٌ آخرٌ نرى خبيثٌ، فجعلوا يأملون الخبيثَ ويدعون النضيجَ، قال: «من هؤلاء؟»  
قال: الرجلُ من أمتك يقومُ من عند أمراته فيأتي المرأةَ الخبيثةَ فيبيتُ معها، والمرأةُ تقومُ من عند زوجها فتأتي الرجلَ الخبيثَ فتبيتُ عنده.

ثم أتى على رجلٍ قد جمع حزمةً عظيمةً لا يستطيع حملها، وهو يريدُ أن يزيدَ عليها، فقال: «ما هذا الرجلُ؟»

قال: رجلٌ من أمتك عليه أمانةُ الناسِ لا يستطيعُ أداءها وهو يزيدُ عليها، ثم أتى على قومٍ تُقرضُ شفاهُهم وألسنتُهُم بمقاريضٍ من حديدٍ، كلُّما قُرِضت عادت، قال: «ما هؤلاء؟»  
قال: خطباءُ الفتنة. ثم أتى على حجرٍ صغيرٍ، يخرجُ منه نورٌ عظيمٌ، فيريدُ الثورُ أن يدخلَ من حيثُ خرجَ فلا يستطيعُ، قال: «ما هذا؟»

قال: الرجلُ يتكلمُ الكلمةَ العظيمةَ فيندمُ، فيريدُ أن يردّها فلا يستطيعُ، ثم أتى على وادٍ فوجدَ ريحًا طيبةً وريحَ مسكٍ مع صوتٍ، قال: «ما هذا؟»

قال: صوتُ الجنةِ، تقولُ يا ربِّ أئتني بأهلي وبما وعدتني، فقد كثرَ غرسي وحريري وسننسي وإستبرقي وعبقريّ ومرجاني وفضتي وذهبي وأكوابي وصحافي وأباريقي وفواكهي وعسلي وثيابي ولبني وخمري أئتني بما وعدتني، قال: لكُ كلُّ مسلمٍ ومسلمةٍ، ومؤمنٍ ومؤمنةٍ، ومن آمنَ بي وبرسلي، وعملَ صالحًا ولم يشركَ بي شيئًا، ولم يتخذَ من دوني أندادًا فهو آمنٌ، ومن سألتني أعطيتُهُ، ومن أقرضني جزيتُهُ، ومن توكلَ علي كفيته، إني أنا الله لا إله إلا أنا، لا خلفَ لميعادي، قد أفلحَ المؤمنونَ، تبارك اللهُ أحسنُ الخالقينَ، فقالت قد

رضيْتُ، ثم أتى على وادٍ فسمع صوتاً منكراً، فقال: «ما هذا؟»  
قال: صوتُ جهنم، تقولُ يا ربُّ أَسْنِي بأهلي وبما وعدتني، فقد كثر سلاسلي  
وأغلالي وسعيري وحيمي وغساقِي وغسليني، وقد بُعدَ قعري واشتدَّ حرِّي أَسْنِي بما  
وهدتني، قال: لك كلُّ مشركٍ ومشرِكَةٍ، وخبيثٍ وخبيثَةٍ، وكلُّ جبارٍ لا يؤمنُ بيومِ الحسابِ،  
قالتُ قد رضيْتُ، ثمَّ سارَ حتَّى أتى بيتَ المقدسِ، فنزلَ فربطَ فرسه إلى صخرةٍ فصلَّى مع  
الملائكةِ، فلَمَّا قضيت الصلاةَ، قالوا يا جبريلُ من هذا معك؟

قال: هذا محمدٌ رسولُ الله خاتمُ النبيين، قالوا وقد أرسلَ إليه؟

قال: نعم، قالوا: حيَّا الله من أخٍ ومن خليفةٍ، فنعمَ الأخُ ونعمَ الخليفةُ، ثمَّ لقوا  
أرواحَ الأنبياءِ فأثنوا على ربِّهم، فقال إبراهيمُ: الحمدُ لله الذي أتخذني خليلاً وأعطاني ملكاً  
عظيماً وجعلني أمةً قانتاً، واصطفاني برسالاتِهِ وأنقذني من النارِ، وجعلها على برداً  
وسلاماً، ثمَّ قال موسى: الحمدُ لله الذي كلَّمني تكليماً واصطفاني، وأنزلَ على التوراةَ،  
وجعل هلاكَ فرعونَ ونجاةَ بنى إسرائيلَ على يدي، وقال داودُ: الحمدُ لله الذي جعلَ لي  
ملكاً وأنزلَ على الزبورِ، والآنَ لي الحديدُ، وسخَّرَ لي الجبالَ يسبحنَ معي والطيرُ، وآتاني  
الحكمةَ وفصلَ الخطابِ، وقال سليمانُ: الحمدُ لله الذي سخَّرَ لي الرياحَ والجنَّ والإنسَ  
وسخَّرَ لي الشياطينَ يعملونَ ما شئتُ من محارِبٍ وتمائيلٍ وجفانٍ كالجوابِ وقديرٍ  
راسياتٍ، وعلمني منطقَ الطيرِ، وأسألَ لي عينَ القطرِ، وأعطاني ملكاً لا ينبغي لأحدٍ من  
بعدي وقال عيسى: الحمدُ لله الذي علَّمني التوراةَ والإنجيلَ وجعلني أبرئ الأكمه والأبرصَ  
وأحيي الموتى بإذنه، ورفعني وطهرتني من الذين كفروا، وأعاذني وأمِّي من الشيطانِ  
الرجيمِ، ولم يجعل للشيطانِ علينا سبيلاً، وقال محمدٌ ﷺ: «كلُّكم أثنى على ربِّه، وأنا مثني  
على ربِّي، الحمدُ لله الذي أرسلني رحمةً للعالمين، وكافةً للناسِ بشيراً ونذيراً، وأنزلَ على  
القرآنِ فيه تبيانٌ كلِّ شيءٍ، وجعل أمتي خيراً أمةٍ أخرجت للناسِ، وجعل أمتي وسطاً، وجعل  
أمتي هم الأولونَ وهم الآخرونَ، وشرح لي صدري ووضَعَ عني وزري، ورفع لي ذكري،  
وجعلني فاتحاً وخاتماً»، فقال إبراهيمُ: بهذا فضلكم محمدٌ ﷺ ثمَّ أتى بآيةٍ ثلاثة مغطاةٍ،  
فدفعَ له إناءً، فقيل له أشربْ فيه ماءً ثمَّ دفعَ له آخرَ فيه لبنٌ، فشربَ منه حتَّى روى، ثمَّ دفعَ له  
آخرَ فيه خمرٌ، فقال قد رويتُ لا أذوقه، فقيلَ له قد أصبتَ، أما إنها ستحرِّمُ على أمتك، ولو  
شربتها لم يتبعك من أمتك إلا قليلٌ، ثمَّ صعدَ به إلى السماءِ بنحو حديثِ قتادةٍ إلا أنَّه قال في  
آدمَ عن يمينه بابٌ تخرجُ منه ريحٌ طيبةٌ، وعن شماله بابٌ تخرجُ منه ريحٌ خبيثةٌ، إذا نظرَ إلى

الباب الذي عن يمينه ضحك.

والى الذي عن يساره بكى، فقال: «يا جبريل ما هذا؟»

قال: أبوك آدم وهذا الباب الذي عن يمينه باب الجنة، إذا رأى من يدخله من ذريته ضحك، وإذا نظر إلى الباب الذي عن شماله باب جهنم ومن يدخله من ذريته بكى، وقال في إبراهيم: «إذا هو برجل أشمط على كرسي عند باب الجنة، وعنده قوم سود الوجوه، - يعني بعضهم - فقاموا فدخلوا نهارًا يقال له نعمة الله، فاغتسلوا فخرجوا وقد خلص من ألوانهم شيء، فدخلوا نهارًا آخر، يقال له: رحمة الله، فاغتسلوا فخرجوا وقد خلص من ألوانهم شيء، فدخلوا نهارًا، فذلك قوله: ﴿وَسَقَنَهُمْ رَبُّهُمْ سَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: من الآية ٢١] فخرجوا وقد خلص ألوانهم، من ألوان أصحابهم، - فقال - يا جبريل ما هذا؟»

قال: أبوك إبراهيم أول من شمس على الأرض، وهؤلاء البيض الوجوه، قوم لم يلبسوا إيمانهم بظلم، وهؤلاء قد خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، تابوا فتاب الله عليهم، ثم مضى إلى السدرية يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن، وأنهار من لبن لم يتغير طعمه، وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى، وهي شجرة يسير الراكب في ظلها سبعين عاماً، وإن ورقة منها مظلة الخلق، فغشيتها نور وغشيتها نور وغشيتها الملائكة، وذلك قوله: ﴿إِذْ يَفْتَى السِّدْرَةَ مَا يَفْتَى ﴿١٦﴾﴾ [النجم: ١٦] فقال له تعالى: سل، فقال: «إنك اتخذت إبراهيم خليلاً، وكلمت موسى تكليماً، وأعطيت داود ملكاً عظيماً، وأنت له الحديد، وسخرت له الجبال، وأعطيت سليمان ملكاً عظيماً، وسخرت له الجن والإنس والشياطين والرياح، وعلمت عيسى التوراة والإنجيل وجعلته يبرئ الأكمه والأبرص»، فقال له تعالى: قد اتخذتك حبيباً، ومكتوب في التوراة: محمد حبيب الرحمن، وأرسلتك إلى كافة الناس، وجعلت أمتك الأولين والآخرين، ولا تجوز لهم خطبة حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي، وجعلت أول النبيين خلقاً وآخرهم بعثاً، وأعطيتك سبعا من المثاني ولم أعطها نبياً قبلك، وأعطيتك خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم أعطها نبياً قبلك، وجعلت فاتحاً وخاتماً، ثم ذكر فرض الصلاة ومراجعة موسى، فحطّ عشرًا ثم عشرًا ثم عشرًا ثم عشرًا ثم خمساً<sup>(١)</sup>. للبخاري.

٨٤٤٧- شداد بن أوس: قلنا يا رسول الله كيف أسرى لك؟

(١) البخاري كما في «كشف الأستار» ١/ ٣٨ (٥٥)، وقال الهيثمي ١/ ٦٧-٧٣، رجاله موثقون إلا أن الربيع من أنس قال عن أبي العالية أو غيره فتابعه مجهول.

قال: «صليتُ بأصحابي العتمة بمكةَ معتمًا فأتاني جبريلُ بدابةٍ بيضاءَ فوق الحمارِ ودون البغلِ، فاستصعبَ عليّ، فأدارها بأذنها حتّى حملني عليها، فانطلقتُ حتّى أنهينا إلى أرضِ ذاتِ نخلٍ، قال: أنزل فنزلتُ، ثمّ قال: صلّ فصليتُ ثمّ ركبنا، قال لي: أتدري أين صليتُ قلتُ: الله أعلم قال: صليتُ بيثرب، ثمّ أنطلقنا حتّى بلغنا أرضًا بيضاءَ، قال لي: أنزل فنزلتُ، ثمّ قال لي: صلّ فصليتُ، ثم ركبنا، قال أتدري أين صليتُ؟ قلتُ: الله أعلم، قال: صليتُ بمدينَ، صليتُ عند شجرةِ موسى، ثمّ أنطلقنا حتّى قال: أنزل فنزلتُ، فقال: صلّ فصليتُ، ثمّ ركبنا، فقال: أتدري أين صليتُ؟ قلتُ الله أعلم، قال: صليتُ ببيتِ لحم حيثُ ولدَ عيسى، ثمّ أنطلق بنا حتّى دخلنا المدينةَ فأتى قبلةَ المسجدِ فربط دابتهِ ودخلَ المسجدَ، فصليتُ ثمّ أتيتُ بإناءينِ» بنحوه.

وفيه: «ثمّ أنطلق بي حتّى أتيتُ الوادي الذي بالمدينةِ، فإذا جهنمُ تنكشفُ عن مثلِ الزرايحيّ»، قلنا يا رسولَ الله: كيف وجدتها؟ قال: «مثلُ» وذكر شيئًا ذهبَ عنيّ، ثم مررنا بعيرٍ لقريشٍ بمكانٍ كذا وكذا قد أضلّوا بعيرًا لهم فسلمتُ عليهم، فقال بعضهم لبعض: هذا صوتُ محمدٍ، ثم أتيتُ أصحابي قبلَ الصبحِ بمكةَ، فأتاني أبو بكرٍ فقال يا رسولَ الله: أين كنتَ الليلةَ؟

قد التمسكُ في مكانك فلم أجدك، قال إني أتيتُ بيتَ المقدسِ الليلةَ، قال يا رسولَ الله إنه مسيرةُ شهرٍ فصفه لي، ففتح لي شراكَ كأتي أنظرُ إليه، لا يسألوني عن شيءٍ إلا أنبأهم عنه، فقال أبو بكرٍ: أشهدُ أنك رسولُ الله، فقال المشركون: أنظروا إلى ابنِ أبي كبشةٍ يزعمُ أنه أتى بيتَ المقدسِ الليلةَ، قال: «نعم وقد مررتُ بعيرٍ لكم بمكانٍ كذا وكذا وقد أضلّوا بعيرًا لهم، وأنا مسيرهم لكم ينزلون بكذا، ثم يأتونكم يومَ كذا، يقدمهم جملٌ عليه مسحٌ أسودٌ وخرارتان سوداوان»، فلمّا كان ذلك اليومَ أشرفَ الناسُ ينظرون حتّى كان قريبًا من نصفِ النهارِ، أقبلتِ العيرُ يقدمهم ذلك الجملُ الذي وصفَ ﷺ<sup>(١)</sup>. للبخاري والكبير بلين.

٨٤٤٨- وللبخاري والموصلي والكبير نحوه وفيه: إنّ البراقَ إذا أتى على جبلٍ ارتفعت رجلاه، وإذا هبطَ ارتفعت يداؤه، وإنه ﷺ صلّى بالأنبياءِ في بيتِ المقدسِ<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري ٤٠٩/٨ (٣٤٨٤)، والطبراني ٧/٢٨٢-٢٨٣ (٧١٤٢)، وقال الهيثمي ٧٣/١، فيه إسحاق بن إبراهيم من

العلاء وثقه يحيى بن معين وضعفه النسائي.

(٢) الطبراني ٦٩/١٠ (٩٩٧٦)، أبو يعلى ٨/٤٤٩ (٥٠٣٦)، وقال الهيثمي ٧٤/١ رجاله رجال الصحيح.

٨٤٤٩- أنس رفعه: «بينا أنا قاعدٌ إذ جاء جبريلُ فوكز بين كتفي، فقمْتُ إلى شجرةٍ فيها كوكري الطير، فقعِد في أحدهما وقعدتُ في الآخر، فنمت، وارتفعت حتى سدت الخافقين، وأنا أقلبُ طرفي، ولو شئتُ أن أمسَّ السماءَ لمسستُ، فالتفتُ إلى جبريلُ كأنه جلسُ لاطنٍ، فعرفتُ فضلَ علمه باللهِ عليّ، وفتحَ بابَ من أبوابِ السماءِ، ورأيتُ النورَ الأعظمَ، وإذا دون الحجابِ رفرةُ الدرِّ والياقوتِ، فأوحى إليّ ما شاء أن يوحى»<sup>(١)</sup>. للبخاري والأوسط.

### من إخباره ﷺ بالمغيبات

٨٤٥٠- جابر بن سمرة رفعه: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده، لتتفننَ كنوزُهُما في سبيلِ الله»<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٨٤٥١- عدى بن حاتم: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجلٌ فشكى إليه الفاقةَ، ثم أتاه آخرٌ، فشكى إليه قطع السبيل، فقال: «يا عديُّ: هل رأيتَ الحيرةَ؟»

قلتُ: لم أرها، وقد أنبتُ عنها، قال: «إن طالت بك حياةٌ لترينَ الظعينةَ ترحلُ من الحيرةِ حتى تطوفَ بالبيتِ لا تخافُ أحدًا إلا الله»، قلتُ: فيما بيني وبين نفسي فأين دعارُ طيء الذين سعروا البلادَ، «ولئن طالت بك حياةٌ لتفتحنَّ كنوزُ كسرى»، قلتُ: كسرى بن هرمز؟ قال: «كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياةٌ لترينَ الرجلَ يخرجُ ملءَ كفه من فضةٍ أو ذهبٍ يطلبُ من يقبلُه منه فلا يجدُ أحدًا يقبلُه منه، وليلقينَ اللهَ أحدكم يومَ يلقاهُ وليس بينه وبينه حجابٌ ولا ترجمانٌ يترجمُ له، فليقولنَّ ألم أبعثَ إليك رسولًا فيبلغُك؟ فيقولنَّ: بلى يا رب، فيقولنَّ: ألم أعطك مالًا وأفضلُ عليك؟»

فيقولنَّ: بلى، فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا جهنمَ، وينظرُ إلى شماله فلا يرى إلا جهنمَ»، وسمعتُه ﷺ يقولُ: «اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ، فمن لم يجد شقَّ تمرَةٍ فبكلمةٍ طيبةٍ»، قال عديُّ: فرأيتُ الظعينةَ ترحلُ من الحيرةِ حتى تطوفَ بالكعبةِ لا تخافُ إلا الله، وكنتُ فممن أفتتحُ كنوزَ كسرى، ولئن طالت بكم حياةٌ لترونَّ ما قال أبو القاسمِ ﷺ: «يخرجُ ملءُ كفه»<sup>(٣)</sup>. للبخاري.

٨٤٥٢- ثوبان: رفعه: «زويت لي الأرضُ، فرأيتُ مشارقها ومغاربها، وإنَّ أمتي سيبلغُ

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (١٥٨)، الطبراني في «الأوسط» ٦٢/٤، وضعفه ابن كثير في «تفسيره» ٧/٤٢٠.

(٢) البخاري (٣١٢١)، ومسلم (٢٩١٩). (٣) البخاري (٣٥٩٥).

ملكها ما زوى لي منها، وأعطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض، وإنني سألتُ ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلطَ عليهم عدوًا من أنفسهم فيستبيحَ بيضتهم، وإنَّ ربي قال: يا محمد، إذا قضيتُ قضاءً فإنه لا يردُّ، وإنني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة ولا أسلطَ عليهم عدوًا سوى أنفسهم يستبيحُ بيضتهم، ولو اجتمعَ عليهم من باقظارها، -أو قال: من بين أقطارها- حتى يكونَ بعضهم يهلكُ بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا، وإنما أخافُ على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضعَ السيفُ في أمتي لم يرفعَ عنها إلى يوم القيامة، ولا تقومُ الساعةُ حتى يلتحقَ قبائلُ من أمتي بالمشركين، وحتى تعبدَ قبائلُ من أمتي الأوثانَ وإنه سيكونُ في أمتي كذابون ثلاثون، كلُّ يزعمُ أنه نبيُّ وأنا خاتمُ النبيين، لا نبيُّ بعدي، ولا تزالُ طائفة من أمتي على الحقِّ ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمرُ الله. لمسلم والترمذي وأبي داود بلفظه.

قال ابن المديني: هم أصحابُ الحديث<sup>(١)</sup>.

٨٤٥٣- جابر: رفعه: «هل لكم من أنماطٍ؟»

قلت: أني يكونُ لنا الأنماطُ؟ قال: «أما أنها ستكونُ لكم الأنماطُ»، فكانت فانا أقولُ لها -يعني أمراته- أخرى عني أنماطك فتقولُ ألم يقل ﷺ: ستكونُ لكم الأنماطُ فأدعها<sup>(٢)</sup>. للسته إلا مالكا.

٨٤٥٤- أبو هريرة: رفعه: إن الله يبعثُ لهذه الأمة على رأسِ كلِّ مائة سنةٍ من يجددُ لها دينها<sup>(٣)</sup>. لأبي داود.

٨٤٥٥- حذيفة: قام فينا رسولُ الله ﷺ مقامًا، فما ترك شيئًا يكونُ من مقامه ذلك إلى قيام الساعةِ إلا حدثه، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء وإنه ليكونُ منه الشيءُ قد نسيته، فأراه، فأذكره كما يذكرُ الرجلُ وجهَ الرجلِ إذا غابَ عنه، ثم إذا رآه عرفه<sup>(٤)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٨٤٥٦- ابن مسعود: رفعه: «تدورُ رحى الإسلامِ لخمسةِ وثلاثينَ أو ستِ وثلاثينَ أو سبعِ وثلاثينَ، فإن يهلكوا فسيبيلُ من هلك، وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عامًا»، قلتُ

(١) مسلم (٢٨٨٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦).

(٢) البخاري (٣٦٣١)، ومسلم (٢٠٨٣)، وأبو داود (٤١٤٥)، والترمذي (٢٧٧٤)، والنسائي ١٣٦/٦.

(٣) أبو داود (٤٢٩١)، وقال الحافظ ابن حجر في «توالي التأسيس»: أنه قوي لثقة رجاله [توالي التأسيس]: (٤٥)-

(٤٩) بتصرف.

(٤) البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١)، وأبو داود (٤٢٠٤٠).



مما بقى أو مما مضى.

قال: «مما مضى»<sup>(١)</sup>.

٨٤٥٧- سعد رفعه: «إني لأرجو أن لا يعجز الله أمتي عند ربّها أن يؤخرهم نصف

يوم»، قيل لسعد: كم نصف يوم؟

قال: خمسمائة سنة<sup>(٢)</sup>. هما لأبي داود.

٨٤٥٨- أبو هريرة: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم، فقال: «اجمعوا

لي من كان ههنا من اليهود»، فجمعوا، فقال لهم: «إني سألتكم عن شيء فهل أنتم صادقي عنه؟»

قالوا: نعم، يا أبا القاسم، فقال لهم: «من أبوكم؟»

قالوا: فلان، قال: «كذبتم أبوكم فلان»، قالوا: صدقت وبررت، قال: «هل أنتم

صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟»

قالوا: نعم، وإن كذبتك عرفت كما عرفته في أينا، قال لهم: «من أهل النار؟»

قالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها، قال: «اخشوا فيها، والله لا نخلفكم فيها

أبداً»، قال: «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟»

قالوا: نعم، قال: «هل جعلتم في هذه الشاة سمّاً؟»

قالوا: نعم، قال: «فما حملكم على ذلك؟»

قالوا: أردنا أن كنت كاذباً أن نستريح منك، وإن كنت صادقاً لم يضرك. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٤٥٩- جابر: أن النبي ﷺ قدم من سفر، فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة

تكاد أن تدفن الراكب، فزعم أنه ﷺ قال: «بعثت هذه الريح لموت منافق»، فلما قدم

المدينة إذا عظيم المنافقين قد مات. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٤٦٠- عاصم بن كليب: عن أبيه عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع النبي ﷺ

في جنازة، فرأيتة ﷺ وهو على القبر يوصي الحافر يقول: «أوسع من قبل رجله، أوسع من

قبل رأسه»، فلما رجع أستقبله داعي امرأة فأجاب ونحن معه، فجيء بالطعام فوضع يده، ثم

(١) أبو داود (٤٢٥٤)، وصححه الحاكم في «المستدرک» ٥٢١/٤، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩٧٦).

(٢) أبو داود (٤٣٥٠)، وصححه الحاكم في «المستدرک» ٤٢٤/٤، ووافقه الذهبي، وقال المناوي في «فيض

القدیر» ٢١/٣: سنده جيد. وصححه ابن حبان ٤٦/١٥ (٦٦٦٤).

(٣) البخاري (٣١٦٩).

(٤) مسلم (٢٧٨٢).

وَضَعَ الْقَوْمُ فَأَكَلُوا، فَفَطَنَ أَبَاؤُنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَلُوكُ لِقْمَةً فِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَجْدُ لَحْمَ شَاةٍ أَخَذْتَ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَأَرْسَلْتُ الْمَرْأَةَ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أَرْسَلْتُ إِلَى الْبَقِيعِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ تَبَاعَ فِيهِ الْغَنَمَ لِتَشْتَرِي لِي شَاةً فَلَمْ تَوْجِدْ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى جَارِ لِي قَدْ اشْتَرَى شَاةً أَنْ يَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ بِشَمْنِهَا فَلَمْ يَوْجِدْ فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَمْرَأَتِهِ فَأَرْسَلَتْ بِهَا إِلَيَّ، فَقَالَ ﷺ: «أَطْعِمِي هَذَا الطَّعَامَ الْأَسْرَى»<sup>(١)</sup>. لَأَبِي دَاوُدَ.

٨٤٦١- عائشة: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحَوْقًا؟ قَالَ: «أَطُولُكُنَّ يَدًا»، فَأَخَذُوا قِصْبَةً يَذْرَعُونَهَا، وَكَانَتْ سَوْدَةٌ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدَ إِذَا كَانَ طَوْلُ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحَوْقًا بِهِ، وَكَانَتْ تَحُبُّ الصَّدَقَةَ<sup>(٢)</sup>. لِلشَّيْخِينَ.

٨٤٦٢- وفي رواية: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُنَّ لِحَوْقًا بِي أَطُولُكُنَّ يَدًا» فَكَرَّرَ يَتَطَاوَلْنَ أَيْتَهُنَّ أَطْوَلَ يَدًا، وَكَانَتْ أَطْوَلُنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ<sup>(٣)</sup>.

٨٤٦٣- علي: رَفَعَهُ: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ، عَلَيَّ مُقَدَّمَتَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَنْصُورٌ، يُوطِئُ أَوْ يُمَكِّنُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَّنَتْ قَرِيشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَجَبَّ عَلَيَّ كُلُّ مُسْلِمٍ نَصْرُهُ» أَوْ قَالَ: «إِجَابَتُهُ»<sup>(٤)</sup>. لَأَبِي دَاوُدَ.

٨٤٦٤- ابن أبي كثير: قَالَ قَالَ أَبُو سَهْمٍ: مَرَّتْ بِي أَمْرَأَةٌ فِي الْمَدِينَةِ فَأَخَذْتُ بِكَشْحِهَا ثُمَّ أَطْلَقْتُهَا، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ يَبَايِعُ النَّاسَ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «الَسْتُ صَاحِبَ الْجَبْدَةِ بِالْأَمْسِ»، قُلْتُ: بَلَى، فَإِنِّي لَا أَعُودُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَايَعَنِي. لِرِزِينِ<sup>(٥)</sup>.

٨٤٦٥- أنس: كَانَ وَهَبُ بْنُ عَمِيرٍ شَهِدَ أَحَدًا كَافِرًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَكَانَ فِي الْقَتْلِ؟ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَعَرَفَهُ فَوَضَعَ سَيْفَهُ فِي بَطْنِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ ظَهْرِهِ ثُمَّ تَرَكَهُ، وَلَمَّا دَخَلَ اللَّيْلُ وَأَصَابَهُ الْبَرْدُ لَحِقَ بِمَكَّةَ فَبَرَأَ فَاجْتَمَعَ هُوَ وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فِي الْحَجْرِ، فَقَالَ لَصَفْوَانَ: لَوْلَا عِيَالِي وَدِينُ عَلِيٍّ لِأَحَبِّتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَقْتُلُ مُحَمَّدًا بِنَفْسِي، فَقَالَ صَفْوَانُ: فَعِيَالُكَ وَدِينُكَ عَلِيٌّ، فَخَرَجَ فَشَحَذَ سَيْفَهُ وَسَمَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمَهَا رَأَاهُ عَمْرُ فَهَالَه ذَلِكَ وَشَقَّ عَلَيْهِ، وَقَالَ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي رَأَيْتُ وَهَبًا قَدِمَ فَرَابَنِي

(١) أبو داود (٣٣٣٢)، وقال ابن حجر في «التلخيص»: إسناده صحيح.

(٢) البخاري (١٤٢٠)، ومسلم (٢٤٥٢). (٣) مسلم (٢٤٥٢).

(٤) أبو داود (٤٢٩٠)، وقال المنذري في «مختصره»: وهذا أيضًا منقطع، وقال فيه أبو داود: قال هارون -يعني ابن

المغيرة- وقال الحافظ أبو القاسم الدمشقي: هلال بن عمرو -وهو غير مشهور عن علي-

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» ٣٧٣/٢ من طريق قيس بن أبي حازم، وقال الحافظ في «الإصابة» ١٠٣/٤: إسناده

قدمه، وهو رجلٌ غادرٌ، فأطيفوا ببيئكم، فأطافوا به، فجاء وهبٌ فوقف على النبي ﷺ وقال: أنعم صباحًا يا محمد، فقال: «قد أبدلنا الله خيرًا منها»، وقال له ﷺ: «ما أقدمك؟» قال: جئتُ أفدي أساراكم، قال: «ما بأل السيف؟»

قال: أما إنا قد حملناها يوم بدرٍ فلم يفلحن ولم ينجحن، قال: «فما شيء قلت لصفوان وأنتما بالحجر؟»

لولا عيالي وديني لكنتُ أنا الذي أقتل محمدًا بنفسي»، فأخبره ﷺ الخبر، فقال وهبٌ: هاه كيف قلت؟

فأعاد عليه قال وهبٌ: قد كنت تخبرنا خبر أهل الأرض فنكذبك، فأراك تُخبرُ خبر أهل السماء، أشهدُ أن لا إله إلا الله وأنك رسولُ الله، فقال: يا رسولَ الله أعطني عمامتك، فأعطاه ﷺ عمامته، ثم خرجَ راجعًا إلى مكة، فقال عمرٌ: لقد قدم وإنه أبغضُ إليَّ من الخنزير ثم رجع وهو أحبُّ إليَّ من ولدي<sup>(١)</sup>. للكبير.

٨٤٦٦- أبو حميد الساعدي: أنطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال النبي ﷺ: «ستهبُ عليكم الليلة ريحٌ شديدةٌ فلا يقم فيها أحدٌ، فمن كان له بعيرٌ فليشدَّ عقاله فهبت ريحٌ شديدة، فقام رجلٌ فحملته الريحُ حتى ألقته بجبلي طي<sup>(٢)</sup>. للشيخين وأبي داود مطولاً.

٨٤٦٧- عبد الله بن عمرو الخزاعي: عن أبيه قال: دعاني النبي ﷺ وأراد أن يعثني بمالٍ إلى أبي سفيان بمكة ليقسمه في قريش بعد الفتح فقال: «التمس صاحبًا»، فجاءني عمرو بن أمية الضمري فقال: بلغني أنك تريدُ الخروجَ إلى مكة وتلتمسُ صاحبًا، قلتُ: أجل، قال: فأنا لك صاحبٌ، فجئتُ النبي ﷺ، فقلتُ: قد وجدتُ صاحبًا، قال: «مَنْ؟» قلتُ: عمرو بن أمية، قال: «إذا هبطت بلاد قومهِ فاحذره، فإنه قد قال القائل: أخوك البكري لا تأمنه»، فخرجنا حتى إذا كنا بالأبواء قال: إني أريدُ حاجةً إلى قومي، ووددتُ أن تلبت لي قليلًا، فقلتُ: أنصرف راشدًا، فلما وليّ ذكرتُ قولَ النبي ﷺ فشددتُ على بعيري فخرجتُ أوضعه، حتى إذا كنتُ بالأصافر إذا هو يعارضني في رهطٍ، فأوضعتُ فسبقته، فلما رأني قدفته جاءني فقال: قد كانت لي إلى قومي حاجةٌ، قلتُ: أجل، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعتُ المالَ إلى أبي سفيان<sup>(٣)</sup>. لأبي داود.

(١) الطبراني ١٧/٦١-٦٢، وقال الهيثمي ٨/٢٨٧: رجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري (١٤٨١)، ومسلم (١٣٩٢)، وأبو داود (٣٠٧٦).

(٣) أبو داود (٤٨٦١)، وقال المنذري ٧/٢٠٥: في إسناده: محمد بن إسحاق بن يسار وفيه مقال.

### من كلام الحيوانات والجمادات له ﷺ

٨٤٦٨- أبو سعيد: عدي الذئبُ على شاةٍ فأخذها، فطلبه الراعي فانتزعها منه، فألقى الذئبُ على ذنبه فقال: ألا تتقي الله تنزعُ مني رزقًا ساقه الله إليَّ، فقال: يا عجبًا! ذئبٌ يكلمني بكلام الإنس، فقال الذئبُ ألا أخبرك بأعجب من ذلك محمدٌ ﷺ بيثرب يخبرُ الناسَ بأبناء ما قد سبق، فأقبلَ الراعي بغنمه حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاوية، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، فأمر ﷺ فنودي الصلاة جامعةً ثم خرج، فقال للأعرابي: «أخبرهم» فأخبرهم<sup>(١)</sup>. لأحمد والبخاري مطولاً.

٨٤٦٩- عمر: جاء أعرابيٌّ من بني سليم قد صادَ ضبًا وجعله في كُمه، فأقبل على النبي ﷺ فقال: يا محمدُ ما أشتملتِ النساءُ على ذي لهجةٍ أكذب منك وأنقصَ ولولا أن تسميني العربُ عجبولاً لعجلتُ عليك فقتلتك، فقال عمر: يا رسول الله! دعني أقتله، فقال ﷺ: «أما علمتَ أنَّ الحليمَ كاد يكون نبيًا»، فقال ﷺ: «يا أعرابي ما حملك على أن قلت غير الحق ولم تكرم مجلسي؟» فقال الأعرابي: واللات والعزى لا آمنتُ بك حتى يؤمنَ هذا الضبُّ، فقال ﷺ: «يا ضبُّ من تعبدُ؟»

فقال الضبُّ: بلسانِ عربيٍّ مبين: لبيك وسعديك يا رسول الله! أعبدُ الذي في السماءِ عرشه، وفي الأرضِ سلطانه، وفي البحرِ سبيله، وفي الجنةِ رحمته، وفي النارِ عذابه، قال: «فمن أنا؟» قال: أنتَ رسولُ ربِّ العالمين، وخاتمُ النبيين قد أفلح من صدقك، وقد خاب من كذبك، فقال الأعرابي: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأنك رسولُ الله حقًا، والله لقد أتيتك وما على الأرضِ أبغضُ إليَّ منك، والله لأنت الساعةُ أحبُّ إليَّ من نفسي ومن والدي، فقد آمنتُ بك بشعري وبشري وداخلي وخارجي وسري وعلانيتي، الحديث. وفيه أنه أخبر بهذا ألفًا من قومه فأسلموا جميعًا. للأوسط والصغير مطولاً.

قلت: الحديث وهاهُا الذهبي في الميزان<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد ٨٤/٣، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٤٣١)، وقال الهيثمي ٢٩١/٨: رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ١٢٧/٦-١٢٩، و«الصغير» (٥٩٩٦)، ١٥٣-١٥٦ (٩٤٨)، وقال الهيثمي ٢٩٢/٨-٢٩٤: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» عن شيخه محمد بن علي بن الوليد البصري، وقال البيهقي: والعمل في هذا الحديث عليه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٨٤٧٠- أم سلمة: كان النبي ﷺ في الصحراء فإذا مناد ينادي يا رسول الله! فالتفت فلم ير أحداً ثم التفت فإذا ظبية موثوقة، قالت: إن لي خشفين في هذا الجبل، فحلني حتى أضعهما ثم أرجع إليك، فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفها ثم رجعت فأوثقها، فاتاه الأعرابي فقال: ألك حاجة يا رسول الله؟ قال: «نعم، تطلق هذه»، فأطلقها، فخرجت تعدو وتقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله<sup>(١)</sup>. للكبير بضعف.

٨٤٧١- رجلٌ من مزينة أو جُهينة قال: (صلى رسول الله)<sup>(٢)</sup> ﷺ الفجر، فإذا هو بقريبٍ من مائة ذنبٍ قد أفعين وفود الذئاب، فقال ﷺ: «ترضخوا لهم شيئاً من طعامكم، وتأمنون علي ما سوى ذلك»، فشكوا إلى النبي ﷺ الحاجة، قال: فأذنوهم فأذنوهم فخرجن ولهن عواء<sup>(٣)</sup>. للدارمي.

٨٤٧٢- جابر: أن يهوديةً من خبير سمت شاةً مصليةً، ثم أهدتها للنبي ﷺ، فأخذ الذراع فأكل منها وأكل رهطٌ من أصحابه معه، ثم قال: «ارفعوا أيديكم»، وأرسل إلى اليهودية فدعاها فقال لها: «سممت الشاة؟» قالت: من أخبرك؟

قال: «أخبرتني هذه الذراع التي بيدي»، قالت: نعم، قال: «وما أردت إلى ذلك؟» قالت: قلت إن كان نبياً لم يضره، وإن لم يكن نبياً أسترحن منه فعفا عنها ولم يعاقبها وتوفي أصحابه الذين أكلوا من الشاة، واحتجم ﷺ على كاهله من الذي أكل<sup>(٤)</sup>.  
٨٤٧٣- وفي رواية: فأمر بها ﷺ فقتلت<sup>(٥)</sup>. لأبي داود.

٨٤٧٤- علي: كنت مع النبي ﷺ بمكة، فخرجنا في بعض نواحيها فما أستقبله شجرٌ ولا جبلٌ إلا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله<sup>(٦)</sup>. للترمذي.  
٨٤٧٥- جابر بن سمرة: رفعه: «إن بمكة حجراً كان يسلم علي ليالي بعثت، إني لأعرفه الآن»<sup>(٧)</sup>. لمسلم والترمذي.

(١) «الكبير» ٣٣١/٢٣، قال الهيثمي ٢٩٤/٨: فيه أغلب بن تميم وهو ضعيف.

(٢) من (ب). (٣) «مسند الدرامي» ١/١٧١-١٧٢ (٢٢).

(٤) أبو داود (٤٥١٠) وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٥) أبو داود (٤٥١١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود عن أبي سلمة.

(٦) الترمذي (٣٦٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

(٧) مسلم (٢٢٧٧) والترمذي (٣٦٢٤).

٨٤٧٦- ابن عباس: جاء أعرابيُّ إلى النبيِّ ﷺ قال: بم أعرفُ أنك رسولُ الله؟ قال: «إن دعوت هذا العذق من النخلة فشهد لي أني رسولُ الله؟» فدعاه، فجعل العذق ينزل من النخلة حتى سقط إليه ﷺ فسلم عليه، وقال: السلام عليك يا رسول الله! ثم قال له ﷺ: «ارجع إلى موضعك»، فعاد إلى موضعه والتأم، فأسلم الأعرابيُّ<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٨٤٧٧- ابن مسعود: سُئل من آذن النبيِّ ﷺ بالجن ليلة أستمعوا القرآن؟ فقال: آذنت بهم شجرة<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٨٤٧٨- جابر: أن امرأة من الأنصار قالت للنبيِّ ﷺ ألا أجعلُ لك شيئًا تقعدُ عليه؟ فإن لي غلامًا نجارًا، قال: «إن شئت»، فعملت له المنبر، فلما كان يوم الجمعة قعد ﷺ على المنبر الذي صنَّع، فخطب، فصاحت النخلة التي كان يخطبُ عندها حتى كادت تنشق<sup>(٣)</sup>.

٨٤٧٩- وفي رواية: فصاحت صياح الصبيِّ، فنزل حتى أخذها فضمَّها إليه، فجعلت تن أنين الصبيِّ الذي يُسكَّت حتى استقرت، بكت على ما كانت تسمع من الذكر<sup>(٤)</sup>.

٨٤٨٠- وفي أخرى: كان ﷺ إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري المسجد، فلما صنَّع المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السارية كحنين الناقه، حتى سمعها أهل المسجد، حتى نزل إليها ﷺ فاعتنقها<sup>(٥)</sup>. للبخاري والنسائي.

٨٤٨١- وللدارمي عن بُريدة نحوه وفيه: أن النبيِّ ﷺ رجع إليه، فوضع يده عليه وقال: «اختر أن أغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت، وإن شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها وعبونها، فيحسنُ نبتك وتثمرُ فيأكلُ أولياء الله من ثمرتك ونخلك، فعلت»، فزعم أنه سمع من النبيِّ ﷺ يقول له: «نعم قد فعلتُ مرتين»، فسُئل ﷺ فقال: «اختر أن أغرسه في الجنة»<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذي (٣٦٢٨)، وقال: حسن صحيح.

(٢) البخاري (٣٨٥٩) ومسلم (٤٥٠).

(٣) البخاري (٢٠٩٥).

(٤) البخاري (٣٥٨٤).

(٥) النسائي ١٠٢/٣.

(٦) الدارمي (٣٢) وفيه صالح بن حيان قال ابن حجر: ضعيف وقال ابن عدي ٥٣/٤: عامة ما يرويه غير محفوظ.

٨٤٨٢- وله عن أبي بن كعب نحوه وفيه: فلما هُدِمَ المسجدُ أخذ ذلك الجذعُ أبيُّ بن كعبٍ فلم يزل عنده حتى بلي وأكلته الأرضُ وعاد رُفَاتًا<sup>(١)</sup>.

٨٤٨٣- وله عن أنسٍ نحوه وفيه: أنه ﷺ لما ألتمزته سكتَ ثم قال: «أما والذي نفسُ محمدٍ بيده، لو لم ألتمزه لما زال هكذا حتى يوم القيامة»، فأمر به فُدُنَ<sup>(٢)</sup>.

٨٤٨٤- ابن عمر: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ فأقبل أعرابيٌّ، فلما دنا قال له ﷺ: «أين تريد؟»

قال إلى أهلي، قال: «هل لك في خيرٍ؟»

قال: وما هو؟

قال: «تشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله»، وقال: من يشهدُ عليَّ ما تقولُ؟

قال: «هذه الشجرة»، فدعاها ﷺ وهي بشاطئ الوادي، فأقبلت تخذُ الأرضَ خدًا حتى جاءت بين يديه، فاستشهدها ثلاثًا، فشهدت أنه كما قال، فرجعت إلى منبتها ورجع الأعرابيُّ إلى قومه، فقال: إن يتبعوني آتَك بهم وإلا رجعتُ إليك فكنْتُ معك<sup>(٣)</sup>. للكبير والموصلي والبخاري.

٨٤٨٥- أبو ذر: أنه تبع النبيَّ ﷺ يومًا، فجلس، قال: فجلستُ عنده، فقال: «يا أبا ذرٍّ ما جاء بك؟»

قلتُ: اللهُ ورسوله، فجاء أبو بكرٍ فسلمَ وجلسَ عن يمينه ﷺ، فقال له: «ما جاء بك يا أبا بكرٍ؟»

قال: اللهُ ورسوله، فجاء عمرُ فجلسَ عن يمينِ أبي بكرٍ، فقال: «يا عمرُ ما جاء بك؟» قال: اللهُ ورسوله، ثم جاء عثمانُ فجلسَ عن يمينِ عمرٍ، فقال: «يا عثمانُ ما جاء بك؟» قال: اللهُ ورسوله، فتناول ﷺ سبعَ حصياتٍ أو تسعَ حصياتٍ فسبحنَ في يده حتى سمعتُ لهن حنينًا كحنينِ النحلِ، ثم وضعهنَّ فخرسنَ، ثم وضعهنَّ في يدِ أبي بكرٍ فسبحنَ في يده حتى سمعتُ لهن حنينًا كحنينِ النحلِ، ثم وضعهنَّ فخرسنَ، ثم تناولهنَّ فوضعهنَّ في

(١) والدارمي (٣٦).  
(٢) الترمذي (٣٦٢٧)، وقال: حسن صحيح.  
(٣) الطبراني ٤٣١/١٢ (١٣٥٨٢)، والبخاري (٢٤١١)، وذكره الهيثمي ٢٩٥/٨، وقال: رجال الصحيح.

يد عمرَ فسبحنَ في يده حتى سمعتُ لهن حنينًا كحنين النحل، ثم وضعهنَّ فخرسنَ، ثم تناولهنَّ فوضعهنَّ في يد عثمان فسبحنَ في يده حتى سمعتُ لهن حنينًا كحنين النحل، ثم وضعهنَّ فخرسنَ<sup>(١)</sup>. للبزار وقال الزهري: يعني الخلافة.

### من زيادة الطعام والشراب ببركته ﷺ

٨٤٨٦- عمران بن حصين: أن النبي ﷺ في بعض أسفاره شكى إليه الناسُ من العطش، فدعا فلانًا ودعا عليًا، فقال: «اذهبا فابغيا الماء»، فانطلقا، فلقيا امرأةً بين مزادتين أو سطيحتين من ماءٍ على بعيرٍ لها، فقالا لها: أين الماء؟ فقالت: عهدي بالماء أمس هذه الساعة ونفرنا خلوفًا، قالا لها: أنطلقي إذا، قالت: إلى أين؟

قالا: إلى رسولِ الله ﷺ، قالت: الذي يُقال له الصابي؟

قالا: هو الذي تعنين، فانطلقني فجاء بها إلى النبي ﷺ وحدثاه الحديث، فاستنزلوها عن بعيرها، ودعا ﷺ بإناءٍ فأفرغ فيه من أفواه المزادتين، أو السطيحتين وأوكأ أفواههما وأطلق العزالي وتؤدي في الناس أسقوا واستقوا فسقى من شاء واستقى من شاء، وكان آخرُ ذلك أن أعطى رجلًا أصابته جنابةٌ إناءً من ماءٍ، فقال: «اذهب فأفرغه عليك»، وهي قائمةٌ تنظرُ ما يفعلُ بمائها، وإيمُ الله لقد أقلع عنها، وأنه ليُخَيَّلُ إلينا أنها أشدُّ ملاءةً منها حين أبتدأ فيها، فقال ﷺ: «اجمعوا لها»، فجمعوا لها من بين عجوةٍ ودقيقةٍ وسويقةٍ حتى جمعوا لها طعامًا فجعلوه في ثوبٍ وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها، وقال لها: «تعلمين ما رزأنا من مالك شيئًا، ولكنَّ الله هو الذي أسقانا»، فأتت أهلها وقد أحتبست عنهم، وقالوا ما حبسك يا فلانة؟

قالت: العجبُ، لقيني رجلان فذهبا بي إلى هذا الصابي ففعلَ كذا وكذا، فوالله إنَّه لأسحرُ الناس من بين هذه وهذه، تعنى السماء والأرض أو إنَّه لرسولُ الله حقًا، فكان المسلمون بعدُ يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه،

(١) البزار (٢٤١٣)، وذكره الهيثمي ٣٠٢/٨، وقال: رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما ثقات وفي بعضهم ضعف.



فقلت يوماً لقومها: ما أرى إلا أن هؤلاء القوم يدعونكم عمداً فهل لكم في الإسلام؟ فأطاعوها، فدخلوا في الإسلام<sup>(١)</sup>.

٨٤٨٧- وفي رواية: قالت لهما: هيهات هيهات لا ماء لكم.

وفيه فأخبرته ﷺ [أنها]<sup>(٢)</sup> مؤتمة، فأمر بروايتها، فأنيخت فمَجَّ في الغزلاوين العلياوين ثم بعث بروايتها فشرينا ونحن أربعون رجلاً عطاشاً حتى روينا وملأنا كل قربة معنا وإداوة وغسلنا صاحبنا، غير أنا لم نسقِ بعيراً وهي تكادُ تتضرجُ بالماءِ يعني المزدتين<sup>(٣)</sup>.  
للشيخين مطولاً.

٨٤٨٨- أبو قتادة: خطبنا النبي ﷺ وقال: «إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون

الماء إن شاء الله غداً»، فانطلق الناس لا يلوي أحدٌ على أحدٍ، فبينما النبي ﷺ يسيرُ حتى أبهارَ الليلِ وأنا إلى جنبه فنعسَ فمالَ عن راحلته، فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه، حتى اعتدلَ على راحلته ثم سارَ حتى تهور الليلُ مالَ عن راحلته، فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدلَ، ثم سارَ حتى إذا كان من آخر الليلِ مالَ ميلاً هي أشدُّ من الأولين، حتى كادَ ينجفل، فأتيته فدعمته فرفع رأسه، فقال: «من هذا؟»

قال: أبو قتادة، قال: «متى كان هذا مسيرك مني؟»

قلت: ما زالَ هذا مسيري منذ الليلة، قال: «حفظك الله بما حفظت به نبيّه»، ثم قال:

«هل ترانا نخفي على الناس؟»

ثم قال: «هل ترى من أحدٍ؟»

قلت: هذا راكبٌ، ثم قلت: هذا راكب آخر، حتى أجمعنا فكننا سبعةً ركبٍ، فمالَ

ﷺ عن الطريق فوضع رأسه، ثم قال: «احفظوا علينا صلاتنا»، فكان أول من أستيقظ النبي

ﷺ والشمس في ظهره، فقمنا فزعين، ثم قال: «اركبوا»، فركبنا، حتى إذا أرتفعت الشمسُ

نزلَ، ثم دعا بميضأةٍ كانت معي فيها شيءٌ من ماءٍ، فتوضأُ منها وضوءاً دون وضوءٍ وبقي فيها

شيءٌ من ماءٍ، ثم قال لي: «احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأٌ»، ثم ذكر أذان بلالٍ

وصلاته ﷺ الفجرَ ثم الصبحَ، ثم ركب ثم قال: «ما ترون الناس صنعوا؟»

(٢) في الأصل «أنه» وهو خلاف الجادة.

(١) البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢).

(٣) البخاري (٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢).

ثم قال: «أصبح الناسُ فقدوا نبيَّهم»، فقال أبو بكر وعمرُ: النبيُّ ﷺ بعد لم يكن ليخلفكم، فقالَ الناسُ: هو بين أيديكم، فإن يطيعوا أبا بكر وعمرَ يرشدوا، قال وانتهينا إلى الناسِ حين أمتدَّ النهارُ وحمي كلُّ شيءٍ وهم يقولون يا رسولَ الله هلكنَا عطشًا، قال: «لا هلكَ عليكم اليومَ»، ثم قال: «أطلقوا لي غمري»، ودعا بالمِيضَاءِ فجعلَ يصبُّ وأبو قتادة يسقيهم، فلم يعد أن رأى الناسُ ماءً في المِيضَاءِ تكابوا عليها، فقال ﷺ: «أحسنوا الملاء، كلُّكم سيروى» ففعلوا، فجعلَ يصبُّ وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغيره، ثم صبَّ فقال لي: «اشرب»، فقلتُ: لا أشربُ حتى تشربَ يا رسولَ الله!

قال: «إن ساقِي القومِ آخرهم شربًا»، فشربتُ وشربَ ﷺ فأتى الناسُ الماءَ جامين رواءً<sup>(١)</sup>. لمسلم مطولاً.

٨٤٨٩- أنس: رأيتُ النبيَّ ﷺ وحانت صلاةُ العصرِ فالتمسَ الناسُ الوضوءَ فلم يجدوه، فأتى النبيُّ ﷺ بوضوءٍ فوضع فيه يده وأمر الناسَ أن يتوضؤوا منه، فرأيت الماءَ ينبعُ من تحت أصابعه، فتوضأ الناسُ حتى توضؤوا من عند آخرهم<sup>(٢)</sup>.

٨٤٩٠- ومن رواياته: دعا بماءٍ فأتى بقدرٍ رحراحٍ فجعلَ القومُ يتوضئونَ فحرزتُ ما بين الستين إلى الثمانين<sup>(٣)</sup>.

٨٤٩١- ومنها: حضرت الصلاةُ فقام من كان قريب الدار إلى أهلِهِ وبقي قومٌ، فأتى ﷺ بمخضبٍ من حجارةٍ فيه ماءٌ فصغرَ المخضبُ عن أن ييسطَ فيه كفَّهُ، فتوضأ القومُ كلَّهم، فقلنا: كم كنتم؟ قال: ثمانين وزيادة<sup>(٤)</sup>.

٨٤٩٢- ومنها: أتى النبيُّ ﷺ بإناءٍ وهو بالزوراءِ، فوضع يده في الإناءِ فجعلَ الماءُ ينبعُ من بين أصابعه، فتوضأ القومُ، قال قتادة: كم كنتم؟ قال: ثلاثمائة أو زهاء ثلاثمائة<sup>(٥)</sup>. للسته إلا أبا داود.

٨٤٩٣- جابر: عطشَ الناسُ يومَ الحديبية والنبيُّ ﷺ بين يديه ركوةً فتوضأَ منها، ثم

(١) مسلم (٦٨١).

(٢) البخاري (١٦٩)، ومسلم (٢٢٧٩)، والترمذي (٣٦٣١)، والنسائي (٦٠/١)، ومالك (٣٥/١) (٧٦).

(٣) البخاري (٣٥٧٤)، ومسلم (٢٢٧٩).

(٤) البخاري (١٩٥).

(٥) البخاري (٣٥٧٢) ومسلم (٢٢٧٩).

أقبل الناسُ نحوه، فقال: «ما لكم؟»

قالوا: يا رسول الله ليس عندنا ماءً نتوضأُ به ولا شرابٌ إلا ما في ركوتك، فوضع يده في الركوة فجعل الماء يفورُ من بين أصابعه كأمثالِ العيون، فشربنا وتوضأنا، فقلتُ لجابر: كم كنتم يومئذ؟

قال: لو كنا مائة ألفٍ لكفانا، كنا خمس عشرة مائة<sup>(١)</sup>. للشيخين.

٨٤٩٤- البراء: قال: تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحًا ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية كنا مع النبي ﷺ أربع عشرة مائة والحديبية بئرٌ، فزحناها، فلم نترك فيها قطرةً، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأناها فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناءٍ من ماء فتوضأ فمضمض ودعا ثم صبَّه فيها فتركناها غير بعيدٍ، ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركائبنا<sup>(٢)</sup>. للبخاري.

٨٤٩٥- معاذ: أن النبي ﷺ أتى عين تبوك وهي تبضُ بشيءٍ من ماءٍ فغرفوا بأيديهم من العين قليلاً حتى اجتمع شيءٌ فغسل النبي ﷺ فيه يديه ووجهه، ثم أعاده فيها، فجرت العينُ بماءٍ كثيرٍ فاستقى الناسُ، فقال ﷺ: «يا معاذُ يوشكُ إن طالت بك حياةٌ أن ترى ما ههنا قد ملئنا جناناً»<sup>(٣)</sup>. لمالك مطولاً.

٨٤٩٦- ابن مسعود: قال: كنا نعدُّ الآيات بركةً وأنتم تعدونها تخويفاً، كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ فقلَّ الماءُ، فقال: «اطلبوا فضلةً من ماءٍ» فجاءوا بإناءٍ فيه ماءٌ قليلٌ وأدخل يده في الإناءِ، ثم قال: «حيَّ على الطهور المبارك والبركة من الله» فلقد رأيتُ الماءَ ينبعُ من بين أصابعه، ولقد كان يسمعُ تسبيحَ الطعام وهو يؤكل<sup>(٤)</sup>. للبخاري والترمذي والنسائي.

٨٤٩٧- أبو رجاء: دخل النبي ﷺ حائطاً لبعض الأنصارِ، فقال له: «ما تجعلُ لي إن أرويْتُ حائطك هذا؟»

قال له: إني أجهدُ أن أرويه فلا أطيقُ، قال ﷺ: «تجعلُ مائةَ تمرَةٍ اختارها من

تمرَكَ؟»

(١) البخاري (٤١٥٢) ومسلم (١٨٥٦).

(٢) البخاري (٤١٥٠).

(٣) مسلم (٧٠٦).

(٤) البخاري (٣٥٧٩)، والترمذي (٣٦٣٣)، والنسائي ٦٠/١.

قال: نعم، فأخذ الغرب، فما لبث أن أرواه حتى قال الرجل: غرقت على حائطي فاختر مائة تمرّة، فأكل هو وأصحابه حتى شبعوا، ثم ردّ عليه مائة تمرّة كما أخذها<sup>(١)</sup>. للكبير.

٨٤٩٨- سلمة بن الأكوع: خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة فأصابنا جهد، حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا، فأمر ﷺ فجمعنا أزوادنا وبسط لنا نطعاً، فاجتمع زاد القوم على النطع، فتناولت لأحرزته كم هو، فإذا هو كربضة العنز ونحن أربعة عشرة مائة، فأكلنا حتى شبعنا جميعاً، ثم حشونا جربنا، فقال ﷺ: «فهل من وضوء؟» فجاء رجلٌ بإداوةٍ فيها نطفةٌ فأفرغها في قدح، فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقة<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٨٤٩٩- أبو هريرة أو أبو سعيد: شك الأعمش: لما كان يومُ غزوة تبوك أصاب الناسُ مجاعةً، فقالوا: يا رسول الله لو أذنت لنا فنحنرا نواضحنا فأكلنا وأدهنا، فقال: «افعلوا»، فجاء عمرُ فقال: يا رسول الله: إن فعلت قلّ الظهر، ولكن أدعهم بفضل أزوادهم، ثم أدع الله لهم عليها بالبركة، فقال: «نعم»، فدعا بنطع فبسط، ثم دعا بفضل أزوادهم، فجعل الرجلُ يجيءُ بكفّ ذرةٍ ويجيءُ الآخرُ بكفّ تمرٍ ويجيءُ الآخرُ كسرةً حتى اجتمع على النطع، من ذلك شيءٌ يسيرٌ، فدعا ﷺ بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم»، فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاءً إلا ملأوه، وأكلوه حتى شبعوا، وفضلت فضلةً، فقال ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله لا يلقي الله بهما عبدٌ غير شاكٍ فيحجب عن الجنة»<sup>(٣)</sup>.

٨٥٠٠- وفي رواية: فجاء ذو البرّ بيره وذو التمر بتمره، وذو النواة بنواه، قلت: ما كانوا يصنعون بالنوى؟

قال: يمصونه ويشربون عليه الماء. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الهيثمي ٣٠٥/٨: رواه الطبراني، ورجاله وثقوا.

(٢) البخاري (٢٤٨٤) ومسلم (١٧٢٩) بلفظه. (٣) مسلم (٢٧).

(٤) مسلم (٢٧).

٨٥٠١- جابر: لما حُفر الخندقُ رأيتُ بالنبِيِّ ﷺ خمصًا، فانكفأتُ إلى امرأتي فقلتُ: هل عندك من شيء؟ فإني رأيتُ بالنبِيِّ ﷺ خمصًا، فأخرجت إليَّ جرابًا فيه صاعٌ من شعير، ولنا بهيمةٌ داجنٌ فذبحتها وطحنت، وفرغت إلى فراغي، وقطعتها في برمتها، ثم وليتُ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: لا تفضحني برسولِ الله ﷺ ومن معه، فجتته فساررتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله ذبحنا بهيمةً لنا وطحنت صاعًا من شعيرٍ كان عندنا، فتعال أنتَ ونفّرْ معك فصاحَ ﷺ، وقال: «يا أهلَ الخندقِ إن جابرًا قد صنعَ سورًا فحيهلا بكم»، فقال ﷺ: «لا تنزلنَّ برمتكم ولا تخبزنَّ عجينكم حتى أجيء» فجتتُ وجاءَ يقدمُ الناسَ حتى جئتُ امرأتي، فقالت: بك وبك، فقلتُ قد فعلتُ الذي قلتُ، فأخرجتُ عجينا فبصق فيه وبارك ثم عمدتُ إلى برمتنا فبصق وبارك ثم قال: «ادعني خابزةً فلتخبز معك، واقدحي من برمتك ولا تنزلوها». وهم ألفٌ، فأقسمُ بالله لأكلوا حتى تركوا وانحرفوا وإن برمتنا لتغطَّ كما هي، وإن عجينا ليخبز كما هو. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٥٠٢- أنس: قال أبو طلحة لأُمِّ سليم: قد سمعتُ صوتَ النبيِّ ﷺ ضعيفًا أعرف فيه الجوعَ، فهل عندك من شيء؟  
فقلتُ: نعم، فأخرجت أقرصًا من شعيرٍ ثم أخذتُ خمارًا لها، فلفتُ الخبزَ ببعضه ثم دستهُ تحت ثوبي وردتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى النبيِّ ﷺ، فذهبتُ به فوجدته جالسًا في المسجدِ ومعه الناسُ، فقمْتُ عليهم، فقال لي ﷺ: أرسلك أبو طلحة؟  
قلتُ: نعم، قال: الطعام؟

قلتُ: نعم، قال لمن معه: قوموا فانطلقوا، وانطلقتُ بين أيديهم حتى جئتُ أبا طلحة فأخبرتهُ، فقال: يا أمِّ سليم قد جاءَ النبيُّ ﷺ وليس عندنا ما نطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم، فانطلق أبو طلحة حتى أتى النبيَّ ﷺ فأقبل ﷺ معه حتى دخلا، فقال ﷺ: هلمي ما عندك يا أمِّ سليم فأتت بذلك الخبزَ فأمر به ففتتْ وعصرت عليه أمُّ سليم عكةً لها فأدمته، ثم قالَ فيه ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم قالَ أئذن لعشرةٍ فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا ثم قال: أئذن لعشرةٍ فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: أئذن لعشرةٍ حتى أكل القومُ كلُّهم وشبعوا والقومُ سبعون رجلًا أو ثمانون<sup>(٢)</sup>.

٨٥٠٣- وفي رواية: رأى أبو طلحة النبيَّ ﷺ مضطجعًا في المسجدِ يتقلبُ ظهرًا

(٢) البخاري (٣٥٧٨) ومسلم (٢٠٤٠).

(١) البخاري (٤١٠٢) ومسلم (٢٠٣٩).

لبطنِ فظنته جائعاً وساقَ الحديثَ وفيه: ثم أكل النبي ﷺ وأبو طلحة وأم سليم وأنس، وفضلت فضلةً، فأهدوا منها لجيراننا. للشيخين والموطأ والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٥٠٤- أبو هريرة: الله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدُّ الحجرَ على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمرَّ أبو بكرٍ فسألته عن آية من كتابِ الله ما سألتُه إلا ليستبيني، فمرَّ فلم يفعل، ثم مرَّ عمرُ فسألته عن آية من كتابِ الله ما سألتُه إلا ليستبيني، فمرَّ فلم يفعل، ثم مرَّ أبو القاسمِ ﷺ فتبسم حين رأي، وعرف ما في وجهي وما في نفسي، ثم قال: يا أبا هريرة قلت: لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى، فاتبعته، فدخل فاستأذن فأذن لي، فدخل فوجد لبناً في قدح، فقال: من أين هذا اللبنُ؟ قالوا: أهداه لك فلانٌ أو فلانةٌ، قال: يا أبا هريرة. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي، وأهل الصفة أضيافُ الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحدٍ إذا أتته صدقةٌ بعث بها إليهم، ولم يتناول شيئاً، وإذا أتته هديةً أرسل إليهم وأصاب منها وأشكرهم فيها، فسأني ذلك، وقلت ما هذا اللبنُ في أهل الصفة، كنت أحقُّ أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاءوا أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بد، فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا واستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت فقال: يا أبا هريرة قلت: لبيك يا رسول الله قال: «خذ وأعطهم»، فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يردُّ عليَّ القدح، فأعطيه الآخر فيشرب حتى يروى، ثم يردُّ عليَّ القدح فأعطيه الآخر، حتى أنتهيت إلى النبي ﷺ وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي وتبسم، فقال: «يا أبا هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «بقيت أنا وأنت»، قلت: صدقت يا رسول الله، قال: «اقعد فاشرب»، فقعدت فشربت، فقال: «اشرب» فشربت، فما زال يقول: «اشرب» حتى قلت: والذي بعثك بالحق ما أجدُ له مسلماً، قال: فأرني فأعطيتُه القدح، فحمد الله وشرب الفضلة. للبخاري والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٥٠٥- عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق: كنت مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال ﷺ: «هل مع أحدٍ منكم طعام؟» فإذا مع رجلٍ صاعٌ من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجلٌ مشعانٌ طويلٌ بغنمٍ يسوقها، فقال ﷺ: «أبيعا أم هبة؟» قال: بل بيع، فاشترى منها

(٢) البخاري (٦٤٥٢)، والترمذي (٢٤٧٧).

(١) مسلم (٢٠٤٠).

شاةً، فصُنعت فأمر ﷺ بسوادِ البطنِ أن يُشوى، وإيمُ الله ما في الثلاثينَ والمائةِ رجلًا إلا قد حَزَّ له حزةٌ من سوادِ بطنها، إن كانَ شاهدًا أعطاها إياه، وإن كانَ غائبًا خبا له، فجعل منها قِصعتين فأكلوا أجمعون وشبعنا ففضلت القِصعتان فحملناه على البعيرِ. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٥٠٦- سمره: كُنَّا مع النبي ﷺ نتداولُ من قِصعةٍ من غدوةٍ حتى الليلُ تقومُ عشرةٌ وتقعُدُ عشرةٌ، فقلنا: فمن كانت تمدُّ؟

قال: «من أيِّ شيءٍ تعجبُ، ما كانت تمدُّ إلا من هنا، وأشار بيده إلى السماءِ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٥٠٧- جابرُ: أنَّ النبي ﷺ جاءه رجلٌ يستطعمُهُ، فأطعمه شطرَ وسقٍ شعيرٍ، فمازال الرجلُ يأكلُ منه وامرأتهُ وضيئفهما حتى كاله ففني، فأتى النبي ﷺ، فقال: «لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم»<sup>(٣)</sup>.

٨٥٠٨- وعنه: أنَّ امرأةً كانت تُهدي للنبي ﷺ في عكةٍ لها سمناً فيأتيها بنوها فيسألون الأدمَ وليس عندهم شيءٌ فتعمدُ إلى العكةِ التي تُهدي منها للنبي ﷺ فتجد فيها سمناً، فما زالت تقيم لها آدمَ بنيتها حتى عصرتها فأتت النبي ﷺ فقال: «عصرتها» قالت: نعم، قال: «لو تركتها ما زال قائماً». هما لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٥٠٩- أبو هريرة: أتيتُ النبي ﷺ يوماً بتمراتٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله أدعُ فيهنَّ بالبركةِ فضمَّهنَّ، ثم دعا لي فيهنَّ، ثم قال: «خذهنَّ فاجعلنَّ في مزودك هذا أو في هذا المزودِ، فكُلما أردت أن تأخذ منه شيئاً أدخل يدك فيه وخذ ولا تثره نثرًا»، ففعلتُ، فلقد حملتُ من ذلك التمر كذا وكذا من وسقٍ في سبيلِ الله، فكُنَّا نأكلُ منه ونطعمُ، وكان لا يفارقُ حقوى حتى كان يومُ قتلِ عثمان أنقطعَ. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٥١٠- عليُّ: جمعَ النبي ﷺ من بني عبدِ المطلبِ رهطًا كلَّهم يأكلُ الجذعةَ ويشربُ الفرقَ، فصنعَ لهم مُدًا من طعامٍ فأكلوا حتى شبعوا وبقي الطعامُ كأنه لم يُمسَّ، ثم دعا بغميرٍ فشربوا حتى شبعوا وبقي الشرابُ كأنه لم يُمسَّ، فقال: «يا بني عبدِ المطلبِ: إنِّي بُعثتُ إليكم خاصةً وإلى الناسِ بعامةٍ وقد رأيتم من هذه الآيةِ ما رأيتم، فأيكم يباعني على أن يكونَ أخي وصاحبي» فلم يَقمِ إليه أحدٌ، فقامتُ إليه وكنْتُ أصغرَ القومِ، فقال: «اجلس

(١) البخاري (٢٦١٨)، ومسلم (٢٠٥٦).

(٢) الترمذي (٣٦٢٥)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) مسلم (٢٢٨١).

(٤) مسلم (٢٢٨٠).

(٥) الترمذي (٣٨٣٩)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي هريرة.

ثلاث مراتٍ»، كل ذلك أقومُ إليه، فيقولُ لي: «اجلس»، حتى إذا كان في الثالثة ضربَ بيده على يدي. لأحمد<sup>(١)</sup>.

٨٥١١- أبو رافع: صُنِعَ للنبيِّ ﷺ شاةٌ مصليةٌ فأتى بها، فقال: «يا أبا رافع ناولني الذراعَ»، فناولته، فقال: «يا أبا رافع ناولني الذراعَ»، فناولته ثم قال: «يا أبا رافع ناولني الذراعَ»، فقلت: يا رسولَ الله وهل للشاةِ إلا ذراعانِ؟ فقال: لو سكت لناولتني منها ذراعاً ما دعوتُ وكان ﷺ يعجبه الذراعُ. لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٨٥١٢- سلمةُ السكوني: بينما نحنُ عندَ رسولِ الله ﷺ إذ قالَ قائلٌ: يا رسولَ الله هل أوتيت بطعامٍ من السماءِ؟ قالَ: «نعم»، قالَ: يا نبيَّ الله هل كانَ فيه من فضلٍ؟ قالَ: «نعم»، قالَ: فما فعلَ به؟ قالَ: «رُفِعَ إلى السماءِ»<sup>(٣)</sup>. للدارمي مطولاً بلين.

### من إجابة دعائه ﷺ وكف الأعداء عنه

٨٥١٣- أنسُ: كانَ رجلٌ نصرانيٌّ أسلمَ فقرأ البقرة وآل عمرانَ وكانَ يكتبُ الوحي للنبيِّ ﷺ، فعاد نصرانياً فكانَ يقولُ: ما يدري محمدٌ إلا ما كنتُ أكتبُ له، فقال ﷺ: «اللهم اجعله آيةً»، فأماته الله فدفنوه فأصبحَ ولقد لفظته الأرضُ، فقالوا: هذا فعلُ محمدٍ وأصحابه لما هربَ منهم نيشوا عن صاحبنا وألقوه، فحفروا له وأعمقوا ما أستطاعوا فأصبحَ ولقد لفظته الأرضُ، وقالوا مثلَ الأولِ فحفروا وأعمقوا فلفظته الثالثة، فعلموا أنه ليسَ من الناسِ، فألقوه بين حجرين ورضموا عليه الحجارة. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨٥١٤- جابرُ: أنا أباه تُوفي وتركَ عليه ثلاثينَ وسقاً لرجلٍ من اليهودِ، فاستنظره جابرٌ فأبى أن ينظره فكلمَ جابرُ النبيَّ ﷺ؛ ليشفعَ إليه فجاءه ﷺ فكلمَ اليهوديَّ ليأخذَ ثمرَ نخلةٍ بالذي له، فأبى، فدخلَ ﷺ النخلَ فمشى فقام فيها ثم قالَ لجابرٍ: «جُدْ له فأوفِ الذي له»، فجده بعد ما رجعَ النبيُّ ﷺ فأوفاهُ ثلاثينَ وسقاً. وفضلتَ له سبعةَ عشرَ وسقاً، فجاء جابرُ النبيَّ ﷺ؛ ليخبره بالذي كانَ فوجده يصلي العصرَ، فلما أنصرفَ أخبره بالفضلِ، فقال: «أخبر بذلك ابنَ الخطابِ» فأخبره، فقال عمرُ: لقد علمتُ حينَ مشى فيها ليباركنَ فيها<sup>(٥)</sup>.

(١) أحمد ١/١٥٩، وقال الهيثمي ٨/٣٠٢: رجاله ثقات.

(٢) أحمد ٨/٦، والطبراني ١/٣٢٥ (٩٧٠)، وقال الهيثمي ٨/٣١١: أحد أسنادي أحمد حسن.

(٣) الدرامي ١/٢٠٠-٢٠١ (٥٦)، وقال الهيثمي ٧/٣٠٦: رواه أحمد والطبراني والبخاري وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(٤) البخاري (٣٦١٧)، ومسلم (٢٧٨١). (٥) البخاري (٢٣٩٦)، وأبو داود (٢٨٨٤).



٨٥١٥- وفي رواية: قال له ﷺ: «إذا جدته فوضعتُه في المبردِ آذنتُ رسولَ الله ﷺ»، فجاءَ معه أبو بكرٌ وعمرُ، فجلسَ عليه ودعا بالبركةِ فيه، ثم قال: «ادعُ غرماًك فأوفهم»، فما تركتُ أحداً له دينٌ على أبي إلا قضيتُه، وفضلتُ ثلاثةَ عشرَ وسقاً سبعةَ عجوةٍ، وستةَ لونٍ أو ستةَ أو سبعةَ<sup>(١)</sup>.

٨٥١٦- وفي أخرى: قلتُ يا رسولَ الله: قد علمتُ أن والدي أستشهدُ يومَ أحدٍ وتركَ ديناً كثيراً، وأحبُّ أن يراك الغرماءُ، فقال: «اذهب فيبدر كلَّ تمرٍ على ناحيةٍ» ففعلتُ، ثم دعوتُه، فلما رآه أغروا بي تلك الساعةَ، فلما رأى ما يصنعون، طافَ حولَ أعظمها يبدر ثلاثَ مراتٍ ثم جلسَ عليه، ثم قال: ادعُ أصحابك، فما زال يكيلُ لهم حتى أدى اللهُ أمانةَ والدي، وأنا واللهِ راضٍ أن يؤدي اللهُ أمانةَ والدي ولا أرجعُ إلى أخواتي بتمرةٍ، فسلم اللهُ البيادر كلها حتى أني أنظرُ إلى البيدر الذي عليه النبيُّ ﷺ فكانه لم ينقصَ تمرةً واحدةً. للبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٨٥١٧- أبو هريرة: كنتُ أدعو أُمي إلى الإسلامِ وهي مشركةٌ، فدعوتها يوماً فأسمعتني في النبيِّ ﷺ ما أكره، فأتيتُه ﷺ وأنا أبكي، فقلتُ: يا رسولَ الله إني كنتُ أدعو أُمي إلى الإسلامِ فتأبى عليّ، فدعوتُها اليومَ فأسمعتني فيك ما أكره فادعُ الله أن يهدي أُم أبي هريرة، فقال ﷺ: «اللهم أهد أم أبي هريرة»، فخرجتُ مستبشراً بدعوتِه، فلما جئتُ قصدتُ إلى البابِ وقربتُ منه، فإذا هو مجافٍ، فسمعت أُمي حشف قدمي، فقالت: مكانك يا أبا هريرة، وسمعت خضخضةَ الماءِ، فاغتسلت ولبست درعها، وعجلت عن خمارها ففتحت البابَ، ثم قالت: يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فرجعتُ إلى النبيِّ ﷺ فأتيتُه وأنا أبكي من الفرح، فقلتُ: يا رسولَ الله أبشر، فقد استجابَ اللهُ دعوتك وهدى أُم أبي هريرة، فحمد الله وقال: «خيرًا»، فقلتُ: يا رسولَ الله ادعُ الله أن يحببني وأُمي إلى عباده المؤمنين ويحبهم إلينا فقال: «اللهم حبب عبيدك هذا وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهما المؤمنين، فما خلق من مؤمنٍ يسمع ولا يراني إلا أحبني». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٨٥١٨- السائبُ بن يزيد: ذهبت بي خالتي إلى النبيِّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله إن ابن أختي وجعٌ، فمسحَ رأسي ودعا لي بالبركةِ فتوضأ فشربت من وضوئه ثم قمْتُ خلف

(١) البخاري (٢٧٠٩)، والنسائي ٢٤٦/٦-٢٤٧. (٢) البخاري (٢٧٨١).

(٣) مسلم (٢٤٩١).

ظهره، فنظرتُ إلى خاتم النبوة بين كفيه مثل زرِّ الحجلة، وقال الجعديُّ: رأيتُ السائب بن يزيد ابن أربع وتسعين، جلدًا معتدلًا، فقال: قد علمتُ ما تمتع به سمعي وبصري إلا بدعاء النبي ﷺ. للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٥١٩- أبو زيد بن أخطب: مسح النبي ﷺ بيده على وجهي ودعا لي، قال عزرةٌ: فلقد رأيتُه بعدما عاشَ عشرين ومائة سنةً وليس في لحيته إلا شعيراتٌ تعدُّ بيضٌ. للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
٨٥٢٠- جابرٌ: بينما نحنُ مع النبي ﷺ بالسوق إذا امرأةٌ قالت يا رسول الله: إن زوجي لا يقربني، ففرق بيني وبينه، ومراً زوجها، فدعاه ﷺ وأخبره، قال: يا رسول الله والذي أكرمك إن عهدي بها لهذه الليلة، فبكت المرأة وقالت: كذب، فرق بيني وبينه، فإنه من أبغض خلق الله إلى، فتبسم ﷺ، ثم أخذ برأسه ورأسها فجمع بينهما وقال: «اللهم أدنُ كل واحدٍ منهما من صاحبه» فليتنا ما شاء الله ثم مرَّ ﷺ بالسوق فإذا نحنُ بالمرأة، فلما رأته أقبلت إليه فقالت: يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما خلق من بشرٍ أحبَّ إليَّ منه الآن. للموصلي<sup>(٣)</sup>.

٨٥٢١- أبو هريرة: قال أبو جهل: هل يُعقرُ محمدٌ وجهه بين أظهركم، قيل: نعم، قال: واللات والعزى لئن رأيتُه يفعلُ ذلك لأطأنَّ على رقبته أو لأعفرنَّ وجهه في التراب، فأتى النبي ﷺ وهو يصلي؛ ليطأ على رقبته، فما فجأهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه ويتقى بيديه، فقيل له مالك؟ قال: إن بيني وبينه لخدقًا من نارٍ وهولًا وأجنحة، فقال ﷺ: «لو دنا مني لأختطفته الملائكةُ عضوًا عضوًا»، فأنزل الله لا ندري أفي حديث أبي هريرة أو شيء بلغه ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ إلى قوله ﴿كَلَّا لَا تُطَعَّمُهُ﴾ [العلق: ١٩] لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٥٢٢- جابرٌ: غزونا مع النبي ﷺ غزاةً قبل نجدٍ، فأدركننا النبي ﷺ في القائلة في وادٍ كثير العضاة، فنزلت تحت شجرة فعلق سيفه بغصنٍ من أغصانها وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر، فقال ﷺ: «إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على رأسي، والسيف صلنا في يده»، فقال: من يمنعك مني، قلت: «الله»، فشام السيف، فها هو ذا جالس، ثم لم يعرض له، وكان ملك قومٍ فانصرف عنه حين عفى عنه، فقال: لا

(١) البخاري (٣٥٤٠)، ومسلم (٢٣٤٥)، والترمذي (٣٦٤٣).

(٢) الترمذي (٣٦٢٩)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) أبو يعلى ٣/٣٩٢-٣٩٣ (١٨٦٨)، وقال الهيثمي ٢٦٨/٨: رجاله رجال الصحيح غير يوسف بن محمد بن المنكدر وثقه أبو زرعة، وغيره وضعفه جماعة.

(٤) مسلم (٢٧٩٧).

أكون في قوم هم حرب لك للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٥٢٣- وعنه رفعه: «دخلت البيت فإذا شيطانٌ خلف البابِ فخنقته حتى وجدتُ برد لسانه على يدي، فلو لا دعوةُ العبدِ الصالحِ لأصبحَ مربوطاً يراه الناسُ». للأوسط<sup>(٢)</sup>.

مما سأله عنه أهل الكتاب صدقوه في جوابه النبي ﷺ

٨٥٢٤- ثوبان: كنت قائماً عند النبي ﷺ، فجاءَ حبرٌ من أحرارِ اليهودِ، فقال: السلامُ عليك يا محمدُ، فدعته دفعةً كاد يصرعُ منها، فقال: لم تدفعني؟ فقلتُ: ألا تقولُ يا رسولَ الله؟ فقال اليهوديُّ: إنما ندعوه باسمِ الذي سماه به أهله، فقال ﷺ: «إن أسمى محمدٌ الذي سماني به أهلي»، فقال اليهودُ: جئتُ أسألكَ، فقال ﷺ: «أينفعك شيءٌ إن حدثتكَ؟» قال أسمع بأذني، فنكث ﷺ بعوذٍ معه، فقال: «سل»، قال اليهوديُّ: أين يكونُ الناسُ يومَ تبدلُ الأرضُ غيرَ الأرضِ والسمواتُ؟ فقال ﷺ: «في الظلمةِ دونَ الجسرِ»، قال: فمن أولُ الناسِ إجازةً؟ فقال: «فقراءُ المهاجرينَ»، قال اليهوديُّ: فما تحفتهم حين يدخلون الجنةَ؟ قال: «زيادةُ كبدِ النونِ»، قال: فما غذاؤهم على أثرها؟ قال: «ينحرُ لهم ثورُ الجنةِ الذي كان يأكلُ من أطرافها»، قال: فما شرابهم عليه؟ قال: «من عينٍ فيها تسمى سلسيلاً»، قال: صدقت، قال: وجئتكَ أسألكَ عن شيءٍ لا يعلمه أحدٌ إلا نبيٌّ أو رجلٌ أو رجلاينِ، قال: «ينفعك إن حدثتكَ» قال: «اسمع بأذني»، قال: جئتُ أسألكَ عن الولدِ، قال: «ماءُ الرجلِ أبيضٌ وماءُ المرأةِ أصفرٌ، فإذا اجتمعَا فعلا مني الرجلِ مني المرأةُ ذكراً بإذنِ الله وإذا علا مني المرأةُ مني الرجلِ أننا بإذنِ الله» قال اليهوديُّ: صدقت، وإنك لنبيٌّ، ثم أنصرفتُ، فقال ﷺ: «لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه ومالي علمٌ بشيءٍ منه حتى أتاني اللهُ به». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٨٥٢٥- صفوان بن عَسَّال: قال بعضُ اليهودِ لصاحبه: أذهب بنا إلى هذا النبيِّ، فقال له صاحبه: لا تقل نبي، إنه لو سمعتُ كان له أربعةُ أعينِ، فأتيا النبيَّ ﷺ فسألاه عن تسعِ آياتِ بيناتٍ، فقال لهم: «لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفسَ التي حرم اللهُ إلا بالحقِّ، ولا تمشوا بيريءٍ إلى ذي سلطانٍ ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا

(١) البخاري (٤١٢٥)، ومسلم (٨٤٣).

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٣٤/٥ (٥٤٩١)، وقال الهيثمي ٢٢٩/١: وإسناده حسن.

(٣) مسلم (٣١٥).

الربا، ولا تقذفوا محصنةً، ولا تولوا الأدبارَ يوم الزحف، وعليكم خاصة من اليهود: أن لا تعدوا في السبت»، فقبلا يده ورجله، وقالوا نشهد أنك نبي، فقال: «ما منعكما أن تتبعاني؟» قال: إن داودَ دعا ربَّه أن لا يزال من ذريته نبيٌّ وأنا نخافُ إن أتبعناك أن تقلنا اليهودُ للترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨٥٢٦- أنسٌ: بلغ عبد الله بن سلام مقدمُ النبي ﷺ المدينةَ، فأتاه وقال: إنِّي سائلُكَ عن ثلاثٍ لا يعلمهنَّ إلا نبيٌّ، ما أولُ أَسْراطِ الساعةِ؟ وما أولُ طعامٍ يأكله أهلُ الجنةِ؟ ومن أيِّ شيءٍ ينزَعُ الولدُ إلى أبيه، ومن أيِّ شيءٍ ينزَعُ إلى أخواله؟ فقال ﷺ: «خبرني بهنَّ أنفًا جبريلُ»، قالَ عبد الله: ذاك عدو اليهود من الملائكة فقال ﷺ: «أما أولُ أَسْراطِ الساعةِ، فنارٌ تحسُرُ الناسَ من المشرقِ إلى المغربِ، وأما أولُ طعامٍ يأكله أهلُ الجنةِ فزيادةُ كبدِ الحوتِ، وأما الشبُّه في الولدِ، فإن الرجل إذا غشى المرأة فسبَّها ماؤه كان الشبُّه له وإذا سبقت كان الشبُّه لها» قال: أشهد أنك رسولُ الله، ثم قال: يا رسولَ الله إنَّ اليهودَ قومٌ بهتٍ إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك فجاءت اليهودُ ودخلَ عبد الله البيتَ فقال ﷺ: «أيُّ رجلٍ فيكم عبد الله بن سلام؟» قالوا: أعلمنا وابن أعلمنا، وأخيرنا وابن أخيرنا قال ﷺ: «أفرايتم إن أسلمَ عبدُ الله؟» قالوا: أعاده الله من ذلك» فخرجَ عبد الله إليهم، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدَ رسولُ الله، قالوا: شرُّنا وابن شرُّنا ووقعوا فيه<sup>(٢)</sup>. زاد في رواية: قال: هذا الذي كنتُ أخافُه يا رسولَ الله. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

### معجزات متنوعة له وذكر عمره وأولاده ﷺ

٨٥٢٧- جابرٌ: سرنا مع النبي ﷺ حتى نزلنا واديًا أفيحًا، فذهبَ ﷺ يقضي حاجته فاتبعته بإداوةٍ من ماءٍ، فنظر فلم ير شيئًا يستترُ به، وإذا شجرتان بشاطئ الوادي، فانطلق إلى إحداهما فأخذَ بغصنٍ من أغصانها، فقال: «انقادي علي ياذن الله»، فانقادت معه كالبعيرِ المخشوشِ الذي يصانعُ قائده حتى أتى الشجرةَ الأخرى، فأخذَ بغصنٍ من أغصانها، فقال: «انقادي علي ياذن الله»، فانقادت معه كذلك، حتى إذا كان بالنصف مما بينهما لأمَ بينهما - يعني جمعهما - قال: «التثما علي ياذن الله»، فالتأمتا، فخرجتُ أحضرُ مخافةً أن يحسَّ ﷺ بقربي فيتبعدُ، فجلستُ أحدثُ نفسي، فحانت منِّي لفتةٌ، فإذا أنا به ﷺ، وإذا الشجرتان قد

(١) الترمذي (٢٧٣٣)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٧/١١١-١١٢.

(٢) البخاري (٣٣٢٩).

(٣) البخاري (٣٩٣٨).

أفترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساقٍ، فرأيته وقف وقفاً، فقال برأسه هكذا، وأشار الراوي برأسه يميناً وشمالاً، ثم أقبل، فلما أنهى إلي قال: «يا جابر: هل رأيت مقامي؟» قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدةٍ منهما غصناً فأقبل بهما، حتى إذا قمت مقامي فأرسل غصناً عن يمينك وغصناً عن يسارك». فقمْتُ فأخذتُ حجراً وكسرتُه وحسرتُه فاندلق لي، فأتيْتُ الشجرتين، فقطعتُ من كل واحدةٍ منهما غصناً، ثم أقبلتُ أجرهما حتى قمتُ مقامَ النبي ﷺ أرسلتُ غصناً عن يميني وغصناً عن يساري، ثم لحقتُ فقلتُ: قد فعلتُ يا رسول الله، فعمَّ ذاك قال: «إنِّي مررتُ بقبرين يعذبان فأحببتُ بشفاعتي أن يرفه عنهما ما دامَ هذان الغصنانِ رطبين»، فأتينا العسكرَ، فقال: «نادِ بوضوءٍ» فقلتُ: ألا وضوءٌ ألا وضوءٌ ألا وضوءٌ، قلتُ: يا رسول الله ما وجدتُ في الركبِ من قطرةٍ، وكان رجلٌ من الأنصارِ يبردُ للنبي ﷺ الماءَ في أشجابهِ له على حمارٍ من جرید، فقال لي: «انطلق إلى فلانِ الأنصاريِّ فانظر هل في أشجابهِ من شيءٍ؟» فانطلقتُ إليه، فنظرتُ فيها فلم أجد إلا قطرةً في عزلاءٍ شجبٍ منها لو أني أفرغته شربه يابسه، فأتيته ﷺ فأخبرته، قال: «اذهب فأتني به»، فأتيته به، فأخذه بيده فجعل يتكلم بشيءٍ لا أدري ما هو يغمزُ بيده، ثم أعطانيه، فقال: «يا جابر: نادِ بجفنةٍ»، فقلتُ: يا جفنة الركبِ، فأتيْتُ بها تحملُ فوضعتها بين يديه، فقال بيده في الجفنة هكذا، فسطها وفرَّق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: «خذ يا جابر، فصبَّ على وقل بسم الله»، فصببتُ عليه وقلتُ: بسم الله، فرأيتُ الماءَ يفورُ من بين أصابعه ﷺ، ثم فارت الجفنةُ وزادت حتى أمتلأت، فقال: «يا جابر: ناد من كان له حاجةٌ بماءٍ»، فأتى الناسَ فاستقوا حتى رروا، فقلتُ: هل بقي أحدٌ له حاجةٌ؟ ورفع ﷺ يده من الجفنة وهي مملأى وشكى الناسُ إليه ﷺ الجوعَ، فقال: «عسى الله أن يطعمكم»، فأتينا سيف البحرِ فزخر البحرُ زخرةً فألقى دابةً: أورينا على شقها النار فاطبخنا واشتوينا وأكلنا وشبعنا، فدخلتُ أنا وفلانٌ وفلانٌ حتى عدَّ خمسةً في حجاجِ عينها ما يرانا أحدٌ حتى خرجنا فأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوسناه، ثم دعونا بأعظم رجلٍ، وأعظم جملٍ وأعظم كفلٍ في الركبِ، فدخل تحتها ما يطأ رأسه. لمسلم مطولاً<sup>(١)</sup>.

٨٥٢٨- وللدارمي قصة الشجرتين وزاد: ثم ركبنا وعرضت امرأةٌ للنبي ﷺ معها صبيُّ لها، فقالت: يا رسول الله إنَّ ابني هذا يأخذه الشيطانُ كلَّ يومٍ ثلاثٍ مرارٍ فتناول

(١) مسلم (٣٠١٢، ٣٠١٣، ٣٠١٤).

الصبي فجعله بينه وبين مقدم الرحل، ثم قال: «أخساً عدو الله أنا رسول الله ثلاثاً، ثم دفعه إليها، فلما قضينا سفرنا مررنا بذلك المكان فعرضت لنا المرأة معها صبيها ومعها كبشان تسوقهما، فقالت: يا رسول الله أقبل مني هديتي، فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد. قال: «خذوا منها واحداً وردوا عليها الآخر»<sup>(١)</sup>.

٨٥٢٩- رجلٌ من الصحابة: لَمَّا أمر النبي ﷺ بحفر الخندقِ عرضت لهم صخرةٌ حالت بينهم وبين الحفرِ، فقام ﷺ وأخذ المعول ووضع رداءه ناحية الخندق [وقال]<sup>(٢)</sup>: تَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ فَبِرَزْ ثَلَاثُ الْحَجَرِ وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ يَنْظُرُ، فَبِرَقَ مَعَ ضَرْبَتِهِ ﷺ بَرَقَةً، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ [وقال]<sup>(٣)</sup>: تَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا (فندر)<sup>(٤)</sup> الثَّلَاثُ الْآخِرُ فَبِرَقَتْ، فَرَأَاهَا سَلْمَانُ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّلَاثَةَ وَقَالَ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ﴾ الْآيَةُ فَبِرَزَ الثَّلَاثُ الْبَاقِي، وَخَرَجَ ﷺ وَأَخَذَ رِدَاءَهُ وَجَلَسَ، قَالَ سَلْمَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: رَأَيْتُكَ حِينَ ضَرَبْتَ مَا تَضْرِبُ ضَرْبَةً إِلَّا كَانَتْ مَعَهَا بَرَقَةٌ، قَالَ لَهُ يَا سَلْمَانُ: «رَأَيْتَ ذَلِكَ؟» قَالَ: أَيِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، قَالَ: «فَإِنِّي حِينَ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الْأُولَى رُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ كَسَرِي وَمَا حَوْلَهَا وَمَدَائِنُ كَثِيرَةٌ حَتَّى رَأَيْتُهَا بَعِينِي»، فَقَالَ مِنْ حَضَرَ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا وَيَغْنَمْنَا ذَرَارِيَهُمْ، وَيَخْرَبَ بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ، فَدَعَا ﷺ بِذَلِكَ «ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ قَيْصَرٍ وَمَا حَوْلَهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا بَعِينِي» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا وَيَغْنَمْنَا ذَرَارِيَهُمْ وَيَخْرَبَ بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ فَدَعَا ﷺ بِذَلِكَ، «ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّلَاثَةَ فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ حَبْشَةَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقُرَى حَتَّى رَأَيْتُهَا بَعِينِي»، قَالَ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَعَوْكُمْ وَاتْرَكُوا التَّرْكَ مَا تَرَكَوْكُمْ». لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٨٥٣٠- ابن مسعود: بينا نحن مع النبي ﷺ بمنى إذ أنفلق القمرُ فلقتين، فلقه وراء الجبل وقلقه دونه، فقال لنا ﷺ: «اشهدوا»<sup>(٦)</sup>.

٨٥٣١- أنس: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ أَنْشِقَاقَ الْقَمَرِ.

(١) الدارمي ١٦٧/١-١٦٩ (١٧)، وقال الهيثمي ٩/٧-٩: في الصحيح بعضه رواه الطبراني في الأوسط والبخاري باختصار كثير وفيه عبد الحكيم بن سفيان ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد وبقيته رجاله ثقات.

(٢) في الأصل «وقالت» وهو خلاف الجادة. (٣) في الأصل «وقالت» وهو خلاف الجادة.

(٤) في الأصل: فبرز، وما أئبناه من النسائي ٦/٤٣-٤٤.

(٥) النسائي ٦/٤٣-٤٤، وحسنه الألباني في صحيح النسائي (٢٩٧٦).

(٦) البخاري (٣٦٣٦)، ومسلم (٢٨٠٠).

هما للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٥٣٢- وله عن جبير بن مطعم: أنشَقَّ القمرُ على عهدِ النبي ﷺ فصار فرقتين، فقالت قريشُ: سحر محمدٌ أعياننا، فقال بعضهم: لئن كان سحرنا ما يستطيع أن يسحر الناسَ كلهم. زاد رُزِينُ: فكانوا يتلقون الرُكبان فيخبرونهم بأنهم قد رأوه فيكذبونهم<sup>(٢)</sup>.

٨٥٣٣- أسماء بنتُ عميس: أنَّ النبي ﷺ صَلَّى الظَهْرَ بالصَّهْبَاءِ ثُمَّ أَرْسَلَ عَلِيًّا فِي حَاجَةٍ، فَرَجَعَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجَرٍ عَلِيٌّ فَنَامَ فَلَمْ يُحْرِكْهُ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّ عَبْدَكَ عَلِيًّا أَحْتَبَسْتُ بِنَفْسِهِ عَلِيٌّ نَبِيَهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّمْسَ». قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّى وَقَفَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَعَلَى الْأَرْضِ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ غَابَتْ، وَذَلِكَ بِالصَّهْبَاءِ<sup>(٣)</sup>.

٨٥٣٤- وفي رواية: قالت: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي يكأذُ يُغشَى عليه، فأنزل عليه يوماً وهو في حجر عليٍّ، فقال له ﷺ: «صَلَّيْتَ الْعَصْرَ؟» قال: لا، فدعا الله فردَّ عليه الشمسَ حتى صَلَّى الْعَصْرَ، قالت: فرأيتُ الشمسَ طلعت بعد ما غابت حين ردت حتى صَلَّى الْعَصْرَ. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٨٥٣٥- عائشةُ: كان لآلِ رسولِ الله ﷺ وحشٌ، فإذا خرجَ ﷺ لعب واشتدَّ وأقبل وأدبر، فإذا أحسَّ به ﷺ ربضَ فلم يترمم ما دام ﷺ في البيت كراهية أن يؤذيه. لأحمد والموصلي والبزار والأوسط<sup>(٥)</sup>.

٨٥٣٦- ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ أقام بمكة [ثلاثاً]<sup>(٦)</sup> عشرة سنة يُوحى إليه وتوحيُّ وهو ابن ثلاثٍ وستين<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٦٣٧)، ومسلم (٢٨٠٢)، والترمذي (٣٢٨٦).

(٢) الترمذي (٣٢٨٩)، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٣) الطبراني ١٤٥/٢٤. فيه محمد بن موسى الفطري، وحكم عليه بالوضع بعض العلماء منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (١٨٨/٤-١٩٥) وابن الجوزي في الموضوعات (٣٥٥/١) وابن القيم في المنار المنيف ص (٥٧). وقال الإمام أحمد: لا أصل له كما في كشف الخفاء للعجلوني.

(٤) الطبراني ١٥٢/٢٤، وقال الهيثمي ٢٩٧/٨: رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن حسن وهو ثقة وفاطمة بنت علي بن أبي طالب لم أعرفها.

(٥) أحمد ١١٢/٦-١١٣، وأبو يعلى ١٢١/٨ (٤٦٦٠)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٤٥٠)، والطبراني في «الأوسط» ٣٤٨-٣٤٩ (٦٥٩١). وقال الهيثمي ٣-٩/٤: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) في الأصل (ثلاثة) وهو خلاف الجادة.

(٧) البخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥٢)، والترمذي (٣٦٥٢).

٨٥٣٧- وفي رواية: أقام بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء ولا يرى شيئاً سبع سنين، وثمانين سنين يُوحى إليه، وأقام بالمدينة عشراً وتوفي وهو ابن خمس وستين سنة<sup>(١)</sup>.

٨٥٣٨- وفي أخرى أنزل عليه ﷺ وهو ابن أربعين فمكث ثلاث عشرة، ثم أمر بالهجرة فهاجر إلى المدينة فمكث بها عشر سنين<sup>(٢)</sup>.

٨٥٣٩- وفي أخرى: عن عمرو بن دينار: قلت لعروة: كم لبث ﷺ بمكة؟ قال: عشراً، قلت: فابن عباس يقول: بضع عشرة فغفره، وقال: إنما أخذه من قول الشاعر. ثوى في قريش بضع عشرة حجة. للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٥٤٠- أنس: توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وعمر وهو ابن ثلاث وستين. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٥٤١- وللترمذي عن جرير: خطب معاوية فقال: مات النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين<sup>(٥)</sup>.

٨٥٤٢- ابن عباس: قال: إن قريشاً تواصلت بينهما بالتمادي في الغي والكفر، فقال بعضهم: الذي نحن عليه أحق مما هو عليه هذا الصنبور المنبر فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ١: ٢] إلى آخرها، وأتاه بعد ذلك خمسة أولاد ذكور؛ أربعة من خديجة؛ عبد الله وهو أكبرهم، والظاهر، وقيل: إن الظاهر هو عبد الله، فهم ثلاثة، والطيب، والقاسم، وإبراهيم من مارية، وكان له ﷺ أربع بنات؛ منهن زينب التي كانت تحت أبي العاص بن الربيع، ورقية، وأم كلثوم، كانتا تحت عتبة وعتيبة ابني أبي لهب، فلما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴿١﴾﴾ [المسد: ١] أمرهما بفراقهما، وتزوج عثمان أولاً رقية، وهاجرت معه إلى أرض الحبشة، وولدت هناك عبد الله، وبه كان يكنى، ثم ماتت، وتزوج بعدها أم كلثوم. وفاطمة، وكانت تحت علي وولدت له حسناً، وحسيناً، ومحسناً، وزينب كانت تحت عبد الله بن جعفر، وأم كلثوم زوجها علي من عمر. لرزين.

٨٥٤٣- أنس: رفعه: «أن إبراهيم مات في الثدي، وإن له لظئران يكملان رضاعه في الجنة وإنه ابني». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٨٥٤٤- إسماعيل بن أبي خالد: قلت لابن أبي أوفى: أرايت إبراهيم ابن النبي ﷺ؟

(٢) البخاري (٣٩٠٢)، ومسلم (٢٣٥١).

(١) مسلم (٢٣٥٣) ١٢٣.

(٤) مسلم (٢٣٥٢).

(٣) مسلم (٢٣٥٠).

(٦) مسلم (٢٣١٦).

(٥) مسلم (٢٣٥٢) ١٢٠، الترمذي (٣٦٥٣).



قال: نعم، مات صغيراً ولو قضي أن يكون بعد محمد ﷺ نبي عاشر ابنه، ولكن لا نبي بعده. للبخاري<sup>(١)</sup>.

### من فضائل الصحابة المشتركة التي لا تخص واحداً منهم

﴿ اجمعين ﴾

٨٥٤٥- عمران بن حصين رفعه: «خيرُ الناسِ قرنيٌّ ثمَّ الذين يلوونهم ثمَّ الذين يلوونهم» فلا أدري ذكر قرنين أو ثلاثة «ثمَّ إنَّ بعدهم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يُوفون، ويظهر فيهم السُّمنُ». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٨٥٤٦- جابر رفعه: «لا تمسُّ النارُ مسلماً رأني، أو رأني من رأني»، قال طلحة: فقد رأيتُ جابراً، وقال موسى: رأيت طلحة، قال يحيى: وقال لي موسى وقد رأيتني ونحن نرجو الله. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٥٤٧- أبو سعيد: «يأتي على الناسِ زمانٌ فيغزو فئام من الناسِ فيقولون هل فيكم من صاحب رسولِ الله ﷺ؟» فيقولون: نعم، «يفتحُ لهم»، ثمَّ يأتي على الناسِ زمانٌ فيغزو فئام من الناسِ، فيقالُ لهم: هل فيكم من صاحبِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ؟» فيقولون: نعم، فيفتحُ لهم<sup>(٤)</sup>.

٨٥٤٨- وفي رواية بنحوه وزاد: «ثم يكونُ بعثُ الرابعِ فيقالُ: أنظروا هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحابِ النبي ﷺ؟ فيوجدُ فيفتحُ لهم»<sup>(٥)</sup>. للشيخين والترمذي.

٨٥٤٩- وعنه: كان بين خالد بن الوليد، وبين عبد الرحمن بن عوفٍ شيءٌ فسبه خالدٌ، فقال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٥٥٠- عبد الله بن مغفل رفعه: «الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد

(١) البخاري (٦١٩٤).

(٢) البخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥) وأبو داود (٤٦٥٧) والترمذي (٢٢٢١) والنسائي ١٧/٧-١٨.

(٣) الترمذي (٣٨٥٨)، وقال: حسن غريب. (٤) البخاري (٢٨٩٧)، ومسلم (٢٥٣٢).

(٥) مسلم (٢٥٣٢).

(٦) البخاري (٣٦٧٣) ومسلم (٢٥٤١) وأبو داود (٤٦٥٨) والترمذي (٣٨٦١).

آذَى اللهُ، ومن آذَى اللهُ فيؤشكُ أن يأخذه»<sup>(١)</sup>.

٨٥٥١- ابن عمر رفعه: «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لعنة الله على شرِّكم». هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٥٥٢- عروة: قالت لي عائشة: يا ابن أختي أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله ﷺ فسبَّوهم. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٨٥٥٣- جابر: قيل لعائشة: إن ناسًا يتناولون أصحاب رسول الله ﷺ حتى أبا بكر وعمر، فقالت: وما تعجبون من هذا؟ أنقطع عنهم العمل، فأحب الله أن لا يقطع عنه الأجر. لرزين<sup>(٤)</sup>.

٨٥٥٤- أبو موسى: أن النبي ﷺ ليلة رفع رأسه إلى السماء فقال: «النجوم أمانة السماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما تُوعد وإني أمانة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يُوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعدون». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٨٥٥٥- بُريدة: رفعه: «ما من أحدٍ من أصحابي يموتُ بأرضٍ إلا بُعثَ لهم نورًا، وقائدًا يومَ القيامة». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٥٥٦- عمر: رفعه: «سألتُ ربي عن اختلاف أصحابي من بعدي، فأوحى إليَّ يا محمدُ أنَّ أصحابك عندي بمنزلة النجوم من السماء بعضها أقوى من بعض، ولكلُّ نورٍ، فمن أخذ بشيءٍ مما هم عليه من اختلافهم؛ فهو عندي على هدى»، وقال: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم أهديتم». لرزين.

٨٥٥٧- سعيد بن زيد: سمع من يسبُّ عليًا بحضرة بعض الأمراء، فقال: ألا أرى أصحاب النبي ﷺ يسبون عندكم، ثم لا تُنكروا ولا تُغيروا سمعته ﷺ يقول: «واني لغنيُّ أن أقول عنه ما لم يقل فيسألني عنه غدًا إذا لقيته، أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، وزبير في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»، وسكت عن العاشر، قالوا: ومن هو العاشر؟ فقال: سعيد بن زيد يعني نفسه، ثم قال: والله لمشهد رجلٍ منهم مع

(١) الترمذي (٣٨٦٢) وضعفه.

(٢) الترمذي (٣٨٦٦) وضعفه فقال: هذا حديث منكر والنضر وسيف مجهولان.

(٣) مسلم (٣٠٢٢). (٤) رواه البغدادي في «تاريخه» ٢٧٦/١١ (٦٠٤٩).

(٥) مسلم (٢٥٣١). (٦) الترمذي (٣٨٦٥)، وقال غريب وقال الألباني ضعيف.

النبي ﷺ يغبرُ فيه وجهه خيرٌ من عملِ أحدكم ولو عمر عمر نوح<sup>(١)</sup>.

٨٥٥٨- وفي رواية: فعَدَّ هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر، فقال القوم: نشدك الله يا أبا الأعور، من العاشر؟ قال نشدتموني بالله، أبو الأعور: في الجنة. لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٥٥٩- أبو موسى: أنه توضأ في بيته ثم خرج فقال: لألزم النبي ﷺ ولاكوننَّ معه يومي هذا، فجاء المسجد فسأل عنه، فقالوا: خرج وجه ههنا، قال: فخرجتُ على إثره أسألُ عنه حتى دخل بئر أريس، فجلستُ عند الباب، وبأبها من جريد، حتى قضى ﷺ حاجته، وتوضأ فقمْتُ إليه، فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط فقها وكشف عن ساقيه ودلَّهما في البئر، فسلمتُ عليه ثم أنصرفتُ فجلستُ عند الباب فقلتُ: لأكوننَّ بواب النبي ﷺ اليوم، فجاء أبو بكرٍ فدفع الباب فقلتُ: من هذا؟ فقال أبو بكرٍ، فقلتُ: على رسلك، ثم ذهبتُ، فقلتُ: يا رسول الله هذا أبو بكرٍ يستأذن، فقال: «اأذن له وبشره بالجنة»، فأقبلتُ حتى قلتُ لأبي بكرٍ أدخل والنبي ﷺ يبشرك بالجنة، فدخل فجلس عن يمين النبي ﷺ معه في القف ودلَّى رجله في البئر كما صنع ﷺ وكشف عن ساقيه، ثم رجعتُ فجلستُ وقد تركتُ أخي يتوضأ ويلحقني، فقلتُ إن يرد الله بفلانٍ يعني أخاه خيراً يأت به، فإذا إنسانٌ يحرك الباب فقلتُ من هذا؟ قال: عمر، فقلتُ: على رسلك، ثم جئتُ إليه ﷺ فسلمتُ عليه، وقلتُ: هذا عمرُ يستأذن، فقال: «اأذن له، وبشره بالجنة»، فجئتُ عمر فقلتُ: أدخل ويبشرك بالجنة، فدخل عمرُ فجلس معه في القف عن يساره ودلَّى رجله في البئر، ثم رجعتُ فجلستُ، فقلتُ: إن يرد الله بفلانٍ خيراً يعني أخاه يأت به، فجاء إنسانٌ فحرك الباب، فقلتُ من هذا؟ فقال: عثمان، فقلتُ: على رسلك، وجئتُ النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «اأذن له وبشره بالجنة» مع بلوى تصيبه، فجئتُ فقلتُ: أدخل ويبشرك النبي ﷺ بالجنة مع بلوى تصيبك، فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاههم من الشق الآخر. قال ابن المسيب: فأولتُ ذلك قبورهم أجمعت ههنا وانفرد عثمان عنهم<sup>(٣)</sup>.

٨٥٦٠- وفي رواية: وقلتُ: لأكوننَّ اليوم بواب النبي ﷺ ولم يأمرني<sup>(٤)</sup>.

٨٥٦١- وفي أخرى: أنه ﷺ دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط بنحوه. وفيه أن عثمان قال حين بشره اللهم صبراً والله المستعان. وفيه أن كلَّ واحدٍ منهم قال: حين بشره

(١) الترمذي (٣٧٥٧)، وقال: حسن صحيح.

(٢) الترمذي (٣٧٥٧)، وقال: حسن صحيح.

(٣) البخاري (٣٦٧٤) ومسلم (٢٤٠٣).

(٤) البخاري (٣٦٧٤) ومسلم (٢٤٠٣).

الحمدُ لله وأنه ﷺ لما دخل عثمانُ غطى ركبته<sup>(١)</sup>.

٨٥٦٢- وفي أخرى: أن النبي ﷺ قاعدٌ في مكانٍ فيه ماءٌ متكئٌ يركزُ بعودٍ معه بين الماءِ والطينِ. للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٥٦٣- عليٌّ: رفعه: «طلحة والزبير جاراي في الجنة»<sup>(٣)</sup>.

٨٥٦٤- أنس رفعه: «إنَّ الجنةَ تشتاقُ إلى ثلاثةٍ: عليٍّ وعمار وسلمان». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٥٦٥- أبو هريرة: أنَّ النبي ﷺ كان عليٌّ حراءً هو وأبو بكرٍ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ فتحركتِ الصخرةُ، فقال ﷺ: «اهد فما عليك إلا نبيٌّ أو صديقٌ أو شهيدٌ»<sup>(٥)</sup>.

٨٥٦٦- وفي رواية: وسعد بن أبي وقاصٍ. لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٥٦٧- أنس: أنَّ النبي ﷺ صعد أحدًا، وأبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمانُ، فرجف بهم الجبلُ، فقال: «استكن أحدٌ»، أراه ضربه برجله، «فإنما عليك نبيٌّ وصديقٌ وشهيدان». للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٨٥٦٨- وعنه رفعه: «أرحمُ أمي بأمتي أبو بكرٍ، وأشدُّهم في أمرِ الله عمرُ، وأشدُّهم حياةً عثمانُ، وأفضاهم عليٌّ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذُ بنُ جبلٍ، وأفرضهم زيدُ بنُ ثابتٍ، وأقرؤهم أبي بنُ كعبٍ، ولكلُّ قومٍ أمينٌ، وأمينُ هذه الأمة أبو عبيدة بنُ الجراحِ، ولا أقلتُ الغبراءُ أضدقَ لهجةً من أبي ذرٍّ أشبه عيسى عليه السلام في ورعه»، قال عمرُ: أفنعرُفُ له ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «نعم»، فاعرفه. للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٨٥٦٩- ابن عمرو بن العاص: رفعه: «خذوا القرآنَ من أربعةٍ من عبدِ الله، وسالمٍ، ومعاذٍ، وأبي بن كعبٍ». للشيخين والترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٣٦٩٦)، ومسلم (٢٤٠٣) والترمذي (٣٧١٠).

(٢) البخاري (٦٢١٦)، ومسلم (٢٤٠٣) ٢٨.

(٣) الترمذي (٣٧٤١)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني.

(٤) الترمذي (٣٧٩٧)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح، وضعفه الألباني.

(٥) مسلم (٢٤١٧) والترمذي (٣٦٩٦). (٦) مسلم (٢٤١٧).

(٧) البخاري (٣٦٨٦) وأبو داود (٤٦٥١) والترمذي (٣٦٩٧).

(٨) الترمذي (٣٧٩٠-٣٧٩١)، وصححه الألباني.

(٩) البخاري (٤٩٩٩) ومسلم (٢٤٦٤) والترمذي (٣٨١٠).

٨٥٧٠- معاذ: قيل له لما حضره الموت أوصنا، قال: أجلسوني، ففعلنا، فقال: إن العلم والإيمان مكانهما، من أبتغاهما وجدهما، يقول ذلك ثلاث مرات، والتمسوا العلم عند أربعة رهط: عند عويمر أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي، وعند ابن مسعود، وعند عبد الله بن سلام، الذي كان يهوديًا فأسلم فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «إنه عاشرُ عشرةٍ في الجنة»<sup>(١)</sup>.

٨٥٧١- خيثة بن أبي سبرة: أتيتُ المدينةَ فسألتُ الله أن يسّر لي جلسًا صالحًا، فيسر لي أبا هريرة فجلستُ إليه، فقلتُ له: إني سألتُ الله أن يسّر لي جلسًا صالحًا فوقعت لي، فقال لي: من أين أنت؟ فقلتُ: من أهل الكوفة جئتُ التمسُ الخير وأطلبه، فقال: ليس فيكم سعدُ بن مالكٍ مجابُ الدعوة وابن مسعودٍ صاحب طهور النبي ﷺ ونعليه، وحذيفةُ صاحبُ سره ﷺ، وعمّارُ الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه ﷺ، وسلمانُ صاحبُ الكتائب؟ قال قتادة: والكتابان: الإنجيلُ والقرآنُ<sup>(٢)</sup>.

٨٥٧٢- عليُّ رَفَعَهُ: «رحم الله أبا بكرٍ زوجتي ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وصحبني في الغار، وأعتق بلائاً من ماله، رحم الله عمر، يقول الحق وإن كان مرًا، تركه الحق وماله من صديق، رحم الله عثمان تستحي منه الملائكة، رحم الله عليًا، اللهم أدر الحقَّ معه حيثُ دار»<sup>(٣)</sup>.

٨٥٧٣- حذيفة: رَفَعَهُ: «إني لا أدري قدر بقائي فيكم فاقفوا بالذين من بعدي»، وأشار إلى أبي بكرٍ وعمر، «واهدتوا بهدي عمّار، وما حدّثكم ابن مسعودٍ فصدّقوه». هي للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٥٧٤- أبو بكر: رَفَعَهُ: «من رأى الليلة رؤيا؟» فقال رجلٌ: أنا رأيتُ كأنَّ ميزانًا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكرٍ، فرجحت أنت بأبي بكرٍ، ووزن عمرُ وأبو بكرٍ، فرجح أبو بكرٍ، ووزن عمرُ بعثمان فرجح عمرُ، ثمَّ رفع الميزانَ، فأبينا الكراهية في وجه النبي ﷺ. لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٥٧٥- سمرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيتُ كأنَّ دلوًا دُلِّي من السماء، فجاء

(١) الترمذي (٣٨٠٤)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٨١١)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٣) الترمذي (٣٧١٤)، وقال الألباني: ضعيف جدًا.

(٤) الترمذي (٣٧٩٩)، وصححه الألباني.

(٥) أبو داود (٤٦٣٤)، والترمذي (٢٢٨٧)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

أبو بكرٍ فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاءَ عمرُ فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرَّع، ثمَّ جاءَ عثمانُ فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرَّع، ثم جاء عليٌّ فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضج عليه منها شيئاً. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٨٥٧٦- جابر: رفعه: «رأيتني أدخلت الجنة فإذا بالرؤميصاء امرأة أبي طلحة، وسمعتُ خشفةً، فقلتُ من هذا؟ فقال: هذا بلالٌ، ورأيت قصراً بفنائه جاريةً فقلتُ: لمن هذا؟» فقالوا: لعمر، فأردتُ أن أدخله فأنظرَ إليه، فذكرتُ غيرتك فوليتُ مُدبراً، فبكى عمرُ وقال: أعليك أغارُ يا رسولَ الله. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٨٥٧٧- أسامة: كنتُ جالساً إذ جاءَ عليٌّ والعباسُ فقال: يا أسامةُ أستاذنا لنا على النبي ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله عليٌّ والعباسُ يستأذنان، قال: «أتدري ما جاءَ بهما؟» قلتُ: لا قال: لكنني أدري، فأذن لهما فدخلا، فقالا: يا رسولَ الله. إنا جئناك نسألك أيُّ أهلِكَ أحبُّ إليك قال: «فاطمةُ بنتُ محمدٍ»، قال ما جئناك نسألك عن أهلِكَ قال: «أحبُّ أهلي إليَّ من أنعم الله عليه وأنعمتُ عليه، أسامةُ بن زيدٍ»، قال ثم من؟ قال: «ثم عليٌّ» فقال العباس: جعلت عمك آخرهم؟

قال: إن علياً سبقك بالهجرة<sup>(٣)</sup>.

٨٥٧٨- بريدة: رفعه: «إنَّ الله تعالى أمرني بحبِّ أربعةٍ، وأخبرني أنه يحبهم»، قيل: يا رسولَ الله سمَّهم، قال: «عليٌّ منهم، يقولُ ذلك ثلاثاً، وأبو ذرٍّ والمقدادُ وسلمانُ أمرني بحبهم وأخبرني أنه يُحبهم». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٥٧٩- ابن عمر: كُنَّا زمن النبي ﷺ لا نعدُّ بأبي بكرٍ أحداً ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحابَ رسول ﷺ لا تفاضل بينهم. للبخاري وأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٥٨٠- أبو هريرة رفعه: «نعم الرجلُ أبو بكرٍ، نعم الرجلُ عمرُ، نعم الرجلُ أبو عبيدة بن الجراح، نعم الرجلُ أسيد بن حضيرٍ، نعم الرجلُ ثابت بن قيس بن شماسٍ، نعم الرجلُ معاذُ بن جبلٍ، نعم الرجلُ عمرو بن الجموح»<sup>(٦)</sup>.

٨٥٨١- عليٌّ: «إنَّ كلَّ نبيٍّ أعطي سبعةً نُجباءٍ أو قال: رُقباء، وأعطيتُ أنا أربعة

(١) أبو داود (٤٦٣٧)، وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٨١٩)، وضعفه الألباني.

(٣) الترمذي (٣٧١٨)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك، وضعفه الألباني.

(٤) البخاري (٣٦٥٥)، وأبو داود (٤٦٢٧).

(٥) الترمذي (٣٧٩٥)، وقال: حديث حسن، وصححه الألباني.

عشر» قلنا من هم؟ قال: «أنا، وابنائي، وجعفر، وحمزة، وأبو بكر، وعمر، ومصعب بن عمير، وبلال، وسلمان، وعمار والمقداد، وحذيفة، وعبد الله بن مسعود». هما للترمذي<sup>(١)</sup>.  
٨٥٨٢- عمار: رأيت النبي ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٥٨٣- عائذ بن عمرو: أن أبا سفيان أتى على سلمان، وصهيب، وبلال في نفر بالمدينة، فقالوا: ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها، فقال أبو بكر: تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم، فأتى أبو بكر النبي ﷺ فأخبره، فقال: «يا أبا بكر أغضبتهم، لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك»، فأتاهم أبو بكر فقال: يا أخوتاه أغضبتكم؟ قالوا لا، ثم قالوا: يغفر الله لك يا أخي. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٨٥٨٤- أبو موسى: كنا عند النبي ﷺ بالجعرانة ومعه بلال، فأتى النبي ﷺ أعرابي، فقال: ألا تنجز لي يا محمد ما وعدتني؟ فقال له: «أبشر»، فقال: قد أكثرت على من أبشر، فأقبل عليّ على بلال كهيئة الغضبان، فقال: إن هذا ردُّ البشري، فاقبلا أنتما، فقلنا قبلنا، ثم دعا بقدر فيه ماء فغسل يديه، ووجه فيه، ومجّ فيه، ثم قال: أشربا، وأفرغا على وجوهكما، ونحوركما، وأبشرا، فأخذنا القدر ففعلنا، فنادت أم سلمة من وراء السّتر أفضلا لأمكما من إنائكما، فأفضلنا لها منه طائفة. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨٥٨٥- أنس: أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عنده في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين بين أيديهما، فلما أفرقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله<sup>(٥)</sup>.

٨٥٨٦- وفي رواية: كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي ﷺ فخرجوا في ليلة مظلمة بنحوه. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٨٥٨٧- ابن عمر: جاءه رجل يسأله عن عثمان فذكر محاسن عمله، فقال: لعل ذلك يسوؤك، قال: نعم، قال: فأرغم الله أنفك، ثم سأله عن عليّ، فذكر محاسن عمله، قال: ذاك بيته أوسط بيوت النبي ﷺ، قال: لعل ذلك يسوؤك، قال: أجل، قال: فأرغم الله

(١) الترمذي (٣٧٨٥)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٢) البخاري (٣٨٥٧). (٣) مسلم (٢٥٠٤).

(٤) البخاري (٤٣٢٨)، ومسلم (٢٤٩٧). (٥) البخاري (٤٦٥).

(٦) البخاري (٣٨٠٥).

أنفك، أنطلق فاجهد على جهدك. للبخاري (١).

٨٥٨٨- عمرو بن العاص: رفعه: «هممت أن أبعث معاذ بن جبل، وسالماً مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، وابن مسعود إلى الأمم كما بعث عيسى الحواريين»، فقال رجل: ألا تبعث أبا بكر وعمر فإنهما أبلغ؟ فقال: «لا غنى لي عنهما إنما منزلتهما من الدين منزلة السمع والبصر». للكبير براو لم يسم (٢).

٨٥٨٩- ابن عمر: لم يجلس أبو بكر في مجلس النبي ﷺ على المنبر حتى لقي الله، ولم يجلس عمر في مجلس أبي بكر حتى لقي الله، ولم يجلس عثمان في مجلس عمر حتى لقي الله. للأوسط (٣).

٨٥٩٠- أبو هريرة: رفعه: «بينما راع في غنمه عدا الذئب فأخذ منها شاة فطلبها حتى أستنفذها منه، فالتفت إليه الذئب، فقال: من لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري، فقال الناس: سبحان الله، فقال ﷺ: «فإني أؤمن بهذا وأبو بكر وعمر» (٤).

٨٥٩١- وفي رواية: بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها، التفتت إليه، فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكني خلقت للحرث، فقال الناس: سبحان الله تعجباً وفزعاً أبقرة تتكلم؟ فقال ﷺ: «فإني أؤمن بهذا وأبو بكر وعمر» (٥).

٨٥٩٢- وفي أخرى: بينما رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضر بها، فقالت: إنا لم نخلق لهذا بنحوه. وفيه: «فإني أؤمن بهذا وأنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم». للشيخين والترمذي (٦).

٨٥٩٣- أبو سعيد رفعه: «إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنهما». لأبي داود والترمذي (٧).

٨٥٩٤- علي: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «هذان سيّدَا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين، يا علي لا تخبرهما» (٨).

٨٥٩٥- ابن عمر: أن النبي ﷺ خرج ذات يوم فدخل المسجد وأبو بكر وعمر،

(١) البخاري (٣٧٠٤).

(٢) ذكره الهيثمي ٥٢/٩، وقال: رواه الطبراني وفيه: راوٍ لم يسم.

(٣) «الأوسط» ٤٩/٨ (٧٩٢٣)، وقال الهيثمي ٥٤/٩: رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٤) البخاري (٣٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨٨)، والترمذي (٣٦٩٥).

(٥) البخاري (٣٦٦٣)، ومسلم (٣٤٧١)، ومسلم (٢٣٨٨). (٦) البخاري (٣٤٧١)، ومسلم (٢٣٨٨).

(٧) أبو داود (٣٩٨٧)، والترمذي (٣٦٥٨)، وقال: حسن.

(٨) الترمذي (٣٦٦٥)، وصححه الألباني.



أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، وهو آخذٌ بأيديهما، وقال: «هكذا نُبعثُ يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

٨٥٩٦- أنس: أن النبي ﷺ كان يخرجُ على أصحابه من المهاجرين والأنصار ولا يرفعُ طرفه أولاً إلا إلى أبي بكرٍ وعمر، كانا ينظران إليه وينظر إليهما، ويتبسمان إليه ويتبسم إليهما خاصةً، وإلى سائر أصحابه عامةً<sup>(٢)</sup>.

٨٥٩٧- أبو سعيد رفعه: «ما من نبيٍّ إلا وله وزيران من أهل السماء، ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراي من أهل السماء فجبريل وميكائيل، وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكرٍ وعمر»<sup>(٣)</sup>.

٨٥٩٨- ابن عمر رفعه: «أنا أولُ من تنشق عنه الأرضُ يوم القيامة، ثم أبو بكر، ثم عمر، فنأتي البقيعَ فيحشرون معي، ثم نتنظرُ أهل مكةَ حتى نحشر بين الحرمين». هي للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٥٩٩- محمد بن الحنفية: قلتُ لأبي: أيُّ الناسِ خيرٌ بعد النبي ﷺ؟ قال: أبو بكر، قلتُ: ثم من عمر وخشيتُ أن أقولَ ثم من؟ فيقول عثمان، قلتُ: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين. للبخاري، وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨٦٠٠- عائشة: بينا رأسُ رسولِ الله ﷺ في حجري في ليلة ضاحيةٍ إذ قلت: يا رسولَ الله يكونُ لأحدٍ من الحسناتِ عددُ نجومِ السماء؟ قال: نعم، عمر، قلتُ: فأين حسناتُ أبي؟ قال: إنما جميعُ حسناتِ عمر كحسنةٍ واحدةٍ من حسناتِ أبي بكرٍ لرزين.

٨٦٠١- أنس: رفعه: «السُّبَّاقُ أربعةٌ: أنا سابقُ العربِ، وصهيبُ سابقُ الرومِ، وسلمان سابقُ الفرسِ، وبلالُ سابقُ الحبشة». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٨٦٠٢- ابن مسعود: كان أولُ من أظهر إسلامه سبعةً: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكرٍ، وعمارُ، وأمه سميةُ، وصهيبُ، وبلالُ، والمقدادُ، فأما رسولُ الله ﷺ فمنعه اللهُ بعمه أبي طالبٍ، وأما أبو بكرٍ فمنعه اللهُ بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون والبسوهم أذراع الحديد، وصهروههم في الشمسِ، فما منهم من أحدٍ إلا وقد، وأتاهم على ما أرادوا إلا

(٢) الترمذي (٣٦٦٨)، وقال: غريب.

(١) الترمذي (٣٦٦٩)، وقال: غريب.

(٤) الترمذي (٣٦٩٢)، وضعفه الألباني.

(٣) الترمذي (٣٦٨٠)، وضعفه الألباني.

(٥) البخاري (٣٦٧١)، أبو داود (٤٦٢٩).

(٦) الطبراني ٢٩/٨ (٧٢٨٨)، وقال الهيثمي ٣٠٥/٩: ورجاله رجال الصحيح، غير عمارة بن زادن، وهو ثقة ومن خلافه.

بلا لآ فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه فأخذوه فأعطوه الولدان، فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة ويقول: أحد أحد. للقزويني<sup>(١)</sup>.

### مناقب أبي بكر الصديق ﷺ

٨٦٠٣- عروة: أبو بكر اسمه عبد الله بن عثمان بن عمرو بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة، وأمه أم الخير سلمى بنت صخر بن عمرو بن عمرو بن كعب. للكبير مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٨٦٠٤- عائشة: دخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال له: «أبشر، فأنت عتيق الله من النار»، فمن يومئذ سُمي عتيقاً<sup>(٣)</sup>.

٨٦٠٥- أبو هريرة رفعه: «ما لأحدٍ عندنا يداً إلا وقد كافأناه، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً ليكافأه الله بها يوم القيامة، وما نفعني مالٌ أحدٍ قط، ما نفعني مالٌ أبي بكر، ولو كنتُ متخذاً خليلاً من الناسٍ لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، وإن صاحبكم خليلُ الله»، هما للترمذي.

زاد رزين: «وما عرضتُ الإسلام على أحدٍ إلا كانت له كبوّة، إلا أبو بكرٍ، فإنه لم يتلغنم في قوله»<sup>(٤)</sup>.

٨٦٠٦- وعنه رفعه: «أتاني جبريلُ، فأخذ بيدي فأراني بابَ الجنة التي تدخلُ منه أمّتي»، فقال أبو بكرٍ: يا رسول الله وددتُ أني كنتُ معك حتى أنظرَ إليه، فقال ﷺ: «أما إنك يا أبا بكرٍ أولُ من يدخلُ الجنة من أمّتي». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٨٦٠٧- وعنه رفعه: «من أنفق زوجين في سبيل الله تُودي من أبوابِ الجنة يا عبد الله هذا خيرٌ، فمن كان من أهلِ الصلاة دُعي من بابِ الصلاة، ومن كان من أهلِ الجهاد دُعي من بابِ الجهاد، ومن كان من أهلِ الصدقة دُعي من بابِ الصدقة، ومن كان من أهلِ الصيام دُعي من بابِ الريان»، فقال أبو بكرٍ: يا رسول الله ما على أحدٍ يُدعى من تلك

(١) ابن ماجة (١٥٠)، قال البوصيري في «زوائد» ص ٤٩: هذا إسناد رجاله ثقات.

(٢) الطبراني ٥١/١-٥٢ (١)، وقال الهيثمي ٤٠/٩: إسناده حسن.

(٣) الترمذي (٣٦٧٩)، وقال: حديث غريب. صححه الألباني في «الصحيح» (١٥٧٤).

(٤) الترمذي (٣٦٦١)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني.

(٥) أبو داود (٤٦٥٢)، وصححه الألباني.

الأبواب من ضرورة، فهل يُدعى أحدٌ من تلك الأبوابِ كلها؟ قال ﷺ: «نعم، وأرجو أن تكونَ منهم يا أبا بكرٍ». للسته إلا أبا داود<sup>(١)</sup>.

٨٦٠٨- وعنه رفعه: «من أصبح اليوم منكم صائمًا؟» قال أبو بكرٍ: أنا، قال: «فمن تبع اليومَ منكم جنازةً؟» قال أبو بكرٍ: أنا، قال: «فمن أطمع اليومَ منكم مسكينًا؟» قال أبو بكرٍ: أنا، قال: «فمن عادَ اليومَ منكم مريضًا؟» قال أبو بكرٍ: أنا، قال ﷺ: «ما أجمعن في رجلٍ إلا دخلَ الجنةَ». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٨٦٠٩- أبو سعيد: أن النبي ﷺ جلسَ على المنبرِ فقال: «إنَّ عبدًا خيرَه الله بين أن يؤتیه زهرة الدنيا، وبين ما عنده، فاختار ما عنده»، فقال أبو بكرٍ: فدينك يا رسولَ الله بآبائنا وأمهاتنا، فعجبنا، فقال الناسُ: أنظروا إلى هذا الشيخ يخبر النبي ﷺ عن عبدٍ خيرَه الله بين أن يؤتیه زهرة الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فدينك بآبائنا وأمهاتنا، فكان ﷺ هو المخيرُ، وكان وأبو بكرٍ هو أعلمنا به، فقال ﷺ: «إن من أمنَّ الناسِ عليَّ في صحبته وماله أبا بكرٍ، ولو كنتُ متخذًا خليلًا لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلًا، ولكن أخوة الإسلام، لا يبقينَ خوذةً إلا خوذة أبي بكرٍ». للشيخين والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٨٦١٠- عمر: أمرنا النبي ﷺ أن نتصدقَ ووافقَ ذلك مني مالا، فقلتُ: اليومَ أسبقُ أبا بكرٍ إن سبقتهُ فجنْتُ بنصف مالي، فقال ﷺ: «ما أبقيت لأهلك؟» قلتُ: مثله، وأتى أبو بكرٍ بكلِّ ما عنده، فقال: «يا أبا بكرٍ: ما أبقيت لأهلك؟» قال: أبقيتُ لهم الله ورسوله، قلتُ: «لا أسبقه إلى شيءٍ أبدًا». لأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٦١١- أبو الدرداء: كنتُ جالسًا عند النبي ﷺ إذ أقبلَ أبو بكرٍ آخذًا بطرفِ ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال ﷺ: «أما صاحبكم فقد غامر فسلم»، فقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيءٌ فأسرعتُ إليه ثم ندمتُ، فسألتهُ أن يغفر لي، فأبى عليَّ، فأقبلتُ عليك، فقال: «يغفر الله لك يا أبا بكرٍ ثلاثًا»، ثم إن عمر ندم وأتى منزل أبي بكرٍ، فقال أئتمَّ أبو بكرٍ؟ قالوا: لا، فاتى النبي ﷺ فجعل وجه النبي ﷺ يتمرُّ حتى أشفق أبو بكرٍ فجنى عليَّ ركبتيه وقال: والله يا رسولَ الله أنا كنتُ أظلمُ مرتين، فقال ﷺ: «إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكرٍ صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟» مرتين فما أوزي

(١) البخاري (١٨٩٧)، ومسلم (١٠٢٧)، والترمذي (٣٦٧٤)، والنسائي ٤/١٦٨-١٦٩، ومالك ١/٣٥٣ (٩١٠).

(٢) مسلم (١٠٢٨).

(٣) البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢)، والترمذي (٣٦٦٠).

(٤) أبو داود (١٦٧٨)، والترمذي (٣٦٧٥)، وقال: حسن صحيح.

بعدها. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٨٦١٢- عائشة رفعتة: «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره». للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٨٦١٣- عبد الله بن زمعة: لما أَسْتَعَزَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وأنا عنده في نفرٍ من الناس، دعاه بلالٌ إلى الصلاة، فقال ﷺ: «مروا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالناسِ»، فخرجتُ فإذا عمرٌ في الناسِ، وكان أبو بكرٍ غائِبًا، فقلتُ يا عمرُ: قم، فصلِّ بالناسِ، فتقدَّم وكبَّر، فلما سمع ﷺ صوته وكان عمر رجلًا مُجهَرًا قال: «فأين أبو بكر؟ يَأبَى اللهُ ذلك والمسلمون، يَأبَى اللهُ ذلك والمسلمون»، فبعث إلى أبي بكرٍ فجاء بعد أن صلَّى عمرُ تلك الصلاة فصلَّى بالناسِ<sup>(٣)</sup>.  
 ٨٦١٤- وفي رواية: لما سمع النبي ﷺ صوتَ عمرَ خرجَ حتى أطلعَ رأسَه من حجرتِهِ ثم قال: «لا، لا، لا، لا، ليُصَلِّ بالناسِ ابنُ أبي قحافة»، يقول ذلك مغضِبًا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.  
 ٨٦١٥- ابن مسعود: لما قُبِضَ النبي ﷺ قالت الأنصارُ: منا أميرٌ ومنكم أميرٌ، فاتاهم عمرٌ فقال: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أبا بكرٍ أن يصلي بالناسِ؟ فأيكم تطيبُ نفسه أن يتقدمَ أبا بكرٍ؟

قالوا: نعوذُ بالله أن نتقدمَ أبا بكرٍ. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٨٦١٦- عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في مرضه: «مروا أبا بكرٍ يُصلي بالناسِ»، قلتُ: إِنَّ أبا بكرٍ إذا قامَ في مقامك لم يسمع الناسُ من البكاء، فَمُرَّ عمرَ فليصلِّ بالناسِ، فقلتُ لحفصة: قل لي له: إِنَّ أبا بكرٍ إذا قامَ في مقامك لم يسمع الناسُ من البكاء، فمر عمرَ فليصلِّ بالناسِ. ففعلتُ حفصةً، فقال: «إنكن لأنتنَّ صواحبُ يوسفَ، مروا أبا بكرٍ فليصلِّ بالناسِ»، فقالت حفصةٌ لعائشة: ما كنتُ لأصيبُ منك خيرًا<sup>(٦)</sup>.

٨٦١٧- وفي رواية: قالت: لقد راجعتُ النبي ﷺ في ذلك، وما حملني على كثرةِ مراجعتي إلا أَنَّهُ لم يقع في قلبي أن يحبَّ الناسُ بعده رجلًا قامَ مقامه أبدًا، وإني كنتُ أرى لن يقومَ مقامه أحدٌ إلا تشاءم الناسُ به، فأردتُ أن يعدلَ ذلك النبي ﷺ عن أبي بكرٍ. للسته إلا أبا داود<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٦٦١).

(٢) الترمذي (٣٦٧٣)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني، قال: ضعيف جدًا.

(٣) أبو داود (٤٦٦٠)، صححه الألباني. (٤) أبو داود (٤٦٦١)، صححه الألباني.

(٥) النسائي ٧٤/٢-٧٥، حسنه الألباني.

(٦) البخاري (٦٧٩)، ومسلم (٤١٨)، الترمذي (٣٦٧٢)، وابن ماجه (١٢٣٢)، مالك (١/٢٢٢) (٥٣٨).

(٧) مسلم (٤١٨) ٩٣.

٨٦١٨- ابن عباس: أسلمت أم أبي بكر، وأم عثمان، وأم طلحة، وأم الزبير، وأم عبد الرحمن بن عوف، وأم عمار بن ياسر، وإنما سمي عتيق بن عثمان لحسن وجهه. للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٨٦١٩- أبو هريرة رفعه: «عُرَجَ بي إلى السماءِ فما مررتُ بسماءٍ إلا وجدتُ فيها أسمى محمدَ رسولَ الله، وأبو بكر الصديقُ من خلفي». للموصلي الأوسط بضعف<sup>(٢)</sup>.

٨٦٢٠- موسى بن عقبة: لا نعلمُ أربعةَ أدركوا النبي ﷺ وأبناؤهم إلا هؤلاء الأربعة: أبو قحافة وأبو بكر، وعبدُ الرحمن، وأبو عتيق بن عبد الرحمن واسمه محمد. للكبير بخفي<sup>(٣)</sup>.

٨٦٢١- عائشة: تُوفِّي أبو بكر ليلةَ الثلاثاءِ ودُفن ليلاً. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٨٦٢٢- الهيثم بن عمران: سمعتُ جدي يقول: تُوفي أبو بكرٍ وفيه طرف من السلِّ، وولي ستين ونصفاً. للكبير<sup>(٥)</sup>.

### مناقب عمر بن الخطاب

٨٦٢٣- أبو إسحاق: هو عمرُ بن الخطابِ بن نفيل بن عبد العزي بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي، وأمُه حنتمة بنتُ هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم. للكبير<sup>(٦)</sup>.

٨٦٢٤- جابر: قال عمر لأبي بكر: يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أما إنك إن قلت ذلك، فلقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما طلعت الشمس على رجلٍ خير من عمر»<sup>(٧)</sup>.

(١) «الكبير» ٥٢/١ (٣)، وقال الهيثمي ٤١/٩: وفيه عبد الله بن شعيب وهو ضعيف.

(٢) أبو يعلى ٤٨٨/١١ (٦٦٠٧)، والأوسط ٣١٨/٢ (٢٠٩٢)، وقال الهيثمي ٤١/٩: وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

(٣) «الكبير» ٥٤/١ (١١)، وقال الهيثمي ٥١/٩: وفيه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد ولم أعرفه.

(٤) «الكبير» ٦١/١ (٤٠)، وقال الهيثمي ٦٠/٩: ورجاله رجال الصحيح.

(٥) «الكبير» ٦١/١ (٤١)، وقال الهيثمي ٦٠/٩: ورجاله ثقات.

(٦) الطبراني ٦٤/١ (٤٩).

(٧) الترمذي (٣٦٨٤)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بذلك، وقال الألباني: موضوع.

- ٨٦٢٥- ابن عمر رفعه: «اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك، بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب» قال: وكان أحبهما إليه عمر. هما للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٨٦٢٦- وعنه: لما أسلم عمر أجمع الناس عند داره، فقالوا: صبا عمر، وأنا غلام فوق ظهر بيتي، فجاء رجل عليه قباء ديباج، فقال: صبا عمر، فما ذاك فأنا له جار، فرأيت الناس تصدعوا عنه، فقلت: من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل. للبخاري<sup>(٢)</sup>.
- ٨٦٢٧- وعنه رفعه: «إن الله تعالى جعل الحق على لسان عمر وقلبه». وقال ابن عمر: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال فيه عمر، إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال فيه عمر. للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٨٦٢٨- عقبه بن عامر رفعه: «لقد كان فيمن كان قبلكم ناس محدثون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر». للشيخين<sup>(٤)</sup>.
- ٨٦٢٩- ابن مسعود: مازلنا أعزة منذ أسلم عمر. للبخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٨٦٣٠- أبو سعيد: رفعه: «بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض علي عمر عليه قميص يجره». قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: «الدين». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٨٦٣١- ابن عمر رفعه: «بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن، فشربت منه، حتى إني لأرى الذي يخرج من أظفيري، ثم أعطيت فضلي عمر». قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: العلم<sup>(٧)</sup>.
- ٨٦٣٢- أبو هريرة رفعه: «بينا أنا نائم رأيتني على قليب عليه دلو، فنزعت منه ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع بها ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعها ضعف والله يغفر له، ثم أستحالت غرباً فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرياً من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن». هما للشيخين والترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣٦٨١)، وقال: حسن صحيح غريب، من حديث ابن عمر.

(٢) البخاري (٨٣٦٥).

(٣) الترمذي (٣٦٨٢)، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٤) البخاري (٣٤٦٩)، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث أبي هريرة.

(٥) البخاري (٣٦٨٤).

(٦) البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩٠)، والترمذي (٢٢٨٦)، والنسائي ٨/١١٣-١١٤.

(٧) البخاري (٣٦٨١)، ومسلم (٢٣٩١)، والترمذي (٢٢٨٤).

(٨) البخاري (٣٦٦٤)، ومسلم (٢٣٩٢).

٨٦٣٣- عمر: استأذنتُ النبي ﷺ في العمرة فأذن لي، قال: لا تنسانا يا أخي من دعائك، أو قال: أشركنا يا أخي في دعائك، فقال: كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا. للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٨٦٣٤- بريدة: خرج النبي ﷺ في بعض مغازيه فلما أنصرف جاءت جويرة سوداء فقالت: إني كنتُ نذرتُ إن ردك الله سالمًا أن أضرب بين يديك بالدفِّ وأغنى. فقال لها: «إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا» فقالت: نذرت وجعلت تضرب. زاد رزين: وتقول:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

ثم أتفقا، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت أستها وقعدت عليها، فقال ﷺ: «إن الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنتُ جالسًا وهي تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، فلما دخلت أنت يا عمر، ألقت الدف وجلست عليه»<sup>(٢)</sup>.

٨٦٣٥- عائشة: ذكرت قصة لعب الحبشة وفيه: فقال ﷺ: «إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس يفرون من عمر». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٦٣٦- سعد: استأذن عمرُ على النبي ﷺ وعنده نسوة من قريش يكلمنه عالية أصواتهن على صوتيه، فلما استأذن عمرُ عليه قمن يتدرن الحجاب، فأذن له فدخل وهو ﷺ يضحك، فقال عمر: أضحكك الله سنك، بأبي وأمي ما أضحكك؟ قال: «عجبتُ من هؤلاء اللاتي كنَّ عندي، فلما سمعن صوتك أبتدرن الحجاب» قال عمر: فأنت يا رسول الله لأحق أن يهين، ثم قال عمر: أي عدوات أنفسهن أتبهنني ولا تهين رسول الله ﷺ؟ قلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ، فقال ﷺ: «إيه يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فجًا إلا سلك فجًا غير فجك»<sup>(٤)</sup>.

٨٦٣٧- أنس وابن عمر: إن عمر قال: وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله!

(١) أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وقال: حسن صحيح، وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٦٩٠)، وقال: حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة.

(٣) الترمذي (٣٦٩١٩)، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٤) البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦).

لو آتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وقلت: يا رسول الله! يدخل على نساءك البر والفاجر، فلو أمرتهن يحتجن، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في غيره، فقلت ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّنْ كُنَّ﴾ [التحریم: ٥] فنزلت كذلك<sup>(١)</sup>.

٨٦٣٨- وفي رواية: حتى أتيت إحدى نساته فقالت يا عمر: أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت؟ فأنزل الله ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

٨٦٣٩- وفي أخرى: وافقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر. هما للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٨٦٤٠- يحيى بن سعيد: أن عمر كان يحمل في العام الواحد على أربعين ألف بعير، يحمل الرجل إلى الشام على بعير، والرجلين إلى العراق على بعير، فجاءه رجل من أهل العراق فقال: أحملني وسحيماً، فقال له عمر: نشدتك بالله أسحيم زقي؟ قال: نعم. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٨٦٤١- المسور: لما طعن عمر جعل يالم، فقال له ابن عباس: وكأنه يجزعه: يا أمير المؤمنين!

ولئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبتته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكرٍ فأحسنت صحبتته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقتهم وهم عنك راضون، قال: أما ذكرت من صحبة رسول الله ﷺ ورضاه فإنما ذلك مما من الله به عليّ وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكرٍ ورضاه، فإنما ذلك من الله به عليّ، وأما ما ذكرت من جزعي فهو من أجلك ومن أجل أصحابك والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله قبل أن أراه. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٨٦٤٢- ابن عباس: إني لواقفت في قوم يدعون لعمر وقد وضع على سريره فتكفنه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع، فلم يرعني إلا رجل أخذ بمنكبي فإذا عليّ فترحم عليّ عمر وقال: ما خلفت أحداً أحب إليّ أن ألقى الله بمثل عمله منك وإيم الله إن كنت لأظن

(٢) البخاري (٤٤٨٣).

(١) البخاري (٤٠٢)، ومسلم (٢٣٩٩).

(٤) مالك ص ٢٨٧ من رواية يحيى بن يحيى.

(٣) مسلم (٢٣٩٩).

(٥) البخاري (٣٦٩٢).



أن يجعلك الله مع صاحبك لأنني كنت كثيرًا أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ذهبتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، ودخلتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، وخرجتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ»، فإن كنتُ لأرجو ولأظنُّ أن يجعلك اللهُ معهما. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٦٤٣- ابن شهاب: قال عمرُ بن عبد العزيز لأبي بكر بن سليمان: من أول من كتب أمير المؤمنين؟ فقال: أخبرتني الشفاء بنتُ عبد الله وكانت من المهاجرات الأول. أن ليلى بن ربيعة وعدي بن حاتم قدما المدينة، فأتيا المسجد فوجدا عمرو بن العاص، فقال له: أستاذنا لنا على أمير المؤمنين، فقال: أنتم والله أصبتما اسمه فهو الأمير ونحن المؤمنون، فدخل على عمر، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقال: ما هذا؟ فقال: أنت الأمير ونحن المؤمنون، فجرى الكتابُ من يومئذ<sup>(٢)</sup>.

٨٦٤٤- ابن مسعود: ركب عمرُ فرسًا فركضه فانكشفت فخذُه فرأى أهل نجران على فخذِه شامة سوداء، قالوا: هذا الذي نجدُ في كتابنا أنه يخرجنا من أرضنا. هما للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٦٤٥- عمر: كنت أشد الناس على النبي ﷺ، فبينما أنا في بعض طرق مكة إذ رأي رجلًا من قريش، فقال: أين تذهبُ يا ابن الخطاب؟ قلتُ: أريدُ هذا الرجل، قال: تقولُ هذا وقد ذهبت إليه أختك، فرجعتُ مغضبا، حتى قرعت عليها الباب، وكان النبي ﷺ إذا أسلم بعض من لا شيء له ضمَّ الرجل والرجلين إلى الرجل ينفقُ عليه، وكان ضمَّ الرجلين إلى زوج أختي، فقرعتُ الباب، فقيل من هذا؟ قلتُ: عمرُ، وقد كانوا يقرءون كتابًا في أيديهم، فلمَّا سمعوا صوتي قاموا، حتى أختبوا في مكانٍ وتركوا الكتاب، فلمَّا فتحت لي أختي، قلت: يا عدوة نفسها صبوت، فأضرب رأسها، فبكت وقالت: يا ابن الخطاب أصنع ما كنت صانعًا، فقد أسلمتُ، فذهبتُ فجلست على السرير إذا الصحيفة، فقلت: ما هذه الصحيفة. فقالت: دعنا عنك فإنك لا تغتسلُ من الجنابة ولا تطهر، وهذا لا يمسه إلا المطهرون، فما زلتُ بها حتى أعطيتها، فإذا فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، فلمَّا قرأت، الرحمن الرحيم تذكرت من أين أشتقُّ، ثم رجعتُ إلى نفسي فقرأت ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ حتى بلغ ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْفِلِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ١-٧]. قلتُ: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمدًا رسولُ الله، فخرج القومُ مبادرين فكبروا واستبشروا، ثم قالوا: أبشر يا ابن الخطاب فإن النبي ﷺ دعا يوم الاثنين:

(١) البخاري (٣٦٧٧)، ومسلم (٢٣٨٩).

(٢) الطبراني ٦٤/١ (٤٨)، وقال الهيثمي ٦١/٩، رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٦٦/١ (٥٣)، وقال الهيثمي ٦١/٩: إسناده حسن.

اللهم أعز الدين بأحِبِّ الرجلين إليك عمر بن الخطاب وأبي جهل بن هشام، وإنا نرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك، فقلت: دلوني على رسول الله ﷺ أين هو؟ فلمَّا عرفوا الصدق دلوني عليه، فجئت حتى قرعتُ الباب، فقال: من هذا؟ قلت: عمر، وقد علموا شدتي عليه، ولم يعلموا بإسلامي، فما أجتراً أحدٌ منهم أن يفتح لي، حتى قال لهم: «افتحوا له، فإن يرد الله به خيراً يهده»، ففتح لي، فأخذ رجلانٍ بعضديَّ حتى دنوتُ منه ﷺ، فقال لهم: «أرسلوه» فجلستُ بين يديه، فأخذ بمجامع قميصي، ثم قال: «أسلم يا ابن الخطاب اللهم أهده»، فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فكبر المسلمون تكبيرة سمعت في طريق مكة وقد كانوا سبعين قبل ذلك، وكان الرجل إذا أسلم فعلم به الناسُ يضربونه ويضربهم، فجئت إلى رجلٍ قرعتُ عليه الباب فخرج إليَّ، فقلت: أعلمت أني صبوْتُ؟ فقال: لا تفعلْ ودخل البيت فأجاف الباب دوني، فذهبت إلى آخر، فقلت له: وقال: مثل ذلك وأجاف الباب دوني، فقلت: ما هذا بشيء، فقال لي رجلٌ: أتحبُّ أن يُعلم إسلامك؟ قلت: نعم، قال: إذا جلس الناسُ في الحجر فأت فلاناً فقل له فيما بينك وبينه أشعرت أني صبوْتُ؟ فإنه قلمًا يكتُم شيئاً ففعلتُ ذلك، فقام الرجلُ فنادي بأعلى صوته ألا إنَّ عمر قد صبا، فثار إليَّ الناسُ فما زالوا يضربونني وأضربهم حتى أتى خالي، فقيل له: إنَّ عمر قد صبا، فقام على الحجر فنادى: ألا إني قد أجزتُ ابن أختي فانكشفوا عني، فكنث لا أشاء أن أرى أحداً من المسلمين يُضرب إلا رأيتُه، فقلت: ما هذا بشيء إن الناس يُضربون ولا أضرب، فلما جلس الناسُ في الحجر جئت إلى خالي، فقلت: جوارك عليك رد، فقال لا تفعل، فأبيتُ فمزلتُ أضرب وأضرب حتى أظهر الله تعالى الإسلام. للبخاري ضعف<sup>(١)</sup>.

٨٦٤٦- عصمة رفته: «لو كان بعدي نبي لكان عمر». للكبير ضعف<sup>(٢)</sup>.

٨٦٤٧- أبو هريرة رفته: «إن الله تعالى باهي ملائكته بعبيده عشية عرفة عامةً، وباهي بعمر خاصةً». للأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.

٨٦٤٨- عبد الرحمن بن يسار: شهدت موتَ عمر، فانكسفت الشمس يومئذ<sup>(٤)</sup>.

٨٦٤٩- عروة: لما قُتل عمرُ محا الزبيرُ اسمه من الديوان<sup>(٥)</sup>.

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٤٩٣)، وقال الهيثمي ٦٣/٩-٦٥: رواه البزار، وفيه: أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ١٧/١٨٠، وقال الهيثمي ٦٨/٩: وفيه الفضل بن مختار، وهو ضعيف.

(٣) الطبراني في «الأوسط» ٦١/٢ (١٢٥١)، وقال الهيثمي ٧١/٩: فيه عبد الرحمن بن إبراهيم القاص، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور.

(٤) الطبراني ١/٧١ (٧٩)، وقال الهيثمي ٧٨/٩: رجاله ثقات.

(٥) الطبراني ١/١٢٢ (٢٤٠)، وقال الهيثمي ٧٨/٩: رجاله ثقات.

٨٦٥٠- المسورُ بنُ مخرمة: ولي عمرُ عشرَ سنينَ ثم تُوفِّيَ<sup>(١)</sup>.

٨٦٥١- سالم بن عبد الله: أنَّ عمرَ قبُض وهو ابن خمسٍ وخمسين. هي للكبير<sup>(٢)</sup>.

٨٦٥٢- أبو بردة بن أبي موسى: قال لي عبد الله بنُ عمر: هل تدري ما قال أبي

لأبيك؟

قلت: لا قال: فإنَّ أبي قالَ لأبيك: يا أبا موسى! هل يسرُّك أنَّ إسلامنا مع النبي ﷺ

وهجرتنا معه، وجهادنا معه، وعملنا كلَّه معه، يردُّ لنا، وأنَّ كلَّ عملٍ عملنا بعده نجونا منه،

كفأفًا رأسًا برأسٍ؟ فقال أبوك لأبي: والله لقد جاهدنا بعده ﷺ وصلينا وصمنا وعملنا خيرًا

كثيرًا، وأسلم على أيدينا بشرٌ كثيرٌ، وإنَّا لنرجو ذلك، قال أبي: لكني أنا والذي نفسُ عمر

بيده لوددتُ أنَّ ذلك يردُّ لنا، وأنَّ كلَّ شيءٍ عملناه بعده نجونا منه كفأفًا، رأسًا برأسٍ،

فقلتُ: إنَّ أباك والله كان خيرًا من أبي. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٦٥٣- أبي: رفعه: «أولُ من يصفحه الحقُّ عمر، وأولُ من يسلمُ عليه، وأولُ من

يأخذُ بيده فيدخله الجنة». للقزويني بضعف<sup>(٤)</sup>.

### مناقب عثمان بن عفان

٨٦٥٤- مصعبُ بن عبد الله بن الزبير: قال: هو عثمانُ بنُ عفان ابن أبي العاصِ بن

أمية بن عبدِ شمس بن عبدِ مناف بن قصي، وأمه أروى بنتُ كريب بن ربيعة بن حبيب بن عبد

شمس بن عبدِ مناف، وأمُّها أمُّ حكيم البيضاء بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ. للكبير<sup>(٥)</sup>.

٨٦٥٥- عائشة: أستاذن أبو بكرٍ على النبي ﷺ وهو مضطجعٌ على فراشي عليه مرطٌ

لي، فأذن له، وهو على حاله، ففضي إليه حاجته، ثم أنصرف، ثم أستاذن عمرُ فأذن له وهو

على تلك الحالة، ففضي إليه حاجته ثم أنصرف، ثم أستاذن عثمانُ فجلسَ ﷺ وأصلحَ عليه

ثيابه وقال: «اجمعي عليك ثيابك»، فأذن له، ففضي إليه حاجته ثم أنصرف، فقلتُ: يا

رسولَ الله! لم أرك فزعت لأبي بكرٍ وعمرَ كما فزعت لعثمان؟ فقال: «يا عائشة! إنَّ عثمانَ

(١) الطبراني ٦٨/١ (٦٣)، وقال الهيثمي ٧٨/٩: إسناده حسن.

(٢) الطبراني ٦٩/١ (٦٩)، وقال الهيثمي ٧٨/٩: رجاله ثقات.

(٣) البخاري (٣٩١٥).

(٤) ابن ماجة (١٠٤)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٤٣ (٢٠): إسناده ضعيف فيه داود بن عطاء المزني وقد

أنفقوا على ضعفه وباقى رجاله ثقات، ورواه الحاكم من طريق سعيد بن المسيب.

(٥) الطبراني ٧٤/١ (٩٠)، وقال الهيثمي ٧٩/٩-٨٠: رجاله ثقات.

رجلٌ حيٌّ، وإني خشيتُ إن أذنت له على تلك الحالة أن لا يبلغ إليَّ حاجته».

وفي رواية: قال لها: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٨٦٥٦- ابن عمر: وقد قال له رجلٌ مصريٌّ: إني سائلُك عن شيءٍ فحدثني، هل تعلم أن عثمانَ فرَّ يومَ أحدٍ؟ قال: نعلم أنه تغيبَ عن بدرٍ ولم يشهد؟ قال: نعم، قال: تعلم أنه تغيبَ عن بيعة الرضوانِ فلم يشهداها؟ قال: نعم، قال: الله أكبرُ، فقال ابن عمر: تعالَى أبيضُ لك، أم فرازه يومَ أحدٍ: فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدرٍ: فإنه كانت تحته رقية بنتُ رسولِ الله ﷺ، وكانت مريضةً، فقال له النبي ﷺ: «إنَّ لك أجرَ رجلٍ ممن شهدَ بدرًا وسهمه»، وأما تغيبه عن بيعة الرضوانِ: فلو كان أحدًا أعزَّ بطنِ مكةَ من عثمانَ لبعته، فبعث ﷺ عثمانَ، وكانت بيعةُ الرضوانِ بعد ما ذهبَ عثمانُ إلى مكة، فقال ﷺ بيده اليمنى «هذه يدُ عثمانَ»، فضربَ بها على يده، وقال هذه لعثمانَ، ثم قال ابن عمر: أذهب بها الآن معك للبخاري والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٦٥٧- عبدُ الرحمن بنُ سمرة: جاء عثمانُ إلى النبي ﷺ بألفِ دينارٍ في كُمه حين جهزَ جيشَ العسرةِ فنثرها في حجره، فرأيتُه ﷺ يقلبُها في حجره ويقولُ: «ما ضرَّ عثمانَ ما فعلَ بعدَ اليومِ مرتينِ»<sup>(٣)</sup>.

٨٦٥٨- عبدُ الرحمن بنُ حَبَّاب: شهدتُ النبي ﷺ وهو يحثُّ على تجهيزِ جيشِ العسرةِ، فقام عثمانُ فقال: يا رسولَ الله، عليّ مائةٌ بغيرِ بأحلاسها وأقتابها في سبيلِ الله، ثم حضَّ على الجيشِ، فقام عثمانُ فقال: يا رسولَ الله، عليّ مائتا بغيرِ بأحلاسها وأقتابها في سبيلِ الله، ثم حضَّ على الجيشِ، فقامَ عثمانُ فقال: يا رسولَ الله عليّ ثلاثمائةٍ بغيرِ بأحلاسها وأقتابها في سبيلِ الله، فأنا رأيتُ النبي ﷺ ينزلُ عن المنبرِ وهو يقولُ: «ما على عثمانَ ما عملَ بعدَ هذه ما على عثمانَ ما عملَ بعدَ هذه»<sup>(٤)</sup>.

٨٦٥٩- طلحة بن عبيدالله رفعه: «لكلِّ نبيٍّ رفيقٌ ورفيقي يعني في الجنةِ عثمانُ». هي للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٦٦٠- أبو هريرة: أن النبي ﷺ لقي عثمانَ عند بابِ المسجدِ، فقال: «يا عثمانُ

(١) مسلم (٢٤٠١). (٢) البخاري (٣١٣٠)، والترمذي (٣٧٠٦).

(٣) الترمذي (٣٧٠١)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٤) الترمذي (٣٧٠٢)، وقال: حديث غريب، وضعفه الألباني.

(٥) الترمذي (٣٦٩٨)، وقال: غريب ليس إسناده بالقوي وهو منقطع.

هذا جبريلُ أخبرني أن الله قد زوجك أم كلثومَ بمثلِ صدقِ رقيةَ على مثلِ صحبتها»<sup>(١)</sup>.  
 ٨٦٦١- عثمان: قال ما تعبت وما تمنيتُ ولا مسستُ ذكري يميني منذ بايعتُ بها رسول الله ﷺ. هما للقرظيني بضعف<sup>(٢)</sup>.

٨٦٦٢- الأحنفُ بنُ قيسٍ: خرجنا حُجَّاجًا فقدمنا المدينة، فبينما نحن نضعُ رحالنا، إذ قيلَ لنا: إنَّ الناسَ قد أجمعوا في المسجدِ وفزعنا فانطلقنا فإذا الناسُ مجتمعونَ على نفرٍ في وسطِ المسجدِ، فإذا عليٌّ والزبيرُ وطلحةٌ وسعدٌ، فإنا لكذلك إذ جاءَ عثمانُ وعليه ملاءةٌ صفراءُ قد قنع بها رأسه، فقال أهنا عليٌّ؟ أهنا طلحةٌ؟ أهنا الزبيرُ؟ أهنا سعدٌ؟ قالوا: نعم، قال: فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن النبي ﷺ قال: «من يتاع مريدٌ فلانٍ غفر الله له؟» فابتعته بعشرين ألفًا أو بخمسة وعشرين ألفًا فأتيته فأخبرته، فقال: «اجعله في مسجدنا وأجره لك»، قالوا: اللهم نعم، قال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أنه ﷺ قال: «من يتاع بئر رومة غفر الله له؟» فابتعتها بكذا وكذا فأتيته فأخبرته، قال: «اجعلها سقايةً للمسلمين وأجرها لك»، قالوا: اللهم نعم، قال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجه القوم فقال: «من يجهز هؤلاء غفر الله له؟» يعني جيشَ العسرة، فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقلاً ولا خطامًا، قالوا: اللهم نعم، قال: اللهم أشهد، اللهم أشهد، اللهم أشهد. للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٨٦٦٣- ثمامة بن حزن القشيري: شهدت يوم الدار حين أشرف عليهم عثمانُ، فقال: أتوني بصاحبيكم اللذين أباكم عليٌّ، فجيء بهما كأنهما جملان أو كأنهما حماران فأشرف عليهم عثمانُ فقال: أنشدكم بالله بنحوه.

وزاد: وأنشدكم بالله هل تعلمون أنني كنتُ على ثبير مكة مع النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمر، فتحرك الجبلُ حتى تساقطت حجارته بالحضيض، فركضه ﷺ برجله وقال: «اسكن ثبير، فإنما عليك نبيٌّ وصديقٌ وشهيدان»، فقالوا: اللهم نعم، فقال: الله أكبرُ شهدوا لي بالجنة ورب الكعبة ثلاثًا. للترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٨٦٦٤- جابر: أتى النبي ﷺ بجنازة رجلٍ ليصلِّي عليه، فلم يصلِّ عليه، فقيل يا رسول الله، ما رأيناك تركت الصلاة على أحدٍ قبل هذا، قال: «إنه كان يبغض عثمانَ

(١) ابن ماجة (١١٠)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٤٤ (٢٣): إسناده ضعيف.

(٢) ابن ماجة (٣١١)، وقال الألباني: ضعيف جدًا.

(٣) النسائي ٤٦/٦-٤٧.

(٤) الترمذي (٣٧٠٣)، النسائي ٦/٢٣٥-٢٣٦، وحسنه الترمذي.

فأبغضه الله»<sup>(١)</sup>.

٨٦٦٥- ابن عمر: أن النبي ﷺ ذكر فتنة وقال: «يقتل هذا فيها مظلوماً يعني عثمان».

هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٦٦٦- عبيد الله بن عدى بن الخيار: أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود قالوا له: ما يمنعك أن تكلم أمير المؤمنين عثمان في شأن الوليد بن عقبة؟ فقد أكثر الناس فيه، فقصدت لعثمان حين خرج إلى الصلاة قلت: إن لي إليك حاجة وهي نصيحة لك، قال: يا أيها المرء أعود بالله منك، فانصرفت فرجعت إليهم إذ جاء رسول عثمان فأتيته، فقال: ما نصيحتك؟ فقلت: إن الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن أستجاب لله ورسوله، فهاجرت الهجرتين وصحبتُه ﷺ ورأيت هديهُ وقد أكثر الناس في شأن الوليد، قال: أدركت رسول الله ﷺ؟ قلت: لا ولكن خلص إلي من علمه ما يخلص إلى العذراء في سترها، فقال: أما بعد: فإن الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالحق، وكنت ممن أستجاب لله ورسوله، وآمنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت، وصحبت رسول الله ﷺ، ونلت صهره وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم أبو بكر مثله ثم عمر مثله، ثم استخلفت أفلح ليمن الحق مثل الذي لهم؟ قلت: بلى، قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ أما ما ذكرت من شأن الوليد فسنأخذ فيه بالحق إن شاء الله ثم دعا علياً، فأمره أن يجلدُه فجلده ثمانين. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٦٦٧- عبد الله بن سلام: أنه دخل على عثمان وهو محصورٌ فسلم عليه ورد عليه، وقال: ما جاء بك يا عبد الله بن سلام؟ قال: جئت لأثبت حتى أستشهد أو يفتح الله لك، ولا أرى هؤلاء القوم إلا قاتلوك فإن يقتلوك فذاك خيرٌ لك وشرٌ لهم، فقال عثمان: أسألك بالذي لي عليك من الحق لما خرجت إليهم خيرٌ يسوقه الله بك أو شرٌ يدفعه الله بكه فسمع وأطاع فخرج عليهم، فلما رآه اجتمعوا وظنوا أنه قد جاءهم ببعض ما يسرون به، فقام خطيباً وقال في جملة خطبته: إنه لم يقتل نبيٌ فيما مضى إلا قُتل به سبعون ألف مقاتل، ولا قُتل خليفة قط إلا قُتل به خمسة وثلاثون ألف مقاتل فلا تعجلوا على هذا الشيخ بقتل، فوالله لا يقتله رجلٌ منكم إلا لقي الله يوم القيامة ويده مقطوعةٌ مسلوقةٌ، واعلموا أنه ليس لوالدٍ على ولدٍ حقٌ إلا ولهذا الشيخ عليكم مثله، فقاموا فقالوا: كذبت اليهود، فقال: كذبتُم والله

(١) الترمذي (٣٧٠٩)، وقال الألباني: موضوع. (٢) الترمذي (٣٧٠٩)، وقال: حسن.

(٣) البخاري (٣٦٩٦)، (٣٨٧٢).

ما أنا يهودي، وإني لأحد المسلمين يعلم الله بذلك ورسوله والمؤمنون، وقد أنزل الله في القرآن ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣] ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفْرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَأَمَنْ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ﴾ [الاحقاف: ١٠] فقاموا فدخلوا على عثمان فذبحوه، فخرج عبد الله بن سلام فقام على راحلته فقال: يا أهل مصر يا قتلة عثمان، قتلتم أمير المؤمنين، أما والله لا يزال عهد منكوث ودم مسفوح ومال مقسوم. للكبير مطولاً وللترمذي بعضه<sup>(١)</sup>.

٨٦٦٨- يزيد بن أبي حبيب: أن عامة الركب الذين ساروا إلى عثمان جئوا<sup>(٢)</sup>.  
 ٨٦٦٩- مالك بن أنس: قتل عثمان فأقام مطروحاً على كنانة بنى فلان ثلاثاً، وأتاه اثنا عشر رجلاً منهم جدى مالك بن أبي عامر وحويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام وعبد الله بن الزبير وعائشة بنت عثمان معهم مصباح في حق، فحملوه على باب، وإن رأسه ليقول على الباب طق طق حتى أتوا به البقيع فاختلفوا في الصلاة عليه، فصلى عليه حكيم أو حويطب، ثم أرادوا دفنه فقام رجل من بني مازن فقال: لئن دفتموه مع المسلمين لأخبرن الناس غداً فحملوه حتى أتوا به حش كوكب فدفنوه، وكان عثمان قبل ذلك يمر بحش كوكب فيقول ليدفنن ههنا رجل صالح. هما للكبير، وقال: الحش البستان<sup>(٣)</sup>.

٨٦٧٠- مسلم بن سعيد مولى عثمان: إن عثمان أعتق عشرين عبداً فدعا بسر اويل فشدّها عليه ولم يلبسها في جاهلية ولا إسلام وقال إنني رأيت رسول الله ﷺ البارحة في المنام وأبا بكر وعمر، فقالوا لي: «اصبر فإنك تفطر عندنا القابلة»، فدعا بمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه. لابن أحمد والموصلي<sup>(٤)</sup>.

٨٦٧١- زهدم الجرمي: خطبنا ابن عباس فقال: لو أن الناس لم يطلبوا يطلبوا بدم عثمان لرجموا بالحجارة من السماء. للكبير والأوسط<sup>(٥)</sup>.

٨٦٧٢- كعب بن عجرة: ذكر رسول الله ﷺ فتنة بها، فمر رجل مقنع رأسه، فقال

(١) الترمذي (٣٨٠٣)، وقال: غريب.

(٢) الطبراني ٨٨/١ (١٣٤)، وقال الهيثمي ٩٤/٩: إسناده حسن قلت: ابن لهيعة. ضعيف إلا في رواية العبادة عنه وهذا منه.

(٣) الطبراني ٧٨/١ (١٠٩)، قال الهيثمي ٩٥/٩: رجاله ثقات.

(٤) في زوائد على المسند ٧٢/١، وقال الهيثمي ٢٣٢/٧: رواه عبد الله وأبو يعلى في «الكبير» ورجالهما ثقات.

(٥) «الكبير» ٨٤/١ (١٢٢٩)، وقال الهيثمي ٩٧/٩: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجال الكبير رجال

ﷺ: «هذا يومئذ على الهدى»، فوثبت فأخذت بضبعي عثمان، ثم أستقبلت النبي ﷺ فقلت هذا؟ قال: «هذا»<sup>(١)</sup>.

٨٦٧٣- عائشة: رفعتة: «يا عثمان: إن ولاءك الله هذا الأمر يوماً فأرادك قوم أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه»، يقول: ذلك ثلاث مرات، قال النعمان بن بشير: فقلت لعائشة: ما منعك أن تُعلمي الناس بهذا؟ قالت: أنسيته والله. هما للقزويني<sup>(٢)</sup>.

٨٦٧٤- الحسن قال: أخذ الفاسق محمد بن أبي بكر في شعب من شعاب مصر فادخل في جوف حمار فأحرق. للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٦٧٥- عبد الله بن سعيد عن أبيه: كنا جلوساً عند عليّ وعن يمينه عمارٌ وعن يساره محمد بن أبي بكر، إذ جاء رجلٌ فقال: يا أمير المؤمنين! ما تقول في عثمان؟ فبدره الرجلان فقال: تسأل عن رجلٍ كفر بالله من بعد إيمانه وناق؟ فقال الرجلُ لهما: لستُ لكما أسأل، ولا إليكما جنثٌ، فقال له عليّ: لستُ أقولُ ما قالا، فقالا له جميعاً: فلم قتلناه إذًا؟ قال وليّ عليكم فأساء الولاية في آخر أيامه وجدعتم فأسأتم، والله إنني لأرجو أن أكون أنا وعثمانٌ كما قال الله تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾<sup>(٤)</sup> [الحجر: ٤٧]. للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٨٦٧٦- وثاب جاء محمد بن أبي بكر في ثلاثة عشر رجلاً حتى أنتهوا إلى عثمان فأخذ بلحيته فقال بها وقال بها، حتى سمعت وقع أضراسه، فقال: ما يُغني عنك معاوية وفلان وفلان، فقام إليه بمشقصٍ حتى وجأه به في رأسه، ثم تعاونوا عليه حتى قتلوه. للكبير مطولاً<sup>(٥)</sup>.

٨٦٧٧- يحيى بن بكير كانت الشورى فاجتمع الناس على عثمان لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ثلاثٍ وعشرين، وقتل عثمان يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمسة وثلاثين، وسنه ثمانٍ وثمانون سنة، وكان يصفر لحيته، وولايته أثنى عشرة سنة. للكبير<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن ماجه (١١١)، وقال البوصيري في «زوائد» ص ٤٤ (٢٤): هذا إسناد منقطع.

(٢) ابن ماجه (١١٢)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٣) «الكبير» ٨٤/١-٨٥ (١٢٣)، وقال الهيثمي ٩٧/٩: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٤) الطبراني ٨٠-٧٩/١ (١١١)، وقال الهيثمي ٩٧/٩: وفيه عبد المنعم بن بصير، ولا يحل الاحتجاج به.

(٥) الطبراني ٣٠٨٢/١ (١١٦)، وقال الهيثمي ٢٣٢/٧: ورجاله رجال الصحيح، غير وثاب، وقد ذكره ابن أبي

حاتم، ولم يجرحه أحد.

(٦) الطبراني ٧٨/١ (١٠٧)، وقال الهيثمي ٩٩/٩: ورجاله ثقات.



٨٦٧٨- الزبير قتلَ النبي ﷺ يومَ الفتح رجلاً من قريشٍ صبراً، ثم قال: «لا يُقتلُ قريشِي بعدَ هذا اليومِ صبراً إلا رجلٌ قتلَ عثمانَ ابنَ عفانَ فاقتلوه، فإن لم تفعلوا تُقتلوا قتلَ الشاءِ». للأوسط والبخاري بضعف<sup>(١)</sup>.

٨٦٧٩- عبدالله بن فروخ شهدَتْ عثمانَ دُفنَ في ثيابه بدمائه ولم يُغسَل. لابن أحمد<sup>(٢)</sup>.

### مناقب الإمام علي

٨٦٨٠- جابر رفعه: «الناسُ من شجرِ ستنِي، وأنا وعلى من شجرةٍ واحدةٍ». للأوسط<sup>(٣)</sup>.

٨٦٨١- وللكبير: هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم<sup>(٤)</sup>. وقال الزبير بن بكار: أمُّه فاطمة بنتُ أسيد بن هاشم بن عبد مناف، ويقال: أنها أولُ هاشميةٍ ولدت لهاشمي، وقد أسلمتُ وهاجرتُ إلى المدينة، وماتتُ ودفنها النبي ﷺ.

٨٦٨٢- أنس قال: بُعثَ النبي ﷺ يومَ الأثنينِ وصلَّى عليّ يومَ الثلاثاءِ<sup>(٥)</sup>.

٨٦٨٣- زيد بن أرقم أولُ من أسلمَ عليّ، قال عمرو بن مرة: فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ النخعي فأنكره، وقال: أولُ من أسلمَ أبو بكر<sup>(٦)</sup>.

٨٦٨٤- ابن عمر لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه جاء عليّ تدمعُ عيناه، فقال: يا رسولَ الله آخيتَ بين أصحابك ولم تواخِ بيني وبين أحدٍ، فسمعته ﷺ يقول: «أنت أخي في الدنيا والآخرة». هي للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٨٦٨٥- سعد إن معاوية قال له: ما يمنعك أن تسبَّ أبا ترابٍ؟ فقال: أما ذكرتُ ثلاثاً قالهن له رسولُ الله ﷺ فلن أسبَّهُ، لأن تكون لي واحدةً منهنَّ أحبُّ إليّ من حمرِ النعم،

(١) «الأوسط» ١٨٢/٢ (١٦٥٣)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٥١٨)، وقال الهيثمي ٩٩/٩-١٠٠: وفي إسناده الطبراني أبو خثيمة مصعب بن سعيد، وفي إسناده البخاري: عبد ابن شيب، وكلاهما ضعيف.

(٢) أحمد ٧٣/١.

(٣) «الأوسط» ٢٦٣/٤ (٤١٥٠)، وقال الهيثمي ١٠٠/٩: وفيه من لم أعرفه، ومن اختلف فيه.

(٤) «الكبير» ٩٢/١ (١٥١)، وقال الهيثمي ١١/٩: وهو صحيح.

(٥) الترمذي (٣٧٢٨)، وقال: غريب، لا نعرفه إلا من حديث مسلم الأعور، ومسلم الأعور ليس عندهم بذلك القوي.

(٦) الترمذي (٣٧٣٥)، وقال: حسن صحيح.

(٧) الترمذي (٣٧٢٠)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

سمعتُه ﷺ يقول: وخلف في بعض مغازيه، فقال له عليّ: يا رسول الله: خلفتني مع النساء والصبيان، فقال له ﷺ: «أما ترضي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي»، وسمعتُه يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»، فتناولنا لها، فقال: «ادعوا لي عليّاً»، فأتى به أرمذ فبصق في عينه ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية ﴿نَدَعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَ كُرَيْشٍ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.  
٨٦٨٦- حبشي بن جنادة رفعه: «عليّ مني وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلا أنا أو عليّ»<sup>(٢)</sup>.

٨٦٨٧- أنس: كان عند النبي ﷺ طيرٌ فقال: «اللهم أئتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء عليّ فأكل معه». هما للترمذي.  
زاد رزين: أن أنساً قال لعليّ: أستغفر لي ولك عندي بشارةً ففعل، فأخبره بقوله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٨٦٨٨- أبو هريرة أن النبي ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه»، قال عمر: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، فدعا ﷺ عليّاً فأعطاه إياه وقال: «امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك»، فسار شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ يا رسول الله: عليّ ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٦٨٩- أبو سعيد: إنما كنا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار يبغيضهم عليّاً<sup>(٥)</sup>.  
٨٦٩٠- أم سلمة رفعت: «لا يحب عليّاً منافق ولا يبغيضه مؤمن»<sup>(٦)</sup>.  
٨٦٩١- علي رفعه: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها»<sup>(٧)</sup>.

٨٦٩٢- أبو سعيد رفعه: «يا عليّ، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك» وفسّر أنه لا يحل لأحد أن يستطرقة جنباً غيري وغيرك<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٤٠٤)، والترمذي (٣٧٢٤).  
(٢) الترمذي (٣٧٢٤)، وقال: غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه.  
(٣) الترمذي (٣٧٢١)، وقال: غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه.  
(٤) مسلم (٢٤٠٥).  
(٥) الترمذي (٣٧١٧)، وقال: غريب.  
(٦) الترمذي (٣٧٢٣)، وقال: غريب منكرو.  
(٧) الترمذي (٣٧٢٧)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.  
(٨) الترمذي (٣٧٢٧)، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٨٦٩٣- جابر دعا رسول الله ﷺ علياً يوم الطائف فانتجاه، فقال الناس: لقد طال نجواه مع ابن عمه، فقال ﷺ: «ما أنتجيتُهُ ولكنَّ الله أنتجاه»<sup>(١)</sup>.  
 ٨٦٩٤- ابن عباس أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي. هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٨٦٩٥- بريدة خطب أبو بكر وعمر فاطمة، فقال ﷺ: «إنها صغيرٌ فخطبها عليٌّ فزوجهَا منه»<sup>(٣)</sup>.

٨٦٩٦- علي: كانت لي منزلة من النبي ﷺ لم تكن لأحد من الخلاق، آتبه بأعلي سحرٍ فأقول: السلام عليك يا رسول الله، فإن تتحنح أنصرفت إلى أهلي وإلا دخلت عليه. هما للنسائي ومر في الاستئذان غير هذا<sup>(٤)</sup>.

٨٦٩٧- أنس: بعث النبي ﷺ ببراءة مع أبي بكر، ثم دعاه فقال: «لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذه إلا رجلٌ من أهلي، فدعا علياً فأعطاه إياها»<sup>(٥)</sup>.

٨٦٩٨- أم عطية بعث النبي ﷺ جيشاً فيهم عليٌّ فسمعته ﷺ يقول وهو رافعٌ يديه: «اللهم لا تُمتني حتى تريني علياً». هما للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٦٩٩- محمد بن كعب أفتخر عليٌّ وعباسٌ وشيبة بن عبد الدار، فقال عباسٌ: أنا أسقى حاج بيت الله، وقال شيبة: أنا أعمارُ مسجد الله، وقال عليٌّ: أنا هاجرتُ مع رسول الله ﷺ، فنزل ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَمِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩] الآية. لرزين.  
 ٨٧٠٠- ذويب: أن النبي ﷺ لما احتضر، قالت صفية: لكل امرأة من نساءك أهلٌ تلجأ إليهم وإنك أجليت أهلي، فإن حدثتْ حدثٌ فإلي من؟ قال: «إلى عليٍّ». للكبير<sup>(٧)</sup>.

٨٧٠١- ابن عباس كئناً نتحدث أن النبي ﷺ عهد إلى عليٍّ سبعين عهداً لم يعهدا إلى غيره. للصغير. بخفي<sup>(٨)</sup>.

٨٧٠٢- أنس رفعه: «من سيد العرب؟» قالوا: أنت يا رسول الله، فقال: «أنا سيدُ ولدِ آدم، وعليُّ سيدُ العرب». للأوسط بضغف<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٣٧٢٦)، وقال: حسن غريب.

(٢) النسائي ٦/٦٢، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

(٣) النسائي ٣/١٢، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٤) الترمذي (٣٠٩٠)، وقال: غريب من حديث أنس.

(٥) الترمذي (٣٧٣٧)، وقال: حسن غريب.

(٦) الطبراني ٤/٢٣٠ (٤٢١٤)، وقال الهيثمي ٩/١٣ رجاله رجال الصحيح.

(٧) «الصغير» ٢/١٦١ (٩٥٦)، وقال الهيثمي ٩/١١٣: وفيه من لم أعرفهم.

(٨) «الأوسط» ٢/١٢٧ (١٤٦٨)، وقال الهيثمي ٩/١١٦: وفيه خاقان بن عبد الله بن الأصم، ضعفه أبو داود.

- ٨٧٠٣- ابن مسعود رفعه: «النظرُ إلى عليٍّ عبادةً». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.
- ٨٧٠٤- وله بضعفٍ عن طارق بن محمد: رأيتُ عمرانَ بن حصينٍ يحدُّ النظرَ إلى عليٍّ، فقيل له، فقال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «النظرُ إلى عليٍّ عبادةٌ»<sup>(٢)</sup>.
- ٨٧٠٥- عليُّ أنه قيل له: نراك في الحرِّ الشديدٍ وعليك ثيابُ الشتاء، ونراك في الشتاءٍ وعليك ثيابُ الصيفِ، وتمسحَ العرقُ، فقال: إنَّ النبيَّ ﷺ بزقَ في عينيَّ وأنا أرمدُ، فما أشكيتهما حتَّى الساعةِ، ودعا لي فقال: «اللهمَّ أذهبْ عنه الحرَّ والبردَ»، فما وجدتُ حرًّا ولا بردًا حتى يومي هذا. للأوسط<sup>(٣)</sup>.
- ٨٧٠٦- وعنه: لقد رأيتني مع رسولِ الله ﷺ وإني لأربط الحجرَ على بطني من الجوعِ، وإنَّ صدقةَ مالي لتبلغ أربعين ألفَ دينارٍ<sup>(٤)</sup>.
- ٨٧٠٧- وفي رواية: وإنَّ صدقتي اليومَ لأربعون ألفًا. لأحمد<sup>(٥)</sup>.
- ٨٧٠٨- وعنه قال: أنا عبدُ الله وأخو رسولِهِ ﷺ، وأنا الصديق الأكبرُ، لا يقولها بعدي إلا كذابٌ، صليتُ مع النبيِّ ﷺ قبلَ الناسِ بسبعِ سنين. للقرظوني وأنكره ابن المديني<sup>(٦)</sup>.
- ٨٧٠٩- أبو رافع رفعه في شأنِ عليٍّ: «من أبغضهُ فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، ومن أحبَّهُ فقد أحبَّني ومن أحبَّني فقد أحبَّ الله». للبزار بلين<sup>(٧)</sup>.
- ٨٧١٠- أبو عبد الله الجدلي دخلتُ على أمِّ سلمةَ فقالت لي: أيسبُّ رسولَ الله ﷺ فيكم؟ قلتُ: معاذ الله، قالت: سمعتهُ ﷺ يقول: «من سبَّ عليًّا فقد سبَّني». لأحمد<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ١٠٩/١٨، وقال الهيثمي ١١٩/٩: وفيه عمر بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ١٠٩/١٨ (٢٠٧)، وقال الهيثمي ١١٩/٩.

(٣) ذكره الهيثمي ١٢٢/٩، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن، وفي «مصباح الزجاجة» ٢٠/١، قال: ابن أبي ليلى شيخ وكيع هو محمد وهو ضعيف الحفظ لا يحتج بما ينفرد به.

(٤) أحمد ١٥٩/١، وقال الهيثمي ١٢٣/٩، رجال الصحيح غير شريك بن عبد الله النخعي وهو حسن الحديث، ولكن أختلف في سماع محمد بن كعب من علي.

(٥) أحمد ١٥٩/١.

(٦) ابن ماجه (١٢٠)، وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وقال الألباني: باطل وعباد بن عبد الله ضعيف.

(٧) البزار في «البحر الزخار» ٣٢٣/٩ (٣٨٧٤)، وقال الهيثمي ١٢٩/٩: فيه رجال وثقوا على ضعفهم.

(٨) أحمد ٣٢٣/٦، وقال الهيثمي ١٣٠/٩، رجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الحلبي وهو ثقة.

٨٧١١- أم سلمة رفعته: «عليّ مع القرآن والقرآنُ مع عليّ، لا يفترقان حتّى يردا على الحوض». للأوسط والصغير بضعف<sup>(١)</sup>.

٨٧١٢- أبو ذرّ رفعه: «يا عليّ، من فارقتني فارق الله، ومن فارقك يا عليّ فارقتني». للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٧١٣- أبو سعيد رفعه: «يا عليّ، معك يوم القيامة عصي من عصي الجنة تلوذ بها المنافقين عن حوضي». للأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.

٨٧١٤- صهيب: أن النبي ﷺ قال لعليّ: «من أشقى الأولين؟» قال: الذي عقر الناقة يا رسول الله، قال: «صدقت، فمن أشقى الآخرين؟» قال: لا علم لي يا رسول الله، قال: الذي يضربك على هذه، وأشار إلى يافوخه، فكان عليّ يقول لأهل العراق: وددت أنه قد أنبعت أشقاكم فيخصّب هذه -يعني لحيته- من هذه، ووضع يده على مقدم رأسه. للكبير بلين<sup>(٤)</sup>.

٨٧١٥- إسماعيل بن رشد: أن ابن ملجم لعنه الله، والبرك بن عبد الله، وعمرو بن بكر التميمي، اجتمعوا بمكة فعاابوا على الناس ولآتهم، وقالوا: والله ما نصنع بالبقاء شيئاً بعد إخواننا أهل النهروان الذين كانوا لا يخافون في الله لومة لائم، وقتلهم علي، فلو أتينا أئمة الضلالة فقتلناهم فأرحنا منهم البلاد، قال ابن ملجم وكان من أهل مصر، أنا أكفيكم علياً، وقال البرك: أنا أكفيكم معاوية، وقال عمرو: أنا أكفيكم عمرو بن العاص، فتوانقوا علي قتلهم، فسموا أسياهم وتواعدوا أن في سبع عشرة من رمضان يثب كل منهم على صاحبه، فخرج عليّ لصلاة الغداة فجعل يقول: الصلاة الصلاة، فشدّ عليه ابن ملجم فضربه على قرنه وهرب، فلحق وأخذ فأدخل عليّ عليّ، فقال له: يا عدو الله ألم أحسن إليك؟ قال: بلى، ولكن شحذته أربعين صباحاً، فسألت الله أن يقتل به شرّ خلقه، قال له عليّ: ما أراك إلا مقتولاً به، وما أراك إلا من شرّ خلقه، فقال عليّ للحسن: إن بقيت رأيت فيه رأياً، وإن هلكت فاقتلوه ولا تمثلوا به، فإني سمعت النبي ﷺ نهى عن المثلة ولو بالكلب العقور، فلما قبض عليّ، أدخل ابن ملجم على الحسن، فقال: هل لك في خصلة إني كنت أعطيت عهداً أن أقتل علياً ومعاوية، فإن شئت خليت بيني وبينه ولك الله علي إن لم أقتله أن أتيتك

(١) الطبراني في «الصغير» ٢٨/٢ (٧٢٠)، وقال الهيثمي ١٣٤/٩، رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه: صالح بن أبي الأسود، وهو ضعيف.

(٢) البزار في «البحر الزخار» ٤٥٥/٩ (٤٠٦٦)، وقال الهيثمي ١٣٥/٩، رجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي ١٣٥/٩ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»: وفيه سلام بن سليمان المدائني وزيد العمي وهما ضعيفان، وقد وثقا، وبقيّة رجالهما ثقات.

(٤) الطبراني ٣٨/٨ (٧٣١١)، وقال الهيثمي ١٣٦/٩، فيه: رشدين بن سعد، وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات.

حتَّى أضعَ يدي في يدك فقال الحسنُ: لا والله، فقدَّمه فقتله فأحرقه الناسُ، وأما البركُ بنُ عبدِ الله ففعدَ لمعاويةَ فخرجَ لصلاةِ الغداةِ فشدَّ عليه فأدبرَ معاويةَ هاربًا، فوقعَ السيفُ في يتيه، فأخذَ البركُ فقال لمعاويةَ: عندَ خبرِ أسركَ به أنافعي ذلكَ عندك؟ قال: وما هو؟ قال إنَّ أخا لي قتلَ عليًّا الليلة، قال: فلعلُّه لم يقدرَ عليه؟ قال: بلى. إنَّ عليًّا يخرجُ ليس معه أحدٌ يحرسه، فأمرَ به معاويةَ فقتلَ، وبعثَ إلى الطيبِ فنظرَ إليه فقال: إنَّ ضربتكَ مسمومةً، فاخترَ إما أنْ أحميَ حديدةً فأضعُها في موضعِ السيفِ، وإما أنْ أسقيكَ شربةً ينقطعُ منها الولدُ، فقال: أما النارُ فلا صبرَ لي عليها، وأما أنقطعَ الولدُ ففي يزيَدَ وعبدِ الله وولديهما ما تقرُّ به عيني، فسقاهُ الشربةَ فبرأ فلم يولدَ له ولدٌ بعدُ، فأمرَ معاويةَ بعدَ ذلكَ بالمقصوراتِ وقيامِ الشرطِ على رأسِهِ. وأما عمروُ بنُ بكيرٍ: ففعدَ لعمروِ بنِ العاصِ في تلكَ الليلةِ فلم يخرجَ واشتكى، فأمرَ خارجةَ بنَ حبيبِ يصلِّي بالناسِ، فشدَّ عليه فضربه بالسيفِ فقتله، فأخذَ فأدخلَ عليَّ عمرو، فلما رآهم يسلمونَ عليه بالإمارةِ قال: من هذا؟ قالوا: عمرو بنُ العاصِ، قال: من قتلت؟ قالوا: خارجةَ، قال: أما واللهِ يا فاسقُ ما عمدتُ غيرك قال عمرو: أردتني واللهِ أراد خارجةَ، فقدَّمه وقتله. للكبيرِ بإرسالِ مطولاً<sup>(١)</sup>.

٨٧١٦- محمد بن علي بن الحسين قال: توفى عليٌّ وهو ابن ثمانٍ وخمسين<sup>(٢)</sup>.

٨٧١٧- يحيى بن بكير: قتل عليٌّ يومَ الجمعةِ سبعَ عشرةَ من رمضانَ سنةَ أربعين<sup>(٣)</sup>.

٨٧١٨- أبو بكر بن أبي شيبة: قُتلَ عليٌّ سنةَ أربعين، وكانت خلافتُهُ خمسَ سنين

وسنةَ أشهرٍ. هي للكبيرِ<sup>(٤)</sup>.

### مناقب بقية العشرة

#### طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف

##### وأبي عبيدة بن الجراح

٨٧١٩- أبو عبيدة معمر بن المثنى قال: طلحةُ بنُ عبيدِ الله بنِ عثمانَ ابنِ عامرِ بنِ

كعبِ بنِ سعدِ بنِ تيمِ بنِ مرةَ بنِ كعبٍ، وأمُّه: الصعبةُ بنتُ الحضرميِّ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ من كندة. للكبيرِ<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبراني ١٠٥-٩٧/١ (١٦٨): وقال الهيثمي ١٣٩/٩-١٤٥ هو مرسل، وإسناده حسن، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ٩٦/١ (١٦٦)، وقال الهيثمي ١٤٥/٩، رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٩٥/١ (١٦٤)، وقال الهيثمي ١٤٦/٩، ورجاله ثقات.

(٤) الطبراني ١٠٦/١ (١٧٢)، وقال الهيثمي ١٤٦/٩ رجاله ثقات.

(٥) الطبراني ١٠٩/١-١١٠ (١٨٧)، وذكره الهيثمي ١٤٧/٩، وقال: إسناده حسن.

٨٧٢٠- جابر رفعه: «من سره أن ينظر إلى شهيدٍ يمشى على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله»<sup>(١)</sup>.

٨٧٢١- الزبير: كان على النبي ﷺ درعان يوم أحد، فنهض إلى صخرة فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته وصعد حتى أستوى على الصخرة فسمعه يقول: «أوجب طلحة». هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٧٢٢- قيس بن أبي حازم: رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي ﷺ قد شلت للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٧٢٣- أبو عثمان النهدي قال: لم يبق مع النبي ﷺ في تلك الأيام التي قاتل فيها غير طلحة وسعد عن حديثهما. للشبخين<sup>(٤)</sup>.

٨٧٢٤- طلحة: أن الصحابة قالوا لأعرابي جاهل: سل النبي ﷺ عن قضى نعبه من هو؟

وكانوا لا يجترءون على مسألته، وكانوا يوقرونه ويهابونه، فسأله الأعرابي، فأعرض عنه، ثم طلعت من باب المسجد وعلي ثياب خضر، فلما رأني النبي ﷺ قال: «أين السائل عن قضى نعبه؟» قال الأعرابي: أنا يا رسول الله، فقال: «هذا ممن قضى نعبه». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٧٢٥- وعنه: سماني النبي ﷺ يوم أحد: طلحة الخير، وفي غزوة العشيرة: طلحة الفياض، ويوم حنين: طلحة الجود. للكبير بخفي<sup>(٦)</sup>.

٨٧٢٦- قبيصة: ما رأيت رجلاً قط أعطى الجزيل من المال من غير مسألة من طلحة بن عبيد الله، وكان أهله يقولون إن النبي ﷺ سماه الفياض. للكبير<sup>(٧)</sup>.

٨٧٢٧- أبو هريرة رفعه: «ألا أخبركم عن يوم أحد وما معي إلا جبريل عن يميني وطلحة عن يساري». للأوسط وفيه القعقاع بن زكريا الطلحي<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣٧٣٩)، وقال: حديث غريب.

(٢) البخاري (٣٧٢٤).

(٣) البخاري (٣٧٢٣)، ومسلم (٢٤١٤).

(٤) الترمذي (٣٧٤٢)، وقال: حسن غريب.

(٥) الطبراني ١١٢/١ (١٩٧)، وذكره الهيثمي ١٤٨/٩، وقال: فيه من لم أعرفهم وسليمان بن أيوب الطلحي وثق وضعف.

(٦) الطبراني ١١١/١ (١٩٤)، وذكره الهيثمي ١٤٧/٩، وقال: إسناده حسن.

(٧) «الأوسط» ٦٨/٦ (٥٨١٦)، وذكره الهيثمي ١٤٨/٩، وقال: فيه القعقاع بن زكريا الطلحي ولم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

- ٨٧٢٨- يحيى بن بكير: قُتِلَ طلحةُ يومَ الجملِ في جمادى سنةٍ ستِّ وثلاثين سنةً ثنتان وخمسون أو أربعٍ وخمسون سنةً<sup>(١)</sup>.
- ٨٧٢٩- قيس بن حازم: رأيتُ مروانَ بنَ الحكمِ حينَ رمى طلحةَ بسهمٍ فوقَ في عينِ ركبتهِ، فما زالَ يسبحُ إلى أن مات<sup>(٢)</sup>.
- ٨٧٣٠- طلحة بن مصرف: أنَّ عليًّا انتهى إلى طلحةَ بن عبيدِ اللهِ وقد ماتَ فنزلَ عن دابتهِ وأجلسه فجعلَ يمسحُ الغبارَ عن وجهه ولحيتهِ وهو يترحمُ عليه ويبكى ويقولُ ليتني متُّ قبلَ هذا اليومَ بعشرين سنةً. هي للكبير<sup>(٣)</sup>.
- ٨٧٣١- الطبراني قال في الكبير: الزبيرُ بنُ العوامِ بن خويلدِ بنِ أسدِ بن عبدِ العزى بن قصيِّ بنِ كلابٍ، وأمه صفيَّةُ عمةُ رسولِ اللهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.
- ٨٧٣٢- جابر: قال النبيُّ ﷺ يومَ الأحزابِ: «من يأتينا بخبرِ القومِ؟» فقال الزبيرُ: أنا، ثمَّ قال: من يأتينا بخبرِ القومِ؟ فقال الزبيرُ أنا، ثمَّ قال في الثالثة: «إنَّ لكلَّ نبيٍّ حوارياً وإنَّ حوارِيَ الزبيرِ»<sup>(٥)</sup>.
- ٨٧٣٣- ابن الزبير: كنتُ يومَ الأحزابِ جعلتُ أنا وعمروُ بنُ أبي سلمةٍ مع النساءِ يعني نسوةَ النبيِّ ﷺ في أُطمِ حسانِ بنِ ثابتٍ، فنظرتُ فإذا أنا بالزبيرِ على فرسهِ يختلفُ إلى بنى قريظةَ، فلما رجعتُ قلتُ: يا أبتُ، رأيتُكَ تختلفُ، قال وهل رأيتني يا بنى؟ قلتُ: نعم، قال: كان النبيُّ ﷺ قال: «من يأتي بني قريظةَ فيأتيني بخبرهم؟» فانطلقتُ فلما رجعتُ جمعَ لي ﷺ أبويه قال: «فذاك أبي وأمي». هما للشيوخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٨٧٣٤- عروة: أوصى الزبيرُ إلى ابنه عبدِ اللهِ صبيحةَ يومِ الجملِ فقال: ما مني عضوٌ إلا وقد جرحَ مع النبيِّ ﷺ حتَّى أنتهى ذلك مني إلى الفرجِ. للترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٨٧٣٥- مروان بن الحكم: قال أصابَ عثمانَ رعا فُ شديدٌ سنةَ الرعا فِ حتَّى حبسهُ عن الحجِّ، وأوصى فدخلَ عليه رجلٌ من قريشٍ فقال: أستخلفُ، فقال عثمانُ: أو قالوه؟ قال: نعم، قال: ومن هو؟ فسكتُ، قال: فلعلُّهم قالوا الزبيرُ؟ قال: نعم، قال أما والذي

(١) الطبراني ١١٣/١ (٢٠٠)، وذكره الهيثمي ١٥٠/٩، وقال: رواه الطبراني عن يحيى هكذا.

(٢) الطبراني ١١٣/١ (٢٠١)، وذكره الهيثمي ١٥٠/٩، وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ١١٣/١ (٢٠٢)، وذكره الهيثمي ١٥٠/٩، وقال: إسناده حسن.

(٤) الطبراني ١١٨/١ قبل (٢٢٠). (٥) البخاري (٢٨٤٦)، ومسلم (٢٤١٥)، الزبير (٣٧٤٥).

(٦) البخاري (٣٧٢٠)، ومسلم (٢٤١٦).

(٧) الترمذي (٣٧٤٦)، وقال: حسن غريب، قال الألباني: صحيح الإسناد.



نفسى بيده إنه لخيرهم ما علمتُ، وإن كان لأحبهم إلى رسول الله ﷺ (١).

٨٧٣٦- عروة: كان في الزبير ثلاث ضربات: إحداهن في عاتقه إن كنتُ لأدخلُ أصابعي فيها ألعبُ بها وأنا صغيرٌ، قال له أصحابُ النبي ﷺ يومَ اليرموك: ألا تشدُّ فنشدُ معك؟ قال: إن شددتُ كذبتُم، قالوا: لا نفعلُ، فحمل عليهم حتى شقَّ صفوفهم فجاوزهم وما معه أحدٌ، ثم رجع مقبلًا فأخذوا بلجامه فضربوه ضربتين بينهما ضربةٌ ضربها يومَ بدرٍ، وكان معه عبدُ الله يومئذٍ وهو ابن عشرِ سنينٍ، فحملة على فرسه فوكل به رجلًا (٢).

٨٧٣٧- وعنه: قال لي عبدُ الملك بنُ مروانَ حين قُتلَ عبدُ الله: يا عروة هل تعرفُ سيفَ الزبيرِ؟ قلتُ: نعم، قال: فما فيه؟

قلتُ: فيه فلةٌ فلها يومَ بدرٍ، وقال: صدقتَ بهنَّ فلولُ من قراعِ الكتائبِ، ثم ردهُ على عروة قال هشامٌ: فأقمناه بثلاثةِ آلافٍ فأخذهُ بعضنا، ووددتُ أني كنتُ أخذتهُ وكان على بعضه. هي للبخاري (٣).

٨٧٣٨- عمر قال: والله لو عهدتُ عهدًا أو تركتُ تركةً، لكان أحبُّ إليَّ أن أجعلها إلى الزبير بن العوام، فإنه ركنٌ من أركانِ الدين (٤).

٨٧٣٩- أبو الأسود أسلم الزبير وهو ابن ثمانِ سنين، وهاجر وهو ابن ثمانِ عشرة، وكان عمه يعلقُ الزبير في حصيرٍ ويدخنُ عليه بالنارِ ويقول: أرجعُ إلى الكفرِ، فيقول لا أكفرُ أبدًا (٥).

٨٧٤٠- يحيى بن بكير: قُتلَ الزبير يومَ الجمل في جمادى لا أدري الأولى، أو الآخرة سنة سن وثلاثين، وأسلم وهو ابن ثمانِ سنين، فإن كان النبي ﷺ أقام بمكة ثلاثِ عشرة سنة، فهو يومُ قُتل ابن سبع وخمسين، وإن أقام عشر فالزبير ابن أربع وخمسين. هي للكبير.

٨٧٤١- سعد: أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله! من أنا؟ قال: «سعدُ بن مالك بن أهيب بن عبد منافٍ، من قال غير ذلك، فعليه لعنةُ الله». للكبير والبخاري (٦).

٨٧٤٢- مصعب بن عبد الله الزبيري قال: أمُّ سعدٍ: حمنة بنتُ سفيان بن أمية بن عبد شمس بن عبد منافٍ. للكبير (٧).

(١) البخاري (٣٧١٧). (٢) البخاري (٣٩٧٥).

(٣) البخاري (٣٩٧٣).

(٤) الطبراني ١٢٠/١ (٢٣٢)، وقال الهيثمي ١٥١/٩: فيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة يروى الموضوعات.

(٥) الطبراني ١٢٢/١ (٢٣٩)، وقال الهيثمي ١٥١/٩، مرسل رجاله ثقات إلا أنه مرسل.

(٦) الطبراني (٢٨٩) ١٣٦/١، وقال الهيثمي ١٥٣/٩، رواه الطبراني والبخاري (٢٥٧٦) مستندًا ومرسلًا ورجال

المسند وثقوا. قال شيخنا محب الله: وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٧) الطبراني (٢٩٢)، وقال الهيثمي ١٥٣/٩، رواه الطبراني في الكسر منقطعًا.

٨٧٤٣- علي: ما سمعتُ النبي ﷺ يفدي أحدًا غير سعدٍ، سمعته يوم أحدٍ يقول: «ارم فداك أبي وأمي». للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٧٤٤- سعد: ما أسلم أحدٌ إلَّا في اليوم الذي أسلمتُ فيه، ولقد مكثتُ سبعة أيامٍ وإني لثلثُ الإسلام. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٧٤٥- جابر: كنتُ جالسًا مع النبي ﷺ فأقبلَ سعدُ، فقال ﷺ: «هذا خالي، فليُرني أمرؤ خاله». للترمذي: وقال كانَ سعدُ وأمُّ النبي ﷺ من بنى زُهرة<sup>(٣)</sup>.

٨٧٤٦- سعد: أنزلت في أربع آياتٍ من القرآنِ حلفتُ أمُّ سعدٍ أن لا تكلمهُ أبدًا حتَّى يكفرَ بدينه، ولا تأكلُ ولا تشربُ، قالت: زعمت إنَّ الله وصاك بوالديك وأنا أمُّك وأنا أمرُك بهذا، فمكثت ثلاثًا حتَّى غشى عليها من الجهد، فقام ابن لها يُقالُ له عمارَةُ، فسقاها، فجعلت تدعو على سعدٍ فنزل ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ إلى ﴿مَعْرُوفًا﴾ [العنكبوت: ٨] قال: وأصابَ النبي ﷺ غنيمَةً عظيمةً فإذا فيه سيفٌ، فأخذته فأتيتُ به النبي ﷺ، فقلتُ نفلني هذا السيفُ، فإنا من قد علمت حاله، فقال: «ردَّه حيثُ أخذته» فانطلقتُ حتَّى أردتُ أن ألقيه في القبضِ لا متني نفسي فرجعتُ إليه، فقلتُ أعطنيه، فشدَّ لي صوته: «ردَّه من حيثُ أخذته» فنزل ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] ومرضتُ فأرسلتُ إليه ﷺ فأتاني. فقلتُ: دعني أقسمُ مالي حيثُ شئتُ، فأبى، قلتُ فالنصفُ، فأبى، قلتُ فالثلثُ، فسكت، فكان بعد الثلثِ جائزًا، وأتيت على نفرٍ من الأنصارِ والمهاجرينِ فقالوا: تعالِ نطعمك ونسقيك خمرًا، وذلك قبل أن تحرمَ، فأتيتهم فإذا رأسُ جزورٍ مشوى وزقٍ خمرٍ عندهم، فأكلتُ وشربتُ، فذكرت الأنصارُ والمهاجرون عندهم، فقلتُ: المهاجرون خيرٌ من الأنصارِ، فأخذ رجلٌ أحدَ لحي الرأسِ فضربني به فجرحَ أنفي، فأتيتهُ ﷺ فأخبرته، فنزل في شأنِ الخمرِ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآية. لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٧٤٧- جابر بن سمرة: شكى أهلُ الكوفة سعدًا إلى عمرَ فعزله واستعمل عليهم عمارًا، فشكوا حتَّى ذكروا أنه لا يحسنُ يصلُّ، فأرسل إليه فقال: يا أبا إسحاق! إنَّ هؤلاء

(١) البخاري (٢٩٠٥)، ومسلم (٢٤١١)، والترمذي (٣٧٥٥).

(٢) البخاري (٣٧٢٧).

(٣) الترمذي (٣٧٥٢)، وقال: حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٤) مسلم (١٧٤٨)، والترمذي (٣١٨٩).

يزعمون أنك لا تحسنُ تصلّي، قال: أما والله إنّي كنتُ أصليّ بهم صلاةَ رسولِ الله ﷺ لا أحرّمُ عنها، أصليّ صلاةَ العشاءِ فأركدُ في الأوليين وأخفُ في الآخرين، قال: ذاك الظنُّ بك يا أبا إسحاق، فأرسلَ معه رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة يسألُ عنه أهل الكوفة، فلم يدعُ مسجداً إلا سأل عنه ويشنون عليه حتّى دخل مسجداً لبنى عيسى فقام رجلٌ منهم يُقال له أسامةُ بن قتادة، يكنى أبا سعدة، فقال: أما إذا نشدتنا فإنَّ سعداً كان لا يسيّرُ بالسريّة ولا يقسمُ بالسوية ولا يعدلُ في القضية، قال سعدُ: أما والله لأدعونَ بثلاثٍ، اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياءً وسمعةً فأطل عمره وأطل فقره وعرضه للفتن، فكانَ بعد ذلك إذا سُئل يقولُ شيخٌ كبيرٌ مفتونٌ أصابني دعوةُ سعدٍ، قال عبدُ الملك بنُ عميرٍ: فانا رأيتُه بعدُ قد سقط حاجباهُ على عينيه من الكبر، وإنّه يتعرضُ للجواري في الطريقِ فيغمزهنَّ. للبخاري (١).

٨٧٤٨- سعد رفعه: «اللهم أستجب لسعدٍ إذا دعاك». للترمذي (٢).

٨٧٤٩- وعنه: إنني لأولُ رجلٍ من العرب رمى بسهم في سبيلِ الله، ورأيتنا نغزو مع النبي ﷺ وما لنا طعاماً إلا ورق الحُبلة وهو السَّمُر، وإن كان أحدنا ليضعُ كما تضعُ الشاةُ ماله خلطاً، ثم أصبحت بنو أسدٍ تُعزرنني على الإسلام لقد خبتُ إذاً وضلَّ عملي (٣).

٨٧٥٠- عائشة: كان رسولُ الله ﷺ سهرَ مقدمه المدينة ليلةً، فقال: ليت رجلاً من أصحابي صالحاً يحرسني الليلة فيينا نحن كذلك إذ سمعنا خشخشةَ سلاح، فقال: «من هذا؟» قال: أنا سعدُ، قال له: «ما جاء بك؟» قال: وقع في نفسي خوفٌ على رسولِ الله ﷺ فجنثُ أحرسُهُ، فدعا له ثم نام. هما للشيخين والترمذي (٤).

٨٧٥١- أحمد بن حنبل: تُوفى سعدٌ وهو ابن ثلاثٍ وثمانين سنةً، ومات على عشرة أميالٍ من المدينة، وحُمِل على رقابِ الرجالِ إلى المدينة، وكان مروانُ يومئذٍ الوالي عليها، وأسلمَ وهو ابن سبع عشرة سنةً. للكبير (٥).

٨٧٥٢- وله عن الزبير بن بكار: مات سعدٌ بالعقيق في قصره على عشرة أميالٍ بنحوه (٦).

٨٧٥٣- شباب العصفري قال: سعيدُ بنُ زيد بن عمرو بن نفيل ابن عبد العزى بن

(١) البخاري (٧٥٥).

(٢) الترمذي (٣٧٥١)، وصححه.

(٣) البخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦)، والترمذي (٢٣٦٦).

(٤) البخاري (٢٨٨٥)، ومسلم (٢٤١٠)، والترمذي (٣٧٥٦).

(٥) الطبراني ١/١٣٩ (٣٠٢).

(٦) الطبراني ١/١٣٩ (٣٠٠).

رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب، وأمه فاطمة بنتُ بعة بن أمية بن خويلد من خزاعة. للكبير<sup>(١)</sup>.

٨٧٥٤- قيس بن حازم: سمعتُ سعيد بن زيد في مسجد الكوفة يقول: والله لقد رأيتني وإن عمر لموثقي على الإسلام أنا وأخته قبل أن يسلم عمر، ولو أن أحد أرفض للذي صنعتم بعثمان، لكان محقوقاً أن يرفض. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٧٥٥- يحيى بن بكير: توفى سعيد بن زيد سنة إحدى وخمسين وسنه بضع وسبعون ودفن بالمدينة، ومات بالعقيق ونزل في قبر سعد ابن أبي وقاص للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٧٥٦- أبو عبيدة معمر بن المثنى قال: عبد الرحمن بن الحارث ابن زهرة بن كلاب. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٨٧٥٧- عائشة: أن النبي ﷺ كان يقول لنسائه: «إن أمركن مما يهمني من بعدي، ولن يصبر عليكن إلا الصابرون الصديقون»، قالت: يعني المتصدقين، ثم قالت لأبي سلمة بن عبد الرحمن: سقى الله أباك من سلسيل الجنة، وكان ابن عوف قد تصدق على أمهات المؤمنين بحديقة بيعت بأربعين ألفاً. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٧٥٨- وله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن الحديقة بيعت بأربعمائة ألف<sup>(٦)</sup>.

٨٧٥٩- يحيى بن بكير: ولد عبد الرحمن بن عوف بعد الفيل بعشرين سنة، ومات سنة إحدى وثلاثين أو اثنتين وثلاثين سنة، وسنه خمس وسبعون، وصلى عليه عثمان. للكبير<sup>(٧)</sup>.

٨٧٦٠- أبو إسحاق: أبو عبيدة هو عامر بن عبد الله بن الجراح ابن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر لم يعقب، وأمه: أم غنم بنت جابر ابن عدي بن العداء بن عامر بن عميرة بن وديعة بن الحارث بن فهر. للكبير<sup>(٨)</sup>.

٨٧٦١- أنس رفته: «إن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيها الأمة أبو عبيدة ابن الجراح»<sup>(٩)</sup>.

٨٧٦٢- وفي رواية: إن أهل اليمن قدموا على النبي ﷺ فقالوا: أبعث معنا رجلاً

(١) «الكبير» ١٤٨/١ (٣٣٥).

(٢) «الكبير» ١٤٩/١ (٣٤٠).

(٣) الترمذي (٣٧٤٩)، وقال: حسن غريب.

(٤) «الكبير» ١٢٨/١ (٢٦٢).

(٥) الترمذي (٣٧٥٠)، وقال: حسن غريب.

(٦) «الكبير» ١٥٤/١ (٣٥٨).

(٧) «الكبير» ١٢٨/١ (٢٦٢).

(٨) «الكبير» ١٥٤/١ (٣٥٨).

(٩) البخاري (٤٣٨٢)، مسلم (٢٤١٩).

يَعْلَمُنَا السَّنَةَ وَالْإِسْلَامَ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عَيْدَةَ فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ». لِلشَّيْخِينَ (١).  
 ٨٧٦٣- زاد رزين: وفيه نزل: ﴿لَا تَحْدُ قَوْمًا يُمُوتُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية، وكان قتل أباه، وهو من جُمْلَةِ أُسَارَى بَدْرِ بِيَدِهِ، لما سمع منه في النبي ﷺ ما يكره ونهاه فلم ينته.  
 ٨٧٦٤- عمر قال: إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حيّ أستخلفته، فإن قال الله لم أستخلفته على أمة محمد ﷺ؟ قلت: إني سمعته ﷺ يقول: «لكل نبي أمين، وأميني أبو عبيدة». لأحمد بإرسال (٢).

٨٧٦٥- يحيى بن بكير: مات أبو عبيدة في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وشهد بدرًا وهو ابن إحدى وأربعين، ويقال صلى عليه معاذ بن جبل. للكبير (٣).

٨٧٦٦- حذيفة: جاء السيّد والعاقب صاحبنا نجران إلى النبي ﷺ يريدان أن يلاعنا، فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، والله إن كان نبيًا فتلاعنا لا نفلح أبدًا نحن ولا عقبنا بعدنا، قال: إنا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلًا أمينًا ولا تبعث معنا إلا أمينًا، فقال: «لأبعثن معكما رجلًا أمينًا حق أمين». فاستشرف لها أصحاب النبي ﷺ فقال: «قم يا أبا عبيدة»، فلمّا قام، قال ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة». للشَّيْخِينَ وَالتَّرْمِذِي (٤).

### مناقبة العباس وجعفر والحسن والحسين

٨٧٦٧- عبد المطلب بن ربيعة: أن العباس دخل على النبي ﷺ مغضبًا فقال له: «ما أغضبك؟» فقال: يا رسول الله، أرى قومًا من قريش يتلاقون بينهم بوجوه مسفرة، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك. فغضب ﷺ حتى أحمر وجهه، وقال: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل إيمان حتى يحبكم لله ورسوله». ثم قال: «أيها الناس، من آذى عمي فقد آذاني، وإنما عمُّ الرجلِ صنوُ أبيه» (٥).

٨٧٦٨- ابن عباس رفعه: «يا عم، إذا كان غداة الاثنين فأنتي أنت وولدك حتى أدعو

(١) البخاري (٤٣٨٠)، مسلم (٢٤١٩). (٢) أحمد ١٨/١ (١٠٨).

(٣) الطبراني ١٥٥/١ (٣٦٣).

(٤) البخاري (٤٣٨٠)، ومسلم (٢٤١٩)، والترمذي (٣٧٩٦).

(٥) الترمذي (٣٧٥٨)، وقال: حسن صحيح، وقال الألباني: ضعيف.

لَكُمْ بدعوة يَنْفَعُكَ اللهُ بها وولذلك. فغدا وغدونا معه فألبسنا كساءً ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَفْضِرْ لِلْعَبَّاسِ وولدهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً لَا تَغَادِرُ ذَنْبًا، اللَّهُمَّ أَحْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ». زاد رزين: «واجعلْ الخِلافةَ باقيةً في عقبه»<sup>(١)</sup>.

٨٧٦٩- أبو هريرة رفعه: «تخرجُ من خُرَاسانِ راياتِ سُودٍ، فلا يردُّها شيءٌ حتَّى تنصبَّ بإبلياء». هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٧٧٠- سعد رفعه: «هذا العباسُ بنُ عبدِ المطلبِ، أجودُ قريشٍ كفاً وأوصلها». لأحمد والبخاري والموصلي<sup>(٣)</sup>.

٨٧٧١- أبو هريرة رفعه: «رأيتُ جعفرًا يطيرُ في الجنةِ مع الملائكةِ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٧٧٢- وعنه: أن النَّاسَ يقولون: أكثرُ أبو هريرة، وإني كنتُ أزرُمُ النَّبيِّ ﷺ لسبعِ بطني حين لا أكلُ الخمير ولا ألبسُ الحبير ولا يخدمني فلان ولا فلانة، وكنتُ ألصقُ بطني بالحصي من الجوع، وإن كنتُ لأستقرئ الرجلُ الآيةَ وهي معي كي ينقلبُ معي فيطعمني، وكان خير النَّاسِ للمساكينِ جعفرُ بنُ أبي طالبٍ كان ينقلبُ معنا فيطعمنا ما كان في بيته، حتَّى إن كان ليخرجُ بالعكة ليس فيها شيءٌ فنشقها فنلحق ما فيها. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٨٧٧٣- وللترمذي نحوه وفيه: وكان جعفرُ يحبُّ المساكينَ، ويجلسُ إليهم، ويحدثهم ويحدثونه، وكان رسولُ اللهِ ﷺ يكنيه بأبي المساكين<sup>(٦)</sup>.

٨٧٧٤- وعنه قال: ما أحتذى النَّعال ولا ركبُ المطايا ولا ركبُ المطايا ولا ركبُ الكور بعد النَّبيِّ ﷺ أفضلُ من جعفرِ بنِ أبي طالبٍ. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٨٧٧٥- ابن عمر: كان إذا سلَّم على عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ قال: «السلامُ عليك يا ابنَ ذي الجناحين». للبخاري<sup>(٨)</sup>.

٨٧٧٦- ابن عباسٍ: بينما النَّبيُّ ﷺ جالسٌ وأسماءُ بنتُ عميسٍ قريبةٌ منه إذ ردَّ السلامَ ثُمَّ قال: «يا أسماءُ هذا جعفرُ مع جبريلَ وميكائيلَ مرؤوا فسَلِّمُوا علينا، فرددتُ السلامَ

(١) الترمذي (٣٧٦٢)، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) الترمذي (٢٢٦٩)، وقال: غريب.

(٣) أحمد ١/١٨٥، والبخاري ٣/٢٨٥ (١٠٧٧)، وأبو يعلى ٢/١٣٩ (٨٢٠)، وقال الهيثمي ٩/٢٦٨: وفيه محمد بن طلحة التيمي، وثقه غير واحد، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٤) الترمذي (٣٧٦٣)، وقال: غريب.

(٥) البخاري (٣٧٠٨).

(٦) الترمذي (٣٧٦٦)، وقال: غريب.

(٧) الترمذي (٣٧٦٤)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٨) البخاري (٣٧٠٩).

وأخبرني أنه لقي المشركين يوم كذا وكذا، فأصبْتُ في جسدي من مقاديمي ثلاثاً وسبعين بين طعنة وضربة، ثم أخذتُ اللواءَ بيدي اليمنى فقطعتُ، ثم أخذتهُ بيدي اليسرى فقطعتُ، فعوّضني الله من يدي جناحين أطيرُ بهما مع جبريل وميكائيل في الجنة. للكبير مطولاً بخفي<sup>(١)</sup>.

٨٧٧٧- البراء: رأيتُ النبي ﷺ والحسنَ على عاتقه يقول: «اللهمَّ إني أحبهُ فأحبه». وفي رواية: أنه أبصرَ حسناً وحسيناً فقال: «اللهمَّ إني أحبهما فأحبهما». للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٧٧٨- أنس: سئل النبي ﷺ، أيُّ أهل بيتك أحبُّ إليك؟ فقال: «الحسنَ والحسين»، وكان يقول لفاطمة: «ادعي لي ابني»، فيشمهُما ويضمهُما إليه. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٧٧٩- أبو هريرة: خرجتُ مع النبي ﷺ في طائفةٍ من النهارِ لا يكلمني ولا أكلمه، حتّى جاء سوق بني فينقاع، ثم أنصرفتُ حتّى أتى مخبأ فاطمة فقال: «أتمَّ لكع؟» يعني حسناً، فظننا إنما تحبُّه لأن تُغسله أو تلبسه سخاباً، فلم نلبث أن جاء يسعى حتّى أعتق كل واحدٍ منهما صاحبه فقال: «اللهمَّ إني أحبهُ فأحبه وأحبُّ من يحبه». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨٧٨٠- خالد بن معدان قال: وفد المقدمُ بنُ معدى كرب وعمر بنُ الأسود ورجلٌ من بني أسدٍ من أهلِ قنسرين إلى معاوية، فقال معاوية للمقدم: أما علمت أن الحسن بن علي توفى، فرجع المقدمُ فقال له: يا فلان! أتعدُّها مصيبةً؟ فقال المقدمُ: مالي لا أعدها مصيبةً، وقد وضعه ﷺ في حجره، فقال: «هذا مني وحسين من علي»، فقال الأسدي: جمرة أطفالها الله، فقال المقدمُ: أمّا أنا فلا أبرحُ اليومَ حتّى أغضبك وأسمعك ما تكره، ثم قال يا معاوية: إن أنا صدقتُ فصدقني، وإن أنا كذبتُ فكذبني قال: أفعل، قال أنشدك بالله هل سمعتَ النبي ﷺ نهى عن لبس الذهب؟ قال: نعم، قال: أنشدك بالله هل تعلمه نهى عن لبس الحرير؟ قال: نعم، قال: فأنشدك بالله هل تعلمه نهى عن لبس جلود السباع والركوبِ عليها؟ قال: نعم، قال: فوالله لقد رأيتُ هذا كله في بيتك يا معاوية، قال معاوية: قد علمتُ أنّي لا أنجو منك يا مقدم، قال خالد: فأمر معاوية للمقدم بما لم يأمر لصاحبه، وفرض لابنه في المائتين، ففرَّقها المقدمُ على أصحابه ولم يعطِ الأسدي لأحدٍ شيئاً مما

(١) ذكره الهيثمي ٢٧٢/٩-٢٧٣، رواه الطبراني وفيه سعد ابن الوليد ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

(٢) البخاري (٣٧٤٩)، ومسلم (٢٤٢٢)، والترمذي (٣٧٨٣)، (٣٧٨٤).

(٣) الترمذي (٣٧٧٢)، وقال: غريب.

(٤) البخاري (٢١٢٢)، ومسلم (٢٤٢١).

أخذ، فبلغ معاوية ذلك فقال: فأما المقدم فرجل كريم بسط يده، وأما الأسدي فرجل حسن الإمساك لشيئِهِ. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٨٧٨١- يعلى بن مرة رفعه: «حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسنا حسينا، حسين سبط من الأسباط»<sup>(٢)</sup>.

٨٧٨٢- أبو سعيد رفعه: «الحسن والحسين سيديا شباب أهل الجنة». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٧٨٣- ابن عمر سأله رجل عن دم البعوض؟ فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق، قال: أنظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن النبي ﷺ، وسمعته يقول: «هما ريحانتي من الدنيا»<sup>(٤)</sup>.

٨٧٨٤- وفي رواية: سأله عن المحرم يقتل الذباب، فقال: يا أهل العراق! تسألونا عن قتل الذباب، وقد قتلتم ابن بنت النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

٨٧٨٥- وفي أخرى: ما أسألهم عن الصغيرة وأجرهم على الكبيرة. للبخاري والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٧٨٦- عبدالله بن شداد عن أبيه: خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسنا أو حسينا، فتقدم ﷺ فوضعه ثم كبر للصلاة، فصلى فسجد بين ظهري صلواته سجدة أطالها، فرفعت رأسي فإذا الصبي على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد، فرجعت إلى سجودي، فلما قضى الصلاة قال الناس: يا رسول الله! إنك سجدت بين ظهري صلواتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر، وأنه يوحى إليك، قال: «كل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته». للنسائي<sup>(٧)</sup>.

٨٧٨٧- بريدة: كان النبي ﷺ يخطبنا فجاء الحسن والحسين وعليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل ﷺ من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه، ثم قال: «صدق الله ﴿إِنَّمَا أَمْوَالَكُم مَّا وُؤَدِّكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما». لأصحاب السنن<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤١٣١)، والنسائي ١٧٦/٧-١٧٧، وقال الألباني: صحيح.

(٢) الترمذي (٣٧٧٥)، وقال: حسن. (٣) الترمذي (٣٧٦٨)، وقال: صحيح.

(٤) البخاري (٥٩٩٤)، والترمذي (٣٧٧٠). (٥) البخاري (٣٧٥٣).

(٦) مسلم (٢٩٠٥). (٧) النسائي ٢/٢٢٩-٢٣٠.

(٨) أبو داود (١١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٤)، والنسائي (١٤١٣)، وقال: حسن غريب.



٨٧٨٨- علي قال: الحسنُ أشبهُ بالنبِيِّ ﷺ ما بين الصدر إلى الرأسِ، والحسينُ أشبهُ به ﷺ فيما كان أسفل من ذلك<sup>(١)</sup>.

٨٧٨٩- سلمى امرأة من الأنصار دخلتُ على أم سلمة وهي تبكي قلتُ: ما يبكيك؟ قالت: رأيتُ الآن رسولَ الله ﷺ في المنام وعلى رأسِهِ ولحيتهِ الترابُ وهو يبكي، فقلتُ: ما لك يا رسولَ الله؟ فقال: «شهدتُ قتلَ الحسينِ آنفاً». هما للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٧٩٠- أنس: كنتُ عند ابن زيادٍ فجيء برأس الحسين، فجعلَ يضرب بقضيبٍ في أنفه ويقول: ما رأيتُ مثل هذا حسنا، فقلتُ: أما إنه كان أشبههم برسولِ الله ﷺ. للبخاري والترمذي بلفظه. وللبخاري والكبير قال أنس: والله لأسوءتكَ إني أيت رسولَ الله ﷺ يلثم حسينا حيث يقع قضيبك. قال: فانقبض<sup>(٣)</sup>.

٨٧٩١- عمار بن عمير: لما جيء برأس عبيد الله بن زيادٍ وأصحاب: نضدت في المسجد في الرحبة، فانتهيتُ إليهم وهم يقولون: قد جاءت قد جاءت، فإذا حيةٌ قد جاءت تخللُ الرءوس حتى دخلت في منخر عبيد الله بن زيادٍ، فمكثت هنيهةً، ثم خرجت فذهبت، حتى تغيبت، ثم قالوا: قد جاءت قد جاءت، ففعلت ذلك مرتين أو ثلاثاً. للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٧٩٢- أم سلمة رفعت في حقِّ الحسين: «إنَّ جبريل قال تحبُّه؟ قلتُ: أمَّا في الدنيا فنعم، قال: إن أمتك ستقتله بأرض يقال لها كربلاء»، فلما أحبط بحسين حين قتل، قال: ما أسمُّ هذه الأرض؟ قالوا: كربلاء قال: صدقُ الله ورسوله كربٌ وبلاءٌ. للكبير مطولاً<sup>(٥)</sup>.

٨٧٩٣- عائشة رفعت: «إنَّ جبريل أخبرني أن ابني حسيناً مقتولٌ في أرض الطَّف، وأن أمتي ستفتن بعدي». للكبير بلين مطولاً<sup>(٦)</sup>.

٨٧٩٤- محمد بن الحسن بن زبالة: لما نزل عمرُ بنُ سعدٍ بالحسين وأيقن أنهم قاتلوه، قام في أصحابه خطيباً، فحمد الله ورجبهم في لقاء الله، نفرهم من الحياة مع الظالمين، وقتل بالطفِّ بكربلاء. للكبير بضعف<sup>(٧)</sup>.

٨٧٩٥- الشعبي: لما أراد الحسينُ أن يخرج أتى ابن عمر ليودعه، فقال له: إني

(١) الترمذي (٣٧٧٩)، وقال: حسن غريب.

(٢) الترمذي (٣٧٧١) وقال: حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) البخاري (٣٧٤٨)، الترمذي (٣٧٧٨). (٤) الترمذي (٣٧٨٠)، وقال: حسن صحيح.

(٥) الطبراني ٣/١٠٨-١٠٩ (٢٨١٩)، وقال الهيثمي ٩/١٨٧-١٨٩، رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات.

(٦) الطبراني ٣/١٠٧ (٢٨١٤)، وقال الهيثمي ٩/١٨٧-١٨٨: في إسناد ابن لهيعة.

(٧) الطبراني ٣/١١٤ (٢٨٤٢)، وقال الهيثمي ٩/١٩٣: ومحمد بن الحسن هو ابن زبالة متروك ولم يدرك القصة.

أريدُ العراق، فقال: لا تفعل، فإنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خيرُ بين أن أكون نبيًّا ملكًا أو نبيًّا عبدًا، فقيل لي تواضع، فاخترتُ أن أكون نبيًّا عبدًا»، وإنك بضعةٌ من النبيِّ ﷺ فلا تخرج فأبى فودَّعه وقال: أستودعك الله من مقتولٍ. للبزار والأوسط<sup>(١)</sup>.

٨٧٩٦- ابن عباس: استأذني حسينٌ في الخروج، فقلتُ: لولا أن يُزرى بي أو بك، لشبكتُ يدي في رأسك، فقال: لأن أقتل بمكان كذا وكذا، أحبُّ إلي من أن يستحلَّ بي حرم الله ورسوله، قال: فذلك الذي سلى بنفسه عنه<sup>(٢)</sup>.

٨٧٩٧- الضحاک بن عثمان: خرجَ الحسينُ إلى الكوفة ساخطًا لولاية يزيد بن معاوية، فكتب يزيدُ إلى عبيد الله بن زيادٍ وهو وإليه على العراق: إنه قد بلغني أن حسينًا قد سار إلى الكوفة، وقد أتيتي به زمانك وبلدك وابتليت به، وعندها تعتق أو تعودُ عبدًا، فقتله عبيدُ الله بنُ زيادٍ وبعث برأسه إليه، فلمَّا وضع بين يديه تمثَّل بقولِ الحصين بن حمامٍ: نعلتُ هامًا من رجالٍ أحبَّه إلينا وهم كانوا أعقَّ وأظلمًا<sup>(٣)</sup>.

٨٧٩٨- الزبير بن بكار: ولد الحسينُ لخمسٍ خلونَ من شعبانَ سنة أربع من الهجرة، وقُتل يوم الجمعة يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، تله سنانُ ابن أبي أنسٍ، وأجهز عليه خولي بنُ يزيدٍ الأصبحي، وحز رأسه وأتى به ابن زيادٍ. فقال سنانُ: أوفر ركابي فضةً وذهبًا. أني قتلتُ الملك المحجَّبًا. قتلتُ خير الناسِ أمًا وأبًا<sup>(٤)</sup>.

٨٧٩٩- الليث بن سعد قال: أبى الحسينُ أن يستأسر فقاتلوه، فقتلوه وقتلوا بنيه وأصحابه الذين قاتلوا معه، وانطلق بعليُّ بن حسينٍ وفاطمةٌ وسكينة بنتي حسين إلى ابن زيادٍ، فبعث بهم إلى يزيدٍ، فأمر بسكينةً فجعلها خلف سريره؛ لثلا ترى رأس أبيها، وعلي بن حسين في غلٍ وهو غلامٌ، فوضع رأس الحسين، وقال يزيدُ: نعلتُ هامًا البيت، وقال عليُّ بنُ الحسين: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَاهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢] فقال يزيدُ: بل بما كسبت أيديكم ويعفُو

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٦٤٣)، والطبراني في «الأوسط» ١/ ١٨٩ (٥٩٧)، وقال الهيثمي ٩/ ١٩٢، رجال البزار ثقات.

(٢) الطبراني ٣/ ١١٩-١٢٠ (٢٨٥٩)، وقال الهيثمي ٩/ ١٩٢: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٣/ ١١٥ (٢٨٤٦)، وقال الهيثمي ٩/ ١٩٣: رجاله ثقات إلا أن الضحاک لم يدرك القصة.

(٤) الطبراني ٣/ ١١٧-١١٨ (٢٨٥٢)، وقال الهيثمي ٩/ ١٤٩: رجاله ثقات.

عن كثير، فقال علي: أما والله لو رآنا رسول الله ﷺ مغلولين لأحب أن يحلنا من الغل، قال: صدقت، فحلوهم ففعلوا، وقال: ولو وقفنا بين يدي رسول الله ﷺ على بُعد لأحب أن يقربنا، قال: صدقت، فقربوهم، فجعلت فاطمة وسكينة تتطاولان لتريان رأس أيتهما، وجعل يزيد يتطاول في مجلسه ليستر الرأس، ثم أمر بهم فجهزوا وأصلح إليه، وأخرجوا إلى المدينة<sup>(١)</sup>.

٨٨٠٠- الشعبي: رأيت في النوم كأن رجلاً نزلوا من السماء معهم حراب يتبعون قتلة الحسين، فما لبثت أن نزل المختار فقتلهم<sup>(٢)</sup>.

٨٨٠١- الزهري قال: ما رُفِعَ بالشام حجرٌ يومَ قتلِ الحسينِ إلا عن دم<sup>(٣)</sup>.

٨٨٠٢- وفي رواية: لم ترفع حصاة بيت المقدس إلا وُجدَ تحتها دمٌ عبيط<sup>(٤)</sup>.

٨٨٠٣- أبو قبيل: لما قُتل الحسينُ أنكسفت الشمسُ حتى بدت الكواكبُ نصف النهار، حتى ظننا أنها هي<sup>(٥)</sup>.

٨٨٠٤- الليث بن سعد: أنه قُتل مع الحسين، العباس بن علي ابن أبي طالب، وأمه أم البنين عامرة، وجعفر وعبد الله وعثمان وأبو بكر بنو علي، وأم أبي بكر ليلى بنت مسعود نهشلية، وعلي بن الحسين الأكبر وأمه ليلى ثقفية، وعبد الله بن الحسين وأمه الرباب كلبية، وأبو بكر بن الحسين، وعون ومحمد ابنا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وجعفر ومسلم ابنا عقيل بن أبي طالب وسليمان مولى الحسين، وعبد الله رضيع الحسين<sup>(٦)</sup>.

٨٨٠٥- محمد بن الحنفية: قُتل مع الحسين سبعة عشر كلهم أرتكض في رحم فاطمة هي للكبير<sup>(٧)</sup>.

٨٨٠٦- أبو قبيل: لما قُتل الحسينُ أحترأ رأسه، وقعدوا في أولِ مرحلةٍ يشربون النيد، فخرج إليهم قلمٌ من حديدٍ من حائط، فكتبَ بدم:  
أترجوا أمة قتلت حسيناً. شفاعة جده يوم الحساب.

(١) الطبراني ١٠٤/٣ (٢٨٠٦)، وقال الهيثمي ١٩٥/٩: ورجاله ثقات.

(٢) الطبراني ١١٣/٣ (٢٨٣٣)، وقال الهيثمي ١٩٦/٩: إسناده حسن.

(٣) الطبراني ١١٣/٣ (٢٨٣٥)، وقال الهيثمي ١٩٦/٩: ورجاله رجال الصحيح.

(٤) الطبراني ١١٣/٣ (٢٨٣٤)، وقال الهيثمي ١٩٦/٩: ورجاله ثقات.

(٥) الطبراني ١١٤/٣ (٢٨٣٨)، وقال الهيثمي ١٩٧/٩: إسناده حسن.

(٦) الطبراني ١٠٣/٣ (٢٨٠٣)، وقال الهيثمي ١٩٧/٩-١٩٨: ورجاله إلى قائله رجال الصحيح.

(٧) الطبراني ١١٩/٣ (٢٨٥٥)، وقال الهيثمي ١٩٨/٩: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

فهبوا وتركوا الرأسَ ثم رجعوا. للكبير بخفي<sup>(١)</sup>.

٨٨٠٧- أم سلمة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَدْعِي أَحَدًا يَدْخُلُ عَلَيَّ، فَجَاءَ الْحَسِينُ فَأَرَادَ أَنْ يَدْخَلَ فَأَخَذَتْهُ، فَلَمَّا أَشْتَدَّ فِي الْبَكَاءِ خَلَيْتُ عَنْهُ، فَدَخَلَ حَتَّى جَلَسَ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُ ابْنَكَ هَذَا، فَقَالَ ﷺ: «يَقْتُلُونَهُ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ بِي؟» قَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجَ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أُمَّتِي يَقْتُلُونَ هَذَا»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». للكبير بلين مطولاً<sup>(٢)</sup>.

### مناقب زيد بن حارثة وابنه أسامة وعقار بن ياسر

#### وعبد الله بن مسعود وأبى ذر الغفاري

٨٨٠٨- عائشة: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَفَرَعَ الْبَابَ فَقَامَ إِلَيْهِ ﷺ عَرِيانًا يَجْرُ ثُوبَهُ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ عَرِيانًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ فَاعْتَنَقَهُ وَقَبْلَهُ<sup>(٣)</sup>.

٨٨٠٩- جبلة بن حارثة: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَثْ مَعِيَ أَخِي زَيْدًا، قَالَ: «هُوَ ذَاكَ أَنْطَلِقُ إِلَيْهِ، فَإِنْ ذَهَبَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعُهُ»، فَجَاءَ زَيْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا؟ قَالَ جَبَلَةُ: فَأَقَمْتُ أَنَا مَعَ أَخِي، وَرَأَيْتُ رَأْيَ أَخِي أَفْضَلَ مِنْ رَأْيِي. هُمَا لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٨٨١٠- ابن عمر: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْنًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ ﷺ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كَتَمْتُمْ تَطَعْنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقٍ بِالْإِمَارَةِ وَكَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(٥)</sup>.

٨٨١١- أسامة: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ عَقَدَ لِي لَوَاءً فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَبَرَزْتُ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا ثَقُلَ هَبَطْتُ وَهَبَطَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَقَدْ أَصَمْتُ، فَجَعَلَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيَّ وَيَرْفَعُهُمَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي. لِلتِّرْمِذِيِّ<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ١٢٣/٣ (٢٨٧٣)، وقال الهيثمي ١٩٩/٩: وفيه من لم أعرفه.

(٢) الطبراني ٢٨٥/٨ (٨٠٩٦)، وقال الهيثمي ١٨٩/٩: ورجاله موثقون وفي بعضهم ضعف.

(٣) الترمذي (٢٧٣٢)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٤) الترمذي (٣٨١٥)، وقال: حسن غريب، وحسنه الألباني.

(٥) البخاري (٣٧٣٠)، ومسلم (٢٤٢٦)، والترمذي (٣٨١٦).

(٦) الترمذي (٣٨١٧)، وقال: حسن غريب، وحسنه الألباني.

٨٨١٢- عائشة قالت: عثر أسامةٌ بعتبة البابِ فُشِّجَ في وجهه فقال رسولُ الله ﷺ: «أميطي عنه الأذى» فتقدرته، فجعلَ يمصُّ عنه الدَّمَّ ويمجُّ عن وجهه ثمَّ قال: «لو كان أسامةٌ جاريةً لحلبته وكسوته حتى أنفقهُ». للقرظيني (١).

٨٨١٣- وعنها: أراد رسولُ الله ﷺ أن يُنحَى مُخاطُ أسامة، قالت عائشة: دعني حتى أنا أفعلهُ، قال: «يا عائشةُ أحبِّيهِ فَإِنِّي أَحَبُّهُ» (٢).

٨٨١٤- ابن عمر: أنَّ عمرَ فرضَ لأسامةٍ في ثلاثةِ آلافٍ وخمسمائةٍ وفرضَ لعبدِ الله بن عمرٍ في ثلاثةِ آلافٍ، فقال ابن عمر: لم فضَّلتَ أسامةَ عليّ؟ فوالله ما سبقني إلى مشهدٍ قال: لأنَّ زيدًا كان أحبَّ إلى النبيِّ من أبيك، وأسامةٌ أحبُّ إليهِ منك، فأثرتُ حبَّه ﷺ عليّ حُبِّي. هما للترمذي (٣).

٨٨١٥- وعنه: وقد نظر وهو في المسجدِ إلى رجلٍ يسحبُ ثيابه في ناحيةٍ من المسجدِ، فقال: أنظروا من هذا؟ فقيل له: هذا محمدُ بنُ أسامة، فطأطأ ابن عمرَ رأسه ثمَّ قال: لو رآه النبيُّ ﷺ لأحبَّه. للبخاري (٤).

٨٨١٦- ابن شهاب: قال: أوَّلُ من أسلمَ زيدُ بنُ حارثة. للكبير بإرسالٍ (٥).

٨٨١٧- علي: جاءَ عمَّارُ بنُ ياسرٍ يستأذنُ على النبيِّ ﷺ، فقال: «اأذنوا له، مرحبًا بالطيبِ المطيبِ». للترمذي (٦).

٨٨١٨- أبو هريرة: أن النبيَّ ﷺ قالَ لعمارٍ: «أبشِرْ تفتلكُ الفئةُ الباغيةُ». للترمذي (٧).

٨٨١٩- وزاد رزين: واستسقى يومَ صفينَ فأتى بقعبٍ فيه لبنٌ، فلمَّا نظر إليه كبرَ ثمَّ قال: أخبرني رسولُ الله ﷺ أنَّ آخرَ رزقي من الدنيا ضياحُ لبنٍ في مثلِ هذا القعبِ، ثمَّ حمل فلم يُشني حتى قُتل.

٨٨٢٠- أبو سعيد رفته: «ويحَ عمَّارٍ، تقتلهُ الفئةُ الباغيةُ، يدعُوهم إلى الجنةِ ويدعونهُ إلى النَّارِ». للبخاري (٨).

(١) ابن ماجة (١٩٧٦)، وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح إن كان البهي سمع من عائشة «مصباح الزجاجه» ٢/ ١١٧، وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٨١٨)، وقال: حسن صحيح، وحسنه الألباني.

(٣) الترمذي (٣٨١٣)، وقال: حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٤) البخاري (٣٧٣٤).

(٥) الطبراني ٨٤/٥ (٤٦٥٣)، وقال الهيثمي ٢٧٤/٩: إسناده حسن.

(٦) الترمذي (٣٧٩٨)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٧) الترمذي (٣٨٠٠)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٨) البخاري (٤٤٧).

- ٨٨٢١- عائشة رفعتُه: «ما خَيْرَ عَمَّارٍ بينَ أمرينِ إلَّا أختارَ أرشدَهُما». للترمذي<sup>(١)</sup>.
- ٨٨٢٢- رجلٌ من الصحابة رفعه: «مَلَيْتُ عَمَّارًا إيمانًا إلى مُشاشِهِ». للنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٨٨٢٣- عليُّ رفعه: «دَمُ عَمَّارٍ ولحمُهُ حرامٌ على النَّارِ أنْ تطعمهُ». للبخاري<sup>(٣)</sup>.
- ٨٨٢٤- بلالُ بنُ يحيى: لما قُتلَ عثمانُ<sup>(٤)</sup> قيلَ لحذيفةَ قُتلَ هذا الرجلُ وقد اختلفَ النَّاسُ فما تقولُ؟ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «أبو اليقظانِ على الفطرةِ لا يدعُها حتَّى يموتَ أو يمسهُ الهرمُ». للبخاري والأوسط<sup>(٥)</sup>.
- ٨٨٢٥- عثمانُ: أقبلتُ مع النَّبيِّ نتمشِي في البطحاءِ حتَّى أتى عليُّ عَمَّارًا وأبيه وأمه يُعذَّبونَ، فقالَ أبو عَمَّارٍ: يا رسولَ اللهِ الذَّهرُ هكذا؟ فقالَ ﷺ: «أصبر، اللهمَّ اغفرْ لآلِ ياسرٍ وقد فعلتَ». لأحمد<sup>(٦)</sup>.
- ٨٨٢٦- وللكبيرِ بخرى: «اصبرُوا آلَ ياسرٍ موعِدُكم الجَنَّةُ»<sup>(٧)</sup>.
- ٨٨٢٧- الحسنُ: كانَ عَمَّارٌ يقولُ: قاتلتُ مع النَّبيِّ ﷺ الجنَّ والإنسَ، أرسلني إلى بئرِ بدرٍ فلقى الشيطانُ في صورةِ الإنسِ فصارعني فصرعتهُ، فجعلتُ أدقُّهُ بفهرِ معي، فقالَ ﷺ: «عَمَّارُ لقيَ الشيطانَ عندَ البئرِ فقاتلهُ»، فما عدى أن رجعتُ فأخبرتهُ فقالَ ذاكَ الشيطانُ للكبيرِ بلينٍ وخفى<sup>(٨)</sup>.
- ٨٨٢٨- خالد بن الوليد رفعه: «من يُحقرَ عَمَّارًا يُحقرُهُ، ومن يسبُّه يسبُّه اللهُ، ومن يتقصُّه يتقصُّه اللهُ»<sup>(٩)</sup>.
- ٨٨٢٩- وفي رواية: «ومن يعادِ عَمَّارًا يُعادِهِ اللهُ». للكبيرِ مطولًا<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (٣٧٩٩)، وقال: حسن غريب، وصححه الألباني.

(٢) النسائي ١١١/٨، وصححه الألباني.

(٣) البخاري في «البحر الزخار» ١٤/٣ (٧٦٠)، وقال الهيثمي ٢٩٥/٩: رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف لا يضر.

(٤) (لما قتل عثمان) كذا في نسخة المؤلف والسائر المنقولات، والظاهر أنه عمار، لما يقتضيه السياق وهو الذي

يكنى بأبي اليقظان.

(٥) البخاري في «البحر الزخار» ٣٤٨/٧ (٢٩٤٥)، و«الأوسط» ١٩١/٣-١٩٢ (٢٨٩٧)، وقال الهيثمي ٢٩٥/٩:

رواه البخاري والطبراني في «الأوسط» باختصار ورجالهما ثقات.

(٦) أحمد ٦٢/١، وقال الهيثمي ٢٩٣/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٧) «المعجم الكبير» ٣٠٣/٢٤، وقال الهيثمي ٢٩٣/٩: وفيه من لم أعرفهم.

(٨) ذكره الهيثمي ٢٩٣/٩، وقال: رواه الطبراني عن شيخه يعقوب بن إسحاق المخري ولم أعرفه، والحكم بن

عطية مختلف فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٩) «الكبير» ١١٢/٤-١١٣ (٣٨٣٢)، وقال الهيثمي ٢٩٤/٩: رواه الطبراني مطولًا ومختصرًا بأسانيد منها ما وافق

أحمد ورجاله ثقات، ومنها ما هو مرسل.

(١٠) «الكبير» ١١٢/٤ (٣٨٣١)، وقال الهيثمي ٢٩٣/٩: رجاله رجال الصحيح.

٨٨٣٠- عمرو بن العاص وقد أتاه رجلان يختصمان في دم عمّارٍ وسلبه، فقال عمرو: خليا عنه، فإنّي سمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «قاتلُ عمّارٍ وسالبُه في النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

٨٨٣١- عبدُ اللهِ بنُ الحارث: أن عمرو بن العاص قال لمعاوية: يا أمير المؤمنين، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول حين كان بيني المسجد لعمار: «إنك لحريصٌ على الجهاد، وإنك لمن أهل الجنة، ولتقتلنك الفئةُ الباغيةُ؟» قال: بلى، فلم تقتلوه؟ قال: والله ما تزاؤُ تدحضُ في بولك، أنحنُ قتلناه؟ إنما قتله الذي جاء به<sup>(٢)</sup>.

٨٨٣٢- كلثومُ بنُ جبر: أنه قيل لقاتلِ عمّارٍ: كيف كان أمرُ عمّارٍ؟ قال: أدركتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وكُنّا نعدُّ عمارًا من خيارنا حتّى سمعته يومًا في مسجدٍ بقاءً يقعُ في عثمان، فلو حصلتُ إليه لوطّته برجلي، فما صليتُ بعد ذلك صلاةً إلا قلتُ: اللهم لَقْنِي عمّارًا، فلمّا كانَ يومَ صفيّينَ استقبلني رجلٌ يسوقُ الكتيبةَ، فاختلفتُ أنا وهو ضربتين، فبدرته وضربته فكبا لوجهه، ثمّ قتله. هي للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٨٣٣- علي رفعه: «لو كنتُ مؤمّرًا أحدًا منهم من غير مشورةٍ، لأمرتُ عليهم ابنَ أمِّ عبدٍ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٨٣٤- عبدُ الرحمن بنُ يزيد: سألتُ حذيفة عن رجلٍ قريبِ السّمتِ والهدى والعدل من النبيّ ﷺ؛ حتّى نأخذَ عنه، فقال: ما نعلمُ أحدًا أقربَ سمتًا وهديًا ودلاً به ﷺ من ابنِ أمِّ عبدٍ، أقربُهم إلى اللهِ وسيلته. للبخاري والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٨٣٥- أبو موسى: قدمتُ أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حينًا ولا ندرى، إلا أن ابنَ مسعودٍ وأمّه من أهل بيتِ النبيّ ﷺ من كثرة دخولهم عليه ولزومهم به. للشيخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٨٣٦- أبو موسى وأبو مسعود الأنصاري، قال أحدهما لصاحبه حين مات ابن مسعودٍ: أترأه ترك بعده مثله؟ فقال: إن قلت ذلك إن كان ليؤذنُ له إذا حُجبتنا ويشهدُ إذا غبنا. لمسلم<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره الهيثمي ٢٤٤/٧ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي ٢٤١/٧ وقال: رواه الطبراني، وأحمد بإختصار، وأبو يعلى بنحو الطبراني، والبزار ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي ٢٩٨/٩ وقال: رواه الطبراني وعبدالله باختصار، ورجال أحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح.

(٤) الترمذي (٣٨٠٩) وقال: حديث غريب. (٥) البخاري (٣٧٦٢)، والترمذي (٣٨٠٧).

(٦) البخاري (٣٧٦٣)، ومسلم (٣٤٦٠)، والترمذي (٣٨٠٦).

(٧) مسلم (٢٤٦١).

٨٨٣٧- ابن مسعود: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرَ بْنَ بَشْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ». للقرظيني (١).

٨٨٣٨- وعنه: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ لِسَادِسُ سِتَّةِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرُنَا. للكبير (٢).

٨٨٣٩- أبو ذر: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غَفَارًا وَكَانُوا يُحْلُونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأُمَّنَا، فَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالِنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا فَحَسَدْنَا قَوْمَهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالِنَا فَتَشَى عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقُلْتُ: أُمَّمَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَرْتَهُ وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيهَا بَعْدُ، فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَغَطَّى خَالِنَا بِثُوبِهِ فَجَعَلَ يَبْكِي، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَنَافَرَ أَنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا، فَأَتَى الْكَاهِنَ فَخَيَّرَ أَنَيْسًا، فَأَتَانَا أَنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا، وَقَدْ صَلَيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ تَعَالَى، قُلْتُ: فَأَيْنَ تُوجُّهُ؟ قَالَ: أَتُوجُّهُ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي، أُصَلِّي عِشَاءً، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَانَ خِفَاءً حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ، فَقَالَ أَنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَآكْفِنِي، فَاَنْطَلَقَ أَنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَرَأَى عَلِيَّ، ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ، مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ، وَكَانَ أَنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ، قَالَ أَنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ، قُلْتُ: فَآكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرُ، فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فَتَضَعَفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيُّ الصَّابِيُّ، فَمَالَ عَلِيٌّ أَهْلَ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ، حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَارْتَفَعْتُ حِينَ أَرْتَفَعْتُ كَأَنِّي نَصَبٌ أَحْمَرٌ، فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَعَسَلْتُ عَنِي الدَّمَاءَ، وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ يَا ابْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، وَمَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عَظْمُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْتُ عَلِيَّ كَبْدِي سَخْفَةً جَوْعٍ، فَبَيْنَمَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةِ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانٍ، إِذْ ضَرَبَ عَلِيٌّ أَصْمَخْتَهُمْ فَمَا يَطُوفُ بِاللَيْتِ أَحَدٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْهُمْ تَدْعَوَانِ أَسَافًا وَنَائِلَةً، فَأَتَانَا عَلِيٌّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكَحَا إِحْدَاهُمَا الْآخَرَى، فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا، فَأَتَانَا عَلِيٌّ فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي، فَاَنْطَلَقْنَا وَتَوَلَّوْنَا تَقْوَلَانَ لَوْ كَانَ هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا،

(١) ابن ماجه (١٣٨) وقال الألباني في «الصحيحه» (٢٣٠١): صحيح.

(٢) الطبراني ٦٥/٩ (٨٤٠٦) وقال الهيثمي ٢٨٧/٩: رجاله رجال الصحيح.



فاستقبلهما رسول الله ﷺ وأبو بكر وهما هابطان، قال ما لَكُمَا؟ قالتا: الصابئ بين الكعبة وأستارها، قال: «ما قال لَكُمَا؟» قالتا: إنه قال لنا كلمة تملأ الفم، وجاء ﷺ حتى أستلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى، فلما قضى صلاته، قال أبو ذر: فكنْتُ أول من حيَّاهُ بتحيةِ الإسلام، فقلتُ: السلامُ عليك يا رسولَ الله، فقال: «وعليك ورحمةُ الله»، ثم قال: «ممن أنت؟» قلتُ: من غفارٍ، فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته، فقلتُ: في نفسي كرهٌ أن أتُمنيتُ إلى غفارٍ، فذهبتُ أخذ بيده فقد عنى صاحبه وكان أعلم به مني، ثم رفع رأسه، فقال: «متى كنت ههنا؟» قال: كنتُ ههنا منذ ثلاثين بين ليلةٍ ويومٍ، قال: «فمن كان يطعمك؟» قلتُ: ما كان لي طعامٌ إلا ماءٌ زمزم، فسمنتُ حتى تكسرتُ عكُنُ بطني وما أجدُ على كبدي سخفةً جوعٍ، فقال: «إنها مباركةٌ، إنها طعامٌ طعم»، قال أبو بكر: يا رسولَ الله أنذَن لي في طعامِ الليلة، فانطلق ﷺ وأبو بكرٍ وانطلقتُ معهما، ففتح أبو بكرٍ باباً فجعل يقبضُ لنا من زبيبِ الطائفِ، فكان ذلك أولَ طعامٍ أكلتهُ بها، ثم غيرتُ ما غيرتُ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «إنه قد وجَّهتُ إلى أرضٍ ذاتِ نخلٍ لا أراها إلا يثرب، فهل أنت مبلِّغٌ عني قومك، عسى اللهُ أن ينفعهم بك، ويأجرك فيهم؟» فأتيتُ أنيساً، فقال: ما صنعتُ؟ قلتُ: صنعتُ أني قد أسلمتُ وصدقتُ، قال: ما بي رغبةٌ عن دينك، فإني قد أسلمتُ وصدقتُ، فأتينا أمنا، فقالت: ما بي رغبةٌ عن دينكما، فإني قد أسلمتُ وصدقتُ، فاحتملنا حتى أتينا ومنا غفارا فأسلم نصفهم، وكان يؤمهم أيماءُ بن رخصة، وكان سيدهم، وقال نصفهم: إذا قدم رسولُ الله ﷺ المدينةَ أسلمنا، فقدم المدينةَ فأسلم نصفهم الباقي، وجاءت أسلمُ فقالوا: يا رسولَ الله خوتنا، نسلمُ على الذي أسلموا عليه فأسلموا، فقال ﷺ: «غفارُ غفر الله لها، وأسلم سالمها الله». ومن رواياته: فتنافر إلى رجلٍ من الكهان فلم يزل أخي أنيسٌ يمدحُه حتى غلبه، فأخذنا صمته<sup>(١)</sup>.

٨٨٤٠- ومنها: أن أبا ذرٍّ، تزوَّد وحمل شتةً حتى قدم مكة فأتى المسجدَ فالتمس النبي ﷺ ولا يعرفه، وكره أن يسألَ عنه حتى أدركه بعضُ الليلِ، فاضطجع فرآه عليٌّ فعرفه أنه غريبٌ، فلما رآه تبعه، فلم يسألَ واحدٌ منهما صاحبه عن شيءٍ حتى أصبح، ثم احتملَ قربه وزاده إلى المسجدِ، فظلَّ ذلك اليومَ ولا يرى النبي ﷺ، حتى أمسى، فعاد إلى مضجعه فمرَّ به عليٌّ، فقال: ما آن للرجل أن يعلم منزله فأقامه فذهب به معه، ولا يسأل

واحدٌ منهما صاحبه عن شيء، حتى إذا كان يومَ الثالثِ فعلَ مثلَ ذلكَ فأقامه على معهُ فقال: ألا تحدثني، ما الذي أقدمك هذا البلد؟ قال: إن أعطيتني عهدًا وميثاقًا لترشدني، فعلتُ، ففعلتُ، فأخبره، فقال: إنه حقٌ وهو رسولُ الله، فإذا أصبحتَ فاتبعني، فإني إن رأيتُ شيئًا أخافه عليكَ قمتُ كأني أرى الماءَ فإذا أمضيتُ فاتبعني حتى تدخلَ مدخلي، ففعلتُ، فأخبره، فانطلق يقفوه حتى دخلَ على النبي ﷺ ودخلَ معهُ، فسمع من قوله وأسلم مكانه، فقال له ﷺ: «ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري»، فقال: والذي نفسي بيده لأصرخنَ بها بين ظهرانيهم، فخرج حتى أتى المسجدَ، فنادى بأعلى صوتِهِ: أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وثار القومُ فضربوه حتى أضجعوه، وأتى العباسُ فأكبَّ عليه، وقال: ويلكم أستم تعلمون أنه من غفارٍ، وأنَّ طريقَ تجاركُم إلى الشام عليهم؟ فأنقذه منهم، ثم أعاد من الغدِّ بمثلها: وثاروا إليه فضربوه فأكبَّ عليه العباسُ فأنقذه. لمسلم، وشاركه البخاري في هذه<sup>(١)</sup>.

٨٨٤١- أبو ذرٍّ: إني لأقربكم يومَ القيامة من رسولِ الله ﷺ، إني سمعته يقول: «إن أقربكم مني يومَ القيامة من خرج من الدنيا كهيتته يومَ تركته، وإنه والله ما منكم من أحدٍ إلا ود تشبَّت منها بشيءٍ غيري». لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٨٨٤٢- وعنه: لقد رأيتني ربيع الإسلام، لم يسلم قبلي إلا النبي ﷺ وأبو بكرٍ وبلالٌ. للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٨٤٣- إبراهيم بن الأشر: أن أبا ذرٍّ حضره الموتُ بالريذة، فبكت أمرأته فقال: ما يبكيك؟ قالت: أبكي، إنه لا يدلي بنفسك وليس عندي ثوبٌ يسعك كفنًا، فقال: لا تبكي، فإني سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ليموتنَّ رجلٌ منكم بفلاةٍ من الأرضِ يشهدهُ عصابةٌ من المؤمنين»، فكل من كان معي في ذلك المجلسِ مات في جماعةٍ وقريةٍ ولم يبقَ منهم غيري، وقد أصبحتُ بالفلاةِ أموتُ، فراقبي الطريقَ فإنك سوفَ ترينَ ما أقولُ، فإني ما كذبتُ ولا كذبتُ، فينما هي كذلك إذا بقومٍ تخبُّ بهم رواحلهم حتى وقفوا عليها، فقالوا: مالك؟ قالت: أمرؤٌ من المسلمين تكفونوه وتوجروا، قالوا: ومن هو؟ قالت: أبو ذرٍّ، ففدوه بأبائهم

(١) البخاري (٣٥٢٢)، ومسلم (٢٤٧٤).

(٢) أحمد ١٦٥/٥ وقال الهيثمي ٣٢٧/٩: رجاله ثقات، إلا أن عراك بن مالك لم يسمع من أبي ذر فيما أحسب، والله أعلم.

(٣) الطبراني ١٤٨/٢ (١٦١٨) وقال الهيثمي ٣٢٧/٩: رواه الطبراني بإسنتين وأحدهما متصل الإسناد ورجاله ثقات.

وأماهم فابتدروه، فقال: أبشروا فأنتم نفرُ الذي قال فيكم النبي ﷺ ما قال، فأنشدكم بالله لا يكفني رجلٌ منكم عريقاً، أو أميراً، أو بريداً، فكلُّ القوم قد نالَ من ذلك شيئاً إلا فتى من الأنصار، قال: عندي ثوبان في عييتي من غزل أمي، قال: أنت صاحبي. لأحمد والبخاري (١).

### مناقب حذيفة بن اليمان وسعد بن معاذ وابن عباس

#### وابن عمر وابن الزبير

٨٨٤٤- حذيفة: سألتني أمي متى عهدك برسول الله ﷺ؟ فقلت: مالي به عهدٌ منذ كذا وكذا، فنالت مني، فقلت: دعيني آتية فأصلي معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي ولك، فأتيته فصليتُ معه المغرب، ثم قام يُصلي حتى صلى العشاء ثم أنفثل فتبعته فسمع صوتي، فقال: «من هذا؟ حذيفة». قلت: نعم، قال: «ما حاجتك غفر الله لك ولأمك»، قال: «إنَّ هذا ملكٌ لم ينزل إلى الأرض قطُّ قبل هذه الليلة، أستاذن ربُّه أن يسلم عليّ ويبشرنِي أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» (٢).

٨٨٤٥- وعنه: قالوا: يا رسول الله لو أستخلفت؟ قال: «إني إن أستخلفتُ فعصيتُم خليفتي عذبتم، ولكنت ما حدثكم حذيفةً فصدقوه، وما أقرأكم عبد الله بن مسعودٍ فاقروه». هما للترمذي (٣).

٨٨٤٦- أبو إسحاق: قال البراء بن عازب: أهدى للنبي ﷺ ثوبٌ حريرٌ، فجعلنا نلمسه ونتعجب منه، فقال: «أتعجبون من لينِ هذه؟ لمناديلُ سعد بن معاذٍ في الجنة خيرٌ منها وألينُ». للشيخين والترمذي (٤).

٨٨٤٧- جابرٌ رفعه: «اهتزَّ العرشُ لموتِ سعد بن معاذٍ»، فقال رجلٌ: إنَّ البراء يقول: اهتزَّ السريرُ، فقال: إنه كان بين هذين الحيين ضغائن، سمعتُ النبي ﷺ يقول: «اهتزَّ

(١) أحمد ١٥٥/٥، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٧١٦)، وقال الهيثمي ٢٣١/٩-٢٣٢: رواه أحمد من طريقين: أحدهما هذه، والأخرى مختصرة عن إبراهيم عن الأشتر عن أم ذر، ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح.

(٢) الترمذي (٣٧٨١) وقال: حسن غريب، وصححه الألباني في «المشكاة» (٦١٦٢).

(٣) الترمذي (٣٨١٢) وقال: حسن، وقال الألباني في «المشكاة» (٦٢٣٢): سنده ضعيف.

(٤) البخاري (٣٢٤٩)، ومسلم (٢٤٦٨)، والترمذي (٣٨٤٧).

- عرشُ الرحمنِ لموتِ سعدِ بنِ معاذٍ». للشيخين والترمذي بلفظ البخاري<sup>(١)</sup>.
- ٨٨٤٨- ابن عباس: ضمّني النبي ﷺ إلى صدره وقال: «اللهم علّمهُ الكتاب»<sup>(٢)</sup>.
- ٨٨٤٩- وفي رواية: الحكمة<sup>(٣)</sup>.
- ٨٨٥٠- وفي أخرى: أن النبي ﷺ أتى الخلاء فوضعت له وضوءٌ فلمّا خرج قال: «من وضع هذا؟» فأخبر، فقال: «اللهم فقهُهُ في الدين وعلّمهُ التأويل». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٨٨٥١- أم الفضل: بينا أنا مارةٌ والنبي ﷺ في الحجر، فقال: «يا أمّ الفضل» قلتُ: لبيك يا رسولَ الله، قال: «إنك حاملٌ بغلام، فإذا وضعته فأُتيني به»، فلمّا وضعتُه أتيتُه به، فسّمَاهُ عبد الله وألباهُ بريقه، وقال: «أذهبي به فلتحديه كيسًا». للكبير مطولاً<sup>(٥)</sup>.
- ٨٨٥٢- ابن عباس: دعا لي النبي ﷺ وقال: «نعم ترجمان القرآن» ودعا لي جبريلُ مرتين. للكبير بضعف<sup>(٦)</sup>.
- ٨٨٥٣- سعيد بن جبير: مات ابن عباسٍ بالطائفٍ وشهدنا جنازته فجاء طائرٌ حتّى دخلَ في نعشه، ثمّ لم ير خارجاً منه، فلمّا دفن تليت هذه الآية على القبر، ولم يدر من تلاها ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٧٧﴾ إِلَىٰ جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠]. للكبير<sup>(٧)</sup>.
- ٨٨٥٤- ابن عمر: كان الرجلُ في حياة النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصّها عليه، فتمنيثٌ أن أرى رؤيا أقصّها عليه، وكنتُ غلاماً شاباً عزباً أنامُ في المسجد، فرأيتُ في المنام كأنّ ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطويةٌ كطيّ البئر، وإذا لها قرنان كقرنيّ البئر، وإذا فيها أناسٌ قد عرفتهم، فجعلتُ أقول: أعودُ بالله من النار، فلقبهم ملكٌ آخرٌ فقال لي: لم ترع، فقصصتها على حفصة، فقصصتها حفصةُ على النبي ﷺ فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»، قال سالمٌ: فكان عبد الله لا ينامُ من الليل إلا قليلاً<sup>(٨)</sup>.
- ٨٨٥٥- وفي رواية: رأيتُ في النوم كأنّ في كفي سرقه من حريرٍ، لا أهوي بها إلى

(١) البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦)، والترمذي (٣٨٤٨).

(٢) البخاري (٧٥)، (٣) البخاري (٣٧٥٦)، والترمذي (٢٨٢٤).

(٤) البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧).

(٥) الطبراني ١٠/٢٣٥ (١٠٥٨٠)، وقال الهيثمي ٩/٢٧٧: إسناده حسن.

(٦) الطبراني ١١/٨٠ (١١١٠٨)، وقال الهيثمي ٩/٢٧٦: فيه عبد الله بن خراش، وهو ضعيف.

(٧) الطبراني ١٠/٢٣٦ (١٠٥٨١)، وقال الهيثمي ٥/٢٨٥: رجاله رجال الصحيح.

(٨) البخاري (١١٢١، ١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٩).

مكانٍ في الجنة إلا طارت بي إليه، فقصصتها على حفصة، فقصتها حفصة على النبي ﷺ فقال: «إن أخاك رجل صالح» أو قال: «إن عبد الله رجل صالح»<sup>(١)</sup>.

٨٨٥٦- وفي أخرى: قال: إن رجلاً كانوا يرون الرؤيا فيقصونها على النبي ﷺ فيقول فيها وأنا غلامٌ حديث السن: «بيتي المسجد قبل أن أنكح»، فقلت في نفسي: لو كان فيك خيرٌ لرأيت مثل ما يرى هؤلاء، فلما أضطجعت ليلةً فقلت: اللهم إن كنت تعلم في خيراً فأرني رؤيا، فبينما أنا كذلك إذ جاءني ملكان في يد كل واحدٍ منهما مقمعةٌ من حديد فحملاني إلى جهنم، وأنا بينهما أدعو: اللهم إني أعود بك من جهنم، ثم أراني لقيني ملكٌ في يده مقمعةٌ من حديد، فقال: لم تُرغ نعم الرجل أنت لو تكثرت الصلاة، فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم، فإذا هي مطوية كطي البئر، ولها قرونٌ كقرون البئر، بين كل قرنين ملكٌ بيده مقمعةٌ من حديد، وأرى فيها رجلاً معلقين بالسلاسل رءوسهم أسفلهم، وعرفت فيها رجلاً من قريش فانصرفوا بي ذات اليمين، فقصصتها على حفصة بنحوه. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٨٨٥٧- ابن أبي مليكة: كان بين ابن عباس وبين ابن الزبير شيءٌ فغدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل ما حرم الله، قال: معاذ الله، إن الله كتب ابن الزبير وبني أميةً مُحلِّين للحرم، وإني والله لا أحله أبداً، قال: قال الناس: بايع لابن الزبير، فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أما أبوه فحواري النبي ﷺ، وأما جدُّه فصاحب الغار، وأما أمه فذات النطاقين، وأما خالته فأُم المؤمنين، وأما عمته فزوج النبي ﷺ، وأما جدته فعمة النبي ﷺ، ثم عفيفٌ في الإسلام قارئ القرآن، والله إن وصلوني وصلوني من قريب، وإن ربوني ربني أكفاء كرام، فأثر الثويات والأسامات والحُميدات، يعني أبناً من بني أسد بني ثؤيت وبني أسامة وبني حميد، إن ابن أبي العاص برز يمشي القديمة، يعني عبد الملك بن مروان، وإنه لوى ذنبه يعني ابن الزبير. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٨٥٨- عائشة: خرجت أسماء حين هاجرث وهي حبلية بعد الله ابن الزبير فقدمت قباء فنفست بعد الله بقاء، ثم خرجت حين نفست إلى النبي ﷺ ليحنكه، فأخذه فوضعه في حجره، فمكثنا ساعةً نلتمسها، تعني تمرّة فمضغها ثم بصفها في فيه، فأول شيء دخل بطنه لريقه ﷺ، قالت أسماء: ثم مسح وصلّى عليه وسماه عبد الله، ثم جاء وهو ابن سبع سنين

(١) مسلم (٢٤٧٨)، والترمذي (٣٨٢٥).

(٢) البخاري (٧٠٢٨).

(٣) البخاري (٤٦٦٥).

أو ثمان؛ لبياع النبي ﷺ، وأمره بذلك الزبير، فتبسم ﷺ حينَ رآه مقبلًا إليه ثم بايعه للشيخين<sup>(١)</sup>.

## مناقب بلال بن رباح وأبي بن كعب وأبي طلحة الأنصاري

### والمقداد بن عمرو وأبي قتادة الأنصاري

٨٨٥٩- أبو هريرة: قال النبي ﷺ لبلالٍ عند صلاة الغداة: «حدثني بأرجي عمل عملته في الإسلام منفعة، فإني سمعتُ الليلة خشفَ نعليكَ بين يدي في الجنة». قال بلالٌ: ما عملتُ عملاً في الإسلام أرجى عندي منفعة من أني لا أتطهرُ طهوراً تاماً في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، إلا صليتُ بذلك الطهورِ ما كتب اللهُ لي أن أصلي. للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٨٨٦٠- جابر: كان عمرُ يقولُ: أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا، يعني بلالاً للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٨٦١- سالم بن عبد الله: أنَّ شاعراً مدحَ بلال بن عبد الله فقال: بلالٌ بن عبد الله خيرُ بلالٍ فقال له ابن عمر: كذبت، بلالٌ رسولُ الله خيرُ بلالٍ. للقزويني<sup>(٤)</sup>.

٨٨٦٢- أنس: قال النبي ﷺ لأبي: «إنَّ الله تعالى أمرني أن أقرأ عليك: ﴿لَوْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١] قال: وسماني؟ قال: «نعم». فبكى للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٨٦٣- أبو هريرة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إني مجهودٌ. فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماءٌ، ثم أرسل إلى أخرى، فقالت: مثل ذلك، وقلن: كلهن مثل ذلك، فقال ﷺ: «من يضيفه رحمه الله؟» فقام أبو طلحة فقال: أنا، فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا إلا قوتٌ صياني، قال: فعليلهم بشيءٍ ونومهم، فإذا دخل ضيفنا فأرهبه أنا ناكل، فإذا أهوى بيده ليأكل فقومي إلى السراج كي تُصلحيه فأطفئه، ففعلت، فقعدوا فأكل الضيفُ وياتا طاويين فلما أصبح غدا علي النبي ﷺ، فقال ﷺ: «لقد عجب الله -أو- ضحك الله من فلانٍ وفلانٍ»<sup>(٦)</sup>.

٨٨٦٤- وفي رواية: فأنزل الله ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦). (٢) البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٣) البخاري (٣٧٥٤).

(٤) ابن ماجه (١٥٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه».

(٥) البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (٧٩٩). (٦) البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (٢٠٥٤).

(٧) مسلم (٢٠٥٤).

٨٨٦٥- المقداد وهو ابن الأسود: أقبلتُ أنا وصاحبان لي قد ذهبنا أسماعنا وأبصارنا من الجهد، فجعلنا نعرض أنفسنا على الصحابة فليس أحد يقبلنا، فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله، فإذا ثلاثة أعز، فقال: «احتلبوا هذا اللبن بيننا»، كنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه وترفح له ﷺ نصيبه، فيجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا، ويسمع اليقظان، ثم يأتي إلى المسجد فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب، فأتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي، فقال محمد: يأتي الأنصار فيتحفونه ويصيب عندهم ما به حاجة إلى هذه الجرعة، فأتيتها فشربتها، فلما أن وعلت في بطني، وعلمت أن ليس لها سبيل ندمني الشيطان، وقال: ويحك ما صنعت؟ أشربت شراب محمد؟ فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك، فتذهب دنياك وآخرتك، وعلي شملة إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدمي، وجعل لا يجيئني النوم، وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعت، فجاء ﷺ فسلم كما كان يسلم، ثم أتى المسجد فصلي، ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئًا، فرفع رأسه إلى السماء فقلت: الآن يدعو عليّ أهلك، فقال: «اللهم أطعم من أطعمني، واسق من سقاني». فعمدت إلى الشملة فشددتها عليّ وأخذت الشفرة، وانطلقت إلى الأعز أيها أسمن فأذبحتها لرسول الله ﷺ، فإذا هي حافل وإذا هن حفل كلهن، فعمدت إلى إناء لآل محمد ما كانوا يطمعون أن يحتلبوا فيه، فحلبت فيه حتى علت رغو فجئت إليه ﷺ فقال: «أشربتم شرابكم الليلة؟» قلت: يا رسول الله أشرب، فشرب ثم ناولني فقلت: يا رسول الله أشرب، فشرب ثم ناولني، فلما عرفت أنه قد روي وأصبت دعوته، ضحك حتى ألقى إلى الأرض، فقال: «إحدي سواتك يا مقداد»، فقلت يا رسول الله: كان من أمري كذا وكذا، وفعلت كذا وكذا، فقال ﷺ: «ما هذه إلا رحمة من الله، أفلا كنت آذنتني فنوقظ صاحبينا فيصبيان منها معنا» فقلت: والذي بعثك بالحق إذا أصبتها وأصبتها معك، لا أبالي من أصابها من الناس. للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(١)</sup>.

٨٨٦٦- أبو قتادة: أن النبي ﷺ كان في سفر فعطشوا، فانطلق سرعان الناس، فلزمت النبي ﷺ تلك الليلة، فقال: حفظك الله بما حفظت به نبيه. لمسلم وأبي داود وهو طرف من حديث مر في المعجزات<sup>(٢)</sup>.

(٢) مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٥٢٢٨).

(١) مسلم (٢٠٥٥)، والترمذي (٢٧١٩).

مناقب سلمان وأبي موسى وعبد الله بن سلام وابنه يوسف

وجريير وجابر بن عبد الله وأبيه وأنس والبراء ابني مالك ﷺ

٨٨٦٧- أبو هريرة: تلا النبي ﷺ ﴿وَإِن تَوَلَّوْاْ يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾

[محمد: ٣٨] قالوا: من يستبدل بنا؟ فضرب ﷺ على منكب سلمان ثم قال: «هذا وقومه»<sup>(١)</sup>.

٨٨٦٨- وفي رواية: «والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطاً بالشرب، لتناوله رجال

من فارس». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٨٦٩- سلمان: أنا من رامهرمز<sup>(٣)</sup>.

٨٨٧٠- وعنه: إنه تداوله بضعة عشر من ربّ إلى ربّ. هما للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٨٨٧١- وعنه: كنت رجلاً من أصبهان من قرية يُقال لها جي، وكان أبي دهقانها،

وكنْتُ أحبّ خلق الله إليه، واجتهدتُ في المجوسية حتى كنتُ قطن النار الذي يوقدها،

فأرسلني يوماً إلى ضيعته، فمررتُ بكنيسة النصارى، فدخلتُ عليهم، فلما رأيتهم أعجبني

صلاتهم ورغبتي في أمرهم، وقلتُ: هذا خيرٌ من الدين الذي نحنُ عليه، فما تركتهم حتى

غربت الشمس، فقلتُ لهم: أين أصلُ هذا الدين؟ قالوا: بالشام، ثم رجعتُ إلى أبي،

فقال: أين كنتُ؟ فأخبرته، فقال: أي بني! ليس في ذلك الدين خيرٌ، دينك ودينُ آبائك

خيرٌ، قلتُ: كلا والله إنه لخيرٌ من ديننا، فخافني فجعل في رجلي قيداً وحسني في بيته،

وبعثتُ إلى النصارى إذا قدم إليكم من الشام تجاراً أخبروني، فأقبلوا عليهم فأخبروني، فلما

أرادوا الرجوع إلى بلادهم ألقى الحديد من رجلي ثم خرجتُ معهم إلى الشام، فلما

قدمتها قلتُ: من أفضلُ هل هذا الدين؟ قالوا: الأسقف في الكنيسة، فجنّته فقلتُ: إني

رغبتُ في هذا الدين وأحببتُ أن أكون معك أخدمك وأتعلم منك. قال: أدخل، فدخلتُ

معه، فكان رجلٌ سوءٍ يأمرهم بالصدقة، فإذا جمعوا له شيئاً أكتنزه ولم يعط المساكين، ثم

مات فاجتمعوا ليدفنه، فقلتُ لهم: إن هذا كان رجل سوءٍ يأمركم بالصدقة وإذا جمعتم له

شيئاً أكتنزه، قالوا: وما علمك بذلك؟ قلتُ: أنا أدلكم على كتزه، فأريتهم موضعه،

فاستخرجوا منه سبع قلالٍ مملوءة ذهباً وورقاً، فلما رأوها قالوا: والله لا ندفنه، فصلبوه ثم

رجموه بالحجارة، ثم جاءوا برجلٍ آخرٍ فجعلوه مكانه، فرأيتُه أفضل منه وأزهد في الدنيا،

فأحببتُه فأقمتُ معه زماناً، ثم حضرته الوفاة، فقلتُ له: إلى من توصيني، وما تأمرني؟

(١) الترمذي (٣٢٦٠)، وقال: حديث غريب، وفي إسناده مقال وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) الترمذي (٣٢٦١)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) البخاري (٣٩٤٧).

(٤) البخاري (٣٩٤٦).



قال: لا أعلم اليوم أحدًا على ما كنت عليه إلا رجلًا بالموصل وهو فلان، فالحق به، فلحقت وأخبرته، فقال: أقم عندي، فأقمت فوجدته خير رجل، فلما حضرته الوفاة قلت: إلى من توصيني وما تأمرني؟ قال: الحق بفلان في نصيبين، فلحقت به فأخبرته، فقال: أقم عندي، فأقمت مع خير رجل، فلما حضرته الوفاة، قلت: إلى من توصيني وبما تأمرني؟ قال: فلان في عموريا، فأتيته فأخبرته، فقال: أقم عندي فأقمت مع خير رجل، واكتسبت حتى صارت لي بقيات وغنيمة، فلما حضرته الوفاة قلت: إلى من توصيني وبما تأمرني؟ قال: يا بني! والله ما أعلم أحدًا على ما كنا عليه، ولكن قد أظلك زمان نبي هو مبعوث بدين إبراهيم يخرج بأرض العرب، مهاجره إلى أرض نخل بين حرتين، يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، بين كتفيه خاتم النبوة، فإن أستطعت أن تلحق بتلك البلاد فافعل، ثم مات، ومر بي نفر من كلب تجار، فقلت لهم: تحملوني إلى أرض العرب وأعطيكم بقياتي وغنيمتي؟ قالوا: نعم، فأعطيتهم، فحملوني إلى وادي القرى فظلموني فباعوني، ثم أبتاعني رجل من بني قريظة، فحملني إلى المدينة، فوالله ما هو إلا أن رأيتها عرفتها بصفة صاحبي، فأقمت بها إلى أن هاجر النبي ﷺ، فأتيته بشيء عندي وهو بقاء فقلت له: هذه صدقة، فقال ﷺ لأصحابه: «كلوا» وأمسك يده، فقلت في نفسي: هذه واحدة ثم أنصرفت فجمعت شيئًا، وتحولت ﷺ إلى المدينة فحنته، فقلت: هذه هدية أكرمتك بها فأكل منها، فقلت: في نفسي هذه أثنان، ثم جئت وهو بالبيع جالس في أصحابه فسلمت عليه، ثم أستدرت إلى ظهره هل أرى الخاتم، فلما رأته عرف، فألقى رداءه عن ظهره، فنظرت إلى الخاتم فانكبت عليه قبله وأبكي، فقال لي: تحول، فتحولت فقصصت عليه حديثي فأعجبه ﷺ أن يسمع ذلك أصحابه، ثم شغلني الرق حتى فاتني بدرٌ وأحد، ثم قال لي ﷺ: «كاتب». فكاتبت على ثلاثمائة نخلة أحبيها له، وبأربعين أوقية، فقال ﷺ لأصحابه: «أعينوا أخاكم». فأعانوني، فجمعوا لي ثلاثمائة ودية، ففقرت لها، فخرج ﷺ معي فجعلنا نقرب إليه الودي وبضعه بيده، فما مات منها ودية، ثم أتى ﷺ بمثل بيضة دجاجة من ذهب من بعض المعادن، فقال: «ما فعل الفارسي المكاتب؟» فدعيت له، قال: «خذ هذه فأدبها ما عليك». قلت: وأين تقع هذه يا رسول الله مما علي؟ قال: «إن الله سيؤدي بها عنك»، فوزنت لهم منها أربعين أوقية وعتقت، فشهدت مع ﷺ الخندق، ثم لم يفتني معه مشهد. لأحمد والكبير والبخاري مطولاً<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد ٤٤١/٥، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٧٢٦)، والطبراني ٢٢٢/٦ (٦٠٦٥)، وقال الهيثمي ٩/

٣٣٦-٣٣٧: إسناده هذه الرواية عند أحمد والطبراني رجالهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد

صرح بالسماع.

٨٨٧٢- أبو موسى: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَأَيْتَنِي الْبَارِحَةَ وَأَنَا أُسْتَمَعُ لِقِرَاءَتِكَ، لَقَدْ أُعْطِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»، قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَوْ عَلِمْتُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَحْيِيرًا. لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٨٨٧٣- قيس بن عباد: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثْرٌ مِنْ خَشْوَعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَدَخَلْتُ فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا أَسْتَأْنَسَ قُلْتُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَالَ رَجُلٌ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأَحْدُثُكَ لِمَ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَيْتَنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعْتَهَا وَعَشْبُهَا وَخَضْرَتُهَا، وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عَرُوءٌ، فَقِيلَ لِي: أَرْقُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي وَصِيفٌ، فَقَالَ: بَشَائِبِي مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِ يَدَيْهِ، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعَرُوءِ، فَقِيلَ لِي: أَسْتَمْسِكْ، لَقَدْ أَسْتَيْقِظْتُ وَإِنَّمَا لَفِي يَدَيَّ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُومُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعَرُوءُ عَرُوءُ الْوَثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ، وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ»<sup>(٢)</sup>.

٨٨٧٤- وفي رواية: قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذَا أَنَا فِي رَجُلٍ، فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَلَى شِمَالِي فَأَخَذْتُ لِأَخْذِ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طَرَقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، وَإِذَا جَوَادٌ مِنْهُجٌ عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَلْمَنَا، فَاتَى بِي جَبَلًا فَقَالَ لِي: أَصْعَدُ، فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَعِدَّ خَرَرْتُ لِإِسْتِي، حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِي: أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا، قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَأَرْسُهُ فِي السَّمَاءِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي إِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ، ثُمَّ ذَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ وَبَقِيَتْ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ، حَتَّى أَصْبَحْتُ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّرَقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طَرَقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، وَأَمَّا الطَّرَقُ الَّتِي عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طَرَقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعَرُوءُ، فَهِيَ عَرُوءُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مَتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

(٢) البخاري (٣٨١٣)، ومسلم (٢٤٨٤).

(١) مسلم (٧٩٣)، والنسائي ١٨٠/٢.

(٣) مسلم (٢٤٨٤).

٨٨٧٥- سعد: أن النبي ﷺ أتى بقصعة فأكل منها ففضلت فضلة، فقال: «يجيء رجل من هذا الفج من أهل الجنة يأكل هذه الفضلة»، فجاء عبد الله بن سلام فأكلها. لأحمد والموصلي والبخاري وابن جرير (١).

٨٨٧٦- يوسف بن عبد الله بن سلام: قال: أجلسني النبي ﷺ في حجره ومسح على رأسي وسماني يوسف. لأحمد والكبير وزاد: ودعا لي بالبركة (٢).

٨٨٧٧- جرير بن عبد الله: ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت وما رأيته إلا تبسم في وجهي (٣).

٨٨٧٨- وفي رواية: ولقد شكوت إليه أنني لا أثبت على الخيل فضرب بيده في صدري فقال: «اللهم ثبته واجعله هاديًا مهديًا». للشيخين والترمذي (٤).

٨٨٧٩- جابر: قال: لقد استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير خمسًا وعشرين مرة (٥).

٨٨٨٠- وعنه: لقيني النبي ﷺ وأنا مهتم: «ما لي أراك منكسرًا؟» فقلت: أستشهد أبي يوم أحد وترك عيالًا ودينًا، فقال: «ألا أبشرك بما لقي الله به أباك؟» قلت: بلى، قال: «ما كلم الله أحد قط إلا من وراء حجاب، وإنه أحبب أباك فكلمه كفاحًا، فقال: يا عبدي تمن على أعطك»، قال يا رب: تحييني فأقتل ثانية، قال سبحانه: قد سبق مني أنهم لا يرجعون، فنزلت ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية. هما للترمذي (٦).

٨٨٨١- وعنه: غزوت مع النبي ﷺ تسع عشرة غزوة ولم أشهد بدرًا ولا أحدًا، منعني أبي، فلما قتل عبد الله يوم أحد لم أتخلف عن النبي ﷺ. لمسلم (٧).

٨٨٨٢- أنس: دخل النبي ﷺ على أم سليم، فأتته بتمر وسمن فقال: «أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه»، ثم قام إلى ناحية البيت فصلى غير المكتوبة، فدعا لأم سليم وأهل بيتها، فقالت أم سليم: يا رسول الله! إن لي خويصة، قال: ما هي؟ قالت:

(١) أحمد ١/١٦٩، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٢٧١٢)، وأبو يعلى ٢/٩٨ (٧٥٤)، وقال الهيثمي ٩/٣٢٦:

فيه عاصم بن هدلة، وفيه خلاف، وبقية رجالهم رجال الصحيح.

(٢) أحمد ٤/٣٥، والطبراني ٢٢/٢٨٥، وقال الهيثمي ٩/٣٢٦-٣٢٧، رواه أحمد بأسانيد ورجال إسناده فيها ثقات.

(٣) البخاري (٣٠٣٥)، ومسلم (٢٤٧٥)، والترمذي (٣٨٢١).

(٤) البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٢٤٧٥).

(٥) الترمذي (٣٨٥٢)، وقال: حسن صحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

(٦) الترمذي (٣٠١٠)، وقال: حسن غريب. (٧) مسلم (١٨١٣).

خادمك أنس، فما ترك لي خيرًا دنيا ولا آخرة إلا دعا به «اللهم أرزقه مالا وولدًا وبارك له»،  
فإني لمن أكثر الأنصار مالا، وحدثني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي إلى مقدم الحجاج  
البصرة، بضع وعشرون ومائة. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٨٨٨٣- أبو خلدة: قلت لأبي العالية: سمع أنس من النبي ﷺ؟ قال: خدمه عشر  
سنين ودعا له، وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح  
المسك. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٨٨٤- أنس رفعه: كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره  
منهم البراء بن مالك. هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

### مناقِبُ ثابتِ بنِ قيسِ وابي هريرةَ وحاطبِ بنِ

#### أبي بلتعةَ وجليبيبِ

٨٨٨٥- أنس: أن النبي ﷺ أفتقدَ ثابتَ بنِ قيسٍ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله أنا أعلمُ  
لك علمه، فاتاهُ فوجدهُ جالسًا في بيته منكسًا رأسه، فقال له: ما شأنك؟ قال: شرٌّ كان يرفعُ  
صوته فوق صوتِ النبي ﷺ فقد حبط عمله وهو من أهل النار، فأتى الرجلُ النبي ﷺ فأخبره  
أنه قال كذا وكذا، فرجع إليه المرة الآخرة بشارة عظيمة، فقال: «اذهب إليه فقل له: إنك  
لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨٨٨٦- أبو هريرة: قلت: يا رسولَ الله أسمعُ منك أشياء فلا أحفظها، قال: «إسْطُ  
رداءك» فبسطته، فحدّث حديثًا كثيرًا فما نسيتُ شيئًا حدّثني به. للترمذي ومرّ في العلم<sup>(٥)</sup>.

٨٨٨٧- وعنه: قال لي النبي ﷺ: «ممن أنت؟» قلت: من دوس، قال: ما كنتُ  
أرى أن في دوسٍ أحدًا فيه خير<sup>(٦)</sup>.

٨٨٨٨- عبد الله بن رافع: قلت لأبي هريرة: لك كنية أبا هريرة؟ قال: أما تفرقُ  
مني؟ قلت: بلى والله إني لأهابك. قال: كنتُ أرى غنم أهلي وكانت لي هريرة صغيرة،  
فكنتُ أضعها بالليل في شجرة، فإذا كان النهارُ وسرحتُ الغنمُ ذهبتُ بها معي، فلعبتُ بها

(١) البخاري (١٩٨٢)، ومسلم (٢٤٨١). (٢) الترمذي (٣٨٣٣)، وقال: حسن غريب.

(٣) الترمذي (٣٨٥٤)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٤) البخاري (٤٨٤٦)، ومسلم (١١٩). (٥) الترمذي (٣٨٣٥)، وقال: حسن صحيح.

(٦) الترمذي (٣٨٣٨)، وقال: حسن صحيح غريب.

فكنوني أبا هريرة<sup>(١)</sup>.

٨٨٨٩- جابر: إن عبدًا لحاطبٍ جاء إلى النبي ﷺ يشكو حاطبًا. فقال: يا رسول الله يدخل حاطبُ النَّارَ، فقال ﷺ «كذبت، لا يدخلها لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية». هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٨٨٩٠- أبو برزة: أن النبي ﷺ كان في مغزى له فأفاء الله عليه، فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحدٍ؟» قالوا: نعم، فلانًا، وفلانًا، وفلانًا، ثم قال: «هل تفقدون من أحدٍ؟» قالوا: نعم، فلانًا وفلانًا وفلانًا وفلانًا، وفلانًا، ثم قال: «هل تفقدون من أحدٍ؟» قالوا: نعم، فلانًا وفلانًا وفلانًا، ثم قال: «هل تفقدون من أحدٍ؟» قالوا: لا، قال: «لكني أفتد جليبيبا»، فطلبوه فطلب في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فأتى النبي ﷺ فوقف عليه ثم قال: «قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه»، هذا مني وأنا منه، فوضعه على ساعديه ليس له سرير إلا ساعديه ﷺ، فحفر له فوضع في قبره ولم يذكر غسلًا. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

### مناقب حارثة بن سراقه وقيس بن سعد بن عبادة وخالد بن

الوليد وعمر بن العاص وأبي سفيان بن حرب وابنه معاوية

٨٨٩١- أنس: أن أم حارثة بن سراقه أتت النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله! ألا تحدثني عن حارثة؟ وكان قتل يوم بدرٍ أصابه سهمٌ غربٌ، فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك أجهدت عليه في البكاء، قال: «يا أم حارثة إنها جنانٌ في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٨٨٩٢- وعنه كان قيس بن سعد بن عبادة بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرط من الأمير. للبخاري والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٨٨٩٣- أبو مالك: كان صاحب لواء النبي ﷺ بعد مصعب قيس بن سعد. لرزين.

٨٨٩٤- أبو هريرة: نزلنا مع النبي ﷺ منزلاً فجعل الناس يمزون فيقول ﷺ: «من هذا يا أبا هريرة؟» فأقول: فلان، فيقول: «نعم عبد الله هذا»، ويقول: «من هذا؟» فأقول:

(١) الترمذي (٣٨٤٠)، وقال: حسن غريب.

(٢) الترمذي (٣٨٦٤)، وقال: حسن صحيح.

(٣) مسلم (٢٤٧٢).

(٤) البخاري (٢٨٠٩).

(٥) البخاري (٢٩٧٤).

فلان، يقول: «بئس عبد الله هذا»، حتَّى مرَّ خالدُ ابن الوليد فقال: «من هذا؟» فقلتُ: خالدُ بن الوليد، قال: «نعم عبدُ الله خالدُ بنُ الوليدِ سيِّفٌ من سيوفِ الله». للترمذي (١).

٨٨٩٥- عقبه بنُ عامرٍ رفعه: «أسلم النَّاسُ آمن عمرو بن العاصِ» (٢).

٨٨٩٦- طلحة بن عبيد الله رفعه: «عمرو بن العاصِ من صالحِ قريشٍ». هما للترمذي بمقالٍ فيهما (٣).

٨٨٩٧- زاد أحمد والموصلي في هذا: «ونعم أهل البيت أبو عبد الله، وأمُّ عبد الله، وعبد الله» (٤).

٨٨٩٨- عبد الله بن شماسة المهري حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياق الموت فبكى طويلاً وحوّل وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: ما يبكيك يا أبته؟ أما بشرك النبي ﷺ بكذا وكذا؟

فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نُعدُّ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإني كنتُ على طباقٍ ثلاثٍ: لقد رأيتني وما أحدٌ أشدَّ بغضًا للنبي ﷺ مني، ولا أحبَّ إليَّ من أن أكون قد أستمكنْتُ منه فقتلته، فلو متُّ على تلك الحالِ لكنتُ من أهل النار، فلمَّا جعلَ الله الإسلامَ في قلبي، أتيتُ النبي ﷺ فقلتُ: أبسط يمينك فلا بايعتُك، فبسط يمينه فقبضتُ يدي، فقال: «مالك يا عمرو؟» قلتُ: أردتُ أن أشرط، قال: «تشرطُ ماذا؟» قلتُ: أن يُغفر لي. قال: «أما علمتَ أن الإسلامَ يهدمُ ما كان قبله»، وأن الهجرةَ تهدمُ ما كان قبلها، وأن الحجَّ يهدمُ ما كان قبله، وما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ منه ﷺ ولا أجلُّ في عيني منه، وما كنتُ أطيقُ أن أملاً عيني منه إجلالاً له، ولو قيل لي صفه لما أستطعتُ أن أصفه لأنِّي لم أكن أملاً عيني منه، ولو متُّ على تلك الحالة لرجوتُ أن أكون من أهل الجنة. ثم ولينا أشياء لا أدري ما حالي فيها، فإذا أنا متُّ فلا تصحبي نائحة ولا ناراً، فإذا دفنتوني فشنوا على الثرابِ شيئاً ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحرُ جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسلَ ربي» (٥).

(١) الترمذي (٣٨٤٦)، وقال: غريب حسن ولا نعرف لزيد بن أسلم سماعاً من أبي هريرة، وهو عندي حديث مرسل.

(٢) الترمذي (٣٨٤٤)، وقال: غريب.

(٣) الترمذي (٣٨٤٥)، وقال: إنما نعرفه من حديث نافع عن عمر الجمحي، ونافع ثقة، وليس إسناده بمتصل، وابن أبي مليكة لم يدرك طلحة.

(٤) أحمد ١/١٦١، وأبو يعلى ١٨/٢ (٦٤٥)، وقال الهيثمي ٣٥٤/٩: ورجاله ثقات.

(٥) مسلم (١٢١).

٨٨٩٩- ابن عباس: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سَفْيَانَ وَلَا يَقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ثَلَاثٌ أَعْطَيْهِنَّ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ أَزْوَاجِكُمْ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَمَعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَتَوَمَّرُنِي حَتَّى أَقَاتَلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ. هُمَا لِمُسْلِمٍ (١).

٨٩٠٠- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عُمَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا وَمَهْدِيًا وَاهْدِ بِهِ» (٢).

٨٩٠١- أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِي لَمَّا عَزَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَنِ حِمَصٍ وَوَلَّى مَعَاوِيَةَ فَقَالَ النَّاسُ: عَزَلَ عُمَيْرًا وَوَلَّى مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ عَمْرٌ: لَا تَذْكُرُوا مَعَاوِيَةَ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَهْدِ بِهِ». هُمَا لِلتِّرْمِذِيِّ (٣).

٨٩٠٢- ابن عباس: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، فَجَاءَ فَحَطَّانِي حَطَاءً وَقَالَ: «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مَعَاوِيَةَ»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مَعَاوِيَةَ»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «لَا أَشْبِعُ اللَّهَ بَطْنَهُ»، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فَقُلْتُ لِأُمِيَّةَ: مَا مَعْنَى حَطَّانِي، قَالَ قَفْزَنِي قَفْزَةً. لِمُسْلِمٍ (٤).

### مناقِبُ سُنَيْنِ أَبُو جَمِيلَةَ وَعَبَّادٍ وَضَمَادٍ وَعَدِي بْنِ حَاتِمٍ

#### وَأُمَامَةَ بِنِ اثَّالِ وَعَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ

٨٩٠٣- الزُّهْرِيُّ: زَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ (٥).

٨٩٠٤- عَائِشَةُ: تَهَجَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَّادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ عَبَّادٍ هَذَا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَرْحَمْ عَبَّادًا». هُمَا لِلْبُخَارِيِّ (٦).

٨٩٠٥- ابن عباس: أَنْ ضَمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَكَانَ يَرْقَى مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، فَسَمِعَ سَفَهَاءَ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَيَّ يَدِي، فَلَقِيَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقَى مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُشْفِي

(٢) الترمذي (٣٨٤٢)، وقال: حسن غريب.

(١) مسلم (٢٥٠١).

(٤) مسلم (٢٦٠٤).

(٣) الترمذي (٣٨٤٣)، وقال: غريب.

(٦) البخاري (٢٦٥٥).

(٥) البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٩/٤.

على يدي من شاء، فهل لك؟ فقال ﷺ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مَضَلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضَلِّ فَلَإِ هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ» قَالَ ضَمَادُ: فَقُلْتُ لَهُ: أَعَدَّ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. أَعَادَهُنَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَاهِنَةِ وَقَوْلَ السَّحْرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغَن قَامُوسَ الْبَحْرِ، هَاتِ يَدَكَ أَبَايُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَبَايَعَهُ ﷺ وَقَالَ: «وَعَلَى قَوْمِكَ؟» قَالَ: وَعَلَى قَوْمِي. فَبَعَثَ ﷺ سَرِيَّةً بَعْدَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَمَرُوا عَلَى قَوْمٍ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ: هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مَطْهَرَةً فَقَالَ: رَدَّهَا، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضَمَادٍ. لِمُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>.

٨٩٠٦- عديُّ بنُ حاتم: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في المسجدِ، فقالَ القومُ: هذا عديُّ، وكنتُ جئتُ بغيرِ أمانٍ ولا كتاب، فلمَّا رفعتُ إليه أخذ بيدي، وقد كان بلغني أنَّه قال: «إني لأرجو أن يجعل الله يده في يدي»، فقامَ بي فلقينا امرأةً معها صبيٌّ، فقالا: إنَّ لنا إليك حاجةً، فقامَ معها حتَّى قضى حاجتهما، ثمَّ أخذ بيدي حتَّى إذا أتى داره فألقتُ له الوليدةَ وسادةً فجلسَ عليها وأنا بين يديه، فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال لي: «يا عديُّ، ما يفركُ من الإسلام أن يُقال لا إله إلا الله، فهل تعلمُ من إله سوى الله؟» قلتُ: لا، ثمَّ تكلمتُ ساعةً ثمَّ قال: «أنفرتُ من أن يُقال: الله أكبرُ فهل تعلمُ شيئاً أكبر من الله؟» قلتُ: لا، قال: «اليهودُ مغضوبٌ عليهم، والنصارى ضلالٌ»، قلتُ: فإني حينئذٍ مسلمٌ، فرأيتُ وجهه ينبسطُ فرحاً. للترمذي مطوَّلاً<sup>(٢)</sup>.

٨٩٠٧- أبو هريرة: بعثَ النبيُّ ﷺ خيلاً قبل نجدٍ، فجاءت برجلٍ من بني حنيفةٍ يُقال له: ثمامةٌ بنُ أثال سيدُ أهل اليمامة، فربطوه بساريةٍ من سواري المسجدِ، فخرجَ إليه ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» قال: عندي خيرٌ يا محمدُ، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تُنعم عليّ شاكرٍ، وإن كنتَ تريدُ المالَ فسل تُعط منه ما شئت، فتركه ﷺ، حتَّى إذا كان من الغدِ فقال: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: مثلُ ذلك، فتركه حتَّى كان بعد الغدِ، قال: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: عندي ما قلتُ لك، وذكر مثله، فقال ﷺ: «أطلقوا ثمامة» فأطلقوه، فانطلق إلى نخلي فاغتسل، ثمَّ دخل المسجدَ فقال: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله، يا محمدُ، والله ما كانَ على الأرضِ أبغضُ إليّ من وجهك فقد أصبحَ وجهك أحبَّ الوجوه كُلِّها إليّ، والله ما كانَ من دينٍ أبغضُ إليّ من دينك فقد أصبحَ دينك أحبَّ الدين كُلِّه

(٢) الترمذي (٢٩٥٣) وقال: حسن.

(١) مسلم (٨٦٨).



إليّ، والله ما كانَ من بلدٍ أبغض إليّ من بلدك فقد أصبحَ بلدك أحبَّ البلاد إليّ، وإن خيلك أخذتني وأنا أريدُ العمرة فماذا ترى؟ فسأله عليه السلام وأمره أن يعتمرَ فلَمَّا قدم مكة، قيل له: أصبأت؟ قال: لا، ولكنّي أسلمتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وآله، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتّى يأذن فيها رسولُ الله صلى الله عليه وآله. للشيخين وأبي داود والنسائي (١).

٨٩٠٨- عمرو بن عبسة: كنتُ وأنا في الجاهلية أظنُّ أن النَّاسَ على الضلالة، وأنهم ليسوا على شيءٍ وهم يعبدون الأوثان، فسمعتُ برجلٍ بمكة يخبرُ أخبارًا فقعدتُ على راحلتي وقدمتُ عليه، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وآله مستخفيًا جراءً عليه قومه، فتلطفتُ حتّى دخلتُ عليه، فقلتُ له: ما أنت؟ فقال: «أنا نبيٌّ»، فقلتُ: وما نبيُّ؟ قال: «أرسلني الله»، فقلتُ: فبأيِّ شيءٍ أرسلك الله؟ قال: «أبصلة أرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحدَ الله ولا يشرك به شيءٌ»، قلتُ له: فمن معك على هذا؟ قال: «حرٌّ وعبدٌ»، ومعه يومئذٍ مَن آمن به أبو بكرٍ وبلالٌ قلتُ: إني متبعك، قال: «إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحال النَّاسِ؟ ولكن أرجع إلى أهلِكَ فإذا سمعتَ أنّي قد ظهرتُ فأتني»، فذهبتُ إلى أهلي، وقدم صليُّ صلى الله عليه وآله المدينة وكنْتُ في أهلي، فجعلتُ أتخبرُ الأخبارَ، وأسألُ النَّاسَ حين قدمَ المدينة، حتّى قدمَ على نفرٍ من أهلٍ يثربَ فقلتُ: ما فعل؟ هذا الرجلُ الذي قدمَ المدينة؟ فقالوا: النَّاسُ إليه سراعٌ، وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك، فقدمتُ المدينة فدخلتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتعرفني؟ قال: «نعم، أنت الذي لقبيني بمكة»، فقلتُ: بلى يا رسولَ الله، أخبرني عمّا علّمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة. لمسلم مطوّلًا (٢).

### مناقب حمزة بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب

#### وآبي سفيان بن الحارث وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم

٨٩٠٩- محمد بن كعب القرظي قال: كان إسلامُ حمزة حميَّةً، كان يخرجُ من الحرم فيصطادُ، فإذا رجِعَ مرَّ بمجلسِ قريشٍ، فيقول: رميتُ كذا وصنعتُ كذا، فأقبل ذات يوم فلقيته امرأةٌ فقالت: يا أبا عمارَةَ! ماذا لقي ابن أخيك من أبي جهلٍ، شتمهُ وتناوله وفعلَ وفعل؟ قال: هل رآه أحدٌ؟ قالت: أي والله، لقد رآه ناسٌ، فأقبل حتّى أنتهى إلى ذلك

(١) البخاري (٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤)، وأبو داود (٢٦٧٩)، والنسائي ٤٦/٢.

(٢) مسلم (٨٣٢).

المجلس فإذا هم جلوسٌ وأبو جهلٍ فيهم، فاتكأ على قوسه وقال: رميتُ كذا وفعلتُ كذا، ثمَّ جمعَ يديه بالقوسِ فضربَ بها أُذني أبي جهلٍ فذقَ سيتها، ثمَّ قال: خُذها بالقوسِ وأخرى بالسيفِ، أشهدُ أنه لرسولُ الله، وأنه جاء بالحقِّ من عندِ الله. للكبير مرسلًا<sup>(١)</sup>.

٨٩١٠- يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن أبيه عن جده رفعه: «والذي نفسي بيده إنَّه لمكتوبٌ عندَ الله في السماءِ السابعة، حمزةُ أسدُ الله وأسدُ رسولِهِ». للكبير بخفي<sup>(٢)</sup>.

٨٩١١- ابن عباس رفعه: «سيدُ الشهداء يومَ القيامةِ حمزةُ بنُ عبدِ المطلبِ، ورجلٌ قامَ إلى إمامِ جائرٍ فأمره ونهاه فقتله». للأوسط بضعف<sup>(٣)</sup>.

٨٩١٢- أبو أسحاق: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعقيلِ ابنِ أبي طالبٍ: «يا أبا يزيد، إنِّي أحبُّك حُبِّين، حُبًّا لقرابتك، وحُبًّا لما كنتُ أعلمُ من حُبِّ عمِّي إياك». للكبير مرسلًا<sup>(٤)</sup>.

٨٩١٣- أبو حبة البدري: كان النبيُّ ﷺ يومَ حنينٍ لا ينظرُ في ناحيةٍ إلَّا رأى أبا سفيانَ بنَ الحارثِ يقاتلُ، فقال ﷺ: «إنَّ أبا سفيانَ خيرُ أهلي -أو- من خيرِ أهلي». للكبير والأوسط<sup>(٥)</sup>.

٨٩١٤- عبد الله بن جعفر: أنَّ النبيَّ ﷺ مسحَ على رأسه ثلاثًا كلِّما مسحَ قال: «اللهمَّ أخلصْ جعفرًا في ولده». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

### مناقب خباب بنت الأرت وسالم مولى أبي حذيفة وعامر

ابن فهيرة وعامر بن ربيعة وعبد الله بن جحش وصهيب

٨٩١٥- كدوس: أنَّ خبابَ بنَ الأرتِ أسلمَ سادسَ سنَّةٍ، كان سُدسُ الإسلامِ. للكبير مرسلًا<sup>(٧)</sup>.

٨٩١٦- عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ سمعَ سالمًا مولىَ أبي حذيفة يقرأ من الليلِ، فقال:

- 
- (١) الطبراني ١٣٩/٣-١٤٠ (٢٩٢٥)، وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح.
- (٢) «الكبير» ١٤٩/٣ (٢٩٥٢)، وقال الهيثمي ٢٦٨/٩: فيه يحيى وأبو لهزم لم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (٣) «الأوسط» (٤٠٧٩)، وقال الهيثمي ٢٦٦/٧: وفيه شخص ضعيف في الحديث.
- (٤) الطبراني ١٧/١٩١، وقال الهيثمي ٢٧٣/٩: ورجاله ثقات.
- (٥) الطبراني ٢٢/٣٢٧، و«الأوسط» ٦/٣٣٠ (٦٥٤٦)، وقال الهيثمي ٢٧٤/٩: وإسناده حسن.
- (٦) أحمد ١/٢٠٥، وقال الهيثمي ٢٨٥/٩-٢٨٦: ورجاله ثقات.
- (٧) الطبراني ٤/٥٥ (٦٣١٣)، وقال الهيثمي ٢٩٨/٩: ورجاله إلى الكردوس رجال الصحيح، وكردوس ثقة.

«الحمدُ لله الذي جعلَ في أمتي مثله». للبخاري (١).

٨٩١٧- عبد الرحمن بن عوف قال: كَلَّمْ طلحةُ بنُ عبيد الله عامرَ بنَ فهيرٍ بشيءٍ فقال ﷺ: «مهلاً يا طلحةُ، فإنه شهدَ بدرًا فما شهدته، وخيرُكم خيرُكم لمواليه». للطبراني (٢).

٨٩١٨- عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: كان عامرُ بنُ ربيعةَ يصلِّي من الليل حين نَشِبَ الناسُ في الفتنةِ، فأرَى في المنام، فقيلَ له: قُمْ فاسألَ اللهَ أن يعيدَكَ من الفتنة التي أعادَ منها صالحَ عباده. فقام فصلَّى، فاشتكى فما خرج إلا جنازته (٣).

٨٩١٩- مصعب بن عبد الله الزبيري قال: توفي عامرُ بن ربيعة البدرِيُّ سنةً اثنتين وثلاثين (٤).

٨٩٢٠- سعد: أنَّ عبدَ الله بن جحشٍ قال له يومَ أحدٍ: ألا ندعو اللهَ؟ فخلوا في ناحية فدعا سعدٌ فقال: يا ربُّ، إذا لقيتُ العدوَّ فلقني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده أقاتلُهُ ويقاتلني، ثمَّ أرزقني الظفرَ عليه حتَّى أقتله وأخذ سلبه، فأمنَ عبدُ الله بنُ جحشٍ ثمَّ قال: اللهمَّ أرزقني رجلاً شديداً حرده شديداً بأسه، أقاتلُهُ فيك ويقاتلني، ثمَّ يأخذني فيجدعُ أنفي وأذني، فإذا لقيتُك غدًا قلت: من جدع أنفك وأذنيك؟ فأقولُ: فيك وفي رسولك ﷺ، فتقولُ: صدقت، قال سعدٌ فكانت دعوةُ عبدِ الله بن جحشٍ خيراً، لقد رأيتُهُ آخرَ النهارِ، وأنَّ أنفه وأذنه لمعلقان في خيط. هي للكبير (٥).

٨٩٢١- صهيب: صحبتُ النبي ﷺ قبل أن يُوحى إليه. للكبير بخفي (٦).

٨٩٢٢- وعنه: لم يشهد النبي ﷺ مشهداً قطُّ إلا كنتُ حاضره ولا غزوةً قطُّ إلا كنتُ فيها عن يمينه أو عن شماله، ولم يبايع بيعةً قطُّ إلا كنتُ حاضرها ولم يسيرُ سريةً إلا كنتُ حاضرها، وما خافوا أمامهم قطُّ إلا كنتُ أمامهم، ولا وراءهم إلا كنتُ وراءهم، وما جعلتُ النبي ﷺ بيني وبين العدوِّ قطُّ. للكبير بضعف (٧).

(١) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٦٩٤)، وقال الهيثمي ٣٠٠/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٢) الطبراني ١٣٦/١ (٢٨٧)، وقال الهيثمي ٣٠١/٩: فيه مصعب بن مصعب، وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي ٣٠١/٩ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي ٣٠١/٩ وقال: رواه الطبراني.

(٥) ذكره الهيثمي ٣٠١/٩ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) الطبراني ٣٥/٨ (٧٣٠٣)، وقال الهيثمي ٣٠٥/٩: فيه من لم أعرفه.

(٧) الطبراني ٣٧/٨ (٧٣٠٩)، وقال الهيثمي ٣٠٦/٩: فيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف.

## مناقب عثمان بن مظعون ومعاذ بن جبل وعمرو بن الجموح

وحارثة بن النعمان وبشر بن البراء وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم

٨٩٢٣- ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا مات ميتاً قال: «قدّموه على فرطنا، نعم الفرط لأمتي عثمان بن مظعون» للكبير. والأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٨٩٢٤- الأسود بن سريع: لما مات عثمان بن مظعون أشفق المسلمون عليه، فلما مات إبراهيم بن النبي ﷺ قال: «الحق يسلفنا الصالح عثمان بن مظعون» للكبير<sup>(٢)</sup>.

٨٩٢٥- وله عن ابن عباس: لما ماتت رقية، قال: «الحقي بسلفنا عثمان ابن مظعون»<sup>(٣)</sup>.

٨٩٢٦- معاذ: أنه كان مريضاً فبصق أو أراج أن يبصق عن يمينه، فقال: ما بصقت عن يميني منذ أسلمت. للكبير<sup>(٤)</sup>.

٨٩٢٧- أنس: مات معاذ بن جبل وهو ابن ثمان وعشرين سنة، وقائل يقول: ابن اثنتين وثلاثين، وقال النبي ﷺ: «معاذ أمام العلماء برتوة». للكبير بانقطاع<sup>(٥)</sup>.

٨٩٢٨- جابر رفعه: «من سيدكم يا بني سلمة؟» قالوا: الجد بن قيس على أنا نبخله، قال: «بل سيدكم الجعد الأبيض عمرو بن الجموح»، قال: وكان عمرو بن الجموح يؤلم على النبي ﷺ إذا تزوج. للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٨٩٢٩- وله عن كعب بن مالك نحوه وفيه: «وأبي داء أدوأ من البخل؟ بل سيدكم الجعد القطط عمرو بن الجموح»<sup>(٧)</sup>.

٨٩٣٠- عائشة رفعت: «دخلت الجنة فسمعت قراءة، قلت: من هذا؟ قالوا: حارثة

(١) الطبراني ١٢/٢٩٥ (١٣١٦٠)، والأوسط ٣/٣٢٤ (٣٢٩٣)، وقال الهيثمي ٩/٣٠٢: إسناده الكبير ضعيف، وفي إسناده الأوسط من لم أعرفهم.

(٢) الطبراني ١/٢٨٦ (٨٣٧)، وقال الهيثمي ٩/٣٠٢: رجاله ثقات.

(٣) الطبراني ٩/٣٧ (٨٣١٧)، وقال الهيثمي ٩/٣٠٢: رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

(٤) الطبراني ٢٠/١٦٣، وقال الهيثمي ٩/٣١١: رجاله رجال الصحيح.

(٥) الطبراني ٢٠/٢٩، وقال الهيثمي ٩/٣١١: منقطع الإسناد.

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٠٥)، وقال الهيثمي ٩/٣١٥: رجاله رجال الصحيح غير حميد بن الربيع، وثقه عثمان بن أبي شيبة وابن حبان وغيرهما، وضعفه جماعة.

(٧) «الصفير» ١/١٩٩ (٣١٧)، وقال الهيثمي ٩/٣١٥: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني.

بُنُ النعمانِ، كذاكم البرُّ كذاكم البرُّ». لأحمد والموصلي<sup>(١)</sup>.

٨٩٣١- عبد الله بن عامر بن ربيعة: أنَّ حارثة بن النعمان قال: مررتُ على النبي ﷺ ومعه جبريلُ جالسٌ في المقاعدِ، فسلمتُ عليه ثمَّ أجزتُ، فلما رجعتُ وانصرفَ ﷺ قال: «هل رأيتَ الذي كان معي؟» قلتُ: نعم قال: «إنَّه جبريلُ، وقد ردَّ عليك السلامَ». لأحمد والكبير<sup>(٢)</sup>.

٩٨٣٢- كعب بن مالك رفعه: «من سيّدكم يا بني سلمة؟» قالوا: الجدُّ بنُ قيسٍ، علىٰ أنا نزنُهُ بالبخلِ، فقال: «وأَيُّ داءٍ أدوأُ من البخلِ؟» قالوا: فمن سيّدنا يا رسول الله؟ قال: «سيّدكم بشرُّ بن البراء بن معرورٍ»<sup>(٣)</sup>.

٨٩٣٣- ابن عمر رفعه: «رحمَ اللهُ أخي عبدَ اللهِ بن رواحةً»، قال: «كان أينما أدركته الصلاةُ أناخَ». هما للكبير<sup>(٤)</sup>.

### مناقب أبي اليسر وعبد الله بن عبد الله بن أبي وقتادة بن

#### النعمان وعبادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت وأبي أيوب

٨٩٣٤- أبو اليسر كعب بن عمرو قال: والله إنِّي لمع النبي ﷺ بخيرِ عشيةٍ، إذ أقبلتُ غنمٌ لرجلٍ من اليهود يريدُ حصنهم ونحنُ محاصروهم، إذ قال ﷺ: «من يطعمنا من هذه الغنم؟» قلتُ: أنا يا رسول الله، قال: «فافعل»، فخرجتُ أشتدُّ مثل الظليم، فلمَّا نظر إليَّ ﷺ موليًّا قال: «اللهم أمتعنا به» فأدركتُ الغنمَ وقد دخلَ أوائلُها الحصنَ، فأخذتُ شاتين من أخراها فاحتضنتُهُما تحت يدي، ثمَّ أقبلتُ بهما أشتدُّ كأنه ليس معي شيءٌ حتَّى ألقىتهما عند رسولِ اللهِ ﷺ فذبحوهما وأكلوهما. لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٨٩٣٥- يحيى بن بكير قال: توفى أبو اليسر سنةَ خمسٍ وخمسين بالمدينة، وهو آخرُ من ماتَ من أهلِ بدر. للكبير<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ٣٦/٦، وأبو يعلى ٣٩٩/٧ (٤٤٢٥)، وقال الهيثمي ٣١٣/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٢) أحمد ٤٣٣/٥، والطبراني ٢٢٨/٣ (٣٢٢٦)، وقال الهيثمي ٣١٣/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٨١/١٩-٨٢، وقال الهيثمي ٣١٥/٩: رواه الطبراني بإسنادين، ورجالهما رجال الصحيح غير شيخي الطبراني، ولم أر من ضعفهما.

(٤) الطبراني ٣٢٢/١٢ (١٣٢٤١)، وقال الهيثمي ٣١٦/٩: إسناده حسن.

(٥) أحمد ٤٢٧/٣، وقال الهيثمي ١٤٩/٦: رواه أحمد، عن بعض رجال بني سلمة، عنه، بقية رجاله ثقات.

(٦) الطبراني ١٦٤/١٩.

٨٩٣٦- أسامة: لما رجع النبي ﷺ من بنى المصطلق، قام ابن عبد الله بن أبي فسلاً على أبيه السيف، وقال: لله علي أن لا أغمده حتى تقول: محمد الأعز وأنا الأذل، قال ويلك، محمد الأعز وأنا الأذل، فبلغت النبي ﷺ فأعجبه وشكرها له بضعف. للكبير<sup>(١)</sup>.  
٨٩٣٧- عبد الله بن عبد الله بن أبي: أنه استأذن النبي ﷺ أن يقتل أباه. فقال: لا تقتل أباك للكبير<sup>(٢)</sup>.

٨٩٣٨- قتادة بن النعمان: خرجت ليلة مظلمة، فقلت: لو أتيت النبي ﷺ وشهدت معه الصلاة وآتسته بنفسي، ففعلت، فلما دخلت المسجد برقت السماء فرآني ﷺ فقال: «يا قتادة ما هاج عليك؟» قلت: أردت بأبي وأمي أنت أن أونسك، قال: «خذ هذا العرجون فتخصر به، فإنك إذا خرجت أضاء لك عشراً أمامك وعشراً خلفك، ثم قال لي: «إذا دخلت بيتك فإنك تجد مثل الحجر الأخضر في أستار بيتك فإن ذلك الشيطان»، فخرجت فأضأ لي ثم ضربت به مثل الحجر الأخضر حتى خرج من بيتي. للكبير وأحمد والبخاري<sup>(٣)</sup>.  
٨٩٣٩- عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ قال له: «يا أبا الوليد» وهو بدرى عقبى إحدى شجري نقيب<sup>(٤)</sup>.

٨٩٤٠- يحيى بن بكير قال: مات عبادة بن الصامت بالرملة من فلسطين سنة أربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين. هما للكبير<sup>(٥)</sup>.  
٨٩٤١- خزيمة بن ثابت: أنه رأى في النوم أنه سجد على جهة النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فاضطجع له ﷺ فجاء فسجد على جهته. لأحمد بلين<sup>(٦)</sup>.  
٨٩٤٢- أبو أيوب الأنصاري: كان النبي ﷺ يطوف بين الصفا والمروة، فسقطت على لحيته ريشة، فابتدر إليه أبو أيوب فأخذها، فقال له ﷺ: «نزع الله عنك ما تكره». للكبير بلين<sup>(٧)</sup>.

- (١) ذكره الهيثمي ٣١٧/٩-٣١٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه: محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف.  
(٢) ذكره الهيثمي ٣١٨/٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عروة بن الزبير لم يدرك عبد الله بن عبد الله بن أبي.  
(٣) أحمد ٦٥/٣، من حديث أبي سعيد، والبخاري كما في (كشف الأستار) (٢٧٠٩) من حديث قتادة بن النعمان، والطبراني ١٩/١٣-١٤، وقال الهيثمي ٣١٩/٩: رجال أحمد رجال الصحيح، وصححه ابن خزيمة (١٦٦٠) من حديث أبي سعيد.  
(٤) ذكره الهيثمي ٣٢٠/٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.  
(٥) ذكره الهيثمي ٣٢٠/٩، قال: رواه للطبراني، رواه الحاكم ٣/٣٥٥.  
(٦) أحمد ٢١٦/٥، وقال الهيثمي ١٨٢/٧: رواه أحمد، عن شيخه عامر بن صالح الزبيري، وثقه أحمد وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات.  
(٧) الطبراني ٤/١٧٢ (٤٠٤٨)، وقال الهيثمي ٣٢٣/٩: فيه نائل بن نجيح، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه الدارقطني وغيره، وبقيه رجاله ثقات، إلا أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أبي أيوب.

٨٩٤٣- ابن عباس: أن أبا أيوب الأنصاري غزا أهل الروم فمرَّ على معاوية فجفاه فانطلق ثم رجع من غزوته فجفاه، ولم يرفع رأسًا، فقال: إنَّ النبي ﷺ أنبأني إنا سنرى بعده أثره، فقال معاوية: فبم أمركم؟ قال: أمرنا أن نصبر، قال: أصبروا إذا، فأتى عبد الله بن عباس بالبصرة وقد أمره عليها علي، فقال: يا أبا أيوب إني أريد أن أخرج لك عن مسكني كما خرجت للنبي ﷺ، فأمر أهله فخرجوا وأعطاه كل شيء أغلق عليه الدار، فلما كان انطلاقه قال ما حاجتك؟ قال: حاجتي عطائي وثمانية أعبد يعلمون في أرضي، وكان عطاؤه أربعة آلاف فأضعفها له خمس مرات وأعطاه عشرين ألفًا وأربعين عبدًا. للكبير<sup>(١)</sup>.

مناقب أبي الدحداح وزيد بن ثابت ورافع بن خديج

وسلمة بن الأكوع وأبي الدرداء وزاهر بن حرام

وعبد الله ذي البجادين ﷺ

٨٩٤٤- عبد الله بن أزي: أن النبي ﷺ بعث إلى أبي الدحداح يستقرضه، فلما جاءه الرسول قال: النبي ﷺ بعثك إلي ليستقرضني؟ قال: نعم، قال: فإني أشهد الله أن مالي في موضع كذا وكذا في سبيل الله، فقال ﷺ: «كم من عذقي لأبي الدحداح في الجنة». للكبير بلين<sup>(٢)</sup>.

٨٩٤٥- زيد بن ثابت قال: أجازني رسول الله ﷺ وكساني قبطية. للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٨٩٤٦- أبو هريرة: قال حين مات زيد بن ثابت: اليوم مات خير هذه الأمة وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفًا<sup>(٤)</sup>.

٨٩٤٧- امرأة رافع بن خديج: أن رافعًا رمي مع النبي ﷺ يوم أحد ويوم خيبر بسهم

في ثنوته، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أنزع السهم، فقال: «يا رافع إن شئت نزع السهم والقطنة جميعًا، وإن شئت نزع السهم وترك القطنة وشهدت لك يوم القيامة أنك شهيد»، قال: فنزع السهم وترك القطنة، فعاش بها حتى كان في خلافة معاوية فانتفض

(١) الطبراني ٤/١٢٥-١٢٦ (٣٨٧٦-٣٨٧٧)، وقال الهيثمي ٩/٣٢٣: فذكر الحديث بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح إلا أن حبيب بن ثابت لم يسمع من أبي أيوب.

(٢) الطبراني ٢٢/٣٠٠، وقال الهيثمي ٩/٣٢٤: ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٥/١٠٧ (٤٧٤٣)، وقال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد، وهو ضعيف.

(٤) الطبراني ٥/١٠٨ (٤٧٥٠)، وقال الهيثمي ٩/٣٤٥: ورجاله رجال الصحيح، إلا أن يحيى بن سعيد الأنصاري لم يسمع من أبي هريرة.

الجرح، فمات بعد العصر، فأتى ابن عمرَ فقيل له: مات رافعٌ فترحم عليه، وقال: إنَّ مثلَ رافعٍ لا يُخرجُ به حتَّى يؤذَنَ من حوْلِ المدينةِ من أهلِ القرى، فلمَّا خرجنا بجنائزته جاء ابن عمرَ حتَّى جلسَ على رأسِ القبرِ فذكر الحديثَ<sup>(١)</sup>.

٨٩٤٨- سلمة بن الأكوع: أردفني النبي ﷺ مرارًا ومسحَ رأسي مرارًا، واستغفر لي ولذريتي عدد ما بيدي من الأصابع<sup>(٢)</sup>.

٨٩٤٩- أبو الدرداء: قلتُ يا رسولَ الله بلغني أنك تقولُ: «إنَّ قومًا من أمّتي سيكفرون من بعد إيمانهم؟» قال: أجل، يا أبا الدرداء! ولست منهم. هي للكبير<sup>(٣)</sup>.

٨٩٥٠- سالم بن أبي الجعد: عن رجلٍ من أشجعٍ يقالُ له زاهرٌ ابن حرامٍ رجلٌ بدويٌّ، وكان لا يزالُ يأتي النبي ﷺ بطرفَةٍ أو هديّة، فرآه ﷺ في سوقِ المدينةِ يبيعُ سلعةً ولم يكن أتاه في ذلك الوقتِ فاحتضنه من وراءِ كتفه، فالتفت فأبصر النبي ﷺ فقَبَلَ كَفَّهُ، فقال: «من يشتري العبدَ؟» فقال: إذا تجدني يا رسولَ الله كاسدًا، فقال: «لكنك عند الله ربيعًا»، فقال ﷺ: «لكلُّ حاضرٍ باديةٌ وباديةٌ آلُ محمدٍ زاهرٌ بنُ حرامٍ». للبخاري. والكبير<sup>(٤)</sup>.

٨٩٥١- عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ قال لرجلٍ يقالُ له: ذا البجادين «إنَّه أوابٌ»، وذلك أنه كان كثيرًا لذكر الله تعالى في القرآن، وكان يرفعُ صوته في الدعاء. لأحمد والكبير<sup>(٥)</sup>.

### مناقب عبد الله بن الأرقم وعثمان بن أبي العاص ووائل

#### ابن حجر والعلاء بن الحضرمي وأبي زيد عمرو بن أخطب

٨٩٥٢- عبد الواحد بن أبي عون: أتى النبي ﷺ كتاب رجلٍ، فقال لعبد الله بن الأرقم: «أجب علي»، فكتب جوابه ثم قرأه عليه، فقال: «أصبت وأحسن، اللهم وفقه»، فلمَّا ولي عمرُ كان يشاوره. للكبير مفصلاً<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني ٢٣٩/٤ (٤٢٤٢)، وقال الهيثمي ٣٤٦/٩: وامرأة رافع إن كانت صحابية وإلا فإني لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

(٢) الطبراني ٢٤/٧ (٦٢٦٧)، وقال الهيثمي ٣٦٣/٩: ورجاله رجال الصحيح غير علي بن يزيد بن حكيمة، وهو ثقة.

(٣) الطبراني ٨٩/١ (١٣٧)، وقال الهيثمي ٣٦٧/٩: ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الأشعري، وهو ثقة.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٣٤)، الطبراني ٢٧٤/٥ (٥٣١٠)، وقال الهيثمي ٣٦٩/٩: رجاله موثقون.

(٥) أحمد ١٥٩/٤، والطبراني ٢٩٥/١٧، وقال الهيثمي: وإسنادهما حسن.

(٦) ذكره الهيثمي ٣٧٠/٩، وقال: رواه الطبراني معضلاً، وإسناده حسن.



٨٩٥٣- عثمان بن أبي العاص: قدمت في وفد ثقيف حين قدموا على النبي ﷺ، فقالوا: من يمسك لنا رواحلنا؟ فقلتُ وأنا أصغر القوم: إن شئتم أمسكتُ لكم على أن لي عليكم عهد الله لتمسكن لي إذا خرجتم، قالوا: فذلك لك، فدخلوا عليه ثم خرجوا فقالوا: أنطلق بنا، قلتُ: إلى أين، قالوا: إلى أهلكتك قلتُ: ضربتُ من أهلي، حتَّى إذا حللتُ بباب النبي ﷺ أرجع ولا أدخلُ عليه وقد أعطيتُموني ما قد علمتم، قالوا فأعجل، فإننا قد كفينك المسألة لم ندع شيئاً إلا سألناه، فدخلتُ فقلتُ: يا رسول الله! أدع الله أن يفقهني في الدين ويعلمني، قال: «ماذا قلتُ؟» فأعدتُ عليه القول فقال: «لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحدٌ من أصحابك أذهب فأنت أميرٌ عليهم وعلى من تقدّم عليهم من قومك» وذكر الحديث. للكبير (١).

٨٩٥٤- أبو هريرة: لما بعث النبي ﷺ العلاء ابن الحضرمي إلى البحرين تبعته فرأيتُ منه ثلاثَ خصالٍ لا أدري أيتهن أعجب، أنتهينا إلى ساحل البحر فقال: «سموا الله واقتحموا»، فسمينا الله واقتحمنا، فعبرنا فما بلّ الماء أسافل أخفاف إبلنا، فلما قفلنا صرنا معه بفلاة من الأرض، وليس معنا ماء، فشكونا إليه، فقال: «صلوا ركعتين»، ثم دعا فإذا سحابةٌ مثلُ الترسِ ثم أرختْ عزاليها فسقينا وأسقينا، وماتَ فدفناه في الرمل، فلما سرنا غير بعيد قلنا: يجيء سبغٌ فيأكله، فرجعنا فلم نره، للطبراني وفيه إبراهيم بن معمر الهروي (٢).

٨٩٥٥- أبو زيد بن أخطب الأنصاري: أسسقى النبي ﷺ فأتيته بقدر فيه ماء، فكانت فيه شعرةٌ فأخذتها فقال: «اللهم جمِّله»، فرأيتُه وهو ابن أربعٍ وتسعين ليس في لحيته شعرةٌ بيضاء. لأحمد والكبير إلا أنه قال: ستون سنة (٣).

### مناقبة أبي أمامة وزيد بن صوحان وفروة بن هبيرة وعبد الله بن

#### بسر والهرماس بن زياد والسائب بن يزيد

٨٩٥٦- أبو أمامة: بعثني النبي ﷺ إلى باهلة فأتيتهم وهم على الطعام فرحبوا بي

(١) الطبراني ٥٠/٩ (٨٣٥٦)، وقال الهيثمي ٣٧١/٩: رجاله رجال الصحيح غير حكيم بن حكيم بن عباد، وقد وثق.

(٢) الطبراني ٩٥/١٨، وقال الهيثمي ٣٧٦/٩: وفيه إبراهيم بن معمر الهروي والد إسماعيل، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) أحمد ٣٤٠/٥، والطبراني ٢٨/١٧، وقال الهيثمي ٣٧٨/٩: إسناده حسن.

وأكرموني، وقالوا: تعال فكل، فقلت: إني جئت لأنهاكم عن هذا الطعام وأنا رسول رسول الله ﷺ أتيتكم لتؤمنوا به، فكذبوني وزبروني وأنا جائع ظمآن، فممت فأتيت في منامي بشربة لبن، فشربت ورويت وعظم بطني، قال القوم: أتاكم رجل من أشرافكم وسرااتكم فرددتموه، أذهبوا إليه وأطعموه من الطعام والشراب ما يشتهي، فأتوني بالطعام والشراب، فقلت: لا حاجة في طعامكم وشرابكم، فإن الله أطعمني وسقاني، فانظروا إلى الحال التي أنا عليها، فنظروا فأريتهم بطني، فأسلموا عن آخرهم. للكبير<sup>(١)</sup>.

٨٩٥٧- علي رفعه: «من سره أن ينظر إلى رجل يسبقه بعض أعضائه إلى الجنة فلينظر إلى زيد بن صوحان». للموصلي بخفي<sup>(٢)</sup>.

٨٩٥٨- فروة بن هبيرة: أنه أتى النبي ﷺ فقال: إنه كان لنا أرباب وربات نعبدن من دون الله تعالى، فدعوناهن فلم يجبن، وسألناهن فلم يعطين، فجتناك فهنا، فنحن نعبد الله، فقال ﷺ: «قد أفلح من رزق لنا»، فقال: يا رسول الله! البسني ثوبين من ثيابك قد لبستهما فكساء، فلما كان بالموقف من عرفات، قال ﷺ: أعد علي مقاتلك فأعاد عليه، فقال: «أفلح من رزق لنا». للكبير براولم يسم<sup>(٣)</sup>.

٨٩٥٩- عبد الله بن بسر: وضع النبي ﷺ يده على رأسي فقال: «يعيش هذا الغلام قرناً»، فعاش مائة سنة، وكان في وجهه ثؤلول فقال: لا يموت حتى يذهب الثؤلول من وجهه، فلم يمض حتى ذهب الثؤلول من وجهه. للكبير والبخاري<sup>(٤)</sup>.

٨٩٦٠- الهرماس بن زياد: وفد أبي وأنا معه إلى النبي ﷺ فقال له أبي: أدع الله لي ولابني، فمسح رأسه وبايعه على الإسلام. للأوسط بخفي<sup>(٥)</sup>.

٨٩٦١- عطاء مولى السائب بن يزيد: رأيت مولاي السائب بن يزيد لحيته بيضاء ورأسه أسود، فقلت: يا مولاي: ما لرأسك لا يبيض؟ فقال: لا يبيض رأسي أبداً وذلك أن النبي ﷺ مضى، وأنا غلام أعب مع الغلمان، فسلم وأنا معهم فرددت ﷺ من بين

(١) الطبراني ٢٨٦/٨ (٨٠٩٩)، وقال الهيثمي ٣٨٧/٩: رواه الطبراني بإسنادين، وإسناد الأولى حسن فيها: أبو غالب وقد وثق.

(٢) أبو يعلى ٣٩٣/١ (٥١١)، وقال الهيثمي ٣٩٨/٩: وفيه من لم أعرفهم.

(٣) الطبراني ٣٣/١٩ (٧٠)، وقال الهيثمي ٤٠٠-٤٠١: فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٤) البزار (٢٧٤٧)، وقال الهيثمي ٤٠٤/٩: رجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح غير الأحسن بن أيوب الحضرمي، وهو ثقة.

(٥) «الأوسط» (٣٨٣٧)، وقال الهيثمي ٤٠٨/٩: فيه جماعة لم أعرفهم.

الغلمان، فدعاني، فقال لي: ما أسمك؟ فقلتُ: السائبُ بنُ يزيد بن أخت النمر، فوضع يده على رأسي وقال: «بارك اللهُ فيك»، فلا يبيضُ موضعُ يده أبدًا. للطبراني (١).

### مناقب حرمة بن زيد وحمزة بن عمرو وورقة بن نوفل

#### والأحنف بن قيس

٨٩٦٢- ابن عمر: كنتُ عند النبي ﷺ إذ جاءه حرمةُ بنُ زيد، فجلسَ بين يديه فقال: يا رسولَ الله! الإيمانُ ههنا، وأشار إلى لسانه، والنفاقُ ههنا، وأشار إلى صدره، ولا نذكُرُ اللهَ إلا قليلًا، فسكتَ عنه ﷺ، فرددَ ذلكَ عليه حرمةُ، فأخذ ﷺ بطرفِ لسانِ حرمةَ فقال: «اللهمَّ اجعل له لسانًا صادقًا وقلبًا شاكِرًا وارزقه حَيًّا وحبًّا من يحبُّني وصيِّرْ أمره إلى الخير»، فقال حرمةُ: يا رسولَ الله! إنَّ لي أخوانًا منافقين كنتُ فيهم رأسًا، ألا أدلكَ عليهم؟ فقال ﷺ: «من جاءنا كما جئتنا أستغفرنا له كما أستغفرنا لك، ومن أصرَّ على دينه فاللهُ أولى به، ولا تخرق على أحدٍ سترا». للكبير (٢).

٨٩٦٣- حمزة بن عمرو الأسلمي: أسرينا في سفرٍ مع النبي ﷺ في ليلةٍ ظلماء، فأضاءت أصابعي حتَّى جمعوا عليها ظهرهم، وما سقط من متاعهم، وإنَّ أصابعي لتنير. للكبير بلين (٣).

٨٩٦٤- عائشة رفعتُه: «لا تسبوا ورقةَ فإني رأيتُ له جنةً أو جنتين». للبخاري (٤).

٨٩٦٥- أسماء بنت أبي بكر: أن النبي ﷺ سئلَ عن ورقة بن نوفل، فقال: «يبعثُ يومَ القيامة أمةً وحده». للكبير (٥).

٨٩٦٦- جابر: سئل النبي ﷺ عن أبي طالبٍ هل تنفعه نبوتك؟

قال: «نعم، أخرجتهُ من غمرات جهنم إلى ضحضاح منها»، وسئل عن خديجة لأنها ماتت قبل الفرائض وأحكام القرآن، فقال: «أبصرتها على نهرٍ من أنهار الجنة من بيتٍ في

(١) الطبراني ١٦٠/٧ (٦٦٩٣)، وقال الهيثمي ٤٠٩/٩: رجال الكبير رجال الصحيح غير عطاء مولى السائب، وهو ثقة.

(٢) الطبراني ٥/٤ (٣٤٧٥)، وقال الهيثمي ٤١٠/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ١٥٩/٣ (٢٩٩١)، وقال الهيثمي ٤١١/٩: رجاله ثقات، وفي كثير بن زيد اختلاف.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٥٠)، وقال الهيثمي ٤١٦/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٥) الطبراني ٨٢/٢٤، وقال الهيثمي ٤١٦/٩: رجاله رجال الصحيح.

قصبٍ لا صخبٍ فيه ولا نصبٍ»، وسُئِلَ عن ورقة بن نوفل، فقال: «أبصرته في بطنان الجنة عليه سندسٌ»، وسُئِلَ عن زيد بن عمرو بن نفيلٍ فقال: «يبعثُ يوم القيامةُ أمّةً واحدةً بيني وبين عيسى عليه السلام». للموصلي (١).

٨٩٦٧- الأحنف بن قيس: بينما أنا أطوفُ بالبيت إذ لقيني رجلٌ من بني سليم، فقال: ألا أبشرك؟ قلتُ: بلى، قال: تذكرُ إذ بعثني النبي ﷺ إلى قومك من بني سعدٍ أدعوهم إلى الإسلام، فقلتُ: إيه والله ما قالَ إلا خيراً، ولا أسمعُ إلا حسناً، فإني رجعتُ وأخبرتُ النبي ﷺ مقاتلتك، فقال: «اللهمَّ أعفر للأحنف، فما أنا لشيءٍ أرجى مني لها». لأحمد والكبير (٢).

### مناقب خديجة بنت خويلد وفاطمة وعائشة وصفية

#### وسودة وأسماء بنت أبي بكر وأم حرام

#### وأم سليم وهند بنت عتبة رضي الله تعالى عنهن

٨٩٦٨- إسماعيل بن أبي خالد: قلتُ لعبدالله بن أبي أوفى: أكان النبي ﷺ بشراً خديجةً بيّتٍ في الجنة؟ قال: نعم، بشراً بيّتٍ في الجنة من قصبٍ لا صخبٍ فيه ولا نصبٍ. للشيخين (٣).

٨٩٦٩- عائشة: ما غرثُ عليٍّ أحدٍ من نساءِ النبي ﷺ ما غرثُ عليٍّ خديجةً قطُّ، وما رأيتهَا قطُّ، ولكن كان يكثرُ ذكرها، وربما ذبحَ الشاةَ ثمَّ يقطعها أعضاءً ثمَّ يبعثُ في صدائقِ خديجةً، وربما قلتُ له: كأن لم يكن في الدنيا امرأةٌ إلا خديجةً، فيقول: إنَّها كانت وكانت وكان لي منها ولدٌ (٤).

٨٩٧٠- وفي رواية: وتزوجني بعدها بثلاث سنين (٥).

٨٩٧١- وفي أخرى: أستأذنت هالَةَ بنتُ خويلدٍ أختُ خديجةً على النبي ﷺ فعرفتُ أستأذنانَ خديجةً فارتاعَ لذلك، فقال: اللهمَّ هالَةَ بنتُ خويلدٍ فغرثُ. فقلتُ: ما تذكرُ من

(١) أبو يعلى ٤١/٤ (٢٠٤٧)، وقال الهيثمي ٩/٤١٦: فيه مجالد، وهذا مما مدح من حديث مجالد، وبقية رجال رجال الصحيح.

(٢) أحمد ٥/٣٧٢، والطبراني ٨/٢٨ (٧٢٨٥)، وقال الهيثمي ١٠/٢: رجال أحمد رجال الصحيح غير علي بن زيد، وهو حسن الحديث.

(٣) البخاري (٣٨١٩)، ومسلم (٢٤٣٣).

(٤) البخاري (٣٨١٨)، ومسلم (٢٤٣٥). (٥) البخاري (٣٨١٧).

عجوزٍ من عجائزِ قريشِ حمراءِ الشدقينِ، هلكَتْ في الدهرِ، قد أبدلكَ اللهُ خيراً منها. للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٩٧٢- أنس رفعه: حسبك من نساء العالمين مريمُ ابنة عمرانَ، وخديجةُ بنتُ خويلدٍ، وفاطمةُ بنتُ محمدٍ، وآسيةُ امرأةُ فرعونَ<sup>(٢)</sup>.

٨٩٧٣- عائشة: سُئِلتُ أيُّ الناسِ كان أحبَّ إلى النبي ﷺ؟ قالت: فاطمةُ، قيل من الرجالِ؟ قالت: زوجها إن كان ما علمتُ صواماً قواماً. هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٨٩٧٤- وعنها: كنَّ أزواجُ النبي ﷺ عنده لم يغادر منهن واحدةً فأقبلت فاطمةُ تمسُّ ما تخطى مشيتها من مشية النبي ﷺ شيئاً، فلما رآها رَحَبَ بها وقال: «مرحباً بابنتي»، ثمَّ أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثمَّ سارها فبكت بكاءً شديداً، فلما رأى جزعها، سارها الثانيةً فضحكتُ، فقلتُ لها: خصَّكَ رسولُ اللهِ ﷺ من بين نساءه بالسرارِ ثمَّ أنت تبكين، فلما قام سألتها ما قال لك؟ قالت: ما كنتُ لأفشي على رسولِ اللهِ ﷺ سرَّهُ، فلما توفي قلتُ: عزمْتُ عليك بمالي عليك من الحقِّ لما حدثتني بما قالَ لك ﷺ. قالت: أمَّا الآن فنعم، أمَّا حين سارني في المرة الأولى، فأخبرني أنَّ جبريلَ كان يعارض بالقرآنِ في كلِّ سنةٍ مرةً، وعارضه الآن مرتين، «وإنِّي لا أرى الأجلَ إلا قد أقترَب، فاتقِ الله واصبري فإنَّه نعم السلفُ أنا لك»، قالت: فبكيْتُ بكائي الذي رأيتُ، فلما رأى جزعي سارني الثانية فقال: «يا فاطمةُ، أمَّا ترضين أن تكوني سيِّدةَ المؤمنين أو سيِّدةَ نساءِ هذه الأمة؟» فضحكت ضحكي الذي رأيتُ<sup>(٤)</sup>.

٨٩٧٥- وفي رواية: ثم سارني أني أولُ أهله يتبعه، فضحكتُ<sup>(٥)</sup>.

٨٩٧٦- في أخرى: «أمَّا ترضين أن تكوني سيِّدةَ نساءِ أهل الجنةِ وأنك أولُ أهلي لحوقاً بي» فضحكتُ. للشيخين والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٨٩٧٧- وله عن أم سلمة نحوه وفيه: ثمَّ أخبرني أني سيِّدةُ نساءِ أهل الجنةِ إلا مريمَ بنتَ عمرانَ، فضحكتُ<sup>(٧)</sup>.

٨٩٧٨- أنس رفعه: فضلُ عائشة على النساءِ كفضل الثريد على سائر الطعام.

(١) البخاري (٣٨٢١) معلقاً، ومسلم (٢٤٣٧)، والترمذي (٢٠١٧).

(٢) الترمذي (٣٨٧٨)، وقال: صحيح. (٣) الترمذي (٣٨٧٤)، وقال: حسن غريب.

(٤) البخاري (٣٦٢٣)، و(٣٦٢٤)، ومسلم (٢٤٥٠) ٩٨، والترمذي (٣٨٧٢).

(٥) البخاري (٣٦٢٦)، ومسلم (٢٤٥٠). (٦) البخاري (٣٦٢٤).

(٧) الترمذي (٣٨٧٣)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

٨٩٧٩- عائشة رفعت: «يا عائشُ هذا جبريلُ يقرئك السلام»، قلتُ وﷺ ورحمةُ الله، وهو يرى ما لا أرى. للسنّة إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.

٨٩٨٠- أبو موسى: ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديثُ قُط، فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً<sup>(٣)</sup>.

٨٩٨١- عمار بن ياسر: وقد نالَ عنده رجلٌ من عائشة فقال له عمارٌ: أغرب مقبوحاً منبوحاً، تؤذِي حبيبة رسول الله ﷺ. هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٨٩٨٢- عائشة: أن نساء النبي ﷺ كنَّ حزينين: فحزبٌ فيه عائشةٌ وحفصةٌ وصفيةٌ وسودة، والحزبُ الآخرُ: أم سلمةٌ وسائرُ أزواج النبي ﷺ، وقد كان المسلمون قد علموا حبه ﷺ عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هديةً يريدُ أن يهديها إلى النبي ﷺ أخرها، حتَّى إذا كان ﷺ في بيت عائشة ذهبَ صاحب الهدية بها إليه ﷺ في بيت عائشة، فكلَّم حزب أم سلمة، فقلن لها كلِّمي النبي ﷺ يكلم الناس فيقول: من أراد أن يهدى إلى النبي ﷺ هديةً فليهد له حيث كان من نسائه، فكلَّمته أم سلمة بما قلن، فلم يقل لها شيئاً، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئاً فقلن لها: كلِّميه فكلَّمته حين دار إليها أيضاً، فلم يقل لها شيئاً، فقالت: ما قال لي شيئاً، فقلن لها: كلِّميه حتَّى يكلمك، فدار إليها فكلَّمته فقال لها: «لا تؤذيني في عائشة، فإنَّ الوحي لم يأتني وأنا في ثوبِ أمِّ إلهة»، فقلت: أتوبُ إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثمَّ إنهنَّ دعونَ فاطمةً فأرسلنها إليه تقولُ إن نساءك يسألنك العدلَ في بنت أبي بكرٍ، فقال: «يا بنيةُ ألا تحبين ما أحبّه؟» فقالت: بلى، فرجعتُ إليهنَّ فأخبرتهنَّ، فقلن أرجعي، فأبت أن ترجع، فأرسلنَ زينب بنت جحش، فأنته فأغلظت وقالت: إن نساءك ينشدنك الله العدلَ في بنت أبي قحافة، فرفعت صوتها ثلاثاً حتَّى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها، حتَّى أن النبي ﷺ لينظرَ إلى عائشة هل تكلم، فتكلمتُ تردُّ على زينب حتَّى أسكتها، فنظرَ ﷺ إلى عائشة فقال: «إنها ابنةُ أبي بكرٍ»<sup>(٥)</sup>.

٨٩٨٣- وفي رواية: قالت عائشة: فأرسلنَ زينب بنت جحش وهي التي كانت

(١) البخاري (٣٧٧٠)، ومسلم (٢٤٤٦)، والترمذي (٣٨٨٧).

(٢) البخاري (٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧) ٩١، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٣٨٨١)، والنسائي ٦٩/٧.

(٣) الترمذي (٣٨٨٣)، وقال: حسن صحيح.

(٤) الترمذي (٣٨٨٨)، وقال: حسن. وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٥) البخاري (٢٥٨١)، ومسلم (٢٤٤١).

تساميني منهناً في المنزلة عند النبي ﷺ، ولم أرَ امرأة قط خيراً في الدين من زينب، وأتقى  
 لله أصدق حديثاً وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشدّ ابتداءً لنفسها في العمل الذي  
 تصدق به، وتقرّب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة بنحوه.  
 للشيخين والترمذي والنسائي (١).

٨٩٨٤- عروة: ما رأيت امرأة أعلم بطب ولا فقه ولا شعر من عائشة (٢).

٨٩٨٥- الزهري أرسله: لو جمع علم نساء هذه الأمة فيهن أزواج النبي ﷺ كانت  
 عائشة أكثر من علمهن. هما للكبير (٣).

٨٩٨٦- صفية: دخل علي النبي ﷺ وأنا أبكى وكانت حفصة قالت: يا بنت يهود،  
 فأخبرته فقال: ألا تتقين الله يا حفصة، إنها ابنة نبي، وإن عمها لنبي، وإنها لتحت نبي، فبم  
 تفخرين عليها (٤).

٨٩٨٧- وفي رواية: قالت: دخل علي النبي ﷺ وقد بلغني كلام من حفصة وعائشة،  
 فذكرته له فقال: «ألا قلت كيف تكونان خيراً مني، وزوجني محمداً وأبي هارون وعمي  
 موسى»، وكان الذي قالتا، نحن على النبي ﷺ أكرم منها، وقالتا: نحن أزواج النبي ﷺ  
 بنات عمه. للترمذي (٥).

٨٩٨٨- عكرمة: قيل لابن عباس بعد صلاة الصبح: ماتت فلانة لبعض أزواج  
 النبي ﷺ، فسجدت، فقيل له: أتسجد هذه الساعة؟ فقال: أليس قال: أليس قال ﷺ: «إذا  
 رأيتم آية فاسجدوا؟» وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ. لأبي داود والترمذي.  
 ولرزبن: ماتت سودة فسماها (٦).

٨٩٨٩- وهب بن كيسان: كان أهل الشام يعيرون ابن الزبير، يقولون يا ابن ذات  
 النطاقين، فقالت له أسماء: يا بني! إنهم يعيرونك بالنطاقين هل تدري ما ذلك؟ إنما كان  
 نطاقاً شققتُه نصفين، فأوكيت قربة للنبي ﷺ بأحدهما، وجعلت في سفرته آخر، فكان ابن  
 الزبير إذا عبّر أهل الشام يقول: إيها والإله، تلك شكاة ظاهراً عنك عازها. للبخاري (٧).

(١) مسلم (٢٤٤٢)، والنسائي ٦/٦٥-٦٦.

(٢) الطبراني ١٨٢/٢٣ (٢٩٤)، وقال الهيثمي ٩/٢٤٢-٢٤٣: إسناده حسن.

(٣) الطبراني ١٨٤/٢٣ (٢٩٩)، وقال الهيثمي ٩/٢٤٣ ورجاله ثقات.

(٤) الترمذي (٣٨٩٤)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٥) الترمذي (٣٨٩٢)، وقال: ليس إسناده بذلك القوي.

(٦) أبو داود (١١٩٧)، والترمذي (٣٨٩١)، وقال: حسن غريب.

(٧) البخاري (٥٣٨٨).

٨٩٩٠- أنس: كان النبي ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها ﷺ يوماً فأطعمته، ثم جعلت تُقلّي رأسه، فنام ﷺ ثم أستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله ما يضحكك؟ قال: «ناسٌ من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة» - أو قال: - مثل الملوك على الأسرة»، فقلت: يا رسول الله! أدع الله لي أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام ثم أستيقظ وهو يضحك، قلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناسٌ من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله» كما قال في الأولى، فقلت: يا رسول الله! أدع الله لي أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين، فركبت أم حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت<sup>(١)</sup>.

٨٩٩١- وفي رواية: فتزوجها عبادة بن الصامت بعد فغزا في البحر فحملها معه، فلما جاءت قربت لها بغلة فركبتها فصرعتها فاندمت عنقها<sup>(٢)</sup>.

٨٩٩٢- وفي أخرى: وماتت بنت ملحان بقبرص. للسته<sup>(٣)</sup>.

٨٩٩٣- أنس: أن النبي ﷺ كان لا يدخل في المدينة بيت امرأة، غير أم سليم، إلا على أزواجه، فقيل له فقال: «إني أرحمها قتل معي أخوها»<sup>(٤)</sup>.

٨٩٩٤- جابر رفعه: «رأيتني دخلت الجنة، وإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة». هما للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٨٩٩٥- أنس رفعه: «دخلت الجنة فسمعت خشفة، قلت: من هذا؟ قالوا: هذه الرميصاء بنت ملحان أم أنس». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٨٩٩٦- عائشة: جاءت هند بنت عتبة فقالت: يا رسول الله! ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يذلوا من أهل خباتك، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض من أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من أهل خباتك، قال ﷺ: «وأيضاً، والذي نفسي بيده»، قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل على حرج أن أطعم من الذي له

(١) البخاري (٢٧٨٨)، ومسلم (١٩١٢)، والترمذي (١٦٤٥)، والنسائي ٤٠/٦-٤١، ومالك ٣٥٢/١-٣٥٣. (٩٠٩).

(٢) البخاري (٢٧٨٨-٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢)، والنسائي ٤١/٦.

(٣) أبو داود (٢٤٩١). (٤) البخاري (٢٨٨٤٤)، ومسلم (٢٤٥٥).

(٥) البخاري (٣٦٧٩). (٦) مسلم (٢٤٥٦).



عيلانا؟ قال: «لا حرج عليك أن تطعمهم بالمعروف». للشيخين<sup>(١)</sup>.

### مناقب زينب ورقية وأم كلثوم بنات النبي ﷺ

#### وأم سلمة وغيرهن من النساء رضي الله عنهن

٨٩٩٧- عائشة: أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، خرجت ابنته زينب من مكة مع كنانة أو ابن كنانة، فخرجوا في طلبها، فأدرك هبار بن الأسود، فلم يزل يطعن بعيرها برمحه حتى صرعاها، وألقت ما في بطنها، وهريقت دمًا فتخلت، وتشاجر فيها بنو هاشم وبنو أمية، فقال بنو أمية: نحن أحقُّ بها، وكانت تحت ابن عمهم أبي العاصِ وكانت عند هند بنت عتبة، فقال ﷺ لزيد بن حارثة: «ألا تنطلق فتجيء بزینب؟» قال: بلى، قال: «فخذ خاتمي فأعطها إياه»، فانطلق زيد يتطلف فلقي راعيًا لأبي العاصِ فقال: لمن هذه الغنم؟ فقال: لزينب بنت محمد، قال: هل لك أن أعطيك شيئًا تعطيها إياه ولا تذكره لأحد؟ قال: نعم، فأعطاه الخاتم وانطلق الراعي وأخلى غنمه وأعطاها الخاتم فعرفته، فقالت: من أعطاك هذا؟ قال: رجل، قالت: أين تركته؟ قال بمكان كذا، فسكتت، حتى إذا كان الليل خرجت إليه، فلما جاءته أركبها وراهه حتى أتت، فكان ﷺ يقول: «هي خير بناتي، أصيبت في»، فبلغ ذلك على ابن الحسين فانطلق إلى عروة فقال: ما حديث بلغني عنك تنتقص فاطمة؟ فقال عروة: والله ما أحبُّ أن لي ما بين المشرق والمغرب وأني أنتقص فاطمة، أمّا بعد هذا فإني لا أحدث به أبدًا. للكبير والأوسط والبخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٩٩٨- قتادة بن دعامة: كانت رقية بنت النبي ﷺ عند عتبة بن أبي لهب، فلما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] سأل النبي ﷺ عتبة طلاقها، وسأله رقية ذلك، فطلقها فتزوجها عثمان وتوفي عنده. للكبير بلين، ومر مطولاً في صبره ﷺ في تبيغته<sup>(٣)</sup>.

٨٩٩٩- الزبير بن بكار: كانت أم كلثوم بنت النبي ﷺ عند عتية بن أبي لهب، ففارقها، فلما توفيت رقية عند عثمان، زوجه النبي ﷺ أم كلثوم، فتوفيت عنده ولم تلد له،

(١) البخاري (٣٨٢٥)، ومسلم (١٧١٤).

(٢) الطبراني ٢٢/٤٣١-٤٣٢ (١٠٥١)، البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٢٤٢-٢٤٣ (٢٦٦)، وقال الهيثمي ٩/

٢١٢-٢١٣، رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني ٢٢/٤٣٤ (١٠٥٦)، قال الهيثمي ٩/٢١٦-٢١٧: فيه زهير بن العلاء، ضعف أبو حاتم، ووثقه ابن

حبان، فالإسناد حسن.

وقال ﷺ: «لو كان لي عشرٌ لزوجتكهنَّ». للكبير بانقطاع<sup>(١)</sup>.

٩٠٠٠- زينب بنت أبي سلمة: أن النبي ﷺ كان عند أم سلمة، فدخل عليها الحسن والحسين وفاطمة، فجعل الحسن من شق، والحسين من شق، وفاطمة في حجره، فقال: «رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميدٌ مجيدٌ» وأنا وأم سلمة جالستين، فبكت أم سلمة، فنظر إليها فقال: «ما يبكيك؟» فقالت: يا رسول الله خصصت هؤلاء وتركتني أنا وابنتي، فقال: «أنت وابتك من أهل البيت». للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>.

٩٠٠١- عائشة: أن النبي ﷺ أهدى له قلادةً من جزع معلمة بالذهب، وقال: «والله لأضعنها في رقبة أحب أهل البيت إلي»، فاستشرف لها كل من نساها، فأقبل بها حتى وضعها في رقبة أمانة بنت أبي العاص. لأحمد والموصلي<sup>(٣)</sup>.

٩٠٠٢- وللكبير: قال: قال الزبير بن بكار: وأوصى أبو العاص بابتها أمانة إلى الزبير، فزوجها الزبير علياً بعد وفاة فاطمة، وقتل علي وهو عنده ولم تلد<sup>(٤)</sup>.

٩٠٠٣- أنس: لما توفيت فاطمة بنت أسد أم علي، دخل عليها النبي ﷺ فجلس عند رأسها، فقال: «رحمك الله يا أمي، كنت أمي بعد أمي تجوعين وتشبعيني، وتعرين وتكسيني وتمنعين نفسك طيباً وتطمعيني، تريدن بذلك وجه الله والدار الآخرة»، ثم أمر أن تغسل ثلاثاً ثلاثاً، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور سكبهُ ﷺ بيده، ثم خلع قميصه فألبسها إياه وكفنها ببرد فوقه، ثم دعا أسامة وأبا أيوب الأنصاري وعمراً وغلماً أسود يحفرون، فحفروا قبرها، فلما بلغوا اللحد حفروه ﷺ بيده، وأخرج ترابه بيده، فلما فرغ دخل فاضطجع فيه، ثم قال: «الله الذي يحيي ويميت، هو حي لا يموت، اللهم أغفر لأمي فاطمة بنت أسد، ولقنها حجتها ووسّع عليها مدخلها، بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي، فإنك أرحم الراحمين»، وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر. للكبير والأوسط بلين<sup>(٥)</sup>.

٩٠٠٤- عبد الرحمن بن أبي رافع: أن أم هانئ بنت أبي طالب قال لها عمر:

(١) الطبراني ٤٣٦/٢٢ (١٠٦١)، وقال الهيثمي ٢١٧/٩: منقطع الإسناد.

(٢) «الكبير» ٢٤/٢٤١-٢٨٢ (٧١٣)، وقال الهيثمي ١٧١/٩: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار، فيه ابن لهيعة وهو لين.

(٣) أحمد ١٠١/٦، وقال الهيثمي ٢٥٤/٩: إسناد أحمد وأبي يعلى حسن.

(٤) الطبراني ٤٤٣/٢٢، وقال الهيثمي ٢٥٥/٩: إسناده مُنقطع.

(٥) الطبراني ٣٥١/٢٤، و«الأوسط» ٦٧/١ (١٨٩)، قال الهيثمي ٢٥٦-٢٥٧/٩: فيه روح بن صلاح وثقه ابن

حبان والحاكم وفيه ضعف وبقي رجاله رجال الصحيح.

أعملي، فإنَّ محمدًا لا يغني عنك شيئًا، فجاءت النبي ﷺ فأخبرته، فقال ﷺ: «ما بأل أقوام يزعمون أنَّ شفاعتي لا تنال أهل بيتي، وأنَّ شفاعتي تنال حاءٍ وحكمَ قبيلتان». للكبير يارسال<sup>(١)</sup>.

٩٠٠٥- درة بنت أبي لهب: أنَّ النبي ﷺ قال لها: «أنت منِّي وأنا منك». لأحمد مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٩٠٠٦- وللكبير بلين عن ابن عمر وغيره: قالوا: قدمت درة بنت أبي لهب مهاجرة، فقال لها نسوةٌ من بني زريق: أنت بنت أبي لهب الذي قال الله فيه: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] الآية، يغني عنك مهاجرك، فأتت النبي ﷺ فشكَّت إليه ما قلن لها، فسكتها، وقال لها «اجلسي»، ثمَّ صلَّى بالناسِ الظهرَ وجلسَ على المنبر، ثمَّ قال: «أيها الناسُ مالي أودي في أهلي فوالله إنَّ شفاعتي لتنال حيَّ حاءٍ وحكمَ وصدا وسهلب يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

### مناقب أهل البيت وأصحابه ﷺ

٩٠٠٧- ابن عباس رفعه: «أحبوا الله لما يغدوكم به من نعمه، وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي»<sup>(٤)</sup>.

٩٠٠٨- سعد بن أبي وقاص: لما نزلت هذه الآية: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَ كُرٍّ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآية، دعا النبي ﷺ عليا، وفاطمة، وحسنا، وحسينا، فقال: «اللهم هؤلاء أهلي»<sup>(٥)</sup>.

٩٠٠٩- أم سلمة: أن النبي ﷺ جلل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»، قالت أم سلمة: وأنا معهم يارسول الله، قال: «إنك إلى خير»<sup>(٦)</sup>.

٩٠١٠- عمر بن أبي سلمة نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ في بيت أم سلمة، فدعا النبي ﷺ فاطمة وحسنا وحسينا، فجللهم بكساء

(١) الطبراني ٤٣٤/٢٤ قال الهيثمي ٢٥٧/٩ هو: مُرسلٌ ورجاله ثقات.

(٢) أحمد ٤٣٢/٦ قال الهيثمي ٢٥٨/٩: رجاله ثقات.

(٣) الطبراني ٢٥٩/٢٤ قال الهيثمي ٢٥٨/٩: فيه عبد الرحمن بن بشير الدمشقي، وثقة ابن حبان وضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

(٤) الترمذي (٣٧٨٩) قال: حسن غريب.

(٥) الترمذي (٢٩٩٩) قال: غريب، وصححه الألباني.

(٦) الترمذي (٣٧٨٧) قال غريب وصححه الألباني.

وعلى خلف، ظهره ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»، قالت أم سلمة: وأنا معهم يا نبي الله؟ قال: «أنت على مكانك وأنت على خير»<sup>(١)</sup>.

٩٠١١- علي: أن النبي ﷺ أخذ بيد حسن وحسين قال: «من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما، كان معي في درجتي يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

٩٠١٢- زاد رزين بعد وأمهما: «ومات متبعا لستتي غير مبتدع، كان معي في الجنة».

٩٠١٣- زيد بن أرقم: قال النبي ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين: «أنا حرب لمن حاربتهم، وسلم لمن سالمهم»، هي للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٠١٤- أنس رفعه: «نحن ولد عبد المطلب سادة أهل الجنة، أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي»، للقرظيني بلين<sup>(٤)</sup>.

٩٠١٥- زيد بن أرقم رفعه: «ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما: كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به»، فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال: «وأهل بيتي أذكرهم الله في أهل بيتي»، فقال له حصين: ومن أهل بيته يازيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: آل علي، وآل عقیل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال نعم.

وفى رواية: قلنا من أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا أيم الله، إن المرأة تكون مع رجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها. لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٠١٦- ابن الزبير رفعه: «مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تركها غرق»، للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٠١٧- زاد في «الأوسط» بخفي: «وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له»<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٧٨٧) قال: غريب وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٧٣٣) قال: حسن غريب، وصفه الألباني.

(٣) الترمذي، (٣٨٧٠) وقال: غريب من هذا الوجه.

(٤) ابن ماجه (٤٠٨٧) وقال البوصيرفي «زوائد» (١٣٧٢) هذا إسناد فيه مقال على بن زياد لم أر من وثقه ولا من

جرحه، وياقنى في رحالة موثقون. (٥) مسلم (٢٤٠٨).

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٦١٣)، وقال الهيثمي ١٦٨/٩: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٧) الطبراني في «الأوسط» ٨٥/٦ (٥٨٧٠) من حديث أبي سعيد الخدري.

- ٩٠١٨- عثمان رفعه: «من صنع إلى أحد من ولد عبد المطلب يدا فلم يكافئه بها في الدنيا، فعلى مكافأته غداً إذا لقيني». للأوسط بلين<sup>(١)</sup>.
- ٩٠١٩- جابر: أنه سمع عمر يقول للناس حين تزوج بنت علي، ألا تهنوني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينقطع يوم القيامة كل سب ونسب إلا سببي ونسبي»، للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>.
- ٩٠٢٠- عبد الله بن أبي أوفى رفعه: «سألت ربي أن لا أتزوج إلى أحد، ولا أزوج إليه، إلا كان معي في الجنة، فأعطاني ذلك». للأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.

### مناقب المهاجرين والأنصار

- ٩٠٢١- مسلمة بن مخلد سبق المهاجرون الناس بأربعين خريفاً يتنعمون فيها، والناس محبوسون للحساب، ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريفاً. للكبير وفيه عبد الرحمن بن مالك السناني<sup>(٤)</sup>.
- ٩٠٢٢- جرير رفعه: «المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلاق من قریش والمعتاق من ثقيف بعضهم أولياء بعض». لأحمد والكبير<sup>(٥)</sup>.
- ٩٠٢٣- غيلان بن جرير قلت لأنس: رأيتم أسم الأنصار أكنتم تسمون به أم سماكم الله تعالى؟ قال: بل سمانا الله، وكنا ندخل على أنس فيحدثنا بمناقب الأنصار ومشاهدتهم، ويقبل على أو على رجل من الأزدي يقول: فعل قومك يوم كذا وكذا وكذا. للبخاري<sup>(٦)</sup>.
- ٩٠٢٤- أبي رفعه: «لولا الهجرة لكنت أمراً من الأنصار». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) «الأوسط» ١٢٠/٢ (١٤٤٦)، وقال الهيثمي ١٧٣/٩: فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني ٤٥/٣ (٢٦٣٥)، و«الأوسط» ٣٧٦/٥ (٥٦٠٦)، وقال الهيثمي ١٧٣/٩: رجالهما رجال الصحيح غير الحسن بن سهل وهو ثقة.

(٣) «الأوسط» ٥٠/٦ (٥٧٦٢)، وقال الهيثمي ١٧/١٠: وفيه بن عمار بن سيف، وقد ضعفه جماعة، وثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات.

(٤) «الكبير» ٤٣٨-٤٣٩ وقال الهيثمي ١٥/١٠: وفيه عبد الرحمن بن مالك ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(٥) أحمد ٣٦٣/٤/٤، و«الكبير» ٣١٤/٢ (٢٣١٠)، وقال الهيثمي ١٥/١٠: وأحمد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٧) الترمذي (٣٨٨٩)، وقال: حسن صحيح.

(٦) البخاري (٣٧٧٦).

- ٩٠٢٥- البراء بن عازب رفعه: «لا يحب الأنصار إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله». للشيخين والنسائي<sup>(١)</sup>.
- ٩٠٢٦- أنس رفعه: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار». للشيخين والنسائي<sup>(٢)</sup>.
- ٩٠٢٧- وعنه: رأى النبي ﷺ النساء والصبيان مقبلين أحسب أنه قال من «عرس»، فقام ممثلاً فقال: «اللهم أنتم من أحب الناس إلي»، قالها ثلاث مرات. للشيخين. يعني الأنصار<sup>(٣)</sup>.
- ٩٠٢٨- زيد بن أرقم رفعه: «اللهم أغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار». للشيخين<sup>(٤)</sup>.
- ٩٠٢٩- زاد الترمذي: «ولنساء الأنصار»<sup>(٥)</sup>.
- ٩٠٣٠- ولمسلم عن أنس: «ولموالي الأنصار»<sup>(٦)</sup>.
- ٩٠٣١- ابن عباس أن النبي ﷺ خطب في مرضه الذي مات فيه: «أما بعد: أيها الناس! فإن الناس يكثرون وتقل الأنصار حتى يكونوا كالمح في الطعام، فمن ولي منكم أمراً يضر فيه أحدًا أو ينفعه، فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم». للبخاري<sup>(٧)</sup>.
- ٩٠٣٢- أنس رفعه: «أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشى وعييتي، قد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم». للشيخين والترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٩٠٣٣- زيد بن أرقم: قالت الأنصار: يانبي الله، لكل نبي أتباع وأنا قد أتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا، فدعا به. للبخاري<sup>(٩)</sup>.
- ٩٠٣٤- أبو طلحة رفعه: «اقرأ قومك السلام، فإنهم ما علمت أعفة صبر». للترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥)، والترمذي (٣٩٠٠).

(٢) البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٤)، والنسائي ١١٦/٨.

(٣) البخاري (٣٧٨٥)، ومسلم (٢٥٠٨). (٤) البخاري (٤٩٠٦)، ومسلم (٢٥٠٦).

(٥) الترمذي (٣٩٠٣). (٦) مسلم (٢٥٠٧).

(٧) البخاري (٣٦٢٨).

(٨) البخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠)، والترمذي (٣٩٠٧).

(٩) البخاري (٣٧٨٧).

(١٠) الترمذي (٣٩٠٣)، وقال: حسن صحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

٩٠٣٥- أنس: دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين، فقالوا: لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها، فقال: «ذلك لهم ما شاء الله»، كل ذلك يقولون له، قال: «فإنكم سترون بعدي أثره فاصبر حتى تلقوني»<sup>(١)</sup>.

٩٠٣٦- وفي رواية: «علي الحوض»<sup>(٢)</sup>.

٩٠٣٧- قتادة: ما علنما حيًا من أحياء العرب أكثر شهيدًا أعز يوم القيامة من الأنصار، فقال أنس: قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر سبعون. هما البخاري<sup>(٣)</sup>.

٩٠٣٨- أبو أسيد رفعه: «خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو سعادة، وفي كل دور الأنصار خير»، وبلغ ذلك سعد بن عبادة، فوجد في نفسه وقال: خلفنا فكنا آخر الأربع، أسرجوا لي حماري آتي رسول الله ﷺ، فكلمه ابن أخيه سهل بن سعد، فقال: أتذهب لترد على النبي ﷺ وهو أعلم؟ أو ليس حسبك أن تكون رابع أربعة؟ فرجع وقال: الله ورسوله أعلم وأمر بحماره فحل عنه. للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٩٠٣٩- ولمسلم، عن أبي هريرة نحوه. لكن بدأ ببني عبد الأشهل ثم بني النجار ثم بني الحارث ثم بني سعادة ثم في كل دور الأنصار خير فقام سعد ابن عبادة مغضبًا فقال: نحن آخر الأربع؟ فأراد كلام النبي ﷺ فقال له رجال من قومه: أجلس ألا ترضى أن سمى داركم في الأربع؟ فمن ترك فلم يسم أكثر ممن سمى، فانتهى سعد<sup>(٥)</sup>.

٩٠٤٠- أنس: أن النبي ﷺ مر ببعض المدينة، فإذا هو بجوار يضربن بدهن ويتغنين ويقلن: نحن جوار من بني النجار: يحبذا محمد من جار فقال النبي ﷺ: «الله يعلم إني لأحبكن». للقرظيني<sup>(٦)</sup>.

### فضائل هذه الأمة

٩٠٤١- أبو موسى رفعه: «مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل أستأجر قومًا يعملون له عملاً إلى الليل على أجر معلوم، فعملوا له إلى نصف النهار فقالوا: لا حاجة لنا

(١) البخاري (٣١٦٣).

(١) البخاري (٢٣٧٦).

(٢) البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١).

(٣) البخاري (٤٠٧٨).

(٤) ابن ماجه (١٨٩٩)، وصححه الألباني.

(٥) مسلم (٢٥١٢).

إلا أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل، فقال: لا تفعلوا، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً، فأبوا وتركوا، واستأجر آخرين بعدهم، فقال: أكملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت لهم من الأجر، فعملوا حتى إذا كان صلاة العصر قالوا: كل ما عملنا باطل، ولك الأجر، الذي جعلت لنا، فقال أكملوا بقية عملكم فإنما بقي من النهار شيء يسير، فأبوا فاستأجر قوماً أن يعملوا بقية يومهم، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، فاستكملوا أجر الفريقين كليهما، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور». للبخاري<sup>(١)</sup>.

٩٠٤٢- ابن عمر رفعه: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين العصر إلى غروب الشمس، وأوتي أهل التوراة، التوراة، فعملوا بها حتى أنتصف النهار، ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أوتي أهل الإنجيل، الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر، فعجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أوتينا القرآن فعملنا إلى غروب الشمس فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتابين: أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطينا قيراطاً قيراطاً ونحن كنا أكثر عملاً، قال الله تعالى: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا قال: فهو فضلي أوتيه من أشياء»<sup>(٢)</sup>.

٩٠٤٣- وفي رواية: «مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراً، فقال من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط؟ فعملت اليهود، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط؟ فعملت النصارى، ثم قال: من يعمل لي من العصر إلى تغيب الشمس على قيراطين؟ فأنتم هم ففضبت اليهود والنصارى». بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٩٠٤٤- وفي أخرى: «قال إنما أجلكم من أجل من خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كممثل رجل أستعمل عمالاً فقال: من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط قيراط؟» بنحوه. للبخاري والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٠٤٥- أنس: مر على النبي ﷺ بجنازة فأنثى عليها خيراً فقال: «وجبت، وجبت، وجبت، ومر بجنازة فأنثى عليها شراً فقال: وجبت، وجبت، وجبت، فقلت: وما وجبت؟ [فقال عمر: فذاك أبي وأمي، مر بجنازة فأنثى عليها شراً فقلت: وجبت، وجبت، وجبت، وجبت]»<sup>(٥)</sup>، فقال ﷺ: «من أنثيتم عليه خيراً وجبت له الجنة، ومن أنثيتم عليه شراً وجبت له

(١) البخاري (٢٢٧١).

(٢) البخاري (٥٠٢١)، والترمذي (٢٨٧١).

(٣) البخاري (٢٢٦٨).

(٥) من «صحيح البخاري».



النار، أنتم شهداء الله في الأرض». للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٠٤٦- عمر رفعه: «أيما مسلم شهد له أربعة نفر بخير أدخله الله الجنة»، فقلنا واثنان؟ فقال: «واثنان»، ثم نسأله عن الواحد. للبخاري والترمذي والنسائي مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٩٠٤٧- أبو هريرة رفعه: «أضل الله تعالى عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم فيه تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة. المقضى لهم قبل الخلائق»<sup>(٣)</sup>.

٩٠٤٨- وفي رواية: «نحن الآخرون السابقون، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له». بنحوه. للشيخين والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٠٤٩- عمران بن حصين: أن النبي ﷺ لما نزلت ﴿بَيَّأَتْهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّكُمْ رَزَلْتُمْ السَّاعَةَ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾، الآية، قال: «أتدرون أي يوم ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذلك يوم يقول الله تعالى لأدم أبعث بعث النار، قال: يارب، وما بعث النار؟ قال: تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار، وواحد إلى الجنة»، فأنشأ المسلمون ييكون، «فقال ﷺ: قاربوا وسددوا فإنها لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية، فتؤخذ العدة من الجاهلية، فإن تمت وإلا كملت من المنافقين، وما مثلكم والأمم إلا كمثل الرقمة في ذراع الدابة، أو كالشامة في جنب البعير، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، فكبروا، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، فكبروا، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، فكبروا»، قال: ولا أدري أقال: الثلثين أم لا<sup>(٥)</sup>.

٩٠٥٠- وفي رواية: «أتدرون أي يوم ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذلك يوم ينادي الله في آدم فيناديه ربه، فيقول: يا آدم، أبعث بعث النار، فيقول: أي رب وما بعث النار؟ فيقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار، وواحد إلى الجنة» فيس القوم حتى ما أبدوا بضحكة، فلما رأى الذي بأصحابه قال: «اعملوا وأبشروا، فوالذي نفس

(١) البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩)، والترمذي (١٠٥٨).

(٢) البخاري (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٨)، النسائي ٥١/٤.

(٣) مسلم (٨٥٦)، والنسائي ٨٧/٣.

(٤) البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥)، والنسائي ٨٧/٣.

(٥) الترمذي (٣١٦٨)، وقال: حسن صحيح.

محمد بيده أنكم لمع خليقتين ما كانتا مع كل شيء إلا كثرناه، بأجوج ومأجوج، ومن مات من بني آدم وبني إبليس»، فسُري عن القوم بعض الذي يجدون، قال: «اعملوا وأبشروا فوالذي نفس محمد بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير، أو كالرقمة في ذراع الدابة». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٠٥١- أبو أمامة رفة: «وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، ومع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي»<sup>(٢)</sup>.

٩٠٥٢- بريدة رفة: «أهل (الجنة) عشرون ومائة صف، منها ثمانون من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٠٥٣- أبو هريرة رفة: «يدخل [الجنة]<sup>(٤)</sup> من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر»، فقام عكاشة بن محصن الأسدي، فرفع نمرة عليه، فقال: يارسول الله، أدعوا الله أن يجعلني منهم، قال: (اللهم أجعله منهم)، ثم قام رجل من الأنصار، فقال: يارسول الله، أدع الله أن يجعلني منهم، فقال: «سبقك عكاشة». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٩٠٥٤- أبو موسى رفة: «إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٩٠٥٥- أبو مالك الأشعري رفة: «قد أجازكم الله من ثلاث خلال: أن لا يدعوا عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا في ضلالة»<sup>(٧)</sup>.

٩٠٥٦- أبو موسى رفة: «أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل»<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣١٦٩)، وقال: حسن صحيح.

(٢) الترمذي (٢٥٤٦)، وقال: حديث حسن.

(٣) البخاري (٥٨١١)، ومسلم (٢١٦).

(٤) مسلم (٢٧٦٧).

(٥) أبو داود (٤٢٥٣)، وقال المنذري في «مختصره» ١٣٩/٦-١٤٠: في إسناده: محمد بن إسماعيل بن عياش الحمصي عن أبيه، قال أبو حاتم الرازي لم يسمع من أبيه شيئاً، حملوه على أن يحدث عنه فحدث وأبوه إسماعيل بن عياش وقد تكلم فيه غير واحد. وقال الحافظ في «التلخيص». في إسناده أنقطاع.

(٦) أبو داود (٤٢٨٧)، وقال المنذري في «مختصره» ١٥٥/٦: في إسناده المسعودي. وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبة بن مسعود الهذلي الكوفي أستشهد به البخاري وتكلم فيه غير واحد. وقال العقيلي: تغير في آخر عمره. في حديثه اضطراب. وقال ابن حبان البستي: أختلط حديثه. فلم يتميز فاستحق الترك.

٩٠٥٧- عوف بن مالك رفعه: «لن يجمع الله على هذه الأمة سيفين سيفاً منها، وسيفاً من عدوها». هي لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٠٥٨- أبو موسى رفعه: «إن الله أنزل عليّ أمانين لأمتي، وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون، فإذا مضيت تركت فيهم الأستغفار إلى يوم القيامة». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٠٥٩- سعد: أنه أقبل مع النبي ﷺ ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسجد بني معاوية، دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً ثم أنصرف إلينا فقال: «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٠٦٠- وللترمذي، عن خباب بن الأرت: «سألته أن لا يهلك أمتي بسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها، وسألته أن لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها»<sup>(٤)</sup>.

٩٠٦١- أبو سعيد رفعه: «إن من أمتي من يشفع للفئام من الناس، ومنهم من يشفع للقبيلة، ومنهم من يشفع للعصبة، ومنهم من يشفع للواحد حتى يدخلوا الجنة»<sup>(٥)</sup>.

٩٠٦٢- زاد رزين: «وإنما شفاعتي في أهل الكباثر، وإنه ليؤمر برجل إلى النار فيمر برجل كان سقاه شربة ماء على ظمأ فيعرفه، فيقول: ألا تشفع لي؟ فيقول ومن أنت؟ فيقول: ألسنت أنا سقيتك الماء يوم كذا وكذا؟ فيعرفه فيشفع فيه فيرد من النار إلى الجنة».

٩٠٦٣- عبد الله بن أبي الجدعاء رفعه: «يدخل الجنة بشفاعه رجل من أمتي أكثر من بني تميم»، قلنا: سواك يارسول الله؟ قال: «نعم سواي»<sup>(٦)</sup>.

٩٠٦٤- أنس رفعه: «مثل أمتي مثل المطر لا يدري آخره خيراً أم أوله». هما للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٤٣٠١)، وقال المنذري في «مختصره» ١٦٦/٦: في إسناده إسماعيل بن عياش، وفيه مقال. ومن الحفاظ من فرق بين حديثه عن الشاميين وحديثه عن غيرهم. فصحح حديثه عن الشاميين. وهذا الحديث شامي الإسناد. وصححه.

(٢) الترمذي (٣٠٨٣)، وقال: حديث غريب وإسماعيل بن مهاجر بضعف في الحديث.

(٣) مسلم (٢٨٩٠). (٤) الترمذي (٢١٧٥)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٥) الترمذي (٢٤٤٠)، وقال: حديث حسن. (٦) الترمذي (٢٤٣٨)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٧) الترمذي (٢٨٦٩)، وقال: حسن غريب.

٩٠٦٥- زاد رزين في هذا: «وأنه لا مهدي إلا عيسى بن مريم، وأنا أولى الناس به، وليس بيني وبينه نبي»، وسمعه يقول: «لن تهلك أمة أنا أولها، ومهديها وسطها، والمسيح آخرها».

٩٠٦٦- المغيرة رفعه: «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٩٠٦٧- سعد رفعه: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة». لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٩٠٦٨- معاوية بن قرة، عن أبيه رفعه: «إذا فسد أهل الشام فلا خير لكم، ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة»، قال بن المدني: هم أصحاب الحديث. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٠٦٩- أبو موسى رفعه: «أن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلاك أمة عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبه وعصوا أمره». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٠٧٠- أبو الدرداء رفعه: «أنا حظكم من الأنبياء وأنتم حظي من الأمم». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٠٧١- وعنه رفعه: «إن الله تعالى يقول: يا عيسى، إني باعث من بعدك أمة إن

أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا وأن أصابهم ما يكرهون آحتسبوا وصبروا، ولا حلم ولا علم، قال: يارب كيف هذا لهم ولا حلم ولا علم؟ قال أعطيتهم من حلمي وعلمي». لأحمد والكبير والأوسط والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٠٧٢- ابن عمر رفعه: «ما من أمة إلا وبعضها في النار، وبعضها في الجنة إلا أمتي،

فإنها كلها في الجنة». للأوسط والصغير بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١).

(٢) مسلم (١٩٢٥).

(٣) الترمذي (٢١٩٢)، وقال: حسن صحيح. (٤) مسلم (٢٢٨٨).

(٥) البخاري (٢٨٤٧)، وقال الهيثمي ٦٨/١٠: رجاله رجال الصحيح غير أي حبيبة الطائي، وقد صحح له الترمذي حديثاً وذكره ابن حبان في الثقات.

(٦) أحمد ٤٥٠/٦، والبخاري (٢٨٤٥)، والطبراني في «الأوسط» ٣/٣١١ (٣٢٥٢)، وقال

الهيثمي ٦٧/١٠: رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن من سوار، وأبي حليس يزيد بن ميسرة وهما ثقات.

(٧) «الأوسط» ٢/٢٣٢ (١٨٣٧)، و«الصغير» ١/٣٨٧ (٦٤٨)، وقال الهيثمي ٩٦/١٠: فيه أحمد بن الحجاج بن

رشدن، وهو ضعيف.

## فضائل قريش وغيرهم من قبائل العرب وفضائل العجم والروم

٩٠٧٣- سعد رفعه: «من أراد هوان قريش أهانه الله»<sup>(١)</sup>.

٩٠٧٤- ابن عباس رفعه: «اللهم أذقت أول قريش نكالاً فأذق آخرهم نوالاً».

للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٠٧٥- أبو هريرة رفعه: «نساء قريش خير نساء ركن الإبل، أحناه على طفل في

صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده»، ويقول أبي هريرة في إثر ذلك: ولم تركب مريم ابنة عمران بعيراً قط ولو علمت أنها ركبت بعيراً ما فضلت عليها أحدًا. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩٠٧٦- أبو بكرة رفعه: «أرأيتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار خيرًا من بني تميم

وبني أسد وبني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر ابن صعصعة؟» فقال رجل: خابوا وخسروا، «فقال: هم خير من بني تميم وبني أسد وبني غطفان ومن بني عامر بن صعصعة»<sup>(٤)</sup>.

٩٠٧٧- وفي رواية: أن الأقرع بن حابس، قال للنبي ﷺ: إنما بايعك سراق

الحجيج من أسلم وغفار ومزينة وأحسبه قال: وجهينة، قال ﷺ: «أرأيت إن كان أسلم وغفار» بنحوه<sup>(٥)</sup>.

٩٠٧٨- أبو هريرة رفعه: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، وأما إني لم أقلها

ولكن الله قالها». هما للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٩٠٧٩- وعنه رفعه: «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع وغفار، موالي

ليس لهم مولى دون الله ورسوله». للشيخين والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٠٨٠- أبو موسى رفعه: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون

بالليل، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن [بالليل]<sup>(٨)</sup>، وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار، ومنهم حكيم إذا لقي الخيل أو قال العدو، قال: إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم»<sup>(٩)</sup>.

(١) الترمذي (٣٩٠٥)، وقال: غريب وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٩٠٨)، وقال: حسن صحيح.

(٣) البخاري (٣٤٣٤)، ومسلم (٢٥٢٧).

(٤) البخاري (٣٥١٥)، ومسلم (٢٥٢٢).

(٥) مسلم (٢٥٢٢).

(٦) البخاري (٣٥١٤)، ومسلم (٢٥١٥).

(٧) البخاري (٣٥١٢)، ومسلم (٢٥٢٠).

(٨) ساقطة من الأصل وما أثبتناه من «البخاري». (٩) البخاري (٤٢٣٢)، ومسلم (٢٤٩٩).

٩٠٨١- وعنه رفعه: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم أقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٩٠٨٢- أبو عامر الأشعري رفعه: «نعم الحي الأسدي والأشعريون لا يفرون في القتال ولا يغلون، هم مني وأنا منهم»، قال عامر ابنه فحدثت به معاوية فقال: ليس كذا قال ﷺ: «هم مني وإلي»، فقلت: ليس كذا حدثني أبي، ولكنه حدثني قال سمعت ﷺ يقول: «هم مني وأنا منهم»، قال: فأنت أعلم بحديث أبيك. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٠٨٣- أبو هريرة لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتها من النبي ﷺ يقولها فيهم، سمعته يقول: «هم أشد أمتي على الدجال، وجاءت صدقاتهم فقال ﷺ: هذه صدقات قومنا، وكانت سبية منهم عند عائشة فقال ﷺ أعتقها فإنها من ولد إسماعيل». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩٠٨٤- وعنه رفعه: «ذكر بني تميم فقال: ضخام الهام، ثبت الأقدام، نصار الحق في آخر الزمان، أشد قوم على الدجال»، للبراز بلين<sup>(٤)</sup>.

٩٠٨٥- وعنه، ربما ضرب النبي ﷺ على كتفي وقال «أحبوا بني تميم». للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٠٨٦- وعنه أن رجلا من قيس جاء النبي ﷺ فقال: العن حمير، فأعرض عنه فأعاد عليه فقال: «رحم الله حمير أفواههم سلام، وأيديهم طعام، وهم أهل أمن وإيمان»<sup>(٦)</sup>.

٩٠٨٧- أنس رفعه: «الأزد أزد الله في الأرض يريد الناس أن يضعوهم ويأبى الله إلا أن يرفعهم، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل فيه: ياليت أبي كان أزدياً وياليت أمي كانت أزدية». هما للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٠٨٨- أبو هريرة رفعه: «نعم القوم الأزد، طيبة أفواههم، برة أيمانهم، نقية قلوبهم». لأحمد<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٢٤٦٨)، ومسلم (٢٥٠٠). (٢) الترمذي (٣٩٤٧)، وقال: حسن غريب.

(٣) البخاري (٢٥٤٣)، ومسلم (٢٥٢٥).

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٢٣)، وقال: فيه سلام، أحسبه سلام المدائني، وهو لين الحديث.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٢٤)، وقال الهيثمي ٤٧/١٠: فيه عبيدة بن عبد الرحمن، ذكره ابن حاتم، ولم يخرج أحد، بقية رجاله ثقات.

(٦) الترمذي (٣٩٣٩)، وقال: غريب وقال الألباني: موضوع.

(٧) الترمذي (٣٩٣٧)، وقال: غريب.

(٨) أحمد ٣٥١/٢، وقال الهيثمي ٩/١٠: إسناده حسن.

٩٠٨٩- وعنه، جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى النبي ﷺ فقال: إن دروساً قد هلكت، عصت وأبت، فادع الله عليهم، فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال: «اللهم أهد دوساً وائت بهم». للشيخين<sup>(١)</sup>.

٩٠٩٠- جابر أن الصحابة قالوا: يارسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، فقال: «اللهم أهد ثقيفاً»<sup>(٢)</sup>.

٩٠٩١- عمران بن حصين مات النبي ﷺ وهو يكره ثلاثة أحياء ثقيفاً وبني حنيفة وبني أمية. هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٠٩٢- عمرو بن عبسة رفعه: «شر قبيلتين في العرب، نجران وبنو ثعلبة». لأحمد<sup>(٤)</sup>.

٩٠٩٣- أبو ذر أن النبي ﷺ بعث رجلاً إلى حي من أحياء العرب فسبوه وضربوه، فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره فقال ﷺ: «لو أن أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٠٩٤- عمر رفعه: «إني لأعلم أرضاً يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر، لو أتاهم رسولي مارموه بسهم ولا حجر». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٩٠٩٥- أبو هريرة رفعه: «الملك في قریش، والقضاء في الأنصار، والأذان في الحبشة، والأمانة في الأزدي». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٠٩٦- زاد أحمد: «والسرعة في اليمن»<sup>(٨)</sup>.

٩٠٩٧- طارق بن شهاب قدم وفد بجيلة على النبي ﷺ، فقال: «اكتبوا البجليين وابدءوا بالأحمسيين»<sup>(٩)</sup>.

٩٠٩٨- وفي رواية: قدم وفد أحمس ووفد قيس على النبي ﷺ، فقال: «ابدءوا بالأحمسيين قبل القيسييين ثم دعا لأحمس: اللهم بارك في أحمس وخيلها ورجالها سبع

(١) البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤). (٢) الترمذي (٣٩٤٢)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) الترمذي (٣٩٤٣)، وقال: غريب.

(٤) أحمد ٣٨٦/٤-٣٨٧، وقال الهيثمي ٧١/١٠: رجاله ثقات.

(٥) مسلم (٢٥٤٤).

(٦) أحمد ٤٤/١، وقال الهيثمي ٥١/١٠: رجاله رجال الصحيح غير لماعة بن زيار وهو ثقة، ورواه أبو يعلى كذلك

وله شاهد صحيح من حديث أبي برزة عند مسلم (٢٥٤٤).

(٧) الترمذي (٣٩٣٦)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٠٨٤).

(٨) أحمد ٣٦٤/٢، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٠٨٤).

(٩) أحمد ٣١٥/٤.

مرات». لأحمد والكبير<sup>(١)</sup>.

٩٠٩٩- غالب بن أبجر ذكرت قيس عند النبي ﷺ فقال: «رحم الله قيساً»، قيل يارسول الله ترحم على قيس؟ قال: «نعم إنه كان على دين أبينا إبراهيم خليل الله، يا قيس حي يمناً، يا يمن حي قيساً، إن قيساً فرسان الله في الأرض، والذي نفسي بيده لياتين على الناس زمان ليس لهذا الدين ناصر غير قيس، إنما قيس بيضة تفلقت عنا أهل البيت، إن قيساً ضراء الله، يعني: أسد الله». للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>.

٩١٠٠- سلمة بن سعد أنه وفد على النبي ﷺ هو وجماعة من أهل بيته، فاستأذنوا عليه فدخلوا، فقال: «من هؤلاء؟»، فقيل له وفد عنزة، فقال: «بخ بخ نعم الحي عنزة، مبغي عليهم منصورون، مرحباً بقوم شعيب وأختان موسى، سل ياسلمة عن حاجتك؟» فقال: جئت أسألك عما أفترضت على في الإبل والغنم، فأخبره، ثم جلس عنده قريباً ثم استأذنه في الأنصراف، فقال: «انصرف»، فما عدا أن قام لينصرف فقال: «اللهم أرزق عنزة قوتنا لا سرف فيه». للكبير والبخاري<sup>(٣)</sup>.

٩١٠١- عمر أن النبي ﷺ تذكر عنزة ذات يوم، فقال أصحابه: يارسول الله! وما عنزة؟ فأشار بيده نحو المشرق، فقال: «حي من ههنا مبغي عليهم منصورون». للموصلي والبخاري والأوسط وأحمد<sup>(٤)</sup>.

٩١٠٢- أبو هريرة رفعه: «خير أهل المشرق عبد القيس». للأوسط<sup>(٥)</sup>.

٩١٠٣- ابن عباس رفعه: «أنا حجيج من ظلم عبد القيس». للبخاري والكبير بخفي<sup>(٦)</sup>.

٩١٠٤- ابن مسعود شهدت النبي ﷺ يدعوا لهذا الحي من النخع أو قال يثني عليهم حتى تمنيت أن أكون رجلاً منهم. لأحمد والبخاري والكبير<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد ٤/٣١٥، والطبراني ٨/٣٢٣ (٨٢١١)، وقال الهيثمي ٤٨/١٠: رجالهما رجال الصحيح.

(٢) الطبراني ١٨/٢٦٥، وفي «الأوسط» ٨/٧٧ (٨٠١٥)، وذكره الهيثمي ٤٨/١٠، وقال: رجاله ثقات.

(٣) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٢٨)، والطبراني ٧/٥٥ (٦٣٦٤)، وقال الهيثمي ٥٠/١٠: فيه من لم أعرفهم.

(٤) أحمد ١/٢٢، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٢٩)، وقال الهيثمي ٥٠/١٠: أحد إسنادي أبي يعلى رجاله ثقات كلهم.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ٢/١٧١ (١٦١٥)، وقال الهيثمي ٤٩/١٠: رجاله ثقات.

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٢٢)، والطبراني ١٢/٢١٣ (١٢٩٧١)، وقال الهيثمي ٤٩/١٠: فيه من لم أعرفهم.

(٧) أحمد ١/٤٠٣، والبزار (٢٨٣٠)، والطبراني ١٠/١٣٣ (١٠٢١٢)، وقال الهيثمي ٥١/١٠: رجال أحمد ثقات.



- ٩١٠٥- ابن عباس رفعه: «إذا اختلف الناس فالعدل في مضر». للكبير بلين<sup>(١)</sup>.
- ٩١٠٦- سلمان رفعه: «لا تبغضني فتفارق دينك»، قلت يا رسول الله! كيف أبغضك وبك هداني الله؟ قال: «تبغض العرب فتبغضني»<sup>(٢)</sup>.
- ٩١٠٧- عثمان رفعه: «من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي». هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٩١٠٨- أبو هريرة ذكرت الأعاجم عند النبي ﷺ فقال: «لأنا بهم أو ببعضهم أوثق مني بكم أو ببعضكم». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٩١٠٩- المستورد القرشي رفعه: «تقوم الساعة والروم أكثر»، فقال عمرو بن العاص للمستورد أبصر ما تقول؟ قال: أقول ما سمعت منه ﷺ قال: «لئن قلت ذلك إن فيهم لخصالاً أربعاً: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرة بعد فرة، وخيرهم لمسكين، ویتيم، وضعيف، وخامسة حسنة جميلة، وامنعهم من ظلم الملوك». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

### فضائل جماعة من غير الصحابة

- ٩١١٠- أسير بن جبير: كان عمر إذا أتى عليه أمداد اليمن سألهم أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس قال: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: ألك والدة؟ قال: نعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن أستعطت أن يستغفر لك فافعل»، فاستغفرت له، فاستغفر له، فقال له

(١) الطبراني ١١/١٧٨ (١١٤١٨)، وقال الهيثمي ٥١/١٠: رواه الطبراني من طريق عبد الله بن المؤمل، عن المثني بن الصباح، كلاهما ضعيف، وقد وثقا.

(٢) الترمذي (٣٩٢٧)، وقال: حسن غريب، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أبو ظبيان لم يدرك سلمان، مات سلمان قبل علي.

(٣) الترمذي (٣٩٢٨)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث حصين بن عمر الأحمسي عن مخارق، وليس حصين عند أهل الحديث بذلك القوي، وقال الألباني: «موضوع».

(٤) الترمذي (٣٩٣٢)، وقال: غريب، وضعفه الألباني.

(٥) مسلم (٢٨٩٨).

عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي، فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم، فوافق عمر فسأله عن أويس، فقال: تركته رث البيت قليل المتاع قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن فذكره»، ثم قال: «فأتى أويساً فقال: أستغفر لي؟ قال: أنت أحدث عهد بسفر صالح فاستغفر لي، قال: لقيت عمر؟، قال: نعم، «فاستغفر له»، ففطن له الناس فانطلق على وجهه، قال أسير: وكسوته بردة، فكان كلما رآه إنسان قال: من أين لأويس هذه البردة. لمسلم<sup>(١)</sup>.

٩١١١- عائشة: لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور. لأبي

داود<sup>(٢)</sup>.

٩١١٢- ابن عمر أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو ابن نفيل بأسفل بلدح، وذلك قبل أن ينزل عليه الوحي، فقدم إليه النبي ﷺ سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه<sup>(٣)</sup>.

٩١١٣- وفي رواية: أن زيد بن عمرو خرج إلى الشام يسأل عن الدين، فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم، قال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله؟ ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً، وأنى أستطيعه؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعمله إلا أن تكون حنيفاً، قال زيد وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله، فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون في ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفر إلا من لعنة الله ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً، وأنى أستطيع فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفاً، قال: وما الحنيف؟ قال دين إبراهيم لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله، فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم خرج فلما برز رفع يديه وقال: اللهم أشهد أني على دين إبراهيم<sup>(٤)</sup>.

٩١١٤- أسماء بنت أبي بكر: رأيت زيد بن عمرو قائماً ومسنداً ظهره إلى الكعبة

يقول: يا معشر قريش والله ما منكم على دين إبراهيم غيري، وكان يحيى الموءودة، يقول

(١) مسلم (٢٥٤٢).

(٢) أبو داود (٢٥٢٣)، وقال المنذري في «مختصره» ٣/٣٧٦: هذا موقوف.

(٤) البخاري (٣٨٢٧).

(٣) البخاري (٥٤٩٩).

للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها، أنا أكفيك مؤنتها فإخذها، فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤنتها.هما للبخاري (١).

٩١١٥- المسيب بن حزم لما حضرت أبو طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أمية بن المغيرة، فقال «أي عم! قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»، فقال أبو جهل وعبد الله: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل ﷺ يعرضها عليه، ويعودان لتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمه: إنه على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا الله، قال ﷺ: «لاستغفرون لك ما لم أنه عنك»، فنزل ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، ونزل ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾. للشيخين والنسائي (٢).

٩١١٦- أبو سعيد رفعه في أبي طالب: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، يجعل في ضحضاح من نار تبلغ كعبيه، تغلي منه أم دماغه». للشيخين (٣).

٩١١٧- ابن عباس رفعه: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو مشتعل نعلين يغلي منهما دماغه». مسلم (٤).

٩١١٨- أبو هريرة رفعه: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة»، قال عبد الرزاق في حديثه: هو مالك بن أنس وقال: ابن عيينة يروونه مالكا. للترمذي (٥).

٩١١٩- علقمة كنا جلوساً مع ابن مسعود فجاء خباب فقال: يا أبا عبد الرحمن أيستطيع هؤلاء أن يقرءوا كما تقرأ؟ فقال: أما أنك إن شئت أمرت بعضهم فقرأ عليك، قال: أجل، قال: أقرأ يا علقمة، فقرأت خمسين آية من سورة مريم، فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن، قال عبد الله: ما يقرأ شيئاً إلا هو يقرؤه. للبخاري مطولاً (٦).

٩١٢٠- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين أتاني جابر وأنا في الكتاب فقال: أكشف عن بطنك، فكشفت عن بطني فقبله، ثم قال: إن النبي ﷺ أمرني أن أقرأ عليك السلام. للأوسط بضعف (٧).

(١) البخاري (٣٨٢٨).

(٢) البخاري (٣٨٨٤)، ومسلم (٢٤)، والنسائي ٩٠/٤-٩١.

(٣) البخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠).

(٤) الترمذي (٢٦٨٠)، وقال: حسن.

(٥) مسلم (٢١٢).

(٦) البخاري (٤٣٩١).

(٧) «الأوسط» ١٣/٦-١٤ (٥٦٥٥)، وقال الهيثمي ٢٠/١٠: وفيه المفضل بن صالح هو ضعيف.

٩١٢١- عبد الملك بن عمير قال: كان الشعبي يحدث بالمغازي، فمر ابن عمر فسمعه وهو يحدث بها، فقال لهو أحفظ لها مني، وإن كنت قد شهدتها مع النبي ﷺ للكبير<sup>(١)</sup>.

### فضائل أماكن متعددة من الأرض وما ورد زمه

٩١٢٢- عبد الملك بن عباد بن جعفر رفعه: «أول من أشفع له من أمتي أهل المدينة وأهل مكة وأهل طائف». للبخاري والأوسط بخفي<sup>(٢)</sup>.

٩١٢٣- ميمونة مولاة النبي ﷺ قلت: يا رسول الله أفنتا في بيت المقدس؟ قال: «أتتوه فصلوا فيه» - وكانت البلاد إذ ذاك حرباً - «فإن لم تأتوه وتصلوا فيه فابعثوا بزيت يسرج في قناديله». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩١٢٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إن سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس سأل الله تعالى خلافاً ثلاثة: سأل الله حكماً يصادف حكمه فأوتيه، وسأل الله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله حين فرغ من البناء المسجد أن لا يأتيه أحدًا لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرج من خطيئة كيوم ولدته أمه». للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩١٢٥- أبو هريرة رفعه: «من مات في بيت المقدس فكأنما مات في السماء». للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩١٢٦- عمرو بن عوف رفعه: «إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها، وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل، إن الدين بدأ غربياً [ويرجع غربياً]<sup>(٦)</sup>، فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩١٢٧- ابن عمر رفعه: «إن الإسلام بدأ غربياً وسيعود غربياً كما بدأ، وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) ذكره الهيثمي ٢٣/١٠، وقال: رواه الطبراني رجاله ثقات.

(٢) البزار (٣٤٧٠)، والأوسط ٢٢٩/٢-٢٣٠ (١٨٢٧)، وقال الهيثمي ٣٨١/١٠: فيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) أبو داود (٤٥٧)، وصححه الألباني. (٤) النسائي ٣٤/٢.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٨١٠)، وقال الهيثمي ٣١٩/٢: وفيه يوسف بن عطية البصري وهو ضعيف.

(٦) من الترمذي. (٧) الترمذي (٢٦٣٠)، وقال: حسن صحيح.

(٨) مسلم (١٤٦).

٩١٢٨- عمر كان يقول : لبيت بركة أحب إلي من عشرة أبيات بالشام. لمالك وقال : وقال يريد لطول الأعمار والبقاء وشدة الوباء بالشام<sup>(١)</sup>.

٩١٢٩- ابن عباس لما مر النبي ﷺ بوادي عسفان حين حج، قال : «يا أبا بكر! أتى واد هذا؟» قال : وادي عسفان، قال : «لقد مر به هود وصالح على بكرات حمر خطمها الليف وأزرهم العباء وأرديتهم النمار يحجون البيت العتيق». لأحمد بلين<sup>(٢)</sup>.

٩١٣٠- جابر رفعه : «غلظ الالقولوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٩١٣١- الزبير أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليلة، حتى إذا كنا عند السدرة وقف في طرف القرن الأسود حذوها واستقبل نخبًا ببصره، وقال مرة : وقف حتى وقف الناس كلهم ثم قال : «إن صيدوج وعضاهه حرام محرم لله، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩١٣٢- جابر رفعه : «إن الشيطان قد يشس أن يعبد في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩١٣٣- ابن شهاب أرسله : «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»، قال : ففحص عنه عمر حتى أتاه الثلج واليقين أن النبي ﷺ قاله، فأجلى يهود خيبر، لمالك<sup>(٦)</sup>.

٩١٣٤- مالك : وأن عمر أجلى أهل نجران، ولم يجلب من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب، فأما الوادي فإني أرى إنما لم يجلب من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب. لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٩١٣٥- عمر رفعه : «الأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا أترك فيها إلا مسلمًا»، قال سعيد بن عبد العزيز : جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر.

لمسلم والترمذي وأبي داود بلفظه وله : قال يعقوب بن محمد : سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال : مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب : العرج أول

(١) مالك ص ٥٥٩ برواية يحيى بن يحيى.

(٢) أحمد ١/٢٣٢، وقال الهيثمي ٣/٢٢٠ : فيه زمعة بن صالح، وفيه كلام وقد وثق.

(٣) مسلم (٥٣). (٤) أبو داود (٢٠٣٢)، وضعفه الألباني.

(٥) مسلم (٢٨١٢). (٦) مالك ٢/٦٣ (١٨٦٢).

(٧) أبو داود (٣٠٣٣)، وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (٥٣٣) : موقوف منقطع بين مالك وعمر.

اليمامة وحدثت أنها ما بين وادي القرى إلى أقصى اليمن، وما بين البحر إلى تخوم العراق في العرض<sup>(١)</sup>.

٩١٣٦- أبو هريرة رفعه: «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوبًا، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، ورأس الكفر قبل المشرق، والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل والسكينة والوقار في أهل الغنم». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩١٣٧- وفي رواية: «الفقه يمان»، وللترمذي نحوه<sup>(٣)</sup>.

٩١٣٨- أبو مسعود رفعه: «الإيمان ههنا، وأشار بيده إلى اليمن، والقسوة وغلظ القلب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعه ومضر». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٩١٣٩- أنس أن النبي ﷺ نظر قبل اليمن فقال: «اللهم أقبل بقلوبهم، وبارك لنا في صاعنا ومدنا». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩١٤٠- أبو الدرداء رفعه: «إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام»<sup>(٦)</sup>.

٩١٤١- عنه رفعه: «بينما أنا نائم رأيت عمود الكتاب أحتمل من تحت رأسي فظنت أنه مذهب به فاتبعته بصري فعمد إلى الشام، ألا وإن الإيمان حين تقع الفتن بالشام». للبخاري<sup>(٧)</sup>.

٩١٤٢- مكحول قال: لتمخرون الروم الشام أربعين صباحًا لا يمتنع فيها إلا دمشق وعمان<sup>(٨)</sup>.

٩١٤٣- عبد الرحمن بن سليمان قال: سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق. هي لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذي (١٦٠٦).

(٢) البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢).

(٣) البخاري (٤٣٩٠)، ومسلم (٥٢)، والترمذي (٣٩٣٥).

(٤) البخاري (٣٣٠٢)، ومسلم (٥١). (٥) الترمذي (٣٩٣٤)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) أبو داود (٤٢٩٨)، وصححه الحاكم ٤/٤٨٦، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «فضائل الشام» ص ٣٨.

(٧) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٣٣٢)، وقال الهيثمي ٧/٢٨٩: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن الأنطاكي وهو ثقة.

(٨) أبو داود (٤٦٣٨)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد مقطوع.

(٩) أبو داود (٤٦٣٩)، وصححه الألباني.

٩١٤٤- زيد بن ثابت كنا يوماً عند النبي ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع فقال: «طوبى للشام»، فقلت: لم ذاك يا رسول الله؟ قال: «لأن الملائكة باسطة أجنحتها عليه». للترمذي (١).  
 ٩١٤٥- ابن حوالة رفعه: «سيصير الأمر إلى أن تكونوا أجناداً مجندة: جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق»، فقلت: خر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: «عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده، فأما إن أبيتم فعليكم يميناكم، واسقوا من غدركم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله» (٢).

٩١٤٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ستكون هجرة بعد هجرة، فخير أهل الأرض ألزهم مهاجر إبراهيم، ويبقى في كل أرض إذ ذاك شرار أهلها تلفظهم أرضهم، تقدروهم نفس الله ﷻ، ويحشرهم إلى النار مع القردة والخنازير» (٣).

٩١٤٧- إبراهيم بن صالح بن درهم سمعت أبي يقول: أنطلقنا حاجين فإذا رجل فقال لنا: إلى جنبكم قرية يقال لها الأبله؟ قلنا: نعم، قال: من يضمن لي منكم أن يصلي في مسجد العشار ركعتين أو أربع ركعات ويقول هذه لأبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم». هي لأبي داود قال: زرين: المسجد على النهر (٤).

٩١٤٨- عمر رفعه «ليبعثن الله من مدينة بالشام يقال لها حمص خمسين ألفاً ما بين الزيتون والحائط والبرث الأحمر». للبخاري بضعف (٥).

٩١٤٩- أبو هريرة رفعه «سيحان وجيجان والفرات والنيل من أنهار الجنة». لمسلم (٦).

٩١٥٠- أنس رفعه: «عسقلان أحد العروستين يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم، ويبعث خمسون ألفاً شهداء ووفود إلى الله تعالى، وبها صفوف الشهداء رءوسهم مقطعة في أيديهم، تشج أوداجهم دماً يقولون: ﴿رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا نَجُونا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ ﴿١٢١﴾ فيقول: صدق عبيدي، اغسلوهم بنهر البيضة،

(١) الترمذي (٣٩٥٤)، وقال: حسن غريب. (٢) أبو داود (٢٤٨٣)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٢٤٨٢)، وقال المنذري ٣/٣٥٥: شهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد.

(٤) أبو داود (٤٣٠٨)، وقال المنذري في «مختصره» ٦/١٧٠: وذكره أبو جعفر العقيلي. وقال فيه: إبراهيم -هنا-

وأبوه ليس بالمشهورين، والحديث غير محفوظ. وذكر الدارقطني أن إبراهيم هذا ضعيف.

(٥) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٥٣٧)، وقال الهيثمي ١٠/٤٠٨: فيه أبو بكر عبد الله بن أبي مريم وهو

ضعيف.

(٦) مسلم (٢٨٣٩).

فيخرجون منه نقًا بيضًا يسرحون في الجنة حيث شاءوا. لأحمد بلين<sup>(١)</sup>.  
 ٩١٥١- أم سلمة أن النبي ﷺ أوصى عند وفاته فقال: «الله الله في قبط مصر، فإنكم ستظهرون عليهم، ويكونون لكم عدة و أعوانًا في سبيل الله». للكبير<sup>(٢)</sup>.  
 ٩١٥٢- بريدة رفعه: «ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خراسان ثم أنزلوا مدينة مرو، فإنه بناها ذو القرنين، ودعا لأهلها بالبركة ولا يضر أهلها سوء». لأحمد والكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٩١٥٣- حذيفة قال: «ما أخبية بعد أخبية كانت مع النبي ﷺ بيدر، يدفع عنها ما يدفع عن أهل هذه الأخبية، يعني الكوفة، ولا يريد لهم أحد بسوء إلا أتاهم الله مما يشغلهم عنهم». لأحمد و البزار<sup>(٤)</sup>.

٩١٥٤- أنس رفعه: «يا أنس إن الناس يمصرون أمصارًا، وإن مصرًا منها يسمى البصرة أو البصيرة، فإن أنت مررت بها أو دخلتها فإياك وسباخها وكلاءها وسوقها وباب أمرائها، وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف، وقوم يبيتون فيصبحون قردة وخنزير». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩١٥٥- مالك بلغه أن عمر أراد الخروج إلى العراق، فقال له كعب الأحبار: لا تخرج يا أمير المؤمنين، فإن بها تسعة أعشار السحر أو الشر وبها فسقة الجن، وبها الداء العضال، قال مالك: الداء العضال الهلاك في الدين<sup>(٦)</sup>.

٩١٥٦- ابن عمر لما مرَّ النبي ﷺ بالحجر قال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين، ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى جاوز الوادي»<sup>(٧)</sup>.  
 ٩١٥٧- وفي رواية: أن الناس نزلوا مع النبي ﷺ الحجر أرض ثمود، فاستقوا من آبارهم وعجنوا بها العجين، فأمرهم أن يهريقوا ما أستقوا ويعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة. للشيخين<sup>(٨)</sup>.

(١) أحمد ٢٢٥/٣، وقال الهيثمي ٦١/١٠: فيه أبو عقاب هلال بن زيد بن يسار، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور.

(٢) الطبراني ٢٣/٢٥٦، وقال الهيثمي ٦٣/١٠: رجاله رجال الصحيح.

(٣) أحمد ٥/٣٥٧، والطبراني ٢/١٩ (١١٥١)، وقال الهيثمي ٦٤/١٠: في إسناد أحمد أوس بن عبد الله وفي

إسناد الجبير حسام بن مصك هما مجمع على ضعفهما.

(٤) أحمد ٥/٣٨٤، والبزار ٧/٣٤٧-٣٤٨ (٢٩٤٤)، وقال الهيثمي ٦٤/١٠: رجال أحمد والبزار ثقات.

(٥) أبو داود (٤٣٧٠)، وصححه الألباني. (٦) مالك ٢/١٥٤ (٢٠٥٥).

(٧) البخاري (٤٤١٩)، ومسلم (٢٩٨٠). (٨) البخاري (٣٣٧٩)، ومسلم (٢٩٨١).



## كتاب القصاص

٩١٥٨-صهيب رفعه: « كان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر قال للملك: قد كبرت فابعث إلى غلاماً أعلمه السحر فبعث إليه غلاماً يعلمه، وكان في طريقه إذا سلك راهب فقعد إليه وسمع كلامه فكان إذا أتى الساحر مرّاً بالراهب، وقعد إليه، فإذا أتى الساحر ضربه فشكى ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحر فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك فقل: حبسني الساحر، وبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس، فقال: اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب؟ فأخذ حجراً فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس، فرماها فقتلها ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني أنت اليوم أفضل مني، وقد بلغ من أمرك ما أرى، وأنتك ستبتلى، فإن أتيت فلا تدل على، و كان الغلام يبرء الأكمه والأبرص ويداوي الناس من سائر الأدواء، فسمع جليس للملك كان قد عمى به، فأناه بهدايا كثيرة، فقال: ما ههنا لك أجمع إن أنت شفيتني، قال إني لا أشفي أحداً إنما يشفي الله تعالى، فإن أنت آمنت بالله دعوت الله فشفاك، فأمن بالله فشفاه الله تعالى فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس فقال له الملك: من رد عليك بصرك؟ قال ربي، قال: ولك رب غيري؟ قال: ربي وربك الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام، فجيء بالغلام فقال له الملك: أي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الأكمه والأبرص وتفعل؟ فقال: إني لا أشفي أحداً إنما يشفي الله تعالى، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب، فجيء بالراهب فقيل له أرجع عن دينك، فأبى فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق رأسه فشق حتى وقع شقاه، ثم جيء بالغلام فقيل له أرجع عن دينك، فأبى، فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال: أذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به، فإذا بلغت ذروته، فإن رجع عن دينه إلا فاطرحوه، فذهبوا به، فصعدوا به الجبل فقال: اللهم أكفنيهم بما شئت، فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي إلى

الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك فقال: كفانيهم الله تعالى، فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال: أذهبوا فاحملوه في قرقور وتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقتدوه، فذهبوا به فقال: اللهم أكفنيهم بما شئت، فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ فقال كفانيهم الله تعالى، فقال للملك: إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما أمرك به، قال: ما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم خذ سهمًا من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل: بسم الله رب الغلام ثم أرم به، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتي، فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع وأخذ سهمًا من كنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: بسم الله رب الغلام، ثم رماه فوق السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه موضع السهم فمات، فقال الناس: أمانا برب الغلام، أمانا برب الغلام فأتى الملك فقيل له: رأيت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك، قد آمن الناس، فأمر بالأخدود بأفواه السكك، فخذت وأضرم فيه النيران، و قال: من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها، أو قيل له أقتحم، ففعلوا، حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيه فقال لها الغلام: يا أمه أصبري فإنك على الحق<sup>(١)</sup>.

٩١٥٩- وللترمذي: كان النبي ﷺ إذا صلى العصر همس، والهمس في قول بعضهم تحرك شفثيه كأنه يتكلم، فقيل له إنك إذا صليت العصر همست؟ قال: «إن نبيًا من الأنبياء أعجب بأتمته، قال: من يقوم لهؤلاء؟ فأوحى الله إليه أن خيرهم بين أن أنتقم منهم، وبين أن أسلط عليهم عدوهم، فاختراروا النعمة فسلط عليهم الموت، فمات في يوم سبعون ألفًا» وكان إذا حدث لهذا الحديث حدث بهذا الحديث الآخر، «كان ملك من الملوك وكان له كاهن، فقال: أنظروا إلي غلامًا فهما أعلمه علمي هذا، فإني أخاف أن أموت» بنحوه وفيه: يقول الله تعالى: ﴿قِيلَ اصْنُبْ الْأَخْدُودَ ۝﴾ -إلى- ﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ قال: فأما الغلام فإنه دفن ويذكر أنه خرج في زمن عمر بن الخطاب وإصبعه على صدغه كما وضعها حين قتل<sup>(٢)</sup>.

٩١٦٠- أبو هريرة رفعه: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة، عيسى بن مريم، وصاحب جريج، وكان جريج رجلًا عابدًا فاتخذ صومعة فكان فيها، فأتمته أمه وهو يصلّي فقالت: يا جريج! فقال: يارب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلّي، فقالت: يا جريج! فقال: أي رب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فقالت: اللهم لا

(٢) الترمذي (٣٣٤٠)، وقال: حسن غريب.

(١) مسلم (٣٠٠٥).

تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات، فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته، وكانت امرأة بغية يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفنته لكم، فتعرضت له فلم يلتفت إليها، فأنت راعياً كان يأوي إلى صومعته فأمكنته من نفسها فوق عليها فحملت، فلما ولدت، قالت: هو من جريج، فأتوه، فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال: ما شأنكم؟ فقالوا: زنت بهنّ الغي فولدت منك، فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به، فقال: دعوني حتى أصلي، فصلّى فلما أنصرف، أتى الصبي وطعن في بطنه، وقال: يا غلام، من أبوك؟ قال: فلان الراعي، فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به وقالوا: نبي صومعتك من ذهب، قال: لا أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا، وبينما صبي يرضع من أمه، فمر رجل راكب على دابة فارته وشارة حسنة، فقالت أمه: اللهم أجعل ابني مثل هذا، فترك الثدي وأقبل إليه، فنظر إليه فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديه فجعل يرتضع قال فكأنني أنظر إلى النبي ﷺ وهو يحكي أرتضاعه بإصبعه السبابة في فيه، فجعل يمصها، قال: ومر بجارية وهم يضربونها ويقولون زنت سرت، وهي تقول: حسبي الله ونعم الوكيل، فقالت أمه: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فترك الرضاع ونظر إليها فقال: اللهم أجعلني مثلها، فهنا تراجع الحديث، فقالت: حلقت مر رجل حسن الهيئة، فقلت: اللهم أجعل ابني مثله، فقلت: اللهم لا تجعلني مثله، ومر بهنّ الأمة وهم يضربونها ويقولون: زنت سرت، فقلت: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فقلت: اللهم أجعلني مثلها، فقال: إن ذلك الرجل كان جباراً فقلت: اللهم لا تجعلني مثله، وإن هنّ يقولون زنت ولم تزن، سرت ولم تسرق، فقلت: اللهم أجعلني مثلها» للشيخين<sup>(١)</sup>.

٩١٦١- ابن عمر رفعه: «انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى أوامهم المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا: إنه لا ينجيكم من هنّ الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فقال رجل منهم: اللهم كان أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أعقب قبلهما أهلاً ولا مالاً فتفتياً ظل شجرة يوماً، فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أعقب قبلهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدح على يدي أنتظر أستيقظهما، حتى برق الفجر.

زاد بعض الرواة: والصبية يتضاغون عند قدمي، فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك أبتغاء وجهك، ففرج عنا ما نحن فيه من هنّ الصخرة، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج، قال النبي ﷺ عليه وسلم: قال الآخر: اللهم كانت لي ابنة عم كانت

(١) البخاري (٣٤٣٦)، ومسلم (٢٥٥٠).

أحب الناس إلى، فأردتها على نفسها وامتنعت مني، حتى أملت بها سنة من السنين، فجاءتني فأعطيتها عشرين و مائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها قالت: لا يحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه، فنحرت عن الوقوع عليها فانصرفت عنها، وهي أحب الناس إلى، وتركت الذهب الذي أعطيتها، اللهم إن كنت فعلت ذلك أبتغاء وجهك، فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها، قال النبي ﷺ: وقال الثالث: اللهم أستأجرت أجراء وأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، وذهب فثمرت أجره حتى كثرت من الأموال، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله أد إلي أجرى، فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال: يا عبد الله لا تستهزئ بي، فقلت: إني لا أستهزئ بك، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً، اللهم إن كنت فعلت ذلك أبتغاء وجهك، فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩١٦٢- وعنه رفعه: «كان فيمن كان قبلكم رجل أسمه الكفل، وكان لا ينزع عن شيء فأتى امرأة علم بها حاجة، فأعطاها عطاءً كثيراً، فلما أرادها على نفسها أرتعدت وبكت، فقال: وما بيكيك؟ قالت: لأن هذا عمل ما عملته قط، وما حملني عليه إلا الحاجة، قال: تفعلين أنت هذا من مخافة الله، فأنا أحرى، أذهبي فلك ما أعطيتك والله لا أعصيه بعدها أبداً، فمات من ليلته، فأصبح مكتوب على بابه، إن الله قد غفر للكفل، فعجب الناس من ذلك حتى أوحى الله إلى نبي زمانهم بشأنه. لرزين وللترمذي غير هذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

٩١٦٣- الحارث بن يزيد البكري رجل من ربيعة قال: قدمت المدينة فدخلت على النبي ﷺ والمسجد غاص بأهله، وإذا رايات سود تخفق، وإذا بلال متقلد السيف بين يدي النبي ﷺ، فقلت: ما شأن الناس؟ قالوا: رسول الله ﷺ يريد أن يبعث عمرو بن العاص نحو ربيعة، فقلت: أعوذ بالله أن أكون مثل وافد عاد، فقال ﷺ: «وما وافد عاد؟» فقلت: على الخبير سقطت، إن عاداً لما أقحطت بعثت قبلاً يستقي لها، فنزل على بكر بن معاوية فسقاه الخمر وغمته الجرادتان، ثم خرج يريد جبال مهرة، فقال: اللهم إني لم آتك لمرض فأداويه، ولا لأسير فأفاديه، فاسق عبدك ما كنت مسقيه، واسق معه بكر بن معاوية، يشكر

(١) البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٧) قال الألباني في «ضعيف أبي داود»: منكر هذه الزيادة

-زيادة لم ترد في البخاري أو مسلم- التي في أوله.

(٢) الترمذي (٢٤٩٦)، وقال: حسن، وضعفه الألباني.

له الخمر الذي سقاه فرفع له ثلاث سحائب حمراء وبيضاء وسوداء، فقبل له أخترا إحداهن فاختر السوداء منهن، فقبل: خذها رماؤا، لاتذر من عاد أحدًا فقال ﷺ: «إنه لم يرسل الريح إلا بمقدار هذه الحلقة، يعني حلقة الخاتم، ثم قرأ الآية.» للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩١٦٤- أبو هريرة رفعه: «إن ثلاثة من بني إسرائيل، أبرص، وأقرع، وأعمى، فأراد الله تعالى أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكًا فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن وجلد حسن، ويذهب عني الذي قدرني الناس، فمسحه فذهب عنه قدره، وأعطى لونًا حسنًا وجلدًا حسنًا، قال: فأى المال أحب إليك؟ قال: الإبل أو قال: البقر - شك إسحاق إلا أن الأبرص والأقرع قال أحدهما: الأيل، وقال الآخر: البقر - فأعطى ناقة عشراء فقال: بارك الله لك فيها، فأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا الذي قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب عن فذهب عنه وأعطى شعرًا حسنًا، قال: فأى المال أحب إليك؟ قال البقر: فأعطى بقرة حاملًا، قال بارك الله لك فيها، فأتى الأعمى قال: أي شيء أحب إليك؟ قال أن يرد الله إلى بصري فأبصر به الناس، فمسحه فرد الله إليه بصره، قال: فأى المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطى شاة والدا فأنج هذان وولد هذا، وولد هذا، فكان لهذا واد من الإبل، لهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم، ثم إن أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين قد أنقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن و المال بغيرًا أتبع عليه في سفري فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأنني أعرفك ألم تكن أبرص يقدرك الناس فقيرًا فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأقرع في صورته فقال: مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل مارد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، أنقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة، أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلى بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله، فقال: أمسك مالك فإنما أبتليتكم، فقد رضي عنك وسخط على صاحبك.» للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩١٦٥- وعنه أن النبي ﷺ ذكر: رجلًا من بني إسرائيل، سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: اتيتي بالشهداء أشهدهم، فقال كفى بالله شهيدًا قال: فأتيتي بالكفيل، قال كفى بالله كفيلاً، قال: صدقت، فدفعها إليه إلى أجل مسمى، فخرج في البحر

(١) الترمذي (٣٢٧٣-٣٢٧٤)، وحسنه الألباني. (٢) البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

فقضى حاجته، ثم التمس مركبًا يقدم عليه للأجل الذي أجله، فلم يجد مركبًا، فاتخذ خشبة فنقروها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها البحر فقال: اللهم إنك تعلم أنى تسلفت من فلان ألف دينار فسألني كفيلاً، فقلت: كفى بالله كفيلاً، فرضى بك، سألتني شاهداً فقلت: كفى بالله شهيداً فرضى بك، وإني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وإنى أستودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم أنصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً قد جاء بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله حطباً، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه وأتى بألف دينار، فقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لأتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذي جئت فيه، قال: فإن الله تعالى قد أدى عنك الذي بعثته في الخشبة، فانصرف بالألف دينار راشداً. للبخاري<sup>(١)</sup>.

٩١٦٦- وعنه رفعه: «لا أدري تبعُ ثالعين هو أم لا ولا أدري أعزيرُ نبي هو أم لا». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩١٦٧- وعنه رفعه: «لو لا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ولو حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩١٦٨- همام بن منبه حدثنا أبو هريرة أحاديث منها قال النبي ﷺ «اشترى رجل ممن كان قبلكم عقاراً من رجل، فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له المشتري: خذ ذهبك، فإنما اشتريت العقار فلم أبتع منك الذهب، فقال البائع: إنما بعتك العقار وما فيها، فتحاكما إلى رجل فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر لي جارية، فقال أنكحوا الغلام الجارية وأنفقوا عليهما منه وتصدقوا». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٩١٦٩- ابن عمرو بن العاص: كان النبي ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يصبح ما يقوم إلا إلى أعظم صلاة، لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩١٧٠- أبوسعيد رفعه: «كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة تمشي بين أمرأتين طويلتين، فاتخذت قدمين من خشب و خاتماً من ذهب مطبق، ثم حشته مسكاً وهو أطيب الطيب». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٢٩١).

(٢) أبو داود (٤٦٧٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) البخاري (٣٣٣٠)، ومسلم (١٤٧٠). (٤) البخاري (٣٤٧٢)، ومسلم (١٧٢١).

(٥) أبو داود (٣٦٦٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) مسلم (٢٢٥٢).

## كتاب بدء الخلق وعجائبه

٩١٧١- عمران بن حصين أن ناسا من أهل اليمن قالوا: يا رسول الله جئنا لتتفقه في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟ قال: «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء». للبخاري والترمذي مطولاً<sup>(١)</sup>.

٩١٧٢- أبو رزين العقيلي قلت: يا رسول الله! أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ قال: «كان في عمام ما تحته هواء وما فوقه هواء وخلق عرشه على الماء». للترمذي وقال قال أحمد: قال يزيد العماء، أي ليس معه شيء<sup>(٢)</sup>.

٩١٧٣- عمر: قام فينا النبي ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق حتى، دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٩١٧٤- جابر رفعه: «أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش إن مابين شحمة أذنيه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩١٧٥- أبي رفعه: «أول ما خلق الله القلم، فقال له: أكتب، فجرى بما هو كائن إلى الأبد».

٩١٧٦- ابن مسعود رفعه: «أول ما خلق الله العقل، قال له أقبل، فأقبل، وأدبر، فأدبر فقال: ما خلقت خلقاً أحب إلي منك ولا أركبك إلا في أحب الخلق إلي». هما لرزين.

٩١٧٧- العباس كنت جالساً في البطحاء في عصابة، والنبي ﷺ فيهم، إذ مرت سحابة، فنظروا إليها، فقال: «هل تدرُونَ ما أسم هذه؟» قالوا: نعم، هذه السحاب، قال:

(١) البخاري (٣١٩١)

(٢) الترمذي (٣١٠٩) وقال: حسن، وضعفه الألباني في (ضعيف الترمذي)

(٣) البخاري (٣١٩٢)

(٤) أبو داود (٤٧٢٧) وصححه الألباني في (صحيح أبي داود).

«والمزن؟» قالوا: والمزن؟ قال: «والعنان؟» قالوا: والعنان، ثم قال: «هل تدرّون كم بعد ما بين السماء والأرض؟» قالوا: لا، قال: «فإن بعد ما بينهما، إما قال واحدة، وإما اثنتان، وإما ثلاث وسبعون سنة، وبعد السماء التي فوقها كذلك، وكذلك حتى عددهم سبع سموات، ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء إلى سماء ثم، وفوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهن وركبهن ما بين سماء إلى سماء ثم فوق ظهورهن العرش بين أسفله وأعلاه مثل ما بين السماء إلى السماء، والله ﷻ فوق ذلك». للترمذي وأبي داود (١).

٩١٧٨- أبو هريرة بينما النبي ﷺ جالس وأصحابه، إذ أتى عليهم سحاب، فقال: «هل تدرّون ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا العنان؟ هذه روايا الأرض يسوقها الله إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه»، ثم قال: «هل تدرّون ما فوقكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنها الرقيع سقف محفوظ وموج مكفوف»، ثم قال: «هل تدرّون كم بينكم وبينها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «بينكم وبينها خمسمائة عام»، ثم قال: «هل تدرّون ما فوق ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن فوق ذلك سمائين بعد ما بينهما خمسمائة سنة»، ثم قال كذلك حتى عدد سبع سموات بين كل سمائين ما بين السماء والأرض، ثم قال: «هل تدرّون ما فوق ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إن فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بعد ما بين السمائين»، ثم قال: «هل تدرّون ما الذي تحتكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إنها الأرض»، ثم قال: «هل تدرّون ما تحت ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إن تحتها أرضاً أخرى بينهما مسيرة خمسمائة سنة حتى عدد سبع أرضين بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة»، ثم قال: «والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله، ثم قرأ ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾» للترمذي، وقال: قراءته ﷻ الآية تدل على أنه أراد لهبط على علم الله وقدرته وسلطانه (٢).

٩١٧٩- جبير بن مطعم رفعه: «إن الله فوق عرشه وعرش فوق سمواته لهكذا»، وقال بإصبعه مثل القبة عليه، «وإنه ليئط أطيط الرحل بالركاب». لأبي داود مطولاً

٩١٨٠- أبو هريرة رفعه: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الله فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء،

(١) أبو داود (٤٧٢٣)، والترمذي (٣٣٢٠) وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٢٩٨) وضعفه الألباني.



وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق وآخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٩١٨١- ابن عباس أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا: أخبرنا عن الرعد ما هو؟ قال: «هو ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوقها بها حيث شاء الله» قالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «زجره للسحاب، حتى تنتهي حيث أمرت» قالوا: صدقت، فأخبرنا عما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «اشتكى عرق النساء فلم يجد شيئاً يلائمه -يعني العرق- إلا لحوم الإبل وألبانها، فلذلك حرمها»، قالوا: صدقت. للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩١٨٢- أبو هريرة رفعه: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً». للشيخين مطولاً بما مر في السلام<sup>(٣)</sup>.

٩١٨٣- أنس رفعه: «لما صور الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به، وينظر إليه، فلما رآه أجوف، عرف أنه خلق لا يتمالك». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩١٨٤- أبو موسى رفعه: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض، منهم الأحمر، والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن، والخبيث، والطيب». لأبي داود و الترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩١٨٥- عائشة رفعته: «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٩١٨٦- أبو هريرة أن النبي ﷺ قال في الإسراء: «فلما نزلت إلى السماء الدنيا فنظرت أسفل مني فإذا أنا بريح وأصوات ودخان، فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذه شياطين يحرقون على أعين بين آدم، لا يتفكروا في ملكوت السموات والأرض، ولو لا ذلك لرأوا العجب». لأحمد وفيه أبو الصلت<sup>(٧)</sup>.

٩١٨٧- أبو أمامة رفعه: «وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم، ولو لا ذلك ما أتت على شيء إلا أحرقتة». للكبير بضعف<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٧٢٦) وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣١١٧) وقال: حسن غريب.

(٣) مسلم (٢٦١١).

(٤) البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١).

(٥) مسلم (٢٦١١).

(٦) أبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي (٢٩٥٥)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٧) مسلم (٢٩٩٦).

(٨) أحمد ٣٥٣/٢ وقال الهيثمي ١٣١/٨: فيه: أبو الصلت ولم أعرفه.

٩١٨٨- أبو ذر رفعه: «كثف الأرض مسيرة خمسمائة عام (وكثف السماء خمسمائة عام)<sup>(١)</sup>، (وإن ما بين السماء الدنيا والسماء خمسمائة عام وكثف السماء خمسمائة عام)<sup>(٢)</sup> وبين الأرض العليا والسماء الدنيا خمسمائة عام، وكثفها خمسمائة عام، ثم كل سماء مثل ذلك حتى تبلغ السماء السابعة، ثم ما بين السماء السابعة إلى العرش مسيرة ما بين ذلك كله». للبزار<sup>(٣)</sup>.

٩١٨٩- عليّ قال: أشد خلق ربك الجبال، والحديد ينحت الجبال، والنار تأكل الحديد، والماء يطفى النار، والسحاب المسخر بين السماء والأرض يحمل الماء، والريح تنقل السحاب، والإنسان يتقي الريح بيده ويذهب فيها لحاجته والسكر يغلب الإنسان، والنوم يغلب السكر، والهيم يمنع النوم، فأشد خلق ربك الهيم للأوسط<sup>(٤)</sup>.

٩١٩٠- ابن عباس سئل عن المد والجزر، فقال: إن ملكًا موكلاً بقاموس البحر، فإذا وضع رجله فاضت، وإذا رفعها غاضت. لأحمد بخفي<sup>(٥)</sup>.

٩١٩١- رجل من الصحابة أخبر أبا بكره أنه أنطلق إلى أرض ليس لأهلها إلا الحديد يعملونه، فدخل بيتًا فلما كان عند غروب الشمس فسمع صوتًا لم يسمع مثله، قال فرعبت، فقال لي رب البيت: لا تدعرن فإن هذا لا يضرك، هذا صوت قوم ينصرفون الساعة من عند هذا السد، قال فيسرك أن تراه؟ قلت: نعم، قال فغدوت إليه فإذا لبنة من حديد مثل الصخرة، وإذا كأنه البرد المحبر، وإذا مسامير مثل الجذوع، فرأيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: «صفه لي؟» فقلت: كأنه البرد المحبر، فقال ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل قد رأى الردم، فلينظر إلى هذا». للبزار بليين وخفي<sup>(٦)</sup>.

٩١٩٢- ابن عمرو بن العاص قال: إن كان الرجل ممن كان قبلكم ليأتي عليه ثمانون سنة قبل أن يحتلم. للبزار بليين<sup>(٧)</sup>.

(١) من (ب). (٢) من (ب).

(٣) الطبراني ١٦٨/٨ (٧٧٠٥)، وقال الهيثمي ١٣١/٨: فيه: عفير بن معدان وهو ضعيف جدًا.

(٤) البزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٨٧)، وقال: أبو نصر لم يسمع من أبي ذر وقال الهيثمي ١٣١/٨: رجاله رجال الصحيح إلا أن أبا نصر حميد بن هلال لم من أبي ذر.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١/٢٧٦ (٩٠١) وقال: الهيثمي ١٣٣/٨: رجاله ثقات.

(٦) أحمد ٣٨٢/٥، وقال: الهيثمي ١٣٤/٨: من لم أعرفه.

(٧) البزار في البحر الزخار ٩/١١٩-١٢٠ قال الهيثمي ١٣٥/٨: عمرو بن مالك تركه أبو زرعة وأبو حاتم، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء ويغرب، فيه من لم أعرفه.

٩١٩٣- جابر رفعه: «يا معاذ، إني مرسلك إلى قوم أهل الكتاب، فإذا سئلت عن المجرة التي في السماء فقل هي لعاب حية تحت العرش». للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.

٩١٩٤- ابن عمرو بن العاص قال: إن العرش لمطوق بحية، وإن الوحي لينزل في السلاسل<sup>(٢)</sup>.

٩١٩٥- وعنه قال: ربع من لا يلبس الثياب من السودان أكثر من جميع الناس. هما للكبير<sup>(٣)</sup>.

٩١٩٦- أبو هريرة رفعه: «إنَّ الله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تعالى، تنادوا هلمُّوا إلى حاجتكم، فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا، فيسألهم ربُّهم وهو أعلمُ بهم ما يقولُ عبادي؟ قالوا: يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك، فيقولُ: هل رأوني؟ فيقولون: لا والله ما رأوك، فيقولُ: كيف لو رأوني؟ فيقولون: لو رأوك كانوا أشدَّ لك عبادةً وأشدَّ لك تحميدًا وأكثر لك تسبيحًا، فيقولُ: فما يسألون؟ فيقولون: يسألونك الجنة، فيقولُ: وهل رأوها؟ فيقولون: لا والله يا ربَّ ما رأوها، فيقول: فكيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا عليها أشدَّ حرصًا، وأشدَّ لها طلبًا، وأعظمَ فيها رغبةً، قال: فمِمَّ يتعوذون؟ فيقولون: يتعوذون من النار، فيقول: هل رأوها؟ فيقولون: لا والله ما رأوها، فيقولُ: فكيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا أشدَّ منها فرارًا وأشدَّ لها مخافةً، فيقول: أشهدكم أنني قد غفرتُ لهم، قال يقولُ ملكٌ من الملائكة: فيهم فلانٌ ليس منهم إنما جاء لحاجةٍ، قال: هم الجلساء لا يشقى جلسيهم». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

٩١٩٧- للترمذي: نحوه عن أبي هريرة، أو أبي سعيد بالشك<sup>(٥)</sup>.

٩١٩٨- وعنه رفعه: «من قعد مقعدًا لم يذكر الله فيه، كانت عليه من الله ترةً، ومن أظطجع مضجعًا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترةً، وما مشى أحدٌ مشى لا يذكر الله فيه،

(١) البزار في البحر الزخار ٦/٤٤٠ (٢٤٧٤)، وفيه عمرو بن مالك سبق الكلام عليه، وقال الهيثمي: ١٣٥/٨ : وبقية رجاله الصحيح.

(٢) الطبراني ٢/٨٥ (١٧٥٤). وقال الهيثمي ١٣٥/٨-١٣٦ : فيه الفضل بن مختار وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣٦ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

(٤) البخاري: (٦٤٠٨) ومسلم (٢٦٨٩).

(٥) الترمذي (٣٦٠٠)، وأحمد ٢/٢٥١، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى عن أبي هريرة من غير هذا الوجه، قال الألباني: صحيح، وقال ابن حجر: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ١/٢٧.

إلا كانت عليه من الله ترة». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩١٩٩- وعنه رفعه: ما من قوم يقومون من مجلسٍ لا يذكر الله فيه، إلا قاموا من

مثل جيفة حمارٍ، وكان عليهم حسرة<sup>(٢)</sup>. لأبي داود.

٩٢٠٠- أبو سعيد: خرج معاويةً على حلقةٍ في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟

قالوا: جلسنا نذكرُ الله، قال آله ما أجلسكم إلا ذاك؟

قالوا: آله ما أجلسنا غيره، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمةً، وما كان أحدٌ بمنزلي

من النبي ﷺ أقلَّ عنه حديثاً مني، وأنه ﷺ خرج على حلقةٍ من أصحابه، فقال: «ما

أجلسكم؟»

قالوا: جلسنا نذكرُ الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ومنَّ به علينا، قال: «آله ما

أجلسكم إلا ذلك؟»

قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: «أما إني لم أستحلفكم بهمةً لكم، ولكنه أتاني

جبريلُ فأخبرني أنَّ الله تعالى يباهي بكم الملائكة». لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٢٠١- عبد الله بن بسر: أن رجلاً قال: يا رسول الله إن أبواب الخير كثيرة، ولا

أستطيع القيام بكلها، فأخبرني عن شيء أتشبه به ولا تكثر عليّ فأنسى، قال: «لا يزال

لسانك رطباً بذكر الله»<sup>(٤)</sup>.

٩٢٠٢- أبو سعيد أن النبي ﷺ سئل: أيُّ العباد أفضل وأرفع درجةً عند الله يوم

القيامة؟

قال: «الذاكرون الله كثيراً، قيل: يا رسول الله ومن الغايزي في سبيل الله؟ قال: لو

ضرب بسيفه حتى ينكسر ويختضب دماً، فإنَّ الذاكرَ لله أفضلُ منه درجةً». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٢٠٣- أبو موسى رفعه: «مثل البيت الذي يُذكرُ الله فيه والبيت الذي لا يذكرُ الله

(١) أبو داود (٤٨٥٦) والترمذي (٣٣٨٠) وأحمد ٤٣٢/٢، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، قال ابن

حجر: هذا حديث حسن «نتائج الأفكار» ٩٥/٣، والثرة: بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء معناه: نقص

أو قيل تبعه، وقيل: ترة: حسرة وندامة. «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١٨٩/١.

(٢) أحمد ٣٨٩/٢، وأبي داود (٤٨٥٥)، والترمذي (٣٣٨٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وضححه الألباني.

(٣) مسلم (٢٧٠١)، والترمذي (٣٣٧٩) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والنسائي ٢٤٩/٨.

(٤) الترمذي (٣٣٧٥) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقال ابن حجر: هذا حديث حسن أخرجه

الترمذي «نتائج الأفكار» ٩٣/١.

(٥) الترمذي (٣٣٣)، (٣٣٧٦) وقال: هذا حديث غريب أنما نعرفه من حديث دراج.

قال الألباني: ضعيف، وقال ابن حجر: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٩٧/١.

فيه، مثل الحيِّ والميت». للشيخين بلفظ مسلم<sup>(١)</sup>.

٩٢٠٤- أبو هريرة) كان النبي ﷺ يسيرُ في طريق مكة، فمرَّ على جبلٍ يقالُ له جمدان، فقال: سيروا هذا جمدانُ سبقَ المفردون، قال: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: الذاكرون لله كثيراً<sup>(٢)</sup>. لمسلم.

٩٢٠٥- وفي رواية الترمذي: وما المفردون؟ قال: المستكثرون لذكر الله، يضعُ الذكرُ عنهم أثقالهم، فيأتون الله يوم القيامة خفافاً<sup>(٣)(٤)</sup>.

٩٢٠٦- وعنه رفعه: «يقولُ اللهُ تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني فيملاً ذكرته في ملاء خير منهم، وإن تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولاً». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٢٠٧- عمارة بن ذكرة رفعه: «يقولُ اللهُ تعالى: إنَّ عبدي كلُّ عبدي الذي يذكرني وهو ملائقِ قرنه. يعني عند القتال»<sup>(٦)</sup>.

٩٢٠٨- أنس رفعه: «إذا مررتم برياضِ الجنة فارتعوا، قالوا: وما رياضُ الجنة؟ قال: حلقُ الذكر»<sup>(٧)</sup>.

٩٢٠٩- أبو أمامة رفعه: «من أوى إلى فراشه طاهراً يذكرُ اللهُ حتى يدركه النعاسُ لم يتقلب ساعةً من ليل، يسألُ اللهُ من خير الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه»<sup>(٨)</sup>.

٩٢١٠- عمر: أن النبي ﷺ بعثَ بعثاً قبل نجدٍ، فغنموا غنائم كثيرةً وأسرعوا الرجعة، فقال رجلٌ ممن لم يخرج: ما رأينا بعثاً أسرع رجعةً ولا أفضل غنيمةً من هذا البعث، فقال ﷺ: «ألا أدلكم على قومٍ أفضل غنيمةً وأسرع رجعةً؟ قومٌ شهدوا صلاة الصبحِ ثم جلسوا

(١) البخاري (٦٤٠٧)، ومسلم (٧٧٩).

(٢) مسلم (٢٦٧٦).

(٣) وإه الترمذي (٣٥٩٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال ابن حجر: هذا حديث صحيح «نتائج الأفكار» ٣٦/١.

(٤) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٥) البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، والترمذي (٢٣٨٨).

(٦) الترمذي (٣٥٨٠) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ليس إسناده بالقوي.

قال الألباني: (ضعيف أنظر ضعيف الترمذي (٧٢١)).

(٧) الترمذي (٣٥١٠) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وأحمد ٣/١٥٠، وقال ابن حجر: هذا

حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٢٦/١، وقال الألباني: حسن.

(٨) الترمذي (٣٥٢٦)، وقال ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٨٣/٣، وقال: هذا حديث حسن

غريب، وقال الألباني: ضعيف.

يذكرون الله حتى طلعت الشمس، فأولئك أسرع رجعةً وأفضل غنيمَةً. هي للترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٩٢١١- أبو الدرداء رفعه: ليعتَنَّ الله أقوامًا يوم القيامة في وجوههم النور على منابر اللؤلؤ يغبطهم الناس، ليسوا بأنبياء ولا شهداء، قال فجئني أعرابي على ركبته فقال: يا رسول الله هلهم لنا نعرفهم، قال: هم المتحابون في الله في قبائل شتى وبلاد شتى، يجتمعون على ذكر الله يذكرونه. للكبير<sup>(٢)</sup>.

٩٢١٢- ابن مسعود رفعه: «إنَّ من الناسِ مفاتيحَ لذكر الله، إذا رأوا ذكر الله». للكبير وفيه عمرو بن القاسم<sup>(٣)</sup>.

٩٢١٣- سعد بن مالك رفعه: «خيرُ الذكر الخفيّ، وخيرُ الرزقِ ما يكفي». لأحمد والموصليّ بلين<sup>(٤)</sup>.

٩٢١٤- مالك: بلغني أنَّ النبي ﷺ كان يقولُ: «ذاكُر الله في الغافلين كالمقاتل خلف

الغارين، وذاكُر الله في الغافلين، كغصن أخضر في شجر يابس، وذاكُر الله في الغافلين، مثلُ مصباح في بيتٍ مظلم، وذاكُر الله في الغافلين، يريه الله مقعده من الجنة وهو حيّ، وذاكُر الله في الغافلين، يغفر له بعدد كلِّ فصيحٍ وأعجمٍ، والفصيحُ بنو آدم والأعجمُ البهائمُ». لرزين.

٩٢١٥- أبو الدرداء رفعه: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأرفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليككم، وخير لكم من إعطاء الورق والذهب، وخير لكم من أن تلقوا أعداءكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟» قالوا: بلى، قال: «ذكر الله». للترمذي وللموطأ موقوفًا<sup>(٥)</sup>.

٩٢١٦- أبو سعيد رفعه: «أكثرُوا ذكر الله حتى يقولوا مجنونًا». لأحمد والموصليّ بلين<sup>(٦)</sup>.

٩٢١٧- معاذ: ما عملَ ابن آدم من عملٍ أنجى له من عذابِ الله من ذكر الله. لمالك والترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٥٦١)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) قال الهيثمي ٨٠/١٠ الطبراني وإسناده حسن.

(٣) الطبراني في الكبير (١٠٤٧٦)، وقال الهيثمي ٨١/١٠: فيه عمرو بن القاسم ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) الموصلي (٧٢٧)، وأحمد ١/١٧٢.

(٥) الترمذي (٣٣٧٧) وقال: وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد مثل هذا بهذا الإسناد وروي بعضهم عنه فأرسله، وأحمد ٥/١٩٥، ومالك ١/١٨٥، وابن ماجه (٣٧٩٠)، وقال الألباني: صحيح.

انظر «صحيح سنن الترمذي» (٢٦٨٨).

(٦) أحمد ٣/٦٨، وأبو يعلى (١٣٧١)، وقال الهيثمي: ٧٨-٧٩/١٠ فيه: دراج، وقد ضعفه جماعة وبقية رجال أحمد إسنادي أحمد ثقات.

(٧) رواه ١١ الترمذي (٣٣٧٧) وقال: قد روي بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد مصل هذا الإسناد، وروي بعضهم عنه فأرسله، ومالك ١/١٨٥، وأحمد ٥١/٢٣٩، وقال الهيثمي ٧٦/١٠، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

٩٢١٨- أنس رفعه: «لأن أقمع مع قوم يذكرُونَ الله من صلاة الغداة حتَّى تطلع الشمس، أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربعةً من ولد إسماعيل، ولأن أقمع مع قوم يذكرُونَ الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس، أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربعةً». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٢١٩- النعمان بن بشير رفعه: «الدعاء هو العبادة، ثمَّ قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٩٢٢٠- أبو هريرة رفعه: «ليس شيءٌ أكرم على الله من الدعاء»<sup>(٣)</sup>.

٩٢٢١- أنس رفعه: «الدعاء مخ العبادة»<sup>(٤)</sup>.

٩٢٢٢- ابن عمر رفعه: «من فتح له باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة، وما (سئل)<sup>(٥)</sup> الله تعال شيئاً أحبَّ إليه من أن يسأل العافية، وإنَّ الدعاء (ينفع)<sup>(٦)</sup> ممَّا نزل وممَّا لم ينزل، ولا يردُّ القضاء إلا الدعاء، فعليكم بالدعاء»<sup>(٧)</sup>.

٩٢٢٣- جابر رفعه: «ما من عبدٍ يدعو بدعاءٍ إلا آتاه الله ما سأل، أو كفَّ عنه من السوء مثله ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم». هي للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٩٢٢٤- ولفظ رزين في هذا: «إلا آتاه (الله)<sup>(٩)</sup> ما سأل، أو أدخر له في الآخرة خيراً منه، أو كفَّ عنه إلى آخره».

٩٢٢٥- جابر رفعه: «ألا أدلكم على ما ينجيكم من عدوكم، ويدرُّ لكم أرزاقكم؟ تدعون الله في ليلكم ونهاركم، فإنَّ الدعاء سلاح المؤمن». للموصلي بضعف<sup>(١٠)</sup>.

(١) أبو داود (٣٦٦٧)، وقال الحافظ: رواية قتادة عن أنس أصح من رواية أبي ظلال عن أنس. وهذا أصح من حديث أبي ظلال وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه. «نتائج الأفكار» ٣١٨/٢.

(٢) الترمذي (٣٣٧٢). وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٣٨٢٨).

(٣) الترمذي (٣٣٧٠). وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٨٢٩).

(٤) الترمذي (٣٣٧١). وقال: هذا حديث غريب. (٥) في (ب): سأل.

(٦) في (ب): يقع.

(٧) الترمذي (٣٥٤٨). وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن ابن أبي بكر القرش، وهو ضعيف في الحديث ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

قال الألباني: ضعيف أنظر ضعيف الترمذي (٧٠٨).

(٨) الترمذي (٣٣٨١)، قال الألباني: حسن. (٩) ساقطة من (ب).

(١٠) أبو يعلى (١٨١٢). قال الهيثمي ١٥٠/١٠: أبو يعلى، وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

## وقت الدعاء وحال الداعي وكيفية الدعاء وغير ذلك

- ٩٢٢٦- أبو هريرة رفعه: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له»<sup>(١)</sup>.
- ٩٢٢٧- وفي رواية: «إن الله يمهل حتى إذا ثلث الليل الأول نزل إلى السماء الدنيا فيقول: هل من مستغفر؟ هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟ حتى ينفجر الفجر»<sup>(٢)</sup>.
- ٩٢٢٨- وفي أخرى: «إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ينزل الله» بنحوه. للسته إلا النسائي<sup>(٣)</sup>.
- ٩٢٢٩- أبو أمامة قيل: يا رسول الله أي الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات» للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٢٣٠- أنس رفعه: «الدعاء بين الأذان والإقامة لا يُردُّ». لأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٩٢٣١- سهل بن سعد رفعه: «ثنتان لا تُردان أو قلما تُردان عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً»<sup>(٦)</sup>.
- ٩٢٣٢- وفي رواية: «وتحت المطر». الموطأ وأبي داود بلفظه<sup>(٧)</sup>.
- ٩٢٣٣- أبو هريرة رفعه: «أقرب ما يكون العبد من ربه تعالى وهو ساجد فأكثروا الدعاء». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٩٢٣٤- وعنه رفعه: «من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء»<sup>(٩)</sup>. للترمذي<sup>(١٠)</sup>.
- ٩٢٣٥- وعنه رفعه: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً»<sup>(١١)</sup> ففجوره على نفسه». لأحمد والبخاري.

(١) البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، وأبو داود (٤٧٣٣)، والترمذي (٣٤٩٨).

(٢) البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، وأبو داود (٤٧٣٣)، والترمذي (٣٤٩٨).

(٣) البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) أبو داود (٤٧٣٣)، والترمذي (٣٤٩٨).

(٤) الترمذي (٣٤٩٩). وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٥) أبو داود (٥٢١) والترمذي (٢١٢). وقال: حديث حسن صحيح.

(٦) أبو داود (٢٥٤٠).

(٧) قال الألباني صحيح بدون وقت آخر صحيح أبي داود (٢٢١٥).

(٨) مسلم (٤٨٢). وأبو داود (٨٧٥) والنسائي ٢/٢٢٦.

(٩) في (ب): الدجلى.

(١٠) الترمذي (٣٣٨٢) وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: حسن.

(١١) في (أ): فاجر ولعل الصواب ما أثبتناه.



٩٢٣٦- وعنه رفعه: «ثلاثة لا تُردُّ دعوتهم: الصائم حتى يُفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول الربُّ تعالى: لأنصرك ولو بعد حين».

٩٢٣٧- وفي رواية: «ثلاثُ دعواتٍ مُستجاباتٍ لا شكَّ في إجابتهنَّ دعوة المظلوم، ودعوة الولدِ على الولدِ».

٩٢٣٨- ابن عمرو بن العاص: ما من دعوةٍ أسرعُ إجابةً من دعوة غائبٍ لغائبٍ. هما لأبي داود والترمذي بلفظه.

٩٢٣٩- أبو الدرداء رفعه: «إذا دعا الرَّجُلُ لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة: آمين ولك بمثل». لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٢٤٠- ابن عباسٍ رفعه: «لا تستروا الجدر، ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظرُ في النَّارِ سلَّوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بهما وجوهكم». لأبي داود وضعفه<sup>(٢)</sup>.

٩٢٤١- وفي رواية: «إن المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما، والاستغفار أن تشير بإصبع واحدة، والابتهال أن تمدَّ يديك جميعاً، ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي وجهه». ٩٢٤٢- أنس: رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ يدعو هكذا بباطن كفيهِ وظاهرهما. لأبي داود<sup>(٣)</sup>. ٩٢٤٣- خلاد بن السائب الأنصاري: أن النَّبِيَّ ﷺ كان إذا (سأل)<sup>(٤)</sup> جعل باطن كفيه إليه، وإذا استعاذ جعل ظاهرهما إليه لأحمد بإرسال<sup>(٥)</sup>.

٩٢٤٤- أبو هريرة: أن رجلاً كان يدعو بإصبعيه، فقال ﷺ: «أحدٌ أحدٌ». للنسائي والترمذي<sup>(٦)</sup>.

وقال معناه: إذا أشار الرجلُ بإصبعيه في الدعاء عند الشهادة فلا يشيرُ إلا بإصبع واحدة.

(١) مسلم (٢٧٣٢)، وأبو داود (١٥٣٤).

(٢) أبو داود (١٤٨٥) وضعفه الألباني

والجدري: بالضم، جمع جدار وهو أصل الحائط، ويروى بالذال والمحفوظ بالذال المهملة (النهاية في غريب الحديث) ٢٤٦/١ - ٢٥٠.

(٣) أبو داود (١٤٨٩) وصححه الألباني. (٤) في (أ): سئل ولعل الصواب ما أئبناه.

(٥) أبو داود (١٤٨٧).

(٦) الترمذي (٣٥٥٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، والنسائي ٨٨/٣.

٩٢٤٥- ابن عمرو بن العاص: رأيتُ النبي ﷺ يعقدُ التسيحَ بيمينه. للترمذي والنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٩٢٤٦- سلمان رفعه: «إنَّ ربُّكم حيُّ كريمٌ يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يرُدَّهما صفراً خائبين»<sup>(٢)</sup>. لأبي داود والترمذي بلفظه.

٩٢٤٧- أبو هريرة رفعه: «أدعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيبُ دعاءً من قلبٍ غافلٍ لاهٍ»<sup>(٣)</sup>. للترمذي.

٩٢٤٨- فضالة بن عبيد: سمعَ النبي ﷺ رجلاً يدعُو فيصلاته، فلم يصل على النبي ﷺ فقال ﷺ: «عجلْ هذا»، ثم دعاهُ فقال له أو لغيره: «إذا صلي أحدكم فليبدأ بتحميدِ الله والثناءِ عليه، ثم ليصل على النبي، ثم ليدعُ بعدُ بما شاء». للترمذي وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٢٤٩- عمر رفعه: «الدعاءُ موقوفٌ بين السماء والأرض، لا يصعدُ حتَّى يصلِّي عليّ، فلا تجعلوني كغمرِ الراكبِ، صلُّوا عليّ أولَ الدعاءِ وأوسطه وآخره». للترمذي بلفظ رزين<sup>(٥)</sup>.

٩٢٥٠- أبو زهير النميري: خرجنا مع النبي ﷺ ليلة فأتينا على رجلٍ قد ألحَّ في المسألة، فوقف ﷺ يستمعُ منه، فقال ﷺ: «أوجبَ إن ختم»، فقال رجلٌ من القوم: بأي شيءٍ يختمُ يا رسول الله؟ قال: «بأمين، فإنه إن ختمَ بأمين فقد أوجب»، فانصرف الرجلُ الذي سألَ النبي ﷺ فأتى الرجلَ، فقال: يا فلانُ! أختمَ بأمينٍ وأبشر. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٢٥١- أبو هريرة رفعه: «إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم أرحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، فإن الله لا مكروه له». للسته إلا النسائي<sup>(٧)</sup>.

٩٢٥٢- ابن سعد<sup>(٨)</sup>: سمعني أبي وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها وكذا وكذا، فقال لي: يا بُني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «سيكون قومٌ يعتدون في الدعاءِ، فإياك أن تكون منهم، إنك إن

(١) أبو داود (١٥٠٢)، الترمذي (٣٤١١)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، والنسائي ٣/٧٤.

(٢) أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦). وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) الترمذي (٣٤٧٩)، وقال: هذا حديث غريب وحسنه الألباني.

(٤) أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ٣/٤٤.

(٥) الترمذي (٤٨٦).

(٦) أبو داود (٩٣٨)، وضعفه الألباني.

(٧) البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩)، وأبو داود (١٤٨٣) (الترمذي) (٣٤٩٧).

(٨) في (ب): أسعد.

أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير، وإن أعدت من النار أعدت منها وما فيها من الشر». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٢٥٣- معاذ: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: يا ذا الجلال والإكرام، قال: «قد أستجيب لك، فسل»، وسمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك الصبر، قال: «سألت الله البلاء فاسأله العافية». للترمذي مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٩٢٥٤- عائشة: كان النبي ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء، ويدع ما سوى ذلك. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٢٥٥- أبو هريرة رفعه: «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: قد دعوت ربي فلم يستجب لي». للسته إلا النسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٢٥٦- جابر رفعه: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم بولا تدعوا على خدمكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا يوافق من الله تعالى ساعة نيل فيها عطاء فيستجيب لكم». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٢٥٧- أنس رفعه: «ليسأل أحدكم ربّه حاجته كلّها، حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع»<sup>(٦)</sup>.

٩٢٥٨- أبو هريرة: من لم يسأل الله يغضب عليه<sup>(٧)</sup>.

٩٢٥٩- ابن مسعود رفعه: «سلوا الله من فضله، فإنّ الله يحب أن يُسأل، وأفضل العبادة أنتظار الفرج». هي للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٩٢٦٠- جابر: أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صلّ عليّ وعلى زوجي فقال: صلى الله عليك وعلى زوجك لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (١٤٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٣١٣)، وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٣٥٢٧)، وقال هذا حديث حسن، وضعفه الألباني.

(٣) أبو داود (١٤٨٢)، «سنن أبي داود» (١٣١٥).

(٤) البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥)، وأبو داود (١٤٨٤)، والترمذي (٣٣٨٧)، وابن ماجه (٣٨٥٣).

(٥) أبو داود (١٥٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٥٦).

(٦) الترمذي (٣٦٠٤)، وضعفه الألبان، الشسع: أحد سيور النعل، وهو الذي يدخل بين الإصبعين، ويدخل طرفه

في صدر النعل المشدود في الزمام «النهاية في غريب الحديث» ٤٧٢/٢.

(٧) الترمذي (٣٣٧٣)، وحسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢٦٨٦).

(٨) الترمذي (٣٥٧١)، وقال: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث وقد خولف في روايته

(٩) أبو داود (١٥٣٣)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٥٧).

٩٢٦١- عائشة رفعتُه: «من دعا على من ظلمه فقد أنتصر». للترمذي (١).  
 ٩٢٦٢- أنس: أن النبي ﷺ قال لرجلٍ من العرب: «إذا نزلت (بك) (٢) رغبةً ورهبةً إلى من تفرعون؟ قالوا: إلى الله، قال: «فإذا أجابكم قال (فإلى) (٣) من تعودون؟» قالوا: إلى ما نعلم، قال: «تعلمون ولا تعملون، وتعملون ولا تعلمون ثلاثاً». للأوسط بلين (٤).  
 ٩٢٦٣- أبو أيوب: أن النبي ﷺ كان إذا دعا بدأ بنفسه. للكبير (٥).  
 ٩٢٦٤- أبو هريرة رفعه: «إن الله ليرفع للرجل درجةً فيقول أني لي هذه؟ فيقول بدعاء ولدك لك. للبخاري.

٩٢٦٥- ابن مسعود قال لرجلٍ: إذا سألت ربك الخير فلا تسأل وفي يدك حجرٌ للكبير برجل لم يسم (٦).

٩٢٦٦- أبو موسى: أن رجلاً سأل النبي ﷺ شيئاً فقال: «أعجزت أن تكون مثل عجوز بني إسرائيل؟» فقال أصحابه: ما عجوزُ بني إسرائيل يا رسول الله؟ فقال: «إن موسى أمر أن يسير ببني إسرائيل فضل الطريق، فسأل بني إسرائيل ما هذا؟ فقال علماءهم: إن يوسف حين حضره الموت أخذ علينا موثقاً من الله أن لا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه، فقال لهم موسى: وأيكم يدرى أين قبر يوسف؟ فقالوا لا يدرى إلا عجوزُ بني إسرائيل، فأرسل إليها، فقال: دليني على قبر يوسف، فقالت: لا والله حتى تعطيني حكمي، قال: وما حكمتك؟ قالت: أكون معك في الجنة، فكأنه نقل ذلك عليه، فقيل له أعطها حكمتها، فانطلقت بهم إلى بحيرةٍ مستنقع ماءٍ، فقالت: أنضبوا هذا الماء، فلما أنضبوه قالت: أحفروا في هذا المكان، فلما أحفروا أخرجوا عظام يوسف عليه السلام، فلما أستنقلوها من الأرض إذا الطريق مثل النهار». للموصلي والكبير بلفظه.

(١) الترمذي (٣٥٥٢)، وضعفه الألباني. (٢) في (أ): بك والمثبت من «الأوسط» ٥٣/٦ (٥٧٧١).

(٣) من (ب).

(٤) «الأوسط» ٥٣/٦ (٥٧٧١)، «مجمع الزوائد» ١٥٢/١٠-١٥٣، وقال: فيه منصور ابن صغير وهو ضعيف،

وبقية رجاله ثقات. (٥) الطبراني (٤٠٨١).

(٦) الطبراني (٩٢٠٧)، أبو يعلى ٢٣٦/١٣ (٧٢٥٤)، وقال الهيثمي ١٧٠/١٠: رواه الطبراني وأبو يعلى، ولفظه:

عن أبي موسى ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

## اسم الله الأعظم وأسماءه الحسنی

٩٢٦٧- بريدة: أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، فقال: «والذي نفسي بيده، لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٢٦٨- أنس: أن رجلاً صلى ثم دعا فقال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «تدرون بم دعا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «والذي نفسي بيده، لقد دعا الله باسمه الأعظم، الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى». لأبي داود والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٢٦٩- أسماء بنت يزيد رفعت: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿وَاللَّهُ كَرِيمٌ﴾ و﴿إِلَهُكُمْ إِلَهٌُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] وفاتحة سورة آل عمران ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١-٢]. لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٢٧٠- أنس: أن النبي ﷺ دخل على عائشة فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله! علمني اسم الله، الذي إذا دع به أجاب، وإذا سئل به أعطى، فأعرض عنها فقامت وتوضأت فقالت: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وباسمك العظيم الذي إذا دعيت به أجبت، وإذا سئلت به أعطيت، فقال: «والله (إنه)<sup>(٤)</sup> لفي هذه الأسماء». للأوسط بضعف<sup>(٥)</sup>.

٩٢٧١- أبو أمامة رفعه: «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في سور ثلاث، البقرة وآل عمران وطه»<sup>(٦)</sup>. للقرظيني.

٩٢٧٢- عائشة رفعت: «اللهم إني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الأحب إليك الذي إذا دعيت به أجبت، وإذا سئلت به أعطيت، وإذا أسترحت به رحمت، وإذا

(١) أبو داود (١٤٩٤)، والترمذي (٣٤٧٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٢) أبو داود (١٤٩٥) وقال: هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس وقد روى من غير هذا الوجه عن أنس، والترمذي (٣٥٤٤)، والنسائي ٥٢/٣، وصححه الألباني.

(٣) أبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) في (أ) أنها ولعل الأصوب ما أثبتناه.

(٥) «الأوسط» (٥١٤)، قال الهيثمي ١٥٩/١٠: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه محمد بن عبد الله العصري وهو

(٦) ابن ماجه (٣٨٥٦)، وحسنه الألباني.

ضعيف.

استفرجت به فرجت، وقال ذات يوم: «يا عائشة!» «هل علمت أن الله قد دلني على الاسم الذي إذا دعيت به أجاب؟» فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي فعلمنيه، فقال: «إنه لا ينبغي لك يا عائشة» فتنحيت وجلست ساعة، ثم قمْتُ فقبلت رأسه، ثم قلت: يا رسول الله! علمنيه، قال: «إنه لا ينبغي لك يا عائشة أن أعلمك، إنَّه لا ينبغي لك أن تُسألِي»<sup>(١)</sup> به شيئاً من الدنيا، فقمْتُ فتوضأت ثم صليتُ ركعتين ثم قلت: اللهم إني أدعوك الله، وأدعوك الرحمن، وأدعوك البر الرحيم، وأدعوك بأسمائك الحسنَى كلها ما علمتُ منها وما لم أعلم، أن تغفر لي وترجمني، قالت: فاستضحك رسولُ الله ﷺ ثم قال: «إنَّه لفي الأسماء التي دعوتُ بها». للقرظيني بمجهول<sup>(٢)</sup>.

٩٢٧٣- أبو هريرة رفته: «إنَّ لله تسعةً وتسعينَ أسماً من حفظها دخل الجنة، والله وترُّ يحب الوتر». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩٢٧٤- وللترمذي: «إنَّ لله تسعةً وتسعينَ أسماً من أحصاها دخل الجنة، هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيمُ الملك القدوسُ السلامُ المؤمنُ المهيمُنُ العزيزُ الجبارُ المتكبرُ الخالقُ البارئُ المصورُ الغفارُ القهارُ الوهابُ الرزاقُ الفتاحُ العليمُ القابضُ الباسطُ الخافضُ الرافعُ المعزُ المذلُّ السميعُ البصيرُ الحكمُ العدلُ اللطيفُ الخبيرُ الحليمُ العظيمُ الغفورُ الشكورُ العليُّ الكبيرُ الحفيظُ المقيتُ الحسيبُ الجليلُ الكريمُ الرقيبُ المجيبُ الواسعُ الحكيمُ الودودُ المجيدُ الباعثُ الشهيدُ الحقُّ الوكيلُ القويُّ المتينُ الوليُّ الحميدُ المحصي المبدئُ المعيدُ المحيي المميتُ الحيُّ القيومُ الواجدُ الماجدُ الواحدُ الأحدُ الصمدُ القادرُ المقدرُ المقدمُ المؤخرُ الأولُ الآخرُ الظاهرُ الباطنُ الوالي المتعالي البرُّ التوابُ المنتقمُ العفو الرءوف مالِكُ الملكِ ذو الجلال والإكرام المقسطُ الجامعُ الغنيُّ المغني المانع الضارُّ النافعُ النورُ الهادي البديعُ الباقي الوارثُ الرشيدُ الصبور».

وللقزويني بلين: «إنَّ لله تسعةً وتسعينَ أسماً مائة إلا واحداً، إنه وترُّ يحبُّ الوتر، من حفظها دخل الجنة: الله الواحدُ الصمدُ الأولُ الآخرُ الظاهرُ الباطنُ الخالقُ البارئُ المصورُ الملكُ الحقُّ السلامُ المؤمنُ المهيمُنُ العزيزُ الجبارُ المتكبرُ الرحمنُ الرحيمُ اللطيفُ الخبيرُ السميعُ البصيرُ العليمُ العظيمُ (البار)<sup>(٤)</sup> المتعالي الجليلُ الجميلُ الحيُّ القيومُ القادرُ القاهرُ

(١) في (أ)، (ب)، تسألين ولعل الأصوب ما أثبتناه. (٢) «سنن ابن ماجه» (٣٨٥٩)، وضعفه الألباني.

(٣) البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧).

(٤) في (أ): الباري والمثبت من (ب) و«سنن ابن ماجه» (٣٨٦١).

العليّ الحكيمُ القريبُ المجيبُ الغنيُّ الوهابُ الودودُ الشكورُ الماجدُ الواجدُ الواليُّ (الرشيدُ)<sup>(١)</sup> العفو الغفورُ الحلِيمُ الكريمُ التوابُ الربُّ المجيدُ الوليُّ الشهيدُ المتينُ البرهانُ الرؤوفُ الرحيمُ المبدئُ المعيدُ الباعثُ الوارثُ القويُّ الشديدُ الضارُّ النافعُ الباقيُّ الوافيُّ الخافضُ الرافعُ القابضُ الباسطُ المعزُّ المذلُّ المقسطُ الرزاقُ ذو القوة (المتينُ)<sup>(٢)</sup> القائمُ الدائمُ الحافظُ الوكيلُ الناظرُ السامعُ المعطيُّ المانعُ المحييُّ المميِّتُ الجامعُ الهاديُّ الكافيُّ الأبدُ العالمُ الصادقُ النورُ المنيرُ التامُ القديمُ الوترُ الأحدُ الصمدُ الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد»، قال: زهير فبلغنا عن غير واحدٍ من أهل العلم أن أولها يفتح بقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملكُ وله الحمدُ بيده الخيرُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إله إلا الله له الأسماءُ الحسنَى<sup>(٣)</sup>.

### أدعية الصلاة

٩٢٧٥- أبو هريرة: كان النبي ﷺ إذا كبرَ في الصلاة، سكتَ (هنية)<sup>(٤)</sup> قبل أن يقرأ، فقلتُ: يا رسولَ الله بأبي أنتَ وأمي أرأيتَ سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقولُ؟ قال أقولُ: «اللهم نقني من خطاياي كما ينقي الثوبُ الأبيضُ من الجنس، اللهم أغسلني من خطاياي بالثلج والماءِ والبردِ». للشيخين وزاد أبو داود والنسائي في أول الدعاء: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدتَ بين المشرقِ والمغربِ»<sup>(٥)</sup>.

٩٢٧٦- ابن عمر: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ قال رجلٌ في القوم: الله أكبرُ كبيراً والحمدُ لله كثيراً وسبحانَ الله بكرةً وأصيلاً، فقال ﷺ: «من القائلُ كلمة كذا وكذا؟» قال رجلٌ من القوم: أنا يا رسولَ الله، قال: «عجبتُ لها، فتحت لها أبوابَ السماءِ» قال ابن عمر: فما تركتُهن منذُ سمعتهُ يقولُ ذلك. لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٩٢٧٧- أنس: كان النبي ﷺ يصلي إذ جاء رجلٌ وقد حفزه النفسُ، فقال: الله أكبرُ

(١) في (ب): الراشد

(٣) الترمذي (٣٥٠٧)، وقال: هذا حديث غريب، وقال الحافظ: ... وبنت هناك رجحان قول من قال: إن الرد مدرج من بعض رواة الخير «نتائج الأفكار» ٣/١٤١، ابن ماجه (٣٨٦١) من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني وهو ضعيف لين الحديث، وقال الألباني: ضعيف بسرد الأسماء.

(٤) في (أ): هنية.

(٥) البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١). والنسائي ١/٥٠-٥١.

(٦) مسلم (٦٠١)، والترمذي (٣٥٩٢)، والنسائي ٢/١٢٥.

الحمد لله كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، فلَمَّا قضى صلاته، قال: «أيكم المتكلم بالكلمات؟» وأرَمَ القوم، فقال: «إنه لم يُقل بأسًا»، فقال الرجل: أنا يا رسول الله قلتها، فقال: «لقد رأيتُ اثني عشر ملكًا يبتدرونها أيهم يرفعها». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٢٧٨- جبير بن مطعم: أنه رأى النبي ﷺ يُصَلِّي فقال: «الله أكبر كبيرًا، الله أكبر كبيرًا، الله أكبر كبيرًا، والله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا ثلاثًا، وسبحان الله بكرة وأصيلًا ثلاثًا، أعودُ بالله من الشيطان من نفخه ونفته وهمزه، قال نفثه الشعرُ ونفخه الكبر، وهمزه الموتة». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩٢٧٩- جابر: كان النبي ﷺ إذا أفتح الصلاة كبر ثم قال: «إنَّ صلاتي ومحياي<sup>(٣)</sup> ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم أهدني لأحسن الأعمال وأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، وقني سيئ الأعمال وسيئ الأخلاق لا يقي سيئها إلا أنت. للنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٢٨٠- عائشة: كان النبي ﷺ إذا أفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك أسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك». للترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٢٨١- سعد: أن رجلاً جاء إلى الصلاة والنبي ﷺ يُصَلِّي، فقال حين انتهى إلى الصَّف: اللهم إني أسألك أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين فلَمَّا سلم ﷺ قال: «من المتكلم أنفًا؟» قال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «إذا يُعقرُ جوادك وتُستشهدُ في سبيل الله». لرزين.

٩٢٨٢- علي: كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئًا وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفتُ بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعًا لا يغفرُ الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرفُ عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك والخيرُ كُلُّه في يديك والشرُّ ليس إليك، أنا بك وإليك،

(١) مسلم (٦٠٠) وأبو داود (٧٦٣) والنسائي ١٣٢/٢ - ١٣٣.

(٢) أبو داود (٧٦٤)، وأحمد ٨٥/٤، وقال الحافظ: «هذا حديث حسن» «نتائج الأفكار» ٤١٢/١.

(٣) في (ب): إن صلاتي ونسكي ومحياي.

(٤) النسائي ١٢٩/٢، وقال الحافظ: «نتائج الأفكار» ٤١١/١ رجاله ثقات.

(٥) أبو داود (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)، وقال: هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبو داود» (٧٠٢).



تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك»، وإذا ركع قال: «اللهم لك ركعتُ وبك آمنتُ ولك أسلمتُ، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي»، فإذا رفع رأسه قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد، وإذا سجدة قال: «اللهم لك سجدتُ بك آمنتُ ولك أسلمتُ، سجدتُ وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»: ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللهم أغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أسرفتُ وما أنت أعلم به مني، أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ لا إله إلا أنت». لمسلم وأبي داود والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٢٨٣- ابن عباس رفعه: «ألا وإني نهيْتُ أن أقرأ القرآنَ راکعًا وساجدًا فأما الركوعُ فعظمُوا فيه الربَّ، وأما السجودُ فاجتهدوا في الدعاءِ، فقمنا أن يُستجابَ لكم». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٢٨٤- عوفُ بن مالك: قمتُ مع النبي ﷺ، فلما ركع مكثَ قدرَ سورة البقرة ويقولُ في ركوعه: «سبحانَ ذي الجبروتِ والملکوتِ والكبرياءِ والعظمة». للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٢٨٥- عائشة: كان النبي ﷺ يُكثرُ أن يقولَ: في ركوعه وسجودِه: «سبحانَكَ اللهم ربَّنَا وبحمدِكَ اللهم أغفر لي، يتأولُ القرآنَ». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٢٨٦- وعنها: كان النبي ﷺ يقولُ في ركوعه وسجوده: «سبوحٌ قدوسٌ، ربُّ الملائكةِ والروح». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٢٨٧- عقبه بنُ عامرٍ: لما نزل ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤] قال النبي ﷺ: «اجعلوها في ركوعكم، ولما نزل ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] قال: «اجعلوها في سجودكم، فكان ﷺ إذا ركع قال: «سبحان ربِّي العظيم وبحمدِ ثلاثًا»، وإذا سجَدَ قال: «سبحان ربِّي الأعلى وبحمدِه ثلاثًا». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٢٨٨- ابن أبي أوفى: كان النبي ﷺ إذا رفع ظهره من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، اللهم

(١) مسلم (٧٧١)، وأبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٤٢)، والنسائي (١٢٩ - ١٣٠).

(٢) مسلم (٤٧٩)، وأبو داود (٨٧٦)، والنسائي (١٨٩/٢ - ١٩٠).

(٣) النسائي (١٩١/٢)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن «نتائج الأفكار» ٧٤/٢.

(٤) البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤)، وأبو داود (٨٧٧)، والنسائي (١٩٠/٢).

(٥) مسلم (٤٨٧)، وأبو داود (٨٧٢)، وأحمد (٣٥/٦) النسائي (١٩٠/٢ - ١٩١).

(٦) أبو داود (٨٦٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (١٨٤).

طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدّنس»<sup>(١)</sup>. لأبي داود والترمذي ومسلم بلفظه.

٩٢٨٩- أبو سعيد: كان النبي ﷺ إذا رفع رأسه من الرُّكوع قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد». لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٢٩٠- رفاعَةُ بْنُ رَافِعٍ: كُنَّا نُصَلِّيُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَقَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ الْمَتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا»<sup>(٣)</sup>.

٩٢٩١- وفي رواية: قال: صليت خلف النبي ﷺ فعطست فقلت: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه مباركًا عليه كما يحب ربنا ويرضى، فلما صلى أنصرف؟ فقال: من المتكلم في الصلاة؟

ثم قالها الثانية ثم الثالثة فلم يتكلم أحد، فقال رفاعَةُ: أنا، قال كيف قلت؟ قال قلت: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه مباركًا عليه كما يحب ربنا ويرضى، فقال ﷺ: «والذي نفس بيده لقد أبتدراها بضعة وثلاثون ملكًا أيهم يصعد بها». للستة إلا مسلمًا<sup>(٤)</sup>.

٩٢٩٢- أبو هريرة رفعه: «إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه». للستة<sup>(٥)</sup>.

٩٢٩٣- وعنه: أن النبي ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم أغفر لي ذنبي كله دقه وجله أوله وآخره سره وعلانيته». لمسلم وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٢٩٤- عائشة: فقدت النبي ﷺ من الفراش، فالتمسته فوقعت يدي في بطن قدميه

(١) مسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٨٤٦)، والترمذي (٣٥٤٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٢) مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧) والنسائي (١٩٨/٢)، وأحمد (٨٧/٣).

(٣) البخاري (٧٩٩)، أبو داود (٧٧٠١)، والنسائي (١٩٦/٢)، أحمد (٣٤٠/٤)، مالك (١٨٦/١).

(٤) أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤) وقال: حديث رفاعة حديث حسن، والنسائي (١٤٥/٢)، وحسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٣٣١).

(٥) البخاري (٧٩٦)، ومسلم (٤٠٩)، وأبو داود (٨٤٨)، والترمذي (٢٦٧)، والنسائي (١٩٦/٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ومالك (٩٥/١). (٦) مسلم (٤٨٣)، وأبو داود (٨٧٨).

وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: «اللهم أعوذُ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذُ بك منك لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أئنت على نفسك»<sup>(١)</sup>.

٩٢٩٥- وفي رواية: أفقدتُ النبي ﷺ ذات ليلة فظننتُ أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسستُ ثم رجعتُ فإذا هو راکعٌ أو ساجدٌ يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، فقلت: بأبي وأمي، إنني لفي شأنٍ وأنت لفي آخر». للستة إلا البخاري<sup>(٢)</sup>.

٩٢٩٦- ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدين: «اللهم أغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني، وارزقني». للترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٢٩٧- أبو هريرة رفعه: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول: اللهم إنني أعوذُ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٢٩٨- جابر: أن النبي ﷺ كان يقول في صلاته بعد التشهد: «أحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدى هدى محمد». للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٢٩٩- ابن مسعود: كان النبي ﷺ يعلمهم من الدعاء بعد التشهد: «ألف اللهم على الخير بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبيل السلام ونجنا من الظلمات إلى النور، وجنبا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، واجعلنا شاكرين لنعمك، قابلها وأتمها علينا». لرزين.

٩٣٠٠- معاذ: أن النبي ﷺ أخذ بيده وقال يا معاذ: «والله إنني لأحبك أوصيك يا معاذ لا تدعن في كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك. لأبي داود والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٩٣٠١- شداد بن أوس: أن النبي ﷺ كان يقول في صلاته: «اللهم إنني أسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك قلبا

(١) مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي ٢/٢٢٢-٢٢٣، ومالك ١/١٨٧.

(٢) مسلم (٤٨٥)، والنسائي ٢/٢٢٣.

(٣) أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤)، وصححه الألباني، «صحيح سنن الترمذي» (٢٣٣).

(٤) البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨)، وأبو داود (٩٨٣)، والنسائي ٣/٥٨.

(٥) النسائي ٣/٥٨، وقال الألباني في: «صحيح سنن النسائي» (صحيح الإسناد) (١٢٤٣).

(٦) أبو داود (١٥٢٢)، وأحمد ٥/٢٤٤، والنسائي ٣/٥٣، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ٢/

سليماً ولساناً صادقاً، وأسألك من خير ما تعلم وأعوذُ بك من شرِّ ما تعلمُ ما تعلمُ وأستغفرك لما تعلمُ<sup>(١)</sup>.

٩٣٠٢- قيسُ بنُ عبَّادٍ: صَلَّى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بِالْقَوْمِ صَلَاةً أَحْفَهَا فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا، فَقَالَ: أَلَمْ أَتَمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَمَا أَنِّي دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَاءِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ، اللَّهُمَّ بَعْلَمَكَ الْغَيْبَ وَقَدَّرْتَكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيَيْتَنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْتَنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشِيَّتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَأَسْأَلُكَ قَرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشُّوقِ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ وَاجْعَلْنَا هِدَاةً مُهْتَدِينَ. هَذَا لِلنَّسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٩٣٠٣- عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرُ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ». لِلشَّيْخَيْنِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٣)</sup>.

٩٣٠٤- أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلْتُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». لِلشَّيْخَيْنِ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ<sup>(٤)</sup>.

٩٣٠٥- ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَيْلَةً حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي وَتَلْمُ بِهَا شَعْنِي، وَتَرُدُّ بِهَا غَائِبِي وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتَزَكِّي بِهَا عَمَلِي وَتَلْهَمَنِي بِهَا رُشْدِي، وَتَرُدُّ بِهَا أَلْفَتِي، وَتَعْصِمَنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، اللَّهُمَّ اعْطِنِي إِيمَانًا وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنْالَ بِهَا شَرَفَ كِرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ فِي الْقَضَاءِ وَ(نُزِّلَ)<sup>(٥)</sup> الشُّهَادَةَ وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ وَالنَّصَرَ عَلَى

(١) التِّرْمِذِيُّ (٣٤٠٧)، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَحْمَدُ ٤/١٢٥، وَالنَّسَائِيُّ ٣/٥٤، وَالحديث حسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ٣/٧٤-٧٧.

(٢) النَّسَائِيُّ ٣/٥٤، ٥٥، وَأَحْمَدُ ٤/٢٦٤، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ النَّسَائِيِّ» (١٢٣٧).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٨٣٢)، وَمُسْلِمٌ (٥٨٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٨٠)، وَالنَّسَائِيُّ ٣/٥٦-٥٧.

(٤) الْبُخَارِيُّ (٨٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٠٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٣١)، وَالنَّسَائِيُّ ٣/٥٣.

(٥) فِي (أ): نَزُول.

الأعداء، الله إني أنزل بك حاجتي وإن قصر رأي وضعف عملي وافتقرت إلى رحمتك، فأسألك يا قاضي الأمور ويا شافي الصدور كما تجيرُ بين البحور، أن تجيرني من عذاب السَّعير، ومن دعوة الثُّبور ومن فتنة القبور اللهم وما قَصُرَ عنه رأي ولم تبلغه مسألتي ولم تبلغه نيتي، من خيرٍ وعدته أحدًا من خلقك أو خير أنت مُعطيه أحدًا من عبادك فإني راغب إليك فيه، وأسألك برحمتك يا رب العالمين، اللهم يا ذا الجبل الشَّديد والأمر الرَّشيد، أسألك الأمان يوم الوعيد والجنة يوم الخلود، مع المقرَّبين الشهود الرُّكع السجود، الموفين بالعهد إنك رحيمٌ ودودٌ، إنك تفعل ما تريد، اللهم أجعلنا هادين مُهتدين غير ضالين ولا مُضلين، سلمًا لأولياتك حربًا لأعدائك، نحبُّ بحبك من أحببنا ونعادي بعداوتك من خالفك، اللهم هذا الدعاء عليك الإجابة، اللهم هذا الجهدُ عليك التُّكلان، اللهم أجعل لي نورًا في قلبي ونورًا في قبري، ونورًا من بيدي يدي، ونورًا من خلفي ونورًا عين يميني، ونورًا عن شمالي، ونورًا من فوقي ونورًا من تحتي، ونورًا في سمعي ونورًا في بصري، ونورًا في شعري ونورًا في بشري، ونورًا في لحمي ونورًا في دمي، ونورًا في مخي ونورًا في عظامي، اللهم أعظم لي نورًا واعطني نورًا، واجعل لي نورًا. سبحان الذي تعطف بالعز وقال به، سبحان الذي لبس المجد وتكرم به، سبحان الذي لا ينبغي التسيخ إلا له، سبحان ذي الفضل والنعم، سبحان ذي المجد والكرم، سبحان ذي الجلال والإكرام». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٣٠٦- ثوبان: كان النبي ﷺ إذا سلّم يستغفر الله ثلاثًا ويقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، قيل للأوزاعي كيف الاستغفار؟ قال: يقول: أستغفر الله أستغفر الله. لمسلم وأبي داود والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٣٠٧- ابن الزبير: كان يقول في دبر كل صلاة حين يُسلم: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إيَّاه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»، وقال: كان النبي ﷺ يهللُ بهنَّ دُبر كل صلاة. لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٣٠٨- كعب بن عُجرة رفعه: «معقبات لا يخيب قائلهنَّ أو فاعلهنَّ دُبر كل صلاة

(١) الترمذي (٣٤١٩) وقال: هذا حديث غريب، وضعفه الألباني «ضعيف سنن الترمذي» (٤٤٥-٤٤٧).

(٢) لمسلم (٥٩١)، ولأبي داود (١٥١٣)، والترمذي (٣٠٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ٦٨/٣-٦٩.

(٣) مسلم (٥٩٤)، وأبو داود (١٥٠٦)، والنسائي ٧٠/٣.

ثلاثٌ وثلاثونَ تسبيحةً وثلاثٌ وثلاثونَ تحميدةً وأربعٌ وثلاثونَ تكبيرةً. لمسلمٍ والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٣٠٩- زيدُ بنُ ثابتٍ: أن رجلاً من الأنصارِ قيلَ له في منامه أمرُكم النبي ﷺ أن تسبِّحُوا دبرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وتحمدوا ثلاثاً وثلاثينَ وتكبروا أربعاً وثلاثينَ؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمساً وعشرينَ، واجعلوا فيها التهليلَ، فلَمَّا أصبحَ أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «اجعلوها كذلك»<sup>(٢)</sup>.

٩٣١٠- أبو هريرةَ رفعه: «من سبح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحةً وهلل مائة تهليليةً غُفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر». هما للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٣١١- وعنه: أن فقراء المهاجرين أتوا النبي ﷺ فقالوا: قد ذهب أهل الدثور بالدرجات العُلا والنعيم المقيم، فقال: «وما ذاك»<sup>(٤)</sup> قالوا: يُصلُّون كما نُصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق، فقال ﷺ: «أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحدٌ أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ»، قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين إليه ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله، فقال: «ذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء»، قال سُمي: فحدثت بعض أهلي بهذا الحديث فقال: وهمتُ إنما قال لك تسبِّح ثلاثاً وثلاثينَ وتحمدُ الله ثلاثاً وثلاثينَ وتكبرُ الله أربعاً وثلاثينَ، فرجعتُ إلى أبي صالح فقلتُ له ذلك، فأخذ بيدي وقال اللهُ أكبرُ وسبحانَ اللهُ والحمدُ لله، اللهُ أكبرُ وسبحانَ اللهُ والحمدُ لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثاً وثلاثينَ<sup>(٥)</sup>.

٩٣١٢- وفي رواية: «تسبحون في دبر كلِّ صلاةٍ عشرًا وتحمدون عشرًا وتكبرون عشرًا»<sup>(٦)</sup>.

٩٣١٣- وفي أخرى: «إحدى عشرة إحدى عشرة إحدى عشرة»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٥٩٦)، والترمذي (٣٤١٢)، والنسائي ٧٥/٣.

(٢) النسائي ٧٦/٣، وصححه الألباني «صحيح سنن النسائي» (١٢٧٩).

(٣) النسائي ٧٨-٧٩/٣، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (١٢٨٢).

(٤) في (أ): والصواب ما أثبتناه.

(٥) البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥) وأبو داود (١٥٠٤).

(٦) البخاري (٦٣٢٩) ومسلم (٥٩٥)، وأبو داود (١٥٠٤)، ومالك (١٨٤/١).

(٧) لمسلم (٥٩٥).

٩٣١٤- وفي أخرى: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وكبر ثلاثاً وثلاثين وحمد ثلاثاً وثلاثين وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غُفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر». للشيخين والموطأ وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٣١٥- زيد بن أرقم: كان النبي ﷺ يقول دبر كل صلاة: «اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد (أنك أنت الرب) وحدك لا شريك لك، اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمدًا عبدك ورسولك»<sup>(٢)</sup>، اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة، اللهم ربنا ورب كل شيء أجعلني مخلصاً لك وأهلي في كل ساعة من الدنيا والآخرة يا ذا الجلال والإكرام، أسمع واستجب الله أكبر اللهم نور السموات والأرض، الله أكبر الأكبر، حسبي الله ونعم الوكيل الله أكبر الأكبر». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٣١٦- عقبه بن عامر: أمرني النبي ﷺ أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة. لأبي داود والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٣١٧- البراء: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه، فسمعتُه يقول: «رب قني عذابك يوم تبعث عبادك - أو- تجمع عبادك». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٣١٨- عطاء بن أبي مروان، عن أبيه: أن كعب بن مانع حلف له بالله الذي فلق البحر لموسى إنا لنجد في التوراة أن داود نبى الله كان إذا أنصرف من صلاته قال: «اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم أعود برضاك من سخطك، أعود بعفوك من نقمتك وأعود بك منك لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

وحدثني كعب أن صهيياً حدثه أن النبي ﷺ كان يقولهن عند أنصرافه من الصلاة. «اللهم إني أعود بك من الكفر والفقر وعذاب القبر». للترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup>.

٩٣١٩- أبو بكر: أن النبي ﷺ كان يقول دبر كل صلاة: «اللهم إني أعود بك من الكفر والفقر وعذاب القبر». للترمذي والنسائي مطولاً<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (١٥٠٤)، ومالك ١/١٨٤. (٢) ساقط من (ب).

(٣) أبو داود (١٥٠٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (٣٢٥).

(٤) أبو داود (١٥٢٣)، أحمد ٤/١٥٥، والنسائي ٣/٦٨ وقال الألباني صحيح أنظر: «صحيح أبي داود».

(٥) مسلم (٧٠٩).

(٦) للترمذي (٣٥٠٣)، والنسائي ٣/٧٣، وقال الحافظ: هذا حديث حسن «نتائج الأفكار» ٢/٣٣٥.

(٧) الترمذي (٣٥٠٣)، والنسائي ٣/٧٤٠٧٣، وأحمد ٥/٣٦، وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج

الأفكار» ٢/٣٠٧.

٩٣٢٠- أنس رفعه: «من قال قبل صلاة الغداة يوم الجمعة ثلاث مرات: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحيّ وأتوب إليه غفرت له ذنوبه وإن كان أكثر من زبد البحر». للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٩٣٢١- أبو ذر رفعه: «من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثانٍ رجله قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتب الله له عشر حسناتٍ ومحا عنه عشر سيئاتٍ، ورفع له عشر درجاتٍ وكان يومه ذلك كله في حوزٍ من كلِّ مكروهٍ، وحُرس من الشيطان، ولم ينبغ لذنبٍ أن يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٣٢٢- أم سلمة: أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الفجر: «اللهم إني أسألك علمًا نافعًا وعملاً متقبلاً ورزقًا طيبًا». لرزين<sup>(٣)</sup>.

٩٣٢٣- مسلم بن الحارث: أن النبي ﷺ أسرَّ إليه فقال: «إذا أنصرفت من صلاة المغرب فقل: اللهم أجرني من النار سبع مراتٍ قبل أن تكلم أحدًا فإنك إذا قلت ذلك ثم متَّ في ليلتك كتب لك جوارٍ منها، وإذا صليت الصبح فقل ذلك فإنك إن متَّ من يومك كتب لك جوارٍ منها».

قال الحارث بن مسلم: أسرها ﷺ ونحن نخضُّ بها إخواننا. لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٣٢٤- عمارة بن شبيب رفعه: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كلِّ شيء قدير عشر مراتٍ على إثر المغرب، بعث الله له مسلحةً يحفظونه من الشيطان حتى يصبح، وكتب له بها عشر حسناتٍ موجبات، ومحا عنه عشر سيئاتٍ موبقاتٍ، وكانت له بعدلٍ عشر رقبات مؤمناتٍ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٣٢٥- أبو أمامة رفعه: «من قرأ آية الكرسي دبر كلِّ صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت»<sup>(٦)</sup>.

(١) «الأوسط» (٧٧١٧)، قال الهيثمي ١٧١/٢: فيه عبد العزيز بن عبد الرحمن الباسي وهو ضعيف جدًا.

قال الحافظ ابن حجر: هذا حديث غريب أو سنده ضعيف جدًا. «نتائج الأفكار» ١/٣٧٥.

(٢) الترمذي (٣٤٧٤)، وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن غريب. «نتائج الأفكار» ٢/٣٢١.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في هذا الحديث: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٢/٤١١.

(٤) أبو داود (٥٠٧٩)، وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٢/٣٢٦.

(٥) الترمذي (٣٥٣٤)، وأحمد ٥/٤٢٠، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الحافظ: هذا حديث حسن «نتائج الأفكار» ٣/١٧.

(٦) «الأوسط» (٨٠٦٨)، وقال الهيثمي: الطبراني في الكبير والأوسط ١٠٥/١٠٥ بأسانيد وأحدها جيد.

قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب. «نتائج الأفكار» ٢/٢٩٦.



٩٣٢٦- وفي رواية: «وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾» [الإخلاص: ١]. للكبير والأوسط<sup>(١)</sup>.  
 ٩٣٢٧- حسن بن علي رفعه: «من قرأ آية الكرسي دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى»<sup>(٢)</sup>. للكبير.

٩٣٢٨- أنس: أن النبي ﷺ كان إذا سلّم قال: «اللهمّ أجعل خير عمري آخره، اللهمّ أجعل خواتم عملي (رضوانك)<sup>(٣)</sup>، اللهمّ أجعل خير أيامي يومَ لقاك. للأوسط بضعف<sup>(٤)</sup>.  
 ٩٣٢٩- ابن عباس: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجّد قال: «اللهمّ ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهنّ ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهنّ، ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهنّ، ولك الحمد أنت الحقّ ووعدك الحقّ ولقاؤك حقّ وقولك حقّ، والجنة حقّ والنار حقّ، والنبيون حقّ ومحمد حقّ والساعة حقّ، اللهمّ لك أسلمتُ وبك آمنتُ، وعليك توكلتُ وإليك أنبتُ، وبك خاصمتُ وإليك حاكمتُ، فاغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أنت أعلم به مني، أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ، لا إله إلا أنت ولا إله غيرك». للسته<sup>(٥)</sup>.

٩٣٣٠- عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل، أفتح صلواته: «اللهمّ ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل ﴿فَاطْرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ﴾ [الزمر: ٤٦]، أهدني لما آخلتُ فيه من الحقّ بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». لمسلم وأصحاب السنن<sup>(٦)</sup>.

٩٣٣١- شريق الهوزني: أنه سأل عائشة بم كان النبي ﷺ يفتح إذا أهب من الليل؟

(١) الكبير (٧٥٣٢)، وقال الهيثمي ١٠٥/١٠ بأسانيد وأحدهما جيد، وقال الحافظ: هذا حديث حسن غريب.

«نتائج الأفكار» ٢/٢٩٤.

(٢) الكبير (٢٧٣٣)، وقال الهيثمي ١٠٥/١٠: إسناده حسن، وقال الحافظ: هذا حديث غريب وفي سننه

ضعف. «نتائج الأفكار» ٢/٢٩٦.

(٣) في الأصل رضوانه والمعنى غير مستقيم والمثبت من الطبراني والهيثمي.

(٤) «الأوسط» (٩٤١١)، وقال الهيثمي ١١٣/١٠ وفيه: أبو مالك النخعي وهو ضعيف، وقال الحافظ: قال

الطبراني: لم يروه عن أبي المحجل إلا أبو مالك أبو النضر، وتفرد به أبو النضر ثم قال: ورواية أبي النضر

أولى. «نتائج الأفكار» ٢/٣٠٨.

(٥) البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩)، وأبو داود (٧٧١)، والترمذي (٣٤١٨)، والنسائي ٣/٢٠٩-٢١٠،

ومالك ١/١٨٨.

(٦) مسلم (٧٧٠)، وأبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠)، والنسائي ٣/٢١٢-٢١٣، وأحمد ٦/١٥٦.

فقلت: لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، كان إذا أهب من الليل كبر الله عشراً وحمد الله عشراً وقال: «سبحان الله وبحمده عشراً»، وقال: «سبحان الملك القدوس عشراً، واستغفر عشراً وهلل الله عشراً» ثم قال: «إني أعود بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة»<sup>(١)</sup> ثم يفتح الصلاة. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩٣٣٢- وله وللنسائي عن عاصم بن حميد: أنه سأل عائشة بأي شيء كان ﷺ يفتح قيام الليل؟ قالت: سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، كان إذا قام كبر عشراً وحمد الله عشراً وسبح عشراً وهلل عشراً واستغفر عشراً وقال: «اللهم أغفر لي واهدني وارزقني وعافني»، وكان يتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.

٩٣٣٣- أبو سعيد: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك أسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك» ثم يقول: «الله أكبر كبيراً»، ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه». لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٩٣٣٤- أنس: أن النبي ﷺ مر بأعرابي وهو يدعو في صلاته وهو يقول: يا من لا تراه العيون، ولا تخالطه الظنون، ولا يصفه الواصفون، ولا تغيره الحوادث ولا يخشى الدوائر، يعلم مفاصل الجبال ومكاييل البحار، وعدد قطر الأمطار، وعدد ورق الأشجار، وعدد ما أظلم عليه الليل وأشرق عليه النهار، ولا تواري منه سماء سماء، ولا أرض أرضاً، ولا بحر إلا يعلم ما في قعره، ولا جبل إلا يعلم ما في وعره، أجعل خير عمري آخره، وخير عملي خواتمه وخير أيامي يوم ألقاك فيه، فوكل النبي ﷺ بالأعرابي رجلاً فقال: إذا صلت فائتني به، فلما صلت أتاه وقد كان أهدي له ذهب من بعض المعادن، فلما أتاه الأعرابي وهب له الذهب وقال: «ممن أنت يا أعرابي؟» قال: من بني عامر ابن صعصعة، قال: «هل تدري لم وهبت لك الذهب؟» قال: للرحم بيننا وبينك قال: «إن للرحم حقاً، ولكن وهبت لك الذهب بحسن ثنائك على الله تعالى». للأوسط<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): يوم القيامة عشراً.

(٢) أبو داود (٥٠٥٨)، وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/١٢٠.

(٣) أبو داود (٧٦٦) والنسائي ٣/٢٠٩، وقال الحافظ: رجاله موثقون وسنده أقوى «نتائج الأفكار» ٢/١٢٢.

(٤) أبو داود (٧٧٥)، والنسائي ٢/١٣٢، والترمذي (٢٤٢)، قال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج

الأفكار» ١/٤١٧.

(٥) «الأوسط» (٩٤٤٨)، وقال الهيثمي ١٠/١٦٠-١٦١ رجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن محمد بن أبي عبد الرحمن الأذرمي، وهو ثقة.

## أدعيةُ الصبّاحِ والمساءِ والنّومِ والانتباهِ

٩٣٣٥- أبو هريرة: أن أبا بكرٍ قال: يا رسولَ الله مرني بكلماتٍ أقولهنَّ إذا أمستُ وإذا أصبحتُ، قال قُل: «اللهمَّ فاطرَ السَّمواتِ والأرضِ عالمِ الغيبِ والشهادةِ ربِّ كلِّ شيءٍ ومليكه، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ أعوذُ بك من شرِّ نفسي وشرِّ الشيطانِ وشركه، قال: قُلها إذا أصبحتَ وإذا أمسيتَ، وإذا أخذتَ مضجعك». للترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٣٣٦- أبو عياشٍ رفعه: «من قال إذا أصبحَ لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، كان له عدلٌ عتقَ رقبةً من ولدِ إسماعيلَ، وكُتِبَ له عشرُ حسناتٍ وحُطَّ عنه عشرُ سيئاتٍ ورفِعَ له عشرُ درجاتٍ، وكان في حرزٍ من الشيطانِ حتَّى يمسي، فإن قالها إذا أمسى، كان له مثلُ ذلك حتَّى يصبح»، قال حمادُ فرأى رجلَ النبيِّ ﷺ في النّومِ فقالَ له: إنَّ أبا عياشٍ يُحدِّثُ عنك بكذا وكذا، قال: «صدقَ أبو عياشٍ». لأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩٣٣٧- أنس رفعه: «من قال حينَ يصبحُ أو حينَ يمسي: اللهمَّ إنِّي أصبحتُ أشهدُك وأشهدُ حملةَ عرشك وملائكتك وجميعَ خلقك، أنّك أنتَ اللهُ الذي لا إلهَ إلا أنتَ، وأنَّ محمدًا عبدُك ورسولُك، أعتقَ اللهُ ربهُ من النَّارِ، فمن قالها مرّتينِ، أعتقَ اللهُ نصفهُ من النَّارِ، فمن قالها ثلاثًا، أعتقَ اللهُ ثلاثةَ أرباعه من النَّارِ، فإن قالها أربعا، أعتقه من النَّارِ». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٩٣٣٨- أبو هريرة: أن النبيَّ ﷺ كان يُعلِّمُ أصحابه يقولُ: «إذا أصبحَ أحدُكم فليقل: اللهمَّ بك أصبحنا وبك نحيا وبك نموتُ وإليك (المصيرُ)»<sup>(٤)</sup>، وإذا أمسى فليقل، بك أمسينا وبك نحيا وبك نموتُ وإليك المصيرُ». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٥)</sup>.

٩٣٣٩- ابن مسعود: كان النبيُّ ﷺ يقولُ: «إذا أمسى أمسينا وأمسى الملكُ اللهُ والحمدُ اللهُ لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، ربِّ أسألكَ خير ما في هذهِ الليلةِ وخير ما بعدها، وأعوذُ بك من شرِّ ما في هذهِ الليلةِ وشرِّ ما بعدها، ربِّ أعوذُ بك من الكسلِ وسوءِ الكبرِ، ربِّ أعوذُ بك من عذابِ النَّارِ وعذابِ القبرِ»،

(١) أبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٦٥/٢.

(٢) أبو داود (٥٠٧٧)، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ٣٨٦/٢.

(٣) أبو داود (٥٠٦٩)، والترمذي (٣٥٠١)، وضعفه الألباني، وقال الحافظ (١٠٧٧) هذا حديث حسن غريب. «نتائج الأفكار» ٣٧٥/٢. (٤) ورد في هامش (أ): (لعله النشور).

(٥) أبو داود (٤٧٤٤)، والترمذي (٣٣٩١)، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح غريب. «نتائج الأفكار» ٣٥٠/٢.

وإذا أصبح قال: ذلك أيضًا: «أصبحنا وأصبح الملك لله». لمسلم. والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٩٣٤٠- بعض بنات النبي ﷺ أنه قال لها قولي حين تصبحين: «سبحان الله وبحمده  
 ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله  
 قد أحاط بكل شيء علمًا من قالهنَّ حين يصبحُ حفظ حتى يُمسي، ومن قالها حين يمسي  
 حفظ حتى يُصبح»<sup>(٢)</sup>.

٩٣٤١- أنس رفعه: «من قال إذا أصبح وإذا أمسى: رضينا بالله ربًا وبالإسلام دينًا  
 وبمحمدٍ رسولًا، كان حقًا على الله أن يرضيه»<sup>(٣)</sup>.

٩٣٤٢- بُريدة رفعه: «من قال حين يصبحُ أو حين يمسي: اللهم أنت ربِّي لا إله إلا  
 أنت خلقتني، وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما أستطعت، أعوذ بك من شرِّ ما صنعت،  
 أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه  
 أو ليلته دخل الجنة»<sup>(٤)</sup>.

٩٣٤٣- عبد الله بن غنام البياضي رفعه: «من قال: حين يصبحُ اللهم ما أصبح بي من  
 نعمةٍ أو بأحدٍ من خلقك فإنها منك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر، فقد أدى شكر  
 يومه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته»<sup>(٥)</sup>.

٩٣٤٤- ابن عمر: أن النبي ﷺ لم يكن يدعُ هؤلاء الكلمات حين يصبحُ وحين  
 يمسي: «اللهم أني أسألك (العفو)<sup>(٦)</sup> والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم أستر  
 عوراتي وآمن روعاتي، اللهم أحفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي ومن  
 فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي»<sup>(٧)</sup>.

٩٣٤٥- ابن عباس رفعه: «من قال حين يصبحُ: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ  
 تُصْبِحُونَ﴾ ﴿٧﴾ إلى ﴿تُخْرِجُونَ﴾ [الروم: من ١٧ : ١٨] أدرك ما فاتهُ يومه ذلك، ومن قالهنَّ حين  
 يمسي أدرك ما فاتهُ في ليلته»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٧٢٣)، والترمذي (٣٣٩٠)، وأبي داود (٥٠٧١).

(٢) أبو داود (٥٠٧٥)، وقال الحافظ: (١٠٨٠) هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٣٩٦/٢.

(٣) أبو داود (٥٠٧٢) قال الألباني: ضعيف، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٧١/٢.

(٤) أحمد ٣٥٦/٥، و أبو داود (٥٠٧٠)، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ٣٤١/٢.

(٥) أبو داود (٥٠٧٣)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٨٠/٢.

(٦) في (ب): اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة.

(٧) أبو داود (٥٠٧٤)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن غريب لا نعرف إلا من حديث عبادة بهذا السند. «نتائج

الأفكار» ٣٨١/٢ - ٣٨٢.

(٨) أبو داود (٥٠٧٦)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٣٩١/٢ - ٣٩٢.

٩٣٤٦- أبو مالك قالوا: يا رسول الله حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا، قال: قولوا: «اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء والملائكة يشهدون أنك لا إله إلا أنت، فإننا نعوذ بك من شر أنفسنا، ومن شر الشيطان الرجيم وشركه، وأن نقترف سوءاً أو نجرّه إلى مسلم»<sup>(١)</sup>.

٩٣٤٧- وقال: «إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم إنني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهدهأ وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك»<sup>(٢)</sup>.

٩٣٤٨- أبو ذر: كان يقول «من قال حين يصبح: اللهم ما حلف من حاف، أو نذرت من نذر، أو قلت من قول: فمشتتك بين يدي ذلك كله ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن، اللهم اغفر وتجاوز لي عنه، اللهم من صليت عليه فعليه صلاتي، ومن لعنته فعليه لعنتي، كان من استثناء يومه ذلك»<sup>(٣)</sup>. هي لأبي داود.

٩٣٤٩- أبان بن عثمان، عن أبيه رفته: «من قال حين يصبح: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات، لم يصبه في يومه فجأة بلاء، ومن قالها حين يمسي لم يصبه فجأة بلاء في ليلته»، ثم أتلى أبان (بالفالج)<sup>(٤)</sup> فرأى رجلاً حدثه بهذا الحديث ينظر إليه، فقال مالك تنظر إلي؟ فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على النبي ﷺ لكن نسيت اليوم الذي أصابني هذا فلم أقله ليمضى الله قدره<sup>(٥)</sup>.

٩٣٥٠- عبد الله بن حبيب: أن النبي ﷺ قال: «له أقرأ: قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات، تكفيك من كل شيء». هما لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٩٣٥١- أبو هريرة رفته: «من قال حين يصبح: سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة،

(١) أبو داود (٥٠٨٣)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب من هذا الوجه. «نتائج الأفكار» ٣٦٤/٢.

(٢) أبو داود (٥٠٨٤)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٣٨٨/٢.

(٣) أبو داود (٥٠٨٧)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد موقوف.

(٤) في (ب): بإلقاء ریح.

(٥) أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وأحمد ٦٢/١، وقال

الحافظ: هذا حديث حسن صحيح. «نتائج الأفكار» ٣٦٧/٢.

(٦) أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقال

الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٤٥/٢.

وإذا أمسى كذلك، لم يواف أحدٌ من الخلائق مثلما وافى». للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٩٣٥٢- أم سلمة: عَلَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُولَ إِذَا أَمْسَيْتُ: «اللَّهُمَّ هَذَا أَسْتَقْبَالُ لَيْلِكَ،  
 وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتُ دَعَاكَ وَحُضُورُ صَلَوَاتِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي». لأبي داود والترمذي  
 بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٩٣٥٣- عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «أَصْبَحْنَا  
 عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا  
 مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ». لرزين.

٩٣٥٤- زيد بن ثابت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ دَعَاءَ وَأَمْرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلَهُ كُلَّ يَوْمٍ «قَالَ:  
 قُلْ حِينَ تَصْبُحُ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَمَنْكَ وَبِكَ وَإِلَيْكَ، اللَّهُمَّ  
 مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ فَمَشَيْتُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتُ كَانَ وَمَا لَمْ  
 تَشَأْ لَمْ يَكُنْ وَلَا حَوْلٌ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بِكَ إِنَّكَ عَلِيُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ  
 فَعَلَيْتُ مِنْ صَلَاةٍ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ فَعَلَيْتُ مِنْ لَعْنَةٍ، إِنَّكَ أَنْتَ وَلِيُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوْفَنِي  
 مُسْلِمًا وَالْحَقَنِي بِالصَّالِحِينَ، أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَبِرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ  
 النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضْرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ  
 أَظْلَمَ أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أَعْتَدَى أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسَبْتُ خَطِيئَةً (مُخْطِئَةً)<sup>(٣)</sup> أَوْ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ، اللَّهُمَّ  
 فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ  
 الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَأَشْهَدُكَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ،  
 لَكَ الْمَلِكُ وَلَكَ الْحَمْدُ وَأَنْتَ عَلِيُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ  
 أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ وَلِقَاءَكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةَ حَقٌّ وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّكَ تَبْعُثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ،  
 وَأَشْهَدُ أَنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَ إِلَى نَفْسِي تَكَلَّمْتَ إِلَيَّ إِلَى ظَلِيمَةٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَتَّقُ إِلَّا  
 بِرَحْمَتِكَ فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتَبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ  
 الرَّحِيمُ». لأحمد والكبير<sup>(٤)</sup>.

٩٣٥٥- ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي

(١) البخاري (٦٤٠٤) و (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩٢)، وأبو داود (٥٠٩١)، وأحمد ٣٧١/٢.

(٢) أبو داود (٥٣٠)، والترمذي (٣٥٨٩)، وقال الحافظ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. «نتائج الأفكار» ١١/٣.

(٣) في (ب): مَخْطِئَةٌ.

(٤) أحمد ١٩١/٥، والطبراني في الكبير (٤٨٠٣)، وقال الهيثمي ١١٦/١٠، وأحد أسناده الطبراني رجاله وثقوا  
 وفي بقية الأسانيد أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

وأواني وأطعمني وسقاني، والحمد لله الذي منّ علي فأفضل والذي أعطاني فأجزل، الحمد لله كل حال، اللهم رب كل شيء ومليكه أعوذ بالله من النار. لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٣٥٦- وعنه أنه أمر رجلاً قال: إذا أخذت مضجعتك قل: «اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفأها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فأحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللهم إني أسألك العفو والعافية»، فقيل له: سمعتُ هذا من عمر؟ قال: سمعته من خير من عمر، من النبي ﷺ. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٩٣٥٧- أنس: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا ماوئى له». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٣٥٨- شداد بن أوس رفعه: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، وأسألك عزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وأسألك لساناً صادقاً وقلباً سليماً، وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم، واستغفرك مما تعلم إنك أنت علام الغيوب، وقال ﷺ: ما من مسلم يأخذ مضجعه فيقرأ سورة من كتاب الله إلا وكل الله به ملكاً فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى هب». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٣٥٩- عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه، نفث في يديه وقرأ المعوذات وقل هو الله أحد ومسح بهما وجهه وجسده، فلما أشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٣٦٠- حذيفة: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «باسمك اللهم أحياء وأموت»، وإذا أصبح قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور». للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٣٦١- البراء رفعه: «يا فلان، إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك

(١) أبو داود (٥٠٥٨)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٦٧/٣.

(٢) مسلم (٢٧١٢).

(٣) مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٩٦).

(٤) الترمذي (٣٤٠٧)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، أحمد ١٢٥/٤، والنسائي ٥٤/٣، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٧٤/٣.

(٥) البخاري (٥٧٤٨)، ومسلم (٢١٩٢)، وأبو داود (٥٠٥٦)، والترمذي (٣٤٠٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، ومالك ٧١٩/٢.

(٦) البخاري (٦٣١٤)، وأبو داود (٥٠٤٩)، والترمذي (٣٤١٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ووجهت وجهي (إليك)<sup>(١)</sup>، وألجأت ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت، فإنك إن متَّ في ليلتك متَّ على الفطرة، وإن أصبحت أصبتَ خيراً<sup>(٢)</sup>.

٩٣٦٢- وفي رواية: قال لي النبي ﷺ: «إذا أتيتَ مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثمَّ أضطجع على شقِّك الأيمنِ وقل بنحوه».

وفيه: «واجعلهنَّ آخر ما تقول» فقلتُ: أستذكرهنَّ وبرسولك الذي أرسلتَ، فقال: «لا ونبيك الذي أرسلتَ». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٣٦٣- حذيفة: أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وضع يده تحت رأسه، ثمَّ قال: «اللهمَّ فني عذابك يومَ تجمعُ أو تبعثُ عبادك». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٣٦٤- فروة بن نوفل، عن أبيه: قال: يا رسول الله، علّمني شيئاً أقوله إذا أويتُ إلى فراشي، فقال له: «اقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] ثمَّ نم، فإنَّها براءة من الشرك<sup>(٥)</sup>».

٩٣٦٥- العرباض بن سارية: أن النبي ﷺ كان يقرأ المسبحات قبل أن ينام إذا أضطجع، وقال: «إنَّ فيهنَّ آيةٌ أفضل من ألف آيةٍ». هما للترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٣٦٦- عائشة: أن النبي ﷺ كان لا ينام حتَّى يقرأ الزمر وبني إسرائيل. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٣٦٧- أبو هريرة رفعه: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفذ فراشه بداخله إزاره، فإنَّه لا يدري ما خلفه عليه، ثمَّ يقول: باسمك ربي وضعتُ جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين». للشيخين والترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): وفوّضت أمري إليك.

(٢) البخاري (٦٣١٣)، ومسلم (٢٧١٠)، وأبو داود (٥٠٤٧)، والترمذي (٣٣٩٤).

(٣) البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠)، وأبو داود (٥٠٤٦)، والترمذي (٣٣٩٤).

(٤) الترمذي (٣٣٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد ٣٨٢/٥، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٤٩/١.

(٥) أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣)، وأحمد ٤٥٦/٥، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٦١/٣.

(٦) أبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١) وقال: هذا حديث حسن غريب. وحسنه الألباني: صحيح سنن الترمذي (٢٧١٢).

(٧) الترمذي (٣٤٠٥)، وصححه الألباني، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٦٥/٣.

(٨) البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، والترمذي (٣٤٠١).



٩٣٦٨- زاد أبو داود بعد قوله ما خلفه عليه: «ثم ليضطجع على شقّه الأيمن»<sup>(١)</sup>.  
 ٩٣٦٩- أبو هريرة: كان النبي ﷺ يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقّه الأيمن، ثم يقول: «اللهم ربّ السموات وربّ الأرض وربّ العرش العظيم ربّنا وربّ كلّ شيءٍ فالق الحبّ والنوى، منزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شرّ كلّ دابة أنت أخذ بناصيتها، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيءٌ وأنت الآخر فليس بعدك شيءٌ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيءٌ، وأنت الباطن فليس دونك شيءٌ، أقض عني الدين وأغننا من الفقر». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩٣٧٠- عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا أستيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك اللهم وبحمدك، أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لَدُنكَ رحمةً إنَّكَ أنت الوهابُ». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٣٧١- أبو سعيد رفعه: «من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مراتٍ، غفر له ذنوبه، وإن كانت عدد ورق الأشجار، وإن كانت عدد رمل عالٍ، وإن كانت عدد أيام الدنيا». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٣٧٢- عبادة رفعه: «من تعازر من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كلّ شيءٍ قديرٌ، الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم أغفر لي أو دعا أستجيب له، فإن عزم، فتوضأ وصلّى، قبلت صلاته». للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٣٧٣- أبو الأزهر الأنماري: أن النبي ﷺ كان يقول: «إذا أخذ مضجعه من الليل: بسم الله وضعتُ جنبي لله اللهم أغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهاني، واجعلني في التّدى الأعلى». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، وأبو داود (٥٠٥٠)، والترمذي (٣٤٠١)، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح «نتائج الأفكار» (٣٥٨).

(٢) مسلم (٢٧١٣)، وأبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٠٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أبو داود (٥٠٦١)، أحمد (١٠/٣)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن ١١٨/١. «نتائج الأفكار»، وضعه الألباني.

(٤) الترمذي (٣٣٩٧)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٦٨/٣.

(٥) البخاري (١١٥٤)، وأبو داود (٥٠٦٠)، والترمذي (٣٤١٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٦) أبو داود (٥٠٥٤)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٦٠/٣.

٩٣٧٤- علي: أن النبي ﷺ كان يقول عند مضجعه: «اللهم إني أعوذُ بوجهك الكريم وبكلماتك التامات من شر كلِّ دابةٍ أنت آخذٌ بناصيتها، اللهم أنت تكشفُ المغرمَ والمائمَ، اللهم لا يهزمُ جنْدُك ولا يُخلفُ وعدُّك ولا ينفُغُ ذا الجَدِّ منك الجدُّ، سبحانك اللهم وبحمدك. لأبي داود<sup>(١)</sup>».

قلت وفي أذكار النووي أنه للنسائي أيضًا.

٩٣٧٥- بريدة: شكى خالد بن الوليد للنبي ﷺ أنه لا ينام الليل من الأرق، فقال:

«إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم ربَّ السمواتِ السبع وما أظلت، وربَّ الأرضين وما أقلت، وربَّ الشياطين وما أضلت، كُن لي جارًا من شرِّ خلقك كلِّهم جميعًا أن يفرط علي أحدٍ أو أن يبغي علي، عزَّ جارُك وجلَّ ثناؤُك ولا إله غيرك، لا إله إلا أنت». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٣٧٦- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إذا فزع أحدكم في النوم فليقل: أعوذ

بكلمات الله التامة من غضبه وعذابه ومن شرِّ عباده ومن همزاتِ الشياطين وأن يحضرون، فإنها لن تضرَّهُ» وكان عبد الله يلقنها من بلغ من أولاده.

ومن لم يبلغ كتبها في صكٍّ وعلقها في عنقه<sup>(٣)</sup>. لأبي داود والترمذي بلفظه.

٩٣٧٧- جابر رفعه: «إذا أوى الرجل إلى فراشه أبتدره ملكٌ وشيطانٌ فيقول الملكُ

أختم بخير، ويقول الشيطانُ: أختم بشر، فإن ذكر الله ثم نام بات الملكُ بكلوئه، وإذا استيقظ قال الملكُ: أفتح بخير، وقال الشيطانُ: أفتح بشر، فإن قال: الحمد لله الذي ردَّ علي نفسي ولم يُمتها في منامها، (الحمد لله)<sup>(٤)</sup> ﴿اللَّهُ يُمسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] إلى آخر الآية الحمد لله الذي يمسكُ السماء أن تقع على الأرضِ إلَّا بإذنه فإن وقع عن سريره فمات دخل الجنة. لرزين والموصلي بلفظه.

### ادعية البيت والمسجد دخولا وخروجًا

#### وادعية المجلس والسفر

٩٣٧٨- أم سلمة: أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بينه قال: «بسم الله توكلتُ على الله،

(١) أبو داود (٥٠٥٢) ضعفه الألباني، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٨٥/٢.

(٢) الترمذي (٣٥٢٣)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ١١٤/٣.

(٣) أحمد (١٨١/٢)، وأبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الحافظ:

هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١١٨/٣.

(٤) في الأصل: الحمد لله.

اللهمَّ إِنَّا نعوذُ بك أن نزلَّ أو نضلَّ أو نظلَّم أو نظلَم أو نجهل أو يُجهل علينا». لأصحاب السنن<sup>(١)</sup>.

٩٣٧٩- أنس رفعه: «إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: حسبك، هُدَيْتَ وكفَيْتَ ووقَيْتَ، وَيُنْحَى عنه الشيطانُ». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٩٣٨٠- أبو سعيد رفعه: «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهمَّ إِنِّي أسألك بحقِّ السائلين عليك، وبحقِّ خروجي إليك، إِنَّكَ تعلمُ أَنَّهُ لم يخرجني أشْرٌ ولا بطْرٌ ولا سمعةٌ ولا رياءٌ خرجت هرباً وفراداً من ذنوبي إليك، خرجت رجاء رحمتك وشفقاً من عذابك، وخرجت أتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، وأسألك أن تعيذني من النارِ برحمتك، وكل الله به سبعين ألف ملكٍ يستغفرونَ الله له، وأقبل الله بوجهه حتَّى يفرغ من صلاته». لرزين والقزويني<sup>(٣)</sup>.

٩٣٨١- أبو هريرة رفعه: «من خرج من بيته إلى المسجد فقال: أعوذُ بالله العظيم وسلطانه القديم من الشيطانِ ربي توكلتُ على الله فَوَضْتُ أمري إلى الله لا حول ولا قوة إلا بالله، قال له الملكُ: كفيْتِ، وهدَيْتِ، ووقَيْتِ». لرزين.

٩٣٨٢- وعنه رفعه: «إذا دخل أحدكم المسجدَ فليسلم على النبيِّ ﷺ وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبيِّ ﷺ وليقل: اللهم أعصمني من الشيطان الرجيم». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

٩٣٨٣- ابن عمرو بن العاص: أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا دخل المسجد: «أعوذُ بالله العظيم وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، فإذا قال ذلك، قال الشيطان: حفظت مني سائر اليوم». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٣٨٤- أبو أسيد وأبو قتادة رفعاه: «إذا دخل أحدكم المسجدَ فليقل: اللهمَّ افتح لي

(١) أبو داود (٥٠٩٤) والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي ٢٦٨/٨، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/١٥٦.

(٢) أخرجه: أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، وصححه الألباني، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/١٦٤.

(٣) أحمد ٢١/٣، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/٢٦٨، وابن ماجه (٧٧٨). وضعفه الألباني.

(٤) وابن ماجه (٧٧٣)، قال الحافظ: في الجملة هو حسن لشواهد، «نتائج الأفكار» (١/٢٧٧)، وصححه الألباني.

(٥) أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني، وقال الحافظ: حديث حسن غريب ورجاله موثقون، وهم رجال الصحيح: إسماعيل وعنه. «نتائج الأفكار» (١/٢٧٧).

- أبواب رحمتك، وإذا خرجَ فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.
- ٩٣٨٥- زاد أبو داود في الدخول: فليسلم عليَّ النبي ثم ليقل اللهم فذكره<sup>(٢)</sup>.
- ٩٣٨٦- وللترمذي عن فاطمة بنت النبي ﷺ: أنه إذا دخل المسجد ﷺ، وقال: «ربِّ أغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»، وإذا خرج ﷺ، وقال: «ربِّ أغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك»<sup>(٣)</sup>.
- ٩٣٨٧- أبو مالك الأشعري رفعه: «إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهله»<sup>(٤)</sup>. لأبي داود.
- ٩٣٨٨- أبو هريرة رفعه: «من جلس مجلساً كثر فيه لفظه، فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك»<sup>(٥)</sup>. للترمذي.
- ٩٣٨٩- ابن عمرو بن العاص قال: «كلمات لا يتكلمُ بهنَّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه ثلاث مراتٍ إلا كفرَ بهنَّ عنه، ولا يقلوهنَّ في مجلسٍ خيرٍ ومجلسٍ ذكرٍ، إلا ختم له بهنَّ عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٩٣٩٠- ابن عمر: «كان يعدُّ للنبي ﷺ في المجلس الواحد قبل أن يقوم مائة مرة، ربِّ أغفر لي، وتب علي؛ إنك أنت التواب الغفور». لأبي داود والترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ٩٣٩١- وعنه: قلما كان النبي ﷺ «يقوم من مجلسٍ حتى يدعُو بهؤلاء الدعوات: اللهم أقسم لنا من خشيتك ما تحولُ به بيننا وبين معصيتك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهونُ به علينا مصائب الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعله

(١) مسلم (٧١٣)، والنسائي ٥٣/٢، وأحمد ٤٩٧/٣.

(٢) أبو داود (٤٦٥)، وأحمد ٤٩٧/٣، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ٢٧٢/١.

(٣) أحمد ٢٨٢/٦، والترمذي (٣١٤)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٢٨٠/١.

(٤) أبو داود (٥٠٩٦)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ١٧٢/١.

(٥) الترمذي (٣٤٣٣)، وأحمد ٣٦٩/٢، وصححه الألباني.

(٦) أبو داود (٤٨٥٧)، والترمذي (٣٤٣٣)، وأحمد ٢١/٢، وقال الألباني: صحيح، «صحيح سنن أبي داود» (١٣٤٢).

(٧) وأبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤) من حديث عبد الله بن عمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

الوارث منّا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همًّا ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٣٩٢- وعنه: أن النبي ﷺ «كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة، يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده»<sup>(٢)</sup>. للسته إلا النسائي.

٩٣٩٣- وعنه: أن النبي ﷺ «كان إذا استوى على بعيره خارجًا إلى سفر، حمد الله وسبح وكبر ثلاثًا، ثم قال: سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا، واطوعنا بعد الأرض، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في الأهل والمال، وإذا رجعت قالهن، وزاد فيهن آيئون، تائبون، عابدون، لربنا ساجدون». لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٣٩٤- مالك بلغه: «أن النبي ﷺ كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول: بسم الله اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم أزلنا الأرض وهون علينا السفر، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، ومن كآبة المنقلب، ومن سوء المنظر في المال والأهل»<sup>(٤)</sup>.

٢/٩٣٩٤- عبد الله بن سرجس: «كان النبي ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن الجور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال». لمسلم والترمذي والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٣٩٥- أبو هريرة: «أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسحر يقول: سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا، ربنا صاحبنا وأفضل علينا. عائدًا بالله من النار». لمسلم وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذي (٣٥٠٢)، وقال الألباني: حسن (٢٧٨٣).

(٢) البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤)، وأبو داود (٢٧٧٠)، والترمذي (٩٥٠)، مالك (١/٣٣٦)، وأحمد (٢/١٠٥).

(٣) مسلم (١٣٤٢)، وأبو داود (٢٥٩٩)، والترمذي (٣٤٤٧).

(٤) مسلم (١٣٤٢)، و الترمذي (٣٤٤٧)، والنسائي ٢٧٢/٨ - ٢٧٣، مالك ٢/٧٤٤.

(٥) مسلم (١٣٤٢)، والترمذي (٣٤٤٧)، والنسائي ٢٧٢/٨ - ٢٧٣.

(٦) مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٥٠٨٦).

٩٣٩٦- أنس: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد السفرَ فزودني، فقال: «زودك الله التقوى»، قال: زدني، قال: «وغفر ذنبك»، قال: زدني بأبي أنت وأمي، قال: «ويسر لك الخير حيث ما كنت»<sup>(١)</sup>. للترمذي.

٩٣٩٧- ابن عمر: قال لرجل أراد سفراً هلّم أودعك كما كان النبي ﷺ يؤعنا، «أستودعُ الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك»، قل قبلتُ ورضيتُ، فقال الرجلُ: قبلتُ ورضيتُ، ثم قال: قل لي مثل ما قلتُ لك ففعل<sup>(٢)</sup>.

٩٣٩٨- وفي رواية: «كان النبي ﷺ إذا ودّع رجلاً أخذ بيده، فلا يدعها حتى يكون الرجلُ هو الذي يدعُ». لأبي داود والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٩٣٩٩- وعنه: «كان النبي ﷺ إذا سافر فأقبل عليه الليلُ قال: يا أرضُ ربِّي وربُّك الله، أعودُ بالله من شركٍ وشرٍّ ما خلقَ فيك ومن شرٍّ ما يدبُّ عليك أعودُ بك من أسدٍ وأسودٍ، ومن الحية والعقرب، ومن ساكني البلدِ والوالدِ وما ولدَ». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٤٠٠- خولة بنت حكيم رفعتها: «من نزل منزلاً ثم قال: أعودُ بكلماتِ الله التاماتِ من شرِّ ما خلقَ، لم يضره شيءٌ حتى يرتحلَ من منزله ذلك». لمالكٍ ومسلمٍ والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٤٠١- عثمان رفعه: «ما من مسلمٍ يخرجُ من بيته يريدُ سفراً أو غيره فقال حين يخرجُ: آمنت بالله، اعتصمتُ بالله، توكلتُ على الله، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، إلا رزقَ خيرٍ ذلك المخرجِ، وصرف عنه شرُّ ذلك المخرجِ». لأحمدٍ برجلٍ عن عثمان.

٩٤٠٢- عليّ: كان النبي ﷺ إذا أراد سفراً قال: «اللهم بك أصولُ، وبك أحوالُ، وبك أسيرُ». لأحمدٍ والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٤٠٣- الحسن بن عليّ رفعه: «أمانُ أمتي من الغرقِ، إذا ركبوا البحرَ أن يقولوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ بَجَرْتِهَا وَمُرْسَتْهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [هود: ٤١]، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرُوا﴾ [الأنعام: ٩١] الآية». للموصليّ بضعف<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٤٤٤). وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٢) الترمذي (٣٤٤٣)، أبو داود (٢٦٠٠)، وصححه الألباني.

(٣) الترمذي (٣٤٤٢)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) أبو داود (٢٦٣٠) ضعيف.

(٥) مسلم (٢٧٠٨)، والترمذي (٣٤٣٧)، وأحمد (٣٧٧/٦)، ومالك (٧٤٥/٢).

(٦) أحمد (٦٥/١)، وقال الهيثمي (١٣١/١٠)، ورواه أحمد عن رجلٍ عثمان وبقيّة رجاله ثقات.

(٧) أحمد: ٩٠/١، وقال الهيثمي (١٣٣/١٠)، رواه أحمد والبخاري ورجالهما ثقات.

٩٤٠٤- عتبة بن غزوان رفعه: «إذا أضلَّ أحدكم شيئاً، أو أراد أحدكم عوناً وهو بأرض ليس بها أنيسٌ فليقل: يا عباد الله أعيونني يا عباد الله أعيونني، يا عباد الله أعيونني، فإنَّ الله عبداً لا نزاهم»<sup>(١)</sup>. وقد جرَّب ذلك. للكبير بضعف.

٩٤٠٥- ابن عباس رفعه: «إنَّ الله ملائكةٌ في الأرض سوى الحفظة، يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإن أصاب أحدكم عرجةٌ بأرض فلاه، فلينادِ أعيونني عباد الله». للبرَّار<sup>(٢)</sup>.

٩٤٠٦- ابن مسعود رفعه: «إذا أنفلتت دابةً أحدكم بأرضٍ فلاه، فلينادِ يا عباد الله أحبسوا، يا عباد الله أحبسوا، فإنَّ الله حاضرٌ في الأرض سيحيه». للموصلي والكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٩٤٠٧- ابن عمر عن النبي ﷺ في الضالةِ أنه يقول: «اللهم رادَّ الضالةِ وهادي الضالةِ تهدي من الضلالة، أردد عليَّ ضالتي بقدرتك وسلطانك، فإنها من عطائك وفضلك». للطبراني بخفي<sup>(٤)</sup>.

٩٤٠٨- أنس: أن النبي ﷺ: «كان إذا علا نشراً من الأرض قال: اللهم لك الشرفُ عليَّ كلِّ شرفٍ، ولك الحمدُ عليَّ كلِّ حالٍ». لأحمد والموصلي<sup>(٥)</sup>.

٩٤٠٩- جبير بن مطعم رفعه: «أتحبُّ يا جبيرُ إذا خرجت في سفرٍ أن تكون من أمثل أصحابك هيئةً وأكثرهم زاداً؟» فقلت: نعم، بأبي أنت وأمِّي، قال: «فاقرأ هذه السور الخمس: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، وافتتح كلَّ سورةٍ بسم الله الرحمن الرحيم، واختم قراءتك بسم الله الرحمن الرحيم»، قال جبير: وكنت غنياً كثير المال، فكنتُ أخرج في سفرٍ فأكون أبدهم هيئةً وأقلهم زاداً، فمازلتُ منذ علمنيهنَّ ﷺ وقرأتُ بهنَّ، أكونُ من أحسنهم هيئةً وأكثرهم زاداً، حتى أرجع من سفري<sup>(٦)</sup>. للموصلي بخفي.

(١) أبو يعلى (٦٧٤٨)، وقال الهيثمي ١٣٥/١٠: ورواه أبو يعلى عن شيخه جبارة بن مغلس، وهو ضعيف.

(٢) قال الهيثمي ١٣٥/١٠: ورواه الطبراني ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم إلا أن يزيد بن علي لم يدرك عتبة.

(٣) أبو يعلى (٥٢٦٩)، وقال الهيثمي ١٣٥/١٠: أبو يعلى والطبراني، وزاد «سجده عليكم»، فيه معروف بن حسان، وهو ضعيف.

(٤) الكبير (١٣٢٨٩)، وقال الهيثمي ١٣٦/١٠: الطبراني في الثلاثة، وفيه: عبد الرحمن بن يعقوب بن أبي عبادة

المكي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) الموصلي (٤٢٩٧) وأحمد ١٢٧/٣، وقال الهيثمي ١٣٦/١٠: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه: زياد النميري،

وقد وثقه علي، وضعفه وبقية رجاله ثقات.

(٦) الموصلي (٧٣٨٢)، وقال الهيثمي ١٣٦/١٠-١٣٧، رواه أبو يعلى وفيه: من لم أعرفهم.

٩٤١٠- ابن عمر: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِإِذَا رَأَى قَرْيَةً يَرِيدُ أَنْ يَدْخُلَهَا قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ، اللَّهُمَّ أَرْزُقْنَا حَبَاهَا، وَحَبِينَا إِلَى أَهْلِهَا وَحَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِهَا لَنَا». لِلْأَوْسَطِ<sup>(١)</sup>.

٩٤١١- أبو سعيد: قَلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ مِنْ شَيْءٍ نَقُولُ؟ قَدْ بَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ، قَالَ: «نَعَمْ اللَّهُمَّ أَسْتَرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنَ رِوَعَاتِنَا فَضْرَبَ اللَّهُ وَجُوهَ أَعْدَاتِنَا بِالرِّيحِ، هَزَمَهُمُ اللَّهُ بِالرِّيحِ». لِأَحْمَدَ وَالْبِزَارِ<sup>(٢)</sup>.

### أدعية الكرب والاستخارة والحفظ والطعام والشراب

#### واللباس وغير ذلك

٩٤١٣- ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». لِلشَّيْخِينَ<sup>(٣)</sup>.

٩٤١٤- وللترمذي: بَدُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بَعْدَ الْأَرْضِ<sup>(٤)</sup>.

٩٤١٥- أبو سعيد رفعه: «يَا أَبَا أَمَامَةَ مَالِي أَرَأَيْكَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ؟» قَالَ: هُمُومٌ لَزِمْتَنِي وَدِيُونٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا أَعْلَمُكَ كَلَامًا إِذَا قَلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّكَ وَقَضَى عَنكَ دِينَكَ، فَقَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ وَالْبَخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ، فَقُلْتُ: ذَلِكَ، فَأَهَبَ اللَّهُ هَمِي وَقَضَى عَنِّي دِينِي». لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>.

٩٤١٦- أنس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكْرَبَهُ أَمْرٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، وَقَالَ أَلْطَّوْأَ بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»<sup>(٦)</sup>. لِلتِّرْمِذِيِّ.

(١) «الأوسط» (٤٧٥٥)، وقال الهيثمي ١٣٧/١٠، رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده جيد.

(٢) أحمد ٣/٣. (٣) البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٤) الترمذي (٣٤٣٥)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح.

(٥) أبو داود (١٥٥٥)، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ٣٩٧/٢.

(٦) الترمذي (٣٥٢٤). وقال: «هذا حديث غريب»، وقال الحافظ: في سننه يزيد ابن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

«نتائج الأفكار» ٤٠٩/٢.



٩٤١٧- أسماء بنت عميس قال: لي النبي ﷺ: «ألا أعلمك كلماتٍ تقولينهنَّ عند الكرب، أو في الكرب؟ الله الله ربي لا أشرك به شيئاً»<sup>(١)</sup>.

٩٤١٨- عبد الرحمن بن أبي بكرة: قلت لأبي: يا أبت أسمعك تقول كلَّ غداةٍ: اللهمَّ عافني في بدني، اللهمَّ عافني في سمعي، اللهمَّ عافني في بصري، لا إله إلا أنت تكررها ثلاثاً حين تصبح وثلاثاً حين تُمسي، فقال: يا بني سمعتُ النبي ﷺ يدعو بهنَّ، فأنا أحبُّ أن أستن بسنته<sup>(٢)</sup>. هما لأبي داود.

٩٤١٩- ابن مسعود رفعه: «من كثر همُّه فليقل: اللهمَّ إني عبدك وابن عبدك، وابن أمتك وفي قبضتك، ناصيتي بيدك ماضٍ (فيعلمك)<sup>(٣)</sup> عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكلِّ اسمٍ هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في مكنون الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، وجلاء همِّي وغمِّي، ما قالها عبد قطُّ إلا أذهب الله غمَّه وأبدله به فرجاً». لرزين.

٩٤٢٠- أبو بكر: أن النبي ﷺ كان إذا أراد أمرًا قال: «اللهمَّ خر لي واختر لي». للترمذي وضعفه<sup>(٤)</sup>.

٩٤٢١- شداد بن أوس: كان النبي ﷺ يعلمنا، يقول إذا روينا أمرًا (قل)<sup>(٥)</sup>: «اللهمَّ إنِّي أسألك الثبات في الأمر وعزيمة في الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك لسانًا صادقًا وقلبًا سليمًا، وأعوذ بك من شرِّ ما تعلم وأستغفرُك لما تعلم إنك أنت علام الغيوب». للترمذي، وقد مرَّ في صلاة الاستخارة دعاؤها المشهور<sup>(٦)</sup>.

٩٤٢٢- ابن عباس: بينما نحن عند النبي ﷺ جاءه عليٌّ فقال: بأبي أنت وأمي يتفلت هذا القرآن من صدري، فما أجدني أقدرُ عليه فقال له ﷺ: «يا أبا الحسن! أفلا أعلمك كلماتٍ ينفعك الله بهنَّ ويثبتُ بهنَّ ما تعلمت في صدرك؟» قال: أجل يا رسول الله، فعلمني قال: «إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودةٌ والدعاء فيها مستجابٌ، وقد قال أخي يعقوب لبيه، سوف أستغفرُ لكم ربِّي، يقول حتَّى تأتي

(١) أبو داود (١٥٢٥)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أحمد ٤٢/٥، وأبو داود (٥٠٩٠)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٣٨٩/٢-٣٩٠.

(٣) في (ب): حكمتك.

(٤) الترمذي (٣٥١٦)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل وهو ضعيف عند أهل الحديث، ويقال له زنفل العرفي، وكان سكن عرفات، وتفرّد بهذا الحديث ولا يتابع عليه، وضعفه الألباني: أنظر

ضعيف سنن الترمذي للألباني (٦٩٩). (٥) في (ب): قال.

(٦) أحمد ١٢٥/٤، والترمذي (٣٤٠٧)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٧٥/٣.

ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها فصل أربع ركعات،  
تقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب ويس، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الثالثة  
بفاتحة الكتاب والم السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من  
التشهد فاحمد الله وأحسن الثناء على الله، وصل عليّ وأحسن، وصل على سائر النبيين  
واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك:  
اللهم أرحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يعينني وارزقني حسن  
النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذال الجلال والإكرام والعزة التي لا  
تُرام، أسألك يا الله يا رحمنٌ بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتاب كما علمتني،  
وارقني أن أتلوهُ على النحو الذي يُرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذال الجلال  
والإكرام، والعزة التي لا تُرام، أسألك يا الله يا رحمنٌ أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به  
لساني، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تستعمل به بدني فإنه لا يعينني على  
الحق غيرك، ولا يؤتينيهِ إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يا أبا الحسن تفعل  
ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تجاب بإذن الله، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمنا قط،  
قال ابن عباس: فوالله ما لبث عليّ خمسا أو سبعا حتى جاء رسول الله ﷺ في ذلك  
المجلس، فقال: يا رسول الله كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات ونحوها، فإذا قرأتها  
على نفسي تفلتن مني، وإنّي أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها، فإذا قرأتها على نفسي تفلتن  
مني، وإنّي أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها، فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين  
عيني، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا رددته على نفسي تفلت، وأنا أسمع اليوم أحاديث فإذا  
تحدثت بها لم أخرج منها حرفا فقال ﷺ عند ذلك: «مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن».  
للترمذي (١).

٩٤٢٣- أبو بكر: علمني النبي ﷺ هذا الدعاء قال: «قل: اللهم إنّي أسألك بمحمد  
نبيك وبإبراهيم خليلك، وبموسى نبيك وعيسى روحك وكلمتك، وبتوراة موسى وإنجيل  
عيسى، وزبور داود وفرقان محمد، وكلّ وحي أوحيتُه وقضاء قضيتُه، وأسألك بكلّ اسم هو  
لك أنزلته في كتابك أو استأثرت به في غيبك وأسألك باسمك الطهر الطاهر بالأحد الصمد  
الوتر وبِعظمتك وكبرياتك ونور وجهك أن ترزقني القرآن والعلم، وأن تخلطه بلحمي ودمي

(١) الترمذي (٣٥٧٠)، وقال الألباني: موضوع.

وسمعي وبصري، وتستعمل به جسدي بحولك وقوتك فإنه لا حول ولا قوة إلا بك». لرزين.  
 ٩٤٢٤- أبو سعيد: كان النبي ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعمنا  
 وسقانا، وجعلنا من المسلمين»<sup>(١)</sup>. للترمذي وأبي داود.  
 ٩٤٢٥- وله عن أبي أيوب: «الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه، وجعل له  
 مخرجًا»<sup>(٢)</sup>.

٩٤٢٦- أبو (أمامة)<sup>(٣)</sup>: أن النبي ﷺ كان إذا رفع (مائدته)<sup>(٤)</sup> قال: «الحمد لله كثيرًا  
 طيبًا مباركًا فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا». للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٥)</sup>.  
 ٩٤٢٧- معاذ بن أنس رفعه: «من أكل طعامًا ثم قال: الحمد لله الذي أطعمني هذا  
 الطعام ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة عُفر له ما تقدّم من ذنبه». للترمذي<sup>(٦)</sup>.  
 ٩٤٢٨- وزاد أبو داود: «ومن لبس ثوبًا فقال: الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه  
 من غير حولٍ مني ولا قوة، عُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر»<sup>(٧)</sup>.

٩٤٢٩- عائشة: كان النبي ﷺ لا يؤتى أبدًا بطعامٍ أو شرابٍ، حتى الدواء فيطعمه أو  
 يشربه حتى يقول: «الحمد لله الذي هدانا وأطعمنا، وسقانا ونعمنا، الله أكبر، اللهم ألفتنا  
 نعمتك بكل شرٍّ، فأصبحنا منها وأمسينا بكل خيرٍ، نسألك تمامها وشكرها، لا خير إلا خيرك  
 ولا إله غيرك، إله الصالحين ورب العالمين، الحمد لله ولا إله إلا الله، ما شاء الله ولا قوة  
 إلا بالله، اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار». لمالك موقوفًا على عروة ولرزين عنه  
 عن عائشة.

٩٤٣٠- ابن عباس: أنه دخل مع النبي ﷺ وخالد ابن الوليد على ميمونة، فجاءتنا  
 بإناء من لبن، فشرّب ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله، فقال لي: «الشرية لك، فإن شئت  
 آثرت بها خالدًا؟»

فقلت: ما كنت أؤثر على سؤرك أحدًا، ثم قال ﷺ: «من أطعمه الله طعامًا فليقل:  
 اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرًا منه، ومن سقاه الله لبنًا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه،

(١) أبو داود (٤٠٢٣)، والترمذي (٣٤٥٧)، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) أبو داود (٣٨٥١)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) في (ب): أسامة.

(٤) في (ب): ما في يديه.

(٥) البخاري (٥٤٥٨) وأبو داود (٣٨٤٩) والترمذي (٣٤٥٦)، وأحمد ٢٥٢/٥.

(٦) الترمذي (٣٤٥٨)، وقال الألباني: حسن.

(٧) أبو داود (٤٠٢٣)، وقال الألباني: حسن دون زيادة وما تأخر في الموضوعين.

- فإنه ليس شيء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن». لأبي داود والترمذي (١).
- ٩٤٣١- أنس: أن النبي ﷺ جاء إلى سعد ابن عباد، فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال ﷺ: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة» (٢).
- ٩٤٣٢- جابر: صنع أبو الهيثم بن التيهان طعاماً، فدعا النبي ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا قال ﷺ: «أثيبوا أخاكم» قالوا: يا رسول الله! وما إثابته؟ قال: «إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له، فذلك إثابته». هما لأبي داود (٣).
- ٩٤٣٣- أبو سعيد: كان النبي ﷺ إذا أستجدَّ ثوباً قال: «اللهم لك الحمد أنت كسوتني هذا»، ويسميه باسمه، إما قميصاً وإما عمامة أو رداء «أسألك خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له». للترمذي وأبي داود (٤).
- ٩٤٣٤- عمر (٥) رفعه: «من لبس ثوباً جديداً فقال: الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتني، وأتجمل به في حياتي، ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به، كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله حياً وميتاً». للترمذي (٦).
- ٩٤٣٥- أبو رافع رفعه: «إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل علي وليقل ذكر الله بخير من ذكرني به». للطبراني والبخاري (٧).
- ٩٤٣٦- أنس: كان النبي ﷺ إذا نظر في المرأة قال: «الحمد لله الذي سوى خلقى، وأحسن صورتني، وزان مني ما شان من غيري». للبخاري وابن ماجه.

## أدعية رؤية الهلال وعند الرعد والسحاب والريح

### والعطاس ودعا عرفة وليلة القدر

- ٩٤٣٧- طلحة بن عبيد الله: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «اللهم هله علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربِّي وربُّكَ الله». للترمذي (٨).

(١) أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، وقال الألباني: حسن.

(٢) أحمد ١١٨/٣، وأبو داود (٣٨٥٤)، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أبو داود (٣٨٥٣)، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) أبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/١٢٥.

(٥) من (ب).

(٦) الترمذي (٣٥٦٠)، وقال: هذا حديث غريب، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/١٢٧.

(٧) «الأوسط» (٩٢٢٢)، وقال الهيثمي ١٠/١٤١: ورواه الطبراني في الثلاثة، والبخاري باختصار كثير، وإسناد الطبراني في الكبير حسن.

(٨) الترمذي (٣٤٥١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأحمد ١/١٦٢، وقال الألباني: صحيح.

٩٤٣٨- قتادة بلغه: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «هلال خير ورشدٍ، هلال خير ورشدٍ، هلال خير ورشدٍ، آمنتُ بالذي خلقك، ثلاث مراتٍ ثم يقول: «الحمد لله الذي ذهب بشهرٍ كذا، وجاء بشهرٍ كذا». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٤٣٩- ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال: «اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٤٤٠- عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناسئًا في أفق السماء ترك العمل، وإن كان في صلاة خففها، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرها، فإن مطر قال: اللهم صيبا هنيئًا»<sup>(٣)</sup>.

٩٤٤١- وعنها: أن النبي ﷺ كان إذا عصفت الريحُ قال: «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٤٤٢- أبو هريرة رفعه: «الريحُ من روح الله وروح الله يأتي بالرحمة ويأتي بالعذاب فإذا رأيتوها فلا تسبوا واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٤٤٣- وعنه: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كلِّ حالٍ، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم». للبخاري وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٤٤٤- سالم بن عبيد الله وقد عطس رجلٌ فقال: السلام عليكم، فقال له سالمٌ: وعليك وعلى أمك، ثم قال له: لعلك وجدت مما قلتُ لك؟ قال: وددت أنك لم تذكر أمي بخيرٍ ولا شرٍّ، قال سالمٌ: إنما قلتُ لك كما قال النبي ﷺ، بينا نحنُ عنده إذا عطس رجلٌ فقال: السلام عليكم، فقال ﷺ: «وعليك وعلى أمك»، ثم قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، وليقل له: من يردُّ عليه يرحمك الله، وليردَّ عليه يغفر الله لنا ولكم». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو داود (٥٠٩٢)، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٢) الترمذي (٣٤٥٠)، وأحمد ١٠٠/٢، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) البخاري (٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩)، والترمذي (٣٢٥٧).

(٤) أبو داود (٥٠٩٩)، وقال الألباني: صحيح. (٥) أبو داود (٥٠٩٧)، وقال الألباني: صحيح.

(٦) البخاري (٦٢٢٤)، وأبو داود (٥٠٣٣)، وأحمد ٣٥٣/٢.

(٧) أبو داود (٥٠٣١)، والترمذي (٢٧٤١)، وقال الألباني: ضعيف.

- ٩٤٤٥- نافع: أن ابن عمرَ كان إذا عطسَ فقبل له: يرحمك الله، قال: يرحمنا الله وإياكم، ويغفرُ الله لنا ولكم. لمالك<sup>(١)</sup>.
- ٩٤٤٦- علي: أكثر ما دعا النبي ﷺ يوم عرفة في الموقف: «اللهم لك الحمد كالذي نقول: وخيرًا مما نقول اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك مآبي ولك رب ترائي اللهم إنني أعوذُ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدرِ وشتات الأمر اللهم آني أعوذُ بك من شرِّ ما تجيء به الريحُ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٩٤٤٧- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه رُفَعه: «أفضلُ الدعاءِ يوم عرفة، وأفضلُ ما قلتُ أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحمد وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ»<sup>(٣)</sup>.
- ٩٤٤٨- عائشة قلتُ: يا رسول الله إن وافقتُ ليلةَ القدرِ ما أدعو به؟ قال قولِي: «اللهم إنك عفوفٌ تحبُّ العفو فاعفُ عني». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

### ادعية غير موقته وفيها الاستعاذة

- ٩٤٤٩- سعد رُفَعه: «دعوة ذي النون إذا دعا في بطنِ الحوتِ قال: لا إله إلا أنت سبحانك إنِّي كنتُ من الظالمين، ما دعا بها أحدٌ قطُّ إلا أسُجِب له»<sup>(٥)</sup>.
- ٩٤٥٠- أبو الدرداء رُفَعه: «كان من دعاءِ داودَ يقولُ: اللهم إنِّي أسألك حبَّك وحبَّ من يحبُّك والعمل الذي يبلغني حبَّك اللهم أجعل حبَّك أحبُّ إلى من نفسي ومالي وأهلي ومن الماءِ الباردِ»، وكان ﷺ إذا ذكرَ داودَ يحدثُ عنه يقولُ أعبدُ البشرِ. هما للترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٩٤٥١- أبو هريرة رُفَعه: «إنَّ دعاءَ قومِ يونسَ يا حيُّ يا قيومُ يا حيُّ حين لا حيَّ يا محي يا مميئُ يا ذا الجلال والإكرام». لرزين.
- ٩٤٥٣- عائشة رُفَعته: «لما أهبطَ الله آدمَ إلى الأرضِ قامَ وجاه الكعبةَ فصلَّى ركعتين،

(١) مالك ٢/٧٣٥.

(٢) الترمذي (٣٥٢٠)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) الترمذي (٣٥٨٥)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحسنه الألباني.

(٤) الترمذي (٣٥١٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

(٥) أحمد ١/١٧٠، والترمذي (٣٥٠٥)، وقال الألباني: صحيح.

(٦) الترمذي (٣٤٩٠). وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف: لا قوله في داود: كان أعبد

فألهمه الله هذا الدعاء: اللهم إنك تعلم سرِّي وعلايتي فاقبل معذرتي، وتعلم حاجتي اعطني سؤلِي، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنبي، اللهم إنِّي أسألك إيماناً يباشر قلبي، ويقيناً صادقاً حتَّى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضى بما قسمت لي، قال: فأوحى الله إليه يا آدم قد قبلتُ توبتك، وغفرتُ لك ذنبك، ولن يدعوني أحدٌ بهذا الدعاء إلا غفرتُ له ذنبه وكفيتُه المهَمَّ من أمره، وزجرتُ عنه الشيطانَ، وأتجرتُ له من وراء كلِّ تاجرٍ، وأقبلتُ إليه الدنيا وهي راغمةٌ وإن لم يردّها». للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

٩٤٥٣- ابن مسعود رفعه: «ألا أعلمكم الكلمات التي تكلم بها موسى حين جاوز البحرَ بيني إسرائيل؟» قلنا: بلى يا رسول الله، قال قولوا: «اللهم لك الحمدُ وإليك المشتكى وأنت المستعان، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيم»، قال عبدُ الله: فما تركتهن منذ سمعتهنَّ منه ﷺ، قال شقيق: فما تركتهنَّ منذُ سمعتهنَّ من عبدِ الله، قال الأعمش: فما تركتهنَّ منذُ سمعتهنَّ من شقيق، قال الأعمش: فأتاني آتٍ في منامي فقال: يا سليمان زد في هؤلاء الكلمات ونستعينك على فسادِ فينا، ونسألك صلاحَ أمرنا كلِّه. للأوسط الصغير بخفي<sup>(٢)</sup>.

٩٤٥٤- عمر رفعه: «من رأى صاحبَ بلاءٍ فقال: الحمدُ لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثيرٍ ممن خلق تفضيلاً عوفي من ذلك البلاءِ كائناً ما كان ما عاش». للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٤٥٥- أبو هريرة: كان النبي ﷺ يقول في دعائه: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمةُ أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياةَ زيادةً لي فيكلِّ خيرٍ، واجعل الموتَ راحةً لي من كلِّ شرٍّ». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٤٥٦- وعنه رفعه: «اللهم أنفعني بما علّمتني وعلّمني بما ينفعني وزدني علماً والحمدُ لله على كلِّ حالٍ وأعوذُ باللهِ من حالِ أهلِ النارِ»<sup>(٥)</sup>.

٩٤٥٧- وعنه: دعاءُ حفظته من النبي ﷺ لا أدعُه: «اللهم أجعلني أعظمَ شُكركَ وأكثرَ

(١) الطبراني في «الأوسط» (٥٩٧٤)، وقال الهيثمي ١٨٦/١٠ فيه: النضر بن طاهر، وهو ضعيف.

(٢) قال الهيثمي (١٨٦/١٠): «... وفيه من لم أعرفهم».

(٣) الترمذي (٤٣٣١)، وقال هذا حديث غريب، وقال الألباني: حسن.

(٤) مسلم (٢٧٢٠).

(٥) الترمذي (٣٥٩٩)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ذكرك وأتبع نصحك وأحفظ وصيتك»<sup>(١)</sup>.

٩٤٥٨- وعنه رفعه: «اللهم متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني وانصرني على من يظلمني وخذ منه ثأري»<sup>(٢)</sup>.

٩٤٥٩- وعنه: أن رجلاً قال: يا رسول الله سمعتُ دعاءك الليلة، وكلُّ الذي وصل إلى منه أنك تقول: «اللهم أغفر لي ذنبي ووسع لي في داري، وبارك لي فيما رزقتني»، قال: فهل تراهنَّ تركزن شيئاً<sup>(٣)</sup>. هي للترمذي.

٩٤٦٠- أنس: كان أكثرُ دعاءِ النبي ﷺ: «اللهم آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار». للشيخين وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٤٦١- وعنه: إن رجلاً قال: يا رسول الله أيُّ الدعاءِ أفضلُ؟

قال: «سل ربك العافية والمعافة في الدنيا والآخرة»، ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: أيُّ الدعاءِ أفضلُ؟ فقال له مثل ذلك ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال له مثل ذلك، فقال: «إذا أعطيت العافية في الدنيا وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٤٦٢- وعنه: أن النبي ﷺ عادَ رجلاً من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ، فقال ﷺ له: «هل كنت تدعو الله بشيءٍ أو تسأله إياه؟» قال: نعم كنتُ أقول: اللهم ما كنتُ معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال له: «سبحان الله لا تطيقه ولا تستطيعه، أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار». فدعا الله به فشفاه الله. لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٩٤٦٣- وعنه رفعه: «من سأل الله الجنة ثلاثاً قالت الجنة: اللهم أدخله جنتي، ومن أستجار بالله من النار ثلاثاً، قالت النار: اللهم أجره من النار». للترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٩٤٦٤- ابن عباس رفعه: «رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، واهدني ويسر الهدى لي وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني لك شاكراً لك ذاكراً لك راهباً لك مطواً لك مخبئاً إليك أواماً منيباً، رب تقبل توبتي واغسل

(١) أحمد ٣١١/٢، والترمذي (٣٦٠٤). (٢) الترمذي (٣٩٧٢)، وقال الألباني: حسن.

(٣) الترمذي (٣٥٠٠)، وقال هذا حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف.

(٤) البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٨٨)، وأبو داود (١٥١٩).

(٥) أحمد ١٢٧/٣، وأبو داود (٥٢١)، والترمذي (٣٥١٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه،

وقال الألباني: ضعيف. (٦) مسلم (٢٦٨٨) والترمذي (٣٤٨٧).

(٧) أحمد ١١٧/٣، والترمذي (٢٥٧٢)، والنسائي ٢٧٩/٨، وقال الألباني: صحيح.



حوبتي، وأجب دعوتي وثبت حجتي وسدد لساني واهد قلبي، واسأل سخيمة صدري». لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٤٦٥- وعنه رفعه: «اللهم لك أسلمت وبك آمنتُ وعليك توكلتُ، وإليك أنبتُ وبك خاصمتُ، اللهم أعوذُ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموتُ والجنُّ والإنسُ يموتون». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩٤٦٦- أبو بكر: قام على المنبر ثم بكى فقال: قام رسول الله ﷺ عام أول على المنبر ثم بكى فقال: «سألو الله العفو والعافية، فإنَّ أحدًا لم يعط بعد اليقين خيرًا من العافية»<sup>(٣)</sup>.

٩٤٦٧- عمر: علمني النبي ﷺ قال: قل: «اللهم أجعل سيرتي خيرًا من علانيتي، واجعل علانيتي صالحَةً، اللهم إني أسألك من صالح ما تؤتي الناس من المال والأهل والولد، غير الضالِّ ولا المضلِّ». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٤٦٨- علي رفعه: قال لي النبي ﷺ: قل: «اللهم أهدني وسدّدني وأذكرُ بالهدى هدايتك الطريق، وبالسداد سداد السهم». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٤٦٩- أبو موسى رفعه: «اللهم (رب)<sup>(٦)</sup> أغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني، اللهم أغفر لي جدّي وهزلي وخطئي وعمدي فكل ذلك عندي، اللهم أغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير». للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٩٤٧٠- عبد الله بن يزيد الخطمي رفعه: «اللهم أرزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك، اللهم ما رزقتني مما أحب، فاجعله قوة لي فيما تحب، وما زويت (عني)<sup>(٨)</sup> مما أحب فاجعله فراغًا لي فيما تحب»<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (١٥١٠) والترمذي (٣٥٥١)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) البخاري (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧).

(٣) الترمذي (٣٥٥٨)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه عن أبي بكر رضي الله عنه، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) الترمذي (٣٥٨٦)، وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي. وضعفه الألباني.

(٥) مسلم (٢٧٢٥).

(٦) من (أ).

(٧) البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩). (٨) في (أ): (عنه) والمثبت من (ب) وهو الصواب.

(٩) الترمذي (٣٤٩١)، وهذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

٩٤٧١- عمران بن حصين: قال رسول الله ﷺ لأبي: «يا حصين كم تعد اليوم إلهًا؟ قال: سبعة ستة في الأرض وواحد في السماء، قال: «فإيهم تعد لرهبتك ورغبتك؟» قال: الذي في السماء، قال: «يا حصين أما إنك لو أسلمت علمت كلمتين تنفعانك»، فلما أسلم حصين قال: يا رسول الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني؟ قال قل: «اللهم ألهمني رشدي وأعدني من شر نفسي»<sup>(١)</sup>.

٩٤٧٢- أم سلمة: أن أكثر دعاء النبي ﷺ إذا كان عندها: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»، قالت فقلت: يا رسول الله ما أكثر دعائك بهذا، قال: «يا أم سلامة! إنّه ليس آدمي إلا قلبه بين إصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ». هي للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
٩٤٧٣- طارق بن أشيم: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم أغفر لي وارحمني، واهدني وعافني وارزقني». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٤٧٤- عائشة رفعت: «اللهم عافني في جسدي، وعافني في سمعي وعافني في بصري، واجعله الوارث مني، لا إله إلا (الله)<sup>(٤)</sup> الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٤٧٥- وعنها) رفعت: «اللهم أغسل خطاياي بماء الثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٩٤٧٦- أم سلمة رفعت: «اللهم أنت الأول فلا شيء قبلك، وأنت الآخر فلا شيء بعدك، أعوذ بك من كل دابة ناصبها بيدك وأعوذ بك من الإثم والكسل وعذاب القبر، وفتنة الغنى وفتنة الفقر، وأعوذ بك من المأثم والمغرم، اللهم تقني من خطاياي كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، هذا ما سأل محمد ربه، اللهم إني أسألك خير المسألة وخير الدعاء، وخير النجاح وخير العمل، وخير الثواب وخير الحياة وخير الممات، وثبني وثقل موازيني، وارفع درجاتي وتقبل صلاتي واغفر خطيئتي، وأسألك الدرجات العلى من الجنة، آمين، اللهم إني أسألك الجنة

(١) الترمذي (٣٤٨٣)، وقال: هذا حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) الترمذي (٣٥٢٢)، وأحمد ٦/٢٩٤، وقال: هذا حديث حسن، وقال الألباني: صحيح. قال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١٣/٣.

(٣) مسلم (٢٦٩٧). (٤) في (أ): أنت.

(٥) والترمذي (٣٤٨٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) البخاري (٦٣٦٨)، ومسلم (٥٨٩)، وأبو داود (١٥٤٣)، والنسائي ١/٥١.

أمين<sup>(١)</sup>، اللهم إني أسألك خير ما أفعل وخير ما عمل، وخير ما بطن وخير ما ظهر، والدرجات العُلى من الجنة أمين، اللهم إني أسألك أن ترفع ذكري وتضع وزري، وتصلح أمري، وتطهر قلبي، وتحفظ فرجي وتنور قلبي وتغفر ذنبي، وأسألك الدرجات العُلى من الجنة أمين، اللهم نجني من النار. للأوسط<sup>(٢)</sup>.

٩٤٧٧- ابن أبي أوفى رفعه: «اللهم طهرني من الذنوب، اللهم نقني منها كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد». للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٤٧٨- وعنه: دعا النبي ﷺ على الأحزاب فقال: «اللهم منزل الكتاب سريع الحساب أهزم الأحزاب، اللهم أهزمهم وزلزلهم». للشيخين والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٤٧٩- مالك بلغه: أن النبي ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بقوم فتنة فأقبضني إليك غير مفتون<sup>(٥)</sup>».

٩٤٨٠- يحيى بن سعيد أرسله: «اللهم فائق الإصباح وجاعل الليل سكتاً والشمس والقمر حساباً أقض عني الدين وأغنني من الفقر، وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك. لمالك<sup>(٦)</sup>».

٩٤٨١- أم حبيبة: سمعت رسول الله ﷺ وأنا أقول: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال: «سألت الله لأجل مضرورية، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئاً منها قبل حله ولا يؤخر، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار وعذاب في القبر، كان خيراً وأفضل». لمسلم<sup>(٧)</sup>.

٩٤٨٢- علي: أن مكاتبا جاءه فقال: إني عجزت عن مكاتبتني فأعني، قال: ألا أعلمك كلمات علمنهن النبي ﷺ لو كان عليك مثل جبل صبر<sup>(٨)</sup> دينا أذاه عنك قل: اللهم أكفني ب حلك عن حرامك وأغنني بفضلك عن من سواك للترمذي<sup>(٩)</sup>.

٩٤٨٣- معاذ: أن النبي ﷺ أفتقده يوم الجمعة، فلما صلى أتى معاذاً فقال: «يا معاذ

(١) ساقطة من (ب).

(٢) «الأوسط» (٦٢١٨)، وقال الهيثمي ١٠ / ١٧٨ و ١٧٩... رجاله رجال الصحيح غير محمد بن زنبور وعاصم بن عبيد وهما ثقتان.

(٣) النسائي ١ / ١٩٨، وصححه الألباني.

(٤) البخاري (٦٣٩٢)، ومسلم (١٧٤٢) والترمذي (١٦٧٨).

(٥) مالك ١ / ١٩٠.

(٦) مالك ١ / ٨٦.

(٧) مسلم (٢٦٦٣).

(٨) في (أ): (صبر باليمن).

(٩) أحمد ١ / ١٥٣) والترمذي (٣٥٦٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: حسن.

مالي لم أركأ» فقال: يا رسول الله ليهوديٍّ على وقيةٍ من تبرٍ فخرجتُ إليك فحبسني عنك فقال له: «يا معاذ ألا أعلمك دعاءً تدعو به فلو كان عليك من الدين مثلُ صبرِ أداهُ اللهُ عنك وصبرِ جبلٍ - باليمن - فادعُ اللهَ يا معاذًا!

قُل: ﴿اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ إلى ﴿وَتَرْتُبُ مَنْ تَشَاءُ بِعَيْنِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٢٧] رحمَنَ الدنيا والآخرةِ ورحيمهما، تُعطى من تشاءُ وتمنعُ من تشاءُ أرحمني رحمةً تغنيني بها عن رحمةٍ من سواك. للكبير وفيه نصر بن مرزوق<sup>(١)</sup>.

٩٤٨٤- عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: أدعُ الله أن يعافيني، فقال: «إن شئت دعوتُ وإن شئت صبرتُ فهو خيرٌ لك»، قال: فادعُه فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوءَ ويدعو بهذا: اللهم إني أسألكُ وأتوجهُ إليك بنبيك محمدٍ نبي الرحمة، يا نبي الله إني توجهُتُ بك إلى ربِّي في حاجتي هذه لتُضِي اللهم فشفعهُ في<sup>(٢)</sup>. للترمذي.

٩٤٨٥- أبو هريرة: أتت فاطمةُ النبي ﷺ تسألهُ خادمًا، فقال لها: «ما عندي ما أعطيك» فرجعت، فأتاها بعد ذلك فقال: «الذي سألتُ أحبُّ إليك أو ما هو خيرٌ منه؟» فقال لها على: قولي لا بل ما هو خيرٌ منه، فقالت، فقال قولي: اللهم ربَّ السمواتِ السبع وربَّ العرشِ العظيم ربنا وربَّ كلِّ شيءٍ منزلُ التوراةِ والإنجيلِ والقرآنِ العظيم، أنت الأولُ فليس قبلك شيءٌ وأنت الآخرُ فليس بعدك شيءٌ، وأنت الظاهرُ فليس فوقك شيءٌ وأنت الباطنُ فليس دونك شيءٌ، أقضِ عنا الدينَ وأغننا من الفقر. للقرظيني<sup>(٣)</sup>.

٩٤٨٦- أبو أمامة: دعا النبي ﷺ بدعاءٍ كثيرٍ لم نحفظ منه شيئًا. فقلنا: يا رسول الله! دعوتَ بدعاءٍ كثيرٍ لم نحفظ منه شيئًا، قال: «ألا أدلكم على ما يجمعُ ذلك كله؟ تقول: اللهم إنا نسألكُ من خيرٍ ما سألكُ منه نبيُّك محمدٌ ﷺ ونعوذُ بك من شرِّ ما استعاذك منه نبيُّك محمدٌ ﷺ وأنت المستعانُ وعليك البلاغُ ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله». للترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٤٨٧- حفصة وأسلم: أن عمرَ قال: اللهم أرزقني شهادةً في سبيلك، واجعل موتي

(١) الطبراني ١٥٤/٢٠ - ١٥٥، وقال الهيثمي ١٨٨/١٠ - ١٨٩، رواه كله الطبراني وفي الرواية الأولى نصر بن مرزوق، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم يسمع من معاذ، وفي الرواية الثانية من لم أعرفه.

(٢) الترمذي (٣٥٧٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني.

(٣) ابن ماجه (٣٨٣١)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) الترمذي (٣٥٢١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

في بلد رسولك، قالت حفصة: فقلت: أتئى يكون هذا قال: يأتيني به الله إن شاء<sup>(١)</sup>.  
للبخاري.

٩٤٨٨- أنس رفعه: «اللهم إني أعوذُ بكم العجزِ والكسل، والجبنِ والهزمِ والبخلِ،  
وأعوذُ بك من عذابِ القبر، وأعوذُ بك من فتنة المحيا والممات». للسته إلا مالكا<sup>(٢)</sup>.  
٩٤٨٩- وعنه رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الجذام والبرص والجنون ومن سئ  
الأسقام». لأبي داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٤٩٠- عائشة رفعته: «اللهم إني أعوذُ بك من الكسلِ والهزمِ والمغرم، ومن فتنة  
القبر ومن عذابِ القبر، ومن فتنة النار وعذاب النار، ومن شرِّ فتنة الغنى ومن شرِّ فتنة الفقر،  
وأعوذُ بك من شرِّ فتنة المسيح الدجال، اللهم أغسل عني خطاياي بماء الثلج والبرد ونقِّ  
قلبي كما نقيت الثوب الأبيض، وبعاد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق  
والمغرب». للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٩٤٩١- وعنها رفعته: «اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ ما علمتُ ومن شرِّ ما لم أعلم».  
لمسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٤٩٢- وعنها: أن النبي ﷺ علمها هذا الدعاء: «اللهم إني أسألك من الخير كله  
عاجله وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم، وأعوذُ بك من الشرِّ كله عاجله وآجله ما علمتُ منه  
وما لم أعلم، اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك، وأعوذُ بك من شرِّ ما عاذَ به  
عبدك ونبيك، اللهم إني أسألك الجنة وما قرَّب إليها من قولٍ أو عملٍ، وأعوذُ بك من النار  
وما قرَّب إليها من قولٍ أو عملٍ، وأسألك أن تجعل كلَّ قضاء قضيته لي خيراً». للقرظيني<sup>(٦)</sup>.  
٩٤٩٣- ابن عمرو بن العاص رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من قلبٍ لا يخشع، ودعاءٍ لا  
يُسمع، ونفسٍ لا تشبع، ومن علمٍ لا ينفع، أعوذُ بك من هؤلاء الأربع». للترمذي والنسائي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٨٩٠).

(٢) رواه: البخاري (٦٣٦٧)، ومسلم (٢٧٠٦)، وأبو داود (١٥٤٠)، والترمذي (٣٤٨٤)، وأحمد ١١٣/٣،  
والنسائي ٢٥٧/٨.

(٣) لأبي داود (١٥٥٤)، والنسائي ٢٧٠/٨، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه: البخاري (٦٣٦٨) مسلم (٥٨٩)، وأبو داود (١٥٤٣) والترمذي (٣٤٩٥)، والنسائي ٢٦٢/٨ - ٢٦٣.

(٥) مسلم (٢٧١٦)، وأبو داود (١٥٥٠)، والنسائي ٢٨٠/٨ - ٢٨١.

(٦) أحمد ١٤٧/٦، وابن ماجه (٣٨٤٦)، وقال الألباني: صحيح.

(٧) الترمذي (٣٤٨٢)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث عبد الله بن عمرو، وقال

الألباني: صحيح.

- ٩٤٩٤- وعنه رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من زوالِ نعمتكِ وتحولِ عافيتكِ، وفجأةِ نعمتكِ وجميعِ سخطكِ». لمسلم وأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٩٤٩٥- أبو هريرة رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الفقرِ والقلّةِ والذلةِ وأعوذُ بك من أن أظلمَ أو أظلمَ»<sup>(٢)</sup>.
- ٩٤٩٦- وعنه رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الشقاقِ (والنفاقِ)<sup>(٣)</sup> وسوءِ الأخلاقِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٩٤٩٧- وعنه رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الجوعِ، فإنّه يشُ الضجيعِ، وأعوذُ بك من الخيانةِ، فإنها بثست البطانةِ». هي لأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.
- ٩٤٩٨- وعنه رفعه: «تعوذوا بالله من جهدِ البلاءِ ودركِ الشقاءِ وسوءِ القضاءِ وشماتةِ الأعداءِ». للشيخين والنسائي<sup>(٦)</sup>.
- ٩٤٩٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من غلبةِ الدينِ وغلبةِ العدوِّ وشماتةِ الأعداءِ»<sup>(٧)</sup>.
- ٩٥٠٠- أبو هريرة رفعه: «تعوذوا بالله من جارِ السوءِ في دارِ المقامِ فإنَّ جارَ الباديةِ يتحولُ عنك». هما للنسائي<sup>(٨)</sup>.
- ٩٥٠١- أبو اليسر رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الهدمِ، وأعوذُ بك من الترديِ، ومن الفرقِ والحرقِ والهزمِ، وأعوذُ بك أن يتخبطني الشيطانُ عندَ الموتِ، وأعوذُ بك أن أموتَ في سبيلك مدبراً، وأعوذُ بك أن أموتَ لديغاً». لأبي داود والنسائي<sup>(٩)</sup>.
- ٩٥٠٢- ابن مسعود: كان النبي ﷺ يتعوذُ من خمسٍ: من البخلِ والجبنِ وسوءِ العمرِ وفتنةِ الصدرِ وعذابِ القبرِ<sup>(١٠)</sup>. للنسائي.

(١) مسلم (٢٨٣٩)، وأبو داود (١٥٤٥).

(٢) أبو داود (١٥٤٤)، والنسائي ٢٦١/٨، وقال الألباني: صحيح.

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) رواه: أبو داود (١٥٤٦)، والنسائي ٢٦٤/٨، قال الألباني: ضعيف.

(٥) أبو داود (١٥٤٧)، النسائي ٢٦٣/٨، وقال الحافظ: وهذا حديث حسن، «نتائج الأفكار» ٨٨/٣.

(٦) البخاري (٦٣٤٧)، ومسلم (٢٧٠٧)، والنسائي ٢٧٠/٨.

(٧) النسائي ٢٦٨/٨، وقال الألباني: صحيح.

(٨) النسائي ٢٧٤/٨، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٩) أبو داود (١٥٥٢)، والنسائي ٢٨٢/٨، ٢٨٣، وقال الألباني: صحيح.

(١٠) النسائي ٢٥٦/٨، وقال الألباني: ضعيف.

٩٥٠٣- أنس رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من صلاةٍ لا تنفعُ، وذكر دعاءٍ آخر». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٥٠٤- قطبة بن مالك رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من منكراتِ الأخلاقِ والأعمالِ والأهواءِ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٥٠٥- أبو سعيد رفعه: «اللهم إني أعوذُ بك من الكفرِ والدَّينِ»، فقال رجلٌ يا رسولَ الله: أتعدُلُ الكفرَ بالدينِ؟ قال: «نعم»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٠٦- وعنه: أن النبي ﷺ كان يتعوذُ من عينِ الجانِّ وعينِ الإنسِ، فلما نزلتِ المعوذتان أخذ بهما وترك ما سوى ذلك<sup>(٤)</sup>.

٩٥٠٧- أبو ذر رفعه: «يا أبا ذر تعوذُ من شياطينِ الجنِّ والإنسِ»، قلتُ: أو للإنسِ شياطينٌ؟ قال: «نعم». هي للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٥٠٨- أبو موسى: أن النبي ﷺ إذا خافَ من قوم قال: «اللهم إنا نجعلُك في نحورهم ونعوذُ بك من شرورهم». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٥٠٩- يحيى بن سعيد أرسله: «رأيتُ ليلة أسرى بي عفریتاً من الجنِّ يطلبني بشعلة نار، كلما التفتُ رأيتُه، فقال جبريلُ: ألا أعلمك كلماتٍ تقولهنَّ فتطفئُ شعلته ويخر لفيه؟ فقال ﷺ: بلى فقال: قل أعوذُ لوجهِ الله الكريمِ وبكلماتِ الله التاماتِ التي لا يجاوزهنَّ برٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما ينزلُ من السماءِ ومن شرِّ ما يعرجُ فيها ومن شرِّ ما ذرأ في الأرضِ ومن شرِّ ما يخرج منها، ومن فتنِ الليلِ والنهارِ، ومن طوارقِ الليلِ إلا طارقاً يطرقُ بخيرٍ يا رحمن»<sup>(٧)</sup>. لمالك

٩٥١٠- أبو هريرة: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله ما لقيتُ البارحةَ من عقربٍ لدغتنِي، قال: «أما لو قلتُ حينَ أمسيتَ أعوذُ بكلماتِ الله التاماتِ من شرِّ ما خلقَ لم تضرك»<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (١٥٤٩)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) الترمذي (٣٥٩١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٣) للنسائي (٨/٢٦٤-٢٦٥)، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) والترمذي (٢٠٥٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب، والنسائي ٨/٢٧١، وقال الألباني: صحيح.

(٥) أحمد ٥/١٧٨، والنسائي ٨/٢٧٥، وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

(٦) أبو داود (١٥٣٧)، أحمد ٤/٤١٤، وقال الألباني: صحيح.

(٧) مالك ٢/٧٢٥.

(٨) مسلم (٢٧٠٩)، وأبو داود (٣٨٩٨)، ومالك ٢/٧٢٥، والترمذي (٣٦٠٤)، وقال الحافظ: هذا حديث

صحيح. نتائج الأفكار ٢/٣٥٨.

٩٥١١- في رواية: «من قال حين يُمسي ثلاثَ مراتٍ: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التاماتِ من شرِّ ما خلقَ، لم تضرهُ حمةٌ تلكِ الليلةِ»، قال سهيلٌ: فكان أهلنا تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلةٍ، فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعاً. لمالك ومسلم وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٩٥١٢- شكلُ بنِ حميدٍ قلتُ: يا رسولَ الله عَلِّمْنِي تَعَوُّدًا أَعُوذُ بِهِ فَأَخَذَ بِكَفْيِ وَقَالَ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَمِنْ شَرِّ بَصْرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ هَنِي يَعْنِي الْفَرْجِ». لأصحابِ السنن<sup>(٢)</sup>.

٩٥١٣- ابن عباسٍ: أن النبي ﷺ كان يعوذُ الحسن والحسين ويقولُ: «إِنَّ أباكما كان يُعوذُ بهما إسماعيل وإسحاق: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَةِ، من كلِّ شيطانٍ وهامةٍ، ومن كلِّ عينٍ لامةٍ». للبخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٥١٤- وعنه: أن النبي ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قال قولوا: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». للسته إلا البخاري<sup>(٤)</sup>.

٩٥١٥- زيدٌ بن أرقم رفعه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجَبْنِ وَالْبَخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا تَسْتَجَابُ». لمسلم والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٥١٦- القعقاع: أن كعب الأخبار قال: لولا كلماتٍ أقولهنَّ لجعلتني يهودَ حمارًا، فقيل له ما هنَّ؟ قال: أعوذُ بوجه الله العظيم الذي ليس شيء أعظم منه، وبكلماتِ الله التامات التي لا يُجاوزهنَّ برٌّ ولا فاجرٌ، وبأسماءِ الله الحسنَى ما علمتُ منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وذراً وبرا<sup>(٦)</sup>. لمالك.

٩٥١٧- ابن عباسٍ قال: إذا أتيت سلطاناً مهيباً تخافُ أن يسطو بك فقل: الله أكبر الله أكبر من خلقه جميعاً، الله أعزُّ مما أخافُ وأحذرُ، أعوذُ باللهِ الممسكِ السمواتِ السبعِ أن

(١) مسلم (٢٧٠٩)، وأبو داود (٣٨٩٨)، الترمذي: (٣٦٠٤)، مالك (٧٢٤-٧٢٥).

(٢) أبو داود (١٥٥١)، والترمذي (٣٤٩٢)، والنسائي ٢٥٥/٨، وقال الألباني: صحيح، في «صحيح سنن الترمذي» (٢٧٧٥).

(٣) رواه: البخاري (٣٣٧١)، وأبو داود (٤٧٣٧)، والترمذي (٢٠٦٠).

(٤) مسلم (٥٩٠)، وأبو داود (٩٨٤)، والترمذي (٣٤٩٤)، والنسائي ٢٧٦/٨-٢٧٧، ومالك ١/١٨٨.

(٥) مسلم (٢٧٢٢)، والنسائي ٢٦٠/٨. (٦) مالك ٢/٧٢٥.



(يقعن)<sup>(١)</sup> على الأرضِ إلَّا بإذنه، من شرِّ عبدك فلانٍ وجنوده وأتباعه وأشياعه من الجن والإنس، إلهي كُن لي جارًا من شرِّهم، جلَّ ثناؤك وعزَّ جارك، وتبارك أسمُك ولا إله غيرُك<sup>(٢)</sup>. للكبير.

٩٥١٨- ابن مسعود رفعه: «إذا تخوَّف أحدكم السلطانَ فليقل: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، كُن لي جارًا من شرِّ فلان ابن فلان، وشرِّ الجنِّ والإنس وأتباعهم أن يفرط عليَّ أحدٌ منهم، عزَّ جارك وجلَّ ثناؤك ولا إله غيرُك». للكبير بلين<sup>(٣)</sup>.

### الاستغفار والتسبيح والتهليل والتكبير والتحميدُ

#### والحوقلةُ والصلاةُ على النبي ﷺ

٩٥١٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «خصلتان أو خلتان لا يحصيها رجلٌ إلَّا دخل الجنةَ، وهما يسيرٌ، ومن يعمل بهما قليلٌ، يُسبِحُ اللهَ في دبر كل صلاةٍ عشرًا ويحمدهُ عشرًا<sup>(٤)</sup>». فلقد رأيتُهُ ﷺ يعقدها بيده، قال "فتلك خمسون ومائةً باللسان، وألفٌ وخمسمائةٌ في الميزان، وإذا أخذت مضجعتك تسبحه وتكبره وتحمده مائةً، فتلك مائةٌ باللسانِ وألفٌ في الميزانِ، فأيكم يعملُ في اليوم والليلة ألفين وخمسمائةٍ سيئةً، قالوا فكيف لا نُحصيها؟ قال: «يأتي أحدكم الشيطانُ وهو في صلاته فيقول: أذكر كذا أذكر كذا حتى يقتل، فلعله أن لا يفعل، ويأتيه وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام». لأصحاب السنن<sup>(٥)</sup>.

٩٥٢٠- ابن أبي أوفى: جاء رجلٌ إلى النبيِّ فقال: إنِّي لا أستطيعُ أن آخذ من القرآن شيئًا، فعلمني ما يجزئني، قال «قل: سبحانَ الله والحمدُ لله ولا إله إلَّا الله والله أكبرُ ولا حولَ ولا قوةَ إلَّا بالله العليُّ العظيم»، قال: يا رسول الله هذا لله فماذا لي؟ قال «قل: اللهمَّ أرحمني وعافني واهدني وارزقني» فقال هكذا بيديه وقبضهما وقال أمَّا هذا فقد ملأ يديه من

(١) في (ب) (تقضى).

(٢) الطبراني في الكبير (١٠٥٩٩)، وقال الهيثمي ١٤٠/١٠: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني في الكبير (٩٧٩٥)، قال الهيثمي ١٤٠/١٠: رجاله رجال الصحيح غير جنادة بن مسلم، وقد وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. «نتائج الأفكار» ١١٤/٣.

(٤) في (ب) [ويكبره عشرًا].

(٥) أبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤١٠)، وقال: حسن صحيح، والنسائي ٧٤/٣-٧٥، وقال الحافظ: هذا حديث صحيح. «نتائج الأفكار» ٢٨٢/٢، وقال الألباني: صحيح.

الخير. للنسائي وأبي داود بلفظه<sup>(١)</sup>.

٩٥٢١- سفينة رفعه: «بِخ بَخ لخمسٍ ما أثقلهنَّ في الميزانِ، سبحانَ الله والحمدُ لله ولا إله إلاَّ اللهُ واللهُ أكبرُ، فرطُ صالحٍ يفرطه الرجلُ». للأوسط<sup>(٢)</sup>.

٩٥٢٢- عمرانُ بن حصين رفعه: «أنا يستطيعُ أحدكم أن يعمل كلَّ يومٍ مثل أحدٍ عملاً؟» قالوا: يا رسولَ اللهِ ومن يستطيعُ؟ قال: «كلُّكم يستطيعه» قالوا: يا رسولَ اللهِ ماذا؟ قال: «سبحانَ اللهِ أعظمُ من أحدٍ، ولا إله إلاَّ اللهُ أعظمُ من أحدٍ، والحمدُ لله أعظمُ من أحدٍ، والله أكبرُ أعظمُ من أحدٍ»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٢٣- سعد: دخلَ مع النبي ﷺ على امرأةٍ ويدها نوى، أو حصيٌ تسبِّحُ به وتعدُّ، فقال: «أخبرك بما هو أيسرُ عليك من هذا وأفضلُ؟» قالت: بأبي أنت وأمي يا رسولَ اللهِ، قال «قولي: سبحانَ اللهِ عدد ما خلق اللهُ في السماء والأرض وما بينهما، سبحانَ اللهِ عدد ما هو خالقٌ، والله أكبرُ مثل ذلك، والحمدُ لله مثل ذلك، ولا إله إلاَّ اللهُ مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله مثل ذلك». للترمذي وأبي داود بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٩٥٢٤- أبو ذر: أن النبي ﷺ سُئل أيُّ الكلام أفضلُ؟ قال: «ما أصطفاه اللهُ لملائكته، سبحانَ اللهِ وبحمده». لمسلم والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٥٢٥- أبو هريرة وأبو سعيد رفعاه: «من قال: لا إله إلاَّ اللهُ والله أكبرُ، صدقته ربُّه، وقال: لا إله إلاَّ أنا وأنا أكبرُ، وإذا قال: لا إله إلاَّ اللهُ وحده، يقولُ اللهُ: لا إله إلاَّ أنا وحدي، وإذا قال: لا إله إلاَّ اللهُ وحده لا شريك له، قال اللهُ: لا إله إلاَّ أنا وحدي لا شريك لي، وإذا قال: لا إله إلاَّ اللهُ له الملكُ وله الحمدُ، قال اللهُ: لا إله إلاَّ أنا لي الملكُ ولي الحمدُ، وإذا قال: لا إله إلاَّ اللهُ ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله، قال اللهُ: لا إله إلاَّ أنا ولا حول ولا قوة إلاَّ بي، وكان يقولُ من قالها في مرضٍ ومات لم تطعمه النارُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ٣٥٣/٤، أبو داود (٨٣٢)، والنسائي ١٤٣/٢، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/ ٦٩، وقال الألباني: حسن.

(٢) «الأوسط» (٥١٥٢)، وقال الهيثمي: ٩١/١٠، ٩٣. رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني في الكبير (١٨-١٧٤-١٧٥)، (٣٩٨)، وقال الهيثمي ٩٣/١٠-٩٤. الطبراني والبيزار ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) أبو داود (١٥٠٠)، والترمذي (٣٥٦٨)، وقال الحافظ: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/ ٨١، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) مسلم (٢٧٣١)، والترمذي (٣٥٩٣).

(٦) الترمذي (٣٤٣٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: صحيح.

٩٥٢٦- أنس: أن النبي ﷺ مرَّ على شجرة يابسة الورق، فضربها بعصاه فتناثر الورق، فقال: «إنَّ الحمدُ لله وسبحانُ الله ولا إله إلا اللهُ والله أكبرُ تساقطُ ذنوبُ العبدِ كما يتساقطُ ورقُ هذه الشجرة»<sup>(١)</sup>.

٩٥٢٧- ابن مسعود رفعه: «لقيتُ ليلةً أسرى بي إبراهيم، فقال لي يا محمد: اقرأ أمتك مني السلام، وأخبرهم أنَّ الجنةَ طيبةٌ التربةُ عذبةُ الماء، وأنها قيعان، وأنَّ غراسها سبحانُ الله والحمدُ لله ولا إله إلا اللهُ والله أكبرُ»<sup>(٢)</sup>.

٩٥٢٨- وزاد الأوسط والصغير: «ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٢٩- جابر رفعه: «من قال سبحانَ الله العظيم وبحمده، غُرستُ له نخلةً في الجنة»<sup>(٤)</sup>.

٩٥٣٠- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه رفعه: «من سبحَ الله مائةً بالغداة ومائةً بالعشي، كان كمن حجَّ مائةً حجةً، ومن حمد الله مائةً بالغداة ومائةً بالعشي، كان كمن على مائةٍ فرس في سبيل الله، أو قال غزا مائةً غزاةً، ومن هلَّل مائةً بالغداة ومائةً بالعشي، كان كمن أعتق مائةً رقيةً من ولدِ إسماعيل، ومن كَبَّرَ الله مائةً بالغداة ومائةً بالعشي، لم يأتِ في ذلك أحدٌ بأفضل مما جاء به، إلا من قال مثل ما قال وزاد على ما قال»<sup>(٥)</sup>.

٩٥٣١- ابن عمرو بن العاص رفعه: «ما على الأرضِ أحدٌ يقولُ لا إله إلا اللهُ والله أكبرُ ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، إلا كَفَّرتُ عنه خطاياهُ ولو كانت مثلُ وزيد البحر»<sup>(٦)</sup>.

٩٥٣٢- جابر رفعه: «أفضلُ الذكرِ لا إله إلا اللهُ، وأفضلُ الدعاءِ الحمدُ لله». هي للترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٣٥٣٣)، وقال: هذا حديث غريب، وقال الألباني: حسن.

(٢) الترمذي (٣٤٦٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود ووافقه الحافظ في: «نتائج الأفكار» ١/١٠٢-١٠، وقال الألباني: حسن.

(٣) الترمذي (٣٤٦٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب، ووافقه الحافظ «نتائج الأفكار» ١/١٠٢-١٠٣، والطبراني (٣٨٩٨)، وفي «الأوسط» (١٩٦٤)، وصححه الألباني: أنظر السلسلة الصحيحة (١٠٥).

(٤) الترمذي (٣٤٦٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير عن جابر، وقال الحافظ: هذا حديث حسن «نتائج الأفكار» ١/١٠٤، وقال الألباني: صحيح.

(٥) الترمذي (٣٤٧١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: منكر.

(٦) أحمد ١٥٨/٢، والترمذي (٣٤٦٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: حسن.

(٧) الترمذي (٢٦٩٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم، وقال ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ١/٦٣-٦٤، وحسنه الألباني: صحيح.

٩٥٣٣- أم هانئ رفعتة: «لا إله إلا الله، لا يسبقها عمل ولا تترك ذنباً». للقرظيني بضعف<sup>(١)</sup>.

٩٥٣٤- سيرة: وكانت من المهاجرات الأول، قالت: قال لنا النبي ﷺ: «عليكن بالتسبيح والتهليل والتكبير واعقدن بالأنامل، فإنهنَّ مسئولاتٌ مستنطقاتٌ، ولا تغفلن فتنسین الرحمة»<sup>(٢)</sup>.

٩٥٣٥- أبو بكر رفعه: «ما أُر من أستغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة». هما لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٥٣٦- عائشة: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم أجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساءوا واستغفروا». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

٩٥٣٧- أعر مزينة رفعه: «إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر في اليوم مائة مرة»<sup>(٥)</sup>.  
٩٥٣٨- وفي رواية: «توبوا إلى ربكم، فوالله إنني لأتوب إلى ربي مائة مرة في اليوم». لمسلم وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٥٣٩- شداد بن أوس رفعه: «سيدُ الأستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما أستطعت، أعود بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على، وأبوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، من قالها من النهار موقناً بها، فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها، فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة». للبخاري والنسائي والترمذي<sup>(٧)</sup>.  
٩٥٤٠- ابن عباس رفعه: «من لزم الأستغفار جعل الله له من كل ضيقٍ مخرجاً ومن كل همٍّ فرجاً، وورقه من حيث لا يحتسب». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن ماجه (٣٧٩٧)، وضعفه الألباني.

(٢) أحمد ٣٧٠/٦، وأبو داود (١٥٠١)، والترمذي (٣٥٨٣)، وقال: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث هانئ بن عثمان وقد روى محمد بن ربيعة عن هانئ بن عثمان، وحسنه الألباني، وقال ابن حجر: هذا حديث حسن. «نتائج الأفكار» ٨٧/١.

(٣) أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩)، وقال: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي بضره وليس إسناده بالقوي، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) أحمد ١٢٩/٦، وابن ماجه (٣٨٢٠) الحديث ضعيف.

(٥) مسلم (٢٧٠٢)، وأبي داود (١٥١٥)، وأحمد ٢١١/٤.

(٦) لمسلم (٢٧١٢) ولأحمد ٢١١/٤.

(٧) البخاري (٦٣٢٣)، والنسائي ٢٧٩/٨، والترمذي (٣٣٩٣).

(٨) أحمد ٢٤٨/١، وأبو داود (١٥١٨).

٩٥٤١- بلال بن يسار: مولى النبي ﷺ كذا للترمذي ولأبي داود هلال بن يسار، عن أبيه، عن جدّه رفعه: «من قال: أستغفرُ الله الذي لا إله إلا هو الحيّ القيومُ وأتوبُ إليه، وإن كان قرّاً من الزحفِ»<sup>(١)</sup>.

٩٥٤٢- أبو هريرة رفعه: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ في يومٍ مائةً مرةً، كانت له عدلٌ عشرِ رقابٍ، وكتبت له مائةً، حسنةً ومحبت عنه مائةً سيئةً، وكانت له حرزاً من الشيطانِ يومه ذلك حتى يُمسي، ولم يأت أحدٌ بأفضل مما جاء به إلا رجلٌ عمل أكثر منه، ومن قال: سبحانَ الله وبحمده في يومٍ مائةً مرةً، حطت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحرِ». للشيخين والموطأ والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٥٤٣- أبو أيوب رفعه: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، كان كمن أعتق أربعةً أنفسٍ من ولدِ إسماعيلَ». للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٥٤٤- تميم الداري رفعه: «من قال: أشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلهًا واحدًا أحدًا صمدًا، لم يتخذ صاحبةً ولا ولدًا، ولم يكن له كفورًا أحدٌ عشر مراتٍ، كتب الله له أربعين ألفَ حسنةٍ». للترمذي وأنكره<sup>(٤)</sup>.

٩٥٤٥- ولل كبير بضعفٍ عن ابن عمر رفعه: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملكُ وله الحمدُ وهو الحيّ الذي لا يموتُ بيده الخير وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا يريدُ بها إلا وجه الله أدخله بها الجنة جنت النعيم»<sup>(٥)</sup>.

٩٥٤٦- سلمان رفعه: «من قال: اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك وحملة عرشك وأشهد من في السموات إنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأشهدُ أنّ محمدًا عبدك ورسولك، من قالها مرةً أعتق ثلثه من النار، ومن قالها مرتين أعتق ثلثاه من النار، ومن قالها ثلاثًا أعتق كله». للبخاري بضعف.

٩٥٤٧- أبو الدرداء رفعه: «من قال: لا إله إلا الله والله أكبر، عتق الله ربه من النار،

(١) أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني.

(٢) البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١)، والترمذي (٣٤٦٨)، ومالك (١/١٨٤).

(٣) البخاري (٦٤٠٤)، ومسلم (٢٦٩٣)، والترمذي (٣٥٥٣).

(٤) الترمذي (٣٤٧٣) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني.

(٥) الطبراني ٣٤٩/١٢ (١٣٣١١)، وقال الهيثمي ٨٨/١٠: وفيه يحيى بن عبد الله البجلي وزهوه ضعيف.

ومن قالها ثنتين اعتق شطره، ومن قالها أربعمًا اعتق كله. للكبير والأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.  
 ٩٥٤٨- أبو هريرة رفعه: «ما قال عبدٌ: لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه، إلا فتحت له أبواب السماء حتى تفضي إلى العرش ما أجتنب الكبائر». للترمذي<sup>(٢)</sup>.  
 ٩٥٤٩- أبو سعيد رفعه: «قال موسى: يا رب! علّمني شيئًا أذكرك وأدعوك به، قال قل لا إله إلا أنت أريد شيئًا تخصني به، قال يا موسى: لو أن السموات السبع وعامهنّ غيري والأرضين السبع في كفة، ولا إله إلا الله في كفة، مالت بهنّ لا إله إلا الله». للموصلي بلين<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٥٥٠- علي: قال لي النبي ﷺ: «ألا أعلمك كلمات إذا قلتهنّ غفر الله لك، وإن كنت مغفورًا لك؟ قل: لا إله إلا الله العليّ العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله ربّ العرش العظيم»<sup>(٤)</sup>.

٩٥٥١- عمر رفعه: «من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.  
 ٩٥٥٢- جويرية: أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلّى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال: «ما زلت على هذه الحال التي فارقتك عليها؟»

قالت: نعم، فقال: «لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهنّ، سبحان الله وبحمده عدد خلقه نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته». لأبي داود والترمذي والنسائي ومسلم بلفظه<sup>(٦)</sup>.

٩٥٥٣- أبو هريرة رفعه: «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن، سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم». للشيخين والترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره الهيثمي ٨٦/١٠ وقال رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط».

(٢) الترمذي (٣٥٩٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وحسنه الألباني.

(٣) الموصلي (١٣٨٩)، وقال الهيثمي ٨٥/١٠ ورواه أبو يعلى من رجاله وثقوا، وفيهم ضعف.

(٤) الترمذي (٣٥٠٤) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي إسحاق عن الحرث بن علي، وضعفه الألباني.

(٥) الترمذي (٣٤٢٨) وقال هذا حديث غريب، وأحمد ٤٧/١، وقال الألباني: حسن.

(٦) مسلم (٢٧٢٦)، وأبو داود (١٥٠٣)، والترمذي (٣٥٥٥)، والنسائي ٧٧/٣.

(٧) البخاري (٦٦٨٢)، ومسلم (٢٦٩٤)، والترمذي (٣٤٦٧).

٩٥٥٤- أبو أمامة: أن النبي ﷺ قال له: «أفلا أخبرك بشيء إذا قلته، ثم دأبت الليل والنهار لم تبلغه؟» قلت: بلى، قال تقول: «الحمد لله عدد ما أحصى كتابه، والحمد لله عدد ما في كتابه، والحمد لله عدد ما أحصى خلقه، والحمد لله ملء ما في خلقه والحمد لله ملء سمواته وأرضه، والحمد لله عدد كل شيء، وتسبح مثل ذلك وتكبر مثل ذلك». للكبير<sup>(١)</sup>.

٩٥٥٥- حذيفة: أتى النبي ﷺ رجل فقال: بينا أنا أصلي إذا سمعت متكلمًا يقول: اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، بيدك الخير كله، إليك يرجع الأمر كله، علانيتُه وسرُه، فأهل أن تحمد إنك على كل شيء قدير، اللهم أغفر لي جميع ما مضى من ذنوبي، واعصمني فيما بقي من عمري، وارزقني عملاً زاكياً ترضى به عني، فقال ﷺ: «ذاك ملك أنك تعلمك تحميد ربك تعالى»<sup>(٢)</sup>. لأحمد برا ولم يسم.

٩٥٥٦- معاذ بن أنس رفعه: «آية العزِّ الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدُّلِّ وكبره تكبيرًا». لأحمد بلين<sup>(٣)</sup>.

٩٥٥٧- ابن عمر رفعه: «من قال: الحمد لله الذي تواضع كل شيء لعظمته والحمد لله الذي ذلَّ كل شيء (لعزته)، والحمد لله خضع كل شيء لملكه، والحمد لله الذي أسلم»<sup>(٤)</sup> لقدرته، فقالها يطلب بها ما عند الله، كتب الله له بها ألف حسنة ورفع له بها ألف درجة، ووكل به سبعين ألف ملك يستغفرون له إلى يوم القيامة». للكبير بضعف<sup>(٥)</sup>.

٩٥٥٨- وعنه رفعه: «إنَّ عبدًا من عباد الله قال: يا ربُّ لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فعضلت بالملكين، فلم يدريا كيف يكتبانها، فصعدا إلى السماء فقالا: يا ربُّ، إنَّ عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها قال لك الله تعالى: وهو أعلم بما قال عبده: ماذا قال عبد؟ قال: يا ربُّ! قد قال لك: يا ربُّ لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله تعالى لهما: أكتبها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها». للقزويني<sup>(٦)</sup>.

٩٥٥٩- عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا رأى ما يحبُّ قال: «الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات»، وإذا رأى ما يكره قال: «الحمد لله على كلِّ حال». للقزويني بلين<sup>(٧)</sup>.

(١) الطبراني (٧٩٣٠)، وقال الهيثمي ٩٦/١٠ ورواه الطبراني من طريقين أحدهما حسن.

(٢) أحمد ١٩٦/٥، وقال الهيثمي ٩٨/١٠-٩٩: رواه أحمد برا ولم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أحمد ٤٣٩/٣، وقال الطبراني ٤٢٩/٢٠، وقال الهيثمي ٩٩/١٠. ورواه أحمد ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٤) من (ب).

(٥) الكبير للطبراني (١٣٥٦٢)، وقال الهيثمي ٩٩/١٠: ورواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البجلي وهو ضعيف.

(٦) ابن ماجه (٣٨٠١)، وضعفه الألباني. (٧) ابن ماجه (٣٨٠٣)، وقال الألباني: حسن.

٩٥٦٠- أبو موسى: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! أَرْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ، قَالَ: وَأَنَا خَلْفُهُ وَأَنَا أَوْلَى: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَيَّ كَنْزٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

٩٥٦١- وفي رواية: «الذي تدعوته أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم» للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٥٦٢- قيس بن سعد بن عبادة: أن أباه دفعه إلى النبي ﷺ يخدمه قال: فمر بي ﷺ وقد صليت فضربني برجله، وقال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قلت: بلى، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٦٣- أبو هريرة رفعه: «لا حول ولا قوة إلا بالله، دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها اللهم». للأوسط بلين<sup>(٤)</sup>.

٩٥٦٤- وعنه رفعه: «أكثرُوا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها من كنز الجنة، قال مكحول: فمن قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا منجأ من الله إلا إليه كشف الله عنه سبعين بابًا من الضرر أدناها الفقر». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٥٦٥- أبو مسعود البديري: أتانا النبي ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ فسكت حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال قولوا: «اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه: البخاري (٦٣٨٤)، ومسلم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، والترمذي (٣٣٧٤).

(٢) البخاري (٦٦١٠)، ومسلم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، والترمذي (٣٣٧٤).

(٣) أحمد ٤٢٢/٣، والطبراني ٣٥١/١٨، ٨٩٤/٤، وقال الهيثمي ٩٨/١٠: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة، وصححه الألباني.

(٤) الطبراني في «الأوسط» (٥٠٢٨)، وقال الهيثمي ١٠١/١٠: فيه بشر بن رافع الحارثي وهو ضعيف وقد وثق، وبقيه رجاله رجال الصحيح، إلا أن النسخة من الطبراني الأوسط سقط منها عجلان والد محمد الذي بينه وبين أبي هريرة. والله أعلم.

(٥) الترمذي (٣٦٠١)، وقال: ليس إسناده بمتصل، مكحول لم يسمع من أبي هريرة، قال الألباني: صحيح دون قول مكحول: فمن قال.. فإنه مقطوع.

(٦) مسلم (٤٠٥)، وأبو داود (٩٧٩)، والترمذي (٣٢٢٠)، والنسائي ٤٧/٣، مالك ١٥٢/١.



٩٥٦٦- وفي رواية: «وبارك على محمدٍ وعلى آل محمدٍ كما باركت على آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ».

وفي أخرى: «اللَّهُمَّ صَلِّ على محمدٍ النبيِّ الأُمِّيِّ وعلى آلِ محمدٍ». للسته إلا البخاري<sup>(١)</sup>.

٩٥٦٧- ابن أبي لیلی: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدى لك هدية؟ إن النبيَّ ﷺ خرج علينا فقلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلّم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال قولوا: «اللَّهُمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صليت على آلِ إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارك على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركت على آلِ إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ»<sup>(٢)</sup>. للسته إلا مالكًا.

٩٥٦٨- أبو هريرة رفعه: «من سرّه أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلّى علينا أهل البيت فليقل: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ النبيِّ الأُمِّيِّ وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته، كما صليت على آلِ إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٦٩- أبو سعيد قلنا: يا رسول الله هذا السلام عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صليت على آلِ إبراهيم، وبارك على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركت على إبراهيم وعلى آلِ إبراهيم». للبخاري والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٥٧٠- طلحة: أن رجلاً قال: كيف نصلي عليك يا نبي الله؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ كما صليت على إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ وبارك على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركت على إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ». للنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٥٧١- أبو حميد الساعدي قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال قولوا: «اللَّهُمَّ (صَلِّ)<sup>(٦)</sup> على محمدٍ وأزوجه وذريته كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمدٍ وعلى أزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ». للسته إلا الترمذي<sup>(٧)</sup>.

(١) ومسلم (٤٠٥)، وأبو داود (٩٨٠) والنسائي ٤٥/٣، والترمذي (٣٢٢٠)، ومالك ١/١٥٢.

(٢) البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود (٩٧٦)، والترمذي (٤٨٣)، والنسائي ٤٧/٣ - ٤٨.

(٣) أبو داود (٩٨٢)، وقال الحافظ: أختلف على روايه في سنده، وفيه مقال، والله أعلم. «نتائج الأفكار» ٢/٢٠٥.

(٤) للبخاري (٦٣٥٨)، والنسائي ٤٩/٣.

(٥) للنسائي (٤٨/٣) وأحمد ١/١٦٢، وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن من هذا الوجه. «نتائج الأفكار»

٢٠٢/٢ (٦) من (ب).

(٧) البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧) وأبو داود (٩٧٩) والنسائي ٤٩/٣، ومالك ١/١٥٢.

٩٥٧٢- ابن مسعود قال: إذا صليتُم على النبي ﷺ أحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرضُ عليه، فقالوا له: فعلنا، قال قولوا: اللهم أجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين إلى آخرها. للقزويني وتامها في خطبة الكتاب<sup>(١)</sup>.  
٩٥٧٣- أنس رفعه: «من صَلَّى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات، ورفعت له عشر درجات»<sup>(٢)</sup>.

٩٥٧٤- أبو طلحة: أن النبي ﷺ جاء ذات يوم والبشر في وجهه، فقلنا إنا لنرى البشر في وجهك، قال: إنه أتاني الملك فقال: يا محمد! إن ربك يقول: «أما يرضيك أن لا يُصلي عليك أحدٌ إلا صليتُ عليه عشرًا، ولا يسلم عليك أحدٌ إلا سلمتُ عليه عشرًا». هما للنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٥٧٥- ابن مسعود رفعه: «أولى الناس بيوم القيامة أكثرهم على صلاة»<sup>(٤)</sup>.  
٩٥٧٦- علي رفعه: «البخيل الذي من ذكرتُ عنده فلم يصل على». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.  
٩٥٧٧- ابن مسعود رفعه: «إنَّ لله ملائكةً سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

٩٥٧٨- عبد الله بن دينار: رأيتُ ابن عمر يقفُ على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ وأبي بكر وعمر. لمالك.

٩٥٧٩- محمد بن يحيى بن حيان، عن أبيه، عن جده: إن رجلاً قال يا رسول الله أجعل ثلث صلاتي عليك؟ قال: «نعم، إن شئت»، قال: الثلثين؟ قال: «نعم»، قال: فصلاتي كلها؟ قال: «إذا يكفيك الله ما همك من أمر دنياك وآخرتك»<sup>(٧)</sup>.

٩٥٨٠- عمَّار بن ياسر رفعه: «إنَّ الله وكَّل بقبري ملكًا أعطاهُ أسماع الخلائق فلا يصلِّي عليَّ أحدٌ إلى يوم القيامة، إلا بلغني باسمه واسم أبيه، هذا فلان بن فلان قد صلَّى عليك. للبخاري بضعف.

(١) ابن ماجه (٩٠٦) ضعيف (١٩١)، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) أحمد ١٠٢/٣، والنسائي ٥٠/٣، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أحمد ٣٠/٤، والنسائي ٥٠/٣، وقال الألباني: حسن.

(٤) الترمذي (٤٨٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) الترمذي (٣٥٤٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال الألباني: صحيح.

(٦) أحمد ٤٤١/١، والنسائي ٤٣/٣، وقال الألباني: صحيح.

(٧) أحمد ١٣٦/٥، الطبراني (٣٥٧٤)، وقال الهيثمي ١٦٣/١٠: ورواه الطبراني وإسناده حسن.

٩٥٨١- أنس رفعه: «من صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا مِائَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةً كَتَبَ اللَّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَبَرَاءَةً مِنَ النَّارِ، وَأَسْكَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ». للأوسط والصغير بخفي<sup>(١)</sup>.

٩٥٨٢- علي: كان يُعَلِّمُ النَّاسَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ دَاحِيَ الْمَدْحُوحَاتِ وَبَارِي الْمَسْمُوكَاتِ، وَجِبَارَ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَتِهَا شَقِيهَا وَسَعِيدِهَا، أَجْعَلْ شِرَافَتَ صَلَوَاتِكَ وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، الْخَاتِمَ لِمَا سَبَقَ وَالْفَاتِحَ لِمَا أَغْلَقَ، وَالْمَعِينِ عَلَى الْحَقِّ بِالْحَقِّ وَالِدَامِغِ جَيْشَاتِ الْإِبَاطِيلِ كَمَا حَمَلَ، فَاضْطَلِعْ بِأَمْرِكَ لِعَهْدِكَ مَاضِيًا عَلَى نَفَازِ أَمْرِكَ حَتَّى أُرَى قَبْسًا لِقَابِسٍ، بِهِ هَدَيْتَ الْقُلُوبَ بَعْدَ خَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ بِمَوْضِحَاتِ الْأَعْلَامِ وَمَنِيرَاتِ الْأَحْكَامِ وَنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ وَبِعْثِهِ لَكَ نِعْمَةٌ وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةٌ، اللَّهُمَّ أَسْفَحْ لَهُ مَفْسَحًا فِي عَدْنِكَ، وَاجْزِهِ مَضَاعِفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ، مَهْنِتَاتِ لَهُ غَيْرِ مَكْدِرَاتِ مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ الْمَعْلُومِ وَجَزِيلِ عَطَائِكَ الْمَجْزُولِ، اللَّهُمَّ عَلِّ عَلَى بِنَاءِ النَّاسِ بِنَاءَهُ، وَأَكْرَمِ مِثْوَاهَ لَدَيْكَ وَنَزَلْهُ وَأَتَمِّمْ لَهُ نَوْرَهُ، وَاجْزِهِ مِنْ أَنْبِعَاتِكَ لَهُ مَقْبُولِ الشَّهَادَةِ مَرْضِيِّ الْمَقَالَةِ، ذَا مَنْطِقٍ عَدْلٍ وَكَلَامٍ فَصْلٍ، وَحُجَّةٍ وَبِرْهَانٍ عَظِيمٍ. للأوسط بانقطاع<sup>(٢)</sup>.

٩٥٨٣- كعب بن عجرة: أن النبي ﷺ خرج يومًا إلى المنبر فقال حين ارتقى درجة أمين، ثم رقى أخرى فقال أمين، ثم رقى الثالثة فقال أمين، فلما نزل عن المنبر وفرغ، قلنا: يا رسول الله لقد سمعنا منك كلامًا اليوم، قال: «وسمعتموه؟» قلنا: نعم، قال: «إنَّ جبريل عرض لي حين ارتقيت درجة فقال: بعد من أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما لم يدخل الجنة قلت: أمين، وقال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت أمين، ثم قال: بعد من أدرك رمضان فلم يُغفر له، فقلت أمين». للكبير<sup>(٣)</sup>.

٩٥٨٤- ابن عباس رفعه: «من نسي الصلاة عليَّ خطيئ طريق الجنة». للقرظيني<sup>(٤)</sup>.

(١) الطبراني في «الأوسط» (٢٦٧١)، وقال الهيثمي ١٦٣/١٠: فيه إبراهيم بن سالم بن شبل الهجيمي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(٢) «الأوسط» (٩٠٨٩)، قال الهيثمي ١٦٦/١٠-١٦٧، سلامة السكندري روايته عن علي مرسله، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني (٣١٥) ١٤٤/٩، وقال الهيثمي ١٦٩/١٠ الطبراني رجاله ثقات.

(٤) ابن ماجه (٩٠٨)، وقال الألباني: حسن صحيح.

## كتاب الزهد

### والفقر والأمل والأجل والحرص

٩٥٨٥- أبو ذر رفعه: «ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال، ولكنَّ الزهد أن تكون الزهد أن تكون بما في يد الله تعالى أوثق منك بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها بقيت لك»<sup>(١)</sup>.

٩٥٨٦- عائشة رفعته: «إن كنت تريدن الإسراع واللحاق بي فليكيفك من الدنيا كزاد الراكب، وإيًّا ومجالسة الأغنياء، ولا (تستلحقني)<sup>(٢)</sup> ثوبًا حتى ترقيعه»<sup>(٣)</sup>.

٩٥٨٧- زاد رزين: قال عروة: فما كانت عائشة تستجد ثوبًا حتى ترقع ثوبها وتنكسه، ولقد جاءها يومًا من عند معاوية ثمانون ألفًا، فما أمسى عندها درهم، قالت لها جاريتها: فهلاً أشرت لينا بدرهم لحمًا، قالت: لو ذكرتيني لفعلت. هُما للترمذي.

٩٥٨٨- أبو هريرة رفعه: «اللهم أجعل رزق آل محمد قوتًا»<sup>(٤)</sup>.

٩٥٨٩- وفي أخرى: «كفأفا». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٥٩٠- أنس رفعه: «اللهم أحييني مسكينًا وأمّتي مسكينًا واحشرنني في زمرة المساكين يوم القيامة»، فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال: «إنهم يدخلون الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفًا، يا عائشة، لا تردّي المسكين ولو بشق تمرّة، يا عائشة!» حبّ

(١) الترمذي (٢٣٤٠)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن واقد منكر الحديث.

(٢) كذا بالأصل: وفي «سنن الترمذي» تستلحقني.

(٣) الترمذي (١٧٨٠)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان، وقال: سمعت محمدًا يقول صالح بن حسان منكر الحديث، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥)، والترمذي (٢٣٦١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥)، والترمذي (٢٣٦١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

المساكينَ وقريبهم يُقربك الله يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

٩٥٩١- أبو هريرة رفعه: «يدخلُ الفقراءُ الجنةَ قبل الأغنياءِ بخمسمائةِ عامٍ نصف يومٍ»<sup>(٢)</sup>. هما للترمذي.

٩٥٩٢- ابن عمرو بن العاص: قال له رجلٌ: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال: ألك امرأةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكنٌ تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادمًا، (قال)<sup>(٣)</sup>: فأنت من الملوك، قال أبو عبد الرحمن الجبلي وجاء ثلاثة نفرٍ إلى ابن عمرو<sup>(٤)</sup> فقال لهم: ما شئتم؟ إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم إلى السلطان، وإن شئتم صبرتم، فإني سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إنَّ فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامةِ إلى الجنةِ بأربعين خريفًا، قالوا: نصبرُ لا نسألُ شيئًا». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٥٩٣- أبو سعيد: جلسْتُ في عصابةٍ من ضعفاء المهاجرين، وإنَّ بعضهم ليسترُّ ببعض من العُرى، وقارئ يقرأ علينا، إذ جاء النبي ﷺ فقام علينا، فسكت القارئُ فسلم ثم قال: «ما كنتم تصنعون؟» قلنا: يا رسول الله، كان قارئ لنا يقرأ علينا وكنا نستمعُ إلى كتاب الله تعالى، فقال: «الحمدُ لله الذي جعل من أمي من أمرت أن أصبر نفسي معهم»، وجلس ﷺ وسطانا ليعدل بنفسه فينا، ثم قال بيده هكذا، فتحلَّقوا وبرزت وجوههم، فما رأيتُ النبي ﷺ عرف منهم أحدًا غيري، ثم قال: «أبشروا صعاليك المهاجرين التام يوم القيامة، تدخلون الجنةَ قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذاك خمسمائة سنة». للترمذي وأبي داود<sup>(٦)</sup>.

٩٥٩٤- وزاد البزارُ في آخره: «حتَّى أن الغنى يؤدُّ أنه كان سائلًا».

٩٥٩٥- أسامةُ رفعه: «قمتُ على باب الجنةِ فكان عامَّةٌ من دخلها المساكينُ وأصحابُ الجدد محبوبون، غير أن أصحاب النارِ قد أمر بهم إلى النارِ وقمتُ على باب النارِ فإذا عامَّةٌ من دخلها النساءُ». للشيخين<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذي (٢٣٥٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقال الألباني: صحيح.

(٢) الترمذي (٢٣٥٢)، وقال: هذا حديث غريب. صحيح.

(٣) في الأصل: قالت: والمثبت في (ب).

(٤) في (ب): عمرو وهو الصواب، أنظر: «صحيح مسلم» ٢٢ (٢٩٧٩).

(٥) مسلم (٢٩٧٩).

(٦) أبو داود (٣٦٦٦)، والترمذي (٢٣٥١)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٧) البخاري (٥١٩٦) ومسلم (٢٧٣٦).

٩٥٩٦- مصعبُ بنُ سعيدٍ: أن سعدًا ظنَّ أنَّ له فضلًا على من دونه من أصحاب النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم». البخاري والنسائي بلفظه<sup>(١)</sup>.

٩٥٩٧- سهلُ بنُ سعيدٍ: مرَّ رجلٌ على النبي ﷺ فقال لرجلٍ عنده جالسٍ: ما رأيك في هذا؟

فقال رجلٌ: من أشرفِ الناسِ هذا والله حريٌّ إن خطب أن يُنكح، وإن شفع أن يشفع، فسكتَ ﷺ، ثم مرَّ رجلٌ فقال له ﷺ: ما رأيك في هذا؟

فقال: يا رسولَ الله، هذا رجلٌ من فقراءِ المسلمين، هذا حريٌّ إن خطب أن لا يُنكح وإن شفع لا يشفع، وإن قال لا يُسمع لقوله، فقال ﷺ «هذا خيرٌ من ملء الأرضِ مثل هذا». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩٥٩٨- أبو هريرة رفعه: «ربُّ أشعثٍ مدفوعٍ بالأبوابِ، لو أقسم على الله لأبره». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٥٩٩- وعنه رفعه: «ما بعث الله نبيًّا إلَّا راعي غنم»، فقال أصحابه " وأنت؟ فقال: «نعم، كنتُ أراهما على قراريط لأهل مكة». لمالكٍ والبخاري بلفظه<sup>(٤)</sup>.

٩٦٠٠- عبد الله بن مغفلٍ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله والله إنِّي لأحبُّك، فقال: أنظر ما تقول؟ قال: والله إنَّ لأحبُّك ثلاثَ مرارٍ، قال: «إن كنتُ تُحِبُّني فأعد للفقير، فإنَّ الفقرَ أسرعُ إلى من يُحِبُّني من السَّيلِ إلى متنها»<sup>(٥)</sup>.

٩٦٠١- عليٌّ: أنا لجلوس مع النبي ﷺ إذ طلَعَ علينا مصعبُ ابن عميرٍ ما عليه إلا بردة مرقعة بفرود، فلما رآه ﷺ بكى (للذي)<sup>(٦)</sup> كان فيه من النعمة والذي وهو فيه اليوم، ثم قال ﷺ:

«كيف بكم إذ غداً أحدكم في حلةٍ وراح في حلةٍ أخرى، ووضعت بين يديه صحفةً ورفعت أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟» قالوا: يا رسولَ الله، نحنُ يومئذٍ خيرٌ منَّا اليوم، نكفَى المؤنةَ ونتفرغُ للعبادة، فقال: «بل أنتم اليوم خيرٌ منكم يومئذٍ». هما للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٦٠٢- أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاريُّ: ذكر أصحابُ النبي ﷺ يوماً عنده الدنيا،

(١) البخاري (٢٨٩٦)، والنسائي ٤٥/٦-٤٦. (٢) البخاري (٥٠٩١)، وابن ماجه (٤١٢٠).

(٣) مسلم (٢٦٢٢). (٤) البخاري (٢٢٦٢)، ومالك ٢/٧٤٠.

(٥) الترمذي (٢٣٥٠)، وقال هذا حديث حسن غريب وأبو الوازع الراسب أسمه جابر بن عمرو وهو بصري، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) في الأصل للذين، والمثبت من (ب).

(٧) الترمذي (٢٤٧٦)، وقال: هذا حديث حسن، وقال الألباني: ضعيف.

فقال: «ألا تسمعون؟ ألا تسمعون؟، إِنَّ البذاذة من الإيمان، إِنَّ البذاذة من الإيمان يعني التحلُّ». لأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٦٠٣- زيد بن أسلم: استسقى يوماً عمرُ فجى بماء قد شيب بعسل، فقال: إنه لطيبٌ، لكني أسمع الله تعالى نعى على قوم شهواتهم، فقال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبِنَا فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠] فأخاف أن تكون حسناؤنا عجلت لنا فلم يشربه.

٩٦٠٤- جابرٌ: ذكر رجلٌ عند النبي ﷺ بعبادة واجتهاد، وذكر آخرُ بورع، فقال ﷺ: «لا يُعدل الورعُ بشيءٍ». هما لرزين.

٩٦٠٥- عطية السعدي رفعه: «لا يبلغه العبدُ أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به، حذرًا مما به البأس». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٦٠٦- عائشة: كان يأتي علينا الشهرُ لا نوقدُ فيه نارًا، إنما هو التمرُ والماء، إلا أن تؤتى باللحم<sup>(٣)</sup>.

٩٦٠٧- ومن رواياته: ما شبع آل محمدٍ من خبز البرِّ ثلاثًا حتى مضى لسبيله<sup>(٤)</sup>.

٩٦٠٨- ومنها: ما شبع آل محمدٍ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض ﷺ<sup>(٥)</sup>.

٩٦٠٩- ومنها: ما أكل آل محمد أكلتين في يوم واحدٍ إلا إحداهما تمرٌ<sup>(٦)</sup>.

٩٦١٠- ومنها: قالت لعروة والله يا ابن أخي إن كنا لننظرُ إلى الهلالِ ثم الهلالِ ثم الهلالِ ثلاثة أهلةٍ في شهرين، وما أوقد في آيات النبي ﷺ نارًا، قال قلت: يا خالة! فما كان يعيشكم؟

قالت: الأسودان التمرُ والماء، إلا أنه قد كان للنبي ﷺ جيرانٌ من الأنصارِ وكانت لهم منايحُ، وكانوا يُرسلون إليه من ألبانها فيسقيناه<sup>(٧)</sup>.

٩٦١١- ومنها: قالت: توفى النبي ﷺ حين شبع الناسُ من الأسودين التمرِ والماء<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤١٦١)، وابن ماجه (٤١١٨)، وقال الألباني: صحيح في «صحيح سنن أبي داود» (٣٥٠٧).

(٢) الترمذي (٢٤٥١)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن ماجه (٢٤١٥)، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) البخاري (٦٤٥٨)، ومسلم (٢٩٧٢)، والترمذي (٢٤٧١)، وأحمد ٥٠/٦.

(٤) البخاري (٥٤١٦)، ومسلم (٢٩٧٠)، وأحمد ٢٥٥/٦.

(٥) البخاري (٥٤١٦)، ومسلم (٢٩٧٣)، والترمذي (٢٣٥٧)، وأحمد ١٥٦/٦.

(٦) البخاري (٦٤٥٥)، ومسلم (٢٩٧١)، (٧) البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢) والترمذي (٢٤٧١).

(٨) البخاري (٥٣٧٣)، ومسلم (٢٩٧٥) وأحمد ١٥٨/٦.

- ٩٦١٢- وفي أخرى: وما شبعنا من الأسودين<sup>(١)</sup>.
- ٩٦١٣- ومنها: قالت: لقد مات النبي ﷺ وما شبع من خبزٍ وزيتٍ في يومٍ واحدٍ مرتين. للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٩٦١٤- ابن عباس: كان النبي ﷺ يبيت الليالي المتتابعة وأهله طاوياً لا يجدون عشاءً، وإنما كان أكثرُ خبرهم خبز الشعير. للترمذي<sup>(٣)</sup>.
- ٩٦١٥- أنس: لبس النبي ﷺ الصوف، واحتذى المخصوفَ وأكلَ بشعاً ولبس خشنًا، فقبل للحسن: ما البشعُ؟ قال: غليظُ الشعير ما كان يسيغهُ إلا بجرعة ماءٍ<sup>(٤)</sup>.
- ٩٦١٦- وعنه رفعه: «إنَّ من السَّرَفِ أن تَأْكُلَ كُلَّما أَشْتَهَيْتَ. هما للقرظيني بضعفٍ<sup>(٥)</sup>.
- ٩٦١٧- عمرُ: وذكر ما أصاب النَّاسَ من الدنيا فقال رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يظَلُّ اليومَ يلتوي ما يجدُ من الدقل ما يملأُ به بطنه. لمسلم<sup>(٦)</sup>.
- ٩٦١٨- قتادة) كُنَّا نأتي أنسًا وخبازه قائمًا، فيقدمُ إلينا الطعامَ ويقول: كلوا، فما أعلمُ النَّبيَّ ﷺ رأى رغيقًا مرققًا حتى لحقَ بالله ولا رأى شاةً سميطةً بعينه حتى لحقَ بالله. للبخاري<sup>(٧)</sup>.
- ٩٦١٩- أنسُ رفعه: «لقد أخفت في الله ما لم يخف أحدٌ، وأوذيتُ في الله ما لم يؤذ أحدٌ قبل، ولقد أتى علي ثلاثونَ من بين يومٍ وليلةٍ ومالي ولبلالٍ طعامٌ إلا شيءًا يواريه إبطُ بلالٍ». للترمذي<sup>(٨)</sup>.
- وقال معنى هذا: حين خرج ﷺ هاربًا من مكة ومعه بلالٌ إنما كان مع بلالٍ من الطعامِ ما يحمل تحت إبطه.
- ٩٦٢٠- عائشة قالت: لما فُتحت خيبر قلنا الآن نشبعُ من التمرِ<sup>(٩)</sup>.
- ٩٦٢١- ابن عمر: ما شبعنا من تمرٍ حتى فتننا خيبر. هما للبخاري<sup>(١٠)</sup>.
- ٩٦٢٢- عائشة قالت: تُوفى النَّبيُّ ﷺ وليس عندي شيءٌ يأكلُه ذو كبدٍ، إلا شطرَ

(١) مسلم (٢٩٧٥).

(٢) الترمذي (٢٣٦٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد ١/٢٥٥، وقال الألباني: حسن.

(٣) ابن ماجه (٣٣٤٨).

(٤) ابن ماجه (٣٣٥٢) موضوع.

(٥) مسلم (٢٩٧٨)، وأحمد ١/٢٤، وابن ماجه (٤١٤٦).

(٦) البخاري (٥٤٢١).

(٧) الترمذي (٢٤٧٢).

(٨) البخاري (٤٢٤٢).

(٩) البخاري (١٠) (٤٢٤٣).



شعير في رف لي، فأكلتُ منه حتى طالَ عليّ وكلته ففتنى. للشيخين<sup>(١)</sup>.

٩٦٢٣- زاد الترمذي: فلو كنّا تركناه لأكلنا منه أكر من ذلك<sup>(٢)</sup>.

٩٦٢٤- وعنها: تُوفى النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعًا من شعير.

للشيخين والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٦٢٥- وعنها: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يسبُ أحدًا ولا يُطوى له ثوبٌ. للقزويني<sup>(٤)</sup>.

٩٦٢٦- عليّ: لقد خرجت من بيتي في يومٍ شاتٍ من بيتِ رسولِ الله ﷺ، وقد

أخذت إهابًا معطونًا فجوبتُ وسطه أدخلته في عنقي وشدت وسطي فحزمت بخصن النخل، وإنّي لشديدُ الجوع، ولو كان في بيت النبي ﷺ طعامٌ لطعمتُ منه، فخرجتُ ألتمسُ شيئًا، فمررتُ بيهوديٍّ في ماله وهو يستقى ببيكرة له، فاطلعتُ عليه من ثلثة الحائط، فقال مالك يا أعرابي!

هل لك من دلوٍ بتمرّة؟

فقلتُ: نعم، فافتح الباب حتى أدخل، ففتحَ فدخلتُ فأعطاني دلوهُ، فكلمًا نزع

دلوًا أعطاني تمرّة، حتى إذا امتلأت كفى أرسلتُ دلوهُ وقلتُ حسبي فأكلتها، ثم جرعتُ من الماء فشربتُ ثم جئتُ المسجد فوجدتُ النبي ﷺ فيه. للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٦٢٧- أبو هريرة: خرج النبي ﷺ ذات يومٍ أو ليلةٍ فإذا هو بأبي بكرٍ وعمر، فقال:

ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟

قال: الجوعُ يا رسولَ الله، قال: وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما،

قوموا، فقاموا معه فأتى رجلًا من الأنصار فإذا هو ليس في بيته، فلمّا رآته المرأةُ قال:

مرحبًا وأهلًا، فقال لها: أين فلان؟

قالت: ذهب يستعذبُ لنا الماء، إذ جاء الأنصاريُّ، فنظر إلى النبي ﷺ وصاحبه ثم

قال: الحمدُ لله ما أحد اليوم أكرم مني، فانطلق فجاءهم بعذقي فيه بسرٌّ وتمرٌّ ورطبٌ فقال:

كُلوا وأخذ المدينة، فقال له ﷺ: إيّاك والحلوب، فدبّح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك

(١) البخاري (٣٠٩٧)، ومسلم (٢٩٧٣).

(٢) الترمذي (٢٤٦٧)، وقال: هذه حديث صحيح، وصححه الألباني.

(٣) البخاري (٢٩١٦)، ومسلم (١٦٠٣)، والنسائي ٧/٢٨٨، وأحمد ٦/٤٢.

(٤) ابن ماجة (٣٥٥٤)، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) الترمذي (٢٤٧٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: ضعيف.

العذق وشربوا فلماً أن شبعوا ورووا، قال ﷺ لأبي بكرٍ وعمر: والذي نفسي بيده لتسألنَّ عن هذا التَّعِيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا التَّعِيم<sup>(١)</sup>. لمالكٍ والترمذي ومسلم بلفظه.

٩٦٢٨- عتبة بن غزوان: لقد رأيتني سابغُ سبعةٍ مع النَّبِيِّ ﷺ ما طعامنا إلا ورقُ الحبلَة حتى قرحت أشدُّقنا. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

٩٦٢٩- أبو طلحة: شكونا إلى النَّبِيِّ ﷺ الجوعَ ورفعنا ثيابنا عن حجرٍ حجراً، فرفع ﷺ عن حجرين. للترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٦٣٠- خبابُ بنُ الأرت: هاجرنا مع النَّبِيِّ ﷺ نلتمس وجه الله، فوقع أجرنا على الله، فمناً من مات لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحدٍ فلم نجد ما نكفنه به إلا بردةً، إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، وإذا غطينا رجله خرج رأسه، فأمرنا ﷺ أن نغطِّي رأسه، وأن نجعل على رجله الإذخر. ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها. للسته إلا مالكا<sup>(٤)</sup>.

٩٦٣١- أبو هريرة: لقد رأيتُ سبعين من أهل الصِّفة، ما منهم رجلٌ عليه رداءٌ إمّا إزارٌ وإمّا كساءً قد ربطوا في أعناقهم، منها ما يبلغُ نصف السَّاقين، ومنها ما يبلغُ الكعبين، فيجمعهُ بيده، كراهية أن ترى عورته. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٦٣٢- أنسٌ: رأيتُ عمرو هو يومئذٍ أميرُ المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاعٍ ثلاثٍ، لبد بعضها على بعضٍ. لمالك<sup>(٦)</sup>.

٩٦٣٣- عبد الرحمن بنُ عوفٍ قال: أبتلينا مع النَّبِيِّ ﷺ بالضرء فصبنا، ثم أبتلينا بالسرء بعده فلم نصبر. للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٦٣٤- ابن سيرين: كنتُ عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتَّان، فتمخَّط، فقال: بخِ بخِ أبو هريرة يتمخَّط في الكتَّان؟! لقد رأيتني وإني لأخرُ فيما بين منبر النَّبِيِّ ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً على، فيجيءُ الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أُنِّي مجنونٌ، وما بي من جنونٍ، ما بي إلا الجوعُ. للبخاري والترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، ومالك ٧١٠/٢.

(٢) مسلم (٢٩٦٧). (٣) الترمذي (٢٣٧١). وقال: هذا حديث غريب.

(٤) البخاري (١٢٧٦)، ومسلم (٩٤٠)، وأبو داود (٢٨٧٦)، والترمذي (٣٨٥٣)، والنسائي ٣٨/٤-٣٩.

(٥) البخاري (٤٤٢). (٦) مالك ٧٠٠/٢.

(٧) الترمذي (٢٤٦٤)، وقال: هذا حديث حسن. (٨) البخاري (٧٣٢٤)، والترمذي (٢٣٦٧).

٩٦٣٥- فضالة بن عبيد: أن النبي ﷺ كان إذا صلى يخبر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة، وهم أصحاب الصفة حتى يقول الأعراب مجانين أو مجانون، فإذا صلى ﷺ وانصرف إليهم، فقال: «لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٦٣٦- عمر رفعه: «لا تفتح الدنيا على أحدٍ إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة». لأحمد والبخاري مطولاً<sup>(٢)</sup>.

٩٦٣٧- أبو ذر رفعه: «يا أبا ذر تقول كثرة المال الغنى؟»

قلت: نعم، قال تقول: «قلة المال الفقر؟»

قلت: نعم، قال: ذلك ثلاثاً، ثم قال: «الغنى في القلب، والفقر في القلب من كان الغنى في قلبه فلا يغنيه ما أكثر في الدنيا، وإنما تصير نفسه كريماً». للكبير<sup>(٣)</sup>.

٩٦٣٨- أم سلمة: دخل على رسول الله ﷺ وهو ساهم الوجه، فحسب ذلك من

وجع، فقلت: يا رسول الله: مالك ساهم الوجه؟

فقال: «من أجل الدنانير السبعة التي أتتنا أمس، أمسينا ولم ننفقها». لأحمد

والموصلي<sup>(٤)</sup>.

٩٦٣٩- علي: توفي رجل من أهل الصفة وترك دينارين أو درهمين، فقال النبي ﷺ:

«كيتان، صلوا على صاحبكم». لأحمد ولابنه والبخاري: ديناراً أو درهماً<sup>(٥)</sup>.

٩٦٤٠- ابن مسعود: دخل النبي ﷺ على بلالٍ وعنده صبر من تمر، فقال: «ما هذا

يا بلال؟»

فقال: أعد ذلك لأضيافك، فقال: «أما تخشى أن يكون له دخان في جهنم، أنفق بلالٌ

ولا تخش من ذي العرش إقللاً». للكبير والبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٦٤١- نافع: سمع ابن عمر رجلاً يقول: الشحيح أعذر من الظالم، فقال ابن عمر:

(١) الترمذي (٢٣٦٨)، وقال: هذا حديث صحيح.

(٢) أحمد ١/١٦، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٣٦٠٩)، وقال الهيثمي ١٠/٢٣٦: إسناده أحمد حسن.

(٣) الطبراني ٢/١٥٤ (١٦٤٣)، وقال الهيثمي ١٠/٢٣٧: فيه من لم أعرفه.

(٤) أحمد ٦/٢٩٣، وأبو يعلى ١٢/٤٤٧-٤٤٨ (٧٠١٧).

(٥) أحمد ١/١٠١، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٣٦٥١)، وقال الهيثمي ١٠/٢٤٠: فيه: عتبة الضرير وهو

مجهول، وبقية رجاله وثقوا.

(٦) الطبراني في ١/٣٤٠ (١٠٢٠)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٣٦٥٣)، وقال الهيثمي ٣/١٢٦: رواه كله

الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات.

كذبت، سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «الشحيحُ لا يدخل الجنة». للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.  
 ٩٦٤٢- البراءُ رفعه: «من قضى نهمته في الدنيا، حيل بينه وبين شهوته في الآخرة، ومن مدَّ عينيه إلى زينة المترفين، كان مهيناً في ملكوت السمواتِ ومن صبر على القوت الشديد صبراً جميلاً، أسكنه الله من الفردوس حيث شاء». للأوسط والصغير بلين<sup>(٢)</sup>.  
 ٩٦٤٣- ابن عمر رفعه: «ما ذئبان ضاريان في حظيرة يأكلان ويفسدان بأضرَّ فيها من حبِّ الشرف وحبِّ المال في دين المرء المسلم». للبخاري.

٩٦٤٤- ابن عباس رفعه: «ما عال مقتصد قطُّ للكبير. والأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٦٤٥- أبو عبيدة: قيل له: ما يُكيك؟ فقال: نكي إن النبي ﷺ ذكر يوماً ما افتح الله على المسلمين، حتى ذكر الشام، فقال: «إن ينسأ في أجلك يا أبا عبيدة فحسبك من الخدم ثلاثة: خادمٌ يخدمك، وخادمٌ يسافرُ معك، وخادمٌ يخدم أهلَكَ ويرد عليهم، وحسبك من الدواب ثلاثة: دابةٌ لرحلك، ودابةٌ لتقلك، ودابةٌ لعلامك» ثمَّ هذا أنا أنظر إلى بيتي قد أمتلاً رقيقاً، وانظر إلى مربطى قد أمتلات دواباً وخيلاً، فكيف ألقى رسول الله ﷺ بعد هذا؟، وقد وصانا ﷺ: «إنَّ أحبكم إلى وأقربكم مني من لقيني على مثل الحال الذي فارقتي عليها»<sup>(٤)</sup>. لأحمد براو لم يسم.

٩٦٤٦- أنس: دخلتُ على سلمان فرأيت بيته رثاً، فقلتُ: في ذلك، فقال: إن النبي ﷺ عهد إلى أن يكون زادك في الدنيا كزاد الراكب<sup>(٥)</sup>. للكبير.

٩٦٤٧- أبو هريرة قال: أتى رجلٌ أهله فرأى ما بهم من الحاجة، فخرج إلى البرية، فقالت أمراؤه: اللهم أرزقنا ما نطحنُ وما نعجنُ ونخبزُ، فإذا الجفنة ملأى خبزاً والرَّحى تطحن والتَّنُورُ ملأٌ جنوب شواء، فجاء زوجها فقال: عندكم شيء؟ قالت: رزق الله، فرفع الرَّحى فكنس حولها، فقال رسول الله ﷺ: «لو تركها لطحنت إلى يوم القيامة». لأحمد والبخاري<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني في «الأوسط» (٤٠٦٦)، وقال الهيثمي ٢٤٣/١٠: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن مسلمة والقنبي وهو ضعيف.

(٢) الطبراني في «الأوسط» ٤٥/٨ (٧٩١٢)، والصغير ٢٢٥/٢ (١٠٧١)، وقال الهيثمي ٢٤٨/١٠: فيه إسماعيل بن عمرو الباجلي، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) الطبراني (١٢٦٥٦)، وفي الأوسط (٢٨٤١)، وقال الهيثمي ٢٥٢/١٠: رجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف.

(٤) أحمد ١٩٥/١-١٩٦، وقال الهيثمي ٢٥٣/١٠: فيه: راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٥) الطبراني ٢٢٧/٦ (٦٠٦٩)، وقال الهيثمي ٢٥٣/١٠: رجاله رجال الصحيح، غير الحسن بن يحيى بن الجعد، وهوثقة.

(٦) أحمد ٥١٣/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» (٣٦٨٧)، وقال الهيثمي ٢٥٦/١٠: رجاله رجال الصحيح، غير شيخ البخاري وشيخ الطبراني، وهما ثقتان.

٩٦٤٨- عقبه بن رافع رفعه: «إذا أحبَّ الله عبداً حماه الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه الماء ليشفي». للموصلى<sup>(١)</sup>.

٩٦٤٩- عائشة: أن النبي ﷺ يعجبه من الدنيا ثلاثة: الطعام والنساء والطيب، فأصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام. لأحمد براو لم يسم<sup>(٢)</sup>.

٩٦٥٠- وعنها: أتى رسول الله ﷺ بقدر فيه لبن وعسل، فقال: «شربتين في شربة وأدمين في قدح لا حاجة لي به، أما إنني لا أزعم أنه حرام أكره أن يسألني الله عن فضول الدنيا يوم القيامة». للأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.

٩٦٥١- ابن مسعود قال: خطَّ رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخطَّ خطاً في الوسط، وخطَّ خطاً خارجاً منه، وخطَّ خطوطاً صغاراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، فقال: «هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطوط الصغار الأعراض، فإن أخطأ هذا نهشة هذا، وإن أخطأ هذا نهشة هذا»<sup>(٤)</sup>.

٩٦٥٢- أنس: خطَّ رسول الله ﷺ خطاً، وقال: «هذا الإنسان» وخطَّ إلى جنبه خطاً، وقال: «هذا أجله، وخطَّ آخر بعيداً منه، وقال: هذا الأمل، بينما هو كذلك إذ جاءه الأقرب»<sup>(٥)</sup>.

٩٦٥٣- ابن عمر: أخذ النبي ﷺ بمنكبي وقال: «كُن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك، هي للبخاري وللترمذي، وزاد بعد أو عابر سبيل: «وعدَّ نفسك من أهل القبور»<sup>(٦)</sup>.

٩٦٥٤- أبو هريرة رفعه: «أعد الله إلى أمري آخر أجله حتى بلغ ستين سنة». للبخاري<sup>(٧)</sup>.

٩٦٥٥- وعنه رفعه: «قلب الشيخ شاب على حُب أثنين، حُب العيش - أو - قال طول الحياة، وحُب المال»<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو يعلى ١٢/٢٧٨ (٦٨٦٥)، وقال الهيثمي ١٠/٢٨٥: إسناده حسن.

(٢) أحمد ٦/٧٢.

(٣) «الأوسط» ٥/١٣٩-١٤٠، وقال الهيثمي ١٠/٣٢٥: فيه: نعيم عن المورع العنبري، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وواحترز، وبقية رجاله ثقات.

(٤) البخاري (٦٤١٧).

(٥) البخاري (٦٤١٨).

(٦) البخاري (٦٤١٦)، والترمذي (٢٣٣٣).

(٧) البخاري (٦٤١٩).

(٨) البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦)، وأحمد ٢/٣٥٨.

٩٦٥٦- أنس: يهرمُ ابن آدمَ ويشبُّ معه أثنتانِ الحرصُ على المالِ والحرصُ على العمر<sup>(١)</sup>.

٩٦٥٧- وعنه رفعه: «لو كان لابن آدمَ واديان من مالٍ لابتغى لهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدمَ إلا الترابُ ويتوبُ اللهُ على من تاب». هي للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري (٦٤٢١)، ورواه مسلم (١٠٤٧)، والترمذي (٢٣٣٩).

(٢) البخاري (٦٤٣٦)، ومسلم (١٠٤٧)، والترمذي (٢٣٣٧).

## كتاب الخوف والرقائق والمواعظ

٩٦٥٨- أبو هريرة رفعه: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة»<sup>(١)</sup>.

٩٦٥٩- أنس: أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموت، فقال: «كيف تجدك؟» قال: أرجو الله يا رسول الله، وإني أخاف ذنوبي، فقال ﷺ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو منه، وأمنه مما يخاف»<sup>(٢)</sup>. هما للترمذي.

٩٦٦٠- عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعا قط ضاحكا حتى ترى منه لهواته، إنما كان يتبسم<sup>(٣)</sup>.

٩٦٦١- وفي رواية: كان النبي ﷺ إذا عصفت الرياح قال: «اللهم إني أسألك خيرا، وخيرا ما فيها، وخيرا ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به»، وإذا تخيلت السماء تغير لونه، وخرج ودخل وأقبل وأدبر، فإذا أمطرت سرى عنه، فعرفت ذلك عائشة، فسألته، فقال: «لعله يا عائشة كما قال قوم عاد» ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَوا هَذَا عَارِضٌ مُّطْرًا﴾ [الاحقاف: ٢٤]. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٦٦٢- أبو ذر رفعه: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطي السماء وحق لها أن تظ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته لله ساجدا، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، وما تلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلى الصعدات تجارون إلى الله، لوددت أني شجرة تعضد»<sup>(٥)</sup>.

٩٦٦٣- وفي رواية: أن أبا ذر قال: لوددت أني كنت شجرة تعضد<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذي (٢٤٥٠)، وقال: حسن غريب. وقال الألباني: صحيح.

(٢) الترمذي (٩٨٣)، وقال: حسن غريب.

(٣) البخاري (٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩)(١٦)، وأبو داود (٥٠٩٨).

(٤) البخاري (٤٨٢٩) ومسلم (٨٩٩)(١٥)، وأبو داود (٥٠٩٨)، والترمذي (٣٢٥٧).

(٥) الترمذي (٢٣١٢)، وقال: حسن غريب.

(٦) الترمذي (٢٣١٢)، واقل: حسن غريب، وقال الألباني: حسن دون قوله: «لوددت».

٩٦٦٤- حنظلة بن الربيع الأسدي: من كتاب النبي ﷺ قال لقيني أبو بكر، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟

قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟

قلت: نكون عند النبي ﷺ يذكرنا بالنار والجنة كأننا رأينا عين، وإذا خرجنا من عنده عافسنا الأزواج والأود والضيعات، ونسينا كثيراً، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل ذلك، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على النبي ﷺ، فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله فقال: (وما ذاك؟)

قلت: نكون عندك تذكّرنا بالنار والجنة كأننا رأينا عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، ونسينا كثيراً، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لو (تدومون)»<sup>(١)</sup> على ما تكونون عندي وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة ساعة ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>. للترمذي ومسلم بلفظه.

٩٦٦٥- أبو ذر رفعه: «قال الله تعالى: عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته

بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي!

كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، يا عبادي! كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي! كلكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي! إنكم تخطون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيدٍ واحدٍ وسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أحل البحر، يا عبادي! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيتكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٣)</sup>.

٩٦٦٦- أبي: كان النبي ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: «يا أيها الناس! أذكروا الله،

أذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه»<sup>(٤)</sup>. للترمذي مطولاً.

(١) من (ب) وفي الأصل تدمنون. (٢) مسلم (٢٧٥٠)، والترمذي (٢٥١٤).

(٣) مسلم (٢٥٧٧)، والترمذي (٢٤٩٥).

(٤) الترمذي (٢٤٥٧)، وقال: حسن صحيح. وقال الألباني: حسن.



٩٦٦٧- أسماء بنت عميسٍ رفعتها: «بش العبدُ عبدٌ تخيّل واختال ونسى الكبير المتعال، بش العبدُ عبدٌ تجبّر واعتدى ونسى الجبار الأعلى، بش العبدُ عبدٌ سهى ولهى ونسى المقابر والبللى، بش العبدُ عبدٌ عتا وطغى ونسى المبتدأ والمنتهى، بش العبدُ عبدٌ يختل الدين بالشهوات، بش العبدُ عبدٌ طمع يقوده، بش العبدُ عبدٌ هوى يضله، بش العبدُ عبدٌ رغب يذله»<sup>(١)</sup>.

٩٦٦٨- أنس رفعه: «من كانت الآخرة همّة، جعل الله غناه في قلبه وجمع عليه شمله وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همّة جعل الله فقره بين عينيه وفرّق عليه شمله ولم يأتِه من الدنيا إلا ما قدر له»<sup>(٢)</sup>.

٩٦٦٩- زاد في رواية: «فلا يُمسي إلا فقيراً ولا يُصبح إلا فقيراً، وما أقبل عبدٌ على الله بقلبه، إلا جعل الله قلوب المؤمنين تنقادُ إليه بالودِّ والرحمة، وكان الله بكل خيرٍ إليه أسرع». ٩٦٧٠- أبو هريرة رفعه: «يقولُ اللهُ تعالى: ابن آدمَ تفرغ لعبادتي مملأً صدرك غنى وأسدُّ فقرك، وإلا تفعل ملائتُ يديك شغلاً ولم أسدُّ فقرك»<sup>(٣)</sup>.

٩٦٧١- شداد بن أوسٍ رفعه: «الكيسُ من دانَ نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجزُ من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»<sup>(٤)</sup>.

٩٦٧٢- أبو هريرة رفعه: «بادروا بالأعمالِ سبعا، هل تنتظرون إلا فقراً منسياً أو غنى مطغياً أو مرضاً مفسداً أو هرمًا مفنداً أو موتاً مجهزاً أو الدجال، فشرُّ غائبٍ يُنتظر، أو الساعةُ والساعةُ أدهى وأمر»<sup>(٥)</sup>.

زاد رزين: «وأكثرُوا من ذكرِ هاذم اللذات». هي للترمذي.

٩٦٧٣- ابن مسعود قال لإنسان: إنك في زمانٍ كثيرٍ فقهاؤه قليلٌ قراؤه، تحفظُ فيه حدودُ القرآن وتضيقُ حروفه، قليلٌ من يسألُ كثيرٌ من يعطي، يطيلون فيه الصلاة ويقصرون الخطبة ويدعون أعمالهم قبل أهواءهم، وسيأتي على الناس زمانٌ قليلٌ فقهاؤه كثيرٌ قراءه تحفظُ فيه حروف القرآن وتضيقُ حدوده كثيرٌ من يسألُ قليلٌ من يعطي يقلبون على الخطبة ويقصرون الصلاة يبدعون فيه أهواءهم قبل أعمالهم. لمالك<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذي (٢٤٤٨)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوى.

(٢) الترمذي (٢٤٦٥)، وقال: حديث صحيح. (٣) الترمذي (٢٤٦٦)، وقال: حسن غريب.

(٤) الترمذي (٢٤٥٩)، وقال: حسن. (٥) الترمذي (٢٣٠٦)، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) مالك ١/١٥٧ (٨٨)

٩٦٧٤- علي قال: ألا لا خير في قراءةٍ ليس فيها تدبُّرٌ، ولا في عبادةٍ ليس فيها تفقُّهٌ،  
الفقيه كل الفقيه من لم يُقنط الناسَ من رحمةِ الله، ولم يؤمنهم مكرِ الله، ولم يدع القرآنَ رغبةً  
عنه إلى ما سواه. لرزين.

٩٦٧٥- أبو هريرة رفعه: «يا معشر النساءِ تصدقن، وأكثرن من الاستغفارِ فإنني رأيتكنَّ  
أكثرَ أهلِ النارِ؟»

قالت امرأةٌ منهنَّ جزلةٌ: ما لنا أكثرُ أهلِ النارِ!؟

قال: «تكثرن اللعنة وتكفرن العشير، ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أغلبَ لذي لبٍ  
منكنَّ»، قالت: وما نقصانُ العقلِ والدينِ؟

قال: «أما نقصانُ العقلِ فشهادةُ أمرأتينِ تعدلُ شهادةَ رجلٍ، فهذا نقصانُ العقلِ،  
وتمكُّتُ ليالي ما تصلي، وتفطرُ في رمضانَ فهذا نقصانُ الدينِ». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٦٧٦- مالك بلغه: أنَّ عيسى بن مريم كان يقولُ: لا تُكثروا الكلامَ بغيرِ ذكرِ الله  
فتفسوا قلوبكم، فإنَّ القلبَ القاسي بعيدٌ من الله ولكن لا تعلمون، ولا تنظروا في ذنوبِ  
الناسِ كأنكم أربابٌ، أنظروا في ذنوبكم كأنكم عبيدٌ، فإنما الناسُ مبتلىٌ ومعاफी، فارحموا  
أهلَ البلاءِ واحمدوا الله على العافية<sup>(٢)</sup>.

٩٦٧٧- عروة: أن عمر قال يوماً في خطبته: تعلمون أيها الناسُ، إنَّ الطمعَ فقرٌ،  
وإنَّ اليأسَ غني، وإنَّ المرءَ إذا (أيس)<sup>(٣)</sup> عن أمورِ الدنيا أستغنى عنها.

٩٦٧٨- مالك: إن لقمانَ قال لابنه: يا بني إنَّ الناسَ قد تناولوا عليهم ما يوعدون،  
وهم إلى الآخرةِ سراعاً يذهبون، وإنك قد أستدبرتِ الدنيا منذُ كنت، واستقبلتِ الآخرةَ،  
وإنَّ داراً تسيروا إليها أقربُ إليك من دارٍ تخرجُ عنها. هما لرزين.

٩٦٧٩- ابن مسعود: كونوا ينابيعَ العلمِ مصابيحَ الهدى، أحلاسَ البيوتِ سرجَ  
الليل، جددِ القلوبِ، خلقين الثياب، تعرفون في أهلِ السماءِ وتخفون على أهلِ الأرضِ<sup>(٤)</sup>.

٩٦٨٠- عمر بن عبد العزيز: من تعبدَ بغيرِ علمٍ كان ما يُفسدُ أكثرَ مما يصلحُ، ومن  
عدَّ كلامه من عمله قلَّ كلامه، إلا فيما يعنيه، ومن جعلَ دينه غرضاً للخصوماتِ أكثرَ تنقله.

(١) مسلم (٨٠)، والترمذي (٢٦١٣).

(٢) مالك ٢/٥٥٣.

(٣) في (ب) يأس

(٤) الدرامي (٢٥٦) وأحلاس جمع جلس: وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب شبهها به للزومها  
ودوامها، وأحلاس بيوتكم أي الزومها. النهاية.

هما للدارمي، وقال يعني أن يتنقل من رأي إلى رأي<sup>(١)</sup>.

٩٦٨١- أبو هريرة رفعه: «ما رأيت مثل النارِ نام هاربها، ولا مثل الجنةِ نام طالبها».

للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٦٨٢- عبدالله بن أبي بكر: أن أبا طلحة كان يُصلي في حائطٍ له فطار دبسي<sup>(٣)</sup>،

فطفق يتردد يلتمسُ مخرجًا فلا يجد، فأعجبه ذلك، فتبعه بصره ساعة ثم رجع إلى صلاته، فإذا هو لا يدري كمن صلى، فقال: لقد أصابني في مالي هذا فتنة، فجاء إلى النبي ﷺ فذكر له الذي أصابه في صلاته، وقال: يا رسول الله هو صدقةً فضعه حيث شئت. لمالك<sup>(٤)</sup>.

٩٦٨٣- عتبة بن عبيد رفعه: «لو أن رجلاً يخرُّ على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموتُ

في مرضاة الله تعالى، لحره يوم القيامة». لأحمد<sup>(٥)</sup>.

٩٦٨٤- أنس رفعه: «أربعة من الشقاء: جمود العين، وقسوة القلوب، وطول الأمل،

والحرُّ على الدنيا». للبزار بضعف<sup>(٦)</sup>.

٩٦٨٥- أبو هريرة رفعه: «من يأخذ هذه الكلمات فيعملُ بهنَّ أو يعلمُ من يعملُ

بهنَّ؟»

قال أبو هريرة: قلتُ: أنا يا رسولَ الله فأخذ بيدي فعد خمسًا فقال: «اتق المحارم

تكن أعبدَ الناسِ، وارض بما قسمَ الله لك تكن أغنى الناسِ، وأحسن إلى جارك تكن مؤمنًا، وأحب للناس ما تُحب لنفسك تكن مسلمًا، ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تُميت القلب». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٦٨٦- وعنه رفعه: «أمرني ربي بتسع: خشية الله في السرِّ والعلانية، وكلمة العدل

في الرضا والغضب، والقصد في الفقر والغنى، وأن أصل من قطعني، وأعطى من حرمني، وأعف عمن ظلمني، وأن يكون صمتي فكرًا، ونظمي ذكرًا، ونظري عبرة، وأمر بالمعروف». لرزين.

٩٦٨٧- أبو ذر رفعه: «اتق الله حيث ما كنت، واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق

(١) الدراري (٣٠٥).

(٢) الترمذي (٢٦٠١) وقال الألباني: حسن.

(٣) قال في التمهيد (٣٩٩/١٧): الدُّبْسِيُّ: طائر يشبه اليمامة، وقيل: هو اليمامة نفسها.

(٤) مالك ١/١٠٢ (٦٩).

(٥) أحمد ٤/١٨٥. وقال الألباني: صحيح في «الصحيحة» (٤٤٦).

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٢٣٠)، وقال الهيثمي ١٠/٢٢٦: فيه: هاني بن المتوكل، وهو ضعيف.

(٧) الترمذي (٢٣٠٥)، وقال الألباني: حسن.

الناس بخلقٍ حسن»<sup>(١)</sup>.

٩٦٨٨- أبو بكره: أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الناس خير؟

قال: «من طال عمرُه وحسنَ عمله»، قال: فأَيُّ الناسٍ شرٌّ؟

قال: «من طالَ عمرُه وساءَ عمله»<sup>(٢)</sup>.

٩٦٨٩- ابن عمرو بن العاص رفعه: «خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً،

ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله لا شاكراً ولا صابراً، من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى

به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه كتبه الله شاكراً صابراً، ومن

نظر في دينه إلى من هو دونه ونظر في دنياه إلى من هو فوقه فأسف على ما فاته منه، لم

يكتبه الله لا شاكراً ولا صابراً»<sup>(٣)</sup>.

٩٦٩٠- عقبه بن عامرٍ قلت: يا رسول الله ما النجاة؟

قال: «أمسك عليك لسانك ولسعك بيتك، وابك على خطيبتك»<sup>(٤)</sup>.

٩٦٩١- أبو سعيدٍ رفعه: «لا حلیم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة»<sup>(٥)</sup>.

٩٦٩٢- حذيفة رفعه: «لا يكن أحدكم إمعاً يقول أنا مع الناس، إن أحسن الناس

أحسن، وإن أساءوا أسأت، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا

أن لا تظلموا»<sup>(٦)</sup>.

٩٦٩٣- وعنه رفعه: «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قالوا: وكيف يذل نفسه؟»

قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق»<sup>(٧)</sup>.

٩٦٩٤- معاوية: كتب إلى عائشة أن أكتبي إلى كتاباً توصيني فيه لا تكثري علي، فكتبت:

سلام عليك أما بعد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من التمس رضا الله بسخط الناس

كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس» والسلام عليك<sup>(٨)</sup>.

٩٦٩٥- أبو هريرة رفعه: «المؤمن غرٌّ كريم، والفاجر خبٌّ لثيم»<sup>(٩)</sup>. هي للترمذي<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (١٩٨٧)، وقال: حسن صحيح. (٢) الترمذي (٢٣٣٠)، وقال: حسن صحيح.

(٣) الترمذي (٢٥١٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الألباني: ضعيف.

(٤) الترمذي (٢٤٠٦)، وقال: حسن. (٥) الترمذي (٢٠٣٣)، وقال: حسن غريب.

(٦) الترمذي (٢٠٠٧)، وقال: حسن غريب. (٧) الترمذي (٢٢٥٤)، وقال: حسن غريب.

(٨) الترمذي (٢٤١٤) وقال الألباني في «صحيح الترمذي»: صحيح.

(٩) الغر: الذي ليس لديه فطنه للشر والخب: المخادع. باختصار من النهاية.

(١٠) الترمذي (١٩٦٤)، وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: حسن.

- ٩٦٩٦- وعنه رفعه: «المؤمن لا يلدغ»<sup>(١)</sup> من جحرٍ مرتين. للشيخين وأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٩٦٩٧- مالك بلغني: إنه قيل للقمان الحكيم ما بلغ بك ما نرى؟ يريدون الفضل، قال: صدق الحديث، وأداء الأمانة، وترك ما لا يعنيني، والوفاء بالوعد<sup>(٣)</sup>.
- ٩٦٩٨- ابن عمر رفعه: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن الخمر، والمنان بما أعطى». للنسائي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٦٩٩- ابن عمرو بن العاص: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً ثم أكل ثمنه، ورجل أستاذ أجيراً فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره». للبخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٩٧٠٠- أبو هريرة رفعه: «من يضمن لي ما بين رجله وما بين لحيه ضمنت له بالجنة». للبخاري والترمذي<sup>(٦)</sup>.
- ٩٧٠١- وعنه رفعه: «شراً في الرجل: شح هالع، وجبن خالع». لأبي داود<sup>(٧)</sup>.
- ٩٧٠٢- أبو بكر رفعه: «لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان». للترمذي<sup>(٨)</sup>.
- ٩٧٠٣- عياض بن حمار رفعه: «إن الله أوحى إلى أن تواضعوا حتى لا يبغى أحدٌ على أحدٍ، ولا يفخر أحدٌ على أحدٍ». لأبي داود<sup>(٩)</sup>.
- ٩٧٠٤- ابن عباس رفعه: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: محل في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، وطالب دم امرئ بغير حقٍ ليهريق دمه». للبخاري<sup>(١٠)</sup>.
- ٩٧٠٥- المغيرة: كتب إليه معاوية أن أكتب لي بشيء سمعته من النبي ﷺ، فكتب إليه أن النبي ﷺ قال: «إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، وواد البنات، ومنعا وهات، وكرة لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال». للشيخين<sup>(١١)</sup>.

(١) من (ب): وفي (أ) يلدغ.

(٢) مالك ٧٥٥/٢.

(٣) النسائي ٨٠/٥-٨١، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٧٤).

(٤) البخاري (٢٢٢٧).

(٥) البخاري (٦٤٧٤)، والترمذي (٢٤٠٨).

(٦) أبو داود (٢٥١١)، وقال الألباني: صحيح.

(٧) الترمذي (١٩٦٣)، وقال: حسن غريب. وقال الألباني: ضعيف.

(٨) أبو داود (٤٨٩٥)، وقال الألباني: صحيح.

(٩) البخاري (٦٨٨٢).

(١٠) البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (١٧١٥).

- ٩٧٠٦- أبو الدرداء رفعه: «حبك الشيء يعمي ويصم». لأبي داود<sup>(١)</sup>.
- ٩٧٠٧- أبو هريرة رفعه: «ألا أنبئكم بشراركم؟ الذي يأكل وحده، ويجلد عبده، ويمنع رفته». لرزين.
- ٩٧٠٨- أبو سعيد رفعه: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تستكفي اللسان فتقول: أتق الله فينا وإنما نحن بك إن استقمتم استقمنا، وإن أعوججت أعوججنا»<sup>(٢)</sup>.
- ٩٧٠٩- أنس: توفي رجل، فقال رجل آخر والنبى ﷺ يسمع، أبشر بالجنة، فقال ﷺ: «ما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه أو بخل بما يغنيه»<sup>(٣)</sup>.
- ٩٧١٠- أم حبيبة رفعته: «كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمرٌ بمعروفٍ أو نهى عن منكرٍ، أو ذكر الله». هي للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٧١١- أبو هريرة رفعه: «إنَّ لعبد ليتكلم بالكلمة من رضوانِ الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها في الجنة، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في النار». لمالك والشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.
- ٩٧١٢- وعنه رفعه: «من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال أو الناس، لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً». لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ٩٧١٣- يحيى بن سعيد: أن عيسى بن مريم لقي خنزيراً على الطريق، فقال له: أنفذ بسلام، فقيل له تقول هذا لخنزير! فقال: إني أخاف وأكره أن أعود لساني النطق بالسوء. لمالك<sup>(٧)</sup>.
- ٩٧١٤- عائشة: أن رجلاً استأذن على رسول الله ﷺ، فلما رآه قال: «بش أخو العشييرة، - أو- بش ابن العشييرة»، فلماً جلس تطلق فيوجهه وانبسط إليه، فلماً أنطلق قلت: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له: كذا وكذا، ثم تطلقت<sup>(٨)</sup> في وجهه وانبسطت إليه، فقال يا عائشة!
- 
- (١) أبو داود (٥١٣٠)، وقال المنذري ٣١/٨: في إسناده: بقية بن الوليد، وأبو كبير بن عبيد الله بن أبي مريم الغساني السامي، وفي كل واحد منهما مقال.
- (٢) الترمذي (٢٤٠٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».
- (٣) الترمذي (٢٣١٦)، وقال: غريب. وقال الألباني: ضعيف (٤٠٢). والظاهر أن المصنف أورده بمعناه.
- (٤) الترمذي (٢٤١٢)، وقال: حسن غريب.
- (٥) البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨)، والترمذي (٢٣١٤)، ومالك ١٦٣/٢ (٢٠٧٣).
- (٦) أبو داود (٥٠٠٦)، وقال الألباني: ضعيف. (٧) مالك ٧٥٢/٢.
- (٨) كذا في الصحيح وفي الأصل [انطلقت].

«متى عهدتني فحاشاً؟، إنَّ من شرِّ الناسِ منزلةٌ عند الله يوم القيامةٍ من تركهُ الناسُ اتِّقاءً شرِّهِ»<sup>(١)</sup>.

٩٧١٥- وفي رواية: «اتِّقاءً فحشه». للسته إلا النسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٧١٦- أبو هريرة رفعه: «إذا سمعتُم الرجل يقول هلك الناسُ فهو أهلكهم». لمسلم وأبي داود والموطأ، وقال أبو إسحاق: سمعتهُ بالنصبِ والرفع، وفسره مالكٌ إذا قال ذلك معجباً بنفسه مزرياً بغيره، فهو أشدُّ هلاكاً منهم، وأمَّا إذا قاله وهو يرى نفسه معهم وهو لنفسه أشدُّ احتقاراً منه لغيره فلا بأس به<sup>(٣)</sup>.

٩٧١٧- أبو قلابة قال أبو مسعودٍ لأبي عبد الله أو قال أبو عبد الله لأبي مسعودٍ: ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ يقولُ في زعموا؟

قال سمعتهُ يقولُ: «بس مطية الرجل». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٧١٨- معاذ رفعه: «من عير أخاهُ بذنبٍ لم يمت حتى يعملهُ».

قال أحمدٌ: من ذنبٍ قد تاب منه<sup>(٥)</sup>. للترمذي.

٩٧١٩- أبو هريرة رفعه: «كل أمتي معافى إلا (المجاهرون)<sup>(٦)</sup>، وإنَّ من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً يصبحُ وقد ستره اللهُ عليه، فيقولُ يا فلانُ قد عملتُ البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربهُ، فيصبحُ يكشف ستر الله عنه». للشيخين<sup>(٧)</sup>.

٩٧٢٠- بريدة رفعه: «إنَّ من البيانِ سحرًا، وإنَّ من العلم جهلاً، وإنَّ من الشعر حكماً، وإنَّ من القول عيلاً»، فقال صعصعةُ بن صوحان: صدق ﷺ، أما قوله: إنَّ من البيانِ سحرًا، فالرجلُ يكونُ عليه الحقُّ وهو الحنُّ بحجتهِ من خصمه فيقلبُ الحقَّ ببيانهِ إلى نفسه، لأنَّ معنى السحرِ قلبُ الشيءِ في عينِ الإنسانِ، وليس بقلبِ الأعيانِ، ألا ترى أنَّ البليغَ يمدحُ إنساناً حتى يصرف قلوبَ السامعينِ إلى حبِّ الممدوحِ، ثمَّ يذمُّه حتى يصرفها إلى بعضه، وأمَّا قوله إنَّ من العلم جهلاً، فهو تكلفٌ ما لا يعلمُ الرجلُ فيجهلهُ ذلك عند غيره، وأمَّا قوله: إنَّ من الشعرِ حكماً، فهي هذه المواضعُ والأمثالُ التي يتعظُّ الإنسانُ بها، وأمَّا قوله إنَّ من القولِ عيلاً: فعرضك كلامك وحديثك على من لا يريدُه، وعلى من ليس من شأنه،

(١) البخاري (٦٠٣٢)، ومسلم (٢٥٩١). (٢) مسلم (٢٥٩١).

(٣) مسلم (٢٦٢٣) وأبو داود (٤٩٨٣) ومالك ٧٥١/٢.

(٤) أبو داود (٤٩٧٢)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) الترمذي (٢٥٠٥) وقال: هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل.

(٦) كذا في الأصل، وفي الصحيح: المجاهرين. (٧) البخاري (٦٠٦٩) ومسلم (٢٩٩٠).

وقد نهى عن ذلك ﷺ بقوله: «لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون، وبقوله لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم»، وقد ضرب لذلك مثلاً، إنه كتعليق اللآلئ في أعناق الخنازير. (لأبي داود) (١)(٢).

٩٧٢١- عياض بن حمار: أن النبي ﷺ قال في خطبته: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتكم مما علمني يومي هذا، كل ما نحلته عبداً حلالاً، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم في دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب، وقال: إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك، وأنزلت إليك كتاباً لا يفسله الماء، تقرؤه نائماً ويقظاناً، وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً، فقلت: ربي إذا (يتلغوا) (٣) رأسي فيدعوه خبزاً، قال: أستخرجهم كما أخرجوك واغزهم نعنك، وأنفق فسنفق (عليك) (٤)، وابتعث جيشاً نبعت خمسة مثله، واتل بمن أطاعك من عصاك قال وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطانٍ مقسطٍ متصدقٍ (موفق) (٥)، ورجلٌ رحيماً رقيق القلب لكل ذي قربى، ومسلمٌ وعفيفٌ متعففٌ ذو عيال، وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا (زبر) (٦) له الذين هم فيكم تبع لا يتبعون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يخفي له طمع وإن دق إلا خانته، ورجلٌ لا يصبغ ولا يمسح إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك، وذكر البخل والكذب، والشنظير الفحاش». لمسلم (٧).

٩٧٢٢- ابن عمر رفعه: «إنما الناس كإبل المائة لا تجد فيها راحلة». للشيخين والترمذي (٨).

٩٧٢٣- وله في رواية: «لا تجد فيها إلا راحلة» (٩).

٩٧٢٤- أم العلاء الأنصارية قالت: أقتسم المهاجرون قرعةً وطار لنا عثمان بن مظعونٍ فأنزلناه في أبياتنا، فوجع وجعه الذي توفى فيه، فلما توفى وغسل وكفن في أثوابه دخل النبي ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك، لقد أكرمك الله، فقال

(١) من (ب). (٢) أبو داود (٥٠١٢).

(٣) في الأصل: يلتغوا وفي (ب): يتلغوا، وما أثبتناه من صحيح مسلم، والتلغ: الشدخ، وقيل هو ضربك الشيء الرطب بالشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ النهاية.

(٤) من (ب). (٥) في (ب): موقن.

(٦) أي لا عقل له يزيهه وينهاه عما لا ينبغي النهاية.

(٧) مسلم (٢٨٦٥). (٨) البخاري (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧).

(٩) الترمذي (٢٨٧٢).



ﷺ: «وما يدريك أن الله أكرمهُ؟»

قلتُ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فمن يكرمه الله؟

فقال: «أما هو فقد جاءه اليقين، والله إنني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسولُ الله ما يفعلُ بي».

قالت: فوالله ما أزكي أحدًا بعده أبدًا<sup>(١)</sup>.

٩٧٢٥- وفي رواية: قالت ورأيتُ لعثمان في النوم عينًا تجري، فجئتُ النبي ﷺ فذكرتُ له ذلك، فقال: «ذلك عمله». للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٩٧٢٦- عيسى بن واقدٍ رفعه: «إذا كانت سنة ثمانين ومائة، فقد أحللتُ لأمتي العزبة والترهبَ في رءوسِ الجبال». لرزين.

٩٧٢٧- ابن عباسٍ رفعه: «من سكن البادية جفا، ومن تبع الصيدَ غفل، ومن أتى بيوتَ السلطانِ أفتنَّ»<sup>(٣)</sup>.

٩٧٢٨- وفي رواية: «وما أزداد عبد من السلطانِ دنوًا إلا أزداد من الله بعدًا». لأصحاب السنن<sup>(٤)</sup>.

٩٧٢٩- أبو هريرة رفعه: «صنفان من أهل النار لم أرهما، قومٌ معهم سياطٌ كأذنابِ البقر يضربونَ بها الناسَ، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مميلاتٌ مائلاتٌ رءوسهنَّ كأسنمةِ البختِ، لا يدخلنَّ الجنةَ ولا يجدنَّ ريحها، وإنَّ ريحها ليوجدُ من مسيرة كذا وكذا». لمسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٧٣٠- مطرفُ بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه رفعه: «مثلُ ابنِ آدمٍ وإلى جنبه تسعٌ وتسعونَ منيةً، فإن أخطأته المنايا وقع في الهرمِ حتى يموتُ». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

٩٧٣١- ابن عباسٍ رفعه: «نعمتانِ مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناسِ، الصحةُ والفراغُ». للبخاري والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٧٣٢- أنس رفعه: «إن الله عبادًا يعرفون الناسَ بالتوسُّمِ». للبخاري والأوسط<sup>(٨)</sup>.

٩٧٣٣- وللكبير عن أبي أمامة رفعه: «اتقوا فراسةَ المؤمنِ فإنه ينظرُ بنورِ الله»<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (١٢٤٣). (٢) البخاري (٢٦٨٧).

(٣) أبو داود (٢٨٥٩)، الترمذي (٢٢٥٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٤) أبو داود (٢٨٦٠)، وقال الألباني: ضعيف. (٥) مسلم (٢١٢٨).

(٦) الترمذي (٢١٥٠)، وقال: حسن غريب لا نعرفه.

(٧) البخاري (٦٤١٢) والترمذي (٢٣٠٤).

(٨) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٦٣٢)، والأوسط (٢٩٣٥)، وقال الهيثمي ٢٦٨/١٠: إسناده حسن.

(٩) الطبراني (٧٤٩٧)، وقال الهيثمي ٢٦٨/١٠: إسناده حسن.

٩٧٣٤- ابن مسعود قال: أفرس الناس ثلاثة: صاحبة موسى التي قالت: يا أبت أستاذجره الآية، وصاحب يوسف حين قال أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدًا، وأبو بكر حين أستخلف عمر. للكبير<sup>(١)</sup>.

٩٧٣٥- عمرو بن العاص: قيل له: صف لنا أهل الأمصار، قال: أهل الحجاز أحرص الناس على فتنة وأعجزه عنها، وأهل العراق أحرص الناس على علم وأبعده منهم، وأهل الشام أطوع الناس للمخلوق في معصية الخالق وأهل مصر أكيس الناس صغيرًا وأحمقه كبيرًا<sup>(٢)</sup>.

٩٧٣٦- ابن عمر رفعه: «لكل شيء معدن، ومعدن التقوى قلوب العارفين». هما للكبير بضعف<sup>(٣)</sup>.

٩٧٣٧- أبو أمامة رفعه: «ما من ناشئ ينشأ في العبادة حتى يدركه الموت إلا أعطاه الله أجر تسعة وتسعين صديقًا». للأوسط بضعف<sup>(٤)</sup>.

٩٧٣٨- أنس رفعه: «خير شبابكم من تشبه بكهولكم، وشر كهولكم من تشبه بشبابكم». للأوسط والبخاري بضعف<sup>(٥)</sup>.

٩٧٣٩- سهل بن (سعيد)<sup>(٦)</sup> رفعه: «المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف». لأحمد والكبير<sup>(٧)</sup>.

٩٧٤٠- أم سلمة رفعته: «من لم تكن فيه واحدة من ثلاث فلا يعتد بشيء من عمله، تقوى تحرزه عن المحارم، أو حلم يكف به السفية، أو خلق يعيش به في الناس». للكبير بلين<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبراني ١٦٧/٩-١٦٨ (٨٨٢٩)، وقال الهيثمي ٢٦٨/١٠: رواه الطبراني بأساندين، ورجال أحدهما رجال الصحيح إن كان محمد بن كثير هو العبدي، وإن كان هو الثقفى فقد وثق على ضعف كثير فيه

(٢) ذكره الهيثمي ٢٦٨/١٠، وقال: أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف جدًا.

(٣) الطبراني ٣٠٣/١٢ (١٣١٨٥)، وقال الهيثمي ٢٧١/١٠: وفيه: محمد بن رجاء وهو ضعيف.

(٤) الطبراني في «الأوسط» (٧٨٠)، وقال الهيثمي ٢٧٠/١١٠: يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف جدًا.

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٥٩٠٤) وقال الهيثمي ٢٧٠/١٠: رواه الطبراني في الأوسط والبخاري، وفيهما الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف.

(٦) في الأصل: سهل.

(٧) أحمد ٣٣٥/٥، والطبراني ١٣١/٦ (٥٧٤٤)، وقال الهيثمي ٢٧٤/١٠: إسناده جيد. وصححه الألباني في

الصحيحة (٤٢٦).

(٨) الطبراني ٣٠٨/٣٠٧ (٦٩٥)، وقال الهيثمي ٢٨٣/١٠: وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز قال أبو حاتم يكتب

حديثه وليس بالقوي وضعفه الجمهور وبقيه رجاله ثقات.

٩٧٤١- (أبو مالك الأشعري)<sup>(١)</sup> قلت: يا رسول الله ما تمام البر؟ قال: «أن تعمل في السر عمل العلانية». للكبير<sup>(٢)</sup>.

٩٧٤٢- عمران بن حصين رفعه: «كفى بالمرء من الإثم أن يشار إليه بالأصابع»، قيل: يا رسول الله! وإن كان خيراً؟ قال: «وإن كان خيراً؟ فهو شرٌّ له<sup>(٣)</sup> إلا من رحم الله وإن كان شرًّا فهو شرٌّ له». للكبير بضعف<sup>(٤)</sup>.

٩٧٤٣- ابن عمر قال: رجلٌ يا نبي الله من أكيس الناس وأحزم الناس؟ قال: «أكثرهم ذكراً للموت وأكثرهم استعداداً، للموت أولئك الأكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة». للصغير.

٩٧٤٤- ابن عباس رفعه: «عليكم بالحزن فإنه مفتاح القلب»<sup>(٥)</sup>.

قالوا: يا رسول الله وكيف الحزن؟

قال: «أخنعوا»<sup>(٦)</sup> أنفسكم بالجوع وأظمئوها». للكبير<sup>(٧)</sup>.

٩٧٤٥- العباس رفعه: «إذا أقشمت جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه خطاياه كما

تحاتت عن الشجرة البالية ورقها». للبخاري وفيه أم كلثوم بنت العباس<sup>(٨)</sup>.

(١) في الأصل: مالك.

(٢) الطبراني ٢٨٣/٣٣ (٣٤٢٠)، وقال الهيثمي ٢٩٠/١٠: وفيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف لم يعتمد الكذب وبقيته رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٣) كذا في الطبراني وفي الأصل [كله].

(٤) الطبراني ٢٢٨/١٨، وقال الهيثمي ٢٩٧/١٠: وفيه كثير بن مروان، وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الصغير» ١٨٩/٢-١٩٠ (١٠٠٨)، وقال الهيثمي ٣٠٩/١٠: رواه ابن ماجه باختصار، والطبراني في الصغير وإسناده حسن.

(٦) أخنعوا أنفسكم أي أذلوها. النهاية.

(٧) الطبراني ٢٦٨-٢٦٧/١١١ (١١٦٩٤)، وقال الهيثمي ٣٠٩/١٠: إسناده حسن. وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٤٦٨).

(٨) البخاري ١٤٨/٤ (١٣٢٢)، وقال الهيثمي ٣١٠/١٠: وفيه: أم كلثوم بنت العباس، ولم أعرفها، وبقيته رجاله ثقات.

## كتاب التوبة والعفو والمغفرة

٩٧٤٦- الحارث بن سويد قال: حدثني عبد الله حديثن، أحدهما عن رسول الله ﷺ والآخر عن نفسه، قال: إنَّ المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعدٌ تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وإنَّ الفاجر يرى ذنوبه كذبابٍ مرَّ على أنفه، فقال به هكذا بيده فذبه عنه، قمَّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الله أفرحُ بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في أرضٍ دويةٍ مهلكةٍ معه راحلتهُ عليها طعامه وشرابه، فوضع رأسه فنام نومةً، فاستيقظَ وقد ذهب راحلتهُ فطلبها، حتَّى (إذا) <sup>(١)</sup> أشتدَّ عليه الجوعُ والعطشُ، قال: أرجعُ إلى مكاني الذي كنتُ فيه فأنامُ حتَّى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظَ فإذا راحلتهُ عنده عليها زادهُ وشرابه، فالله أشدُّ فرحًا بتوبة العبدِ المؤمنِ من هذا براحلته وزاده». للشيخين والترمذي <sup>(٢)</sup>.

٩٧٤٧- ولمسلم عن أنس نحوه وفيه: «فأخذ بخطامها، ثمَّ قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبيدي وأنا ربُّك، أخطأ من شدة الفرح» <sup>(٣)</sup>.

٩٧٤٨- صفوان بن عسال رفعه: «بابٌ من قبل المغرب مسيرةً عرضيه، -أو قال-: يسيرُ الراكبُ في عرضه أربعين أو سبعين سنةً، خلقه اللهُ يوم خلق السموات والأرض مفتوحًا للتوبة، لا يُغلقُ حتَّى تطلع الشمسُ منه». للترمذي <sup>(٤)</sup>.

٩٧٤٩- أبو هريرة رفعه: «من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب اللهُ عليه». لمسلم <sup>(٥)</sup>.

٩٧٥٠- ابن عمر رفعه: «إنَّ الله يقبلُ توبة العبد ما لم يغرغر». للترمذي <sup>(٦)</sup>.

٩٧٥١- أبو موسى رفعه: «إنَّ الله يبسطُ يده بالليل ليتوب مسيءُ النهارِ ويبسطُ يده بالنهار ليتوب مسيءُ الليلِ حتَّى تطلع الشمسُ من مغربها». لمسلم <sup>(٧)</sup>.

٩٧٥٢- أبو سعيد رفعه: «فيمن كان قبلكم رجلٌ قتل تسعةً وتسعين نفسًا، فسأل عن

(٢) البخاري (٦٣٠٨) ومسلم (٢٧٤٤)، والترمذي (٢٤٩٧).

(١) من (ب).

(٤) الترمذي (٣٥٣٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) مسلم (٢٧٤٧).

(٦) الترمذي (٣٥٣٧).

(٥) مسلم (٢٧٠٣).

(٧) مسلم (٢٧٥٩).

أعلم أهل الأرض، فذُلَّ على رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟  
فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ،  
فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، أَنْطَلِقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا نَاسًا  
يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوِيَّةٌ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى (إِذَا) (١)  
صَفَّ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ  
الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مَقْبَلًا بَقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُ  
مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ  
لَهُ، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقبضته مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ (٢).

٩٧٥٣- وفي رواية: «فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا».  
وفيه: «فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا» (٣).

٩٧٥٤- وفي أخرى: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ هَلْ أَنْ تَبَاعِدِي وَإِلَى هَلْ أَنْ تَقَارِبِي».  
للشَّيْخِينَ (٤).

٩٧٥٥- أَنَسُ رَفَعَهُ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَائِينَ التَّوَابُونَ». للترمذي (٥).

٩٧٥٦- أَبُو هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تَذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ  
يَذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ». لمسلم (٦).

٩٧٥٧- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي (ذَنْبِي)» (٧)، فَقَالَ تَعَالَى:  
أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: رَبِّ اغْفِرْ  
لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، (ثُمَّ عَادَ  
فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ  
وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ) (٨)، أَحْمَلُ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ». للشَّيْخِينَ (٩).

٩٧٥٨- أَنَسُ رَفَعَهُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ  
عَلَيَّ مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أَبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ أَسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ

(١) من (ب).

(٢) البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

(٣) مسلم (٢٧٦٦) (٢٧).

(٥) الترمذي (٢٤٩٩)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

(٤) مسلم (٢٧٦٦) (٢٨).

(٧) من (ب).

(٦) مسلم (٢٧٤٩).

(٩) البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨).

(٨) من (ب).

لك ما كان فيك ولا أبالي. يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٧٥٩- جندب: أن النبي ﷺ حَدَّثَ أن رجلاً قال: «والله لا يغفرُ اللهُ لفلانٍ، وأنَّ اللهُ تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفرَ لفلانٍ، فأني قد غفرتُ له وأحببتُ عملك». لمسلم<sup>(٢)</sup>.  
٩٧٦٠- أبو هريرة رفته: «كان في بني إسرائيل رجلان متواخيان، أحدهما مذنبٌ، والآخرُ في العبادة مجتهدٌ، وكان المجتهدُ لا يزال يرى الآخرَ على ذنبٍ، فيقول: أقصر، فوجده يوماً على ذنبٍ، فقال: أقصر، فقال: خلني وربِّي أبعثت عليّ رقيباً؟ فقال له: والله لا يغفرُ اللهُ لك، أو قال: لا يدخلُكَ الجنةَ، فقبض اللهُ أرواحهُما فاجتمعا عند ربِّ العالمين، فقال تعالى للمجتهد: أكنت علي ما في يدي قادراً؟ وقال للمذنب: أذهب، فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: أذهبوا به إلى النارِ»، وقال أبو هريرة: تكلمَ اللهُ بكلمةٍ أوبقت دنياهُ وآخرتهُ. لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٧٦١- وعنه رفته: «كان رجلٌ يسرفُ على نفسه، فلَمَّا حضرهُ الموتُ قال لبيته: إذا أنا متُّ فأحرقوني ثمَّ أطحنوني ثمَّ ذروني في الريح، فوالله لئن قدر عليّ ربِّي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحدًا، فلَمَّا ماتَ فعل به ذلك، فأمر اللهُ الأرضَ فقال: أجمعي ما فيك منه، ففعلتُ فإذا هو قائمٌ، فقال: من حملك علي ما صنعت؟ قال: خشيتُك يا ربِّ، فغفرَ له<sup>(٤)</sup>.  
٩٧٦٢- وفي رواية: «قال رجلٌ لم يعمل حسنةً قطُّ لأهله: إذا متُّ... فأحرقوه ثمَّ ذروا نصفه في البرِّ ونصفه في البحر» بنحوه.

وفيه: «فأمر اللهُ البرَّ فجمع ما فيه وأمر البحرَ فجمع ما فيه، ثمَّ قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا ربِّ، وأنت تعلم فغفر اللهُ له». للشيخين والموطأ والنسائي<sup>(٥)</sup>.  
٩٧٦٣- ابن عباس: أن عيينة بنَ حصنٍ قال لعمر هي يا ابن الخطاب، والله ما تُعطينا الجزلَ ولا تُحكِّمُ بيننا بالعدلِ، فغضب عمر، حتَّى همَّ أن يوقعَ به، فقال (الحُرُّ)<sup>(٦)</sup>: يا أمير المؤمنين!

إنَّ اللهُ تعالى قال لبيته ﷺ ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وإنَّ هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزها عمرٌ حين قرأها عليه، وكان وقافاً عند كتابِ اللهِ تعالى. للبخاري<sup>(٧)</sup>.

(٢) مسلم (٢٦٢١).

(١) الترمذي (٣٥٤٠).

(٤) البخاري (٦٤٨١)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٣) أبو داود (٤٩٠١)، وقال الألباني: صحيح.

(٦) في الأصل: الحي.

(٥) البخاري (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٧) البخاري (٤٦٤٢).

## كتاب الفتن أعاضنا الله منها

(التحذير والتنفير منها)

٩٧٦٤- أبو ثعلبة الخشني: أنه سأل النبي ﷺ عن هذه الآية ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] فقال: «اتمروا بالمعروف، وانتهوا عن المنكر، حتى إذا رأيتم شعاً مطاعاً وهوئى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياماً الصيرُ فيهنَّ مثل القبض على الجمر، للعاملِ فيهنَّ مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم»، قيل: يا رسول الله! أجر خمسين مناً أو منهم؟ قال: بل أجر خمسين منكم. لأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٧٦٥- أبو هريرة رفعه: «إنكم في زمانٍ من ترك فيه عشر ما أمر هلك، ثم يأتي زمانٌ من عمل فيه بعشر ما أمر به نجا». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٧٦٦- ابن عمرو: شبك النبي ﷺ أصابعه وقال: «كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالةٍ قد مرجت عهدهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا؟ قال: فكيف يا رسول الله؟ قال: تأخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

٩٧٦٧- أبو ذر رفعه: «يا أبا ذر قلتُ: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم؟» قلتُ: ما خار الله لي ورسوله، قال: «عليك بمن أنت منه»، قلتُ يا رسول الله! أفلا أخذ سيفي فأضعه على عاتقي؟ قال: «شاركت القوم إذا»، قلتُ: فما تأمرني؟ قال: «تلمز بيتك»، قلتُ: فإن دخل على بيتي؟ قال: «فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فآلتِ ثوبك على وجهك يئوئ ياثمك وإثمه». لأبي داود مطولاً<sup>(٤)</sup>.

(١) أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وقال: ضعيف.

(٢) الترمذي (٢٢٦٧)، وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف.

(٣) البخاري (٣٨٠) مختصراً، وذكر الزيادة ابن حجر في «الفتح» ٥٦٦/٨، وقال: إساف الحميدي في الجمع بين

الصحيحين نقلاً عن ابن مسعود. (٤) أبو داود (٤٢٦١)، وقال الألباني: صحيح.

٩٧٦٨- عديسة بنت أهبان: جاء عليّ إلى أبي فدعاه إلى الخروج معه، فقال له: إن خليلي وابن عمك عهد إليّ إذا اختلف الناس أن أتخذ سيفًا من خشبٍ فقد أتخذته، فإن شئت خرجتُ به معك، فتركه. للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٧٦٩- أبو موسى رفعه: «إنّ بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، (ويمسي مؤمناً)<sup>(٢)</sup> ويصبح كافراً، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والماشي فيها خير من الساعي، فكسروا قسيكم، وقطعوا أوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دخل على أحدٍ منكم فليكن كخير ابني آدم». لأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٧٧٠- وفي رواية: قالوا فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاسَ بيوتكم»<sup>(٤)</sup>.

٩٧٧١- أبو هريرة رفعه: «ستكونُ فتنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، (والماشي)<sup>(٥)</sup> فيها خيرٌ من الساعي، من تشرف إليها تستشرفه، ومن وجد ملجأً أو معاداً فليعذبه». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٩٧٧٢- أبو سعيد رفعه: «يوشكُ أن يكون خير مال المسلم غنمٌ يتبعُ بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفرُّ بدينه من الفتن». لمالك والبخاري وأبي داود والنسائي<sup>(٧)</sup>.

٩٧٧٣- أم مالك البهزية: ذكر النبي ﷺ فتنةً ففر بها، فقلتُ: يا رسول الله! من خيرُ الناس فيها؟ قال: «رجلٌ في ماشيةٍ يؤدي حقها ويعبدُ ربّه، ورجلٌ أخذ برأسِ فرسهٍ يخيفُ العدو ويخوفونه». للترمذي<sup>(٨)</sup>.

٩٧٧٤- محمد بن علي: أن حرمة مولى أسامة أخبره، قال: أرسلني أسامة إلى عليّ ليعطيني، وقال إنه سيسألك الآن فيقول ما خلف صاحبك؟ فقل له: يقول لك لو كنت في شدةٍ إلا سدي لأحببتُ أن أكون معك ولكن هذا أمر لم أره، قال حرمة: فسألني فأخبرته، فلم يعطيني شيئاً فذهبتُ إلى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي. للبخاري<sup>(٩)</sup>.

٩٧٧٥- حذيفة: ما أحدٌ من الناس تدرّكه الفتنة إلا وأنا أخافها عليه، إلا محمداً بن مسلماً، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تضركُ الفتنة». لأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذي (٢٢٠٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٢) من (ب).

(٣) أبو داود (٤٢٥٩)، والترمذي (٢٢٠٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٤) أبو داود (٢٢٦٢)، وقال الألباني: صحيح. (٥) من (ب).

(٦) البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦). (٧) البخاري (١٩).

(٨) الترمذي (٢١٧٧) وقال: حديث حسن غريب. (٩) البخاري (٧١١٠).

(١٠) أبو داود (٤٦٦٣)، وقال الألباني: صحيح.



٩٧٧٦- معقل بن يسار رفعه: «العبادةُ في الهرج كهجرةِ إليَّ». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٩٧٧٧- المقداد رفعه: «إنَّ السعيدَ لمن جنب الفتنَ، (إنَّ السعيدَ لمن جنب الفتنَ)<sup>(٢)</sup>، ولمن أبْتَلِي فصبر فواهاً». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٧٧٨- يزيد بن أبي عبيد: لما قُتل عثمانُ خرجَ سلمةُ بن الأكوعِ إلى الربذة، وتزوجَ هناك امرأةً وولدت له أولادًا، فلم يزل بها حتى قبل أن يموتَ بليالٍ، فنزلَ المدينة فماتَ بها<sup>(٤)</sup>.

٩٧٧٩- وفي رواية: «أن سلمة دخلَ على الحجاجِ فقال: يا ابن الأكوعِ أردتدت على عقبك تعرّبت؟ قال: لا، ولكن رسولَ الله ﷺ أذن لي في البدو». للشيخين والنسائي.

٩٧٨٠- ابن عباس رفعه: «ويلٌ للعرب من شرّ قد أقترَب، أفلح من كَفَّ يديه»<sup>(٥)</sup>.

٩٧٨١- سعيد بن زيد: كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنةَ عظم أمرها؛ فقلنا: أو قالوا: يا رسول الله لئن (أدركتنا)<sup>(٦)</sup> هذه لتهلكنا، فقال: «كلا، إن بحسبكم القتل» قال سعيدُ: فرأيتُ إخواني قتلوا. هما لأبي داود<sup>(٧)</sup>.

٩٧٨٢- أنس رفعه: «أمتي على خمسِ طبقاتٍ: فأربعونَ سنةً أهلُ بر وتقوى ثم الذين هم يلونهم إلى عشرين ومائة سنةٍ أهلُ تراحم وتواصل، ثم الذين يلونهم إلى ستين ومائة سنةٍ أهلُ تدابرٍ وتقاطع، ثم الهرج الهرج النجا النجا». للقرظيني بمجهول<sup>(٨)</sup>.

٩٧٨٣- أبو هريرة رفعه: «ليأتين على الناس زمانٌ لا يدري القاتلُ في أيِّ شيءٍ قتل، ولا يدري المقتولُ في أيِّ شيءٍ قتل، قيل وكيف؟ قال الهرجُ، القاتلُ والمقتولُ في النارِ». لمسلم<sup>(٩)</sup>.

٩٧٨٤- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إنها ستكونُ فتنةٌ تستنظفُ العرب قتلاها في النارِ، اللسانُ فيها أشدُّ من وقع السيفِ». للترمذي وأبي داود<sup>(١٠)</sup>.

٩٧٨٥- أسامة: أشرفَ النبي ﷺ على أطمٍ من أطام المدينة، فقال: «هل تدرون ما

(١) مسلم (٢٩٤٨)، والترمذي (٢٢٠١). (٢) من (ب).

(٣) أبو داود (٤٢٦٣)، وقال الألباني: صحيح. (٤) البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢).

(٥) أبو داود (٤٢٤٩)، وقال الألباني: (صحيح). (٦) في الأصل: ومكتنا.

(٧) أبو داود (٤٢٧٧)، وقال الألباني: (صحيح).

(٨) ابن ماجه (٤٠٥٨)، وقال البوصيري في «مجمع الزوائد» ص ٥٢٤: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي.

(٩) مسلم (٢٩٠٨).

(١٠) أبو داود (٤٢٦٥)، والترمذي (٢١٧٨)، وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف.

أرى؟ قال: لا، قال: «فإني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع (المطر)»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>  
 ٩٧٨٦- أبو سعيد رفعه: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشيرًا وذراعًا بذراع، حتى  
 لو دخلوا جحرَ ضبٍ لتبعتموهم»، فقلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن هما»  
 هما للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩٧٨٧- عائشة رفعته: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى»، قلت: يا  
 رسول الله! إن كنت لأظن حين أنزل الله، ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ  
 لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] أن ذلك تام، قال: «إنه  
 سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ربحًا طيبةً فيتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة من  
 خردلٍ من إيمانٍ، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٧٨٨- أبو هريرة رفعه: «ستكون فتنة صماء بكماء عمياء، من أشرف لها أستشرفت  
 له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.

٩٧٨٩- ابن عمر رفعه: «إذا مشت أمتي المطيطاء<sup>(٦)</sup> وخدمتها أبناء الملوك وفارس  
 والروم، سلط شرارها على خيارها». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٧٩٠- معاذ: «إن وراءكم فتنة يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن، حتى يأخذه  
 المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والعبد والحُرُّ والصغيرُ والكبيرُ، فيوشك قائل أن يقول: ما  
 للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن وما هم بمتبعي حتى، أبتدع لهم غيره، فإياكم وما أبتدع  
 إنما أبتدع ضلالةً، وأحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان  
 الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق، وقال: أجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي  
 يقال: ما هذه ولا يثنيك ذلك عنه، فإنه لعله يراجع، وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق  
 نورًا». لأبي داود<sup>(٨)</sup>.

٩٧٩١- حذيفة: كان الناس يسألون النبي ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر

(١) في (ب): القطر. (٢) البخاري (٢٤٦٧)، ومسلم (٢٨٨٥).

(٣) البخاري (٤٣٥٦) ومسلم (٢٦٦٩).

(٤) مسلم (٢٩٠٧). (٥) أبو داود (٤٢٦٤)، وقال المنذري في «مختصره» ١٤٨/٦: في إسناده عبد الرحمن البيهاني، ولا يحتج بحديثه.  
 وقال الألباني: ضعيف.

(٦) المطيطاء: مشية فيها تبخر ومد اليدين. النهاية: مادة مطا.

(٧) الترمذي (٢٢٦١)، وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: صحيح (١٨٤٦).

(٨) أبو داود (٤٦١١)، وقال الألباني: صحيح.

مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله! إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم»، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن»، قلت: وما دخنه؟ قال: «قومٌ يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر»، فقلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها»، فقلت يا رسول الله: فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم»، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعضَّ بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>(١)</sup>.

٩٧٩٢- وفي رواية: «قومٌ لا يستنون بسنتي، وسيقومُ فيهم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس»، قلت: فما أصنع إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع»<sup>(٢)</sup>. للشيخين وأبي داود.

٩٧٩٣- ابن عمرو بن العاص رفعه: «إنه لم يكن قبلي نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاءٌ وأمور تنكرونها، وتجيء فتنةٌ فيزلق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنةُ فيقول المؤمن هذه مهلكتي، ثم تنكشف وتجيء الفتنةُ فيقول المؤمن هذه هلهة، فمن أحب أن يرحل عن النار ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتي إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر». لمسلم والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٧٩٤- جابر رفعه: «إن عرش إبليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنةً، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويلتزمه، ويقول: نعم أنت». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٧٩٥- أبو موسى رفعه: «من حمل علينا السلاح فليس منا». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٧٩٦- ابن الزبير رفعه: «ن شهر سيفه ثم وضعه، فدمه هدر». للنسائي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧)، وأبو داود (٤٢٤٤).

(٢) البخاري (٣٦٠٧)، ومسلم (١٨٤٧).

(٣) مسلم (١٨٤٤)، والنسائي (٤١٩١).

(٤) مسلم (٢٨١٣).

(٥) البخاري (٧٠٧١)، ومسلم (١٠٠)، والترمذي (١٤٥٩).

(٦) النسائي ١١٧/٧، وقال الألباني: شاذ.

٩٧٩٧- جندب رفعه: «من قُتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصرُ عصبيةً فقتله جاهليةً». لمسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٧٩٨- سفيان: سمعتُ رجلاً سأل جابراً الجعفي عن قوله تعالى ﴿فَلَنْ أُنزِلَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِلْآبَةِ أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي﴾ [يوسف: ٨٠] الآية، قال جابرٌ: لم يجيء تأويلها بعدُ، قال سفيانٌ: كذبٌ، قيل لسفيان: ما أراد بهذا؟ فقال: طائفةٌ من الرافضة يقولون: إن علياً في السحابِ فلا تخرج مع من خرج من ولده حتى ينادي منادٍ من السماء، يريدون علياً، أخرجوا مع فلان، ذلك تأويلُ هذه الآية عندهم، وكذب جابرٌ وكذبوا هم، وإنما كانت هذه الآية في إخوة يوسف، وقال تعالى: ﴿وَحَرَّمْ عَلَى قَرَبِيِّ أَهْلَكْنَهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]. لمسلم في مقدمة كتابه<sup>(٢)</sup>.

٩٧٩٩- ابن عمر رفعه: «ألا أنَّ الفتنة ههنا يشيرُ إلى المشرقِ من حيثُ يطلعُ قرنُ الشيطانِ»<sup>(٣)</sup>.

٩٨٠٠- وفي رواية: «اللهمَّ بارك لنا في شامنا، اللهمَّ بارك لنا في يمننا»، قالوا: وفي نجدنا؟ قال: «اللهمَّ بارك لنا في شامنا، اللهمَّ بارك لنا في يمننا»، قالوا: يا رسولَ الله وفي نجدنا؟ فأظنه قال في الثالثة: «هنالك الزلازلُ والفتن، ومنها يطلعُ قرنُ الشيطانِ»<sup>(٤)</sup>.

٩٨٠١- وفي رواية: قال سالم: يا أهل العراقِ ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة، سمعتُ أبي عبد الله بن عمرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الفتنةَ نجيةٌ من ههنا، وأوماً بيده نحو المشرقِ من حيثُ يطلعُ قرنا الشيطانِ، وأنتمُ يضربُ بعضكم رقابَ بعض، وإنما قتل موسى الذي قتل من آل فرعون خطأ»، فقال الله له: ﴿وَقَلَّتْ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]. للشيخين والموطأ والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٠٢- الأحنفُ بن قيسٍ: خرجتُ وأنا أريدُ هذا الرجل، فلقيني أبو بكره فقال: أين تريدُ يا أحنفُ؟ قلتُ: أريدُ نصر ابن عمِّ رسولِ الله ﷺ، فقال: يا أحنفُ! أرجع فإنني سمعتهُ ﷺ يقولُ: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتلُ والمقتولُ في النارِ»، فقلتُ أو قيلَ يا رسولَ الله: هذا القاتلُ فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنه (قد)<sup>(٦)</sup> أراد قتل صاحبه». للشيخين وأبي

(١) مسلم (١٨٥٠)، والنسائي ١٢٣/٧. (٢) مسلم في مقدمة الصحيح ١٦/١.

(٣) البخاري (٣٥١١)، ومسلم (٢٩٠٥). (٤) البخاري (١٠٣٧)، (٧٠٩٤).

(٥) البخاري (٣٥١١)، ومسلم (٢٩٠٥)، والترمذي (٣٩٥٣).

(٦) في (ب).

داود والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٨٠٣- ابن مسعود رفعه: «سببُ المؤمنِ فسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ». للشيخين والترمذي

والنسائي<sup>(٢)</sup>.

٩٨٠٤- ابن عمر رفعه: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ». لأبي

داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٩٨٠٥- وعنه رفعه: «من مشى إلى رجلٍ من أمتي ليقتلهُ فليقل هكذا، فالقاتلُ في النار

والمقتولُ في الجنة». لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٨٠٦- ابن مسعود: «لا يقولُ أحدُكم اللهم إني أعوذُ بك من الفتنة، فإنه ليس منكم

أحدٌ إلا يشتملُ على فتنةٍ، ولكن من استعاذ فليستعذ من مضلاتها، فإنَّ الله تعالى يقولُ:

﴿أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]. للكبير بانقطاع ومختلط<sup>(٥)</sup>.

٩٨٠٧- أم حبيبةً رفعته: «رأيتُ ما تلقى أمتي بعدي وسفك بعضهم دماءَ بعضٍ، وسبق

ذلك من الله كما سبق في الأمم قبلهم، فسألته أن (يوليني)<sup>(٦)</sup> شفاعَةَ يوم القيامة فيهم، ففعل». لأحمد والأوسط<sup>(٧)</sup>.

٩٨٠٨- أنسُ رفعه: «من أقتراب الساعة أن يرى الهلالَ قبلاً، فيقالُ للثلاثين، وأن

تُتخذ المساجدُ طرقاً، وأن يظهر موتُ الفجأة». للأوسط والصغير بضعف<sup>(٨)</sup>.

٩٨٠٩- ابن عمرو بن العاصِ رفعه: «لا تقوم الساعةُ حتى يظهر الفحشُ وقطيعةُ

الرحم وسوءُ الجوارِ، ويخونُ الأمينُ»، قيل: يا رسولَ الله! فكيف المؤمنُ يومئذٍ؟ قال:

«كالنخلة وقعت فلم تفسد، وأكلت ولم تكسر، ووضعَت طيباً». للبخاري<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٧٠٨٣)، ومسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٨)، والنسائي ١٢٥/٧.

(٢) البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، والترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي ١٢٢/٧.

(٣) البخاري (٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦)، وأبو داود (٤٦٨٦)، والنسائي ١٢٦/٧-١٢٧.

(٤) أبو داود (٤٢٦٠)، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) الطبراني (٨٩٣١)، وقال الهيثمي ٢٢٣/٧: وإسناد منقطع وفيه المسعودي وقد أختلط.

(٦) من (ب): يؤتيني.

(٧) أحمد ٤٢٨/٦، الطبراني في «الأوسط» ٥٢/٥-٥٣ (٤٦٤٨)، وقال الهيثمي ٢٢٤/٧: رواه أحمد والطبراني

في «الأوسط» ورجالهما رجال الصحيح.

(٨) الطبراني في «الأوسط» ٩/٩٤٧ (٩٣٧٦) و«الصغير» ٢/١٢٦١ (١١٣٢)، وقال الهيثمي ٣٢٥/٧: رواه الطبراني

في «الصغير» و«الأوسط» عن شيخه الهيثم بن خالد المصيصي وهو ضعيف.

(٩) البزار ٤٠٧/٦ (٢٤٣٢)، وقال الهيثمي ٣٢٧/٧: وفيه: عبد الرحمن بن مغراء: وثقه أبو زرعة وجماعة وضعفه

ابن المدني، وبقية رجاله رجال الصحيح وقد أختصر المصنف الحديث بقيت فيه جملة وهي «وكقطعة

الذهب أدخلت النار فأخرجت فلم تزد إلا جودة».

٩٨١٠- حذيفةُ رفعه: «يُدرَسُ الإسلامُ كما يدرَسُ وِشَى الثوبِ حتى لا يدري ما صيامٌ ولا صلاةٌ ولا نَسْكٌ ولا صدقةٌ، وليسرَى على كتابِ اللهِ تعالى في ليلةٍ فلا يبقى في الأرض منه آيةٌ، وتبقى طوائفٌ من الناسِ الشيخَ الكبيرَ والمعجوزَ، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة، لا إله إلا الله، فنحنُ نقولها فقال له: صلة ما يغني عنهم لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاةٌ ولا صيامٌ ولا نَسْكٌ ولا صدقةٌ؟ فأعرضَ عنه حذيفةٌ ثم ردها عليه ثلاثاً كل ذلك يعرضُ عنه حذيفةٌ، ثمَّ أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صله تنجيهم من النارِ ثلاثاً». للقرظوني<sup>(١)</sup>.

٩٨١١- عوف بن مالك رفعه: «يكونُ أمامُ الدجالِ سنونِ خوادعُ، يكثرُ فيها المطرُ ويقلُّ النبتُ، ويكذب فيها الصادقُ ويصدقُ فيها الكاذبُ، ويؤتمنُ فيها الخائنُ ويخونُ فيها الأمينُ، وينطقُ فيها الروبيضةُ»، قيل: يا رسولَ الله! وما الروبيضةُ؟ قال: «من لا يؤبه له». للكبيرِ بمدلس<sup>(٢)</sup>.

### ما ورد من فتن مسماة

٩٨١٢- حذيفةُ: كتنا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ حديثَ النبي ﷺ في الفتنة؟ فقلتُ: أنا أحفظه، فقال: هات إنك لجريءٌ، وكيف قال؟ قلتُ: سمعته يقولُ: «فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره، يكفرها الصيامُ والصلاةُ والصدقةُ والأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ»، فقال عمرُ: ليس هذا أريدُ، إنما أريدُ التي تموجُ كموج البحر، قلتُ: مالك ولها يا أميرَ المؤمنين؟ إنَّ بينك وبينها بابًا مغلقًا، قال: فيكسرُ البابُ أو يفتحُ؟ قال: قلتُ: بل يُكسرُ، قال: ذلك أحرى أن لا يغلَقَ أبدًا، قال فقلنا لحذيفة: هل كانَ عمرُ يعلمُ من البابُ؟ قال: نعم، كما يعلمُ أنَّ دونَ غدٍ ليلةٌ، إني حدثته حديثًا ليس بالأعاليط، قال: فهبنا أن نسألَ حذيفةً من البابُ؟ فقلنا لمسروقٍ: سلهُ، فسأله، فقال: عمرُ<sup>(٣)</sup>. للشيخين والترمذي.

٩٨١٣- وفي رواية: قال عمرُ: أنتَ لله أبوك قال حذيفةُ: سمعتُ النبي ﷺ يقولُ:

(١) ابن ماجه (٤٠٤٩)، وقال الألباني صحيح.

(٢) الطبراني (٦٨، ٦٧/١٨) وقال الهيثمي ٣٣٠/٧: رواه الطبراني بأسانيد وفي أحسنها ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات.

(٣) البخاري (١٤٣٥) واللفظ له، ومسلم (١٤٤)، والترمذي (٢٢٥٨).

«تعرض الفتنة على القلوب كالحصير عودًا عودًا، فأبى قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، وأبى قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مرادًا كالكوز مجحياً لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا إلا ما أرب من هواه»، وحدثه أن بينك وبينها بابًا مغلقًا يوشك أن يكسر، قال عمر: أكسرًا لا أبا لك فلو أنه فتح لعله كان يعاد، قال: لا بل يكسر، وحدثه أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثًا ليس بالأغليط، قال أبو خالد: فقلت لسعيد: يا أبا مالك! ما أسود مرادًا؟ قال: شدة البياض في سواد، قلت: فما الكوز مجحياً؟ قال: منكوسًا<sup>(١)</sup>.

٩٨١٤- ابن عمر: كنا قعودًا عند النبي ﷺ، فذكر الفتنة فأكثر في ذكرها، حتى ذكر فتنة الأحلاس، قال: «هي هرب و حرب، ثم فتنة السراء دخنها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني وليس مني، وإنما أوليائي المتقون، ثم يصطلع الناس على رجل كورك على ضلع، ثم فتنة الدهيماء لا تدع أحدًا من هذه الأمة إلا لطمته لطمه، فإذا قبل أنقضت تمادت، يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا، حتى يصير الناس إلى فساطين، فسباط إيمان لا نفاق فيه، وفسباط نفاق لا إيمان فيه، فإذا كان ذاكم فانتظروا الدجال من يومه أو غده»<sup>(٢)</sup>.

٩٨١٥- أبو بكره رفعه: «ينزل ناس من أمتي بغائط يسمونه البصرة عند نهر يقال له دجلة، يكون عليه جسر يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين».

وفي رواية: «المسلمين فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء<sup>(٣)</sup> عراض الوجوه صفار العين حتى ينزلوا على شط النهر، فيتفرق أهلها ثلاث فرق، فرقة يأخذون أذنان البقر والبرية وهلكوا، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا، وفرقة يجعلون ذرايعهم خلف ظهورهم، ويقاتلونهم وهم الشهداء»<sup>(٤)</sup>.

٩٨١٦- ذو (مخير)<sup>(٥)</sup> رفعه: «ستصالحون الروم صلحًا آمنًا، فتغزون أنتم وهم عدوًا من ورائكم، فتنصرون وتغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج<sup>(٦)</sup> ذي تلول، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب، فيقول: غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيدقه،

(١) مسلم (١٤٤).

(٢) أبو داود (٤٢٤٢)، وأحمد ١٣٣/٢، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) قيل: إن قنطوراء كانت جارية لإبراهيم عليه السلام ولدت له أولادًا منهم الترك والصين. النهاية.

(٤) أبو داود (٤٣٠٦)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٥) في (١): مخير.

(٦) المَرَج: الأرض الواسعة ذات نبات كثير تخرج فيه الدواب أي تُخلو وتسرح مختلطة كيف شاءت. النهاية.

فعد ذلك تغدو الروم وتجتمع للمسلحة»<sup>(١)</sup>.

٩٨١٧- زاد في رواية: «ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتلون، فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة»<sup>(٢)</sup>.

٩٨١٨- أم سلمة رفعتة: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيهرج رجل من أهل المدينة هاربًا إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال<sup>(٣)</sup> الشام وعصائب<sup>(٤)</sup> أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثًا فيظهرون عليهم، وذلك بعث كلب، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم المال ويعمل في الناس بسنة نبيهم، ويلقى الإسلام بجرانه: إلى الأرض فيلبث سبع سنين»<sup>(٥)</sup>.

٩٨١٩- وفي رواية: «تسع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون».

قلت يا رسول الله: كيف بمن كان كارهاً؟

قال: «يخسف بهم ولكن يبعث (يوم القيامة)<sup>(٦)</sup> على نيته»<sup>(٧)</sup>.

٩٨٢٠- ثوبان رفعه: «يوشك الأمم أن تداعي عليكم كما تداعي الأكلة إلى قصعتها»،

فقال قائل: من قلة نحن يومئذ؟

فقال: «بل أنتم يومئذ كثيرون، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن»، قيل: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: «حُب الدنيا وكرهية الموت»<sup>(٨)</sup>. هي لأبي داود.

٩٨٢١- حذيفة: والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة،

وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسراً إلى في ذلك شيئاً ما لم يحدثه غيري، ولكنه قال يوماً

(١) أبو داود (٤٢٩٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٢) أبو داود (٤٢٩٣)

(٣) الأبدال: هم العباد والأولياء الواحد: يذل كحمل وأحمال وبدل كحمل سموا بذلك لأنهم كلما مات واحد منهم أبدل بأخي. النهاية.

(٤) العصائب: جمع عصابة وهم الجماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين ولا واحد لها من لفظها. النهاية.

(٥) أبو داود (٢٢٨٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٦) زيادة من (ب). (٧) مسلم (٢٨٨٢) وأبو داود (٤٢٨٩).

(٨) أبو داود (٤٢٩٧) وقال الألباني: صحيح.



وهو في مجلسٍ يتحدث فيه عن الفتنِ ويعدُّهنَّ: «منهنَّ ثلاثٌ لا يكدن يذرن شيئاً، ومنهنَّ فتنٌ كرياح الصيف، ومنها صغارٌ، ومنها كبارٌ»، فذهب أولئك الرَّهط الذين سمعوه معي كلهم غيري. لمسلم<sup>(١)</sup>.

٩٨٢٢- وعنه: والله ما أدري أنسى أصحابي أم تناسوا، والله ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنةٍ إلى أنقضاء الدنيا، يبلغ من معه ثلاثمائة فصاعداً إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته<sup>(٢)</sup>.

٩٨٢٣- ابن عمر رفعه: «يوشك المسلمون أن يُحاصروا إلى المدينة، حتى يكون أبعد مسألهم<sup>(٣)</sup> سلاح»، قال الزهري: سلاح قريب من خير. هما لأبي داود<sup>(٤)</sup>.

٩٨٢٤- أبو مالك رفعه: «ليكوننَّ من أمتي قومٌ يستحلون الحرَّ والحريمَ والخمرَ والمعازفَ، ولينزلنَّ أقوامٌ إلى جنبِ علمِ نروحٍ عليهم سارحةٌ لهم، فيأتيهم رجلٌ لحاجةٍ فيقولون: أرجع إلينا غداً، فيبيتهم الله ويضعُ العلمَ ويمسحُ آخرين قردهً وخنازيرَ إلى يومِ القيامةِ»<sup>(٥)</sup>.

٩٨٢٥- عبد الله بن زياد: لما صار طلحةُ والزبيرُ وعائشةُ إلى البصرة، بعث عليُّ عمارَ بن ياسرٍ وحسناً، فقدمنا علينا الكوفةَ، فصعدا المنبرَ، وكان حسنُ بن عليٍّ في أعلاه وعمارُ أسفلَ منه، فاجتمعنا إليهما، فسمعتُ عماراً يقولُ: إنَّ عائشةَ قد صارت إلى البصرة، والله إنها لزوجَةٌ نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكنَّ الله أبتلائكم ليعلم إياه تطيعون أم هي<sup>(٦)</sup>.

٩٨٢٦- شقيقٌ: دخل أبو موسى وأبو مسعود عليَّ عمارَ حيثُ أتى الكوفةَ، ليستنفر الناسَ، فقالا: ما رأينا منك أمراً منذُ أسلمتَ، أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمرِ، فقال: ما رأيتُ منكما أمراً منذُ أسلمتما أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمرِ، ثم كساها حلةً<sup>(٧)</sup>.

٩٨٢٧- وفي رواية: أن أبا مسعودٍ هو كسى عماراً وأبا موسى حلةً حلةً. هي

للبخاري.

٩٨٢٨- قيسُ بنُ عبادٍ: قلتُ لعليٍّ: أخبرني عن مسيرك هذا، أعهدُ عهدهُ إليك النبيُّ

(١) مسلم (٢٨٩١). (٢) أبو داود (٤٢٤٣)، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) المسالِح: جمع مسلحة وهي كالنفر والمرقب يكون فيه أقوام يرقبون العدو لشلا يطرقهم على غفلة.

(٤) أبو داود (٤٢٥٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) ذكره البخاري تعليقاً (٥٥٩٠) وقال الحافظ في الفتح ٥٥/١٠: والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط

الصحيح. (٦) البخاري (٧١٠٠).

(٧) البخاري (٧١٠٤).

ﷺ، أم رأى رأيته؟ قال: ما عهد إلى النبي ﷺ بشيء ولكنه رأى رأيته. لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٩٨٢٩- أبو رافع: أن النبي ﷺ قال لعلي: «إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر»،  
 قال: أنا يا رسول الله؟ قال: «نعم»، قال: أنا من بين أصحابي؟ قال: «نعم»، قال: أنا  
 أشقاهم يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمئها». أحمد والبخاري  
 والكبير<sup>(٢)</sup>.

٩٨٣٠- قيس بن أبي حازم: أن عائشة لما نزلت على الحوآب سمعت نباح الكلاب،  
 فقالت: ما أظنني إلا راجعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول لنا: «أبتكن تنبح عليها الحوآب؟».  
 فقال لها الزبير: لا ترجعين، عسى الله أن يصلح بك بين الناس. لأحمد والموصلي  
 والبخاري<sup>(٣)</sup>.

٩٨٣١- ابن عباس قال رسول الله ﷺ لنسائه: «ليت شعري أبتكن صاحبة الجمل  
 الأدب، تخرج فتنبحها كلاب حوآب، يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثيرا، ثم تنجو بعد  
 ما كادت»<sup>(٤)</sup>.

٩٨٣٢- حذيفة قال: كيف (أنتم)<sup>(٥)</sup> وقد خرج أهل بيت نبيكم ﷺ فرقتين يضرب  
 بعضكم وجوه بعض بالسيف، فقيل يا أبا عبد الله: فكيف نصنع إن أدركنا ذلك الزمان؟  
 قال: أنظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فالزموها فإنها على الهدى. هما للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٨٣٣- ابن عباس: لما بلغ أصحاب علي حين ساروا إلى البصرة أن أهل البصرة قد  
 اجتمعوا لطلحة والزبير، شق عليهم (وقع في قلوبهم، فقال علي والذي لا إله غيره لنظهرن  
 على أهل البصرة، ولنقتلن طلحة والزبير)<sup>(٧)</sup>، ولنخرجن إليكم من الكوفة ستة آلاف  
 وخمسمائة وخمسون رجلا، قال ابن عباس: فوقع ذلك في نفسي، فلما أتى أهل الكوفة  
 خرجت فقلت: لأنظرن، فإن كان كما يقول فهو أمر سمعه، وإلا فهي خديعة الحرب،

(١) أبو داود (٤٦٦٦).

(٢) أحمد ٣٩٣/٦ والبخاري (٣٢٧٢)، والطبراني (٩٩٥)، وقال الهيثمي ٢٣٤/٧: رجاله ثقات.

(٣) أحمد (٥٢/٦، ٩٧) والبخاري (٣٢٧٥)، وأبو يعلى (٤٨٦٨)، وقال الهيثمي ٢٣٤/٧: رجال أحمد رجال  
 الصحيح.

(٤) قال الهيثمي ٢٣٤/٧: رواه البخاري (٣٢٧٣)، ورجاله ثقات.

(٥) من (ب).

(٦) قال الهيثمي ٢٣٦/٧: رواه البخاري، ورجاله ثقات (٣٢٨٣).

(٧) ساقطة من الأصل والمثبت من (ب).

فأريث رجلاً من الجيش فسألتُهُ فقال: ما قال عليٌّ للكبير بضعف<sup>(١)</sup>.  
 ٩٨٣٤- ابن عمر: دخلتُ عليَّ حفصةً ونوساتها<sup>(٢)</sup> تنطفُ، قلتُ: قد كان من الناسِ ما ترين، فلم يجعل من الأمر شيءً، فقالت: الحق فإنهم ينتظرونك وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقةٌ، فلم تدعه حتى تذهب، فلما تفرَّق الناسُ خطب معاويةً، وقال: من كان يريد أن يتكلَّم في هذا الأمرِ فليُطَلِّع لنا قرنه فلنحنُ أحقُّ به منه ومن أبيه، قال حبيبُ بن مسلمة: فهلا أجبته؟ قال عبدُ الله: فحللتُ حبوتي وهممت أن أقول: أحقُّ بهذا الأمرِ منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيتُ أن أقول كلمةً تفرِّق بين الجمعِ وتسفكُ الدماءَ وتحملُ عني غير ذلك، فذكرتُ ما أعدَّ الله في الجنانِ، قال حبيبُ: حُفِظت وعصمت. للبخاري<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٨٣٥- علي: عهد إلى رسولِ الله ﷺ في قتالِ الناكثينِ والقاسطينِ والمارقين. للبخاري والأوسط<sup>(٤)</sup>.

٩٨٣٦- ابن عمر قال: لم أجدني آسي عليَّ شيءٍ إلا أني لم أقاتلِ الفئةَ الباغيةَ مع عليٍّ للكبير<sup>(٥)</sup>.

٩٨٣٧- حذيفة: قال له بنو عبس: إن أميرَ المؤمنين عثمان قد قُتل فما تأمرنا؟ قال: أمركم أن تلمزوا عمارًا، قالوا: إن عمارًا لا يفارقُ عليًا، قال: إن الحسدَ هو أهلك الجسدِ، وإنما ينفركم من عمارٍ قربه من عليٍّ، فوالله لعليٍّ أفضلُ من عمارٍ أبعد ما بين الترابِ والسحابِ، وإن عمارًا لمن الأخيار، وهو يعلمُ أنهم إن لزموا عمارًا كانوا مع عليٍّ. للكبير بمبهم<sup>(٦)</sup>.

٩٨٣٨- ابن عمرو بن العاص قال: لرجلين يختصمان في رأسِ عمارٍ، يقولُ: كلُّ واحدٍ منهما أنا قتلته، فقال عبدُ الله: ليطب به أحدكما نفسًا لصاحبه، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «تقتله الفئةُ الباغيةُ»، فقال معاويةُ: فما بالك معنا؟

قال: إن أبي شكاني إلى النبي ﷺ، فقال: «أطع أباك ما دام حيًّا ولا تعصه، فأنا معكم

(١) الطبراني (١٠٧٣٨) وقال الهيثمي ٢٣٦/٧: قال ابن عباس: وهو مما كان رسول الله ﷺ يخبره رواه الطبراني

وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف.

(٢) نوساتها: بفتح النون أي ذوائبها ومعنى تنطف أي تقطر كأنها قد أغتسلت. الفتح ٤٦٥/٧.

(٣) البخاري (٤١٠٨).

(٤) البزار ٢/٢١٥ (٦٠٤)، والأوسط ٨/٢١٣ (٨٤٣٣)، وقال الهيثمي ٢٣٨/٧: وأحد إسنادي البزار رجاله

رجال الصحيح، غير الربيع بن سعد وثقه ابن حبان.

(٥) قال الهيثمي ٢٤٢/٧: رواه الطبراني بأسانيد، وأحدها رجاله رجال الصحيح.

(٦) قال الهيثمي ٢٤٣/٧: رواه الطبراني رجاله ثقات إلا أني لم أعرف الرجل المبهم.

ولست أقاتل أحدًا». لأحمد<sup>(١)</sup>.

٩٨٣٩- ابن أبي أوفى رفعه: «الخوارجُ كلابُ النارِ». للقزويني<sup>(٢)</sup>.

٩٨٤٠- زيد بن وهب: أنه كان في الجيشِ الذين كانوا مع عليّ الذين ساروا إلى الخوارج، فقال عليّ: أيها الناس! إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يخرجُ قومٌ من أمّتي يقرءونَ القرآنَ ليست قراءتُكم إلى قراءتهم بشيءٍ ولا صلاتُكم إلى صلاتهم بشيءٍ ولا صيامُكم إلى صيامهم بشيءٍ، يقرءونَ القرآنَ يحسبونَ أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوزُ صلاتُهم تراقيمهم، يمرقونَ من الإسلامِ كما يمرقُ السهمُ من الرمية، لو يعلم الجيشُ الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسانِ نبيهم لنكلوا عن العمل، وآيةُ ذلك: أن فيهم رجلًا له عضٌّ ليس له ذراعٌ، على عضده مثلُ حلمةِ الثدي، عليه شعراتٌ بيضٌ، فتذهبون إلى معاويةَ وأهل الشام وتتركونَ هؤلاء القومَ يخلقونكم في ذراريكم وأمولكم، والله إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدمَ الحرامَ، وأغاروا في سرحِ الناسِ فسيروا»، قال سلمة بن كهيل: فزلتني زيد بن وهبٍ منزلاً منزلاً، حتى قال: مررنا على قنطرةٍ فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذٍ عبدُ الله بنُ وهبٍ الراسبي، فقال لهم: ألقوا الرماحَ وسلّوا سيوفكم من جفونها، فإني أخافُ أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، فرجعوا فوحشوا برماحهم وسلّوا السيوفَ، وشجرهم الناسُ برماحهم، وقتل بعضهم على بعض، وما أصيبَ يومئذٍ من الناسِ إلا (رجلان)<sup>(٣)</sup>، فقال عليّ: التمسوا فيهم (المخدج)<sup>(٤)</sup>، فالتمسوه فلم يجدوه، فقام عليّ بنفسه حتى أتى ناسًا قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخرجوهم فوجدوه مما يلي الأرض، فكبرُ ثم قال: صدقَ اللهُ وبلغَ رسوله، فقام إليه عبيدةُ السلماني فقال: يا أمير المؤمنين! الله الذي لا إلهَ إلا هو أسمعُ هذا الحديثَ من رسولِ الله ﷺ؟ قال: أي، والله الذي لا إلهَ إلا هو، حتى أستخلفه ثلاثًا وهو يحلفُ له<sup>(٥)</sup>.

٩٨٤١- وفي رواية: واستخرجوه من تحت قتلَى في الطين، قال أبو الوضيء: فكأنني

أنظر إليه حبشيًّا عليه قريطوقٌ، له، إحدى يديه مثلُ ثدي المرأة عليها شعيرات مثلُ الشعيرات التي تكونُ على ذنبِ اليربوع<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد ١٦٤-١٦٥، وقال الهيثمي: ٢٤٤/٧. رجاله ثقات.

(٢) ابن ماجه (١٧٣)، وقال البوصيري في «الزوائد» ٢٥/١: رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٣) في الأصل: رجلًا والصواب ما أثبتناه من «صحيح مسلم».

(٤) في الأصل: المجدج.

(٥) مسلم (١٠٦٦)، وأبو دواد (٤٧٦٨).

(٦) أبو داود (٤٧٦٩)، وقال الألباني: صحيح الإسناد.

قال أبو مريم: إن كان ذلك (المخدج)<sup>(١)</sup> لمعنا يومئذ في المسجد نجالسه بالليل والنهار، وكان فقيرًا ورأيتُه مع المساكين يشهدُ طعامَ عليٍّ مع الناس، وقد كسوته برنسا، وكان يسمي نافعًا ذا الثدية، وكان في يده مثل ثدي المرأة، على رأسه حلمة مثل حلمة الثدي، عليه شعيرات مثل سبالة السنور. لمسلم وأبي داود<sup>(٢)</sup>.

٩٨٤٢- عبد الله بن أبي رافع: أن الحرورية لما خرجوا على عليٍّ، فقالوا لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف لنا ناسا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون: «الحقُّ بألستهم لا يجاوز هذا منهم، وأشار إلى حلقه، ومن أبغض خلق الله إليه، منهم أسودٌ إحدى يديه طبي<sup>(٣)</sup> شاةٍ أو حلمة ثدي»، فلما قتلهم عليٌّ، قال: أنظروا فنظروا فلم يجدوا شيئا، فقال: أرجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبتُ مرتين أو ثلاثا ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه. لمسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٨٤٣- سويد بن غفلة قال: قال عليٌّ: إذا حدثتكم عن النبي ﷺ حديثا فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإني سمعتُ النبي ﷺ يقول: «سيخرج قومٌ في آخر الزمان حدثا الأسمان سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يقرءون القرآن لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة». للشيخين وأبي داود والنسائي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٤٤- أبو سعيد: سئل عن الحرورية، هل سمعتُ النبي ﷺ يذكرها؟ قال: لا أدري من الحرورية، ولكنني سمعته ﷺ يقول: «يخرج في هذه الأمة، ولم يقل منها، قومٌ تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، يقرءون القرآن لا يجاوز حلقهم أو حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فينظر الرامي سهمه إلى نصله إلى رصافه، فيتماري في (الفوقة)<sup>(٦)</sup>، هل علق بها من الدم شيء<sup>(٧)</sup>».

٩٨٤٥- وفي رواية: بينما نحن عند النبي ﷺ وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجلٌ من بني تميم، فقال: يا رسول الله! أعدل؟ فقال ﷺ: «وبلك ومن يعدل إذا لم أعدل»<sup>(٨)</sup>.

٩٨٤٦- وفي أخرى: «قد خبت وخسرت إن لم أعدل»<sup>(٩)</sup>.

(١) في الأصل: المجدع.

(٢) طيبي: شاه أش ضرع شاة. النهاية.

(٣) البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٧)، والنسائي ١١٩/٧.

(٤) في الأصل: العوفة.

(٥) البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤)، ومالك ١٠٦/١-١٠٧ (٢٧٣).

(٦) البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤). ١٤٨. (٩) مسلم (١٠٦٤) ١٤٨.

٩٨٤٧- وفي أخرى: قال: أبو سعيد: فأشهدُ أنني سمعتُ هذا من رسولِ الله ﷺ، وأشهدُ أن عليًا قاتلُهُم وأنا معه، فأمر بذلك الرجلُ، فالتَّمَسَ فوجد، فأتى به حتى نظرتُ إليه على نعتِ النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

٩٨٤٨- وفي أخرى: قال أبو سعيد: بعث عليٌّ وهو باليمنِ إلى النبي ﷺ بذهبية في تربتها، فقسمها بين أربعة الأقرع ابن حابس الحنظلي، وبين عيينة بن بدر الفزاري، وبين علقمة بن علاثة العامري، وبين زيد الخيل الطائي، فتغضبت قريشُ والأنصارُ، فقالوا: يعطيه صناديد أهل نجدٍ ويدعنا، قال: إنما أتالهُم، فأقبل رجلٌ غائر العينين، ناتئ الجبين، كثر اللحية، مشرف الوجنتين، مخلوق الرأس، فقال: يا محمد!

اتق الله، قال: «فمن يطيع الله إذا عصيته؟ فيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني» فسأل رجلٌ من القوم قتله، أراه خالد بن الوليد، فمنعه، فلما ولي قال: «إن من ضئضئ هذا قومًا يقرءون القرآن لا يجاوزُ جناجرهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرميّة، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عادٍ»<sup>(٢)</sup>.

٩٨٤٩- وفي أخرى: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً بنحوه، وفيه: ثم ولي الرجل فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟» فقال: «لا، لعله أن يكون يصلي»، قال خالد: كم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب على قلوب الناس، ولا أشق بطونهم، ثم نظر إليه وهو مقف، فقال: يخرج من ضئضئ هؤلاء قومٌ يتلون كتاب الله رطبًا». بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٩٨٥٠- في أخرى: فقام إليه عمر، فقال: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه! فقال: «لا»، فقام إليه خالد سيف الله، فقال: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا»<sup>(٤)</sup>.

٩٨٥١- في أخرى: أن النبي ﷺ ذكر قومًا يكونون في أمته يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحالُّق، قال: «هم شرُّ الخلق، أو من شرِّ الخلق، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق». للسته إلا الترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٥٢- للنسائي عن أبي برزة نحوه، وفيه: «سيماهم التحليق، لا يزالوا يخرجون

(١) البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) ١٤٨.

(٢) البخاري (١١٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) ١٤٣، وأبو داود (٤٧٦٤)، والنسائي ٨٧/٥-٨٨.

(٣) البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) ١٤٤. (٤) مسلم (١٠٦٤) ١٤٥.

(٥) مسلم (١٠٦٥).

حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال»<sup>(١)</sup>.

٩٨٥٣- أنس: أن رجلاً كان يغزو مع النبي ﷺ فإذا رجع وحطَّ عن رحله عمد إلى المسجد، فجعل يُصلي فيه يطيلُ الصلاة، حتى جعل أصحاب النبي ﷺ يرون أن له فضلاً عليهم، فمرَّ يوماً والنبي ﷺ قاعدٌ في أصحابه، فقال له بعضُ أصحابه: يا رسولَ الله! هو ذاك الرجل، فإمَّا أرسل إليه، وإمَّا جاء من قبل نفسه، فلمَّا رآه ﷺ مقبلاً قال: «والذي نفسي بيده إنَّ بين عينيهِ (سفة)»<sup>(٢)</sup> من الشيطان، فلمَّا وقف على المجلس قال له ﷺ: «أقلت في نفسك حين وقفتَ على المجلس ليس في القوم خيرٌ مني؟». قال: نعم، ثم أنصرفت فأتيتُ ناحيةً من المسجد فخطَّ خطًا برجله، ثم صفتُ كعبيه. فقام يُصلي، فقال ﷺ: «أيكم يقوم إلى هذا فيقتله؟» فقام أبو بكر، فقال ﷺ: «أقلت الرجل؟» قال! وجدته يُصلي فهبته، فقال ﷺ: «أيكم يقوم إلى هذا فيقتله؟». قال عمر: أنا، وأخذ السيف فوجده يُصلي فرجع، فقال ﷺ لعمر: «أقلت الرجل؟». قال: يا رسولَ الله! وجدته يُصلي فهبته، فقال ﷺ: «أيكم يقوم إلى هذا فيقتله؟» قال علي: أنا، قال ﷺ: «أنت له إن أدركته» فذهب علي فلم يجده، فقال ﷺ: «أقلت الرجل؟» قال: لم أدر أين سلك، فقال ﷺ: «إنَّ هذا أولُ قرنٍ خرج في أمتي، لو قتله ما اختلفَ في أمتي أثنانٍ». للموصلي بلين<sup>(٣)</sup>.

٩٨٥٤- ابن عمر: وقال له رجلان في فتنة ابن الزبير: إنَّ الناسَ صنعوا ما ترى، وأنت ابن عمر وصاحبُ رسولِ الله ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: بمنعني أن الله تعالى حرَّم على دم أخي المسلم. قال: ألم يقلُ الله ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [البقرة: ١٩٣] فقال ابن عمر: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدينُ لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدينُ لغير الله. للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٩٨٥٥- أبو نوفل قال: رأيتُ عبد الله بن الزبير على عقبه المدينة، فجعلت قريش تمرُّ عليه والناسُ، حتى مرَّ عليه عبدُ الله بنُ عمرَ فوقف عليه، فقال: السلامُ عليك أبا حُبيب ثلاثاً، أما والله لقد كنتُ أنهاك عن هذا ثلاثاً، إن كنت ما علمتُ، صواماً وصولاً للرحم، أما والله لأمة أنت شرُّها لأمة خير. ثم نفذ فبلغ الحجاج موقفه وقوله، فأرسل إلى ابن الزبير

(١) النسائي ١١٩/٧-١٢١، وضعفه الألباني في «ضعيف النسائي».

(٢) في الأصل: سفة.

(٣) أبو يعلى ٣٤٠-٣٤٢/٦ (٣٦٦٨)، وقال الهيثمي ٢٥٨/٧: فيه أبو معشر نجيب، وفيه ضعف.

(٤) البخاري (٤٥١٣).

فأنزل عن جذعِهِ فألقيَ في قبور اليهود، ثم أرسلَ إلى أمه أسماء بنتِ أبي بكرٍ، فأبت أن تأتيه، فأعادَ عليها الرسولُ لتأتيه أو لأبعثنَّ إليك من يسحبُك بقرونك، فأبت وقالت: لا أتيكَ حتى تبعثَ إلى من يسحبُني (بقروني)<sup>(١)</sup>، فقال: أروني سببتي، فأخذ نعليه ثم أنطلقَ يتودفُ<sup>(٢)</sup> حتى دخلَ عليها، قال: كيف رأيتني صنعتُ بعدو الله؟ قالت: رأيتك أفسدتَ عليه دنياهُ، وأفسدَ عليكَ آخرتكَ وبلغني أنك تقولُ: يا ابن ذات النطاقين، أنا والله ذاتُ النطاقين، أمّا أحدهما، فكنتُ أرفعُ به طعامَ رسولِ الله ﷺ وطعامَ أبي من الدوابِّ، وأمّا الآخرُ: فنطاق المرأة التي لا تستغني عنه، أمّا إنَّ رسولَ الله ﷺ حدثنا: «أنَّ في ثقيفٍ كذابًا ومبيرًا»، وأمّا الكذابُ فرأيناه، وأمّا المبيرُ فلا أخالك إلا إياه. قال: فقام عنها ولم يُراجعها. لمسلم<sup>(٣)</sup>.

زاد رزينُ: وقال: دخلتُ لأخبرها فخبيرتني.

٩٨٥٦- سعيدُ بنُ عمرو بن سعيدِ بن العاصِ: كنتُ مع مروانَ وأبي هريرةَ في مسجدِ النبيِّ، سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: سمعتُ الصادقَ المصدوقَ يقولُ: «هلاكُ أمي على يدِ أغيلمِةٍ من قريشٍ»، قالَ موانُ: غلمةٌ، قال: أبو هريرة: إن شئتَ أن أسميهم بني فلانٍ وبني فلانٍ للبخاري<sup>(٤)</sup>.

٩٨٥٧- الزبيرُ بنُ عدى: دخلنا على أنسٍ فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: أصبروا لا يأتي عليكم زمانٌ إلا الذي بعده شرُّ منه حتى تلقوا ربكم، سمعتُ هذا من نبيكم ﷺ للبخاري والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٥٨- ابن عمرَ رفعه: «في ثقيفٍ كذابٌ ومبيرٌ. للترمذي: وقال يُقالُ: الكذابُ: المختارُ بن أبي عبيدٍ، والمبيرُ: الحجاجُ»<sup>(٦)</sup>.

٩٨٥٩- هشامُ بنُ حسان قال: أحصى ما قتل الحجاجُ صبرًا فوجدَ مائة ألفٍ وعشرين ألفًا<sup>(٧)</sup>. للترمذي.

٩٨٦٠- ابن المسيب قال: وقعت الفتنة الأولى، يعنى مقتل عثمان، فلم يبق من أصحاب بدر أحد، ثم وقعت الفتنة الثانية، يعنى الحرة، فلم يبق من أصحاب الحديدية أحد،

(١) من (ب): وفي الأصل من قروني.

(٢) التودف: مقارنة الخطو والتبختر في المشي، وقيل: الإسراع. النهاية.

(٣) مسلم (٢٥٤٥). (٤) البخاري (٣٦٠٥).

(٥) البخاري (٧٠٦٨)، والترمذي (٢٢٠٦). (٦) الترمذي (٢٢٢٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٧) الترمذي (٢٢٢٠)، وقال الألباني: صحيح الإسناد مقطوع.



ثم وقعت الفتنة الثالثة فلم ترتفع وبالناس طبأخ<sup>(١)</sup>. للبخاري<sup>(٢)</sup>.

٩٨٦١- حذيفة رفعه: «أحصوا لي كم يلفظ الإسلام؟» فقلنا يا رسول الله: أتخاف علينا ونحن ما بين السماء إلى السبعمائة؟ قال: «إنكم لا تدرُونَ لعلكم أن تبتلوا»، فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يُصلي إلا سرًا. للشيخين<sup>(٣)</sup>.

٩٨٦٢- خلف بن حوشب قال: كانوا (يستحبون)<sup>(٤)</sup> أن يتمثلوا بهذه الآيات عند الفتن. الحرب أول ما تكون فتنة. تسعى بزيتها لكل خليل. حتى إذا أشتعلت وشبَّ ضرامها. ولت عجوزًا غير ذات خليل. شمطاء تنكر لونها وتغيرت. مكروهة للشم والتقبيل. للبخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٨٦٣- عمر: ولد لأخي أم سلمة زوج النبي ﷺ غلامًا، فسموه الوليد، فقال ﷺ: «سميتوه بأسماء فراعنتكم، ليكوننَّ في هذه الأمة رجلٌ يقال له الوليد، لهو أشدُّ على هذه الأمة من فرعون لقومه». لأحمد<sup>(٦)</sup>.

٩٨٦٤- أبو أسحاق قلت لابن عمر: إن المختار يزعم أنه يوحى إليه، قال: صدق ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكَ أَوْلِيَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]. للأوسط<sup>(٧)</sup>.

(١) الطبأخ: القوة. الفتح ٣٧٨/٧.

(٢) البخاري بعد (٤٠٢٤) معلقًا، وقال الحافظ في «الفتح» ٣٢٥/٧: وصله أبو نعيم.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٦٠) ومسلم (١٤٩).

(٤) في الأصل: يستحبون والمثبت من البخاري.

(٥) ذكره البخاري معلقًا تحت باب: الفتن التي تموج كموج البحر، قبل حديث (٧٠٩٦).

(٦) أحمد ١٨/١، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/١٢٥: هذا خبر باطل ما قال رسول الله ﷺ هذا ولا عمر رواه ولا سعيد حدث به ولا الزهري رواه.

(٧) «الأوسط» ١/٢٨٣ (٩٢٤)، وقال الهيثمي ٣٣٣/٧: رجاله رجال الصحيح.

## كتاب الملاحم وأشراط الساعة

- ٩٨٦٥- أبو هريرة رفعه: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ». للبخاري<sup>(١)</sup>.
- ٩٨٦٦- المستوردُ بْنُ شَدَادٍ رَفَعَهُ: «بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ لِهَذِهِ، لِإِصْبَعِيهِ، السَّبَابَةِ وَالْوَسْطِيِّ». للترمذي<sup>(٢)</sup>.
- ٩٨٦٧- أبو هريرة رفعه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تَضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبَصْرِي». للشيخين<sup>(٣)</sup>.
- ٩٨٦٨- ابن عمر رفعه: «سَخَّرَ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ قَبْلَ الْقِيَامَةِ تَحْسُرُ النَّاسَ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ». للترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٨٦٩- أنس رفعه: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْسُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ». للبخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٩٨٧٠- أبو هريرة رفعه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتُلُوا خَوْزًا وَكِرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمِرَ الْوَجُوهَ فَطَسَ الْأَنْوَفَ، صَغَارَ الْأَعْيُنَ، وَجَوْهَهُمْ كَالْمِجَانِ الْمَطْرَقَةِ نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ»<sup>(٦)</sup>.
- ٩٨٧١- في رواية: «وَهُمْ أَهْلُ هَذَا الْبَارِزِ». يعني أهل فارس<sup>(٧)</sup>.
- ٩٨٧٢- في أخرى: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتَلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ قَوْمًا وَجَوْهَهُمْ كَالْمِجَانِ الْمَطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ». للسته إلا مالكا<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٦٥٠٥).

(٢) الترمذي (٢٢١٣)، وقال: غريب من حديث المستورد بن شداد، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٣٣٩).

(٣) البخاري (٧١١٨)، ومسلم (٢٩٠٢).

(٤) الترمذي (٢٢١٧)، وقال: حسن غريب صحيح.

(٥) البخاري (٣٣٢٩).

(٦) البخاري (٣٥٩٠)، ومسلم (٢٩١٢)، وأبو داود (٤٣٠٤)، والترمذي (٢٢١٥).

(٧) البخاري (٣٥٩١).

(٨) مسلم (٢٩١٢)، وأبو داود (٤٣٠٣)، والنسائي ٤٤/٦-٤٥.

٩٨٧٣- لأبي داود عن بريدة نحوه وفيه: «تسوقونهم ثلاث مرارٍ حتى تُلحقوهم بجزيرة العرب، فأما في السياقة الأولى فينجو من هرب منهم، وأما في الثانية فينجو بعضٌ ويهلك بعضٌ، وأما في الثالثة فيصطلمون»<sup>(١)</sup>.

٩٨٧٤- وعنه رفعه: «لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق أو بدابق، فيخرج إليهم جيشٌ من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذٍ، فإذا تصافوا قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا والله لا نُخلي بينكم وبين إخواننا فقاتلونهم، فينهزم ثلثٌ لا يتوب الله عليهم أبداً ويُقتل ثلثٌ هم أفضل الشهداء عند الله، ويفتتح الثلثٌ لا يُقتنون أبداً، فيفتحون قسطنطينية، بينما هم يقتسمون الغنائم، قد علقوا سيوفهم بالزيتون، إذ صاح فيهم الشيطان، إن المسيح الدجال قد خلفكم في أهليكم، فيخرجون، وذلك باطلٌ، فإذا جاءوا الشام خرج، بينما هم يُعدون للقتال يسوون صفوفهم إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى بن مريم فأمهم، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لا نذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه بحربته»<sup>(٢)</sup>.

٩٨٧٥- ابن مسعود قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يُقسم ميراثٌ، ولا يُفرخ بغنيمة»، ثم قال بيده هكذا ونحاهما نحو الشام فقال عدوٌ يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام، قيل له تعني الروم؟ قال: نعم، ويكون عند ذاكم القتال ردةً شديدةً، فيشترط المسلمون شرطةً للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، وكلٌ غير غالبٍ، وتفنى الشرطة، ثم يشترط المسلمون شرطةً للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يمسوا، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، كلٌ غير غالبٍ وتفنى الشرطة، فإذا كان في اليوم الرابع نهد إليهم بقية أهل الإسلام، فيجعل الله الدائرة عليهم، فيقتلون مقتلة لا يرى مثلها، حتى إن الطائر ليمرُّ بجناباتهم، فما يُخلفهم حتى يخرب ميتاً، فيتعاد بنو الأب، كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد فبأي غنيمة يفرح أو أي ميراث يقسم؟ بينما هم كذلك إذ سمعوا بناسٍ هم أكثرٌ من ذلك فجاءهم الصريح؛ إن الدجال قد خلفهم في ذرايعهم، فيرفضون ما بأيديهم، ويقبلون فيبعثون عشر فوارسٍ طليعة، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم، وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذٍ، أو قال من خير فوارس»<sup>(٣)</sup>.

(١) الأصطلام: أفتعال من الصلم: القطع.

(٢) مسلم (٢٨٩٧).

(٣) مسلم (٢٨٩٩).

٩٨٧٦- أبو هريرة رفعه: «سمعتم بمدينة؛ جانب منها في البرِّ وجانبٌ منها في البحرِ؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «لا تقومُ الساعةُ حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق، فإذا جاءوها نزلوا فلم يُقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم، قالوا: لا إله إلا الله والله أكبر، فيسقطُ أحدُ جانبيها»، قال ثورُ بنُ زيد: «لا أعلمُهُ إلا قال: «الذي في البحرِ، ثم يقولونُ الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر، فيسقطُ جانبها الآخرُ، ثم يقولون الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبر، فيفرجُ لهم فيدخلونها فيغنون، فبينما هم يقتسمونَ المغانمَ إذ جاءهم الصريخُ، فقال: إن الدجال قد خرج فيتركون كل شي ويرجعون». هي لمسلم<sup>(١)</sup>.

٩٨٧٧- وعنه رفعه: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون، حتى يختبي اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم، يا عبد الله، هذا يهودي خلفي، فعال فاقته، إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود»<sup>(٢)</sup>. للشيخين.

٩٨٧٨- حذيفة رفعه: «والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم وتجتلدوا بأسياقكم، ويرث دنياكم شراركم»<sup>(٣)</sup>.

٩٨٧٩- وعنه رفعه: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعدُ الناس بالدنيا لكع ابن لكع»<sup>(٤)</sup>.

٩٨٨٠- أبو سعيد رفعه: «والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى يكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله، وتخبره فخذه بما أحدث أهله ومن بعده». هي للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٨١- أبو هريرة رفعه: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة»، وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية<sup>(٦)</sup>.

٩٨٨٢- وفي رواية: أنه في تبالة<sup>(٧)</sup>.

٩٨٨٣- وعنه رفعه: «لا تقوم الساعة، حتى يقوم رجلٌ من قحطان، يسوق الناس بعصاة». هما للشيخين<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم (٢٩٢٠). (٢) البخاري (٢٩٢٦)، ومسلم (٢٩٢٢).

(٣) الترمذي (٢١٧٠)، وقال: حسن. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦١١١).

(٤) الترمذي (٢٢٠٩)، وقال: حسن غريب. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٣١).

(٥) الترمذي (٢١٨١)، وقال حسن غريب. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠٨٣).

(٦) البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦). (٧) مسلم (٢٩٠٦).

(٨) البخاري (٣٥١٧) ومسلم (٢٩١٠).

٩٨٨٤- أنس رفعه: «لا تقوم الساعة على أحدٍ يقول الله الله». لمسلم والترمذي<sup>(١)</sup>.  
 ٩٨٨٥- وعنه رفعه: «لا تقوم الساعة، حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر،  
 والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كالضربة من  
 النار». للترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٨٨٦- ابن مسعود رفعه: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس». لمسلم<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٨٨٧- أبو هريرة رفعه: «لا تقوم الساعة، حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب،  
 يُقتل عليه، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون، فيقول كل رجلٍ منهم: لعلّي أكون أنا أنجو».  
 للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٨٨٨- وعنه رفعه: «والذي نفسي بيده لا تمر الدنيا، حتى يمر الرجل بالقبر، فيتمرغ  
 عليه، ويقول: يا ليتني مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين ما به إلا البلاء». لمالك  
 والشيخين<sup>(٥)</sup>.

٩٨٨٩- وعنه رفعه: «لا تذهب الليالي والأيام، حتى يملك رجل، يقال له: الجهجاه  
 أو الجهجل»<sup>(٦)</sup>. لمسلم.

٩٨٩٠- وعنه رفعه: «تقى الأرض أفلاذ كبدها مثل الأسطوان من الذهب والفضة،  
 فيجئ القاتل فيقول: في هذا قتل، ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطع رحمي، ويجئ  
 السارق فيقول: في هذا قطع يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً»<sup>(٧)</sup>. لمسلم والترمذي.  
 ٩٨٩١- سلامة بنت الحرّ رفعت: «إن من أشرار الساعة أن يتدافع أهل المسجد  
 لإمامة، فلا يجدون إماماً يصلي بهم»<sup>(٨)</sup>.

٩٨٩٢- عبد الله بن حوالة رفعه: «يا ابن حوالة، إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض  
 المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والأمور العظام، والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي  
 هذه من رأسك». هما لأبي داود<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (١٤٨)، والترمذي (٢٢٠٧). (٢) الترمذي (٢٣٣٢)، وقال: غريب من هذا الوجه.

(٣) مسلم (٢٩٤٩).

(٤) البخاري (٧١١٩)، ومسلم (٢٨٩٤)، وأبو داود (٤٣١٣)، والترمذي (٢٥٦٩).

(٥) البخاري (٧١١٥)، ومسلم (١٥) بعد حديث (٢٩٠٧).

(٦) مسلم (٢٩١١). (٧) مسلم (١٠١٣).

(٨) أبو داود (٥٨١)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (١١٢٤).

(٩) أبو داود (٢٥٣٥)، وقال الألباني: صحيح.

٩٨٩٣- أبو هريرة رفعه: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان عظيمتان، يكون بينهما مقتل عظيمه دعواهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج، وهو القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض، حتى يهّم رب المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي عرض هو عليه: لا أرب لي فيه، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمرّ الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً، فلتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد أنصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقوم الساعة وهو يلبط حوضه فلا يسقى فيه، ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها»<sup>(١)</sup>.

٩٨٩٤- في رواية: «وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩٨٩٥- حذيفة بن أسيد الغفاري رفعه: «إنها لن تقوم الساعة حتى تروا قبلها عشر آيات، فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى، وأجوج، ومأجوج، وثلاثة خسوف؛ خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار، تطرد الناس إلى محشرهم»<sup>(٣)</sup>.

٩٨٩٦- وفي رواية: «وريح تلقي الناس في البحر»<sup>(٤)</sup>.

٩٨٩٧- في أخرى: «ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس، فتيبت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا». لمسلم وأبي داود والترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٨٩٨- أبو هريرة رفعه: «إذا اتخذ الفئ دولا، والأمانة مغنماً، والزكاة مغرمًا، وتعلم العلم لغير الدين، وأطاع الرجل أمرته، وعق أمه، وأدنى صديقه وأقصى أباه، وظهرت الأصوات في المساجد، وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القينات والمعازف، وشربت الخمر، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء، وزلزلة وخسفاً ومسحاً، وقدفاً، وآيات تتابع كنظام بال أنقطع سلكه فتتابع». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٧١٢١) واللفظ له، ومسلم (١٥٧) باختصار.

(٢) مسلم (١٥٧).

(٣) مسلم (٢٩٠١)، وأبو داود (٤٣١١).

(٤) مسلم (٢٩٠١)، والترمذي (٢١٨٣).

(٥) مسلم (٢٩٠١)، والترمذي (٢١٨٣).

(٦) الترمذي (٢٢١١)، وقال: حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف.

٩٨٩٩- عوفُ بنُ مالكٍ رفعه: «اعدد ستًّا بين يدي الساعة: موتي ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان يأخذُ فيكم كعقاصِ الغنم، ثم أستفاضةُ المالِ حتى يُعطي الرجلُ مائةَ دينارٍ، فيظلُّ ساخطًا، ثم فتنةٌ لا يبقى بيتٌ من العربِ إلا دخلته، ثم هدنةٌ تكونُ بينكم وبين بني الأَصفرِ، فيغدرونَ فيأتونكم تحت ثمانين غايَةً، تحت كلِّ غايَةٍ اثنا عشر ألفًا». للبخاري (١).

٩٩٠٠- ابن عمرو بن العاصِ رفعه: «أولُ الآيةِ خروجًا، طلوعُ الشمسِ من مغربها، وخروجُ الدابةِ على الناسِ ضحَى، وأبثهما كانت قبل صاحبها فالأخرى على أثرها قريبًا». لمسلم وأبي داود (٢).

٩٩٠١- أبو أمامة رفعه: «تخرجُ الدابةُ فتسم الناسَ على خراطيمهم، ثمَّ يعمرونَ فيكم حتى يشتري الرجلُ البعيرَ، فيقولُ: ممَّنَ اشتريته؟ فيقولُ: اشتريتهُ من أحدِ المخطمين». لأحمد (٣).

٩٩٠٢- أبو هريرة رفعه: «بسَّ الشعبُ جياذًا» قالها مرتين أو ثلاثًا قالوا: فيم يا رسولَ الله؟ قال: «تخرجُ منه الدابةُ فتصرخُ ثلاثَ صرخاتٍ، فيسمعها من بين الخافقين». للأوسط بضعفٍ (٤).

٩٩٠٣- حذيفةُ بنُ أسيدٍ أراه رفعه: «تخرجُ الدابةُ من أعظم المساجدِ، فبينما هم كذلك إذا رنتِ الأرضُ، فبينما هم كذلك إذ تصدَّعت، قال ابن عيينة: تخرجُ حتى يسيرَ الإمامُ من جمع، وإنما جعل سابق الحاج ليخبرَ الناسَ أنَّ الدابةَ لم تخرج». للأوسط (٥).

٩٩٠٤- ابن عمرو بن العاصِ رفعه: «إذا طلعتِ الشمسُ من مغربها خر إبليسُ ساجدًا، ينادي ويجهزُ مرني أن أسجدَ لمن شئتَ، فتجتمعُ إليه زبائنه، فيقولون: يا سيدهم ما هذا التضرُّعُ؟ فيقولُ: إنما سألتُ ربي أن يُنظرني إلى الوقتِ المعلومِ، وهذا الوقتُ المعلومُ، ثم دابَّةُ الأرضِ من صدع في الصفا، فأولُ خطوةٍ تضعها بأنطاكيةَ، فتأتي إبليسَ فتلطمه». للكبير والأوسط بضعفٍ (٦).

٩٩٠٥- معاذ رفعه: «عمرانُ بيتُ المقدسِ خرابٌ يثربُ، وخرابٌ يثربُ خروجُ

(١) البخاري (٣١٧٦). (٢) مسلم (٢٩٤١)، وأبو داود (٤٣١٠).

(٣) أحمد ٢٨٦/٥.

(٤) الطبراني في «الأوسط» ٣١٩/٤، وقال الهيثمي ٧/٨: وفيه: رياح بن عبيد الله بن عمر، وهو ضعيف.

(٥) الطبراني في «الأوسط» ١٧٦/٢، وقال الهيثمي ٧/٨: رجاله ثقات.

(٦) الطبراني في «الأوسط» ٣٦/١، وقال الهيثمي ٨/٨: وفيه: إسحاق بن إبراهيم بز زبرق، وهو ضعيف.

الملحمة، وخروج الملحمة فتح قسطنطينة، وفتح القسطنطينة خروج الدجال، ثم ضرب بيده على فخذ الذي حدثه أو منكبه، ثم قال: إن هذا لحق كما إنك قاعد ههنا، يعني معاذاً<sup>(١)</sup>.

٩٩٠٦- وفي رواية: «الملحمة الكبرى، وفتح القسطنطينة، وخروج الدجال في سبعة

أشهر». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٩٠٧- عبد الله بن بسر رفعه: «بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج

المسيح الدجال في السابعة». لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

٩٩٠٨- ابن عمرو بن العاص: بينما نحن عند النبي ﷺ نكتب، إذ سئل: أي

المدينتين تفتح أولاً، قسطنطينة أو رومية؟

فقال: «لا بل مدينة هرقل أولاً». للدارمي<sup>(٤)</sup>.

٩٩٠٩- عائشة رفعت: «يكون في آخر هذه الأمة خسف، ومسح، وقذف» قلت: يا

رسول الله!

أنهلك وفينا الصالحون؟

قال: «نعم، إذا كثرت الخبث». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٩١٠- نافع بن عتبة بن أبي وقاص: أن النبي ﷺ قال لقوم من قبل المغرب عليهم

ثياب الصوف: «تغزون جزيرة العرب، ويفتحها الله، ثم فارس، ويفتحها الله، ثم تغزون الروم،

يفتحها الله، ثم تغزون الدجال، ويفتحها الله» لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٩٩١١- جابر: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «تسألوني عن الساعة

وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منقوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة

وهي حية يومئذ، فسرها عبد الرحمن صاحب السقاية نقص العمر، وقال ابن أبي الجعد:

إنما هي نفس مخلوقة يومئذ. لمسلم والترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٩١٢- لهما وللبخاري ولأبي داود عن ابن عمر بنحوه وفيه: يريد بذلك أن ينخرم

ذلك القرن<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٤٢٩٤) وحسنه الألباني.

(٢) أبو داود (٤٢٩٥) والترمذي (٢٢٣٨) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٣) أبو داود (٤٢٩٦) وضعفه الألباني. (٤) الدرامي ٤٣٠/١ (٥٠٣).

(٥) الترمذي (٢١٨٥) وقال: هذا حديث غريب. (٦) مسلم (٢٩٠٠).

(٧) مسلم (٢٥٣٨) والترمذي (٢٢٥٠).

(٨) البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧)، وأبو داود (٤٣٤٨)، والترمذي (٢٢٥١).



٩٩١٣- عائشة: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدَّمُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى

السَّاعَةُ؟

فِيَنْظُرُ إِلَى أَحَدِ النَّاسِ مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى قَامَتْ عَلَيْكُمْ السَّاعَةُ»، قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي مَوْتَهُ. لِلشَّيْخَيْنِ (١).

٩٩١٤- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ». لِرِزِينِ.

٩٩١٥- ابْنُ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ، لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا مَنِيًّا أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَواطِئُ أَسْمَهُ أَسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ أَسْمُ أَبِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلِئَتْ ظِلْمًا وَجَوْرًا». لِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ (٢).

٩٩١٦- أُمُّ سَلْمَةَ رَفَعَتْهُ: «المَهْدِيُّ مِنْ عَتْرَتِي مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ» لِأَبِي دَاوُدَ (٣).

٩٩١٧- أَبُو سَعِيدٍ رَفَعَهُ: «المَهْدِيُّ مَنِيٌّ، أَجْلِي الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظِلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ». لِلتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ بَلْفِظِهِ (٤).

٩٩١٨- عَلِيٌّ وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيَدُكُمْ سَمَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ، يَشْبَهُهُ فِي الْخَلْقِ وَلَا يَشْبَهُهُ فِي الْخَلْقِ. لِأَبِي دَاوُدَ (٥).

٩٩١٩- وَعَنْهُ رَفَعَهُ: «المَهْدِيُّ مَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصَلِّحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ». لِلتِّرْمِذِيِّ (٦).

٩٩٢٠- فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ، فَنُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةً، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَلَسَ عَلَى الْمَنبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: «لِيَلْزِمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَصْلَاةً»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟»

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِي كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ عَنِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لُحْمِ وَجَدَامٍ، فَلَعَبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَيْثُ مَغْرَبُ

(١) البخاري (٦٥١١)، ومسلم (٢٩٥٢).

(٢) أبو داود (٤٢٨٣)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٣١) وقال حسن صحيح أبو داود.

(٣) أبو داود (٤٢٨٤) وصححه الألباني.

(٤) أبو داود (٤٢٨٥) والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٣٢) وقال حسن.

(٥) أبو داود (٤٢٩٠) ضعفه الألباني.

(٦) ابن ماجه (٤٠٨٥) وقال البوصيري في زوائده ص ٥٢٨: هذا إسناد فيه مقال.

الشمس، فجلسوا في أقرب السفينة، فلقيتهم دابةً أهلك كثير الشعر، لا يدرون ما قبله من دبره، فقالوا: ويلك ما أنت؟

قالت: أنا الجساسة، قالوا: وما الجساسة؟

قالت: أيها القوم أنطلقوا إلى هذا الرجل الذي في الدير؛ فإنه إلى خبركم بالأشواق، قال: لما سممت لنا رجلاً فزعنا منها أن تكون شيطانةً، فانطلقنا سراعاً حتى دخلنا الدير، فإذا فيه أعظم إنسانٍ رأيناه قط خلقاً، وأشدّه وثاقاً، مجموعةً يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد، قلنا: ويلك ما أنت؟

قال: قد قدرتم على خبري، فأخبروني ما أنتم، قالوا: نحن ناسٌ من العرب، ركبنا في سفينةٍ بحريةٍ، فصارنا البحر حين أغتم فلعب بنا الموج شهراً، ثم أرفتنا إلى جزيرتك هذه، فجلسنا في أقربها، فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابةً أهلك كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر، فقلنا: ويلك ما أنت؟

فقالت: الجساسة، قلنا: وما الجساسة؟

قالت: أعمدوا إلى هذا الرجل الذي في الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق، فأقبلنا إليك سراعاً وفزعنا منها، ولم نأمن أن تكون شيطانةً، فقال: أخبروني عن نخل بيسان، قلنا: عن أي شأنها تستخبر؟

قال: أسألكم عن نخلها هل يثمر؟

فقلنا له: نعم، قال: أما إنها توشك أن لا تثمر، قال: أخبروني عن بحيرة طبرية، قلنا: عن أي شأنها تستخبر؟

قال: هل فيها ماء؟

قالوا: هي كثيرة الماء، قال: أما ماءها يوشك أن يذهب، قال: أخبروني عن عين زغر، قالوا: عن أي شأنها تستخبر؟

قال: هل في العين ماءً، وهل يزرع أهلها بماء العين؟

قلنا له: نعم، هي كثيرة الماء، وأهلها يزرعون من مائها، قال: أخبروني عن نبي

الأميين ما فعل؟

قالوا: قد خرج من مكة، ونزل يثرب، قال: أفاتله العرب؟

قلنا: نعم، قال: كيف صنع بهم؟

فأخبرناه أنه قد ظهر على من يليه من العرب وأطاعوه، قال لهم: قد كان ذلك، قلنا:

نعم، قال أما إنَّ ذلك خيرٌ لهم أن يطيعوه، وإني مخبركم عني، أنا المسيح، وإني يوشك أن يؤذن لي في الخروج، فأخرج وأسير في الأرض، فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة، فإنهما محرمتان عليّ كلتاهما، كلِّما أردتُ أن أدخل واحدةً منهما، أستقبلني ملكٌ بيده السيف، صلَّتا يصدُّني عنها، وإنَّ عليّ كلُّ نقبٍ من أنقابها ملائكة يحرسونها، قال رسول الله ﷺ - وطمعَ بمخصرته في المنبر: «هذه طيبةٌ هذه طيبةٌ هذه طيبةٌ، ألا هل كنتُ حدثتكم ذاك؟»

فقال الناسُ: نعم، قال: «فإنه قد أعجبني حديثُ تميم، إنه وافق الذي كنتُ أحدثكم عنه وعن المدينة ومكة، إلا أنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا، بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق. من قبل المشرق ما هو» وأوماً بيده إلى المشرق، قالت: فحفظتُ هذا من رسول الله ﷺ. (١)

٩٩٢١- ومن رواياته: قالت: فسمعتُ النبيَّ ﷺ وهو على المنبرِ يخطبُ، فقال: «إن بني عمِّ لتميم الداري ركبوا في البحر» وساقوا الحديث (٢).

٩٩٢٢- ومنها: أن النبيَّ ﷺ أخرج تميمًا إلى الناسِ فحدثهم (٣).

٩٩٢٣- ومنها: قال النبيُّ ﷺ «أيها الناسُ، حدثني تميمُ الداري أن أناسًا من قومه كانوا في البحر في سفينة فخرجوا إلى جزيرة» وساق الحديث (٤).

٩٩٢٤- ومنها قالت: صلى الظهرَ ثمَّ صعدَ المنبرَ (٥).

٩٩٢٥- ومنها: أنه أحرَّ العشاء الآخرة ذات ليلة، ثم خرج. فقال: «إنه حبسني حديثٌ كان يحدثه تميمُ الداري عن رجل كان في جزيرة». بنحوه.

وفيه: أنَّ الجساسةَ قالت له: أذهبْ إلى ذلك القصرِ، فأتيته، فإذا رجلٌ يجرُّ شعره مسلسلٌ في الأغلالِ ينزو فيما بين السماء والأرض (٦).

٩٩٢٦- ومنها: أن أناسًا من أهل فلسطين ركبوا سفينةً في البحر، فجالت بهم بنحوه، وفيه: قالت: أنا الجساسةُ، قالوا: فأخبرينا، قالت: لا أخبركم ولا أستخبركم، ولكن أتوا أقصى القرية، فإنَّ ثمَّ من يخبركم ويستخبركم، فأتينا أقصى القرية فإذا رجلٌ

(١) مسلم (٢٩٤٢) وأبو داود (٤٣٢٦). (٢) مسلم (٢٩٤٢).

(٣) مسلم (٢٩٤٢).

(٤) مسلم (٢٩٤٢) الترمذي (٢٢٥٣) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٥) أبو داود (٤٣٢٧)، وقال المنذري في «مختصره» ٦/١٨٠: ومجالد بن سعيد.

(٦) أبو داود (٤٣٢٥)، وقال المنذري في «مختصره» ٦/١٧٨: في إسناده: عثمان بن عبد الرحمن

موثَّق، بنحوه، وفيه قال: أخبروني عن نخلِ بيسانَ الذي بين الأردنِ وفلسطين، هل أطمع؟ قلنا: نعم. لمسلم والترمذي وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٩٢٧- وله عن جابر نحوه، وفيه: شهدَ جابرُ أنه ابن صيادٍ، قلتُ: فإنه قد مات، قال: وإن مات، قلتُ: فإنه أسلم، قال: وإن أسلم، قلتُ: فإنه قد دخل المدينة، قال: وإن دخل المدينة<sup>(٢)</sup>.

٩٩٢٨- النواسُ بنُ سمعانَ: ذَكَرَ النبي ﷺ الدجالَ ذاتَ غداةٍ، فخفضَ فيه ورفعَ حتى ظننَاهُ في طائفةِ النخلِ، فلَمَّا رُحنا إليه عرفَ ذلكَ فينا فقال: «ما شأنُكم؟» قلنا: يا رسولَ الله، ذَكَرتَ الدجالَ غداةً، فخفضتَ فيه ورفعتَ حتى ظننَاهُ في طائفةِ النخلِ، فقال: «غيرُ الدجالِ أخوفني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجهُ دونكم، وإن يخرج ولستُ فيكم فامرؤٌ حجيجُ نفسه، واللهُ خليفتي على كلِّ مسلم، إنه شابٌ قططٌ عينه طافيةٌ، كأنِّي أشبههُ بعبدِ العزى بنِ قطن، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه قُواتِحَ سورةِ الكهف، فإنه خارجٌ خلةً بين الشامِ والعراقِ، فعاتٌ يمينًا وعاتٌ شمالًا، يا عبادَ الله فاثبُتوا»، قلنا: يا رسولَ الله فما لبثُ في الأرضِ؟

قال: «أربعونَ يومًا، يومٌ كسنةٍ، ويومٌ كشهرٍ، ويومٌ كجمعةٍ، وسائرُ أيامه كأيامكم»، قلنا: يا رسولَ الله، فذاك اليومُ الذي كسنةٍ أتكفينا في صلاةٍ يومًا؟

قال: «لا أقدرُوا له قدره»، قلنا: يا رسولَ الله وما إسرأعُه في الأرضِ؟

قال: «كالغيثِ أستدبرتهُ الريحُ، فيأتي على القومِ، فيدعوهم، فيؤمنونَ به ويستجيبونَ له، فيأمرُ السماءَ فتمطرُ، والأرضَ فتنبثُ، فتروحُ عليهم سارحتهم أطولَ ما كانتَ درًا، وأشبعهُ ضروعًا، وأمدَّهُ خواصرًا، ثم يأتي القومُ فيدعوهم فيردونَ عليه قوله، فينصرف عنهم، فيصبحوا محملينَ ليسَ بأيديهم شيءٌ من أموالهم ويمرُّ بالخربةِ فيقولُ لها: أخرجي كنوزك، فتنبعُه: كنوزُها كيغاسيبِ النحلِ، ثم يدعو رجلًا ممتلئًا شبابًا فيضربه بالسيفِ فيقطعهُ جزلتينِ رمية الغرضِ، ثم يدعو فيقبلُ ويتهللُ وجههُ ويضحكُ، فيبينا هو كذلك إذ بعث اللهُ تعالى المسيحَ بنَ مريمَ، فينزلُ عندَ المنارةِ البيضاءِ شرقيَ دمشقَ بينَ مهردتينِ، واضعٌ كفيه على أجنحةِ ملكينِ، إذا طأطأ رأسهُ قطرًا، وإذا رفعَ تحدَّرَ منهُ جمانُ اللؤلؤِ، فلا يحلُ لكافرٌ يجذُرَ ريشَ نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيثُ ينتهي طرفُهُ، فيطلبُهُ حتى يدركهُ ببابٍ لدِّ فيقتلهُ، ثم يأتي عيسى

(١) الترمذي (٢٢٥٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) أبو داود (٤٣٢٨)، وقال الحافظ «في الفتح» ٣٢٩/١٣: سنده حسن.

قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وَجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بَدْرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى أَنِي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرَزَ عِبَادِي إِلَى الطَّوْرِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمْرُؤٌ أَوْتَلَّهُمْ عَلَى بَحِيرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمْرُؤٌ آخَرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيَحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرِغُبُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيَصْبَحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرِغُبُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَاعْتِاقِ الْبَخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَنْطَرِحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبْرٌ فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرَكَهَا كَالزَّلْقَةِ، ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي ثَمْرَتَكَ، وَرَدِي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعَصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُونَ بِقَهْفِهَا، وَيُبَارِكُ اللَّهُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبْلِ لِتَكْفِي الْفَتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لِتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لِتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمَ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ يَتَهَارِجُونَ فِيهَا تَهَارِجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ. وَفِي رِوَايَةٍ: بَعْدَ قَوْلِهِ «لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ»: «ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَتَهَوُّوا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مِنْ فِي الْأَرْضِ، فَلَنَقْتُلَ مِنْ فِي السَّمَاءِ، فَيُرْمُونَ بِنَشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيُرَدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَشَابِهِمْ مَخْضُوبَةً دَمَاءً». لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(١)</sup>.

٩٩٢٩- وللقرظيني بضعف نحوه عن أبي أمامة وفيه: «إِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِأَعْرَابِيِّ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ، أَتَشْهَدُ إِنِّي رَبُّكَ؟» فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَتِمُّ لَهُ شَيْطَانَانِ فِي صُورَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَقُولَانِ: يَا بَنِيَّ، أَتَبْعُهُ فَإِنَّهُ رَبُّكَ»، وفيه: «لَا يَبْقَى شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا وَطَاءً، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِيهِمَا مِنْ نَقْبٍ مِنْ نِقَابِهِمَا إِلَّا لِقَيْتَهُ الْمَلَائِكَةُ بِالسِّيُوفِ صَلْتَةً، حَتَّى يَنْزِلَ عِنْدَ الظَّرِيبِ الْأَحْمَرِ عِنْدَ مَنْقَطِعِ السَّبْخَةِ، فَتَرْجَفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ فَلَا يَبْقَى مَنَافِقٌ وَلَا مَنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، فَتَنْفِي الْخَبْثَ مِنْهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ، وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمَ الْخِلَاصِ»، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمئِذٍ؟

(١) مسلم (٢٩٣٧)، وأبو داود (٤٣٢١)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٤٠).

قال: «هم يومئذ قليل، وجلهم بيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فبينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح، إذ نزل عليهم عيسى».

وفيه: «أن أيامه أربعون سنة، السنة كنصف سنة، والسنة كالشهر، والشهر كالجمعة، وآخر أيامه كالشررة، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الآخر، حتى يمسي»، فقيل يا رسول الله: كيف نُصلي في تلك الأيام القصار؟

قال: «تقدرون فيها الصلاة كما تقدرونها في هذه الأيام الطوال، ثم صلوا، فيكون عيسى في أمي حكماً وعدلاً وإماماً مقسطاً، يدق الصليب، ويدبح الخنزير، ويضع الجزية، وتترك الصدقة، فلا يسعى على شاة ولا بعير، وترفع الشحناء والتباغض، وتزغ حمة كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره، وتفر الوليدة الأسد فلا يضرها، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها، وتملأ الأرض من السلم كما يملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة، فلا يعبد إلا الله، وتضع الحرب أوزارها، وتسلب قريش ملكها، وتكون الأرض كفاثور الفضة، تنبت نباتها بعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف من العنب فيشبعهم، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم، ويكون الثور بكذا وكذا من المال، وتكون الفرس بالدرهمات»، قيل: يا رسول الله، وما يُرخص الفرس؟

قال: «لا يركب لحرب أبداً»، قيل له: فما يُغلي الثور؟

قال: «تحرث الأرض كلها، وإن قبل خروج الدجال ثلاث سنوات شداداً، يصيب الناس فيها جوع شديد، يأمر الله السماء السنة الأولى أن تحبس ثلث مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها، ثم يأمر السماء في السنة الثانية فتحبس ثلثي مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نباتها، ثم يأمر السماء في السنة الثالثة، فتحبس مطرها كله، فلا تقطر قطرة، ويأمر الأرض فتحبس نباتها كله، فلا تنبت خضراً، فلا يبقى ذات ظلف إلا هلكت، إلا ما شاء الله» قيل: فما يعيش الناس ذلك الزمان؟

قال: «التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، ويجزئ ذلك عنهم مجزأة الطعام»، قال المحاربي: ينبغي أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب حتى يعلمه الصبيان في الكتاب<sup>(١)</sup>.  
٩٩٣٠- ابن عمر بن العاص رفعه: «إن يأجوج ومأجوج من ولد آدم، ولو أرسلوا لأفسدوا على الناس معاشهم، ولن يموت منهم رجل إلا ترك من ذريته ألفاً فصاعداً، وإن من ورائهم ثلاث أمم، تأول تارس ومنسك. للكبير والأوسط<sup>(٢)</sup>».

(١) ابن ماجه (٤٠٧٧)، وضعفه الألباني.

(٢) الطبراني في الأوسط (٨/٢٦٧) (٨٥٩٨)، وقال الهيثمي ٦/٨: رواه الطبراني في «الكبير» والأوسط، ورجاله ثقات.

٩٩٣١- له عن حذيفة رفعه: «يا جوج أمة، وما جوج أمة، كل أمة أربع مائة ألف أمة، لا يموت الرجل حتى ينظر إلى ألف ذكر بين يديه من ضلبيه، كل قد حمل السلاح»، قلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: «هم ثلاثة أصناف، فصنف منهم أمثال الأرز»، قلت: وما الأرز؟ قال: «شجر بالشام، طول الشجر عشرون ومائة ذراع في السماء»، فقال ﷺ: «هنؤلاء الذين لا يقوم لهم جبل ولا حديد. وصنف منهم يفترش أذنه ويلتحف بالأخرى، لا يمرون بفيل ولا وحش ولا جمل ولا خنزير إلا أكلوه، ومن مات منهم أكلوه، ومقدمتهم بالشام وسأقتهم بخراسان، يشربون أنهار المشرق وبحيرة طبرية»<sup>(١)</sup>.

٩٩٣٢- أبو سعيد: حدثنا النبي ﷺ عن الدجال، فكان فيما حدثنا به أن قال: «ياتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة، فينتهي إلى بعض السباخ التي بالمدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرايتم إن قتلتم هذا ثم أحيتته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول: حين يحييه: والله ما كنت قط أشد بصيرة مني اليوم، فيقول الدجال أقتله، فلا يسلط عليه»<sup>(٢)</sup>.

٩٩٣٣- وفي رواية بنحوه وفيه: «قول الرجل هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ، فيأمر به فيشج، فيقول: خذوه وأشجوه، فيوسع ظهره وبطنه ضرباً، فيقول: أما تؤمن بي؟ فيقول: أنت المسيح الكذاب، فيؤمر به فيوشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجله، ثم يمشي الدجال بين قطعتين، ثم يقول له: قم، فيستوي قائماً، ثم يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: ما أزددت (فيك)<sup>(٣)</sup> إلا بصيرة، ثم يقول: يا أيها الناس، إنه لا يفعل بعد بأحد من الناس، فيأخذه الدجال ليذبحه، فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاساً، فلا يستطيع إليه سبيلاً، فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به، فيحسب الناس أنما قذفه (في)<sup>(٤)</sup> النار، وإنما ألقى في الجنة»، فقال ﷺ: «هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

٩٩٣٤- حذيفة رفعه: «لأنا أعلم بما مع الدجال منه، معه نهران يجريان أحدهما رأى العين ماء أبيض، والآخر رأى العين ناراً تاجج، فإذا أدركن أحد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض، ثم ليطأ رأسه فيشرب منه، فإنه ماء بارد، وإن الدجال ممسوح العين عليها زفرة

(١) الطبراني في الأوسط ٤/١٥٥ (٣٨٥٥)، وقال الهيثمي ٦/٨: فيه يحيى بن سعيد العطار، وهو ضعيف.

(٢) من (ب)، و(ج).

(٣) البخاري (٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨).

(٤) مسلم (٢٩٣٨)-١١٣.

(٥) في (ب)، و(ج): إلى.

- غليظة، مكتوبٌ بين عينيه كافرٌ، يقرأه كلُّ مؤمنٍ كاتبٍ وغير كاتبٍ»<sup>(١)</sup>.
- ٩٩٣٥- وفي رواية: «الدجالُ أعورُ العينِ اليسرى، جفالُ الشَّعرِ معهُ جنةٌ ونازٌ، فنازهُ جنةٌ، وجتتهُ نازٌ». للشيخين وأبي داود<sup>(٢)</sup>.
- ٩٩٣٦- المغيرةُ: ما سألَ أحدُ رسولِ الله ﷺ عن الدجالِ أكثرَ مما سألتُهُ، وإنه قال لي: «ما يضركَ منه»، قلتُ: إنهم يقولون: إنَّ معه جبلٌ خبزٍ ونهرٌ ماءٍ، قال: «هو أهونُ عليَّ اللهُ من ذلك». للشيخين<sup>(٣)</sup>.
- ٩٩٣٧- أمُّ شريكٍ رفعتُه: «ليفرنَّ الناسُ من الدجالِ في الجبالِ»، قلتُ يا رسولَ اللهِ! فأين العربُ يومئذٍ؟ قال: «هم قليلٌ». لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.
- ٩٩٣٨- (عمرانُ بن حصين) رفعه: «من سمعَ بالدجالِ فليأمنه فواللهِ إنَّ الرجلَ ليأتيه وهو يحسبُ أنه مؤمنٌ فيتبعه مما بعث به من الشبهاتِ». لأبي داود<sup>(٥)</sup>.
- ٩٩٣٩- (وعنه) رفعه: «ما بين خلقِ آدمَ إلى قيامِ الساعةِ خلقٌ أكبرُ من الدجالِ»<sup>(٦)</sup>.
- ٩٩٤٠- (وفي رواية) «أمرٌ أكبرُ من الدجالِ». لمسلم<sup>(٧)</sup>.
- ٩٩٤١- (ابنُ عمر) رفعه: «إنَّ اللهَ ليس بأعورٍ، إلا إنَّ المسيحَ الدجالَ أعورُ العينِ اليمنى، كأنَّ عينيه عنبَةٌ طافئةٌ»<sup>(٨)</sup>.
- ٩٩٤٢- (وفي رواية): «تعلمونَ أنه ليس يرى أحدًا منكم ربُّه حتى يموتُ، وأنه مكتوبٌ بين عينيه كافرٌ يقرؤه من كرهِ عمله». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٩)</sup>.
- ٩٩٤٣- (ولهم عن أنس) رفعه: «ما من نبيٍّ إلا وقد أنذر أمته الأعورَ الكذابَ، إلا إنَّه أعورٌ، وإنَّ ربَّكم ليس بأعورٍ، مكتوبٌ بين عينيه ك ف ر»<sup>(١٠)</sup>.
- ٩٩٤٤- عبادةُ بن الصامت رفعه: «إني حدثتكم عن الدجالِ حتى خشيتُ أن لا تعقلوا، إنَّ المسيحَ الدجالَ قصيرٌ أفحج، جعدٌ، أعورٌ، مطموسُ العينِ، ليست بناتئةٍ ولا

(١) البخاري (٣٤٥٠)، ومسلم (٢٩٣٤)، وأبو داود (٤٣١٥).

(٢) مسلم (٢٩٣٤)-١٠٤. (٣) البخاري (٧١٢٢)، ومسلم (٢١٥٢).

(٤) مسلم (٢٩٤٥)، والترمذي (٣٩٣٠).

(٥) أبو داود (٤٣١٩). وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٦) مسلم (٢٩٤٦). (٧) مسلم (٢٩٤٦)-١٢٧.

(٨) البخاري (٩٠٣٤٣)، ومسلم (١٦٩)، والترمذي (٢٢٤١).

(٩) الترمذي (٢٢٣٥). (١٠) البخاري (٧١٣١)، ومسلم (٢٩٣٣)، والترمذي (٢٢٤٥).



حجراً، فإن التبسَ عليكم فاعلموا أنّ ربكم ليس بأعور». لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ٩٩٤٥- له وللترمذي عن أبي عبيدة بن الجراح نحوه، وفيه: «لعلّه سيدركه بعض من

رأني وسمع كلامي»، قالوا: يا رسول الله، فكيف قلوبنا يومئذ؟  
 قال: «مثلها - يعني اليوم - أو خير»<sup>(٢)</sup>.

٩٩٤٦- (أبو سعيد) أنه سأل النبي ﷺ عن الدجال فقال: «هو يومه هذا قد أكل الطعام، وإنني أعهد إليكم فيه عهداً لم يعهده نبيّ إلى أمته، إنّ عينه اليمنى ممسوحة جاحظة لا حدقة لها، كأنها نخاعة في حائط، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري، ومعه مثل الجنة والنار، فناره جنة، وجنته نار، ألا وبين يديه رجلان يندران أهل القرى، فإذا خرجا من قرية دخلها أول أصحاب الدجال». لرزين.

٩٩٤٧- أبو بكرٍ رفعه: «الدجال يخرج من أرضٍ بالمشرق يقال لها: خراسان، يتبعه أقوامٌ كأنّ وجوههم المجان المطرقة»<sup>(٣)</sup>.

٩٩٤٨- أبو بكره رفعه: «يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عاماً لا يولد لهما (ولد)<sup>(٤)</sup>، ثم يولد لهما غلامٌ أعور، أضر شيء وأقله منفعة، تنام عيناه ولا ينام قلبه»، ثم نعت لنا ﷺ أبويه فقال: «أبوه طوالٌ ضرب اللحم كأنّ أنفه متقار، وأمه امرأةٌ فرضاخيةٌ طويلة الثديين»، قال أبو بكره: فسمعنا بمولودٍ قد ولد على هذه الصفة في يهود المدينة، فذهبت أنا والزبير بن العوام، حتى دخلنا على أبويه، فإذا نعت رسول الله ﷺ فيهما، فقلنا هل لكما ولد؟ فقالا مكثنا ثلاثين عاماً لا يولد لنا ولد، ثم ولد لنا غلامٌ أعورٌ أضر شيء وأقله منفعة، تنام عيناه ولا ينام قلبه. فخرجنا من عندهما، فإذا هو منجدلٌ في الشمس في قطيفة وله همهمة، فكشف عن رأسه فقال: ما قلتما قلنا: وهل سمعت ما قلنا؟ قال: نعم، تنام عيناى ولا ينام قلبي. هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

٩٩٤٩- أنس رفعه: «يتبع الدجال من يهود أصفهان سبعون ألفاً عليهم الطيالة». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

٩٩٥٠- محمد بن المنكدر: رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أنّ ابن صياد الدجال،

(١) أبو داود (٤٣٢٠) وقال الألباني صحيح. (٢) الترمذي (٢٢٣٤) وضعفه الألباني.

(٣) الترمذي (٢٢٣٧) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٤) من (ج). (٥) الترمذي (٢٢٤٨) وقال: الألباني ضعيف.

(٦) مسلم (٢٩٤٤).

قلتُ أتحلفُ بالله؟ قال: فإني سمعتُ عمر يحلفُ بالله على ذلك عند رسولِ الله ﷺ فلا ينكره. للشيخين وأبي داود<sup>(١)</sup>.

٩٩٥١- ابن عمر: أنَّ عمر أنطلق مع رسولِ الله ﷺ في رهطٍ من أصحابه قبل ابن صيادٍ، حتى وجدهُ يلعبُ مع الصبيانِ عند أطمِ بني مغالةَ، وقد قاربَ ابن صيادٍ يومئذٍ الحُلم، فلم يشعر حتى ضربَ ﷺ ظهره، ثم قال لابن صيادٍ: «أتشهدُ أني رسولُ الله؟» فنظرَ إليه ابن صيادٍ فقال: أشهدُ أنك رسولُ الأمينِ، فقال ابن صيادٍ لرسولِ الله ﷺ: أتشهدُ أني رسولُ الله؟ فرفضه رسولُ الله ﷺ وقال: «أمنتُ بالله ورسوله» ثم قال له رسولُ الله ﷺ: «ماذا ترى؟» قال: يأتيني صادقٌ وكاذبٌ، قال له ﷺ: «خلط عليك الأمرُ»، ثم قال له ﷺ: «إني خبأتُ لك خبيئاً»، فقال ابن صيادٍ: هو الدُخ، فقال له ﷺ: «أخسأ فلن تعدو قدرك»، فقال عمرُ: ذرني يا رسولَ الله أضربُ عنقه، فقال له ﷺ: «إن يكنهُ فلن تُسلطَ عليه، وإن لم يكنهُ فلا خير لك في قتله»، وقال ابن عمر: أنطلق بعدَ ذلك رسولُ الله ﷺ وأبى بن كعبٍ إلى النخلِ التي فيها ابن صيادٍ، حتى إذا دخلَ ﷺ النخلَ طفقَ يتقي بجذوعِ النخلِ وهو يختلُ أن يسمعَ من ابن صيادٍ شيئاً قبل أن يراه ابن صيادٍ، فرآه ﷺ وهو مضطجعٌ على فراشٍ في قטיפيةٍ، له فيها زمزمةٌ، فرأت أمُ ابن صيادٍ رسولَ الله ﷺ وهو يتقي بجذوعِ النخلِ، فقالت لابن صيادٍ يا صاف، وهو أَسْمُ ابن صيادٍ، هذا محمدٌ، فثار ابن صيادٍ، فقال ﷺ: «لو تركتهُ بين»، قال ابن عمر: فقام ﷺ في الناس فأتى على الله بما هو أهلهُ ثم ذكر الدجالَ، فقال: «إني لأنذرَكُموه، ما من نبيٍّ إلا قد أنذرَ قومه، لقد أنذرهُ نوحٌ قومه، ولكن أقولُ لكم فيه قولاً لم يقله نبيُّ لقوميه: تعلمون أنه أعورٌ وأنَّ الله ليس بأعور»<sup>(٢)</sup>.

٩٩٥٢- وفي رواية: «إني قد خبأتُ خبيئاً، وخبيئاً له ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٩٥٣- وله ولمسلم عن أبي سعيدٍ: «ما ترى؟» قال: أرى عرشاً على الماء، فقال ﷺ: «ترى عرش إبليس على البحر»<sup>(٤)</sup>.

٩٩٥٤- أبو سعيدٍ قال رسولُ الله ﷺ لابن صيادٍ: «ما تربةُ الجنةِ؟» قال: درمكة بيضاء مسكٌ يا أبا القاسم. قال: «صدقت»<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٧٣٥٥)، ومسلم (٢٩٢٩)، وأبو داود (٤٣٣١).

(٢) البخاري (١٣٤٥)، ومسلم (٢٩٣٠)، أبو داود (٤٣٢٩)، والترمذي (٢٢٤٩).

(٣) الترمذي (٢٢٤٩).

(٤) مسلم (٢٩٢٥)، والترمذي (٢٢٤٧).

(٥) مسلم (٢٩٢٨)-٩٢.

٩٩٥٥- وفي رواية: أن ابن صياد سأل النبي ﷺ ما تربة الجنة؟ فقال: «درمكة بيضاء مسك خالص». لمسلم<sup>(١)</sup>.

٩٩٥٦- وعنه قال: خرجنا حجاجاً وعماراً ومعنا ابن صياد، فنزلنا منزلاً فتفرق الناس وبقيت أنا وهو، فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال عنه، وجاء بمتاعه فوضعه مع متاعي، فقلت: إن الحر شديد فلو وضعت تحت تلك الشجرة، قال: ففعل فرفعت لنا غنم، فانطلق، فجاء بعس، فقال: أشرب أبا سعيد، فقلت: إن الحر شديد، واللبن حار، ما بي إلا أني أكره أن أشرب على يده، فقال أبا سعيد: لقد هممت أن آخذ جبلاً فأعلقه بشجرة ثم أختنق مما يقول لي الناس، يا أبا سعيد، من خفي عليه حديث رسول الله ﷺ ما خفي عليكم يا معشر الأنصار، ألسنت من أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ: «هو كافر؟» وأنا مسلم، أليس قد قال رسول الله ﷺ: «وهو عقيم لا يولد له؟» وقد تركت ولدي بالمدينة، أليس قد قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل المدينة ولا مكة؟» وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة، قال أبو سعيد: حتى كدت أن أعذره. ثم قال: أما والله إني لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن؟ قلت: تباً لك سائر اليوم<sup>(٢)</sup>.

٩٩٥٧- وفي رواية: قيل لابن صياد: أيسرك أنك ذاك الرجل؟ فقال: لو عرض على ما كرهت. لمسلم والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٩٥٨- نافع: لقي ابن عمر ابن صياد في بعض طرق المدينة، فقال له قولاً أغضبه، فانتفخ حتى ملأ السكة، فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها، فقالت له: رحمك الله، ما أردت من ابن صياد؟ أما علمت أن النبي ﷺ قال: «إنما يخرج من غضبة يغضبها»<sup>(٤)</sup>.

٩٩٥٩- وفي رواية: قال ابن عمر: لقيته مرتين؛ فلقيته مع قومه، فقلت لبعضهم: هل تحدثون أنه هو؟ قالوا: لا والله، قلت: كذبتوني، والله لقد أخبرني بعضكم أنه لن يموت حتى يكون أكثركم مالاً وولداً، وكذلك هو زعموا اليوم، قال فتحدثنا، ثم فارقت فلقيته لقيّة أخرى، وقد نفرت عينه، فقلت: متى فعلت عينك ما أرى؟

قال: لا أدري، قلت: لا تدري وهي في رأسك؟

قال: إن شاء الله خلقها في عصاك هذه، فنخر كأشد نخير حمار سمعت، فزعم بعض أصحابي أنني ضربته بعضا كانت معي حتى تكسرت، وأما أنا فوالله ما شعرت، قالوا:

(١) مسلم (٢٩٢٨)-٩٣. (٢) مسلم (٢٩٢٧)-٩١، والترمذي (٢٢٤٦).

(٣) مسلم (٢٩٢٧)-٩٠. (٤) مسلم (٢٩٣٢)-٩٨.

- وجاء حتى دخل على أم المؤمنين حفصة فحدثها، فقالت: ما تريدُ إليه؟  
 ألم تعلم أنه قد قال: «أول ما يبعثه على الناس غضبةً يغبئها». لمسلم<sup>(١)</sup>.  
 ٩٩٦٠- جابرٌ قال: فقدنا ابن صيادٍ يوم الحرّة. لأبي داود<sup>(٢)</sup>.  
 ٩٩٦١- الصعْبُ بنُ جثامةَ رفعه: لا يخرج الدجالُ حتى يذهل الناس عن ذكره،  
 وحتى تترك الأئمة ذكره على المنابر. لابن أحمد<sup>(٣)</sup>.  
 ٩٩٦٢- أبو هريرة: ذكر الدجالُ عند النبي ﷺ فقال: «تلده أمه في قبرها، فإذا ولدته  
 حملت النساء بالخطائين». للأوسط بمجهول<sup>(٤)</sup>.  
 ٩٩٦٣- وعنه رفعه: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً  
 مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله  
 أحد»<sup>(٥)</sup>.  
 ٩٩٦٤- وفي رواية: «حتى تكون السجدة الواحدة خيرًا من الدنيا وما فيها»، ثم يقول  
 أبو هريرة: أقرأوا إن شئتم ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ﴾ [النساء: من  
 الآية ١٥٩] الآية<sup>(٦)</sup>.  
 ٩٩٦٥- وفي أخرى: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم»<sup>(٧)</sup>.  
 ٩٩٦٦- وفي رواية: «فأممكم منكم»، فسره ابن أبي ذئب: فأممكم بكتاب ربكم وسنة  
 نبيكم<sup>(٨)</sup>.  
 ٩٩٦٧- وفي أخرى: «لينزلن ابن مريم» بنحوه، وفيه: «ولتذهبن الشحناء والتباغض  
 والتحاسد»<sup>(٩)</sup>.  
 ٩٩٦٨- وفي أخرى: «ليس بيني وبينه نبي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه فإنه رجل  
 مربوع إلى الحمرة والبياض، ينزل بين ممصرتين، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيقاتل

(١) مسلم (٢٩٣٢)-٩٩.

(٢) أبو داود (٤٣٣٢) وصحح الألباني إسناده في «صحيح أبي داود».

(٣) عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٤/٧١-٧٢، وقال الهيثمي ٧/٣٣٥: هو من رواية بقية، عن صفوان بن عمرو، وهي صحيحة كما قال ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

(٤) «الأوسط» ٥/٢١٤-٢١٥ (٥١٢٢) وقال الهيثمي ٢/٨: وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال البخاري: مجهول.

(٥) البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥) ٢٤٢.

(٦) البخاري (٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥) ٢٤٢. (٧) البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥) ٢٤٤.

(٨) ومسلم (١٥٥) ٢٤٦. (٩) مسلم (١٥٥)-٢٤٣.

الناس على الإسلام، فيدق الصليب ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويهلك الله في زمانه الممل كلاً إلا الإسلام، ويهلك المسيح الدجال، ثم يمكث في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون». للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٩٦٩- جابر رفعه: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه الله هذه الأمة»<sup>(٢)</sup>.

٩٩٧٠- ابن عمرو بن العاص رفعه: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين، لا أدري أربعين يوماً أو شهراً أو عاماً، فيبعث الله عيسى كأنه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه، فيبقى شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم في ذلك ذرا رزقهم حسن عيشهم.

[ثم ينفخ في الصور فلا يسمع أحد إلا أصغى لينا ورفع لينا، فأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبليه، فيصعق ويصعق الناس، ثم يرسل الله مطراً كأنه الطل أو الظل نعمان الشاك، فتنبت منه أجساد الناس]<sup>(٣)</sup>.

ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم يقال: يا أيها الناس: هلموا إلى ربكم، وقفوهم إنهم مسئولون، ثم يقال: أخرجوا بعث النار، فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فذلك يوم يجعل الولدان شيباً، وذلك يوم يكشف عن ساق. هما لمسلم<sup>(٤)</sup>.

(٢) مسلم (١٥٦).

(١) أبو داود (٤٣٢٤).

(٤) مسلم (٢٩٤٠).

(٣) ساقط من (١).

## كتاب القيامة وأحوالها

من الحشر والحساب والحوض والصراف والميزان والشفاعة

٩٩٧١- أبو سعيد رفعه: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدْ التَقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنَ، وَحَنَى جِبْهَتَهُ وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْمَرَ فَيَنْفُخُ»، فَكَانَ ذَلِكَ ثَقَلًا عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: وَكَيْفَ نَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ نَقُولُ؟

قال: قولوا: «حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا». للترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٩٧٢- ابن عمرو بن العاص: جاء أعرابيُّ إلى النبي ﷺ فقال ما الصور؟ قال: «قَرْنٌ يَنْفُخُ فِيهِ». لأبي داود والترمذي<sup>(٢)</sup>.

٩٩٧٣- أبو هريرة رفعه: «ما بين النفختين أربعون»، قيل أربعون يومًا؟ قال أبو هريرة: أبيت، قالوا: أربعون شهرًا؟ قال: أبيت، قالوا: أربعون سنة؟

قال: أبيت، ثم ينزل من السماء ماء فينبتون كما ينبث البقل، وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظم واحد وهو عجب الذنب، منه يُركب الخلق يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.  
٩٩٧٤- وفي رواية: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ، إِلَّا عَجْبُ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلِقَ، وَفِيهِ يَرْكَبُ». للسته إلا الترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٩٧٥- كعب بن مالك رفعه: «إنما نسمة المؤمن طيرٌ تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله تعالى في جسده يوم يبعثه». لمالك والنسائي<sup>(٥)</sup>.

(١) الترمذي(٢٤٣١)، وقال: حديث حسن.

(٢) أبو داود(٤٧٤٢)، الترمذي(٢٤٣٠)، وقال: حديث حسن.

(٣) البخاري(٤٨١٤)، ومسلم(٢٩٥٥)، والنسائي(١١١/٤-١١٢)، ومالك(١/٣٩١)(٩٩١).

(٤) أبو داود(٤٧٤٣). (٥) النسائي(١٠٨/٤)، ومالك(١/٣٩١)(٩٩٢).

٩٩٧٦- أبو رزين العقيلي قلت: يا رسول الله، كيف يعيدُ الله الخلق؟ وما آية ذلك في خلقه؟

قال: «أما مررت بوادي قومك جدبًا، ثم مررت به يهتُرُ خضرًا؟».

قلت: نعم، قال: «فلنك آيةُ الله في خلقه، كذلك يُحيي الله الموتى». لرزين<sup>(١)</sup>.

٩٩٧٧- سهل بن سعد رفعه: «يحشرُ الناسُ يومَ القيامةِ على أرضٍ بيضاء عفراء كقرصة النقي، ليس فيها علم لأحدٍ». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩٩٧٨- ابن عباس رفعه: «يحشرُ الناسُ يومَ القيامةِ عراءَ غرلاً، أول ما يكسى إبراهيم الخليل».

ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ [الأنبياء: من الآية ١٠٤]<sup>(٣)</sup>.

٩٩٧٩- وفي رواية: «تُحشرون حفاةً عراءَ غرلاً»، فقالت امرأة: أيبصرُ بعضنا عورة بعض؟

قال: «يا فلانة» ﴿لِكُلِّ أَرَبٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُبْغِيهِ﴾ [عبس: ٣٧] للشيخين والترمذي والنسائي<sup>(٤)</sup>.

٩٩٨٠- أنس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الفرقان: من الآية ٣٤] أيحشرُ الكافرُ على وجهه؟!

قال: «اليس الذي أمشاهُ على الرجلين (في الدنيا)<sup>(٥)</sup>، قادرٌ على أن يمشيه على وجهه يومَ القيامةِ». للشيخين<sup>(٦)</sup>.

٩٩٨١- أبو هريرة رفعه: «يحشرُ الناسُ يومَ القيامةِ ثلاثة أصنافٍ: صنفاً مشاةً، وصنفاً ركباناً، وصنفاً على وجوههم»، قيل: يا رسول الله، وكيف يمشون على وجوههم؟!

قال: «إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادرٌ أن يمشيهم على وجوههم، أما إنهم يتقون بوجوههم كلَّ حذبٍ وشوكٍ». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

٩٩٨٢- وعنه رفعه: «يحشرُ الناسُ يومَ القيامةِ على ثلاثِ طرائقٍ: راغبين، وراهبين،

(١) رواه أحمد ١١/٤، والطبراني ٢٠٨/١٩، وضعفه الألباني في تعليقاته على كتاب «السنة» لابن أبي عاصم ١/٢٩٠ (٦٣٩).

(٢) البخاري (٦٥٢١)، ومسلم (٢٧٩٠).

(٣) البخاري (٣٣٤٩)، ومسلم (٢٨٦٠)، والترمذي (٣١٦٧)، والنسائي ٤/١١٤.

(٤) الترمذي (٣٣٣٢). (٥) من (ب)، و(ج).

(٦) البخاري (٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦).

(٧) الترمذي (٣١٤٢)، وقال: حديث حسن، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتُحشَرُ بقيتهم النار، تُقِيلُ معهم حيثُ قالوا، وتبيثُ معهم حيثُ باتوا، وتصبحُ معهم حيثُ أصبحوا، وتُمسي معهم حيثُ أمسوا» للشيخين والنسائي<sup>(١)</sup>.

٩٩٨٣- وعنه رفعه: «يعرقُ الناسُ يومَ القيامةِ حتى يذهب في الأرضِ عرقهم سبعينَ ذراعاً، فإنه يُلجمُهُم حتى يبلغَ آذانَهُم». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

٩٩٨٤- ابن عمر: وتلا ﴿أَلَا يَظُنُّ أَوْلِيكَ أَنَّهُمْ مَتَّبِعُونَ﴾ ① ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ② ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّهِمُ الْكَاذِبِينَ﴾ ③ [المطففين: ٤، ٥، ٦].

فقال: «يقومُ أحدهم في رشحه إلى أنصافِ أذنيه». للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

٩٩٨٥- المقدادُ رفعه: «تدنى الشمسُ يومَ القيامةِ من الخلقِ حتى تكونَ منهم كمقدارِ ميل»، قال سليمُ بنُ عامر: فوالله ما أدري ما يعني بالميل، أمسافة الأرض أو الميل الذي تكحلُّ به العين، قال: «فيكونُ الناسُ على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكونُ إلى كعبيه، ومنهم من يكونُ إلى ركبتيه، ومنهم من يكونُ إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إلجاماً»، وأشار ﷺ بيده إلى فيه. لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

٩٩٨٦- وعنه رفعه: «يُحشَرُ الناسُ ما بينَ السقطِ إلى الشيخِ الفاني أبناءِ ثلاثِ ثلاثين. في خلقِ آدمَ، وحسنِ يوسفَ، وقلبِ أيوبَ، مكحلينَ ذوي أفانين». للكبير<sup>(٥)</sup>.

٩٩٨٧- أبو هريرة رفعه: «يُحشَرُ المتكبرونَ يومَ القيامةِ في صورِ الذرِّ». للبخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٩٨٨- أبو سعيدٍ قيلَ: يا رسولَ الله يومُ كانَ مقداره خمسينَ ألفَ سنةٍ، فما أطولُ هذا اليومَ، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده إنه ليخففُ على المؤمنِ حتى يكونَ عليه أخفٌ من صلاةٍ مكتوبةٍ يصلِّيها في الدنيا». لأحمد والموصلي<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١)، والنسائي ٤/١١٥-١١٦.

(٢) البخاري (٦٥٣٢)، ومسلم (٢٨٣٦).

(٣) البخاري (٦٥٣١)، ومسلم (٢٨٦٢)، والترمذي (٣٣٣٦).

(٤) مسلم (٢٨٦٤)، والترمذي (٢٤٢١).

(٥) الطبراني ٢٠/٢٥٦، وقال الهيثمي ١٠/٣٣٤: فيه يزيد ابن سنان أبو فروة الرهاوي، وهو ضعيف، وفيه توثيق لين.

(٦) البزار كما في «كشف الأستار» (٣٤٣٠)، وقال الهيثمي ١٠/٣٣٤: فيه من لم أعرفه.

(٧) أحمد ٣/٧٥، وأبو يعلى ٢/٥٢٧ (١٣٩٠).



٩٩٨٩- وله عن أبي هريرة رفعه: «يوم يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة، فيهون ذلك على المؤمن، كتدلي الشمس للغروب إلى أن تغرب»<sup>(١)</sup>.  
 ٩٩٩٠- ابن عباس قال: من شك أن المحشر بالشام فليقرأ أول سورة الحشر ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: من الآية ٢] فقال النبي ﷺ: «فهي أرض المحشر». للبخاري بلين<sup>(٢)</sup>.

٩٩٩١- جابر رفعه: «يبعث كل عبد على ما مات عليه». لمسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٩٩٢- أبو هريرة رفعه: «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء منه فليحللها منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»<sup>(٤)</sup>.

٩٩٩٣- وعنه رفعه: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، قال: «إن المفلس من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحته عليه، ثم يطرح في النار»<sup>(٥)</sup>.

٩٩٩٤- وعنه رفعه: «لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء». هي لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

٩٩٩٥- وعنه قال: «كنا نسلم أن الرجل يتعلق بالرجل يوم القيامة وهو لا يعرفه، فيقول له: مالك إلى، وما بيني وبينك معرفة؟»

فيقول: كنت تراني على الخطأ المنكر ولا تنهاني. لرزين.

٩٩٩٦- عائشة: كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من نوقش الحساب عذب»، فقلت: أليس يقول الله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كِتَابًا بِيَمِينِهِ﴾

فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَيِّئًا ﴿١﴾ وَنَقَلَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٢﴾ [الانشقاق: ٧: ٩].

فقال: «إنما ذلك العرض، وليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو يعلى ٤١٥/١٠ (٦٠٢٥).

(٢) البخاري كما في «كشف الأستار» (٣٤٢٦)، وقال الهيثمي ٣٤٣/١٠: فيه أبو سعد البقال، والغالب عليه الضعف.

(٣) البخاري (٢٤٤٩).

(٤) مسلم (٢٨٧٨).

(٥) ومسلم (٢٥٨١)، والترمذي (٢٤١٨).

(٦) ومسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠).

(٧) البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦)، وأبو داود (٣٠٩٣)، والترمذي (٢٤٢٦).

٩٩٩٧- وفي رواية: «وليس أحدٌ يناقشُ الحسابَ يومَ القيامةِ إلا عُذِبَ» للشيخين وأبي داود والترمذي<sup>(١)</sup>.

٩٩٩٨- ابن مسعودٍ رفعه: «أولُ ما يحاسبُ عليه العبدُ الصلاةَ، وأولُ ما يُقضي بين الناسِ في الدماءِ». للشيخين والترمذي والنسائي بلفظه<sup>(٢)</sup>.

٩٩٩٩- وعنه رفعه: «لا تزولُ قدما ابنِ آدمَ يومَ القيامةِ من عندِ ربِّه حتى يُسألَ عن خمسٍ؛ عن عمره فيما أفناه؟ وعن شبابه فيما أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيما أنفقه؟ وماذا عملَ فيما علم؟»<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٠٠- أنس رفعه: «يُجاءُ بابنِ آدمَ يومَ القيامةِ كأنه بذبحٌ، فيوقفُ بين يدي الله تعالى، فيقولُ الله: أعطيتك وخولتك وأنعمتُ عليك، فماذا صنعت؟

يقولُ: يا رب جمعته وثمرته وتركته أكثرَ ما كان، فارجعني آتِك به، فيقولُ له: أرني ما قدمت، فيقولُ: يا رب جمعته وثمرته وتركته أكثرَ ما كان، فارجعني آتِك به، فإذا عبدٌ لم يُقدِّم خيراً، فيمضَى به إلى النارِ». هما للترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٠١- أبو هريرة رفعه: «يلقى العبدُ ربَّهُ فيقولُ: أي فل، ألم أكرمك وأسودك وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل، وأذرك ترأسُ وتربعُ؟

فيقولُ: بلى يا رب، فيقولُ: قد ظننت أنك ملاقي؟ فيقولُ: لا. فيقولُ: فإنني أنساك كما نسيتني، ثم يلقى الثاني فذكر مثله، ثم يلقى الثالث فذكر مثله، إلى أن قال: أظننت أنك ملاقي؟

فيقولُ: أي رب، آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليت، وصمت، وتصدقت، وبتني بخير ما أستطاع، فيقولُ: ههنا، إذا. ثم يقولُ: الآن نبعثُ شاهداً عليك. فيتفكرُ في نفسه من ذا الذي يشهدُ عليه؟

فيختمُ على فيه، ويقالُ لفخذه: أنطقي، فتنتطقُ فخذه ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليعذر من نفسه وذلك المناقشُ، وذلك الذي سخط اللهُ عليه. لمسلم مطوَّلاً<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٠٢- أبو سعيد قلنا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يومَ القيامةِ؟

(١) البخاري (٦٥٣٣)، ومسلم (٢٨٧٦).

(٢) البخاري (٦٥٣٣)، ومسلم (١٦٧٨)، والترمذي (١٣٩٦)، والنسائي ٨٣/٧.

(٣) الترمذي (٢٤١٦) وقال الألباني: حسن.

(٤) الترمذي (٢٤٢٧) وقال فيه: إسماعيل بن مسلم يضعف في الحديث من قبل حفظه.

(٥) مسلم (٢٩٦٨).

قال: «نعم، فهل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحاب؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحاب؟»

قالوا: لا يا رسول الله، قال: «فما تضارون في رؤية الله يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، إذا كان يوم القيامة، أذن مؤذناً لتتبع كل أمة ما كانت تعبد، فلا يبقى أحدٌ كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من برٍّ وفاجرٍ، وغير أهل الكتاب، فيدعى اليهودُ فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: نعبد عزيراً ابن الله، فيقال: كذبتُم، ما أتخذ الله من صاحبة ولا وليدٍ، فما تبغون؟ قالوا: عطشنا يا رب فاسقنا، فيشار إليهم ألا تردون؟»

فيحشرون إلى النار كأنها سرابٌ يحطم بعضها بعضاً، فيتساقطون في النار، ثم تدعى النصرانيُّ فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد المسيح ابن الله، فيقال لهم: كذبتُم، ما أتخذ الله من صاحبة ولا وليدٍ، فماذا تبغون؟

فيقولون: عطشنا يا ربنا فاسقنا، فيشار إليهم ألا تردون؟ فيحشرون إلى جهنم كأنها سرابٌ يحطم بعضها بعضاً، فيتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من برٍّ وفاجرٍ، أتاهم الله في أدنى صورةٍ من التي رأوه فيها، قال: فما تنتظرون؟

تتبع كل أمة ما كانت تعبد، قالوا: يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئاً مرتين أو ثلاثاً، حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب، فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها؟

فيقولون: نعم، فيكشف عن ساقٍ فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد أتقاً ورياءً إلا جعل الله ظهره طبقةً واحدة، كلما أراد أن يسجد خرَّ على قفاه، ثم يرفعون رؤوسهم، وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة، فيقول: أنا ربكم؟

فيقولون: أنت ربنا، ثم يضرب الجسر على جهنم، وتحلُّ الشفاعةُ ويقولون: اللهم سلم سلم، قيل: يا رسول الله، وما الجسر؟

قال: «دحض مزلة، فيه خطاطيف وكلايب وحسكة تكون بنجدٍ فيها شويكة، يقال لها: السعدان، فيمرُّ المؤمنون كطرف العين، وكالبرق، والكريح، وكالطير، وكأجاويد الخيل

والركاب، فناج مسلمٌ ومخدوشٌ مرسلٌ، ومكدوسٌ في نارِ جهنمَ، حتى إذا خَلَصَ المؤمنون من النارِ، فوالَّذي نفسي بيده ما من أحدٍ منكم بأشدَّ مناشدةً لله في استقصاءِ الحق من المؤمنين لله يومَ القيامةِ لإخوانهم الذين في النارِ، فيقولون: ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون، فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم فتحرمُ صورهم على النارِ فيخرجون خلقًا كثيرًا قد أخذت النارُ إلى نصفِ ساقِهِ وإلى ركبتيه، ثم يقولون: ربنا ما بقى فيها أحدٌ ممن أمرتنا به، فيقول: أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقالَ دينارٍ من خيرٍ فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها أحدًا ممن أمرتنا، ثم يقول: أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقالًا نصف دينارٍ من خيرٍ فأخرجوه، فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدًا، ثم يقول: أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقالَ ذرةٍ من خيرٍ فأخرجوه فيخرجون خلقًا كثيرًا، ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها خيرًا، وكان أبو سعيدٍ يقول: إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقروا إن شئتم، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] «فيقول الله تعالى: شفعتُ الملائكةُ، وشفعَ النبيون، وشفعَ المؤمنون، ولم يبقَ إلا أرحمُ الراحمين، فيقبضُ قبضةً من النارِ، فيخرجُ منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط قد عادوا حممًا، فيلقبهم في نهرٍ في أفواه الجنة، يقال له نهرُ الحياة، فيخرجون كما تخرجُ الحبةُ في حميلِ السيلِ، ألا ترونها تكونُ إلى الحجرِ أو إلى الشجرِ ما يكونُ إلى الشمسِ أصيفرٌ وأخضرٌ، وما يكونُ منها إلى الظلِّ يكونُ أبيضٌ»، فقالوا: يا رسولَ الله، كأنك كنت ترعى بالبادية، قال: «فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتيمُ يعرفهم أهلُ الجنة، هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الجنةَ بغيرِ عملٍ عملوه ولا خيرٍ قدموه، ثم يقول: أدخلوا الجنةَ فما رأيتموه فهو لكم، فيقولون: ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من العالمين، فيقول لكم عندي أفضلٌ من هذا فيقولون: يا ربنا!

أي شيءٍ أفضل من هذا؟

فيقول: رضائي، فلا أسخطُ عليكم بعده أبدًا<sup>(١)</sup>.

١٠٠٣- وفي رواية: قال أبو سعيد: بلغني أنَّ الجسرَ أدقُّ من الشعرِ وأحدُّ من

السيفِ. للشيخين والنسائي<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٤- ولمسلم عن جابر: قال: «فيقول: من تنتظرون؟

فيقولون نتظرُ ربنا، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: حتى ننظرَ إليك، فيتجلَّى لهم

(٢) مسلم (١٨٣).

(١) البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣).

يضحك، فينطلق بهم ويتبعونه، ويعطي كل إنسانٍ منهم منافقٌ أو مؤمنٌ نورًا، ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كلاليبٌ وحسكٌ تأخذُ من شاء الله، ثم يُطفأ نورُ المنافقين، ثم ينجو المؤمنون، فتنجو أولُ زمرةٍ وجوههم كالقمر ليلة البدر، سبعون ألفًا لا يُحاسِبون، ثم الذين يلونهم كأضوءِ نجم في السماء، ثم كذلك، ثم تحلُّ الشفاعة ويشفَعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزنُ شعيرة، فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء، حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل، ويذهب حرقه، ثم يسأل حتى تُجعل له الدنيا وعشرة أمثالها». لمسلم مطولاً<sup>(١)</sup>.

١٠٠٠٥- ابن عمر رفعه: «في النجوى يدنو المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه،

فيقرره بذنوبه تعرف ذنب كذا؟

فيقول: أعرف رب، أعرف رب - مرتين - فيقول سترتها عليك في الدنيا وأغفرها لك اليوم، ثم تطوى صحيفة حسابيه، وأما الآخرون أو الكفار والمنافقون، فينادى على رءوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٠٦- عائشة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني

ويعصونني، وأستمهم وأشربهم، فكيف أنا منهم؟

فقال النبي ﷺ: «إذا كان يوم القيامة يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم، فإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كفافاً، لا لك ولا عليك، وإن كان عقابك إياهم دون ذنوبهم، كان فضلاً لك، وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم، أقتص لهم منك الفضل، فتنحى الرجل وجعل يهتف ويبكي، فقال له ﷺ: أما تقرأ قول الله تعالى: ﴿وَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ إلى ﴿حَسِين﴾ [الأنبياء: من الآية ٤٧]؟ فقال الرجل: يا رسول الله ما أجد لي ولهؤلاء شيئاً خيراً من مفارقتهم، أشهدك أنهم كلهم أحرار للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٠٧- أنس: كنا عند النبي ﷺ فضحك، فقال: «هل تدرن مما أضحك؟»

قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من مخاطبة العبد ربه، فيقول: يارب ألم تجرني من الظلم؟ قال: يقول: بلى، قال: فإني لا أجزى اليوم على نفسي إلا شاهداً إلا مني، فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، والكرام الكاتبين شهوداً، فيختم على فيه، ويقول: لأركانه أنطق، فتنطق بأعماله، ثم يخلى بينه وبين الكلام، فيقول بعداً لكن وسحقاً، فعنك كنت أناضل». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

(٢) البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨).

(١) مسلم (١٩١).

(٤) مسلم (٢٩٦٩).

(٣) البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨).

١٠٠٠٨- أنس رفعه: «الظلمُ ثلاثة: فظلمَ لا يغفرهُ اللهُ، وظلمَ يغفرهُ اللهُ، وظلمَ لا يتركهُ اللهُ، فأما الظلمُ الذي لا يغفرهُ اللهُ، فالشركُ إنَّ الشركَ لظلمٌ عظيمٌ، وأما الظلمُ الذي يغفرهُ اللهُ، فظلمُ العبادِ لأنفسهم فيما بينهم وبين ربهم، وأما الظلمُ الذي لا يتركهُ اللهُ فظلمُ العبادِ بعضهم بعضاً حتى يدينَ لبعضهم من بعضٍ». للبخاري وفيه أحمدُ بنُ مالكٍ القشيري<sup>(١)</sup>.  
١٠٠٠٩- عقبه بن عامرٍ رفعه: «أولُ خصمينِ يومِ القيامةِ جاران». لأحمد<sup>(٢)</sup>.

١٠٠١٠- أنس رفعه: «إذا التقى الخلائقُ يومَ القيامةِ فأدخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ، نادى نادى منادٍ: يا أهلَ الجمعِ تاركوا المظالمَ بينكم وثوابكم عليّ». للأوسط بلين<sup>(٣)</sup>.  
١٠٠١١- أبو ذر رفعه: «إنِّي لأعلمُ آخرَ أهلِ الجنةِ دخولاً الجنةَ، وآخرَ أهلِ النارِ خروجاً منها، رجلٌ يؤتى به يومَ القيامةِ فيقالُ: أعرضوا عليه صغارَ ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فيعرضُ عليه صغارها، فيقالُ له: عملتَ يومَ كذا وكذا، وعملتَ يومَ كذا وكذا، وعملتَ يومَ كذا وكذا؟ وكذا؟ وكذا؟»

فيقول: نعم، لا يستطيعُ أن ينكرَ، وهو مشفقٌ من كبارِ ذنوبه أن تعرضَ عليه، فيقالُ له: فإنَّ لك مكان كل سيئةٍ حسنةٌ، فيقولُ: ربِّ قد عملتَ أشياء لا أراها ههنا، قال: فلقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ضحكك حتى بدت نواجذُه». لمسلم والترمذي<sup>(٤)</sup>.

١٠٠١٢- ابن مسعود قالَ رجلٌ: يا رسولَ اللهِ، أنؤاخذُ بما عملنا في الجاهليةِ؟ قال: «من أحسنَ في الإسلامِ لم يؤاخذ بما عمل في الجاهليةِ، ومن أساء في الإسلامِ أخذ بالأولِ والآخرِ». للشيخين<sup>(٥)</sup>.

١٠٠١٣- أبو ذر: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما آتيةُ الحوضِ؟ قال: «والذي نفسي بيده لأنيتُهُ أكثرُ من عددِ نجومِ السماءِ وكواكبها في الليلةِ المظلمةِ المصحيةِ، آتيةُ الجنةِ من شربِ منها لم يظمأَ آخرُ ما عليه يشخبُ، فيه ميزابانِ من الجنةِ، من شربَ منه لم يظمأَ، عرضُهُ مثلُ طولِهِ، ما بينَ عمانَ إلى أيلةَ، وماؤه أشدُّ بياضاً من اللبنِ وأحلى من العسلِ». للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري كما في «كشف الأستار» (٣٤٣٩)، وقال الهيثمي ٣٤٨/١٠: رواه البخاري عن شيخه أحمد بن مالك القشيري، ولم أعرفه، وبقية رجاله قد وثقوا على ضعفهم.

(٢) أحمد ١٥١/٤، وقال الهيثمي ٣٤٩/١٠: رواه أحمد بإسناد حسن.

(٣) الطبراني ٢٢٢/٥ (٥١٤٤)، وقال الهيثمي ٣٥٦/١٠: فيه الحكم بن سنان أبو عون قال أبو حاتم عنده وهم كثير.

(٤) مسلم (١٩٠)، والترمذي (٢٥٩٦).

(٥) البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠).

(٦) مسلم (٢٣٠٠)، والترمذي (٢٤٤٥).

- ١٠٠١٤- ولهما وللبخاري عن أنس رفعه: «ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة»<sup>(١)</sup>.
- ١٠٠١٥- وفي رواية: «ما بين المدينة وعمان»<sup>(٢)</sup>.
- ١٠٠١٦- وفي أخرى: «كما بين أيلة وصنعاء اليمن»<sup>(٣)</sup>.
- ١٠٠١٧- وفي أخرى: «ترى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء»<sup>(٤)</sup>.
- ١٠٠١٨- وللشيخين عن ابن عمرو بن العاص: «حوضي مسيرة شهر»<sup>(٥)</sup>.
- ١٠٠١٩- أبو طلوت: أن أبا برزة الأسلمي دخل على عبد الله بن زياد، فلما رآه قال: إن محمدكم هذا، الدحداخ، ففهمها الشيخ، فقال: ما كنت أحسب أن أبقى في يوم يعيرونني بصحبة محمد ﷺ، فقال له عبيد الله: إن صحبة محمد لكم زين غير شين، قال: إنما بعثت إليك لأسألك عن الحوض، هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر فيه شيئاً؟ قال أبو برزة: نعم، لا مرة ولا مرتين ولا ثلاثاً ولا أربعاً ولا خمساً، فمن كذب به فلا سقاء الله منه، ثم خرج مغضباً. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.
- ١٠٠٢٠- سمرة رفعه: «إن لكل نبي حوضاً ترده أمته، وإنهم يتباهون أيهم أكثر واردة، ولاني لأرجو أن أكون أنا أكثرهم واردة». للترمذي<sup>(٧)</sup>.
- ١٠٠٢١- ابن عمرو بن العاص: أنه سأل النبي ﷺ هل بين الجنة والنار منزل؟ قال: «بينهما حوضي، شرفاته على الجنة، وتضرب شرفاته على النار». للكبير مطولاً بخفي<sup>(٨)</sup>.
- ١٠٠٢٢- أبو هريرة وجابر رفعاه: «علي بن أبي طالب صاحب حوضي يوم القيامة». للأوسط بلين<sup>(٩)</sup>.
- ١٠٠٢٣- أنس رفعه: «ليردن علي الحوض رجال، حتى إذا رفعوا إلي أختلجوا دوني فلاقولن: أي رب، أصيحابي أصيحابي!! فليقولن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسلم (٢٣٠٣) ٤١.

(٢) البخاري (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣) ٣٩.

(٣) مسلم (٢٣٠٣) ٤.

(٤) البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢).

(٥) أبو داود (٤٧٤٩) صححه الألباني.

(٦) الترمذي (٢٤٤٣) قال حديث غريب، وصححه الألباني.

(٧) ذكره الهيثمي ٣٣٧/١٠ وقال: رواه الطبراني وفيه هشام بن بلال ولم أعرفه وبقيه رجاله وثقوا.

(٨) الأوسط ٦٧/١ (١٨٨) قال الهيثمي ٣٦٧/١٠ فيه: ضعفاء وثقوا.

(٩) البخاري (٦٥٨٢)، مسلم (٢٣٠٤).

١٠٠٢٤- وفي رواية: «فأقول: سحقاً لمن بدّل بعدي»<sup>(١)</sup>.  
 ١٠٠٢٥- أبو هريرة رفعه: «يرد عليّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي فيحلون عن الحوض، فأقول: يا ربّ أصحابي!! فيقول: إنّه لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أديبارهم القهقري»<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٢٦- وفي رواية: «ترد عليّ أمّتي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عنه إبله»، قالوا: يا نبيّ الله تعرفنا؟

قال: «نعم، لكم سيما ليست لأحدٍ غيركم، تردون عليّ غراً محجّلين من آثار الوضوء ولتصدنّ عني طائفةً منكم فلا يصلون، فأقول: يا ربّ هؤلاء من أصحابي! فيجيبني ملكٌ فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك». هما للشيخين<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٢٧- أنس: سألتُ رسولَ الله ﷺ أن يشفّع لي يومَ القيامة، قال: «أنا فاعلٌ إن شاء الله»، قلتُ: فأين أطلبك؟

قال: «أول ما تطلبي على الصراط»، قلتُ: فإن لم ألقك على الصراط؟

قال: «فاطلبني عند الميزان»، قلتُ: فإن لم ألقك عند الميزان؟

قال: «فاطلبني عند الحوض، فإنني لا أخطي هذه الثلاثة مواطن»<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٢٨- المغيرة رفعه: «شعارُ المؤمنين على الصراط يومَ القيامة ربّ سلم سلم». هما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٢٩- يعلى بن منبه رفعه: «تقول النارُ للمؤمن يومَ القيامة: جز يا مؤمن، فقد أطفأ نورك لهبي». للكبير بضعف<sup>(٦)</sup>.

١٠٠٣٠- عائشة قالتُ: ذكرتُ النارَ فبكيْتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما يبكيك؟»

قلتُ: ذكرتُ النارَ فبكيْتُ، فهل تذكرون أهليكم يومَ القيامة؟

فقال: «أما في ثلاثة مواطنٍ فلا يذكرُ أحدٌ أحدًا: عند الميزانِ حتى يعلمَ أيخفُ ميزانه أم يثقلُ، وعند تطايرِ الصحفِ حتى يعلمَ أين يقعُ كتابه في يمينه أم في شماله أم من وراء»

(١) البخاري (٦٥٨٤)، مسلم (٢٢٩١).

(٢) مسلم (٢٤٧).

(٣) الترمذي (٢٤٣٣) قال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) الترمذي (٢٤٣٢)، وقال: حديث غريب من حديث المغيرة بن شعبة، وقال الألباني ضعيف.

(٥) الطبراني ٢٢/٢٥٨، وقال الهيثمي ١٠/٣٦٠ وفيه سليم بن منصور بن عمار وهو ضعيف.



ظهوره، وعند الصراط إذا وضع بين ظهراني جهنم حتى يجوز». لأبي داود<sup>(١)</sup>.  
 ١٠٠٣١- أنس: «لكل نبي دعوة قد دعاها لأمته، وإني أختبأت دعوتي شفاعة لأمتي  
 يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٣٢- وفي رواية: «أنا أول الناس يشفع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم  
 القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٣٣- جابر رفعه: «شفاعتي لأهل الكباير من أمتي». للترمذي.

وقال جابر: من لم يكن من أهل الكباير فماله وللشفاعة<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٣٤- أنس قال معبد بن هلال العنزي: أنطلقنا إلى أنس وتشفعنا بثابت فانتبهنا  
 إليه وهو يصلي الضحى، فاستأذن لنا ثابت، فدخلنا عليه وأجلس ثابتًا معه على سريره،  
 فقال له: يا أبا حمزة!

إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة، فقال: حدثنا  
 محمد ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون: أشفع  
 لذريتك فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم، فإنه خليل الله، فيأتون إبراهيم فيقول:  
 لست لها ولكن عليكم بموسى، فإنه كليم الله، فيؤتى موسى فيقول: لست لها ولكن عليكم  
 بعيسى، فإنه روح الله وكلمته، فيؤتى عيسى فيقول: لست لها ولكن عليكم بمحمد ﷺ،  
 فأوتي فأقول: أنا لها، فأنتلق فاستأذن على ربي فيؤذن لي، فأقوم بين يديه فأحمده بمحمد لا  
 أقدر عليها الآن يلهمنيها الله، ثم أخرج لربنا ساجدًا فيقول: يا محمد، أرفع رأسك، وقل يسمع  
 لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقال: أنطلق فمن كان في قلبه  
 مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها، فأنتلق فأفعل، ثم أعود إلى ربي فأحمده  
 بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجدًا، فيقال لي: يا محمد، أرفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل  
 تعطه واشفع تشفع، فأقول يا رب، أمتي أمتي، فيقال لي: أنطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة  
 من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنتلق فأفعل» هذا حديث أنس الذي أنبأنا به،  
 فخرجنا من عنده فلما كنا بظهر الجبان قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف  
 في دار أبي خليفة، قال: فدخلنا عليه فسلمنا عليه، فقلنا: يا أبا سعيد، جئنا من عند أخيك

(١) أبو داود (٤٧٥٥)، وقال الحافظ في «هداية الدواه» رواه أبو داود في السنة، من رواية الحسن البصري عن

عائشة، وهو منقطع. الترمذي (٢٢٩١)، البخاري (٦٣٠٥)، ومسلم (٢٠٠).

(٣) مسلم (٤٢٧)، (١٩٦)، (٤٢٧)، ومسلم (٢٧٧٤)، والترمذي (٤) الترمذي (٢٤٣٦)، وقال: حديث حسن غريب.

أبي حمزة فلم نسمع بمثل حديث حدثناه في الشفاعة، قال: هيه، فحدثناه الحديث، فقال: هيه، قلنا ما زادنا، قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع، ولقد ترك شيئاً لا أدري أنسى أنسى الشيخ أو كره أن يحدثكم فتكلموا، قلنا له: حدثنا، فضحك، وقال: خلق الإنسان من عجل ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه، قال: «ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً، فيقال لي: يا محمد أرفع رأسك» وقل: يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أئذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: فليس ذلك إليك ولكن وعزتي، وكبريائي، وعظمتي وجبريائي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله». للشيخين<sup>(١)</sup>.

١٠٠٣٥- وللدارمي عن عقبة بن عامر نحوه وفيه: «فيأتون عيسى فيقول: أدلكم على النبي الأمي، فيأتون فيأذن الله لي أن أقوم إليه، فيثور مجلسي أطيب ريح شمها أحد قط حتى آتي ربي فيشفعني، ويجعل لي نوراً من شعر رأسي إلى ظفر قدمي، فيقول الكافرون عند ذلك لإبليس: قد وجد المؤمنون من يشفع لهم، فقم أنت فاشفع لنا إلى ربك فإنك أنت أضللتنا، قال: فيقوم فيثور مجلسه أتن ريح شمها أحد قط ثم يعظم لجهم، فيقول عند ذلك ﴿وَقَالَ السَّيِّطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ﴾ [ابراهيم: من الآية ٢٢] الآية<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٣٦- أبو هريرة كنا مع النبي ﷺ في دعوة فرفع إليه الذراع، وكان يعجبه، فنهس منها نهسة وقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة هل تدرن مما ذلك؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي، وتدنو منهم الشمس، فيبلغ الناس من الغم والكره ما لا يطبقون ولا يتحملون، فيقول الناس ألا ترون إلى ما أنتم فيه وإلى ما بلغكم، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض: أبوكم آدم، فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا؟! فقال: إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيت، نفسي نفسي نفسي، أذهبوا إلي غيري، أذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبداً شكوراً، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك؟

(١) البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٢) الدرامي ٣/ ١٨٤٩ (٢٨٤٦)، وقال الهيثمي: ٣٧٦/١٠؛ وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف.

فيقول: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فيقول لهم: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ فَذَكَرَهَا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرَسُولَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فيقول: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَيَّ عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى!

أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحُ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِيِّ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فيقول عيسى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، - وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا - نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فَأَنْطَلَقَ فَاتَى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَخَّرَ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحَسَنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي.

ثُمَّ يَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، سَلْ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخُلْ مِنْ أَمْتِكَ مِنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمَصْرَاعِينَ مِنْ مَصْرَاعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرٍ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبَصْرَى<sup>(١)</sup>.

١٠٠٣٧ - وللبخاري: «كما بين مكة وحمير»<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤)، والترمذي (٢٤٣٤).

(٢) البخاري (٤٧١٢).

١٠٠٣٨- وفي رواية: «يجمعُ اللهُ تعالى الناسَ فيقومُ المؤمنونَ حتى تزلف لهم الجنةُ، فيأتونَ آدمَ فيقولونَ: يا أبانا أَسْتَفْتِحُ لنا الجنةَ، فيقولُ: وهل أخرجكم من الجنةِ إلا خطيئةَ أبيكم، لستُ بصاحبِ ذلك، أذهبوا إلى ابني إبراهيمَ خليلِ اللهِ، فيقولُ إبراهيمُ: لستُ بصاحبِ ذلك، إنما كنتُ خليلاً من وراءِ وراءٍ، أعمدوا إلى موسى» بنحوه.

فيه: «وترسلُ الأمانةُ والرحمُ فيقومانِ جنبتي الصراطِ يميناً وشمالاً، فيمرُّ أولكمُ كالبرقِ»، قلتُ: بأبي وأمي، أيُّ شيءٍ كالبرقِ؟

قال: «ألم تروا إلى البرقِ كيف يمرُّ ويرجعُ في طرفَةِ عينٍ، ثم كمرَّ الريحِ، ثم كمرَّ الطيرِ، وشدَّ (الرجالِ) <sup>(١)</sup> تجري بهم أعمالهم، ونبئكم قائمٌ على الصراطِ يقولُ: ربِّ سلم سلم، حتى تعجزُ أعمالُ العبادِ، حتى يجيءُ الرجلُ فلا يستطيعُ السيرَ إلا زحفاً». للشيخين والترمذي <sup>(٢)</sup>.

١٠٠٣٩- وله عن أبي سعيدٍ رفعه: «أنا سيدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ ولا فخر، وبيدي لواءُ الحمدِ ولا فخر، وما من بني آدمَ فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أولُ من تنشقُّ عنه الأرضُ ولا فخر، فيفزعُ الناسُ ثلاثَ فزعاتٍ، فيأتونَ آدمَ». بنحوه.

إلا أنَّ فيه: «فيأتونَ عيسى فيقولُ: إني عُبدتُ مِن دُونِ اللهِ» <sup>(٣)</sup>.

١٠٠٤٠- بريدة: أنه قال لمعاوية: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إني لأرجو أن أشفعَ يومَ القيامةِ في عددِ ما في الأرضِ من شجرةٍ ومدرةٍ، قال: فترجوها أنت يا معاوية ولا يرجوها عليٌّ. لأحمد بضعف.

١٠٠٤١- أنيس <sup>(٤)</sup> الأنصاري رفعه: «إني لأشفعُ يومَ القيامةِ في كلِّ شيءٍ مما علي وجهِ الأرضِ من حجرٍ ومدرةٍ» <sup>(٥)</sup>.

١٠٠٤٢- أبو هريرة رفعه: «إني أتى جهنمَ فأضربُ بابها، فيفتحُ لي فأدخلها، فأحمدُ اللهُ محامداً ما حمدهُ أحدٌ قبلي مثلهُ، ولا يحمدُهُ أحدٌ بعدي، ثم أخرجُ منها من قال لا إله إلا اللهُ مخلصاً، فيقومُ إليَّ أناسٌ من قريشٍ فينتسبونَ لي، فأعرفُ نسبهم ولا أعرفُ وجوههم وأتركهم في النارِ». هما للأوسط بنحفي <sup>(٦)</sup>.

(١) في (ب): الرجال.

(٢) الترمذي (٣٦١٥)، وقال: حسن صحيح.

(٣) في (ب): أنس.

(٤) في (ب): أنس.

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢٩٥/٥ (٥٣٦٠). وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٧٩/١٠.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٥١/٤ (٣٨٤٥)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٧٩/١٠، وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي وفيه لين وفيه من لم يعرف.

١٠٠٤٣- ابن عمر رفعه: «أول من أشفع له من أمتي أهل بيتي، ثم الأقرب فالأقرب من قريش والأنصار، ثم من آمن بي، واتبعتني من أهل اليمن، ثم من سائر العرب، ثم الأعاجم، وأول من أشفع له أولو الفضل». للكبير بخفي<sup>(١)</sup>.

١٠٠٤٤- عبد الملك بن عباد بن جعفر رفعه: «أول من أشفع له من أمتي أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل الطائف». للبزار والكبير بخفي<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٤٥- عثمان رفعه: «أول من يشفع يوم القيامة الأنبياء، ثم الشهداء، ثم المؤذنون». للبزار بضعف<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٤٦- أبو سعيد رفعه: «إذا كان يوم القيامة، أتى بالموت كالكبش الأملح، فيوقف بين الجنة والنار، فيذبح وهم ينظرون، فلو أن أحدًا مات فرحًا لمات أهل الجنة ولو أن أحدًا مات حزنًا لمات أهل النار»<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٤٧- وفي رواية: «فيؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادي مناد: يا أهل الجنة فيشربون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟

فيقولون: نعم، هذا الموت. وكلهم قد رأه، ثم ينادي مناد: يا أهل النار فيشربون وينظرون فيقول لهم: هل تعرفون هذا؟

فيقولون: نعم، هذا الموت. وكلهم قد آهل، فيذبح بين الجنة والنار، ثم يقول: يا أهل الجنة، خلودًا فلا موت، ويا أهل النار، خلودًا فلا موت. ثم قرأ: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مریم: ٣٩] وأشار بيده إلى الدنيا. للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ٤٢١/١٢ (١٣٥٥٠) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨١/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه من لم أعرفه.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» ٤٢١/١٢ (١٣٥٥٠). وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨١/١٠، وقال: وفيه من لم يعرف.

(٣) «مسند البزار» ٢/٢٧/٢ (٣٧٢). وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» وقال: فيه عنبة ثم عبد الرحمن الأموي وهو مجمع على ضعفه.

(٤) رواه الترمذي (٢٥٥٨).

(٥) البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩).

## كتاب الجنة والنار وما فيهما

١٠٠٤٨- (أبو هريرة) رفعه: «لما خلق الله الجنة قال لجبريل: أذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها فقال: وعزتك لا يسمعُ بها أحدٌ إلا دخلها، فحفها بالمكاره، فقال: أذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها فقال: وعزتك لخشيتُ أن لا يدخلها أحدٌ، ولما خلق الله النار، قال لجبريل: أذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها فقال: وعزتك لا يسمعُ بها أحدٌ فيدخلها، فحفها بالشهوات، فقال: أذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، فلما رجع قال: وعزتك لقد خشيتُ أن لا يسلمُ منها أحدٌ إلا دخلها». لأبي داود والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>.

١٠٠٤٩- وعنه رفعه: «حفّت النارُ بالشهوات وحفّت الجنة بالمكاره». للشيخين<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٥٠- ابن مسعود رفعه: «الجنة أقربُ إلى أحدكم من شراك نعله، والنارُ مثل ذلك. للبخاري<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٥١- أنس: «لا تزالُ جهنمُ يلقى فيها وتقول: هل من مزيدٍ، حتى يضع ربُّ العزة فيها قدمه، فينزوي بعضها إلى بعضٍ وتقولُ قط قط، بعزتك وكرمك، ولا يزالُ في الجنة فضلٌ حتى ينشئ الله لها خلقًا فيسكنهم فضل الجنة»<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٥٢- أبو هريرة رفعه: «تحتاجُ الجنة والنارُ، فقالت النارُ: أوثرتُ بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطتهم وغرتهم، فقال الله تعالى للجنة: أنت رحمتي أرحمُ بك من أشياء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذبُ بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدٍ منكما ملؤها، فأما النارُ فلا تمتلئ حتى يضع الله تعالى رجله، فتقولُ: قط قط، ويزوي بعضها إلى بعضٍ، ولا يظلم الله من خلقه أحدًا وأما

(١) الترمذي (٢٥٦٠)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي ٣/٧ (٣٧٦٣)، وصححه الألباني في

«صحيح الجامع الصغير» ٩٢٦/٢ (٥٢١٠). (٢) البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٨٢٢).

(٣) البخاري (٦٤٨٨). (٤) البخاري (٤٨٤٨)، ومسلم (٢٨٤٨).

الجنة فَإِنَّ اللَّهَ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا». هما للشيخين والترمذي<sup>(١)</sup>.

١٠٠٥٣- أبو سعيد رفعه: «أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون ولا يحيون، ولكن أناس أصابهم النار بذنوبهم، أو قال بخطاياهم، فأمااتهم إماتة، حتى إذا كانوا فحمًا أذن بالشفاعة فجيء بهم ضباطر ضباطر، فبثوا على أنهار الجنة، ثم قيل: يا أهل الجنة أفيضوا عليهم، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل»، فقال رجل من القوم: كأن رسول الله ﷺ قد كان بالبادية. لمسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٥٤- وعنه رفعه: «يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتصرون لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده، لأحدهم أهدى بمنزلة في الجنة منه بمنزلة كانت في الدنيا». للبخاري<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٥٥- جابر رفعه: «يخرج من النار قوم بالشفاعة، كأنهم الثعالب»، قلنا: (وما الثعالب؟) قال: «الضغابيس». للشيخين<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٥٦- أبو هريرة رفعه: «أن رجلين ممن يدخل النار ليشتد صياحهما فيها فيقول الله تعالى: أخرجوهما، ثم يقول لهما: لأي شيء أشتد صياحكما؟

فيقولان: فعلنا (ذلك)<sup>(٦)</sup> لترحمنا، فيقول: إن رحمتي لكما أن تنطلقا فتلقيا أنفسكما في النار حي كنتما، فينطلقان فيلقى أحدهما نفسه في النار فيجعلها عليه بردًا وسلامًا، ويقوم الآخر فلا يلقي نفسه في النار فيقول له الرب تعالى: ما يمنعك أن تلقي نفسك ألقى صاحبك نفسه؟ فيقول: رب إني لأرجو أن لا تعيدني فيها بعد أن أخرجتني منها فيقول تعالى: لك رجاؤك فيدخلان معًا في الجنة برحمة الله». للترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٠٠٥٧- أنس رفعه: «يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار، فيصبع في النار صبغة، ثم يقال: يا ابن آدم!

هل رأيت خيرًا قط؟

(١) البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦)، والترمذي (٢٥٦١).

(٢) مسلم (١٨٥).

(٣) البخاري (٦٥٣٥).

(٤) وهو المثبت من الأصل.

(٥) البخاري (٦٥٥٨)، ومسلم (١٩١).

(٦) كذا في الأصل.

(٧) الترمذي (٢٥٩٩)، وقال: إسناده هذا الحديث ضعيف؛ لأنه عن رشيد بن سعيد وهو ضعيف عند أهل الحديث.

وضعه الألباني في «السلسلة الضعيفة» ٤ / (١٩٧٧).

هل مرَّ بك من نعيم قط؟  
 فيقول: لا والله يا رب، ويؤتى بأشدَّ الناسِ بؤسًا من أهل الجنة فيصبغ صبغةً في  
 الجنة، فيقال له: يا ابن آدم!

هل رأيت بؤسًا قط، هل مرَّ بك من شدة قط؟

فيقول: لا والله يا رب، ما مرَّ بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط. لمسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٠٥٨- ابن مسعود رفعه: «إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها آخر أهل الجنة  
 دخولًا الجنة، (رجل)<sup>(٢)</sup> يخرج من النار حيوا، فيقول الله تعالى له: أذهب فادخل الجنة  
 فيأتيها فيخيلُ إليه أنها ملاي، فيرجع فيقول: يا رب!

وجدتها ملاي، فيقول الله: أذهب فادخل الجنة، فيأتيها فيخيلُ إليه أنها ملاي، فيرجع  
 ويقول يا رب وجدتها ملاي، فيقول الله: أذهب فادخل الجنة، فإن لك مثل الدنيا وعشرة  
 أمثالها، أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا، فيقول: أتسخرُ بي أو تضحكُ بي وأنت الملك؟  
 فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذهُ، فكان يقول: «ذاك أدنى أهل  
 الجنة منزلة». للشيخين والترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٥٩- وعنه رفعه: «آخر من يدخل الجنة رجلٌ فهو يمشي مرةً ويكبو مرةً وتسفعه  
 النار مرةً، فإذا ما جاوزها التفت إليها فقال: تبارك الذي نجاني منك، لقد أعطاني الله شيئًا ما  
 أعطاه أحدٌ من الأولين والآخرين، فترفع له شجرة فيقول: يا رب، أدني من هذه الشجرة؛  
 فلاستظل بظلها وأشرب من مائها، فيقول الله تعالى: لعلى إن أعطيتها سألني غيرها فيقول:  
 لا يا رب، ويعاهده أن لا يسأله غيرها، وربُّه تعالى يعذره؛ لأنَّه يرى ما لا صبر له عليه، فيدنيه  
 منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها، ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى، فيقول: (أي  
 رب أدني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها، لا أسألك غيرها)<sup>(٤)</sup>، فيقول: يا ابن آدم،  
 ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ فيقول: لعلى إن أدنيتك منها تسألني غيرها، فيعاهده أن لا  
 يسأله غيرها، وربُّه تعالى يعذره لأنَّه يرى ما لا صبر له عليه، فيدنيه منها فيستظل بظلها  
 ويشرب من مائها، ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة وهي أحسن من الأولى، فيقول: يا  
 رب، أدني من هذه لأستظل بظلها، وأشرب من مائها لا أسألك غيرها، يقول: يا ابن آدم، ألم  
 تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ قال: بلى يا رب، هذه لا أسألك غيرها، وربُّه تعالى يعذره لأنَّه

(٢) ساقطة من (أ).

(١) مسلم (٢٨٠٧٧).

(٤) ساقطة من (أ).

(٣) البخاري (٦٥٧١)، ومسلم (١٨٦).



يرى ما لا صبر له عليه فيدينه منها، فإذا أدناه منها سمع أصوات أهل الجنة، فيقول: أي رب، أدخلنيها، فقال: يا ابن آدم، ما يصريني منك أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها؟ قال: يا رب، أنتهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فضحك ابن مسعود فقال: ألا تسألوني مم أضحك؟ فقالوا: مم تضحك؟ فقال: هكذا ضحك رسول الله ﷺ، فقالوا: مم تضحك يا رسول الله؟ فقال: «من ضحك رب العالمين حين قال: أنتهزئ مني وأنت رب العالمين، فيقول: لا أستهزئ منك ولكني على ما أشاء قادر». لمسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٠٦٠- أبو هريرة رفعه: «ناركم هفة التي توقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم»، قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله، قال: «فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها». لمالك والشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٦١- وعنه رفعه: «أوقد على النار ألف سنة حتى أحمرت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى أبيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى أسودت، فهي سوداء مظلمة». لمالك والترمذي بلفظه<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٦٢- وعنه: كُتِبَ مع النبي ﷺ فسمع وجبة فقال: «أندرون ما هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفاً، فهو يهوى في النار الآن حيث أنتهى إلى قعرها». لمسلم<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٦٣- ابن عمرو بن العاص رفعه: «لو أن رصاصة مثل هذه وأشار إلى مثل الجمجمة أرسلت من السماء إلى الأرض، وهي مسيرة خمسمائة سنة، لبلغت الأرض قبل الليل، ولو أنها أرسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفاً الليل والنهار قبل أن تبلغ أصلها أو قعرها»<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٦٤- أبو سعيد رفعه: «لسرادي النار أربع جذر، كثف كل جدار مسيرة أربعين سنة»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (١٨٧).

(٢) مسلم (٢٨٤٣)، والترمذي (٢٥٨٩)، و«الموطأ» ١٧٣/٢ (٢٠٩٨).

(٣) الترمذي (٢٥٩١)، و«الموطأ» ١٧٣/٢ (٢٠٩٩) باختلاف في اللفظ. وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» ٤٧٠/٣ (١٣٠٥).

(٤) مسلم (٢٨٤٤).

(٥) الترمذي (٢٥٨٨)، وقال: هذا حديث إسناده حسن صحيح، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» ٤٤٦/٢ (٢١٤٩).

(٦) الترمذي (٢٥٨٤)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد، وفي رشدين مقال، وقد تكلم فيه من قبل حفظه. والحاكم ٤/٦٠٠، ٦٠١، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٠٠٦٥- وعنه رفعه: «ويلٌ وادٍ في جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفًا قبل أن يبلغ قعره»<sup>(١)</sup>.

١٠٠٦٦- وعنه رفعه: «لو أن دلوا من غساقٍ يهراق في الدنيا، لأنتن أهل الدنيا»<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٦٧- ابن عباس أن النبي ﷺ قرأ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: من الآية ١٠٢] فقال: «لو أن قطرةً من الزقوم قطرت في الدنيا، لأفسدت على أهل الدنيا معاشهم، فكيف بمن يكون طعامهم». هي للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٦٨- أبو موسى رفعه: «في جهنم وادٍ يُقال له هببٌ يسكنه كلُّ جبارٍ فإياك أن تكون منهم». للدارمي بضعف<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٦٩- أبو هريرة رفعه: «اشتكت النارُ إلى ربِّها، فقالت: ربِّ أكل بعض بعضًا فأذن لها بنفسين نفسٌ في الشتاء ونفسٌ في الصيف، فهو أشدُّ ما تجدون من الحرِّ وأشدُّ ما تجدون من الزمهرير». للشيخين والترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٧٠- وعنه رفعه: «يخرجُ عنقٌ من النارِ يومَ القيامةِ، له عينانِ يُصرانِ وأذنانِ يسمعانِ ولسانٌ ينطقُ، يقولُ إنِّي وكلتُ بثلاثةٍ: مَن جعل مع الله إلهاً آخرَ، وبكلِّ جبارٍ عنيدٍ وبالمصورين». للترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٠٠٧١- ولرزين: «من كذب على متعمدًا فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدًا»، قيل: يا رسول الله، ولها عينان؟ قال: «أما سمعتم قول الله ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّطًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] يخرجُ عنقٌ من النارِ له عينانِ تُصرانِ» بنحوه<sup>(٧)</sup>.

١٠٠٧٢- ابن مسعود رفعه: «يؤتى بالنارِ يومئذٍ لها سبعون ألفَ زمامٍ مع كلِّ زمامٍ سبعون ألفَ ملكٍ يجرونها». لمسلم والترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) الترمذي (٣١٦٤)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أبي لهيعة. والحاكم في

«المستدرک» ٥٣٤/٢، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) الترمذي (٢٥٨٤)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» ١٥٨٢/٣ (٥٦٨٢).

(٣) الترمذي (٢٥٨٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٥١/٢، وقال: هذا

الحديث أخرجه الإمام أبو يعقوب الحنظلي، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٤) «مسند الدارمي» ٤٣٧/٢ (٢٨١٦)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٩٣/١٠، وقال: رواه الطبراني وفيه

أزهر بن سنان وهو ضعيف.

(٥) البخاري (٥٣٧)، ومسلم (٦١٧)، والترمذي (٢٥٩٢).

(٦) الترمذي (٢٥٧٤)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» ٤٤٧/٦ (٢٦٩٩).

(٧) مسلم (١)، والترمذي (٣٧١٥).

(٨) مسلم (٢٨٤٢).

١٠٠٧٣- أبو سعيد رفعه: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَتَعَلَّقُ بِتَعَلُّقِ بِنَعْلَيْهِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٠٠٧٤- سمرة رفعه: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حِجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوتِهِ». هما لمسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٧٥- أبو الدرداء: يُلْقَىٰ عَلَىٰ أَهْلِ النَّارِ الْجُوعُ، فَيَعْدَلُ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَذَابِ فَيَسْتَعِيثُونَ بِالطَّعَامِ فَيَغَاثُونَ بِطَعَامٍ مِنْ ضَرِيحٍ لَا يُسْمَنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ، فَيَسْتَعِيثُونَ (بِالطَّعَامِ)<sup>(٣)</sup> فَيَغَاثُونَ بِطَعَامِ ذِي غَصَّةٍ، فَيَتَذَكَّرُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجِيزُونَ الْفَقِصَصَ فِي الدُّنْيَا بِالشَّرَابِ، فَيَسْتَعِيثُونَ بِالشَّرَابِ فَيَدْفَعُ إِلَيْهِمُ الْحَمِيمُ بِكَلَالِبِ الْحَدِيدِ، فَإِذَا دَنَىٰ مِنْ وَجُوهِهِمْ شَوْىٰ وَجُوهِهِمْ، فَإِذَا دَخَلَ بَطُونُهُمْ قَطَعَ مَا فِي بَطُونِهِمْ، فَيَقُولُونَ: أَدْعُوا خِزْنَةَ جَهَنَّمَ عَسَاهُمْ يَخْفُونَ عَنَّا، فَيَقُولُونَ لَهُمْ: ﴿أَوَلَمْ تَكُنْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاؤُا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: ٥٠] فَيَقُولُونَ أَدْعُوا مَالِكًا فَيَقُولُونَ: ﴿يَنْكَرُ لِقَائِنَا رَبَّنَا﴾ [الزخرف: ٧٧] فَيَجِيبُهُمْ ﴿إِنَّكُمْ مَكْنُوتُونَ﴾ [الزخرف: من الآية ٧٧] قَالَ الْأَعْمَشُ: نُبِتُ أَنْ بَيْنَ دَعَائِهِمْ وَإِجَابَةِ مَالِكٍ لَهُمْ مِقْدَارُ أَلْفِ عَامٍ، فَيَقُولُونَ أَدْعُوا رَبَّنَا فَمَا تَجِدُونَ خَيْرًا مِنْهُ، فَيَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ \* رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا عِندَنَا ظَالِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٦: ١٠٧] فَيَجِيبُهُمْ قَالَ ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨] فعند ذلك يَسُؤُوا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُونَ فِي الزَّفِيرِ وَالْحَسْرَةِ وَالْوَيْلِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٠٧٦- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ الْحَمِيمَ لِيَصَّبُ عَلَىٰ رِءُوسِهِمْ، فَيَنْفِذُ حَتَّىٰ يَخْلَصَ إِلَىٰ جَوْفِهِ، فَيَسْلُتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّىٰ يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ وَهُوَ الصَّهْرُ، ثُمَّ يَعَادُ كَمَا كَانَ». هُما للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٧٧- وعنه رفعه: «ضرسُ الكافرِ أو نَابُ الكافرِ مثلُ أحدٍ، وغلظُ جلدهِ مسيرةُ ثلاثٍ». لمسلم<sup>(٦)</sup>.

١٠٠٧٨- والترمذي: ضرسُ الكافرِ يومَ القيامةِ مثلُ أحدٍ، وفخذُه مثلُ البيضاءِ،

(١) مسلم (٢١١).

(٢) مسلم (٢٨٤٥).

(٣) ساقطة من الأصل.

(٤) الترمذي (٢٥٨٦)، وقال: نعرف هذا الحديث عن الأعمش عن شهر بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، وقطب بن عبد العزيز ثقة عند أهل الحديث.

(٥) الترمذي (٢٥٨٢)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. وضعفه الألباني.

(٦) مسلم (٢٨٥١).

ومقعدهُ من النَّارِ مسيرةُ ثلاثِ مثلِ الرِّبْذةِ - يعني كما بينها وبين المدينة - والبيضاءُ جبلٌ، وقيل: مدينةٌ بالمغرب<sup>(١)</sup>.

١٠٠٧٩- وله في رواية: إنَّ غلظَ جلدِ الكافرِ آثنانِ وأربعونَ ذراعًا، وإنَّ ضرسهُ مثلُ أحدٍ، وإنَّ مجلسهُ من جهنمَ ما بين مكةَ والمدينة<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٨٠- وعنهُ رفعه: «ما بين منكبَي الكافرِ في النَّارِ مسيرةُ ثلاثةِ أيامٍ للراكبِ المسرعِ». (لمسلم)<sup>(٣)</sup>(٤).

١٠٠٨١- ابنُ عمرٍ رفعه: «إنَّ الكافرَ لسحبُ لسانِهِ الفرسخِ والفرسخين يتوطَّأهُ النَّاسُ». للترمذي<sup>(٥)</sup>.

١٠٠٨٢- أبو هريرة رفعه: «إنَّ إبراهيمَ يرى أباهُ يومَ القيامةِ، عليه الغبرةُ (والقترةُ)<sup>(٦)</sup>، فيقولُ له إبراهيمُ: ألم أقل لك لا تُعصيني؟ فيقولُ أبوه: فاليومَ لا أعصيكَ فيقولُ إبراهيمُ: يا ربِّ إنَّكَ وعدتني أن لا تُخزني يومَ يبعثونَ، فأني خزي أخزى من أبي الأبعدِ، فيقولُ الله تعالى: إني حرَّمتُ الجنةَ على الكافرينَ ثمَّ يقولُ: يا إبراهيمُ، ما تحتَ رجلِكَ؟ فنظرَ فإذا هو بذيحٍ مُتَلَطِّحٍ، فيؤخذُ بقوائمه فيلقى في النَّارِ». للبخاري<sup>(٧)</sup>.

١٠٠٨٣- أنس رفعه: «الشمسُ والقمرُ ثورانِ عقيرانِ في النَّارِ». للموصلي بلين<sup>(٨)</sup>.

١٠٠٨٤- وعنه رفعه: «حُمُرُ الذُّبابِ أربعونَ ليلةً، والذُّبابُ كلُّهُ في النَّارِ إلا النَّحلُ»<sup>(٩)</sup>.

١٠٠٨٥- أبو هريرة رفعه: «لو أنَّ في هذا المسجدِ مائةُ ألفٍ أو يزيدونَ وفيه رجلٌ من النَّارِ فنفَسَ فأصابَ نفسهُ، لا حترقَ المسجدَ ومن فيه». هما للموصلي<sup>(١٠)</sup>.

١٠٠٨٦- أبو سعيد رفعه: «لو أن مقيمًا من حديدٍ وضع في الأرضِ فاجتمعَ له الثقلانِ، ما أقلوه من الأرضِ». لأحمد والموصلي بلين<sup>(١١)</sup>.

(١) الترمذي (٢٥٧٨)، وأصله في مسلم (٢٨٥١).

(٢) الترمذي (٢٥٧٧)، وقال أبو عيسى: هذا الحديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش. وصححه الألباني.

(٣) ساقطة من الأصل.. (٤) مسلم (٢٨٥٢).

(٥) الترمذي (٢٥٨٠)، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وقال أبو المخارق: ليس بمعروف. وضعفه الألباني.

(٦) ساقطة من الأصل. (٧) البخاري (٤٧٦٨).

(٨) أبو يعلى ١٤٨/٧ (٤١١٦)، قال الهيثمي ٣٩٠/١٠: فيه ضعف قد وثقوا.

(٩) أبو يعلى ٢٣٠/٧ (٤٢٣١)، وقال الهيثمي ١٣٦/٨: رجاله ثقات.

(١٠) أبو يعلى ٢٢/١٢ (٦٦٧٠)، وقال الهيثمي ٣٩١/١٠: رواه أبو يعلى عن شيخه إسحاق ولم ينسبه، فإن كان

ابن راهوية فرجاله رجال الصحيح، وإن كان غيره فلم أعرفه.

(١١) أحمد ٢٩/٣، وأبو يعلى ٢٥٦/٢ (١٣٨٨)، وقال الهيثمي ٣٨٨/١٠: فيه ضعف قد وثقوا.

١٠٠٨٧- عمرُ جاءَ جبريلُ إلى النبي ﷺ في حينٍ غيرِ حينه الذي كان يأتيه فيه، فقام إليه النبي ﷺ فقال: «يا جبريلُ، مالي أراك مُتغيَّرَ اللون؟» فقال: ما جئتُكَ حتَّى أمرَ اللهُ تعالى بمفاتيحِ النَّارِ، فقال: «يا جبريلُ، صف لي النَّارَ، وانعت لي جهنَّمَ»، فقال: إنَّ اللهَ تعالى أمرَ بجهنم فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتَّى أبيضَ، ثمَّ أمرَ فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتَّى أحمرَّت، ثمَّ أمرَ فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتَّى أسودت، فهي سوداءٌ مظلمة لا يُضيءُ شررها ولا يطفأُ لهبها، والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ قدرَ ثقبِ الإبرةِ فتحَ من جهنَّمَ لماتَ من في الأرضِ كلُّهمُ جميعًا من حرِّه، والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ خازنًا من خزنةِ جهنَّمَ برزَ إلى أهلِ الدُّنيا فنظروا إليه، لماتَ من في الأرضِ كلُّهمُ من قبحِ وجهه ومن نتنِ ريحه، والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ حلقةً من حلقِ سلسلةِ أهلِ النَّارِ التي نعتَ اللهُ في كتابه وضعت على جبالِ الدُّنيا لارفضت وما تقارَّت حتَّى تنتهي إلى الأرضِ السفلى، فقال ﷺ: «حسبي يا جبريلُ لا يتصدعُ قلبي فأموثُ»، فنظرَ ﷺ إلى جبريلَ وهو يبكي، فقال: «تبكي يا جبريلَ وأنتَ من اللهِ بمكانِ الذي أنتَ به؟» فقال: وما لي لا أبكي، أنا أحقُّ بالبكاءِ لعلِّي أكونُ في علمِ اللهِ على غيرِ الحالِ التي أنا عليها، وما أدري لعلِّي أبتلي بما أبتلي به إبليسُ، فقد كان من الملائكةِ وما أدري لعلِّي أبتلي بما أبتلي به هاروثُ وماروثُ، فبكى النبي ﷺ وبكى جبريلُ ﷺ، فما زالا يبكيان، حتَّى نوديا: أن يا جبريلُ ويا محمدُ، إنَّ اللهَ تعالى قد آمنكما أن تعصياهُ، فارتفع جبريلُ وخرَجَ النبي ﷺ، فمرَّ بقومٍ من الأنصارِ يضحكونَ ويلعبون، فقال: «أنضحكون ووراثكم جهنَّمَ، فلو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولما أسفتم الطعامَ والشرابَ، ولخرجتم إلى الصعداتِ تجأرون إلى اللهِ تعالى»، فنودي: يا محمد، لا تُقنط عبادي، إنَّما بعثتُ مُيسراً ولم أبعثك معسراً فقال ﷺ: «سدُّوا وقاربوا». للأوسط بضعف<sup>(١)</sup>.

١٠٠٨٨- أبو هريرة: قلت: يا رسولَ اللهِ مم خلق الخلق؟ قال: «من الماءِ» قلتُ: الجنَّةُ ما بناؤها؟ قال: «لبنةٌ فضةٌ ولبنةٌ ذهبٌ، وملاطها المسكُ الأذفرُ، وحصاؤها اللؤلؤُ والياقوتُ، وتربتها الزعفرانُ، من يدخلها ينعمُ ولا يبأسُ، ويخلدُ ولا يموتُ، ولا تبلى ثيابُهُم ولا يفنى شبابُهُم». للترمذي مطوَّلاً<sup>(٢)</sup>.

(١) «الأوسط» ٨٩/٣ (٢٥٨٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨٦/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: سلام الطويل، وهو مجمع على ضعفه.

(٢) الترمذي (٢٥٢٦)، قال: صحيح إلا «مم خلق الخلق»، وقال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس عندي بمتصل.

١٠٠٨٩- زيد بن أرقم رفعه: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْجَمَاعِ وَالشَّهْوَةِ»، فقال رجلٌ من اليهود: إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ مِنْهُ الْحَاجَةُ قَالَ: «يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ عَرَقٌ فَإِذَا بُطِنُهُ قَدْ ضَمَرَ». للدارمي (١).

١٠٠٩٠- أبو موسى رفعه: «جَنَّانٍ مِنْ فَضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّانٍ مِنْ ذَهَبٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدِنٍ» (٢).

١٠٠٩١- وعنه رفعه: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ طَوَّلَهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِائَةً» (٣).

١٠٠٩٢- وفي رواية: «عَرَضُهَا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» (٤).

١٠٠٩٣- أبو هريرة رفعه: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَوَيْلٌ لِمَنْ تَدْبُرُ﴾ [الواقعة: ٣٠] وَلِقَابٌ قَوْسٌ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرَبُ». هي للشيخين والترمذي (٥).

١٠٠٩٤- عبادة بن الصامت رفعه: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ (مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَةٍ وَدَرَجَةٍ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفَرْدَوْسُ أَعْلَى دَرَجَةٍ) (٦) مِنْهَا تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَمَنْ فَوْقَهَا يَكُونُ الْعَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ» (٧).

١٠٠٩٥- أنس رفعه: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابٌ قَوْسٌ أَحَدَكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ قَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَمَلَّتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنْصِيفَهَا، يَعْنِي خِمَارَهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (٨).

١٠٠٩٦- سعد رفعه: «لَوْ أَنَّ مَا يُقْلُ ظَفَرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ يَدًا، لَتَزَخَّرَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَّلَعَ فَبَدَأَ سَوَارَهُ لَطُمَسَ ضَوْءُهُ»

(١) (سنن الدارمي) ٣/ ١٨٦٥ (٢٨٦٧). (٢) البخاري (٧٤٤٤)، ومسلم (١٨٠).

(٣) مسلم (٢٨٣٨). (٤) البخاري (٣٢٤٣)، ومسلم (٢٨٣٨).

(٥) البخاري (٣٢٥٢)، ومسلم (٢٨٢٦)، والترمذي (٣٢٩٢).

(٦) ساقطة من الأصل. (٧) الترمذي (٢٥٣١)، وصححه الألباني.

(٨) الترمذي (١٦٤٨)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

الشَّمْسُ كما تَطْمَسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ»<sup>(١)</sup>.

١٠٠٩٧- معاويةٌ جدُّ بهز بنِ حكيمٍ رفعه: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْعَسَلِ وَبَحْرَ الْخَمْرِ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ، وَبَحْرَ الْمَاءِ ثُمَّ تَنْشَقُّ الْأَنْهَارَ بَعْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٠٠٩٨- أبو أيوبٍ: أتى النبي ﷺ أعرابي فقال: يا رسولَ الله، إني أحبُّ الخيلَ، أوفي الجنةِ خيلٌ؟ قال ﷺ: «إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ أُتَيْتَ بِفَرَسٍ مِنْ ياقوتَةٍ لَهَا جَنَاحَانِ فَحَمَلَتْ عَلَيْهَا، ثُمَّ طَارَتْ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ»<sup>(٣)</sup>.

١٠٠٩٩- عليٌّ رفعه: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِمَجْتَمَعًا لِلْحَوَارِ الْعِينِ، يَرْفَعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعْ الْخَلَائِقُ بِمِثْلِهَا، يَقْلَنُ نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبَاسُ، وَنَحْنُ الرَّاغِبَاتُ فَلَا نَسْخَطُ، طَوْبِي لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

١٠١٠٠- ابنُ المسيَّبِ: لقيتُ أيا هريرةَ فقال لي: أسألُ الله أنْ يجمعَ بيننا في سوقِ الجنةِ، فقلتُ أيها سوقٌ؟ قال: نعم، أخبرني رسولُ الله ﷺ أنْ أهلَ الجنةِ إذا دخلوها نزلوا فيها بفضلِ أعمالهم، ثُمَّ يُؤذَنُ لَهُمْ فِي مَقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيُزَوِّرُونَ رَبَّهُمْ، وَيَبْرُزُ لَهُمْ عَرْشُهُ، وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَيُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ، وَمَنَابِرٌ مِنْ لَوْلُؤٍ، وَمَنَابِرٌ مِنْ ياقوتٍ، وَمَنَابِرٌ مِنْ زَبْرَجِدٍ، وَمَنَابِرٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنَابِرٌ مِنْ فِضَّةٍ، يَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ وَمَا فِيهِمْ ذَنْبٌ عَلَى كِتَابِ الْمَسْكِ، وَمَا يَرُونَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكِرَاسِيِّ أَفْضَلُ مِنْهُمْ مَجْلِسًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، هَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ أَوْ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قلنا: لا، قال: «كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا حَاضِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى مُحَاضِرَةً، حَتَّى يَقُولَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فَلَانُ بْنُ فُلَانَةٍ أَتَذَكَّرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا إِذْ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا؟ فَيَذَكِّرُهُ بِبَعْضِ غَدْرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تَغْفِرْ لِي؟ فَيَقُولُ: بَلَى بِسَعَةِ مَغْفِرَتِي بَلَّغْتَ مَنَزَلَتِكَ هَذِهِ. فَيَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ، غَشِيَتْهُمُ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ، فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّبًا لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحِهِ شَيْئًا قَطُّ، وَيَقُولُ رَبَّنَا: قَوْمُوا إِلَى مَا أَعَدَدْتُ لَكُمْ مِنَ الْكِرَامَةِ، فَخَذُوا مَا أَشْتَهَيْتُمْ، فَنَاتِي سَوْقًا قَدْ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ فِيهِ مَا لَمْ تَنْظُرِ الْعَيُونُ إِلَى مِثْلِهِ وَلَمْ تَسْمَعْ الْأَذَانُ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى الْقُلُوبِ، فَحَمَلُ مِنْهُمَا أَشْتَهَيْنَا بِغَيْرِ بَيْعٍ

(١) الترمذي (٢٥٣٨)، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من حديث أبي لهية، وقد روى يحيى من أيوب. وصححه الألباني.

(٢) الترمذي (٢٥٧١)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

(٣) الترمذي (٢٥٤٤)، وقال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بالقوي. وضعفه الألباني.

(٤) الترمذي (٢٥٦٤)، وقال أبو عيسى: حديث عليّ حديث غريب. وضعفه الألباني.

ولا شراء، وفي ذلك السوق يلقى أهل الجنة بعضهم بعضاً، فيقبل الرجل من منزلته المرتفعة فيلقى ما هو دونه، وما فيهم دنئ فيروعه ما عليه من اللباس، فما يتقضى آخر حديثه حتى يصير عليه ما هو أحسن منه بذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها، ثم ننصرف إلى منازلنا فيلقانا أزواجنا، فيقلن: مرحباً وأهلاً، لقد جئت وإن لك من الجمال أفضل مما فارقنا عليه، فنقول: إنا زرنا اليوم ربنا الجبار، ويحق لنا أن ننقلب بمثل ما أنقلبنا<sup>(١)</sup>.

١٠١٠١- على رفعه: «إن في الجنة لسوقاً ما فيها شراء ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء، فإذا أشتهى الرجل صورة دخل فيها»، هي للترمذي وضعف حديث أبي أيوب<sup>(٢)</sup>.  
١٠١٠٢- أبو سعيد رفعه: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما تتراءون الكوب الدرّي الغابر في الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين». للشيخين<sup>(٣)</sup>.

١٠١٠٣- أبو هريرة رفعه: «إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد كوكب دري في السماء إضاءة، لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون، ولا يتمخطون، أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الألوة والألنجوج<sup>(٤)</sup> عود الطيب، وأزواجهم الحور العين على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء<sup>(٥)</sup>».

١٠١٠٤- (وفي رواية<sup>(٦)</sup>): «ولكل واحد منهم زوجتان يرى مع سوقهما من وراء اللحم من الحسن، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشياً». للشيخين والترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٠١٠٥- جابر رفعه: «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون»، قالوا فما بال الطعام؟ قال: «جشاة ورشح كرشح المسك، يلهمون

(١) الترمذي (٢٥٤٩)، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلى من هذا الوجه. وضعفه الألباني.

(٢) الترمذي (٢٥٥٠)، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وضعفه الألباني.

(٣) البخاري (٣٢٥٦)، ومسلم (٢٨٣١).

(٤) في الأصل: (الألنجوج)، والمثبت من (ب): الألنجوج.

(٥) البخاري (٣٣٢٧)، ومسلم (٢٨٣٤).

(٦) المثبت من (ب)، وفي رواية وهي ساقطة من الأصل.

(٧) البخاري (٣٢٤٥)، ومسلم (٢٨٣٤)، والترمذي (٢٥٣٥).



التسبيح والتحميد كما يُلهَمُونَ النَّفْسَ»<sup>(١)</sup>.

١٠١٠٦- وفي رواية: بدل «التحميد: الحمد»<sup>(٢)</sup>.

١٠١٠٧- وفي أخرى: «التكبير». لأبي داودَ ومسلم بلفظه<sup>(٣)</sup>.

١٠١٠٨- أبو سعيد رفعه: «من مات من أهل الجنة وهو صغير أو كبير يدخلون الجنة بنى ثلاثين لا يزيدون عليها أبدًا، وقال إنَّ عليهم التيجان، إنَّ أدنى لؤلؤة منها تضى ما بين المشرق والمغرب»<sup>(٤)</sup>.

١٠١٠٩- معاذ رفعه: «يدخل أهل الجنة الجنة جردًا مردًا مكحلين أبناء ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة»<sup>(٥)</sup>.

١٠١١٠- أنس رفعه: «يُعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع» قيل: يا رسول الله، أو يطيق ذلك؟ قال: «يُعطى قوة مائة رجل»<sup>(٦)</sup>.

١٠١١١- أبو سعيد: إنَّ المؤمن إذا أشتهى الولد في الجنة، كان حمله ووضعهُ وسنَّهُ في ساعة واحدة كما يشتهى. هي للترمذي<sup>(٧)</sup>.

١٠١١٢- أبو هريرة رفعه: «من يدخل الجنة نعم ولا يياسُ ولا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه». لمسلم<sup>(٨)</sup>.

١٠١١٣- أبو سعيد رفعه: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفؤ أحدكم خبزته في السفر، نزلًا لأهل الجنة»، فأتى رجل من اليهود فقال: بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم، ألا أخبرك بُنزل أهل الجنة يوم القيامة؟ قال: «بلى»، قال: تكون الأرض خبزة واحدة كما قال النبي ﷺ، فنظر النبي ﷺ إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه، ثم قال: ألا أخبرك بآدمهم؟ قال: «بلى» قال: إدامهم لام ونون، قالوا: وما هذا؟ قال: «ثور ونون يأكل من زيادة كبدهما سبعون ألفًا». للشيخين<sup>(٩)</sup>.

١٠١١٤- وعنه: أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادمٍ واثنانٍ وسبعون

(١) مسلم (٢٨٣٥)، وأبو داود (٤٧٤١).

(٢) مسلم (٢٨٣٥).

(٣) الترمذي (٢٥٦٢)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين. وضعفه الألباني.

(٤) الترمذي (٢٥٤٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٥) الترمذي (٢٥٣٦)، وقال: هذا حديث صحيح غريب. وقال الألباني: حسن صحيح.

(٦) الترمذي (٢٥٦٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الألباني.

(٧) مسلم (٢٨٣٦).

(٨) البخاري (٦٥٢٠)، ومسلم (٢٧٩٢).

(زوجة)<sup>(١)</sup>، وينصب له قبة من لؤلؤ، وزبرجد، وياقوت، كما بين الجابية إلى صنعاء<sup>(٢)</sup>.  
 ١٠١١٥- ابن عمر: إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه، وأزواجه، ونعيمه،  
 وخدمه، وسروره، مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشيّة، ثم قرأ  
 ﴿رَبُّهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرٌ ﴿٢٣﴾ إِلَ رَبِّهَا نَاطِرٌ ﴿٢٤﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]. هما للترمذي<sup>(٣)</sup>.

١٠١١٦- المغيرة رفعه: «سأل موسى عليه السلام: ربّ ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال: هو  
 رجلٌ يجيء بعدما أدخل أهل الجنة الجنة، فيقال له: أدخل الجنة، فيقول: أي ربّ كيف  
 وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم، فيقال له: أما ترضي أن يكون لك مثل مُلكٍ ملكٍ  
 من ملوك الدنيا؟ فيقول: رضيت يا ربّ، فيقول: لك ذلك ومثلُه ومثلُه ومثلُه، فقال في  
 الخامسة: رضيت يا ربّ، فيقول هذا لك وعشرة أمثاله، ولك ما أشتهيت نفسك ولذت  
 عينك، فيقول: رضيت يا ربّ، قال: رب فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردت غرست  
 كرامتهم بيدي وختمت عليهم، فلم ترعين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر، قال:  
 ومصداقه في كتاب الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: من  
 الآية ١٧] الآية. للترمذي ومسلم بلفظه<sup>(٤)</sup>.

١٠١١٧- أبو هريرة رفعه: «يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفندة الطير». لمسلم<sup>(٥)</sup>.  
 ١٠١١٨- حارثة بن وهب رفعه: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجمعظري»، قال:  
 والجواظ الغليظ الفظ. لأبي داود<sup>(٦)</sup>.

١٠١١٩- أبو هريرة أن النبي ﷺ كان يتحدث وعنده رجل من أهل البادية: «أن رجلاً  
 استأذن ربّه في الزرع، فقال: ألتست فيما شئت؟ يقول: بلى، ولكن أحب ذلك، فيؤذن له  
 فيبذر فيبادر الطرف نباته واستحصاده وتكويره أمثال الجبال، فيقول الربّ تعالى: دونك يا  
 ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء»، فقال الأعرابي: إنك لن تجده إلا قرشياً أو أنصاريّاً فإنهم  
 أصحاب زرع، فأما نحن فلسنا بأصحاب زرع.  
 فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه. للبخاري<sup>(٧)</sup>.

١٠١٢٠- سلمان رفعه: «لا يدخل الجنة أحدٌ إلا بجواز بسم الله الرحمن الرحيم،

(١) في الأصل: درجة، ولعل الصحيح (زوجة).

(٢) الترمذي (٢٥٦٢)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.

(٣) الترمذي (٢٥٥٣)، (٣٣٣)، قال: هذا حديث غريب وقد رواه غير واحد عن إسرائيل.

(٤) مسلم (١٨٩).

(٥) مسلم (٢٨٤٠).

(٦) أبو داود (٤٨٠١).

(٧) البخاري (٢٣٤٨).

كتاب من الله لفلان ابن فلانة، أدخلوه جنّة عاليةً قطوفها دانية». للكبير والأوسط<sup>(١)</sup>.  
 ١٠١٢١- أبو أمامة: ألا كلُّكم يدخلُ الجنّة إلا من شرد على الله شراد البعير (على أهله)<sup>(٢)</sup>. لأحمد<sup>(٣)</sup>.

١٠١٢٢- وللكبير نحوه وفيه: فمن لم يصدّقني فإنّ الله تعالى يقول ﴿لَا يَصَلُّهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٦﴾ [الليل: ١٥: ١٦]<sup>(٤)</sup>.

١٠١٢٣- ابن مسعود رفعه: «إنك لتنظرُ إلى الطير في الجنّة فتشتهيه فيجيء مستويًا بين يديك». للبخاري بضعف<sup>(٥)</sup>.

١٠١٢٤- ابن عمرو بن العاص: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أخبرنا عن ثياب الجنّة أخلقُ تخلق أم تسجُ بنسج؟ فضحك بعض القوم، فقال ﷺ: «م تضحكون؟ من جاهل يسألُ عالمًا! أين السائلُ» قال: أنا ذا يا رسول الله، قال: «تنشق عنها ثمار الجنّة». للبخاري<sup>(٦)</sup>.  
 ١٠١٢٥- جابر: سُئل النبي ﷺ: «أين أهلُ الجنّة؟ فقال: «النومُ أخو الموت، وأهلُ الجنّة لا ينامون». للأوسط والبخاري<sup>(٧)</sup>.

١٠١٢٦- ابن عمر رفعه: «لو أذن الله في التّجارة لأهل الجنّة لاتبجروا في البز والعطير». للصغير<sup>(٨)</sup>.

١٠١٢٧- أبو أمامة: سُئل النبي ﷺ: يتناكح أهلُ الجنّة؟ قال: «نعم، بذكر لا يمل

(١) الطبراني في «الكبير» ٢٧٢/٦ (٦١٩١)، وفي «الصغير» ٢٢٤/٣ (٢٩٨٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٤٤٦/٢ (١٥٤٨)، وقال: هاذ حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

(٢) ساقطة من (أ)، ومثبته من (ب).

(٣) «مسند أحمد» ٥٢٨/٥ (٢٢٢٢٦)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧١/١٠، وقال: إسناده حسن.

(٤) الطبراني في «الكبير» ١٧٥/٨ (٧٧٣٠)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٠٣/١٠، وقال: رواه الطبراني موقوفاً ورجاله وثقوا على ضعف.

(٥) «كشف الأستار» ٤٠١/٥ (٢٠٣٢)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٤/١٠، وقال: رواه البخاري وفيه حميد بن عطاء الأعرج، وهو ضعيف.

(٦) «كشف الأستار» ٤٠٩/٦ (٢٤٣٤)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٥/١٠، وقال: رواه البخاري وفيه رجاله ثقات.

(٧) «الأوسط» ٢٨٢/١ (٩٢٠)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٥/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» والبخاري، ورجال البخاري رجال الصحيح.

(٨) الطبراني في «الصغير» ١٧/٢ (٦٩٩)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٦/١٠، وقال: فيه عبد الرحمن بن أيوب للسكوني وهو ضعيف.

وشهوة لا تنقطع، دحمًا دحمًا»<sup>(١)</sup>.

١٠١٢٨- وفي رواية: «ولكن لا مني ولا منية». للكبير<sup>(٢)</sup>.

### رؤية الله (تعالى)<sup>(٣)</sup> في دار الخلد

١٠١٢٩- جرير: كنا عند رسول الله ﷺ، فنظر إلى القمر ليلة البدر، وقال: «إنكم سترون ربكم عيانًا كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، إن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا»، ثم قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: من الآية ٣٩]. للشيخين والترمذي وأبي داود<sup>(٤)</sup>.

١٠١٣٠- صهيب رفعه: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئًا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة، وتنجينا من النار؟ فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلى ربهم تعالى»<sup>(٥)</sup>.

١٠١٣١- زاد في رواية: ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: من الآية ٢٦]. لمسلم والترمذي<sup>(٦)</sup>.

١٠٣٢- أنس رفعه: «أتاني جبريل عليه السلام وفي يده امرأة بيضاء فيها نكتة سوداء، فقلت: ما هذه يا جبريل؟ قال: هذه الجمعة يعرضها عليك ربك لتكون لك عيدًا، ولقومك من بعدك، تكون أنت الأول ويكون اليهود والنصارى من بعدك، قال: ما لنا فيها؟ قال: لكم فيها خير، فيها ساعة من دعا ربه فيها بخير هو له قسم إلا أعطاه الله إياه، أو ليس له بقسم إلا ذخرك له ما هو أعظم منه، أو تعوذ فيها من شر هو عليه مكتوب إلا أعاده منه، أو غير مكتوب إلا أعاده من أعظم منه، قلت: ما هذه النكتة السوداء فيها؟ قال: هذه الساعة تقوم يوم الجمعة، وهو سيد الأيام عندنا، ونحن ندعوه في الآخرة يوم المزيد، قلت: لم تدعونه يوم المزيد؟ قال: إن ربك تعالى اتخذ في الجنة واديًا أفيح من مسك أبيض، فإذا كان يوم

(١) «الكبير» ١٦٠/٨ (٧٦٧٤)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٧/١٠، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٢) «الكبير» ٩٦/٨ (٧٤٧٩)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٦/١٠، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها وثقوا على ضعف بعضهم. (٣) ساقطة من الأصل.

(٤) البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣)، والترمذي (٢٥٥١)، وأبو داود (٤٧٢٩).

(٥) مسلم (١٨١).

(٦) مسلم (١٨١)، والترمذي (٢٥٥٢).

الجمعة نزل تعالى من عليين على كرسيه، ثم حف الكرسى بمنابر من نور، وجاء النبيون حتى يجلسون عليها، ثم حف الناس بكراسي من ذهب، ثم جاء الصديقون والشهداء حتى يجلسون عليها، ثم يجيء أهل الجنة حتى يجلسون على الكتب، فيتجلّى لهم ربهم تعالى، حتى ينظرون إلى وجهه وهو يقول: أنا الذي صدقتكم وعدي، وأتممت عليكم نعمتي، لهذا محل كرامتي، فأسألوني، فيسألونه (الرضا)، فيقول تعالى: رضائي أحلكم داري وأنا لكم كرامتي، فأسألوني<sup>(١)</sup>، فيسألونه حتى تنتهي رغبتهم، فيفتح لهم عند ذلك ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، إلى مقدرًا منصرف الناس يوم الجمعة، ثم يصعد تعالى على كرسيه، فيصعد معه الشهداء والصديقون، - أحسبه قال - ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم درة بيضاء لا قصم ولا فصم، أو ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء منها غرفها وأبوابها، مطردة فيها أنهارها، متدلية فيها ثمارها، فيها أزواجها وخدمها، فليسوا إلى شيء أحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا فيه كرامة، ويزدادوا فيه نظرًا إلى وجهه تعالى ولذلك دُعي يوم المزيد. للبخار والكبير والأوسط والموصل<sup>(٢)</sup>.

١٠١٣٣ - أبو هريرة: أن الناس قالوا: يا رسول الله: هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟» قالوا: لا، يا رسول الله، قال: «هل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب؟» قالوا: لا، قال: «فإنكم ترونه كذلك، يحشر الناس يوم القيامة، فيقول: من كان بعد شيئاً فليتب، فمنهم من يتبع الشمس، ومنهم من يتبع القمر، ومنهم من يتبع الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتهم ربهم فيقول: أنا ربكم، فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتهم الله فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا فيدعوهم، ويضرب الصراط بين ظهرائي جهنم فأكون أول من يجوز من الرسل بأمته، ولا يتكلم يومئذ أحد إلا الرسل، وكلام الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وفي جهنم كالليب مثل شوك السعدان، هل رأيتم شوك السعدان؟» قالوا: نعم، قال: «فإنها مثل شوك السعدان، غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلى الله، تخطف الناس بأعمالهم، فمنهم من يوبق بعمله، ومنهم من يخردل ثم ينجو، حتى إذا أراد الله رحمة من أراد من أهل

(١) ساقطة من الأصل.

(٢) رواه البخار كما في «كشف الأستار» ٤/١٩٤ (٣٥١٩)، «الأوسط» ٧/١٥ (٦٧١٧)، وأبو يعلى في مسنده ٧/ ٢٢٨-٢٢٩ (٤٢٢٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٢٧: رواه البخار والطبراني وأبو يعلى باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وإسناد البخار فيه خلاف.

النَّارِ، أمر الملائكة أن يخرجوا من كان يعبدُ الله، فيخرجونهم بآثارِ السجودِ، وحرّم اللهُ على النَّارِ أن تاكل أثر السجودِ، فيخرجونَ وقد أمتحشوا، فيصبُّ عليهم ماء الحياة فينبتونَ كما تُنبتُ الحبةُ في حميل السيلِ، ثم يفرغُ اللهُ من القضاء بين العبادِ، ويبقى رجلٌ بين الجنة والنَّارِ، وهو آخرُ أهلِ النَّارِ دخولاَ الجنةَ، مقبلاً بوجهه قبل النَّارِ، فيقولُ: يا ربِّ، أصرف وجهي عن النَّارِ، قد (قشبتني)<sup>(١)</sup> رُحها وأحرقني ذكاهها، فيقولُ: هل عسيثُ أن أفعل ذلك أن تسأل غير ذلك؟ فيقولُ: لا وعزَّتكَ، فيُعطي اللهُ ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ، فيصرفُ اللهُ وجهه عن النَّارِ، فإذا أقبل به على الجنةِ رأى بهجتها، سكت ما شاء اللهُ أن يسكت، ثم قال: يا ربِّ، قدمني عند باب الجنةِ، فيقولُ اللهُ له: أليس قد أعطيتُ اليهود والميثاقَ أن لا تسأل غير الذي كنتَ سألت؟ فيقولُ: يا ربِّ، لا أكونُ أشقى خلقك؟ فيقولُ: فما عسيثُ إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره؟ فيقولُ: لا، وعزَّتكَ لا أسألك غير هذا. فيعطيُ ربُّه ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ فيقدمه إلى بابِ الجنةِ، فإذا بلغَ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرةِ والسرورِ، فيسكتُ ما شاء اللهُ أن يسكت، فيقولُ: يا ربِّ، أدخلني الجنةَ. فيقولُ اللهُ: ويحك يا ابن آدم، أغدرك، أليس قد أعطيت اليهود والمواثيقَ أن لا تسأل غير الذي أعطيتَ فيقولُ: يا ربِّ، لا تجعلني أشقى خلقك، فيضحكُ اللهُ تعالى منه، ثم يأذنُ له في دخولِ الجنةِ، فيقولُ: تمنّ، فيتمنّى، حتى إذا أنقطعَ أمنيتهُ قال اللهُ تعالى: تمنّ من كذا وكذا - يذكره ربُّه - حتى إذا أنتهت به الأمانِي قال اللهُ تعالى: لك ذلك ومثله معه، قال أبو سعيد لأبي هريرة: إنَّه ﷺ قال: «قال اللهُ تعالى: لك ذلك وعشرة أمثاله»، قال أبو هريرة: لم أحفظ منه ﷺ إلا قوله: «لك ذلك ومثله معه»، قال أبو سعيد: إنني سمعتهُ من رسولِ اللهِ ﷺ يقولُ: «لك ذلك وعشرة أمثاله»، قال أبو هريرة: وذلك الرجلُ آخرُ أهلِ الجنةِ دخولاَ الجنة. للشيخين والترمذي<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): قشبتني. ولعله الصحيح.

(٢) البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢)، والترمذي (٢٥٤٩).

## الفهرس

١٥	كتاب الإيمان
١٥	فضل الإيمان
٢٢	تعريف الإيمان والإسلام
٢٨	خصال الإيمان وآياته
٣١	أحكام الإيمان وذكر البيعة وغير ذلك
٣٩	كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
٤٤	الاقتصاد في الأعمال
٤٩	كتاب العلم
٤٩	فضل العلم والحث عليه
٥٥	آداب العلم والسؤال والقياس والفتيا والكتابة
٦٤	رواية الحديث ورواته وكتابه وقبض العلم
٧٠	الكذب على النبي ﷺ والاختراز منه والتكذيب بما صح عنه
٧٣	كتاب الطهارة
٧٣	أحكام المياه
٧٦	النجاسات
٨٤	قضاء الحاجة
٨٩	الاستنجاء
٩٣	فضل الوضوء
٩٥	صفة الوضوء
١٠١	التخليل والسواك وغسل اليدين
١٠٤	الاستشاق والاستنثار والإسباغ وغيرها
٣٠٩	نواقض الطهارة
١١٧	المسح على الخفين
١٢٠	التييم
١٢٥	غسل الجنابة
١٣٥	الحمام وغسل الإسلام والحائض

١٣٨	الحيض
١٤٨	كتاب الصلاة
١٤٨	فضلها
١٥٣	وجوب الصلاة أداءً وقضاءً
١٦٠	مواقيت الصلاة
١٧١	أوقات الكراهة
١٧٤	فضل الأذان والإقامة
١٧٩	بدء الأذان والإقامة وكيفيتها
١٨٩	المساجد
٢٠١	شرائط الصلاة من استقبال وطهارة وستر
٢١٠	كيفية الصلاة وأركانها
٢١٥	القراءة في الصلوات الخمس
٢٢٧	القنوت والركوع والسجود
٢٣٥	الجلوس والتشهد والسلام
٢٤٢	الأفعال الممتنعة في الصلاة والجائزة
٢٥٣	فضل صلاة الجماعة والمشي إلى المساجد وانتظار الصلاة
٢٥٨	أحكام الجماعة والإمام والمأموم
٢٦٦	أحكام الصفوف والشرائط والافتداء
٢٧١	سجود السهو والتلاوة والشكر
٢٧٩	فضل صلاة الجمعة ووجوبها إلا لعذر وغسلها وغير ذلك
٢٨٤	وقت الجمعة وندائها وخطبتها وما يتعلق بذلك
٢٩٣	صلاة المسافر وجمع الصلاة
٢٩٩	صلاة الخوف
٣٠٣	في العيدين
٣٠٩	الكسوف
٣١٣	الاستسقاء
٣١٦	الرواتب
٣١٨	ركعتا الفجر



٣٢١	راتبة الظهر والمصر
٣٢٤	راتبة المغرب والعشاء وراتبة الجمعة
٣٢٦	صلاة الوتر صلاة الضحى
٣٣٢	تحية المسجد وصلاة الاستخارة والحاجة والتسيب والرغائب والمنزل والقدم
٣٣٥	صلاة الليل
٣٤١	قيام رمضان والتراويح وغير ذلك
٣٤٦	كتاب الجنائز
٣٤٦	المرض والنواب، موت الأولاد، الطاعون، وغير ذلك
٣٥٣	الصبر على النواب وتمني الموت
٣٥٦	عيادة المريض
٣٥٩	نزول الموت وأحواله
٣٦٣	مرض النبي ﷺ وموته وغسله وكفنه ودفنه
٣٧٠	البكاء والنوح والحزن
٣٧٦	غسل الميت وكفنه
٣٨٠	الصلاة على الجنائز
٣٨٦	تشيع الجنائز وحملها ودفنها
٣٩٥	التعزية وأحوال القبور وزيارتها
٤٠٢	كتاب الزكاة
٤٠٢	وجوبها، وإثم تاركها
٤٠٦	زكاة النقد والماشية والحراث والشجر
٤١١	زكاة الحلي والمعدن والركاز والعسل ومال اليتيم وعروض التجارة
٤١٣	زكاة الفطر وعامل الزمات ومصرفها
٤١٨	فضل الصدقة والنفقة
٤٢٧	المسألة والقناعة والعطاء
٤٣٣	كتاب الصوم
٤٣٣	فضل الصوم وفضل رمضان
٤٤٢	السحور والإفطار والوصال
٤٤٥	الأيام التي صيامها مستحب أو محرم أو مكروه

- ٤٥٣ ..... فطر المسافر وغيره والقضاء والكفارة
- ٤٥٨ ..... الاعتكاف و ليلة القدر وغيرهما
- ٤٦٥ ..... كتاب المناسك
- ٤٦٥ ..... فضل الحج، ووجوبه، وفضل العمرة وسنتها، وفضل يوم عرفة
- ٤٧٣ ..... السفر وآدابه والركوب والارتداف
- ٤٨٠ ..... مواقيت الإحرام وما يحل ويحرم للمحرم
- ٤٨٨ ..... الإحرام وإفساده وجزاء الصيد
- ٤٩٢ ..... الإفراء والقران والتمتع وفسخ الحج
- ٥٠٣ ..... الطواف
- ٥١١ ..... السعي ودخول البيت
- ٥١٥ ..... الوقوف والإفاضة
- ٥١٨ ..... الرمي والحلق والتحليل
- ٥٢٥ ..... الهدي
- ٥٣٠ ..... الإحصار والفتوات والفدية والاشترط
- ٥٣٢ ..... دخول مكة والخروج منها والتحصيب
- ٥٣٦ ..... النيابة في الحج وحج الصبي
- ٥٣٧ ..... التكبير أيام التشريق وخطبه ﷺ وعدد حجه واعتماره وغير ذلك
- ٥٤١ ..... فضل مكة والكعبة وما ورد في حرمها وزموم والأذان بها والحجاجة والسقاية
- ٥٥٥ ..... فضل المدينة وحرمةها، وما يتعلق بذلك
- ٥٦٢ ..... ما جاء في مسجد رسول الله ﷺ وزيارته ومعالم المدينة
- ٥٦٨ ..... كتاب الأضاحي
- ٥٧٤ ..... كتاب الصيد
- ٥٧٨ ..... كتاب الذبائح
- ٥٨١ ..... المحرم والمكروه والمباح من الحيوانات
- ٥٨٦ ..... ما ورد قتله وعدمه من الحيوانات
- ٥٩٠ ..... العقيقة والفرع والعتيرة
- ٥٩٣ ..... كتاب اليمين
- ٥٩٨ ..... كتاب النذر

- ٦٠١ ..... كتاب النكاح
- ٦٠٥ ..... الحث على النكاح والخطبة والنظر وغيرها من آداب النكاح
- ٦١١ ..... الأولياء والشهود والاستئذان والكفاءة
- ٦١٣ ..... الصداق والوليمة وإجابة الدعوة
- ٦١٨ ..... موانع النكاح، وفيه الرضاع
- ٦٢٤ ..... نكاح المتعة والشغار ونكاح الجاهلية وما يفسخ فيه النكاح وما لا
- ٦٢٩ ..... العدل بين النساء والعزل والغيلة والنشوز والشرط والاختصاص وغير ذلك
- ٦٣٣ ..... حق الزوج على الزوجة وحق الزوجة على الزوج
- ٦٣٨ ..... معاشرة النساء
- ٦٤٢ ..... الغيرة والخلوة بالنساء والنظر إليهن
- ٦٤٦ ..... كتاب الطلاق
- ٦٤٦ ..... ألفاظه والطلاق قبل الدخول وقبل العقد وطلاق الحائض
- ٦٥٠ ..... طلاق المكره والمجنون والسكران والرقيق وغير ذلك
- ٦٥٤ ..... الخلع والإيلاء والظهار
- ٦٥٦ ..... اللعان وإلحاق الولد واللقيط
- ٦٦٢ ..... العدة والاستبراء والإحداد والحضانة
- ٦٧١ ..... كتاب البيوع
- ٦٧١ ..... الكسب والمعاش وما يتعلق بالتجارة
- ٦٨١ ..... ما لا يجوز من النجاسات وما لم يقبض
- ٦٨١ ..... وما لم يبد صلاحه والمحاكمة والزانية إلا العرايا وغير ذلك
- ٦٨٦ ..... ما لا يجوز فعله في البيع كالشرط والاستثناء والخداع وإخفاء العيب والنجش
- ٦٩١ ..... بيع الغرر والحصاة والمضطر والملامسة والمنابذة والحاضر للبادي
- ٦٩١ ..... وتلقي الركبان، وبيعتين في بيعة، والتفريق بين الأقارب
- ٦٩٣ ..... الربا في المكيل والموزون والحيوان
- ٦٩٧ ..... بيع الخيار والرد بالعيب وثمر النخل ومال العبد المبيعين والحوائج
- ٦٩٩ ..... الشفعة والسلم والاحتكار والتسعير
- ٧٠٣ ..... الدين وآداب الوفاء والتفليس وما يقرب منها
- ٧٠٩ ..... العارية والعمرى والرقبي والهبة والهدية

- ٧١٣ ..... الشركة والضمان والرهن والإجارة والوكالة والقراض والغصب
- ٧١٦ ..... المزارعة وكراء الأرض وإحياء الموات واللقطة
- ٧٢٣ ..... كتاب القضاء
- ٧٢٣ ..... القضاء المذموم والمحمود وآدابه وكيفية الحكم
- ٧٢٧ ..... الدعاوى والبيئات والشهادات والحبس وغير ذلك
- ٧٢٣ ..... الوقف والصلح والأمانة
- ٧٣٦ ..... كتاب العتق
- ٧٣٦ ..... فضله وآداب الملكة
- ٧٤١ ..... عتق المشرك وولد زنا ومن مثل به وعند الموت وغير ذلك
- ٧٤٣ ..... أم الولد والمدبر والمكاتب
- ٧٤٥ ..... كتاب الوصية
- ٧٥٠ ..... كتاب الفرائض
- ٧٥٩ ..... الولاء ومن لا وارث له وميراثه ﷺ وبعض متاعه
- ٧٦٤ ..... كتاب الحدود
- ٧٦٤ ..... الحث على إقامة الحدود ودرئها والشفاعة فيها والتعذير
- ٧٦٦ ..... إثم القتل وما يبيحه وقتل نفسه
- ٧٧٠ ..... القصاص في العمد والخطأ وبين الولد والوالد
- ٧٧٠ ..... والجماعة والواحد والحر والعبد والمسلم والكافر
- ٧٧٢ ..... القتل في الجنون والسكر وبالمتقل والطب والسّم
- ٧٧٢ ..... وقتل الزاني وجناية الأقارب وما هو جبار
- ٧٧٤ ..... قصاص ما دون النفس والعفو القسامة وإحسان القتلة
- ٧٨٠ ..... الديات في النفس والأعضاء والجوارح والجنين وما يتعلق بذلك
- ٧٨٩ ..... حد الردة وسب النبي ﷺ
- ٧٩٢ ..... حد الزنا في الحر والعبد والمكره والجنون والشبهة وبمحرم
- ٨٠٠ ..... الحد في أهل الكتاب وفي اللواط والبهيمة والقذف
- ٨٠٣ ..... حد السرقة وما لا حد فيه
- ٨٠٨ ..... حد الشرب
- ٨١٢ ..... كتاب الأطعمة

- آلات الطعام وآداب الأكل: من تسمية، وغسل، وباليمين وما يلي ولعن وغير ذلك ..... ٨١٢
- ما ورد في أطعمة مخصوصة من مدح وإباحة وكراهة وحكم المضطر لذلك ..... ٨١٩
- كتاب الأشربة ..... ٨٢٨
- الشرب قائماً ومن فم السقاء والتنفس عن الشرب وترتيب وتغطية الإناء وغير ذلك ..... ٨٢٨
- الخمر والأنبذة ..... ٨٣٢
- الانتباذ في الظروف وما يحل منه وما يحرم وحكم الأواني ..... ٨٤١
- كتاب اللباس والزينة ..... ٨٤٤
- الذهب والحريير والصوف والشعر ونحوهما ..... ٨٤٤
- آداب اللبس وهيئته ..... ٨٤٨
- أنواع من اللباس وألوانها حيث يطلب اللبس وتركه ..... ٨٥٤
- لبس الخاتم ..... ٨٥٩
- الحلي والطيب ..... ٨٦٤
- الشعور من الرأس واللحية والشارب ..... ٨٦٧
- الحضاب للشعر واليدين والخلوق ..... ٨٧٠
- الختان وقص الأظافر ونتف الإبط والاستحداد والوشم وغير ذلك ..... ٨٧٤
- الصور والنقوش والستور ..... ٨٧٦
- كتاب الخلافة والإمارة وما يتعلق بذلك ..... ٨٨٠
- ذكر الخلفاء الراشدين وبيعتهم رضي الله عنهم ..... ٨٨٨
- طاعة الإمام ولزوم الجماعة وملوك الجور ..... ٨٩٩
- كتاب الجهاد ..... ٩٠٧
- فضل الرباط والجهاد في سبيل الله ..... ٩٠٧
- فضل الشهادة والشهداء ..... ٩١٣
- وجوب الجهاد وصدق النية فيه وآدابه ..... ٩١٩
- أحكام وأسباب تتعلق بالجهاد ..... ٩٢٣
- الأمان والهدنة والحرية ونقض العهد والغدر ..... ٩٢٩
- الغنائم والغلول ونحوه ..... ٩٣٧
- النفل والخمس ..... ٩٤٢
- الفيء وسهم النبي ﷺ ..... ٩٤٥

- ٩٤٩ ..... السبق والرمي وذكر الخيل
- ٩٥٣ ..... كتاب السير والمغازي
- ٩٥٣ ..... كرامة أصل النبي ﷺ وقدم نبوته ونسبه وأسماءه
- ٩٥٦ ..... مولده ﷺ ورضاعه وشرح صدره ونشوءه
- ٩٦٠ ..... بدء الوحي وكيفية نزوله
- ٩٦٣ ..... صبر النبي ﷺ في تبليغه على أذى قومه وكسره الأصنام
- ٩٦٦ ..... الهجرة إلى الحبشة
- ٩٧٠ ..... خروج النبي ﷺ إلى الطائف وعرضه نفسه على القبائل والعقبة الأولى
- ٩٧١ ..... ذكر العقبة الثانية والثالثة
- ٩٧٥ ..... هجرته ﷺ إلى المدينة
- ٩٨٥ ..... عدد غزواته ﷺ وما كان قبل بدر
- ٩٨٧ ..... غزوة بدر
- ٩٩٨ ..... من سمي من أهل بدر في البخاري
- ١٠٠٣ ..... غزوة بني النضير وإحلاء يهود المدينة وقتل كعب بن الأشرف وأبي رافع
- ١٠٠٧ ..... غزوة أحد
- ١٠١٦ ..... من ذكر في مجمع الزوائد من شهداء أحد
- ١٠١٧ ..... غزوة الرجيع، وغزوة بئر معونة، وغزوة فزارة
- ١٠٢٧ ..... غزوة ذات الرقاع وغزوة بني المصطلق وغزوة أثمار
- ١٠٢٨ ..... غزوة الحديبية
- ١٠٣٦ ..... غزوة ذي قرد وغزوة خيبر وعمرة القضاء
- ١٠٣٩ ..... غزوة مؤتة من أرض الشام وبعث أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة
- ١٠٤٢ ..... غزوة الفتح
- ١٠٤٨ ..... غزوة حنين
- ١٠٥٤ ..... غزوة أوطاس وغزوة الطائف
- ١٠٥٦ ..... بعث خالد بن الوليد إلى بني جذيمة
- ١٠٥٦ ..... وسرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي
- ١٠٥٧ ..... بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن
- ١٠٥٧ ..... وبعث علي وخالد إلى اليمن وهما قبل حجة الوداع

- ١٠٥٨ ..... غزوة ذي الخليفة وغزوة ذات السلاسل وغزوة تبوك
- ١٠٦٠ ..... سرية بني الملوحة وسرية زغبة السحيمي وغيرها
- ١٠٦٣ ..... قتال أهل الردة
- ١٠٦٥ ..... كتاب التفسير
- ١٠٦٥ ..... فضل القرآن وفضل سور وآيات مخصوصة
- ١٠٧٧ ..... من تفسير سورة الفاتحة وسورة البقرة
- ١٠٨٩ ..... سورة آل عمران
- ١٠٩٤ ..... سورة النساء
- ١١٠٣ ..... سورة المائدة
- ١١٠٨ ..... سورة الأنعام
- ١١١١ ..... سورة الأعراف وسورة الأنفال
- ١١١٦ ..... سورة براءة
- ١١٢٦ ..... سورة يونس وهود ويوسف والرعدي إبراهيم
- ١١٣٠ ..... سورة الحجر والنحل والإسراء
- ١١٣٤ ..... سورة الكهف ومريم
- ١١٤٠ ..... سورة طه والأنبياء والحج والمؤمنون
- ١١٤٢ ..... سورة النور
- ١١٥٢ ..... سورة الفرقان والشعراء والنمل والقصص والعنكبوت
- ١١٥٥ ..... سورة الروم ولقمان والسجدة والأحزاب
- ١١٦١ ..... سورة سبأ وفاطر ويس والصافات وص والزمر
- ١١٦٥ ..... سورة المؤمن وحم والسجدة والشورى والزخرف والدخان
- ١١٦٨ ..... سورة الأحقاف والفتح والحجرات وق والذاريات
- ١١٧٢ ..... سورة الطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة والحديد
- ١١٧٦ ..... سورة المجادلة والحشر والمتحنة والصف والجمعة والمنافقون
- ١١٧٩ ..... سورة التغابن والطلاق والتحريم
- ١١٨٥ ..... سورة نون ونوح والجن والمزمل والمدثر
- ١١٨٧ ..... من سورة القيامة إلى آخر القرآن
- ١١٩٤ ..... الحث على تلاوة القرآن

- ١١٩٤ ..... وآداب التلاوة وتحزيب القرآن وغير ذلك  
 ١١٩٨ ..... جواز اختلاف القراءات وما جاء مفصلاً وترتيب القرآن وتأليفه  
 ١٢٠٥ ..... كتاب تعبير الرؤيا  
 ١٢١٢ ..... كتاب الطب وما يقرب منه  
 ١٢٢٣ ..... الرقي والتمايم والعين ونحو ذلك  
 ١٢٢٩ ..... الطيرة والفأل والشؤم والعدوى  
 ١٢٣٢ ..... النجوم والسحر والكهانة  
 ١٢٣٥ ..... كتاب القدر  
 ١٢٣٥ ..... وفيه محاجة آدم لموسى وحكم الأطفال وذم القدرية وغير ذلك  
 ١٢٤٥ ..... كتاب الآداب  
 ١٢٤٥ ..... والسلام والجواب والمصافحة وتقبييل اليد والقيام للداخل  
 ١٢٥٣ ..... الاستئذان  
 ١٢٥٧ ..... العطاس والثأوب والمجالسة وآداب المجلس وهيئة النوم والقعود  
 ١٢٦١ ..... التعاضد بين المسلمين بالنصرة والحلف والإخاء والشفاعة وغير ذلك  
 ١٢٦٤ ..... التوادد وكتمان السر وصلاح ذات البين والاحترام وحسن الخلق والحياء  
 ١٢٧٢ ..... الثناء والشكر والمدح والرفق  
 ١٢٧٣ ..... الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح والمشورة  
 ١٢٧٧ ..... النية والإخلاص والوعد والصدق والكذب  
 ١٢٨٢ ..... السخاء والكرم والبخل وذم المال والدنيا  
 ١٢٨٨ ..... الغضب والغيبة والنميمة والغناء  
 ١٢٩٢ ..... اللهو واللعب واللعن والسب  
 ١٢٩٧ ..... الحسد والظن والهجران وتتبع العورة  
 ١٣٠١ ..... الكبير والرياء والكباير  
 ١٣٠٣ ..... النفاق والمزاح والمرء  
 ١٣٠٨ ..... الأسماء والكنى  
 ١٣١٤ ..... الشعر  
 ١٣١٩ ..... كتاب البر والصلة وبر الوالدين  
 ١٣٢٢ ..... بر الأولاد والأقارب وبر اليتيم وإمالة الأذى وغير ذلك



- ١٣٢٦ ..... صلة الرحم وحق الجار
- ١٣٢٩ ..... الرحمة والضيافة والزيارة
- ١٣٣٥ ..... كتاب المناقب
- ١٣٣٥ ..... ما ورد في ذكر بعض الأنبياء ومناقبهم
- ١٣٤٢ ..... من فضائل النبي ﷺ غير ما تفرق في الكتاب
- ١٣٤٧ ..... من صفاته وشعره وخاتم النبوة ومشيه وكلامه
- ١٣٤٧ ..... وعرقه وشجاعته وأخلاقه ﷺ وشرف وكرم ومجد وعظم
- ١٣٥٦ ..... من علاماته ﷺ غير ما تفرق في الكتاب
- ١٣٦٣ ..... الإسراء
- ١٣٧٣ ..... من أخباره ﷺ بالمغيبات
- ١٣٧٨ ..... من كلام الحيوانات والجمادات له ﷺ
- ١٣٨٢ ..... من زيادة الطعام والشراب بيركته ﷺ
- ١٣٩٠ ..... من إجابة دعائه ﷺ وكف الأعداء عنه
- ١٣٩٣ ..... مما سأله عنه أهل الكتاب وصدقوه في جوابه النبي ﷺ
- ١٣٩٤ ..... معجزات متنوعة له وذكر عمره وأولاده ﷺ
- ١٣٩٩ ..... من فضائل الصحابة المشتركة التي لا تخص واحدًا منهم رضي الله عنهم أجمعين
- ١٤٠٨ ..... مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه
- ١٤١١ ..... مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
- ١٤١٧ ..... مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه
- ١٤٢٣ ..... مناقب الإمام علي رضي الله عنه
- ١٤٢٨ ..... مناقب بقية العشرة
- ١٤٢٨ ..... طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبي عبيدة بن الجراح
- ١٤٣٥ ..... مناقب العباس وجعفر والحسن والحسين رضي الله عنه
- ١٤٤٢ ..... مناقب زيد بن حارثة وابنه أسامة وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وأبي ذر الغفاري
- ١٤٤٩ ..... مناقب حذيفة بن اليمان وسعد بن معاذ وابن عباس وابن عمر وابن الزبير
- ١٤٥٢ ..... مناقب بلال بن رباح وأبي بن كعب وأبي طلحة الأنصاري والمقداد بن عمرو
- ١٤٥٢ ..... وأبي قتادة الأنصاري رضي الله عنهم
- ١٤٥٤ ..... مناقب لسيمان وأبي موسى وعبد الله بن سلام وابنه يوسف وجبريل وجابر بن عبد الله

- وأبيه وأنس والبراء ابني مالك رضي الله عنهم ..... ١٤٥٤
- مناقب ثابت بن قيس وأبي هريرة وحاطب بن أبي بلتعة وجليبيب رضي الله عنهم ..... ١٤٥٨
- مناقب حارثة بن سراقة وقيس بن سعد بن عبادة وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ..... ١٤٥٩
- وأبي سفيان بن حرب وابنه معاوية رضي الله عنهم ..... ١٤٥٩
- مناقب سنين أبو جميلة وعباد وضماذ وعدي بن حاتم وثمامة بن أثال وعمرو بن عنبسة ..... ١٤٦١
- مناقب حمزة بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وأبي سفيان بن الحارث وعبد الله بن جعفر ..... ١٤٦٣
- مناقب خباب بنت الأرت وسالم مولى أبي حذيفة وعامر ابن فهيرة ..... ١٤٦٤
- وعبد الله بن جحش وصهيب رضي الله عنهم ..... ١٤٦٤
- مناقب عثمان بن مظعون ومعاذ بن جبل وعمر بن الجموح ..... ١٤٦٦
- وحارثة بن النعمان وبشر بن البراء وعبد الله بن رواحة ..... ١٤٦٦
- مناقب أبي اليسر وعبد الله بن عبد الله بن أبي قتادة بن النعمان ..... ١٤٦٧
- ووعباد بن الصامت وخزيمة بن ثابت وأبي أيوب رضي الله عنهم ..... ١٤٦٧
- مناقب أبي الدرداء وزيد بن ثابت ورافع بن خديج ..... ١٤٦٩
- وسلمة بن الأكوع وأبي الدرداء وزاهر بن حرام وعبد الله ذي الجادين ..... ١٤٦٩
- مناقب عبد الله بن الأرقم وعثمان بن أبي العاص ووائل بن حجر ..... ١٤٧٠
- والعلاء بن الحضرمي وأبي زيد عمرو بن أخطب ..... ١٤٧٠
- مناقب أبي أمامة وزيد بن صحوان وفروة بن هبيرة وعبد الله بن بسر ..... ١٤٧١
- والهرماس بن زياد والسائب بن يزيد ..... ١٤٧١
- مناقب حرملة بن زيد وحمزة بن عمرة وورقة بن نوفل والأحنف بن قيس ..... ١٤٧٣
- مناقب خديجة بنت خويلد وفاطمة وعائشة وصفية وسودة وأسماء بنت أبي بكر ..... ١٤٧٤
- وأم حرام وأم سليم وهند بنت عتبة ..... ١٤٧٤
- مناقب زينب ورقية وأم كلثوم بنات النبي ﷺ وأم سلمة وغيرهن ..... ١٤٧٩
- مناقب أهل البيت وأصهاره ﷺ ..... ١٤٨١
- مناقب المهاجرين والأنصار ..... ١٤٨٣
- فضائل هذه الأمة ..... ١٤٨٥
- فضائل قريش وغيرهم من قبائل العرب وفضائل العجم والروم ..... ١٤٩١
- فضائل جماعة من غير الصحابة ..... ١٤٩٥
- فضائل أماكن متعددة من الأرض وما رود زمه ..... ١٤٩٨

- ١٥٠٣ ..... كتاب القصص  
 ١٥٠٩ ..... كتاب بدء الخلق وعجائبه  
 ١٥١٨ ..... وقت الدعاء وحال الداعي وكيفية الدعاء وغير ذلك  
 ١٥٢٣ ..... اسم الله الأعظم وأسماءه الحسنى  
 ١٥٢٥ ..... أدعية الصلاة  
 ١٥٣٧ ..... أدعية الصباح والمساء والنوم والانتباه  
 ١٥٤٤ ..... أدعية البيت والمسجد دخولا وخروجاً وأدعية المجلس والسفر  
 ١٥٥٠ ..... أدعية الكرب والاستخارة والحفظ والطعام والشراب واللباس وغير ذلك  
 ١٥٥٤ ..... أدعية رؤية الهلال وعند الرعد والسحاب والرياح والعطاس ودعا عرفة وليلة القدر  
 ١٥٥٦ ..... أدعية غير مؤقّنة وفيها الاستعاذة  
 ١٥٦٧ ..... الاستغفار والتسبيح والتهلل والتكبير والتحميد والحوقلة والصلاة على النبي ﷺ  
 ١٥٧٨ ..... كتاب الزهد  
 ١٥٧٨ ..... الفقر والأمل والأجل والحرص  
 ١٥٨٩ ..... كتاب الخوف والرقائق والمواعظ  
 ١٦٠٢ ..... كتاب التوبة والعفو والمغفرة  
 ١٦٠٥ ..... كتاب الفتن: التحذير والتنفير منها  
 ١٦١٢ ..... ما ورد من فتن مسماة  
 ١٦٢٤ ..... كتاب الملاحم وأشراط الساعة  
 ١٦٤٤ ..... كتاب القيامة وأحوالها من الحشر والحساب والصراط والميزان والشفاعة  
 ١٦٦٠ ..... كتاب الجنة والنار وما فيهما  
 ١٦٧٤ ..... رؤية الله تعالى في دار الخلد